فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

تحقيق

عبد المنعم ابراهيم　　محمد ابراهيم

الناشر

مكتبة نزار مصطفى الباز

مكة المكرمة - الرياض

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

تحقيق

عبد المنعم إبراهيم

محمد إبراهيم

المجلد الأول

الناشر

مكتبة نزار مصطفى الباز

الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

مكتبة

نزار مصطفى الباز
المملكة العربية السعودية
مكة المكرمة: الشامية - المكتبة ت ٥٧٤٩٠٢٢/٥٧٤٥٠٤٤
المستودع: ٥٣٧٢٣٧٤ ص.ب: ٣٠١٩
الرياض: شارع السويدي العام المتقاطع مع شارع
كعب بن زهير - خلف أسواق الراجحي ص.ب: ٦٦٩٣٠
المكتبة: ٤٢٤٠٣٥٣ المستودع: ٤٢١٩١١١ الرمز البريدي: ١١٥٨٦

كلمة الناشر

« رجاء »

غفر الإله ذنوب هذا الناشر
وذنوب والديه معًا في الناظر

غفر الله ذنوبه وستر عيوبه ووالديه والمسلمين
أجمعين ومن دعا له بخير

راجي عفو ربه
نزار مصطفى الباز

« تنبيهات وفوائد هامة »

١ - كل حديث قلنا فيه حسن صحيح فإنما نعنى غالباً أنه متردد عندنا بين الحسن والصحة أى : حسن أو صحيح وقلما نقصد حسن وصحيح .

وأحياناً يكون احد طرفيه حسن والآخر صحيح فنطلق عليه حسن صحيح .

٢ - هناك بعض الآثار التى لم نتكلم عليها لأنها مخرجة جملة واحدة وليس كل أثر على حدة كأن يشترك قتاده ومجاهد والحسن وابن عباس فى تفسير واحد فيصح عن احدهم و لا يصح عن الآخر وقد جمعهم المصنف فلا نصدر التخريج فى الغالب بحكم .

٣ - أكثرنا من الحكم على أحاديث السيرة بالضعف والإرسال وهى عند أهل العلم مقبولة كما قرر ذلك البيهقى فى أول «الدلائل» وعقد فصلاً لذلك بعنوان.

(فصل فى المراسيل)

كل حديث أرسله واحدٌ من التابعين أو الأتباع ، فرواه عن النبى ﷺ ، ولم يذكر من حمله عنه ، فهو على ضربين :

(أحدهما) : أن يكون الذى أرسله من كبار التابعين الذين إذا ذكروا من سمعوا منه ذكروا قوماً عدولاً يوثق بخبرهم . فهذا إذا أرسل حديثاً نظر فى مرسله ، فإن انضم إليه ما يؤكد من مرسل غيره ، أو قول واحد من الصحابة ، أو إليه ذهب عوام من أهل العلم - فإنا نقبل مرسله فى الأحكام(١) .

---

(١) كل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول ، فمراسيل بن المسيب، ومحمد بن سيرين ، وإبراهيم النخعى عندهم صحاح ، ومراسيل عطاء والحسن لا يحتج بها لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد ، وكذلك مراسيل أبى قلابة ، وأبى العالية .

(والآخر) : أن يكون الذى أرسله من متأخرى التابعين الذين يعرفون بالأخذ عن كل أحد ، وظهر لأهل العلم بالحديث ضعف مخارج ما أرسلوه فهذا النوع من المراسيل لا يقبل فى الأحكام ، ويقبل فما لا يتعلق به حكم من الدعوات وفضائل الأعمال والمغازى ، وما أشبهها (*) .

= وقالوا : لا يقبل تدليس الأعمش ، لأنه إذا وقف أحال على غير مليء يعنون : على غير ثقة ، إذا سألته عمن هذا ؟ قال :عن موسى بن طريف ، وعباية بن ربعى ، والحسن بن ذكوان .

وقالوا : ويقبل تدليس ابن عيينة ، لأنه إذا وقف أحال على ابن جُريج ، ومعمر ، ونظائرهما .

وحقيقة المرسل فى أولاد الصحابة ، والمخضرمين :

فقد ولد لبعض الصحابة أطفال فى عهد رسول الله ﷺ ، فكان آباؤهم يأتون بهم إلى النبى ﷺ ليحنكهم ، ويسميهم، ويدعو لهم ، ومات رسول الله ﷺ وهم دون سن التمييز، فذكروا فى الصحابة ، بيد أن أحاديثهم عن النبى ﷺ من قبيل المرسل .

والمخضرمون : أدركوا الجاهلية والإسلام ، ولم تثبت لهم رؤية النبى ﷺ ، سواء أسلموا فى حياته ، أم فى عهد أبى بكر وعمر .....، وهؤلاء ذكروا فى الكتب لمقاربتهم لطبقة الصحابة ، لا لأنهم منهم ... أما أحاديثهم عن النبى ﷺ ، فهى مرسلة باتفاق أهل العلم .

فأوقعوا الحديث المرسل على التابعى الكبير عن الرسول ﷺ مثل أن يقول عبيد الله بن عدى بن الخيار ، أو أبو أمامة بن سهل بن حنيف ، أو عبد الله بن عامر بن ربيعة ، ومن كان مثلهم : قال رسول الله ﷺ .

وكذلك من دون هؤلاء مثل : سعيد بن المسيب ، وسالم بن عبد الله ، والقاسم بن محمد ومثلهم .

فهذا هو المرسل عند أهل العلم .

وقد شرحه علماء الحديث ، فكتب عنه الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ٢٥ ، وشرح علوم الحديث للعراقى ، واختصار علو م الحديث لابن كثير ص (٣٧-٤٠) وفتح المغيث ، وتدريب الراوى ، وإرشاد الفحول ، وابن الصلاح ، والغزالى فى المستصفى ، وغيرهم كذا من كلام المحقق .

(*) دلائل النبوة (١/ ٣٩، ٤٠).

٤ - أيضاً ضعفنا بعض الآثار فى التفسير لورودها عن بعض الضعفاء مثل الكلبى وغيره وهى مقبولة عند العلماء كما قرر ذلك البيهقى أيضاً فى مقدمة «الدلائل » وكذلك الأمر بالنسبة لابن اسحاق فى السير والمغازى فروايته مقبولة عندهم .

قال البيهقى :

وأما النوع الثانى من الأخبار ، فهى أحاديث اتفق أهل العلم بالحديث على ضعف مخرجها .

وهذا النوع على ضربين :

(ضرب) رواه من كان معروفاً بوضع الحديث والكذب فيه .

فهذا الضرب لا يكون مستعملاً فى شىء من أمور الدين إلا على وجه التليين.

وقد أخبرنا أبو على : الحسين بن محمد الروذبارى ، قال : أخبرنا أبو بكر : محمد بن أحمد بن محمويه العسكرى ، حدثنا جعفر بن محمد القلانسى ، حدثنا آدم بن أبى إياس : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبى يعلى ، عن سمرة بن جندب ، قال :

قال رسول الله ﷺ : « من روى عنى حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » (١) .

قال: وحدثنا شعبة ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن ميمون بن أبى شبيب ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله ﷺ ، فذكره مثله .

---

(١) الحديث أخرجه الترمذى فى كتاب العلم (باب) ما جاء فيمن روى حديثاً وهو يرى أنه كذب (٥/٣٦) ، عن المغيرة بن شعبة ، وقال أبو عيسى : « وفى الباب عن على بن أبى طالب ، وسمرة ، وأخرجه ابن ماجه فى المقدمة (٥) باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديث وهو يرى أنه كذب (١٤:١) عن على ، وعن سمرة ، وعن المغيرة ، وأخرجه ابن حبان فى « صحيحه » .

(وضرب) لا يكون راويه متهماً بالوضع ، غير أنه عُرِفَ بسوءِ الحفظ وكثرة الغلط، فى رواياته ، أو يكون مجهولاً لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يوجب القبول .

فهذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملاً فى الأحكام ، كما لا تكون شهادة من هذه صفته مقبولة عند الحكام . وقد يستعمل فى الدعوات والترغيب والترهيب ، والتفسير والمغازى فيما لا يتعلق به حكم .

سمعت أبا عبد الله الحافظ ، يقول : سمعت أبا زكريا : يحيى بن محمد العنبرى ، يقول : سمعت أبا الحسن : محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلى يقول : كان أبى يحكى عن « عبد الرحمن بن مهدى » أنه قال :

إذا روينا فى الثواب والعقاب وفضائل الأعمال ، تساهلنا فى الأسانيد ، وتسامحنا فى الرجال ، وإذا روينا فى الحلال والحرام والأحكام ، تشددنا فى الأسانيد وانتقدنا الرجال .

أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو العباس : محمد بن أحمد المحبوبى - بمرو - أخبرنا أحمد بن سيار ، قال : سمعت أبا قدامة ، يقول : قال (يحيى بن سعيد - يعنى القطان) :

تساهلوا فى التفسير عن قوم لا يوثقونهم فى الحديث .

ثم ذكر ليث بن أبى سليم . وجويبر بن سعيد ، والضحاك ،محمد بن السائب - يعنى الكلبى ، وقال : هؤلاء يحمد حديثهم ويكتب التفسير عنهم .

قال الشيخ : وإنما تساهلوا فى أخذ التفسير عنهم ، لأن ما فسروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب ، وإنما عملهم فى ذلك الجمع والتقريب فقط .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، وأبو عبد الرحمن السلمى ، قال : أخبرنا أبو العباس : محمد بن يعقوب : سمعت العباس بن محمد يقول : سمعت « أحمد ابن حنبل » وسئل وهو على باب أبى النضر : هاشم بن القاسم ، فقيل

له : يا أبا عبد الله ، ما تقول فى « موسى بن عبيدة » وفى « محمد بن إسحاق»؟

قال : « أما موسى بن عبيدة »(١) فلم يكن به بأس ، ولكنه حدث أحاديث مناكير عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبى ﷺ .

وأما « محمد بن إسحاق » (٢) فهو رجل تكتب عنه هذه الأحاديث - كأنه يعنى المغازى ونحوهما - فأما إذا جاءك الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا ، وقبض أبو الفضل - يعنى العباس - أصابع يده الأربع من كل يد ولم يضم الإبهام .

٥ - كل حديث قلنا فيه (يُحسن) فهو عندنا محتمل التحسين أو أصله ضعيف لكنه مقارب للحسن أو بعض العلمآء حسنه وبعضهم ضعفه .

٦ - لم نستوعب فى التخريج كل أثر فى الظلال .

---

(١) موسى بن عبيدة بن نشيط الربذى ، أبو عبد العزيز المدنى : قال البخارى : « وقال أحمد : منكر الحديث جداً » وقال ابن معين : « إنما ضعف حديثه لأنه روى عن عبد الله ابن دينار مناكير ، وقال مرة : « ليس بشىء » وقال أبو زرعة : « ليس بقوى الحديث » وقال أبو حاتم « منكر الحديث » . وضعفه النسائى ، وابن حبان .« التهذيب (١٠:٣٥٦ - ٣٦٠) .

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن إسحق بن يسار (٨٠-١٥١) ولد بالمدينة وانتقل إلى الاسكندرية حيث حضر دروس يزيد بن أبى حبيب فى علم الحديث ، وعاد بعد سنوات إلى مسقط رأسه حيث التقى بالمحدث سفيان بن عيينة ، ثم هاجر إلى بغداد .

صدوق يدلس ، ورمى بالتشيع والقدر .

بين يدىِّ المقدمة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستهديه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، إنه من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له . وأشهد أن لا إلَه إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وآله وسلم . وبعد . .

فإن أصدق الحديث كلام الله ، وخير الهدى هدى محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة فى النار .

فقد شرح الله صدرى لتخريج أحاديث « فى ظلال القرآن » بعد أن فتح علىَّ المنان باسمه « فتح ذى الجلال تخريج أحاديث الظلال » ، وكان المقصد من ذلك صبغه بالصبغة السَّلَفية عله يخرج بصورة مرضية تحظى برضى رب البرية ، وخاصته من البشرية ، لذلك ذكرت فى هذه المقدمة فصولاً هامة تبرهن للخاصة والعامة أن الظلال على منهج سلف الأمة ؛ بدأتها بترجمة لسيد فقيد الأمة المسلمة ، ليتثنى للقارئ أن يفهمه ، فيتصف بالإنصاف حكمه - إن كان له أن يحكمَ - وثنيت بكلام الأئمة فى الحكم على المؤلِف وما ألفه فأتمه ، ولم أتدخل فى هذا الحكم بكلمة ، إلا أن يوجد غموضاً أو ظلمة ؛ ذلك لتبرأ من الهوى الذمةُ ، وأردت أن أمعن فى ذلك ، فبينت موازين الأئمة المستلهمة ، من الكتاب

أعتذر للإخوة الفضلاء الذين نصحوا باستبدال هذه القطعة بالآتى :

أولاً : إن صاحب الظلال رجل بلاغة ، فكان لا بد من مقدمة تناسبه .

ثانياً : المقصد من كتابى « فتح ذى الجلال » هو إخفاء الصبغة السلفية على الظلال ، فكان لا بد من مقدمة تناسب ذلك .

ثالثاً : ضيق الوقت والكتاب فى مرحلة الطبع ، وفرصة التغيير تكاد تكون منعدمة .

والسُّنَّة المحكمة ، لأزن بها كل مسألة مهمة ، تُقَيِّمُ للمؤلف علمه ، ومدى إلمامه بالحكمة المؤهِلة ، لتفسير الرحمة المنزلة ، وهل حوى تفسيره على السمة المؤثرة، في دخوله في جملة الكتب المفسرة ؟ ، أم قصرت بصاحبه الهمة ، فلم يبلغ به القمة ؟ وهل يسوغُ ذلك المساومة على شطبه من تلك القائمة ؟ ، أم لشبهات فيه لم تُرد إلى محكمه ؟ ، وعثرات أو زلات حقيقية أو متوهمه ؟ ، فمن ذا الذى ادعى أن من شرط العالم العصمة ؟!! وما قصر عن مقامه بالأحرى لا نؤثمه ، هذا وغيره من الأمور المشكلة ، هو ما سطرته في هذه المقدمة ؛ رجاء أن أكشف ما اعتراها من غمة .

ثم شرعنا في المقصود ، بعون ربنا المعبود ، فخرجنا ما استطعنا التخريج الطويل الممدود ، لكل حديث وأثر في الظلال - وإن كان في الصحيحين موجود- وبذلنا ما استطعنا من مجهود ، في بيان الصحيح والمردود ، إلا القليل المحدود ، ثم رقمنا بالتسلسل المعدود ، وفهرسنا على ترتيب المعجم المعهود ، وزدنا فهرساً للصحيح وآخر للمردود .

ثم ختمته بقول صاحب المقام المحمود : « إياكم والغلو » لأبرأ نفسى أولاً من الوقوع في هذا الأمر المرفوض ؛ مبرهناً على ذلك بما جاء في كتابى من مسائل وبنود ، ثم لأبين لإخوانى تلك العقبة الكؤود ، التى جعلت الطريق في أغلب الأحايين بين العاملين على الساحة مسدود .

وكتبه أبو عائش



مقدمات وفصول لا بد منها

ترجمة سيد قطب

هو سيد قطب إبراهيم حسين شاذلى .

ولد فى قرية « موشَة » إحدى قرى محافظة أَسيوط .

وكانت ولادته فى ٩/ ١٠/١٩٠٦ م .

عاش طفولته وصباه فى قريته ، وتلقى فيها دراسته الإبتدائية فى بداية عام ١٩١٢ ، وتخرج منها حاملاً الشهادة الإبتدائية عام ١٩١٨ م ، وفى هذه المرحلة حفظ القرآن الكريم وانقطع عن الدراسة عامين بسبب ثورة ١٩١٩ ، سافر إلى القاهرة عام ١٩٢٠ م ، وأقام عند خاله « أحمد حسين عثمان » ، فى حى «الزيتون » وكان عمره آنذاك أربعة عشر عاماً .

وعن طريقه تعرف على حزب الوفد ، وعلى « عباس محمود العقاد » .

التحق بمدرسة المعلمين الأولية سنة ١٩٢٢ ، ودرس فيها ثلاث سنوات ، ونال منها إجازة « الكفاءة » للتعليم الأوَّلى ، ثم التحق بتجهيزيَّة دار العلوم ، وكان لا يدخلها إلا الطلبة المتفوقون ، وكانت تُعد الطلبة للالتحاق بكلية دار العلوم ، وكان التحاقه فيها سنة ١٩٢٥ م ، دخل كلية « دار العلوم » عام ١٩٢٩ م ، وتخرج منها عام ١٩٣٣ م ، يحمل شهادة « البكالوريوس » فى الآداب .

عمل مُدَّرساً فى مدارس وزارة الأوقاف ، حوالى ستة سنوات .

انتقل إلى وزارة المعارف بتاريخ ٢/ ١٢/١٩٣٣ م ، وشغل عدة وظائف فيها ، فى مراقبة الثقافة ، وفى التفتيش ، وكانت أول وظيفة له فى مدرسة « الداوودية » بالقاهرة ، ثم إلى مدرسة « حلوان » الإبتدائية بتاريخ ١/ ١٢/١٩٣٦ ، واستمر هناك أكثر من ثلاث سنوات شغل بعدها عدة مناصب إلى أن أوفدته وزارة المعارف إلى أمريكا فى بعثة تربوية ميدانية ، للإطلاع على مناهج التربية والتعليم هناك ، وأقام فى أمريكا سنتين . وعاد عام ١٩٥٠ .. بعد عودته عُين فى وزارة المعارف بوظيفة « مراقب مساعد » بمكتب وزير المعارف وقتها - إسماعيل القبانى- .

اختلف مع كبار موظفى وزارة المعارف ، وقدم استقالته من الوزارة بتاريخ ١٨/١٠/١٩٥٢ بعد قيام الثورة بشهور ، بعد خدمة قاربت تسعة عشر عاماً .

انتظم فى شبابه مع حزب الوفد ، وبقى فيه حتى عام ١٩٤٢ م ، وكتب فى صحف ومجلات الحزب مقالات وأبحاث كثيرة ، ونشر فيها قصائد عديدة .

بقى بعد ذلك أكثر من عشر سنوات بدون انتماء فعلى لأى حزب أو جماعة أو تنظيم ، إلى أن وجد ضالته فى « جماعة الإخوان المسلمين » التى انتظم فيها عملياً عام ١٩٥٣ ، وأمضى بقية عمره معها .

كانت اهتماماته فى شبابه أدبية نقدية ، ومارس وظيفة النقد سنوات عديدة ، وكتب العديد من المقالات النقدية ، كما نشر كتباً نقدية أيضاً .

نظم قصائد شعرية رفيعة ، ونشر ديواناً ضمَّنه بعض تلك القصائد .

أقبل فى « الأربعينيات » على القرآن الكريم ، يدرسه دراسةً أدبية نقدية وفكر فى إصدار « مكتبة القرآن الجديدة » ، ثم صار يدرس الإسلام دراسة فكرية نظرية، وأصدر عدة كتب فى ذلك .

نقله القرآن نقلةً جديدة ، حيث قاد خطواته إلى طريق الدعوة والعمل والمجاهدة ، فسار فى هذه الطريق ، وقدم للدعاة بعض معالمها .

ودرس القرآن أثناء هذا السير ، وقدم تلك الدراسة فى تفسيره « فى ظلال القرآن » .

بشر بالثورة ، ودعا إليها فى عهد الملكية ، وساعد فى التمهيد والتخطيط لها .

ولما قامت ، عمل مع رجالها فى أول عهدها ، ولما وقف على أهدافهم التى تتعارض مع أهدافه الإسلامية ، فاصلهم وفارقهم وابتعد عنهم .

كان من أوائل ضحايا بطش وتنكيل رجال الثورة بجماعة الإخوان المسلمين حيث أصابه من ذلك ما أصابه ! .

حكمت عليه محكمة الثورة بخمسة عشر عاماً ، قضى معظمها فى مستشفى بسجن « ليمان طرة » لإصابته بأمراض كثيرة فى رئتيه وصدره وأمعائه ! .

أفرج عنه عام ١٩٦٤ م بعفو صحى ، بعد تدخل الرئيس العراقى « عبد السلام عارف » .

أشرف على التنظيم الحركى الجديد للإخوان المسلمين ، بموافقة الأستاذ « حسن الهضيبى » المرشد العام للإخوان المسلمين ، وكان هو الموجه الفكرى والتربوى له .

لم يعش خارج السجن إلا شهوراً ، حيث أُعيد إليه مع العشرات من الإخوان المسلمين فى صيف عام ١٩٦٥ م ، بتهمة التآمر لقلب نظام الحكم ، بدأ التحقيق معه فى السجن الحربى فى ٩/١٢/١٩٦٥ ، واستمر ثلاثة أيام .

عُذِّب فى محنته الثانية عام ١٩٦٥ م عذاباً رهيباً ، تقشعر من هوله الأبدان .

وحُوكم محاكمة جائرة ظالمة بتاريخ ١٢/٤/١٩٦٦ م ، أصدر بعدها الفريق «فؤاد الدجوى » بتاريخ ٢١/٨/١٩٦٦م حكماً بالإعدام على سيد قطب واثنين من إخوانه ، هما « محمد يوسف هواش » ، و« عبد الفتاح إسماعيل » .

استاء كثيرون فى العالم الإسلامى من الحكم بإعدامه ، وبخاصة العلماء والمفكرين والدعاة ، وحاولوا التوسط لدى «جمال عبد الناصر» ليخفف الحكم.

ولكن « عبد الناصر » رفض كل تلك الواسطات ، وصادق على ذلك الحكم، وأمر بالمسارعة فى تنفيذه !

نفذ زبانية السجن الحربى الحكم فى الأستاذ سيد قطب ، قبل بزوغ الفجر يوم الاثنين ٢٩/٨/١٩٦٦م ، الموافق ١٣ جمادى الأولى ١٣٨٦ هـ .

عاش سيد قطب تسعةً وخمسين عاماً ، وعشرة أشهر ، وعشرين يوم ، وقدر الحكيم له نهاية سعيدة ، حيث كتب له الموت شهيداً فى سبيله (*)- إن شاء الله-

---

(*) وعلق البخارى حديث أبى هريرة وبيض عليه بقوله : « باب : لا يَقُولُ فُلانٌ شَهِيدٌ» ، وقد وصله فى أوائل الجهاد من طريق سعيد بن المسيب . قال أبو هريرة عن النبى ﷺ: « اللهُ أعلم بمن يجاهد فى سبيله ، والله أعلم بمن يكلم فى سبيله » ، ثم ثنى بحديث سهل بن سعيد . . وفيه : « إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة » (الحديث ٢٨٩٨ - أطرافه فى : ٤٢٠٢ ، ٤٢٠٧ ، ٦٤٩٣ ، ٦٦٠٧) .

قال الحافظ : قوله : « باب لا يقال فلان شهيد » ، أى على سبيل القطع بذلك إلا إن كان بالوحى ، وكأنه أشار إلى حديث عمر أنه خطب فقال : « تقولون فى مغازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيداً، ولعله قد يكون قد أوقر راحلته، ألا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا=

كتب الله لفكره الإسلامى الحركى القبول بعد استشهاده ، واحتل سيد قطب مكانة عالية سامية ، عند العلماء والدعاة والعاملين للإسلام .

ترك سيد قطب تسعة وعشرين كتاباً فى الأدب والنقد والفكر الإسلامى ، على رأسها تفسيره « فى ظلال القرآن » الذى اعتُبرَ به مفسراً ، مجدداً ورائداً للفكر الإسلامى الأصيل (١) .

* رأى العلماء ، والدعاة فى مؤلفاته ، لا سيما الظلال :

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى رداً على سؤال : هل قلتم مرة أن معالم فى الطريق توحيد كُتب بأسلوب عصرى ؟

أجاب الشيخ : أنا أقول : إن هذا الكتاب فيه فصل قيم جداً أظن عنوانه «لا إلَه إلا الله منهج حياة » ثم قال: وله كتاب « العدالة الاجتماعية » لا قيمة له ، ولكن كتاب « معالم فى الطريق » فيه بحوث طيبة جداً (٢) .

كلام فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، فى الرسالة التى بعث بها إلى بعض إخوانه العلماء ، وهى فى جملتها جامعة لرأى الشيخ بكر فى سيد قطب ، وفى كتبه ، وإليك نص الرسالة بلا زيادة أو نقصان .

= كما قال رسول الله ﷺ : « من مات فى سبيل الله أو قتل شهيد » ، وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن أبى الجعفاء - بفتح المهملة وسكون الجيم ثم فاء - عن عمر ، وله شاهد فى حديث مرفوع أخرجه أبو نعيم من طريق عبد الله بن الصلت عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعدون الشهيد » ؟ قالوا : من أصابه السلاح ، قال : « كم من أصابه السلاح وليس بشهيد ولا حميد ، وكم من مات على فراشه حتف أنفه عند الله صديق وشهيد » وفى إسناده نظر ، فإنه من رواية عبد الله بن خبيق بالمعجمة والموحدة والقاف مصغر عن يوسف بن أسباط الزاهد المشهور ، وعلى هذا فالمراد النهى عن تعيين وصف واحد بعينه بأنه شهيد ، بل يجوز أن يقال ذلك على طريق الإجمال ا هـ (فتح : ٦/ ١٠٥ ، ١٠٦) .

(١) انظر كتاب « سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد » من ١٥ : ٢٢ ، و« الموسوعة الحركية » : ٦/ ٢٠ - ٣١٣ ، و« سيد قطب/ محمد توفيق بركات » ص ٩ وبعده .

(٢) ارجع إلى شريط « الألبانى رأى فى سيد قطب » تسجيلات حنين الإسلامية .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فضيلة الأخ الشيخ :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .... وبعد :

فأشير إلى رغبتكم قراءة الكتاب المرفق : « أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب وفكره » ، هل من ملاحظات عليه ، ثم هذه الملاحظات هل تقضى على هذا المشروع فيطوى ولا يُروى ، أم هى مما يُمكن تعديلها فيترشح الكتاب بعد الطبع والنشر ، ويكون ذخيرة لكم فى الأخرى ، بصيرة لمن شاء الله من عباده فى الدنيا . لهذا أبدى ما يلى :

١ - نظرت فى أول صفحة منه : « فهرس الموضوعات » فوجدتها عناوين قد جمعت فى « سيد قطب » - رحمه الله - أصول الكفر ، والإلحاد ، والزندقة ، القول بوحدة الوجود ، القول بخلق القرآن ، يجوز لغير الله أن يشرع ، غلوه فى تعطيل صفات الله تعالى ، لا يقبل الأحاديث المتواترة ، يشكك فى أمور العقيدة التى يجب الجزم بها ، يكفر المجتمعات .. إلى آخر تلك العناوين التى تقشعر منها جلود المؤمنين ، وأسفت على أحوال علماء المسلمين فى الأقطار الذين لم ينبهوا على هذه الموبقات ، وكيف الجمع بين هذا وبين انتشار كتبه فى الآفاق انتشار الشمس ، وعامتهم يستفيدون منها حتَّى أَنْتَ فى بَعْضِ ما كتبت .

عند هذا أخذت بالمطابقة بين العنوان والموضوع فوجدت الخبر يكذبه الخبر ، ونهايتها بالجملة عناوين استفزازية تجذب القارىء العادى إلى الوقيعة فى سيد - رحمه الله - وإنى أكره لى ولكم ولكل مسلم ، مواطن الإثم والجناح ، وإن من الغبن الفاحش إهداء الإنسان حسناته إلى من يعتقد بغضه وعداوته .

٢ - نظرت فوجدت هذا الكتاب يفتقد : « أصول البحث العلمى » ، الحيدة العلمية ، منهج النقد ، أمانة النقل والعلم، عدم هضم الحق . أما أدب الحوار ،

وسمو الأسلوب ، ورصانة العرض فلا تمت إلى الكتاب بهاجس . وإليك التدليل :

أولاً : رأيت الاعتماد فى النقل من كتب سيد - رحمه الله تعالى - من طبعات سابقة مثل « الظلال » و« العدالة الاجتماعية » ، مع علمكم كما فى حاشية ص ٢٩ وغيرها ، أن لها طبعات معدَّلة لاحقة .

والواجب - حسب أصول النقد والأمانة العلمية تسليط النقد إن كان على النص من الطبعة الأخيرة لكل كتاب ، لأن ما فيها من تعديل ينسخ ما فى سابقتها، وهذا غير خاف - إن شاء الله تعالى - على معلوماتكم الأولية ، لكن لعلها غلطة طالب حضّر لكم المعلومات ولما يعرف هذا ؟؟ وغير خاف ما لهذا من نظائر لدى أهل العلم فمثلاً كتاب الروح لابن القيم - رحمه الله تعالى - لما رأى بعضهم فيه رأى قال : لعله فى أول حياته ، وهكذا فى مواطن لغيره ، وكتاب « العدالة الاجتماعية » هو أول ما ألفه فى الإسلاميات والله المستعان .

ثانياً : لقد اقشعر جلدى حينما قرأت فى فهرس هذا الكتاب قولكم : « سيد قطب : يجوّز لغير الله أن يشرع : ١٣٩ - ١٤٢ » ، فهرعت إليها قبل كل شئ، فرأيت الكلام بمجموعه نقلاً واحداً لسطور عديدة من كتابه : « العدالة الاجتماعية » ، وكلامه لا يفيد هذا العنوان الاستفزازى ، ولنفرض أن فيه عبارة موهمة أو مطلقة فكيف نحولها إلى مؤاخذة مُكَفِّرة ، تنسف ما بَنَى عليه سيد - رحمه الله تعالى - حياته ، ووظف له قلمه من الدعوة إلى توحيد الله تعالى فى: « الحكم والتشريع » ، ورفض سن القوانين الوضعية ، والوقوف فى وجوه الفعلة لذلك .

إن الله يحب العدل والإنصاف فى كل شئ ، ولا أراك - إن شاء الله تعالى - إلا فى أوبة إلى العدل والإنصاف .

ثالثاً : ومن العناوين الاستفزازية قولكم : « قول سيد قطب بوحدة الوجود ٩٤ - ١٠٩ » إن سيداً - رحمه الله تعالى - قال كلاماً متشابهاً ، حلق فيه

بالأسلوب فى تفسير سورتى الحديد ، والإخلاص ، وقد اعتُمِدّ عليه بنسبة القول بوحدة الوجود إليه .

وأحسنتم حينما نقلتم قوله فى تفسير سورة البقرة ، من رده الواضح الصريح لفكرة وحدة الوجود ومنه قوله : « ومن هنا تنتفى من التفكير الإسلامى الصحيح فكرة وحدة الوجود » .

وأزيدكم أن فى كتابه : « مقومات التصور الإسلامى » ، رد شاف على القائلين بوحدة الوجود ، لهذا فنحن نقول : غفر الله لسيد ، كلامه المتشابه الذى جنح فيه بأسلوب وسع فيه العبارة ، والمتشابه لا يقاوم النص الصريح القاطع من كلامه .

لهذا أرجو المبادرة إلى شطب هذا التكفير الضمنى لسيد - رحمه الله تعالى - وإنى مشفق عليكم .

رابعاً : وهنا أقول لجنابكم الكريم بكل وضوح ، إنك تحت هذه العناوين : «مخالفته فى تفسير لا إلَه إلا الله للعلماء وأهل اللغة ٤٢ - ٤٤ » ، و« عدم وضوح الربوبية والألوهية عند سيد ٤٥ - ٤٧ » .

أقول - أيها المحب الحبيب - لقد نسفت بلا تثبت : جميع ما قرره سيد - رحمه الله تعالى - من معالم التوحيد ، ومقتضياته ولوازمه ، التى تحتل السمة البارزة فى حياته الطويلة ، فجميع ما ذكرتم يلغيه كلمة واحدة وهى : أن توحيد الله فى الحكم والتشريع ، من مقتضيات كلمة التوحيد ، وسيد - رحمه الله تعالى - ركز على هذا كثيراً ، لما رأى من هذه الجرأة الفاجرة على إلغاء تحكيم شرع الله من القضاء وغيره ، وإحلال القوانين الوضعية بدلاً عنها ، ولا شك أن هذه جرأة عظيمة ما عهدتها الأمة الإسلامية فى مشوارها الطويل قبل عام ١٣٤٢هـ .

خامساً : ومن عناوين الفهرس : « قول سيد بخلق القرآن وأن كلام الله عبارة

عن الإرادة - ٨٨ - ٩٣ » . لما رجعت إلى الصفحات المذكورة لم أجد حرفاً واحداً يصرح فيه سيد - رحمه الله تعالى - بهذا اللفظ : « القرآن مخلوق » ، كيف يكون هذا استسهال للرمى بهذه المكفرات إن نهاية ما رأيت له تمدد فى الأسلوب كقوله : « ولكنهم لا يملكون أن يؤلفوا منها - أى الحروف المقطعة - مثل هذا الكتاب لأنه من صنع الله لا من صنع الناس » ا هـ .

وهى عبارة لا شك فى خطئها ، لكن هل نحكم من خلالها أن سيداً يقول بهذه المقولة الكفرية : « خلق القرآن » . اللَّهم إنى لا أستطيع تحمل عهدة ذلك؟؟

لقد ذكرنى قوله هذا بقول نحوه للشيخ : محمد عبد الخالق عظيمة - رحمه الله تعالى - فى مقدمة كتابه : « دراسات فى أسلوب القرآن الكريم » . والذى طبعته - مشكورة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية . فهل نرمى الجميع بالقول بخلق القرآن . . اللَّهم لا ، وأكتفى بهذه من الناحية الموضوعية ، وهى المهمة ومن جهات أخرى أبدى ما يلى :

١ - مسودة هذا الكتاب تقع فى/١٦١ صفحة بقلم اليد ، وهى خطوط مختلفة ، ولا أعرف منه صفحة واحدة بقلمكم حسب المعتاد ، إلا أن يكون اختلف خطكم ، أو اختلط علىّ ، أم أنه عُهد بكتب سيد قطب - رحمه الله تعالى - لعدد من الطلاب فأستخرج كل طالب ما بدا له تحت إشرافكم ، أو بإملائكم .

لهذا فلا أتحقق من نسبته إليكم إلا مما كتبته على طرته أنه من تأليفكم ، وهذا عندى كافٍ فى التوثيق بالنسبة لشخصكم الكريم .

٢ - مع اختلاف الخطوط إلا أن الكتاب من أوله إلى أخره يجرى على وتيرة واحدة وهى : أنه بنفس متوترة وتهيج مستمر ، ووثبة تضغط على النص حتى يتولد منه الأخطاء الكبار ، وتجعل محل الاحتمال ومشتبه الكلام محل قطع لا يقبل الجدال . . . . وهذا نكث لمنهج النقد : الحيدة العلمية .

٣ - من حيث الصياغة إذا قارنا بينه وبين أسلوب سيد - رحمه الله تعالى - فهو فى نزول ، وسيد قَدْ سَمَا ، وإن اعتبرناه من جنابكم الكريم فهو أسلوب «إعدادى » لا يناسب إبرازه من طالب علم حاز العالمية العالية .

لا بد من تكافؤ القدرات فى الذوق الأدبى ، والقدرة على البلاغة والبيان ، وحسن العرض ، وإلا فليكسر القلم .

٤ - لقد طغى أسلوب التهيج ، والفزع على المنهج العلمى للنقد .

ولهذا افتقد الرد أدب الحوار .

٥ - فى الكتاب من أوله إلى أخره : تهجم ، وضيق عطن وتشنج فى العبارات ، فلماذا هذا ؟

٦ - هذا الكتاب يُنَشّط الحزبية الجديدة التى أنشأت فى نفوس الشبيبة جنوح الفكر بالتحريم تارة ، والنقد تارة ، وأن هذا بدعة أو ذاك مبتدع ، وهذا ضلال، وذاك ضال ، ولا بينة كافية للإثبات .

وَوَلَّدَتْ غرور التَّدَيُّن والاستعلاء ، حتى كأنما الواحد عند فعلته هذه يلقى حملاً عن ظهره ، قد استراح من عناء حمله ، وأنه يأخذ بحجز الأمة عن الهاوية وأنه فى اعتبار الآخرين قد حلّق فى الورع والغيرة على حرمات الشرع المطهر .

وهذا من غير تحقيق هو فى الحقيقة هدم ، وإن اعتُبر بناء عالى الشرفات فهو إلى التساقط ، ثم التبرد فى إدراج الرياح العاتية .

هذه سمَاتٌ ستٌ تَمَتَّعَ بها هذا الكتاب فآلَ غير ممتع هذا ما بدا إلى حسب رغبتكم ، وأعتذر عن تأخر الجواب ، لأننى من قبل ليس لى عناية بقراءة كتب هذا الرجل وإن تداولها الناس ، لكن هول ما ذكرتم دفعنى إلى قراءات متعددة فى عامة كتبه فوجدت فى كتبه خيراً كثيراً ، وإيماناً مشرفاً ، وحقاً أبلجاً ، وتشريحاً فاضحاً لمخططات العداء للإسلام ، على عثرات فى سياقاته ، واسترسال بعبارات لَيْتَه لمْ يَفُهْ بها ، وكثير منها ينقضها قوله الحق فى مكان آخر، والكمال عزيز ، والرجل كان أديباً نقادة ، ثم اتجه إلى خدمة الإسلام من

خلال القرآن العظيم ، والسُّنَّة المشرفة ، والسيرة النبوية العطرة ، فكان ما كان من مواقف فى قضايا عصره ، وأصر على موقفه فى سبيل الله تعالى ، وكشف عن سالفته وَطُلِبَ منه أن يسطر بقلمه كلمات اعتذار وقال كلمته الإيمانية المشهورة: إن إصبعاً أرفعه للشهادة لن أكتب به كلمة تضارها ، أو كلمة نحو ذلك ، فالواجب على الجميع الدعاء له بالمغفرة ، والاستفادة من علمه ، وبيان ما تحققنا خطأه فيه ، وأن خطأه لا يوجب حرماننا من علمه ، ولا هجر كتبه ، واعتبر - رعاك الله - حاله بحال أسلاف مضوا أمثال أبى إسماعيل الهروى ، والجيلانى كيف دافع عنهما شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - مع ما لديهما من الطوام لأن الأصل فى مسلكهما ثمرة الإسلام والسنة ، وانظر : «منازل السائرين » للهروى - رحمه الله تعالى - ترى عجائب لا يمكن قبولها ومع ذلك فابن القيم - رحمه الله تعالى - يعتذر عنه أشد الاعتذار ولا يجرمه فيها ، وذلك فى شرحه « مدارج السالكين » . وقد بسطت فى كتاب : « تصنيف الناس بين الظن واليقين » ما تيسر لى من قواعد ضابطة فى ذلك .

وفى الختام : فإنى أنصح فضيلة الأخ فى الله بالعدول عن طبع هذا الكتاب : « أضواء إسلامية . . . . . » ، وأنه لا يجوز نشره ولا طبعه لما فيه من التحامل الشديد والتدريب القوى لشباب الأمة على الوقيعة فى العلماء وتشذيبهم والحط من أقدارهم والانصراف عن فضائلهم .

وأسمح لى - بارك الله فيك - إن كنت قسوت فى العبارة ، فإنه بسبب ما رأيته من تحاملكم الشديد وشفقتى عليكم ، ورغبتكم الملحة بمعرفة ما لدى نحوه، جرى القلم بما تقدم . . . . سدد الله خطى الجميع . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . . . . .

أخوكم

بكر بن عبد الله بن أبو زيد

٢٠/١/١٤١٤ هـ

* * *

ومن آراء الدعاة : رأى المرشد العام للإخوان : عمر التلمسانى

ومما جاء فى ثناءه على سيد قطب قوله : « أذكر أن الشهيد (*) سيد قطب له مؤلفات عدة وجيدة ، وعلى مستوى رفيع ، منها « فى ظلال القرآن » ، و«العدالة الاجتماعية » ، و« معالم فى الطريق » ، وتمتاز هذه المؤلفات بالنقمة على الظلم فى كل مظاهره ، والحرص على رفع المعاناة عن كل الطبقات وأن تسود مصر الحرية ، وليس فى « معالم الطريق » جديدٌ فى فكر سيِّد قطب ، ولكن بما أنَّ الشهيد كتبه فى السجن ، بعدَ أنْ ذاقَ ألوانَ العذاب على مختلف قسوتِها ووحشيَّتها ، فقد بدتْ نقمتُه على مخالفة الشرع أوضح وأظهر .

وما أرادَ الشهيد الأستاذ سيِّد قطب فى يومٍ من الأيام أن يكفِّرَ مسلماً ، لأنه من أعلمِ الناس ، بأن رسول الله - ﷺ - قال فى أكثر من حديث : إنَّ مَنْ قال: لا إلَهَ إلا الله ، مؤمناً بها قلبُه ، لن يُخلَّدَ فى النار . ونحن نعلمُ أنه لن يخلَّدَ فى النار إلا الكافرون .

هذه واحدة ، **والثانية** : إنَّ كثرةَ ترداده « للمجتمع الجاهلى » لم يقصدْ بها تكفيرَ المجتمع ، ولكن تشديدَ النكير على الظلمةِ والطغاةِ والمستغلّين والمشكّكين. وهو أسلوبٌ تعرفه اللغةُ العربية . . . .

والذين يعرفونَ الشهيد (*) سيِّد قطب ، ودماثةَ خلقه ، وجمَّ أدبِه ، وتواضعَه ورقةَ مشاعره ، يعرفونَ أنه لا يكفرُ أحداً .

إنه داعيةٌ إسلامى ، من عيونِ دعاة المسلمين ، ظلمَهُ مَنْ أخذَ كلامَه على غيرِ مقاصده ، ومَنْ هاجَموه متجنِّينَ ، لما رأوهُ من عميقِ تأثيرِ كلماتِه وكتاباتِه على الشباب الطاهر النظيف .

هذا موجزٌ مقتضبٌ للمبادئ التى قام عليها كتاب « معالم فى الطريق » ، وقد كانَ لى شرف الاطلاعِ عليه قبلَ طبعه ، ونحنُ فى مستشفى ليمان طرة » (1) .

(*) تقدم التعليق على إطلاق كلمة شهيد على معين .

(1) « ذكريات لا مذكرات » لعمر التلمسانى ص ٢٨٠ - ٢٨١ ، نقلاً عن كتاب سيد قطب « من الميلاد إلى الاستشهاد » ص ٣٩٠ .

وقال الدكتور صلاح الخالدى :

ومعظمُ الذينَ كتبوا عن سيِّد كُتباً أو مقالات ، تكلَّموا عن الظلال ، وعن مزاياه .

من هؤلاء « محمد توفيق بركات » ، فى كتابه « سيِّد قطب : خلاصة حياته، ومنهجه فى الحركة ، والنقد الموجه إليه » .

والأستاذُ يوسف العظم، فى كتابه «رائد الفكر الإسلامى المعاصر سيِّد قطب».

والدكتور فضل عباس ، فى رسالتِه للدكتوراة « تيارت التفسير فى العصر الحديث » .

والدكتور إسماعيل نواهضة ، فى رسالتِه للماجستير « سيِّد قطب ومنهجه فى التفسير » .

والدكتور محمد لطفى الصباغ ، فى كتابه « لمحات فى التفسير وعلوم القرآن».

والدكتور عدنان زرزور ، فى فصْله الجيد « الظلال بين كتب التفسير » من كتابه « علوم القرآن » . ومن كلامه فى الظلال : أن الظلال نور على نور (١) .

والدكتور أحمد حسن فرحات ، فى كتابه الذى جمعَه من الظلال « فقه الدعوة » ، وقال : إن سيد قطب كتب الظلال مرتين ، مرة بدماء العالم ، ومرة بدماء الشهيد .

والسيد أحمد فايز ، فى دراساته الثلاث : « طريق الدعوة فى ظلال القرآن » و« اليوم الآخر فى ظلال القرآن » ، و« دستور الأسرة فى ظلال القرآن » .

وأصدرَ السيد محمد على قطب « فهارسَ فى ظلال القرآن » ، كما أصدر السيد محمد يوسف عباس فهارسَ أخرى ، سماها « مفتاحُ كنوز فى ظلال القرآن» .

---

(١) من كتاب « فى ظلال القرآن فى الميزان » ص ٤١٣ .

وتُرْجِمَ الظلالُ إلى العديد من اللغات الأجنبية ، مثل الإنجليزية والفرنسية والفارسية والتركية والأوردية والأندونيسية وغيرها .

وكان الظلالُ من أكثرِ الكتب الإسلامية انتشاراً فى هذا القرن !! [1] .

*** رأى الشيخ محمد الغزالى :**

« وقد عينت الحكومة المصرية الشيخ محمد الغزالى رقيباً دينياً على الظلال ، يطلع على أصوله قبل صدورها من المطبعة ، وقد أجاز الغزالى كل أجزاء وملازم الظلال فى طبعته الأولى ، ولم يحذف منها إلا تعقيب سيد على سورة البروج الذى نشره بعد ذلك فى فصل : « هذا هو الطريق » من كتاب « معالم فى الطريق » (*) .

* * *

(١) انظر كتاب : سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد ص ٥٤٨ ، ٥٤٩ .

(*) انظر المرجع السابق ص ٥٤٦ .

فصل
سيد قطب فى الميزان

وقبل أن نذكر كلام العلماء والدعاة المجرِّحين منهم والمعدِّلين - لسيد قطب لابد وأن نزنه بميزان السَّلَف ، فلا أعدل من كلامهم فى الجرح والتعديل ، فقد وضعوا قواعداً وأصولاً لعلم الجرح والتعديل تنفى عنه الحكم بالهوى والعصبية ، أو غير ذلك من الآفات التى ربما أثرت فى هذا الميزان المعتدل ، فكان ميزانهم من أعدل الموازين ، ولأنه أيضاً مستند إلى كلام أحكم الحاكمين وإلى هدى نبينا الأمين ﷺ، لذلك وغيره قدمنا بهذا المنهج السَّلَفى .

« منهج السَّلَف الصالحين فى الجرح والتعديل »

* قال الإمام السبكى فى قاعدة له فى الجرح والتعديل :

قاعدة فى الجرح والتعديل : ضرورية نافعة ، لا تراها فى شئ من كتب الأصول ، فإنك إذا سمعت أن الجرح مقدم على التعديل ، ورأيت الجرح والتعديل ، وكنت غِراً بالأمور ، أو فَدْماً (١) مقتصراً على منقول الأصول ، حَسِبتَ أن العمل على جرحه (٢) ، فإياك ثم إياك ، والحذر كل الحذر من هذا الحِسبان . بل الصواب عندنا أن من ثبت إمامتُه وعدالتُه ، وكثُر مادحوه ومزكوه، وندر جارحوه (٣) ، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه ، من تعصبٍ

(١) الفَدْمُ : قليلُ الفهم ، البليد .

(٢) أى جرح من ذُكر فيه الجرحُ والتعديل .

(٣) وقع فى طبعة الحسينية وطبعة البابى الحلبى « وندر جارحيه » ، وأثبتها « جارحوه » مقابلةً لقوله : « مادحوه ومزكوه » ، وموافقة لقوله الآتى بعد فى ص ٢٠ : « لا يُقبل الجرح فى حق من غلبت طاعاته على معاصيه ، ومادحوه على ذاميه ، ومزكوه على جارحيه . . » قاله الشيخ عبد الفتاح أبو غُدة محقق هذه القاعدة .

مذهبى أو غيره ، فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه ، ونعمل فيه بالعدالة ، وإلا لو فتحنا هذا الباب ، وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه ، لما سَلِمَ لنا أحد من الأئمة، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون (١) .

وقد عقد الحافظ أبو عمر بن عبد البر فى كتاب « جامع بيان العلم وفضله »(٢) باباً فى حكم قول العلماء بعضهم فى بعض (٣) ، بدأ فيه بحديث الزبير رضى الله عنه : « **دَبَّ إليكم داءُ الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ...** » الحديث (٤) .

وروى بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : « **استمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض ، فوالذى نفسى بيده لهم أشدُّ تغايراً من التيوس فى زُرُوبها** » .

ثم قال أبو عمر بعد ذلك : الصحيح فى هذا الباب أن من ثبتت عدالته وصحت فى العلم إمامته ، وبانت ثقته ، وبالعلم عنايته لم يلتفت فيه إلى قول أحدا إلا أن يأتى فى جرحته ببينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات .

---

(١) قال الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه : « كل رجلٍ ثبتت عدالتُه ، لم يقبل فيه تجريح أحد ، حتى يتبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه » من « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر ص ٧ - ٢٧٣ ، وهى كلمة دقيقة هامة للغاية ، وقال الإمام ابن جرير الطبرى رضى الله عنه : « لو كان كل من ادُّعىَ عليه مذهب من المذاهب الرديئة ، ثبت عليه ما ادُّعِى عليه ، وسقطت عدالته ، وبطلت شهادته بذلك : للزم ترك أكثر محدثى الأمصار ، لأنه ما منهم - أحد - إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه . ومن ثبتت عدالته لم يُقبل فيه الجرح ، وما تسقط العدالة بالظن » من هدى السارى للحافظ ابن حجر: ٢/ ١٥١ - ١٥٢ .

(٢) هو الكتاب المسمى « جامع بيان العلم وفضله ، وما ينبغى فى روايته وحمله » .

(٣) هو فى كتاب « جامع بيان العلم » بهذا العنوان تقريباً : « باب حكم قول العلماء بعضهم فى بعض » : ٢/ ١٥٠ - ١٦٣ .

(٤) رواه الترمذى فى « سننه » ، وأحمد فى « مسنده » ، والضياء فى « المختارة » ، قال المنذرى والهيثمى : سنده جيد .

واستدل بأن السلف تكلم بعضهم فى بعض بكلامٍ منه ما حمل عليه الغضب أو الحسد ، ومنه ما دعا إليه التأويل واختلاف الاجتهاد مما لا يلزم المقولة فيه ما قال القائل فيه ، وقد حمل بعضهم على بعض بالسيف تأويلاً واجتهاداً .

ثم قال ابن عبد البر : فمن أراد قبول قول العلماء الثقات بعضهم فى بعض ، فليقبل قول الصحابة بعضهم فى بعض ، فإن فعل ذلك فقد ضل ضلالاً بعيداً ، وخسر خسراناً مبيناً ، قال : وإن لم يفعل - ولن يفعل إن هداه الله وألهمه رشده - فليقف عندما شرطناه فى ألا يقبل فى صحيح العدالة المعلوم بالعلم عنايته قول قائل لا برهان له .

* **قال السبكى** : قلت : هذا كلام ابن عبد البر وهو على حسنه غير صاف من القذى والكدر ، فإنه لم يزد فيه على قوله : « إن من ثبتت عدالته ومعرفته لا يقبل قول جارحه إلا ببرهان » ، وهذا قد أشار إليه العلماء جميعاً حيث قالوا : لا يقبل الجرح إلا مفسراً ، فما الذى زاده ابن عبد البر عليهم ؟

إلى أن قال : فإن قلت فما العبارة الوافية بما تراه ؟

قلت : ما عرّفناك أولاً من أن الجارح لا يقبل منه الجرح وإن فسره فى حق من غلبت طاعته على معاصيه ومادحوه على ذاميه ، ومزكوه على جارحيه ، إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حامل على الوقيعة فى الذى جرّحه من تعصبٍ مذهبى ، أو منافسة دنيوية كما يكون بين النظراء أو غير ذلك .

* **ثم قال السبكي** : مما ينبغى أن يتفقد عند الجرح حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح ، فربما خالف الجارحُ المجروحَ فى العقيدة فجزحه لذلك ، وإليه أشار الرافعى بقوله : ينبغى أن يكون المزكون برآء من الشحناء والعصبية فى المذهب خوفاً من أن يحملهم ذلك على جرح عدل أو تزكية فاسق.

وقد أشار شيخ الإسلام سيد المتأخرين تقى الدين ابن دقيق العيد فى كتابه الاقتراح إلى هذا وقال : « أعراض المسلمين حفرة من حفر النار ، وقف على شفيرها طائفتان من الناس : المحدثون ، والحكام » .

ثم ذكر السبكى أمثلة لذلك فى بعض من رمى ابن حبان بالتجسيم أو من ترك البخارى ، وهو حامل لواء الصناعة إلى غير ذلك من الأمثلة على ذلك .

قلت : وما أشبه الليلة بالبارحة ، فقد رمى سيد قطب أيضاً وهو من حاملى لواء الحاكمية فى هذا العصر بأنه يجوز تحكيم غير شرع الله !!

* **ثم قال السبكى** : ومما ينبغى أن يتفقد عند الجرح أيضاً حال الجارح فى الخبرة بمدلولات الألفاظ فكثيراً ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها ؟ والخبرة بمدلولات الألفاظ ولا سيما الألفاظ العرفية التى تختلف باختلاف عرف الناس وتكون فى بعض الأزمنة مدحاً وفى بعضها ذماً أمر شديد لا يدركه قعيد بالعلم .

قلت : وبعض من رمى سيد قطب أوتى من هذا الجانب ، ففهم كلامه على غير وجهه فرماه فيما رماه به أنه يكفر المجتمع لأنه أكثر من استخدام كلمة «الجاهلية» .

* ومما ينبغى أن يتفقد أيضاً حاله فيه العلم بالأحكام الشرعية ، فرب جاهل ظن أن الحلال حراماً فجرح به ، ومن هنا أوجب الفقهاء التفسير ليتوضح الحال، وقال الشافعى رضى الله عنه : حضرت بمصر رجلاً مزكياً يجرح رجلاً فسأل عن سببه وألح عليه ، فقال : رأيته يبول قائماً ، قيل : وما فى ذلك ؟ قال : يرد الريح من رشاشه على يده وثيابه فيصلى به ، قيل : هل رأيته قد أصابه الرشاش وصلى قبل أن يغسل بكل ما أصابه ؟ قال : لا ، ولكن أراه سيفعل ا هـ (١) .

وعلى هذا كان منهج يحيى بن معين فى نقده للرجال .

يقول الدكتور أحمد محمد نور سيف (٢) :

إن للنقد عند يحيى بن معين مقدمات ، وفرضيات يقوم عليها ، وهى فى مجموعها تشكل مبادئ أساسية لا بد لكل ناقد من مراعاتها .

---

(١) رسالة قاعدة فى الجرح والتعديل ، وقاعدة فى المؤرخين للإمام تاج الدين أبى نصر السبكى بتحقيق عبد الفتاح أبو غُدة ، طبعة دار الوعى ، وقد نقلنا هذه القاعدة بشئ من التصرف والاختصار .

(٢) أستاذ مساعد بكلية الشريعة جامعة الملك عبد العزيز ، وهو الذى حقق تاريخ ابن معين وكلامه هذا فى :١/ ٧٠ ، ٧١

* **الأمور الأساسية التى يقوم عليها نقده :**

أولاً : أن المحدث والراوى إنسان معرض للوقوع فى الخطأ والنسيان والغفلة ولا لوم عليه فى ذلك ، بل هى طبيعة البَشر التى فطر عليها ، ولذا يقرر يحيى هذا المبدأ : « من لم يخطأ فى الحديث ، فهو كذاب » (١) .

ثانياً : أن هذا الخطأ يعالج ويتدارك ، ما لم يصاحبه العناد والإصرار وإلا كان عرضة للنقد والتجريح ، ويقرر ذلك فى مبدإ آخر « من لم يكن سمحاً فى الحديث كان كذاباً ، قيل له : وكيف يكون سمحاً ؟ قال : إذا شك فى الحديث تركه » (٢).

ثالثاً : وكما يتحتم عليه ترك ما شك فيه ، كذلك يتحتم عليه مراجعة نفسه إذا نبه إلى خطئه ، فلا يكابر ولا يعاند ، وإلا وقع تحت طائلة الذم والتقريع ، وهذا ما يقرره يحيى ، فيقول : « ما رأيت على رجل قط خطأ إلا سترته ، وأحببت أن أزين أمره ، وما استقبلت رجلاً فى وجهه بأمر يكرهه ، ولكن أبين له خطأه فيما بينى وبينه ، فإن قبل ذلك ، وإلا تركته » (٣) .

ولتحقيق هذه المقدمة المختصرة لمنهج السلف فى الجرح والتعديل ، بقى أن نقول : هل سيد قطب ثبتت عدالته ؟

ونترك الإجابة للعلماء والشيوخ والدعاة المعتبر قولهم لدى العامة والخاصة لنطبق من خلالهم المنهج السَّلَفى المتقدم فى إثبات العدالة شخص ما ، أو نفيها عنه بجرح مفسر أو غير مفسر وموقف السَّلَف من ذلك كله .

يقول الشيخ الألبانى :

إن الرجل ليس عالماً ، ولكن له كلمات عليها نور عليها علم .

وعن اتهامه بالتكفير لمن يخالف منهجه ، قال الشيخ: ما عرفنا ذلك عنه (٤) .

---

(١) الدورى رقم (٢٦٨٢ ، ٤٣٤٢) ، ويلاحظ أن النص فى الموضعين جاء بعد أن ذكر أمثلة من خطأ المحدثين .

(٢) تهذيب الكمال (٧٦٠) ب ، ت ، دمشق (١٠١) ب ، تهذيب : ١٨٦/١١ ، الكفاية ص (٣٤٥) ، الكامل : ١/ ١٤٠ .

(٣) ت بغداذ : ١٨٤/١٤ ، طبع حنابلة : ١/ ٤٠٥ ، ت دمشق (١٠١) ب ، تهذيب الكمال (٧٦٠) ب ، وفيات : ١٤١/٦ ، تهذيب (٢٨٦) .

(٤) ارجع إلى شريط (الألبانى : رأي فى سيد قطب » تسجيلات حنين الإسلامية .

وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد :

والرجل كان أديباً نقادة ، ثم اتجه إلى خدمة الإسلام من خلال القرآن العظيم، والسُّنَّة المشرفة ، والسيرة النبوية العطرة ، فكان ما كان من مواقف فى قضايا عصره ، وأصر على موقفه فى سبيل الله تعالى ، وكشف عن سالفته وطُلب منه أن يسطر بقلمه كلمات اعتذار ، وقال كلمته الإيمانية المشهورة : إن اصبعاً أرفعه للشهادة لن أكتب به كلمة تضارها ، أو كلمة نحو ذلك ، فالواجب على الجميع الدعاء له بالمغفرة . . والاستفادة من علمه ، وبيان ما تحققنا خطأه فيه، وإنَّ خطأه لا يوجب حرماننا من علمه ولا هجر كتبه (١) .

* ومن كلام الدعاة :

كلام المرشد العام للأخوان المسلمين عمر التلمسانى سنة ١٩٨٥ ، قال : والذين يعرفون الشهيد سيد قطب ودماثة خلقه وجم أدبه وتواضعه ورقة مشاعره يعرفون أنه لا يكفر أحد ، إنه داعية إسلامية من عيون دعاة المسلمين (٢) .

رأى محب الدين الخطيب :

قدم محب الدين الخطيب لكتاب دراسات إسلامية ، ولقب سيد قطب بلقب « لسان الدين » ، واعتبر أن أهم مميزات أدب سيد هى القوة وأطلق على أدبه لقب « أدب القوة » (*) .

وقال الدكتور عمر الأشقر حفظه الله فى مقابلة مع مجلة « المجتمع » - العدد ٤١١ - ص (١١) الحادية عشر ، وهو يتحدث عن سيد قطب رحمه الله فيقول: « علينا أن نفرق بين رجلين من الناس الذين بنوا عقيدتهم على تخريف ودجل ، وبين الناس الذين صفت عقيدتهم ، وبين الناس الذين ساروا مع الخط الثانى

---

(١) رسالة فى الرد على « أضواء إسلامية ، عقيدة سيد قطب وفكره » .

(٢) ذكريات لا مذكرات لعمر التلمسانى ، نقلاً عن سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد ص ٣٩٠ .

(*) كتاب « سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد » ص ٥٤٩ .

الذى صفت عقيدتهم ، ولكن كانت لديهم نقاطاً غامضة - لكن منهجهم العام منهج سليم - لا يجوز لنا أن نخرج عالماً من علماء الإسلام ، فمثلاً أبو حنيفة لا يختلف أحد أنه من أهل السُّنَّة والجماعة ، فلا يأتى من يخرجه من أهل السُّنَّة والجماعة لخطئه فى مسألة الإرجاء .

كذلك بالنسبة لسيد قطب - رحمه الله - إذا كانت لديه نقاط غامضة يجب علينا أن ننظر إليه بنفس الأسلوب مع ملاحظة أن الأصول لديه واضحة تماماً (١) .

وإذا رجعت إلى كلام الأساتذة فى رأيهم فى الظلال وصاحبه والمنقول قبل قليل ، وكذلك من نال فى سيرته درجة الدكتوراة (د . صلاح الخالدى) ، ومن اعتمد على كتبه أيضاً من الأساتذة والنقاد فى بحوثهم إذا استأنست بهذا وغيره ، ربما وقع فى نفسك عدالته وإمامته .

فإن ثبتت عندك عدالته وإمامته بقول أهل العلم والدعاه السالف كلامهم .

فإن جرحه مجرح بجرح غير مفسر مثل قول بعضهم : إنه عميل أمريكانى ، فهذا الكلام لا يلتفت إليه أصلاً ولا يعول على مثله وعلى ذلك فقس الجرح الذى لا دليل عليه .

* ثم إن كان الجرح مفسراً بأن أخذوا بعض كلامه الموهم المحتمل مثل قوله : «إن عبادة الأصنام التى دعا إبراهيم ربه أن يجنبه هو وبنيه إياها ، لا تتمثل فقط فى تلك الصورة الساذجة التى كان العرب يزاولونها فى جاهليتهم أو التى كانت تزاولها تلك الوثنيات فى صور شتى مجسمة بأحجار أو أشجار أو حيوان أو طير أو نجم أو نار أو أشباح ، إن هذه الصورة الساذجة لا تستغرق صور الشرك بالله و تستغرق صور كل صور العبادة للأصنام من دون الله ، والوقوف بالمدلول الشركى عند هذه الصورة الساذجة يمنعنا من رؤية صور الشرك الأخرى التى لا نهاية لها ، ويمنعنا من حقيقة الرؤية الصحيحة لما يعتو البشرية من صور الشرك والجاهلية الجديدة ، ولا بد من التعمق فى إدراك طبيعة الشرك وعلاقة الأصنام

(١) « سيد قطب المفترى عليه » محمد بن دليم آل دليم القحطانى ص ٣٣ .

بها ، كما أنه لا بد من التعمق فى معنى عبادة الأصنام وتمثل صورها المجردة المتجددة مع الجاهليات المستحدثة » ، والذى توهم قومٌ منه توهمات سنعرض لها ولكلام العلماء فى الرد عليها ، وذلك بذكر فهم الشيخ الألبانى لهذا الكلام حينما طلب منه التعليق عليه .

فأجاب الشيخ قائلاً : لا شك أن هذا الكلام سليم مائة فى المائة ، ويكفى فى ذلك قوله تعالى فى القرآن الكريم : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ ، والتفسير الذى جاء فى هذه الآية - لما نزلت - طبعاً هى نزلت فى حق النصارى ، وكان من العرب الذين تنصروا فى الجاهلية مع قلة المتنصرين منهم عدى بن حاتم الطائى ، ثم هداه الله عَزَّ وجَلَّ وأسلم ، تلك القصة فى مسند الإمام أحمد وغيره (*) - فلما نزلت هذه الآية أشكلت على عدى بن حاتم الطائى لأنه فهمها بمعنى الشرك الذى ينكر الرجل أن يكون الشرك كله محصوراً فى هذا النوع من عبادة الأصنام والوثنيات ، فقال له - عليه السلام - موضحاً : ألستم كنتم إذا حرموا لكم الحلال حرمتموه ، وإذا حللوا لكم حراماً حللتموه ، قال : أما هذا فقد كان ، قال : فذلك اتخاذكم إياهم أرباباً من دون الله ، فالآن هذا النوع من الشرك غير ملاحظ حتى عند الذين يعلنون أن الحاكمية لله عَزَّ وجَلَّ . . . إلى أن قال الشيخ :

لماذا نحن لا نتوجه إذاً إلى الدعوة بعامة ، وليس فقط فيما يتعلق بالشعوب ، فالعبارة هذه تشبه تماماً كلمة « فقط » هناك ، فهو قيدها بالوقوف فى محاربة الشركيات المتعلقة بالشعوب وترك الحكام دون نصح دون تعذير دون إنكار ولو مع عدم الخروج .

ثم سئل الشيخ عن الأوهام التى توهمها بعض الناس من هذا الكلام على رغم وضوحه كما بينه الشيخ الألبانى :

السؤال الأول : هل فى هذا الكلام تهوين لدعوات الأنبياء ؟

فأجاب الشيخ : لا .

(*) [حسن] ، وهو مخرج تحت رقم (٣٧٤) ، فانظره إن شئت .

السؤال الثانى : فيه صرف الدعاة عن أعظم وأكبر أنواع الكفر والشرك الذى حاربه كل الأنبياء والمرسلون والمصلحون وأدركوا أنه أكبر خطر على الإنسانية ؟ هل فى هذا الكلام صرف ؟

فأجاب الشيخ : لا يوجد .

السؤال الثالث : فيه خلط بين قضايا الشرك الأكبر والأصغر وبين قضايا المعاصى صغيرها وكبيرها ؟

فأجاب الشيخ : أين هذا ، أنا ما رأيته .

السؤال الرابع : عن قوم قالوا فى سيد قطب : « هذا من شذوذات سيد قطب ليوسع به دائرة التكفير » ، ألا ترون أن هذا إلزام ما لا يلزم ؟

فأجاب الشيخ : ما عرفنا عنه ذلك .

وقال أيضاً راداً على الأوهام المزعومة :

حاولوا أن تفهموا ماذا يعنى بهذه الكلمة ، كما يروى عن بعض السَلَف ، التمس لأخيك عذراً ، هذا إن كانت فى العبارة إيحاء بما يخالف الشرع ، أما العبارة والله ما هى واضحة ، نحملها على أحسن الاحتمالين [١] ا . هـ

قلت : وهذا الكلام وكلام السَلَف فى الجرح والتعديل يخرج من مشكاة واحدة ، وهذا والله هو الميزان العدل .

* وأما إن كان الجرح مفسراً وظهرت العصبية على الجارح أو التحامل أو مصلحة دنيوية ، فلا يقبل جرحته أصلاً ، كما قال السبكى آنفاً : « إن الجارح لا يقبل منه الجرح ، وإن فسره فى حق من غلبت طاعاته على معاصيه ومادحوه على ذاميه ومزكوه على جارحيه ، إذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بأن مثلها حامل على الوقيعة فى الذى جرحه من تعصب مذهبى أو منافسة دنيوية ، كما يقوم بين النظراء أو غير ذلك » . وهذا عين ما فعله فضيلة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد فى رسالته المتقدمة .

---

(١) ارجع إلى شريط الألبانى السابق .

* وإذا كان الجرح من قرين لسيد قطب فهذا لا يُعبأ به ، كما قال الذهبى فى كلام الأقران بعضهم فى بعض . وقال غيره كلام الأقران بعضهم فى بعض يُطوى ولا يُروى (*) .

* أما إذا لم تظهر قرائن العصبية أو الهوى أو غير ذلك ، ولم يكن عند المدافع أو المعدل ما يردّ به هذا الخطأ سلمنا بالخطأ الذى وقع فيه سيد قطب ، لكن تبقى كلمة يحيى بن معين وتعليق المعلق عليها بأن الراوى إنسان معرض للوقوع فى الخطأ : « ومن لم يخطأ فى الحديث فهو كذاب » ، وما تقدم من كلام الشيخ الألبانى من أن هذا الكلام لم يخرج من معصوم إلى آخر كلام السَلَف فى هذا الباب .

ويبقى سؤال : هل هذا الخطأ الذى وقع فيه سيد قطب صاحبه عناد وإصرار وعدم رجوع عنه إذا ما أطلع عليه ؟ والذى يظهر لى من سيرته أنه كان رجّاعاً للحق ، وهاكم الأمثلة التى ضربها الأستاذ محمد توفيق بركات ليدلل بها على ذلك :

المثال الأول : قال الله تعالى : ﴿ شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان * فمن شهد منكم الشهر فليصمه . . . ﴾ بعد قوله تعالى : ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيراً فهو خيرٌ له، وأن تصوموا خير لكم . . . ﴾ .

ذهب سيد قطب رحمه الله فى الطبعة الأولى من « الظلال » إلى أنه لا يوجد نسخ ، وإنما معنى « الذين يطيقونه » من لا يطيق صيامه كالشيخ العجوز ، فله أن يطعم مسكيناً عن كل يوم ، وهذا المعنى ذهب إليه بعض السَّلَف كابن عباس رضى الله عنهما .

ثم عاد فى الطبعة الثانية - قبل المنقحة - مخطِّئ موقفه ، وذكر أن ناساً نبهوه إلى وجود النسخ الثابت بالروايات الصحيحة ، فقال بالنسخ وشكر من دله وذكره بالآثار .

المثال الثانى : قال الله تعالى : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات

(*) انظر رسالة منهج أهل السُّنَّة والجماعة فى تقويم الرجال ومؤلفاتهم للشيخ الصويان.

جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ، ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين ﴾ .

فحاول فى الطبعة الأولى - وفى الطبعة المكررة لها - أن يفسر التكرار « اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ، ثم اتقوا وآمنو ثم اتقوا وأحسنوا » خاصة وأن الجملة الأولى فيها زيادة : « وعملوا الصالحات » على الجملة الثانية ، وأما الجملة الثالثة فلا إشكال فيها لوجود « وأحسنوا » ، ثم عاد فذكر - فى الطبعة الجديدة المنقحة - أنه قال أولاً كذا ، ولكنه لم يصنع شيئاً ، وأنه هو لم يقتنع بما قال .

المثال الثالث : قال الله تعالى : ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾ .

فذهب فى كل طبعات الظلال - بما فيه الجديدة المنقحة - إلى أن معنى الآية إسفار الضوء ، وهو يكون بعد الفجر بزمان ، اتباعاً لتفسير روى عن بعض السَّلَف ، وهو خطأ علمى لا شك فيه .

فهذه الأمثلة الثلاثة نقدمها تمهيداً بين يدى حديثنا عن الاتهامات الموجهة ضده، لننبه القارئ إلى أنه كان يرجع عن خطئه إذا استبان له وجه الحق ، سواء نبهه أحد أو تنبه من نفسه ، وننبه أيضاً إلى أن الأخطاء العلمية التى قد يقع فيها هى من جنس الأخطاء التى قد يقع فيها العلماء الصالحون قديماً ، وأنه لم يأت بأمر منكر فظيع حين أخطأ خطأ علمياً ، وأن المطلعين على الدراسات الفقهية ودراسات فقه الحديث يدركون أن أخطاء أكبر كان يقع فيها بعض من نذكرهم بالإجلال ، وندعوا الله أن يرضى عنهم حين نذكر أسماءهم .

● كان طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه لا يجد بأساً من أكل البرد وهو صائم.

● وكان ابن عباس رضى الله عنهما يذهب إلى جواز نكاح المتعة لمن يجد عنتاً فى الوقت الذى كان يقول فيه عمر رضى الله عنه : إنه لا ، والله لو أتاها لأقيم عليه حد الرجم .

● وكان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب إلى أنه لا ربا إلا فى النسيئة ، وذلك مخالف للأحاديث الصحيحة الكثيرة التى تحرم ربا الفضل أيضاً .

وغير ذلك كثير . . .

فالذى يجب أن يكون واضحاً أن الخطأ العلمى يبقى خطأ ولا يعنى ضلالاً ، ولا يخرج صاحبه عن منزلة العلماء إلى منزلة الجهلة أو الضلال ولنمضى على بركة الله (١) .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : « أهل السُّنَّة لا يعصمون ولا يأثمون » (٢) اهـ أى لا ندعى العصمة لإمام أو عالم أو شيخ لاعتقادنا أن كل بنى آدم خطآء كما أخبرنا الرسول ﷺ (٣) ، وفى ذات الوقت إذا أخطأ أو زل فى مسألة لا يوجب ذلك تأثيمه إن كان مجتهداً فى طلب الحق والدين من جهة الرسول فاخطأه ، ولا بد حينئذ من الموازنة بين سلبياته وإيجابياته فى إطار قوله صلى الله عليه وسلم: « إذا بلغ المآء قلتين لا يحمل الخبث » (٤) ، فالمآء قد يخالطه نجاسة ، ومع ذلك لا يخرج عن كونه طاهراً أو مطهراً إذا كان يقوى على دفع هذا الخبث فلا يتأثر به ، ولا يحمل صفته ، وهذا فهم السَلَف رحمهم الله ، فقد ثبت عن سعيد بن المسيب أنه قال : « ليس من شريف ولا عالم ولا ذى فضل إلا وفيه عيب ، ولكن من الناس من لا ينبغى أن تُذكر عيوبه ، فمن كان فضله أكثر من نقصه : وهب نقصه لفضله » ، ولا بد من التجرد من الهوى عند هذه الموازنة لكى نهتدى للحق فى هذا الأمر ، قال تعالى : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ﴾ ، فمن أتى بحصة ظلم وشرك

---

(١) كتاب « سيد قطب » : محمد توفيق بركات ص ١٧٨ - ١٨٠

(٢) رسالة الشيخ الصويان السابقة .

(٣) [حسن] أخرجه أحمد (٣/١٩٨) وغيره ، ولفظه : « كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون » .

(٤) [صحيح] أخرجه أحمد (٢/ ١٢ ، ٢٣ ، ٢٧ ، ٣٨ ، ١٠٧) ، وأبو داود (١/١٦/ح٦٣ ، ٦٤ ، ٦٥) ، وصححه الألبانى فى « الإرواء » (١/ ٦٠/ ح٢٣) .

الهوى فقد يقدرها حصة من اهتداء ، ومن أتى بمطلق الإيمان مجرداً نفسه من عبادة الهوى والعصبية كان له مطلق الاهتداء ، فالحصة للحصة والمطلق للمطلق كما قرر ذلك ابن القيم رحمه الله . لذلك وغيره جاء حكم السلف على الناس - لا سيما أهل الفضل منهم - أعدل الأحكام فلا أقل من أن نتمثل أقوالهم وهديهم لا سيما قول سعيد بن المسيب السابق فنهب نقص سيد قطب لفضله ، لأن الماء إذا بلغ قلتين لم يحمل الخبث ، والله يحفظنا من الزلل ويلهمنا الورع ، فهو سبحانه خير حافظ ، وهو أرحم الراحمين (*) .

* * *

(*) انظر رسالة الصويان السابقة ، وفتح المجيد ، باب : « فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب » .

فصـــــل

هل سيد قطب لديه مؤهلات التفسير ؟

قال الزرقانى : وقد بين العلماء أنواع العلوم التى يجب توافرها فى المفسر فقالوا : هى اللغة والنحو والصرف وعلوم البلاغة وعلم أصول الفقه ، وعلم التوحيد ومعرفة أسباب النزول والقصص والناسخ والمنسوخ ، والأحاديث المبينة للمجمل والمبهم ، وعلم الموهبة ، وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم ، ولا يناله من فى قلبه بدعة أو كبر أو حب دنيا أو ميل إلى المعاصى ، قال تعالى : ﴿ سأصرف عن آياتى الذين يتكبرون فى الأرض بغير الحق ﴾ ، وقال الإمام الشافعى :

شكوت إلى وكيع سوء حفظى ... فأرشدنـى إلى تـرك المعاصـى

وأخبرنـــى بأن العلـــم نـــور ... ونور الله لا يهـــدى لعاصـــى

ملاحظة : هذه الشروط التى ذكرناها ، وهذه العلوم كلها ، إنما هى لتحقيق أعلى مراتب التفسير مع إضافة تلك الاعتبارات المهمة المسطورة فى الكلمات القيمة الآتية ، أما المعانى العامة التى يستشعر منها المرء عظمة مولاه ، والتى فهمها الإنسان عند إطلاق اللفظ الكريم فهى قدر يكاد يكون مشتركاً بين عامة الناس ، وهو المأمور به للتدبر والتذكر ، لأنه سبحانه سهَّله ويسره . وذلك أدنى مراتب التفسير ا هـ (١) .

ولا يشك الناظر فى سيرة سيد قطب وفى حياته أنه نبغ فى اللغة والنحو والصرف وعلوم البلاغة ، ليس بعد تخرجه فقط ، بل وهو ما زال يدرس وما كان التحاقه بتجهيزية دار العلوم إلا لتفوقه ، وقد شهد له مدرسوه وأساتذته بالنبوغ والتفوق ، وبلغ من إعجابهم به وتقديرهم له موافقتهم له أن

---

(١) مناهل العرفان فى علوم القرآن : ٢/ ٥١

يلقى المحاضرات الأدبية على مدرج الكلية ويستمع إليه الطلاب وأساتذته ويقدمه فيها هؤلاء الأساتذة ، ففى عام ١٩٣٢ م وهو طالب فى السنة الثالثة رتبت له محاضرة أدبية نقدية بعنوان « مهمة الشاعر فى الحياة وشعر الجيل الحاضر » ، وقدمه فيها أستاذه محمد مهدى علام ، وقال فى التعقيب عليها : « ولئن كنت قدمت المحاضر سيد قطب بأنه طالب يسرنى أن يكون أحد تلاميذى ، فإننى أقول اليوم - وقد سمعت محاضرته - : إنه لو لم يكن لى تلميذ سواه لكفانى ذلك سروراً وقناعة واطمئناناً إلى أننى سأحمل أمانة العلم والأدب من لا أشك فى حسن قيامه عليها .

إلى أن قال : إننى أعُدُّ « سيد قطب » مفخرة من مفاخر دار العلوم ، وإذا قلت دار العلوم فقد عنيت دار الحكمة والأدب (١) .

وجاء فى الموسوعة الحركية : أن سيد قطب لم ينتظر طويلاً حتى يصبح كاتباً مرموقاً إلى جانب طه حسين وعباس محمود العقاد ، ومصطفى صادق الرافعى ، وإنما أخذت مقالاته تظهر فى نفس المجلات التى تنشر مقالات هؤلاء الكتاب الكبار (٢) .

وإذا ضممنا إلى ذلك دراسته للعلوم الشرعية بكلية دار العلوم ، وكذلك حفظة للقرآن وهو فى حوالى السنة العاشرة من عمره وكان فى السنة الرابعة الابتدائية(٣) .

وإذا ضُم إلى ذلك أيضاً اعتماده على كتب التفسير المعتمدة كالطبرى وابن كثير لينهل مما فيها من آثار مسندة للنبى ﷺ أو للصحابة أو للتابعين ، وكذلك لينهل منها ما جاء فيها ومن غيرها .

---

(١) سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد ص ٧٩ ، ٨٠ ، الموسوعة الحركية : ٢٠٧/١ .

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٧ ، وأنا لا أذكر طه حسين والعقاد وغيرهما لكرامتهما ، ولكن لمكانتهما الأدبية البلاغية مع اعتقاد فساد عقيدتيهما .

(٣) سيد قطب من الميلاد للاستشهد ص ٦٠ ، ٧٥

من أسباب النزول والناسخ والمنسوخ ، وكذلك أيضاً إذا ضم إلى ذلك الموهبة التى وهبها الله له لعمله بما يعلم حتى كان علمه وعمله به سبباً من أسباب إعدامه، وليس أدل على هذه الموهبة من كلام الشيخ الألبانى : أنا أعتقد أن الرجل ليس عالماً ، ولكن الحقيقة له كلمات فى السجن كأنها من إلهامه .

وقال مرة أخرى : إن كلامه عليه علم وعليه نور .

فهذه المحنة التى مر بها فى السجن لا شك أورثته تقوى ونور وبصيرة وإلهام ، فأجرى الله الحق على لسانه فى كثير من كلامه ، وإن لم يذكر له دليلاً ، فأعتقد والله أعلم أن الرجل كان مؤهلا للتفسير من جهة إحاطته بعلم اللغة والبلاغة وغيرها ، وهذا يؤهله للنظر فى كتب التفسير لينهل منها ما يبين مراد الله من كلام الرسول ﷺ ، وكلام السلف الصالحين ، وإذا ضُم إلى علمه باللغة دراسته السابقة ، فهذا يؤهله أيضاً للنظر فى كتب التفسير ليعرف من خلالها أسباب النزول والناسخ والمنسوخ ، فإن قيل : إذاً هو ناقل فلا يُعد مفسراً بل ناقلاً ، قلنا: إن ابن كثير وغيره كانوا يكثرون من النقل عن غيرهم من المفسرين ولم يخرجهم ذلك عن كونهم مفسرين ، وأنا لا أدعى أن سيد قطب بلغ مكانة هؤلاء، بل المقصود رد هذا القول إن قيل .

فخلاصة القول أنه كان مؤهلاً فى جوانب مهمة وقصرت به الهمة فى جوانب، وإن كان مؤهلاً لنقلها عن غيره ، والله الموفق لا رب سواه .

* * *

ما هو التفسير وما هو ميزان مدحه وذمه ؟

وهل فى « ظلال القرآن » كتاب تفسير ؟

وللإجابة على هذه الأسئلة لا بد وأن نُعرِّف بمعنى التفسير لغة واصطلاحاً ، وأنواع الأخير وشروطه ، والميزان الذى يوزن به ، ثم نعرض الظلال على ذلك كله لنخرج بالإجابة على أسئلة الباب .

قال الزرقانى :

* **التفسير فى اللغة** : الإيضاح والتبيين ، ومنه قوله تعالى فى سورة الفرقان : ﴿ ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً ﴾ .

* **والتفسير فى الاصطلاح** : علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البَشرية [(١)] .

ثم قسم التفسير من حيث الاصطلاح إلى قسمين :

أحدهما : تفسير جاف لا يتجاوز حل الألفاظ وإعراب الجمل ، وبيان ما يحتويه نظم القرآن الكريم من نكات بلاغية وإشارات فنية ، وهذا النوع أقرب إلى التطبيقات العربية منه إلى التفسير وبيان مراد الله من هداياته .

النوع الثاني : تفسير يجاوز هذه الحدود ، ويجعل هدفه الأعلى تجلية هدايات القرآن وتعاليم القرآن وحكمة الله فيما شرع للناس فى هذا القرآن ، على وجه يجتذب الأرواح ويفتح القلوب ، ويدفع النفوس إلى الاهتداء بهدى الله ، وهذا هو الخليق باسم التفسير، وفيه يساق الحديث إذا تكلمنا عن فضله والحاجة إليه [(٢)] اهـ .

---

(١) مناهل العرفان : ٢/٣

(٢) المرجع السابق : ٢/٦

وتعالى أخى الكريم ننظر فى الظلال لنعرف هل احتوى على هذه السمة المؤثرة فى دخوله فى جملة الكتب المفسرة أم قصرت بصاحبه الهمة ، فلم يبلغ به القمة ؟!! وإليك الأمثلة .

يقول الدكتور صلاح الخالدى :

أما موهبة سيد قطب الأدبية البيانية ، فقد استخدمها فى تفسيره للقرآن ، ومن ثم كان أسلوبه الساحر السلس مزية من مزايا الظلال ، وسمة بارزة من سماته، وجعل سيد هذا قالباً لأفكاره ونظراته وخواطره العلمية ، ففى الظلال أدب وبيان وبلاغة وعواطف ومشاعر ، ولكنها ليست غاية فى حد ذاتها ، وإنما هى وسيلة لغاية وطريقة فى التعبير ، ووعاء للمعانى والمناهج ، والأفكار والمبادىء ، والتقريرات والتوجيهات . . .

من سمات الظلال - إذن - العرض البيانى الحى المشرق ، وكله تظهر فيه هذه السمة ، ولكننا - فى هذا المبحث - سنختار « قطعاً » فنية ساحرة من الظلال ، نوردها كنماذج وأمثلة لما نقول .

فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ، وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون ﴾ [١] أشار إلى توجيه الإسلام الدائنين لإمهال وإنظار المدينين المعسرين ، وإلى رفض المرابين هذا الخلق ، وصوّر واقع المرابين ونفسياتهم وأساليبهم وحقدهم ، وجاء هذا « قطعة » أدبية ساحرة : « إنها السماحة الندية التى يحملها الإسلام للبَشرية ، إنه الظل الظليل الذى تأوى إليه البشرية المتعبة فى هجير الأثرة والشح والطمع والتكالب والسعار ، إنها الرحمة للدائن والمدين وللمجتمع الذى يظلل الجميع .

ونحن نعرف أن هذه الكلمات لا تؤدى مفهوماً « معقولاً » فى عقول المناكيد الناشئين فى هجير الجاهلية المادية الحاضرة ، وأن مذاقها الحلو لا طعم له فى حسهم المتحجر البليد ، وبخاصة وحوش المرابين سواء كانوا أفراداً قابعين فى زوايا الأرض يتلمظون للفرائس من المحاويج والمنكوبين الذين تحل بهم المصائب ،

---

(١) البقرة : ٢٨٠

فيحتاجون للمال والطعام والكساء والدواء ، أو لدفن موتاهم فى بعض الأحيان، فلا يجدون فى هذا العالم المادى الكز الضنين الشحيح من يمد لهم يد المعونة البيضاء ، فيلجأون مرغمين إلى أوكار الوحوش ، فرائس سهلة تسعى إلى الفخاخ بأقدامها ، تدفعها الحاجة وتزجيها الضرورة سواء كانوا أفراداً هكذا أو كانوا فى صورة بيوت مالية ومصارف ربوية . فكلهم سواء ، غير أن هؤلاء يجلسون فى المكاتب الضخمة على المقاعد المريحة ، ووراءهم ركام من النظريات الاقتصادية والمؤلفات العلمية ، والأساتذة والمعاهد والجامعات ، والتشريعات والقوانين والشرطة والمحاكم والجيوش . . . كلها قائمة لتبرير جريمتهم وحمايتها ، وأخذ من يجرؤ على التلكؤ فى رد الفائدة الربوية إلى خزائنهم باسم القانون. . . »[1] .

وفى تفسير قوله تعالى : ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم أحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض . . ﴾[2] استوقفه الفعل « أفضى » ، وحذْف مفعوله فى الآية ، وانطلاقاً من القاعدة المعروفة « حذف المعمول يفيد العموم » قدم فى لوحة بيانية ساحرة نماذج من الإفضاءات بين الزوجين فقال :

« ويدع الفعل : « أفضى » بلا مفعول محدد ، يدع اللفظ مطلقاً ، يشع كل معانيه ، ويلقى كل ظلاله ، ويسكب كل إيحاءاته ، ولا يقف عند حدود الجسد وإفضاءاته . بل يشمل العواطف والمشاعر ، والوجدانات والتصورات ، والأسرار والهموم ، والتجاوب فى كل صورة من صور التجاوب ، يدع اللفظ يرسم عشرات الصور لتلك الحياة المشتركة آناء الليل وأطراف النهار ، وعشرات الذكريات لتلك المؤسسة التى ضمتهما فترة من الزمان . وفى كل اختلاجة حب إفضاء ، وفى كل نظرة ود إفضاء ، وفى كل لمسة جسم إفضاء ، وفى كل اشتراك

---

(١) الظلال ص ١ - ٣٣٣ .

(٢) النساء : ٢٠ - ٢١ .

فى ألم أو أمل إفضاء ، وفى كل تفكر فى حاضر أو مستقبل إفضاء . وفى كل شوق إلى خلف إفضاء ، وفى كل التقاء فى وليد إفضاء .

كل هذا الحشد من التصورات والظلال والأنداء والمشاعر والعواطف يرسمه ذلك التعبير الموحى العجيب : « وقد أفضى بعضكم إلى بعض » فيتضاءل إلى جواره ذلك المعنى المادى الصغير ، ويخجل الرجل أن يطلب بعض ما دفع ، وهو يستعرض فى خياله وفى وجدانه ، ذلك الحشد من صور الماضى ، وذكريات العشرة فى لحظة الفراق الأسيف .. » [1] .

وفى تعريفه الفنى بسورة الأنعام ، وصورها وظلالها ، وسياقها ومشاهدها ، وتناسقها وتأثيرها قدم هذا بأسلوب أدبى بليغ ، وعرض بيانى مشرق ، وذلك فى تعريفه بالدرس [2] الذى يعرض صفحات من كتاب الكون المفتوح قال :

« إن هذه السمات (سمات سورة الأنعام) كلها تتجلى فى هذا الدرس ، على أتمها وأوفاها .. إن القارىء يحسّ كأن المشاهد تنبثق انبثاقاً هى ومدلولاتها فى التماع ولألاء .. وهى تتدافع فى انبثاقها أمام الحسّ ، كما تتدافع إيقاعات التعبير اللفظى عنها للتناسق معها . والمشاهد والتعبير يتوافيان كذلك مع المدلولات التى يعبران عنها ، ويهدفان إليها ..

إن كل مشهد من هذه المشاهد كأنما هو انبثاقة لامعة رائعة تجئ من المجهول ، وتتجلى للحواس والقلب والعقل فى بهاء أخاذ ..

والعبارة ذاتها كأنما هى انبثاقه كذلك ، وإيقاع العبارة يتناسق فى بهاء مع المشهد ومع المدلول ، يتناسق معه فى قوة الانبثاق ، وفى شدة الألاء .

وتتدفق المدلولات والمشاهد والعبارات فى موجات متلاحقة ، يتابعها الحسّ فى بهر ! وما يكاد يصل مع الموجة إلى قرارها حتى يجد نفسه مندفعاً مرة أخرى مع موجة جديدة .. كالذى حاولنا أن نصف به السورة فى مطالعها من قبل .

---

(١) الظلال : ٦٠٦/١ - ٦٠٧ .

(٢) الآيات : ٩٥ - ١١١ من سورة الأنعام .

وصفحة الوجود بجملتها مفتوحة ، والمشاهد تتوالى - وكدت أقول : تتواثب - من هنا ومن هناك فى الصفحة الفسيحة الأرجاء . . .

والجمال هو السمة البارزة هنا . . الجمال الذى يبلغ حد « الروعة الباهرة » المشاهد منتقاة وملتقطة من الزاوية الجمالية . والعبارات كذلك فى بنائها اللفظى الإيقاعى ، وفى دلالتها . والمدلولات أيضاً - على كل ما تزخر به الحقيقة الأصيلة فى هذه العقيدة - تتناول هذه الحقيقة من الزاوية الجمالية . . فتبدو الحقيقة ذاتها وكأنما تتلألأ فى بهاء . . . » [1] .

وفى تفسير قوله تعالى : ﴿ ومن يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ﴾ ؟ [2] وقف يتأمل نماذج من خروج الحى من الميت ، وأثار أسئلة عديدة حولها ، وتركها بدون جواب ، لأن عرضه البيانى المشرق يتم بإثارتها بدون جواب ، لأن الجواب غير مقصود فى هذا المقام بالذات :

« وإن وقفة أمام الحبة والنواة ، تخرج منهما النبتة والنخلة ، أو أمام البيضة والبويضة يخرج منهما الفرخ والإنسان لكافية لاستغراق حياة فى التأمل والارتعاش.

وإلا فأين كانت تكمن السنبلة فى الحبة ؟ وأين كان يكمن العود ؟ وأين كانت تلك الجذور والساق والأوراق ؟

وأين فى البويضة كان الفرخ ؟ وأين كان يكمن العظم واللحم ، والزغب والريش ، واللون والشيات والرفرفة والصوات . . ؟

وأين فى البويضة كان الكائن البشرى العجيب ؟ أين كانت تكمن ملامحه وسماته المنقولة عن وراثات موغلة فى الماضى متشعبة المنابع والنواحى ؟ أين كانت نبرات الصوت ، ونظرات العين ، ولفتات الجيد ، واستعدادت الأعصاب،

---

(١) الظلال ٢ : ١١٥٢ .

(٢) يونس : ٣١ .

ووراثات الجنس والعائلة والوالدين ؟ وأين أين كانت تكمن الصفات والسمات والشيات ؟

هل يكفى أن نقول : إن هذا العالم المترامى الأطراف كان كامناً فى النبتة والنواة وفى البيضة والبويضة ، لينتفى العجب العاجب الذى لا تفسير له ولا تأويل إلا قدرة الله وتدبير الله ؟ » (١) .

واقرأ هذه « القطعة » الشاعرية الساحرة لسيد وهو يعرض ألواناً من آيات الله فى الكون ، ويدعوك إلى تأملها وفتح منافذ حسك ومشاعرك لها وتلقى إيحاءاتها :

« إن لحظة تأمل فى مطلع الشمس ومغيبها ، لحظة تأمل فى الظل الممدود ينقص بلطف أو يزيد ، لحظة تأمل فى الخضم الزاخر والعين الفوارة ، والنبع الروى . لحظة تأمل فى النبتة النامية والبرعم الناعم ، والزهرة المتفتحة ، والحصيد الهشيم . . . لحظة تأمل فى الطائر السابح فى الفضاء والسمك السابح فى الماء ، والدود السارب والنمل الدائب ، وسائر الحشود والأمم من الحيوان والحشرات والهوام ، لحظة تأمل فى صبح أو مساء ، فى هدأة الليل أو فى زحمة النهار . . . لحظة واحدة يتسمع فيها القلب البشرى إلى إيقاعات هذا الوجود العجيب . . إن لحظة واحدة لكافية لارتعاش هذا القلب بقشعريرة الإدراك الرهيب ، والتأثر المستجيب. ولكنهم ﴿يمرون عليها وهم عنها معرضون﴾ (٢) لذلك لا يؤمن الأكثرون. . »(٣) .

وأخيراً إليك هذه المقطوعة الشعرية الرفيعة التى يعرّف فيها سيد بسور جزء «عم » ، فيقول : « إنها طرقات متوالية على الحسّ . طرقات عنيفة قوية عالية ، وصيحات ، صيحات بنُوَّم غارقين فى النوم ، نومهم ثقيل ، أو بسكارى مخمورين ، ثقل حسهم الخمار ! أو بلاهين فى سامر ، راقصين فى ضجة

---

(١) الظلال ٣ : ١٧٨١ - ١٧٨٢ .

(٢) يوسف : ١٠٥ .

(٣) الظلال ٤ : ٢٠٣٢ .

وتصدية ومكاء ! تتوالى على حسهم تلك الطرقات والصيحات المنبثقة من سور هذا الجزء كله بإيقاع واحد ونذير واحد : إصحوا ، إستيقظوا ، أنظروا ، تلفتوا، تفكروا ، تدبروا : إن هنالك إلهاً ، وإن هناك تدبيراً ، وإن هنالك تقريراً ، وإن هنالك ابتلاءً ، وإن هنالك تبعة ، وإن هنالك حساباً ، وإن هنالك جزاء ، وإن هنالك عذاباً شديداً ، ونعيماً كبيراً . . . إصحوا . إستيقظوا . أنظروا . تلفتوا . تفكروا . تدبرو . . . وهكذا مرة أخرى وثالثة ورابعة وخامسة . . . وعاشرة . . . ومع الطرقات والصيحات يد قوية تهز النائمين المخمورين السادرين هزاً عنيفاً . . وهم كأنما يفتحون أعينهم وينظرون فى خمار مرة ، ثم يعودون لما كانوا فيه . فتعود اليد القوية تهزهم هزاً عنيفاً ، ويعود الصوت العالى يصيح بهم من جديد ، وتعود الطرقات العنيفة على الأسماع والقلوب . . . وأحياناً يستيقظ النوّم ليقولوا . . فى إصرار وعناد . . لا . ثم يحصبون الصائح المنذر المنبه بالأحجار والبذاء . . ثم يعودون لما كانوا فيه . فيعود إلى هزهم من جديد . . »(١) .

قلت : فهل خرج الظلال عن ذلك ؟! ؛ تبيين هدايات القرآن وتعاليمه وحكمة الله فيما شرع للناس على وجه غاية فى البلاغة تجذب الأرواح وتفتح القلوب وتدفع النفوس إلى الاهتداء بهدى الله ، فعلى كلام الزرقانى ؛ فهذا خليق باسم التفسير .

● ميزان المدح والذم للتفسير :

قال الزرقانى :

ثم إن هناك ميزاناً لما يحمد من التفسير وما يذم ، وهو الفيصل الذى يجب أن

---

(١) الظلال ٦ : ٣٨٠٠ ، انظر فى ذلك كتاب « فى ظلال القرآن فى الميزان » ص ٣٩٦ - ٤٠١ .

نحكمه ونزن كل تفسير به ، فما رجح فى هذا الميزان قبلناه وحمدناه ، وما طاش رفضناه وذممناه ، والمدح والذم درجات بعضها فوق بعض ، على حسب استيفاء التفسير لوجوه المدح والذم أو نقصها قليلاً أو كثيراً وسنضع هذا الميزان بين يديك تحت عنوان : « منهَج المفسرين بالرأى » (١) .

ثم قال الزرقانى :

وخلاصة ما مضى أنه على من يحاول أعلى مراتب التفسير بالرأى أن يأخذ حذره وأن يتذرع بكل العلوم التى نوهنا بها ، ليكون قد أصاب المراد أو كاد ، ووجب عليه أن ينهج منهج الصواب والسداد ، باتباع ما يأتى :

أولاً : أن يطلب المعنى من القرآن ، فإن لم يجده طلبه من السُّنَّة لأنها شارحة للقرآن ، فإن أعياه الطلب رجع إلى قول الصحابة ، فإنهم أدرى بالتنزيل وظروفه وأسباب نزوله ، شاهدوه حين نزل فوق ما امتازوا به من علم وعمل . (وخير ما فسَّرته بالوارد) (٢) .

قلت : وليس أدل على اتباع سيد قطب لهذا المنهج من وجود أكثر من ألف حديث وأثر بيض بهم كتابه (٣) ، وتجد هذا مسطور فى الكتاب الذى بين يديك « فتح ذى الجلال بتخريج أحديث الظلال » .

---

(١) مناهل العرفان : ٢/ ٣٤ ، ولقد اخترت ميزان منهج المفسرين بالرأى على حسب تعبير الزرقانى لأن « فى ظلال القرآن » أقرب ما يكون إلى هذا المنهج الذى اصطلح الزرقانى له هذا المصطلح الذى لا يقصد به حتماً التفسير بالرأى المذموم وإلا فهو أرشدهم إلى طلب المعنى من القرآن ، ثم من السنة ، ثم إن لم يوجد فيهما فمن قول السَّلَف الصالحين .

(٢) مجموع الفتاوى : ١٣/ ٣٦٣ ، وبعدها ، ومقدمة ابن كثير .

(٣) انظر الظلال : ٣/ ١٣٥٨ - ١٣٥٩ .

ثانياً : إن لم يظفر بالمعنى فى الكتاب والسُّنَّة ومأثورات الصحابة وجب عليه أن يجتهد وسعة متبعاً ما يأتى :

١ - البدء بما يتعلق بالألفاظ المفردة من اللغة والصرف والاشتقاق ملاحظاً المعانى التى كانت مستعملة زمن نزول القرآن الكريم .

٢ - إرداف ذلك بالكلام على التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة على أن يتذوق ذلك بمحاسنه البيانية .

٣ - تقديم المعنى الحقيقى على المجازى ، بحيث لا يُصار إلى المجاز إلا إذا تعذرت الحقيقة .

٤ - ملاحظة سبب النزول ، فإنَّ لسبب النزول مدخلاً كبيراً فى بيان المعنى المراد ، كما سبق تحقيقه فى مبحث أسباب النزول .

٥ - مراعاة التناسب بين السابق واللاحق ، بين فقرات الآية الواحدة ، وبين الآيات بعضها وبعض .

٦ - مراعاة المقصود من سياق الكلام .

٧ - مطابقة التفسير للمفسر من غير نقص ولا زيادة .

٨ - مطابقة التفسير لما هو معروف من علوم الكون ، وسنن الاجتماع ، وتاريخ البشر العام ، وتاريخ العرب الخاص أيام نزول القرآن .

٩ - مطابقة التفسير لما كان عليه النبى ﷺ فى هديه وسيرته لأنه ﷺ هو الشارح المعصوم للقرآن بسنته الجامعة لأقواله وأفعاله وشمائله وتقريراته .

١٠ - ختام الأمر ببيان المعنى والأحكام المستنبطة منه فى حدود قوانين اللغة والشريعة والعلوم الكونية .

١١ - رعاية قانون الترجيح عند الاحتمال [١] .

---

(١) مناهل العرفان : ٥٩/٢ ، ٦٠

أما عن (أولاً) وهو تفسير القرآن بالقرآن ، فالأمثلة العملية فى الظلال على أن صاحبه كان متبع المنهج السلفى الحق فى البدء بتفسير القرآن بالقرآن إن وجد المعنى ففى تفسيره لقول فرعون : ﴿ ما علمت لكم من إله غيرى ﴾ قال : « أما قول فرعون لقومه : ﴿ ما علمت لكم من إله غيرى ﴾ فيفسره قوله الذى حكاه القرآن عنه : ﴿ أليس لى ملك مصر وهذه الأنهار تجرى من تحتى أفلا تبصرون أم أنا خير من هذا الذى هو مهين ولا يكاد يبين ؟ فلولا ألقى عليه أسورة من ذهب أو جاء معه الملائكة مقترنين ﴾ [(١)] .

ثانياً : أما عن البند الأول وهو :

البدء بما يتعلق بالألفاظ المفردة من اللغة والصرف والاشتقاق ملاحظاً المعانى التى كانت مستعملة زمن نزول القرآن الكريم . وليس أدل على ذلك من استعمالاته لكلمة الرب والإلَه والدين والعبادة وربط تلك الكلمات بمعانيها التى كانت تستخدم زمن نزول القرآن ، ففى تفسير قول الله تعالى حكاية عن فرعون: ﴿ ما علمت لكم من إله غيرى ﴾ فبعد أن فسره بقوله : ﴿ أليس لى ملك مصر وهذه الأنهار تجرى من تحتى .. ﴾ ، قال : وما قصد بقوله : ﴿ما علمت لكم من إله غيرى ﴾ إلا أنه الحاكم المسيطر الذى يسيرهم كيف يشاء، والذى يتبعون كلمته بلا معارض ! ، والحاكمية على هذا النحو ألوهية كما يفيد المدلول اللغوى وهى فى الواقع ألوهية ، فالإلَه هو الذى يشرع للناس وينفذ حكمه فيهم » [(٢)] .

« إن فرعون لم يكن يدعى الألوهية بمعنى أنه خالق هذا الكون ومدبره ، وأن له سلطاناً فى عالم الأسباب الكونية ، وإنما كان يدعى الألوهية على شعبه المستزل ! بمعنى أنه هو حاكم هذا الشعب بشريعته وقانونه ، وأنه بإرادته وأمره تمضى الشؤون وتقضى الأمور. وهذا ما يدعيه كل حاكم يحكم بشريعته وقانونه،

---

(١) الظلال : ٣/ ١٣٥٤ ، نقلاً عن « فى ظلال القرآن فى الميزان » ص ١٦٢ .

(٢) فى ظلال القرآن : ٣/ ١٣٥٤ ، وانظر فى ذلك كتاب « فى ظلال القرآن فى الميزان» من ص ١٦٠ - ١٧٠ وبعدها .

وتمضى الشؤون وتقضى الأمور بإرادته وأمره - وهذه هى الربوبية بمعناها اللغوى والواقعى » .

« ويقف أمام قوله تعالى : ﴿ ذلكم الله ربكم فاعبدوه ﴾ ليقول : « وقد قلنا : إن قضية الألوهية لم تكن محل إنكار جدى من المشركين ، فقد كانوا يعترفون أن الله - سبحانه - هو الخالق الرازق المحيى المميت المدبر المتصرف القادر على كل شئ . . ولكن هذا الاعتراف لم تكن تتبعه مقتضياته ، فلقد كان مقتضى هذا الاعتراف بألوهية الله على هذا المستوى ، أن تكون الربوبية له وحده فى حياتهم، والربوبية تتمثل فى الدينونة له وحده . . . » .

أما عن البند الثانى من بنود ميزان المدح والذم للزرقانى : والذى جاء فيه إرداف ذلك بالكلام على التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة على أن يتذوق ذلك بمحاسنه البيانية .

قال الدكتور صلاح الخالدى : حبا الله سيد قطب - فيما حباه - موهبة بيانية نماها وغذاها فصار صاحب أسلوب بيانى مشرق وعبارات أدبية بليغة وصياغة فنية ساحرة مؤثرة ، حيث جمع بين الفصاحة والبلاغة ، وبين العذوبة والسلاسة، وبين العرض الحى والتصوير المؤثر ، وأضاف إلى هذا انفعاله الحى وخواطره الحية ومعايشته الحية حيث خرجت كلماته من قلبه لا من عقله أو لسانه . . وبهذه الوسيلة كان - قبل أن يقبل على القرآن - فى طليعة الأدباء والنقاد فى مصر ، ثم أقبل على نصوص القرآن وعرضها بهذه الموهبة فجاء تفسيره لها أدبياً ساحراً وبليغاً مؤثراً .

ثم قال : من سمات الظلال - إذاً - العرض البيانى الحى المشرق ، وكله تظهر فيه هذه السمة ، ولكننا - فى هذا المبحث - سنختار (قطعاً) فنية من الظلال ، ثم أورد من هذه النماذج قوله تعالى : ﴿ وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً، وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض ﴾ [(١)] ، استوقفه الفعل أفضى

---

(١) النساء : ١٠ - ٢١

وحذف مفعوله من الآية ، وانطلاقاً من القاعدة المعروفة : « حذف المعمول يفيد العموم » ، قد أتى فى لوحة بيانية ساحرة نماذج من الإفضاءات بين الزوجين فقال: « ويدع الفعل : « أفضى » بلا مفعول محدد ، يدع اللفظ مطلقاً ، يشع كل معانيه ويلقى كل ظلاله ، ويسكب كل إيحاءاته ولا يقف عند حدود الجسد وإفضاءاته ، بل يشمل العواطف والمشاعر ، والوجدانيات والتصورات ، والأسرار والهموم ، والتجاوب من كل صوره من كل صور التجاذب يدع اللفظ يرسم عشرات الصور لتلك الحياة المشتركة أناء الليل وأطراف النهار .. إلى آخره(*) .

أما عن البند الثالث : وهو تقديم الحقيقة على المجاز .. إلخ .

فلسيد قطب شواهد كثيرة فى ظلاله على تقديمه للحقيقة على المجاز ، من ذلك تفسيره لقوله تعالى : ﴿ سبح لله ما فى السموات والأرض وهو العزيز الحكيم ﴾ ، قال : « ولا حاجة لتأويل النص عن ظاهر مدلوله ، فالله يقول ونحن لا نعلم شيئاً عن طبيعة هذا الوجود وخصائصه أصدق مما يقوله الله عنه : ﴿ فسبح لله ما فى السموات والأرض ﴾ ، تعنى « سبح لله ما فى السموات والأرض » لا تأويل ولا تعديل ، وبعد أن يورد مجموعة من الآيات والأحاديث التى تقرر هذه الحقيقة يعقب عليها بقوله : « ولا داعى لتأويل هذه النصوص الصريحة لتوافق مقررات سابقة لنا عن طبائع الأشياء غير مستمدة من هذا القرآن»(1) .

ولعل قوله الآتى يجلى منهجه أيضاً فى حمل الكلام على الحقيقة أولاً .

يقول : « إن هنالك قاعدة مأمونة فى مواجهة النصوص القرآنية لعل هنا مكان تقريرها ، إنه لا يجوز لنا أن نواجه النصوص القرآنية بمقررات عقلية سابقة ، لا

(*) انظر « فى ظلال القرآن فى الميزان » ص ٣٩٥ - ٤٠١ ، فقد نقل الدكتور صلاح الخالدى أمثلة على ذلك فى الظلال : ١/ ٣٣٢ ، ٦٠٦ - ٦٠٧ ، و٢/ ١١٥٢ ، ٣/ ١٧٨١ - ١٧٨٢ ، ٤/ ٢٠٣٢ ، ٦/ ٨٠٠ ، وتقدمت هذه الأمثلة برمتها فى الفصل السابق ص ٣٩ - ٤٤ .

(1) الظلال : ٦/ ٣٤٧٧ ، ٣٤٧٨ نقلاً عن المصدر السابق .

مقررات الموضوع الذى تعالجه النصوص ، بل ينبغى أن نواجه هذه النصوص لنتلقى منها مقرراتنا ، فمنها نتلقى مقرراتنا الإيمانية ، ومنها تكون قواعد منطقنا وتصوراتنا جميعاً » ، وهذه القاعدة جاءت بعد رده لكلام الأستاذ محمد عبده فى حمله الطير فى سورة الفيل على أنه ذباب والحجارة التى كان يحملها كانت ملوثة بالجدرى والحصبة رده بقوله : « نحن أميل إلى اعتبار أن الأمر قد جرى على أساس الخارقة غير المعهودة ، وأن الله أرسل طيراً أبابيل غير معهودة . . » ، ثم قعد القاعدة السابقة ، وإن كان لم يلتزم بهذا فى مواضع (*) .

أما البند الرابع : من ميزان المدح والذم الذى وضعه الزرقانى فهو ملاحظة سبب النزول .

قال الدكتور صلاح الخالدى : « ولقد أكثر سيد من الحديث عن الملابسات التاريخية لنزول القرآن ، وتفرق ذلك فى مواطن عديدة من الظلال حتى صار سمة بارزة من سماته ، ونقل عن سيد قطب فى ظلاله ما يبرهن على أن ذلك منهجه مثل قوله : لا بد من استصحاب الأحوال والملابسات والظروف والحاجات والمقتضيات الواقعية العملية التى صاحبت نزول النص القرآنى . . ثم قال الدكتور صلاح الخالدى : « وعن أظهر الأمثلة على هذه السمة فى الظلال تعريف سيد قطب بالسور وتقديمه لها وبخاصة الطبعة المنقحة حيث كان يلم بالملابسات التاريخية المشار إليها » ا هـ (1) .

أما عن البند الخامس من بنود ميزان المدح والذم للزرقانى ، وهو مراعاة التناسب بين السابق واللاحق ، بين فقرات الآية الواحدة وبين الآيات بعضها وبعض .

فليس أدل على مراعاة سيد قطب لهذا من كلامه فى مرحلية الجهاد واستشهاده

(*) انظر الظلال ص ٣٦٧٩ ، ٣٦٨٠ .

(1) فى ظلال القرآن فى الميزان : الدكتور صلاح الخالدى ، دار المنار ص ٣٣٢ - ٣٣٨ مستشهداً بما جاء فى الظلال : ٢٨/١ ، ٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٥٥٥ ، ١٥٦٤/٣ ، ١٥٦٥ ، ٣٣٠٦/٦ - ٣٣١٤ ، ٣٣١٤ - ٣٣١٦ ، ٣٥٠٣ ، ١٨٤٠/٤ - ١٨٤٣ .

بكلام ابن القيم فى الزاد على هذه المرحلية ثم تخطئته للذين لم يراعوا ذلك بقوله : « إنهم يعمدون إلى النصوص المرحلية فيجعلون منها نصوصاً نهائية وإلى النصوص المقيدة بحالات خاصة فيجعلون منها نصوصاً مطلقة الدلالة ، حتى إذا وصلوا إلى النصوص النهائية المطلقة أوّلوها وفق النصوص المقيدة المرحلية» !(١)، وأيضاً ربطه بين آيات سورة الأنعام وسورة الأعراف فى مواجهتها للجاهلية ، فسورة الأنعام واجهت الجاهلية فيما واجهتها فيه - فى شأن الذبائح والنذور والتحليل والتحريم ، وسورة الأعراف واجهتها فى شأن اللباس والطعام » ، وبعد أن عرض ألوان هذا التشابه فيهما قرر وحدة المنهج بقوله : «وذات القضية وذات المنهج فى مواجهتها وذات الخطوات » (٢) ، « ومن أظهر الأمثلة على هذه السمة فى الظلال تعريف سيدقطب بالسور وتقديمه لها وبخاصة الطبعة المنقحة، حيث كان يربط بين الآيات بعضها ببعض فى هذه المقدمة » (*) .

أما عن البند السادس من بنود المدح والذم للزرقانى : وهو مطابقة التفسير لما هو معروف من علوم الكون وسنن الاجتماع وتاريخ العالم وتاريخ العرب الخاص أيام نزول القرآن .

فيقول الدكتور صلاح الخالدى : « كان من قواعد منهج سيد قطب فى التفسير الثقة المطلقة بالنص والتسليم التام بمدلوله . . . إلخ ، ومن أجل توضيح هذه القاعدة ومن أجل إثبات البعد الواقعى للنصوص وبيان عموم دلالتها كان سيد وهو يفسر النصوص يعرج على أحداث التاريخ ويلتفت إلى وقائعه وحوادثه فيستشهد بهذه الوقائع والأحداث التى تصدق حقائق النصوص وتقريراتها . . . وقد كثرت هذه الالتفاتات حتى أصبحت سمة بارزة للظلال ، ثم أورد الدكتور صلاح الأمثلة من الظلال لاستشهاد سيد بالواقع التاريخى وتفسير النصوص

---

(١) الظلال : ١٥٤٦/٣ ، ١٥٤٧ ، ٩٠٤/٢ ، ٩٠٥ ، ٣٤٨/١ - ٣٥٠ ، وهو فصل فى : « معالم فى الطريق » .

(٢) انظر الظلال : ١٢٨٥/٣، ١٢٨٦ نقلاً عن كتاب: « فى ظلال القرآن فى الميزان ».

(*) « فى ظلال القرآن فى الميزان » ص ٣٣٢ - ٣٣٨ ، وقد تقدم فى الصفحة الماضية .

القرآنية به ، وبيان البعد التاريخى لها وانطباقها على الواقع الذى يحصل بعد نزولها وخضوعه لها ولتقريراتها ، وكونها حقائق ثابتة لا يشذ عنها أى حدث فى أى زمان وأى مكان (١) .

وبعد فأنا لا أدعى بعد هذا العرض أن سيد قطب بلغ القمة فى تحقيق ذلك المنهج ، بل اجتهد وسعه فى تحقيقه وإثباته فأصاب ما أصاب بالقدر الذى يضع كتابه فى جملة الكتب المفسرة للرحمة المنزلة ، وجانبه الصواب فيما جانبه بالقدر الذى لا يسوغ المساومة على شطبه من تلك القائمة ، ولا نعصم ولا نؤثم ، والله الموفق (٢) .



(١) فى ظلال القرآن فى الميزان ، الدكتور صلاح الخالدى ، دار المنار ص ٣٤٦ - ٣٥٢، مستشهداً بما جاء فى ظلال القرآن : ١/ ٤١٤ ، ٤١٥ ، ٢/ ٩٦٠ ، ٩٦١ ، ٦٨١ ، ٩٦٦ ، ٩٦٧ ، ١٠٣٢ ، ٣/ ١٦٠٧ ، ١٦٢٧ - ١٦٣٠ ، ١٦٤٨ - ١٦٥٠ .

(٢) يقول الدكتور صلاح الخالدى : الظلال ليس تفسيراً بالمعنى التقليدى لكلمة التفسير! وإنما هو لون جديد فريد فى التفسير ، ونقله بعيده رائده للتفسير . وهذا اللون لا غنى عنه لأى مسلم يريد أن يعرف معانى كلام الله وتطبيق الرعيل الأول لكتاب الله وتحركهم به . « فى ظلال القرآن فى الميزان ص ٤٠٥ » .

سلفية سيد قطب فى التفسير

وهناك سمات بارزة للظلال تؤكد على سلفية سيد قطب فى التفسير منها :

١ - الواقعية الجدية فى البحث :

من السمات البارزة للظلال والتى نص عليها الدكتور صلاح الخالدى [١] هى : سمة الجدية فى البحث وترك المسائل التى لا طائل من وراءها الآن ، كالكلام عن أحكام أهل الذمة ومعاملتهم لأنهم غير موحدين ، أو الكلام على ما ينبغى فى ديار أهل الإسلام لأنها غير موجودة وغير ذلك من المسائل التى لا فائدة فيها الآن ، وكذلك لا طائل من وراءها على الإطلاق كالخوض فى علم الكلام أو الجدل الكلامى الذى ثار بين علماء المسلمين والفلسفة الإغريقية والمباحث اللاهوتية عند اليهود والنصارى عند مخالطتها للعقلية العربية الصافية وللعقلية الإسلامية الناصعة ، وما كان لنا نحن اليوم أن نقع فى هذه الآفة فنفسد جمال العقيدة وجمال القرآن بقضايا علم الكلام . . . إلخ ا هـ [٢] .

وما أشبه هذا المنهج بما قرره ابن تيمية فى مقدمة التفسير حيث قال : كذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى فقد ضيع الزمان وتكثر بما ليس بصحيح فهو كلابس ثوبى زور ، والله الموفق للصواب ا هـ [٣] .

* * *

---

(١) ظلال القرآن فى الميزان .

(٢) الظلال : ٥٣/١ .

(٣) مجموع الفتاوى : ٣٦٨/١٣ .

٢ - عدم الاعتماد على الإسرائيليات والاستغناء بالنص القرآنى عنها :

ومن بديع ما يجلى منهج سيد السلفى فى الوقوف على النص القرآنى والاستغناء به عن الإسرائيليات تفسير قول الله تعالى : ﴿ فأرسلنا عليهم الطوفان والقمل والضفادع والدم ... ﴾ ، قال : « وأما كيف وقعت هذه الآيات ، فليس لنا وراء النص القرآنى شئ ولم نجد فى الأحاديث المرفوعة إلى رسول الله ﷺ منها شيئاً ونحن على طريقتنا هذه فى « الظلال » نقف عند حدود النص القرآنى فى مثل هذه المواضع ، لا سبيل لنا إلى شئ منها إلا عن طريق الكتاب أو السُّنَّة الصحيحة ، وذلك تحرزاً من الإسرائيليات والأقوال والروايات التى لا أصل لها والتى تسربت - مع الأسف - إلى التفاسير القديمة كلها ، حتى ما ينجو منها تفسير واحد من هذه التفاسير ، وحتى إن تفسير الإمام ابن جرير الطبرى - على نفاسة قيمته - وتفسير ابن كثير كذلك - على عظم قدرة - لم ينجوا من هذه الظاهرة الخطيرة (١) .

وهذا الكلام الذى يقرره سيد قطب هو أشبه كذلك بكلام شيخ الإسلام فى الأخذ بالإسرائيليات .

قال رحمه الله : لكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد فإنها على ثلاثة أقسام :

أحدها : ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق ، فذاك صحيح .

الثانى : ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه .

والثالث : ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل ، فلا نؤمن به ولا نكذبه ، ويجوز حكايته لما يتقدم - أى من أدلة لقوله : « حدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج ولا تكذبوا ولا تصدقوا » - ثم قال : وغالب ذلك

---

(١) الظلال : ١٣٥٨/٣ ، ١٣٥٩ .

مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر دينى ثم ضرب أمثلة لذلك كأسماء أصحاب الكهف ولون كتبهم وأسماء الطيور التى أحياها إبراهيم وتعيين البعض الذى ضرب به القتيل من البقرة إلى غير ذلك مما أبهمه الله فى القرآن مما لا فائدة فى تعيينه تعود على المكلفين فى دنياهم ولا آخرتهم ا هـ [1] .



(١) مجموع الفتاوى : ١٣/٣٦٦ ، ٣٦٧ ، وانظر مقدمة ابن كثير فى تفسيره .

٣ - ربط القرآن بالواقع :

ومن السمات البارزة للظلال ربط القرآن بالواقع وتنزيله عليه ، ولا بد من ذلك لكى يظل القرآن فيه حكم ما بيننا كما ثبت عن علىّ [١] ، ولا يتصور ذلك فى القرآن - أى يكون فيه حكم ما بيننا - ونحن نقول : أن الطاغوت هو كعب بن الأشرف فقط ، أو حيى بن أخطب ، لأن الآية نزلت فيهما : ﴿ يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ﴾ ، أو أن قوله تعالى : ﴿ وأن احكم بينهم بما أنزل الله﴾ خاص ببنى قريظة وبنى النضير لأنها نزلت فيهما .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : ونظائر ذلك كثير مما يذكرون أنه نزل فى قوم من المشركين فى مكة أو فى قوم من أهل الكتاب اليهود والنصارى أو فى قوم من المؤمنين ، فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم ، فإن هذا لا يقوله مسلم ولا عاقل على الإطلاق ا هـ [٢] .

قلت : وهذا يستلزم الربط بالواقع المعاصر وتنزيل الآيات عليه لنعرف من لَبِسَ ثوب كعب بن الأشرف وحيى بن أخطب ومن ركب مراكب الفراعين ، ومن أولى فى هذا الزمان بوصف هارون أو هامان ، وليس أدل على سلفية هذا المنهج من حديث ذات أنواط لما مر الصحابة رضى الله عنهم بسدرة فقالوا : اجعل لنا ذات أنواط ، كما للكفار ذات أنواط ، وكان الكفار ينوطون سلاحهم بسدرة ويعكوفون حولها ، فقال النبى ﷺ : « الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل

---

(١) [حسن صحيح] والأثر أخرجه الإمام أحمد : ١/ ٩١ ، والدارمى : ٢/ ٤٣٥ ، وذكره ابن كثير فى فضائل القرآن ، وفى البداية والنهاية ، وقال : وقصار هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين رضى الله عنه ، فقد وهم بعضهم فى رفعه ، وهو كلام حسن صحيح على أنه قد روى له شاهد عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً (فضائل القرآن ص ٢٤).

(٢) مجموع الفتاوى : ١٣/ ٣٣٨ ، ٣٣٩ .

« اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة » إنكم تركبون سنن الذين من قبلكم »(١) ، فالرسول ﷺ يبين أن صورة الألهة غير محصورة فى الأصنام فقط ، بل قد تتعدى لغيرها إذا ما بذل له نوع طاعة سواء كان شجر أو بشر ، ويبين لهم كذلك أن الآية ليست خاصة باليهود فقط ، بل هى عامة فى كل من ركب سننهم.

ويبين كذلك فى هذه القصة حتمية ربط القرآن بالواقع وتنزيله عليه .

ولما شق على الصحابة رضى الله عنهم قوله تعالى : ﴿ الذين آمنو ولم يلبسوا إيمانهم بظلم . . . ﴾ الآية ، وقالوا : أينا لم يظلم ؟ ، قال لهم صلى الله عليه وسلم : ليس كما تقولون ، لم يلبسوا إيمانهم بظلم : بشرك ، أو لم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه : ﴿ يا بنى لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم﴾(٢) ، فالرسول يعلمهم أن الآية وإن كانت توجه الخطاب لابن لقمان إلا أنها تعم غيره فلا مانع من نزولها عليهم وربطها بواقعهم (٣) .

ومما يدل على سلفية هذا المنهج أيضاً ما أثر عن ترجمان القرآن وحبر الأمة ابن عباس رضى الله عنه فى غير موضع من تفسيره يربط فيه بين القرآن والواقع ، ففى قوله تعالى: ﴿ حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للذين أُوتوا العلم ماذا قال:

---

(١) [حسن صحيح] النسائى فى التفسير : ١/٤٩٩ ، ح ٢٠٥ ، الترمذى فى جامعة رقم (٢١٨٠) ، وقال : حسن صحيح ، والحميدى برقم (٨٤٨) ، وغيرهم .

(٢) [صحيح] الحديث أخرجه البخارى فى مواضع من صحيحه منها فى كتاب الإيمان، باب : ظلم دون ظلم (الفتح : ١/١٠٩/ح٣٢) .

(٣) ومما يؤكد حتمية وسلفية هذا المنهج مشورة النبى ﷺ لأبى بكر وعمر فى شأن أسارى بدر ، فلما قال عمر بالقتل ، وقال أبو بكر بالفداء ، قال صلى الله عليه وسلم : «وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم عليه السلام قال : ﴿ فمن تبعنى فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم ﴾ ، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى عليه السلام قال : ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ ، وإن مثلك يا عمر كمثل موسى عليه السلام قال : ﴿ ربنا أطمس على أموالهم وشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴾ ، وإن مثلك يا عمر كمثل نوح عليه السلام قال : ﴿ رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا ﴾ » . (انظر حديث رقم (٥٢٢) من الكتاب) .

آنفاً ﴾ قال أنا من الذين أوتوا العلم ، وقوله تعالى فى سورة الكهف : ﴿ لا يعلمهم إلا قليل ﴾ ، قال : أنا من القليل ، وقوله تعالى : ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً ﴾ ، قال : كنت أنا وأمى من المستضعفين ، وأمثال ذلك كثير عنه ، وعن غيره من الصحابة مما يؤكد على سلفية هذا المنهج ، مثل ما جاء عن عائشة فى قصة الإفك قالت والله ما أجد لكم مثلاً إلا قول أبى يوسف ، قال : « فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون » [1] ، فلما نظرت فى القرآن رأت واقعها مع النبى ﷺ أشبه بواقع أبى يوسف مع أبناءه ، فتمثلت قولته وأنزلتها على نفسها والرسول يقرها على ذلك ، وأيضاً قول ابن مسعود الذى أخرجه ابن جرير عنه من غير وجه فى فضل معاذ قال : « إن معاذ كان أمة قانتاً لله حنيفا » ، فقال نوفل الأشجعى : فقلت فى نفسى غلط أبو عبد الرحمن ، وقال : « إنما قال الله : ﴿ إن إبراهيم كان أمة ﴾ ، فقال : تدرى ما الأمة وما القانت ؟ قلت : الله أعلم ، فقال : الأمة الذى يعلم الناس الخير ، والقانت المطيع لله ورسوله ، وكذلك كان معاذ، فابن مسعود لم ير بأساً من تنزيل الآية على معاذ ، بل وضع اسمه مكان اسم الخليل عليه السلام لتشابه الأحوال .

ومما يؤكد هذا المنهج السلفى ربط القرآن بالواقع ، وأن آياته المنزلة فى بعض الناس تتعدى لغيرهم مما يأتى من بعدهم إذا تشابهت الأحوال .

قال الزركشى (البرهان : ١/ ٢٤) : وقد جاءت آيات فى مواضع اتفقوا على تعديتها إلى غير أسبابها ؛ كنزول آية الظهار فى سلمة بن صخر ، وآية اللعان فى شأن هلال بن أمية ، ونزول حد القذف فى رماة عائشة رضى الله عنها ، ثم تعدى إلى غيرهم .. إلخ . اهـ . وهذا أشبه بكلام شيخ الإسلام المتقدم قبل قليل .

---

(١) [صحيح] أخرجه البخارى فى كتاب التفسير ، باب : ﴿ لولا إذ سمعتوه ... إلخ﴾ الآية (الفتح : ٨/٣٠٦/ح٤٧٥٠) .

● نزول القرآن منجماً وعدم نزوله جملة واحدة :

ومما يزيد فى التأكيد على سلفية ربط القرآن بالواقع نزوله على مراحل منجماً وليس جملة واحدة .

قال الزركشى : فإن قلت : ما السر فى نزوله إلى الأرض منجماً ؟ وهلا نزل جملة كسائر الكتب ؟ قلت : هذا سؤال قد تولى الله سبحانه جوابه ؛ فقال تعالى : ﴿ وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة ﴾ ، يعنون : كما أنزل على من قبله من الرسل . فأجابهم الله بقوله : ﴿ كذلك ﴾ ، أى أنزلناه كذلك مفرقاً ﴿ لنثبت به فؤادك ﴾ ، أى لنقوى به قلبك ؛ فإن الوحى إذا كان يتجدد فى كل حادثة كان أقوى للقلب ، وأشد عناية بالمرسل إليه ؛ ويستلزم ذلك كثرة نزول الملك إليه ، وتجديد العهد به وبما معه من الرسالة الواردة من ذلك الجانب العزيز ، فحدث له من السرور ما تقصر عنه العبارة ؛ وهذا كان أجود ما يكون فى رمضان لكثرة نزول جبريل عليه السلام .



٤ - الصلة بين الإنسان والكون وعبوديتهما لله :

يقول الدكتور صلاح الخالدى :

كذلك وقف سيد يبين الصلة بين الإنسان وبين الكون ، ويربط بين حركة الإنسان وحركة الكون فى عبوديتهما لله ، ويظهر الوحدة والتناسق بينهما ، وحديث القرآن عن هذا ، وعرض الإسلام لهذا الذى يصح أن نعتبره «شريعة كونية »(١) .

ولذلك لا بدّ للإنسان - إن أراد السعادة والتوفيق فى حياته - من أن يلتزم بمنهج الله سبحانه - وهو الإسلام - فى نفسه وحياته ومجتمعه ، ليتناسق مع النظام الكونى كله ويتعامل معه . « وحين يتناسق ويتفاهم مع نواميس الكون التى تحكمه وتحكم سائر الأحياء فيه ، يملك معرفة أسرارها ، وتسخيرها أو الانتفاع بها على وجه يحقق له الراحة والسعادة والطمأنينة ، ويعفيه من الخوف والقلق والتناحر . . . » .

والفطرة البَشرية فى أصلها متناسقة مع ناموس الكون ، مسلمة لربها إسلام كل شئ ، وكل حى . . . .

أما إذا أعرض الإنسان عن دين الله ، وخرج عن منهج الله فإنه « لا يصطدم مع الكون فحسب ، إنما يصدم أولاً بفطرته التى بين جنبيه ، فيشقى ويتمزق ، ويحتار ويقلق، ويحيا كما تحيا البَشرية الضالة النكدة اليوم فى عذاب . . . »(٢)، وصدق الله القائل : ﴿ أفغير دين الله يبغون ؟ وله أسلم من فى السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون ﴾ (٣) .

---

(١) انظر فصل « شريعة كونية » من كتاب « معالم فى الطريق » .

(٢) انظر الظلال : ١/ ٤٢١ - ٤٢٢

(٣) آل عمران : ٨٣

والإنسان المؤمن يحسن الاستفادة من القوى الطبيعية فى الكون وموقفه منها «هو موقف التعرف والصداقة ، لا موقف التقاتل والعداء . ذلك أن قوة الإنسان وقوة الطبيعة صادرتان عن إرادة الله ومشيئته ، محكومتان بإرادة الله ومشيئته ، متناسقتان متعاونتان فى الحركة والاتجاه . . . » .

إن الله خلق هذه القوى للإنسان « لتكون له صديقاً مساعداً متعاوناً ، وأن سبيله إلى كسب هذه الصداقة أن يتأمل فيها ، ويتعرف إليها ، ويتعاون وإياها ، ويتجه معها إلى الله ربه وربها . . . . » (١) .

والإنسان والقوى الطبيعية يشكلان وحدة فى هذا الوجود الكونى العريض الكبير المأنوس فالوجود وحدة ، بمعنى : (وحدة صدوره عن الإرادة الواحدة الخالقة ، ووحدة ناموسه الذى يسير به ، ووحدة تكوينه وتناسقه واتجاهه إلى ربه فى عبادة وخشوع : ﴿ بل له ما فى السموات والأرض ، كل له قانتون. . . ﴾ » (٢) .

فالإنسان - إذن - ليس « مفرداً فى هذا الكون الفسيح ، فإن مَنْ حوله ، وعن يمينه ، وعن شماله ، ومن فوقه ومن تحته ، وحيثما امتد به النظر أو طاف به الخيال . . إخوان له من خلق الله ، لهم طبائع شتى ، وصور شتى ، وأشكال شتى . ولكنهم بعد ذلك يلتقون فى الله ، ويتوجهون إليه ، ويسبحون بحمده : ﴿ ألم ترَ أن الله يسبح له من فى السموات والأرض ، والطير صافات* كل قد علم صلاته وتسبيحه ، والله عليم بما يفعلون . . ﴾ (٣) .

ويبدو الكون بما فيه ومن فيه فى هذا المشهد الخاشع : « متجهاً كله إلى خالقه، مسبحاً بحمده قائماً بصلاته . . وإن الإنسان ليدرك - حين يشف - هذا

---

(١) انظر الظلال ص ١ - ٢٥

(٢) انظر الظلال ص ١ - ١٠٦ ، والآية فى سورة البقرة : ١١٦

(٣) النور : ٤١

المشهد ممثلاً فى حسّه كأنه يراه ، وإنه ليسمع دقات هذا الكون وإيقاعاته تسابيح لله .. وإنه ليشارك كل كائن فى هذا الوجود صلاته ونجواه ... » [1] .

ومن ثم يربط القرآن فى آيات كثيرة بين الإنسان وبين الكون ، كما فى قوله تعالى : ﴿ إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب .. ﴾ [2] ، فهذا الكون بذاته : « كتاب مفتوح ، يحمل بذاته دلائل الإيمان وآياته ويشى بما وراءه من يد تدبره بحكمة ... وهذه الحقيقة تمثل أحد مقومات التصور الإسلامى عن هذا الكون ، والصلة الوثيقة بينه وبين فطرة الإنسان ، والتفاهم الداخلى الوثيق بين فطرة الكون وفطرة الإنسان ... » [3] .

ولذلك يكون للنظر « فى كتاب الكون ، والتعرف إليه أثر فى القلب البَشرى، وقيمة فى الحياة البَشرية ... والناس قطعة من هذا الكون ، لا تصح حياتهم ولا تستقيم ، إلا حين تنبض قلوبهم على نبض هذا الكون ، وإلا حين تكون الصلة وثيقة بين قلوبهم وإيقاعات هذا الكون الكبير » . وكل معرفة علمية ببعض ما فى الكون وظواهره يجب أن تستحيل « فى الحال إلى إيقاع فى القلب البشرى ، وإلى ألفه مؤنسة بهذا الكون ، وإلى تعارف يوثق أواصر الصداقة بين الناس والأشياء والأحياء ... » [4] .

ولكن هذا الكون الخاشع المنيب ، لا يفتح كنوزه إلا لمن يشاركه العبودية والخضوع لله ، ولا يفيض خيراته إلا للمؤمنين ، ولا تعم بركاته إلا من استسلم لله والتزم منهجه ، وأناب إليه . ولذلك العلاقة وثيقة ، بين القيم الإيمانية والقيم الواقعية فى حياة الناس ، والصلة متينة بين الإنسان وبين الكون ، وطبيعة الكون ونواميسه الكلية متصلة بالحق الذى يحتويه هذا الدين . ولهذا وردت فى القرآن الكريم أمثال هذه الآيات : ﴿ ولو أن أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم

---

(١) الظلال : ٤/٢٠٢١ - ٢٠٢٢ .

(٢) آل عمران : ١٩٠

(٣) الظلال : ١/ ٥٤٣ .

(٤) انظر الظلال : ٦/٣٣٥٩ - ٣٣٦٠

سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النعيم * ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم .. ﴾ (١) ، ﴿ ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ... ﴾ (٢) .

إن بيان حقيقة الإنسان وخصائصه ، والحديث عن دوره فى هذا الوجود ومركزه، وإيضاح الصلة بين هذا الكائن الكريم وبين الكون الذى يعيش فيه ، واتفاقهما فى تحقيق العبودية لله بتناسق ملحوظ ، إن هذا كله متوفر فى الظلال بكثرة ملحوظة ، جعلت منه سمة من سمات الظلال ا هـ (٣) .

قلت : وهذه السمة لها أصالتها السلفية أيضاً وهى متقرره فى غير موضع من كلام الرسول ﷺ من ذلك قوله الثابت فى الصحيح : « أثبت أحد » (٤) ، وقوله أيضاً فى أحد : « هذا جبل نحبه ويحبنا » (٤) ، وأيضاً ما ثبت فى الصحيح من حديث جابر فى قصة أنين الجذع وصياحه صياح الصبى لما تركه الرسول وصعد على المنبر الجديد فنزل النبى ﷺ وضمه إليه وقال : كانت تبكى على ما كانت تسمع من الذكر عندها » (٥) ، وهذا أشبه بقوله تعالى : ﴿ فما بكت عليهم السماء والأرض وما كانوا منظرين ﴾ ، قال مجاهد : « إن السماء والأرض يبكيان على المؤمن أربعين صباحاً » ، قال أبو يحيى : فعجبت من قوله: قال : أتعجب ؟ وما للأرض لا تبكى على عبد يعمرها بالركوع والسجود وما للسماء لا تبكى على عبد كان لتسبيحه وتكبيره فيها دوى كدوى النحل ا هـ .

* نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن وتأثر الفرس .

ومن الأدلة أيضاً على سلفية هذه السمة ما ثبت فى الصحيح عن أسيد

---

(١) المائدة : ٦٥ - ٦٦ .

(٢) الأعراف : ٩٦ ، وللوقوف على الصلة بينهما انظر الظلال : ٢/ ٩٣٠ - ٩٣٦ ، ٣/١٣٣٨ - ١٣٤٠ ، ٤/١٩٠٣ - ١٩٠٥ .

(٣) انظر فى « ظلال القرآن فى الميزان » ص ٣٢٨ - ٣٣١ .

(٤) [صحيح] وسيأتى تخريجه فى أحاديث الكتاب .

(٥) [صحيح] فتح : ٣/ ٤٦١ ، ح ٩١٨ .

هو يقرأ من الليل سورة البقرة وفرسه مربوط عنده إذ جالت الفرس ، فسكت فسكنت ، فقرأ فجالت الفرس ، فسكت وسكت الفرس ، ثم قرأ فجالت الفرس ، فانصرف ، وكان ابنه يحيى قريباً منها فأشفق أن تصيبه ، فلما اجتزه رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها ، فلما أصبح حدث النبى ﷺ فقال له : اقرأ يا ابن حضير ، اقرأ يا ابن حضير ، قال : فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى ، وكان منها قريباً ، فرفعت رأسى فانصرفت إليه ، فرفعت رأسى إلى السماء ، فإذا مثل الظلة فيها أمثال المصابيح ، فخرجت حتى لا أراها ، قال : وتدرى ما ذاك؟ قال : لا ، قال : تلك الملائكة دنت لصوتك ، ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها ، لا تتوارى منهم » (١) .

* تعاطف الشجر والحجر مع المسلمين .

والأدلة على انفعال الكون مع المسلم قوله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود حتى يقول الشجر والحجر : يا مسلم يا عبد الله هذا يهودى ورائى فاقتله » (٢) .

* استغفار ما فى السماء والأرض والحيتان فى البحر للمعلم .

قال صلى الله عليه وسلم : « ... وإن العالم ليستغفر له ما فى السماء والأرض حتى الحيتان فى البحر تدعو لمعلم الناس الخير » (٣) .

* العبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب .

أما العبد الفاجر فتنفر منه الأرض من شؤمه وخبثه وتتمنى أن لو يموت فتستريح من نتنه .

قال صلى الله عليه وسلم حينما مرت عليه جنازة : « مستريح ومستراح منه » ،

---

(١) الفتح ، كتاب فضائل القرآن : ٨/ ٦٨٠/ ح٥٠١٨ ، باب : نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن .

(٢) [صحيح] أخرج البخارى ومسلم وأحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه ، واللفظ للبخارى من حديث أبى هريرة وعنده من حديث ابن عمر

(٣) [صحيح] أخرجه أبو داود والترمذى ، وله شواهد ، انظر صحيح الترغيب والترهيب : ١/ ٣٧ .

فقالوا : ما المستريح .. وما المستراح منه ؟ قال : « العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب[1] .

وبشؤم العاصى والفاجر تتخبث الأرض .

لذلك نهى رسول الله ﷺ الرجل أن يذبح إبله ببوانه إذا كان فيها صنم يعبد أو عيداً من أعياد الجاهلية ، والحديث عند أبى داود وغيره ولذات السبب - نفور الكون من العاصى وعدم انفعاله معه - نهى النبى ﷺ من الشرب من أرض ثمود والصلاة فى مواطن الخسف والعذاب ، بل وعدم الدخول أصلاً إلا بشرط البكاء، كما ثبت فى الصحيح هذا وغيره مما يدلك على انفعال الكون مع الطائع ونفوره من العاصى ، الأمر الذى قرره سيد قطب بأبسط من ذلك ، على صفحات ظلاله حتى صار سمة من سماته تدل أيضاً على سلفيته فى التفسير ، والله المستعان .

* * *

(١) [صحيح] متفق عليه مختصر (مسلم ص ٤٦٦) .

تركه للروايات التى بها ضعف إلا فى مواضع

نص على ذلك فى الجزء الثالث ، صفحة (١٥٩٨) ، ونراه أخل بما نص عليه، لورود روايات ضعيفة فى « ظلاله » ، ولعله يقصد أنه ترك الروايات الضعيفة فى مسألة بعينها ، وهذا ما يرجحه سياق الجملة . والله أعلم .

وقال فى الجزء الأول ، ص (٩٧) فى قوله تعالى : ﴿ وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت ﴾ .

قال : أما من هما الملكان : هاروت وماروت ؟ ومتى كانا ببابل ؟ فإن قصتهما كانت متعارفة بين اليهود ، بدليل أنهم لم يكذبوا هذه الإشارة ولم يعترضوا عليها، وقد وردت فى القرآن الكريم إشارات مجملة ببعض الأحداث التى كانت معروفة عند المخاطبين بها ؛ وكان فى ذلك الإجمال كفاية لأداء الغرض ، ولم يكن هنالك ما يدعو إلى تفصيل أكثر ، لأن هذا التفصيل ليس هو مقصود .

ولا أحب أن نجرى نحن - فى ظلال القرآن - خلف الأساطير الكثيرة التى وردت حول قصة الملكين ، فليست هنالك رواية واحدة محققة يوثق بها . ا هـ .

وقال فى الجزء السادس ، ص (٣٢٧٣) فى سورة « الأحقاف » فى قوله : ﴿وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن . . . » الآية (٢) .

قال : « وهناك روايات أخرى كثيرة ، ونحن نعتمد من جميع هذه الروايات الأولى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - لأنها هى التى تتفق تماماً مع النصوص القرآنية : ﴿ قل أوحى إلىَّ أنه استمع نفر من الجن ﴾ . . . وهى قاطعة فى أن رسول الله ﷺ إنما أعلم بالحادث عن طريق الوحى ، وأنه لم ير الجن ولم يشعر بهم ، ثم إن هذه الرواية هى الأقوى من ناحية الإسناد والتخريج .

وقال فى نفس الجزء ، ص (٣٧٢٤) فى سورة « الجن » :

وهناك رواية أخرى عن ابن مسعود أنه كان تلك الليلة مع رسول الله - ﷺ - ولكن إسناد الرواية الأولى أوثق .

قال فى الجزء السادس ، صفحة (٣٤١٩ ، ٣٤٢٠) :

« وكنت قد قرأت تلك الروايات المفتراة عما سمى بحديث الغرانيق ، الذى أورده ابن سعد فى « طبقاته » ، وابن جرير الطبرى فى « تاريخه » . وبعض المفسرين عند تفسيرهم لقوله تعالى : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبى إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته ، فينسخ الله ما يلقى الشيطان ، ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم ﴾ .

وهى الروايات التى قال فيها ابن كثير - : جزاه الله خيراً - « ولكنها من طرق مرسلة ، ولم أرها مسندة من وجه صحيح » ، ثم ذكر القصة عند ابن أبى حاتم من رواية موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، وانظر الكلام عليها فى التخريجات.

ثم قال : وهناك روايات أخرى أجرأ على الافتراء تنسب قولة الغرانيق .... تلك .... إلى رسول الله - ﷺ - وتعلل هذا برغبته - حاشاه صلى الله عليه وسلم - فى مراضاة قريش ومهادنتها !!!

وقد رفضت منذ الوهلة الأولى تلك الروايات جميعاً .. فيه فضلاً عن مجافاتها لعصمة النبوة وحفظ الذكر من العبث والتحريف ، فإن سياق السورة ذاته ينفيها نفياً قاطعاً ، إذ أنه يتصدى لتوهين عقيدة المشركين فى هذه الآلهة وأساطيرهم حولها . فلا مجال لإدخال هاتين العبارتين فى سياق السورة بحال ... إلخ الكلام .



٦ - تنزيهه للصحابة رضى الله عنهم :

● تنزيهه للصحابة والدفاع عنهم فى بعض المواطن :

وذلك فى اعتراضه على الزمخشرى فى نسبته قصة لعثمان فى سبب نزول قوله تعالى : ﴿ أفرأيت الذى تولى ، وأعطى قليلاً وأكدى ﴾ .

قال : « ويحدد الزمخشرى فى تفسيره « الكشاف » شخصه ، أنه عثمان بن عفان - رضى الله عنه - ويذكر فى ذلك قصة ، ولا يستند فيها إلى شئ ، ولا يقبلها من يعرف عثمان - رضى الله عنه - وطبيعته وبذله الكثير الطويل فى سبيل الله ، بلا توقف وبلا حساب كذلك ؛ وعقيدته فى الله وتصوره لتبعة العمل وفرديته ، ثم ذكر القصة بالهامش ، ثم قال : وهى رواية ظاهرة البطلان فما هكذا يتصور عثمان [١] .

قلت : وهذا منه امتثالاً لقوله صلى الله عليه وسلم : « لا تسبوا أصحابى ، فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»[٢] ، وغير ذلك من النصوص التى لا تخرج عن هذا المعنى ، تحض على الذب والدفاع عن صحابة رسول الله ﷺ ، ورضى الله عنهم . وهذه الجزئية أيضاً تؤكد سلفية منهج سيد قطب فى تفسيره .



(١) وسيأتى الكلام على هذه القصة فى تخريجاتنا إن شاء الله .
(٢) [صحيح] سيأتى فى التخريجات برقم (٥٢٧) .

أضواء على مآخذ الظلال

المأخذ الأول - عباراته فى بعض القضايا غير جامعة ولا مانعة :

اعتبر الدكتور صلاح الخالدى ، أن هذا من أهم أخطاء الظلال وضرب لذلك أمثلة ككلامه بشأن زيادة الإيمان ونقصانه (١) ، وكلامه فى قضية وحدة الوجود فى تفسير سورتى الحديد والإخلاص وإدراجه لأهل السُّنَّة مع الفرق التى كان ينقضها كالمعتزلة وغيرها (٢) ، ومسألة الاستواء التى وضح الكلام فيها فى الطبعة الثانية وكذلك الحاكمية والمفاصلة والإيمان والكفر بعبارات غير محددة فهم منها البعض غير ما يقصد سيد منها .

ويمكن أن يُعتذر لسيد قطب بقول الله تعالى : ﴿ هو الذى أنزل عليك الكتب ... فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة ...﴾ الآية ، ولا نتعسف فى توجيه الآية لتوافق هوى - معاذ الله - فى نفوسنا ، بل هذا ما فهمه سماحة الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، بعد أن قرأ قراءات متعددة فى عامة كتبه كما تقدم من قوله : فوجدت فى كتبه خيراً كثيراً وإيماناً مشرقاً وحقاً أبلجاً وتشريحاً فاضحاً لمخططات العداء للإسلام على عثرات فى سياقته واسترسال بعبارات ليته لم يفه بها وكثير منها ينقضه قوله الحق فى مكان آخر ، والكمال عزيز .. إلى آخر ما قال (٣) .

المأخذ الثانى - فى ترتيب صلاح الخالدى :

الاستطراد فى بحث بعض الموضوعات الخاصة المتعلقة بالدعوة أو الحركة أو الواقع المعاصر .

---

(١) الظلال : ٣/ ١٤٧٥ حاشية .

(٢) الظلال : ٦/ ٣٧٧١ .

(٣) انظر كلام الشيخ بكر فى أول الكتاب .

يقول صلاح الخالدى : وهذا الاستطراد يؤخذ على سيد لأنه كان حريصاً على أن يستبعد المطولات التى بحثها المفسرون الأولون فى مجالات الفقه أو العقيدة أو القصص ، فلماذا يقع هو فى استطراد آخر فى موضوعات التصور والحركة ؟

ثم ضرب أمثلة على ذلك منها وقفته المطولة فى تفسير قوله تعالى : ﴿ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم ﴾ [1] ، « وكذلك استطراده فى التعريف بسورة الأنعام وتقديمه لها حيث تعرض إلى موضوعات فى العقيدة والتصور والدعوة والحركة وفى السيرة النبوية وحركة الرسول ﷺ ، وكذلك استطراداته أثناء تفسير سورة الأنعام نفسها لاستطراده فى تفسير رحمة الله تعالى[2] ، ومنها استطراده فى التعريف بسورة الأنفال للحديث عن الجهاد فى سبيل الله مراحله وطليعته وبواعثه وألوانه ومبرراته وغايته وتصحيح بعض التصورات والآراء للمسلمين المعاصرين حوله ، ومنها استطراده فى الحديث عن الغزوات بتلخيص لأحداث الغزوة أخذه من كتب السيرة وإطالة هذا التلخيص حتى يبلغ عدة صفحات إلى آخر هذه الاستطرادات .

قلت : اعتبر الدكتور الخالدى أن من سمات الظلال التى يتميز بها سمة الواقعية الجدية فى البحث ، ثم قال : إن سيد قطب - لم يناقش إلا الأمور الجدية التى تنبنى عليها آثار عملية وينتج عنها فوائد مقبولة ، أما تلك التى لا تترتب عليها تلك الآثار ولا تنجم عنها هذه الفوائد ، فإن البحث فيها مضيعة للوقت والجهد ، ثم قال : كذلك كان تركيز سيد على الموضوعات التى تهم المعاصرين وتلبى حاجاتهم وتبصرهم بطريقتهم ، ولذلك جاء فى الظلال فى وقته المحدد لأداء مهمته الواقعية ، فأقبل عليه العاملون لهذه السمة التى لم يجدوها فى غيره [3] .

---

(١) الظلال : ١/٥٠٦ - ٥١١ .

(٢) الظلال : ٥/١٠٤٨ ، ١٠٥٢ .

(٣) انظر فى ظلال القرآن فى الميزان ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ .

فكيف يجعل الدكتور صلاح الخالدى ما تميز به الظلال هو هو ما يؤخذ على الظلال ، فإن كان استطراد سيد قطب فى الموضوعات الخاصة فى الدعوة أو الحركة أو الواقع المعاصر كما قال الدكتور فلا يعاب عليه ذلك ، لأن هذا ما تميز به ، أو لأنه يرى فى التطويل فى بعض هذه الاستطرادات ما يؤكد على القضايا العملية المعاصرة ، أما إنكاره على التطويلات فى كتب التفسير الأخرى فلأنه كان لا يرى بهذه التطويلات فائدة فى الواقع المعاصر ، وإن كانت لها فوائد فى واقع المفسرين .

المأخذ الثالث :

يقول الدكتور صلاح الخالدى : تكراره الحديث عن بعض موضوعات فى الظلال مثل الحاكمية والألوهية والربوبية ولوازمها والجاهلية ومظاهرها والمجتمع الإسلامى والمجتمع الجاهلى ثم موضوعات الحركة ثم ضرب لذلك أمثلة عندما كان يتحدث عن الحاكمية فى سورة واحدة هى سورة الأنعام نجده كرر الحديث عنها فى مواطن عديدة ضمن تفسير تلك السورة (١) .

قلت : لا ضير فى هذ التكرار إذا كان التركيز على قضايا هامة وحيوية كرر ذكرها لأهمية بيانها فى التصور والذهن كما قال الدكتور صلاح نفسه ، وهذا هو منهج القرآن أيضاً لأنها تحمل جمل وعظات لا بد من تكرارها لترسيخها فى الذهن وثبوتها فى القلب ، فإن قلنا : هذا خطأ فى الظلال فيلزمنا القول بتخطيئ القرآن - معاذ الله - ولو كان المأخذ هو عرض سيد قطب لقضايا العقيدة فى قالب الحاكمية - مع اعتقادنا أنها المخرج من الفتن المعاصرة - لكان أولى ، فإن القرآن كما اهتم بأمر قضية الحاكمية اهتم أيضاً بباقى قضايا العقيدة بنفس الأهمية ونفس المستوى ، وإن كان عذر سيد قطب فى هذا أن هذه القضية هى قضية العصر .

المأخذ الرابع :

قال الدكتور صلاح الخالدى هو عدم إيراده لبعض الروايات المأثورة أحياناً عندما يفسر اية ورد فى تفسيرها بعض الروايات أو الأحاديث ثم قال : ومن

الأمثلة النادرة التى أغفل فيها الروايات والتى تظهر فيها وسجل دلالتها موقفه من حادثة تحويل القِبْلة من بيت المقدس إلى الكعبة عندما فسر الآية التى تقرر ذلك من سورة البقرة ، حيث أن الحديث الذى يتحدث عن ذلك التحول أورده البخارى فى صحيحه ، لكن سيد لم يورد الحديث .

قلت : بل أورده سيد قطب فى الجزء الأول ص ١٣٠ من حديث البراء بن عازب ثم ضرب مثالين آخرين :

أحدهما : إغفاله ذكر سبب نزول قوله تعالى : ﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين - غير أولى الضرر - والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ﴾ مع وجوده فى الصحيح .

والثانى : إغفاله للحديث الذى رواه البخارى أيضاً عن معنى الكشف عن الساق فى قوله تعالى : ﴿ يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون ﴾ ، وهو كما قال ، ولكن كما ذكر « هو كفى بالمرء نبلاً أن تعد معايبه » .

المأخذ الخامس :

ترجيحه الرواية التى خارج الصحيحين على الرواية التى فى الصحيحين من حيث المعنى لا من حيث السند وهذا نادر جداً ، لذلك ضرب له مثلين فقط :

(**الثانى**) : فى انشقاق القمر ، قال الدكتور صلاح الخالدى والذى يؤخذ عليه هنا موقفه من هذا التعليل لسبب انشقاق القمر - بل رفضه له كما يوحى بذلك كلامه - مع أنه ورد فى الروايات الصحيحة فى الصحيحين . . . إلخ .

قلت : إن كان المأخذ على النتائج ، فهذا مُسَّلم به ، وإن كان المأخذ على المسلك ، فهذا لا يُسَّلم به لأن الأستاذ سيد قطب له سلف فى ذلك ، فهذه عائشة رضى الله عنها حينما يأتيها الخبر من ثقة عدل الخليفة الثانى عمر بن

الخطاب رضى الله عنه : « إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه » ، فقالت رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله ﷺ إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ثم قالت : حسبكم القرآن : « ولا تزر وازرة وزر أخرى » (١) .

فإن كان سيد قطب ذهب هذا المذهب لأن الله عَزَّ وجَلَّ قال : « وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب به الأولون » ، فبغض النظر عن النتائج فمسلكه سلفى كما تقدم من قصة عائشة رضى الله عنها .

المأخذ السادس :

وهو استشهاده بالأحاديث الضعيفة أحياناً وتكلمنا على هذه النقطة فى موضع آخر فى أول هذا الكتاب ، ويسعنا هنا أن نقول : قول الدكتور صلاح الخالدى : « إن هذه الأحاديث قليلة بالقياس إلى الأحاديث الكثيرة جداً الصحيحة أو الحسنة التى أوردها فى الظلال ، ونقرر هنا أنه اعتمد فى إيراد الحديث على كتب الحديث أو التفسير التى رجع إليها ، وأنه أُتى من قبلهم ، وأنه كان يكتب فى السجن بعيداً عن المكتبات والكتب الكثيرة .

المأخذ السابع :

تخريجه الحديث أحياناً من غير الكتب المعتمدة فى الحديث . . . إلخ .

المأخذ الثامن :

عدم اتباعه طريقة موحدة فى تسجيل دلالات الدين وحقائقه وإيماءاته . . . وعدم اتباعه طريقة موحده فى تفسير الآية .

قلت : وهذا تجده كذلك فى عدم ربط القرآن بالواقع فى بعض الآيات والسور التى تمس الحاجة إلى ربطها بالواقع على عادته فى مثيلاتها وعذره فى

---

(١) [صحيح] انظر فتح البارى ، كتاب الجنائز ، باب : قول النبى : « إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله عليه » : ٣/١١٨١ ح ١٢٨٧ ، ١٢٨٨ .

ذلك أنه أراد أن يفتح هذا الباب ليقدم نموذجاً لهذا النوع الفريد من التفسير لا لكى يستوعب كل ما جاء فى هذا الباب .

المأخذ التاسع :

عدم اتباعه طريقة موحدة فى تفسير غريب القرآن .

المأخذ العاشر :

وهو مأخذ خاص بأسلوبه فى التفسير وفى كتابته له وفى صياغته لجمله وعباراته .

فقد كان أحياناً يفصل بين العامل والمعمول بفاصل طويل ، فقد يفصل بين الفعل والمفعول به بعدة أسطر ، وقد يفصل بين إن وخبرها بعدة أسطر وقد يفصل بين المبتدأ والخبر بعدة أسطر ثم ضرب الأمثلة على ذلك .

قلت : وقد يدخل فى هذا المأخذ الخاص بالأسلوب مأخذ آخر وهو غلبة الأسلوب الأدبى على الكتاب فى قضايا العقيدة لا سيما الكفر بالطاغوت وقضية الجهاد مما أفقدهما القوة المناسبة لعرضهما ، وهذا منه بُعد نسبى عن أسلوب القرآن فى عرض مثل هذه القضايا .

المأخذ الحادى عشر :

فهمه لنظرة إبراهيم عليه الصلاة والسلام للكوكب والشمس ، وقوله على كل منهم : « هذا ربى » ثم التبرؤ منه بعد ما بقيت حيث يفهم من تفسيره للآيات التى تعرض تلك الحادثة فى سورة الأنعام بأنه يرى أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام - كان يقول عن كل منهم : « هذا ربى » على الحقيقة .

قلت : الأستاذ سيد قطب له سلف فى هذا المذهب وهو شيخ المفسرين ابن جرير الطبرى كما نقل ذلك الدكتور صلاح فى الهامش .

ثم هل بالفعل هناك إجماع على عصمة الأنبياء قبل البعثة ؟ محل بحث .

المأخذ الثانى عشر :

اختياره بأن المسخ الذى أوقعه الله على طائفة من بنى إسرائيل ، فمسخوا قردة وخنازير ، كان مسخاً معنوياً نفسياً ، وليس مسخاً حسياً جسمياً .

قلت : ويعتذر له عن ذلك أيضاً بأن له سلف فيه ، فقد أخرج ابن جرير فى تفسيره (١/٢٦٣) ، قال : حدثنى محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال : ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله : « الذين اعتدوا منكم فى السبت ، فقلنا لهم : كونوا قردة خاسئين » . قال : لم يمسخوا ؟ إنما هو مثل ضربه الله لهم . مثل ما ضرب مثل الحمار يحمل أسفاراً .

وفى رواية أخرى أنه قال : مسخت قلوبهم ولم يمسخوا قردة . . . إلخ .

وهذا إسناده صحيح إلى مجاهد رجاله كلهم ثقات غير محمد بن عمر فهو صدوق من رجال مسلم .

فضلاً عن أنه ترجع عن هذا الاختيار فى تفسير قصة أصحاب السبت فى سورة الأعراف فى قوله تعالى : ﴿ كونوا قردة خاسئين . . ﴾ (١) الآية ، قال : « كان ذلك العذاب البئيس هو المسخ عن الصورة الأدمية إلى الصورة القردية » (٢) .

وقد أحسن فى عودته إلى اعتماد ظاهر تعبير القرآن عن مسخهم - وأنه على الحقيقة - وكان خيراً لو قال بذلك فى تفسير الآية التى تتحدث عن ذلك فى البقرة .

الثالث عشر :

تردده فى قضية « وفاة » عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ، وهل مات قبل أن يرفعه إليه ، أم رفع هناك بروحه وجسده ؟

---

(١) الأعراف : ١٦٦ .

(٢) الظلال : ٣/ ١٣٨٥ .

الأمر الذى جزم به سيد أن الله قد حال بين اليهود وبين ما أرادوه من صلب عيسى - عليه السلام - وقتله ، وحماه من ذلك الكيد والمكر اليهودى اللعين .

وهو يجزم بذلك لأن القرآن صريح فى عصمة الله لعيسى عليه السلام من كيد اليهود ومكرهم ، ونفيه الصريح أن يكونوا قد قتلوه أو صلبوه ، وتقريره أنهم صلبوا شبيهه ، كما فى قوله تعالى : ﴿ وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم .. ﴾ (1) ، وفى ذلك يقول سيد : « وهم ما قتلوه وما صلبوه ، وإنما وقع القتل والصلب على من شبه لهم سواه » .

أما ماذا جرى بعد أن أنجى الله عيسى عليه السلام من مؤامرة اليهود ، هل رفعه الله مباشرة إلى السماء بروحه وجسده ؟ أم مات موتاً طبيعياً بعد ذلك وصعدت روحه إلى السماء ؟ تردد سيد فى ذلك ، وإن كان يميل إلى الرأى الثانى، بل قد صرح بذلك !! .

فى تفسير قوله تعالى : ﴿ إذ قال الله يا عيسى إنى متوفيك ورافعك إلىّ ومطهرك من الذين كفروا .. ﴾ (2) اختار أن هذه القضية من « المتشابه » الذى لا يعلمه إلا الله .. « فأما كيف كانت وفاته ، وكيف كان رفعه .. فهى أمور غيبية تدخل فى المتشابهات التى لا يعلم تأويلها إلا الله ولا طائل وراء البحث فيها، لا فى عقيدة ولا شريعة .. » (3) .

بينما فى تفسير سورة النساء مال إلى أن عيسى توفى قبل أن يرفعه الله إليه ، ويفهم من كلامه وترجيحه أنه مع ذلك الرأى ، ففى تفسير قوله تعالى : ﴿ وما قتلوه يقيناً ، بل رفعه الله إليه .. ﴾ (4) يقول : « ولا يدلى القرآن بتفصيل فى هذا الرفع أكان بالجسد والروح فى حالة الحياة ؟ أم كان بالروح بعد الوفاة ؟ ومتى كانت هذه الوفاة وأين ... » .

---

(1) النساء : ١٥٧ .

(2) آل عمران : ٥٥ .

(3) الظلال : ١ : ٤٠٣ .

(4) النساء : ١٥٧ - ١٥٨ .

« . . . ونحن - على طريقتنا في ظلال القرن - لا نريد أن نخرج عن تلك الظلال ، ولا أن نضرب في أقاويل وأساطير ، ليس لدينا من دليل عليها ، وليس لنا إليها سبيل » (١) .

والذي يدل على أنه يميل إلى أن عيسى توفي أولاً - ليس على أيدي اليهود - ثم رفع ثانياً ، ترجيحه للقراءة التي يفهم منها ذلك في قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته . . ﴾ (٢) .

فبيّن سيد أن هناك رأيين في تعيين عائد الضمير في كلمة « موته » فمنهم من قال : إنه يعود على عيسى - عليه السلام - ومنهم من قال : إنه يعود على الشخص من أهل الكتاب ، حيث يعرف الحق وهو على فراش الموت . . ومنهم من ذهب إلى رأي ثالث غريب حيث أعاده على محمد ﷺ (٣) .

وقد رجح سيد الرأي الثاني واستشهد له بقراءة أُبي - رضي الله عنه : «ونحن أميل إلى هذا القول الثاني الذي ترشح له قراءة أبي : « إلا ليؤمنن به قبل موتهم» ، فهذه القراءة تشير إلى عائد الضمير وأنه أهل الكتاب . . » (٤) .

وبعد ذلك صرح سيد بأن عيسى عليه السلام توفي ثم رفع إلى السماء ، وكلامه حول هذا الموضوع في تفسير سورة المائدة صريح في أنه يرى ذلك ، وقد عرض أدلته من القرآن ، ووفق بين القرآن والآثار في ذلك : « . . ثم يخلي يده منهم بعد وفاته . . وظاهر النصوص القرآنية يفيد أن الله - سبحانه - قد توفى عيسى ابن مريم ثم رفعه إليه . . وبعض الآثار تفيد أنه حي عند الله . وليس هنالك - فيما أرى - أي تعارض يشير أي استشكال بين أن يكون الله قد توفاه من حياة الأرض ، وأن يكون حياً عنده . . فالشهداء كذلك يموتون في الأرض

---

(١) الظلال : ٢ : ٨٠٢ .

(٢) النساء : ١٥٩ .

(٣) انظر أصحاب كل رأي وأدلتهم والرأي الراجح في تفسير الطبري ٩ : ٣٧٨ - ٣٨٩.

(٤) الظلال ٢ : ٨٠٢ - ٨٠٣ .

وهم أحياء عند الله .. أما صورة حياتهم عنده فنحن لا ندرى لها كيفاً . وكذلك صورة حياة عيسى - عليه السلام - وهو هنا يقول لربه : إننى لا أدرى ماذا كان منهم بعد وفاتى ... » [1] .

فرأى سيد الأخير فى أن عيسى عليه السلام قد توفاه الله على الأرض ثم رفعه إليه ، مخالف لرأى جمهور العلماء وجمهور المفسرين الذين يرون أنه رفع إلى السماء بروحه وجسده ، وأنه حى هناك وأنه ينزل قبل قيام الساعة [2] .

صحيح أن القرآن لم يصرح برفع عيسى إلى السماء بروحه وجسده ، ولم تصرح بذلك الأحاديث الصحيحة التى تقرر نزوله قبل قيام الساعة [3] ، لكن يفهم من الآيات ومن الأحاديث أنه رفع بالروح والجسد ، وطالما أن جمهور الصحابة والتابعين فهموا ذلك ، فالأولى أن لا نخالفهم ..

ولم يقل سيد شيئاً فى الأحاديث الصحيحة الكثيرة التى تقرر نزول عيسى عليه السلام فى آخر الزمان على الأرض ليحكم بالإسلام . وكيف ينزل إذا كان قد توفى على الأرض ثم رفع إلى السماء ؟ والنصوص تخبرنا أنه من خرجت روحه من جسده ، فلا تعود إليه إلا عند البعث !! ، وعيسى عليه السلام ينزل قبل يوم البعث !! ثم كيف يجمع الله على عيسى عليه السلام موتتين ؟

قال الإمام الطبرى فى ترجيح رفع عيسى بروحه وجسده ونزوله فى آخر الزمان: « ومعلوم أنه لو كان قد أماته الله عَزَّ وجَلَّ ، لم يكن بالذى يميته ميتة أخرى ، فيجمع عليه ميتتين ، لأن الله عَزَّ وجَلَّ إنما أخبر عباده أنه يخلقهم ثم يميتهم ثم يحييهم . كما قال جل ثناؤه : ﴿ الله الذى خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم .. ﴾ [4] » .

---

(١) الظلال ٢ : ١٠٠١ .

(٢) انظر تفسير ابن كثير ١ : ٥٧٣ - ٥٨٤ ، وتفسير الطبرى ٦ : ٤٥٥ - ٤٦١ ، و٩: ٣٧٨ - ٣٨٩ .

(٣) أورد ابن كثير فى تفسيره طائفة من تلك الأحاديث ١ : ٥٧٨ - ٥٨٣ .

(٤) الروم : ٤٠ ، والعبارة عند الطبرى ٦ : ٤٦٠ .

الرابع عشر : حديثه عن معابد الجاهلية واعتزالها ، وتعميم أمر موسى - عليه الصلاة والسلام - لبنى إسرائيل بجعل بيوتهم قبلة . تعميم هذا على المسلمين فى بعض الأحيان . ذهب إلى ذلك فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوآ لقومكما بمصر بيوتاً ، واجعلوا بيوتكم قبلة وأقيموا الصلاة ، وبشر المؤمنين . . ﴾ (١) .

قال فى تفسير تلك الآية : « وتلك هى التعبئة الروحية إلى جوار التعبئة النظامية ، وهما معاً ضروريتان للأفراد والجماعات ، وبخاصة قبيل المعارك والمشقات ، ولقد يستهين قوم بهذه التعبئة الروحية ، ولكن التجارب ما تزال إلى هذه اللحظة تنبىء بأن العقيدة هى السلاح الأول فى المعركة ، وأن الأداة الحربية فى يد الجندى الخائر العقيدة ، لا تساوى شيئاً كثيراً فى ساعة الشدة . . » .

« وهذه التجربة التى يعرضها الله على العصبة المؤمنة ليكون لها فيها أسوة ، ليست خاصة ببنى إسرائيل ، فهى تجربة إيمانية خالصة . . . » .

ويسجل ما تستفيده العصبة المسلمة من تلك الآية ، ويضع الضوابط التى لا بد من توفرها لتعمل كما عمل أصحاب موسى - عليه الصلاة والسلام - ويستخلص الخطة التى تسير فيها تلك العصبة بقوله : وقد يجد المؤمنون أنفسهم ذت يوم مطاردين فى المجتمع الجهلى ، وقد عمت الفتنة وتجبر الطاغوت ، وفسد الناس ، وأنتنت البيئة - وكذلك كان الحال على عهد فرعون فى هذه الفترة - وهنا يرشدهم الله إلى أمور :

١ - اعتزال الجاهلية بنتنها وفسادها وشرها - ما أمكن فى ذلك - وتجمع العصبة المؤمنة الخيرة النظيفة على نفسها ، لتطهرها وتزكيها ، وتدربها وتنظمها حتى يأتى وعد الله لها .

٢ - اعتزال معابد الجاهلية ، واتخاذ بيوت العصبة المسلمة مساجد تحس فيها

---

(١) يونس : ٨٧ .

بالانعزال عن المجتمع الجاهلى ، وتزاول فيها عبادتها لربها على نهج صحيح ، وتزاول بالعبادة ذاتها نوعاً من التنظيم فى جو العبادة الطهور .. » (١) .

وقد أساء بعض المسلمين فهم كلام سيد السابق ، وبنوا عليه نتائج خطيرة خاطئة ، حيث تركوا الصلاة فى مساجد المسلمين فى هذا الزمان لأنها « معابد الجاهلية » ، واتخذوا زوايا بيوتهم مساجد ، وتركوا الجُمَع والجماعات ، وكفَّروا رواد المساجد من المصلين .

صحيح أن سيد لم يقل تلك الترهات ، لكن استنتاجه السابق من الآية غير دقيق ، والأمر الذى خرج به من الآية وهو اعتزال معابد الجاهلية واتخاذ بيوت العصبة المسلمة مساجد ، غير منضبط ويمكن أن يوسع ويستدل به لأحكام خاطئة! ولا يمكن أن نطبقه على مساجد المسلمين القائمة ، ولا أن نقول بترك صلاة الجماعة فيها . . . وإذا فعلنا ذلك فماذا نفعل فى الأحاديث الصحيحة حول إجابة النداء للجماعة والسعى إلى المساجد ؟ ، وبمن نتوجه للدعوة إن نحن هجرنا رواد المساجد وجمهور المجتمع ، واعتزلناهم فى زوايا بيوتنا ؟؟ .

ولذلك لا نرى تعميم هذا الأمر الذى صدر إلى بنى إسرائيل زمن موسى عليه السلام ، على المسلمين المعاصرين ، بل يجب قصره عليهم ، فشرع من قبلنا ليس شرعاً لنا ، وبخاصة إذا أتى شرعنا بضده ومقابله ، كما فى الأمر السابق لبنى إسرائيل والأوامر لنا بصلاة الجماعة .

وقد وقف الأستاذ سالم البهنساوى وقفة مطولة - مخلصة - أمام كلام سيد السابق ، واعتذر عن سيد فيه ، وحمله على حالة خاصة ، وجعله لا يطبق علينا إلا وفق ضوابط وقيود دقيقة ، وأورد كلاماً لعلماء سابقين ، ومفسرين مختلفين حول تلك الآية ، والأحكام التى تستخرج منها (٢) .

---

(١) الظلال ٣ : ١٨١٦ .

(٢) انظر : « الحكم وقضية تكفير المسلم » : ٢٦١ - ٢٧٣ ، وتفسير الطبرى ١٥ : ١٧١ - ١٧٦ .

الخامس عشر : اختياره وقت الإمساك للصائم الذى ورد بقوله تعالى : ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر .. ﴾ (١) ، وأنه يكون قبل طلوع الشمس بقليل ! يقول : « أى حتى ينتشر النور فى الأفق وعلى قمم الجبال وليس هو ظهور الخيط الأبيض فى السماء وهو ما يسمى بالفجر الكاذب ، وحسب الروايات التى وردت فى تحديد وقت الإمساك نستطيع أن نقول : إنه قبل طلوع الشمس بقليل وإننا نمسك الآن وفق المواعيد المعروفة فى قطرنا هذا قبل أوان الإمساك الشرعى ببعض الوقت .. ربما زيادة فى الاحتياط ».

وبعد ما أورد بعض الأحاديث فى وقت الإمساك ، وأنه عند الفجر المستطير فى الأفق بيَّن وقته بقوله : « والفجر المستطير فى الأفق يسبق طلوع الشمس بوقت قليل .. » (٢) .

وهو لا يتفق فى اختياره هذا مع جمهور الفقهاء ، فالفجر المستطير هو الفجر الصادق الأحمر المعترض فى الأفق .. وهو يسبق طلوع الشمس بزمن وليس قبلها بقليل كما قال سيد . فذلك هو الإسفار ، والفجر الصادق المستطير يسبق الإسفار (٣) .

قال الإمام النووى فى « المجموع » عن وقت طلوع الفجر وعن أوقات صلاة الفجر : « وأجمعت الأمة على أن أول وقت الصبح طلوع الفجر الصادق ، وهو الفجر الثانى ، وآخر وقت الاختيار إذا أسفر أى أضاء ، ثم يبقى وقت الجواز إلى طلوع الشمس .. » (٤) .

وقال كذلك : « ويكره تأخير الصبح بغير عذر إلى طلوع الحمرة ، يعنى الحمرة التى قبيل الشمس » (٥) ، فالإسفار - الذى يكون فيه الضوء قد

---

(١) البقرة : ١٨٧ .

(٢) الظلال : ١ : ١٧٥ .

(٣) انظر تفسير الطبرى ٣ : ٥٠٩ ، وتفسير ابن كثير ١ : ٢٢٢ .

(٤) المجموع للنووى ٣ : ٤٣ .

(٥) المرجع السابق ٣ : ٤٤ .

عم الأفق - يكون قبل طلوع الشمس ، ويسبق الإسفار الفجر الصادق المستطير.

ويبين الإمام النووي أن الإمساك عند طلوع الفجر الثانى الصادق المستطير ، وليس عند الإسفار قبل طلوع الشمس بقليل - كما قال سيد - وقرر النووى أن هذا مذهب جمهور الفقهاء قال : « هو مذهبنا ومذهب أبى حنيفة ومالك وأحمد وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . قال ابن المنذر : وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس وعلماء الأمصار . . » (١) .

السادس عشر : اختياره أن الكتابية التى تعتقد أن الله ثالث ثلاثة أو أن المسيح ابن الله أو عزيز ابن الله هى مشركة لا يجوز الزواج منها . ويبين أنه يخالف رأى الجمهور فى هذه المسألة ويرجح رأى ابن عمر - رضى الله عنهما - :

(وهناك خلاف فقهى فى حالة الكتابية التى تعتقد أن الله ثالث ثلاثة ، أو أن الله هو المسيح ابن مريم ، أو أن العزير ابن الله . . أهى مشركة محرمة ، أم تعتبر من أهل الكتاب وتدخل فى النص الذى فى المائدة : ﴿ . . والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم . . . ﴾ (٢) ، والجمهور على أنها تدخل فى هذا النص . . ولكننى أميل إلى اعتبار الرأى القائل بالتحريم فى هذه الحالة . وقد رواه البخارى عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال ابن عمر : « لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول ربها عيسى . . . ») (٣) .

واختيار سيد السابق غير مسلَّم ولا مقبول ، لأن فيه تعطيلاً للآية التى تبيح نكاح الكتابيات فى سورة المائدة . وحمْلها على من لم تعتقد بأن عيسى ابن الله أو العزير ابن الله متعذر ، لأن الكتابيات اللواتى كن زمن رسول الله - ﷺ - كن كافرات يعتقدن ببنوة عيسى أو العزير لله ، ومع ذلك نزلت آية المائدة بجواز

---

(١) المرجع السابق ٦ : ٣٠٥ .

(٢) المائدة : ٥ .

(٣) الظلال ١ : ٢٤٠ - ٢٤١ .

الزواج منهن ، ثم ثبت أن بعض الصحابة والتابعين قد تزوجوا كتابيات ولم ينقل أنهم تحققوا من عقيدتهن فى عيسى أو العزير . . واستمر المسلمون على الزواج بالكتابيات لمن أراد بذلك .

ثم إننا لسنا مع ابن عمر وسيد فى اعتبار الكتابية مشركة ، بل إنها كافرة . والكفر أعم من الشرك كما تقرر نصوص القرآن الصريحة كقوله تعالى : ﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة ﴾ (١) .

السابع عشر : قال بعض العبارات التى تحتمل أكثر من معنى ، ولم يحددها تحديداً دقيقاً . فوقف بعضهم أمامها ، وحملها ما لم تحتمل ، واستخرج منها وثيقة إدانة لعقيدة سيد وفكره . . وكان الأولى بسيد أن لا يطلقها ولا يستعملها إلا ببيان ما يقصده منها بدقة وتحديد . . .

صحيح أن مقصد سيد كان صحيحاً ونيته سليمة ، وأنه لم يقصد المعانى السيئة التى حملها البعض عليها . . وأن صاحب الفهم السليم والنيّة الطيبة يفهم المراد منها بسهولة . . لكن نقرر أن الأولى هو عدم استعمال تلك العبارات منعاً لسوء التفسير والتأويل .

ومن تلك العبارات قوله : « وتبدأ الريشة المعجزة فى رسم المشاهد الكونية الضخمة . . لمسة فى السموات ، ولمسة فى الأرضين ، ولمسات فى مشاهد الأرض وكوامن الحياة . . » (٢) ، وقد قال هذا الكلام فى تفسيره لمشاهد الطبيعة والكون التى تعرضها الآيات الأولى من سورة الرعد ، ولم يكن يقصد بكلمة «الريشة المعجزة » هو الله - سبحانه - كما فهم بعض المغرضين الشانئين ذلك !- وإنما هى مرتبطة بنظريته عن « التصوير الفنى فى القرآن » ، وتعبيره عنها من الرسم والتصوير واللون والتناسق والريشة والظل . . وغير ذلك .

ومن تلك العبارات : قوله عن توكل المؤمن على ربه واطمئنانه إلى موقفه

---

(١) البينة : ١ ، وانظر الموضوع : ابن كثير ١ : ٢٥٧ - ٢٥٨ ، ٢ : ٢٠ - ٢١ .
(٢) الظلال ٤ : ٢٠٤٤ .

وطريقه : « إنها كلمة المطمئن إلى موقفه وطريقه ، المالئ يديه من وليه وناصره ، المؤمن بأن الله الذى يهدى السبيل لا بدّ أن ينصر وأن يعين .. »[١] .

ومنها قوله عن وجوب عودة الفطرة البَشرية إلى الله .. « البَشرية التى لن تجد الرشد ، ولن تجد الهدى ، ولن تجد الراحة ، ولن تجد السعادة ، إلا حين ترد الفطرة البَشرية إلى صانعها الكبير ، كما ترد الجهاز الزهيد إلى صانعه الصغير»[٢] !! .

ومنها قوله عن معية الله سبحانه لعباده : « وهى كلمة على الحقيقة لا على الكناية والمجاز ، فالله – سبحانه [٣] – مع كل أحد ومع كل شئ ، فى كل وقت ، وفى كل مكان .. مطلع على ما يعمل ، بصير بالعباد »[٤] .

ومنها قوله عن المعية أيضاً : (إنه الله ، هو الذى يقول ، يقول لهؤلاء المخاليق وهم يعيشون معه ، يحسون أنه معهم حقيقة وواقعاً ، أنه يستمع إلى شكواهم فى جنح الليل ويستجيب لها .. »[٥] .

ومنها تعبيره عن العلاقة بين الله وعباده المؤمنين : « حين يرفع عباده الذين يؤثرونه ويحبونه إلى مرتبة يتحرج القلم من وصفها لولا أن فضل الله يجود بها ... مرتبة الصداقة .. الصداقة بين الرب والعبد .. ودرجة الود من الله لأودائه وأحبائه المقربين »[٦] .

الثامن عشر :

موقفه من خبر الآحاد وأنه لا يؤخذ به فى العقيدة ، وتبعاً لذلك أنكر أن يكون

---

(١) الظلال ٤ : ٢٠٩١ – ٢٠٩٢ .

(٢) الظلال ١ : ١٥ .

(٣) لاحظ كلمة « سبحانه » هنا لتفهم قصد سيد من كلامه : وانظر كلامنا حول اتهامه بالقول بوحدة الوجود فى فصل « عقيدة سيد قطب » من هذا الكتاب .

(٤) الظلال ٦ : ٣٤٨١ .

(٥) الظلال ٦ : ٣٤٨٣ .

(٦) الظلال ٦ : ٣٨٧٥ .

الرسول - ﷺ - قد سحر .. لأن هذا أمر اعتقادى ، وكونه أثر فيه السحر يتعارض مع عصمته عليه الصلاة والسلام ، ولذلك رد الحديث الذى يقرر حادثة السحر ، رغم أنه حديث صحيح .

وقد ناقشنا هذه المسألة فى فصل « عقيدة سيد قطب » عند الحديث عن موقفه من « خبر الآحاد » [1] .

التاسع عشر :

موقفه من « النسخ » فى القرآن الكريم ، وميله إلى أنه لا نسخ فى القرآن ، الذى يتبين لنا من جمعه للآيات التى قال العلماء بأنها ناسخة ، مع الآيات التى قالوا بأنها منسوخة ، وجمعه وتوفيقه بينها واعتبارها كلها محكمة . وقد بينا ذلك فى حديثنا عن طريقته فى التفسير ، وموقفه من بعض علوم القرآن ، ومنها النسخ .

العشرون :

كلامه للمشتغلين ببعض موضعات الفقه الإسلامى من المعاصرين ، والذين اعتبرهم مشغولين بفقه الأوراق ، ومن ثم وجه لهم عبارات قاسية ، قد تصل إلى درجة التجريح ، ومع أنها صدرت عن انفعال وحماس وتأثر ، ونفثة مصدور وزفرة مكلوم لكن الأولى أن لا تصدر عن سيد قطب الهادىء الوادع المستقيم .. وقد تحدثنا عن تلك العبارات فى الفصل السابق أثناء بياننا لنظرة سيد إلى الفقه الإسلامى ..

هذه هى أهم المآخذ التى قد تؤخذ على الظلال ، والملاحظات التى سجلناها عليه ، وهناك غيرها من المآخذ الهامشية الصغيرة التى لم نجد ما يدعو لإيرادها ، فاكتفينا بهذه المآخذ العشرين ...

---

(١) وهو فى كتاب الدكتور صلاح الخالدى (فى ظلال القرآن فى الميزان) ، والذى نقلنا منه هذه المآخذ كما بينا مراراً .

وهى كما نرى ملاحظات جزئية فى أمور فرعية ، وليست فى النية والباعث . ولا فى المنهج ، وأمر مقبول أن تجد فى كتاب ضخم جاوز الأربعة آلاف صفحة - من القطع الكبير - مآخذ يسيرة مثل تلك التى أوردناها . و« كفى المرء نبلاً أن تعد معايبه ... » ، وفرق بين رجل نبحث عن خطئه اليسير القليل فى صوابه الكثير ، وبين رجل نبحث عن صوابه القليل فى خطئه الكثير ... و﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ (١) .

* * *

(١) البقرة : ٢٨٦ .

هذا وقد جاء فى المورد الزلال مآخذ على الظلال منها ما هو جيد معتبر لذلك اعتمدناه على صفحات التخريج فى موضعه ، ومنها ما يكفى فى الرد عليها أن تقرأها أبى الله أن تكون العصمة لكتابه ، وإليك بعض هذه المآخذ والرد عليها من :

تقرير الإدارة العامة لشئون المصاحف ومراقبة المطبوعات بالرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء والإرشاد

١ - نقل صاحب المورد فى (ص ١١) عن ابن جرير أنه قال فى تفسير : ﴿ ثم استوى إلى السماء فسواهن ﴾ : وأولى المعانى بقول الله جل ثناؤه : ﴿ ثم استوى إلى السماء فسواهن ﴾ علا عليهن وارتفع فدبرهن بقدرته وخلقهن سبع سموات (١/ ١٥) ، ثم نقل عن ابن كثير أنه قال (١/ ٦٧) فى تفسير : ﴿ استوى إلى السماء ﴾ : « قصد إلى السماء والاستواء هاهنا مضمن معنى القصد والإقبال لأنه عدى بإلى » ، ولم يتعرض صاحب المورد الزلال للجمع بين تفسير ابن جرير وتفسير ابن كثير المذكورين ، والواجب خلاف ذلك .

٢ - ورد فى (ص ١٤ س ١٨) ضمن الأوجه التى بين بها صاحب « المورد الزلال » الجنة التى عاش فيها آدم وزوجه حينا ما نصه « الوجه الثالث إجماع أهل السُّنَّة على أن جنة الخلد هى التى أهبط منها آدم عليه السلام كما حكاه القرطبى فى تفسيره (١/ ٢٠٣) » ، وقد بسط الكلام على هذه المسألة العلامة ابن القيم فى « مفتاح دار السعادة » ، وهذا الذى نقله عن القرطبى موجود فى تفسيره ، وأما ابن القيم فما يوهمه صنيع صاحب المورد الزلال من أن الكلام الذى بسطه على هذه المسألة فى مفتاح دار السعادة كان فى إثبات الإجماع على أن الجنة التى عاش

فيها آدم وزوجه حينا هى جنة الخلد غير ثابت ، فإن الذى وقع منه هو أنه قال فى جوابه عن الطائفة التى ترى أن تلك الجنة التى عاش فيها آدم وزوجه حينا ليست جنة الخلد عن حجج الطائفة الأخرى التى ترى أنها جنة الخلد ما نصه : «الجواب عما ذكرتم من وجهين مجمل ومفصل » . أما المجمل فإنكم لم تأتوا على قولكم بدليل يتعين المصير إليه لا من قرآن ولا من سُنَّة ولا أثر ثابت عن أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ولا التابعين لا مسنداً ولا مقطوعاً ونحن نوجدكم من قال بقولنا : هذا أحد أئمة الإسلام سفيان بن عيينة قال فى قوله عَزَّ وجَلَّ : ﴿إن لك أن لا تجوع فيها ولا تعرى﴾ ، قال : يعنى فى الأرض ، وهذا عبد الله بن قتيبة قال فى معارفه بعد أن ذكر خلق الله لآدم وزوجه : إن الله سبحانه أخرجه من مشرق جنة عدن إلى الأرض التى منها أخذ . وهذا آدم قد حكى الحسن عنه أنه لما احتضر اشتهى قطفاً من قطف الجنة ، فانطلق بنوه ليطلبوه له ، فلقيتهم الملائكة فقالوا أين تريدون يا بنى آدم ، قالوا : إن أبانا اشتهى قطفا من قطف الجنة ، فقالوا لهم : أرجعوا فقد كفيتموه فانتهوا إليه فقبضوا روحه وغسلوه وحنطوه وكفنوه وصلى عليه جبريل وبنوه خلف الملائكة ودفنوه ، وقالوا هذه سنتكم فى موتاكم . وهذا أبو صالح قد نقل عن ابن عباس فى قوله « اهبطوا منها » ، قال : هو كما يقال : هبط فلان فى أرض كذا وكذا . وهذا وهب بن منبه يذكر أن آدم خلق فى الأرض وفيها سكن وفيها نصب له الفردوس وأنه كان بعدن وأن سيحون وجيحون والفرات انقسمت من النهر الذى كان فى وسط الجنة وهو الذي كان يسقيها ، وهذا منذر بن سعيد البلوطى اختاره فى تفسيره ونصره مما حكيناه عنه وحكاه فى غير التفسير عن أبى حنيفة فيما خالفه فيه فلم يقل بقوله فى هذه المسألة . وهذا أبو مسلم الأصبهانى صاحب التفسير وغيره ، أحد الفضلاء المشهورين ، قال بهذا وانتصر له واحتج عليه بما هو معروف فى كتابه ، وهذا أبو محمد عبد الحق بن عطية ذكر القولين فى تفسيره فى قصة آدم ، وهذا أبو محمد بن حزم ذكر القولين فى كتاب الملل والنحل له قال ، وكان المنذر بن سعيد القاضى يذهب إلى أن الجنة والنار مخلوقتان إلا أنه كان يقول : إنها ليست

هى التى كان فيها آدم وامرأته » ، وأطال ابن القيم الكلام فى بيان من ذكر القولين فى تلك الجنة وأوضح ما لكل قول من هذين القولين من الحجج . وهذا يدل على أنه لم يثبت الإجماع على أن الجنة التى عاش فيها آدم وزوجه حينا هى جنة الخلد . وممن أطال الكلام فى بيان من ذكر القولين فى تلك الجنة الحافظ بن كثير فى البداية والنهاية (١/ ٧٥ - ٧٧) .

٣ - ذكر مؤلف « المورد الزلال » (ص ٤٣) أن صاحب الظلال (١/ ٤٣٩) قال: قال الحافظ أبو يعلى : حدثنا حماد عن الشعبى عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسألوا أهل الكتاب عن شئ فإنهم لن يهدوكم ، وقد ضلوا وإنكم إما أن تصدقوا بباطل ، وإما أن تكذبوا بحق ، وأنه والله لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعنى » أورد صاحب المورد الزلال كلام صاحب الظلال هذا ثم قال (قوله : قال الحافظ أبو يعلى : حدثنا حماد عن الشعبى ... إلخ فى الإسناد سقط لأن أبا يعلى لم يدرك أحداً من أصحاب الشعبى ، بل أقل ما بينه وبين الشعبى ثلاثة كما لا يخفى عند أهل هذا الشأن لأن الشعبى توفى سنة ثلاث ومائة وأبو يعلى مولده سنة عشر ومائتين وقوله : حماد عن الشعبى ، إنما توفى سنة ثلاث ومائة وأبو يعلى مولده سنة عشر ومائتين، وقوله : حماد عن الشعبى إنما المعروف رواية مجالد عن الشعبى كما رواه الإمام أحمد راجع تفسير ابن كثير (٢/ ٤٦٧) ، فلعله تصحف مجالد وصار حماداً والله أعلم) .

والملاحظ على كلام صاحب المورد الزلال إيهامه أن ابن كثير أورد هذا الحديث فى تفسيره (٢/ ٤٦٧) من طريق الإمام أحمد بن حنبل بسنده عن مجالد عن الشعبى عن جابر ، وقد راجعناه فى ذلك الموضع ، فلم نجده فيه ، وإنما وجدناه فيه فى (١/ ٣٧٨) فى تفسير قول الله تعالى : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه﴾ الآية ، قال (١/ ٣٧٨) : قال الحافظ أبو يعلى :حدثنا إسحاق ، حدثنا حماد عن مجالد عن الشعبى عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تسألوا

أهل الكتاب عن شئ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا وأنكم إما أن تصدقوا بباطل وإما أن تكذبوا بحق وأنه والله لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعنى » اهـ .

٤ - جاء فى صفحة (٦) من المسودة وتقابل (٤٦) من المطبوعة ما نصه : «على منهج من صنع الله من جنس قول أهل البدع فى القرآن ، وأما أهل السُّنَّة فيقولون القرآن كلام الله منزل غير مخلوق » .

وترى اللجنة أن هذه الملاحظة غير وجيهه ، حيث فسر المنهج بأنه القرآن ، والظاهر من السياق أن المنهج المراد به المسلك والطريق والصراط الذى أراد منهم السير عليه .

٥ - ورد فى ص (١٢١) ص (٧و٨) بصدد الكلام على يأجوج ومأجوج ما نصه : (قوله - أى صاحب الظلال (هناك حديث صحيح رواه أحمد) ، هذا قصور ظاهره أنه لم يخرجه من هو أشهر من أحمد وهو متفق عليه . وهذا غلط فاضح ، فإن البخارى ومسلماً ليسا بأشهر من الإمام أحمد بن حنبل بل الإمام أحمد أشهر منهما .

٦ - ورد فى ص (١٣١) أن ابن أبى حاتم روى بسند رجاله رجال الصحيح عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : « أن نبى الله أيوب لبث به بلائه ثمانىَ عشرة سنة فرفضه القريب والبعيد إلا رجلين من إخوانه كانا من أخص إخوانه له كانا يغدوان إليه ويروحان ، فقال أحدهما لصاحبه : تعلم ، والله لقد أذنب أيوب ذنباً ما أذنبه أحد من العالمين ، فقال له صاحبه : وما ذاك ، قال : منذ ثمانى عشرة سنة لم يرحمه الله فيكشف ما به ، فلما راحا إليه لم يصبر الرجل حتى ذكر ذلك له .. إلخ الحديث وصححه الحاكم ووافقه الذهبى فى تلخيصه » .

وهذا الحديث أورده ابن كثير فى « البداية والنهاية » (١/ ٢٢٢ - ٢٢٣) قال : «قال ابن أبى حاتم وابن جرير جميعاً : حدثنا يونس بن عبد الأعلى أنبأنا ابن وهب أخبرنى نافع بن يزيد عن عقيل عن الزهرى عن أنس بن مالك أن النبى

ﷺ قال: « إن نبى الله أيوب لبث به بلاؤه ثمانى عشرة سنة » ، فساقه بتمامه ، ثم قال هذا لفظ ابن جرير ، وهكذا رواه بتمامه ابن حبان فى صحيحه عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن حرملة عن ابن وهب به ، ثم قال ابن كثير : «وهذا غريب جداً والأشبه أن يكون موقوفاً » ا هـ . وبهذا يرد على التعليق بتصحيح الحاكم هذا الحديث وموافقة الذهبى إياه على ذلك .

٧ - قال صاحب المورد الزلال فى (٣١٣) فى رده على الاتحادية من المتصوفة ما نصه : « وأما هو - أى صاحب الظلال » ، فله كلام صريح فى الرد على الاتحادية كما قال فى كتاب خصائص التصور الإسلامى ومقوماته ص (١٥٥ ، ١٥٦) : « أن الإسلام يبدأ فيفصل فصلاً تاماً كاملاً بين حقيقة الألوهية - وحقيقة العبودية وبين مقام الألوهية ومقام العبودية وبين خصائص الألوهية وخصائص العبودية بحيث لا تقوم شبهة أو غبش حول هذا الفصل الحاسم » إلى آخر تلك العبارة التى نقلها صاحب المورد الزلال عن كتاب صاحب الظلال فى خصائص التصور الإسلامى ومقوماته والملاحظ هنا عدم تعليق صاحب المورد على دعوى أن الإسلام يفصل بين حقيقة العبودية وبين مقام الألوهية ومقام العبودية وبين خصائص الألوهية وخصائص العبودية .

وترى اللجنة طباعة هذه الملاحظات من قبل المؤلف أو الناشر وإلحاقها بالكتاب وتوزيعها معه . فإذا تم ذلك فلا ترى اللجنة مانعاً من الإذن بتداول الكتاب لتعم الفائدة . وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ا هـ (*) ، (١) .

* * *

(*) ، (١) وهذه التنبيهات مطبوعة فى آخر كتاب المورد الزلال فانظرها إن شئت .

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

الجزء الأول

سُورَةُ الفَاتِحَةِ

١ - قوله : عن عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » (١/ ٢١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الأذان ، باب : وجوب القراءة للإمام والمأموم فى الصلوات كلها فى الحضر والسفر ، ما يجهر فيها وما يخافت . «الفتح» (٢/ ٢٧٦/ ح ٧٥٦) ، ومسلم فى كتاب الصلاة ، باب : قراءة الفاتحة فى كل ركعة (٢/ ٤/ ١٠٠ ، ١٠١ النووى) ، وأبو داود في الصلاة ، باب : من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب (١/ ٢١٥/ ح ٨٢٢) ، والترمذى في الصلاة ، باب : ما جاء أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب (٢/ ٢٥/ ح ٢٤٧) ، والنسائى في الصلاة ، باب : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب (٢/ ١٣٧) ، وابن ماجة فى إقامة الصلاة ، باب : القراءة خلف الإمام ، والشافعى فى « الأم » (١/ ٩٣) ، كتاب الصلاة ، باب : القراءة بعد التعوذ ، وأحمد فى« مسنده » (٥/ ٣١٤ ، ٣٢١ ، ٣٢٢) ، والدارمى (١/ ٢٨٣) ، وابن خزيمة فى « صحيحه» (١/ ٢٤٦/ ح ٤٨٨)، والطبرانى فى« الصغير » (١/ ١٤٠/ ح ٢١١) ، وسفيان بن عيينة فى «تفسيره» (ص ٢٠٢) ، والبيهقى فى« الكبرى » (٢/ ٥٦ ، ٢٣٣ ، ٥٢٣ ، ٥٢٤) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة» (٣/ ٤٥ ، ٤٦/ ح ٥٧٦ ، ٥٧٧) ، وابن حبان فى« صحيحه » (٣/ ١٣٨/ ح ١٧٨٣) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه ، به .

وعند أحمد (٥/ ٣١٣ ، ٣١٦ ، ٣٢٢) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار» (١/ ٢٥٥) ، وابن حبان (١٧٨٩ - الإحسان) ، والبيهقى (٢/ ٢٣٤) من

طريق مكحول ، عن محمود بن الربيع بسنده مرفوعاً بلفظ : « .... لا تفعلوا إلا بأم القرآن ، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » .

قال الحافظ فى « الفتح » (٢/ ٢٨٢، ٢٨٣) : قوله « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » زاد الحميدى عن سفيان « فيها » كذا فى « مسنده » . وهكذا رواه يعقوب بن سفيان عن الحميدي ، أخرجه البيهقي ، وكذا لابن أبي عند الإسماعيلى ، ولقتيبة وعثمان بن أبى شيبة عند أبى نعيم فى « المستخرج » ، وهذا يبين أن المراد القراءة فى نفس الصلاة .

وقال : روي الإسماعيلى من طريق العباس بن الوليد النرسى أحد شيوخ البخارى عن سفيان بهذا الإسناد بلفظ « لا تجزى صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب» وتابعه على ذلك زياد بن أيوب أحد الأثبات أخرجه الدارقطني ، وله شاهد من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ أخرجه ابن خزيمة وابن حبان وغيرهما ، ولأحمد من طريق عبد الله بن سوادة القشيرى عن رجل عن أبيه مرفوعاً « لا تقبل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن» وقد أخرج ابن خزيمة عن محمد بن الوليد القرشى عن سفيان حديث الباب بلفظ : « لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب » .

وقال : أخرج البخارى فى « جزء القراءة » والترمذى وابن حبان وغيرهما من رواية مكحول عن محمد بن الربيع عن عبادة « أن النبى ﷺ ثقلت عليه القرآءة في الفجر ، فلما فرغ قال : لعلكم تُقرءون خلف إمامكم ؟ قلنا : نعم . قال : فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها » والظاهر أن حديث الباب مختصر من هذا وكان هذا سببه والله أعلم ا. هـ بتصرف .

وعزاه العلامة الألبانى فى « الإرواء » (٢/ ١٠) إلى أبى عوانة (٢/ ١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٣٣) ، وابن أبى شيبة فى« المصنف » (١/ ١٤٣/ ١) ، وابن الجارود (٩٨) ، والدارقطنى (١٢٢) ، والسراج فى « حديثه » (١٨٩/٢ ، ١٩٥/١) من نفس طريق الزهرى .

٢ - **قوله** : عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ حدثهم أن عبداً من عباد الله قال : « **يا رب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك** » **فعضلت الملكين فلم يدريا كيف يكتبانها ، فصعدا إلى الله فقالا : « يا ربنا إن عبداً قال مقالة لا ندرى كيف نكتبها ، قال الله - وهو أعلم بما قال عبده - : « وما الذى قال عبدى ؟ » قالا : يا رب ، إنه قال : لك الحمد يا رب كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك » ، فقال الله لهما : « اكتباها كما قال عبدى حتى يلقانى فأجزيه بها»** . (١/ ٢٢) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن ماجه فى الأدب ، باب : فضل الحامدين (٢/١٢٤٩/ح ٣٨٠١) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٣٤٤/ح ١٣٢٩٧) ، والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ١٩٤/ح ٤٣٨٧) .

من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامى : ثنا صدقة بن بشير ، مولى العمريين ، قال : سمعت قدامة بن إبراهيم الجمحى يحدث أنه كان يختلف إلى عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وهو غلام ، وعليه ثوبان معصفران ، قال : فحدثنا عبد الله ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ حدثهم ، « فذكره » .

قال فى الزوائد : فى إسناده قدامة بن إبراهيم ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وصدقه ابن بشير ، لم أر من جرّحه ولا من وثقه ، وباقى رجال الإسناد ثقات اهـ .

قال المنذرى في « الترغيب » (٢/ ٢٥٣) : رواه أحمد وابن ماجة وإسناده متصل ، رواته ثقات ، إلا أنه لا يحضرنى الأن في صدقة بن بشير مولى العمريين جرح ولا عدالة .

والحديث أخرجه المزى فى « تهذيبه » (١٣/ ١٢٧ - ١٢٨) فى ترجمة صدقة ابن بشير ، ولم ينقل فيه عن الأئمة جرحاً ولا تعديلاً . وقال الحافظ فيه : مقبول. يعنى إذا توبع ، وإلا فهو لين ، وشيخه إبراهيم بن قدامة ذكره فى «التهذيب » ، وقال : ذكره ابن حبان فى كتاب « الثقات » ، وقال الحافظ :

مقبول. يعنى إذا توبع ، ولم يتابعهما عليه أحد ، ولذلك ضعفه الشيخ الألبانى فى «ضعيف ابن ماجه»، والشيخ عبد المجيد السلفى فى تحقيقه «للطبرانى الكبير».

٣ - قوله : قال رسول الله ﷺ ، وهو ينظر إلى جبل أحد : « **هذا جبل يحبنا ونحبه** » . (٢٦/١) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٦٧٨/٢) ، ومن طريقه البخارى فى الجهاد ، باب : من غزا بصبى للخدمة ،« الفتح » (١٠١/٦ - ١٠٢/ح ٢٨٩٣) ، وفى المغازى، باب : أُحُد جبل يحبنا ونحبه ،« الفتح » (٤٣٦/٧/ح ٤٠٨٤) ، ومن طريق إسماعيل بن جعفر فى الأطعمة ، باب : الحَيس ، « الفتح » (٤٦٥/٩/ح ٥٤٢٥)، وفى الدعوات ، باب : التعوذ من غلبة الرجال ، « الفتح » (١٧٧/١١/ح ٦٣٦٣)، ومن طريق مالك فى التوحيد ، باب : ما ذكر النبى ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ،« الفتح » (٣١٦/١٣/ح ٧٣٣٣) . ومسلم فى الحج ، باب : فضل المدينة ودعاء النبى ﷺ فيها بالبركة ، من طريق إسماعيل بن جعفر ، ويعقوب بن عبد الرحمن (١٣٩/٩/٣ - ١٤٠ النووى)، وأحمد فى« مسنده » من طريق مالك (١٤٩/٣) ، ومن طريق إسماعيل بن جعفر (١٥٩/٣) ، وسليمان بن بلال (٢٤٠/٣) ، وأبى الزناد (٢٤٢/٣) . والترمذى فى المناقب ، باب : فى فضل المدينة ، من طريق مالك (٧٢١/٥/ح ٣٩٢٢) . والبيهقى فى « الدلائل » (٢٢٨/٤) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن ، ومن طريقه البغوى فى « شرح السُّنَّة » (٢٣/١١/ح ٢٦٧٧) ، وهى عند البخارى فى المغازى ، باب : غزوة خيبر (ح ٤٢١١) ، وليس فيها ذكر أُحُد .

جميعاً من طريق عمرو مولى المطلب، عن أنس بن مالك ، مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

وعند البخارى فى المغازى (ح ٤٠٨٣) ، ومسلم فى الحج ، باب : فضل أُحُد (١٦٢/٩/٣ النووى) من طريق قرة بن خالد ، عن قتادة ، عن أنس به .

وعند مسلم فى نفس الباب من طريق سليمان بن بلال ، عن عمرو بن يحيى، عن عباس بن سعد الساعدى ، عن حميد مطولاً بنحوه ، وعلقه البخارى فى الزكاة ، باب : خرص التمر ، الفتح (٣/ ٤٠٣) ، وهو موصول عنده فى الزكاة أيضاً (٣/ ٤٣/ ح ١٤٨١) ، وعند أحمد (٥/ ٤٢٥) من طريق وهيب بن خالد .

وذكره فى « المجمع » (٦/ ١٥٥) عن عقبة بن سويد الأنصارى عن أبيه بما تقدم، وقال : رواه أحمد ، وعقبة ذكره ابن أبى حاتم وقال : روى عنه عبد العزيز ولم يجرحه . قلت : وروى عنه الزهرى عند أحمد ، وبقية رجاله رجال الصحيح ا هـ .

وعزاه الحافظ لأحمد من حديث أبي عبس بن جبر مرفوعاً بلفظ « جبل أحد يحبنا ونحبه وهو من جبال الجنة » « فتح » (٧/ ٤٣٧)

٤ - قوله : عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ : يقول الله تعالى : « **قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ، فنصفها لى ونصفها لعبدى ، ولعبدى ما سأل :**

إذا قال العبد : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ ، قال الله : « حمدنى عبدى » .

وإذا قال : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ ، قال الله : « أثنى علىَّ عبدى » .

وإذا قال : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ ، قال الله : « مجدنى عبدى » .

وإذا قال : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ ، قال : « هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل » .

فإذا قال : ﴿ إهدنا الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ، قال : « هذا لعبدى ولعبدى ما سأل » . (١/ ٢٦) .

[صحيح] .

أخرجه ابن عيينة فى« تفسيره » (ص ٢٠١) ، ومن طريقه مسلم فى كتاب الصلاة، باب : قراءة الفاتحة فى كل ركعة (٢/ ٤/ ١٠١ - ١٠٢ النووى) . وأخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ٩٢ - ٩٣) ، ومن طريقه مسلم فيما تقدم . وأبو داود فى الصلاة ، باب : من ترك القراءة فى صلاته بفاتحة الكتاب

(١/ ٢١٤/ ح ٨٢١) . والترمذى من طريق عبد العزيز بن محمد فى كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة فاتحة الكتاب (٥/ ٢٠١/ ح ٢٩٥٣) ، وقال : حسن. والنسائى فى « تفسيره » من طريق مالك (١/ ١٥٧/ ح ٢) . وابن ماجة من طريق ابن جريج فى كتاب إقامة الصلاة ، باب : القراءة خلف الإمام . مختصراً (١/ ٢٧٣/ ح ٨٣٨) ، وهى عند مسلم من نفس الطريق بمثل رواية سفيان عنده ، وأحمد فى« مسنده » من طريق سفيان (٢/ ٢٤١) ، ومن طريق مالك (٢/ ٤٦٠)، ومن طريق ابن جريج (٢/ ٢٥٠ مختصراً ، ٢٨٥ مطولاً) ، ومن طريق شعبة (٢/ ٤٥٧ ، ٤٧٨) مختصراً . والشافعى فى« الأم » (٢/ ٩٣) من طريق سفيان مختصراً . والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » من طريق مالك مختصراً (١/ ٢١٥) . وابن خزيمة فى « صحيحه » (١/ ٢٤٧/ ح ٤٨٩) من طريق ابن جريج مختصراً ، ومن طريق مالك (١/ ٢٥٢/ ح ٥٠٢) مطولاً . وابن جرير فى « تفسيره » (١/ ٦٦) من طريق محمد بن إسحاق ، والوليد بن كثير . وابن حبان فى « صحيحه » (٣/ ١٤٢/ ح١٧٩٢) من طريق عبد العزيز بن محمد، ومن طريق شعبة (ح١٧٩١) مختصراً ، وكذا عنه (ح١٧٨٦) ، ومن طريق سعد بن سعيد (ح ١٧٨٥) مختصراً . والبيهقى فى « الكبرى » من طريق ابن عيينة ، ومالك ، وابن سمعان مطولاً ، ومن طريق إسماعيل بن أبى أويس مختصراً (٢/ ٥٧ - ٥٩) ، وهى عند مسلم بمثل رواية سفيان عنده . وعنده من طريق الوليد بن كثير، ومالك وسفيان . مختصراً ومطولاً (٢/ ٢٣٧ - ٢٣٨) ، وعنده من طريق إسماعيل بن أبى أويس مطولاً بمثل روايتهم (٢/ ٥٢٤). والبغوى « فى شرح السُّنَّة » (٣/ ٤٧/ ح ٥٧٨) من طريق مالك . وقال : صحيح .

جميعاً من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه وأبى السائب مولى هشام ابن زهرة كلاهما عن أبى هريرة رضى الله عنه مرفوعاً به .

وقد جمعهما إسماعيل بن أبى أويس عند مسلم فقال : أخبرنى العلاء قال :

سمعت من أبى ومن أبى السائب ، وكانا جليسى أبى هريرة ، قالا : قال أبو هريرة : فذكراه مرفوعاً .

فيحتمل أن يكون العلاء كان يرويه تارة عن أبيه ، وتارة عن أبى السائب ، وتارة عنهما . قال الترمذى : وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث . [فقال] - هذه الزيادة من ابن كثير (١/ ١١) - : كلا الحديثين صحيح [من قال عن العلاء عن أبيه ، ومن قال العلاء عن أبى السائب] وهذه زيادة من ابن كثير .

وعند ابن جرير فى« تفسيره » (١/ ٦٦ - ٦٧) من طريق صالح بن مسمار المروزى قال : حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثنا عنبسة بن سعيد ، عن مطرف ابن طريف ، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً بنحو حديث أبى هريرة .

قلت : وهو إسناد صحيح رجاله ثقات .

* * *

سُورَةُ البَقَرَةِ

٥ - قوله : عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « قلت لعثمان بن عفان : ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال وهى من المثانى وإلى براءة وهى من المئين ، وقرنتم بينهما ولم تكتبوا سطر : بسم الله الرحمن الرحيم ، ووضعتموها فى السبع الطوال؟ وما حملكم على ذلك ؟ فقال عثمان : كان رسول الله ﷺ كان مما يأتى عليه الزمان وهو ينزل عليه السور ذوات العدد ، فكان إذا نزل عليه الشئ دعا بعض من كان يكتب ، فيقول : ضعوا هذه الآية فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا ، وكانت الأنفال من أول ما نزل بالمدينة ، وكانت براءة من آخر ما نزل من القرآن ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، وخشيت أنها منها ، وقبض رسول الله - ﷺ - ، ولم يبين لنا أنها منها . فمن أجل ذلك قرنت بينهما ، ولم أكتب بينهما سطر : بسم الله الرحمن الرحيم ، ووضعتها فى السبع الطوال » . (١/ ٢٧) .

[ضعيف] .

أخرجه أحمد (١/ ٥٧) من طريق سعيد ، وأبو داود فى الصلاة ، باب : من جهر بها . من طريق هشيم (١/ ٢٠٦ - ٢٠٧/ ح ٧٨٦) . والترمذى فى كتاب التفسير ، باب : ومن سورة التوبة (٥/ ٢٧٢/ ح ٣٠٨٦) من طريق يحيى بن سعيد ، وابن أبى عدى ، وسهل بن يوسف . والحاكم (٢/ ٢٤١) من طريق هوذة بن خليفة . والطحاوى فى« شرح معانى الآثار» (٢/ ٢٠١) من طريق هوذة أيضاً مختصراً . والبيهقى فى « الكبرى » (٢/ ٦٣) من طريق إسحاق الأزرق .

جميعاً من طريق عوف بن أبى جميلة ، عن يزيد الفارسى ، عن ابن عباس به.

وهو عند ابن جرير فى مقدمة تفسيره (١/ ٣٤ - ٤٤) من نفس طريق الترمذى.

ووقع عند الطحاوى (يزيد الرقاشى) ، وفى هامشه كتب (وفى نسخة الفارسى) .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث عوف بن يزيد الفارسى ، عن ابن عباس ، ويزيد الفارسى قد روى عن ابن عباس غير حديث، ويقال : هو يزيد بن هرمز ، ويزيد الرقاشى هو يزيد بن أبان الرقاشى، ولم يدرك ابن عباس ، إنما روى عن أنس بن مالك ، وكلاهما من أهل البصرة ، ويزيد الفارسى أقدم من يزيد الرقاشى ا هـ .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبى .

قال الشيخ أحمد شاكر فى « تحقيقه للمسند » (١/٣٢٩ - ٣٣١) : فى إسناده نظر كثير ، بل هو عندى ضعيف جداً ، بل هو حديث لا أصل له ، يدور إسناده فى كل رواياته على « يزيد الفارسى » الذى رواه عن ابن عباس ، تفرد به عنه عوف ابن أبى جميلة ، وهو ثقة . ثم نقل عن الترمذى قوله فى الحديث فقال : وزيادة التصحيح خطأ ، فإن النسخ الصحيحة التى فى شرحه للمباركفورى ليس فيها هذا ، وكذلك لم يذكر فى مخطوطتنا الصحيحة من الترمذى ، التى صححها الشيخ العابد السندى محدث المدينة فى القرن الماضى ، وهى التى وصفتها فى (ص ١٣) من مقدمة شرحى على الترمذى . وأيضاً فلم ينقل المنذرى والسيوطى عن الترمذى إلا تحسينه . . . ثم قال : ويزيد الفارسى هذا اختلف فيه : أهو يزيد ابن هرمز أم غيره ؟ قال البخارى فى « التاريخ الكبير» (٢/٤/٣٦٧) : « قال لى على : قال : عبد الرحمن : يزيد الفارسى هو ابن هرمز ، قال : فذكرته ليحى فلم يعرفه ، قال : وكان يكون مع الأمراء». وفى « التهذيب » (١١/٣٦٩) : « قال ابن أبى حاتم : اختلفوا هل هو - يعنى ابن هرمز - يزيد الفارسى أو غيره، فقال ابن مهدى وأحمد : هو ابن هرمز، وأنكر يحيى بن سعيد القطان أن يكونا واحداً ، وسمعت أبى يقول : «يزيد بن هرمز ليس بيزيد الفارسى ، هو سواه » ، وذكره البخارى أيضاً فى كتاب « الضعفاء الصغير » (ص ٣٧) ، وقال نحواً من قوله فى « التاريخ الكبير»

فهذا يزيد الفارسى الذى انفرد برواية هذا الحديث يكاد يكون مجهولاً ، حتى شبه على مثل ابن مهدى وأحمد والبخارى أن يكون هو ابن هرمز أو غيره ، ويذكره فى « الضعفاء » ، فلا منه مثل هذا الحديث ينفرد به ، وفيه تشكيك فى معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعى ، قراءة وسماعاً وكتابة فى المصاحف ، وفيه تشكيك فى إثبات البسملة فى أوائل السور ، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه ، وحاشاه من ذلك ، فلا علينا إذا قلنا إنه : « حديث لا أصل له » تطبيقاً للقواعد الصحيحة التى لا خلاف فيها بين أئمة الحديث ، قال السيوطى فى «تدريب الراوى » (ص ٩٩) فى الكلام على أمارات الحديث الموضوع : « أن يكون منافياً لدلالة الكتاب القطعية ، أو السُّنَّة المتواترة ، أو الإجماع القطعى ».
وقال الحافظ ابن حجر فى « شرح النخبة »: « ومنها ما يؤخذ من حال المروى ، كأن يكون مناقضاً لنص القرآن ، أو السُّنَّة المتواترة ، أو الإجماع القطعى » .
وقال الخطيب فى كتاب « الكفاية » (ص ٤٣٢) : « ولا يقبل خبر الواحد فى منافاة حكم العقل ، وحكم القرآن الثابت المحكم ، والسُّنَّة المعلومة ، والفعل الجارى مجرى السُّنَّة ، وكل دليل مقطوع به » . وكثيراً ما يضعف أئمة الحديث راوياً لانفراده برواية حديث منكر يخالف المعلوم من الدين بالضرورة ، أو يخالف المشهور من الروايات ، فأولى أن نضعف يزيد الفارسى هذا ، بروايته هذا الحديث منفرداً به ، إلى أن البخارى ذكره فى « الضعفاء » ، وينقل عن يحيى القطان : أنه كان يكون مع الأمراء ، ثم بعد كتابة ما تقدم وجدت - أى الشيخ أحمد شاكر - الحافظ ابن كثير نقل هذا الحديث فى « التفسير » (٤/١٠٦ - ١٠٧) ، وفى كتاب « فضائل القرآن » المطبوع فى آخر التفسير (ص ١٧ - ١٨)، ووجدت أستاذنا العلامة السيد محمد رشيد رضا رحمه الله علق عليه فى الموضعين ، فقال فى الموضع الأول بعد الكلام على يزيد الفارسى : « فلا يصح أن يكون ما انفرد به معتبراً فى ترتيب القرآن الذى يطلب فيه التواتر » ، وقال فى الموضع الثانى : « فمثل هذا الرجل لا يصح أن تكون روايته التى انفرد بها مما يؤخذ به فى ترتيب القرآن المتواتر » . وهذا يكاد يوافق ما ذهبنا إليه ، فلا عبرة بعد هذا كله فى هذا الموضع بتحسين الترمذى ولا بتصحيح الحاكم ولا بموافقة الذهبى ، وإنما العبرة للحجة والدليل ، والحمد لله على التوفيق ا هـ مع اختصار يسير .

وذكره الحافظ ابن حجر فى « تخريج الكشاف » (ص ٧١ ، رقم ٨٧) ، وقال : أخرجه أصحاب السنن ، وابن حبان وأحمد وإسحاق وأبو يعلى والبزار من طريق يوسف بن مهران ، ويزيد الفارسى عن ابن عباس .

ولم أجده فى ابن ماجه ، فلعله فى « تفسيره » ، وهذا أولى .

وقال فى « الفتح » (٨/ ١٦٤) كتاب التفسير باب سورة براءة : واختلف فى ترك البسملة أولهما فقيل لأنها نزلت بالسيف والبسملة أمان ، وقيل لأنهم لما جمعوا القرآن شكوا هل هى والأنفال واحدة أو اثنتان ففصلوا بينهما بسطر لاكتابة فيه ولم يكتبوا فيه البسملة . وروى ذلك ابن عباس عن عثمان وهو المعتمد، وأخرجه أحمد والحاكم وبعض أصحاب السنن » .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٣٧٥) ، ونسبه إلى ابن أبى شيبة وأحمد وأبى داود والترمذى وحسنه ، والنسائى وابن أبى داود فى « المصاحف » وابن المنذر والنحاس فى « ناسخه » ، وابن حبان وأبى الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقى فى « الدلائل » عن ابن عباس .

قلت : إنما هو عند البيهقى فى « الكبرى » ، فلعله سبق قلم منه رحمه الله ، أو من ناسخه .

٦ - **قوله** : عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « **كان رسول الله - ﷺ - أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل ، وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة فى رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه النبى ﷺ القرآن - وفى رواية - فيدارسه القرآن ، فإذا لقيه جبريل عليه السلام كان أجود بالخير من الريح المرسلة** » . (١/ ٢٧) .

[**صحيح**] .

أخرجه البخارى فى كتاب بدء الوحى ، باب : أجود الناس بالخير ،« الفتح » (١/ ٤٠/ ح ٦) ، وفى الصوم ، باب : أجود ما كان النبى ﷺ يكون فى رمضان ،« الفتح » (٤/ ١٣٩/ح ١٩٠٢) ، وفى بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة، « الفتح » (٦/ ٣٥٢/ح ٣٢٢٠) ، وفى المناقب ، باب : فى صفة النبى ﷺ ،« الفتح » (٦/ ٦٥٣/ح ٣٥٥٤) ، وفى فضائل القرآن ، باب : كان جبريل يوحى القرآن على النبى ﷺ ،« الفتح » (٨/ ٦٥٩/ح ٤٩٩٧) ، ومسلم فى

الفضائل ، باب : جوده صلى الله عليه وسلم (٨/ ١٥/ ٦٨ النووى) ، وأحمد فى « مسنده » (١/ ٢٨٨، ٣٦٣ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧) ، والنسائى فى الصيام ، باب: فضل الجود فى شهر رمضان (٤/ ١٢٥) ، وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى ﷺ » (ص ٤٨/ رقم ٨٩) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٩٦/ ح ٦٣٣٦ - الإحسان)، والبيهقى فى« الشعب » (٣/ ٣١١/ ح ٣٦٣١) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس به .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٢/ ٢٠٠) : متفق عليه من حديث أنس ، وهذا خطأ ، فالحديث عند البخارى ومسلم وغيرهما من حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، فلعله من الناسخ أو الطابع .

وفى الباب فى جوده صلى الله عليه وسلم عند الدارمى (١/ ٥٩) ، وأبى الشيخ فى« أخلاقه » (ص ٤٨ ، رقم ٨٨) من طريق يزيد بن هارون ، نا مسعر، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الله بن عمر قال : ما رأيت أحداً أجود ولاأنجد ولا أشجع وأضوأ وأوضأ - زاد أبو الشيخ - ولا أرضى من رسول الله ﷺ .

قلت : وفيه عبد الملك بن عمير روى له الجماعة ، وهو ثقة ، تغير حفظه ، وربما دلس ، ويشهد له ما تقدم إن سلم من تدليسه ، فلم أجد من تكلم فى روايته عن ابن عمر بوصل أو إرسال .

ويشهد له أيضاً ما عند أبى الشيخ فى« الأخلاق » (ح ٨٧ ، ٩١) ، والترمذى فى المناقب ، باب : ما جاء فى صفة النبى ﷺ (٥/ ٥٩٩/ ح ٣٦٣٨) من طريق عيسى بن يونس ، ثنا عمر بن عبد الله مولى غفرة ، حدثنى إبراهيم ابن محمد بن الحنفية من ولد علىّ قال : كان علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه إذا نعت رسول الله ﷺ قال :« كان رسول الله ﷺ أجود الناس كفاً ، وأكرمهم عشرة ، من خالطه فعرفه أحبه »، واللفظ لأبى الشيخ .

قال الترمذى : حسن غريب ، ليس إسناده بمتصل .

قلت : قوله حسن ، يعنى فى الشواهد والمتابعات ، وإلا فعمر بن عبد الله

مولى غفرة ضعفه النسائى ، وابن حجر ، وقال : كثير الإرسال . ووثقه ابن سعد .

وعند أبى الشيخ فى« الأخلاق » (ح ٦٣) عن أنس بلفظ : « كان رسول الله ﷺ أكرم الناس » ، وإسناده ضعيف ، إسماعيل بن أبى خالد ضعيف . وعزاه الهيثمى « للمسند » والبزار ، وقال : رجال أحمد رجال الصحيح . « المجمع » (٩/ ٢٨٨) .

قال الحافظ فى « الفتح» (٤/ ٤١) : وللترمذى فى حديث أنس رفعه : « أنا أجود ولد آدم ، وأجودهم بعدى رجل علم علماً فنشر علمه ، ورجل جاد بنفسه فى سبيل الله » وفى سنده مقال ، وسيأتى في الصحيح من وجه آخر عن أنس «كان النبى ﷺ أشجع الناس وأجود الناس » الحديث.

قلت : وهو فى كتاب الجهاد / باب الشجاعة فى الحرب والجبن . من طريق حماد بن زيد عن ثابت عنه بزيادة فى أوله « كان النبى ﷺ أحسن الناس » الحديث فى قصة فرس أبي طلحة . « الفتح» (٦/ ٤٢ ح ٢٨٢٠) .

٧ - **قوله** : قال صلى الله عليه وسلم : « **اللّهم أشكو إليك ضعف قوتى ، وقلة حيلتى ، وهوانى على الناس ، يا أرحم الراحمين أنت رب المستضعفين وأنت ربى إلى من تكلنى ؟ إلى عدو ملكته أمرى ! أم بعيد يتجهمنى ؟ إن لم يكن بك غضب علىّ فلا أبالى ، ولكن عافيتك أوسع لى ، أعوذ بنور وجهك الذى أشرقت به الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، أن تنزل بىِّ غضبك ، أو تحل علىّ سخطك ، لك العتبى حتى ترضى ، ولا حول ولا قوة إلا بك** » (١/ ٢٩) .

[**ضعيف**] .

ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ٣٥) عن عبد الله بن جعفر قال : لما توفى أبو طالب خرج النبى ﷺ إلى الطائف ماشياً على قدميه يدعوهم إلى الإسلام فلم يجيبوه ، فانصرف فأتى ظل شجرة فصلى ركعتين ثم قال : فذكره .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

وأخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٢٤٩ - ٢٥٢) من طريق ابن لهيعة عن أبى الأسود ، عن عروة بن الزبير ، فذكر قصة عرضه صلى الله عليه وسلم نفسه على القبائل ، وما أصابه من عرض نفسه على ثقيف مطولاً ، وليس فيها الدعاء. وإسنادها ضعيف ، لضعف ابن لهيعة .

والقصة ذكرها الحافظ ابن كثير فى « البداية والنهاية » (١/ ١٦١) ، وكذا الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٦/ ٣٦٣) عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب ، وليس فيها الدعاء .

وقصة عرض نفسه على ثقيف فى صحيح البخارى فى بدء الخلق ، باب : إذا قال أحدكم : آمين . . . « الفتح » (٦/ ٣٦٠/ح ٣٢٣١) ، وفى التوحيد ، باب: ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ . « الفتح » (١٣/ ٣٨٤/ ح ٧٣٨٩) من طريق الزهرى قال : حدثنى عروة عن عائشة : أنها قالت للنبى ﷺ : هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أُحُد ؟ قال : لقد لقيت من قومك ما لقيت : وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسى على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبنى إلى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم ، على وجهى . . . . . إلخ الحديث. وهو عند أبى نعيم فى « الدلائل » (ص ٢٣٦) من طريق ابن شهاب، بسنده به .

قال الشيخ الطحان فى محاضرته « شكاية الموحدين »، وهذا الحديث وإن كان من ناحية الصناعة الحديثية ضعيف إلا أنه لا يخرج إلا من مشكاة النبوة .

٨ - **قوله** : قال عبد الله بن رواحة - رضى الله عنه - لرسول الله - ﷺ - يعنى ليلة العقبة : **« اشترط لربك ولنفسك ما شئت ، فقال : « أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، واشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم » ، قال : فما لنا إذا فعلنا ذلك ؟ قال : « الجنة » . قالوا : ربح البيع ولا نقيل ولا نستقيل » !** (١/ ٣٠) .

[حسن] له شواهد (فى رقم ٥٢٤) .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٧/١١/٢٧) ، والدولابى في « الكنى » (٣١/١) من طريق أبى معشر ، عن محمد بن كعب القرظى وغيره قالوا : قال عبد الله بن رواحة لرسول الله ﷺ . فذكره .

قلت : وهو ضعيف من وجهين ، **الأول** : ضعف أبى معشر وهو نجيح بن عبد الرحمن السندى مشهور بكنيته .

الثانى: الانقطاع ، محمد بن كعب القرظى لم يدرك عبد الله بن رواحة . ويشهد له ما أخرجه أبو نعيم فى« الدلائل » (ص ٢٥٦ - ٢٦١) من طريق أبى إسحاق السبيعى ، عن الشعبى ، وعبد الملك بن عمير ، عن عبد الله بن عمرو، عن عقيل بن أبى طالب ، وعن محمد بن عبد الله بن أخى الزهرى ، عن الزهرى : وفيه فقال - يعنى أسعد بن زرارة - يا رسول الله خذ لنفسك ما شئت واشترط لربك ما شئت . فقال رسول الله ﷺ : فذكره بمثل حديث عبد الله بن رواحة .

قلت : وأبو إسحاق السبيعى اختلط بآخره ، ومدلس . وعبد الملك بن عمير تقدم الكلام عليه فى الحديث رقم (٦) ، ومحمد بن عبد الله بن أخى الزهرى ، صدوق له أوهام ، ورواية الشعبى ، والزهرى مرسلة .

قال الذهبى فى « تذكرة الحفاظ » (٧٩/١) : قال أحمد العجلى : مرسل الشعبى صحيح ، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً . وفى « التهذيب » (٦٨/٥) : قال الآجرى عن أبى داود : مرسل الشعبى أحب إلىَّ من مرسل النخعى .

أما مرسل الزهرى ، فقال ابن معين ويحيى القطان : ليس بشئ .

وقد أخرجه أحمد فى « مسنده » (١١٩/٤ - ١٢٠) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٤٥٠) من طريق زكريا بن أبى زائدة ، عن عامر ، وفيه « فقال قائلهم ، وهو أبو أمامة : سل يا محمد لربك ما شئت ، ثم سل لنفسك ولأصحابك ما شئت ، ثم أخبر ما لنا من الثواب على الله عَزَّ وجَلَّ وعليكم إذا فعلنا ذلك . ثم ذكر نحو حديث عبد الله بن رواحة بزيادة ذكر أصحابه .

وقد رواه أحمد (٤/ ١٢٠) ، ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٤٥١) من طريق زكريا بن أبى زائدة قال : ثنا مجالد ، عن عامر ، عن أبى مسعود الأنصارى نحو هذا .

قلت : وهذا غير محفوظ والمرسل أشبه منه ، فإن مجالد بن سعيد بن عمير ، تغير حفظه فى آخر عمره ، وقد ضعفه يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وأحمد بن حنبل ، وابن معين فى رواية أبى بكر بن أبى خيثمة ، ووثقه فى رواية الدورى ، ومن نفس الرواية قال : لا يحتج بحديثه .

قال ابن حنبل : ليس بشئ يرفع حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس . وبهذا قال يحيى ابن سعيد ، انظر « تهذيب الكمال » (٢٧/ ٢٢٢ وما بعدها) .

وقال ابن حبان : كان ردئ الحفظ ، يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل ، لا يجوز الاحتجاج به « المجروحين » (٣/ ١٠) .

وأخرج أبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٢٦١ - ٢٦٦) ، وكذا البيهقى (٢/ ٤٥٤) من طريق عبد الله بن لهيعة عن أبى الأسود ، عن عروة ، هكذا عند أبى نعيم ، وزاد البيهقى ، عن ابن عتاب فذكره مختصراً ، وهو عند أبى نعيم مطولاً واتفقا فى قوله : وقالوا : اشترط لربك ولنفسك ما شئت « بمثل ما تقدم » .

وإسناده أيضاً ضعيف فيه ابن لهيعة وتقدم الكلام عليه ، فبالجملة لعل هذه الطرق تجعل للقصة أصلاً عن النبى ﷺ والله أعلم.

والأثر ذكره الحافظ في « تخريج الكشاف » (ص : ٨١ / ١٥٥) .

٩ - قوله : ورد أن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - سأل أبى بن كعب عن التقوى فقال له : **أما سلكت طريقاً ذا شوك ؟ قال : بلى ! قال : فما عملت ؟ قال: شمرت واجتهدت . قال : فذلك التقوى** . (١/ ٣٩) .

ذكره السيوطى فى « الدر » (١/ ٥٧) ، وقال : أخرج ابن أبى الدنيا فى كتاب

«التقوى » عن أبى هريرة : أن رجلاً قال له : ما التقوى ؟ قال : هل أخذت طريقاً ذا شوك ؛ قال : نعم . قال : فكيف صنعت ؟ قال : إذا رأيت الشوك عدلت عنه ، أو جاوزته ، أو قصرت عنه ، قال : ذاك التقوى .

وما ذكره المؤلف - سيد قطب - نقله من ابن كثير فى « تفسيره » (١/ ٣٩) ، وقد صدره بقوله : وقد قيل : إن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - سأل أبى بن كعب عن التقوى فقال له : .... فذكره ، وقد نقله ابن كثير عن القرطبى فى « تفسيره » (١/ ١٤٠) . وعزاه السقاف للبيهقي في « الزهد الكبير» (ص : ٣٦٧) ولم نقف عليه في الزهد وذكره ابن رجب الحنبلى في « جامع العلوم والحكم » (ص : ١٣٨ / ح ١٨) .

١٠ - **قوله** : ورد فى حديث رسول الله - ﷺ - لفاطمة بنت قيس : « **إن فى المال حقاً سوى الزكاة** » . (١/ ٤٠ ، ٤١) .

[**ضعيف**] .

أخرجه الترمذى فى الزكاة ، باب : ما جاء أن فى المال حقاً سوى الزكاة (٣/ ٣٩ - ٤٠/ح ٦٥٩ ، ٦٦٠) ، والدارمى (١/ ٣٨٥) والطحاوى فى « شرحع معانى الآثار » (٢/ ٢٧) ، وابن جرير في« تفسيره »(٢/ ٥٧) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٤/ ١٤٢) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٦/ ٦٨/ح ١٥٩٢) .

جميعاً من طريق شريك ، عن أبى حمزة ، عن الشعبى ، عن فاطمة بنت قيس ، عن النبى ﷺ قال : « فذكره » .

قال الترمذى : هذا حديث إسناده ليس بذاك ، وأبو حمزة ميمون الأعور يُضَعف .

وقال البيهقى : فهذا حديث يعرف بأبى حمزة ميمون الأعور كوفى ، وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، فمن بعدهما من حفاظ الحديث ، والذى يرويه أصحابنا فى التعاليق : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » ، فلست أحفظ فيه إسناداً ، والذى رويت فى معناه ما قدمت ذكره والله أعلم .

قلت : وما ذكره فى تعاليق أصحابه أخرجه ابن ماجه فى الزكاة ، باب : ما أدى زكاته ليس بكنز (١/ ٥٧٠/ح ١٧٨٩) بالسند المذكور بلفظ : « ليس فى المال حق سوى الزكاة » .

ونسبه الحافظ ابن حجر فى « التلخيص » (٢/ ١٦٠) بهذا اللفظ لابن ماجة والطبرانى ، والموجود فى الطبرانى « الكبير » (٢٤/ ٤٠٤/رقم ٩٧٩) بالإسناد المذكور بلفظ : « إن فى أموالكم حقاً سوى الزكاة » ، فلعل له لفظ آخر عنده لم أقع عليه .

قلت : والظاهر أن الحديث قد اضطرب فيه على أبى حمزة ، فكان يرويه تارة بلفظ : « إن فى المال حقاً سوى الزكاة » ، وتارة يرويه : « ليس فى المال ... الحديث » ، وتارة يرويه موصولاً ، وتارة يرويه موقوفاً على الشعبى ، كما هو عند ابن جرير فى« تفسيره » (٢/ ٥٦) ، وتارة يرويه بالشك فى وصله أو وقفه كما أيضاً عند ابن جرير من طريق شريك قال : ثنا أبو حمزة فيما أعلم عن عامر عن فاطمة .

وقد تابعه على وقفه إسماعيل بن سالم عند ابن جرير (٢/ ٥٦) من طريق أبى كريب ويعقوب بن إبراهيم قالا : ثنا هشيم ، قال : أخبرنا إسماعيل بن سالم عنه ، فذكره .

قال الترمذى : وهذا أصح .

ويشهد له ما أخرجه أبو داود فى « المراسيل » (ص ١١٨/ باب : زكاة الفطر) عن محمد بن الصباح ، عن سفيان ، عن هشيم ، عن عذافر البصرى ، عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذى عليه ، ومن زاد فهو أفضل » .

قلت : وإسناده ضعيف ، فيه عذافر البصرى ، قال الحافظ : مستور . وعذافر بالذال وهو الصواب ، وكذا قال المذى فى تهذيبه ، والذهبى فى الميزان

وغيرهما ، وما وقع فى المراسيل هو تصحيف .وذكر الحافظ فى« التلخيص » شواهد غير هذا فراجعها إن شئت . والله المستعان .

والحديث ذكره السيوطى فى « الدر » (١/ ٣١٤) ، ونسبه زيادة على ما تقدم لابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن عدى ، والدارقطنى ، وابن مردويه .

١١ - قوله عن ابن عباس قال : « الأنداد هو الشرك ، أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء فى ظلمة الليل ، وهو أن يقول : والله وحياتك يا فلان وحياتى ، ويقول: لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص البارحة ، ولولا البط فى الدار لأتى اللصوص ، وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت ! وقول الرجل : لولا الله وفلان .. هذا كله به شرك » . (١/ ٤٨) .

[حسن] .

أخرجه ابن أبى حاتم فى « تفسيره » (كما فى ابن كثير : ١/ ٥٦) ، من طريق شبيب بن بشر ، حدثنا عكرمة عن ابن عباس فى قول الله عَزَّ وَجَلَّ : ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾ ، قال : فذكره .

قلت : شبيب بن بشر ، وثقه ابن معين فى « تاريخه » (٢/ ٢٤٨) ، ولينه أبو حاتم فى « الجرح » (٤/ ٣٥٧) ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ .

فحديثه يُحسن لا سيما وأن له شواهد عند أبى يعلى (١٩ - ٢٠) عن حذيفة، عن أبى بكر مرفوعاً : « الشرك أخفى من دبيب النمل « قال أبو بكر : يا رسول الله ، وهل الشرك إلا ما عبد من دون الله ، أو ما دعى مع الله ؟ قال : «ثكلتك أمك ، الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل . . . . الحديث » ، وفيه: «أن تقول: أعطانى الله وفلان ، والند : أن يقول الإنسان : لولا فلان قتلنى فلان» . صححه الأرنؤوط فى تخريج « مسند أبى بكر » .

وعند النسائي فى الأيمان والنذور ، باب : الحلف بالكعبة (٧/ ٦) من طريق يوسف بن عيسى قال : ثنا الفضل بن موسي ، قال : ثنا مسعر عن معبد بن خالد ، عن عبد الله يسار، عن قتيلة امرأة من جهينة أن يهودياً أتى النبى ﷺ فقال : إنكم تنددون وإنكم تشركون ، تقولون ما شاء الله وشئت ، وتقولون

والكعبة . فأمرهم النبى ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة ، ويقولون : ما شاء الله ثم شئت » .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجال كلهم ثقات على شرط الشيخين غير عبد الله ابن يسار ، وهو ثقة .

وأخرجه ابن جرير فى« تفسيره » (١٢٧/١) من طريق محمد بن سنان قال : حدثنا أبو عاصم النبيل بسنده المذكور عند ابن أبى حاتم عن عكرمة موقوفاً من كلامه بمثل حديث ابن عباس .

ومحمد بن سنان بن زيد أبو بكر القزاز البصرى ، ضعيف .

١٢ - قوله : أن رجلاً قال لرسول الله - ﷺ - **ما شاء الله وشئت ، قال : «أجعلتنى لله نداً »** ؟!! (٤٨/١) .

[حسن] .

أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (ص ١٧٠/رقم ٨٠٤) ، وأحمد فى«مسنده » (٣/ ٢٥٣/ح ١٨٣٩ شاكر) ، والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (ح٩٩٥) ، وابن ماجه فى الكفارات ، باب : النهى أن يقال : ما شاء الله وشئت (١/ ٦٨٤/ح ٢١١٧) ، والطبرانى فى« الكبير » (١٢/ ٢٤٤/ح ١٣٠٠٥، ١٣٠٠٦) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٣٠٧/٣) ، والطحاوى فى «مشكل الآثار » (١/ ٩٠) .

جميعاً من طريق الأجلح ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

قال فى الزوائد : فى إسناده الأجلح ، مختلف فيه ، ضعفه الإمام أحمد وأبو حاتم والنسائى وأبو داود وابن سعد ، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلى وباقى رجال الإسناد ثقات .

قلت : والأجلح هذا هو ابن عبد الله الكندى ، قال فى « التقريب » : صدوق .

والحديث صححه الشيخ شاكر ، والشيخ الألبانى .

ويشهد له ما تقدم عن قُتيلة بنت صفى ، وهو عند الطحاوى فى «المشكل» (٩١/١) من طريق المسعودى ، وهو مختلط ، وتابعه عليه مسعر بن كدام عند النسائى ، وعنده عن جابر بن سمرة من طريق عبد الملك بن عمير بنحو حديث قتيلة ، وفيه قصة الرجل الذى رأى فى نومه قوماً من اليهود والنصارى وفيه اعتراضهم عليه بأنه من قوم لولا أنهم يقولون ما شاء الله وشاء محمد .

وعند ابن ماجه (ح٢١١٨) من طريق ابن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعى بن حراش ، عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً بنحو رواية جابر بن سمرة.

ومن طريق أبى عوانة ، عن عبد الملك بسنده ، عن الطفيل بن سخبرة ، أخى عائشة لأمها مرفوعاً بنحوه أيضاً .

قال فى الزوائد : رجال الإسناد ثقات على شرط البخارى . قلت : إن سلم من تدليس عبد الملك بن عمير واختلاطه .

وعند الطحاوى فى « المشكل » (١/ ٩٠) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٣/ ٣٠٦) من طريق شعبة ، عن منصور بن المعتمر قال : سمعت عبد الله بن يسار ، عن حذيفة مرفوعاً : « لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد - عند البيهقى فلان - ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان » ، وإسناده رجاله كلهم ثقات .

قال الحافظ فى « الفتح » (٥٤٨/١١) فى باب : لا يقول ما شاء الله وشئت. وهل يقول أنا بالله ثم بك ؟

قال : كأنه أشار بالصورة الأولى إلى ما أخرجه النسائى فى كتاب الأيمان والنذور ، وصححه من طريق عبد الله بن يسار عن قتيلة امرأة من جهينة : « أن يهودياً أتى النبى ﷺ : فذكره كما تقدم فى الحديث رقم (١٢) ، ثم قال : وأخرج النسائى وابن ماجه أيضاً وأحمد من رواية يزيد بن الأصم عن ابن عباس رفعه : « إذا حلف أحدكم فلا يقل ما شاء الله وشئت ، ولكن ليقل ما شاء ثم شئت » ، وفى أول حديث النسائى قصة وهى عند أحمد ولفظه : « أن رجلاً قال

للنبى ﷺ : ما شاء الله وشئت ، فقال له : جعلتنى والله عدلاً ، لا بل ما شاء الله وحده » ، وأخرج أحمد والنسائى وابن ماجه أيضاً عن حذيفة : « أن رجلاً من المسلمين رأى رجلاً من أهل الكتاب فى المنام فقال : نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون تقولون : ما شاء الله وشاء محمد ، فذكر ذلك للنبى ﷺ فقال : قولوا : ما شاء الله ثم شاء محمد » ، ثم قال : وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم النخعى أنه كان لا يرى بأساً أن يقول : « ما شاء الله ثم شئت » ، وكان يكره «أعوذ بالله وبك » ، ويجيز « أعوذ بالله ثم بك » اهـ بتصرف .

١٣ - قوله : قال صلى الله عليه وسلم :« **المسلمون تتكافأ دماؤهم ، وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم أدناهم** » . (١/ ٩٤) .

[صحيح] .

هذا الحديث رواه عن النبى كل من علىّ بن أبى طالب ، وعبد الله بن عمرو، وعائشة ، وابن عباس ، ومعقل بن يسار . رضى الله عنهم .

فأما حديث علىّ رضى الله عنه فأخرجه أحمد (١/ ١١٩ ، ١٢٢) ، والنسائى فى القسامة ، باب : « القود بين الأحرار والمماليك فى النفس » (٨/ ٢٠) ، (٨/ ٢٤) من طريق همام ، وعمر بن عامر ، كلاهما عن قتادة ، عن أبى الحسان، عن علىّ رضى الله عنه مرفوعاً : « المؤمنون تكافأ دماؤهم ، وهم يد على من سواهم ، يسعى بذمتهم أدناهم ، ألا لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد فى عهده » ، واللفظ لعمر بن عامر .

وهو إسناد حسن ، وأبو حسان ، هو مسلم بن عبد الله الأعرج الأحرد مشهور بكنيته صدوق رمى برأى الخوارج ، وهو من رجال مسلم .

وقد تابعه عليه قيس بن عبادة عند أبى داود فى الديات ، باب : أيقاد المسلم بكافر ؟ (٤/ ١٧٩/ح ٤٥٣٠) ، والنسائي (٨/ ١٩) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٣/ ١٩٢) ، والحاكم (٢/ ١٥٣) ، والبيهقى فى « الكبرى » ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٠/ ١٠٧٢/ ح٢٥٣١) .

جميعاً - إلا البيهقى من طريق يحيى بن سعيد : ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عبادة قال : انطلقت أنا والأشتر إلى علىّ رضى الله عنه ، فقلنا : هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال : لا ، إلا ما كان فى كتابى هذا ، فأخرج كتاباً من قراب سيفه فإذا فيه : « المؤمنون تكافؤ دماؤهم ». فذكره بمثله وزاد فيه : « من أحدث فعلى نفسه، ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

وأخرجه البيهقى من طريق يزيد بن زريع بالسند المذكور ، وقال فيه : أتينا علياً رضى الله عنه أنا وجارية بن قدامة السعدى ، فذكره بمثله .

فيحتمل أن يكون قيس بن عبادة قد ذهب إلى علىّ رضى الله عنه مع الأشتر وجارية بن قدامة ، فكان تارة يذكر الأشتر ، وتارة يذكر جارية .

ويحتمل أن تكون زيادة ثقة ، فيزيد بن زريع ثقة ثبت ، فمخالفته فى مثل هذا الموضع لا تضر والله أعلم . والحديث قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين، وأقره الذهبى وحسنه الحافظ فى « الفتح» (١٢/ ٢٧٢) .

وأخرجه النسائى (٨/ ٢٤) من طريق الحجاج بن الحجاج ، عن قتادة ، عن أبى حسان الأعرج ، عن الأشتر أنه قال لعلىّ : إن الناس قد تشفغ بهم ما يسمعون ، فإن كان رسول الله ﷺ عهد إليك عهداً فحدثنا به ، قال : ما عهد إلىَّ رسول الله ﷺ عهداً لم يعهده إلى الناس ، غير أن فى قراب سيفى صحيفة، فإذا فيها : « فذكر بنحو رواية أحمد ، وليس فيها « وهم يد على من سواهم ».

قلت : وهذا يقوى رواية يحيى بن سعيد ، ويتابع أبى الحسان الأعرج ، وهو من المزيد فى متصل الأسانيد ، لأن أباحسان قد سمع من علىّ رضى الله عنه ، ومن الأشتر .

وحديث علىّ أصله فى صحيح البخارى فى كتاب العلم ، باب : كتابة العلم، الفتح (١/ ٢٤٦/ ح١١١) ، من طريق سفيان ، عن مطرف ، عن

الشعبى، عن أبى جحيفة قال : قلت لعلىّ : هل عندكم كتاب ؟ قال : لا ، إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما فى هذه الصحيفة ، قال: قلت : فما هذه الصحيفة ؟ قال : العقل ، وفكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر » ، وأطرافه عنده برقم (١٨٧٠ ، ٣٠٤٧ ، ٣١٧٢ ، ٣١٧٩ ، ٦٧٥٥ ، ٦٩٠٣ ، ٦٩١٥ ، ٧٣٠٠) ، وهو عند النسائى (٨/ ٢٣) ، والطحاوى فى « المعانى » (٣/ ١٩٢) ، والبيهقى (٨/ ٣٥) ، والبغوى (١٠/ ١٧١/ ح٢٥٣٠) من طريق سفيان به .

وعند الترمذى (٤/ ٢٤/ ح١٤١٢) من طريق هشيم ، بلفظ : « ولا يقتل مؤمن بكافر . . . » ، وقال : حسن صحيح . وعند الطحاوى فى « المعانى » (٣/ ١٩٢) من طريق أسباط . وعند ابن ماجه (٢/ ٨٨٧/ ح ٢٦٥٨) من طريق أبى بكر بن عياش ، وعند البيهقى (٨/ ٥٣) من طريق ابن زهير بلفظ : « ولا يقتل مؤمن بمشرك » .

وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، فأخرجه أحمد (٢/ ١٨٠ ، ١٩٢، ٢١١) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى السرية ترد على أهل العسكر (٣/ ٨١/ ح ٢٧٥١) ، وفى الديات ، باب : أيقاد المسلم بكافر ؟ (٤/ ١٧٩/ ح ٤٥٣١) ، وابن ماجه فى الديات ، باب : لا يقتل مسلم بكافر (٢/ ٨٨٧/ ح ٢٦٥٩) مختصراً . والترمذى فى الديات ، باب : ما جاء فى دية الكفار (٤/ ٢٥/ ح ١٤١٣) ، والبيهقى (٨/ ٥٤) ، (٦/ ٣٥٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٠/ ١٧٢/ ح ٢٥٣٢) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بنحو ما تقدم .

وزاد أبو داود : « ويجير عليهم أقصاهم ، ويَرُدُّ مُشِدُّهُم على مُضْعِفِهِم ومُتَسَرِّيهم على قاعدهم » .

قال الترمذى : حديث حسن . وحسنه الحافظ فى « الفتح» (١٢/ ٢٧٢) .

وأما حديث عائشة رضى الله عنها .

فأخرجه البيهقى (٨/ ٥٥) من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال:

سمعت مالكاً ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، أنها قالت : وجدت فى قائم سيف رسول الله ﷺ كتابان ، فذكر أحدهما ، قال : وفى الآخر ، فذكر بما تقدم ، وزاد فيه .

وإسناده ليس بالقوى ، فابن موهب هذا اختلفت فيه الروايات عن ابن معين، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وبنحوه قال ابن عدى ، وضعفه العقيلى ، ويعقوب بن شيبة ، وابن الجوزى . وقال الحافظ : ليس بالقوى .

قلت : لكنه يتقوي بما تقدم من حديث عليّ وعبد الله بن عمرو ، رضى الله عنهم ، والحديث عزاه الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص١٤/ رقم ١٠١) ، إلى البخارى فى التاريخ والدارقطنى .

وأما حديث ابن عباس رضى الله عنهما ، فأخرجه ابن ماجه فى الديات ، باب : لا يقتل مسلم بكافر (٢/ ٨٨٨/ح٢٦٦٠) من طريق حنش ، عن عكرمة، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ قال : « لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد فى عهده » مختصراً .

قلت : وإسناده ضعيف جداً ، فيه حنش واسمه حسين بن قيس الرحبى ، قال غير واحد : متروك الحديث ، وقال أحمد بعد أن ضعفه : وله حديث واحد حسن ، قلت : ولعله هذا الذى معنا لموافقته فيه للثقات الأثبات والله أعلم .

وأما حديث معقل بن يسار رضى الله عنه ، فأخرجه البيهقى (٨/ ٥٥) من طريق عبد السلام بن أبى الجنوب ، عن الحسن ، عن معقل بن يسار مرفوعاً : «لا يقتل مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد فى عهده ، والمسلمون يد على من سواهم ، تتكافأ دماؤهم » .

قلت : وإسناده أيضاً ضعيف ، فيه عبد السلام بن أبى الجنوب ، ضعفه الحافظ فى « التقريب »، وسُئِلَ ابن معين : سمع الحسن من معقل بن يسار ؟ قال : ليس ذاك ببين . « التاريخ » (رقم ٤٠٩٦) .

وفى الباب عن عمران بن حصين عند البيهقى (٨/ ٥٤) ، وفيه يزيد بن عياض، كذبه مالك وغيره .

وعن جابر بن عبد الله كما فى « المجمع » (٦/ ٢٨٣) ، وقال : رواه الطبرانى فى « الأوسط » ، وقال : لم يروه عن إبراهيم بن نافع ، إلا القاسم بن أبى الزناد ، ولم أجد لأبى الزناد ابناً اسمه القاسم ، وإنما اسمه أبو القاسم بن أبى الزناد والله أعلم .

١٤ - قوله : قال عمر لأبى عبيدة رضى الله عنهما : « **إن الله عظم الوفاء ، فلا تكونون أوفياء حتى تفوا .. فوفوا لهم وانصرفوا عنهم ...** » (١/ ٩٤) .

لم نجده بهذا اللفظ .

وإنما أخرج ابن أبى شيبة فى« مصنفه » (١٢/ ٤٥٣/ح ١٥٢٤٠) ، وعبد الرزاق فيه (٥/ ٢٢٢/ح ٩٤٣٦) ، وسعيد بن منصور فى« سننه » (٢/ ٢٣٣/ ح٢٦٠٨ ، ٢٦٠٩)، والبيهقى فى« الكبرى » (٩/ ٩٤) من طريق عاصم بن سليمان الأحول، عن فضيل بن زيد الرقاشى ، قال : حاصرنا حصناًعلى عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فَرُمِىَ عبد منا بسهم فيه أمان ، فخرجوا فقلنا : ما أخرجكم ؟ فقالوا : أمنتمونا ، فقلنا : ما ذاك إلا عبد ، ولا نجيز أمره ، فقالوا: ما نعرف العبد منكم من الحر ، فكتبنا إلى عمر رضى الله عنه نسأله عن ذلك ، فكتب : أن العبد رجل من المسلمين ذمته ذمتكم . واللفظ لسعيد بن منصور .. وعند ابن أبى شيبة (فأجاز عمر أمانه) .

قال ابن أبى حاتم فى « الجرح » (٧/ ٧٢) : قال يحيى بن معين عن الفضيل ابن زيد الرقاشى الذى روى عنه عاصم الأحول فقال : رجل صدوق بصرى ثقة.

وقال ابن حبان فى« المشاهير » (ص ٩٨/ رقم ٧٢٩) : من عباد أهل البصرة وقرائهم .

تنبيه : قال فى « الجرح » : الذى روى عنه عامر الأحول .... إلخ . وهوخطأ والصواب ما تقدم فى التخريج .

١٥ - قوله : نادى منادى رسول الله - ﷺ - يوم الفتح : « **من دخل المسجد الحرام فهو آمن** » . (١/ ١٠٥) .

[يُحسن] .

أخرجه أبو داود فى الخراج والإمارة والفئ ، باب : ما جاء فى خبر مكة (٣/ ١٦٠ ، ١٦١/ح ٣٠٢٢) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٩/ ٢٠٠ ، ٢٠١) ؛ من طريق محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن العباس بن عبد الله بن معبد ، عن بعض أهله ، عن ابن عباس رضى الله عنهما . وفيه : أن العباس قال للرسول ﷺ : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئاً ، قال : « نعم ، من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، ومن أغلق عليه داره فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن »، فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد .

قلت : وهو ضعيف من وجهين ، الأول : عنعنة محمد بن إسحاق ، وهو مدلس . **والثانى** : جهالة من يروى عن ابن عباس .

وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٣٢) من طريق ابن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وفيه : «فقال رسول الله ﷺ : « من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، فقال أبو سفيان : وما تسع دارى ، فقال : من دخل الكعبة فهو آمن ، فقال : وما تسع الكعبة ، فقال: من دخل المسجد فهو آمن ، فقال : وما يسع المسجد ، فقال : من أغلق بابه فهو آمن ، فقال : هذه واسعة » .

قلت : وهو معلول بالعِلَّة السابقة ، فإن عبيد الله بن عبد الله ، قال الحافظ : لا يعرف .

وعند البيهقى أيضاً (٥/ ٣٢ - ٣٥) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنا الحسين ابن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مطولاً وفيه :

« نعم ، من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، ومن دخل المسجد فهو آمن ، ومن أغلق عليه داره فهو آمن » .

قلت : إسناده ضعيف ، لضعف الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، وهذا هو الصواب ، فقد سماه البيهقى « الحسن » ولعله خطأ مطبعى .

ومع ذلك فقد ذكره فى « المجمع » (٦/ ١٦٥ - ١٦٧) عن ابن عباس بمثل البيهقى، وقال : رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح . فلعله عند الطبرانى من طريق أخرى بمثله ، والله أعلم . وفيه من دخل المسجد فهو آمن .

وأخرج أبو داود (٣/ ١٦٠/ح٣٠٢١) ، ومن طريقة البيهقى فى « الكبرى » (٩/ ٢٠٠) ، وفى « الدلائل » (٥/ ٣١) .

جميعاً من طريق محمد ابن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس فذكره بمثل رواية الحسين بن عبد الله ، وليس فيه ذكر آمان المسجد الحرام .

قلت : وهذا أحسن ما روى فى الباب عن ابن عباس ، لولا عنعنة ابن إسحاق، لكن للحديث شواهد منها ما أخرجه مسلم فى الجهاد والسير ، باب : فتح مكة من طريق سليمان بن المغيرة ، حدثنا ثابت البنانى ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبى هريرة ، مطولاً وفيه : « من دخل دار أبى سفيان فهو آمن » ، وفى آخره : « ... فأقبل الناس إلى دار أبى سفيان ، وأغلق الناس أبوابهم » الحديث .

ومن طريق حماد بن سلمة بالسند المذكور ، عن أبى هريرة مطولاً أيضاً وفيه : « من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن » الحديث (٤/ ١٢/ ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٣٣ - النووى) .

وأخرجه أبو داود فى الخراج من طريق سلام بن مسكين بالإسناد المذكور ، بلفظ : « من دخل داراً فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن » (٣/ ١٦١/ ح ٣٠٢٤) ، وأخرجه النسائى فى « تفسيره » (١/ ٦٦٦ - ٦٦٩/ ح ٣١٨) من طريق سليمان بن المغيرة ، وسلام بن مسكين بإسنادهما بلفظ : « من أغلق بابه

فهو آمن، ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، ومن ألقى السلاح فهو آمن » الحديث. وهو عند البيهقى فى « الكبرى » (٩/١٩٧) ، « والدلائل » (٥/٥٧) من طريق سليمان بن المغيرة بلفظ : مسلم عنه ، وفيه زيادة أبى داود عن سلام بن مسكين ، وعنده من طريق سلام ، ورواية « الدلائل » ليس فيها ذكر الأمان ، وفى « الكبرى » من طريق حماد بن سلمة بنحو رواية مسلم عنه ، وزاد فيها : «ومن دخل داره فهو آمن » . وعزاه الهيثمى للبزار من حديث عرة بن الزبير وفيه حسين بن عبد الله وهو متروك ووثقه بن معين (المجمع ٦/ ١٧٤،١٧٥) وعند الطبرانى من حديث أنس بن مالك وفيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف (٦/ ١٦٩) .

تنبيه : لم أجد فيما تحت يدى من مصادر ذكرت كلمة « الحرام » فى رواية المؤلف رحمه الله . لكن عند الطبرانى من حديث عروة : « ومن دخل الكعبة فوضع سلاحه فهو آمن » وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف قاله الهيثمى (المجمع ٦/ ١٧١ ، ١٧٢) .

١٦ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : أن رسول الله ﷺ قال: « **إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم** » . (١/ ١٢٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الأنبياء ، باب : ما ذكر عن بنى إسرائيل . «الفتح» (٦/ ٥٧٢/ ح ٣٤٦٢)، وفى اللباس، باب : الخضاب، « الفتح » (١٠/ ٣٦٧/ ح ٥٨٩٩) ، ومسلم فى اللباس والزينة ، باب : استحباب خضاب الشيب (٥/ ١٤/ ٨٠ - النووى) ، وابن ماجه فى اللباس ، باب : الخضاب بالحناء (٢/ ١١٩٦/ ح ٣٦٢١) ، وأحمد فى « المسند » (٢/ ٢٤٠ ، ٣٠٩ ، ٤٠١) ، وأبو داود فى كتاب الترجل ، باب : فى الخضاب (٤/ ٨٣/ ح ٤٢٠٣) ، والنسائى فى الزينة ، باب : الإذن بالخضاب (٨/ ١٣٧) ، وابن حبان فى «صحيحه » (٧/ ٤٠٦/ ح ٥٤٤٦ - الإحسان) ، والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٢١١ ، ٢١٢/ ح ٦٣٩٣ ، ٦٣٩٤ ، ٦٣٩٥ ، ٦٣٩٦) ، والبغوى فى «شرح السنة » (١٢/ ٨٩/ ح ٣١٧٤) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن أبى سلمة ، وسليمان بن يسار ، عن أبى هريرة به .

وأخرجه الترمذى فى اللباس ، باب : ما جاء فى الخضاب (٤/ ٢٣٢/ح ١٧٥٣) ، وابن حبان (٧/ ٤٠٧/ح ٥٤٤٩- الإحسان) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ١٨٩/ح ٧٥ ، ٣١) من طريق عمر بن أبى سلمة - عند الترمذى، ومحمد بن عمرو - عند الباقى - كلاهما عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة بلفظ : « غيرو الشيب ، ولا تشبهوا باليهود .- زاد ابن حبان والبغوى - والنصارى ».

قال الترمذى : حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ .

قال الحافظ في« الفتح» : وللنسائى من حديث ابن عمر « غيروا الشيب ولا تشبهوا اليهود » ورجاله ثقات ، لكن اختلف على هشام بن عروة فيه كما بينه النسائى وقال: إنه غير محفوظ ، وأخرجه الطبراني من حديث عائشة وزاد فيه «والنصار» .

ولأحمد بسند حسن عن أبي أمامة قال : « خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم فقال : « يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب » ، وأخرج الطبرانى في « الأوسط » نحوه من حديث أنس ، وفى «الكبير » من حديث عتبة بن عبد « كان رسول الله ﷺ ، يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم » اهـ بتقديم وتأخير .

تنبيه : الحديث نسبه المؤلف لمالك ، ولم أجده فى الموطأ .

١٧ - **قوله** : وقال رسول الله ﷺ وقد خرج على جماعة فقاموا له :« **لا تقوموا كما تقوم الأعاجم ، يعظم بعضها بعضاً** » (١/ ١٢٨) .

[حسن وسنده ضعيف ، مضطرب] .

أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٣) ، وأبو داود فى الأدب ، باب : فى قيام الرجل للرجل (٤/ ٣٦٠/ح ٥٢٣٠) ، وابن حبان فى « المجروحين » (٣/ ١٥٩) ، والبيهقى فى « الشعب » (٦/ ٤٦٩/ح ٨٩٣٧)، والمذى فى « تهذيبه » (٤/ ٣١١) فى ترجمة تبيع بن سليمان أبو العدبس .

جميعاً من طريق ابن نمير ، ثنا مسعر ، عن أبى العنبس ، عن أبى العدبس، عن أبى مرزوق ، عن أبى غالب ، عن أبى أمامة ، قال : خرج علينا رسول الله

ﷺ ، وهو متوكأ على عصا فقمنا إليه ، فقال : « لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضها بعضاً . . . » الحديث .

وأخرجه أحمد من طريق سفيان ، ثنا مسعر ، عن أبى ، عن أبى ، عن أبى ، منهم أبو غالب ، عن أبى أمامة ، عن النبى ﷺ مثله أو نحوه . وأخرجه أيضاً (٥/٢٥٦) من طريق يحيى بن سعيد ، عن مسعر ، ثنا أبو العدبس ، عن رجل أظنه أبا خلف ، ثنا أبو مرزوق قال : قال أبو أمامة ، فذكره بنحوه .

قلت : وأبو العدبس اسمه تبيع بن سليمان ، مجهول ، كما فى « الميزان » (٦/ ٢٥٥) ، و« التقريب » (ص ٦٥٨) .

وأبو مرزوق ، عن أبى غالب : قال ابن حبان فى « المجروحين » (٣/ ١٥٩): رويا ما لا يتابعان عليه ، لا يجوز الاحتجاج بهما لانفرادهما عن الإثبات بما خالف حديث الثقات .

وأخرجه ابن ماجه فى الدعاء ، باب : دعاء رسول الله ﷺ (٢/ ١٢٦١/ح ٣٨٣٦) من طريق وكيع ، عن مسعر ، عن أبى مرزوق ، عن أبى وائل عن أبى أمامة الباهلى ، بمثل رواية أبى غالب .

قلت : وهذا اضطراب واضح وشديد .

قال الحافظ المزى : ورواه ابن ماجه ، عن على ابن محمد ، عن وكيع ، عن مسعر ، عن أبى مرزوق ، عن أبى العدبس ، عن أبى أمامة هكذا . قال : وهو خطأ ، والصواب الأول ، ووقع فى بعض النسخ المتأخرة من كتاب ابن ماجه : عن مسعر ، عن أبى مرزوق ، عن أبى وائل ، عن أبى أمامة ، وهو خطأ أيضاً .

قلت : وهو زيادة فى الاضطراب .

قال الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٥٢) : قال الطبرى : حديث ضعيف مضطرب والسند ، فيه من لا يعرف ا هـ .

وقال الذهبى فى « الميزان » (٦/ ٢٤٦) معلقاً على الحديث : هذا غلط

وتخبيط. وفى الباب فى صحة معناه ما أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٥) من طريق أبو جعفر محمد بن جعفر المدائنى أنا ورقاء ، عن منصور ، عن سالم بن أبى الجعد، عن جابر بن عبد الله ، فى أوله قصة وفى آخره : « ولا تقوموا كما تقوم فارس لجبابرتها أو لملوكها » .

قلت : وإسناده يقارب الحُسن . فورقاء صدوق من رجال الستة ، وحديثه عن منصور لين ، وأبو جعفر صدوق من رجال مسلم على لين فيه .

وأخرج أحمد أيضاً (٣/ ١٣٢) ، والترمذى فى الأدب ، باب : ما جاء فى كراهية قيام الرجل للرجل (٥٠/ ٩٠/ ٢٧٥٤) من طريق حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس ، قال : لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ قال: وكانو إذا رأوه ، لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك .

قال الترمذى : حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

قلت : وسقط من سند أحمد (حميد) بين حماد بن سلمة وأنس رضى الله عنه .

وله شاهد آخر ذكره الحافظ في « الفتح» (١١/ ٥٣) من حديث جابر قال : «اشتكى النبى ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد ، فالتفت إلينا فرآنا قياماً ، فأشار إلينا فقعدنا ، فلما سلم قال : « إن كدتم لتفعلوا فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود ، فلا تفعلوا » وهو حديث صحيح اخرجه مسلم ،والبخارى فى « الأدب المفرد » (ص : ٢٠٢ / رقم ٩٧٥) .

١٨ - **قوله** : وقال صلوات الله عليه وسلامه عليه : « **لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم إنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله** » . (١/ ١٢٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الأنبياء ، باب : ﴿ واذكر فى الكتاب مريم إذا انتبذت من أهلها ﴾ من طريق سفيان . « الفتح » (٦/ ٥٥١/ح ٣٤٤٥) ، وفى الحدود باب : رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت من طريق صالح ، « الفتح»

(١٢/١٤٨/ح ٦٨٣٠) ، وأحمد فى « المسند » (١/٢٣) من طريق هشيم ، وفى (١/ ٢٤) من طريق سفيان ، وفى (١/ ٤٧) من طريق معمر ، وفى (١/ ٥٥) من طريق مالك ، والدارمى (٢/ ٣٢٠) من طريق مالك ، وابن حبان فى «صحيحه » (ح/ ٤١٤- الإحسان) من طريق هشيم ، (ح/ ٤١٥) من طريق مالك ، وفى (ح٦٢٠٦) من طريق يونس ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٤٩٨) من طريق معمر والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٣/ ٢٤٦/ح ٣٦٨١) .

جميعاً من طريق ابن شهاب الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس ، عن عمر ، به .

ورواية أبى صالح عند البخارى ، ومالك عند أحمد وابن حبان عن ابن عباس فى حديث السقيفة ، وفيها النهى عن الإطراء ، ورواية مالك عند الدارمى عن عمر بلفظ الباب .

وقد تكلم بعضهم فى رواية هشيم عند أحمد لقوله فيها : عن هشيم زعم الزهرى فذكره ، فقال الشيخ أحمد شاكر (١/ ٢٢٢) : هشيم بن بشير الواسطى، ثقة حجة ، إلا أنهم تكلموا فى سماعه من الزهرى ، وأنه سمع منه صحيفة فطارت منه ، فلم يحفظ منها إلا قليلاً ، وأنه يدلس فى بعض روايته ، وقوله هنا وزعم الزهرى قد يؤيد أنه لم يسمع منه ، ولكن الحديث ورد بأسانيد أخرى عن الزهرى تبين أنه صحيح عنه ا هـ .

قلت : نعم ، قد تكلم ابن معين فى سماع هشيم من الزهرى ، فقال : إن سماعه منه وهو صغير ، ونقل الذهبى فى « الميزان » (٥/ ٤٣٢ - ٤٣٣) ، عن الهروى قصة الصحيفة التى ذكرها الشيخ أحمد شاكر .

ولكنه قد صرح بالتحديث عن الزهرى عند أبى داود فى الحدود ، باب : فى الرجم (٤/ ١٤٣/ح ٤٤١٨) من طريق عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا هشيم ، ثنا الزهرى ، فذكره ، وليس فيه النهى عن الإطراء . وعبد الله بن محمد النفيلى ثقة حافظ من رجال الستة غير مسلم ، وقد تابعه على ذكر التحديث ، سريج بن

يونس عن ابن حبان قال : حدثنا هشيم ، قال : سمعت الزهرى يحدث ، فذكره مطولاً من حديث السقيفة وسريج ثقة عابد من رجال البخارى ومسلم .

وبهذا يندفع التوهم من أن هشيم لم يسمع الحديث من الزهرى والحمد الله على توفيقه

١٩ - قوله عن البراء بن عازب - رضى الله عنه - قال : « **أول ما قدم رسول الله - ﷺ - المدينة نزل على أجداده - أو قال أخواله - من الأنصار ، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً ، أو سبعة عشر شهراً ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ؛ وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن صلى معه ، فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال : أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله - ﷺ - قبل الكعبة ، فداروا كما هم قبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلى قبل بيت المقدس ؛ فلما ولى وجهه قبل البيت أنكروا ذلك فنزلت : ﴿ قد نرى تقلب وجهك فى السماء .... ﴾ ، فقال السفهاء وهم اليهود : ﴿ ما ولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها ﴾** » . (١/ ١٣٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الإيمان ، باب : الصلاة من الإيمان ، « الفتح » (١/١١٨/ح٤٠)، وفى الصلاة ، باب : التوجه نحو القِبْلة حيث كان . «الفتح» (١/٥٩٨/ح ٣٩٩) ، وفى التفسير ، باب : ﴿ سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم ﴾ ، وباب : ﴿ ولكل وجهة هو موليها ﴾ .« الفتح » (٨/ ٢٠ ، ٢٤/ح ٤٤٨٦ ، ٤٤٩٢) ، وفى أخبار الآحاد ، باب : ما جاء فى إجازة خبر الواحد الصادق فى الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام . «الفتح » (١٣/ ٢٤٥/ح ٧٢٥٢) ، ومسلم مختصراً فى المساجد ، باب : تحويل القِبْلة من القدس إلى الكعبة (٢/٥/٩ - ١٠ - النووى) من رواية أبو الأحوص، وسفيان، والترمذى فى الصلاة ، باب : ما جاء فى ابتداء القِبْلة ، من طريق إسرائيل (٢/ ١٦٩/ح٣٤٠) ، وقال : حسن صحيح ، والنسائى فى

الصلاة ، باب : فرض القِبْلة ، من طريق سفيان ، وزكريا بن أبى زائدة (١/ ٢٤٢ - ٢٤٣) ، وفى « تفسيره » من الطريق الثانية (١/ ١٨٧/ ح ٢٠) ، وابن ماجه فى إقامة الصلاة ، باب : القِبْلة ، من طريق أبى بكر بن عياش (١/ ٣٢٢/ ح ١٠١٠) ، وأحمد فى « المسند » (٤/ ٢٨٣) من طريق زهير ، وفى (٤/ ٣٠٤) من طريق إسرائيل، ومن طريق عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٧٥ - ٧٦/ رقم ١١٢)، والطبرى فى « تفسيره » (٢/ ٣) من طريق أبو بكر بن عياش ، وسفيان مختصراً ، وزهير مطولاً ، وابن حبان فى « صحيحه » (٣/ ١٠٨/ ح ١٧١٣ الاحسان) من طريق وكيع ، والبيهقى فى « الكبرى » (٢/ ٣ - ٤) ، من طريق إسرائيل ، وزهير ، والبغوى فى « شرح السنة » (ح ٤٤٤) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ٤٢/ رقم ٧٢) جميعاً من طريق أبى إسحاق السبيعى، عن البراء بن عازب رضى الله عنه به .

وفى الباب عن ابن عمر عند مالك فى « الموطأ » (١/ ١٧٣) ، والبخارى ومسلم فى الصلاة ، والدارمى (٢/ ٢٨١) ، والبيهقى .

وأنس بن مالك عند ابن جرير ، وابن عباس عند الدارمى (٢/ ٢٨١) ، وابن جرير الطبرى ، والبيهقى فى « الكبرى » .

وعن عمارة بن أوس ، وعمرو بن عوف المزني ، إفادة من الترمذى ، قلت : وأبو إسحاق السبيعى كان قد اختلط بآخره، ويدلس ، لكنه صرح بالسماع من البراء فى رواية الثورى عند البخارى فى التفسير .

ورواية زهير بن معاوية عن أبى إسحاق بعد الاختلاط ، وهى عند البخارى فى الإيمان ومسلم فى المساجد ، وكذا رواية زكريا بن أبى زائدة عند البخارى فى المغازى ، ومسلم فى الفرائض ، وحفيده : إسرائيل والثورى سمعا منه قبل الاختلاط ، وروايتهما فى « الصحيحين » .

* تنبيه : لم أجد حديث البراء عند مالك كما نسبه المؤلف ، وإنما هو عن ابن عمر كما تقدم ، وإنما أخرجه مالك (١/ ١٧٤) عن سعيد بن المسيب مرسلاً .

والشافعى فى « الرسالة » (ص ١٢٤/رقم ٣٦٦) ، قال فى « التمهيد » : أرسله مالك فى « الموطأ » ، وقد جاء معناه مسنداً من حديث البراء . والحمد لله على توفيقه .

٢٠ - قوله : وحينما قال له ربه فى آية أخرى : **﴿ فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك فسئل الذين يقرءون الكتاب من قبلك ﴾ قال : « لا أشك ولا أسأل »** . (١/ ١٣٦) .

[ضعيف مرفوعاً] .

أخرجه بهذا اللفظ عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٦١) ، وفى « مصنفه » (٦/ ١٢٦)، وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٧/ ١١/ ١١٦) من طريق معمر ، عن قتادة فى تفسير هذه الآية ، قال : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال : « لا أشك ولا أسأل » . وهذا مرسل ، وكان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال قتادة شيئاً ، ويقول: هو بمنزلة الريح ، وذكره فى « الدر » (٣/ ٥٧١) ، ولم يزد فى نسبته على ما تقدم .

وصح عن ابن جبير عند ابن جرير (٧/ ١١/ ١١٦) من طريق هشيم ، وأبى عوانة ، عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير فى الآية فقال : لم يشك النبى ﷺ ولم يسأل ، لفظ هشيم ولفظ أبى عوانة : « لم يشك ولم يسأل » ، وعنده عن الحسن البصرى من طريق هشيم عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير ، ومنصور ، عنه .

قلت : وكلا الإسنادين رجالهما ثقات على شرط مسلم .

وذكره السيوطى فى « الدر » (٣/ ٥٧١) فقال : أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والضياء فى « المختارة » ، عن ابن عباس رضى الله عنهما فى الآية قال: لم يشك رسول الله ﷺ ولم يسأل .

٢١ - قوله : **يقول الله تعالى : « من ذكرنى في نفسه ذكرته فى نفسي ، ومن ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه »** (١/ ١٤٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى التوحيد ، باب : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ ، وباب : ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ ، وباب : ذكر النبى ﷺ وروايته عن ربه . «الفتح » (١٣/ ٣٩٥ ، ٤٧٤ ، ٩٢١/ح ٧٤٠٥ ، ٧٥٠٥ ، ٧٥٣٧) ، ومسلم فى الذكر والدعاء ، باب : فضل الذكر وحسن الظن بالله تعالى (٦/ ١٧ ، ١٢النووى) ، وأحمد (٢/ ٢٥١ ، ٤١٣) ، والترمذى فى الدعوات ، باب : حسن الظن بالله تعالى (٥/ ٥٤٢/ح ٣٦٠٣) ، وابن ماجه فى الأدب ، باب : فضل العمل (٢/ ١٢٥٥/ح ٣٨٢٢) ، والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ٨/ح ١٠١٢) ، (١/ ٤٠٦/ح ٥٥٠) جميعاً من طريق الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعاً به ، وفى الباب عن أبى ذر عند مسلم فى الدعاء (٦/ ١٧/ ١١/ ١٢٢ النووي) ، وأحمد (٥/ ١٥٥) ، وابن ماجه فى الأدب (٢/ ١٢٥٥/ح ٣٨٢١) ، والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ١٧/ح ١٠٤٣) .

وعن أنس عند البخارى (ح ٧٥٣٦) ، ومسلم فيما تقدم ، وعن أبى سعيد عند أحمد (٣/ ٤٠) ، وابن عباس عند البيهقى فى « الشعب » (١/ ٤٠٦/ح ٥٥١) .

وانظر تخريجه فى « فتح الأعلى تخريج أحاديث شرح القواعد المثلى » للمخرِّج .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ٥٢٢) .

قوله (يرويه عن ربه عز وجل) فى رواية الاسماعيلى « من طريق محمد بن جعفر ومن طريق حجاج بن محمد كلاهما عن شعبه سمعت قتادة يحدث عن أنس أن رسول الله ﷺ قال : قال ربكم ، وفي رواية أبي داود الطيالسي « عن شعبة » ومن طريقه أخرجه أبو نعيم « يقول الله » . قال الإسماعيلى قوله « قال ربكم » وقوله « يرويه عن ربكم » سواء أى في المعنى .

وقال الحافظ فى « الفتح » (١٣ / ٥٢٣ ، ٥٢٤) .

قوله (عن أبي هريرة عن ربه عز وجل) كذا سقط من رواية أبى ذر عن السرخسى والكشميهنى لفظه « عن النبى ﷺ » وثبت للمستملى والباقين وقال عياض عن الأصيلى لم يكن عن النبى ﷺ في كتاب الطبرى ، وقد ألحقها عبدوس . قلت ! وثبت عند مسلم عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر ولم يسق لفظه لكنه أحال به على رواية محمد بن بشار وأخرجه الإسماعيلى عن القاسم بن زكريا عن محمد بن عبد الأعلى فقال فى سياقه « عن أبيه حدثنى أنس أن أبا هريرة حدثه عن النبى ﷺ أنه حدثه عن ربه تعالى ، ووصلها الإسماعيلى أيضاً من رواية عبيد الله بن معاذ حدثنا المعتمر قال حدث أبي عن أنس أن أبا هريرة حدثه عن النبى ﷺ أنه حدثه عن ربه تبارك وتعالى ، ووصله أبو نعيم من طريق إسحاق بن إبراهيم الشهيد حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ فيما يروى عن ربه عز وجل ، ووقع عن ابن حبان في «صحيحه » من طريق الحسن بن سفيان حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى حدثنا معتمر بن سليمان حدثنى أبي أخبرنى أنس بن مالك عن أبي هريرة قال قال رسول ﷺ قال الله عز وجل إذا تقرب العبد منى شبراً ، فذكره وقال فيه «باعاً » ولم يشك ، وفي آخره « أتيته هرولة » وزاد « وإن هرول سعيت إليه والله أسرع بالمغفرة » قال البرقانى بعد أن أخرجه في مستخرجه من طريق الحسن بن سفيان لم أجد هذه الزيادة في حديث غيره يعني محمد بن المتوكل انتهى ، وهو صدوق عارف بالحديث عنده غرائب وأفراد وهو من شيوخ أبى داود فى «السنن».

٢٢ - قوله : قال صلى الله عليه وسلم : قال الله عَزَّ وجَلَّ : « **يا ابن آدم إن ذكرتنى فى نفسك ذكرتك فى نفسى ، وإن ذكرتنى فى ملأ ذكرتك فى ملأ من الملائكة - أو قال ملأ خير منه - وإن دنوت منى شبراً دنوت منك ذراعاً ، وإن دنوت منى ذراعاً دنوت منك باعاً ، وإن أتيتنى تمشى أتيتك هروله ...** » (١/ ١٤٠).

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٢١) .

ووقع ذكر الهرولة في حديث أبى ذر الذي أوله رفعه : « يقول الله تعالى : من عمل حسنة فجزاؤه عشر أمثالها » وفيه « ومن تقرب إليه شبراً » الحديث ، وفي آخره : « ومن أتانى يمشى أتيته هرولة ، ومن أتاني بقراب الأرض خطيئة لم يشرك بي شيئاً جعلتها له مغفرة » اخرجه مسلم إفاده الحافظ في «الفتح» (١٣/ ٥٢٣) .

٢٣ - قوله : كان رسول الله ﷺ إذا كان فى الشدة قال : « **أرحنا بها يا بلال**» (١/ ١٤٢) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الأدب ، باب : فى صلاة العتمة (٤/ ٢٩٨/ ح ٤٩٨٥) ، وأحمد فى « مسنده » (٥/ ٣٦٤) ، والطبرانى فى « الكبير » (٦/ ٢٧٦/ ح ٦٢١٤) من طريق مسعر بن كدام ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل من أسلم هكذا عند أحمد ، وعند أبى داود ، عن سالم بن أبى الجعد ، قال : قال رجل - قال مسعر : أراه من خذاعة ، وعند الطبرانى مثله إلا أنه قال : عن سلمان بن خالد ، بدلاً من سالم بن أبى الجعد .

ولفظ أحمد : « يا بلال أرحنا بالصلاة » ، وعند أبى داود والطبرانى : « يا بلال أقم الصلاة أرحنا » ، زاد أبو داود : « بها » ، وفى أوله عندهما قصة وهى أتم عند أبي داود .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط البخارى ومسلم ، غير ما وقع فى إسناد الطبرانى من إبدال « سالم » بـ « سلمان » ، ولم أجده فى رجال الستة ، ولم أجد له ترجمة ، وهذا يؤيد ما فى القلب من أن هذا خطأ إما من الناسخ أو الطابع والله أعلم .

وأخرجه أبو داود (ح ٤٩٨٦) من وجه آخر عن سالم بن أبى الجعد ، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية ، قال : انطلقت أنا وأبى إلى صهر لنا من الأنصار نعوده ، فحضرت الصلاة ، فقال لبعض أهله : يا جارية ائتونى بوضوء لعلى أصلى فأستريح ، قال : فأنكرنا ذلك عليه ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ

يقول : « قم يا بلال فأرحنا بالصلاة » وسكت عنه المنذري، وهو عند أحمد (٥/ ٣٧١) من نفس الوجه أيضاً عن سالم بنحو ما تقدم ، وإسناده صحيح على شرطهما .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (ح ٦٢١٥) مطولاً من طريق أبى حمزة الثمالى عن سالم بن أبى الجعد بسنده مطولاً وفى آخره : « من كذب علىَّ متعمداً فليتبوأ مقعدة من النار » . قال فى « المجمع » (١/ ١٤٥) : وفيه أبو حمزة الثمالى وهو ضعيف واهى الحديث .

٢٤ - قوله : عن خباب بن الأرت - رضى الله عنه - قال : « **شكونا إلى رسول الله ﷺ ، وهو متوسد بردة فى ظل الكعبة ، فقلنا : ألا تستنصر لنا ؟ ألا تدعو لنا ؟ فقال : قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له فى الأرض ، فيجعل فيها ، ثم يؤتى بالمنشار ، فيوضع على رأسه ، فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد ، ما دون لحمه وعظمه ، ما يصده ذلك عن دينه ... والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت فلا يخاف إلا الله ، والذئب على غنمه ، ولكنكم تستعجلون** » (١/ ١٤٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى مناقب الأنصار ، باب : ما لقى النبى ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة . « الفتح » (٧/ ٢٠٢/ح ٣٨٥٢) ، وفى المناقب ، باب : علامات النبوة فى الإسلام ، الفتح (٦/ ٦١٩/ح ٣٦١٢ - السلفية) ، وفى الإكراه ، باب : من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر . « الفتح » (١٢/ ٣٣٠/ح ٦٩٤٣) ، وأحمد (٥/ ١١٠ ، ١١١) ، و(٦/ ٣٩٥) ، والحميدى (ح ١٥٧) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى الأسير يكره على الكفر (٣/ ٤٧/ح ٢٦٤٩) ، والنسائى فى الزينة ، باب : لبس البرود (٨/ ٢٠٤) ، وأبو يعلى (١/ ٣٣٧) ، والطبرانى فى « الكبير » (٤/ ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٥/ح ٣٦٣٨ ، ٣٦٣٩ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤٦) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١/ ١٤٤) ، والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ٢٤٠/ح ١٦٣٣) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٣/ ٣٣٥/ح ٣٧٥١) .

جميعاً من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ، عن خباب ابن الأرت رضى الله عنه به .

قال البيهقى فى « الشعب » : أخرجاه فى « الصحيح » من وجه آخر عن إسماعيل .

قلت : إنما أخرجه البخارى فى « صحيحه » دون مسلم كما تقدم ، ويؤيد ذلك أن البغوى لم ينسبه إلا للبخارى فقط ، فقال : هذا حديث صحيح أخرجه محمد - يعنى البخارى - عن محمد بن المثنى ، عن يحيى عن إسماعيل ا هـ .

فلعله سبق قلم من البيهقى أو خطأ من الناسخ .

والحديث أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٤/ ٦٥ ، ٦٦/ح ٣٦٤٨ ، ٣٦٤٩)، والحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٤٣٢) من وجه آخر عن قيس .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

(تنبيه) قال الحافظ في تعليقه على قول البخارى : زاد بيان : والذئب على غنمه هذا يشعر بأن في الرواية الماضية إدراجاً - أى رواية البخارى بلفظ المؤلف - فإنه أخرجها من طريق يحيى القطان عن إسماعيل وحده وقال في آخرها « ما يخاف إلا الله والذئب على غنمه » وقد أخرجه الإسماعيلى من طريق محمد بن الصباح وخلاد بن أسلم وعبدة بن عبد الرحيم كلهم عن ابن عيينة به مدرجاً ، وطريق الحميدى أصح ، وقد وافقه ابن أبي عمر أخرجه الإسماعيلى من طريقه مفصلا أيضاً .

٢٥ - قوله : عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال : « وكأنى أنظر إلى رسول الله - ﷺ - يحكى نبياً من الأنبياء عليهم السلام ، ضربه قومه فأدموه ، وهو يمسح الدم عن وجهه ، وهو يقول : « اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون » (١/ ١٤٣) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأنبياء ، باب : بدون ترجمه . « الفتح » (٦/ ٥٩٣/ح ٣٤٧٧) ، وفى استتابة المرتدين ، باب : حدثنا عمر بن حفص ، حدثنا أبى . «الفتح » (١٢/ ٢٩٤/ح ٦٩٢٩) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، باب : غزوة أُحُد (٦/ ١٢/ ١٤٩ ، ١٥٠ - النووى) ، وأحمد (١/ ٣٨١ ، ٤٤١) ، وابن ماجه فى الفتن ، باب : الصبر على البلاء (٢/ ١٣٣٥/ح ٤٠٢٥) ، وأبو يعلى فى «مسنده» (٩/ ١٣١/ح ٥٥٢٠) ، و(٩/ ١٣٨/ح ٥٢١٦) ، و(٩/ ٧/ح ٥٠٧٢) ، وابن حبان فى « صحيحه » (١٤/ ٥٣٨/ح ٦٥٧٦- الأرنؤوط) جميعاً من طريق الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به .

وهو عند البغوى فى « شرح السُّنَّة » (٧/ ٩٤/ح ٣٦٤٣- العلمية) من نفس الطريق ، وقال : حديث متفق على صحته .

وأخرجه أحمد (١/ ٤٢٧ ، ٤٥٦ ، ٤٥٧) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٨/ ٤٠٩/ح ٤٩٩٢) من طريق حماد بن زيد ، وأحمد (١/ ٤٥٣) من طريق حماد بن سلمة ، كلاهما عن عاصم بن بهدلة ، عن أبى وائل بسنده بنحو ما تقدم ، وهو صحيح ، وإسناده حسن ، عاصم بن بهدلة ، وهو ابن أبى النجود، إمام فى القراءة ، وحديثه فى « الصحيحين » مقرون ، وهو صدوق له أوهام . كذا فى « التقريب » ، وقد تابعه الأعمش على حديثه كما تقدم .

وذكره فى « الفتح » (٦/ ٦٠١) منسوباً ولابن اسحاق في « المبتدأ » ولابن أبى حاتم من طريق ابن إسحاق ، في تفسير الشعرآء قال : حدثنى من لا أتهم ، عن عبيد بن عمير الليثى أنه بلغه : أن قوم نوح كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه ، فإذا أفاق قال : فذكره بمثل ما تقدم. وإسناده ضعيف ، منقطع .

وقال الحافظ في « الفتح » (٦ / ٦٠٢) .

وأغرب القرطبى فقال : إن النبي ﷺ هو الحاكى وهو المحكى عنه .

ثم وجدت في « مسند أحمد » من طريق عاصم عن أبي وائل ما يمنع تأويل القرطبى ويعين الغزوة التي قال فيها رسول الله ﷺ ذلك ولفظه « قسم رسول الله

ﷺ غنائم حنين بالجعرانة قال فازدحموا عليه فقال : إن عبداً من عباد الله بعثه إلى قومه فكذبوه وشجوه ، فجعل يمسح الدم عن جنبيه ويقول : رب اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون ، قال عبد الله فكأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ يمسح جبهته ويحكى الرجل » .

٢٦ - قوله : عن يحيى بن وثاب ، عن شيخ من أصحاب النبى - صلى الله عليه وسلم - : « **المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذى لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم** » (١/ ١٤٣) .

[حسن] .

أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (٣٨٨) ، وأحمد فى « المسند » (٢/ ٤٣) ، و(٥/ ٣٦٥) ، والترمذى فى صفة القيامة ، باب : مخالطة الناس مع الصبر عليهم خير من عدمها (ح ٢٥٠٩) ، وابن ماجه فى الفتن ، باب : الصبر على البلاء (ح ٤٠٣٢) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٧/ ٣٦٥) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٣/ ١٦٣/ ح ٣٥٨٥) من طريق الأعمش عن يحيى بن وثاب ، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ ، مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

وقد وقعت تسمية الصحابى عند ابن ماجه من طريق عبد الواحد بن صالح، ثنا إسحاق بن يوسف بالإسناد المذكور ، وعبد الواحد هذا ، مجهول كما فى «التقريب » ، ومع ذلك حسنه الحافظ ابن حجر فى بلوغ المرام من طريق ابن ماجه، فلعله حسنه للمتابعات ، فهو لم ينفرد ، بل قال أحمد فى إسناده : قال: أراه ابن عمر ، قال حجاج : قال شعبة : قال سليمان : وهو ابن عمر ، ولهذا السبب أورده الإمام أحمد فى « مسند عبد الله بن عمر رضى الله عنه » .

وتابعه أيضاً أبو بكر الداهرى عند أبى نعيم فى « الحلية » (٥/ ٦٢) على التسمية ، قال : عن الأعمش ، عن حبيب بن أبى ثابت عن ابن عمر فذكره مرفوعاً .

قال أبو نعيم : غريب من حديث حبيب والأعمش ، تفرد به الداهرى .

والحديث : حسنه الحافظ فى « الفتح » (١٠/٥٢٨) ، وصححه الألبانى فى «الصحيحة » (رقم ٩٣٩) ، وجوده الأرنؤوط فى تعليقه على « شرح السُّنَّة » .

٢٧ - قوله : قال صلى الله عليه وسلم : « **إن أرواح الشهداء فى حواصل طيور تسرح فى الجنة حيث شاءت ثم تأوى إلى قناديل معلقة تحت العرش ، فاطلع عليهم ربك اطلاعة ، فقال : ماذا تبغون ؟ فقالوا : يا ربنا ، وأي شئ نبغى وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك ؟ ثم عاد عليهم بمثل هذا ، فلما رأوا أنهم لا يتركون من أن يسألوا قالوا : نريد أن تردنا إلى الدار الدنيا فنقاتل فى سبيلك حتى نقتل فيك مرة أخرى - لما يرون من ثواب الشهادة - فيقول الرب جل جلاله : إنى كتبت أنهم إليها لا يرجعون** » (١/ ١٤٤) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الإمارة ، باب : بيان أن أرواح الشهداء فى الجنة (٧/ ١٣/ ٣٠ - النووى) ، وابن ماجه فى الجهاد ، باب : فضل الشهادة فى سبيل الله (٢/ ٩٣٦/ح ٢٨٠١) ، والترمذى فى التفسير ، باب : ومن سورة آل عمران (٥/ ٢٣١/ح ٣٠١١) ، والدارمى فى « سننه » (٢/ ٢٧٢) جميعاً من طريق الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن ابن مسعود أنه سئل عن قوله : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون﴾؟ ، فقال : أما إنا قد سألنا عن ذلك فأخبرنا أن أرواحهم فى طير خضر تسرح فى الجنة . . . . . » الحديث .

قال الترمذى : حسن صحيح . وهو عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ١٣٩) من طريق الثورى ، ومن طريقه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٣/ ١٧٢ - شاكر) وعنده من طريق محمد بن إسحاق ، وشعبة كلاهما عن الأعمش ، عن أبى الضحى ، عن مسروق .

ورواية ابن إسحاق أتم من رواية شعبة .

وأخرجه أبو داود فى الجهاد ، باب: فى فضل الشهادة (٣/ ١٥/ح ٢٥٢٠) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٣/ ١٧٠ - شاكر) من طريق عبد الله بن إدريس عند أبى داود ، ومن طريق سلمة بن الفضل ، وإسماعيل بن عياش ثلاثتهم من طريق ابن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبى الزبير المكى ، زاد أبو داود - عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لما أصيب إخوانكم بأُحُد جعل الله أرواحهم فى جوف طير خضر . . . فذكر الحديث بنحوه» وهو أيضاً عند البيهقي (٩/ ١٦٣) من طريق أبى داود ، وبزيادته ، ولم يذكر ابن إسحاق فى أحد الطرق الثلاثة التحديث عن إسماعيل بن أمية ، وابن إسحاق مدلس ، ولكن يشهد له ما تقدم ، وما سيأتى عن كعب بن مالك .

وأخرج أحمد (٦/ ٣٨٦) ، والترمذى فى فضائل الجهاد ، باب : فى ثواب الشهداء (٤/ ١٧٦/ح ١٦٤١) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ٦٦/ح ١٢٥) من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن كعب ، عن أبيه ، مرفوعاً ، مختصراً على أوله . وفى أوله قصة عند الطبرانى . قال الترمذى : حسن صحيح .

قلت : وهو حديث صحيح غاية الصحة مسلسل بالأئمة الحفاظ .

وعند الطبرانى فى « الكبير » (٩/ ٢٠٥/ح ٨٩٠٥) من طريق ليث ، عن أبى قيس ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود قال : فذكره مختصراً بما تقدم موقوفاً عليه .

قال الهيثمى (٥/ ٢٩٨) : وفيه ليث بن أبى سليم وهو مدلس .

وفى الباب عن أنس عند ابن زنجويه ، من طريق نعيم بن سالم - كما فى «الكنز» (ح ١١١٧٠) ، وعن أبى سعيد ، عند هناد كما فيه أيضاً (ح/ ١١١٧١) .

وعنده أيضاً من طريق الزهرى بإسناده المتقدم بألفاظ متقاربة بدون لفظ الشهداء ، وبلفظ « المؤمنون » بالجمع ، و« المؤمن » بالمفرد .

قال ابن كثير في تفسير آية ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أموات بل

أحياء عن ربهم يرزقون ﴾ [٣-١٦٩] قال الإمام أحمد : ثنا يعقوب ثنا أبي عن إسحق ثنا إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد عن ابى الزبير المكى عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ « لما أصيب اخوانكم يوم أُحد جعل الله أرواحهم في اجواف طير خضر ترد انهار الجنة وتأكل من ثمارها وتأوى إلي قناديل من ذهب في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ، وحسن مقيلهم قالوا ياليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهدوا في الجهاد ، لا ينكلوا عن الحرب فقال الله عز وجل : أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله هذه الآيات ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾ وما بعدها . وهكذا رواه أحمد ، ورواه ابن جرير عن يونس عن ابن وهب عن اسماعيل بن عياش عن محمد ابن اسحق به . ورواه أبو داود والحاكم فى «مستدركه » من حديث عبد الله بن إدريس عن محمد بن اسحق به ، رواه أبو داود والحاكم عن اسماعيل بن أميه عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فذكره ، وهذا أثبت . وكذ رواه سفيان الثورى عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

وفي الباب عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : « إن أرواح الشهداء في اجواف طير خضر تعلق من ثمر الجنة أو من شجر الجنة » اخرجه مالك وأحمد والترمذي وصححه والنسائى وابن ماجه .

وعند عبد الرزاق فى « المصنف » من حديث عبد الله بن كعب بن مالك قال . قال رسول الله ﷺ « أرواح الشهداء في صور طير خضر معلقة في قناديل الجنة حتى يرجعها الله يوم القيامة » « الدر المنثور » (١/ ٢٨٥) .

٢٨ - قوله : عن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا ، وله ما على الأرض من شئ إلا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات ، لما يرى من الكرامة » . (١/ ١٤٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا . الفتح (٦/ ٣٩/ ح ٢٨١٦) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : فضل الشهادة فى سبيل الله (١٣/ ٢٧/ ح ١٨٧٧) ، وأحمد فى « مسنده » (٣/ ١٠٣ ، ١٧٣ ، ٢٧٦ ، ٢٧٨)، والدارمى (٢/ ٢٧١/ ح ٢٤٠٩) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٥/ ٣٧١ ، ٣٩٢/ ح ٣٠٢٠ ، ٣٠٥٦) ، و(٦/ ٨ ، ٢٤/ ح ٣٢٢٤ ، ٣٢٦٠) ، وأبو داود الطيالسى فى « مسنده » (٣/ ٢٦٥/ ح ١٩٦٤) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٤٦٦٢ - الإحسان) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٩/ ١٦٣) جميعاً من طريق شعبة عن قتادة، عن أنس مرفوعاً به . وصرح قتادة بالسماع من أنس عند البخارى ، وأحمد ، وابن حبان .

وهو عند البخارى فيما تقدم ، باب : الحور العين وصفتهن (ح ٢٧٩٥) ، ومسلم (ح ١٨٧٧) ، والترمذى فى فضائل الجهاد ، باب : فى ثواب الشهداء (٤/ ١٧٧/ ح ١٦٤٣) ، « شرح السُّنَّة » (٥/ ٥١٥/ ح ٢٦٢٢) ، من طريق حميد ، عن أنس بنحوه . وذكر حميد سماعه عن أنس فى رواية البخارى . وفى رواية مسلم والبغوي قرنا حميد مع قتادة ، وهذا ما جعل البغوى لا ينسب الحديث للبخارى ، واقتصر على نسبته لمسلم ، وقال : صحيح ، وقال الترمذى : حسن صحيح .

والحديث عند أبى يعلى (٥/ ٣٧١/ ح ٢٠١٩) من طريق هشام الدستوائى ، وابن حبان (ح ٧٤٥٢ - الإحسان) من طريق همام ، وكذا البغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح ٢٦٢١) كلاهما من طريق قتادة عن أنس به .

وعند ابن حبان (ح ٣٦٦١ - الإحسان) من طريق شعبة ، عن معاوية بن قرة، عن أنس بنحوه .

وعند أحمد (٣/ ١٢٦ ، ١٥٣) ، والنسائى فى الجهاد ، باب : ما يتمنى من الشهادة (٦/ ٣٦/ ح ٣١٦٠) من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس بنحوه .

وفى الباب عن عبادة بن الصامت عند النسائى (٦/ ٣٥/ح ٣١٥٩) ، وأبى هريرة عنده أيضاً (ح ٣١٥١ ، ٣١٥٢) ، وعند مالك فى « الموطأ » (٢/ ٤٦٠)، وهو عند البخارى ومسلم فيما تقدم . وأخرجه البخارى فى كتاب التمنى ، باب: ما جاء فى التمنى .

وأخرج النسائى والحاكم وصححه عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ «يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله له : يا ابن آدم كيف وجدت منزلك ؟ فيقول : أي رب خير منزل . فيقول : سل وتمن . فيقول : وما أسألك وأتمنى، أسألك أن تردني إلى الدنيا ، فاقتل في سبيل الله عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة » .

انظر الدر المنثور (١/ ٢٨٥)

٢٩ - قوله : عن أبى موسى الأشعرى - رضى الله عنه - قال : « سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل حميه ؟ ويقاتل رياء ، أى ذلك فى سبيل الله ؟ فقال: « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » . (١/ ١٤٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى العلم ، باب : من سأل وهو قائم عالماً جالساً . «الفتح» (١/ ٢٢٢/ح ١٢٣) ، وفى الجهاد ، باب : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا. الفتح (٦/ ٣٣/ح ٢٨١٠) ، وفى فرض الخمس ، باب : من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره ؟ « الفتح » (٦/ ٢٢٦/ح ٣١٢٦) ، وفى التوحيد ، باب: قوله تعالى : ﴿ ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾ « الفتح » (١٣/ ٤٤١/ح ٧٤٥٨) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله (٧/ ١٣/ ٤٩ - النووى) . وأبو داود فى الجهاد ، باب : من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا (٣/ ١٤/ح ٢٥١٧ ، ٢٥١٨) ، والترمذى فى فضائل الجهاد ، باب : ما جاء فيمن يقاتل رجآء الدنيا (٤/ ١٧٩/ ح ١٦٤٦) ، والنسائي (٦/ ٢٣) كما عند أبى داود ، وابن ماجه فى الجهاد ، باب : النية فى القتال (ح/ ٢٧٨٣) ، وأحمد (٤/ ٣٩٢ ، ٣٩٧ ،

٤٠٢ ، ٤٠٥ ، ٤١٧) ، والطيالسى فى « مسنده » (٢/٦٦/ح ٤٨٦ ، ٤٨٧ ، ٤٨٨) ، وعبد الرزاق فى « مصنفه » (٥/٢٦٨/ح ٩٥٦٧) ، وأبو يعلى فى «مسنده » (١٣/ ٢٣٤/ح ٧٢٥٣) ، وسعيد بن منصور فى « سننه » (٢/ ٢١٠ - ٢١١/ح ٢٥٤٣ ، ٢٥٤٤) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٧/١٢٨) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٩/١٦٧ ، ١٦٨) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٥/٥١٤/ح ٢٦٢٠) جميعاً من طريق أبى وائل شقيق ، عن أبى موسى الأشعرى به ، وفى بعض الروايات أن السائل هو أبو موسى نفسه ، وفى بعضها أنه أعرابى ، وفى بعضها الآخر «سُئِلَ».

وفى الباب عن ابن مسعود موقوفاً عند سعيد بن منصور (ح ٢٥٤٥) ، من طريق أبى الأحوص قال : نا أشعث بن سليم ، عن عبد الله بن معقل قال : كنا قعوداً عند أبى مسعود فقال رجل من القوم : قتل فلان شهيداً ، فقال عبد الله: « وما يدريك أنه قتل شهيداً ؟ إن الرجل يقاتل غضباً ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رئاء ، إنما الشهيد من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا » .

قلت : وإسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين .

« فائدة »

قال الحافظ في التعليق على أول حديث الصحيح (جاء رجل) قال : في رواية غندر المذكورة « قال أعرابي » وهذا يدل على وهم ما وقع عند الطبراني من وجه آخر « عن أبي موسى أنه قال يا رسول الله » فذكره فإن أبا موسى وإن جاز أن يبهم نفسه لكن لا يصفها بكونه أعرابياً ، وهذا الأعرابي يصلح أن يفسر بلاحق بن ضميرة الباهلي قال : « وفدت على النبى ﷺ فسألته عن الرجل يلتمس الأجر والذكر فقال : لا شيء له » الحديث، وفي إسناده ضعف ، وروينا في « فوائد أبي بكر بن أبي الحديد » بإسناد ضعيف ، عن معاذ بن جبل أنه قال: « يا رسول الله كل بنى مسلمة يقاتل فمنهم من يقاتل رياء » الحديث فلو صح لاحتمل أن يكون معاذاً أيضاً سأل عما سأل عنه الأعرابي، لأن سؤال معاذ خاص وسؤال الأعرابي عام ، ومعاذ أيضاً لا يقال له أعرابي فيحمل على التعدد .

« الفتح » (٦/ ٣٤) .

٣٠ – قوله : عن أبى هريرة – رضى الله عنه – أن رجلاً قال : يا رسول الله ؛ رجل يريد الجهاد فى سبيل الله وهو يبتغى عرضاً من الدنيا ؟ فقال : « لا أجر له » ، فأعاد عليه ثلاثاً ، كل ذلك يقول : « لا أجر له » (١/ ١٤٤) .

[حسن وإسناده ضعيف] .

أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٠) ، والبخارى فى التاريخ (٨/ ٤٤٧/ت ٣٦٤٧) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى من يغزو ويلتمس الدنيا (٣/ ١٤/ ٢٥١٦) من طريق يزيد عند أحمد ، وآدم بن إياس عند البخارى ، وابن المبارك عند أبى داود، ثلاثتهم من طريق ابن أبى ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن ابن مكرز ، عن أبى هريرة ، به ، ولفظه أقرب للفظ البخارى ، وهو عند البيهقى (٩/ ١٦٩) من طريق أبى داود .

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٦٦) من طريق حسين بن محمد بالإسناد المذكور ، وقال فيه : عن يزيد بن مكرز بسنده ، به .

وأخرجه الحاكم (٢/ ٨٥) من طريق الحسين بن شقيق بنفس الإسناد ، وقال فيه : أيوب بن مكرز ، إلخ . وقال : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

وأخرجه ابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٧٣/ ح ٤٦٣٨ – الإحسان) من طريق حبان بن موسى ، وقال فيه : عن مكرز رجل من الشام من بنى عامر بن لؤى ابن غالب . إلخ .

وأخرجه البيهقى (٩/ ١٦٩) من طريق الحاكم ، عن الحسين بن شقيق ، قال الذهبى فى « الميزان » (ت/ ١٠٨٣٨) ابن مكرز عن أبى هريرة فى الجهاد ، لا يعرف. وعنه بكير بن الأشج ، وما هو بأيوب بن عبد الله بن مكرز ، فإن ذا رجل آخر من أصحاب ابن مسعود قديم ا هـ .

وذكره ابن أبى حاتم فى « الجرح » (٩/ ٣٢٨) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً ، كأنه جهله ، وقال المنذرى فى « تهذيب السنن » (ح ٢٤٠٦) : ابن مكرز لم يذكر بأكثر من هذا وهو مجهول ا هـ .

ويزيد بن مكرز ذكره فى « التقريب » ، وقال : فى أيوب بن عبد الله . وقال هناك: أيوب بن عبد الله بن مكرز العامرى القرشى الخطيب ، مستور من الثالثة، ولم يثبت أن أبا داود روى له . وكذا ذكر الذهبى فى « الميزان » (ت/١٠٨٧)، وقال: تابعى كبير ، وقال ابن عدى : له أحاديث لا يتابع عليها ا هـ . وقال فى « المغنى » (١/١٥٥/ت ٨١٨) : لا يعرف ، وقال فى « الميزان » : ولعله ابن مكرز الراوى عن أبى هريرة .

وفرق المزى بين أيوب بن عبد الله بن مكرز ، وبين ابن مكرز كما فى «تهذيبه» (٣/٤٨٢) ، ويزيد بن مكرز عند أحمد قال فيه الشيخ شاكر : مجهول كما فى «تحقيقه للمسند » (١٦/٣٢٢) .

وفى الباب موقوفاً على أبى الدرداء عن سعيد بن منصور (ح ٢٥٤١) ، قال : نا فرج بن فضالة ، عن أسلم بن وداعة ، عن أبى بحرية السكونى ، عن أبى الدرداء قال : أتاه رجل فقال : الرجل يقاتل العدو يحب أن يحمد ويؤجر فقال: « لا أجر له ، ولو ضرب بسيفه حتى ينقطع » .

وإسناده ضعيف ، لضعف فرج بن فضالة .

وله شاهد آخر عند النسائي (٦/ ٢٥) بسند حسن عن أبى أمامة الباهلى قال : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « لا شئ له » ، فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله ﷺ : « لا شئ له » ، ثم قال : « إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وابتغى به وجهه » .

قال العراقى فى « تخريج الإحياء » : إسناده حسن . وقال الحافظ فى «الفتح» (٦/ ٢٨) : روى أبو داود والنسائى من حديث أبى أمامة بإسناد جيد .

وفى الباب عند أبى موسى المدينى فى « الصحابة » من طريق عفير بن معدان قال : سمعت لاحق بن خميرة الباهلى قال : وفدت على النبى ﷺ فسألته عن

الرجل يلتمس الأجر والذكر . فذكره بما تقدم عند النسائى . وإسناده ضعيف . كذا فى « الفتح » (٢٨/٦) ، وفى الباب شاهد بمعناه عند النسائى وابن حبان فى « صحيحه » (ح ٤٦٣٨ - الإحسان) من حديث عبادة بن الصامت .

٣١ - قوله : وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « **تضمن الله تعالى لمن خرج فى سبيل الله ، لا يخرجه إلا : جهاد فى سبيلى ، وإيمان بى ، وتصديق برسلى ... فهو علىَّ ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة . والذى نفسِ محمد بيده ، ما من كلم يكلم فى سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كلم ، لونه لون دم وريحه ريح مسك ، والذى نفس محمد بيده لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو فى سبيل الله عَزَّ وجَلَّ أبداً ، ولكن لا أجد سعة فأحملهم ، ولا يجدون سعة فيتبعونى ويشق عليهم أن يتخلفوا عنى ، والذى نفس محمد بيده لوددت أن أغزو فى سبيل الله فأقتل ، ثم أغزو فأقتل ، ثم أغزوفأقتل** » . (١٤٤/١) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٤٤٣/٢/ح٢) ، ومن طريقه البخارى فى فرض الخمس ، باب : قول النبى ﷺ : « أحلت لكم الغنائم » . « الفتح » (٢٥٣/٦/ ٣١٢٣) ، وفى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ لقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴾ ، وباب : قوله تعالى : ﴿ قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربى ... ﴾ الآية . « الفتح » (٤٤١/١٣ ، ٤٤٤/ح٧٤٥٧ ، ٧٤٦٣)، ومسلم فى الإمارة ، باب : فضل الجهاد والخروج فى سبيل الله (٢٣/١٣/ح١٨٧٦) ، والنسائى فى الجهاد ، باب : ما تكفل الله عَزَّ وجَلَّ لمن يجاهد فى سبيله (١٦/٦) ، وسعيد بن منصور فى « سننه » (١٢١/٣/ح ٢٣١١، ٢٣١٢) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٤٦١٠ - الإحسان) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٥٧/٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٢٦٠٧) .

جميعاً من طريق أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة به . وهو عند

البهيقي فى « الأسماء والصفات » من طريق مالك بسنده ، ومن طريق عبد الرحمن (١/ ٣٠٠) ، وهو عند ابن مندة فى « الإيمان » (٢/ ٣٩٦ ، ٣٩٧) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ، وسفيان ، كلاهما بالإسناد المذكور وباختصار . وقال : رواه مالك .

وأخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله . « الفتح » (٦/ ٦/ح ٢٧٨٧) من طريق شعيب ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة بنحوه مختصراً ، وهو عند النسائي (٦/ ١٧) من نفس الطريق .

وأخرجه أيضاً فى الوضوء ، باب : ما يقع من النجاسات فى السمن والماء . « الفتح » (١/ ٣٤٤/ ح٢٣٧) ، اطرافه فى الصحيح (ح٢٨٠٣ ، ٥٥٣٣) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : فضل الجهاد والخروج فى سبيل الله (ح١٨٧٦) (١٠٦) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح٢٦٢٥) من طريق معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبى هريرة بنحوه وهو مطولاً عند مسلم .

وأخرجه مسلم فيما تقدم (١٠٧) ، وأحمد فى « مسنده » (٢/ ٣٩٩) ، والبيهقى (٩/ ٣٩) ، وابن مندة فى « الإيمان » (٢/ ٣٩٧) .

جميعاً من طريق سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة بنحوه . وهو عند الترمذى فى فضائل الجهاد (٤/ ١٨٤/ ح ١٦٥٦) من نفس الطريق ، وصححه .

وأخرجه أحمد (٢/ ٤٩٤) ، والنسائى فى الإيمان ، باب : الجهاد (٨/ ١١٩)، وفى الجهاد ، باب : بما تقدم عنده (٦/ ١٦) ، وابن مندة فى « الإيمان » (٢/ ٣٩٧) جميعاً من طريق الليث بن سعد ، عن سعيد المقبرى ، عن عطاء بن ميناء ، عن أبى هريرة بنحوه ، وأخرجه مسلم أيضاً (١٠٣) ، والنسائى فى «الإيمان » (٨/ ١١٩ - ١٢٠) ، وابن مندة فى « الإيمان » (٢/ ٣٩٦) من طريق جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبى زرعة عن أبى هريرة به .

وهو عند البيهقى (٩/ ١٥٧) ، وابن منده من طريق مسدد عن عبد الواحد بن زياد ، عن عمارة .

وفى الباب عن معاذ بن جبل عند ابن حبان (٣٧٢ - الإحسان) من طريق عبد الله بن عبد الحكم ، والطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ٣٧/ ح٥٤) ، والحاكم (٢/ ٩٠) كلاهما من طريق عبد الله بن صالح ، والبيهقى (٩/ ١٦٦) من طريق يحيى بن بكير جميعاً عن الليث بن سعد ، عن الحارث بن يعقوب ، عن قيس ابن رافع القيسى ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله بن عمرو ، عن معاذ مرفوعاً بلفظ : « من جاهد فى سبيل الله كان ضامناً على الله .... » الحديث .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

وهو عند أحمد (٥/ ٢٤١) ، والبزار (٢/ ٢٥٧/ ح١٦٤٩ - كشف) من طريق ابن لهيعة ، عن الحارث بن يزيد ، عن علىّ بن رباح ، عن عبد الله بن عمرو، به . قال فى المجمع (١٠/ ٣٠٤) : رواه الطبرانى فى « الأوسط » و« الكبير » بنحوه باختصار ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير ابن لهيعة ، وحديثه حسن على ضعفه .

وهو عند أبى داود (٣/ ٨/ ح٢٥٤١) من رواية ابن المصفى عن بقية ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، يرد إلى مكحول ، إلى مالك بن يخامر ، عن معاذ : وزاد فى آخره : « ومن جرح جرحاً فى سبيل الله أو نكب نكبة » فذكر مثل رواية الباب مختصراً » .

وهو أيضاً عند الترمذى (٤/ ١٨٥/ ح١٦٥٧) ، والنسائى (٦/ ٢٥) ، وابن ماجه (٢/ ٩٣٣/ ح٢٧٩٢) ثلاثتهم من طريق ابن جريج : ثنا سليمان بن موسى، عن مالك بن يخامر ، ولفظه أتم من لفظ أبى داود .

وفى الباب أيضاً عند الترمذى (٤/ ١٦٤/ ح١٦٢٠) عن أنس مرفوعاً بنحوه مختصراً ، وقال : صحيح غريب من هذا الوجه .

وعند أبى داود (٣/ ٧/ ح٢٤٩٤) عن أبى أمامة الباهلى بنحو حديث معاذ . وإسناده حسن .

وفي الباب عن عائشة عند الطبرانى فى « الأوسط » بسند فيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبى فروة وهو متروك . كذا فى المجمع (٥/ ٢٧٨) .

٣٢ - قوله : عن عبد الرحمن بن أبى عقبة عن أبيه (وكان مولى من أهل فارس) قال : « **شهدت مع النبى ﷺ أُحُداً ، فضربت رجلاً من المشركين ، فقلت: خذها وأنا الغلام الفارسى ، فالتفت إلىَّ النبى ﷺ فقال : « هلا قلت : وأنا الغلام الأنصارى ؟ إن ابن أخت القوم منهم ، وإن مولى القوم منهم** » (١/ ١٤٤ ، ١٤٥).

[أوله ضعيف وآخره صحيح] .

لم أجده تاماً بهذا اللفظ ، فشطره الأول أخرجه ابن أبى شيبة فى « مصنفه » (١٢/ ٥٠٥/ ح١٥٤٢٦) ، وأحمد فى « مسنده » (٥/ ٥٩٥) ، وأبو داود فى الأدب ، باب : فى العصبيه ، (٤/ ٣٣٢/ ح٥١٢٣) .

جميعاً من طريق محمد بن إسحاق ، عن داود بن حصين ، عن عبد الرحمن بن أبى عقبة ، عن أبيه ، فذكره وليس فيه قوله : « إن ابن أخت القوم منهم . . . إلخ » .

وإسناده ضعيف ، لعنعنة محمد بن إسحاق ، فهو مدلس .

أما الشطر الأخير منه فقد رواه جمع من الصحابة ، منهم أنس ، وأبو موسى، وابن عباس ، وعن أبي رافع ، وعائشة ، وعمرو بن عوف ، وعتبة بن غزوان وأبى سعيد الخدرى وأبي هريرة ، أما حديث أنس فأخرجه البخارى فى المناقب ، باب : ابن أخت القوم منهم . « الفتح » (٦/ ٦٣٨/ ح٣٥٢٨) ، وفى الفرائض ، باب : مولي القوم من أنفسهم ، وابن الأخت منهم . « الفتح » (١٢/ ٤٩/ ح٦٧٦٢) ، ومسلم فى الزكاة ، باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوى إيمانه (٧/ ١٥٨/ ح١٠٥٩) ، وأحمد (٣/ ٢٧٥ ،

٢٧٦)، والنسائى فى الزكاة ، باب: ابن أخت القوم منهم (٥/ ١٠٦) ، والترمذى فى المناقب ، باب : فضل الأنصار وقريش (٥/ ٧١٢/ ح٣٩٠١) ، وقال : حسن صحيح ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٤٥٠١ - الإحسان) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٥/ ٣٥٦/ ح٣٠٠٢) ، و(٦/ ١٢/ ح٣٢٣٠) .

جميعاً من طريق شعبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً وفيه « ابن أخت القوم منهم»، وعند ابن حبان « أنفسهم » ، وكذا عند البخارى فى الفرائض وعنده أيضاً فيه (ح٦٧٦١) من طريق شعبة عن معاوية بن قرة مقروناً بقتادة بلفظ : «مولى القوم من أنفسهم » ، أو كما قال . كذا فى الصحيح .

وهذه الطريق عند أحمد (٣/ ١٧٢) من طريق محمد بن جعفر وعند النسائى (٥/ ١٠٦) من طريق وكيع ، كلاهما عن شعبة عن معاوية بلفظ البخارى فى المناقب ومسلم فى الزكاة . وفى الباب من طرق كثيرة عن أنس عند البخارى فى مناقب الأنصار (ح٣٧٧٨) ، و(٤٣٣٢) ، وعند أبى نعيم فى « الحلية » (٣/ ٨٤)، والبيهقى فى « الكبرى » (٦/ ٣٣٧) ، وعند أحمد (٣/ ٢٨٠) ، وعبد الرزاق (ح١٩٩٠٨) .

أما حديث أبى موسى فأخرجه أبو داود ، فى الأدب ، باب : في العصبية (٤/ ٣٣٢/ ح٥١٢٢) من طريق زياد بن مخراق ، عن أبى كنانة ، عن أبى موسى مرفوعاً به ، وإسناده ضعيف لجهالة أبى كنانة . ويشهد له ما تقدم ، وهو عند أحمد (٣/ ٣٩٦) ولذا سكت عنه الحافظ في « الفتح » (٦/ ٦٣٨) .

وأما حديث ابن عباس فأخرجه العقيلى فى الضعفاء (٢/ ٢٠٢) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ١٧٠/ ح١٢٧٨٨) من طريق صالح بن عبد الله أبو يحيى ، عن عمرو بن مالك النكرى ، عن أبى الجوزاء ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

قال العقيلى : قال البخارى : صالح بن عبد الله أبو يحيى ، عن عمرو ابن مالك ، عن أبى الجوزاء ، فيه نظر ا هـ . وقال فى « المجمع » (١٠/ ١٣٧) : وفيه صالح بن عبد الله أبو يحيى وهو ضعيف ا هـ . وقال العقيلى : وفى هذا الباب أحاديث بأسانيد جياد من غير هذا الوجه .

وأما حديث أبى رافع فأخرجه أبو داود فى الزكاة ، باب : الصدقة على بنى هاشم (٢/ ١٢٣/ح ١٦٥٠) ، والترمذى في الزكاه (٣/ ٣٧/ ح٦٥٧) ، والنسائى (١٠٧/٥) .

جميعاً من طريق الحكم ، وأخرجه أحمد (٤/ ٣٤٠) ، والبزار (١/ ١٤٧/ ح١٣٦ - مختصراً (، والطبرانى (٥/ ٤٥/ ٤٥٤٤) من طريق إسماعيل بن عبيد ، كلاهما عن ابن أبى رافع عن أبيه مرفوعاً به .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وأما حديث عائشة : فأخرجه العقيلى (٣/ ٣٣١) من طريق عتاب بن حرب ، قال : حدثنى جدى أبو عامر الخزاز ، عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة ، به . وعتاب بن حرب ليس بالقوى كما فى اللسان .

وأما حديث عمرو بن عوف فأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ١٢/ ح٢) من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً بلفظ : «حليف القوم منهم ، ومولى القوم منهم ، وابن أخت القوم منهم .... إلخ » الحديث وسكت عنه الحافظ (فتح ٦/ ٦٣٨).

قال فى « المجمع » (٥/ ١٩٤) : وفيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزنى ، وهو ضعيف ، وقد حسن له الترمذى ، وبقية رجاله ثقات .

وحديث عتبة بن غزوان أخرجه الطبرانى أيضاً (١٧/ ١١٨/ ح٢٩١) من طريق عتبة بن إبراهيم بن عتبة بن غزوان ، عن أبيه ، عن جده ، مرفوعاً به .

سكت عنه الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٦٣٨) .

قال فى « المجمع » (١/ ١٩٦) : ولم أر من ذكر عتبة ولا إبراهيم .

وحديث أبى سعيد أخرجه الطبرانى فى « الصغير » (ص ٨٠) من طريق معاذ ابن عوذ الله القرشى : حدثنا عوف بن أبى صديق الناجى ، عن أبى سعيد الخدرى، به . قال ابن حبان فى « ثقاته » (٩/ ١٧٨) : معاذ بن عوذ الله البصرى مستقيم الحديث ، ولم أجده إلا فى هذا الموضع .

وقال الطبراني : لا يروى عن أبى سعيد الخدرى إلا بهذا الإسناد ، تفرد به معاذ بن عوذ الله .

قال الهيثمى فى « المجمع » (١٩٤/٥) ، والمنذرى فى « الترغيب » (٢٠٢/٣): رجاله ثقات لذا سكت عنه الحالفظ في « الفتح » (٦٣٨/٦) .

وأما حديث أبي هريرة فقد عزاه الحافظ للبزار بلفظ « مولى القوم منهم ، وحليف القوم منهم ، وابن أخت القوم منهم » (فتح ٦٣٨/٦) .

٣٣ - قوله : « عن عاصم بن سليمان ، قال : سألت أنساً عن الصفا والمروة قال : « **كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية ، فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما ، فأنزل الله عزَّ وجَلَّ : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾** » . (١٤٦/١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الحج ، باب : ما جاء فى السعى بين الصفا والمروة ، «الفتح» (٥٠٢/٣/ح١٦٤٨) ، وفى التفسير ، باب : قوله : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ... ﴾ الآية . « الفتح » (١٧٨/٨/ ح ٤٤٩٦) ، ومسلم فى الحج ، باب : بيان أن السعى بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (٢٨/٩/ح١٢٧٨) ، وعبد بن حميد فى المنتخب (ح١٢٢٤) ، والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة البقرة (٢٠٩/٥/ح٢٩٦٦) ، والنسائى فى «الكبرى » ، فى كتاب الحج ، باب : الصفا والمروة (٤١٠/٢/ح٣٩٥٩) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (٢٣٥/٤/ح٢٧٦٨) ، والطبرى فى « تفسيره » (٢٣٢/٣ - شاكر) ، والحاكم فى « المستدرك » (٢٧٠/٢) وابن أبي داود في «المصاحف » (ص ١٠٠) والبيهقي في « الكبرى » . (٩٧/٥) .

جميعاً من طرق عن عاصم الأحول ، عن أنس ، وهو عند ابن حبان فى «صحيحه» (ح٣٨٢٨ - الإحسان) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ٤٤/رقم ٧٧ ، ٧٨ ، ٨١) .

وفى الباب عن عائشة فيما تقدم من مصادر ، وزيادة عليها عند أبى داود

(٢/١٨١/ح١٩٠١) ، وابن ماجه (ح٢٩٨٦) ، والنسائى فى « تفسيره » (١/١٩٩/ح٢٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٧/١٣٨ - ١٣٩/ح١٩٢٠) وفى « تفسيره » (١/١٣٣) ، والحميدى فى « مسنده » (ح٢١٩) ، ومالك فى «الموطأ » (١/ ٣٠٠) ، وأحمد فى « مسنده » .

والأثر صححه الترمذى ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، وأقره الذهبى عليه .

وأثر أنس ذكره فى الدر (١/ ٢٩١) ، وزاد فى نسبته إلى ابن أبى حاتم وابن السكن ، وكذلك أثر عائشة ، عند ابن أبى حاتم أيضاً .

وفى الباب أيضاً عن ابن عباس عند الطبرانى فى « الأوسط » ، وعند ابن جرير (٢/ ٢٨) ، والحاكم (٢/ ٢٩٨) من طريق عمرو بن طلحة القناد ، ثنا أسباط بن نصر ، عن السدى - عن ابن جرير قال : زعم أبو مالك عن ابن عباس - وعند الحاكم ، عن أبى مالك ، عن ابن عباس ، فذكره بنحو حديث أنس ، وفيه قصة.

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبى ، وحسنه الحافظ في «الفتح » (٣/ ٥٨٤) وذكره فى « الدر » (١/ ٢٩٠) ، ونسبه إلى ابن أبى داود فى « المصاحف » ، وابن أبى حاتم .

وأبو مالك هو غزوان الغفارى مشهور بكنيته ثقة ، ولم يرو له مسلم ، إنما روى له البخارى فى « التاريخ » ، وأبو داود ، والنسائى والترمذى ، فهو ليس على شرط مسلم من حيث رجاله ، إنما قد يكون على شرطه من حيث اتصال إسناده. والله أعلم .

وفي الباب أيضاً عن زيد بن حارثة عند النسائى بإسناد قوى قال « كان على الصفا والمروة صنمان من نحاس يقال لهما أساف ونائله كان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما » الحديث « فتح » (٣/ ٥٨٤) .

٣٤ - قوله : عن سعيد بن جبير فى قوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا كتب**

عليكم القصاص فى القتلى ﴾ - يعنى إذا كان عمداً - الحر بالحر ... وذلك أن حيين من العرب اقتتلوا فى الجاهلية - قبل الإسلام بقليل ، فكان بينهم قتل وجراحات ، حتى قتلوا العبيد والنساء ، فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا ، فكان أحد الحيين يتطاول على الآخر فى العدة والأموال ، فحلفوا ألا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم ، والمرأة منا الرجل منهم ... فنزل فيهم : ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ . (١/ ١٦٥) .

[حسن لغيره] .

ذكره ابن كثير فى « تفسيره » (١/ ١٩٨ - ١٩٩) ، فقال : رواه الإمام أبو محمد ابن أبى حاتم أبو زرعة ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير ، حدثنا عبد الله بن لهيعة ، حدثنى عطاء بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، فذكره .

وإسناده فيه ضعف ؛ لوجود عبد الله بن لهيعة فيه ، ولكن يشهد له ما أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٢/ ٦١) ، قال : حدثنى المثنى قال : ثنا سويد بن نصر، قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك عن سفيان ، عن السدى ، عن أبى مالك قال : كان بين حيين من الأنصار قتال كان لأحدهما على الآخر الطول فكأنهم طلبوا الفصل ، فجاء النبى ﷺ ليصلح بينهم فنزلت هذه الآية : ﴿ الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والأنثى بالأنثى ﴾ - فجعل النبى ﷺ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى . وإسناده رجاله كلهم ثقات ، غير السدى إسماعيل بن عبد الرحمن ، فهو صدوق يهم من رجال مسلم وعزاه السيوطي في « الدر » (١/ ٣١٦) لابن مردويه وفي آخره قال ابن عباس : نسختها ﴿ النفس بالفس ﴾ [المائدة : ٤٥] وله شاهد آخر عن الشعبى عن ابن جرير (١/ ٦٠) وعزاه السيوطى لعبد ابن حميد ولفظه « نزلت هذه الآية في قبيلتين من قبائل العرب اقتتلا قتال عمية على عهد رسول الله ﷺ قال : يقتل بعبدنا فلان بن فلان ، وتقتل بأمتنا فلانة بنت فلانة . فأنزل الله ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ وله شاهد آخر عن قتادة عزاه السيوطى في « الدر » (١/ ٣١٦) لعبد ابن حميد وابي داود في « ناسخه » وأبي القاسم الزجاجى في « أماليه » والبيهقي

في سننه ولفظه « كان اهل الجاهلية فيهم بغي وطاعة للشيطان فكان يحى فيهم إذا كان فيهم عدد فقتل لهم عبداً عبدُ قوم آخرين فقالوا : لن نقتل به إلا حراً . . . الخ » . والأثر عند ابن جرير (٢/ ٦١) .

٣٥ - قوله : قال صلى الله عليه وسلم : « **إن الله أعطى كل ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث** » . (١/ ١٦٦) .

[حسن صحيح] .

قال الزيلعى فى « نصب الراية » (٤/ ٤٠٣) : روى من حديث أبى أمامة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ومن حديث جابر ، ومن حديث زيد بن أرقم ، والبراء ، ومن حديث علىّ بن أبى طالب ، ومن حديث خارجة بن عمرو ا هـ . **قلت** : والأخير لعله عمرو بن خارجة ، وذلك ما قاله ابن حجر فى التلخيص .

أما حديث أبى أمامة الباهلى .

فأخرجه أحمد (٥/ ٢٦٧) ، وعبد الرزاق فى « مصنفه » (٤/ ١٨٤/ ح٧٢٧٧) وابن أبى شيبة (١١/ ١٤٩/ ح١٠٧٦٥) ، والطيالسى (ح١١٢٧) ، وأبو داود فى البيوع ، باب : فى تضمين العارية (٣/ ٥٩٦/ ح٣٥٦٥) ، والترمذى فى الوصايا، باب : لا وصية لوارث (٤/ ٤٣٣/ ح٢١٢٠) ، وابن ماجه كما عند الترمذى (٢/ ٩٠٥/ ح٢٧١٣) ، وسعيد بن منصور فى « سننه » (ح٤٢٧) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٦/ ٢٦٤) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (١/ ٢٣٠) جميعاً من طريق إسماعيل بن عياش ، ثنا شرحبيل بن مسلم الخولانى ، قال : سمعت أبا أمامة الباهلى فذكره ، وفيه زيادة .

قال الزيلعى : قال فى « التنقيح » : قال أحمد ، والبخارى ، وجماعة من الحفاظ : ما رواه إسماعيل بن عياش عن الشاميين فصحيح ، وما رواه عن الحجازيين ، فغير صحيح ، وهذا رواه عن شامى ثقة ا هـ . وقال الترمذى : حسن صحيح ، وقال الحافظ فى « التلخيص » (٣/ ٩٢) : حسن الإسناد وأشار

البيهقي لتقويته قال الالباني : وقد أصاب فإن إسناده حسن وله شواهد كثيره عند البيهقي وفي « المجمع » (الجنائز/ ٧) .

وأما حديث أنس ، فأخرجه ابن ماجه فى الوصايا ، باب : لا وصية لوارث (٢/ ٩٠٥/ح٢٧١٤) ، والدارقطنى فى « سننه » (٤/ ٧٠) ، والبيهقى (٦/ ٢٦٤، ٢٦٥) .

جميعاً من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أنس بن مالك قال : إنى لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل على لعابها فسمعته يقول : فذكره .

قال البيهقى : رواه الوليد بن مزيد البيروتى ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن سعيد بن أبى سعيد شيخ بالساحل ، قال : حدثنى رجل من أهل المدينة ، فذكره ، وقد ذكره ابن التركمانى فى « الجوهر » ونسبه لابن ماجه من طريق هشام بن عمار ، وقال فيه : سعيد بن أبى سعيدالمقبرى ، ثم قال : «وهذا مسند جيد » ، وقال البوصيرى فى « الزوائد » : « وهذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات » .

قلت : وهذا منهما على اعتبار أنه المقبرى ، لكن قال صاحب « التنقيح » : حديث أنس هذا ذكر ابن عساكر وشيخنا المزى فى « الأطراف » فى ترجمة سعيد المقبرى ، وهو خطأ ، وإنما هو الساحلى ، ولا يحتج به ، هكذا رواه الوليد بن قديد البيروتى ، فذكر كما تقدم ، وهذا ما ذهب إليه الشيخ الألبانى - حفظه الله - فى « الإرواء » فراجعه إن شئت .

أما حديث ابن عباس ، فطرف الحديث الأول رواه عنه أبو يعلى فى « مسنده » (٤/ ٣٤٣/ح ٢٤٥٨) ، والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٢١٣/ح١١٥٣٢) كلاهما من طريق حسين بن قيس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً : « إن الله أعطى كل ذى حق حقه . . . » ، وفيه، زيادة وليس فيه : « فلا وصية لوارث».

قال الهيثمى (١/ ١٧٢) : وفيه حسين بن قيس ، الملقب بحنش ، وهو متروك.

وأما طرفه الأخير فأخرجه الدارقطني في « الفرائض » (ص٤٦٦) ، والبيهقي (٦/ ٢٦٤) من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : «لا تجوز وصية لوارث إلا إن شاء الورثة » .

قال البيهقي : عطاء هذا هو الخراساني ، لم يدرك ، ابن عباس ، ولم يره ، قاله أبو داود السجستاني وغيره .

ثم روياه موصولاً من طريق يونس بن راشد ، عن عطاء الخراساني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

قال البيهقي : عطاء الخراساني غير قوي ، وقال الزيلعي في « نصب الراية » (٤/ ٤٠٤) قال ابن القطان في « كتابه » : ويونس بن راشد قاضي خراساني ، قال ابو زرعة : لا بأس به ، وقال البخاري : كان مرجئاً اهـ . وكان الحديث عنده حسن . وحسنه الحافظ في « التلخيص » (٣/ ٩٢) .

أما حديث عبد الله بن عمرو ، فأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢/ ٤١٠) من طريق حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده فذكره بنحو حديث ابن عباس وزاد في آخره : « والولد للفراش ، وللعاهر الحجر » . وقد توبع على هذه الزيادة فيما تقدم .

قال ابن عدي : حبيب بن المعلم ، أرجو أنه مستقيم الرواية ، وقال في «التقريب » : صدوق ، واحتج به الشيخان . فحديثه حسن إن شاء الله تعالى ، وأخرجه الدارقطني (ص ٤٦٦) من طريق حبيب بن الشهيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فذكره ، وزاد فيه : « إلا أن تجيز الورثة » .

قلت : وطريق المعلم أصح وأحسن من طريق الشهيد ، ففيها سهل بن عمار كذبه الحاكم ، وقال الحافظ في « التلخيص » : إسناده واهٍ .

أما حديث جابر ، فأخرجه الدارقطني في« سننه » (ص ٤٦٦) من طريق فضل ابن سهل ، وعند ابن عدي كما في الزيلعي (٤/ ٤٠٤) من طريق أحمد بن

محمد بن صاعد ، كلاهما عن إسحاق بن إبراهيم أبى موسى الهروى ، عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، مرفوعاً به .

قال الزيلعى : وأعله - يعنى ابن عدى - بأحمد هذا ، وقال : هو أخو يحيى بن محمد بن صاعد ، وهو أكبر منه ، وأقدم موتاً ، وهو ضعيف .

قلت : لكنه لم يتفرد بل تابعه عليه فضل بن سهل فى إسناد الدارقطنى ، وهو صدوق احتج به البخارى ومسلم فى « صحيحيهما » .

وإسحاق بن إبراهيم الهروى ، قال فى « الميزان » (١/١٧٨) : وثقه ابن معين وغيره . وقال عبد الله بن علىّ بن المدينى : سمعت أبى يقول : أبو موسى الهروى ، روى عن سفيان ، عن عمرو ، عن جابر ، فذكر الحديث ، حدثنا به سفيان ، عن عمرو مرسلاً وغمزه ، وفى بعض نسخ « الميزان » : كأنه عن عمرو مرسلاً ا هـ . والقول ما قاله ابن معين وغيره . والله أعلم .

وأما حديث زيد بن أرقم ، والبراء بن عازب ، فأخرجه ابن عدى فى « الكامل » (٦/ ٥٠) من طريق موسى بن عثمان الحضرمى ، عن أبى إسحاق ، عن زيد بن أرقم ، والبراء مرفوعاً ، وفيه : « وليس لوارث وصية » قال ابن عدى فى موسى بن عثمان الحضرمى : إن حديثه غير محفوظ .

وأما حديث علىّ بن أبى طالب ، فأخرجه الدارقطنى (ص ٤٦٦) ، والبيهقى (٦/ ٢٦٧) من طريق يحيى بن أبى أنيسة ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علىّ مرفوعاً بنحو ما تقدم ، وهو عند ابن عدى كما فى الزيلعى (٤/ ٤٠٥) ، وقال الزيلعى : وأسند - يعنى ابن عدى - تضعيف يحيى بن أبى أنيسة عن البخارى ، والنسائى ، وابن المدينى ، ووافقهم . وأخرجه ابن عدى من طريق أخرى عن ناصح بن عبد الله الكوفى ، عن ابن إسحاق ، عن الحارث ، عن علىّ مرفوعاً بمثل حديث عبد الله بن عمرو ، المتقدم .

قال الزيلعى : وأسند تضعيف ناصح هذا عن النسائى ، ومشاه هو ، وقال : إنه ممن يكتب حديثه ا هـ .

والحارث هو ابن عبد الله الأعور الهمدانى ، أبو زهير صاحب علىّ ، كذبه الشعبى فى رأيه ورمى بالرفض ، وفى حديثه ضعف ، كذا فى « التقريب » .

أما حديث عمرو بن خارجة ، فأخرجه أحمد (٤/١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٣٨ - ٢٣٩) ، وابن أبى شيبة (١١/١٤٩/ح١٠٧٦٦) ، والترمذى (٤/٤٣٤/ح٢١٢١) ، والنسائى (٦/٢٤٧/ح٣٦٤١ ، ٣٦٤٢) ، وابن ماجه (ح٢٧١٢) ، والدارمى (٢/٤١٩) ، والطيالسى (ح١٢١٧) ، وسعيد بن منصور (ح٤٢٨) ، والبيهقى (٦/٢٦٤) ، والبغوى (ح١٤٥٤) جميعاً من طريق قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن عبدالرحمن بن غنم ، عن عمرو بن خارجة ، فذكره . قال الترمذى : حسن صحيح ، قلت : وشهر بن حوشب فيه ضعف ، وحديثه يصلح فى الشواهد والمتابعات ، وهو لم ينفرد وقد توبع ، ولعل الترمذى قال ذلك للمتابعات والشواهد السابقة والله أعلم .

وأخرجه النسائى من طريق عبد الله بن المبارك قال : أنبأنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن قتادة ، عن عمرو بن خارجة فذكره .

وقتادة مدلس وقد عنعنه ، ولم يسمع من عمرو بن خارجة .

وفى الباب عند الطبرانى فى « الكبير » (٤/٢٠٢/ح٤١٤٠) من طريق عبد الملك ابن قدامة الجمحى ، عن أبيه ، عن خارجة بن عمرو الجمحى مرفوعاً بلفظ : «ليس لوارث وصية » . . . إلخ الحديث .

قال فى « المجمع » (٤/٢١٤) : وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحى وثقه ابن معين وضعفه الناس .

وعن مجاهد مرسلاً عند سعيد بن منصور (ح٤٢٥) ، والبيهقى (٦/٢٦٤) ، وعند سعيد أيضاً عن عمرو بن دينار (ح٤٢٦) ، وطاووس (ح٤٢٩) ، وعن أبى قلابة موقوفاً بلفظ : « لا يجوز لوارث وصية » عند الدارمى (٢/٥١٠) .

وعن معقل بن يسار عند ابن عدى ، كما فى « التلخيص » (٣/٩٢) .

٣٦ - قوله : عن جابر - رضى الله عنه - قال : « خرج رسول الله ﷺ عام الفتح إلى مكة فى رمضان ، فصام حتى بلغ « كراع النميم » فصام الناس ، ثم دعا بقدح من ماءٍ فرفعه حتى نظر الناس ، ثم شرب ، فقيل له بعد ذلك : إن بعض الناس قد صام ، فقال : أولئك العصاة ، أولئك العصاة » (١/ ١٦٩) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الصوم ، باب : جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر ، من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد ، ومن طريق عبد العزيز الدراوردى (٧/ ٢٣٩/ ح١١١٤) ، والشافعى فى « مسنده » من طريق عبد العزيز (١/ ٢٦٨/ ح٧٠٧ ترتيب) ، والحميدى فى « مسنده » (ح١٢٨٩) من طريق سفيان. والطيالسى (ح١٦٦٧) من طريق وهيب ، والترمذى فى الصيام ، باب : ما جاء فى كراهية الصوم فى السفر (٣/ ٨٠/ ح٧١٠) ، والنسائى فى الصوم (٤/ ١٧٧/ ح٢٢٦٣) من طريق ابن الهاد ، وابن خزيمة فى «صحيحه» (ح٢٠١٩) من طريق عبد الوهاب ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٢/ ٦٥) من طريق ابن الهاد ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٣/ ٤٠٠/ ح١٨٨٠) من طريق عبد الوهاب ، و(٤/ ٩٨/ ح٢١٢٩) من طريق عبد العزيز ، والبيهقى (٤/ ٢٤١) ، والبغوى (ح١٧٦١) كلاهما من طريق عبد العزيز ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٢٧٠٦ ، ٣٥٤٩ ، ٣٥٥١ - الإحسان) من طريق عبد الوهاب .

جميعاً من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، به .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وأخرجه ابن خزيمة (ح٢٠٢٠) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٢/ ٦٥) ، والحاكم (١/ ٤٣٣) ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة ، عن أبى الزبير ، عن جابر بنحوه مختصراً .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبى ، وهو كما قالا ،

ورواية أبى الزبير عن جابر عند الجماعة ، فلا معنى لمن قال : أنه صحيح إن سمع أبو الزبير من جابر . والله أعلم .

وفى الباب عن ابن عباس عند مالك فى « الموطأ » (١/ ٢٤٤) ، ومن طريقه البخارى فى الصوم (٤/ ٢١٣/ ح١٩٤٤) ، وفى الجهاد (٦/ ١٣٤/ ح٢٩٥٣) ، من طريق سفيان ، وفى المغازى (٧/ ٥٩٥/ ح٤٢٧٥ ، ٤٢٧٦) من طريق عقيل، ومعمر ، والدارمى (٢/ ٩) من طريق مالك ، وكذا الطحاوى فى « شرح معانى الآثار (٢/ ٦٥) ، والبيهقى (٤/ ٢٤١) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٦/ ٣١٠/ ح١٧٦٦) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٣٥٤٧ - الإحسان) من طريق الليث .

جميعاً من طريق ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتيبة بن مسعود ، عن ابن عباس فذكره بنحوه ، وليس فيه قوله : « أولئك العصاة » ، وهو عند مسلم كما تقدم .

وهو عند البخارى فى الصوم (٤/ ٢٢٠/ ح١٩٤٨) من وجه آخر عن أبى عوانة ، وفى المغازى عن جرير ، ومسلم (٣/ ٧/ ٢٣٣) عن جرير ، وعند النسائي (٤/ ١٧٧، ١٧٨) ، من طريق شعبة ، وجرير . وعند ابن ماجه (١/ ٥٣١/ ح١٦٦١) من طريقه سفيان .

جميعاً عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاووس ، عن ابن عباس مرفوعاً بنحو ما تقدم ، وقد سقط طاووس في رواية النسائي ، عن شعبة ، وابن ماجه عن سفيان . وهو عند النسائى أيضاً من رواية الحكم بن عتيبة عن مجاهد، وليس فيه طاووس . قال الحافظ فى الفتح (٤/ ٢٢٠) : يحتمل أن يكون مجاهداً أخذه عن طاووس ، عن ابن عباس ، ثم لقى ابن عباس فحمله عنه ، أو سمعه من ابن عباس ، وثبته فيه طاووس اهـ .

فائده : رد الحافظ قول من قال ينسخ الصوم في السفر من هذا الحديث فقال: « ولا حجة في شيء من ذلك لأن مسلماً أخرج من حديث أبي سعيد أنه ﷺ صام بعد هذه القصه في السفر ولفظه « سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن

صيام ، فنزلنا منزلا فقال النبي ﷺ : إنكم قد دنوتم من عدوك والفطر أقوى لكم فأفطروا فكانت رخصه فمنا من صام ومنا من أفطر فنزلنا منزلاً فقال رسول الله ﷺ : إنكم مصجوا عدوكم فالفطر اقوى لكم فأفطروا ، فكانت عزيمة فأفطرنا ، ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله ، ﷺ بعد ذلك في السفر » وهذا الحديث نص في المسألة ، ومنه يؤخذ الجواب عن نسبته ﷺ الصائمين إلى العصيانٰ لأنه عزم عليهم فخالفوا اهـ « الفتح » ، كتاب الصوم (٤/٢١٧) .

٣٧ - قوله : عن أنس - رضى الله عنه - قال : كنا مع النبى ﷺ فى سفر ، فمنا الصائم ومنا المفطر ، فنزلنا منزلاً فى يوم حار أكثرنا ظلاً صاحب الكساء ، ومنا من يتقى الشمس بيده ، فسقط الصوام وقام المفطرون ، فضربوا الأبنية ، وسقوا الركاب ، فقال النبى ﷺ : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » . (١/١٦٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : فضل الخدمة فى الغزو . « الفتح » (٦/٩٨/ح٢٨٩٠) ، ومسلم فى الصيام ، باب : جواز الصيام والفطر فى شهر رمضان للمسافر (٣/٧/٢٣٥ النووي) ، والنسائى فى الصيام ، باب : فضل الإفطار فى السفر على الصيام (٤/١٨٢) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (٢/٢٦١ ، ٢٦٢/ح ٢٠٣٢ ، ٢٠٣٣) ، وابن حبان أيضاً فى « صحيحه » (٥/٢٢٩/ح٣٥٥١ - الإحسان) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٢/٦٨) ، والبيهقى فى « السنن » (٤/٢٤٣) .

جميعاً من طريق عاصم ، عن فورق العجلى ، عن أنس به .

وأخرجه مالك فى « الموطأ » (١/٢٤٥) ، ومن طريقه البخارى فى الصوم ، باب: لم يعب أصحاب النبى ﷺ بعضهم بعضاً فى الصوم والإفطار . « الفتح » (٤/٢١٩/ح١٩٤٧) ، ومسلم فيما تقدم (٣/٧/٢٣٥ النووى) من طريق أبى خيثمة ، وأبى خالد الأحمر ، ثلاثتهم - أى مالك والبخاري ومسلم - من طريق حميد الطويل ، عن أنس بنحوه .

وقد صرح بالسماع فى رواية أبى خالد الأحمر عند مسلم ولفظه عن حميد «خرجت فصمت فقالوا لى أعد ، فقلت إن أنساً أخبرنى أن اصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ، قال حميد فلقيت ابن أبي مليكه فأخبرنى عن عائشة مثله » .

(تنبيه) : نقل ابن عبد البر عن محمد بن وضاح أن مالكاً تفرد بسياق هذا الحديث على هذا اللفظ ، وتعقبه بأن ابا اسحق الفزارى وأبا ضمرة وعبد الوهاب الثقفى وغيرهم رووه عنه حميد مثل مالك . « فتح » (٤/ ٢٢٠) .

وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى عند مسلم وابن خزيمة ، وغيرهما .

٣٨ - قوله : عن جابر رضى الله عنه قال : **كان النبى ﷺ فى سفر ، فرأى رجلاً قد اجتمع عليه الناس ، وقد ظلل عليه ، فقال : ما له ؟ فقالوا : رجل صائم ، فقال رسول الله ﷺ : « ليس من البر الصوم فى السفر »** . (١/ ١٦٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الصوم ، باب : قول النبى ﷺ لمن ظُلِّل عليه واشتد الحر: « ليس من البر الصوم فى السفر » . « الفتح » (٤/ ٢١٦/ ح١٩٤٦) ، ومسلم فى الصوم (٣/ ٧/ ٢٣٣) ، وأبو داود فيه ، باب : اختيار الفطر (٢/ ٣٢٨/ ح٢٤٠٧) ، والنسائى فى الصوم ، باب : ذكر اسم الرجل (٤/ ١٧٧) ، وأحمد (٣/ ٢٩٩ ، ٣١٧ ، ٣١٩ ، ٣٩٩) ، والطيالسى (ح١٧٢١) ، والدارمى (٢/ ٩) ، وابن خزيمة (ح٢٠١٧) ، والطحاوى فى «شرح معانى الآثار » (٢/ ٦٢)، وابن حبان فى «صحيحه» (ح٣٥٤٤ - الإحسان) والبيهقى (٤/ ٢٤٢) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٦/ ٣٠٨/ ح ١٧٦٤) .

جميعاً من طريق محمد بن عمرو بن حسن ، عن جابر بن عبد الله به .

وأخرجه النسائى والطحاوى فى « المعانى » من وجه آخر عن الأوزاعى ، حدثنا

يحيى ابن أبى كثير : أخبرنى محمد بن عبد الرحمن [عند الطحاوى بن ثوبان]، حدثنى جابر بن عبد الله فذكره . وذلك من رواية شعيب عن النسائى ، والوليد ابن مسلم عند الطحاوى كلاهما عن الأوزاعى .

وقد اختلف عليه فيه ، فكان تارة يذكره عن محمد بن عبد الرحمن كما فى رواية شعيب ، وتارة يزيد فى اسمه ابن ثوبان ، كما فى رواية الوليد بن مسلم ، وتارة يقول عن محمد بن عبد الرحمن ، قال : حدثنى من سمع جابراً ، كما فى رواية الفريابى . وقد تابعه على زيادة ابن ثوبان ، علىّ بن المبارك ، من رواية وكيع عنه ، إلا أنه اختلف عليه أيضاً فرواه عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر به ، وذلك فى رواية عثمان بن عمر عنه .

والقول أنه لا خلاف ؛ لاختلاف المخرج فمحمد بن عبد الرحمن عن رجل عن جابر هذه طريق ، ومحمد بن عبد الرحمن عن جابر طريق أخرى ، كلاهما غير الآخر ، وهذا ما قاله ابن القطان فى « التلخيص » (٢/ ٢٠٥) ، قال : هذا الحديث يرويه عن جابر رجلان ؛ كل منهما اسمه محمد بن عبد الرحمن ، ورواه عن كل منهما يحيى بن أبى كثير : أحدهما ابن ثوبان ، والآخر ابن سعد ابن زرارة ، فابن ثوبان سمعه من جابر ، وابن سعد بن زرارة رواه بواسطة محمد بن عمرو بن حسن ، وهى رواية الصحيحين ا هـ .

ويعكر على ما تقدم ما أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٢) ، والنسائى (ح/ ١٧٥) ، وابن حبان (٥/ ٢٢٧/ح ٣٥٤٦ - الإحسان) ثلاثتهم من طريق بكر بن مضر ، عن عماره بن غزية ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن جابر به، وهذا إسناد أحمد ، وعند ابن حبان محمد بن عبد الرحمن بن سعد ، وعند النسائى محمد بن عبد الرحمن بدون إضافة .

وعند ابن حبان (ح٣٥٤٥) من طريق بشر بن المفضل ، متابع لبكر بن مضر بسنده المذكور ، وقال فيه محمد بن عبد الرحمن بن زرارة .

قلت : ومحمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ، هو هو محمد بن عبد

الرحمن بن سعد ، ومحمد بن عبد الرحمن بن زرارة ، وهذا يبين خطأ ووهم عمارة بن غزية ، حيث تفرد بما يخالف من رواه عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد [أسعد] بن زرارة عن جابر بواسطة وهي محمد بن عمرو بن حسن ، ويخالف أيضاً ما قرره ابن القطان . والله أعلم .

وفي الباب عن كعب بن عاصم الأشعري عند أحمد (٥/ ٤٣٤) من طريق معمر ، والنسائي (٤/ ١٧٥) من طريق سفيان ، وكذلك ابن ماجه (١/ ٥٣٢/ ح١٦٦٤) ، والدارمي (٢/ ٩) من طريق يونس ، وسفيان .

وابن خزيمة (ح٢٠١٦) من طريق سفيان ، والطحاوي في« المعاني » (٢/ ٦٣) من طريق ابن جريج ، ومحمد بن أبي حفصة ، وسفيان ، والحاكم (١/ ٤٣٣) من طريق سفيان والبيهقي (٤/ ٢٤٢) من طريق معمر ، وسفيان .

جميعاً من طريق الزهري ، عن صفوان بن عبد الله ، عن أم الدرداء ، عن كعب بن عاصم ، به .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبي .

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (١/ ٥٣٢/ ح١٦٦٥) ، والطحاوي (٢/ ٦٣) ، والطبراني (١٢/ ٣٧٤/ ح١٣٣٨٧) .

جميعاً من طريق محمد بن المصفى ، عن محمد بن حرب الأبرش ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، به .

قال في الزوائد : إسناد حديث ابن عمر صحيح ؛ لأن محمد بن المصفى ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ووثقه مسلمة والذهبي في الكشاف ، وقال أبو حاتم: صدوق ، وقال النسائي : صالح ، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين .

وأغرب الهيثمي في « المجمع » (٣/ ١٦١) فقال : ورجاله رجال الصحيح .

وفي الباب عن ابن عباس ، وأم الدرداء ، وأبي برزة الأسلمي ، وعمار بن ياسر ، وعبد الله بن عمرو .

٣٩ - قوله : عن عمرو بن أمية الضمرى - رضى الله عنه - قال : قدمت على رسول الله ﷺ من سفر فقال : « انتظر الغذاء يا أبا أمية » ، قلت : يا رسول الله إنى صائم ، قال : « إذاً أخبرك عن المسافر ، إن الله تعالى وضع عنه الصيام ونصف الصلاة » (١/١٦٩ ، ١٧٠) .

[صحيح] .

أخرجه النسائى فى الصيام ، باب : وضع الصيام عن المسافر (٤/١٧٨ ، ١٧٩) ،ولفظه : أدن أخبرك ، وعنده والدارمى بلفظ تعالى أخبرك الدارمى (٢/ ١٠) من طريق الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى قلابة ، عن أبى المهاجر ، عن أبى أمية الضمرى ، به ، وذلك عندهما من طريق أبى المغيرة ، وقد تابعه عليه محمد بن حرب عند النسائى . وقد اختلف فيه على الأوزاعى كما قال النسائى .

فرواه من طريق الوليد عنه بسنده ، وقال فيه عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه بلفظ : « ألا تنتظر الغداء » بمثله .

ومن طريق محمد بن شعيب عنه بسنده عن أبى سلمة - بدلاً من أبى قلابة - عن عمرو بن أمية ، وزاد فيه : « فقال إدنُ منى حتى أخبرك عن المسافر . . . إلخ» ومن طريق شعيب عنه بسنده عن أبى قلابة أن أبا أمية الضمرى حدثهم ، فذكره بنحو رواية محمد بن شعيب .

وقد تابعه على هذا الأخير ، معاوية عند النسائى ، إلا أنه قال : أن أبا أمية الضمرى أخبره ، وخالفهم فى هذا علىّ فرواه عن أبى قلابة ، عن رجل ، أن أبا أمية أخبره فذكره .

ووقع عند البيهقى (٤/٢٤٦) من طريق سفيان عنه بسنده ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، فذكر قصة مع أبى بكر وعمر ، بنحو قصة عمرو بن أمية .

قال البيهقى : تفرد به أبو داود الحفرى ، عن سفيان .

قلت : ورواه النسائى من نفس الطريق ، وعنده من طريق محمد بن شعيب عن الأوزاعى ، وعثمان بن عمر ، عن عليٍّ كلاهما عن يحيى عن أبى سلمة مرسلاً .

وللحديث شواهد عند النسائى ، وسيأتى له شاهد من حديث أنس بن مالك القشيرى .

وحديث عمرو بن أمية ، صححه الألبانى - حفظه الله - فى صحيح النسائى، وحسن هذه الشواهد .

وفي الباب عن زرارة بن أوفى عن رجل منهم أنه دخل على النبي ﷺ وهو يأكل فقال هلم فقال إنى صائم فقال هلم أحدثك إن الله تعالى وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة ورواه الطبرانى في « الكبير » وفيه عباد بن السرى ولم أجد من ترجمة قاله الهيثمى (مجمع الزوائد ١٣/ ١٦١) .

٤٠ - قوله : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « **إن الله تعالى وضع شطر الصلاة عن المسافر وأرخص له فى الإفطار وأرخص فيه للمرضع والحبلى إذا خافتا على ولديهما** » (١/ ١٧٠) .

[حسن] .

أخرجه أبو داود فى الصوم ، باب : اختيار الفطر (٢/ ٣٢٩/ ح٢٤٠٨) ، والترمذى فيه ، باب : الرخصة فى الإفطار للحبلى والمرضع (٣/ ٨٥/ ح٧١٥) ، وابن ماجه فيه، باب: ما جاء فى الإفطار للحامل والمرضع (١/ ٥٣٣/ ح١٦٦٧)، وأحمد (٤/ ٣٤٧) ، والطبرانى فى « الكبير » (١/ ٢٦٣/ ح٧٦٥) ، والبيهقى (٤/ ٢٣١) ، والبغوى فى «شرح السُّنَّة» (٦/ ٣١٥/ ح١٧٦٩) ، وابن خزيمة فى «صحيحه» (٣/ ٢٦٨/ ح٢٠٤٤) جميعاً من طريق أبى هلال الراسبى ، عن عبد الله ابن سوادة ، عن أنس بن مالك به ، بدون ذكر نسبة أنس بن مالك هذا . وقال ابن ماجه فى روايته : رجل من بنى عبد الأشهل ، وقال عليّ بن محمد : من بنى عبد الله بن كعب . وكذا قال الترمذى .

وأخرجه البيهقي (٣/ ١٥٤) ، (٤/ ٢٣١) من طريق وهيب ، عن ابن سوادة بسنده عن أنس بن مالك رجل منهم ، يعني من قشير .

قال الترمذى : حديث أنس بن مالك الكعبى ، حديث حسن .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٢/ ٢٠٣) : قال ابن أبى حاتم فى « علله »: سألت أبى عنه فقال : اختلف فيه ، والصحيح عن أنس بن مالك القشيرى .

قلت : وهذا ما ذهب إليه الطبرانى فى معجمه « الكبير » ، حيث ذكر الحديث تحت ترجمة ، أنس بن مالك القشيرى ، يكنى أبا أمية .

وقوله : يكنى أبا أمية يشير إلى ما تقدم من رواية يحيى بن كثير ، عن أبى قلابة ، عن أبى المهاجر ، عن أبى أمية ، قال البيهقى فى « سننه » بعد ذكر هذه الرواية : وهو أبو أمية أنس بن مالك الكعبى .

وعلّق على قوله ابن التركمانى فقال : بين البيهقى فى هذا الباب اضطراب سند هذا الحديث .

وقد قال فى موضع آخر (٣/ ١٥٤) : « هذا الحديث اضطرب سنداً ومتناً ...... » ، ولم أجد له سلفاً فى هذا ، لا سيما وأن الزيلعى فى « نصب الراية » ، وابن حجر فى « التلخيص » ، قد سكتا عنه .

وفى الباب طرق كثيرة لهذا الحديث عن أنس بن مالك عند النسائى والطبرانى فراجعها إن شئت .

٤١ - قوله : عن عائشة رضى الله عنها قالت : **سأل حمزة بن عمرو الأسلمى - رضى الله عنه - رسول الله ﷺ عن الصوم فى السفر ، وكان كثير الصوم ، فقال : « إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر »** . (١/ ١٧٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الصوم ، باب : الصوم فى السفر والإفطار ، من طريق يحيى ، ومالك . « الفتح » (٤/ ٢١١/ ح١٩٤٢ ، ١٩٤٣)، ومسلم فى الصيام ،

باب : جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر من طريق الليث ، وحماد ابن زيد ، وأبى معاوية ، وعبد الرحيم بن سليمان (٣/٧/٢٣٦ ، ٢٣٧ - النووى) ، وأبو داود فيه ، باب : الصوم فى السفر من طريق حماد (٢/٣٢٧/ح٢٤٠٢) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء فى الرخصة فى السفر ، من طريق عبده بن سليمان (٣/ ٨٢/ح٧١١) ، والنسائى فيه ، باب : الصيام فى السفر ، وذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه ، من طريق مالك وعبده بن سليمان ، وعبد الرحيم الرازى ، وابن عجلان (٤/ ١٨٧ ، ١٨٨) ، وابن ماجه فيه ، باب : ما جاء فى الصوم فى السفر ، من طريق عبد الله بن نمير (١/ ٥٣١/ح ١٦٦٢) ، وأحمد فى « المسند » من طريق أبى معاوية (٦/ ٤٦) ، ومن طريق يحيى (٦/ ١٩٣ ، ٢٠٢) ، ومن طريق وكيع (٦/ ٢٠٧) ، والدارمى من طريق سفيان (٢/ ٨ - ٩) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » من طريق مالك (٢/ ٦٩) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (ح٢٠٢٨) ، وابن حبان (ح٣٥٥٢ - الإحسان) كلاهما من طريق شعبة ، والبيهقى من طريق مالك ، وحماد بن زيد (٤/ ٢٤٣) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » من طريق مالك (٦/ ٢٠٥/ح١٧٦٠). جميعاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة به.

وقصر به يحيى عن مالك فى « الموطأ » (١/ ٢٤٥) ، عن هشام بن عروة عن أبيه، ولم يذكر عائشة .

وأخرجه من وجه آخر مسلم فيما تقدم ، والنسائي (٤/ ١٨٧) ، وابن خزيمة (ح٢٠٢٦) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٢/ ٧١) ، وابن حبان (ح٣٥٥٩ - الإحسان) ، والبيهقى (٤/ ٢٤٣) .

جميعاً من طريق أبى الأسود ، عن عروة ، عن أبى مراوح ، عن حمزة بن عمرو الأسلمى بلفظ : « هى رخصة من الله ، فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه » .

وأخرجه من وجه آخر أبو داود (٢/ ٣٢٧/ ح٢٤٠٣) ، والحاكم (١/ ٤٣٣)

كلاهما من طريق محمد بن عبد المجيد المدنى ، عن حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمى ، عن أبيه ، عن جده . بلفظ وفيه: « أيَّ ذلك شئت ياحمزة » .

وعند النسائى والطحاوى (٢/ ٦٩) من طريق هشام ، عن قتادة ، عن سليمان ابن يسار ، عن حمزة .

وعندهما أيضاً من طريق عمران بن أبى أنس ، عن سليمان بن يسار ، عن حمزة . وانظر طرقه عند النسائى (٤/ ١٨٧) .

والحديث ذكره فى « الدر » (١/ ٣٤٥) ، ونسبه للدارقطنى وصححه .

وعزاه الالبانى في« الارواء » (٤/ ٦٢،٦٣) لابن الجارود (٣٩٧)، وابن ابى شيبة (٢/ ١٥٠/ ١) والفريابى (٦٧/ ٢) والسراج في « جزء حديثه » (٩٨/ ٢) .

٤٢ - قوله : عن أنس - رضى الله عنه - قال : كنا مع النبى ﷺ ، فمنا الصائم، ومنا المفطر ، فلا الصائم يعيب على المفطر ، ولا المفطر يعيب على الصائم. (١/ ١٧٠) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ٢٤٥) ، ومن طريقه البخارى فى الصوم ، باب : لم يعب أصحاب النبى ﷺ بعضهم بعضاً فى الصوم والإفطار . «الفتح» (٤/ ٢١٩/ ح١٩٤٧) ، ومسلم من طريق أبى خيثمة ، وأبى خالد الأحمر (٣/ ٧/ ٢٣٥ - النووى) ، وأبو داود فيه ، باب : الصوم فى السفر ، من طريق زائدة (٢/ ٣٢٨/ ح٢٤٠٥) ، والطحاوى فى « المعانى » من طريق مالك (٢/ ٦٨)، وابن حبان فى «صحيحه» من طريق إسماعيل بن جعفر (٥/ ٢٢٩/ ح٣٥٥٣ - الإحسان) ، والبيهقى من طريق مالك ، وأبى خيثمة ، وأبى خالد الأحمر (٤/ ٢٤٤) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة»، من طريق مالك (٦/ ٣٠٥/ ح١٧٦١) جميعاً من طريق حميد الطويل عن أنس بن مالك .

وقد صرح بالسماع من أنس فى رواية أبى خيثمة ، وأبى خالد الأحمر ، وله شاهد عن أنس أيضاً سبق تخريجه برقم (٣٧) .

وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى ، وجابر عند مسلم، والترمذى ، والبيهقى، وغيرهم . وعن ابن عباس عند البيهقى ، ونسبه للبخارى ومسلم .

وحديث الباب ذكره السيوطى فى « الدر » (١/ ٣٤٥) ، ونسبه على ما تقدم للشافعى وعبد بن حميد .

وأخرج البزار بسند حسن عن ابن عمر قال : « خرجنا مع رسول الله ﷺ منا الصائم ومنا المفطر ، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم » وعن أبي موسى قال : كنا مع النبي ﷺ فمنا الصائم ومنا المفطر ، فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم رواه الطبرانى في « الأوسط » والبزار ، وفيه الوليد ابن مروان وهو ضعيف .

وعن متعب قال : كان غزو مع النبي ﷺ واصحابه ، وفيه « فيصوم بعضهم وبفطر بعضهم فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم» رواه الطبرانى في « الكبير » ورجاله موثقون ، إلا أن أشعث بن أبي الشعثاء لم يسمع من أحد من الصحابة والله أعلم .

وعن أبي الأشعث العطار عن حمزة بن عمرو الأسلمى قال :سألته عن الصيام في السفر فقال إن كنا نصوم ونفطر فلا يعيب المفطر على الصائم ولا الصائم على المفطر . رواه الطبرانى فى « الكبير » وأبو الأشعث العطار لم أعرفه كذ قال الهيثمى في « المجمع » (٣/ ١٥٩) .

وفى الباب عن سعيد بن المسيب وعامر عند عبد بن حميد كما فى « الدر ».

٤٣ - قوله : عن أبى الدرداء - رضى الله عنه - قال : **« خرجنا مع رسول الله - ﷺ - فى رمضان فى حر شديد ، حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا من صائم إلا رسول الله - ﷺ - وابن رواحة - رضى الله عنه-»** (١/ ١٧٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الصوم ، باب : بدون ترجمة ، من طريق يزيد بن

جابر. « الفتح » (٤/ ٢١٥/ ح١٩٤٥) ، ومسلم فيه ، باب : جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر ، من طريق سعيد بن عبد العزيز (٣/ ٧/ ٢٣٨ - النووى) ،ولفظه « خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد » الحديث وأبو داود فيه ، باب : فيمن اختار الصوم ، من طريق سعيد بن عبد العزيز أيضاً (٢/ ٣٢٩/ ح٢٤٠٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » من طريق مسلم (ح١٧٦٥) جميعاً من طريق إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبى الدرداء به .

وأخرجه من وجه آخر مسلم فيما تقدم (٣/ ٧/ ٢٣٨ - النووى) ، وابن ماجه فى الصيام ، باب : ما جاء فى الصيام فى السفر (١/ ٥٣٢/ ح١٦٦٣) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٢/ ٦٨) ، والبيهقى فى « السنن » (٤/ ٢٤٥) .

جميعاً من طريق هشام بن سعد عن عثمان بن حبان الدمشقى ، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء به .

٤٤ - قوله : عن محمد بن كعب قال : **« أتيت أنس بن مالك - رضى الله عنه - فى رمضان وهو يريد سفراً وقد رحلت له راحلته ، ولبس ثياب سفره ، فدعا بطعام فأكل ، فقلت له : سنة ؟ قال : نعم ، ثم ركب »** . (١/ ١٧٠) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى في الصوم / باب من أكل ثم خرج يريد سفراً (٣/ ١٥٤/ ح ٧٩٩ ، ٨٠٠) البيهقى فى « السنن » (٤/ ٢٤٧) من طريق محمد بن جعفر ، حدثنى زيد بن أسلم ، أخبرنى محمد بن المنكدر ، عن محمد بن كعب قال : فذكره.

قال الترمذي : هذا حديث حسن ، ومحمد بن جعفر هو ابن أبي كثير ، هو مدينى ثقة ، وهو أخو إسماعيل بن جعفر ، وعبد الله بن جعفر هو ابن نجيح ، والأعلى بن عبد الله المدينى ، وكان يحيى بن معين يضعفه .

وذكره الحافظ في « التلخيص » (٢/ ٢٠٣) ونسبه للترمذى ، وأشار الألبانى في « الإرواء » (٤/ ٦٤) إلى تصحيحه .

٤٥ - قوله : عن عبيد بن جبير قال : « كنت مع أبى بصرة الغفارى - صاحب رسول الله - ﷺ - رضى الله عنه فى سفينة من الفسطاط فى رمضان ، فدفع فقرِّب غداؤه ، فقال : اقترب ، قلت : ألست ترى البيوت ؟ قال : أترغب عن سنة رسول الله - ﷺ - ؟ فأكل وأكلت ... » . (١/ ١٧٠) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الصوم ، باب : متى يفطر المسافر إذا خرج ؟ (٢/ ٣٣٠/ ح٢٤١٢) ، ومن طريقه البيهقى فى « السنن » (٤/ ٢٤٦) ، وأحمد (٦/ ٣٩٨) ، والدارمى (٢/ ١٠) من طريق سعيد بن أبى أيوب ، حدثنى يزيد بن أبى حبيب ، أن كليب بن ذهل أخبره عن عبيد قال فى رواية أبى داود : ابن جبر ، وقال أحمد : ابن حنين ، وقال الدارمى : ابن جبير ، وكذا قال ابن خزيمة فى « صحيحه » (٢٠٤٠) ، وقوله فى رواية أبى داود ، والبيهقى : عن عبيد ، قال جعفر بن جبر قال : « كنت مع أبى بصرة الغفارى .... » الحديث ، أوهم فيها بعض الأفاضل ، فظن أن الحديث لجعفر بن جبر ، وهذا خطأ ، فإن جعفر هذا هو ابن مسافر شيخ أبى داود ، وقوله : قال جعفر ، هو من كلام أبى داود عن شيخه فى زيادة ابن جبر لعبيد ، حيث أنه وقع عنده من طريق عبيد الله بن عمر، عبيد غير منسوب ، فنبه إلى نسبته فى رواية جعفر بن مسافر .

والغريب فى هذا أن من وقع منه الوهم ذكر ما يناقض وهمه وهو نقله عن «عون المعبود » (٢/ ٢٩٣) تعليق الشارح على قول أبى داود (ابن جبر) ، ووقع عنده (ابن جبير) ، فقال : أى عبيد بن جبير وهو القبطى ، مولى أبى بصرة . فانتبه ، والحديث صححه الألبانى - حفظه الله - فى صحيح أبى داود (٢/ ٤٥٧) والإرواء (ح ٩٢٨).

أما الاختلاف فى نسبة عبيد أهو ابن جبر ، أو جبير ، أو حنين ، فقد قال المزى فى « تهذيبه » : أنه ابن جبر ، وكذا قال الحافظ ابن حجر فى « تقريبه »،

وقد تابع كل من سعيد بن يزيد وعبد الله بن عياش عند أحمد ، والليث عند أبى داود سعيد بن أبى أيوب ، وزاد عبد الله بن عياش فى روايته : « وهو يريد الإسكندرية » ، وكليب بن ذهل الحضرمى ، قال عنه فى « التقريب » : مقبول . يعنى إذا توبع ، أما إذا انفرد فهو لين الحديث ، ولقد توبع فى الحديث القادم إن شاء الله .

٤٦ – قوله : عن منصور الكلبى : أن دحية بن خليفة – رضى الله عنه – خرج من قرية من دمشق إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط ، وذلك ثلاثة أميال ، فى رمضان ، فأفطر وأفطر معه ناس كثير ، وكره آخرون أن يفطروا ، فلما رجع إلى قريته قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أن أراه إن قوماً رغبوا عن هدى رسول الله ﷺ وأصحابه ، اللّهم اقبضنى إليك » . (١/ ١٧٠) .

[حسن لغيره] .

أخرجه أحمد فى « المسند » (٦/ ٣٩٨) ، وأبو داود (٢/ ٣٣٠/ ح٢٤١٣) ، وابن خزيمة فى صحيحه (٣/ ٢٦٦/ ح٢٠٤١) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٢/ ٧٠) .

جميعاً من طريق الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، وعن منصور الكلبى ، عن دحية بن خليفة . به .

وهو عند الطبرانى فى « الكبير » (٤/ ٢٢٤/ ح٤١٩٧) من نفس الطريق ، ومن طريقه الحافظ المزى فى « تهذيبه » (٢٨/ ٥٢٩) .

ونقل الذهبى فى « الميزان » (٥/ ٣٠٩) ، والمزى ، عن ابن المدينى قال : منصور ابن زيد الكلبى مجهول لا أعرفه .

وقال ابن حجر فى « التقريب » : مستور ، من أجل ذلك ضعفه الأعظمى فى تحقيقه لابن خزيمة ، ولكن حسنه الشيخ عبد المجيد فى تحقيقه للطبرانى لشواهد له كحديث أبى بصرة وحديث أنس المتقدم وهو كما قال . والله أعلم .

والحديث ضعفه الألبانى فلم يذكره فى صحيح أبى داود .

٤٧ - قوله : قال صلى الله عليه وسلم : « إنى لست مثلكم ، إنى أظل يطعمنى ربى ويسقينى » . (١/ ١٧٠) .

[صحيح] .

هذا الحديث رواه جمع من الصحابة منهم : أنس بن مالك ، وعبد الله بن عمر ، وأبى سعيد الخدرى ، وأبى هريرة ، وعائشة رضى الله عنهم .

فأما حديث أنس ، فأخرجه البخارى فى الصوم ، باب : الوصال ، من طريق شعبة . « الفتح » (٤/ ٢٣٨/ ح١٩٦١) ، وكذا ابن خزيمة فى « صحيحه » (ح٢٠٦٩)، والترمذى فى الصوم ، باب : ما جاء فى كراهية الوصال للصائم (٣/ ١٣٩/ ح٧٧٨) ، من طريق سعيد بن أبى عروبه ، وكذا ابن حبان فى «صحيحه» (ح٣٥٦٦ - الإحسان) ، والدارمى من طريق شعبة (٢/ ٨) ، وأحمد فى « المسند » من طريق سعيد بن أبى عروبة (٣/ ١٧٠ ، ٢٣٥) ، ومن طريق شعبة (٣/ ٢٧٦ ، ٢٠٢) ، ومن طريق مسعر بن كدام (٣/ ٢١٨) .

جميعاً من طريق قتادة ، عن أنس به .

وأخرجه مسلم فى الصيام ، باب : النهى عن الوصال ، من طريق سليمان ، وحميد (٣/ ٧/ ٢١٣ - ٢١٤ - النووى) ، والبخارى فى التمنى ، باب : ما يجوز من اللو من طريق حميد . « الفتح » (١٣/ ٢٣٧/ ح٧٢٤١) ، وأحمد فى « المسند » من طريق حميد (٣/ ١٢٤ ، ٢٠٠) ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » من طريق سليمان بن المغيرة (٣/ ١٣٢/ ح١٢٦٤) ، ومن طريق حماد بن سلمة (٣/ ١٦٨/ ١٣٥١) ، والبيهقى فى«السنن» من طريق حميد (٤/ ٢٨٢) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة» من طريق حميد (٦/ ٢٦٣/ ح١٧٣٩) ، وابن خزيمة من طريق حميد (٣/ ٢٨٠/ ح٢٠٧٠) .

جميعاً من طريق ثابت عن أنس به .

أما حديث عبد الله بن عمر ، فأخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ٢٤٩) ، ومن طريقه كل من البخارى فى الصيام ، باب : الوصال « الفتح »

(٤/٢٣٨/ح١٩٦٢)، وأبو داود (٢/٣١٧/ح٢٣٦٠) ، وأحمد فى «المسند» (٢/١٢٨) ، والبيهقى فى « السنن » (٤/٢٨٢) . وأخرجه مسلم فى الصيام ، باب: النهى عن الوصال من طريق عبيد الله ، وأيوب (٣/٧/٢١١ - النووى)، ونفس الطريق أحمد فى « مسنده » (٢/٢١ ، ٢٣ ، ١٠٢ ، ١٤٣) ، و(٢/١٥٣)، والبيهقى من طريق عبيد الله فقط (٤/٢٨٢) . وأخرجه البخارى فى الصيام ، باب : بركة السحُور من غير إيجاب . « الفتح » (٤/١٦٥/ح١٩٢٢) من طريق جويرية .

جميْعاً من طريق نافع، عن ابن عمر به .

وأما حديث أبى سعيد الخدرى ، فأخرجه البخارى ، من طريق ابن الهاد . «الفتح» (٤/٢٣٨/ح١٩٦٣) ، وفى باب الوصال إلى السحر ، من طريق يزيد. «الفتح» (٤/٢٤٥/ح١٩٦٧) ، وأبو داود فى الصوم ، باب : فى الوصال ، من طريق ابن الهاد (٢/٣١٧/ح٢٣٦١) ، وأحمد من نفس طرق البخارى (٣/٨ ، ٨٧) ، والدارمى من طريق يزيد (٢/٨) ، وابن خزيمة من طريق ابن الهاد (٣/٢٨١/ح٢٠٧٣) ، وكذا ابن حبان فى « صحيحه » (٥/٢٣٦/ح٣٥٦٩ - «الإحسان ») ، والبيهقى فى « السنن » (٤/٢٨٢) .

جميعاً من طريق عبد الله بن خباب ، عن أبى سعيد الخدرى ، به .

وهو عند أحمد من وجه آخر عنه ، فأخرجه (٣/٣٠) من طريق حماد بن زيد، عن بشر بن حرب ، عن أبى سعيد ، به . وعنده (٣/٥٧) من طريق معمر ، مثله عن أبى سعيد .

وأما حديث أبى هريرة ، فأخرجه مالك فى« الموطأ » (١/٢٤٩) ، ومن طريقه أحمد فى« المسند » (٢/٢٣٧) ، والدارمى (٢/٧ - ٨) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٦/٢٦٢/ح١٧٣٧) ، وأخرجه مسلم من طريق المغيرة (٣/٧/٢١٣ - النووى) وابن خزيمة من طريق سفيان (٣/٢٧٩/ح٢٠٦٨) ، وابن حبان من طريق أبى شعيب بن أبى حمزة (٥/٢٣٥/ح٣٥٦٨ - الإحسان) .

جميعاً من طريق أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة .

قال البغوى : متفق على صحته .

نعم هو متفق عليه من حديث أبى هريرة ، لكنه عند البخارى من غير هذا الطريق المتقدمة ، وسيأتى طريق البخارى ، ولم يتفقا عليه لفظاً ، فعند البخارى مقتصراً على قوله : « إنى أبيت يطعمنى ربى ويسقينى » .

وأخرجه البخارى من وجه آخر فى الصوم ، باب : التنكيل لمن أكثر الوصال من طريق شعيب . « الفتح » (٤/٢٤٢/ح١٩٦٥) ، وفى الحدود ، باب : كم التعزير والأدب ، من طريق عقيل . « الفتح » (١٢/١٨٣/ح٦٨٥١) ، وفى الاعتصام ، باب : ما يكره من التعمق والتنازع والغلو فى الدين والبدع ، من طريق معمر . « الفتح » (١٣/٢٨٩/ح٧٢٩٩) ، ومسلم من طريق يونس (٣/٧/٢١٢ - النووى) ، وأحمد من طريق معمر (٢/٢٨١) ، وكذا ابن حبان فى « صحيحه» (٥/٢٣٥/ح٣٥٦٧ - الإحسان) ، والبيهقى من طريق شعيب (٤/٢٨٢) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة بنحوه .

وقد خالف من تقدم ذكره ، عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، فرواه عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة به .

وقد علق البخارى هذه الطريق فى كتاب التمنى ، باب : ما يجوز من اللو . قال : قال الليث : حدثنى عبد الرحمن بن خالد فذكره ، الفتح (١٣/٢٣٨/ح٧٢٤٢) .

قال الحافظ فى « الفتح » (٤/٢٤٣) : وليس اختلافاً ضاراً فقد أخرجه الدارقطنى فى « العلل » من طريق عبد الرحمن بن خالد هذا عن الزهرى عنهما جميعاً ، وكذلك رواه عبد الرحمن بن نمر ، عن الزهرى ، عن سعيد وأبى

سلمة ، جميعاً عن أبى هريرة ، وأخرجه الإسماعيلى ، وكذا ذكر الدارقطنى أن الزبيدى تابع ابن نمير على الجمع بينهما ا هـ .

وأخرجه مسلم (٣/ ٧/ ٢١٣ - النووى) ، وأحمد (٢/ ٢٥٣) ، وابن خزيمة (٣/ ٢٨٠/ ح٢٠٧٢) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٦/ ٢٦١/ ح١٧٣٨) .

جميعاً من طريق الأعمش ، وعند أحمد (٢/ ٣٧٧) من طريق عاصم ، كلاهما من طريق أبى صالح ، عن أبى هريرة .

وأخرجه البخارى (٤/ ٢٤٢/ ح١٩٦٦ - « الفتح ») ، والبيهقى (٤/ ٢٨٢)، والبغوى (٦/ ٢٦١/ ح١٧٣٦) ، ثلاثتهم من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبى هريرة . وهو عند عبد الرزاق فى مصنفه (ح٧٧٥٤).

وأخرجه مسلم (٣/ ٧/ ٢١٢) من طريق عمارة ، عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة به . وعند ابن خزيمة من وجه آخر (٣/ ٢٨٠/ ح ٢٠٧١) من طريق عمارة ابن القعقاع ، عن ابن أبى نعيم ، عنه به .

وأما حديث عائشة ، فأخرجه البخارى فى الصيام ، باب : الوصال، «الفتح» (٤/ ٢٣٨/ ح١٩٦٤) ، ومسلم (٣/ ٧/ ٢١٥ - النووى) ، والبيهقى (٤/ ٢٨٢) ثلاثتهم من طريق عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٦/ ١٢٦) من طريق شعبة ، عن يزيد بن ضمير ، عن عبد الله بن أبى موسى ، عن مدرك - أو ابن مدرك - عنهما .

وفي الباب من حديث ليلى امرأة بشير بن الخصاصية قالت : أردت أن أصوم يومين مواصلة فمنعنى بشير ، وقال : إن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال ، وقال : إنما يفعل ذلك النصارى » عزاه الحافظ « للمسند » (التخليص ٢/ ٢٠٠).

٤٨ - قوله : **« أن أنس بن مالك - رضى الله عنه - كبر حتى كان لا يقدر على الصيام فكان يفتدى »** . (١/ ١٧١) .

[صحيح] .

أخرجه الدارقطنى فى « السنن » (٢/٢٠٧) ، والبيهقى (٤/ ٢٧١) ، من طريقه كلاهما من طريق أحمد بن عبد الله الوكيل ، ثنا ابن عرفة ، ثنا روح ، ثنا سعيد وهشام ، عن قتادة ، أن أنساً ضعف قبل موته فأفطر ، وأمر أهله أن يطعموا مكان كل يوم مسكيناً . قال هشام فى حديثه : فأطعم ثلاثين مسكيناً .

وعند الطبرانى فى « الكبير » (١/ ٢٤٢/ ح٦٧٥) من طريق مسلم بن إبراهيم : ثنا هشام الدستوائى ، ثنا قتادة ، أن أنساً رضى الله عنه لما ضعف عن الصوم قبل موته عاماً فأفطر وأطعم كل يوم مسكيناً .

قال فى « المجمع » (٣/ ١٦٤) : ورجاله رجال الصحيح .

وقد تابع سعيد وهشام عن قتادة ، عمران بن حدير ، عن أيوب ، عن أنس، عند الدارقطنى ، وفيه : أنه ضعف عن الصوم عاماً ، فصنع جفنة من ثريد ، ودعا ثلاثين مسكيناً فأشبعهم .

وتابعهم أيضاً عند البيهقى ، الأنصارى قال :حدثنى حميد قال : لم يطق أنس صوم رمضان عام توفى ، وعرف أنه لا يستطيع أن يقضيه ، فسألت ابنه عمر بن أنس : ما فعل أبو حمزة ؟ فقال : جفنا له جفاناً من خبز ولحم فأطعمنا العدة أو أكثر - يعنى من ثلاثين رجلاً لكل يوم رجلاً .

والأثر أخرجه مالك فى« الموطأ » (١/ ٢٥٤) بلاغاً . وعلقه البخارى فى التفسير، باب : ﴿ أياماً معدودات . . . ﴾ الآية ،« الفتح » (٨/ ٢٨) ، ونسبه الحافظ فى « الفتح » إلى عبد بن حميد من طريق النضر بن أنس ، عن أنس ، وإلى « فوائد » محمد بن هشام بن ملامس عن مروان ، عن معاوية ، عن حميد، فذكر بنحو رواية البيهقى .

وذكره السيوطى فى « الدر » (١/ ٣٢٦) ، ونسبه زيادة على ما تقدم إلى ابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وأبى يعلى ، وابن المنذر .

والأثر صححه ابن حزم فى « المحلى» (٦/ ٢٦٥) .

ثم وجدت الأثر عندعبد الرزاق فى « المصنف » (٤/ ٢٢٠/ح ٧٥٧٠) من طريق معمر عن ثابت بنحو نص المؤلف ، وهى الطريق التى علقها البخارى فى صحيحه بصيغة الجزم .

قال الحافظ في « التلخيص » (٢/ ٢١٢) :وأما أثر أنس :

فرواه الشافعى عن مالك أن أنس بن مالك كبر حتى كان لا يقدر على الصيام فكان يفتدى ، ورواه البيهقي من حديث قتادة عن أنس موصولاً ، قلت: وعلقه البخارى في « صحيحه » وذكرته من طرق كثيرة « تغليق التعليق » اهـ .

وفى الباب عن ابن عمر وابن عباس وأبى هريرة في وجوب الفدية على الهرم.

٤٩ - قوله : قال ابن عباس : « **ليست منسوخة ؟ هو الشيخ ألكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً** » . (١/ ١٧١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ أياماً معدودات . . . ﴾ الآية ، «الفتح» (٨/ ٢٨/ ح٤٥٠٥) ، والنسائى فى الصيام ، باب : تأويل قول الله تعالى : ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾ (٤/ ١٩٠) ، وفى « تفسيره» (١/ ٢١٨/ ح٣٨) ، وعبد الرزاق فى« مصنفه » (٤/ ٢٢٢/ ٧٥٧٧) ، وابن عيينة فى« تفسيره » (ص ٢١٦) ، والدارقطنى فى « سننه » (٢/ ٢٠٥ ، ٢٠٦) ، والطبرى فى « تفسيره » (٢/ ٨٠ ، ٨١) ، والطبرانى فى« الكبير » (١١/ ١٦٨/ ١١٣٨٨)، والحاكم فى « المستدرك » (١/ ٤٤٠) ، والبيهقى فى« الكبرى » (٤/ ٢٧١) ، وابن حزم فى « المحلى » (٦/ ٢٦٥) .

جميعاً من طرق عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، به .

وفى الباب طرق أخرى عند الدارقطنى ، وعبد الرزاق ، والحاكم ، والبيهقى، وغيرهم .

والحديث صححه الدارقطني ، والحاكم ، وأقره الذهبي .

وأخرجه أبو داود في الصيام ، باب : من قال : هي مثبتة للشيخ والحبلى من طريق عروة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، وزاد فيه : « والحبلى والمرضع إذا خافتا .... » الحديث (٢/٣٠٦/ح٢٣١٨) .

والحديث ذكره في« الدر » (١/ ٣٢٦) ، وزاد في نسبته إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

أما ما روى عن ابن عباس من أن الآية منسوخة ، فقد أخرجه ابن الجوزي في « نواسخ القرآن » من طريق عبد الرزاق : ثنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس : ﴿ وعلى الذين يطيقونه ﴾ ، قال : نسختها ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ .

ثم وجدته عند عبد الرزاق (٤/ ٢٢٠/ ح٧٥٧٢) من طريق معمر ، عن أبان ، عن ابن سيرين أن ابن عباس قال في هذه الآية ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾ : لم ينسخها آية أخرى ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ ، ويؤيدها ما أخرجه عن معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أنها ليست بمنسوخة .

قلت : ولعل أيوب هو هو أبان ، وصحف في رواية عبد الرزاق ، وعلى كل حال فالإسناد به انقطاع ، فإن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس ، هكذا قال شعبة ، وابن معين ، وابن المديني ، وأحمد بن حنبل .

ورواه ابن الجوزي من وجه آخر عن ابن سيرين ، عن ابن عباس في نسخها ، وقد تابعه على ذلك عطية العوفي عند الطبري (٢/ ١٣٤) ، وهو إسناد مسلسل بالضعفاء ، وعليّ بن أبي طلحة ، في روايته عن ابن عباس مقال .

ولكن أخرج أبو داود في الصوم ، باب : نسخ قوله : ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية ﴾ من طريق يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وفيه ما يفيد النسخ (٢/٢٩٦/٢٣١٦) ، وإسناده حسن .

وأخرج النحاس فى « ناسخه » (ص ٩٥) ، وكذا ابن الجوزى (ص ٢٠٤) من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس فى أنها منسوخة ، وإسناده ضعيف ، عطاء هو الخرسانى لم يدرك ولم يسمع من ابن عباس ، وابن جريج مدلس ، وقد تابعه عطاء بن عثمان فى رواية النحاس .

٥٠ - قوله : عن ابن أبى ليلى قال : « **دخلت على عطاء فى رمضان وهو يأكل، فقال : قال ابن عباس : نزلت هذه الآية فنسخت الأولى إلا الكبير الفانى إن شاء أطعم عن كل يوم مسكيناً وأفطر** » . (١/ ١٧١) .

[رجاله ثقات] .

ذكره فى « الدر » (١/ ١٧٨) ، ونسبه لوكيع وعبد بن حميد عن ابن أبى ليلى، وذكره ابن كثير فى « تفسيره » (١/ ٢٠٤) منسوباً لابن مردويه من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله ، عن ابن أبى ليلى .

قلت : وإسناد أبى بكر بن مردويه رجاله كلهم ثقات . ويشهد له ما تقدم فى الحديث السابق من رواية عطاء أيضاً عن ابن عباس .

٥١ - قوله : عن سلمان الفارسى - رضى الله عنه - عن النبى ﷺ أنه قال : « **إن الله ليستحى أن يبسط العبد إليه يديه يسأله فيهما خيراً فيردهما خائبين** » . (١/ ١٧٣) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الصلاة ، باب : الدعاء (٢/ ٧٨/ ح١٤٨٨) ، والترمذى فى الدعوات ، باب (١٠٥) ، (٥/ ٥٥٧/ ح٣٥٥٦) ، وابن ماجه فى الدعوات، باب : رفع اليدين فى الدعاء (٢/ ١٢٧١/ ٣٨٦٥) ، وأحمد فى « المسند» (٥/ ٤٣٨) والحاكم (١/ ٤٩٧) ، وابن حبان (ح ٢٤٠٠ - موارد) ، والطبرانى فى « الدعاء » (٢/ ٨٧٧/ ٢٠٣) ، وفى «الكبير» (٦/ ٢٥٦/ ح٦١٤٨) ، والقضاعى فى « مسند الشهاب » (٢/ ١٦٥/ ح١١١١)، والطيالسى (ح١١٥٣) ،

والترمذى فى التفسير (ح٢٩٧٣) ، جميعاً من طريق جعفر بن ميمون صاحب «الأنماط» ، عن أبى عثمان النهدى ، عن سلمان الفارسى به .

وقد تابعه عليه سليمان التيمى عند الشهاب (ح١١١٠) ، وابن حبان (ح٢٣٩٩) ، والطبرانى فى «الدعاء» (ح٢٠٢) ، وفى «الكبير» (٦/ ٢٥٢/ ح٦١٣٠) وتابعه أيضاً أبو المعلَّى عند البغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح١٣٧٩) ، وقال : حديث حسن غريب .

قال الترمذى : حسن غريب . وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى ، وصححه ابن حبان ، وقال الحافظ فى « الفتح » (١١/ ١٤٣) : إسناده جيد .

وفى الباب عن أنس بن مالك عند عبد الرزاق (١٠/ ٤٤٣/ ح١٩٦٤٨) ، وأبى نعيم فى « الحلية » (٨/ ١٣١) ، من طريق أبان ، عنه بنحوه ، وهو عند البغوى (ح١٣٨٠) ، قال أبو نعيم : كذا رواه فضيل عن أبان ، وهو غريب ، مشهور من حديث أبى عثمان النهدى ، عن سلمان .

قلت : وأبان هذا هو ابن أبى عياش ، وهو متروك . ولكن تابعه عليه ربيعة ابن أبى عبد الرحمن عند الطبرانى فى « الدعاء » (ح٢٠٤ ، ٢٠٥) ، لكن فى إسناده حبيب بن أبى حبيب ، كاتب مالك ، وهو متروك أيضاً .

وفى الباب أيضاً عن جابر عند أبى يعلى فى « مسنده » (٣/ ٣٩٢/ ح١٨٦٧) من طريق يوسف بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عنه بنحوه .

قال فى « المجمع » (١٠/ ١٤٩) : رواه أبو يعلى ، والطبرانى فى «الأوسط» ، وفيه يوسف بن محمد بن المنكدر ، وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجالهما رجال الصحيح .

و في الباب إيضاً عن يعلى ، وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده وعبد الله بن مغفل (انظر في ذلك كتابنا « فتح الاعلى تخريج القواعد المثلى » (ص٢٨) .

٥٢ - قوله : عن عبادة بن الصامت أن النبى ﷺ قال : « **ما على ظهر الأرض**

من رجل مسلم يدعو الله عَزَّ وجَلَّ بدعوة إلا أتاه الله إياها ، أو كف عنه من السوء مثلها ، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم » . (١/ ١٧٣) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى الدعوات ، باب : فى انتظار الفرج وغير ذلك (٥/ ٥٦٦/ ح٣٥٧٣) ، وزاد فيه : « فقال رجل من القوم : إذاً نكثر . قال : الله أكثر » ، وأحمد فى « مسنده » واللفظ له (٥/ ٣٢٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح/ ١٣٨) بمثل أحمد .

جميعاً من طريق محمد بن يوسف ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول، عن جبير بن نفير أن عبادة بن الصامت حدثهم . فذكره .

قال الترمذى : حسن صحيح غريب ، وقال البغوى : حسن غريب .

وأخرجه الطبرانى فى « الأوسط » (١/ ١٣٠/ ح١٤٧) ، وفى « الدعاء » (١/ ٨٢٠/ ح٨٦) ، من طريق مسلمة بن علىّ ، عن زيد بن واقد ، وهشام بن الغاز ، عن مكحول بسنده ، وزاد فيه : « قالوا : يا رسول الله ؛ وما استعجالة؟ قال : يقول : قد دعوت . ودعوت ، فلم يستجب لى »، فذكر زيادة الترمذى .

قال الطبرانى : لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا زيد بن واقد ، وهشام بن الغاز ، تفرد به مسلمة بن علىّ .

قلت : لعله يقصد بقوله : « لم يرو هذا الحديث عن مكحول إلا زيد . . . إلخ » أى بهذا اللفظ ، وإلا فقد رواه عنه ثوبان كما تقدم .

قال فى « المجمع » (١٠/ ١٤٧) : ورواه الطبرانى فى« الأوسط »، وفيه مسلمة بن على وهو ضعيف .

وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى أخرجه أحمد (٣/ ١٨) ، والبزار

(٤/٤١/ح٣١٤٤- كشف) ، وأبو يعلى (٢/٢٩٦/ح١٠١٩) ، والحاكم (٤٩٣/١) .

جميعاً من طريق علىّ بن على الرفاعى : حدثنا أبو المتوكل الناجى، عن أبى سعيد ، فذكره بنحو رواية الترمذى والطبرانى .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

وقال فى« المجمع » (١٠/١٤٨ - ١٤٩) : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار، والطبرانى فى « الأوسط »، ورجال أحمد ، وأبى يعلى ، وأحد إسنادى البزار رجاله رجال الصحيح ، غير علىّ بن علىّ الرفاعى ، وهو ثقة .

قلت : وقد تابعه قتادة عند البزار (ح٣١٤٣ - كشف) ، ويشهد للزيادة عند الطبرانى ما سيأتى عند البخارى وغيره . وقال الالباني في « صحيح الترمذى » وغيره : (حسن صحيح)

٥٣ - قوله : أن رسول الله ﷺ قال : « **يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، يقول : دعوت فلم يستجب لى** » . (١/ ١٧٣) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ٢١٣) ، ومن طريقه البخارى فى الدعوات ، باب : يستجاب للعبد ما لم يعجل ،« الفتح » (١١/ ١٤٥/ح٦٣٤٠) ، ومسلم فى الذكر والدعاء ، باب : بيان أنه يستجاب للداعى ما لم يعجل (١٧/ ٥٥/ ح٢٧٣٥) ، والترمذى فى الدعوات ، باب : ما جاء فيمن يستعجل فى دعائه (٥/ ٤٦٤/ ح٣٣٨٧ النووى) ، وأبو داود فى الصلاة ، باب : الدعاء (٢/٧٨/ ح١٤٨٤) ، وابن ماجه فى الدعاء ، باب : يستجاب لأحدكم ما لم يعجل (٢/١٢٦٦/ ح٣٨٥٣ النووى) ، والطحاوى فى « مشكل الآثار » (١/ ٣٧٤) ، والطبرانى فى « الدعاء » (٢/ ٨١٩) ، وأحمد (٢/ ٤٨٧) ، وابن حبان (٣/ ٢٥٦/ ح٩٧٥) .

جميعاً من طريق ابن شهاب عن أبى عبيدة مولى ابن أزهر عن أبى هريرة به،

وقد تابع مالك ، عقيل بن خالد عند مسلم ويونس عند الطحاوى ، وشعيب عند البخارى فى « الأدب المفرد » (ح٦٥٤) ، وأبو أويس عند أحمد (٢/ ٣٩٦).

وفى الباب طرق أخرى عن أبى هريرة منها ما أخرجه مسلم (ح٢٧٣٥) ، والطبرانى فى «الدعاء» ، وابن حبان فى « صحيحه» (ح٩٧٦ - الإحسان) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة» (٣/ ١٦١/ ح١٣٨٤) .

من طريق ربيعة بن يزيد ، عن أبى إدريس الخولانى ، عن أبى هريرة مطولاً.

ومنها ما أخرجه الطحاوى فى« المشكل » من طريق حيوة بن شريح ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة بلفظ الباب .

٥٤ - قوله : روى عن النبى - ﷺ - أنه قال : « **لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم ما لم يستعجل ، قيل : يا رسول الله ؛ وما الاستعجال ؟ قال : « يقول قد دعوت ، وقد دعوت ، فلم أر يستجاب لى ، فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء** » . (١/ ١٧٣، ١٧٤) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه فى الحديث السابق من رواية أبى إدريس الخولانى عن ابن هريرة عند مسلم وغيره بلفظ المؤلف .

٥٥ - قوله : عن عبد الله بن عمرو - رضى الله عنهما - قال : « **سمعت رسول الله ﷺ يقول : « للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة** » . (١/ ١٧٤) .

[حسن] .

أخرجه أبو داود الطيالسى فى « مسنده » (٩/ ٣٩٩/ ح٢٢٦٢) ، والبيهقى فى «شعب الإيمان » (٣/ ٤٠٨/ ٣٩٠٧) ، من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، به ، وزادا فيه : « فكان عبد الله بن عمرو إذا أفطر دعا أهله وولده ودعا » .

وذكره فى « المطالب » (١/ ٢٩٠) ، ونسبه لأبى داود الطيالسى . وهو عند الحكيم فى « نوادره » (٢/ ٤١٥) .

قلت : ورواية عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، منهم من يردها ، ومنهم من يقبلها ، والراجح أنها حسنة ، لا سيما وأن لها شاهد من حديث عبد الله بن عمرو نفسه .

فأخرج ابن ماجه فى الصيام ، باب : فى الصيام لا ترد دعوته (١/ ٥٥٧/ ح١٧٥٣) ، والطبرانى فى « الدعاء » (٢/ ١٢٢٩) ، وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة » (ص ١٥٣/ ح٤٧٥) ، والحاكم (١/ ٤٢٢) ، والبيهقى فى «الشعب »(٣/ ٤٠٧ - ٤٠٨/ ح٣٩٠٤ ، ٣٩٠٥ ، ٣٩٠٦) ، كلهم من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا إسحاق بن عبيد الله ، قال : سمعت ابن أبى مليكة يقول: سمعت عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد » ، وفيه زيادة دعاء عبد الله بن عمرو رضى الله عنه .

قال فى « الزوائد » : إسناده صحيح ؛ لأن إسحاق بن عبيد الله بن الحارث قال النسائى : ليس به بأس . وقال أبو زرعة : ثقة ، وذكره ابن حبان فى الثقات، وباقى رجال الإسناد على شرط البخارى .

وقال الحاكم : وإسحاق هذا إن كان ابن عبد الله مولى زايدة ، فقد خرَّج عنه مسلم ، وإن كان ابن أبى فروة فإنهما لم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى فقال : وإن كان ابن أبى فروة فواهٍ .

قال الحافظ ابن حجر : هذا حديث حسن أخرجه أبو يعلى فى « مسنده الكبير» بتمامه ، وأخرجه الحاكم فى « المستدرك » من وجه آخر عن الحكم بن موسى ، ووقع فى روايته مخالفة للقوم فى إسحق بن عبد الله ، فرواه الجميع عبيد الله بالتصغير ، ورواه هو بالتكبير .

قال الحافظ : الذى جزم به ابن عساكر أن إسحق بن عبيد هو ابن أبى مهاجر أخو إسماعيل ، وهما معروفان من مشايخ الوليد بن مسلم ، وهذا أولى أى من

قول الحافظ عبد الغنى ، وتبعه عليه المزى أنه إسحق بن عبيد الله بن أبى مليكة ، وكتب المزى فى الهامش مقابل قوله ، روى عن عبد الله بن أبي مليكة : أظنه أخاه ، واقتصر المنذرى فى « الترغيب » على نسبة الحديث إلى البيهقى وقال : إسحق بن عبيد الله لا يعرف . قال الحافظ : وقد عرفه غيره ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » ، وبالله التوفيق (انتهى نقلاً من الفتوحات الربانية : ٤/ ٣٤٢).

وفى الباب عن ابن عمر عند البهيقىَ فى « الشعب » (٣/ ٤٠٧/ ح٣٩٠٣) من طريق محمد بن يزيد بن خنيس قال : قال عبد العزيز بن أبى رواد : قال نافع : قال ابن عمر : كان يقال : إن لكل مؤمن دعوة مستجابة عند إفطاره : إما أن يعجل له فى دنياه ، أو يدخر له فى آخرته ، وهذا شبيه بالمرفوع .

ومحمد بن يزيد قال أبو حاتم : شيخ صالح ، وقال الذهبى : هو وسط ، «الميزان» (٤/ ٦٨) ، وعبد العزيز بن أبى رواد صدوق ربما وهم ، ورمى بالإرجاء. والحديث ذكره الحكيم (١/ ٤١٥) عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : « لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند إفطاره ، أعطيها فى الدنيا أو ذخر له فى الآخرة ».

٥٦ - قوله : فكان عبد الله بن عمرو **إذا أفطر دعا أهله وولده ودعا** . (١/ ١٧٤) .

[حسن] .

تقدم تخريجه . انظر قبله (٥٥) .

٥٧ - قوله : عن عبد الله بن عمرو كذلك قال : قال رسول الله ﷺ : **« إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد »** . (١/ ١٧٤) .

[حسن] .

تقدم تخريجه ، انظر ما تقدم رقم (٥٥) .

٥٨ - قوله : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : **«ثلاثة لا ترد دعوتهم : الإمام العادل ، والصائم حتى يفطر ، ودعوة المظلوم يرفعها**

الله دون الغمام يوم القيامة ، وتفتح لها أبواب السماء ، ويقول : « بعزتي لأنصرك ولو بعد حين » . (١/ ١٧٤) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٥) ، مطولاً ، والطيالسى (ح٢٥٨٤) ، واللفظ له . وابن حبان (ح٣٤٢٨- الإحسان) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/ ٨٨) ، أربعتهم من طريق زهير بن معاوية .

وابن أبى شيبة فى « مصنفه » (٣/ ٦ - ٧) ، وأحمد (٢/ ٤٤٥) ، والترمذى فى الدعوات ، باب : فى العفو والعافية (٥/ ٥٧٨/ ح٣٥٩٨) ، وابن ماجه فى الصيام ، باب : الصائم لا ترد دعوته (١/ ٥٥٧/ ح١٧٥٢) ، والبغوى فى «شرح السنة» (٣/ ١٦٤/ ح١٣٨٩) ، خمستهم من طريق سعدان بن بشر ، الجهنى أو القمى .

وابن خزيمة فى « صحيحه » (٣/ ١٩٩/ ح١٩٠١) من طريق عمرو بن قيس الملائى ، والبيهقى فى « الكبرى » (٨/ ١٦٢) ، « والشعب »(٥/ ٤٠٩ح٧١٠١) من طريق أبى خيثمة .

أربعتهم جميعاً من طريق سعد الطائى ، عن أبى مدلة مولى عائشة ، عن أبى هريرة به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن .

والحديث ضعفه الأعظمى فى تحقيقه لابن خزيمة ؛ لجهالة أبى مدلة .

قلت : وهو من رجال « التهذيب »، وقال عنه الحافظ : مقبول ، وإنما حسن الترمذى حديثه للشواهد ، ولمجيئه من طريق أخرى غير طريق أبى مدلة هذا ، فأخرج البزار (٤/ ٣٩/ ح٣١٣٩ - كشف) ، من طريق إبرهيم بن خثيم بن عراك ابن مالك ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « ثلاث حق على الله أن لا يرد لهم دعوة : الصائم حتى يفطر ، والمظلوم حتى ينتصر ،

والمسافر حتى يرجع » ، وإبرهيم بن خثيم قال عنه الهيثمى فى « المجمع» (١٤٦/١٠) : متروك .

قلت : لكن تابعه عليه عبد الله بن سعيد بن أبى هند ، عن شريك بن أبى نمر، عن عطاء ، عن أبى هريرة مرفوعاً : ثلاث لا يرد دعاؤهم : الذاكر لله »، فذكر نحوه . وهو عند البزار أيضاً .

قال الهيثمى (١٥١/١٠) : وفى إسناد الرواية الثانية إسحق بن زكريا الأيلى شيخ البزار ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

قلت : وإسحق بن زكريا تابعه الجراح بن مخلد فى الرواية الأولى ، وأخرج الطيالسى (ح٢٥١٧) ، وأبو داود فى الصلاة ، باب : الدعاء بظهر الغيب (٨٩/٢/ح١٥٣٦) ، والترمذى فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى دعوة الوالدين (٣١٤/٤/ح١٩٠٥) ، وأحمد (٢٥٨/٢، ٤٣٤) ، والبخارى فى «الأدب المفرد» (ص ٢٨/ح٣٢/باب ١٧) ، وابن ماجه فى الدعاء ، باب : دعوة الوالد ودعوة المظلوم (٢/ ١٢٧٠/ح٣٨٦٢) .

جميعاً من طريق هشام الدستوائى، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى جعفر ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « ثلاث دعوات مستجابات لهن لا شك فيهن : دعوة المظلوم ، ودعوة المسافر ، ودعوة الوالدين على ولدهما » . وقد تابع هشام حجاج الصواف عند أحمد (٥١٧/٢) .

وأبو جعفر : هو الأنصارى المؤذن المدنى مقبول ومن زعم أنه محمد بن على بن الحسين فقد وهم كذا فى « التقريب » .

وله شاهد آخر عند أحمد (١٥٤/٤) والطبرانى في « الكبير » (/ ٣٤٠، ١٧ ٣٤١) والحاكم (٤١٧/١، ٤١٨) من طريق عبد الرزاق ثنا معمر ، عن يحيى بن أبى كثير عن زيد بن سلام ، عن عبد الله بن زيد الأزرق ، عن عقبة بن عامر قال : قال النبى ﷺ : « . . .ثلاث دعوات مستجبات لهم دعوتهم، المسافر والوالد والمظلوم. . .» الحديث .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى ، وقال في «المجمع» (١٠/ ١٥١) رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله ابن يزيد الأزرق وهو ثقه . وقال في موضع آخر (٤/ ٣٢٩) : رواه أحمد والطبرانى، ورجاله ثقات .

٥٩ - قوله : « وقد وقع أن بعضهم لم يجد طعاماً عند أهله وقت الإفطار ، فغلبه النوم ، ثم صحا فلم يحل له الطعام والشراب فواصل ، ثم جهد فى النهار التالى وبلغ أمره إلى النبى - ﷺ - » . (١/ ١٧٤) .

[صحيح] .

قلت : هذا ليس بنص الحديث ، وإنما هو يشير إلى ما أخرجه البخارى فى الصيام ، باب : قول الله جلّ ذكره : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ... ﴾ الآية ، « الفتح » (٤/ ١٢٩/ ح١٩١٥) ، وفى التفسير ، «الفتح» (٨/ ١٨١/ ح٤٥٠٨) ، من طريق إسرائيل ، والنسائى فى الصيام ، باب : فى تأويل قول الله تعالى : ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم .... ﴾ من طريق زهير (٤/ ١٤٧) ، وفى « تفسيره » من نفس الطريق (١/ ٢٢٥/ ح٤٣) ، وأحمد (٤/ ٢٩٥) من طريق إسرائيل ، وكذا أبو داود فى الصوم ، باب : من أفرض الصوم (٢/ ٢٩٥/ ح٢٣١٤) ، والترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٢١٠/ ح٢٩٦٨) ، والدارمى (٢/ ١٠) ، وابن جرير فى « تفسيره» (٢/ ١٦٤) ، والبيهقى فى «السنن» (٤/ ٢٠١) ، والواحدى فى « أسبابه » (ص ٥٤/ ح٩٢) ، وعنده من طريق يحيى بن أبى زائدة عن أبيه وغيره ، والنحاس فى « ناسخه »(ص ١٠٠) من طريق زهير ، وابن الجوزى فى « نواسخ القرآن » (ص ١٩٨) من طريق إسرائيل، ويحيى بن أبى زائدة ، عن أبيه وغيره .

جميعاً من طريق أبى إسحاق ، عن البراء رضى الله عنه قال : « كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يفطر ، لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسى ، وإن قيس بن صرمة الأنصارى كان صائماً ، فلما

حضر الإفطار أتى امرأته فقال لها : أعندك طعام ؟ قالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك ، وكان يومه يعمل ، فغلبته عيناه ، فجاءته امرأته ، فلما رأته قالت : خيبة لك ، فلما انتصف النهار غشى عليه ، فذكر ذلك للنبى ﷺ فنزلت هذه الآية : ﴿ أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ﴾ ، ففرحوا بها فرحاً شديداً ، ونزلت ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود﴾ ، واللفظ للبخارى .

وفى الباب عند أحمد (٥/ ٢٤٦ ، ٢٤٧) ، والحاكم (٢/ ٢٧٤) ، والطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ١٣٢/ ح٢٧٠) ، والبيهقى (٤/ ٢٠٠) .

كلهم من طريق عمرو بن مرة ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، بنحوه وفيه قصة مواقعة عمر لجاريته ، قال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

قلت : وهو بخلاف ما قالا ؛ قال الترمذى : عبد الرحمن بن أبى ليلى لم يسمع من معاذ ، وقال البزار : لم يسمع من معاذ ، وقد أدرك عمر . وقال الدارقطنى فى « العلل » : سماعة من معاذ فيه نظر .

(فائدة) قال الحافظ في « الفتح » (٤/ ١٥٥) :

ولأبى الشيخ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحق . « كان المسلمون إذا أفطروا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا فإذا ناموا لم يفعلوا شيئا من ذلك إلى مثلها » فاتفقت الروايات في حديث البراء على أن المنع من ذلك كان مقيداً بالنوم وهذا هو المشهور في حديث غيره ، قيد المنع من ذلك في حديث ابن عباس بصلاة العتمة ، أخرجه أبو داود بلفظ « كان الناس على عهد رسول الله ﷺ وسلم إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة » ونحوه في حديث أبي هريرة كما سأذكر قريباً ، وهذا أخص من حديث البراء من وجه آخر ويحتمل أن يكون ذكر صلاة العشاء لكون ما بعدها مظنة النوم غالباً والتقييد في الحقيقة إنما هو بالنوم كما في سائر الأحاديث وبين السدى وغيره أن ذلك الحكم كان على وفق ما كتب على أهل الكتاب كما

أخرجه ابن جرير من طريق السدى ولفظه « كتب على النصارى الصيام ، وكتب عليهم أن لا يأكلوا ولا يشربوا ولا ينكحوا بعد النوم ، وكتب على المسلمين أولاً مثل ذلك حتى أقبل رجل من الأنصار » فذكر القصة ومن طريق إبراهيم التيمى « كان المسلمون في أول الإسلام يفعلون كما يفعل أهل الكتاب : إذا نام أحدهم لم يطعم حتى القابلة » ويؤيد هذا ما أخرجه مسلم من حديث عمرو بن العاص مرفوعاً « فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر » اهـ.

٦٠ - قوله : « كما وقع أن بعضهم نام بعد الإفطار أو نامت امرأته ثم وجد فى نفسه دفعه للمباشرة ، ففعل وبلغ أمره إلى النبى ﷺ » . (١/ ١٧٤) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٠) ، والطبرى فى « تفسيره » (٢/ ١٦٥) كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك ، أنا ابن لهيعة ، قال : حدثنى موسى بن جبير مولى بنى سلمة ، أنه سمع عبد الله بن كعب بن مالك ، يحدث عن أبيه ، قال : كان الناس فى رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد ، فرجع عمر بن الخطاب من عند النبى ﷺ ذات ليلة وقد سهر عنده ، فوجد امرأته قد نامت فأرادها . فقالت : إنى قد نمت ، قال : ما نمت ، ثم وقع بها ، وصنع كعب بن مالك مثل ذلك ، فغدا عمر إلى النبى ﷺ فأخبره فأنزل الله تعالى : ﴿ علم أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم ﴾ ، واللفظ لأحمد .

قال فى « الدر » (١/ ١٩٧) بعد ما نسبه لابن المنذر ، وابن أبى حاتم : بسند حسن .

قلت : وموسى بن جبير الأنصارى المدنى الحذاء مولى بنى مسلمة ، ذكره ابن حبان فى « الثقات » (٧/ ٤٥١) ، وقال : يخطئ ويخالف .

وقال الذهبى فى « الكاشف » (٣/ت ٥٧٨٠) : ثقة ، وسماه موسى بن

موسى ابن جبير . . . إلخ . وقال ابن حجر فى التقريب : مستور ، ونقل عن ابن القطان فى « التهذيب » (١٠/ ٣٠٢) أنه قال : لا يعرف حاله .

قلت : سلمنا لقول ابن القطان وابن حجر رحمهما الله ، لكن لحديث الرجل شواهد منها ما تقدم فى الحديث السابق عن معاذ بن جبل ، ومنها أخرجه ابن جرير الطبرى (٢/ ١٦٥) ، من طريق العوفى عن ابن عباس مطولاً بنحو حديث كعب ، وإسناده ضعيف .

وأخرجه أيضاً بسنده عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس بنحوه أيضاً ، وفيه قصة عمر ، وهى عند ابن المنذر كما فى « الدر» (١/ ١٩٧) ، وهذا إسناد اختلف فيه أهل العلم ، منهم من يقبله ، ومنهم من يرده للانقطاع بين علىّ بن أبى طلحة وابن عباس ، ومن قبله قال : أنه ثبتت الواسطة بينهما وهى مجاهد وغيره ، فعلى كل حال هى صالحة فى الشواهد والمتابعات .

وأخرج الواحدى فى «أسبابه» (ص ٥٤/ ح٩٣) من طريق إسحاق بن أبى فروة، عن الزهرى ، عن القاسم بن محمد فذكره بنحو ما تقدم ، وزاد فيه قصة سقط صرمة بن أنس ، وهو إسناد مرسل .

وذكر له ابن كثير « فى تفسيره » طريقاً أخرى (١/ ٢٢١) من طريق موسى بن عقبة عن كريب ، عن ابن عباس بنحوه .

فبالجملة هذه طرقاً لا تخلو من مقال إلا أنها يقوى بعضها بعضاً ، لا سيما وقد حسَّن السيوطى الحديث الأول .

ثم وجدت له طريقاً أخرى عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٧١) ، وابن جرير (٢/ ١٦٦) من طريقه عن معمر قال : أخبرنى إسماعيل بن شروس ، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكر مثل قصة كعب لكنه أضمر صاحبهما ، وفى رواية عبد الرزاق أنه نسى اسم الصحابى .

ولكن هذه الطريق أيضاً ضعيفة ، إسماعيل بن شروس كان يضع الحديث .

٦١ - قوله : عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : **« لا يغرنكم نداء بلال وهذا البياض ، حتى ينفجر الفجر أو يطلع الفجر »** . (١/ ١٧٥) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الصيام ، باب : بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر (٧/ ٢١٢/ ح١٠٩٣ - النووى) ، والنسائى فى الصيام ، باب : كيف الفجر (٤/ ١٤٨/ ح٢١٧١) ، والطيالسى (ح٨٩٧) . ثلاثتهم من طريق شعبة .

وأخرجه أيضاً مسلم فيما تقدم ، وأبو داود فى الصوم ، باب : وقت السحور (٢/ ٣٠٣/ ح٢٣٤٦) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (٣/ ٢١٠/ ح١٩٢٩) ، والدارقطنى فى « سننه » (٢/ ١٦٦) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٤/ ٢١٥) ، خمستهم من طريق عبد الله بن سوادة القشيرى ، وأحمد فى « مسنده » (٥/ ١٣ - ١٤) ، والترمذى فى الصوم ، باب : ما جاء فى بيان الفجر (٣/ ٧٧/ ح٧٠٦) ، وابن أبى شيبة فى « مصنفه » (٣/ ٩ - ١٠) ، والطبرى فى «تفسيره» (٢/ ١٧٣) . ثلاثتهم من طريق أبى هلال ، والطيالسى (ح٨٩٨) من طريق محمد بن مسلم . أربعتهم من طريق سوادة ، بن حنظلة القشيرى ، عن سمرة بن جندب بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث حسن .

قلت : وإنما حسَّنه الترمذى من أجل أبى هلال الراسبى وهو محمد بن سليم ، وهو صدوق وفيه لين ، ولكن قد توبع كما تقدم ، فالحديث صحيح لا شك فيه.

وقد أخرجه البخارى من حديث عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن مسعود ، وعائشة .

أما حديث ابن عمر ، فأخرجه فى الأذان ، باب : أذان الأعمى إذا كان له من يخبره ، وفى باب الأذان بعد الفجر ، وباب : الأذان قبل الفجر ، وفيه حديث عبد الله بن مسعود وعائشة . ولفظ ابن مسعود عنده أقرب الألفاظ لحديث

سمرة. انظر « الفتح » (٢/ ٩٩ ، ١٠١ ، ١٠٣ - ١٠٤/ح٦١٧ ، ٦٢٠ ، ٦٢١ ، ٦٢٢ ، ٦٢٣) .

وحديث ابن عمر وعائشة عنده في الصيام ، باب : قول النبي ﷺ : « لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال » الفتح (٤/ ١٣٦/ح١٩١٨ ، ١٩١٩) ، وحديث الثلاثة عنده في غير ما تقدم من المواضع .

وحديث ابن مسعود عند مسلم في الصيام (ح١٠٩٣) ، وأحمد (١/ ٤٣٥) ، وأبي داود (٢/ ٣٠٣/ ح٢٣٤٧) ، والنسائي (٤/ ١٤٨) ، وأبي يعلى (٩/ ١٥٤/ ٥٢٣٨) ، وابن ماجه (ح١٦٩٦) ، وأبي عوانة (١/ ٣٧٣) ، والبيهقي (١/ ٣٨١) ، وابن خزيمة (٣/ ٢١٠/ ح١٩٢٨) ، والطيالسي (١/ ١٨٦/ ح٨٨٧).

٦٢- قوله : عن سمرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل ، ولكنه الفجر المستطير في الأفق** » . (١/ ١٧٥) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر الحديث المتقدم قبله : وقد روى لفظ الباب وكيع من حديث سمرة مرفوعاً لا يمنعكم من سحوركم آذن بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الأفق » وقال الترمذي . وهو حديث حسن .

وحديث سمرة عند مسلم ايضاً وغيره كما تقدم ، وفي حديث سمرة الذي أخرجه مسلم الذي تقدم بيان لما أبهم في حديث ابن مسعود ، وذلك أن في حديث ابن مسعود « وليس الفجر أن يقول - ورفع بأصابعه إلى فوق وطأطأ إلى أسفل - حتى يقول هكذا » يعني معترضاً . وفي رواية « ولاهذا البياض حتى يستطير » وقد تقدم لفظ رواية الترمذي ، وله من حديث طلق بن علي « كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد ، وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر » وقوله «يهيدنكم» بكسر الهاء أي يزعجنكم فتمتنعوا به عن السحور فإنه الفجر الكاذب ، يقال هدته أهيده إذا أزعجته ، وأصل الهيد بالكسر الحركة . ولابن

أبي شيبه عن ثوبان مرفوعاً « الفجر فجران : فأما الذي كأنه ذنب السرحان فإنه لا يحل شيئاً ولا يرحمه ، ولكن المستطير » أى هوالذي يحرم الطعام ويحل الصلاة « الفتح» (٤/ ١٦٢) بتصرف .

٦٣ - قوله : « ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقاً من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون » ، قال ابن عباس : « هذا فى الرجل يكون عليه مال ، وليس عليه فيه بينة ، فيجحد المال ، ويخاصم إلى الحكام ، وهو يعرف أن الحق عليه ، وهو يعلم أنه آثم آكل الحرام » .

وروى عن مجاهد وسعيد بن جبير ، وعكرمة والحسن وقتادة والسدى ومقاتل ابن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أنهم قالوا : **« لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم »** (١/ ١٧٦).

[يحسن] .

أما اثر ابن عباس فأخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٢/ ١٨٣) ، قال: حدثنى ، المثنى ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاوية بن صالح ، عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس ، فذكره .

قلت : وتقدم فى الحديث (٦٠) الكلام على هذه الصحيفة .

والأثر ذكر فى صحيفة على بن أبى طلحة (ص ٩٧) ، وذكره البغوى فى «تفسيره» (١/ ١٦٠) ، وابن كثير منسوباً لعلىّ بن أبى طلحة ، وذكره فى « الدر» (١/ ٢٠٣) ، ونسبه لابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم .

ولم أجده مسنداً إلا عند ابن جرير الطبرى .

وأما قوله : روى عن مجاهد وسعيد بن جبير ...... إلخ . إنما نقله بالنص عن ابن كثير فى « تفسيره » (١/ ٢٢٦) .

قلت : وما نسبه لهؤلاء إنم هو مُتنزل فى حق مجاهد دون غيره ، فقد أخرج ابن جرير (٢/ ١٨٣ ، ١٨٤) بسنده من طريقى عيسى ، وشبل ، كلاهما عن ابن

أبى نجيح ، عن مجاهد فى قول الله : ﴿ وتدلوا بها إلى الحكام ﴾ ، قال : « لا تخاصم وأنت ظالم » ، وإسناده صحيح إلى مجاهد ، وقد ذكره فى « الدر» (١/ ٢٠٣) ، ونسبه لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وفاته عزوه إلى ابن جرير ، وذكره أيضاً البغوى فى « تفسيره » عنه (١/ ١٦٠) ، ولم أجد أثر سعيد بن جبير وعكرمة والحسن فى ذلك .

أما قتادة فأخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٧٢) ، وابن جرير (٢/ ١٨٤)، من طريقه عن معمر ، عن قتادة فى تفسير هذه الآية قال : لا تدل بمال أخيك إلى الحاكم وأنت تعلم أنك ظالم .... إلخ .

وإسناده أيضاً إليه صحيح ، ونسبه فى «الدر» إلى ابن المنذر ، وفاته أيضاً ابن جرير .

أما أثر السدى فأخرجه ابن جرير قال : حدثنى موسى بن هارون ، قال : ثنا عمرو بن حماد ، قال : ثنا أسباط ، عن السدى فى هذه الآية يقول : يظلم الرجل منكم صاحبه ، ثم يخاصمه ليقطع ماله ، وهو يعلم أنه ظالم ... إلخ.

وأسباط هو بن نصر الهمدانى ، صدوق ، كثير الخطأ ، يغرب ، وشيخه السدى ، صدوق ، يهم ، ورمى بالتشيع ، وكلاهما من رجال مسلم .

وأما أثر مقاتل بن حيان ، فقد ذكره الواحدى فى «أسبابه» (ص ٥٥) ، فى سبب نزول هذه الآية المتقدمة ، وكذلك أثر سعيد بن جبير ذكره فى الدر (١/ ٢٠٣) ، ونسبه لابن أبى حاتم فى« سبب النزول »، وكذا أيضاً ذكره فى «أسباب النزول » (ص ٢٤) .

وأثر عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أخرجه أيضاً ابن جرير (٢/ ١٨٤) : حدثنى يونس قال : أخبرنا ابن وهب عنه ، قال : يكون أجدل منه ، وأعرف بالحجة ، فيخاصمه ، فى ماله بالباطل ليأكل ماله بالباطل .

وعنده عن عكرمة ، ولكنه بغير هذا المعنى ، وعلى هذا فما نُقِل عن ابن كثير

كان بتصرف منه ، حيث أنه جمع هؤلاء على هذه المقولة لانها تشمل معنى ما جاء عن الجميع ، وإلا فقد تكون ثبتت عنده من مصادر أخرى . والله أعلم .

٦٤ - قوله : عن أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إنما أنا بشر ، وإنما يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له ، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هى قطعة من نار ، فليحملها أو ليذرها** » . (١/ ١٧٦).

[صحيح] .

أخرجه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٥٥٣) ، ومن طريقه البخارى فى الشهادات ، باب : من أقام البينة بعد اليمين وقال النبى ﷺ لعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ،« الفتح » (٥/ ٢٨٨/ ح٢٦٨٠) ، وفى الأحكام ، باب : موعظة الإمام للخصوم ،« الفتح » (١٣/ ١٥٧/ ح٧١٦٩) وباب من قضى له بحق اخيه فلا يأخذه (١٣/ ١٨٤/ ٧١٨١)، والشافعى فى « الأم » (٦/ ٢١٥) ، والطحاوى فى « شرح الآثار » (٤/ ١٥٤) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٥٠٧٠ - الإحسان)، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/ ١٤٣ ، ١٤٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح٢٥٠٦) ، وفى «تفسيره» (١/ ١٦٠) .

جميعاً من طريقه عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن زينب ، عن أم سلمة ، وقد تابع مالك ، يحيى بن سعيد عند النسائى فى آداب القضاه ، باب : الحكم بالظاهر (٨/ ٢٣٣) ، والدارقطنى فى «سننه» (٤/ ٢٣٩) ، وأبو يعلى فى «مسنده» (١٢/ ٣٠٥/ ح٦٨٨٠) ، بالإسناد المتقدم .

وتابعه أيضاً أبو معاوية عند مسلم فى الأقضية ، باب : الحكم بالظاهر واللحن بالحُجَّة (١٢٣/ ٢٤٥/ ح١٧١٣) ، وأحمد (٦/ ٢٩٠) ، وابن الجارود فى «المنتقي» (ح٩٩٩) ، ووكيع عند أحمد (٦/ ٣٠٧) ، وابن أبى شيبة (٧/ ٢٣٣/ ح٣٠١٥)، وابن ماجه فى الأحكام ، باب : قضية الحاكم لا تحل حراماً وتحرم حلالاً (٢/ ٧٧٧/ ح٢٣١٧) ، والطبرانى فى « الكبير» (٢٣/ ٣٨٢/ ح٩٠٦) .

وسفيان عند أبى داود فى الأقضية ، باب : فى قضاء القاضى إذا أخطأ

(٣/ ٣٠١/ ح٣٥٨٣) ، والحميدى (ح٢٩٦) ، والبخارى فى الحيل (ح٦٩٦٧) ، والطبرانى فى « الكبير » (٢٣/ ح٧٩٨) ، وابن حبان (ح٥٠٧٢ - الإحسان) ، والبيهقى (١٠/ ١٤٩) .

وعبدة بن سليمان عند الترمذى فى الأحكام ، باب : ما جاء فى التشديد على من يُقضى له بشئ ليس له أن يأخذه (٣/ ٦١٥/ ح١٣٣٩) ، وابن الجارود فى «المنتقى » (ح٩٩٩) .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وابن أبى حازم عند الطبرانى فى « الكبير » (٢٣/ ٣٨٢/ ح٩٠٧) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة بسنده المذكور .

وقد تابع هشام بن شهاب عند البخارى فى الأحكام ، باب : من قُضى له بحق أخيه فلا يأخذه ، « الفتح » (١٣/ ١٧٢/ ح٧١٨١) ، ومسلم فيما تقدم (١٢/ ٢٣٤٦/ ح١٧١٣ - النووى) ، وأحمد (٦/ ٣٠٨) ، والدارقطنى (٤/ ٢٣٩) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٤/ ١٥٤) .

جميعاً عن عروة ، عن زينب ، عن أم سلمة .

وقد تابع زينب ، عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عند أحمد (٦/ ٣٢٠) ، وأبى داود (٣/ ٣٠١/ ح٣٥٨٤) ، وابن أبى شيبة (٧/ ٢٣٤/ ح٣٠١٦) ، والدرقطنى (٤/ ٢٣٩) ، والطحاوى (٤/ ١٥٤) ، وابن الجارود (ح١٠٠٠) ، والبيهقى (١٠/ ٢٦٠) .

جميعاً من طريقه عن أم سلمة .

وقد تابع أم سلمة أبو هريرة رضى الله عنهما عند ابن أبى شيبة (٧/ ٢٣٤/ ح٣٠١٧) ، وأحمد (٢/ ٣٣٢) ، وابن ماجه (ح٢٣١٨) ، وابن حبان (ح٥٠٧١ - الإحسان) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة بنحو ما تقدم .

وصحح إسناده البوصيرى .

(تنبيه) : زاد عبد الله بن رافع في آخر احديث « **فبكى الرجلان، وقال كل منهما حقى لك فقال لهما النبي ﷺ أما إذا فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ، ثم استهما ، ثم تحاللا** » .

٦٥ - قوله : عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : « **وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله ﷺ فنهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان** » . (١/ ١٨٨) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٣٥٨) ، وابن أبى شيبة (١٢/ ٣٨١/ ح١٤٠٥٨) من طريق عبيد الله بن نافع ، وكذا البخارى من نفس الطريق فى الجهاد ، باب : قتل النساء فى الحرب ، وعنده من طريق الليث فى باب : قتل الصبيان فى الحرب وباب : قتل النساء في الحرب ، «الفتح» (٦/ ١٤٨/ ح٣٠١٤ ، ٣٠١٥) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، باب : تحريم قتل النساء والصبيان فى الحرب ، من طريق ليث ، وعبد الله بن عمر (١١/ ٢٩٢/ ح١٧٤٤) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى قتل النساء من طريق الليث (٣/ ٥٣/ ح٢٦٦٨) ، من نفس طريق الترمذى فى السير ، باب : ما جاء فى النهى عن قتل النساء والصبيان (٤/ ١٣٦/ ح١٥٦٩) ، وابن ماجه فى الجهاد ، باب : الغارة والبيات وقتل النساء والصبيان ، من طريق مالك (٢/ ٩٤٧/ ح٢٨٤١) ، وأحمد فى « المسند » من طريق عبيد الله (٢/ ٢٢)، ومن طريق مالك (٢/ ٢٣، ٧٥ - ٧٦) ، ومن طريق زيد بن جبير (٢/ ١٠٠) ، ومن طريق محمد بن زيد (٢/ ١١٥) ، والدارمى (٢/ ٢٢٢) من طريق عبيد الله. والطحاوى فى « شرح المعانى » (٣/ ٢٢٠) من طريق عبيد الله ، ومالك وغيره ، وجويريه ، وعنده من طريق مالك عن نافع مرسلاً ، والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٣٨٢/ ح١٣٤١٦) ، من طريق زيد بن جبير ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٧٧) ، من طريق الليث وعبيد الله بن عمر ، وابن حبان فى « صحيحه »

والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح٢٦٨٨ ، ٤٧٨٥) ، من طريق مالك ، وأبى عبيدة فى « الأموال » من طريق الليث (ص ٣٨) جميعاً من طريق نافع ، عن ابن عمر .

وفى الباب عن حنظلة الكاتب عند ابن أبى شيبة (١٢/ ٣٨٢/ ح١٤٠٦٣) ، وابن ماجه (٢/ ٩٤٨/ ح٢٨٤٢) ، والطحاوى فى شرح المعانى (٢/ ٢٢٢) ، وعبد الرزاق (٥/ ٢٠١) ، وسعيد بن منصور (٢/ ٢٥٦) ، وأبى عبيدة فى «الأموال » (ص ٣٨) .

وعن ابن كعب بن مالك ، عن عمه عند الشافعى فى « مسنده » (٢/ ١٠٣ - ترتيب الساعاتى) ، والطحاوى أيضاً وابن أبى شيبة (ح١٤٠٦١) ، وعبد الرزاق (٥/ ٢٠٢) ، وسعيد بن منصور (٢/ ٢٥٧) ، وعن رباح بن ربيع عند أبى داود (٣/ ٥٣/ ح٢٦٦٩) ، والطحاوى .

وعن عوف بن مالك عند البزار (٢/ ٢٦٩/ ح١٦٧٨ - كشف) بسند ضعيف، وعنده أيضاً عن ابن عباس (ح١٦٧٩) ، بسند رجاله رجال الصحيح كما فى المجمع (٥/ ٣١٦) ، وهو عند ابن أبى شيبة (ح١٤٠٥٩) من وجه آخر ، عنه .

وعن عبد الرحمن بن أبى عمرة الأنصارى عند ابن أبى شيبة (ح١٤٠٧١) ، وعبد الرزاق (٥/ ٢٠١) .

وعن أبى سعيد الخدرى ، عند الطحاوى فى « شرح المعانى » (٢/ ٢٢١) بسند ضعيف .

ورواه الطبراني في « الأوسط » من حديث أبي سعيد قال : « نهى رسول الله عن قتل النساء والصبيان وقال : هما لمن غلب » كذا قال الحافظ في « الفتح » (٦/ ١٧٣) . وقال أيضاً : « وزاد الإسماعلى في طريق جعفر الفريابى عن على عن سفيان « وكان الزهرى إذا حدث بهذا الحديث قال : وأخبرنى بن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله ﷺ لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء

والصبيان » انتهى وهذا الحديث أخرجه أبو داود بمعناه من وجه آخر عن الزهرى، وكان الزهري أشار بذلك إلى نسخ حديث الصعب، وقال : « وقد أخرج بن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره « ثم نهى عليهم يوم حنين » وهي مدرجة في حديث الصعب ، وذلك بين في « سنن أبي داود » فإنه قال فى آخره « قال سفيان : قال الزهرى : ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان » ويؤيد كون النهى في غزوة حنين ما سيأتى في حديث رباح بن الربيع الآتى « فقال لأحدهم : الحق خالداً فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا » والعسيف بمهملتين وفاء الأجير وزناً ومعنى ، وخالد أول شاهد مع النبي ﷺ غزوة الفتح ، وفي ذلك العام كانت غزوة حنين ، وأخرج الطبراني في « الأوسط » من حديث ابن عمر قال : « لما دخل النبى ﷺ مكة أتى بامرأة مقتولة فقال ما كانت هذه تقاتل ونهى » فذكر الحديث ، وأخرج أبود داود في « المراسيل » عن عكرمة » أن النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال : ألم أنه عن قتل النساء ، من صحابها ؟ فقال رجل : أنا يا رسول الله أردفتها فأرادت أن تصرعنى فتقتلنى فقتلتها ، فأمر بها أن توارى » ويحتمل في هذه التعمد » .

وقال الحافظ : ويؤيد قول الجمهور - أى بالتعدد - « ما أخرجه أبو داود والنسائي وابن حبان من حديث رياح بن الربيع وهو بكسر الراء والتحتانية التميمى قال « كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين ، فرأى امرأة مقتولة فقال : ما كانت هذه لتقاتل » فتح ٦/ ١٧١، ١٧٢ .

٦٦ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - « إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه » . (١/ ١٨٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى العتق ، باب : إذا ضرب العبد فليجتنب الوجه ، «الفتح» (٥/ ١٨٢/ ح٢٥٥٩) ، واللفظ له ، وهو من طريق عبد الرزاق عن معمر ، عن همام ، وأخرجه مسلم فى البر والصلة ، باب : النهى عن ضرب الوجه من طريق الخزامى عن أبى الزناد عن الأعرج عنه ، وزاد فيه « أخاه » ،

ومن طريق ابن عيينة بالسند المذكور بلفظ : « إذا ضرب أحدكم » ، ومن طريق شعبة عن قتادة سمع أبا أيوب عن أبى هريرة بلفظ : « إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمنّ الوجه » ، ومن طريق همام عن قتادة بالسند المذكور بلفظ رواية أبى الزناد ، ومن طريق المثنى بن سعيد عن قتادة بسنده بلفظ رواية أبى الزناد أيضاً ، وزاد فى آخره: « فإن الله خلق آدم على صورته » (١٦/ ٤٠٢ إلى ٤٠٤/ ح٢٦١٢) .

وأخرجه الحميدى فى « مسنده » (٢/ ٤٧٦/ ح١١٢١) من طريق سفيان ، عن أبى الزناد بسنده عند مسلم وبلفظه ، وزاد هذه الزيادة التى عنده من طريق المثنى ابن سعيد ، وكذا أخرجه أحمد من نفس الطريق (٢/ ٢٤٤) ، وكذا عند ابن حبان فى« صحيحه » (١٢/ ٤١٩/ ح٥٦٠٥ - الإحسان) ، والآجرى فى «الشريعة» (ص ٣١٤) ، والبيهقى فى « الأسماء والصفات » (٢/ ١٧) ، وفى «الكبرى » (٨/ ٣٢٧) ، وأبى يعلى (١١/ ١٥٧/ ح٦٢٧٤) ، وليس فيه الزيادة ، وأخرجه ابن حبان (ح٥٦٠٤ - الإحسان) من طريق شعيب بن أبى حمزة عن أبى الزناد بسنده المتقدم بلفظ البخارى . وكذا أيضاً عند أبى يعلى (١١/ ٢٠٣/ ح٦٣١١) من طريق عبد الرحمن بن أبى الزناد .

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٤٧) من طريق همام عن قتادة عن أبى أيوب ، عن أبى هريرة بلفظ البخارى ، وفى (٢/ ٤٦٣ ، ٥١٩) ، بنفس الإسناد ، وفيه هذه الزيادة المتقدمة .

وأخرج البخارى فى « الأدب المفرد » (٢/ ٧٤/ باب ٩٣) ، وأحمد (٢/ ٢٥١، ٤٣٤) ، وابن خزيمة فى « التوحيد » (١/ ٨٣) ، وابن أبى عاصم فى « السُّنَّة » «ظلال الجنة » (١/ ٢٢٦ح ٥٢٠) ، والآجرى فى « الشريعة » (ص/ ٣١٥) ، والبيهقى فى « الأسماء والصفات » (١/ ١٧) .

جميعاً من طريق ابن عجلان ، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أبى هريرة . وهو عند الخطيب فى « تاريخه » (٢/ ٢٢٠) .

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٢٧ ، ٣٣٧) ، ومسلم فيما تقدم من طريق سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

وأخرجه أبو داود في الحدود ، باب : في ضرب الوجه في الحد (١٦٦/٤/ح٤٤٩٣) من طريق أبي عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة بنحوه . وأخرجه ابن أبي عاصم في « السُّنَّة » « ظلال الجنة» (٢٣٠/١/ح٥٢١) من طريق ابن لهيعة ، عن أبي يونس سليم بن جبير ، عنه .

وقد خالف فيه ابن لهيعة من تقدم ذكرهم من رواة هذا الحديث في لفظه فقال: « فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن » ، والصحيح ما تقدم عند مسلم وغيره ، وعند ابن أبي عاصم أيضاً من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عنه «ظلال الجنة » (٢٢٧/١/ح ٥١٦).

وفيه مخالفتان :

الأولى : في المتن ، حيث قال : « فإن الله تعالى خلق آدم على صورة وجهه» فزاد على ما تقدم قوله : « وجهه » .

الثانية : في الإسناد وهي : أن الإسناد محفوظ عن قتادة ، عن أبي أيوب ، كما تقدم عند مسلم وغيره ، فخالف فيه سعيد فجعله عن أبي رافع .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند عبد الرزاق (٤٤٤/٩/ح١٧٩٥١) ، وأحمد (٩٣/٣) ، وأبي يعلى (٤٠٠/٢/ح١١٧٩) ، والبزار (ح٢٠٦٣) ، من طريق الأعمش عن عطية العوفي عنه بلفظ البخاري . وإسناده ضعيف ، وهو أيضاً عند أبي نعيم في « الحلية » (٢٥١/٧) .

وفي الباب من حديث أبي بكرة وغيره عند أبي داود (ح ٤٤٤٤) وغيره في قصة التي زنت فأمر النبيﷺ برجمها وقال : « ارموا واتقوا الوجه ».

قال الحالفظ في « الفتح » (٢١٧/٥) : واختلف في الضمير على من يعود – يعني قوله « فإن الله خلق آدم على صورته » ؟ فالأكثر على أنه يعود على المضروب لما تقدم من الأمر بإكرام الوجه ، ولولا أن المراد التعليل بذلك لم يكن لهذه الجملة ارتباط بما قبله . وقال القرطبي :أعاد بعضهم الضمير علي الله متمسكاً بما ورد في بعض طرقه : « إن الله خلق آدم على صورة الرحمن » قال :

وكأن من رواه أورده بالمعنى متمسكاً بما توهمه فغلط في ذلك . وقد أنكر المازري ومن تبعه صحة هذه الزيادة ثم قال : وعلى تقدير صحتها فيحمل على ما يليق بالبارى سبحانه وتعالى . قلت : والزيادة أخرجها ابن أبي عاصم في « السنة » والطبرانى من حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات ، وأخرجها ابن أبي عاصم أيضاً من طريق أبي يونس عن أبي هريرة بلفظ يرد التأويل الأول « من قاتل فليجتنب الوجه فإن صورة وجه الإنسان على صورة وجه الرحمن » فتعين إجراء ما فى ذلك على ما تقرر بين أهل السنة من إمرار . كما جاء من غير اعتقاد تشبيه، أو من تأويله على ما يليق بالرحمن جل جلاله اهـ .

قلت : وهذا التعقب من الحافظ متعقب عليه أولاً : قوله « الزيادة أخرجها ابن أبي عاصم في « السنة » والطبرانى من حديث ابن عمر بإسناد رجاله ثقات» نعم هذا حق وصواب ، إلا أن الإسناد معلول بثلاث علل ، الأولى عنعنة حبيب بن أبي ثابت ، والثانية : عنعنة الأعمش أيضاً ، والثالثة : أنه قد خولف في إسناده من قبل سفيان الثورى فقال : عن حبيب بن أبي ثابت عن عطاء قال : قال رسول الله ﷺ فذكره مرسلاً ، وهو عند ابن خزيمة في « توحيده » مرسلاً بسند صحيح ، وقد أعل الموصوف بالعلل الثلاثة المتقدمة .

ثانياً : قوله : « وأخرجها ابن أبي عاصم أيضاً من طريق أبي يونس عن أبي هريرة » فذكره وهو من طريق ابن لهيعة عن أبي يونس سليم بن جبير بسنده ، وابن لهيعة صدوق لكنه سيء الحفظ ، فلا تقبل منه مثل هذه الزيادة ، لا سيما وأنه قد خالف فيها من رووه عن أبي هريرة بغيرها وهو المعروف وأن من تابعه عليها معلول كما تقدم ، فلا وجه لتعقبه رحمه الله انظر « ظلال الجنة » (٢٢٩/١ ، ٢٣٠ / ح٥١٧ ، ٥٢١) بتصرف .

٦٧ – قوله : عن أبى هريرة – رضى الله عنه – قال : « **بعثنا رسول الله – ﷺ – فقال : « إن وجدتم فلاناً ، وفلاناً ، رجلين من قريش ، فأحرقوهما بالنار » ، فلما أردنا الخروج قال : « كنت أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً ، وإن النار لا يعذب بها إلا الله تعالى فإن وجدتموهما فاقتلوهما »** . (١٨٨/١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : **لا يُعذَّب بعذاب الله** ، **الفتح** (٦/١٤٩/ح٣٠١٦) ، وأبو داود فيه ، باب : فى كراهية حرق العدو بالنار (٢/٥٥/ح٢٦٧٤) ، والترمذى فى السير (٤/١٣٧/ح١٥٧١) ، والنسائى فى«الكبرى» فى السير ، باب : النهى عن إحراق المشركين بعد القدرة عليهم (٥/١٨٣/ح٨٦١٣) ، وأحمد (٢/٣٣٨) ، والبيهقى (٩/٩٧١) .

جميعاً من طريق الليث .

وأخرجه سعيد بن منصور فى « سننه » (٢/٢٤٣/ح٢٦٤٥) من طريق عمرو بن الحارث .

كلاهما من طريق بكير ، عن سليمان بن يسار ، عن أبى هريرة بألفاظ متقاربة . قال الترمذى :حسن صحيح .

قال الحافظ : كذا في جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمان ابن يسار وابي هريرة فيه أحد وكذلك أخرجه النسائى من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير وخالفهم ابن اسحاق - يعنى في الرواية القادمة عند ابن أبى شيبه - فرواه في السيره عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير فأدخل بين سليمان وأبى هريرة رجلاً وهو أبو إسحاق الدوسى ، وأخرجه الدارمى وابن السكن وابن حبان في «صحيحه» من طريق ابن اسحاق ، وأشار الترمذى إلى هذه الرواية ونقل عن البخاري أن رواية الليث أصح ، وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة يعني وهو غير مدلس فتكون رواية ابن اسحاق من المزيد في متصل الأسانيد اهـ «الفتح» (٦/١٧٣) .

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢/٣٨٩/ح١٤٠٨٨) ، والدارمى (٢/٢٩٣/ح٢٤٦١) .

كلاهما من طريق محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبى إسحاق [إبراهيم] الدوسى ، عن أبى هريرة ،

بنحوه . وإسناده ضعيف ، لعنعنة محمد بن إسحاق فهو مدلس، ولكن يشهد له ما تقدم .

وأخرجه أبو داود فيما تقدم (ح٢٦٧٣) ، وسعيد بن منصور (ح٢٦٤٣) ، والبيهقى (٩/ ٧٢) .

من طريق مغيرة بن عبد الرحمن الحزامى ، عن أبى الزناد - قال : حدثنى محمد بن حمزة الأسلمى وكان أمير السرية المذكورة عن أبيه ، بنحو حديث أبى هريرة .

وقال الحافظ في « الفتح» (٦/ ١٧٤) إسناده صحيح لكن قال في روايته « إن وجدتم فلاناً فأحرقوه بالنار » هكذا بالإفراد وكذلك رويناه في « فوائد على بن حرب » عن ابن عيينه عن ابن أبي نجيح مرسلاً وسماه هبار بن الاسواد ووقع في رواية بن إسحاق إن وجدتم هبار ابن الأسود والرجل الذي سبق منه إلى زينب ما سبق فحرقوهما بالنار » يعنى زينت بنت رسول الله ﷺ وكان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبى ﷺ من المدينة شرط عليه أن يجهز له ابنته زينت فجهزها ، فتبعها هبار بن الأسود ورفيقه فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك ، والقصة مشهورة عند ابن إسحاق وغيره ، وقال في روايته «وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله ﷺ حين خرجت من مكة» وقد أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح « أن هبار بن الأسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ بشيء وهى في خدرها فأسقطت ، فبعث رسول الله ﷺ سرية فقال : إن وجدتموه فاجعلوه بين حزمتى حطب ثم اشعلوا فيه النار » ثم قال: « إنى لأستحى من الله ، لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله» الحديث، فكأن إفراد هبار بالذكر لكونه كان الأصل في ذلك والآخر كان تبعاً له».

وقال الحافظ : « وقد أسلم هبار هذا ، ففى رواية بن أبي نجيح المذكورة « فلم تصبه السرية وأصابه الإسلام فهاجر » فذكر قصة إسلامه .

٦٨ - قوله : عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أعفُ الناس قتلةً أهل الإيمان » . (١/ ١٨٨) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن أبى شيبة (٩/ ٤٢٠/ ح٧٩٧٦) من طريق شعبة ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : النهى عن المثلة ، من طريق هشيم (٣/ ٥٣/ ح٢٦٦٦) ، وابن ماجه من نفس الطريق فى الديات ، باب : أعف الناس قتلة أهل الإيمان (٢/ ٨٩٤/ ح٢٦٨١) ، وعنده عن طريق شعبة (ح٢٦٨٢) ، وأبو يعلى من طريق هشيم وشعبة (٨/ ٣٨٧/ ح٤٩٧٣ ، ٤٩٧٤) ، وابن حزم فى « المحلى » (١٠/ ٤٥٧) ، والبيهقى من طريق أبى عوانة (٨/ ٦١) ، والمزى فى « تهذيبه» (٣٠/ ٣١٨) ، والبيهقى من طريق هشيم (٩/ ٧١) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٣/ ١٨٣) ، من طريق شعبة وهشيم . جميعاً من طريق مغيرة ، عن شباك ، عن إبراهيم ، عن هنُى بن نويرة ، عن علقمة ، عن عبد الله مرفوعاً به، وعند الطحاوى بلفظ : « أحسن » .

قلت : ورجاله ثقات غير هُنى بن نويرة ، وشباك الضبى مدلس ، وقد عنعنه، عن إبراهيم .

وهنى بن نويرة ، وثقه العجلى ، وقال الحافظ : مقبول والحديث سكت عنه المنذري وعزاه لابن ماجه.

والصحيح ما أخرجه عبد الرزاق فى « مصنفه » (١٠/ ٢٢/ ح٢٣٢) ، ومن طريقه الطبرانى فى« الكبير » (٩/ ٤٠٨/ ح٩٧٣٧) كلاهما من طريق الثورى ، عن الأعمش ، عن إبرهيم بن علقمة قال : قال ابن مسعود : فذكره موقوفاً عليه.

وقد صرح إبراهيم بالسماع من عبد الله بن مسعود عند ابن أبى شيبة (ح٧٦٧٧) من طريق حفص ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، أنه مر على ابن

مكعبرة ، وقد قطع زياد يديه ورجليه ، فقال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول: فذكره .

قال فى « المجمع » (٦/ ٢٩١) : ورجاله رجال الصحيح .

٦٩ - قوله : عن عبد الله بن يزيد الأنصارى - رضى الله عنه - قال : **« نهى رسول الله ﷺ عن النُّهْبَى والمثلة »** . (١/ ١٨٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المظالم ، باب : النهى بغير إذن صاحبه ، من طريق آدم ابن أبى إياس ،« الفتح » (٥/ ١١٩/ ح٢٤٧٤) ، وفى الذبائح والصيد ، باب : ما يكره من المثلة ، من طريق حجاج بن المنهال ، « الفتح » (٩/ ٦٤٣/ ٥٥١٦)، وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٩/ ٤٢٢/ ح٧٩٨٣) ، وأحمد فى « المسند » (٤/ ٣٠٧) كلاهما من طريق وكيع ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٦٩) ، من طريق وهب بن جرير .

جميعاً من طريق شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، به .

وروي هذا الحديث يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن شعبه فقال فيه « عن عدى بن عبد الله ابن يزيد عن أبي ايوب الأنصارى » أشار إليه الاسماعيلى ، أخرجه الطبرانى ، المحفوظ عن شعبه ليس فيه أبو أيوب قاله الحافظ « الفتح » (٥/ ١٤٣).

وفى الباب عن عمران بن الحصين عند أحمد (٤/ ٤٢٩ ، ٤٣٩) من طريق كثير بن شنظير ، وكذا الطبرانى فى « الكبير » (١٨/ ١٥٨) ، والحاكم (٤/ ٤٢٨).

وعند أحمد أيضاً (٤/ ٤٣٢) من طريق المسور بن مخرمة ، و(٤/ ٤٤٠) من طريق ابن المبارك ، (٤/ ٤٤٥) من طريق منصور ، وحميد ، وعند الطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٣/ ١٨٢) من طريق منصور . والخطيب فى « التاريخ » (٧/ ٣٠٧) من طريق إسماعيل المكى .

جميعاً من طريق الحسن ، عن عمران بن الحصين قال : « كان النبى ﷺ يخطبنا : فيأمرنا بالصدقة وينهانا عن المثلة » . وصححه الحاكم .

وفيه أيضاً عن سمرة بن جندب عند أحمد (٥/ ٢٠) من طريق وكيع ، والطحاوى (٣/ ١٨٢) من طريق حجاج بن المنهال .

كلاهما من طريق يزيد بن إبراهيم قال : ثنا الحسن ، قال : قال سمرة بن جندب ، فذكره بنحو حديث عمران .

ووقع فى رواية أحمد عن الحسن ، عن سمرة . وقد صرح الحسن بالسماع من سمرة عند الطحاوى من طريق هشيم ، عن حميد ، عن الحسن قال : ثنا سمرة ، فذكره .

قلت : ويزيد بن إبراهيم أثبت من حميد الطويل ، ولعله تكون زيادة مقبولة لعدم الاتفاق على صيغة جازمة للتحديث ، والله أعلم .

وقد خالف من تقدم ذكرهم قتادة ، فأخرجه ابن أبى شيبة (٩/ ٤٢٣/ ح٧٩٨٤) ، وأحمد (٤/ ٤٢٨) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى النهى عن المثلة (٣/ ٥٣/ ح٢٦٦٧) ، والبيهقى (٦/ ٩٧) .

جميعاً من طريق همام، عن قتادة ، عن الحسن ، عن هياج بن عمران البرجمى ، أن عمران بن حصين ، وسمرة بن جندب قالا : « نهى رسول الله ﷺ عن المثلة » لفظ ابن أبى شيبة . وعند الآخرين فى أوله قصة مع تقديم وتأخير .

قلت : لعل الحسن يكون قد سمعه من هياج بن عمران عنهما ، ثم سمعه من كل واحد منهما على حدة ، لا سيما وقد صرح بالسماع من سمرة .

ويعكر على هذ الاحتمال ما قاله ابن أبى حاتم فى « المراسيل » (ص ٣٩) ، عن أبيه قال الحسن : لا يصح له سماع عن عمران بن حصين ، يدخل قتادة عن الحسن : هياح بن عمران البرجمى عن عمران بن حصين وسمرة ، وهكذا نقل عن علىّ بن المدينى .

ثم ذكر بعد ذلك فى باب : « ما يثبت للحسن البصرى سماعه من أصحاب رسول الله ﷺ » ، وسمع من عمران بن الحصين شيئاً . فالله أعلم بالصواب .

وفى الباب أيضاً عن ابن عمر عند ابن عدى فى « الكامل » (٣/ ٢٣٩) ، والطبرانى (١٢/ ٤٠٣/ ح١٣٤٨٥) بسند فيه أبو يحيى القنات وهو ضعيف .

وعن المغيرة بن شعبة عند ابن أبى شيبة (٩/ ٤٢١/ ح٧٩٧٩) ، وأحمد (٤/ ٢٤٦) ، والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٣/ ١٨٣) .

وفي النهى عن النهبه حديث جابر عند ابى داود بلفظ « من انتهب فليس منا » وحديث أنس عند الترمذى مثله وحديث عمران عند ابن حبان أيضاً مثله وحديث ثعلبه بن الحكم بلفظ « أن النهبه لا تحل » عند ابن ماجه وحديث خالد عند أحمد « نهى رسول الله ﷺ عن النهب » قاله الحافظ « الفتح » (٥/ ١٤٤) وسيأتى حديث بريده عند مسلم برقم (٧٢) ولفظه « ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً »

٧٠ - قوله : عن أبى يعلى قال : غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتى بأربعة أعلاج من العدو ، فأمر بهم فقتلوا صبراً بالنبل ، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصارى - رضى الله عنه - فقال : سمعت رسول الله - ﷺ - ينهى عن قتل الصبر ، فوالذى نفسى بيده لو كانت دجاجة ما صَبَرْتُهَا ، فبلغ ذلك عبد الرحمن ، فأعتق أربع رقاب » . (١/ ١٨٨) .

[حسن] .

أخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٩/ ٤٢٢/ ح٧٩٨٢) ، من طريق محمد بن إسحاق ، ومن نفس الطريق الطبرانى فى « الكبير » (٤/ ١٥٩/ ٤٠٠٤) ، والبيهقى (٩/ ٧١) .

جميعاً من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج عن يعلى بن عبيد . هكذا قال ابن أبى شيبة ، وقال الطبرانى عبيد بن تعلى ، وقال البيهقى : عبيد ابن يعلى .

وهكذا روى منقطعاً عند ابن أبى شيبة والطبرانى من طريق عبد الرحمن بن

سليمان ، وقد وصله سعيد بن سعيد الأموى عند الطبرانى (ح٤٠٠٣) ، وأحمد ابن خالد الوهنى عند البيهقى ، عن محمد بن إسحاق عن بكير عن أبيه .

قلت : وقد وافق عبد الرحمن بن سليمان على انقطاعه عمرو بن الحارث عند أبى داود فى الجهاد ، باب : قتل الأسير بالنبل (٣/ ٦٠/ ح٢٦٨٧) ، وسعيد بن منصور فى « السنن » (ح٢٦٦٧) ، وابن حبان (ح٥٦١٠ - الإحسان) ، وأحمد (٥/ ٤٢٢) .

جميعاً من طريق بكير بن الأشج ، عن عبيد بن تعلى ، عن أبى أيوب . كذا عند ابن حبان واللفظ له ، وعنده سعيد ابن يعلى ، وعند أبى داود : ابن تعلى .

وخالفهم الطحاوى فى « شرح المعانى » (٣/ ١٨٢) ، فرواه موصولاً من نفس الطريق عن عمرو بن الحارث ، وابن لهيعة بالإسناد المذكور ، ووافقه على وصله من هذه الطريق الطبرانى فى « الكبير » (٤/ ١٥٩/ ح٤٠٠٢) .

ورواه موصولاً أيضاً يزيد بن أبى حبيب عند أحمد (٥/ ٤٢٢) ، والدارمى (٢/ ١١٣/ ح١٩٧٤) ، والطحاوى (٢/ ١٨٣)، والطبرانى (٤/ ١٥٨/ ح٤٠٠١)، والبيهقى (٩/ ٧١) ، وابن لهيعة عند أحمد (٥/ ٤٢٢) .

قال الحافظ فى « التهذيب » (٧/ ٥٥) فى ترجمة عبيد بن تعلى : روى أبو داود الحديث عن أحمد بن صالح عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير، عن عبيد ، وقد رواه الطبرانى فى « الكبير » عن أحمد بن رشدين عن أحمد ابن صالح ، وقال فيه : عن أبيه ، وكذا رواه غير واحد عن ابن وهب ، وكذا رواه يزيد بن أبى حبيب ، وعبد الحميد بن جعفر عن بكير ، والذى رواه بإسقاط والد بكير محمد بن إسحاق ، وهو منقطع ، قاله ابن المدينى .

قلت : وقد وصله ابن إسحاق كما تقدم . قال : وإسناده حسن إلا أن عبيد بن تعلى لم يُسمع به فى شئ من الأحاديث ، قال : ويقويه رواية بكير بن الأشج

عنه لأن بكيراً صاحب حديث ، قال : ولا نحفظه عن أبى أيوب إلا من هذا الطريق ، وقد أسنده عبد الحميد بن جعفر وجوده .

قلت : وقد صحح وصله الحافظ المزى ، وابن حجر .

٧١ - قوله : عن الحارث بن مسلم بن الحارث عن أبيه - رضى الله عنه - قال : « **بعثنا رسول الله ﷺ فى سرية ، فلما بلغنا المغار استحثثت فرسي فسبقت أصحابى ، وتلقاني أهل الحى بالرنين ، فقلت لهم : قولوا : لا إلَه إلا الله تُحْرَزُوا ، فقالوها : فلامنى أصحابى ، وقالوا : حرمتنا الغنيمة ! فلما قدمنا على رسول الله - ﷺ - أخبروه بالذى صنعت ، فدعانى فحسن لى ما صنعت ثم قال لى : « إن الله تعالى قد كتب لك بكل إنسان منهم كذا وكذا من الأجر** » . (١/ ١٨٨) .

[ضعيف] .

أخرجه أبو داود فى الأدب ، باب : ما يقول إذا أصبح (٤/ ٣٢٣/ ح٥٠٨٠)، وأحمد (٤/ ٢٣٤) ، والبخارى فى « التاريخ » (٤/ ١/ ٢٥٣) ، والنسائى فى «عمل اليوم والليلة » (ح١١١) ، وكذا ابن السنى فيه (ح١٣٦) ، وابن حبان فى «صحيحه» (ح٢٠٢٢- الإحسان) ، والطبرانى فى «الكبير»(١٩/ ٤٣٤/ ح١٠٥٢) جميعاً من طريق الوليد بن مسلم .

وأخرجه الطبرانى (ح١٠٥١) من طريق محمد بن شعيب ، و(ح١٠٥٢) من طريق صدقة بن خالد .

وأخرجه ابن الأثير فى « أُسْد الغابة » (٥/ ١٦٦) من طريق أبى سعيد الفلسطينى .

جميعاً من طريق عبد الرحمن بن حسان ، عن الحارث بن مسلم بن الحارث التميمى ، عن أبيه . واللفظ لأبى داود ، والطبرانى من رواية صدقة .

وقد اختلف على الوليد بن مسلم فى اسم الصحابى ، وانظر فى ذلك كلام الحافظ ابن حجر فى « الإصابة » (٦/ ١٠٦ - ١٠٧) ، و « التهذيب » (١٠/ ١١٣).

وقد صحح البخارى وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان والترمذى وابن قانع والطبرانى وابن عبد البر وغير واحد أن مسلم بن الحارث هو صحابى روى هذا الحديث .

قال الحافظ فى « التهذيب » : قال البرقانى : « قلت للدارقطنى ، مسلم بن الحارث بن مسلم عن أبيه فقال : مجهول لا يروى عن أبيه غيره ، توفى الحارث ابن مسلم فى خلافة عثمان » .

وقال الحافظ تعليقاً على تخريج ابن حبان الحديث فى « صحيحه » : « وقد جزم الدارقطنى بأنه مجهول ، والحديث الذي رواه أصله تفرد به ، ما رأيته إلا من روايته ، وتصحيح مثل هذا فى غاية البعد ، لكن ابن حبان على عادته فى توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما ينكر .

٧٢ - قوله : عن بريدة قال : كان رسول الله ﷺ : « **إذا أمر الأمير على جيش أو سرية أوصاه فى خاصته بتقوى الله تعالى ، وبمن معه من المسلمين خيراً، ثم قال له : « اغزوا باسم الله ، فى سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، أغزوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً** » . (١/ ١٨٩) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الجهاد ، باب : تأمير الإمام الأمراء على البعوث (١٢/ ٢٣٨١/ ح١٧٣١) ، وابن أبى شيبة (١٢/ ٢٢٨/ ح١٢٩٦٩) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى دعاء المشركين (٣/ ٢٧٣/ ح٢٦١٢) ، والترمذى فى السير ، باب : ما جاء فى وصيته ﷺ فى القتال (٤/ ١٦٢/ ح١٦١٧) ، وفى الديات ، باب : ما جاء فى النهى عن المثلة (٤/ ٢٢/ ح١٤٠٨) . وابن ماجه فى الجهاد ، باب : وصية الإمام (٢/ ٩٥٣/ ح٢٨٥٨) ، وأحمد (٥/ ٣٥٢ ، ٣٥٨)، وأبو عبيد فى « الأموال » (ص ٢٤٠) ، والدارمى (٢/ ٢١٦) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٣/ ٢٠٦) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٤٧٣٩ - الإحسان) ، والبيهقى (٩/ ٤٩ ، ١٨٤) . جميعاً من طريق سفيان.

وأخرجه مسلم فيما تقدم . والنسائى فى « الكبرى » فى السير ، باب : وصاة الإمام بالناس (٥/ ٢٤١/ ح٨٧٨٢) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ح١٠٤٢) ، والطحاوى (٣/ ٢٠٧) ، والبيهقى (٩/ ١٨٥) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة» (ح٢٦٦٩) . جميعاً من طريق شعبة .

وأخرجه أبو حنيفة فى« مسنده» (١/ ٢٩٠ - جامع الأسانيد) ، ومن طريقه أبو يعلى فى « مسنده » (٣/ ٦/ ح١٤١٣) .

وأخرجه الشافعى فى « مسنده » (٢/ ٩٩/ ح١١٣٩ - ترتيب الساعاتى) من طريق محمد بن أبان ، والطبرانى فى « الصغير » (١/ ٢١٢/ ح٣٤٠ - الروض) ، من طريق الحسن بن صالح .

جميعاً من طريق علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وفى الباب عن النعمان بن مقرن عند مسلم (ح١٧١٣) ، وأبو داود (ح٢٦١٢)، وابن ماجه (ح٢٨٥٨) ، والطحاوى (٣/ ٢٠٧) ، وابن حبان (ح٤٧٣٩ - الإحسان) ، والبيهقى (٩/ ١٨٤) .

جميعاً من طريق مقاتل بن حبان ، عن مسلم بن هيصم ، عنه .

وعن ابن عمر ، عند البزار (٢/ ٢٦٨/ ح١٦٧٦ - كشف) من طريق الهيثم ابن حميد ، عن حفص بن غيلان عن عطاء بن أبى رباح ، عن ابن عمر مطولاً وفيه ما تقدم . وزاد فى آخره : « فهذا عهد رسول الله ﷺ وسنته فيكم » .

قال فى« المجمع» (٥/ ٣١٧) : رجاله ثقات .

وعن أبى موسى الأشعرى ، عند البزار (٢/ ٢٦٧/ ح١٦٧٤ - كشف) ، والطبرانى فى « الصغير » (١/ ٣١١/ ح٥١٤ - الروض) .

من طريق عثمان بن سعيد المرى ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن أبى

بردة ، عن أبى موسى ، بمثل رواية بريدة ، وزاد الطبرانى فى آخره : « ولا شيخاً كبيراً » .

قال فى « المجمع » (٥/ ٣١٧) : رجال البزار رجال الصحيح ، غير عثمان بن سعيد المرى ، وهو ثقة .

وعن ابن عباس ، عند البزار (ح١٦٧٧ - كشف) ، من طريق إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس بمثل ما تقدم ، وزاد فى آخره : « ولا أصحاب الصوامع » .

قال فى « المجمع » (٥/ ٣١٦) : إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح . وعنده (ح١٦٨) عنه من طريق سالم المرادى ، وفيه ضعف .

وقد تقدم تحت رقم (٦٩) احاديث في النهى عن المثله فانظرها إن شئت

٧٣ - قوله : عن أبى بكر الصِّدِّيق - رضى الله عنه - **أنه قال فى وصيته لجنده: « ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله ، فدعوهم ما حبسوا أنفسهم له ، ولا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً »** . (١/ ١٨٩) .

[مرسل] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٤٤٨) ، ومن طريقه البيهقى فى « السنن » (٩/ ٨٩) ، وعبد الرزاق فى « المصنف » (٥/ ١٩٩/ ح٩٣٧٥ ، ٩٣٧٦) ، من طريق ابن جريج ، وسفيان الثورى . جميعاً عن يحيى بن سعيد ، عن أبى بكر بألفاظ متقاربة، ومطولاً ، وإسناده منقطع بين يحيى بن سعيد، وأبى بكر رضى الله عنه.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٧٧) من طريق معمر ، عن الزهرى ، عن أبى بكر مختصراً ، وهو كسابقه مرسل .

وأخرجه البيهقى (٩/ ٨٥) من طريق يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عنه مرسلاً .

وعند عبد الرزاق (ح٩٣٧٨) ، والبيهقى (٩/ ٩٠) عن معمر ، عن أبى عمران الجونى ، عنه ، وهو أيضاً مرسل فهو لم يدرك أبا بكر ولم يسمع منه .

وعند البيهقى من طريق يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، عن صالح بن كيسان عنه . وهو أيضاً كسابقه ، زيادة على أن ابن إسحاق مدلس ، وعنعن الإسناد .

وأخرجه ابن أبى شيبة (١٢/ ٣٨٧/ح٠٨٠٤) ، من طريق عبد الرحمن بن سليمان ، عن حجاج بن أرطأة ، عن عبد الرحمن بن زيد بن جدعان ، عن يحيى بن أبى مطيع ، عن أبى بكر به ومطولاً .

وأخرج سعيد بن منصور فى « سننه » (٢/ ٢٤١/ح٢٦٣٥) ، عن إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن أبى بكر فى النهى عن قتل الشمامسة ، وهو جزء من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج . ويشهد له ماتقدم من حديث ابن عباس عندالبزار انظره تحت رقم (٧٤) .

٧٤ - قوله : « ولما فار الغضب برسول الله - ﷺ - فأمر بحرق فلان وفلان «رجلين من قريش » ، عاد فنهى عن حرقهما لأنه لا يحرق بالنار إلا الله » . (١/ ١٨٩) .

[صحيح] .

تقدم برقم (٦٧) .

٧٥ - قوله : قال رسول الله ﷺ : **« الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك »** . (١/ ١٩٢) .

[صحيح] .

هذا جزء من حديث جبريل عليه السلام فى سؤاله للنبى ﷺ عن الإسلام ،

والإيمان ، والإحسان ، والساعة وأمارتها . وقد رواه من الصحابة ، الفاروق عمر ابن الخطاب ، وابنه عبد الله ، وأبو هريرة ، وأبو ذر وغيرهم رضى الله عنهم .

أما حديث عمر بن الخطاب ، فقد روى من أربعة طرق :

أولها : ما أخرجه مسلم فى الإيمان ، باب : بيان الإيمان والإسلام والإحسان (١/٢٥٩/ح٨ - النووى) ، وأبو داود فى السنة ، باب : فى القدر (٤/٢٢٣/ح٤٦٩٥) ، والترمذى فى الإيمان ، باب : ما جاء وصف جبريل للنبى ﷺ الإيمان والإسلام (٥/٧٠٦/ح٢٦١٠) ، والنسائى (٨/٩٧/ح٤٩٩٠) ، وابن ماجه (١/٢٤/ح٦٣) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح١٦٨ - الإحسان)، وابن مندة فى « الإيمان » (١/١٢١ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٣٥)، والآجرى فى « الشريعة » (ص ١٠٧) ، واللالكائى فى « أصول الاعتقاد» (٢/٢٠٢) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/٢٠٣) ، وفى « الاعتقاد»، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح٢) . جميعاً من طريق كهمس بن الحسن ، عن عبد الله بن بريدة .

ثانيها : ما أخرجه مسلم فيما تقدم ، والدارقطنى فى « سننه » (٢/٢٨٢) ، وابن مندة فى « الإيمان » (١/١٤٦) ، والبيهقى فى « الاعتقاد » (ص ٢٠٦ - ٢٠٧) .

جميعاً من طريق المعتمر بن سليمان ، عن أبيه .

ثالثها : ما أخرجه مسلم أيضاً فيما تقدم ، والطيالسى فى « مسنده » (ح٢١) . كلاهما من طريق حماد بن زيد ، عن مطر الوراق ، عن عبد الله بن بريدة .

رابعها : ما أخرجه أيضاً مسلم ، وأحمد (١/٢٧) ، وأبو داود فيما تقدم (ح٤٦٩٦) ، و« السُّنَّة » لعبد الله بن أحمد (ص ١٣١) ، وابن مندة فى «الإيمان» (١/١٣٨) ، والبيهقى فى « الشعب » (١/١٥٢/ح١٩) . من طريق

عثمان بن غياث ، عن عبد الله بن بريدة . جميعاً من طريق يحيى بن يعمر ، عن ابن عمر ، عن عمر رضى الله عنهم .

أما حديث عبد الله بن عمر ، فله أيضاً عنه طرق :

أولها : ما أخرجه أبو داود فيما تقدم (ح٤٦٩٧) ، وأحمد (١/ ٥٢ - ٥٣) ، من طريق سفيان عن علقمة ، عن سليمان بن بريدة ، عن ابن يعمر ، عن ابن عمر ، به .

وقد جعل الإمام أحمد الحديث من « مسند عمر بن الخطاب » ، وعد الشيخ أحمد شاكر إسقاط عمر هو وهم ، إما من علقمة ، أو سليمان بن بريدة .

قلت : وقد تابع علقمة على هذا ، على بن زيد عند أحمد (٢/ ١٠٧) ، والآجرى فى « الشريعة » (ص ١٠٩) ، وقد صححه الشيخ شاكر ، على ضعف علىّ بن زيد بن جدعان ، ولعله صححه لمتابعة علقمة له .

وعند أحمد (٢/ ١٠٨) من طريق إسحاق بن سويد متابعاً لعلقمة ، وعلى بن زيد ، وهو تابعى ثقة - يعنى إسحاق - .

وتابعه أيضاً محارب بن دثار عند ابن أبى شيبة (١١/ ٤٤ - ٤٥/ ح١٠٤٧٨) وبهذا يدفع وقوع الوهم من علقمة ، أما احتمال وقوع الوهم من سليمان فهو أيضاً بعيد لأنه أفضل وأصح حديثاً من أخيه عبد الله ، وهو لم يتفرد برواية الحديث عن ابن عمر ، فقد توبع عند الآجرى فى « الشريعة » (ص ١٠٩) ، من طريق يزيد بن هارون ، عن العوام بن حوشب ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، به . وهو إسناد على شرط الشيخين .

وتابعه أيضاً عطاء الخرسانى عند أبي نعيم في « الحلية » وعطاء بن أبي رباح عند الطبرانى ، وعن عبد الله بن عمر إفاده من « الفتح » (١/ ١٤٢) .

وبهذا أيضاً يندفع الوهم من رواية سليمان بن بريدة ، ويقال : إن رواية عبد الله بن بريدة بزيادة عمر هى زيادة ثقة مقبولة ، وإما أن يقال : إن رواية سليمان

ابن بريدة عن ابن عمر هى من مراسيل الصحابة ، وهى أيضاً مقبولة لا تضر . والله أعلم .

أما حديث أبى هريرة .

فأخرجه البخارى فى الإيمان ، باب : سؤال جبريل النبى عن الإيمان والإسلام والإحسان (الفتح : ١/١١٦/ح٥٠) ، وفى التفسير، باب : ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ (الفتح : ٨/٥١٥/ح٤٧٧٧) ، ومسلم فيما تقدم (١/٢٧٥/ح٩ - النووى) ، وابن ماجه فى المقدمة (١/٢٥/ح٦٤) ، وابن خزيمة فى صحيحه (٤/٥/ح١٢٤٤) ، والبيهقى فى « الاعتقاد » (ص ١٢٦) ، جيمعاً من طريق أبى حيان التيمى .

وعند مسلم (ح١٠) ، وابن مندة فى « الإيمان » (١/١٥٢) .

كلاهما من طريق عمارة بن القعقاع ، كلاهما عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة، به .

أما حديث أبى ذر ، فأخرجه أبو داود (ح٤٦٩٨) ، والنسائى (٨/١٠١/ح٤٩٩١) . كلاهما من طريق أبى فروة ، عن أبى زرعة ، عن أبى ذر مقروناً بأبى هريرة .

قال الحافظ في « الفتح » : وفي الباب عن أنس أخرجه البزار والبخارى في « خلق أفعال العباد » وإسناده حسن . وعن جرير البجلى أخرجه أبو عوانة في « صحيحه » وفي إسناده خالد بن يزيد وهو العمرى ولا يصلح للصحيح ، وعن ابن عباس وأبي عامر الأشعرى أخرجهما أحمد وإسنادهما حسن .

٧٦ - قوله : عن كعب بن عجرة - قال : « **حملت إلى النبى - ﷺ - والقمل يتناثر على وجهى فقال : ما كنت أرى أن بلغ بك هذا ، أما تجدشاه ؟ قلت : لا ، قل: صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ستة مساكين ، لكل مسكين نصف صاع من طعام ، واحلق رأسك** » . (١/١٩٣) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ٣٣٢) ، ومن طريقه البخارى فى كتاب المحصر ، باب : قوله تعالى : ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ، ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ (الفتح : ٤/ ١٦/ ١٨١٤) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ١١٩/ ح٢٢٠) ، والبيهقى (٥/ ٥٥) ، والبغوى فى « شرح السنة » (ح١٩٩٤) .

جميعاً من طريق حميد بن قيس ، عن مجاهد .

ورواه مالك من وجه آخر ، ومن طريقه أبو داود فى الحج ، باب : فى الفدية (٢/ ١٧٩/ ح١٨٦١) ، والنسائى فيه ، باب : المحرم يؤذيه القمل فى رأسه (٥/ ١٩٤) ، وأحمد (٤/ ٢٤١) ، والبيهقى (٥/ ٥٥) .

جميعاً من طريقه عن عبد الكريم بن مالك الجزرى .

وروى من وجه آخر عند البخارى فيما تقدم ، باب : قوله تعالى : ﴿ أو صدقة ﴾ (الفتح : ٤/ ٢٠/ ١٨١٥) ، ومسلم في الحج ، باب : جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى (٣/ ٨/ ١٩٩ - النووى) ، وأحمد (٤/ ٢٤٣) .

جميعاً من طريق سيف ، عن مجاهد .

وأخرجه البخارى فيما تقدم ، باب : النسك شاة ، « الفتح » (١٨١٧) ، وابن خزيمة (٤/ ١٩٦/ ح٢٦٧٨) ، والطبرانى (١٩/ ١١٠/ ح٢٢٤) .

جميعاً من طريق شبل ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد .

وأخرجه البخارى (ح١٨١٨) ، وفى المغازى ، باب : غزوة الحديبية ، «الفتح» (٧/ ٥٠٩/ ح٤١٥٩) ، والطبرانى (١٩/ ١١١/ ح٢٢٦) ، والبغوى فى «تفسيره» (٢/ ١٦٩) ، كلهم من طريق ورقاء متابعاً لشبل بسنده .

وأخرجه أيضاً البخارى فيما تقدم (ح٤١٩١) ، والطبرى فى «تفسيره»

(٢/ ٢٣٢)، والطبرانى (١٩/ ١٠٩/ ح٢١٩) ، وأحمد (٤/ ٢٤١) من طريق هشيم ، عن أبى بشر متابعاً ورقاء وشبل بسندهما .

وتابع هشيم ، عن أبى بشر ، حماد بن زيد عن أيوب عند البخارى فيما تقدم (٤١٩١)، وفى الطب، باب : الحلق من الأذى، « الفتح » (١٠/ ١٦٣/ ح٥٧٠٣)، ومسلم (٣/ ٨/ ١١٨ - النووى) ، وابن حبان (ح٣٩٧٢ - الإحسان) ، والطبرانى (١٩/ ١١٣/ ح٢٣٢) .

وتابع ورقاء وشبل ، وأبى بشر ، سفيان ، عن ابن أبى نجيح مقروناً بأيوب ، عند البخارى فى المرض ، باب : ما رخص للمريض أن يقول وارأساه ، الفتح (١٠/ ١٢٨/ ح٥٦٦٥) ، ومسلم فيما تقدم ، والترمذى فى الحج ، باب : ما جاء فى المحرم يحلق رأسه فى إحرامه ماعليه (٣/ ٢٧٩/ ح٩٥٣) ، وابن حبان (ح٣٩٦٩ - ٣٩٧٠ - الإحسان) ، والطبرانى (١٩/ ١١٣/ ح٢٢٣ ، ٢٣٦) ، والطبرى (٢/ ٢٣٢) ، والبيهقى (٥/ ٥٥) .

وقد تابع سفيان عن أيوب ، معمر عند عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٧٥) ، وأحمد (٤/ ٢٤٢) ، وابن حبان (ح٣٩٦٨ - الإحسان) ، والطبرانى (١٩/ ١١٢/ ح٢٢٩) ، وتابعه أيضاً إسماعيل بن علية عند مسلم ، وأحمد (٤/ ٢٤١) ، والطبرى (٢/ ٢٣١) ، والطبرانى (١٩/ ١١٤) ، وتابعه أيضاً يزيد بن زريع عند ابن حبان (ح٣٩٦٧ - الإحسان) ، والطبرى (٢/ ٢٣١) .

وتابع أيوب وابن أبى نجيح ، ابن عون عند البخارى فى الكفارات ، باب : قول الله تعالى : ﴿ فكفارته إطعام عشرة مساكين ﴾ « الفتح » (١١/ ٦٠٢/ ح٦٧٠٨) من طريق أبي شهاب .

وتابعه أيضاً عند النسائى فى « تفسيره » (١/ ٢٤١) ، من طريق أزهر بن سعد. وقد تابع مجاهد على حديث أبى قلابة عند مسلم (٣/ ٨/ ١٢٠ - النووى) ، وأبى داود (٢/ ١٧٨/ ح١٨٥٦) ، وابن حبان (ح٣٩٧٥ - الإحسان)، والطبرانى (١٩/ ١١٩/ ح٣٥١ ، ٣٥٣) ، والبيهقى (٥/ ٥٥) . كلهم من طريق خالد بن عبد الله .

وتابعه عبد الوهاب الثقفى عند ابن خزيمة (ح٢٦٧٦) ، وابن حبان (ح٣٩٧٣- الإحسان) ، وتابعهما عبد الأعلى عند الطبرانى (١٩/ ١١٩/ ح٢٥٢) ، جميعاً عن خالد الحذاء عن أبى قلابة . كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة ، بألفاظ متقاربة .

وقد تابع عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عبد الله بن معقل عند البخارى فى المحصر ، باب : الإطعام فى الفدية نصف صاع . « الفتح » (٤/ ٢١/ ح١٨١٦)، وفى التفسير ، باب : قول الله تعالى : ﴿ فمن كان منكم مريضاً . . . . ﴾ الآية « الفتح » (٨/ ٣٤/ ح٤٥١٧) ، ومسلم (٣/ ٨/ ١٢٠ - النووى) ، وأحمد (٤/ ٢٤٢) ، والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٢٤١) ، وابن ماجه فى الحج ، باب: فدية المحصر (٢/ ١٠٢٨/ ح٣٠٧٩) ، وابن حبان (ح٣٩٧٤ - الإحسان) ، والطبرى فى « تفسيره » (٢/ ٢٣٠) ، والبيهقى (٥/ ٥٥) ، والبغوى فى « شرح السنة » (ح١٩٩٥) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ٦١) .

جميعاً من طريق شعبة ، عن عبد الرحمن الأصبهانى ، عن عبد الله بن معقل، عن كعب بن عجرة .

وقد تابع شعبة عليه زكريا بن أبى زائدة عند مسلم فيما تقدم ، وسفيان ، وشريك ، عند الطبرانى (٢/ ٢٣٠) ، وإسرائيل عند الواحدى (ص ٦٠) .

وفى الباب عن عبد الله بن عمرو عند الطبرى (٢/ ٢٣٤) ، وعنده طرق كثيرة، لحديث كعب بن عجرة ، منها ما تقدم ذكره ، ومنها ما تركناه خشية السآمة ، فانظرها إن شئت .

٧٧ - قوله : ورد أن رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك هم بالحج ، ثم تذكر أن المشركين يحضرون موسم الحج على عادتهم ، وأن بعضهم يطوفون بالبيت عراة، فكره مخالطتهم ، ثم نزلت براءة ، فأرسل صلى الله عليه وسلم - علىّ بن أبى طالب - كرَّم الله وجهه - يبلغ مطلع براءة للناس ، وينهى بها عهود المشركين ،

ويعلن يوم النحر إذا اجتمع الناس بمنًى : « أنه لا يدخل الجنة كافر ، ولا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان له عهد عند رسول الله - ﷺ - فهو إلى مدته » . (١/ ١٩٣) .

[صحيح] .

هذا الحديث ورد عن أبى هريرة ، وابن عباس ، وعليّ - رضى الله عنهم- .

أما حديث أبى هريرة فله عنه طريقان :

الأول : أخرجه البخارى فى الحج ، باب : لا يطوف بالبيت عريان ، ولا يحج مشرك ، من طريق يونس ، «الفتح» (٢/ ٤٨٣/ ح١٦٢٢) ، وفى التفسير ، باب : ﴿ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ﴾ ، من طريق عقيل ، « الفتح » (٨/ ٣١٧/ ح٤٦٥٥ ، ٤٦٥٦) ، وفى باب : ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين﴾ من طريق صالح (ح٤٦٥٧) ، وفى الجزية والموادعة ، باب : كيف ينبذ إلى أهل العهد ، من طريق شعيب ،«الفتح» (٦/ ٢٧٩/ ح٣١٧٧) ، وفى المغازى ، باب: حج أبى بكر بالناس سنة تسع ، من طريق فليح ، «الفتح» (٨/ ٨٢/ ح٤٣٦٣) ، ومسلم فى الحج ، باب : لا يحج البيت مشرك ، من طريق شعيب (٩/ ١٢٣/ ح١٣٤٧) ، وأبو داود في الحج ، باب : الحج الأكبر ، من طريق شعيب ، والنسائى من طريق صالح (٥/ ٢٣٤/ ح٢٩٥٧) ، والطبرى فى «تفسيره» (٦/ ٦٣) ، والبيهقي فى « الكبرى » (٥/ ٨٨) من طريق يونس ، وفليح، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح١٩٠٥) ، من طريق البخارى عن شعيب ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ح٧٦) من طريق فليح .

جميعاً من طريق ابن شهاب، عن حميد ، عن أبى هريرة ، به .

ورواه البخارى فى الصلاة، باب: ما يستر العورة، « الفتح » (١/ ٤٧٧/ ح٣٦٩) والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٩٥) من طريقه ، وزاد فيه عن عمه بالسند المتقدم ، وهو عند البغوى فى« تفسيره» (٢/ ٢٦٨) من طريق البخارى .

الثانى : أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٩) ، والدارمى (١/ ٣٣٢) ، (٢/ ٢٣٧) ،

والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٥٣٥) ، وفى « السنن » (٥/ ٢٣٤) ، والطبرى (٦/ ٦٣) ، وابن حبان (ح٣٨٢٠ - الإحسان) من طريق المغيرة .

وأخرجه الطبرى (٦/ ٦٣) ، والحاكم (٢/ ٣٣٢) من طريق الشيبانى .

كلاهما عن الشعبى ، عن المحرر ، عن أبى هريرة ، به .

أما حديث ابن عباس .

فأخرجه الترمذى فى التفسير ، باب : ومن سورة التوبة (٥/ ٢٧٥/ ح٣٠٩١)، وحسَّنه ، والطبرى (١/ ٤٦) ، والحاكم (٣/ ٥٢) ، وصححه ، والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٤٠٠/ ح ١٢١٢٨) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٥/ ٢٩٦) . من طريق الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس به .

وأما حديث علىّ بن أبى طالب .

فأخرجه الحميدى فى « مسنده » (ح٨٤) ، وأحمد (١/ ٧٩) ، والدارمى (٢/ ٩٤/ ح١٩١٩) ، والترمذى فى الحج ، باب : ما جاء فى كراهية الطواف عرياناً (ح٨٧١ ، ٨٧٢) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (١/ ٣٥١/ ح٤٥٢) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٩٧) ، والنحاس فى «ناسخه » (ص ٤٨٨) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن زيد ابن يتبع - أو أتبع - عن علىّ .

قال الترمذى : حديث حسن .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٢١٠) ، ونسبه زيادة على ما تقدم لسعيد بن منصور ، وابن أبى شيبة ، والحاكم وصححه ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

وقد تابع سفيان على حديثه معمر عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢٠/ ٢٦٥) ، وابن جرير (٢/ ٦٤) ، وتابعه أيضاً زكريا وإسرائيل عند ابن جرير .

٧٨- قوله : عن ابن عباس قال : « **كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً فى**

الجاهلية ، فتأثموا أن يتجروا فى الموسم » ، فنزلت : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ فى مواسم الحج » . (١/ ١٩٧) .

[صحيح] .

أخرجه ابن عيينة فى « تفسيره » (ص٢١٨) ، ومن طريقة كل من البخارى فى البيوع ، باب : قوله تعالى : ﴿ فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض ﴾ . «الفتح» . (٤/ ٢٨٨/ ح٢٠٥٠) ، وفى باب : الأسواق التى كانت فى الجاهلية فتبايع بها الناس فى الإسلام (ح٢٠٩٨) ، وفى التفسير ، باب : قوله تعالى : ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ ، « الفتح» (٨/ ١٨٦/ ح٤٥١٩)، وعبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٧٨) ، وسعيد بن منصور (٣/ ٨١٨/ ح٣٥٠) ، والطبراني فى « الكبير» (١١/ ١١٣/ ح١١٢١٣) ، والبغوى فى « تفسيره »١٠/ ١٧٤) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٢/ ٢٨٤) .

جميعاً من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو ابن دينار ، عن ابن عباس ، به .

وتابع سفيان ابن جريج ، عند البخارى فى الحج ، باب : التجارة أيام الموسم والبيع فى أسواق الجاهلية ، « الفتح » (٣/ ٢٨٨/ ح١٧٧٠) ، وابن جرير فى «تفسيره» (٢/ ٢٨٣) ، والواحدى فى «أسبابه» (ص ٦٤) وقد صرح ابن جريج بالإخبار عند إسحاق بن راهويه في « مسنده » عن عيسى بن يونس عن ابن جريج أخبرنى عمرو بن دينار .

وروى من وجه آخر عند أبى داود فى الحج ، باب : الكرى (٢/ ١٤٢/ ح١٧٣٤) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (٤/ ٣٥١ - ٣٥٢/ ح ٣٠٥٤ - ٣٠٥٥) ، والحاكم فى « المستدرك » (١/ ٤٤٩) ، والبيهقى (٤/ ٣٣٤).

جميعاً من طريق ابن أبى ذئب ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن عبيد ابن عمير، عن ابن عباس ، بألفاظ متقاربة .

قال الحاكم : صحيح على شرطهما ، وأقره الذهبى .

قال الحافظ في « الفتح » (٣/ ٦٩٤،٦٩٥) : وهذا هو المحفوظ - يعنى عن ابن عباس - ووقع عند الإسماعيلى ، عن المنيعى ، عن عثمان بن أبي شيبة ، عن يحيى بن أبي زائدة ، عن ابن جريج ، عن عمرو ، عن ابن الزبير ، وقال الإسماعيلى :كذا في كتابى وعليه صح . قلت : وهو وهم من بعض رواته كأنه دخل عليه حديث في حديث ، فإنه حديث ابن الزبير عند ابن عيينة وابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد عنه وهو أخصر من سياق ابن عباس ، وقد رواه ابن عيينة عن عمرو عن بن عباس ثم لم يختلف عليه في ذلك ، وكذلك رواه الإسماعيلى من وجه آخر عن ابن أبي زائدة ونسب حديث الباب إلى داود وإسحاق بن راهوية من طريق مجاهد عن ابن عباس « كانوا لا يتجرون بمنى ، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات » وقرأ هذه الآية ، وأخرجه إسحاق في « مسنده » من هذا الوجه بلفظ « كانوا يمنعون البيع والتجارة في أيام الموسم يقولون: إنها أيام ذكر ، فنزلت وله من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس «كانوا يكرهون أن يدخلوا في حجهم التجارة حتى نزلت » ونسبه لابن عمر في «مسنده » عن ابن عيينة وقال في أخره« وكذلك كان ابن عباس يقرأها » « الفتح» (٣/ ٩٦٩) .

٧٩ - قوله : عن ابن عباس قال : « كانوا يتقون البيوع والتجارة فى الموسم والحج ، يقولون : أيام ذكر ، فأنزل الله : ﴿ ليس عيكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾ » . (١/ ١٩٧) .

[ضعيف] .

أخرجه سعيد بن منصور فى «سننه» (ح٣٥١) ، من طريق خالد بن عبد الله ، وأبو داود فى المناسك ، باب : التجارة فى الحج (٢/ ١٤١/ ح١٧٣١) من طريق جرير ، وابن جرير فى «تفسيره» (٢/ ٢٨٤) من طريق سفيان ، واللفظ له .

جميعاً من طريق يزيد ابن أبى زياد ، عن مجاهد ، عن ابن عباس .

قلت : وإسناده ضعيف ، يزيد ابن أبى زياد ضعفه غير واحد ، انظر « الميزان» (١٤٢٣/٤) ، ولكن يشهد له ما تقدم فى الحديث الماضى .

وفى الباب عن ابن عباس أيضاً من طريق علىّ بن أبى طلحة ، وعطية العوفى، وعن ابن عمر ، وسيأتى ، ومجاهد ، وبريدة ، وسعيد بن جبير ، والربيع بن أنس . انظر « تفسير الطبرى » (٢/ ٢٨٢ - ٢٨٥) ، والواحدى فى « أسبابه » . والأثر ذكره فى « الدر » (١/ ٢٢٢) ، وزاد فى نسبته لوكيع ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد .

٨٠ - قوله : عن أبى أمامة التيمى قال : قلت لابن عمر : **إنا نُكرى ، فهل لنا من حج ؟ قال : أليس تطوفون بالبيت ، وتأتون بالمعروف ، وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم ؟ قال : قلنا : بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبى ﷺ فسأله عن الذى سألتنى فلم يجبه حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية : ﴿ ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم ﴾** . (١/ ١٩٧) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى المناسك ، باب : التجارة فى الحج (٢/ ١٤٢/ ح١٧٣٣)، والدارقطنى فى « السنن » (٢/ ٢٩٢) ، والحاكم فى « المستدرك » (١/ ٤٤٩) ، والبيهقى (٤/ ٣٣) .

جميعاً من طريق ابن زياد .

وأخرجه ابن خزيمة فى « صحيحه » (٤/ ٣٥٠/ ح٣٠٥١) ، والدارقطنى (٢/ ٢٩٢) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ٦٤) .

كلهم من طريق مروان ابن معاوية .

وعند الطيالسى فى « مسنده » (ح٢٥٩) ، وسعيد بن منصور (٣/ ٨٢٠/ ح٣٥٢) ، من طريق أبى الأحوص .

وعند الدارقطنى (٢/ ٢٩٣) ، وابن جرير (٢/ ٢٨٥) من طريق سفيان الثورى. جميعاً من طريق العلاء بن المسيب ، عن أبى أمامة ، عن ابن عمر .

وفى رواية الثورى قال : عن رجل من بنى تيم الله ، بدلاً من أبى أمامة .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

ونسبه أبو الطيب عظيم آبادى فى « التعليق المغنى على الدارقطنى » إلى عبد الرزاق ، وابن أبى حاتم .

وأخرجه أحمد (٢/ ١٥٥) ، وابن جرير (٢/ ٢٨٢) من وجه آخر متابعاً للعلاء ابن المسيب ، من طريق الحسن بن عمرو الفقيمى عن أبي أمامة بمثله . وهو عند الدارقطنى (٢/ ٢٩٣) وهي متابعة قوية الحسن بن عمرو ثقة ثبت . وذكره فى «الدر» (١/ ٢٢٢) ، ونسبه لعبد الرزاق وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم .

٨١ - قوله : عن أبى صالح مولى عمر قال : « **قلت : يا أمير المؤمنين كنتم تتجرون فى الحج ؟ قال : وهل كانت معايشهم إلا فى الحج ؟** » . (١/ ١٩٧) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٤/ ١٦٨ - شاكر) من طريق أبى أحمد قال : حدثنا مندل ، عن عبد الرحمن بن المهاجر ، عن أبى صالح مولى عمر قال : فذكره .

قلت : وإسناده ضعيف ، مندل هو ابن علىّ العنزى ، أبو عبد الله الكوفى ، يقال : اسمه عمرو ، ومندل لقب. ضعيف ، كذا فى « التقريب » .

وعبد الرحمن بن المهاجر ، قال فى الجرح (٥/ ٢٨٦) : شيخ كوفى ليس بالمشهور ، ولكن يشهد له ما تقدم من أثر ابن عباس ، وعبد الله بن عمر .

والأثر ضعفه الحافظ في « تخريج الكشاف » (١٧ / رقم ١٣٥) ، وذكره الحافظ ابن كثير في « تفسيره» (١/ ٢٢٨) وقال فيه :« غندر » بدلا من « مندل » وهو

خطأ ، والصواب ما أثبتناه في التخريج .

٨٢ - قوله : عن عطاء عن عبد الرحمن بن معمر الديلمى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : **« الحج عرفات - ثلاثاً - فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك ، وأيام مِنَى ثلاثة ، فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه »** . (١/١٩٨) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى المناسك، باب : من لم يدرك عرفة (٢/١٩٦/ح١٩٤٩) والترمذى فى الحج ، باب : ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٣/٢٢٨/ح٨٨٩) ، وفى التفسير (ح٢٩٧٥) ، والنسائى فيه ، باب فرض الوقوف بعرفة (٥/٢٥٦/ح٣٠١٦) ، وابن ماجه فيه ، باب : من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (٢/١٠٠٣/ح٣٠١٥) ، والحميدى فى « مسنده » (ح٨٩٩) ، وأحمد (٤/٣٠٩ - ٣١٠ ، ٣٣٥) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ح٤٦٨) ، والبخارى فى « التاريخ الكبير » (٥/٢٤٢) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (ح٢٨٨٢) ، والطحاوى فى « المشكل » (٤/٣٢٣) ، وفى «شرح المعانى» (٢/٢٠٩) ، والدارقطنى فى « السنن » (٢/٢٤١) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٧/١٢٠) ، والبيهقى (٥/١٥٢ ، ١٧٣) ، وابن حبان فى « صحيحه » (ح٣٨٩٢ - الإحسان) ، والحاكم فى « المستدرك » (١/٤٦٤) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن بكير بن عطاء الليثى ، عن عبد الرحمن بن يعمر الديلى ، فذكره .

قال الترمذى : قال ابن أبى عمر : قال سفيان بن عيينة : وهذا أجود حديث رواه سفيان الثورى .

وقال ابن حبان : قال ابن عيينة : فقلت لسفيان الثورى : ليس عندكم بالكوفة حديثاً أشرف ولا أحسن من هذا . وكذا قال البيهقى .

قلت : ولقد تابع سفيان على حديثة شعبة عند الطيالسى (ح١٣٠٩) ، وأحمد

(٤/ ٣٠٩ - ٣١٠) ، والدارمى (٢/ ٨٢/ ح١٨٨٧) ، والحاكم (٢/ ٢٧٨) ، والبيهقى (٥/ ٧٣) ، بنفس الإسناد المتقدم .

تنبيه : وقع خطأ عند المؤلف فى تسمية الصحابى راوى الحديث ، فقال : عبد الرحمن بن معمر الديلمى .

والصواب : عبد الرحمن بن يعمر الديلى . والله أعلم .

وله شاهد من حديث عروة بن مضرس ، وسيأتى تخريجه إن شاء الله بعده .

٨٣ - قوله : عن عروة بن مضرس بن حارثة بن لام الطائى قال : « **أتيت رسول الله - ﷺ - بالمزدلفة حين خرج إلى الصلاة ، فقلت : يا رسول إنى جئت من جبل طيئ ، أكللت راحلتى وأتعبت نفسى ، والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه، فهل لى من حج ؟ فقال رسول الله ﷺ : « من شهد صلاتنا هذه فوقف معنا حتى ندفع ، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً ، فقد تم حجه وقضى تفثه** » . (١/ ١٩٨) .

[صحيح] .

أخرجه الحميدى (ح٩٠) من طريق إسماعيل ، والطيالسى (ح١٢٨٢) ، من طريق ابن أبى السفر ، وأحمد (٤/ ١٥) ، من طريق إسماعيل ، وزكريا ، و(٤/ ٢٦١/ ٢٦٢) ، من طريق عبد الله بن أبى السفر ، وأبو داود فى المناسك ، باب : من لم يدرك عرفة (٢/ ١٩٦/ ح١٩٥٠) من طريق إسماعيل بن أبى خالد، والترمذى فى الحج ، باب : فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج ، من طريق إسماعيل ، وزكريا (٣/ ٢٢٩/ ح٨٩١) ، والنسائى فيه ، باب : فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة (٥/ ٢٦٣/ ٣٠٣٩) من طريق إسماعيل، وداود ، وزكريا ، و(ح٣٠٤٠) من طريق مطرف ، و(ح٣٠٤١) من طريق يسار ، و(ح٣٠٤٢) من طريق عبد الله بن أبى السفر ، و(ح٣٠٤٣) من طريق إسماعيل ، وابن ماجه فيه ، باب : من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع ، من طريق إسماعيل (٢/ ١٠٠٤/ ح٣٠١٦) ، والدارمى (٢/ ١٨٣/ ح١٨٨٨ ،

١٨٨٩) من طريق إسماعيل ، وابن أبى السفر ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ح٤٦٧) ، من طريق زكريا ، والدارقطنى فى « السنن » (٢/٢٣٩/ ح١٧) من طريق إسماعيل ، و(ح١٨) من طريق ابن أبى السفر ، والطحاوى فى « شرح السُّنَّة » (٢/٢٠٧) من طريق ابن أبى خالد ، وزكريا ، والحاكم فى « المستدرك » (١/٤٦٣) من طريق ابن أبى السفر ، وابن أبى خالد ، والبهيقى (٥/ ١١٦) من طريق زكريا ، وأبى فروة ، والحديث عند الطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ١٤٩ - ١٥٤) من الطرق المتقدمة ، وزيادة .

جميعاً من طريق الشعبى ، عن عروة بن مضرس بن حارثة بن لام الطائى قال : فذكره .

قال الترمذى : حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

وقال الحافظ في « التلخيص » (٢/٢٥٦) : وصحح هذا الحديث : الدارقطنى والحاكم والقاضى أبو بكر بن العربى على شرطهما .

وقد خالف هذا الجمع الذين رووه عن الشعبى : يوسف بن خالدالسمتى عند الحاكم (١/ ٤٦٣) ، فرواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عروة بن مضرس فذكره ، ولم يتكلم فى هذه الطريق الحاكم ، وتعقبه الذهبى بقوله : السمتى ليس بثقة . قلت بل كذبه ابن معين ، وضعفه ابن سعد .

وقال الحافظ : تركوه ، ولم يتابع السمتى على قول هشام عن أبيه ، وخالف بذلك الجمع المتقدم ذكره ، فهى رواية منكرة ، كما هو متقرر فى علم الاصطلاح. والله أعلم .

زكريا بن أبي زائدة ، ثقة ولكنه مدلس ، وقد عنعنه عن الشعبى ، هذا لا يضمر لأنه لم ينفرد بالرواية بل تابعه عليها غير واحد من الثقات الأثبات .

٨٤ - قوله : عن المسور بن مخرمة قال : « **خطبنا رسول الله - ﷺ - وهو بعرفات ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد »** . **وكان إذا خطب خطبة قال :**

أما بعد ، فإن هذا يوم الحج الأكبر ، ألا وإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون فى هذا اليوم قبل أن تغيب الشمس ، إذا كانت الشمس فى رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال فى وجوهها ، وإنا ندفع قبل أن تطلع الشمس ، مخالفاً هدينا هدى أهل الشرك » . (١٩٨/١) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ٥٠) ، والحاكم فى «المستدرك » (٣/ ٥٢٣-٥٢٤) ، والطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ٢٤ ، ٢٥) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٥/ ١٢٥) . من طريق عبد الرحمن بن المبارك العينى : ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن ابن جريج عن محمد بن قيس ، عن المسور بن مخرمة قال : فذكره .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وقد صح وثبت بما ذكرناه سماع المسور من رسول الله ﷺ لا كما يتوهم بعض أصحابنا أنه فيمن له رؤية بلا سماع .

وذكره فى « المجمع » (٣/ ٢٥٥) ، ونسبه للطبرانى ، وقال : رجاله رجال الصحيح ، وعزاه السيوطى فى « الدر » (١/ ٢٢٢) إلى ابن مردويه .

وأخرجه الشافعى في « الأم » (٢/ ١٨٠) من طريق خالد بن مسلم ، عن ابن حريج ، عن محمد بن قيس بن مخرمة ، فذكره مرسلاً ، قال الزيعلى في «نصب الراية » (٣/ ٦٦) : قال الشيخ في « الإمام » : وهو مرسل ، فإن محمد ابن قيس بن مخرمة تابعى سمع عائشة ، وروى عن أبي هريرة ، وأطن أن ابن جريج عنه منقطاً أيضاً ، فإن ابن جريج روى عن ابن عبد الله بن كثير ، وذكر أبو إسحاق الشيرازى هذا الحديث في « المهذب » عن المسور بن بن مخرمة ، وهو سهو منه ، وإنما هو محمد بن قيس بن مخرفة ، انتهى .

قلت : ليس ما قاله أبو إسحاق سهواً ، فقد أخرجه الحاكم ، وعنه البيهقى في « سننه» من حديث المسور بن مخرمة ، كما ذكرناه .

ومما يفيد الإنقطاع بين ابن جريج ومحمد بن قيس بن مخرمة ، ما وقع عند ابن أبي شيبة في « مصنفه » فقال : حدثنا يحيى بن أبي زائدة ، عن ابن جرير قال : أخبرتُ عن محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب أن النبي ﷺ خطب بعرفة ، فذكره.

وهذا دليل على الانقطاع وعدم سماع ابن جريج من محمد بن قيس إفادة من « نصب الراية » (١٣/ ٦٧) .

وللحديث شاهد عند الطبراني عن ابن عمر بسند ضعيف ، قال في «المجمع» (٣/ ٢٥٥) : قلت في الصحيح بعضه رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه جعفر ابن ميسرة الأشجعى ، وهو ضعيف . ولطرفه الأول شواهد فى الصحيح فى باب (من قال فى الخطبة بعد الثناء أما بعد) (فتح ٢/ ٤٦٨/ ح٩٢٢ ، ٩٢٣ ، ٩٢٤ ، ٩٢٥ ، ٩٢٦ ، ٩٢٧) .

وقال الحافظ : وقد تتبع طرق الأحاديث التى وقع فيها « أما بعد » الحافظ عبد القادر الرهاوى فى خطبه الأربعين المتباينه له فأخرجه عن اثنين وثلاثين صحابيا . منها ماأخرجه من طريق ابن جريج عن محمد بن سيرين عن المسور بن مخرمة « كان النبى ﷺ إذا خطب خطبة قال : « أما بعد » ورجاله ثقات ، وظاهره المواظبة على ذلك .

٨٥ - قوله : عن جابر بن عبد الله مرفوعاً - **فلم يزل واقفاً - يعنى بعرفة - حتى غابت الشمس وبدت الصفرة قليلاً ، حتى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، ودفع رسول الله ﷺ - وقد شنق للقصواء الزمام ، حتى إن رأسها ليصيب مَورِكَ رحله ، ويقول بيده اليمنى : « أيها الناس ، السكينة السكينة » ، كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضجع حتى طلع الفجر ، فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ، فاستقبل القبْلة ، فدعا الله وكبره وهلله ووحده فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً ، فدفع قبل أن تَطلع الشمس »** . (١/ ١٩٨ ، ١٩٩) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الحج ، باب : حجة النبى ﷺ (٨/ ٤٢٠/ ح١٢١٨- النووى)، وأبو داود فى المناسك، باب: صفة حجة النبي ﷺ(٢/ ١٨٢/ ح١٩٠٥)

وابن ماجه فيه ، باب : حجة النبى ﷺ (٢/ ١٠٢٢/ح٣٠٧٤) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ح٤٦٩) ، والبيهقى (٥/ ٢٧٤) . من طريق حاتم بن إسماعيل .

وأخرجه أحمد فى « مسنده » (٣/ ٣٢٠) ، من طريق يحيى بن سعيد . وهو عند النسائى فى الحج فى مواضع وطرق عديدة .

فعنده فى باب خروج النبى ﷺ إلى الصفا من طريق مالك (٥/ ٢٣٩/ح ٢٩٦٩) ، وفى نفس الباب من طريق يحيى بن سعيد (ح٢٩٧٠) .

وفى باب موضع القيام على الصفا من طريق يحيى بن سعيد (ح٢٩٧١) ، وفى باب التكبير على الصفا ، من طريق مالك (ح٢٩٧٢) ، وفى باب التهليل على الصفا من طريق ابن جريج (ح٢٩٧٣) . وفى باب الذكر والدعاء على الصفا من طريق ابن الهاد (ح٢٩٧٤) ، وفى باب : موضع المشى والرمل والقيام على المروة من طريق مالك (ح٢٩٨١) ، وسفيان (ح٢٩٨٢) ، ويحيى (ح٢٩٨٣) ، وابن الهاد (ح٢٩٨٤) ، وإسماعيل (ح٢٩٨٥) .

جميعاً من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، به .

وسيأتى زيادة تخريجات لهذا الحديث برقم (١٢٧) وانظر في ذلك رسالة الشيخ الألباني « حجة النبى ﷺ كما رواها عنه من رضى الله عنهم ».

٨٦ - قوله عن عائشة قالت : « **كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ، وكانوا يسمون الحمس ، وسائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه - ﷺ - أن يأتى عرفات ، ثم يقف بها ، ثم يفيض منها ، فذلك قوله : « من حيث أفاض »** . (١/ ٢٠٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الحج، باب : الوقوف بعرفة. « الفتح » (٣/ ٥١٥/ح١٦٦٥) وفى التفسير ، باب : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ ، وهو لفظ الباب « الفتح » (٨/ ١٨٦/ح٤٥٢٠) ، ومسلم فى الحج ، باب : فى الوقوف ، وقوله تعالى : ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ (٨/ ٤٤٦/ح١٢١٩ - النووى) وأبو داود فيه ، باب : الوقوف بعرفة (٢/ ١٨٧/ح١٩١٠) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء فى الوقوف بعرفات والدعاء بها (٣/ ٢٢١/ ح٨٨٤) ، والنسائى فيه، باب : رفع اليدين فى الدعاء

بعرفة (٥/ ٢٥٥/ ح٣٠١٢) ، وفى «تفسيره» (١/ ٢٤٦/ ح٥٤) ، والطيالسى فى «مسنده » (٦/ ٢٠٧/ ح١٤٧١) ، وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٢/ ٢٩٣) ، وابن ماجه فى المناسك ، باب : الدفع من عرفة (٢/ ٣٠١٨) ، وابن حبان (ح٣٨٥٦ - الإحسان) ، والبيهقى فى «الكبرى» (٥/ ١١٣) ، والبغوى فى «شرح السُّنَّة » (ح١٩٢٥) ، والواحدى فى «أسبابه» (ص ٦٥) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة بألفاظ متقاربة .
قال الترمذى : حسن صحيح .

وزاد السيوطى نسبته فى « الدر» (١/ ٢٢٦) إلى ابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبى نعيم فى « الدلائل ».

وفى الباب عن جبير بن مطعم عند البخارى ، ومسلم ، والنسائى ، والطبرانى، والحاكم ، كذا قال فى « الدر» (١/ ٢٢٧) .

وعن ابن عباس عند ابن جرير ، وأسماء بنت أبى بكر ، عند ابن المنذر ، وعن قتادة عند عبد بن حميد ، وعنده أيضاً عن مجاهد . وعند عبد الرزاق وعبد بن حميد عن الزهرى ، إفادة من « الدر» .

٨٧ - قوله: قال ابن عباس : « **الأيام المعدودات أيام التشريق** ». (١/ ٢٠٢).

[صحيح] .

أخرجه الطبرى فى « تفسيره » (٤/ ٢٠٨/ ح٢٨٨٧ - شاكر) من طريق يعقوب ابن إبراهيم الدروقى ، وبرقم (٢٨٨٧) من طريق شعبة ، والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٣٥٩/ ح٣٧٧٠) من طريق عفان بن مسلم . ثلاثتهم من طريق هشيم ، عن أبي بشر عن ، سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، به . وهو عند البيهقى أيضاً فى « السنن » (٥/ ٢٢٨) .

وعند الطبرى برقم (ح٣٨٩٠) من طريق محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبى بشر بسنده ، ولم يذكر هشيم .

وقد خالف أبو عوانة هشيم وشعبة ، عند سعيد بن منصور فى « سننه » (ح٣٥٤) ، فرواه عن أبى بشر عن سعيد بن جبير موقوفاً عليه .

وأثر ابن عباس علقه البخارى في كتاب العيدين/ باب فضل العمل في أيام التشريق ، بصيغة الجزم .

وقال الحافظ : وصله عبد بن حميد من طريق عمرو بن دينار عنه وفيه « الأيام المعدودات أيام التشريق ، والأيام المعلومات أيام العشر » وروى ابن مردويه من طريق أبى بشر عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال « الأيام المعلومات التي قبل يوم الترويه ويوم التروية ويوم عرفة ، والمعدودات أيام التشريق » إسناده صحيح ، وقد روى ابن أبي شيبة من وجه آخر عن ابن عباس « أن المعلومات يوم النحر وثلاثة أيام بعده » « الفتح » (٢/ ٥٣٠، ٥٣١) . وذكره في « التلخيص » (٢/ ٢٩٢) عن الشافعى بسند صحيح بلفظ « الأيام المعلومات أيام العشر » وقال : وصححه أبو على بن السكن وعلقه البخارى بصيغة الجزم .

وأخرج سعيد بن منصور من وجه آخر عن خديج بن معاوية ، عن أبى إسحاق ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن ابن عباس بمثله .

وإسناده ضعيف من وجوه :

أولها : الانقطاع بين الضحاك بن مزاحم وابن عباس ، فهو لم ير ابن عباس ولم يسمع منه ، كذا قال المشاش وشعبة ، ويحيى بن سعيد . انظر « التهذيب» .

ثانيها : تدليس واختلاط أبى إسحاق السبيعى . والمهم فى هذا هو أن خديجاً لم يذكر فيمن رووا عنه قبل الاختلاط .

وأخرجه ابن جرير من طريق عطية العوفى . ومن طريق علىّ بن أبى طلحة كلاهما عن ابن عباس بمثله .

وإسناد الأول مسلسل بالضعفاء ، والثانى مختلف فيه ، وتقدم الكلام عليه .

وفى الباب عن مجاهد عند سفيان الثورى فى « تفسيره » (ص ٦٥) ، وابن جرير (٢/ ٣٠٣) ، كلاهما من طريق ابن أبى نجيح عنه وقد تابع الثورى فيه ، عيسى ، وليث عند ابن جرير ، وتابع ابن أبى نجيح . منصور عنده أيضاً من طريق ابن حميد وهو ضعيف .

وعن قتادة عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٨٠ - ٨١) ، وابن جرير (٢/ ٣٠٤) من طريقه عن معمر ، عن قتادة بمثله .

وعند ابن جرير من طريق يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة به ، وإسناد مجاهد ، وقتادة صحيح .

وفى الباب غير ما تقدم ، وانظره إن شئت فى تفسير ابن جرير ، والسيوطى فى « الدر » (١/ ٢٣٤) .

٨٨ - قوله : عن عبد الرحمن بن معمر الديلمى : « **وأيام منًى ثلاثة ، فمن تعجل فى يومين فلا إثم عليه ، ومن تأخر فلا إثم عليه** » . (١/ ٢٠٢) .

[صحيح] .

تقدم برقم (٨٢) .

٨٩ - قوله : عن صهيب قال : « **لما أردنا الهجرة من مكة إلى النبى - ﷺ - قالت لى قريش : يا صهيب ، قد قدمت إلينا ولا مال لك ، وتخرج أنت ومالك ؟ والله لا يكون ذلك أبداً ، فقلت لهم : أرأيتم إن دفعت إليكم مالى تخلون عنى ؟ قالوا : نعم ! ، فدفعت إليهم مالى ، فخلوا عنى ، فخرجت حتى قدمت المدينة فبلغ ذلك النبى - ﷺ - فقال : « ربح صهيب ، ربح صهيب** » مرتين . (١/ ٢٠٦) .

[حسن لغيره] .

أخرجه أحمد فى « فضائل الصحابة » (٢/ ٨٢٨/ ح١٥٠٩) ، وابن سعد فى «الطبقات » (٣/ ٢٢٨) ، وابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٨/ ق ٣٨١) من طريق محمد بن جعفر عند أحمد ، وهوذة بن خليفة عند ابن سعد وابن عساكر ، كلاهما عن عوف ، عن أبى عثمان النهدى أن صهيباً حين أراد الهجرة ، فقال له كفار قريش ، فذكروا القصة .

وعند ابن سعد قال : عن أبى عثمان النهدى قال: بلغنى أن صهيباً ، فذكره.

قلت : وهو إسناد حسن إلا أنه مرسل ، فأبو عثمان لم يدرك القصة ، ورواية ابن سعد تشهد لذلك .

وأخرج الحاكم (٣/ ٣٩٨) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة في اعتراض أهل مكة لصهيب لما أراد الهجرة ، وليس فيه قوله : « ربح صهيب .. إلخ » ، ثم قال الحاكم : وحدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس مختصراً في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله ﴾ ، وفيه : « أبا يحيى ربح البيع » .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وسكت عليه الذهبي .

قلت : ورواية حماد بن زيد مقدمة وراجحة عند الاختلاف ، فلم يتابع حماد ابن سلمة أحد على رفع الحديث ، بل روى عنه من وجه آخر موقوفاً على سعيد ابن المسيب ، وذلك عند أبى نعيم فى « الحلية » (١/ ١٥٤) ،وابن عبد البر فى «الاستيعاب » (٢/ ٧٣١) ، وابن عساكر فى « تاريخه » (٨/ ٣٨١) من طريقه ، عن عليّ بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب فذكر القصة .

ووافقه على هذه الرواية حماد بن زيد عند ابن سعد (٣/ ٢٢٨) ، بنفس السند، وإسناده ضعيف ، لضعف عليّ بن زيد وذكره في « المطالب » (٤/ ٣١٠رقم ٣٥٥٢) مطولاً ونسبه لابن أبي حاتم في « التفسير » ، والحارث .

ولكن تابعه حذيفة بن صيفى عند الطبرانى فى « الكبير » (٨/ ٣٧) ، وأبى نعيم فى « الحلية » (١/ ١٥٢) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٥٢٢) ، وابن عساكر (٨/ ق٣٨١) .

جميعاً من طريق حصين بن حذيفة بن صيفى ، عن أبيه ، عن سعيد فذكره وحصين هذا ترجمه فى « الجرح » (٣/ ١٩١) وقال : مجهول .

وللقصة طرق أخرى غير التى ذكرنا لا تخلو من مقال منها ما أخرجه ابن سعد (٣/ ٢٢٨) ، وابن عساكر (٨/ ٣٨٣) ، من طريق عبد الله بن جعفر ، عن عبد الحكيم بن صهيب ، عن عمر بن الحكم : فى رواية ابن سعد قال : قدم صهيب على رسول الله ﷺ ، فذكره بنحوه وفيه قوله ﷺ : « ربح البيع » ، وفيه ذكر نزول قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله ﴾ .

وفى رواية ابن عساكر قال : عن صهيب مختصراً وليس فيه ما تقدم .

قال ابن عساكر : قال أبو بكر الخطيب : غريب من حديث عمر بن الحكم بن ثوبان عن صهيب ، ومنها ما أخرجه أبو نعيم (١/ ١٥٢) ، وابن عساكر (٨/ ق٣٨٢) ، من طريق عليّ بن عبد الحميد بن زياد بن صيفى بن صهيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن صهيب ، فذكر القصة مطولاً . وإسناده ضعيف عبد الحميد بن زياد بن صيفى ، لين الحديث ، وأظنه منقطع .

وذكر الهيثمى في « المجمع» (٦/ ٢٨١) عن ابن جريج في سبب النزول في صهيب وأبي ذر ، وقال : رواه الطبرانى ورجاله ثقات إلى ابن جريج . ونسبه في « الدر » (١/ ٤٣٠) لابن عساكر .

وذكره في « الدر» (١/ ٤٣٠) ونسبه لابن مردويه عن صهيب ، ولابن المنذر عن سعيد بن المسيب .

وفى الباب طرق أخرى عند ابن عساكر إذا جمعت مع ما تقدم أفادة أن للقصة أصل عن صهيب . والله أعلم .

٩٠ - قوله : قال رسول الله ﷺ : « **مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**». (١/ ٢٠٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأدب ، باب : رحمة الناس والبهائم . « الفتح» (١٠/ ٤٣٨/ ح٦٠١١) ، ومسلم فى البر والصلة ، باب : تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٦/ ١٧٦/ ح٢٥٨٦ - النووى) ، وأحمد (٤/ ٢٧٠) ، والبيهقى فى « الشعب » (٦/ ١٠٢/ ح٧٦٠٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة» (١٣/ ٤٦/ ح ٣٤٥٩) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٣/ ٣٥٣) ، وفى « الآداب » (ص ٥٠/ ح٤٠) .

جميعاً من طريق زكريا بن أبى زائدة .

وأخرجه الحميدى فى « مسنده » (٢/ ١٠٢/ ح٩١٩) ، والرامهرمزى فى

«الأمثال » (ص ٢٧/ح٤٠) ، والطيالسى فى « مسنده » (٣/١٠٧/ح٧٩٠) ، والطبرانى فى « الصغير » (١/ ٢٣٥/ ح٣٨٢ - الروض) .

جميعاً من طريق مجالد .

وأخرجه مسلم فيما تقدم وأحمد فى « المسند » (٤/٢٦٨/٢٧٦) ، والقضاعى فى « مسنده » (ح١٣٦٧) من طريق الأعمش .

ثلاثتهم عن الشعبى ، عن النعمان بن بشير مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

ولقد تابع الشعبى على هذا الحديث كل من : أبو خيثمة عند أحمد (٤/ ٢٧١ ، ٢٧٦) ، ومسلم ، من طريق الأعمش عنه عن النعمان بنحوه . وعبد الملك بن عمير من طريق ابنه موسى ، عند القضاعى فى « المسند » (ح١٣٦٦) ، والرامهرمزى فى « الأمثال » (ح٤١) ، وأبو الشيخ فى « طبقات المحدثين بأصبهان » (٤/٢٢٨/ ح٩٨٨) ، وإسناده ضعيف ؛ موسى بن عبد الملك بن عمير، ضعفه أبو حاتم ، كما فى « اللسان » (٦/ ١٢٤) ، ولكن تابعه عليه الوليد بن أبى ثور ، عند أبى نعيم فى « تاريخ أصبهان » (٢/ ٦٢ ، ٧٢) ، وهو ضعيف أيضاً ، إلا أن طريقهما يتقوى بالطرق السابقة .

وتابع الشعبى أيضاً سماك بن حرب ، عند أحمد (٤/ ٢٧٤) ، والطيالسى (ح٧٩١) كلاهما من طريق حماد بن سلمة .

والحديث متفق عليه من رواية زكريا بن أبى زائدة .

٩١ - قوله : قال رسول الله ﷺ : « **كل المسلم على المسلم حرام : دمه ، وعرضه ، وماله** » . (١/ ٢٠٩) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٩٠٧ - ٩٠٨) ، ومن طريقه البخارى فى الأدب باب : قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن .... ﴾ الآية ، « الفتح » (١٠/ ٤٩٩/ ح٦٠٦٦) ، ومسلم فى البر والصلة ، باب: تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها (١٦/ ٣٥٤/ ٢٥٦٣ - النووى) ،

وأبو داود فى الأدب ، باب : فى الظن (٤/ ٢٨٠/ ح٤٩١٧) ، وأحمد (٢/ ٤٦٥، ٥١٧) ، وابن حبان (ح٥٦٨٧ - الإحسان) ، وأبو الشيخ فى «التوبيخ » (ص ١٣٣ / رقم ١٠٢) . والبيهقى (٦/ ٨٥) ، (٨/ ٣٣٣) ، و(١٠/ ٢٣١) .

جميعاً من طريقه ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة .

وتابع مالك عليه سفيان عند أحمد (٢/ ٣٩٣) ، وتابع أبا الزياد عليه كل من جعفر بن ربيعة عند البخارى فى النكاح ، باب : لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ، « الفتح » (٩/ ١٩٨/ ح٥١٤٣) ، والبيهقى (٧/ ١٨٠) .

وهمام بن منبة عند عبد الرزاق (ح٢٠٢٢٨) ، وأحمد (٢/ ٣١٢) ، والبخارى فى الأدب ، باب : ما ينهى عن التحاسد والتدابر ، « الفتح» (١٠/ ٤٨١/ ح٦٠٦٤) وأبي الشيخ في « التوبيخ » (ص ١٨٦ / رقم ١٥٥) . جميعاً من طريق معمر عنه .

وطاوس عند البخارى فى الفرائض ، باب : تعليم الفرائض ، الفتح (١٢/ ٤/ ح٦٧٢٤) ، وأحمد (٢/ ٣٤٢، ٥٣٩) من طريق ابن طاوس عنه ، وأبي الشيخ في « التوبيخ » (ص ١٨٧) من طريق ليث بن أبي سليم وهو ضعيف و تابعه ابن طاوس .

وأبو صالح عند مسلم فيما تقدم ، والخرائطى فى « المكارم » (٢/ ٧٤٩) ، من طريق الأعمش ، والترمذى فى البر والصلة ، باب : ما جاء فى شفقة المسلم على المسلم (٤/ ٣٢٥/ ح١٩٢٧) من طريق زيد بن أسلم ، كلاهما عنه . قال الترمذى : حسن غريب .

وأبو سعيد مولى عبد الله بن عامر عند مسلم (١٦/ ٣٥٦/ ح٢٥٦٤ - النووى) وأحمد (٢/ ٢٧٧ ، ٣٦٠) ، والبيهقى فى « السنن » (٦/ ٩٢) ، و« الشعب » (٥/ ٢٨٠) من طريق داود بن قيس . وفى « الشعب » (٧/ ٥٠٨) من طريق أسامة ابن زيد كلاهما عنه .

وللحديث طرق أخرى عند أحمد (٢/ ٢٨٨ ، ٤٤٦ ، ٤٦٩ ، ٤٧٠ ، ٤٨٠، ٤٨٢ ، ٤٩٢ ، ٥٠٤ ، ٥١٢ ، ٥٣٩) .

وعندمسلم (ح٥٦٣) (٢٩) ٠(٣) وأبي الشيخ في « التوبيخ » (ح ٣٤.٣٥،٣٦،٣٨،٣٩).

وفى الباب عن أنس من طرق عند البخارى فى الأدب (ح٦٠٧٦) ، ومسلم (٢٥٥٩) ، والحميدى (ح١١٨٣) ، وعبد الرزاق (ح٢٠٢٢٢) ، والطيالسى (ح٢١٩٠) ، وأحمد (٣/ ١١٠ ، . ١٦٥ ، ٢٠٨ ، ٢٧٧ ، ٢٧٣) ، وأبى داود فى الأدب (ح٤٩١٠) ، وأبى نعيم فى « الحلية » (٣/ ٣٧٤) ، وابن حبان (ح٥٦٦١ - الإحسان) ، والبيهقى (١٠/ ٢٣٢) أبي الشيخ في «التوبيخ» (ح٤٠،٤١،٤٢،٤٣)، والترمذى فى البر والصلة (ح١٩٣٦) ، وقال : حسن صحيح .

وعن أبى بكر الصديق عند أحمد (١/ ٥٢٣،٧) والبخاري في «الأدب المفرد » (٧٢٤) ، والطحاوى في « المشكل » (١/ ١٨٩ - ١٩٠) ، وأبي الشيخ في «التوبيخ » (ص : ٦٩ - ٧٠/رقم ٣٣) ، والحميدي في « مسنده » (٧) والطيالسي في « مسنده » (٥) ، وابن ماجه في « الدعاء » (٣٨٤٩) ، والخرائطى في « المكارم » (٣٠٧) وابن أبي الدنيا في « الصمت » (٤٤١،٤٦٦)، وأبي يعلى في « مسنده » (١٢١ - ١٢٤) ، وابن حبان في «صحيحه » (١٠٦- موارد) وإسناده صحيح .

وعن ابن عباس عند أبي الشيخ في « التوبيخ » (ص : ٧٨ ٠ ٧٩ / رقم ٤٣) ، والطبراني في « الصغير » (١/ ١٠١) وإسناده منكر لتفرد عبد الله بن بديل عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، وقد رواه « اصحاب الزهرى عن أنس كما تقدم عند الشيخين وغيرهما وهذا ظاهر كلام الطبرانى .

٩٢ - قوله : عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال لرجل : « **ابدأ بنفسك**

فتصدق عليها ، فإن فضل شئ فلأهلك ، فإن فضل شئ عن أهلك فلذى قرابتك ، فإن فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا ... » . (١/ ٢٢١) .

[صحيح] .

- أخرجه مسلم فى الزكاة ، باب : الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة (٧/ ٨٧/ ح٩٩٧ - النووى) ، والنسائى فى البيوع ، باب : بيع المدبر (٧/ ٣٠٤) ، والشافعى فى « المسند » (٢/ ١٣٧ - ترتيب الساعاتى) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/ ٣٠٩) . جميعاً من طريق الليث .

وأخرجه مسلم أيضاً فيما تقدم . وأبو داود فى العتق ، باب : بيع المدبر (٤/ ٢٧/ ح٣٩٥٧) ، والنسائى (٧/ ٣٠٤) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (ح٢٤٤٥)، وابن حبان (ح٣٣٤٢ - الإحسان) ، وأحمد فى « المسند» (٣/ ٣٠٥)، والبيهقى (١٠/ ٣٠٩ - ٣١٠) . جميعاً من طريق أيوب .

وأخرجه أحمد (٣/ ٣٣٠) ، وابن حبان (ح٣٣٤٥ - الإحسان) ، والبيهقى (٩/ ٣١٠) من طريق ابن جريج .

وعبد الرزاق فى « مصنفه » (٩/ ١٤٠/ ح١٦٦٦٤) ، وأحمد (٣/ ٣٦٩) من طريق سفيان ، والشافعى فى مسنده (٢/ ١٣٨ - الساعاتى) من طريق عمرو بن دينار ، والطيالسى فى «مسنده » (ح١٧٤٨) من طريق هشام . وأبو يعلى فى «المسند » (٤/ ١٢٢/ ح٢١٦٧) من طريق حبيب . وابن حبان (ح٣٣٣٩ - الإحسان) من طريق عزرة بن ثابت ، والبيهقى (١٠/ ٣١٠) من طريق حماد بن سلمة ، وابن أبى الدنيا فى « العيال » (١/ ١٤٤/ ح١٠) من طريق ليث بن سعد.

جميعاً من طريق أبى الزبير عن جابر مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

وقد تابع أبا الزبير على حديثه ، محمود بن لبيد كما سيأتى فى الحديث القادم. لجابر عند الطبرى في الأوسط بلفظ « ما أنفق المرء على نفسه وولده وأهله

وذى رحمه وقرابته فهو له صدقة «وقال الهيثمى » وفيه سور بن الصلت وهو متروك » .

وفي الباب عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ من أنفق على نفسه نفقة يستعف بها فهى صدقة ومن أنفق على امرأته وولده وأهل بيته فهى صدقة . رواه الطبرانى في الأوسط والكبير بإسنادين أحدهما حسن .

المجمع للهيثمى (٣/ ١١٩، ١٢٠) .

٩٣ - قوله : قال رسول الله ﷺ : « **خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول** » . (١/ ٢٢٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الزكاة ، باب : لا صدقة إلا عن ظهر غنى . الفتح (٣/ ٢٩٤/ ح١٤٢٦) ، وفى النفقات ، باب : النفقة على الأهل والعيال ، الفتح (٩/ ٥٠٠/ ح٣٥٥) ، وأحمد فى « المسند » (٢/ ٤٠٢) ، وابن أبى الدنيا فى «العيال » (١/ ٨٥٣/ ح١٨) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة مرفوعاً به . وقد صرح الزهرى بالسماع بصيغة الإخبار من سعيد، وصرح سعيد بالسماع من أبى هريرة .

وأخرجه البخارى فيما تقدم (ح٥٣٥٥) ، وأبو داود فى الزكاة ، باب : الرجل يخرج من ماله (٢/ ١٢٩/ ح١٦٧٦) ، والنسائى فى عشرة النساء ، باب: إذا لم يجد الرجل ما ينفق على امرأته هل يخير امرأته (٥/ ٣٨٤/ ح٩٢٠٩) . جميعاً من طريق الأعمش .

وعند النسائى (ح٩٢١٠ ، ٩٢١١) من طريق زيد بن أسلم .

وعند ابن أبى الدنيا فى « العيال » (١/ ١٥٢) ، والبيهقى فى « الشعب »

(٣/ ٢٣٦/ ح٣٤١٩) ، والدارقطنى (٣/ ٢٩٧) ، وابن حبان (ح٣٣٦٣ - الإحسان) .

جميعاً من طريق عاصم بن بهدلة ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة بنحوه ، وإسناده فيه ضعف لسوء حفظ عاصم ، ولكنه يتقوى بما قبله فهو لم ينفرد بل تابعه الأعمش ، وزيد بن أسلم . وكلاهما من الثقات الأثبات .

وعند ابن الجارود فى « المنتقى » (ص ٢٥٢/ ح٧٥١) من طريق الأعرج عن أبى الزناد ، عنه .

وعند النسائى فى الزكاة ، باب : الصدقة عن ظهر غنى (٢/ ٣٣/ ح٢٣١٣) ، وابن حبان (ح٤٢٤٣ - الإحسان) من طريق محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة .

ومحمد بن عجلان ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة ، ولكن مع موافقته لمن تقدم يؤمن هذا الاختلاط .

وعند ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٣/ ٢١٢) من طريق عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبى هريرة وفى الباب عنده عن ثعلبة بن زهدم .

وعند عبد الرزاق فى « مصنفه » (٩/ ٧٦/ ١٦٤٠٤) من طريق أيوب عن ابن سيرين ، عنه . وعند البخارى فيما تقدم (ح١٤٢٨) من طريق هشام عن أبيه .

وعند أحمد (٢/ ٥٠١) من طريق محمد عن أبى سلمة . وعند الترمذى فى الزكاة ، باب : ما جاء فى النهى عن المسألة (٣/ ٥٦/ ح٦٨٠) من طريق بيان بن بشر ، عن قيس بن أبى حازم . وقال : حسن صحيح .

وفى الباب ، عن جابر ، وتقدم الكلام عليه من رواية أبى الزبير عنه ، وتابعه عليه محمود بن لبيد عند الدارمى (١/ ٤٧٩/ ح١٦٥٩) ، وأبى داود فيما تقدم (٢/ ١٢٨/ ح١٦٧٣) ، والحاكم (١/ ٤١٣) ، والبيهقى (٤/ ١٨١) .

جميعاً من طريق محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عنه ،

عن جابر مطولاً ، وفيه بنحو ما تقدم . وإسناده ضعيف ، محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعنه .

وفى الباب أيضاً عن حكيم بن حزام عند البخارى فى الزكاة (٣/ ٢٩٤/ ح١٤٢٧) ، ومسلم فى الزكاة ، باب : بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (٧/ ١٣١/ ح١٠٣٤ - النووى) ، وأحمد (٣/ ٤٠٢ ، ٤٠٣) ، والدارمى (١/ ٣٢٧) ، وابن أبى الدنيا فى « العيال » (١/ ١٣٤) ، والبيهقى (٤/ ١٨٠) من طرق عن حكيم .

وفى الباب أيضاً عن أبى أمامة عند أحمد (٥/ ٢٦٢) ، والبيهقى (٤/ ١٨٢) .

وفي الباب من حديث بن مسعود قال « اليد العليا أفضل من اليد السفلى وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك فأدناك . رواه الطبرانى في الكبير وإسناده حسن (المجمع للهيثمى ٣/ ١٢٠) .

٩٤ - قوله : عن جابر - رضى الله عنه - قال : « **جاء رجل بمثل بيضة ، من ذهب ، فقال : يا رسول الله ؛ أصبت هذه من معدن فخذها فهى صدقة ما أملك غيرها ، فأعرض عنه رسول الله ﷺ ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن ، فقال : مثل ذلك ، فأعرض عنه ، فأتاه من قبل ركنه الأيسر ، فقال مثل ذلك فأعرض عنه ، ثم أتاه من خلفه فقال مثل ذلك ، فأخذها رسول الله - ﷺ - ، فحذفه بها فلو أصابته لأوجعته، وقال : « يأتى أحدكم بما يملك فيقول : هذه صدقة ، ثم يقعد يتكفف الناس ! خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى »** .. (١/ ٢٢٢) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه من رواية محمود بن لبيد عن جابر ، انظر الحديث قبله .

تنبيه : قال الحاكم بعد تخريجه للحديث فى المستدرك : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره على ذلك الذهبى .

وهو بخلاف ما قالا ؛ لأن ابن إسحاق لم يخرج له مسلم فى أصل الصحيح،

وإنما أخرج له فى المتابعات مقروناً ، فهو ليس من رجاله ، ولا على شرطه ، فانتبه . والله أعلم .

وله شاهد عند الطبراني في « الأوسط » من حديث جرير قال لما رآنى النبى ﷺ لا أمسك مالاً إنما أنفقه قال لى ياجرير لا عليك أن تمسك مالك فإن بهذه الأمر مدة . وقال الهيثمى وفيه عمرو بن عبد الغفار فهو ضعيف « المجمع اللهيثمى » (١١٣/٣) .

٩٥ - قوله : أنها نزلت فى سرية عبد الله بن جحش - رضى الله عنه - وكان رسول الله ﷺ قد بعثه مع ثمانية من المهاجرين ليس فيهم أحد من الأنصار ومعه كتاب مغلق وكلفه ألا يفتحه حتى يمضى ليلتين ، فلما فتحه وجد به : « إذا نظرت فى كتابى هذا فامض حتى تنزل بطن نخلة - بين مكة والطائف - ترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم - ولا تكرهن أحداً على المسير معك من أصحابك - وكان هذا قبل غزوة بدر الكبرى . فلما نظر عبد الله بن جحش فى الكتاب قال : سمعاً وطاعة ، ثم قال لأصحابه : قد أمرنى رسول الله - ﷺ - أن أمضى إلى بطن نخلة أرصد بها قريشاً حتى أتيه منها بخبر ، وقد نهى أن أستكره أحداً منكم ، فمن كان منكم يريد الشهادة ويرغب فيها فلينطلق ومن كره ذلك فليرجع ، فأنا ماض لأمر رسول الله - ﷺ - فمضى ومضى معه أصحابه لم يتخلف أحد منهم . فسلك الطريق على الحجاز حتى إذا كان ببعض الطريق ضل بعير لسعد بن أبى وقاص وعتبة بن غزوان - رضى الله عنهما - فتخلفا عن رهط عبد الله بن جحش ليبحثا عن البعير ، ومضى الستة الباقون ، حتى إذا كانت السرية ببطن نخلة مرت عير لقريش تحمل تجارة ، فيها عمرو بن الحضرمى وثلاثة آخرون ، فقتلت السرية عمراً ابن الحضرمى وأسرت اثنين وفر الرابع وغنمت العير ، وكانت تحسب أنها فى اليوم الأخير من جمادى الآخرة . فإذا هى فى اليوم الأول من رجب - وقد دخلت الأشهر الحرم - التى تعظمها العرب ، وقد عظمها الإسلام وأقر حرمتها .. فلما قدمت السرية بالعير والأسيرين على رسول الله - ﷺ - قال : « ما أمرتكم بقتال فى الشهر الحرام » ، فوقف العير والأسيرين ، وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً ، فلما قال ذلك رسول الله - ﷺ - سقط فى أيدى القوم ، وظنوا أنهم قد هلكوا ، وعنفهم

إخوانهم من المسلمين فيما صنعوا . وقالت قريش : قد استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام ، وسفكوا فيه الدم ، وأخذوا فيه الأموال ، وأسروا فيه الرجال . وقالت اليهود - تفاءلوا بذلك على محمد - : عمرو بن الحضرمى قتلة واقد بن عبد الله ... عمرو : عمرت الحرب ، والحضرمى : حضرت الحرث ، وواقد بن عبد الله : وقدت الحرب ! .

وذلك فى تفسير قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام ... ﴾ . (١/ ٢٢٥، ٢٢٦) .

[حسن صحيح] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٢/ ٣٤٩) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٣/ ١٠٣/ ح١٥٣٤) ، والطبرانى فى « الكبير » (٢/ ١٦٢/ ح١٦٧٠) ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ١١) .

جميعاً من طريق المعتمر بن سليمان ، عن أبيه . قال ابن جرير : عن رجل . وقال الطبرانى : عن الحضرمى . وقال أبو يعلى : عن صاحب له ، والحضرمى، عن أبى السوار ، عن جندب بن عبد الله ، فذكر القصة ، وذكرها فى « المجمع » (٦/ ١٩٨) ، وقال : رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات وقال السيوطى فى « الدر » (١/ ٢٥٠) بعد ما نسبه زيادة على ما تقدم لابن المنذر وابن أبى حاتم : بسند صحيح .

والحضرمى هو ابن لاحق ، قال ابن معين : ليس به بأس . وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به . وذكره ابن حبان فى « الثقات». وجهله الذهبى ، واعتمد الحافظ فى « تقريبه » على كلمة ابن معين .

وللقصة طرق أخرى ، ولكن لا تخلو من مقال ، إلا أنها تتقوى بكثرتها ، لا سيما وأن منها ما ضعفه يسير .

فأخرج البزار فى « مسنده » (٣/ ٤١/ ح٢١٩١- كشف)، من طريق أبى سعيد،

عن عكرمة ، عن ابن عباس ، فى قول الله تعالى : ﴿ **يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ، قل قتالٌ فيه كبير** ﴾ ، قال : بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن فلان فى سرية ، فلقوا عمرو بن الحضرمى ببطن نخلة ، فذكر الحديث بطوله .

قال فى « المجمع » (٦/١٩٦) : وفيه أبو سعيد البقال ، وهو ضعيف .

وفى الباب عن ابن عباس عند ابن جرير (٢/ ٣٥٠) ، وابن أبى حاتم ، كما فى « الدر » (١/ ٢٥٠) من طريق العوفى ، وعند ابن إسحاق حدثنى الكلبى ، عن أبى صالح ، عن ابن عباس فذكره مختصراً . والكلبى عن أبى صالح عنه صحيفة موضوعة .

وأخرج ابن جرير فى « تفسيره » (٢/ ٣٤٧) ، وفى « تاريخه» (٢/ ٤١٠) من طريق ابن حميد قال : ثنا سلمة بن الفضل ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ١٨) من طريق أحمد بن عبد الجبار ، قال : ثنا يونس بن بكير .

جميعاً من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى الزهرى ، ويزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير قال : فذكر القصة مطولاً .

قلت : وابن حميد هو الرازى حافظ ضعيف ، وشيخه سلمة بن الفضل الأبرش ، صدوق كثير الخطأ ، ولكن تابعهما أحمد بن عبد الجبار العطاردى ، وهو ضعيف ، وسماعه للسيرة صحيح ، وشيخه يونس صدوق يخطئ ، فهى متابعة صالحة إن شاء الله .

وقوله عن الزهرى عندابن جرير فقط ، ولكن أخرجه البيهقى عنه من طريق شعيب بن أبى حمزة فى « الدلائل » (٣/ ١٧) ، و« السنن » (٩/ ١٢) ، وقد صرح الزهرى فيه بالإخبار عن عروة . وهو عند الواحدى فى «أسبابه» (ص ٦٩) فهو إسناد حسن إلا أنه من مرسل عروة ، وهو عندى يقبل لما ثبت عن عروة تحرية الرجال والحديث . والله أعلم .

وأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٨٧) ، ومن طريقه ابن جرير (٢/ ٣٥٠) ، من طريق معمر ، عن الزهرى ، وعن عثمان الجزرى ، عن مقسم

مولى ابن عباس فذكره . وإسناده حسن ، وهو مرسل . ولعل مقسم أخذه عن ابن عباس ، فهو يكثر عنه فى مثل هذه المواضع ، ثم أرسله عنه ، فهو كثير الإرسال ، وأخرج عن ابن جرير (٢/ ٣٥١) من طريق سفيان (ح) ، وعبد الله ابن أبى جعفر عن أبيه (ح) ، قالا : عن حصين عن أبى مالك الغفارى فذكره بنحو ما تقدم .

فبالجملة هذه الطرق وغيرها من موقوفات التابعين مثل مجاهد ، والربيع ، وقتادة تقوى بعضها بعضاً ، وتفيد أن للقصة أصل ثابت ، عن عبد الله بن جحش ، لا سيما وأن جل كتب التفسير وأسباب النزول قد اعتمدتها . والله أعلم .

٩٦ - قوله : لقوله عليه الصلاة والسلام : « **فى المال حق سوى الزكاة** » . (١/ ٢٣١) .

[ضعيف] .

سبق برقم (١٠) .

٩٧ - قوله : عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال : « **لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول ربها عيسى** » . (١/ ٢٤١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الطلاق ، باب : ﴿ **لا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ...** ﴾ الآية ، « الفتح » (٩/ ٤١٦/ ح٥٢٨٥) من طريق قتيبة ، والنحاس فى « ناسخه » (ص١٩٦) من طريق محمد بن رمح .

كلاهما عن الليث بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر به بلفظ « إن الله حرم المشركات على المؤمنين ، ولا أعلم من الإشراك شيئا أكبر من أن تقول المرأة ربها عيسى ، وهو عبد من عباد الله » . وهذا لفظ البخارى .

وفي الباب عند ابن أبي شيبة بسند حسن ، أن عطاء كره نكاح اليهوديات والنصرانيات وقال : كان وذلك والمسلمات قليل . وعنده أيضاً بسند لا بأس به

عن شقيق قال تزوج حذيفة امرأة يهودية ، فكتب إليه عمر : خل سبيلها . فكتب إليه : إن حراماً فعلت : فكتب عمر : إني لا أزعم أنها حرام ، لكن أخاف أن تكون مومسه ، وسيأتي تخريجه في الحديث القادم ، إن شاء الله .

فائدة : قال أبو عبيد : نكاح الكتابيات جائز بالإجماع ، إلا عن ابن عمر .انظر « الفتح » (٩/ ٣٢٧) ، و « التلخيص » (٣/ ١٧٤) .

والأثر ذكره فى « الدر » (١/ ٢٥٦) ، ولم يزد فى نسبته على ما تقدم .

٩٨ - قوله : وروى أن حذيفة تزوج يهودية فكتب إليه عمر : **خل سبيلها ، فكتب إليه : أتزعم أنها حرام فأخلى سبيلها ؟ فقال : لا أزعم أنها حرام ، ولكن أخاف أن تعاظلوا المؤمنات منهن .**

وفى رواية أخرى قال : **المسلم يتزوج النصرانية والمسلمة** . (١/ ٢٤١) .

[صحيح] .

أخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٤/ ١٥٨) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٤/ ٣٦٦/ ح٤٢٢٣ - شاكر) . كلاهما من طريق ابن إدريس قال الحافظ : إسناده لا بأس به كما تقدم .

وعند البيهقى فى « الكبرى » (٧/ ١٧٢) من طريق سفيان ، كلاهما عن الصلت بن بهرام ، عن شقيق ، فذكره ، واللفظ لابن أبى شيبة ، وقوله : «المؤمنات منهن » تصحيف ، والتصحيح : « المومسات منهن » كما فى البيهقى وغيره . قال ابن كثير (١/ ٢٥٨) : إسناده صحيح ، ثم نسبه للخلال عن محمد ابن إسماعيل ، عن وكيع عن الصلت نحوه .

وأخرج عبد الرزاق فى « مصنفه » (٦/ ٧٨/ ح١٠٠٥٧) شاهد لما تقدم من طريق معمر عن قتادة أن حذيفة نكح يهودية فى زمن عمر ، فقال عمر : طلقها فإنها جمرة . قال : أحرام هى ؟ قال : لا ، فلم يطلقها لقوله ، حتى إذ كان بعد ذلك طلقها .

قلت : وإسناده إلى قتادة صحيح ، إلا أنه من مراسيله فهو لم يدرك عمر ، ولا حذيفة .

وأثر شقيق ذكره السيوطي فى « الدر » (١/ ٢٥٦) ، ولم يزد فى نسبته على ما تقدم ولله الحمد .

أما قوله : وفى رواية أخرى قال : « المسلم يتزوج النصرانية والمسلمة » ، فأخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٦/ ٧٨ - ٧٩/ ح١٠٠٥٨) ، والبيهقى فى «السنن » (٧/ ١٧٢) ، وابن جرير (٤/ ٣٦٦/ ح٤٢٢٢ - شاكر) .

ثلاثتهم من طريق سفيان الثورى ، عن يزيد بن أبى زياد عن زيد بن وهب عن عمر فذكره.

وصححه ابن جرير ، وابن كثير فى تفسيرهما .

٩٩ - قوله : التفسير المروى فى قوله تعالى : ﴿ ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ عن ابن عباس - رضى الله عنهما قال : لا تجعلن عرضة يمينك ألا تصنع الخير ، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير . (١/ ٢٤٣) .
[يُحسن] .

أخرجه الطبرى فى « تفسيره » (٢/ ٤٠١) ، والبيهقى فى « سننه » (١٠/ ٣٣) من طريق عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس به ، وهو فى « صحيفة علىّ بن أبى طلحة » (ص ١٠٨) .

وهذه الصحيفة تقدم الكلام عليها .

١٠٠ - قوله : عن أبى هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ، وليفعل الذى هو خير » . (١/ ٢١٣)
[صحيح] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٤٧٨) ، ومن طريقه مسلم فى الأيمان ، باب: ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتى الذى هو خير ويكفر

عن يمينه (١١/ ١٢٤/ح١٢ - النووى) ، والترمذى فى الأيمان والنذور ، باب : ما جاء فى الكفارة قبل الحنث (٤/ ١٠٧/ ح١٥٣٠) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/ ٣٢ ، ٥٣) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٥/ ٢٨١/ ح٤٣٢) .

جميعاً من طريق سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً به.

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وعند مسلم (١٣) من طريق عبد العزيز بن المطلب عن سهيل به .

وفى الباب عن أبى هريرة من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن منبه ، ومن طريق كيسان اليشكرى ، عن أبى حازم ، ومن طريق يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة ، ومن طريق يحيى بن عبيد الله عن أبيه . وهى جميعاً عند البيهقى (١٠/ ٣٢ - ٣٤) .

وفى الباب عن أبى موسى الأشعرى ، وعدى بن حاتم ، وعبد الرحمن بن سمرة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله بن عباس ، وغيرهم .

أما حديث أبى موسى الأشعرى فله عنه طريقين :

الأولى : طريق زهدم الجرمى ، وروى عنه من طرق عند الحميدى فى «مسنده» (٢/ ٣٣٨) ، وعبد الرزاق فى « مصنفه » (٨/ ٤٩٥/ ح١٦٠٣٥) ، والبخارى فى كفارات الأيمان ، باب : الكفارة قبل الحنث وبعده ، « الفتح » (١١/ ٦٠٨/ ح ٦٧٢١) ، ومسلم فيما تقدم (١١/ ١٢٠/ ح٩ - النووى) ، وأبى داود فيه ، باب: الرجل يكفر قبل الحنث (٣/ ٢٢٩/ ح٣٢٧٦) ، والنسائى فيه ، باب : من حلف على يمين فرأي غيرها خيراً منها (٧/ ٩/ ح٣٧٧٩) ، وابن حبان فى «صحيحه» (١٠/ ١٦٣/ ح٤٣٥١ ، ٤٣٥٤ - تقريب) ، والبيهقى فى «الكبرى» (١٠/ ٣١ ، ٣٢) ، وأحمد (٤/ ٤٠١) .

الثانية : طريق أبى بردة عند الطيالسى فى « مسنده » (٦٨/ ٥٠) والبخارى في الكفارات (ح ٦٧١٨) ، ومسلم فيما تقدم ، والنسائى فيما تقدم (٦/ ٩/ ٣٧٨٠). كلاهما عن أبى موسى الأشعرى مطولاً في قصة حمل

الأشعريين وفي آخره : إني والله إنشاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها » لفظ البخارى .

حديث عدى بن حاتم ، فله عنه طريقين :

الأولى : طريق تميم بن طرفة ، وهو مروى عنه من طرق : عند مسلم فيما تقدم ، والنسائى (٧/ ١١) ، وابن ماجه فى الكفارات ، باب : من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها (١/ ٦٨١/ح٢١٠٨) ، وأحمد (٤/ ٢٥٧) ، والطيالسى (١٣٨/ ح١٠٢٧) ، وابن حبان (١٠/ ١٨٦/ ح٤٣٤٥ ، ٤٣٤٦ - تقريب) ، والبيهقى (١٠/ ٣٢) .

الثانية : طريق عبد الله بن عمرو مولى الحسن بن على عند أحمد (٤/ ٢٥٦ ، ٣٧٨) ، والطيالسى (١٣٨/ ح١٠٢٩) ، والدارمى (٢/ ٣٤٣ ح٢٣٤٥) ، والنسائى (٧/ ١١) ، والبيهقى (١٠/ ٣٢) ، والمزى فى «تهذيبه» (١٥/ ٣٧٦) . وعبد الله بن عمرو القرشى الهاشمى مولى الحسن بن علىّ ، قال عنه الحافظ فى التقريب : مقبول .

قلت : يعنى إذا توبع ، وإلا فهو لين ، وقد تابعه تميم بن طرفة كما تقدم ، فحديثه إذاً مقبول .

حديث عبد الرحمن بن سمرة ، فرواه عنه الحسن وله عن الحسن طرق :

فأخرجه البخارى فى الأيمان ، باب : ﴿ **لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم** ...﴾ ، من طريق جرير بن حازم ، « الفتح » (١١/ ١٥٧/ ح٦٦٢٢) ، وفى كفارات الأيمان / باب الكفارة قبل الحنث وبعده ، من طريق ابن عون ، « الفتح» (١١/ ٦١٦/ ح ٦٧٢٢)الأحكام ، باب : من لم يسأل الإمارة أعانه الله عليه ، من طريق يونس ، « الفتح » (١٣/ ١٢٣/ ح٧١٤٦ ، ٧١٤٧) ، ومسلم من طريقى البخارى في الأيمان وفى الأحكام، وزاد عليه طريق سماك بن عطية ، وهشام بن حسان ، وقتادة ، وسليمان التيمى ، ومنصور، وحميد (١١/ ١٢٦ - ١٢٧/ ح١٦٥٢ - النووى) ، والترمذى في الأيمان ، باب : ما جاء فى كفارة

النذر إذا لم يسم (٤/١٠٦/ح١٥٢٩) ، من طريق يونس بن عبيد ، وأبو داود فيه ، باب : الرجل يكفر قبل الحنث ، من طريق يونس ، ومنصور بن زاذان ، وقتادة (٣/ ٢٢٩/ ح٣٢٧٧ ، ٣٢٧٨) ، والنسائي (٧/ ١٠ - ١١ - ١٢/ ح٣٧٨٢، ٣٧٨٣ ، ٣٧٨٤ ، ٣٧٨٩ ، ٣٧٩٠ ، ٣٧٩١) من طريق سليمان التيمى ، وجرير بن حازم ، وقتادة ، ومنصور ، ويونس ، وابن عون ، ومنصور ، والدارمى (٢/ ٢٤٤/ ح٣٣٤٦ ، ٣٣٤٧) ، من طريق جرير بن حازم، ويونس ، وابن حبان (١٠/ ١٨٩/ ح٤٣٤٨ - تقريب) من طريق يونس ابن عبيد ، والبيهقى (٩/ ٥٢ ، ٥٣) من طريق جرير بن حازم ، وهشام بن حسان ، وقرة بن خالد ، ويزيد بن إبراهيم ، وسليمان التيمى ، وقتادة ، وحميد، وثابت ، وحبيب . جميعاً عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة .

وقد صرح الحسن بالتحديث عنه عند البخارى وغيره ، فأمن تدليسه . والحمد لله .

قال البخاري بعد رواية ابن عون عن الحسن في الكفارات : وتابعه أشهل عن ابن عون ، وتابعه يونس ، وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع .

قال الحافظ : وقوله في آخر الحديث « تابعه أشهل » بالمعصية وزن أحمر «عن ابن عون » وقعت روايته موصوله عند أبى عونه والحاكم والبيهقى من طريق أبى قلابة الرقاشى «حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى وأشهل بن حاتم قالا أنبأنا ابن عون به » .

وقوله (وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع) يريد أن الثمانية تابعوا ابن عون فرووه عن الحسن ، فالضمير في قوله أولاً « تابعه أشهل » لعثمان بن عمر ، والضمير في قوله ثانياً « وتابعه يونس » وما بعده لعبد الله بن عون شيخ عثمان بن عمر ، ووقع في نسخة من رواية أبي ذر « وحميد عن قتادة » وهو خطأ والصواب « وحميد وقتادة » بالواو وكذا وقع في رواية النسفى عن البخارى وكذا في رواية من وصل هذه المتابعات ، فأما رواية يونس وهو ابن عبيد فستأتى موصولة في كتاب الأحكام ، وأما متابعة سماك بن عطية فوصلها مسلم من طريق حماد بن زيد عنه وعن يونس جميعاً عن

الحسن ، وقال البزار : ما رواه عن سماك بن عطية إلا حماد ، ولا روى سماك هذا عن الحسن إلا هذا ، وأما متابعة سماك بن حرب فوصلها عبد الله بن أحمد في زياداته والطبرانى في « الكبير » من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن ، وأما متابعة حميد وهو الطويل ومنصور وهو ابن زاذان فوصلها مسلم من طريق هشيم عنهما ، قال البزار وتبعه الطبرانى في « الأوسط » : لم يروه عن منصرر بن زاذان إلا هشيم ، ولا روى منصور هذا عن الحسن إلا هذا الحديث. قلت : يحتمل أن يكون مراد البخارى بمنصور منصور بن المعتمر ، وقد أخرجه النسائى من طريقه من رواية جرير بن عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن الحسن ، قال البزر أيضاً : لم يرو منصور بن المعتمر عن احسن إلا هذا . وأما متابعة قتادة فوصلها مسلم وأبو داود والسنائى من طريق سعيد بن أبي عروبة عنه . وأما رواية هشام وهو ابن حسان فأخرجها أبو نعيم في « المستخرج على مسلم » من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن ووقع لنا في « الغيلانيات » من وجه آخر عن هشام ومطر الوراق جميعاً عن الحسن وهو عند أبي عوانة في صحيحه من هذا الوجه . وأما حديث الربيع فقد جزم الدمياطى في حاشيته بأنه ابن مسلم ، والذى يغلب على ظنى أنه ابن صبيح ، فقد وقع لنا في «الشرانيات» من رواية شبابة عن الربيع بن صبيح بوزن عظيم عن الحسن ، وأخرجه أبو عوانة من طريق الأسود بن عامر عن الربيع بن صبيح ، وأخرجه الطبرانى من رواية مسلم بن إبراهيم حدثنا قرة بن خالد والمبارك بن فضالة والربيع بن صبيح قالوا حدثنا الحسن به ، ووقع لنا من رواية الربيع غير منسوب عن الحسن أخرجه الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذى جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن . وهذا يحتمل أن يكون هو الربيع ابن صبيح المذكور ويحتمل أن يكون الربيع بن مسلم . وقد روى هذا الحديث عن الحسن غير من ذكر جرير ابن حازم وتقدمت روايته في أول كتاب الأيمان والنذور ، وأخرجه مسلم من رواية معتمر بن سليمان التيمى عن أبيه عن الحسن . ولما أخرج طريق سماك بن عطية قرنها بيونس بن عبيد وهشام بن حسان وقال : في آخرين . وأخرجه أبو عوانة من طريق على بن زيد بن جدعان ومن طريق إسماعيل بن مسلم ومن

طريق إسماعيل بن أبي خالد كلهم عن الحسن ، وأخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » عن نحو الأربعين من أصحاب الحسن منهم من لم يتقدم ذكره يزيد بن إبراهيم وأبو الأشهب واسمه جعفر بن حيان وثابت البناني وحبيب بن الشهيد وخليد بن دعلج وأبو عمرو ابن العلاء ومحمد بن نوح وعبد الرحمن السراج وعرفطة والمعلى بن زياد وصفوان بن سليم ومعاوية بن عبد الكريم وزياد مولى مصعب وسهل السراج وشبيب بن شيبة وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء ومحمد بن عقبة والأشعث ابن سوار والأشعث بن عبد الملك والحسن بن دينار والحسن بن ذكوان وسفيان بن حسين والسرى بن يحيى وأبو عقيل الدورقى وعباد بن راشد وعباد بن كثير ، وفهؤلاء الأربعة وأربعون نفساً . وقد خرج طرقه الحافظ عبد القادر الرهاوى في « الأربعين البلدانية » له عن سبعة وعشرين نفساً من الرواة عن الحسن ، فيهم ممن لم يتقدم ذكره يحيى بن أبي كثير وجرير بن حازم وإسرائيل أبو موسى ووائل بن داود وعبد الله بن عون وقرة بن خالد وأبو خالد الجزار وأبو عبيدة الباجى وخالد الحذاء وعوف الأعرابى وحماد بن نجيح ويونس بن يزيد ومطر الوراق وعى بن رفاعة ومسلم بن أبي الذيال والعوام بن جويرية وعقيل بن صبيح وكثير بن زياد وسودة بن أبي العالية ثم قال : رواه عن الحسن العدد الكثير من أهل مكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام ولعلهم يزيدون على الخمسين ، ثم خرج طرقه الحافظ يوسف ابن خليل عن أكثر من ستين نفساً عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة ، وسرد الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن الحافظ أبي عبد الله بن منده في « تذكرته » أسماء من رواه عن احسن فبلغوا مائة وثمانين نفساً وزيادة ثم قال : رواه عن النبي ﷺ مع عبد الرحمن بن سمرة عبد الله بن عمرو وأبو موسى وأبو الدرداء وأبو هريرة وأنس وعدى بن حاتم وعائشة وأم سلمة وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وأبو سعيد الخدرى وعمران بن حصين انتهى . ولما أخرج الترمذي حديث عبد الرحمن بن سمرة قال: « وفى الباب » فذكر الثمانية المذكورين أولاً وأهمل خمسة ، واستدركهم شيخنا في شرح الترمذي إلا ابن مسعود وابن عمر وزاد معاوية بن الحكم وعوف ابن مالك الجشمى والد أبي الأحوص وأذينة والد عبد الرحمن فكملوا ستة عشر

نفساً . قالت : أحاديث المذكورين بما يتعلق باليمين ، وليس في حديث أحد منهم « لا تسأل الإمارة » لكن سأذكر من روى معنى ذلك عن النبي ﷺ في كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى . ولم يذكر ابن منده أن أحداً رواه عن عبد الرحمن بن سمرة غير الحسين ، لكن ذكر عبد القادر أن محمد بن سيرين رواه عن عبد الرحمن ، ثم أسند من طريق أبي عامر الخراز عن الحسن وابن سيرين أن النبى ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة : « لا تسأل الإمارة » الحديث ، وقال: غريب ما كتبته آلا من هذا الوجه ، والمحفوظ رواية الحسن عن عبد الرحمن انتهى . وهذا مع ما في سنده من ضعف ليس فيه التصريح برواية ابن سيرين عن عبد الرحمن ، أخرجه يوسف بن خليل الحافظ من رواية عكرمة مولى ابن عباس عن عبد الرحمن بن سمرة أورده من المعجم الأوسط للطبرانى وهو في ترجمة محمد بن على المروزى بسنده إلى عكرمة قال : كان اسم عبد الرحمن بن سمرة عبد كلوب فسماه رسول الله ﷺ عبد الرحمن فمر به وهو يتوضأ فقال : «تعال يا عبد الرحمن ولا تطلب الإمارة » الحديث ، وهذا لم يصرح فيه عكرمة حمله عن عبد الرحمن لكنه محتمل ، قال الطبرانى : لم يروه عن عكرمة إلا عبد الرحمن بن كيسان ولا عنه إلا ابنه إسحق تفرد به أبو الدرداء عبد العزيز بن منيب . قلت: عبد الله بن كيسان ضعفه أبو حاتم الرازى ، وابنه إسحق لينه أبو أحمد الحاكم » . « الفتح » (١١/ ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥) .

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : رواه عنه عمرو بن شعيب ، عن أبيه، وله عنه طرق :

عند أحمد (٢/ ٢١١ - ٢١٢) من طريق الليثى ، ومالك ، وأبى داود فيما تقدم ، باب : اليمين فى قطيعة الرحم ، من طريق عبيد الله بن الأخنس (٣/ ٢٢٨/ ح ٣٢٧٣) ، ومن طريقه النسائى (٦/ ١٠ - ١٢/ ح٣٧٨١ ، ٣٧٩٢)، والبيهقى (١٠/ ٥٣) ، والطيالسى (٢٩٩/ ح٢٢٥٩) ، من طريق أبى هبيرة ، وابن ماجه فى الكفارات ، باب : من قال كفارتها تركها ، من طريق

عبيد الله بن عمر (١/ ٦٨٢/ ح٢١١١) . جميعاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده مرفوعاً بنحوه ، وزاد « فإن تركها كفارتها » لفظ مالك عن أحمد .

قال الحافظ في« الفتح » (١١/ ٦٢٥) ووقع في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند أبي داود « فرأى غيرها خيراً منها فليدعها وليأت الذي هو خير فإن كفارتها تركها » فأشار أبو داود إلى ضعفه وقال : الأحاديث كلها « فليكفر يمينه ، إلاشيئاً لا يعبأ به » كأنه يشير إلى حديث يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن أبي هريرة رفعه « من حلف فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذى هو خير فهو كفارته » ويحيى ضعيف جداً ، و قد وقع في حديث عدى بن حاتم عند مسلم ما يوهم ذلك وأنه أخرجه بلفظ « من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذى هو خير وليترك يمينه » هكذا أخرجه من وجهين ولم يذكر الكفارة ، لكن أخرجه من وجه آخر بلفظ « فرأى خيراً منها فليكفرها وليأت الذى هو خير » مداره في الطرق كلها على عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طريفة عن عدى ، والذى زاد ذلك حافظ ، فهو المعتمد .

وخالفهم فى ذلك مسلم بن خالد الزنجى عند أحمد (٢/ ٢٠٤) ، وابن حبان (١٠/ ١٨٨/ ح٤٣٤٧ - تقريب) ، من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بمثل أبي هريرة مختصراً.

ولم يتابع على هذا ، وليس هو من أهل الثبت والإتقان حتى يقبل منه هذا التفرد ، فروايته هذه مخالفة لرواية الثقات التى اتفقت على عمرو بن شعيب ، لا سيما وأن مسلم بن خالد سيء الحفظ ، فروايته منكرة ، على تصحيح ابن حبان لها .

حديث عبد الله بن عباس أخرجه الطبرانى فى «الكبير» (١٢/ ١٧٢/ ح١٢٧٩٣) من طريق مالك بن يحيى بن عمرو بن مالك النكرى ، عن أبيه ، عن جده عمرو بن مالك النظرى عن أبى الجوزاء ، عن ابن عباس به وزاد « إطلاق أو عتاق » .

قال فى « المجمع» (١٨٣/٤) : وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكرى ، رماه حماد بن زيد بالكذب، وضعفه غيره ، وقال الدارقطنى : صويلح يعتبر به .

قلت : إن سَلِم مما رماه به حماد بن زيد ، فحديثه يعتبر ويتقوى بما تقدم .

وفى الباب عن ابن عمر عند أبى يعلى (١٠/ ١٣٥/ح٥٧٦٢) من طريق محمد ابن عبد الرحمن البيلمانى ، عن أبيه ، وإسناده ضعيف جداً ، البيلمانى هذا ضعفوه جداً ، ورمى ابن حبان أحاديثه عن أبيه بالوضع وفي الباب ايضاً عن عائشة وضي الله عنها عن الحاكم (٣٠١/٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عنها مرفوعاً « لا أحلف على يمين،فأري غيرها خيراً منها إلا كفرت ، عن يمينى ، ثم أتيت الذي هو خير » قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين .

وهو عند البخارى في أول الأيمان والنذور (ح٦٦٢١) من طريق عبد الله أخبرنا هشام بسنده ، أن أبا بكر رضى الله عنه قال « لا أحلف على يمين فرأيت غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يمينى . .

وفي الباب أيضاً عن أم سلمة عند الطبرانى في« الكبير» (٣٠٧/٢٣) من طريق عبد الله بن الحسن عنها مرفوعاً « بمثل رواية أبي هريرة عند مالك ، لكنها قالت فيه « ثم ليفعل » بدلاً من « وليفعل» .

قال الهيثمى في « المجمع » (٤/ ١٨٥) ورجاله ثقات ، إلا أن عبد الله بن حسن لم يسمع من أم سلمة . قلت : ولكن يشهد له حديث أبي هريرة ، وغيره مما تقدم .

١٠١ - قوله : عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - :« **والله لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التى افترض الله عليه** » . (٢٤٣/١) .

[صحيح] .

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٨/ ٤٩٧/ح١٦٠٣٦) ، ومن طريقه

البخارى فى الأيمان والنذور ، باب : قول الله تعالى : ﴿ **لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم .... ﴾** الآية ، « الفتح » (١١/١٥١٧/ح٦٦٢٤ ، ٦٦٢٥) ، ومسلم فى الأيمان ، باب : النهى عن الإصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بحرام (١١/١٣٣- ١٣٤/ح١٦٥٥ - النووى) ، وابن ماجه فى الكفارات، باب : النهى أن يستلج الرجل فى يمينه ولا يكفر (١/ ٦٨٣/ح٢١١٤) وأحمد فى « المسند » (٢/ ٣١٧) ، والحاكم فى « المستدرك » (٤/ ٣٠٢) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/ ٣٢) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (ح٢٤٣١). جميعاً من طريق معمر ، عن همام بن منبة ، عن أبى هريرة مرفوعاً بألفاظ متقاربة واللفظ للبخارى .

وقد تابع عبدالرزاق عليه ، محمد بن حميد المعمرى ، عند ابن ماجه ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

قلت : إن كان يقصد أنهما لم يخرجاه من هذه الطريق ، فهذا بعيد فهو ثابت عندهما من طريق عبد الرزاق التى عنده ، وإن كان يقصد أنهما لم يخرجاه بهذه اللفظة فيمكن إلا أن البخارى أخرجه من وجه آخر (ح٦٦٢٦) ، عن يحيى بن صالح متابعاً لعبد الرزاق أيضاً : ثنا معاوية ، عن يحيى ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة ، بلفظ « من استلج في أهله بيمين فهو أعظم إثماً ، ليبرَّ ، يعنى الكفارة » وهو بنحو رواية الحاكم .

وإنما يستقيم له استدراكه إن قصد أنهما لم يخرجاه من هذه الطريق بهذه اللفظة. والله أعلم .

وأخرجه الإسماعيلى من طريق ابن المبارك عن معمر ،عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً بلفظ رواية همام . قال الحافظ : وهو خطأ من معمر ، وإذا كان لم يضبط المتن فلا يتعجب من كونه لم يضبط الإسناد .

قلت : وذلك لمخالفته لمعاوية بن سلام حيث أسنده وأرسله معمر كلاهما عن يحيى بن أبي كثير .

وهو عند الإسماعيلي أيضاً من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري عن يحيى بن صالح بلفظ « فهوأعظم إثماً » وسقط منه آخر رواية عكرمة عن أبي هريرة . انظر «الفتح» (١١/ ٥٢٨، ٥٢٩) بتصرف .

١٠٢ - قوله : وذلك كالذى وقع من أبى بكر - رضى الله عنه - حين أقسم لا يبر مسطحاً الذى شارك فى حادثة الإفك ، فأنزل الله الآية التى فى سورة النور : ﴿ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله ، وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ ؟ ... فرجع أبو بكر عن يمينه وكفر عنها . (١/ ٢٤٣) .

[صحيح] .

سيأتى فى سورة النور فى حادثة الإفك ، برقم (٦٧٦) .

١٠٣ - قوله : عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : « اللغو فى اليمين هو كلام الرجل فى بيته : كلا والله ، وبلى والله » . (١/ ٢٤٣) .

[يُصحح] .

أخرجه أبو داود فى الأيمان والنذور ، باب : لغو اليمين (٣/ ٢٢٣/ ح٣٢٥٤) وابن حبان فى « صحيحه » (ح٤٣٣٣ - الإحسان) ، والبيهقى فى « السنن » (١٠/ ٤٩) من طريق حميد بن سعدة ، وابن جرير فى « تفسيره » (٤/ ٤٢٩/ ح ٤٣٨٢ - شاكر) من طريق محمد بن موسى الحرشى . كلاهما عن حسان بن إبراهيم ، عن إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن عائشة مرفوعاً به .

قال أبو داود : روى هذا الحديث داود بن أبى الفرات ، عن إبراهيم الصائغ موقوفاً على عائشة ، وكذلك رواه الزهرى ، وعبد الملك بن أبى سليمان ، ومالك بن مغول ، وكلهم عن عطاء عن عائشة موقوفاً .

قال البيهقى : وكذلك رواه عمرو بن دينار ، وابن جريج وهشام بن حسان عن عطاء عن عائشة رضى الله عنها موقوفاً .

قال الحافظ فى «التلخيص» (٤/ ١٦٧): رواه غير واحد عن عطاء عنها موقوفاً .

وصحح الدارقطنى الوقف ، ورواه البخارى ، والشافعى ، ومالك عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة موقوفاً . ورواه الشافعى من حديث عطاء أيضاً موقوفاً . فالحاصل أن الحديث اختلف على عطاء وإبراهيم فى وصله ووقفه .

قلت : والظن الغالب عندى أن هذا الاختلاف ناشئ عن حسان بن إبراهيم الكرمانى ، فقد ذكر الذهبى فى « الميزان » (١/ ٤٧٧) ، فى ترجمته عن إسحاق بن أبى إسرائيل قال : حدثنا حسان ، حدثنا إبراهيم الصائغ ، عن عطاء ، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال فى الضبع إذا أصابها المحرم : « جزاءٌ كبش مُسِن وتوكل » .

قال الذهبى : هذا حديث منكر ، تفرد به حسان ، ولا سيما بقوله : « مُسِن» فإنه لا يتابع على ذلك .

وذكر ابن حبان فى « المجروحين » (١/ ٣٨١) أحاديث غير هذا وهم فيها حسان ، ولذلك قال ابن عدى : قد حدث بأفرادات كثيرة ، وهو عندى من أهل الصدق، إلا أنه يغلط فى الشئ ، وليس مما يظن به أنه يتعمد فى باب الرواية إسناداً ومتناً. وإنما هو وهمٌ منه ، وهو عندى لا بأس به . « التهذيب» (٦/ ١١)، وقال عنه الحافظ فى التقريب : صدوق يخطئ .

فلعل هذا الاختلاف فى وقفه ورفعه من وهمه وخطأه ، وإلا فقد خالف فيه إبراهيم بن ميمون الصائغ - وهو صدوق - من رواه عن عائشة موقوفاً .

فقد أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٤٧٧) ، ومن طريقة الشافعى فى «المسند» (٢/ ١٤٢ - ترتيب الساعاتى) ، والبيهقى (١٠/ ٤٨ - ٤٩) ، والبغوى فى «شرح السُّنَّة » (ح٢٤٢٨) ، وفى « تفسيره » (٢/ ٢٠١) .

وأخرجه البخارى فى الأيمان والنذور ، باب : ﴿ **لا يؤاخذكم باللغو فى أيمانكم...** ﴾ الآية ، « الفتح » (١١/ ٥٤٧/ ح٦٦٦٣) ، والبيهقى (١٠/ ٤٨) من طريق يحيى بن سعيد .

وابن الجارود فى « المنتقى » (ح٩٢٥) من طريق عيسى بن يونس ، وابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٤/ ٤٢٨/ ح٤٣٧٧ - شاكر) ، من طريق وكيع ، وعبدة، وأبى معاوية . وفى (ح٤٣٧٨) من طريق جرير .

جميعاً من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة موقوفاً به .

وأخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٨/ ٤٧٤/ح١٥٩٥٢) ، ومن طريقه ابن جرير (٤/ ٤٢٨ - ٤٣٠/ ح٤٣٨٣ - شاكر) عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة عن عائشة موقوفاً .

وعند ابن جرير (٤٣٩٦ - شاكر) من طريق وكيع وجرير ، عن هشام ، وأخرجه الشافعى (٢/ ١٤٢- الساعاتى) ، والبيهقى (١٠/ ٤٩) ، وابن جرير (ح٤٣٩٤ - شاكر) ، وعبد الرزاق (ح١٥٨٥١) من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، وابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة موقوفاً .

وتابع عمرو بن دينار وابن جريج عن عطاء على وقفه مالك عند ابن جرير (ح٤٣٩٠) ، وعبد الملك (ح٤٣٩٧) ، وسعيد بن أبى هلال (ح٤٣٩٩) ، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين النوفلى (ح٤٤٠٠) ، وابن أبى ليلى وأشعث (ح٤٣٩٥) .

وانظر زيادة على هذه الطرق ابن جرير (٤/ ٤٢٨ : ٤٣٢) .

ومع مخالفة إبراهيم الصائغ لكل من تقدم ذكرهم ، فقد صحح شيخنا الشيخ الفاضل ناصر الدين الألبانى حديث إبراهيم ، واعتبره لم يخالف لأن حديث عائشة له حكم الرفع ، فإن القاعدة تقول : نص الصحابى على ذكر سبب النزول له حكم المرفوع .

قلت : ثبت فى بعض طرق الحديث أن عائشة لم تنص على سبب النزول بل فسرت لغو اليمين فقط بقولها : « لا والله ، وبلى الله » ، وغير ذلك ، فهل لهذا التفسير حكم الرفع ؟ حتى نقول : أن إبراهيم لم يخالف برفع الحديث إلى النبى ﷺ .

أم أن الحديث مما لايمكن أن يؤخذ إلا عن النبى ولامدخل للرأى فيه ؟ وهذا الأخير هو ما أميل إليه وإن كان فى النفس ما زال فيها شئ من تصحيح الحديث مع مخالفة إبراهيم ، مع تسليمنا للشيخ الألبانى بما قاله ، وصحح به الحديث .

فإن هذا العلم فضل ، وفضل الله يؤتيه من يشاء . وانظر تدريب الراوى (١/ ١٩٣) وغيره .

١٠٤ - قوله : عن عروة موقوفاً على عائشة : « لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم .. لا والله ، وبلى والله » . (١/ ٢٤٣) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر قبله (١٠٣) .

١٠٥ - قوله : - عن الحسن بن أبى الحسن - قال : مر رسول الله - ﷺ - بقوم ينتضلون - يعنى يرمون - ومع رسول الله - ﷺ - رجل من أصحابه ، فقام رجل من القوم فقال : أصبت والله ، وأخطأت والله ، فقال الذى مع النبى - ﷺ - للنبى - ﷺ - : حنث الرجل يا رسول الله ؟ قال : « كلا ، أيمان الرماة لغو لا كفارة فيها ولا عقوبة » . (١/ ٢٤٣ ، ٢٤٤) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٤/ ٤٤٤/ ح٤٤٥٨ - شاكر) ، قال : حدثنا محمد بن موسى الحرشى ، قال : حدثنا عبيد الله بن ميمون المرادى ، قال : حدثنا عوف الأعرابى ، عن الحسن بن أبى الحسن قال : فذكره .

قال ابن كثير (١/ ٢٥٣) : هذا مرسل حسن عن الحسن .

وتعقبه الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٥٥٦) ، فقال : وهذا لا يثبت ؛ لأنهم كانوا لا يعتمدون مراسيل الحسن ؛ لأنه كان يأخذ عن كل أحد .

وقال الشيخ أحمد شاكر فى « تحقيقه للطبرى » معلقاً على ما قاله ابن كثير : ولعله أعجبه الجناس والسجع ، أما المرسل فإنه ضعيف ، لجهالة الواسطة بعد التابعى، كما هو معروف .

ولكن يشهد له ما أخرجه الطبرانى فى « الصغير » (٢/ ٢٧١/ ح١١٥١ - الروض) ، قال : حدثنا يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفى ، ثنى أبى ،

ثنا سفيان بن عيينة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله ﷺ مر بقوم يرمون وهم يحلفون ، أخطأت والله ، أصبت والله ، فلما رأوا رسول الله ﷺ أمسكوا فقال : « ارموا فإن أيمان الرماة لغو لا حنث فيها ، ولا كفارة » .

قال الطبرانى : لم يروه عن بهز إلا سفيان ، تفرد به يوسف بن يعقوب ، عن أبيه . وقال فى المجمع (٤/ ١٨٥) : رجاله ثقات إلا أن شيخ الطبرانى يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفى : لم أجد من وثقه ولا جرحه .

ويشهد لهما ما أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٨/ ٤٧٤/ ح١٥٩٥٢) عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : هم القوم يتدارؤن فى الأمر ، يقول هذا : لا والله ، وبلى والله ، وكلا والله ، يتدارؤن فى الأمر ، ولا يعقد عليه قلوبهم وعزاه السيوطى لعبد بن حميد وابن المنذر « الدر » (١/ ٤٨٠).

١٠٦ - قوله : ورد عن ابن عباس - رضى الله عنهما - : « **لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان** » . (١/ ٢٤٤) .

[**حسن وإسناده ضعيف**] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٢/ ٤٠٩) ، قال : ثنا ابن وكيع ، قال : ثنا مالك بن إسماعيل ، عن خالد ، عن عطاء ، عن رستم ، عن ابن عباس . فذكره .

وقد وقع فى هذا الإسناد سقط وتصحيف ، وضحته رواية البيهقى فى «السنن» (١٠/ ٤٩) فأخرجه من طريق سعيد بن منصور ، ثنا خالد ، عن عطاء بن السائب ، عن وسيم ، عن طاوس ، عن ابن عباس به .

وهذا الذى اعتمده الشيخ أحمد شاكر فى تحقيقه للطبرى (٤/ ٤٣٨/ ح٤٤٣٣).

والأثر ذكره فى «الدر» (١/ ٢٦٩») ، وجعله من طريق طاوس عن ابن عباس،

ونسبه إلى سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم من هذه الطريق .

والأثر إسناده ضعيف ، عطاء بن السائب اختلط بآخره على لين فيه وسماع خالد بن عبد الله الواسطى منه بعد الاختلاط . كذا قال ابن المدينى ، والعقيلى، والعجلى ، وغيرهم ، فلا تقبل روايته عنه لأنها مضطربة . انظر الكواكب النيرات (ص ٣٢٠ وما بعدها) .

وأخرجه ابن جرير من وجه آخر عن أبى حمزة ، عن عطاء عن طاوس قال : كل يمين حلف عليها رجل وهو غضبان ، فلا كفارة عليه فيها .

قلت : وأبو حمزة هو محمد بن ميمون السكرى ثقة فاضل ، مات سنة ١٦٧ هـ ، ومات عطاء سنة ١٣٦ هـ ، فالظاهر أنه سمع منه بعد اختلاطه ، لا سيما وأن أبا حمزة لم يذكر فيمن سمع منه قبل الاختلاط .

ويحتمل أن يقال : أن أثر طاوس من مظاهر اختلاط عطاء ، فكان تارة يرويه عن ابن عباس ، وأخرى عن طاوس . وقد يكون سمعه من الأثنين والله أعلم .

والأثر سكت عليه الحافظ في « الفتح » (٥٥٦/١١).

وقد يشهد لهما ما أخرجه أيضاً ابن جرير فى تفسيره من طريق سليمان بن أبى سليمان الزهرى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يمين فى غضب » .

قال الحافظ فى الفتح (٥٦٥/١١) : للطبرانى فى « الأوسط » عن ابن عباس رفعه : « لا يمين فى غضب » الحديث وسنده ضعيف .

قال الشيخ شاكر : وإنما ضعفه الحافظ - فيما أرى والله أعلم - بأنه ذهب إلى تضعيف سليمان بن أبى سليمان ، وأنا أخالفه فى ذلك ا هـ .

قلت : لأنه يرى أن سليمان هذا ثقة ، وإنما خلط بعضهم بينه وبين راوٍ آخر

ضعيف جداً ، فلذلك ضعفوه . انظر الطبرى بتحقيقه (٤/ ٤٣٩) ، ولعله يشهد لحديثه ما أخرجه البخارى عن أبي موسى لما ذهب إلى رسول الله يسأله الحملان فقال : والله لا أحملكم على شئ ، ووافقته وهو غضبان . . . » الحديث .

وترجم عليه البخارى « اليمين فيما لا يملك ، وفى المعصية ، وفى الغضب » وسيأتى تخريجه إن شاء الله .

ثم وجدت حديث سليمان بن أبى سليمان عند الدارقطنى فى « السنن » (٤/ ١٥٩) بلفظ : « لا نذر إلا فيما أطيع الله ، ولا يمين فى غضب ، ولا طلاق ولا عتاق إلا فيما لا يملك » .

قال أبو الطيب فى « تعليقه على الدارقطنى » : ذكره عبد الحق فى أحكامه من جهة المصنف ، وقال : إسناده ضعيف ، قال ابن القطان : وعِلّته سليمان بن أبى سليمان فإنه شيخ ضعيف الحديث ، قاله أبو حاتم الرازى ، وقال صاحب التنقيح : هذا حديث لا يصح ، فإن سليمان متفق على ضعفه .

ولكن يشهد له ما ذكره في « المجمع » (٤/ ١٨٦) عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « لا نذر إلا فيما أطيع الله عز وجل فيه ، ولا نذر في قطيعة رحم ولا طلاق ولا عتاق فيما لا يملك » قال : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وزاد « ولا يمين في غضب » وأسقط ولا نذر في قطيعة رحم ورجال الكبير ثقات . قلت : وقتدم تضعيف الحافظ لرواية الأوسط عن ابن عباس « لا يمين في غضب » .

١٠٧ - قوله : كما روى عنه - ابن عباس - : « **لغو اليمين أن تحرم ما أحل الله ، فذلك ليس عليك فيه كفارة** » . (١/ ٢٤٤) .

[ضعيف] .

ذكره ابن كثير فى «تفسيره» (١/ ٢٦٨) ، ونسبه لابن أبى حاتم قال : ثنا أبى حدثنا أبو الجماهر ، حدثنا سعيد بن بشير ، حدثنى أبو بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، فذكره .

وأبو الجماهر هو محمد بن عثمان التنوخى الدمشقى . قاله فى «المقتنى» (١/١٥١) ، وثقه أبو حاتم . وقال ابن حجر فى « التقريب » : ثقة ، ولم يتكلم فيه فى « الجرح والتعديل » ، وسعيد بن بشير هو الأزدى مولاهم الشامى ضعيف ، وكذا فى « التقريب »، والأثر ذكره السيوطى فى « الدر » (١/٤٨١)، وعزاه لابن أبى حاتم من طريق سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، ولم يزد على ذلك .

وعزاه الحافظ في « الفتح » إلى ابن جرير الطبرى من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ، ولم نجد في التفسير ، ثم قال : وهذا يعارض الخبر الثابت عن ابن عباس كما تقدم في موضعه ، أنه تجب فيه كفارة يمين اهـ . (١١/٥٥٦).

والخبر الذي يقصده الحافظ أخرجه البخارى في التفسير / باب ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك ﴾ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : « في الحرام يُكَفِّرْ » وقال ابن عباس : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » « الفتح » (٨/٥٢٤/ح٤٩١١) وانظر طرفه في (ح٥٢٦٦) .

وعلى ذلك فإن أثر ابن عباس منكر لمخالفة ما ثبت عنه في الصحيح كما تقدم.

١٠٨- قوله : وعن سعيد بن المسيب : « **أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث ، فسأل أحدهما صاحبه القسمة ، فقال : إن عدت تسألنى عن القسمة ، فكل مالى فى رتاج الكعبة ! فقال له عمر : إن الكعبة غنية عن مالك ! كفر عن يمينك وكلم أخاك ، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « لا يمين عليك ولا نذر فى معصية الرب عَزَّ وجَلَّ ، ولا فى قطيعة الرحم ، ولا فيما لا تملك** » . (١/٢٤٤) .

[حسن]

أخرجه أبو داود فى الأيمان والنذور، باب : اليمين فى قطيعة الرحم (٣/٢٢٧/ح٣٢٧٢) ، والحاكم فى « المستدرك » (٤/ ٣٠) ، وابن حبان فى صحيحه (ح٤٣٥٥ - الإحسان) ، والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/٣٣ - ٦٥ - ٦٦) .

من طريق يزيد بن زريع ، عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد ابن المسيب فذكره .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

قلت : وهو من مرسل سعيد بن المسيب . قال العلائى فى مراسيله (ص ٢٢٣) : سعيد بن المسيب من الأئمة الكبار المحتج بمراسيلهم . ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر . قال أبو حاتم : لا يصح له سماع منه ، إلا رؤية رآه على المنبر . وقال ابن أبى حاتم فى مراسيله أيضاً (ص٧١) : ذكر أبى عن إسحاق بن منصور قال : قلت ليحيى بن معين : يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر ؟ قال : لا . وقال : سمعت أبى يقول : سعيد بن المسيب عن عمر مرسل ، يدخل فى المسند على المجاز . قال ابن القيم : قال الإمام أحمد وغيره من الأئمة: سعيد بن المسيب عن عمر عندنا حُجَّة . قال أحمد : إذا لم نقبل سعيداً عن عمر فمن نقبل ؟ فقد رآه وسمع منه . ذكره ابن أبى حاتم فليس روايته عنه منقطعة على ما ذكره أحمد ، ولو كانت منقطعة ، فهذا الانقطاع غير مؤثر عند الأئمة ، فإن سعيداً أعلم الخلق بأقضية عمر ، وكان ابنه عبد الله يسأل سعيداً عنها، وسعيد بن المسيب إذا أرسل عن رسول الله ﷺ قُبِل مرسله ، فكيف إذا روى عن عمر (انتهى من عون المعبود : ٩/ ١٦٢) .

قلت : وعلى كل حال فإن لحديث سعيد شواهد من حديث عمران بن الحصين، وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم .

أما حديث عمران بن الحصين ، فروى عنه من طريقين :

الأولى : طريق أبى المهلب ، أخرجه الحميدى فى « مسنده » (ح٨٢٩) ، والشافعى فى « مسنده » (٢/ ١٤٩ - الساعاتى) ، وأحمد فى « مسنده » (٤/ ٤٣٢) ، ومسلم فى الأيمان والنذور ، باب : لا وفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك (١١/ ١٠٨/ ح١٦٤١ - النووى) ، وأبو داود فيما تقدم ، باب : فى النذر فيما لا يملك (٣/ ٢٣٩/ ح٣٣١٦) ، والنسائى فيه ، باب : مثله (٧/ ١٩/ ح٣٨١٢) ، وابن ماجه فى الكفارات ، باب : النذر فى المعصية

(١/٦٨٦/ح٢١٢٤) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ح٩٣٣) ، والطبرانى فى «الكبير » (١٨/ ١٩٠ - ١٩١/ ح٤٥٣ : ٤٥٥) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٥/٢٩٢/ح٢٤٤٠) .

الثانية : طريق عند أحمد فى « المسند » (٤/٤٤٣) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٨/ ١٦٤/ ح٣٦٣) من طريق محمد بن الزبير الحنظلى، وعند الطبرانى (١٨/ ١٧٤/ ح٣٩٧) من طريق شبيب بن شيبة ، وعند الطبرانى أيضاً (١٨/ ١٧٨/ ح٤١٣) ، من طريق منصور بن زاذان . جميعاً عن الحسن ، عن عمران بن حصين رضى الله عنه .

وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، فرواه عنه عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، وله عن عمرو طرق منها :

طريق عبد الرحمن بن الحارث عند أحمد (٢/ ١٨٥) ، وأبى داود فيما تقدم (ح٣٢٧٣) ، والنسائى أيضاً فيما تقدم (٧/ ١٢/ ح٣٧٩٢) ، والبيهقى (١٠/ ٣٣).

وطريق عاصم الأحول عند الترمذى فى الطلاق ، باب : ما جاء لا طلاق قبل النكاح (٣/ ٤٧٧/ ح١١٨١) .

وطريق محمد ابن إسحاق عند أحمد (٢/ ٢٠٧) .

وفى الباب عن ثابت بن الضحاك ، وعائشة وغيرهما .

١٠٩ - قوله : وقد روى أن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - خرج من الليل يعس أى يتحسس أخبار الناس وأحوالهم متخفياً ، فسمع امرأة تقول :

تطاول هذا الليل وأسود جانبه وأرقنى ألا خليل ألاعبه

فوالله ، لولا الله أنى أراقبه لحرك من هذا السرير جوانبه

فسأل عمر ابنته حفصة - رضى الله عنها - كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها ؟

قالت : ستة أشهر - أو أربعة أشهر - فقال عمر : لا أحبس أحداً من الجياش أكثر من ذلك . (١/ ٢٤٥) .

[حسن] .

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٧/ ١٥١/ ح١٢٥٩٣) ، عن ابن جريج قال : أخبرنى من أُصدّق أن عمر - وهو يطوف - سمع امرأة وهى تقول : فذكره . وإسناده ضعيف ؛ لجهالة من أخبر ابن جريج .

وعنده (ح١٢٥٩٤) من طريق معمر قال : بلغنى أن عمر بن الخطاب سمع امرأة وهى تقول : فذكره ، وإسناده معضل .

وأخرجه البيهقى فى « الكبرى » (٩/ ٢٩) من طريق مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : خرج عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الليل فسمع امرأة تقول : فذكره . وهو أقرب الألفاظ لحديث الباب . وإسناده صحيح .

والأثر ذكره فى الكنز (١٦/ ٥٧٣/ ح٤٥٩١٧) عن ابن عمر ، ونسبه إلى (ق) وهى تعنى كما قال ابن ماجه فى المقدمة ، وهو تصحيف ، والصواب (هق) ، وعن ابن جريج (٤٥٩٢٤) ، ونسبه لعبد الرزاق كما تقدم .

ذكره ابن كثير في تفسير الآية (٢٢٦) من سورة البقرة ، وعزاه لمالك في « الموطأ » من طريق عبد الله بن دينار قال : خرج عمر بن الخطاب من الليل فسمع امرأة تقول : فذكره . ثم قال : قال محمد بن إسحاق عن السائب بن جبير مولى ابن عباس وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ : قال : ما زلت أسمع حديث عمر أنه خرج ذات ليلة ، وكان يفعل ذلك كثيراً إذا مرَّ بامرأة من نساء العرب مغلقة بابها تقول : فذكره بنحوه .

ثم قال : وقد روى هذا من طرق ، وهو من المشهورات .

١١٠ - قوله : « ثم إن رجلاً من الأنصار اختلف مع زوجته فوجد عليها فى نفسه ، فقال : والله لا آويك ولا أفارقك ، قالت : وكيف ذلك ؟ قال : أطلقك ، فإذا

دنا أجلك راجعتك ، فذكرت ذلك للرسول - ﷺ - فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿الطلاق مرتان﴾ » . (١/٢٤٧) .

[ضعيف] .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/٥٨٨) ، ومن طريقه الشافعى فى « المسند » (٢/٣٦٧ - الساعاتى) ، والبيهقى (٧/٣٣٣) ، والواحدى فى « أسباب النزول» (ص ٨١) .

وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٥/ ٢٦٠) ، وابن جرير (٤/٥٣٩ - شاكر)، والترمذى فى الطلاق ، باب (١٦) (٣/٤٨٨) من طريق ابن إدريس .

وعند الطبرانى من طريق جرير ، والبيهقى (٧/ ٤٤٤) من طريق جعفر بن عون، وعند ابن أبى حاتم من طريق عبد بن سليمان - كما فى ابن كثير (١/٣٩٩ - الشعب) ، وعنده أيضاً عن عبد بن حميد من طريق ابن عون . جميعاً عن هشام بن عروة عن أبيه ، فذكره مرسلاً .

قال الترمذى : وهذا أصح من حديث يعلى بن شبيب .

قلت : يعنى الذى رواه موصولاً عن عائشة .

وهو عند الترمذى فيما تقدم من طريق قتيبة بن سعيد (ح١١٩٢) ، والحاكم (٢/٢٧٩) ، ومن طريقه البيهقى (٧/ ٣٣٣) عن يعقوب بن حميد بن كاسب . كلاهما عن يعلى بن شبيب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يتكلم أحد فى يعقوب بن حميد ، وتعقبه الذهبى فقال : قد ضعفه غير واحد ، وتعقبه الشيخ أحمد شاكر فى « تحقيقه للطبرى » (٤/ ٤٩٠) فقال : وهذا عجب من الحافظ الذهبى ، كأن الحديث انفرد بوصله يعقوب هذا ، حتى يقرر الخلاف بين توثيقه وتضعيفه ، وأمامه فى الترمذى رواية قتيبة عن يعلى .

قلت : والعجب من الشيخ أحمد حيث جعل كلام الذهبى متنزلاً على تفرد يعقوب بوصله ، وإنما وقع التفرد والمخالفة من يعلى بن شبيب على خلاف ما

ذهب إليه الشيخ أحمد ، فظن أن محمد بن إسحاق تابعه على وصله، وهذا بعيد جداً ، كما سنبينه .

وهذه المتابعة عند بن مردويه كما فى ابن كثير (١/ ٤٠٠ - الشعب) ، من طريق محمد بن حميد ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

وهذه متابعة ضعيفة لا ينتهض الاحتجاج بها لأمرين :

الأول : ضعف محمد بن حميد الرازى .

الثانى : تدليس محمد بن إسحاق ، وقد عنعن الحديث ، فحديثه بهذه الصورة ضعيف ، كما هو متقرر .

وهناك احتمال مع ثبوت تدليس ابن إسحاق ، وهو أن تكون هناك واسطة بينه وبين هشام ، ولا يستبعد أن تكون الواسطة هى يعلى بن شبيب ، فلا معنى عندئذ لقول القائل : أن محمد بن إسحاق تابعه على وصله . فيبقى التفرد ، وتبقى المخالفة ، ولا يسلم بأنها زيادة ثقة ، فلم يوثقه أحد إلا ابن حبان ، وذكره البخارى فى « التاريخ » (٤/ ٢/ ٤١٨ - ٤١٩) ، وابن أبى حاتم فى « الجرح» (٤/ ٢/ ٣٠١) ، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، كأنهما جهلاه ، فكيف تقبل منه هذه الزيادة التى خالف فيها من هو منصوص على توثيقه وإتقانه ؟ ، وكيف يقبل منه التفرد ، وهو ليس من أهل الضبط والإتقان ؟ .

فزيادته هذه زيادة منكرة والله أعلم .

١١١ - قوله : أن حبيبة بنت سهل الأنصارى كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس ، **وأن رسول الله - ﷺ - خرج فى الصبح ، فوجد حبيبة بنت سهل ! فقال: « ما شأنك » ؟ فقالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس - لزوجها - فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله - ﷺ - : « هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر » .. فقالت حبيبة : يا رسول الله ؛ كل ما أعطانى عندى ، فقال رسول الله - ﷺ- : « خذ منها » ، فأخذ منها وجلست فى أهلها** . (١/ ٢٤٨) .

[صحيح] .

هذا الحديث رواه ابن عباس ، وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد ، وعائشة ، وعمر بن الخطاب ، وأنس ، وسهل بن أبى حثمة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهم .

أما حديث ابن عباس : فأخرجه البخارى فى الطلاق ، باب : الخلع ، وكيف الطلاق فيه ، الفتح (٩/ ٣٩٥/ ح٥٢٧٣ ، ٥٢٧٤ ، ٥٢٧٥ ، ٥٢٧٦ ، ٥٢٧٧) ، وأبو داود فيه ، باب : فى الخلع (٢/ ٢٦٩/ ح٢٢٢٩) ، والترمذى فيه باب: ما جاء فى الخلع (٣/ ٣٨٢/ ح١١٨٥)، والنسائى بمثله (٦/ ١٦٩/ ح٣٤٦٣) وابن ماجه فيه ، باب : المختلعة تأخذ ما أعطاها (١/ ٦٦٣/ ح٢٠٥٦) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (٢/ ٢٥١/ ح٧٥٠) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ٣١٣) والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٩/ ١٩٣/ ح٢٣٤٩) . من طرق عن عكرمة ، عن ابن عباس بألفاظ متقاربة .

وأخرجه ابن جرير فى تفسيره (٢/ ٢٨٠) من طريق أبى جرير ، أنه سأل عكرمة : هل كان للخلع أصل ؟ قال : كان ابن عباس يقول : أن أول خلع كان فى الإسلام أخت عبد الله بن أُبىّ ، فذكر قصتها .

وفى رواية ابن ماجه من طريق قتادة عن عكرمة عن ابن عباس : أن جميلة بنت سلول . وانظر الفتح (٩/ ٣٠٩ وما بعدها) ، فى الاختلاف فى تسمية اسم المختلعة ، فراجعه إن شئت .

وحديث ابن عباس : حسنه الترمذى فقال : حسن غريب ، وقال البغوى : صحيح .

أما حديث عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة : فأخرجه مالك فى الموطأ (٢/ ٥٦٤)، وأحمد (٦/ ٤٣٣) ، وأبو داود فيما تقدم (٢/ ٢٦٨/ ح٢٢٢٧) وكذا النسائى (٦/ ١٦٩/ ح٣٤٦٢) ، والدارمى (٢/ ١٦٢) ، والشافعى فى مسنده (٢/ ٣٨٢- الساعاتى) ، وابن الجارود (٢/ ٢٥١/ ح٧٤٩)، والبيهقى (٧/ ٣١٢،

٣١٣) ، وابن حبان (ح٤٢٨٠ - الإحسان)، وابن جرير فى تفسيره (٢/ ٢٨٠)، والشافعى فى الأم (٨/ ١٨٧) .

جميعاً من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى ، عن عمرة بنت عبد الله أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية ، فذكرته بلفظ المؤلف . والحديث إسناده صحيح .

وأما حديث عائشة : فأخرجه أبو داود فى الطلاق ، باب : فى الخلع (٢/ ٢٦٩/ ح٢٢٢٨) ، والبيهقى (٧/ ٣١٥) . من طريق عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة ، عن عائشة ، فذكرته بنحو رواية عمرة المتقدمة ، وهو عند البيهقى مطولاً ، وإسناده حسن عند أبى داود ، ويشهد له ما تقدم .

وأما حديث عمر بن الخطاب : فأخرجه البزار (٢/ ١٩٩/ ح١٥١٤) ، من طريق ابن لهيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر بن الخطاب ، فذكره بنحو ما تقدم .

قال البزار : لا نعلمه عن عمر يروى بهذا اللفظ إلا بهذا السند ، وروى عن ابن عباس وغيره فى قصة ثابت بألفاظ .

قلت : وفي إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف وقد وثق ، وحديثه يحسن بما تقدم ، وقد تقدم الكلام على سماع سعيد بن المسيب من عمر والاختلاف في ذلك والراجح منه في الحديث رقم (١٠٨) .

وأما حديث أنس ، فأخرجه البزار أيضاً (٢/ ٤٠٠/ ح١٥١٥) من طريق أبي جعفر الرازي ، عن حميد ، عن أنس ، فذكره .

قال البزار : لا نعلم رواه عن حميد عن أنس إلا أبى جعفر ، وقد خالفه حماد بن سلمة ، فقال : عن حميد عن ابن أبى الخليل مرسلاً .

قال فى « المجمع » (٥/ ٥) : وفيه أبو جعفر الرازى ، وهو ثقة فيه ضعف .

قلت : ولكن ما ذكره البزار من مخالفته لحماد بن سلمة الثقة الثبت يجعل روايته هذه منكرة .

وأما حديث سهل بن أبى حثمة : فأخرجه أحمد (٤/ ٣) ، والطبرانى فى «الكبير » (٦/ ١٠٣/ ح٥٦٣٧) . من طريق عبد القدوس بن بكر بن خنيس أخبرنا - كذا عند أحمد ، وعند الطبرانى حدثنا - حجاج ، عن محمد بن سليمان بن أبى حثمة عن عمه سهل بن أبى حثمة فذكره .

قال فى « المجمع » (٥/ ٤) : رواه أحمد والبزار والطبرانى ، وفيه الحجاج بن أرطأة وهو مدلس .

وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص : فأخرجه أحمد (٤/ ٣) ، وابن ماجه (١/ ٦٦٣/ ح٢٠٥٧) ، والطبرانى (٦/ ١٠٣/ ح٥٦٣٧) من طريق الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، فذكره ، والحجاج تقدم أنه مدلس .

١١٢ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبى - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ؛ ما أعيب عليه فى خلق ولا دين ، ولكن أكره الكفر فى الإسلام ، فقال رسول الله - ﷺ - : « أتردين عليه حديقته » ؟ (وكان قد أمهرها حديقة) ، قالت : نعم ، قال رسول الله - ﷺ - : « اقبل الحديقة وطلقها تطليقة » . (١/ ٢٤٨) .

[صحيح] .

أخرجه النسائي وغيره من حديث ابن عباس واللفظ له وقد تقدم تخريجه ، انظر الحديث قبله .

١١٣ - قوله : كان ابن عباس يقول : إن أول خلع فى الإسلام فى أخت عبد الله بن أبى ، أنها أتت رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ؛ لا يجمع رأسى ورأسه شئ أبداً ، إنى رفعت جانب الخباء فرأيته قد أقبل فى عدة ، فإذا هو أشدهم سواداً وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً ، فقال زوجها : يا رسول الله ؛ إنى قد أعطيتها

أفضل مالى : حديقة لى ، فإن ردت علىّ حديقتى ، قال : ما تقولين ؟ قالت : نعم ، وإن شاء زدته ، قال : « ففرق بينهما » . (١/ ٢٤٨ ، ٢٤٩) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير وغيره من حديث ابن عباس واللفظ له وقد تقدم تخريجه ، انظر الحديث رقم (١١١) .

١١٤ - قوله : عن معقل بن يسار ، أنه زوج أخته رجلاً من المسلمين على عهد رسول الله - ﷺ - فكانت عنده ما كانت ، ثم طلقها تطليقة لم يراجعها ، حتى انقضت عدتها ، فهويها وهويته ، ثم خطبها مع الخطاب ، فقال له : يا لكع بن لكع ؛ أكرمتك بها وزوجتكها فطلقتها . والله لا ترجع إليك أبداً آخر ما عليك ، قال: فعلم الله حاجته إليها وحاجتها إلى بعلها ، فأنزل الله : « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن » إلى قوله : « وأنتم تعلمون » .. فلما سمعها معقل قال : سمع لربى وطاعة، ثم دعاه ، فقال : « أزوجك و أكرمك » . (١/ ٢٥٣) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى التفسير ، باب قوله : ﴿ وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن ﴾ ، الفتح (٨/ ١٩٢/ ح٤٥٢٩) ، وأبو داود فى النكاح ، باب : فى العضل (٢/ ٢٣٠/ ح٢٠٨٧) ، والنسائى فى « الكبرى » (٦/ ٣٠٣/ ح١١٠٤١) ، وفى « تفسيره » (١/ ٢٥٨/ ح٦١) ، والدارقطنى فى «السنن» (٣/ ٢٢٤) ، والطبرى فى تفسيره (٥/ ١٨/ ح٤٩٢٩ - شاكر) ، والطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ٢٠٥/ ح٤٦٨) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ١٠٤) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ٨٣) .

جميعاً من طريق عباد بن راشد .

وأخرجه البخارى فى النكاح ، باب : لا نكاح إلا بولى ، الفتح (٩/ ١٨٣/ ح٥١٣٠) ، والطلاق ، باب : ﴿ وبعولتهن أحق بردهن ﴾ ، الفتح (٩/ ٤٨٢/ ح٥٣٣٠) ، والنسائى (٦/ ٣٠٣/ ح١١٠٤٢)، والدارقطنى (٣/ ٢٢٣)

والطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ٢٠٤/ ح٤٦٧) ، والطبرى (٥/ ١٨/ ح٤٩٣١ - شاكر) ، والحاكم (٢/ ١٧٤) ، والبيهقى (٧/ ١٠٣ ، ١٣٨) ، والبغوى فى «شرح السُّنَّة » (٥/ ٣٧/ ح٢٥٥٦) ، وفى « تفسيره » (١/ ٢١٠) ، والواحدى (ص ٨٢ - ٨٣) .

جميعاً من طريق يونس .

وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٩٤) ، والبخارى فى الطلاق (ح٥٣٣١)، والدارقطنى (٣/ ٢٢٤) ، والطبرى (ح٤٩٢٧ - شاكر) ، وابن حبان (ح٤٠٧١ - الإحسان) ، والبيهقى (٧/ ١٠٣) ، والحاكم (٢/ ١٧٤) . جميعاً من طريق قتادة .

وعند الترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٢١٦/ ح٢٩٨١) ، والواحدى (ص ٨٣) ، كلاهما من طريق المبارك بن فضالة .

وعند الطيالسى فى « مسنده » (ح٩٣٠) ، من طريق عباد بن راشد ، والمبارك ابن فضالة . كلهم عن الحسن عن معقل بن يسار .

وقد صرح الحسن بالتحديث عن معقل ، عند البخارى فى النكاح من رواية يونس .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن الحسن، وهو عن الحسن غريب .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه مسلم ، وأقره الذهبى .

* تنبيه : قول المؤلف في قول الله تعالى ﴿ ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء . . . الاية﴾ .

قال : ولها - أى المرأة المتوفى عنها زوجها - أن تزوج نفسها ممن ترضى (١/ ٥٢٢).

أقول قوله ولها أن تزوج نفسها ممن « نرضى » قول مردود وإليك كلام العلماء في هذه المسألة قال في المغنى : إن النكاح لا يصح إلا بولى ولاتملك المرأة تزويج

نفسها ولا غيرها ولا توكيل غير وليها في تزويجها فإن فعلت لم يصح النكاح روى هذا عن عمر وعلى وابن مسعود وابن عباس وأبي هريرة وعائشة رضى الله عنهم وإليه ذهب سعيد بن المسيب والحسن وعمر بن عبد العزيز وجابر بن زيد والثورى وابن أبي ليلى وابن شبرمة وابن المبارك وعبيد الله العنبرى والشافعى وأسحاق وأبو عبيد وروى عن ابن سيرين والقاسم بن محمد والحسن بن صالح وأبي صالح وأبي يوسف لا يجوز لها ذلك بغير إذن الولى فإن فعلت كان موقوفاً على إجازته وقال أبو حنيفة لها أن تزوج نفسها وغيرها ثم قال ولنا أن النبي ﷺ قال لا نكاح إلا بولى قال المروزى سألت أحمد ويحيى عن حديث لا نكاح إلا بولى فقالا : صحيح اهـ . باختصار .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هي التي تزوج نفسها » رواه ابن ماجة والدارقطنى قال الحافظ ابن حجر : ورجاله ثقات . والله أعلم .

١١٥ - قوله : وقد روى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - : « **أن التعريض مثل أن يقول : إنى أريد التزويج ، وإن النساء لمن حاجتى ، ولوددت أن تيسر لى امرأة صالحة** » . (١/ ٢٥٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى النكاح ، باب : قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء أو أكننتم فى أنفسكم علم الله** ﴾ ، الفتح (٩/ ١٧٨/ ح٥١٢٤) ، من طريق طلق عن زائدة . وسفيان الثورى فى تفسيره (ص٦٩/ ح١١٤) ، وابن أبى شيبة فى « المصنف » (٤/ ٢٥٧) ، من طريق جرير ابن عبد الحميد ، وعبد الرزاق فى « مصنفه » (٧/ ٥٤/ ح١٢١٥٤) ، وابن جرير فى تفسيره (٥/ ٩٥ - ٩٦/ ح٥٠٩٨) ، من طريق جرير ، و(ح٥٠٩٩) عن سفيان ، و(ح٥١٠٠ ، ٥١٠١ ، ٥١٠٤) عن شعبة ، و(ح٥١٠٢) عن عمرو ، والبيهقى فى السنن (٧/ ١٧٨) من طريق شعبة ، وسفيان .

جميعاً عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس بألفاظ متقاربة .

وعند عبد الرزاق (ح١٢١٥٣) ، عن ابن مجاهد ، عن أبيه ، به . وعنده (ح١٢١٥٥) عن الثورى ، عن ليث ، عن مجاهد ، به ، وبنفس الإسناد موقوفاً عليه .

وعزاه السيوطى في الدر (٥١٨/١) لوكيع والفريابى وسعيد بن منصور وعبد ابن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وفى الباب عن سعيد بن جبير ، ومجاهد ، وعكرمة ، وعبد الرحمن بن القاسم ، وقتادة ، والشعبى ، وعطاء ، وابن زيد ، وأى جعفر ، وطاووس ، والثورى ، والحسن ، وعبيدة . وانظر فى ذلك ابن أبى شيبة ، وعبد الرزاق ، وابن جرير الطبرى ، والدر المنثور (٥١٨/١) والفتح (٩/ ٨٤،٨٥) وقال الحافظ هناك وفي الباب حديث صحيح مرفوع وهو قوله لفاطمة بنت قيس « إذا حللت فآذنيني » وهو عند مسلم ، وفي لفظ « لا تفوتينا بنفسك » أخرجه أبو داود .

١١٦ - قوله : لقوله - صلى الله عليه وسلم - يوم الأحزاب : « **شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً** » . (٢٥٧/١ ، ٢٥٨) .

[صحيح] .

هذا الحديث رواه من الصحابة : علىّ بن أبى طالب ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عباس ، وحذيفة ، وغيرهم .

أما حديث علىّ ، فرواه عنه زربن حبيش ، وعبيدة السلمانى ، وشتير بن شكل ، ويحيى بن الجزار .

أما طريق زر بن حبيش : فأخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٥٧٦/١/ح ٢١٩٢) ، وابن أبى شيبة فى « مصنفه » (٥٠٤/٢) ، وأحمد فى « المسند » (١٢٢/١ ، ١٥٠) ، والطيالسى فى « مسنده » (ح١٦٤) ، والنسائى فى «الكبرى » (١٥٢/١/ح٣٦٠) ، وابن ماجه فى الصلاة ، باب : المحافظة على

صلاة العصر (١/ ٢٢٤/ ح٦٨٤)، وابن خزيمة فى «صحيحه» (٢/ ٢٨٩/ ح١٣٣٦) وسعيد بن منصور فى « سننه » (٣/ ٨٩٢/ ح٣٩٢) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (١/ ٣١٤/ ح٣٩٠) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (١/ ١٧٤) ، وأبو يعلى (١/ ٣١٢ - ٣١٣/ ح٣٨٦ ، ٣٨٧) ، وابن حبان (ح١٧٤٥ - الإحسان) ، والطبرى فى « تفسيره » (٥/ ١٨٤/ ح٥٤٢٣ - شاكر) ، والبيهقى (١/ ٤٦٠) ، وابن حزم فى « المحلى » (٤/ ٣٦٠ - ٣٦١) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٤/ ٢٨٨) ، والدمياطى فى « كشف المغطى » (ص ٢٠ - ٢١/ ح٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨) .

جميعاً من طريق عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عنه .

وأخرجه أحمد (١/ ١٥٠) من طريق جابر الجعفى ، عن عاصم ، فقال فيه : « يوم أُحُد » بدلاً من الأحزاب،وهى رواية منكرة لمخالفة الجعفى وهو -ضعيف- لمن غيره من الثقات .

وأيضاً أخرج ابن جرير الطبرى من طريق إسرائيل عن عاصم ، وقال فيه : «فبينانحن نقاتل أهل خيبر . . . إلخ » ، وهى رواية شاذة خالف فيها أيضاً إسرائيل الثقات الذين نصوا على أنها كانت فى الأحزاب . والله أعلم .

وإسناد عاصم بن بهدلة حسن ، فهو صدوق له أوهام ، وحديثه فى الصحيحين مقرون ، ولعل ما وقع فى رواية إسرائيل عنه من وهمه هو وليس مخالفة من إسرائيل ، فهو ثقة تكلم فيه بغير حُجَّة .

أما طريق عبيدة السلمانى ، فله عنه طريقين :

الأولى : محمد بن سيرين ، وهى عند البخارى فى الجهاد ، باب : الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ، « الفتح » (٦/ ١٠٥/ ح٢٩٣١)، وفى المغازى، باب : غزوة الخندق ، الفتح (٧/ ٤٠٥/ ح٤١١١) ، وفى التفسير ، باب : ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ ، « الفتح » (٨/ ١٩٥/ ح٤٥٣٣)، وفى الدعوات ، باب : الدعاء على المشركين . الفتح (١١/ ١٩٤/ ح٦٣٩٦) ،

ومسلم فى المساجد ، باب : التغليظ فى تفويت صلاة العصر (٥/ ١٣١/ ح٦٢٧ - النووى) ، وابن أبى شيبة فى المصنف (١٤/ ٤٢١/ ح١٨٦٦٤) ، وأبى داود فى الصلاة ، باب : وقت صلاة العصر (١/ ١١٢/ ح٤٠٩) ، والترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٢١٧/ ح٢٩٨٤) ، وابن خزيمة (٢/ ٢٨٩/ ح١٣٣٥) ، وأبى يعلى فى مسنده (١/ ٣١٢، ٣١٥، ٣١٦ ٣٨٥ ، ٣٩٣)، والطبرى (٤/ ٢٨٩) ، والبيهقى (١/ ٤٥٩)، والدمياطى فى « كشف المغطى » (ص ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤) .

الثانية : طريق أبى حسان مسلم بن عبد الله الأعرج ، عند مسلم فيما تقدم ، باب : الدليل لمن قال : الصلاة الوسطى هى صلاة العصر (٥/ ١٣٢ - ١٣٣/ ح٢٠٣ - النووى) ، وأحمد فى المسند (١/ ٧٩ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٥٢، ١٥٣ ، ١٥٤) ، والنسائى فى الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر (١/ ٢٣٦) ، والترمذى فى التفسير (٥/ ٢١٧/ ح٢٩٨٤) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ح١٥٧) ، وابن جرير فى تفسيره (٥/ ١٨٣ ، ١٨٧ ، ١٩٧/ ح٥٤٢٢ ، ٥٤٢٩ ، ٥٤٤٤ - شاكر) ، وأبى عوانة (١/ ٣٥٥) ، وأبى يعلى فى مسنده (١/ ٣١١ - ٣١٢/ ح٣٨٤) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٤/ ٢٨٩ - ٢٩٠) ، والدمياطى فى « كشف المغطى » (ص ٢٢) . جميعاً من طريقه عن عبيدة .

وأخرجه الدارمى (١/ ٣٠٦) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن عبيدة ، عن علىّ ، وهو خطأ ، والصواب ما عند أحمد (١/ ١٢٢ ، ١٤٤) ، وغيره من طريق هشام بن حسان ، عن محمد ، عن عبيدة به . ولعل ما وقع عند الدارمى تصحيف من الناسخ أو الطابع . والله أعلم .

وحديث عبيدة السلمانى عند عبد الرزاق فى « مصنفه » (ح٢١٩٢) ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » (ح٧٧) ، والبغوى فى « تفسيره » (١/ ٢٢٠) ، وفى «شرح السُّنَّة » (ح٣٨٧ ، ٣٨٨) .

قال الدمياطى : هذا حديث كبير ، جليل خطير ، نبيل عال ، غير عليل ،

حسن صحيح ، ونص صريح ، كوفى المخرج ، مجمع على صحته .

وقال الترمذى : حسن صحيح .

أما طريق شتير بن شكل ، فرواه عنه مسلم بن صبيح ، وله عنه طريقين :

الأولى : طريق الأعمش عند مسلم (ح٢٠٥) ، وابن أبى شيبة (٢/٥٠٣) ، وأحمد (١/ ٨١ ، ٨٢ ، ١١٣ ، ١٢٦ ، ١٤٦ ، ١٥١) ، والنسائى فى «الكبرى » (١/ ١٥٢/ ح٣٥٨) ، وفى « تفسيره » (١/ ٢٦٦/ ح٦٥) ، وعبد الرزاق (١/ ٥٧٦/ ح٢١٩٤)، وسعيد بن منصور فى «السنن » (٣/ ٨٩٨/ ح٣٩٣) وابن جرير فى « تفسيره » (٥/ ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٩٥/ ح٥٤٢٤ ، ٥٤٢٦ ، ٥٤٤٠ - شاكر) ، وأبى عوانة (١/ ٣٥٥ - ٣٥٦) ، وابن خزيمة (ح١٣٣٧) ، وأبى يعلى (١/ ٣١٤ ، ٣١٥/ ح٣٨٩ ، ٣٩٢) ، والبيهقى (١/ ٤٦٠) ، (٢/ ٢٢٠) ، وابن عبدالبر (٤/ ٢٩١) ، والدمياطى فى كشف المغطى (ص ١٧).

وعند الدمياطى (ص ١٨) ، من طريق يحيى بن عقبة أبو القاسم الكوفى ، عن أبى إسحاق السبيعى ، عن شتير به ، وقال فيه : صلى رسول الله ﷺ صلاة العصر يوم قريظة والنضير بين المغرب والعشاء » ثم ذكر الحديث .

وقوله : النضير زيادة منكرة تفرد بها يحيى بن عقبة بن أبى العيذار ، عن أبى إسحاق ، ويحيى اتهمه ابن معين ، وأبو حاتم ، وقال البخارى : منكر الحديث، والسبيعى مدلس ، ومختلط .

الثانية : طريق منصور بن المعتمر ، عند أبى يعلى فى « مسنده » (١/ ٣١٤/ ح٣٨٩) .

أما طريق يحيى الجزار : عند مسلم (ح٢٠٤) ، وابن أبى شيبة (٢/٥٠٣) ، وأحمد (١/ ١٣٥ ، ١٥٢) ، وأبى عوانة (١/ ٣٥٥) ، والطحاوى فى « شرح المعانى (١/ ١٧٣) ، وأبى يعلى (١/ ٣١٣) ، وابن جرير (٥/ ١٨٥ ، ١٨٦ - شاكر) ، والدمياطى فى « كشف المغطى » (ص ١٩) .

وفى الباب عن عليّ من طريق سعيد بن حبان ، والحارث الأعور ، وأبى

الأحوص ، وأبى الصهباء البكرى فى إثبات أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر.

أما حديث عبد الله بن مسعود .

فأخرجه مسلم فى المساجد ، باب : دليل من قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر (٢/ ٥/ ح١٢٨ - النووى) ، والترمذى فى الصلاة ، باب : ما جاء فى صلاة الوسطى أنها العصر (١/ ٣٣٩/ ح١٨١) ، وفى تفسير القرآن (٥/ ٢١٨/ ح٢٩٨٥) ، وابن ماجه فى الصلاة ، باب : المحافظة على صلاة العصر (١/ ٢٢٤/ ح٦٨٦) ، والطيالسى فى « مسنده » (ح٣٦٦) ، وأحمد (١/ ٣٩٢ ، ٤٠٤ ، ٤٥٦) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (١/ ١٧٤) ، وابن جرير (٢/ ٣٤٤ ، ٣٤٥ - شاكر) ، والبيهقى (١/ ٤٦) ، والدمياطى فى «كشف المغطى » (ص ٢٩) .

جميعاً من طريق محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد، عن مرة ، عنه به.

قال الترمذى فى الموضع الأول : حسن صحيح ، وقال فى الآخر : صحيح. وقال الدمياطى : هذا حديث كبير ثابت ، كوفى الإسناد .

أما حديث عبد الله بن عباس : فأخرجه ابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٢/ ٣٤٦- شاكر)، والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٣٨٤/ ح١٢٠٦٩) ، (١٢/ ٢٦/ ح١٢٣٦٨) ، والدمياطى (ص ٣١) ، كلاهما من طريق محمد بن أبى ليلى ، عن الحكم ، عن مقسم ، عنه ، به .

وابن أبى ليلى صدوق ، سيئ الحفظ ، وقد تابعه هلال بن خباب عند أحمد (١/ ٣٠١) ، وابن جرير (٢/ ٣٤٦ - شاكر)، والطبرانى (١١/ ٣٢٩/ ح١١٩٠٥) عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

قال فى «المجمع» (١/ ٣٠٩) : رواه الطبرانى فى « الأوسط »، ورجاله موثقون وله: شاهد عند الطبرانى (١٠/ ١٣٦/ ح١٠٧١٧) ، من طريق ابن لهيعة، عن الأسود ، عن عروة بن الزبير ، عن ابن عباس بنحوه .

قال فى «المجمع» (١/ ٣٢٣) : وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف .

قلت : ولكنه يصلح فى الشواهد والمتابعات ، فحديثه بمجموع هذه الطرق لا ينزل عن درجة الحسن إن شاء الله تعالى . والله أعلم .

وذكر السيوطى فى « الدر » (١/٥٣٩) طريق مقسم ونسبه لابن المنذر ، وطريق عكرمة ، لعبد بن حميد .

أما حديث حذيفة : فأخرجه ابن حبان (٤/٢٤١/ح٢٨٨٠ - الإحسان) ، والدمياطى فى « كشف المغطى » (ص ١٣) من طريق عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبى أنيسة ، عن عدى بن ثابت ، عن زر بن حبيش ، عن حذيفة به . قال فى « الدر » (١/٥٣٩) : أخرجه البزار بسند صحيح ، عن حذيفة ، قال الدمياطى : هذا حديث صحيح الإسناد ، ورجاله من الرقى إلى حذيفة ثقات متفق على الاحتجاج بحديثهم .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ١٤٠) : رواه الطبرانى فى « الأوسط » عن شيخه أحمد ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وفى الباب عن جابر عند البزار بسند صحيح ، وأم سلمة عند الطبرانى بسند أيضاً صحيح . والحمد لله .

*** إستدراك : على المؤلف حيث قال في قوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم ﴾** (١/ ٢٦٤) .

« كيف هل بعثهم من موت ورد عليهم الحياة ، هل خلف من ذريتهم خلف تتمثل فيه الحياة القوية فلا يجزع ولا يهلع هلع الآباء ذلك كذلك لم يرد عنه تفصيل فلا ضرورة لأن نذهب وراءه في التأويل لئلا نتيه في أساطير لا سند لها كما جاء في بعض التفاسير إنما الإيحاء الذي يتلقاه القلب من هذا النص أن الله وهبهم الحياة من غير جهد منه في حين أن جهدهم لم يرد الموت عنهم .

أقول : قوله : « هل بعثهم من موت ورد عليهم الحياة » هذا ظاهر القرآن وهو الذي قاله أهل التفسير كما رواه ابن جرير عن ابن عباس قال : كانوا أربعة آلالاف خرجوا فراراً من الطاعون قالوا نأتى أرضاً ليس بها موت حتى إذا كانوا

بموضع كذا وكذا قال الله لهم موتوا فماتوا فمر عليهم نبي من الأنبياء فدعا ربه أن يحييهم فاحياهم فذلك قوله عز جل ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت ﴾ الآية وبهذا صرح ابن جرير وابن الجوزى والبغوى وابن كثير والخازن والشوكانى وغيرهم في تفاسيرهم .

وقوله : « هل خلف من ذريتهم خلف تتمثل فيه الحياة القوية » .

أقول : هذا فيه نظر لأنه خلاف ظاهر الآية والعدول عن الظاهر يحتاج إلى دليل وأيضاً هذا خلاف ما قاله المفسرون فيكون مردوداً .

وقوله :« فلا ضرورة لأن نذهب وراءه في التأويل لئلا نتيه في أساطير لا سند لها كما جاء في بعض التفاسير » أقول : لقد وقع فيما فر منه أو أعظم وذلك أنه ترك ما قاله المفسرون ، ثم قال ما لم يسبق إليه وهو قوله هل خلف من ذريتهم خلف تتمثل فيه الحياة القوية إلخ كلامه وهذا في الحقيقة تناقض والله أعلم.

* استدراك : على المؤلف رحمه الله حيث قال في تفسير قوله تعالى ﴿ وسع كرسيه السموات والأرض ولا يؤوده حفظهما ﴾ لم أعثر في شأن الكرسى والعرش على أحاديث صحيحه » (١/ ٢٩٠) .

جوابه أن يقال له قد ثبت في شأنهما أحاديث كثيرة في الصحاح والسنن غيرها أشير إلى بعضها منها حديث ابن مسعود المذكور ومنها حديث العباس الذي رواه أبو داود والبيهقي وسكت عليه أبو داود ومنها حديث أبي هريرة في الصحيحين قال رسول الله ﷺ إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنها حديث جويريه عن النبي ﷺ أنها علمها أن تقول سبحان الله زنة عرشه رواه مسلم والأحاديث والآثار في ذلك كثيرة والله أعلم .

وهذه الأحاديث والآثار قد خرجناها في كتابنا « فتح الأعلى » و« خير الزاد» فانظرها إن شئت .

١١٧ - قوله : عن البراء بن عازب - رضى الله عنه - قال : « نزلت فى الأنصار ، كانت الأنصار إذا كانت أيام جذاذ النخل أخرجت من حيطانها البسر

فعلقوه على حبل بين الأسطوانتين فى مسجد رسول الله ﷺ ، فيأكل فقراء المهاجرين منه ، فيمد الرجل منهم إلى الحشف ، فيدخله مع قناء البسر ، يظن أن ذلك جائز ، فأنزل الله فيمن فعل ذلك : ﴿ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ﴾ . . (١/ ٣١١) .

[صحيح] .

أخرجه ابن أبى شيبة فى « مصنفه » (٣/ ٢٢٦) ، والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة البقرة (٥/ ٢١٨/ ح٢٩٨٧) ، من طريق عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن السدى ، عن أبى مالك ، وهو عند ابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (١/ ٤٧٣ - الشعب) ، والبيهقى في « الكبرى » (ح٧٥٢٨) من طريق سفيان عن السدى عن ابى مالك . وأخرجه ابن ماجه فى الزكاة ، باب : النهى أن يخرج فى الصدقة شر ماله (١/ ٥٨٣/ ح١٨٢٢) ، وابن جرير فى تفسيره (٥/ ٥٥٩/ ح٦١٣٩ - شاكر) ، والحاكم (٢/ ٢٨٥) ، والواحدى فى « أسبابه» (ص ٩٠/ ح١٧٢م) ، من طريق أسباط ، عن السدى ، عن عدى بن ثابت ، كلاهما عن البراء بن عازب بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حسن غريب صحيح . وقال الحاكم : هذا حديث غريب صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى . وقال فى « الزوائد »: إسناده صحيح .

وقد تابع سفيان (ح٦١٤١ - شاكر) ، عند ابن جرير أسباط على حديثه .

وفى الباب عن جابر عند الحاكم (٢/ ٢٨٣، ٢٨٤)، والواحدى (٩٠/ ح١٧٢).

وقال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط مسلم ، وأقره الذهبى .

وفى الباب أيضاً عن سهل بن حنيف عند أبى داود (٢/ ١١٠ - ١١١/ ح١٦٠٧) والنسائى (٥/ ٤٣/ ح٢٤٩٢) ، وابن جرير (٥/ ٥٦١/ ح٦١٤٣ - شاكر) ، والحاكم (٢/ ٢٨٤) ، وقال : صحيح على شرطهما ، وأقره الذهبى .

وقد جعله النسائى وابن جرير من مسند أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، ولم يقولا فيه ، عن أبيه .

وعن عوف بن مالك عند أبى داود (ح١٦٠٨) ، والنسائى (ح٢٤٩٣) ، والحاكم (٢/ ٢٨٥) ، وصححه ، وأقره الذهبى .

وعن علىّ عند ابن جرير (ح٦١٤٢ - شاكر) .

و عزاه السيوطى في « الدر » (١/ ٦١٠) لعبد ين حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

١١٨ - قوله : - عن البراء - رضى الله عنه - قال : « نزلت فينا ، كنا أصحاب نخل ، فكان الرجل يأتى من نخله بقدر كثرته وقلته ، فيأتى رجل بالقنو ، فيعلقه فى المسجد ، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام ، فكان أحدهم إذا جاع جاء فضرب بعصاه ، فسقط منه البسر والثمر فيأكل ، وكان أناس ممن لا يرغبون فى الخير يأتى بالقنو الحشف والشيص ، فيأتى بالقنو قد انكسر فيعلقه ، فنزلت : ﴿ ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه ﴾ . قال : لو أن أحدكم أهدى له مثل ما أعطى ما أخذه إلا على إغماض وحياء ، فكنا بعد ذلك يجئ الرجل منا بصالح ما عنده » . (١/ ٣١١) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر الذى قبله حديث رقم (١١٧) .

١١٩ - قوله - عن ابن عباس - رضى الله عنهما - عن النبى - ﷺ - أنه كان يأمر بألا يتصدق إلا على أهل الإسلام حتى نزلت هذه الآية : ﴿ ليس عليك هداهم ... ﴾ إلى آخرها . . فأمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين . . (١/ ٣١٤) .

[حسن] .

أخرجه بهذه اللفظة ابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (١/ ٤٧٨ - ٤٧٩ - الشعب) من طريق أحمد بن القاسم بن عطية ، حدثنى أحمد بن عبد الرحمن

- يعنى الدشتكى - حدثنى أبى ، عن أبيه ، حدثنا الأشعث بن إسحاق ، عن جعفر بن أبى المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عنه مرفوعاً به .

ونسبه فى الدر (١/ ٣٥٧) ، لابن مردويه ، والضياء .

وأحمد بن عبد الرحمن الدشتكى لقبه حمدون : صدوق ، وأبيه ثقة ، وجده عبد الله بن سعد بن عثمان ، صدوق .

وأشعث بن إسحاق بن سعد بن مالك الأشعرى القمى ، ثقة .

وجعفر بن أبى المغيرة الخزاعى القمى صدوق يهم .

فهو إسناد صالح ، يُحَسَّن فى الشواهد والمتابعات .

فأخرج النسائى فى « تفسيره » (١/ ٢٨٢/ ح٧٢) ، والطبرانى فى« الكبير» (١٢/ ٥٤/ ح١٢٤٥٣) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٥/ ٥٨٧/ ح٦٢٠٢ ، ٦٢٠٤، ٦٢٠٥ - شاكر) ، والحاكم (٢/ ٢٨٥) ، (٤/ ١٩١) ، والبزار (٣/ ٤٢/ ح٢١٩٣ - كشف) ، والبيهقى (٤/ ١٩١) .

جميعاً من طريق سفيان الثورى ، عن الأعمش ، عن جعفر بن إياس ، عن سعيد بن جبير ، عنه قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم وهم مشركون فسألوا ، فرضخ لهم ، فنزلت هذه الآية : فذكرها .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وقال فى « المجمع » (٦/ ٣٢٤) : رواه الطبرانى عن شيخه عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم ، وهو ضعيف ، ورواه البزار بنحوه ، ورجاله ثقات .

قلت : وشيخه هذا الضعيف قد تابعه أكثر من ثقة .

وأخرج الواحدى فى «أسبابه» (ص ٩١/ ١٧٣ م) من طريق جرير ، عن أشعث ابن إسحاق بسند ابن أبى حاتم المتقدم ، ولم يقل فيه عن ابن عباس بلفظ: «قال رسول الله ﷺ : لا يتصدق على المشركين ، فنزلت : ﴿ **وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله** ﴾ ، فتصدق عليهم » .

وعند ابن أبى شيبة عنه مرفوعاً : « لا يتصدق إلا على أهل دينكم ، فأنزل الله ﴿ **ليس عليك هداهم** ﴾ إلى قوله : ﴿ **وما تفعلوا من خير يوف إليكم** ﴾ ، فقال رسول الله ﷺ : تصدقوا على أهل الأديان » .

قلت : ورواية جرير المرسلة لا أدرى أهى أشبه من رواية عبد الله بن سعد بن عثمان الموصولة أم لا ؟ ففى بداية الأمر كنت أحكم على رواية جرير بأنها محفوظة ، وأن رواية عبد الله بن سعد بن عثمان شاة ؛ لأن جرير ثقة مجمع على توثيقه كما نقل المزى عن اللالكائى ؛ وعبدالله بن سعد الدشتكى لم يوثقه أحد غير ابن حبان كما فى تهذيب «الكمال» ، وقال الحافظ فيه : صدوق كما تقدم ، فرواية جرير مقدمة على روايته.

ثم وجدت فى العقيلى نقلاً عن الإمام أحمد بن حنبل قال فى جرير : « لم يكن بالزكى اختلط عليه حديث أشعث وعاصم الأحول حتى قدم عليه بهز فعرفه» فتوقفت فى تصحيح روايته ، حتى تبين لى أن أشعث المقصود هذا هو أشعث بن سوار ، وليس ابن إسحاق شيخه فى هذا الحديث ، فأُمن جانب اختلاطه فى الحديث عنه ، وتبقى مخالفة الدشتكى لجرير ، غير أن الدشتكى قد توبع على رفع الحديث إلى ابن عباس من وجه آخر كما تقدم .

١٢٠ - قوله : عن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبى عمرة قالا : سمعنا أبا هريرة يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « **ليس المسكين الذى ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة واللقمتان ، إنما المسكين الذى يتعفف ، اقرأوا إن شئتم** » ، **يعنى قوله** : ﴿ **لا يسألون الناس إلحافاً** ﴾ . (١/ ٣١٧) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ **لا يسألون الناس إلحافاً** ﴾ . « الفتح» (٨/ ٢٠٢/ ح٤٥٣٩) ، والبيهقى (٤/ ١٩٥) ، (٧/ ١١) . كلاهما من طريق شريك ، عن عطاء بن يسار وعبد الرحمن بن أبى عمرة ، عن أبى هريرة به .

وأخرجه مسلم فى الزكاة ، باب : المسكين الذى لا يجد غنى ، ولا يفطن له

فيتصدق عليه (٧/ ١٣٥/ ح١٠٢ - النووى) ، والنسائى فى الزكاة ، باب : تفسير المسكين (٥/ ٨٥/ ح٢٥٧١) ، وفى الكبرى (٢/ ٤٥/ ح٢٣٥٢) ، و(٦/ ٣٠٦/ ح١١٠٥٣)، وأحمد (٢/ ٣٩٥)، وأبو يعلى (١١/ ٢٦٥/ ح٦٣٧٨).

جميعاً من نفس الطريق المتقدمة ، وليس فيه عبد الرحمن بن أبى عمرة .

وفى الباب عند مالك فى الموطأ (٢/ ٩٢٣) ، ومن طريقه البخارى فى الزكاة ، باب : قول الله تعالى : ﴿ لا يسألون الناس إلحافاً ﴾ ، الفتح (٣/ ٢٤١/ ح ١٤٧٩) والنسائى في « الكبرى » (٢/ ٤٥/ ح٢٣٥٣) وفي « المجتبى » (٥/ ٥٨/ ح/ ٢٥٧٢) ومسلم (ح١٠١) ، وابن حبان فى صحيحه (ح٣٣٤١ - الإحسان) ، والبغوى فى «شرح السُّنَّة » (٣/ ٣٧١/ ح١٥٩٦) . كلهم من طريق مالك ، عن أبى الزناد، عن الأعرج ، عن أبى هريرة به فرفوعاً بلفظ « ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس ، فترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان » قالوا : فما المسكين يا رسول الله ؟ قال : « الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن الناس له فيتصدق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس » لفظ مالك .

وعند البخارى فيما تقدم « الفتح » (٣/ ٢٤٠/ ح١٤٧٦) طرفه عنده (١٤٧٩،٤٥٣٩)، والدارمى (١/ ٤٦٢/ ح١٦١٥) ، من طريق شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ « الأكلة والأكللتين » ولكن المسكين الذى ليس له غنى ويستحى ، ولايسأل الناس إلحافاً » لفظ البخارى .

وعند أحمد (٢/ ٢٦٠ ، ٤٤٥ ، ٤٦٩) من طريق معمر متابعاً لشعبة بسنده .

وعند مسلم (٧/ ١٣٥/ ح١٠٣٩) ، والبيهقى (٧/ ١١) ، من طريق المغيرة الحزامى متابعاً لمالك بسنده، وتابعه أيضاً ابن أبى الزناد عند أبى يعلى (١١/ ٢٢٠/ ح ٦٣٣٧) .

وعند أبى داود فى الزكاة ، باب : من يعطى من الصدقة ، وحد الغنى (٢/ ١١٨/ ح١٦٣١) ، وأحمد (٢/ ٣٩٣) ، من طريق الأعمش ، عن أبى صالح، عن أبى هريرة بلفظ « التمرة والتمرتان والأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس شيئاً ولا يفطنون به فيعطونه » لفظ أبي داود .

وعند أحمد (٢/٣١٦) ، والبيهقى (٧/١١) ، والبغوى (٣/ ٣٧١/ ح١٥٩٧) من طريق معمر ، عن همام بن منبه ، عنه بمثل رواية مالك .

وعند أبى داود (ح١٦٣٢) ، والنسائى فى « الكبرى » (٢/ ٤٥/ ح٢٣٥٤) ، و« المجتبى » (ح٢٥٧٣) ، وابن حبان (ح٣٣٤٠ - الإحسان) ، من طريق معمر، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عنه بمثل رواية أبي صالح عند أبي داود وقال فيها « ولكن المسكين المتعفف » .

وعند أحمد (٢/ ٥٠٦) ، وابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (١/ ٣٢٥) ، من طريق ابن أبى ذئب ، عن أبى الوليد ، عنه بلفظ « ليس المسكين بالطواف عليكم أن تطعموه لقمة لقمة إنما المسكين المتعفف الذي لا يسأل الناس إلحافاً » .

١٢١ - قوله : عن رجل من مزينة : أنه قالت له أمه : **ألا تنطلق فتسأل رسول الله - ﷺ - كما يسأله الناس ؟ فانطلقت أسأله ، فوجدته قائماً يخطب وهو يقول : « ومن استعف أعفه الله ، ومن استغنى أغناه الله ، ومن يسأل الناس وله عدل خمس أواق ، فقد سأل الناس إلحافاً » ، فقلت بيني وبين نفسى : لناقة لىّ لهى خير من خمس أواق ، ولغلامى ناقة أخرى فهى خير من خمس أواق ، فرجعت ولم أسأله.** (١/ ٣١٧) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد (٤/ ١٣٨) ، قال : حدثنا أبو بكر الحنفى ، حدثنا عبد الحميد ابن جعفر ، عن أبيه ، عن رجل من مزينة ، فذكره .

قال فى « المجمع» (٣/ ٩٥) : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح .

وأبو بكر الحنفى ، الصغير هو عبد الكبير بن عبد المجيد بن عبيد الله البصرى . وقوله : رجاله رجال الصحيح ، يعنى صحيح مسلم دون البخارى ؛ فإن عبد الحميد بن جعفر ، وأباه ، لم يخرّج لهما البخارى إلا فى التاريخ ، وهما من رجال مسلم ، وله شاهد عند ابن جرير (٥/ ٥٩٨/ ح٦٢٢٨ - شاكر) من طريق بشر قال : حدثنا يزيد ، قال : حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن هلال بن حصن،

عن أبى سعيد الخدرى قال : أعوزنا مرة فقيل لى : لو أتيت رسول الله ﷺ فسألته ، فانطلقت إليه معنقاً ، فكان أول ما واجهنى به : « من استعف أعفه الله، ومن استغنى أغناه الله ، ومن سألنا لم ندخر عنه شيئاً نجده » فرجع ولم يسأل كما رجع الرجل من بنى مزينة .

قال الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح .

قلت : وهو كما قال : إن سلم من تدليس قتادة ، فقد عنعنه ، ولكنه تابعه أبو حمزة عند أحمد (٣/ ٤٤) من طريق شعبة قال : سمعت أبا حمزة يحدث عن هلال بن حصن قال : نزلت على أبى سعيد الخدرى ، فضمنى وإياه المجلس قال : فحدث أنه أصبح ذات يوم وقد عصب على بطنه حجراً من الجوع ، فقالت له امرأته وأمه : ائت رسول الله ﷺ فاسأله .... وفيه : « فأتيته وهو يخطب فأدركت من قوله وهو يقول : « من استعف يعفه الله .... إلخ » الحديث . وصححه الشيخ شاكر فى تعليقه ، على ابن جرير .

وقد روى حديث أبى سعيد من وجه آخر عند أبى داود فى الزكاة ، باب : من يعطى من الصدقة وحد الغني (٢/ ١١٧/ح١٦٢٨) ، والنسائى (٥/ ٩٨/ ح٢٥٩٥) ، وابن خزيمة (٤/ ١٠٠/ح٢٤٤٧) ، وأحمد (٣/ ٩) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٢/ ٢) ، وابن حبان (ح٣٣٩٠ - الإحسان) ، والبيهقى (٧/ ٢٤) مطولاً ، وابن عدى فى « الكامل » (٤/ ٢٨٥) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٤/ ٩٥) .

جميعاً من طريق ابن أبى الرجال ، عن عمارة بن غزية ، عن عبد الرحمن ابن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه وفيه : « من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف فى المسألة » .

وعند ابن عدى قال أبو سعيد : ناقتى الياقوتة خير من أربعين درهماً ، وكانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً .

وهو عند البيهقى مطولاً بنحو رواية هلال بن حصن ، وبنحو رواية رجل من مزينة .

وحديث عبد الرحمن عن أبيه إسناده حسن .

وحديث أبى سعيد عند مالك (٢/ ٩٩٧) ، والبخارى ، في الزكاة ، « الفتح» (٣/ ٣٣٥/ ح١٤٦٩) ، ومسلم (٧/ ١٥١/ ح١٠٥٣ - النووى) ، وأبو داود (ح١٦٤٤) ، والنسائى (٥/ ٩٥ ، ٩٦) ، والترمذى (٤/ ٣٧٣/ ح٢٠٤٤) ، وأحمد (٣/ ٤ ، ١٢ ، ٤٧ ، ٩٣) ، والدارمى (١/ ٤٧٤/ ح١٦٤٦) ، وأبى يعلى (٢/ ٣٦٧ ، ٥٠٥/ ح١١٢٩ ، ١٣٥٢) ، والطحاوى فى « شرح المعانى» (٢/ ١٦) من طرق عنه مختصراً وبألفاظ متقاربة .

١٢٢ - قوله : عن محمد بن سيرين قال : بلغ الحارث - رجلاً كان بالشام من قريش - أن أبا ذر كان به عوز ، فبعث إليه ثلاث مائة دينار ، فقال : ما وجد عبد الله رجلاً أهون عليه منى ! سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من سأل وله أربعون فقد ألحف » ، ولآل أبى ذر أربعون درهماً .. شاة وما هنان - يعنى خادمان » . (١/ ٣١٧) .

[حسن لغيره] .

أخرجه أبو نعيم فى « فى الحلية » (١/ ١٦١) ، والطبرانى فى « الكبير » (٢/ ١٥٠/ ح١٦٣٠) من طريق أبى بكر بن عياش ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، فذكره .

قال فى « المجمع» (٩/ ٣٣١) : رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس ، وهو ثقة .

قلت : ومحمد بن سيرين لم يلق أبا ذر ، كذا قال ابن أبى حاتم فى «المراسيل» (ص ١٨٨) ، ولكن مراسيل ابن سيرين مقبولة ؛ لأنه كان يتحرى فى

رجاله ، ولا يروى إلا عن ثقة ، كيف لا ، وقد ثبت عنه كما عند مسلم فى المقدمة : « إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذوا دينكم » .

ولحديثه شاهد عند النسائى فى الزكاة ، باب : من الملحف (٥/ ٩٨/ح ٢٥٩٤) ، وابن خزيمة (٤/ ١٠١/ح٢٤٤٨) ، والبيهقى (٧/ ٢٤) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (٤/ ١٠٠) ، من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده بلفظ : « من سأل وله أربعون درهماً فهو الملحف » . وإسناده حسن .

وله شاهد أيضاً عند مالك فى الموطأ (٢/ ٩٩٩) ، وأبى داود (ح١٦٢٧) ، والنسائى (٥/ ٩٨) ، والطحاوى (٢/ ٢١) ، والبيهقى (٧/ ٢٤) من طريق مالك، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بنى أسد مطولاً ، وفيه: « من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافاً » . وإسناده صحيح .

وقد أخرجه أحمد (٤/ ٣٦) من طريق سفيان متابعاً لمالك بسنده .

وذكرهما الحافظ في « الفتح » (٨/ ٥١) وسكت عليهما .

وأيضاً يشهد له ما تقدم من حديث أبى سعيد الخدرى . والله أعلم .

وذكر الحافظ في « الفتح » (٣/ ٤٠٠) عن سهل بن الحنظلية قال : قال رسول الله ﷺ « من سأل وعنده ما يغنه فإنما يسكثر من النار . فقالوا : يا رسول الله وما يغنيه ؟ قال : قدر ما يغديه ويعشيه » أخرجه أبو داود أيضاً وصححه ابن حبان.

١٢٣ - قوله : وقد ورد فى حديث أسامة بن زيد - رضى الله عنهما - أن النبى - ﷺ - قال : « **لا رباً إلا فى النسيئة** » . (١/ ٣٢٤) .

[صحيح] .

وهو مروى من طرق كثيرة عن ابن عباس ، عن أسامة بن زيد ، فهو من رواية صحابى عن صحابى .

وفى الطريق الأولى الآتية زيادة صحابى آخر ثالث وهو أبو سعيد الخدرى : فأخرجه البخارى فى البيوع ، باب : بيع الدينار بالدينار نَساء ، الفتح (٤/ ٣٨٠/ ح٢١٧٨ ، ٢١٧٩)، ومسلم فى المساقاة ، باب : بيع الطعام مثلاً بمثل (١١/ ح١٥٩٦ - النووى) ، والنسائى فى البيوع ، باب : بيع الفضة بالذهب ، والذهب بالفضة (٧/ ٢٨١/ ح٤٥٨٠) ، وابن ماجه في التجارات ، باب : من قال : لا ربا إلا فى النسيئة (٢/ ٧٥٨/ ح٢٢٥٧) ، والطحاوى فى «شرح المعانى » (٤/ ٦٤) ، وأحمد (٥/ ٢٠٩) ، والطبرانى (١/ ١٧٤/ ح٤٣٩ ، ٤٤٠ ، ٤٤١) .

جميعاً من طريق عمرو بن دينار ، أن أبا صالح الزيات أخبره أنه سمع أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول : « الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم » ، فقلت له: فإن ابن عباس لا يقوله ، فقال أبو سعيد : سألته فقلت : سمعته من النبى ﷺ أو وجدته فى كتاب الله ؟ قال : كل ذلك لا أقول ، وأنتم أعلم برسول الله ﷺ منى ، ولكن أخبرنى أسامة أن النبى ﷺ قال : فذكره . بلفظ البخارى .

وعند الطبرانى فى الكبير (١/ ١٧٤/ ح٤٤٢ ، ٤٤٣) من طريق عبد العزيز بن رفيع متابعاً لعمرو بن دينار بالسند المذكور بلفظ : « لا رباً فى يدٍ بيدٍ وإنما الربا فى الدَين » .

وأخرجه مسلم فيما تقدم (ح١٥٩٦/(١٠٢) ، والنسائى (ح٤٥٨١) ، والشافعى (٢/ ١٨٢ - الساعاتى) ، وأحمد (٥/ ٢٠٤) ، والطبرانى (١/ ١٧٥/ ح٤٤٥) ، والطحاوى (٤/ ٦٤) ، والبيهقى (٥/ ٢٨٠) من طريق سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبى يزيد ، عن ابن عباس ، عنه بلفظ « إنما الربا في النسيئة ».

وتابعه حماد بن زيد عند الطبرانى (ح٤٤٤) ، وابن جرير عند الدارمى (٢/ ٣٣٦) ، والطيالسى (ح٦٢٢) .

وأخرجه مسلم (ح١٥٩٦) (١٠٣) ، وأحمد (٥/ ٢٠٠) ، والطحاوى

(٤/ ٦٤) ، والطبرانى (١/ ١٧٥/ ح٤٤٨) . من طريق ابن طاوس ، عن أبيه به، بنحو رواية عبد العزيز بن رفيع عند الطبرانى .

وعند أحمد (٥/ ٢٠٨) ، والطبرانى (ح٤٤٩) من طريق خالد الحذاء ، عن عكرمة ، به .

وعند مسلم (١٠٤) ، والطحاوى (٤/ ٦٤) ، من طريق الأوزاعى ، عن عطاء بن أبى رياح ، عن أبى سعيد الخدرى ، عن ابن عباس بسنده .

وأخرجه الطبرانى (١/ ١٧٣/ ح٤٣٥) ، من طريق يحيى بن قيس المازنى ، عن عطاء، ولم يذكر فيه أبى سعيد بلفظ: « ليس الربا إلا فى النسيئة أو النظرة».

وقوله : « المازنى » خطأ والصواب أنه « المأربى » ، ولعله تحريف . وقد ترجمه فى « تهذيب الكمال » ونقل عن الدارقطنى توثيقه . ووثقه ابن حجر فى « التقريب »، وذكره فى « الجرح » (٩/ ١٨٢) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ولم يتابع على قوله : « أو النظرة » ، فقد رواه أصحاب عطاء بغيرها ، وما أظنها إلا أنها زيادة شاذة لمخالفته فيها الثقات .

وعند أحمد (٥/ ٢٠٢) ، والطبرانى (ح٤٥٠) ، من طريق يعقوب بن إبراهيم ابن سعد ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى عبيد الله بن علىّ بن أبى رافع ، عن سعيد بن المسيب ، حدثنى أسامة بن زيد فذكره ، وهذا إسناد رجاله ثقات على شرط الشيخين ، غير محمد بن إسحاق ، فهو ثقة مدلس ، أخرج له مسلم مقروناً ، وقد ذكر التحديث فأمن جانب تدليسه .

وعبيد الله بن علىّ بن أبى رافع . قال الحافظ فى« التقريب » : لين الحديث.

وفى الباب طرق أخرى كثيرة قد استوعبها الطبرانى فى «معجمه الكبير» (١/ ١٧١ - ١٧٦) ، فراجعها إن شئت، وكلها من طريق ابن عباس عن أسامة.

١٢٤ - قوله : « عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله - ﷺ - :

«الذهب بالذهب والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر، والملح بالملح .. مثلاً بمثل .. يداً بيد .. فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سوآء » . (١/ ٣٢٤) .

[صحيح] .

وقد روى عن أبى سعيد من طرق منها ما أخرجه مسلم فى المساقاة ، باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً (١١/ ١٧/ ح١٥٨٤ - النووى) ، والنسائى فى البيوع ، باب : بيع الشعير بالشعير (٧/ ٢٧٧/ ح٤٥٦٥) ، والطيالسى (٢١٨١)،و أحمد (٣/ ٤٩ - ٥٠ ، ٦٦ - ٦٧ ، ٩٧) ، وابن الجارود (ح٦٤٨)، والبيهقى (٥/ ٢٧٨) .

من طرق عن أبى المتوكل الناجى ، عن أبى سعيد الخدرى به .

وعند الحاكم (٢/ ٤٩) مقتصراً على قوله :« الآخذ والمعطى فيه سواء » . وقال : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

الثانية : ما أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٦٣٢) ، ومن طريقه البخارى فى البيوع ، باب : بيع الفضة بالفضة ، « الفتح » (٤/ ٤٤٤/ ح٢١٧٧) ، ومسلم فيما تقدم (ح١٥٨٤) ، والشافعى فى « مسنده » (٢/ ١٧٤ - الساعاتى) ، والنسائى (٧/ ٢٧٧) ، وابن حبان (٧/ ٢٣٩/ ح٤٩٩٥) ، والبيهقى (٥/ ٢٧٦) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٨/ ٦٤/ ح٢٠٦١) ، الطحاوى (٤/ ٦٧) .

جميعاً من طريق مالك ، عن نافع ، عن أبى سعيد .

وعند الترمذى فى البيوع ، باب : ما جاء فى الصرف (٣/ ٥٣٤/ ح١٢٤١) ، من طريق يحيى بن أبى كثير . وعبد الرزاق (٨/ ١٢١/ ح١٤٥٦٣) من طريق عبد الله بن عمر ، وأحمد (٣/ ٥٥١) ، كذلك وأحمد (٣/ ٤ ، ٦١) ، من طريق أيوب ، وكذا عند الطحاوى (٤/ ٦٧) . جميعاً بالسند المذكور .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وفى الباب عنه من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه عند مسلم ،

والطحاوى (٤/ ٦٧، ٦٨) ، و أيضاً من طريق ابن لهيعة عن أبى النضر ، عن عبد الله بن حنين ، وفى سنده ضعف ولكنه يصلح فى الشواهد .

وفى الباب عن عبادة بن الصامت .

عند مسلم (١١/ ١٥/ ح١٥٨٧) ، والشافعى (٢/ ١٧٧ ، ١٧٩ - الساعاتى)، وأبى داود (٣/ ٢٤٨/ ح٣٣٤٩) ، والنسائى (٧/ ٢٧٤/ ح٤٥٦٠ ، ٤٥٦٣) ، والترمذى (٣/ ٥٣٢/ ح١٢٤٠) ، والطحاوى (٤/ ٦٦)، وابن حبان (١١/ ٣٩٣/ ح٥٠١٨ - التقريب) ، وابن ماجه (٢/ ٧٥٧/ ح٢٢٥٤) ، والبيهقى (٥/ ٢٧٦، ٢٧٨) .

قال الترمذى : حسن صحيح ، وقال البغوى : صحيح ، وصححه البيهقى.

وعن أبى بكرة عند البخارى، « الفتح » (٤/ ٣٧٩/ ح٢١٧٥) ، وأحمد (٥/ ٣٨)، والنسائى (٧/ ٢٨٠/ ح٤٥٧٨)، وابن حبان (١١/ ٣٨٩/ ح٥٠١٤ - التقريب) ، والبيهقى (٥/ ٢٨٢) من طريق عبد الرحمن بن أبى بكرة قال : قال أبو بكرة ، فذكره نحو ما تقدم .

وعمر بن الخطاب عند مالك فى « الموطأ » (٢/ ٤٩٤) ، ومن طريقه البخارى فى البيوع ، « الفتح » (٤/ ٤٤١/ ح٢١٧٤) ، والشافعى فى « الأم » (٣/ ٧) ، ومسلم فيما تقدم (٧٩)، وأحمد (١/ ٢٤، ٣٥، ٤٥)، وابن ماجه (٢/ ٧٥٧/ ح٢٢٥٣) والبيهقى (٥/ ٢٧٦) ، والبغوى (٨/ ٦١/ ح٢٠٥٧) ، وأبو داود (٣/ ٢٤٨/ ح ٣٣٤٨) ، والترمذى (٣/ ٥٣٦/ ح١٢٤٣) ، وصححه .

جميعاً من طريق الزهرى، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عنه .

وعن أبى هريرة عند ابن ماجه فى التجارات ، باب : الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يداً بيد ، (٢/ ٧٥٨/ ح٢٢٥٥) ، وإسناده حسن .

١٢٥ - قوله : وعن أبى سعيد الخدرى أيضاً قال : **جاء بلال إلى النبى - ﷺ - بتمر برنى فقال له النبى - ﷺ - : « من أين هذا ؟ » قال : كان عندنا تمر ردئ ،**

فبعت منه صاعين بصاع ، فقال : « أوَّه ! عين الربا ، عين الربا ، لا تفعل ، ولكن إذا أردت أن تشترى فبع التمر ببيع آخر ، ثم اشتر به » . (١/ ٣٢٥) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى المساقاة ، باب : الربا (٤/ ١١/ ح٢١) ، والنسائى فى «المجتبى » فى البيوع ، باب : بيع التمر بالتمر متفاضلاً (٧/ ٢٧١) ، وفى الكبرى (٤/ ٢٥/ ح٦١٤٩) ، وأحمد (٣/ ٦٢) ، والطحاوى فى « شرح المعانى» (٤/ ٦٨) .

من طريق معاوية بن أبى سلاّم الحبشى ، عند مسلم وأحمد ، والأوزاعى عند النسائى والطحاوى ، كلاهما عن يحيى بن أبى كثير ، عن عقبة ابن عبد المغافر، عن أبى سعيد به .

وعند مسلم فيما تقدم ، وكذا النسائى من طريق يحيى بن أبى كثير ، وابن ماجه فى التجارات ، باب : الصرف وما لا يجوز متفاضلاً يداً بيد (٢/ ٧٥٨/ ح٢٢٥٦) من طريق محمد بن عمرو ، كلاهما عن أبى سلمة ، عن أبى سعيد قال : كان النبي ﷺ يرزقنا تمراً من تمر الجمع ، فنستبدل به تمراً هو أطيب منه ونزيد في السر ، فقال رسول الله ﷺ : « لا يصلح صاع تمر بصاعين، ولا درهم بدرهمين ، والدرهم بالدرهم والدينار بالدينار ، ولا فضل بينهما إلا وزناً » .

وعند مالك فى « الموطأ » (٢/ ٤٨٥) ، ومن طريقه البخارى فى البيوع ، باب: إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه . الفتح (٤/ ٤٦٧/ ح٢٢٠١ ، ٢٢٠٢) ، وفى الوكالة ، باب : الوكالة فى الصرف والميزان ، الفتح (٤/ ٥٦١/ ح٢٣٠٢، ٢٣٠٣) ، وفى المغازى ، باب : استعمال النبى على أهل خيبر ، الفتح (٧/ ٥٦٧/ ح٤٢٤٤ ، ٤٢٤٥) ، وفى الاعتصام ، باب : إذا اجتهد الحاكم فأخطأ ، الفتح (١٣/ ٣٢٠/ ح٧٣٥٠ ، ٧٣٥١) ، ومسلم فيما تقدم .

وكذا النسائى فى « المجتبى » ، وفى « الكبرى » (٤/ ٢٤/ ح٦١٤٥) . من

طريق عبد المجيد بن سهيل ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى سعيد ، وأبي هريرة معاً بنحوه أن رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر ، فجاءه بتمر جنيب، فقال رسول الله ﷺ : « أكل تمر خيبر هكذا ؟ » قال : لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين ، والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله ﷺ « لاتفعل ، بع الجمع بالدارهم ، ثم ابتع بالدارهم جنيباً » لفظ البخارى .

وعند مسلم ، والدارمى (٢/٢٥٨) ، والبيهقى (٥/٢٨٦) ، من طريق سليمان بن بلال متابعاً لمالك بسنده ، وتابعه أيضاً عبد العزيز بن محمد الداراوردى ، عند الدارقطنى (٣/١٧) بنفس الإسناد .

ووقع عند النسائى فى « الكبرى » (٤/٢٤/ح٦١٤٦) ، والطحاوى فى «شرح المعانى » (٤/٦٨) من طريق قتادة عن سعيد متابعاً لعبد المجيد بن سهيل .

١٢٦ - قوله : عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - أنه قال : « لعن رسول الله - ﷺ - آكل الربا ، وموكله ، وشاهديه ، وكاتبه ، وقال : وهم سواء » . (١/٣٢٦) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى المساقاة ، باب : الربا (٤/١١/٢٦- النووى) ، وأحمد (٣/٣٠٤) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ص ٢١٧/ح٦٤٦) ، وأبو يعلى فى «مسنده » (٣/٣٧٧/ح١٨٤٩) ، و(ح١٩٦٠) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٥/٢٧٥) ، وفى « الشُعب » (٤/٣٩١/ح٥٥٠٦)، والبغوى فى « شرح السُّنَّة» (٤/٢٣٩/ح٢٠٤٧) وفى تفسيره (١/٢٦٣) .

جميعاً من طريق هشيم قال : حدثنا أبو الزبير ، عن جابر فذكره .

وفى الباب عن عبد الله بن مسعود عند مسلم (٤/١١/٢٦) ، والنسائى فى «تفسيره » (١/٢٨٥/ح٧٤) ، وأبى يعلى (٩/٧٩/ح٥١٤٦) ، من طريق مغيرة، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، بلفظ : « لعن رسول الله ﷺ آكل

الربا وموكله ، قال : فقلت : وشاهديه وكاتبه ، قال : إنما نحدث ما سمعنا»
لفظ مسلم ، وأبى يعلى .

قال فى « المجمع » (١١٨/٤) : رواه أبو يعلى وإسناده جيد .

وزيادة : « شاهديه ، وكاتبه » ثابتة كما تقدم ، وعدم حفظ وسماع علقمة لها لا يؤثر فى ثبوتها ، لاسيما وقد ثبتت عن ابن مسعود من رواية سماك الآتية .

فأخرج أحمد (٣٩٣/١ ، ٣٩٤ ، ٤٠٢ ، ٤٥٣) ، والطيالسى (ح٣٤٣) ، وأبو داود فى البيوع ، باب : فى آكل الربا وموكله (٢٤١/٣/ح٣٣٣٣) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء فى أكل الربا (٥٠٣/٣/ح١٢٠٦) ، وأبو يعلى (٣٩٦/٨/ح٤٩٨١) ، وابن ماجه فى التجارات ، باب : التغليظ فى الربا (٧٦٤/٢/ح٢٢٧٧) ، والدارمى (٣٢١/٢/ح٢٥٣٥) ، وابن حبان (٣٩٩/١١/ ح٥٠٢٥- التقريب) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (٦١/٩) ، والبيهقى (٢٧٥/٥).

جميعاً من طريق سماك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه فذكره بالزيادة ، وفي رواية الترمذى بالتثنية .

قال الترمذى : حسن صحيح قال الحافظ فى « الفتح » (٣٦٨/٤) : وصححه ابن خزيمة . .

قال ابن معين فى « التاريخ » (ت/١٧١٦) : عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ، ونقل الذهبى فى « الميزان » (ت/٤٩٠٢) عنه أنه سمع منه ، وأثبت أبو حاتم له السماع من أبيه ، كما فى الجرح (ت/ ١١٨٥) . وقال الحافظ فى التقريب (ت/ ٣٩٢٤) : وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً .

قلت : ولم ينفرد بهذا الحديث عن أبيه بل تابعه عليه الهزيل بن شرحبيل عند أحمد (٤٤٨/١ ، ٤٦٢) ، والدارمى (٣٢١/٢/ح٢٥٣٥) ، والنسائى فى الطلاق ، باب : إحلال المطلقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ (١٤٩/٦/ح٣٤١٦) ، والطبرانى فى « الكبير » (٤٦/١٠/ح٩٨٧٨)، من طريق سفيان، عن أبى قيس ،

عن هزيل بن شرحبيل ، عن عبدالله ، زاد أحمد والنسائى والطبرانى فى أوله : « الواشمة والمواشمة ، والواصلة والموصولة ، والمحلل والمحلل له » . وفى رواية لأحمد : « آكل الربا ومطعمه » .

ولفظ الدارمى بمثل رواية مسلم عن علقمة ، وإسناده صحيح .

وتابعه أيضاً علقمة عند الطبرانى (١٠/ ١١٣/ ح١٠٠٥٧) ، وابن عدى فى «الكامل » (٥/ ٢٤٨) ، من طريق عيسى بن أبى عيسى ، عن الشعبى ، عن علقمة ، عنه بمثل رواية ابنه عبد الرحمن ، وفيه هذه الزيادة المتقدمة .

قال ابن عدى : وعيسى بن أبى عيسى ضعيف ، وقال الهيثمى (٣/ ٧٣) : متروك .

وتابعه أيضاً الحارث ، عند النسائى فى الزينة ، باب : الموتشمات (٨/ ١٤٧/ ح٥١٠٢) ، وابن أبى شيبة (٦/ ٥٥٩/ ح٢٠٤٠) ، والطحاوى فى « المشكل » (٢/ ٢٩٧) ، والبيهقى فى « الشُعب » (٤/ ٣٩١/ ح٥٥٠٧) من طريق الأعمش، عن عبد الله بن مرة ، عن الحارث ، عنه ، وزاد فيه عند النسائى على ما تقدم : « ولاوى الصدقة ، والمرتد أعرابياً بعد الهجرة » ، وهو عند عبد الرزاق (٨/ ٣١٥/ ح١٥٣٥٠) ، والحاكم (١/ ٣٨٧ ، ٣٨٨) ، من نفس الطريق ، ولم يذكرا فيه الحارث .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

وفى الباب أيضاً من حديث أبى جحيفة : عند ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٦/ ٥٦٣/ ح٢٠٥٠) ، والبخارى فى البيوع ، باب : ثمن الكلب ، الفتح (٤/ ٤٢٦/ ح٢٢٣٨) ، وفى الطلاق ، باب : مهر البغى والنكاح الفاسد ، الفتح (٩/ ٤٩٤/ ح٥٣٤٧) ، وفى اللباس ، باب : من لعن المصور ، الفتح (١٠/ ٣٩٣/ ح٥٩٦٢) ، وأبى داود فى البيوع ، باب : فى أثمان الكلاب (٣/ ٢٧٩/ ح٢٤٨٣) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٤/ ٢٨٦) ، وأبى يعلى فى « مسنده » (٢/ ١٩٠/ ح٨٩٠) ، والطبرانى (٢٢/ ١١٤/ ح٢٩٠ ، ٢٩٥) ،

والبغوى فى « تفسيره » (١/ ٢٦٣) ، والبيهقى فى « الشُعب » (٤/ ٣٩٠/ ح٥٥٠٥) .

من طرق عن عون بن أبى جحيفة ، عن أبيه ، بلفظ « ... ولعن الواشمة والمستوشمة ، وآكل الربا وموكله ، ولعن المصور » لفظ البخارى .

وفى الباب من حديث علىّ بن أبى طالب عند عبد الرزاق فى « المصنف » (٨/ ٣١٦/ ح١٥٣٥٢) ، وأحمد (١/ ٨٧ ، ١٠٧، ١٢١) ، والنسائى فيما تقدم (٨/ ١٤٧/ ح٥١٠٣) ، والبيهقى فى « الشُعب » (٤/ ٣٩١/ ح٥٥٠٨) من طرق عن الحارث الأعور ، عن علىّ مرفوعاً بنحو ما تقدم وزاد « وكاتبه ».

والحارث الأعور هو صاحب علىّ كذبه الشعبى فى رأيه ورمى بالرفض ، وفى حديثه ضعف ، ولكن يشهد لحديثه ما تقدم .

تنبيه : قال المؤلف فى الهامش تعليقاً على حديث جابر بن عبد الله رواه مسلم، وأحمد ، وأبو داود ، والترمذى .

وهى عبارة فيها الصواب ، وهو أن الحديث عند مسلم وأحمد ، وفيها الخطأ وهو أن الحديث عند أبى داود والترمذى عن عبد الله بن مسعود ، وليس جابر كما أشار فى تخريجه رحمه الله .

١٢٧ - قوله : وقال صلى الله عليه وسلم فى هذه الخطبة - يعنى يوم الفتح-: **« وكل ربا فى الجاهلية موضوع تحت قدمى هاتين ، وأول ربا أضع ربا العباس »** . (١/ ٣٣١) .

[صحيح] .

تقدم تخريج هذا الحديث من طريق حاتم بن إسماعيل بن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جابر مرفوعاً به فى حديث رقم (٨٥) .

وذكرنا هناك طرقاً عند أحمد والنسائى .

وفى الباب عند أبى داود فى البيوع، باب : فى وضع الربا (٢/ ٢٤٤/ ح٣٣٣٤)

والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة التوبة (٥/ ٢٧٣/ ح٣٠٨٧) ، والنسائى فى الكبرى فى الحج ، باب : يوم الحج الأكبر (٢/ ٤٤٤/ ح٤١٠٠) ، وابن ماجه فى المناسك ، باب : الخطبة يوم النحر (٢/ ١٠١٥/ ح٣٠٥٥) ، والبيهقى فى « السنن » (٥/ ٢٧٥) من طريق أبى الأحوص : ثنا شبيب بن غرقدة، عن سليمان بن عمرو ، عن أبيه ، به .

وسليمان بن عمرو بن الأحوص ، قال ابن القطان : مجهول ، كذا فى «التهذيب» (٤/ ٢١٢) ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » ، نقله المزى فى «تهذيبه» (١٢/ ٥٠) ، وقال الحافظ : مقبول .

والحديث صححه ابن عبد البر فى «الاستيعاب » (٢/ ٥١٦) .

ولقد تابعه أبو حرة الرقاشى عند أحمد (٥/ ٧٢ - ٧٣) من طريق حماد بن سلمة : أنا على بن زيد ، عن أبى حرة الرقاشى ، عن عمه ، قال : كنت آخذ بزمام ناقة رسول الله ﷺ فى أوسط أيام التشريق .... فذكر خطبة النبى ﷺ وفيها : « ألا وإن كل ربا كان فى الجاهلية موضوع ، وإن الله عَزَّ وجَلَّ قضى أن أول ربا يوضع ربا العباس بن عبد المطلب .... إلخ » الحديث .

وأبو حرة هو حنيفة مشهور بكنيته ، ثقة ، وإسناده فيه على بن زيد هو ابن جدعان ضعيف ، ولكنه تابعه شبيب بن غرقدة كما تقدم ، وهو ثقة .

فبالجملة هما طريقين يقوى كلاهما الآخر .

١٢٨ - قوله : فقال رسول الله - ﷺ - : « **رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه** » . (١/ ٣٤٥ ، ٣٤٦) .

[حسن] .

هذا الحديث رواه من الصحابة عبد الله بن عباس ، وأبو ذر ، وعقبة بن نافع، وابن عمر ، وأبو بكرة ،وثوبان .

فأما حديث عبد الله بن عباس : فأخرجه الدارقطنى (٤/ ١٧٠ ، ١٧١) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٣/ ٩٥) ، وابن حبان فى « صحيحه »

(١٦/٢٠٢/ح٧٢١٩ - التقريب) ، والطبرانى فى « الصغير » (٢/ ٥٢/ ح٧٦٥ - الروض) ، والبيهقى (٧/ ٣٥٦) ، وابن عدى فى « الكامل » (٣/ ٣٤٧) ، والبيهقى (١٠/ ٦١) ، والحاكم (٢/ ١٩٨) من طريق بشر بن بكر قال : أخبرنا الأوزاعى ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس بلفظ: « إن الله تجاوز . . . . » الحديث .

قال الطبرانى : لم يروه عن الأوزاعى إلا بشر ، تفرد به الربيع بن سليمان .

قلت : بل رواه عن الأوزاعى أيوب بن سويد عند الحاكم ، ولم يتفرد به الربيع، بل رواه عن بشر البويطى، والحسين بن أبى معاوية ، كما قال ابن عدى.

وقال أيضاً : وروى عن الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ : ولم يذكر فى إسناده عبيد بن عمير .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبى ، وصححه ابن حبان ، وحسنه النووى فى « الروضة » (٨/ ١٩٣) ، وسكت عليه الحافظ فى « الفتح » (٩/ ٣٠٢) .

والطريق التى أشار إليها ابن عدى هى عند : ابن ماجه فى الطلاق ، باب : طلاق المكره والناسى (١/ ٦٥٩/ ح٢٠٤٥) ، وابن عدى (٢/ ٣٤٦ - ٣٤٧) ، والعقيلى فى « الكبير » (٤/ ١٤٥) ، من طريق محمد بن المصفى الحمصى ثنا الوليد بن مسلم ، فذكره بالإسناد المشار إليه .

قال البوصيرى فى « الزوائد » (٢/ ١٣٠) : هذا إسناد صحيح إن سلم من الانقطاع ، والظاهر أنه منقطع . قال المزى فى« الأطراف »: رواه بشر بن بكر التنيسى عن الأوزاعى عن عطاء عن عبيد بن عمير عن ابن عباس ا هـ .

زاد فى المخطوطة (ق ١٢٩ب ، ١٣٠) ، : « وليس ببعيد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم فإنه يدلس تدليس التسوية » ، نقلاًعن هامش تخريج العراقى لـ « مختصر المنهاج » .

والحديث روى من وجه آخر عن ابن عباس عند الطبرانى فى «الكبير»

(١١/١٣٣/ح١١٢٧٤) من طريق مسلم بن خالد الزنجى ، حدثنى سعيد العلاف، عنه فذكره بمثله .

قال ابن رجب فى « جامع العلوم والحكم » (ص ٤٥٢) : خرَّجه الجوزجانى وسعيد العلاف وهو سعيد بن أبى صالح ، قال أحمد : وهو مكى ، قيل له : كيف حاله ؟ قال : لا أدرى ، وما علمت أحداً روى عنه غير مسلم بن خالد . قال أحمد : وليس هذا مرفوعاً ، إنما هو عن ابن عباس قوله ، نقل ذلك عنه مهنا ، ومسلم بن خالد ضعفوه .

قلت : ومسلم بن خالد ترجمه فى «التقريب» فقال : صدوق له أوهام .

قال عبد الله بن أحمد فى « العلل » (١/٢٢٧) : سألت أبى عن حديث رواه محمد بن مصفى الشامى - فذكره عن الأوزاعى ، ومالك من رواية الوليد - ثم قال : فأنكره جداً ، وقال : ليس يُروى فيه إلا عن الحسن عن النبى ﷺ .

وقال فى «التلخيص» (١/٢٨٢) : نقل الخلال عن أحمد قال : من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع ، فقد خالف كتاب الله وسُنَّة رسول الله ﷺ ، فإن الله أوجب فى قتل النفس الخطأ كفارة .

وقال ابن أبى حاتم فى « العلل » (١/٤٣١) : سألت أبى عن حديث ، فذكر مثل سؤال عبد الله بن أحمد ، وزاد طريق عبد الله بن لهيعة وسيأتى ، فقال : هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة ، وقال أبى : لم يسمع الأوزاعى هذا الحديث من عطاء ، [أنه] كذا عنده ، وعند ابن حجر ، وابن رجب ، [إنما] سمعه كذا عنده وأظنه سمعه من رجل لم يسمه [أتوهم] عند ابن رجب [توهم] أنه عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ، ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده ا هـ.

قلت : وأما قول الإمام أحمد : « من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع ، فقد خالف كتاب الله وسُنَّة رسول الله ... إلخ » ، فإن كان يريد بذلك رفع المؤاخذة عن الخطأ والنسيان ، فلا يسلم ذلك لقول الله تعالى : ﴿ **ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا** ﴾ ، ولما أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة - فى إجابة الله

لهذا الدعاء - « قال الله : نعم » ، وعن ابن عباس : « قال الله : قد فعلت » (١/٢/١٤٥ ، ١٤٦ - النووى) .

واعترض ابن رجب (ص ٣٥٣) فقال : وليس واحد منها مصرحاً برفعه .

قلت : وهذا لا يضر لأن مثل هذا لا يقال من قبل الرأى فله حكم الرفع ، لا سيما وقد أثبت ابن كثير فى تفسيره (١/ ٣٢٤) الرفع .

وأما إذا أراد أن من زعم ارتفاعها على العموم فى الخطاب الوضعى والتكليفى، فهذا هو الصواب . وعلى هذا حمل ابن حجر كلام الإمام .

وأما استدلال الإمام - رحمه الله - على عدم رفع الخطأ عن المخطئ ، بأن أوجب عليه عند القتل الخطاء دية ، ففيه أيضاً نظر واحتمال ، وهو أن الله إنما أراد بذلك حفظ دم المسلم وجنابه ، الذى هو أصل من أصول الشريعة الخمسة ، لذلك أوجب على المخطئ دية فى القتل ، فهى حالة خاصة لا يجوز حملها على كل خطأ .

واحتمال آخر : وهو أن يكون القتل الخطأ استثنى من عدم المؤاخذة فيه ، وكذلك قتل الناسى ، ويؤيد ذلك ما تقدم ، والله أعلم .

وأما قول أبى حاتم : « أحاديث منكرة كأنها موضوعة » فيه تشدد بالغ ، وقد صححه ابن حبان ، والحاكم ، والذهبى ، والبوصيرى مع إعلاله بالانقطاع ، وتحسين النووى ، وإقرار ابن حجر له .

وقال السخاوى فى « المقاصد الحسنة » (ص ٢٣١) : ومجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلاً ، لا سيما وأصل الباب حديث أبى هريرة فى الصحيح ا هـ وسيأتى الكلام على هذه الطرق وعلى حديث أبى هريرة ، وأما قوله : « لم يسمع الأوزاعى هذا الحديث من عطاء . . . » إلخ .

فقد قال العلامة الألبانى : ولست أرى ما ذهب إليه أبو حاتم - رحمه الله - فإنه لا يجوز تضعيف حديث الثقة ، لا سيما إذا كان إماماً جليلاً كالأوزاعى ،

بمجرد دعوى عدم السماع ، لذلك فنحن على الأصل ، وهو صحة حديث الثقة حتى يتبين انقطاعه ، سيَّما وقد روى من ثلاثة طرق ، ثم ذكرها على الإجمال ، وسيأتى هنا ذكرها على التفصيل .

حديث أبى ذر الغفارى : فأخرجه ابن ماجه فى الطلاق ، باب : طلاق المكره والناسى (١/ ٦٥٩/ ح٢٠٤٣) ، من طريق الفريابى : ثنا أيوب بن سويد ، ثنا أبو بكر الهذلى ، عن شهر بن حوشب ، عنه مرفوعاً بمثل حديث ابن عباس .

قال ابن رحب (ص ٢٥٣) : وخرَّج ابن أبى حاتم من رواية أبى بكر الهذلى، عن شهر بن حوشب ، عن أم الدرداء مرفوعاً بلفظ : « إن الله تجاوز لأمتى ثلاث» فذكرهم .

وقال الزيلعى فى « نصب الراية » (٢/ ٦٥) : فرواه الطبرانى أيضاً - بإسناده - عن أبى بكر الهذلى بسنده ، وجعله من مسند أبى الدرداء بلفظ : « إن الله تجاوز لأمتى عن النسيان ، وما أكرهوا عليه » . قال فى « الزوائد »: إسناده ضعيف ، لاتفاقهم على ضعف أبى بكر الهذلى . وقال ابن رجب : متروك .

قلت : وشهر بن حوشب متكلم فيه ، وقد وثق . وقال الحافظ فى «التلخيص» (١/ ٢٨٢) : وفى الإسناد انقطاع .

وأما حديث عقبة بن عامر : فأخرجه يعقوب بن سفيان فى « المعرفة والتاريخ » (٢/ ٤٩٤) ، ومن طريقه البيهقى فى «السنن» (٧/ ٣٥٧) من طريق محمد بن المصفى: ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ابن لهيعة عن موسى بن وردان قال : سمعت عقبة بن عامر ، فذكره مرفوعاً بلفظ : « وضع عن أمتى » هذا لفظ يعقوب ، وعند البيهقى : « وضع الله عن أمتى » .

قلت : وهذا الحديث من جملة الأحاديث التى نكرها أبو حاتم ، وقال : كأنها موضوعة .

وأما حديث عبد الله بن عمر : فأخرجه أبو نعيم فى « الحلية » (٦/ ٣٥٢) ، والعقيلى فى « الكبير » (٤/ ١٤٥) من طريق محمد بن المصفى : ثنا الوليد بن

مسلم ، ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : « إن الله وضع عن أمتى الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه » .

قال أبو نعيم : غريب من حديث مالك ، تفرد به ابن المصفى عن الوليد . وقال العقيلى : وهذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد جيد .

قال الحافظ فى « التلخيص » (١/ ٢٨٢) : « ورواه البيهقى ، وقال : قال الحاكم: وهو صحيح غريب ، تفرد به الوليد عن مالك . وقال البيهقى فى موضع آخر : ليس بمحفوظ عن مالك ، ورواه الخطيب فى كتاب « الرواة عن مالك » فى ترجمة سوادة بن إبراهيم عنه ، وقال : سوادة مجهول ، والخبر منكر عن مالك » .

قال ابن رجب (ص ٤٥٣) : « وهو عند حذاق الحفاظ باطل على مالك ، كما أنكره الإمام أحمد ، وأبو حاتم ، وكانا يقولان عن الوليد : إنه كثير الخطأ ، ونقل أبو عبيد الآجرى عن أبى داود قال : روى لوليد بن مسلم عن مالك عشرة أحاديث ليس لها أصل ، منها أربعة عن نافع . قلت : - يعنى ابن رجب - والظاهر أن منها هذا الحديث .

وأما حديث أبى بكرة : فأخرجه ابن عدى فى « الكامل » (٢/ ١٥٠) ، وأبو نعيم فى « أخبار أصبهان » (١/ ٢٥١ - ٢٥٢) ، من طريق جعفر بن جسر بن فرقد ، حدثنى أبى ، عن الحسن ، عن أبى بكرة ، بلفظ : « رفع الله عن هذه الأمة ثلاثاً : الخطأ ، والنسيان ، والأمر يكرهون عليه » .

قال ابن عدى : ولجعفر بن جسر أحاديث مناكير غير ما ذكرت ، ولم أر للمتكلمين فى الرجال فيه قولاً ، ولا أدرى كيف غفلو عنه لأن عامة ما يرويه منكر ، وقد ذكرته لما أنكرت من الأسانيد والمتون التى يرويها ، ولعل ذاك إنما هو من قبل أبيه ، فإن أباه قد تكلم فيه من تقدم ممن يتكلمون فى الضعفاء لأنى لم أر يروى جعفر عن غير أبيه ا هـ .

قال ابن حجر فى « التلخيص » : جعفر وأبوه ضعيفان ، وكذا السخاوى ، ثم

قال : لكن له شاهد جيد أخرجه أبو القاسم الفضل بن جعفر التميمي المعروف بأخي عاصم في « فوائده » ، ثم ذكر رواية عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس المتقدم ذكرها في أول التخريج .

وأما حديث ثوبان : فأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢/ ٩٧/ ح١٤٣٠) من طريق يزيد بن ربيعة : ثنا أبو الأشعث ، عن ثوبان ، مرفوعاً بنحو ما تقدم .

قال في « المجمع» (٦/ ٢٥٠) : وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي ، وهو ضعيف .

وقال ابن رجب : خرَّجه الجوزجاني من رواية يزيد بن ربيعة ، بسنده ، ويزيد ابن ربيعة ضعيف جداً .

وقال الحافظ في « التلخيص » (١/ ٢٨٢) : رواه الطبراني من حديث ثوبان ، وفي إسناده ضعف .

قال السخاوي : ومجموع هذه الطرق يظهر أن للحديث أصلاً . . . إلخ » .

١٢٩ - قوله : عن عائشة رضي الله عنه قالت : قال رسول الله ﷺ : **« لا يدخل أحدكم الجنة بعمله » ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟! قال : ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته »** . (١/ ٣٤٧) .

[صحيح] .

أخرجه البخاري في الرقاق ، باب : القصد والمداومة على العمل ، الفتح (١١/ ٢٩٤/ ح٦٤٦٤ ، ٦٤٦٧) ، ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم ، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى (١٧/ ١٦٧/ ح٢٨١٨ - النووي) ، من طريق موسى بن عقبة ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عنها بلفظه .

وفي الباب عن أبي هريرة : عند البخاري فيما تقدم (ح٦٤٦٣) ، وأحمد (٢/ ٥١٤ ، ٥٣٧) ، والطيالسي (ح٢٣٢٢) ، والبيهقي في « الكبرى » (٣/ ٨١)، والبغوي في « شرح السُّنَّة » (٧/ ٣٨٦/ ح٤٠٨٧) من طريق ابن أبي ذئب .

وعند أبى يعلى فى « مسنده » (١١/ ٤٧٣/ ح٦٥٩٤) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدينى ، كلاهما عن سعيدالمقبرى ، عن أبى هريرة مرفوعاً بنحوه .

وعند مسلم فيما تقدم (ح٢٨١٦) ، وأحمد (٢/ ٤٥١) ، وابن حبان (ح٣٤٨ - الإحسان) من طريق بكير بن الأشج ، عن بسر عن سعيد ، عن أبى هريرة.

وعند مسلم أيضاً وأحمد (٢/ ٢٣٥) من طريق ابن عون ، ومسلم فقط من طريق أيوب ، وأحمد (٢/ ٣٢٦ ، ٣٩٠ ، ٥٢٤) ، من طريق جرير ، و(٢/ ٥٠٩) من طريق هشام .

جميعاً عن ابن سيرين ، عنه .

وفى الباب من طريق أبى عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف عن أبى هريرة ، عند البخارى فى المرضى ، باب : تمنى المريض الموت ، الفتح (١٠/ ١٢٧/ ح٥٦٧٣) ، ومسلم فيما تقدم ، وأحمد (٢/ ٢٦٤) ، والبيهقى (٣/ ٣٧٧) ، وفى « الشُعب » (٧/ ٢٣٨) من طريق ابن شهاب عنه بسنده .

ومن طريق أبى صالح ، وله عنه ثلاث طرق :

الأولى : الأعمش عند مسلم (٧٤) ، وابن ماجه فى الزهد ، باب : التوقى فى العمل (٢/ ١٤٠٥/ ح٤٢٠١) ، وأحمد (٢/ ٤٩٥) ، وأبى نعيم فى « الحلية» (٧/ ١٢٩) ، والبزار (ح٣٤٤٨ - كشف) ، والبغوى (٧/ ٣٨٧/ ح٤٠٨٩) .

الثانية : سهيل ، عند مسلم (٧٦) ، وأحمد (٢/ ٣٤٤) .

الثالثة : أبى الحصين ، عند أحمد (٢/ ٤٦٦) .

قال البغوى : متفق عليه ، يعنى من حديث أبى هريرة ، وإلا فإن البخارى لم يخرج الحديث من طريق أبى صالح .

وقال فى الزوائد : إسناده حسن ، غير شريك مختلف فيه .

قلت : وقد تابعه غير واحد من الثقات .

وفى الباب أيضاً من طريق همام بن منبه ، عنه .

عند عبدالرزاق فى « المصنف » (١١/ ٢٨٩/ ح٢٠٥٦٢) ، وأحمد (٢/ ٣١٩) وابن حبان (ح٦٦٠ - الإحسان) ، والبغوى (٧/ ٣٨٧/ ح٤٠٨٨) .

جميعاً من طريق معمر عنه .

وعند أحمد (٢/ ٢٥٦ ، ٣٨٦ ، ٤٦٩ ، ٤٨٢ ، ٤٨٨ ، ٥١٩) ، من طرق عنه ، وعند أبى نعيم فى « الحلية » (٨/ ٣٧٩) .

وفى الباب أيضاً عند جابر بن عبد الله الأنصارى ، وله عنه طرق :

منها ما أخرجه مسلم (ح٢٨١٧) (٧٧) من طريق معقل ، عن أبى الزبير .

وعنده أيضاً ، وأحمد (٢/ ٣٣٧) ، والدارمى (٢/ ٣٩٥) ، وأبى يعلى فى «مسنده» (٣/ ٣٠٩/ ح١٧٧٥) ، وابن حبان (ح٣٥٠ - الإحسان) ، وأحمد (٢/ ٣٦٢) من طريق الأعمش ، عن أبى سفيان .

جميعاً عن جابر .

وذكر الحافظ في « الفتح » (١١/ ٣٠٣) من طريقاً ثالثاً عند البزار من طريق محمد بن سوقة عن ابن المنكدر ، عن جابر ولكن صوب البزار إرساله

وعن أبى سعيد الخدرى عند أحمد (٣/ ٥٢) ، وعبد بن حميد (٢/ ٢٨١ - منتخب) من طريق عطية العوفى عنه به ، وإسناده ضعيف ؛ لضعف العوفى .

وعن شريك بن طارق ، وهو عند الطبرانى فى « الكبير » (٧/ ٣٠٨ - ٣٠٩/ ح٧٢١٨ ، ٧٢١٩ ، ٧٢٢٠ ، ٧٢٢١) ، من طرق عن إسرائيل ، وأبى معاوية ، والوليد بن أبى ثور ، وأبى عوانة .

جميعاً عن زياد بن علاقة عن شريك بن طارق .

وهو عند البخارى فى « الكبير » (٢/ ٢/ ٢٣٩) ، وابن حبان فى « الثقات » (٣/ ١٨٨ - ١٨٩) . قال فى « المجمع » (١٠/ ٣٥٧) : رواه الطبرانى بأسانيد ورجال أحدهما رجال الصحيح .

* * *

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

١٣٠ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : لما أصاب رسول الله - ﷺ - قريشاً يوم بدر ، وقدم المدينة وجمع اليهود ، وقال : « أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشاً » ، قالوا : يا محمد ؛ لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفراً من قريش أغماراً لا يعرفون القتال ، إنك لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس ، وأنك لم تلق مثلنا ، فأنزل الله تعالى فى ذلك : ﴿ قل للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم .. ﴾ إلى قوله : ﴿ فئة تقاتل فى سبيل الله - أى ببدر - وأخرى كافرة ﴾ . (١/ ٣٦٣) .

[ضعيف] .

أخرجه أبو داود فى الخراج والإمارة ، باب : كيف كان إخراج اليهود من المدينة (٣/ ١٥٤/ ح٣٠٠١) ، والطبرى فى « تفسيره » (٦/ ٢٢٧/ ح٦٦٦٦ ، ٦٦٦٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ١٧٣) . من طريق محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبى محمد ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، عنه .

والقصة ذكرها ابن هشام فى سيرته (٢/ ٤٢٦) ، عن ابن إسحاق بهذا الإسناد غير أنه قال : عن مولىً لآل زيد بن ثابت ، مقتصراً على سبب نزول الآيات فى بنى قينقاع .

وهى عند ابن كثير (١/ ٣٣٠) منسوبة لابن إسحاق بسنده المذكور .

والقصة حسَّنها الحافظ ابن حجر فى « الفتح » (٧/ ٣٣٢) .

قلت : ومحمد بن إسحاق مدلس وعنعن فى الإسناد ، وتفرد بهذا الإسناد عن محمد بن أبى محمد ، وهو مجهول . قاله ابن حجر فى «اللسان» (٥/ ٣٥٩) و« التقريب » (ص ٥٠٥) ، وذكره فى «الثقات» (٧/ ٣٩٢) ، وقال : ولا أدرى من هو.

والقصة أخرجها الواقدى من وجه آخر فى المغازى (١/١٧٦) من طريق عبد الله بن جعفر ، عن الحارث بن الفضيل ، عن محمد بن كعب القرظى ، من قوله بنحوه . وإسناده لا يصلح للاحتجاج به ، ولا يصلح فى شواهد ولا متابعات ، والواقدى متروك .

وعند ابن جرير (ح٦٦٦٧ - شاكر) من طريق ابن حميد : ثنا سلمة ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، فذكره بنحو رواية محمد بن أبى محمد . وإسناده ضعيف ابن حميد هو محمد الرازى ضعيف ، وتدليس ابن إسحاق .

وعنده (٦٦٦٨ - شاكر) بنفس الإسناد عن ابن إسحاق من قوله .

وفى الباب عنده أيضاً (ح ٦٦٧٠) عن عكرمة موقوفاً .

١٣١ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : كان رسول الله - ﷺ - كثيراً ما يدعو : « يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك » ، قلت : يا رسول الله ؛ ما أكثر ما تدعو بهذا الدعاء ، فقال : « ليس من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن ، إذا شاء أن يقيمه أقامه ، وإن شاء أن يزيغه أزاغه » . (١/ ٣٧١) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد في « المسند » (٦/ ٩١) من طريق حماد بن زيد ، عن المعلى بن زياد وهشام و يونس ، عن الحسن أن عائشة قالت : دعودات كان رسول الله ﷺ يكثر يدعوبها . فذكرته قلت : وهو إسناد مرسل ، قال المزي في « تهذيبه»: لم يصح سماعه منها .

ولكن يشهد له ما أخرجه أحمد أيضاً (٦/ ٢١٥٠، ٢٥١) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١/ ١٠٠ - ١٠١/ح٢٢٤ - الظلال) والآجرى في « الشريعة » (٢١٧) من طريق حماد بن سلمة ، عن على بن زيد ، عن أم محمد عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يكثير أن يقول فذكرته بمثله ، وهو لفظ أحمد ، وعند ابن أبي عاصم والآجرى مختصراً .

وإسناده ضعيف ، فيه على بن زيد بن جدعان ، ضعيف ، وأم محمد مجهولة لا تعرف .

وأخرجه ابن مردويه (كما في ابن كثير - ١/ ٣٢٩) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة ، عن حسان الأعرج ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ كثيراً ما يدعو . فذكرته بمثله .

قال ابن كثير : غريب من هذا الوجه .

قلت : وفيه سعيد بن بشير الأزدى ، وهو ضعيف ، وحسان الأعرج لم أعرفه .

ويشهد لحديث عائشة ما أخرجه أحمد (٦/ ٣٠١ - ٣٠٢) ، وابن جرير في « تفسيره » (٣/ ١٢٥) ، وابن مردويه (كما عند ابن كثير ١/ ٣٢٩) ثلاثتهم من طريق عبد الحميد بن بهرام الفزارى ، وعند أحمد أيضاً (٦/ ٣١٥) ، والترمذى في الدعوات / باب ٩٠ (٥/ ٥٣٨/ ح٣٥٢٢) وابن أبي عاصم في السنة (ح٢٢٣، ٢٣٢) ثلاثتهم من طريق أبي كعب صاحب الحرير - وعند الترمذي أبي بن كعب - جميعاً ، عن شهر بن حوشب ، عن أم سلمة قالت : أن رسول الله ﷺ كان يكثر أن يقول فذكرت بمثل حديث عائشة ، وزاد أحمد وابن جرير وابن مردويه في آخره « فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا ، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب . . .ا لحديث .

قال الترمذي : وهذا حديث حسن .

قلت : وشهر بن حوشب ، صدوق سيء الحفظ ، وحديثه في صالح الشواهد ، والمتابعات .

وله شاهد من حديث النواس بن سمعان عند أحمد (٤/ ١٨٣) وابن أبي عاصم في « السنة » (ح ٢١٩) وابن ماجه في المقدمة (ح١٩٩) ، والآجرى (٣١٧) والحاكم (٢/ ٢٨٩) ، (٤/ ٣٢١) ، وابن جرير (٣/ ١٢٦) عن طرق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : سمعت بسر بن عبيد الله يقول : سمعت

أبا أدريس الخولانى يقول : حدثنى النواس بن سمعان الكلابى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن ، إن شاء أقامة وإن شاء أزاغه وكان رسول الله ﷺ يقول : « يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا على دينك » قال : « والميزان بيد الرحمن يرفع أقواماً ويخفض آخرين إلى يوم القيامة » وعند ابن أبي عاصم والحاكم في الموضع الأول مختصراً .

قال الحاكم : صحيح على شرطهما ، وأقره الذهبى ،وقال في الزوائد : إسناده صحيح .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه الترمذى في القدر / باب ما جاء أن القلوب بين أصبعى الرحمن (٤/ ٤٤٨/ح٢١٤٠)، وأبو يعلى (٦/ ٣٥٩، ٣٦٠/ح٣٦٨٧، ٣٦٨٨) ، وابن جرير (٣/ ١٢٦)، وأحمد (٣/ ٢٥٧) .

من طريق الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يكثير أن يقول : « يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك » فقلت : يا رسول الله ﷺ آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ قال : « نعم ، إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها كيف يشاء » .

قال الترمذى : وهذا حديث حسن .

قلت : عند أحمد (٣/ ٢٥٧) قال في آخره : « إن القلوب بيد الله عز وجل يقلبها » ورواه سفيان عن الأعمش عند ابن جرير (٣/ ١٢٥) وجعله عن جابر ، قال الترمذى : وحديث أبي سفيان عن جابر أصح.

والحديث أصله في « الصحيحين » عند البخاري في القدر (ح٦٦١٧) ، وفي الأيمان (ح٦٦٢٨) ، وفي التوحيد (ح٧٣٩١) من حديث ابن عمر، عند مسلم في القدر من حديث عبد الله بن عمرو (٦/ ١٦/ ٢٠٤- النووى) ، وانظر تخريجه في « فتح الأعلى » والحديث نسبه السقاف لمسلم والترمذى دون أن يذكر طريقا ولا لفظاً ، وهذه عادته ، والله الموفق .

١٣٢ - قوله : قال ابن عباس - رضى الله عنهما - : « **ليس التقية بالعمل إنما التقية باللسان** » . (١/ ٣٨٦) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٣/ ١٥٣) ، قال : حدثنى المثنى ، قال : ثنا قبيصة بن عقبة ، قال : ثنا سفيان عن ابن جريج ، عمن حدثه عن ابن عباس : ﴿ **إلا أن تتقوا منهم تقاة** ﴾ ، قال : « التقاة : التكلم باللسان ، وقلبه مطمئن بالإيمان » .

قلت : وهذ إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم ، غير أنه منقطع بين ابن جريج وابن عباس .

وقد جوده محمد بن بشر العبدى ، فوصله عند الحاكم (٢/ ٢٩١) ، فقال : سمعت سفيان الثورى يذكر عن ابن جريج ، حدثنى عطاء ، عن ابن عباس رضى الله عنهما : ﴿ **إلا أن تتقوا منهم تقاة** ﴾ ، قال : « فذكره بمثل ما تقدم » ، وزاد فى آخره : « فلا نبسط يده فيقتل ولا إلى إثم فإنه لا عذر له » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى على شرطهما .

وفى الباب عند ابن جرير من طريق العوفى عنه بلفظ : « فالتقية باللسان من حُمل على أمر يتكلم به وهو معصية الله فيتكلم به مخافة الناس وقلبه مطمئن بالإيمان ، فإن ذلك لا يضره ، إنما التقية باللسان » . وإسناده ضعيف ، لضعف العوفى .

وقد ذكره فى « الدر » (٢/ ٢٩) ، ونسبه لابن جرير ، وابن أبى حاتم ، ورواية الحاكم المتقدمة نسبها لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن جرير ، والبيهقى فى « سننه » .

وعند ابن جرير من طريق المثنى ، ثنا إسحاق قال : ثنا ابن أبى جعفر عن أبيه، عن الربيع قال : قال أبو العالية : « التقية باللسان وليس بالعمل » .

ونسبه فى « الدر » لابن أبى حاتم .

١٣٣ - قوله : عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » . . (١/ ٣٨٧) .

[صحيح] .

علقه البخاري فى البيوع ، باب : النجش . ومن قال : لا يجوز ذلك البيع . «الفتح» (٤/ ٣٥٥) ، ووصله في الصلح ، باب : إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ، «الفتح» (٥/ ٣٠١/ ح٢٦٩٧) ، ومسلم في الأقضية ، باب : نقض الأحكام الباطلة (١٢/ ٢٥٧/ ح١٧١٨ - النووي) ، وأحمد (٦/ ٢٤٠، ١٤٦، ١٨٠، ٢٥٦، ٢٧٠) ، وأبو داود في « السُّنَّة » ، باب : لزوم السُّنَّة (٤/ ٢٠٠/ ح٤٦٠٦) ، وابن ماجه فى المقدمة (١/ ٧/ ح١٤) ، والدارقطنى فى «السنن » (٤/ ٢٢٤) ، والبخارى فى « خلق أفعال العباد » (ص٦١/ ح١٦٢) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٨/ ٧٠/ ح٤٥٩٤) ، والشافعى (٢/ ١٠٦) ، والقضاعى فى « مسند الشهاب » (١/ ٢٣١/ ح٣٥٩ : ٣٦١) ، وابن حبان فى «صحيحه » (١/ ٢٠٧ ، ٢٠٩/ ح ٢٦ ، ٢٧ - التقريب) ، والبيهقى فى «الكبرى » (١٠/ ١١٩ ، ٢٥١ ، ١٥٠) ، وفى « الاعتقاد » (ص ١١٢) .

جميعاً من طريق سعد بن إبراهيم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، بألفاظ متقاربة . والحديث عند الديلمى فى « مسند الفردوس » (٣/ ٥٧٩/ ح٥٨١٢) ، والهروى فى « ذم الكلام » (١/ ٤/ ١) ، وقال الحافظ (٥/ ٣٥٦ الفتح) : وقد رويناه في « كتاب السنة لأبى الحسين بن حامد » من طريق محمد ابن إسحق عن عبد الواحد وفيه قصه قال « عن سعد ابن إبراهيم قال كان الفضل ابن العباس بن عتبة بن أبي لهب أوصانى بوصية ، فجعل بعضها صدقة وبعضا ميراثاً وخلط فيها ، وأنا يومئذ علي القضاء فما دريت كيف أقضى فيها ، فصليت بجنب القاسم بن محمد فسألته فقال : أجز من ماله الثلث وصية ، ورد سائر ذلك ميراثاً ، فإن عائشة حدثتنى » فذكره بلفظ إبراهيم بن سعد » .

ثم قال الحافظ :

« وهذا الحديث معدود من أصول الإسلام وقاعده من قواعده . فإن معناه : من اخترع في الدين مالا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه . قال النووى : هذا الحديث مما ينبغى أن يعتنى به بحفظه وإستعماله في إبطال المنكرات وإشاعه الاستدلال به كذلك وقال الطرفى : هذا الحديث يصلح أن يسمى نصف أدلة الشرع .

وانظر تخريجه فى كتابنا « فتح الأعلى بتخريج القواعد المثلى » (ص ١١٧) .

١٣٤ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : « **اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله - ﷺ - فتنازعوا عنده ، فقالت الأحبار : ما كان إبراهيم إلا يهودياً ، وقالت النصارى : ما كان إبراهيم إلا نصرانياً ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أهل الكتاب لم تحاجون فى إبراهيم ... ﴾** (١/ ٤١١) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٣/ ٢١٦) ، والبيهقى فى « الدلائل» (٥/ ٣٨٤) من طريق يونس بن بكير قال : حدثنى محمد بن إسحاق . قال : حدثنا محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت قال : حدثنى سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس ، فذكره . وإسناده ضعيف ، تقدم الكلام عليه فى الحديث رقم (١٣٢) .

والأثر ذكره فى « الدر » (٢/ ٧٢) ، ونسبه زيادة على ما تقدم لابن إسحاق . وذكره ابن حجر فى « تخريج الكشاف » منسوباً للبيهقى فى الدلائل والطبرى بالإسناد المذكور ، ثم قال : وذكر الواحدى فى « الأسباب » من طريق الكلبى وعطاء بن عياش : « أن أبا رافع والرئيس من نصارى نجران قالا : يا محمد - فذكره » (ص ٢٦/ ح ٢٢٠) .

١٣٥ - قوله : عن أبى إسحاق بن عبد الله بن طلحة : سمع أنس بن مالك يقول : **كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً ، وكان أحبَّ أمواله إليه بير « حاء» وكانت مستقبلة المسجد . وكان النبى - ﷺ - يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب ،**

قال أنس : فلما نزلت : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ . قال أبو طلحة : يا رسول الله ؛ إن الله يقول : ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ ، وإن أحب أموالي إليّ بير « حاء » ، وإنها صدقة لله أرجو بها برها وذخرها عند الله تعالى ، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله ، فقال النبي - ﷺ - : « بخ بخ ، ذاك مال رابح، ذاك مال رابح ، وقد سمعت ، وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين » ، فقال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبنى عمه . (١/ ٤٢٤ ، ٤٢٥).

[صحيح] .

أخرجه مالك في « الموطأ » (٢/ ٩٩٥ ، ٩٩٦) ، ومن طريقه البخاري في الزكاة، باب : الزكاة على الأقارب . « الفتح » (٣/ ٣٢٥/ ح١٤٦١) ، وفى الوكالة ، باب إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله . « الفتح» (٤/ ٤٩٣/ ح٢٣١٨) ، وفى الوصايا ، باب : إذا أوقف أو أوصى لأقاربه ، ومن الأقارب ؟ ، وباب : إذا أوقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ، وكذلك الصدقة . «الفتح» (٥/ ٣٧٩/ ح٢٧٥٢ ، ٢٧٦٩) ، وفى التفسير ، باب : **﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾** . الفتح (٨/ ٢٢٣/ ح٤٥٥٤) ، ومسلم فى الزكاة ، باب : فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (٧/ ٨٨/ ح٩٩٨ - النووى) ، وأحمد (٣/ ١٤١) ، والنسائى فى «التفسير» (١/ ٣١٠/ ح٨٦) ، وابن حبان (ح٣٣٤٠ - ٧١٨٢ - الإحسان)، وأبو نعيم فى « الحلية » (٦/ ٣٣٨) ، والبيهقى (٦/ ١٦٤ ، ٢٧٥) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٦/ ١٨٩/ ح١٦٨٣) .

جميعاً من طريق مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : فذكره .

قال البغوى : هذا حديث متفق على صحته .

* تنبيه : أخطأ المؤلف فى تسمية إسحاق بن عبد الله ، فسماه أبى إسحاق بن عبد الله بن طلحة ، والصواب ما ذكرناه آنفاً .

وقد تابع مالك على حديثه كل من : عبد الله بن سلمة عند البخارى فى الوصايا ، باب : من تصدق على وكيله ثم رد الوكيل إليه ، معلقاً ، «الفتح» (٥/ ٣٨٧/ ح٢٧٥٨) .

وهمام عند أحمد (٣/ ٢٥٦) ، وابن خزيمة فى « صحيحه » (ح٢٤٥٥) ، ويحيى بن سعيد عند الطيالسى (ح٢٠٨٠) .

وجاء الحديث من وجه آخر عن أنس عند مسلم فيما تقدم (ح٩٩٨) (٤٣) ، وأبى داود فى الزكاة ، باب : فى صلة الرحم (٢/ ١٣٢/ ح١٦٨٩) ، والنسائى فى الأحباس ، باب : كيف يكتب الحبس (٦/ ٢٣١/ ح٣٦٠٢) ، وأحمد (٣/ ٢٨٥) ، والدارقطنى (٤/ ١٩١) ، والطبرى فى « تفسيره » (٦/ ٥٨٩/ ح٧٣٩٥ - شاكر) وابن حبان (ح٧١٨٣ - الإحسان) ، والبيهقى (٦/ ١٦٥) .

جميعاً من طريق حماد بن سلمة عن ثابت ، عنه .

ورواية ثابت هذه علقها البخارى جزماً فى الوصايا ، باب : إذا أوقف أو أوصى لأقاربه . « الفتح » (٥/ ٣٧٩) .

وعند الترمذى فى التفسير ، باب : تفسير سورة آل عمران (٥/ ٢٢٤/ ح٢٩٩٧) ، وأحمد (٣/ ١١٥ ، ١٧٤) ، وعبد بن حميد (٢/ ٤١٤/ ح١٤١٣ - منتخب) ، والدرقطنى (٤/ ١٩١) ، وأبى يعلى فى « مسنده » (٦/ ٣٨٦/ ح٣٧٣٢ ، ٣٨٦٥) ، وابن جرير الطبرى (ح٧٣٩٤ - شاكر) ، كلهم من رواية حميد عن أنس .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخارى فى « التفسير »، باب : قوله : ﴿ **ولن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون** ﴾ ، « الفتح » (٨/ ٢٢٣/ ح٤٥٥٥) ، والدارقطنى (٤/ ١٩١) . من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى ، عن أبيه ، عن ثمامة ، عن أنس .

وقد أخرجه ابن خزيمه والطحاوى جميعاً عن ابن مرزوق ، وأبو نعيم في «المستخرج » من طريقه والبيهقى من طريق أبي حاتم الرزاى كلاهما عن

الانصارى بتمامة ولفظه « لما نزلت ﴿ لن تنالوا البر ﴾ الآية أو ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً ﴾ جاء أبو طلحة فقال : يا رسول الله ، حائطى لله ، فلو استطعت أن أسره لم أعلنه فقال : اجعله في قرابتك وفقراء أهلك قال أنس : فجعلها لحسان ولأبى ، ولم يجعل لى منها شيئاً لأنهما كانا أقرب إليه منى لفظ أبي نعيم . وفي روايه الطحاوى « كانت لأبى طلحة فجعلها لله فأتى النبى ﷺ فقال له اجعلها أرض فجعلها في فقراء قرابتك فجعلها لحسان وأبي وكان أقرب رليه منى » وفي روايه أبي حاتم الرازي فقال « حائطى بكذا وكذا » وقال فيه « فقال :اجعلها في فقراء أهل بيتك قال فجعلها في حسان بن ثابت وأبي بن كعب» وأخرجه الدارقطنى من طريق صاعقه عن الأنصارى فذكر فيه للانصاري شيخاً آخر فقال وحدثنا حميد عن أنس قال : لما نزلت ﴿ لن تنالوا البر ﴾ الآيه أو ﴿ من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً ﴾ . قال ابو طلحة يا رسول الله ، حائطى في مكان كذا وكذا صدقه لله تعالى » والباقى مثل رواية أبي حاتم إلا أنه قال « أجعلها في فقراء أهل بيتك وأقاربك » ثم ساقه بالإسناد الأول قال مثله وزاد فيه « فجعلها لأبي بن كعب وحسان بن ثابت وكانا اقرب إليه منى » وإنما أوردت هذه الطرق لأني رأيت بعض الشراح ظن أن الذي وقع في البخاري من شرح قرابة أبي طلحة من حسان وأبي بقية من الحديث المذكور ، وليس كذلك بل أنتهى الحديث إلى قوله « وكانا أقرب إليه منى » ومن قوله « وكان قرابة حسان وأبي من أبي طلحة . . .الخ » من كلام البخاري أو من شيخه » قاله الحافظ : أنظر الفتح (٥ / ص ٤٤٧,٤٤٨)

١٣٦ - قوله : أن عمر - رضى الله عنه - قال : « **يا رسول الله لم أصب مالاً قط ، هو أنفس عندى من سهمى الذى هو بخيبر ، فما تأمرنى به ؟ قال : احبس الأصل ، وسبل الثمرة** » . (١/ ٤٢٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الوصايا ، باب : الوقف كيف يكتب ، وباب : الوقف للغنى والفقير والضيف . الفتح (٥/ ٤٦٨ ، ٤٦٩/ح٢٧٧٢ ، ٢٧٧٣) ، ومسلم فى الوصية ، باب : الوقف (١١/ ٩٥/ ح١٦٣٢) ، وأبو داود فى الوصايا ،

باب: فى الرجل يوقف الوقف (٣/ ١١٦/ ح٢٨٧٨) ، والترمذى فى الأحكام ، باب : فى الوقف (٣/ ٦٥٠/ ح١٣٧٥) ، وابن ماجه فى الصدقات ، باب : من وقف (٢/ ٨٠١/ ح٢٣٩٦) ، والدارقطنى (٤/ ١٨٧ ، ١٨٨) ، وأحمد (٢/ ١٢) وابن حبان (ح٣٩٠١ - الإحسان) .

جميعاً من طريق ابن عون .

وأخرجه النسائى فى الأحباس ، باب : حبس المشاع (٦/ ٢٣٢/ ح٣٦٠٣) ، وابن ماجه فيما تقدم (ح٢٣٩٧) ، وأحمد (٢/ ٥٥ ، ١١٤ ، ١٥٧) ، والدارقطنى (٤/ ١٩٢ ، ١٩٣) ، وابن حبان (ح٤٨٩٩ ، ٤٩٠٠) ، والبيهقى (٦/ ١٦٢) .

جميعاً من طريق عبيد الله بن عمر .

وعند البخارى فيما تقدم ، باب : ما للوصى أن يعمل فى مال اليتيم (ح٢٧٦٤) ، والبيهقى (٦/ ١٦٠) . من طريق صخر بن جويرية .

وعنده فى باب نفقة القيم للوقف (ح٢٧٧٧) ، وكذا البيهقى (٦/ ١٦٠) من طريق أيوب .

وعند الطحاوى فى « شرح المعانى » (٤/ ٩٥) ، والبيهقى (٦/ ١٦٠) من طريق يحيى بن سعيد .

جميعاً عن نافع ، عن ابن عمر .

وعند مسلم والنسائى (ح٣٦٠٥) من طريق عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر، عن عمر ، جعله من مسند عمرو المشهور الأول أي مسند ابن عمر كذا قال الحافظ

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

قال البغوى فى « شرح السُّنَّة » (٨/ ٢٨٧/ ح٢١٩٥) : هذا حديث متفق على صحته .

(فائدة) : ولأحمد من رواية أيوب « أن عمر أصاب أرضاً من يهود بنى حارثة يقال لها ثمغ » ونحوه في روايه سعيد بن سالم المذكوره ، وكذا للدارقطنى من طريق الداروردى عن عبد الله بن عمر ، وللطحاوى من رواية يحيى بن سعيد ، وروى عمر بن شبة بإسناد صحيح « عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم » أن عمر رأى في المنام ثلاث ليال أن يتصدق بثمغ » وللنسائي من روايه سفيان عن عبد الله بن عمر « جاء عمر فقال : يا رسول الله إني أصبت مالا لم أصب مالاً مثله قط ، كان لي مائة رأس فأشتريت بها مائة سهم من خيبر من اهلها » فيحتمل أن تكون ثمغ من جمله أراضى خيبر وأن مقدارها كان مقدار مائه سهم من السهام قسمها النبى ﷺ بين من شهد خيبر وهذه المائه السهم التي كانت لعمر بن الخطاب بخيبر التي حصلها من جزئه من الغنيمه وغيره .

ورواه عمر بن شبه من طريق حماد بن زيد عن عمر وزاد عمر بن شبه عن يزيد بن هارون عن ابن عون في آخر هذا الحديث «وأوصى بها عمر إلى حفصة ام المؤمنين ثم إلى الأكابر من آل عمر ، ونحو في روايه عبيد الله بن عمر عند الدارقطنى وفى رواية أيوب عن نافع عند أحمد « يليه ذوو الرأى من آل عمر » فكأنه كان أولا شرط أن النظر فيه لذوى الرأى من أهله ثم عيَّن عند وصيته لحفصة، وقد بين ذلك عمر بن شبة عن ابى غسان المدنى قال : هذه نسخة صدقة عمر أخذتها من كتابه الذي عند آل عمر فنسختها حرفاً حرفاً « هذا ما كتب عبد الله عمر أمير المؤمنين في ثمغ ، أنه إلى حفصه ما عاشت تنفق ثمره حيث أراها الله. فإن توفيت فإلى ذوى الرأى من أهلها » قاله الحافظ في « الفتح » (٥/ ص ٤٦٩ , ٤٧٠ , ٤٧١) .

١٣٧ - قوله : عن ابن عباس رضى الله عنهما ، قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم فتح مكة : « إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلى ، ولم يحل لى إلا فى ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، لا يعضد شوكة ، ولا

ينفر صيده ، ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يختلى خلاه ... إلخ » .
(١/ ٤٣٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الحج ، باب : فضل الحرم ، «الفتح » (٣/ ٤٤٩/ ح١٥٨٧)، وفى جزاء الصيد ، باب : لا ينفر صيد الحرم . « الفتح » (٤/ ٤٦/ ح١٨٣٤) ، وفى الجزية والموادعة ، باب : إثم الغادر للبر والفاجر . «الفتح» (٦/ ٢٨٣/ ح٣١٨٩) ، ومسلم فى الحج ، باب : تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (٩/ ١٣١/ ح١٣٥٣ - النووى) ، وعبد الرزاق فى « المصنف » (٥/ ٣٠٩/ ح٩٧١٣) ، وأحمد (١/ ٢٥٥ ، ٢٦٦ ، ٣١٥ ، ٣٥٩) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى الهجرة هل انقطعت (٣/ ٣/ ح٢٤٨٠) ، والترمذى فى السير ، باب : ما جاء فى الهجرة (٤/ ١٤٨ - ١٤٩/ ح١٥٩٠) ، والنسائى فى الحج ، باب : تحريم القتال فيه ، (٥/ ٢٠٤/ ح٢٧٨٤ ، ٢٨٧٥) ، والدارمى (٢/ ٢٣٩) ، وابن الجارود فى « المنتقى » (ص١٨١/ ح٥٠٩) ، والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٣٠/ ح١٠٩٤٣ ، ١٠٩٤٤) ، وابن حبان (٩/ ٣٦/ ح٣٧٢٠) ، والبيهقي (٥/ ١٩٥ ، ٦/ ١٩٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٧/ ٢٩٤/ ح٢٠٠٣) .

جميعاً من طريق منصور ، عن مجاهد ، عن طاووس ، عن ابن عباس مطولاً ومختصراً .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال البغوى : هذا حديث متفق على صحته .

ورواه البخارى من وجه آخر عن ابن عباس فى جزاء الصيد ، باب : لا ينفر صيد الحرم . « الفتح » (٤/ ٤٦/ ح١٨٣٣) ، وفى الجنائز ، باب : الإذخر والحشيش فى القبر ، «الفتح» (٣/ ٢١٣/ ح١٣٤٩) ، وفى البيوع ، باب : ما

قيل فى الصواع «الفتح» (٤/ ٣١٧/ ح٢٠٩٠) ، وأحمد (١/ ٢٥٣) ، والبيهقى (٥/ ١٩٥) .

من طريق خالد الحذاء عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وتابع الحذاء عليه عمرو بن دينار عند البخارى فى اللقطة ، باب : كيف تعرف لقطة أهل مكة ؟ «الفتح» (٥/ ٨٧/ ح٤٣٣) .

وهذه المتابعة أخرجها عبدالرزاق فى « المصنف » (٥/ ١٤٢/ ح٩١٩٣) ، وأحمد (١/ ٢٤٨) من طريق معمر عن عمرو بن دينار ، ولم يذكر فيه عكرمة .

وعند عبد الرزاق أيضاً (٥/ ١٠٤/ ح٩١٨٩) ، والبخارى فى المغازى ، باب : (٥٣) بدون ترجمة . «الفتح» (٧/ ٦٢٠/ ح٤٣١٣) من طريق حسن بن مسلم عن مجاهد مرسلاً .

قال الحافظ فى «الفتح» (٧/ ٦٢١) : هذا مرسل ، وقد وصله فى الحج والجهاد وغيرهما من رواية منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس ، وأورده ابن أبى شيبة من طريق يزيد بن أبى زياد عن مجاهد ، عن ابن عباس ، والذى قبله أولى ا هـ .

قلت : وسبب الأولوية التى قال بها الحافظ أن يزيد بن أبى زياد ، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً ، كذا فى التقريب .

وفى الباب عن أبى هريرة : عند البخارى فى العلم ، باب : كتابة العلم ، «الفتح» (١/ ٢٤٨/ ح١١٢) ، من طريق شيبان ، «الفتح» (١/ ٢٤٨/ ح١١٢) ، وفى اللقطة ، باب : كيف تعرف لقطة أهل مكة ، من طريق الأوزاعى . وفى الديات ، باب : من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، من طريق شيبان وحرب . «الفتح» (١٢/ ٢١٣/ ح٦٨٨٠) ، ومسلم فى الحج ، باب : تحريم حرمة مكة ، من طريق الأوزاعى وشيبان (٩/ ١٣٥/ ح١٣٥٥ - النووى) ، وأبى داود فى المناسك، باب : تحريم حرمة مكة ، من طريق الأوزاعى (٢/ ٢١٢/ ح٢٠١٧) ، والبيهقى فى «الكبرى» (٦/ ١٩٩) من طريق شيبان .

جميعاً عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة .

وعن أبى «شريح» : عند البخارى فى العلم ، باب : ليبلغ الشاهد منكم الغائب . «الفتح» (١/ ٢٣٨/ ح١٠٤) ، وفى جزاء الصيد ، باب : لا يعضد شجر الحرام «الفتح». (٤/ ٥٠/ ح١٨٣٢) ، وفى المغارى ، باب رقم (٥١) بدون ترجمة . «الفتح» (٧/ ٦١٤/ ح٤٢٩٥) ، ومسلم فيما تقدم من طريق ليث قال : حدثنى سعيد بن أبى سعيد ، عن أبى شريح فذكره بنحو حديث ابن عباس .

وفى الباب أيضاً عن صفوان بن أمية عند النسائى (٧/ ١٤٦/ ح٤١٦٩)، و عن صفيه بنت شيبه عند ابن ماجه بسند ضعيف (٢/ ١٠٣٨/ ح٣١٠٩) وفيه أبان بن صالح وهو ضعيف .

وعن أنس عند عبد الرزاق بسند منقطع (٥/ ٣٠٩/ ح٩٧١٢) عن معمر عمن سمع أنس .

١٣٨ - قوله : عن عبد الله بن ثابت ، قال : جاء عمر إلى النبى - ﷺ - فقال : يا رسول الله ، إنى أمرت بأخ يهودى من بنى قريظة ، فكتب لى جوامع من التوراة ، ألا أعرضها عليك ؟ قال : فتغير وجه رسول الله - ﷺ - قال عبد الله بن ثابت : قلت له : ألا ترى ما وجه رسول الله - ﷺ - ؟ فقال عمر : رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً ، وبمحمدا رسولاً . قال : فسرى عن النبى - ﷺ - وقال : « والذى نفسى بيده لو أصبح فيكم موسى - عليه السلام - ثم اتبعتموه وتركتمونى لضللتم، إنكم حظى من الأمم ، وأنا حظكم من النبيين » . (١/ ٤٣٩) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٠ - ٤٧١) وابن الضرس في فضائل القرآن (١/ ٧٦/ ١) والهروى في « ذم الكلام » (٣/ ٦٤/ ١) ثلاثتهم من طريق جابر الجعفى ، عن عامر الشعبى ، عن عبد الله بن ثابت به قال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى ورجاله رجال الصحيح إلا أنه فيه جابر الجعفى وهو ضعيف (المجمع ١/ ١٧٣).

قال الحافظ في « الفتح » (١٣/ ٣٤٥) وفي سنده جابر الجعفى وهو ضعيف وعزاه إلى البزار من حديث عبد الله بن ثابت .

قال الهيثمى في « المجمع » (١/ ١٧٣) رواه البزار ورجاله رجال الصحيح إلا جابر الجعفى وهو ضعيف اتهم بالكذب .

قلت : وللحديث شواهد يتقوى بها .

أولاً : ما أخرجه أبو يعلى (المجمع ١/ ١٧٣) ، والضياء من طريقه في (١/ ٢٤،٢٥) .

كلاهما : من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، عن خليفة بن قيس ، عن خالد بن عرفطة : كنت جالساً عند عمر رضى الله عنه فذكر قصة ثم قال عن عمر انطلقت أنا فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب ثم جئت به من أديم فقال لي رسول الله ﷺ : ما هذا الذي في يدك يا عمر ؟ قلت يا رسول الله كتاب نسخته لنزداد علماً إلى علمنا فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه ثم نودى بالصلاة جماعة .

فقال يا أيها الناس إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه ، واختصرت اختصاراً ولقد اتيتكم بها ببضاء نقيه فلا تتهوكوا ولا يغرنكم المتهوكون . قال عمر : فقمت فقلت : رضيت بالله رباً وبالاسلام دينا وبك رسولاً . ثم نزل رسول الله ﷺ .

قال الهيثمى : وفيه عبد الرحمن بن إسحاق الواسطى ضعفه أحمد وجماعة . وكلامه هو المعتمد بخلاف كلام الضياء ، حيث قال : نسب عبد الرحمن بن أسحاق لرجال مسلم وهو خلاف ذلك فإن الذي أخرج له مسلم هو إسحاق بن عبد الرحمن المدنى ، وانظر « الميزان » (٣/ ٢٦١،٢٦٢) . وخليفه بن قيس . قال في الميزان (١٨٩/ ١٨٨٢) قال فيه البخارى: لم يصح حديثه ثم أورد له هذا الحديث عن عمر . (انتسخت كتاباً من أهل الكتاب . . .) الحديث .

وقال : وفي هذا خبر آخر إسناده لين .

ثانثا : أخرجه أحمد (٣/ ٣٨٧) والدارمى (١/ ١١٥) وابن أبي عاصم في «السنة» (١/ ٢٧/ ح٠٥) والهروى في « ذم الكلام » (٤/ ٢٧/ ٢) وابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (٢/ ٤٢) .

خمستهم من طريق خالد ، عن الشعبى ، عن عبد الله بن جابر .

أن عمر بن الخطاب أتى النبى ﷺ بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه على النبى ﷺ فغضب وقال : « أمتهكون فيها يا ابن الخطاب ؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضآء نقيه ، لا تسألوهم عن شيء فيخبرونكم بحق فتكذبوا به أو بباطل فتصدقوا به ، والذي نفسى بيده لو أن موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعنى » .

قال الهيثمى : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار وفيه خالد بن سعيد ضعفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما . (المجمع - ١/ ١٧٤).

وزاد الحافظ (١٣/ ٣٤٥) وابن أبي شيبة ورجاله موثقون إلا أن فى مجالد ضعفاً.

ثالثاً : ما رواه الطبرانى في « الكبير » عن أبي الدرداء قال : جاء عمر بجوامع مع من التوراة إلى رسول الله ﷺ . فذكره بنحو حديث . عبد الله بن ثابت إلا أنه قال فيه : فقال عبد الله بن زيد بدلا من عبد الله بن ثابت . وقال : رضينا مكان رضيت . وزاد فيه (بالقرآن إماماً) ثم ذكره بلفظه .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى في « الكبير» وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدى ولم أر من ترجمه ، وبقية رجاله موثقون « المجمع » (١/ ١٧٤) .

رابعاً : ما أخرجه عبد الرزاق من طريق حريث بن ظهير قال : قال عبد الله « لا تسألوا أهل الكتاب فإنهم لن يهدوكم وقد أضلوا أنفسهم فتصدقوا بحق أو تكذبوا بباطل » .

وأخرجه سفيان الثورى من هذا الوجه بلفظ (لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ، أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل) قال الحافظ : وسنده صحيح « الفتح » (١٣/ ٣٤٥) .

وذكره البخارى تعليقاً من قول النبي ﷺ (لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء).

قال الحافظ : واستعمله في الترجمة لورود ما يشهد بصحته من الحديث الصحيح .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى في « الكبير » ورجاله موثقون . « المجمع » (١/ ١٩٢).

خامساً : ما أخرجه الهروى في « ذم الكلام » (٣/ ٦٤/ ١-٢) عن عبد الرزاق أنبأ معمر ، عن الزهرى ، عن حفصة رضى الله عنها .

(جاءت إلى النبي ﷺ بكتاب من قصص يوسف في كنف فجعلت تقرأ عليه، والنبي ﷺ يتلون وجهه فقال : « والذي نفسي بيده لو أتاكم يوسف وأنا معكم فاتبعتموه وتركتمونى ضللتم) .

قلت : وهذا إسناد معضل بين الزهرى وحفصة وإن كان رجاله ثقات .

سادساً : ما أخرجه الرويانى في « مسنده » (٩/ ٥٠/ ٢) من طريق ابن لهيعة حدثنى مشرح بن هاعان المعافري أنه سمع عقبة يقول : قال رسول الله ﷺ : «لو كان فيكم موسى واتبعتموه وعصيتمونى لدخلتم النار » .

قال الشيخ الألبانى في « الإزواء » (٦/ ٣٤) هذا إسناد لا بأس به في الشواهد رجاله ثقات غير ابن لهيعة ، فإنه سيء الحفظ .

سابعاً : ما أخرجه الهروي أيضاً من حديث أبي قلابة أن عمر . . . فذكره نحوه ، وهو منقطع .

وبالجملة فالحديث مع هذه الطرق المتقاربة في الالفاظ المتباينه تفيد أن الحديث أقل تقديره أنه حسن . والله أعلم.

في بعض مواضع الحديث إفادة من « الإرواء » للعلامة الألبانى (٦/ ٣٤) .

١٣٩ - قوله : عن الشعبى عن جابر ، قال : قال رسول الله - ﷺ - :
«لا تسألوا أهل الكتاب عن شئ ، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا ، وإنكم إما أن تصدقوا بباطل ، وإما أن تكذبوا بحق ، وإنه والله لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعنى » . (١/ ٤٣٩ ، ٤٤٠) .

[حسن وإسناده ضعيف] .

تقدم تخريجه انظر رقم (١٣٨) .

١٤٠ - قوله : وفى بعض الأحاديث : **« لو كان موسى وعيسى حيين لما وسعهما إلا اتباعى »** . (١/ ٤٤٠) .

[لم نجده بهذا اللفظ ويشهد له ماتقدم تحت] .
رقم (١٣٨) .

١٤١ - قوله : وقد ذكر محمد بن إسحاق فى السيرة وغيره أن هذه الآية نزلت فى شأن الأوس والخزرج . وذلك أن رجلاً من اليهود مر بملأ من الأوس والخزرج ، فساءه ما هم عليه من الاتفاق والألفة ، فبعث رجلاً معه ، وأمره أن يجلس بينهم ، ويذكر لهم ما كان من حروبهم يوم «بُعاث» ! وتلك الحروب . ففعل ، فلم يزل ذلك دأبه حتى حميت نفوس القوم ، وغضب بعضهم على بعض ، وتشاوروا ، ونادوا بشعارهم ، وطلبوا أسلحتهم ، وتوعدوا إلى «الحرة» . . **فبلغ ذلك النبى - ﷺ - فآتاهم ، فجعل يسكنهم ، ويقول : « أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم » ، وتلا عليهم هذه الآية - ﴿ واعتصموا بحبل الله ﴾ - ، فندموا على ما كان منهم ، واصطلحوا وتعانقوا وألقوا السلاح رضى الله عنهم** . (١/ ٤٤٣) .

[يُحسن] .

أخرجها مطولاً من طريق ابن إسحاق ، ابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٤/ ١٦ -١٧) ، قال : حدثنا ابن حميد ، ثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق

قال : ثنى الثقة ، عن زيد بن أسلم ، فذكر القصة مطولاً ، وسمى الرجل اليهودى «شاس بن قيس» .

قلت : وإسناده ضعيف من وجوه :

الأول : ضعف محمد بن حميد الرازى ، شيخ الطبرى .

الثانى : جهالة شيخ ابن إسحاق ، والإنقطاع بينه وبين زيد بن أسلم .

الثالث : أنه من مرسل زيد بن أسلم .

والقصة ذكرها فى «الدر» (١٠٢/٢) ، ونسبها لابن إسحاق ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ .

وللقصة شواهد من طرق لا تخلو من مقال ، منها ما أخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (١٣٣/١) ، ومن طريقه ابن جرير (١٧/٤) قال : أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن حميد الأعرج ، عن مجاهد : فذكر القصة بنحوها ، وليس فيها قوله ﷺ : « أبدعوى الجاهلية .... » .

وذكره فى «الدر» (١٠٣/٢) ، ونسبها لابن جرير وابن أبى حاتم ، وفاته أن ينسبها لعبد الرزاق .

قلت : وهو إسناد حسن على شرط مسلم إلا أنه من مرسل مجاهد .

وأخرج الواحدى فى « الأسباب » (ص ٩٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، قال : أخبرنا المؤمل بن إسماعيل : حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا أيوب، عن عكرمة ، فذكر القصة نحو رواية مجاهد .

وذكرها فى «الدر» (١٠٣/٢) ، ونسبها لابن المنذر فقط ، وفاته الواحدى .

وإسناده رجاله ثقات على شرطهما إلا المؤمل بن إسماعيل فهو صدوق سئ الحفظ ، وهو أيضاً من مرسل عكرمة .

وفى الباب عن السدى عند ابن جرير (١٧/٤) بنحو ما تقدم .

وقد وصل القصة الطبرانى فى «الكبير» (١٢/١٢٦/ح١٢٦٦٦) من طريق قيس

ابن الربيع ، عن الأغر بن الصباح ، عن خليفة بن حصين ، عن أبى نصر ، عن ابن عباس. قال : كانت الأوس والخزرج فى الجاهلية بينهم شر ، فبينما هم يوماً جلوس ذكروا ما بينهم حتى غضبوا ، فقام بعضهم إلى بعض بالسلاح فنزلت : ﴿ وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ﴾ الآية كلها والآيتان بعدها إلى ﴿ واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم ﴾ .

قلت : وشيخ الطبرانى فيه هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم ، ضعيف ، ولكن تابعه عليه عنده (ح١٢٦٦٧) عبد الله بن أحمد بن حنبل .

وفى الإسناد الأول قيس بن الربيع ، قال فى «المجمع» (٦٩/٢) ضعفه يحيى القطان وغيره ، ووثقه شعبة والثورى .

وقال الحافظ : صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، كذا فى «التقريب ».

قلت : ولكن تابعه عليه فى الإسناد الثانى عنده سفيان .

وفى الإسناد الثانى عنده إبراهيم بن أبى الليث ، قال فى « المجمع» (٣٢٧/٦): وهو متروك .

قلت : وتابعه عليه فى الإسناد الأول محمد بن يوسف الفريابى .

وبالجملة فهذه طرق لا تخلو من مقال إلا أنها تقوى بعضها بعضاً وتجعل لها أصلاً فى سبب نزول هذه الآية ، والله أعلم .

وقوله ﷺ : « أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم » ، فهو صحيح أخرجه البخارى ومسلم وأحمد والترمذى وغيرهم .

وسيأتى ذكر مواضع الحديث فى كتبهم فى تفسير سورة الحجرات إن شاء الله .

١٤٢ - قوله : عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال : سمعت

رسول الله - ﷺ - يقول : « **من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان** » . (١/ ٤٤٨) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الإيمان ، باب : بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان (١/ ٢/ ٢١ - النووى) ، وأبو داود فى الصلاة ، باب : الخطبة يوم العيد (١/ ٢٩٥/ح١١٤٠) وفي الملاحم : باب الامر والنهى (٤٣٤٠٦) ، والترمذى فى الفتن ، باب : ما جاء فى تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب (٤/ ٤٦٩/ح٢١٧٢) ، والنسائى فى الإيمان ، باب تفاضل أهل الإيمان (٨/ ١١١ - ١١٢) ، وابن ماجه فى الصلاة ، باب : ما جاء فى صلاة العيدين (١/ ٤٠٦/ح١٢٧٥) ، وفى الفتن ، باب : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (٢/ ١٣٣٠/ح٤٠١٣) ، وأحمد (٢/ ١٠ ، ٢٠ ، ٩٢) ، وابن حبان فى «صحيحه» (١/ ٢٦٢/ح٣٠٦ ، ٣٠٧ - الإحسان) .

جميعاً من طريق قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - وفى أوَّله قصة وفيه لفظ الباب .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وفى الباب : عند مسلم ، وأبى داود ، وابن ماجه فيما تقدم ، وأحمد (٣/ ٥٢) ، والبيهقى فى «الشُعب» (١/ ٦١/ح٢٨) ، وابن حبان من طريق الأعمش عن إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدرى بدون القصة، وبلفظه وذكره البغوى معلقاً بدون إسناد عن أبي سعيد باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (١٤/ ٣٤٩).

١٤٣ - قوله : وعن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم ، فلم ينتهوا ، فجالسوهم وواكلوهم وشاربوهم ، فضرب الله تعالى قلوب بعضهم ببعض ،**

ولعنهم على لسان داود وسليمان وعيسى ابن مريم .. ثم جلس - وكان متكئاً - فقال: « لا والذي نفسي بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً » . (١/٤٤٨) .

[حسن لغيره] .

أخرجه أبو داود في الملاحم ، باب : الأمر والنهي (٤/١١٩/ح٤٣٣٦) ، والترمذي في تفسير القرآن ، باب : ومن سورة المائدة (٥/٢٥٢/ح٣٠٤٧) ، وابن ماجه في الفتن ، باب : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢/١٣٢٧/ح٤٠٠٦) ، وأحمد في « المسند » (١/٣٩١) ، وابن جرير في «تفسيره » (٤/٦/٢٠٥ ، ٢٠٦) ، والبيهقي في « الشُعب » (٦/٧٩/ح٧٥٤٤)، والطبراني فى «الكبير» (١٠/١٧٩/ح١٠٢٦٤ ، ١٠٢٦٥ ، ١٠٢٦٦).

جميعاً من طريق عليّ بن بذيمة، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود به.

وعند ابن ماجه والبيهقى مرسلاً ، ليس فيه ابن مسعود .

قال الترمذى بعد ذكره للحديث : قال عبد الله بن عبد الرحمن ، قال يزيد : وكان سفيان الثورى لا يقول فيه ، عن عبد الله .

ثم قال : هذا حديث حسن غريب ، وقد رُوِى هذا الحديث عن محمد بن مسلم بن أبى الوضاح عن عليّ بن بذيمة ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله ، عن النبى ﷺ نحوه ، وبعضهم يقول ، عن أبى عبيدة عن النبى ﷺ مرسل .

ثم ذكر المرسل (ح٣٠٤٨) ، من طريق بندار ، عن عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، بالسند المذكور بنحوه .

ثم ذكر طريق محمد بن مسلم بن أبى الوضاح بنفس الإسناد ، مثله . وهى عند ابن ماجه وابن جرير .

ورواه أبو داود (ح٤٣٣٧) من طريق سالم متابعاً لعليّ بن بذيمة بسنده ، وزاد فى آخره : « أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليلعنكم كما

لعنهم» ، وهى أيضاً عند ابن جرير ، والبيهقى (ح٧٥٤٥) ، والطبرانى (ح١٠٢٦٨) .

والحديث إسناده ضعيف للانقطاع قال الحافظ : أبو عبيدة هو ابن عبدالله بن مسعود ، ثقة الراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه .

قال الحافظ المنذرى : (روياه من طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود ولم يسمع من أبيه وقيل سمع ورواه ابن ماجه عن أبي عبيدة مرسلاً ورمز له بالقبول) «الترغيب» (٣/ ١٧٠) .

قلت : لكن وقع عند ابن جرير من طريق المؤمل بن إسماعيل قال : ثنا سفيان، ثنا عليّ بن بذيمة ، عن أبى عبيدة أظنه عن مسروق ، عن عبد الله ، فذكره بنحوه ، وما وقع عنده لا يسمن ولا يغنى من جوع ، لوقوعه بالشك ، وأظنه من المؤمل بن إسماعيل فقد تقدم معنا أنه سيء الحفظ ، وقد خالف فيه الثقات الذين رووه عن الثورى ، ولم يذكروا مسروقاً .

والحديث ذكره فى « الدر » (٢/ ٥٣٣) ، ونسبه زيادة على ما تقدم إلى عبد ابن حميد ، وعبد الرزاق ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه .

وللحديث شاهد ذكره الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ٢٦٩) ، والسيوطى فى «الدر » (٢/ ٥٣٦) عند الطبرانى عن أبى موسى الأشعرى عن النبى ﷺ قال : «إن من كان قبلكم من بنى إسرائيل إذا عمل فيهم العامل الخطيئة فنهاه الناهى تعذيراً ، فإذا كان من الغد جالسه وواكله وشاربه كأنه لم يره على خطيئة بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ، ولتنهن عن المنكر ، ولتأخذن على أيدى المسئ ، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ويلعنكم كما لعنهم » .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

وفى الباب عن معاذ بن جبل مطولاً بنحو حديث أبى موسى عند عبد بن حميد وهو عند الطبراني في « الكبير» (٢٠/ ٩٠) من طريق الوضين بن عطاء عن يزيد بن مرثد ، عن معاذ مطولاً بنحو رواية عبد بن حميد ، وليس فيه ذكر بنى إسرائيل والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

قال في « المجمع » (٢٢٨/٥، ٢٣٨) : ويزيد بن مرثد لم يسمع من معاذ ، والوضين بن عطاء وثقه ابن حبان واغيره ، وبقية رجاله ثقات .

وعن ابن أبزى عن أبيه عندابن راهويه ، والبخارى فى « الوحدانيات »، وابن السكن وابن منده والبارودى فى « معرفة الصحابة » ، والطبرانى ، وأبى نعيم ، وابن مردويه .

انظر « الدر » (٢/ ٥٣٤) .

١١٤ - قوله : وعن حذيفة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - **« والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه ، ثم تدعونه فلا يستجيب لكم »** . (٤٤٨/١) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٣٨٨/٥ ، ٣٩١) ، والترمذى فى الفتن ، باب : ما جاء فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (٤/ ١٤٦٨/ ح٢١٦٩) ، والبيهقى فى «الكبرى» (١٠/ ١٩٣) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٤/ ٣٤٥/ ح٤٥١٤) ، والمزى فى «تهذيبه» (١٥/ ٢٣٤) .

جميعاً من طريق عمرو بن أبى عمرو ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلى عن حذيفة مرفوعاً به .

وعند الترمذى : عن عمرو بن أبى عمرو وعبد الله الأنصارى ، عن حذيفة .

ثم قال : هذا حديث حسن . زاد المنذرى فى «الترغيب» (٣/ ١٦٩) : غريب .

قال البغوى : حسن إنما نعرفه من حديث عمرو بن أبى عمرو .

قلت : ورواية عمرو بن أبي عمرو عن حذيفة ، مرسلة فهو لم يسمع منه ولم يدركه وهذا ظاهر إسناد الترمذى حيث ذكره مقروناً بعبد الله الأنصارى ، عن حذيفة ، والله أعلم.

قلت : وعبد الله بن عبد الرحمن الأشهلى ذكره المزى ، وقال : ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الذهبى فى « الميزان » (٢/ ٤٤٠٢) : له حديث منكر .

وقال الحافظ ابن حجر : مقبول .

قلت : وللحديث شواهد تقوى أمره ، منها ما أخرجه ابن ماجه فى الفتن ، باب : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (٢/ ١٣٢٧/ ح٤٠٠٤) ، وأحمد (٦/ ١٥٩) ، والبيهقى فى «الكبرى» (١٠/ ٩٣) .

جميعاً من طريق هشام بن سعد ، عن عمرو بن عثمان بن هانئ ، عن عاصم بن عمر بن عثمان ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً : « يا أيها الناس إن الله عزَّ وجَلَّ يقول : مروا بالمعروف ، وانهوا عن المنكر من قبل أن تدعونى فلا أجيبكم وتسألونى فلا أعطيكم وتستنصرونى فلا أنصركم » لفظ أحمد والبيهقى .

ولفظ ابن ماجه : « مروا بالمعروف ، وانهوا عن المنكر ، قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم » عزاه المنذرى في « الترغيب » لابن حبان أيضاً .

قال فى « المجمع » (٧/ ٢٦٦) : روى ابن ماجه بعضه ، رواه أحمد والبزار ، وفيه عاصم بن عمر أحد المجاهيل . وكذا قال الحافظ فى «التقريب».

وعنده عن ابن عمر - بنحو حديث عائشة ،- ويصلح شاهد أيضاً لحديث ابن مسعود المتقدم برقم (١٤٣).

عند الطبرانى فى «الأوسط» ، وعزاه المنذرى للأصبهانى فى «الترغيب» .

قال الهيثمى : وفيه من لم أعرفه .

وعنده أيضاً عن أبى هريرة بنحو حديث حذيفة ، عند الطبرانى فى «الأوسط»

والبزار ، وفيه حبان بن عليّ وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين فى رواية وضعفه فى غيرها .

وبالجملة هى طرق لا تخلو من مقال إلا أنها يقوى بعضها بعضاً والله أعلم .

١٤٥ - قوله : وعن عرس بن عميرة الكندى - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إذاعملت الخطيئة فى الأرض كان من شهدها فأنكرها كمن غاب عنها ، ومن غابَ عنها فرضيها كمن شهدها** » . (١/٤٤٨) .

[ضعيف] .

أخرجه أبو داود فى الفتن ، باب : الأمر والنهى (٤/١٢٢/ح٤٣٤٥) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٧/١٣٩/ح٣٤٥) . من طريق أبى بكر بن عياش ، ثنا مغيرة بن زياد الموصلى - عند الطبرانى عن مغيرة - عن عدى بن عدى ، عن العرس بن عميرة الكندى ، به واللفظ للطبرانى .

قلت : وأبو بكر بن عياش الكلام فيه معروف . قال أحمد : صدوق . وقال مرة : ربما غلط ، ووثقه ابن معين ، وأثنى عليه ابن المبارك ، وقال البخارى : اختلط بآخره .

وقال الحافظ : ثقة عابد ، إلا أنه لماكبر ساء حفظه .

ولكن تابعه أبو شهاب عند أبى داود (ح٤٣٤٦) ، بالإسناد المذكور مرسلاً ، نحوه ، وأبو شهاب هو عبدربه بن نافع الحناط ، وثقه ابن معين ، ولم يرضه يحيى بن سعيد ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال الحافظ : صدوق يهم .

قلت : وهى متابعة حسنة لا بأس بها لأبي بكر بن عياش، لا سيما وأن ابن معين كان يفضله على أبى بكر بن عياش .

والمغيرة بن زياد أبو هاشم الموصلى قال الأمام أحمد : ضعيف الحديث كل حديث رفعه المغيرة فهو منكر ، والمغيرة بن زياد مضطرب الحديث قال البخارى : قال وكيع : وكان ثقة وقال غيره في حديثه اضطراب وقال أبو حاتم وأبو زرعة

الرازيان لا يحتج بحديثه . وقال النسائي والدارقطني : ليس بالقوى . وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم وادخله البخاري في كتاب الضعفاء فسمعت أبي يقول يحول اسمه من كتاب الضعفاء ، واختلف فيه قول يحيى بن معين » « عون المعبود » (١١/ ٥٠١) .

١٤٦ - قوله : وعن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر** » .. (١/ ٤٤٨) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الملاحم ، باب : الأمر والنهى (٤/ ١٢٢/ ح٤٣٤٤) ، والترمذى فى الفتن ، باب : ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر (٤/ ٤٧١/ ح٢١٧٤) ، وابن ماجه فى الفتن ، باب : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (٢/ ١٣٢٩/ ح٤٠١١) .

جميعاً من طريق إسرائيل ، عن محمد بن جحادة ، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيدالخدرى مرفوعاً به ، واللفظ للترمذى .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

قلت : وعطية العوفى : ضعيف ، ولكن تابعه عليه أبو نضرة ، عند ابن ماجه فيما تقدم (ح٤٠٠٧) ، وأحمد (٣/ ١٩ ، ٦١) ، والحاكم (٤/ ٥٠٥ ، ٥٠٦) من طريق حماد بن زيد عند ابن ماجه ، ومعمر عند أحمد ، وحماد بن سلمة عند أحمد والحاكم ، ثلاثتهم عن علىّ بن زيد بن جدعان ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد ، نحوه .

قال الحاكم : هذا حديث تفرد بهذه السياقة علىٍّ بن زيد بن جدعان القرشى ، عن أبى نضرة ، والشيخان رضى الله عنهما لم يحتجا بعلى بن زيد .

قال الذهبى : ابن جدعان صالح الحديث .

قلت : وقد تابعه عليه محمد بن جحادة وهو ثقة من رجال الجماعة ، وأبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة مشهور بكنيته ، ثقة من رجال مسلم .

وكلا الطريقين يقوى أحدهما الآخر ، لا سيما وأن للحديث طرق أخرى منها ما أخرجه أحمد (٥/ ٢٥١ ، ٢٥٦) ، وابن ماجه فيما تقدم (ح٤٠١٢) ، والبيهقى فى « الشُعب » (٦/ ٩٣/ ح٧٥٨١) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٠/ ٦٥/ ح٢٤٧٣) من طريق حماد بن سلمة ، عن أبى غالب ، عن أبى أمامة، بألفاظ متقاربة .

قال البغوى : هذا حديث حسن وقال المنذري : رواه ابن ماجه بإسناد صحيح (الترغيب ٣/ ١٦٨) .

وقال البوصيرى فى « الزوائد » : وفى إسناده أبو غالب ، وهو مختلف فيه ، ضعفه ابن سعد وأبو حاتم ، والنسائى ، ووثقه الدارقطنى ، وقال ابن عدى : لا بأس به .

وأخرج أحمد (٤/ ٣١٥) ، والنسائى فى البيعة ، باب : فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر (٧/ ١٦١) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، وعند البيهقى فى «الشُعب » (٦/ ٩٣/ ٧٥٨٢) من طريق أبى داود الحفرى ، كلاهما عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن طارق بن شهاب ، فذكره بنحو ما تقدم .

قال البيهقى : هذا شاهد مرسل جيد .

قلت : هو مرسل صحابى ، فإن طارق بن شهاب ثبت أنه رأى النبى ﷺ عند أحمد فى « المسند » (٤/ ٣١٤ - ٣١٥) ، وابن عبد البر فى « الاستيعاب » (٢/ ٢٢٨) بسند صححه الحافظ ابن حجر فى « الإصابة » (٢/ ٢١٢) ، وقال : إذا ثبت أنه لقى النبى ﷺ فهو صحابى على الراجح ، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه، فروايته عنه مرسل صحابى ، وهو مقبول على الراجح لذلك قال المنذرى في [الترغيب ٣/ ١٨٦] : رواه النسائى بإسناد صحيح.

وقد أخرج له النسائى عدة أحاديث وذلك مصير منه إلى إثبات صحبته ، وأخرج له أبو داود حديثاً واحداً ، وقال : طارق رأى النبى ﷺ ، ولم يسمع منه شيئاً .

وفى الباب أيضاً عن عمير بن قتادة الليثى عند الطبرانى فى « الكبير » (١٧/٤٩/ح١٠٥) ، والحاكم فى « المستدرك » (٦٢٦٣) من طريق محمد بن سلمة الحرانى ، عن بكر بن حنيس ، عن أبى بدر ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، عن جده . فذكر حديثاً طويلاً ، وفيه لفظ الباب .

قال فى «المجمع» (٥/ ٢٣١) : وفيه بكر بن خنيس وهو ضعيف .

وقال الذهبى : أورد له - يعنى عمير - حديثاً ضعيفاً . يعنى هذا الحديث .

قلت : قال المزى فى «تهذيبه» : قيل : أنه لم يسمع من أبيه .

وفي الباب عن سمرة بلفظ أفضل الجهاد أن يكلم بالحق عند سلطان أو قال عند سلطان جائر » رواه البزار وفيه أبو بكر الهذلى وهو ضعيف « المجمع» (٧/ ٢٧٢) .

وبعد ذكر هذه الطرق يتبين أن الحديث قد يرتقى إلى درجة الصحيح لغيره والله أعلم .

١٤٧ - قوله : وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، قال رسول الله ﷺ : **«سيد الشهداء حمزة ، ورجل قام إلى سلطان جائر ، فأمره ونهاه ، فقتله »** . (١/ ٤٤٨) .

[حسن] .

أخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٣/ ١٩٥) ، من طريق رافع بن أشرس المروزى ، ثنا حفيد الصفار ، عن إبراهيم الصايغ ، عن عطاء ، عن جابر رضى الله عنه . فذكره .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى فقال : الصفار لا يدرى من هو ؟

ورافع بن أشرس ذكره ابن أبى حاتم (٣/ ٤٨٣) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تابعهما عمار بن نصر وأحمد بن شجاع المروزى ، عن حكيم بن زيد الأشعرى ، عن إبراهيم الصايغ بسنده به عند الخطيب فى تاريخه (٦/ ٣٧٧) (١١/ ٣٠٢) .

وعمار بن نصر أبو ياسر المروزى ، قال صالح جزرة : لا بأس به ، كان ابن معين سئ الرأى فيه . قال الخطيب : وروى عن ابن معين توثيقه . انظر «الميزان» (٤/ ٦٠٠٧) .

وحكيم بن زيد ، قال أبو حاتم : صالح هو شيخ الجرح (٣/ ٢٠٤ - ٢٠٥).

وعلى هذا فهى متابعة جيدة لا بأس بها يقوى بها أمر الطريق الأول .

وفى الباب عن عليٍّ رضى الله عنه مقتصراً على أوله عند الطبرانى فى «الكبير» (٣/ ١٥١/ ح٢٩٥٨) ، من طريق عليّ بن الحزور ، ثنا الأصبغ بن نباته قال : سمعت عليّ بن أبى طالب يقول : قال رسول الله ﷺ : « سيد الشهداء حمزة ابن عبدالمطلب » سكت الحافظ عليه (فتح ٧/ ٤٢٥) . .

قال فى « المجمع » (٩/ ٢٦٨) : وفيه على الحزور ، وهو متروك .

قلت : وشيخه الأصبغ أيضاً ، متروك كما فى « التقريب » .

وعند الحاكم (٢/ ١١٩ - ١٢٠) شاهد لحديث عليّ من طريق أبى حماد الحنفى ، عن ابن عقيل، قال : سمعت جابر بن عبدالله رضى الله عنه يقول : فقد رسول الله ﷺ حمزة حين فاء الناس من القتال ، فذكر مطولاً فى صلاة النبى عليه ، وفيه : « سيد الشهداء عند الله يوم القيامة حمزة » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى فقال: أبو حماد هو المفضل بن صدقة ، قال النسائى : متروك.

وذكر الهيثمى شاهداً آخر عند الطبرانى فى « الأوسط » (٧/ ٢٦٦) عن ابن عباس بمثل حديث جابر إلا أنه قال : « إمام » بدل « سلطان » ، قال الهيثمى : وفيه شخص ضعيف فى الحديث . (المجمع ٧/ ٢٧٢) وانظر المجمع (٩/ ٢٦٨)، والفتح (٧/ ٤٢٥).

والحديث عند الديلمى فى « مسند الفردوس » (٢/ ٤٦٠/ح ٣٢٩٠) .

وفي الباب عن عبيده بن الجراح كما في « تسديد القوس » وعزاه في الجامع الصغير للحاكم والضياء المقدسى عن جابر على قوله تعالى ﴿ **منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون** ﴾ قال وقد آمن من أهل الكتاب جماعة وحسن إسلامهم منهم عبد الله بن سلام وأسد بن عبيد وثعلبة بن شعبه وكعب بن مالك .

أقول : قوله شعبه تصحيف إما من المؤلف أو من الكاتب وإنما هو « سعيه » كما ذكره في الإصابة (١) وقوله كعب بن مالك وهم فليس في الصحابة من اسمه كعب بن مالك إلا اثنان أحدهما الأنصارى السلمى أحد الثلاثة الذين تيب عليهم والآخر من عبد القيس كما في الإصابة (ج٣ : ص ٣٠٢) وأما اليهود فلم يسلم منهم أحد اسمه كعب بن مالك ولعل أراد كعب الأحبار وليس بصحابى على الراجح ولا اسمه كعب بن مالك وإنما هو كعب بن ماتع (٢) كما ذكره الحافظ في « الإصابة » في ترجمته ورجح أنه ليس بصحابى ولم يسلم إلا في خلافة عمر (ج ٣: ص ٣١٥،٣١٦) والله أعلم .

١٤٨ - قوله : فقال رسول الله - ﷺ - : « **ما ينبغى لنبى إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه** » . . (١/ ٤٦٠) .

[صحيح] .

---

(١) نعم هو موجود في « الإصابة » بهذا الاسم ثعلبة بن سعيه الأصابة (١/ ٢٠١/ ٩٣٨) وذكره القرطبى في « الإستيعاب » في « الإصابة » (١/ ٢٠٤) .

(٢) وهوكما قال وذكره المزى في « التهذيب » (٢٤/ ١٨٩/ ٤٩٨٠).

أخرجه أحمد (٣/ ٣٥١) ، والدارمى (٢/ ١٢٩) ، وعلقه البخارى بصيغة الجزم فى «الاعتصام» ، باب : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ . « الفتح » (١٣/ ٣٥١) .

من طريق حماد عن أبى الزبير ، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: « رأيت كأنى فى درع حصينة ورأيت بقراً منحرة ، فأولت الدرع الحصينة المدينة ، وأن البقر هو والله خير . قال : فقال لأصحابه : لو أنا أقمنا بالمدينة فإن دخلوا علينا قاتلناهم » فقالوا : يا رسول الله ؛ والله ما دخل علينا فى الجاهلية ، فكيف يدخل علينا فى الإسلام ؟ فقال : شأنكم إذاً . قال : فلبس لأمته . فقالت الإنصار : رددنا على رسول الله ﷺ رأيه ، فجاؤوا فقالوا : يا نبى الله شأنك إذاً، قال : « إنه ليس لنبى إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل ».

قال الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ٣٥٣) : أخرجه أحمد والدارمى والنسائى ، وسنده صحيح ، بتصرف .

وقال الهيثمى (في المجمع ٦/ ١٠٧) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وفى الباب عن ابن عباس عند أحمد (١/ ٢٧١) ، والترمذى فى السير ، باب: فى النفل (٤/ ١٣٠) ، وابن ماجه فى الجهاد ، باب : السلاح (٢/ ٩٣٨/ ح٢٨٠٨) ، والطبرانى فى الكبير (١٠/ ٣٦٨/ ح١٠٧٣٣) ، والحاكم (٢/ ١٢٩) والبيهقي فى « الدلائل » (٣/ ٢٠٥) .

جميعاً من طريق ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عنه قال : « تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر ، وهو الذى رأي فيه الرؤيا يوم أحد ، فذكر بنحو حديث جابر وقال فيه : « ما ينبغى لنبى أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه » . وهذا لفظ الحاكم والبيهقى، وعند الآخرين مقتصراً على طرفه الأول فقط .

قال الترمذى : حديث حسن غريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث ابن أبى الزناد ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى، وقال الحافظ : سنده حسن .

وعزاه الهيثمى في (المجمع ٦/ ١٠٧) للطبرانى في « الكبير » و « الأوسط » وقال : وفيه أبو شيبه ابراهيم ابن عثمان وهو متروك قلت وله طريقه في التعبير رواها البزار أبين من هذه اهـ .

وأصل حديث الرؤيا ثابت فى الصحيحين وغيرهما عن أبى موسى ، فهو عند البخارى فى علامات النبوة ، الفتح (٦/ ٧٢٥/ ح٣٦٢٢) ، وفى المغازي ، باب: من قتل من المسلمين فى غزوة أُحُد . الفتح (٧/ ٤٣٣/ح٤٠٨١) ، وفى التعبير، باب : إذا رأى بقراً تنحر . الفتح (١٢/ ٤٣٩/ح٧٠٣٥) ، وفى باب : إذا هزَّ سيفاً فى المنام (ح٧٠٤١) ، ومسلم فى الرؤيا (٥/ ١٥/ ٣٠ - النووي) ، وابن ماجه (٢/ ١٢٩٢/ ح٣٩٢١) ، والدارمى (٢/ ١٢٩) ، وابن حبان (ح٦٢٤٢ - ٦٢٤٣ - إحسان) ، والبيهقى (٣/ ٢٠٣) ، والبغوى (١٢/ ٢٤٧/ ح٣٢٩٦) ، من طريق أبى أسامة ، عن بريد ، أبى بردة ، عنه باللفظ الآتى .

وعند أحمد (٣/ ٢٦٧) ، والبيهقى (٣/ ٢٠٥) ، عن أنس بسند فيه علىّ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف .

قال الهيثمى في (المجمع ٦/ ١٠٨) رواه الطبرانى ، والبزار وأحمد ولم يكمله وفيه على بن زيد وهوسيء الحفظ وقد جاء من غير طريقه كما تراه وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٤٩ - قوله : « وكان رسول الله - ﷺ - **قد رأى فى منامه : أن فى سيفه ثلمة، ورأى أن بقراً تذبح ، وأنه أدخل يده فى درع حصينة .. فتأول الثلمة فى سيفه برجل يصاب من أهل بيته ، وتأول البقر بنفر من أصحابه يقتلون ، وتأول الدرع بالمدينة .. »** . (١/ ٤٦١) .

[صحيح] .

قال الحافظ : عند بن إسحاق ورأيت في رباب سيفى ثلما ، وعند أبي الأسود في المغازى عن عروة رأيت سيفى ذا الفقار قد انقسم من عند ظبته » وكذا عند ابن سعد ، وأخرجه البيهقى في « الدلائل » من حديث أنس (٣/ ٢٠٥) وسبق

موصولاً ، وفى رواية عروة « كان الذى رأى بسيفه ما أصاب وجهه المكرم » وعند ابن هشام (٢٧/٦/٣) « حدثنى بعض أهل العلم أنه ﷺ قال وأما الثلم في السيف فهو رجل من أهل بيتي يقتل » .

وفي رواية أبي الأسود عن عروة : « بقراً تذبح » وكذا في حديث ابن عباس عند أبي يعلى .

وقد وقع في حديث ابن عباس ومرسل عروة « تأولت البقر التي رأيت بقراً يكون فينا ، قال فكان ذلك من أصيب من المسلمين » .

وعند أحمد والنسائي وابن سعد من حديث جابر بسند صحيح في هذا الحديث « ورأيت بقراً منحرة - وقال فيه - فأول أن الدرع المدينة والبقر نفر » هكذا فيه بنون وفاء . أهـ . « الفتح » (٤٣٦/٧) بتصرف .

وقد تقدم تخريجه ، انظر قبله رقم (١٤٨) .

١٥٠ - قوله : وقال : « من رجل يخرج بنا على القوم من كثب ؟ » . (٤٦١/١) .

ذكره ابن هشام فى « السيرة النبوية » (٩/٣) ، وكذا ابن كثير (٢٨/٣) كلاهما عن ابن إسحاق بغير إسناد .

* تنبيه :

وقال المؤلف : عند ذكر أحد : وكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار حيث قتل من هؤلاء سبعون من صناديدهم وانهزم أعداء الله وولوا مدبرين حتى انتهوا إلى نسائهم وكذلك ذكر في (ص ٤٨٠) قال وقد يكون إشارة إلى غزوة أحد وقد انتصر فيها المسلمون في أول الأمر حتى هزم المشركون وقتل منهم سبعون (١/ ٤٦٢) .

أقول : قوله قتل منهم سبعون وهم منه المقتول منهم أقل من هذا بكثير قال ابن عبد البر في الدرر (ص١١٢) وقتل من كفار قريش يوم أحد اثنان وعشرون رجلاً وقال ابن كثير في البداية (٤ : ٤٦) وسرد ابن إسحاق أسماء الذين قتلوا

من المشركين وهم اثنان وعشرون ر جلاً وإنما قتل منهم سبعون يوم بدر والذين قتل منهم سبعون يوم أحد هم المسلمون كما لا يخفى وهذا أمر مشهور عند الخاص والعام لا يحتاج إلي التنبيه عليه ، وكذا قال البيهقى في « الدلائل ».

١٥١ - (قصة أنس بن النضر رضى الله عنه لما انهزم المسلمون فى أُحُد). (٤٦٢/١) .

[صحيح] .

أخرجها البخارى فى الجهاد ، باب : قول الله عَزَّ وجَلَّ ﴿ **من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه** ..... ﴾ الآية ، « الفتح » (٦/٢٦/ح٢٨٠٥) من طريق عبد الأعلى، وزياد، وفى المغازى، باب: غزوة أُحُد، الفتح (٧/٤١١/ح٤٠٤٨) من طريق طلحة ، جميعاً عن حميد الطويل ، عن أنس ، فذكر القصة وأخرجه البخارى أيضاً فى التفسير ، باب : « متهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر » (٨/ ٣٧٧ ، ح٤٧٨٣) .

وقد صرح حميد بالسماع من أنس فى الجهاد من رواية عبد الأعلى فقال : سألت أنساً ، وقد تابعه عليه ثابت عند مسلم فى الإمارة ، باب : ثبوت الجنة للشهيد ، من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت قال : قال أنس ، فذكر القصة قريبة من لفظ المؤلف (٥/١٣/٤٧ - ٤٨- النووى) .

والطريق الأولى عند الترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الأحزاب (٥/٣٤٩/ح٣٢٠١) ، وقال : حسن صحيح ، وعند النسائى فى « تفسيره » (٢/١٦٧/ح٤٢٣) ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » (ح١٣٩٤) ، وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (١٠/ ح٢١/ ص ٣٩) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٢٤٤)، وابن إسحاق مختصراً كما فى « ابن هشام » (٣/ ٣١) .

وأما طريق سليمان بن المغيرة فهى عند الترمذى والنسائى وابن جرير فيما تقدم، وعند الواحدى فى « الأسباب » (ص ٢٩٥) .

والقصة ذكرها السيوطى فى « الدر » (٥/ ٣٦٤ - ٣٦٥) ، ونسبها زيادة على ما تقدم إلى ابن سعد والبغوى فى « معجمه » ، وابن أبى حاتم وابن مردويه وأبى نعيم فى « الحلية » عن أنس .

وذكرها عن الحاكم وصححها ، والنسائى وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وأبى نعيم فى « المعرفة » عن أنس أيضاً بلفظ آخر .

ثم وجدت بعد ذلك اللفظة التى أوردها المؤلف فى «ظلاله» للقصة عند ابن إسحاق (كما فى ابن هشام : ٣/ ٣١) ، ومن طريقة البهيقى فى « الدلائل» (٣/ ٢٤٥) ، قال : حدثنى القاسم بن عبد الرحمن بن رافع أخو بنى عدى بن النجار ، قال : فذكرها .

والقاسم هذا ذكره فى « الجرح » (٧/ ١١٣) ، ولم يذكر عمن يروى ، وقال : روى عنه يحيى بن عبد الله بن رباح الأنصارى .

والظاهر أنه مجهول الحال .

١٥٢ - حديث : « **بل أنا أقتله إن شاء الله** » يعنى : أُبي بن خلف(١/ ٤٦٢) .

[حسن] .

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢١١) من طريق موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، فذكره . وفيه قصة أُبىّ بن خلف فى عزمه على قتل رسول الله ﷺ، وتوعد النبى ﷺ قتله ، وإنجاز الله سبحانه وتعالى ذلك .

وعنده أيضاً من طريقه ، عن سعيد بن المسيب بنحوه .

وأخرجها من وجه آخر (٣/ ٢٥٨) عن ابن لهيعة ، عن أبى الأسود ، عن عروة بن الزبير ، فذكر القصة وفيها قول النبى ﷺ .

قلت : هذه كلها مراسيل ، وأقربهم عندى إلى الحُسن مراسيل عروة لأنه كان يتحرى فى رجاله كما ثبت عنه ذلك فى مقدمة مسلم إلا أن إسناده فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف وقد وثق .

ثم يأتى بعدها فى الحُسن مراسيل ابن المسيب ، فهى عندهم مقبولة .

ثم وجدت بعد كتابة ما تقدم أن القصة عند أبى نعيم فى « الدلائل » (ص ٤١٦ - ٤١٧) من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثنى ابن شهاب الزهرى ،

عن عبد الله بن كعب بن مالك قال : كان كعب أول من عرف رسول الله ﷺ ، وقول الناس قتل رسول الله ﷺ ، قال كعب : عرفت عينيه كزهران تحت المغفر ... إلخ القصة ، وذكر فيها ما تقدم .

قلت : وهذا إسناد حسن متصل .

وعنده أيضاً من طريق ابن لهيعة المتقدمة وفيها حكاية قتل النبي ﷺ لأبى بن خلف .

١٥٣ - حديث إشراف أبى سفيان على الجبل، ومناداته : « **أفيكم محمد ؟** » إلى قول عمر : « **لا سواء ، قتلانا فى الجنة وقتلاكم فى النار** » . (١/ ٤٦٢ ، ٤٦٣) .

[صحيح] .

أخرجه بطوله البخارى فى الجهاد ، باب : ما يكره من التنازع والاختلاف فى الحرب ، وعقوبة من عصى إمامه . الفتح (٦/ ١٨٨/ ح٣٠٣٩) ، وفى المغازى مختصراً ، باب (١٠) ، بدون ترجمة ، وفى باب : غزوة بدر مطولاً . الفتح (٧/ ٣٥٧ ، ٤٠٥/ ح٣٩٨٦ ، ٤٠٤٣) و (ح ٤٠٦٧) باب « إذا تصعدون ولاتلون على احد والرسول يدعوكم » (فتح ٧/ ٤٢١) ، وفى التفسير ، باب ﴿ **والرسول يدعوكم فى أخراكم** ﴾ الفتح (٨/ ٧٥/ ح٤٥٦١) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى الكمناء (٣/ ٥٢/ ح٢٦٦٢) ، والنسائى فى « تفسيره» مطولاً (١/ ٣٣٤ - ٣٣٦/ ح٩٩) ، وأحمد فى « المسند » (٤/ ٢٩٣) مطولاً ، و(٤/ ٢٩٤) مختصراً. وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٣/ ٤/ ٨٢) ، وفي «تاريخه » (٢/ ٥٠٧ - ٥٠٨ ، ٥٢٦ ، ٥٢٧) ، والطيالسى (ح٧٢٥) ، وأبو نعيم فى «الحلية » (١/ ٣٨ - ٣٩) ، والبيهقى في « الدلائل » (٣/ ٢٢٩) ، والبغوى فى «تفسيره» (١/ ٣٣٥ - ٣٣٦) .

جميعاً من طريق أبى إسحاق ، عن البراء بن عازب ، فذكر القصة وفيها سؤال أبى سفيان على الرسول ﷺ ، وعلى أبى بكر وعمر ، ورد عمر عليه إلى آخر القصة .

وقد صرح أبو إسحاق السبيعى بالسماع عند البخارى والنسائى والبيهقى وغيرهم من رواية زهير عنه .

وقد ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ١٥٠ - ١٥١) ، وزاد فى نسبته على ما تقدم إلى مسلم وابن المنذر ، ولم نجده فى مسلم والله أعلم .

وفى الباب عن ابن عباس عند أحمد وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى والحاكم وصححه والبيهقى فى « الدلائل » مطولاً بنحو حديث البراء .

وعن ابن مسعود عند ابن أبى شيبة وأحمد وابن المنذر إفادة من « الدر المنثور».

قال الحافظ : « وروى النسائى من طريق أبي الزبير عن جابر قال : « لما ولّى الناس يوم أحد كان النبي ﷺ في اثنى عشر رجلاً من الأنصار وفيهم طلحة » الحديث . ووقع عند الطبرانى من طريق السدى قال « تفرق الصحابة : فدخل بعضهم المدينة وانطلق بعضهم فوق الجبل ، وثبت رسول الله ﷺ يدعوا الناس إلى الله ، فرماه ابن قمئة بحجر فكسر أنفه ورباعيته .... الخ » .

وقال : وأخرجه ابن أبى حاتم من مرسل عكرمة قال « لما صعد النبي ﷺ الجبل جاء أبو سفيان فقال : الحرب سجال فذكر القصة قال - فأنزل الله تعالى : ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ . الآية .

١٥٤ - حديث قول النبى ﷺ لعلىّ بن أبى طالب رضى الله عنه بعد انتهاء معركة أُحُد : « **أخرج فى آثار القوم ...** » . (١/ ٤٦٣) .

ذكره ابن هشام فى سيرته (٣/ ٤٥) نقلاً عن ابن إسحاق بغير إسناد ، وكذا ذكره ابن كثير أيضاً فى سيرته (٣/ ٧٦)عنه .

وقد خالف ابن إسحاق فى ذلك موسى بن عقبة ، وابن شهاب الزهرى ، وعروة بن الزبير ، فقد أخرج البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢١٣) من طريق إسماعيل بن أبى أويس ، قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن عمه موسى بن عقبة (ح) .

ومن طريق محمد بن فليح ، عن موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب (ح) .

ومن طريق عبد الله بن لهيعة ، عن أبى الأسود ، عن عروة بن الزبير (ح) .

قالوا جميعاً : « فلما أدبروا بعث سعد بن أبى وقاص فى آثارهم . . . .إلخ » ثم ذكروا بمثل ما قاله ابن إسحاق .

وما ذكروه عندى أولى وأصح مما ذكره ابن إسحاق بلا سند والله أعلم .

* تنبيه : قال السقاف فى تخريجاته للظلال (ص ٦٣ رقم ١٤٩) : « وروى عن موسى بن عقبة نحوه » .

قلت : هذه الجملة تشعر أنه لا اختلاف فيما ذكره ابن إسحاق وما نقل عن موسى بن عقبة ، وغيره ، وهذا بعيد كما تقدم .

١٥٥ - « لا يخرج معنا إلا من شهد القتال ... » ، وقصة عبد الله بن أُبى . (١/ ٤٦٣) .

[يُحسن] .

القصة ذكرها ابن هشام فى سيرته (٣/ ٥٢) عن ابن إسحاق بغير سند ، وأخرجها البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٣١٣) من طريق ابن لهيعة ، عن أبى الأسود ، عن عروة بن الزبير ، فذكرها .

وعنده أيضاً (٣/ ٢١٧) ، عن موسى بن عقبة من الطريق المتقدم ذكرها فى الحديث السابق .

وقصة خروج النبى ﷺ بعد أُحُد فى طلب وأبى سفيان وجيشه ثابتة فى الصحيح .

فأخرجها البخارى فى المغازى ، باب : ﴿ الذين استجابوا لله والرسول ﴾ . الفتح (٧/ ٤٣٢/ ح٤٠٧٧) ، ومسلم فى الفضائل ، باب : فضائل طلحة والزبير (٥/ ١٥/ ١٩١ - النووى) ، وابن ماجه فى المقدمة (١/ ٤٦/ ح١٢٤) ، وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٣/ ٤/ ١١٨) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٣١٢)، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ١١١) من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، بألفاظ متقاربة ، وأقربها لفظاً للقصة ما عند البيهقى فى « الدلائل » .

ووردت أيضاً القصة من وجه آخر بلفظ مختلف لما فى الصحيح وما تقدم .

فأخرجها النسائى فى « تفسيره » (١/ ٣٤٣ - ٣٤٥/ ح١٠٣) ، والطبرانى فى الكبير (١١/ ٢٤٧/ ح١١٦٣٢) من طريق محمد بن منصور الجواز ، عن سفيان ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - وعند الطبرانى قال : وقال سفيان مرة أخرى : أخبرنى عكرمة - فذكر القصة وفيها تلاوم المشركين على أنهم لم يقتلوا النبى ﷺ ، وعزمهم على الرجوع إليه ، وندب النبى ﷺ الصحابة للخروج لهم ، ورجوع أبو سفيان بالجيش .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ١٢١) : ورجاله رجال الصحيح غير محمد ابن منصور الجواز وهو ثقة .

وقال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٧٧) : أخرجه النسائى وابن مردويه ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن المحفوظ إرساله عن عكرمة ليس فيه ابن عباس ، ومن الطريق المرسلة أخرجه ابن أبى حاتم وغيره .

وقال السيوطى فى « الدر » (٢/ ١٧٨) : أخرجه النسائى وابن أبى حاتم والطبرانى بسند صحيح عن عكرمة عن ابن عباس .

وللقصة طرق أخرى وألفاظ غير التى ذكرت ، وقد ذكرها ابن جرير فى «تفسيره » ، والسيوطى فى « الدر المنثور » فراجعها إن شئت ، وانظر كذلك تفسير ابن عيينة(ص ٢٣٠) ، وتفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٩) .

١٥٦ - قصة معبد بن أبى معبد الخزاعى . (١/ ٤٦٣) .

[ضعيف] .

القصة أخرجها ابن جرير فى « تفسيره » (٣/ ٤/ ١١٩) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٣/ ٣١٥) ، وابن هشام فى « السيرة » (٣/ ٥٣ - ٥٦) .

جميعاً عن ابن إسحاق قال : حدثنا عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم ، أن معبداً الخزاعى مر برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد ، فذكر القصة . وإسنادها إلى عبد الله بن أبى بكر حسن ، إلا أنه معضل فهو لم يدرك أحد .

والقصة ذكرها ابن عبد البر فى « الاستيعاب » فى ترجمة معبد الخزاعى (٣/ ٤٣٤ - ٤٣٦) ، وكذا ابن حجر فى « الإصابة » (٣/ ٤٢٢) ، وذكرها ابن كثير فى « السيرة » (٣/ ٩٩ - ١٠٠) ، والسيوطى فى « الدر المنثور » (٢/ ١٧٧).

وللقصة شاهد عند الواحدى فى « الأسباب » (ص ١١٠ - ١١١) من طريق مكى بن عبدان ، ثنا أبو الأزهر ، ثنا روح ، ثنا أبو يونس القشيرى ، عن عمرو بن دينار ، فذكر نحو ما تقدم ، وإسناده حسن إلا أنه معضل أيضاً .

« تنبيه » وقع في « الدلائل » وغيرها (فقال معبد - وهو يومئذ مشرك - يا محمد) فذكر القصة وهذا يخالف رواية المؤلف الذي فيها أنه أسلم ولم يعلم أبو سفيان بإسلامه . . . فلزم التنبيه .

١٥٧ - قوله : « ولقى أبو سفيان بعض المشركين يريدون المدينة » . (١/ ٤٦٣).

والقصة عزاها السيوطى في (الدر ٥/ ١٧٧ : ١٧٩) لابن اسحاق وابن جرير والبيهقى في « الدلائل » وفيه « ومر ركب من عبد القيس فقال لهم أبو سفيان : بلغوا محمداً أنا قد أجمعنا الرجعة إلى أصحابه لنستأصلهم . فلما مر الركب برسول الله ﷺ بحمراء الأسد أخبروه بالذي قال أبو سفيان ، فقال رسول الله

ﷺ والمؤمنون معه (حسبنا الله ونعم الوكيل) فأنزل الله في ذلك ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول** .. ﴾ الآيات وعزاه لابن أبي حاتم عن الحسن وفيه « فلقى عيراً من التجار فقال : ردوا محمداً ولكم من الجعل كذا وكذا . . . وأخبروهم أني قد جمعت لهم جموعاً ، وإني راجع إليهم . فجاء التجار فأخبروا بذلك النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ : حسبنا الله . فأنزل الله ﴿ **الذين استجابوا لله والرسول** .. ﴾ الاية .

و انظر ما تقدم ، رقم (١٥٦) ، (١٥٥) .

١٥٨ - قصة أم عمارة نسيبة بنت كعب المازنية رضى الله عنها مع عمرو بن قميئه . (١/ ٤٦٤) .

[ضعيف] .

القصة ذكرها ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ٢٩ - ٣٠) ، ونقلها عنه ابن كثير فى السيرة (٣/ ٦٧ - ٦٨) عن سعيد بن أبى زياد الأنصارى ، أن أم سعد بنت سعد ابن الربيع كانت تقول : دخلت على أم عمارة ، فقلت لها : يا خالة ، أخبرينى خبرك ، فذكرت ما حدث لها فى أُحُد .

هكذا ولم يذكر صيغة من صيغ التحديث بينه وبين سعيد بن أبى زياد ، وسعيد هذا لم أجده ، وأظنه هو سعيد بن زياد الأنصارى المترجم له فى الجرح ، والتهذيب ، والميزان ، وهو مجهول .

قال الحافظ ابن حجر فى (الإصابة ٤/ ٤٥٧) : وأسند الواقدى من طريق ابن أبى صعصعة قال : كانت أم سعيد بنت سعد بن الربيع تقول : دخلت عليها فقلت : فذكرت مثل ما تقدم . وابن أبى صعصعة هو عبد الله بن عبد الرحمن الأنصارى ثقة .

وقال الكاندهلوى : « وأخرج الواقدى بسند آخر إلى عمارة بن عربة رضى الله عنها قتلت يومئذ فارساً من المشركين . ومن وجه آخر عن عمر رضي الله عنه

قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما التفت يوم أحد يمينا ولا شمالاً إلا وأراها تقاتل ونى . وكذا في الإصابة (ج ٤ ص ٤٧٩) .

وأخرج بن سعد من طريق الواقديت عن ضمرة بن سيد رضي الله عنه قال : أبي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمروط ، وكان فيها مرط جيد واسع فقال : بعضهم : إن هذا المرط لثمن كذا وكذا ، فلو أرسلت به إلى زوجة عبد الله بن عمر صفية بنتت أبي عبيد - رضى الله عنهم - وذلك حدثان ، مادخلت على بن عمر رضي الله عنهما . فقال : ابعث به إلى من هو أحق به منها أم عمارة نسيبة بنت كعب رضي الله عنهما ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما التفت يمينا ولا شمالاً إلا وأنا أراها تقاتل دوني كذا في « كنز العمال » (ج٧ص٨٩) اهـ .

والقصة إسنادها ضعيف ، لوجود الواقدى فيها .

١٥٩ - قوله : « وكان أبو دجانة يترس بظهره على النبى ﷺ » . (١/ ٤٦٤) .

[مقبول] .

أخرجه ابن إسحاق فى « السيرة » ص ٣٢٨) ، ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٢٣٤) قال : حدثنى الحصين بن عبد الرحمن ، عن محمود بن عمرو بن يزيد بن السكن . فذكر القصة .

وعند البخارى فى « التاريخ » (٤/ ٢/ ٣١٥) من طريقه أيضاً ، وقال فيه : محمود بن عمرو ، عن يزيد بن السكن .

وهذا ما قاله الحافظ فى « الإصابة » (٤/ ٥٩) ، وأسند ابن إسحاق من طريق يزيد بن السكن .

قلت : وهذا هو الصواب .

والحصين بن عبد الرحمن هو ابن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصارى الأشهلى، أبو محمد المدنى . قال أبو داود : حسن الحديث ، ووثقه الذهبى ، وقال الحافظ : مقبول .

ومحمود بن عمرو هو ابن يزيد بن السكن الأنصارى المدنى ، ذكره فى الثقات، وقال الذهبى : فيه جهالة ، ونقل الحافظ فى « التهذيب » عن ابن حزم أنه ضعيف ، وعن القطان أنه مجهول ، وقال هو فى « التقريب » : مقبول .

ويزيد بن السكن له صحبة .

وله شاهد عند الطبرانى في « الكبير » (١٩/٨-٩) من حديث قتادة بن النعمان قال : كنت نصب وجه رسول الله ﷺ يوم أحد ، أقى وجه رسول الله ﷺ بوجهى ، وكان أبو دجانة سماك بن خرشة موقياً لظهر رسول الله ﷺ بظهره حتى امتلأ ظهره سهاماً ، وكان ذلك يوم أحد .

قال في « المجمع » (٦/١١٣، ١١٤) : وفيه من لم أعرفه .

١٦٠ - قوله : « **وفى صحيح ابن حبان** » عن عائشة ، قالت : « ..... » إلى قوله : « **قال : فأقبلنا على طلحة فعالجه ، وقد أصابته بضع عشرة ضربة** » . (١/٤٦٤) .

[**ضعيف**] .

أخرجه ابن سعد فى « الطبقات » (٣/٢٩٨) ، والطيالسى فى « مسنده »، والبزار (١/١٣٢ - البحر) ، وابن حبان (٩/٦٢ - ٦٣/ح٦٩٤١ - الإحسان)، والحاكم (٣/٣٧٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/٢٦٣ - ٢٦٤)

جميعاً من طرق عن إسحاق بن يحيى بن طلحة ، حدثنى عمى عيسى بن طلحة ، عن عائشة رضى الله عنها ، فذكرت الحديث ، وفيه قصة طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه ، واللفظ لابن حبان .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى فقال : لا والله ، وإسحاق قال أحمد : متروك وقال في «المجمع » (٦/١١٢) : رواه البزار ، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة ، وهو متروك .

وانظر الميزان (١/ ٢٠٤) ، وذكره فى الكنز (٥/ ٢٧٤) ، ونسبه لابن السنى ، والشاشى ، والطبرانى فى « الأوسط » ، والبزار ، والدارقطنى فى « الأفراد » ، وأبى نعيم فى « المعرفة » ، وابن عساكر فى « تاريخه » ، وانظر البداية والنهاية (٢/ ٤٤٠)، وعزاه الحافظ للحاكم في « الاكليل » من طريق موسى بن طلحه وللطيالسى من طريقه عيسى ابن طلحه (٢٥٨) وللنسائي من حديث جابر والفتح (٤١٨/٧) ، وحياة الصحابة (١/ ٢٥٨ - ٢٥٩) ، ويشهد لبعض ألفاظه حديث سهل بن سعد الآتى ، وحديث أنس عند مسلم (٦/ ١٢/ ١٤٨ - ١٤٩ - النووى) ، وغيره فى سبب نزول قوله تعالى : ﴿ **ليس لك من الأمر شئ** ﴾ .

١٦١ - قوله : « **وجاء على بالماء لغسل جرح رسول الله ﷺ فكان يصب الماء على الجرح وفاطمة تغسله ...** » (١/ ٤٦٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الوضوء ، باب : غسل المرأة أباها الدم عن وجهه . الفتح (١/ ٤٢٢/ ح٢٤٣) ، وفى الجهاد ، باب : المجن ومن يترس بترس صاحبه، وفى باب : لبس البيضة ، وفى باب : دواء الجرح بإحراق الحصير . . . الفتح (٦/ ١١٠ ، ١١٣ ، ١٨٧/ ح٢٩٠٣ ، ٢٩١١ ، ٣٠٣٧) ، وفى المغازى، باب : ما أصاب النبى ﷺ من الجراح يوم أُحُد . الفتح (٧/ ٤٣٠/ ح٤٠٧٥) ، وفى النكاح ، باب : ﴿ **ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن** ﴾ إلى قوله: ﴿ **لم يظهروا على عورات النساء** ﴾ الفتح (٩/ ٢٥٤/ ح٥٢٤٨) ، وفى الطب ، باب : حرق الحصير ليسد به الدم . الفتح (١٠/ ١٨٣ - ١٨٤/ ح٥٧٢٢) ، ومسلم فى الجهاد ، باب : غزوة أُحُد (٤/ ١٢/ ١٤٧) ، والترمذى فى الطب ، باب : التداوى بالرماد (٤/ ٤١١/ ح٢٠٨٥) ، وابن ماجه فى الطب ، باب : دواء الجراحة (٢/ ١١٤٧/ ح٣٤٦٤) ، وأحمد (٥/ ٣٣٠ ، ٣٣٤) ، وابن حبان فى صحيحه (٨/ ١٩١ ، ١٩٢/ ح٦٥٤٤ - الإحسان) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٢٦٠) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٣/ ٣٩٣/ ح٣٧٨٧) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (١/ ٥٠١ ، ٥٠٢) .

جميعاً من طريق أبى حازم عن سهل بن سعد الساعدى به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وقال البغوى : متفق على صحته.

وفى الباب عند ابن ماجه (ح٣٤٦٥) من طريق ابن سهل بن سعد الساعدى ، عن أبيه ، عن جده ، متابعاً لأبى حازم .

« فائدة » : في سبب مجيء فاطمة رضي الله عنها أوضح سعيد بن عبد الرحمن عن أبي حازم فيما أخرجه الطبرانى من طريقه سبب مجيء فاطمة إلى أحد ولفظه « لما كان يوم أحد وانصرف المشركون خرج النساء إلى الصحابة يعينونهم ، فكانت فاطمة فيمن خرج ، فلما رأت النبى ﷺ اعتنقته وجعلت تغسل جراحاته بالماء فيزداد الدم ، فلمارأت ذلك أخذت شيء من حصير وأحرقته بالنار وكمدته به حتى لصق بالجرح فاستمسك الدم » وله من طريق زهير بن محمد عن أبي حازم « فأحرقت حصيراً حتى صارت رماداً ، فأخذت من ذلك الرماد فوضعته فيه حتى رقأ الدم » وقال في آخر الحديث « ثم قال يومئذ : اشتد غضب الله على قوم رموا وجه رسوله ثم مكث ساعة ثم قال : اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون » وقال بن عائذ « أخبرنا الوليد بن مسلم حدثنى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أن الذى رمى رسول الله ﷺ بأحد فجرحه في وجهه قال : خذها منى وأنا ابن قمئة ، فقال : أقمأك الله . قال فانصرف إلى أهله فخرج إلى غنمه فوافاها على ذروة جبل ، فدخل فيها فشد عليه تيسها فنطحه نطحة أرداه من شاهق الجبل فتقطع » الفتح (٧/ ٤٣١، ٤٣٢).

١٦٢ - حديث : « من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا » مع قصة والد أبى سعيد رضى الله عنه . (١/ ٤٦٤) .

[ضعيف] .

أخرجه سعيد بن منصور فى « السنن » (٢/ ٢٦١) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٦٦) ، من طريق ابن وهب ، قال : أخبرنى عمرو بن الحارث ، أن عمر

ابن السائب حدثه أنه بلغه أن مالكاً أبا أبى سعيد الخدرى ، لما جرح النبى ﷺ مص جرحه ، حتى أنقاه ، ولاح أبيض .... إلخ الحديث .

وإسناده منقطع ، وعمرو بن السائب صدوق فقيه من السادسة .

وأخرجه الطبرانى فى الكبير (٦/ ٣٤/ح٥٤٣٠) من وجه آخر من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى الصلت بن مسعود الجحدرى ، ثنا موسى بن محمد بن علىّ ، حدثتنى أمي أم سعيد بنت مسعود بن حمزة بن أبى سعيد الخدرى ، وهو سعد بن مالك بن سنان ، أنها سمعت أم عبد الرحمن بنت أبى سعيد تحدث عن أبيها أنه قال : أصيب وجه رسول الله ﷺ يوم أُحُد ، فاستقبله مالك بن سنان ، فمص جرح رسول الله ﷺ . ثم ذكر الحديث بلفظ : « من أحب أن ينظر إلى من خالط دمى دمه فلينظر إلى مالك بن سنان » .

وذكره الحافظ فى « الإصا بة » (٣/ ٣٢٥) ، ونسبه لابن أبى عاصم والبغوى من طريق موسى بن محمد بن علىّ بسنده المذكور .

وموسى بن محمد هذا ذكره فى الجرح (٨/ ١٦١) ، وقال : روى عن أم عبد الرحمن بنت أبى سعيد الخدرى ، روى عنه .... سمعت أبى يقول : هو شيخ مدينى قدم بغداد نزل درب الأنصار .

وفى إسنادنا أنه يروى عن أمه أم سعيد ، ولم أجد لها ترجمة فيما أملك من مصادر .

وذكر ابن هشام فى السيرة (٣/ ٢٧ - ٢٨) ، قال : ذكر ربيح بن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، عن أبى سعيد ، فذكر قصة وفيها : « ومص مالك بن سنان أبو ابى سعيد الخدرى الدم عن وجه رسول الله ﷺ ، ثم إزدرده» ، فقال رسول الله ﷺ : « من مس دمه دمى لم تصبه النار » .

ونقله ابن كثير فى السيرة (٣/ ٤٥ - ٤٦) عنه ، لكنه قال زعم ربيح . . .

إلخ ، وقال فى الحديث : « لم تمسه النار » ، وظاهره الانقطاع بين ابن هشام، وربيح .

وقد وصله ابن السكن - كما فى « الإصابة » (٣/ ٣٢٥) من وجه آخر من رواية مصعب بن الأسقع ، عن ربيح بسنده المذكور .

وربيح هذا قال عنه الحافظ : مقبول . والراوى عنه مصعب بن الأسقع ذكره ابن أبى حاتم (٨/ ٣٠٧) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

١٦٣ - حديث : « من يردهم عنى وله الجنة ؟ .. » . (١/ ٤٦٤) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الجهاد والسير ، باب : غزوة أُحُد (٤/ ١٢/ ١٤٧) ، وأحمد فى المسند (٣/ ٢٨٦) ، وابن حبان فى « صحيحه » ، والبيهقى فى «الكبرى» (٩/ ٤٤) ، وفى « الدلائل » (٣/ ٢٣٤) .

جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، عن علىّ بن زيد ، وثابت ، عن أنس به.

وعلىّ بن زيد هو ابن جدعان ضعيف ، ولكن تابعه على حديثه ثابت البنانى، وهو من أثبت الناس فى أنس ، فلا يلتفت لضعف علىّ مع وجود متابع مثل ثابت البنانى .

ولفظه عند مسلم « من يردهم عنا وله الجنة أو هو رفيقى في الجنة فتقدم رجل من الأنصار .

وللحديث شاهد عند أحمد (١/ ٤٦٣) من طريق حماد بن سلمة ، حدثنا عطاء بن السائب ، عن الشعبى ، عن ابن مسعود فذكره مطولاً وفيه . . . . فلما رهقوه قال : رحم الله رجلاً ردهم عنا . . . . إلخ الحديث » .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٠٩ - ١١٠) رواه أحمد ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط . وكذا قال ابن كثير فى « البداية والنهاية » (٤/ ٤٠ - ٤١) : تفرد به أحمد ، وهذا إسناد فيه ضعف أيضاً من جهة عطاء بن السائب .

قلت : قال ابن الكيال فى « الكواكب » (ص ٨٠) : وقد استثنى الجمهور رواية حماد بن سلمة عنه أيضاً - قلت : يعنى عطاء ، أى أنه سمع منه قبل اختلاطه - قاله ابن معين ، وأبو داود ، والطحاوي ، وحمزة الكتانى ، وذكر ذلك عن ابن معين ابنُ عدى فى « الكامل » ، وعباس الدورى ، وأبو بكر بن خيثمة .

وقال الطحاوى : وإنما حديث عطاء الذى كان منه قبل تغيره يؤخذ من أربعة لا من سواهم ، وهم : شعبة ، وسفيان الثورى ، وحماد بن سلمة ، وحماد ابن زيد . وقال حمزة بن محمد الكتانى فى « أماليه » : حماد بن سلمة قديم السماع من عطاء .

قلت : فعلى هذا ترد دعوى من ضعف الحديث من أجل اختلاط عطاء ، فهو من رواية ابن سلمة عنه وهى صحيحة مستقيمة والله أعلم .

١٦٤ - قوله : « **وبلغ الإعياء برسول الله ﷺ ....** » إلى أن قال : « **فجلس طلحة تحته حتى صعدها** » . (١/ ٤٦٤) .

[حسن] .

أخرجه ابن إسحاق - كما فى سيرة ابن هشام (٣/ ٣٥) ، ومن طريقه الإمام أحمد فى « المسند » (١/ ٦٥) ، والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فى الدرع (٤/ ٢٠١/ح١٦٩٢) ، وفى المناقب ، باب : مناقب طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه (٥/ ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٣٧٣٨) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٩/ ٦٢/ ح٦٩٤٠ - الإحسان) ، والحاكم (٣/ ٢٥) ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٤٦)، وفى « الدلائل » (٣/ ٢٣٨) .

جميعاً من طريقه عن يحيى بن عبادة بن عبد الله بن الزبير ، عن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه بألفاظ متقاربة ، وفيه قوله ﷺ : « أوجب طلحة » .

قال الترمذى فى الموضع الأول : حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق .

وقال فى الموضع الثانى : حديث حسن صحيح غريب .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

قلت : ومحمد بن إسحاق لم يخرج له مسلم فى أصل الصحيح ، بل أخرج له فى المتابعات ، فهو ليس على شرطه ، لكنه قد صرح بالتحديث فى غير رواية الترمذى ، فحديثه كما قال الترمذى :حسن . ولقوله : « أوجب طلحة » شاهد تقدم تخريجه بسند ضعيف تحت رقم (١٦٠) .

١٦٥ -(قوله : « فحانت الصلاة ، فصلى بهم جالساً » . (١/ ٤٦٤) .

[ضعيف] .

قال ابن هشام فى « السيرة » (٣/ ٣٦) : وذكر عمر مولى غفرة أن النبى ﷺ صلى الظهر يوم أُحُد قاعداً ، من الجراح التى أصابته ، وصلى المسلمون خلفه قعوداً .

وعمر هذا هو ابن عبد الله المدنى ، أبو حفص مولى غفرة بنت رباح أخت بلال .

قال الإمام أحمد : ليس به بأس ، ولكن أكثر حديثه مراسيل ، وبنحوه قال البزار .

وضعفه ابن معين ، وذكره ابن حبان فى المجروحين ، وضعفه النسائى ، ووثقه ابن سعد وقال : لا يكاد يسند ، وكان يرسل حديثه .

راجع « تهذيب الكمال » (٢١/ ٤٢٢) ، و « التهذيب » (٧/ ٤٧٢) ، وميزان الاعتدال (٤/ ١٣٠/ ت٦١٥٥).

١٦٦ - قصة حنظلة الأنصارى غسيل الملائكة رضى الله عنه ، وقول النبى ﷺ: **« إن صاحبكم تغسله الملائكة »** . (١/ ٤٦٥) .

[حسن] .

أخرجه ابن حبان فى « صحيحه » (٩/ ٨٤ - ٨٥/ ح٦٩٨٦ - الإحسان) ،

والحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٢٠٤ - ٢٠٥)، والبيهقى فى « السنن » (٤/ ١٥)، وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٤١٩) .

جميعاً من طريق محمد بن إسحاق ، حدثنى يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن جده ، فذكره .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وسكت عنه الذهبى .

وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد فى الحديث رقم (١٦٤) .

والحديث ذكره في « الإصابة » ونسبه لابن إسحاق في « المغازى » قال حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة ، وللسراج من طريق ابن اسحاق أيضاً حدثنى يحيى بن عباد بالإسناد المذكور (١/ ٣٦٠) .

قال ابن التركمانى : هذا مرسل صحابى ، لأن ابن الزبير كان له يوم أُحُد سنتان ، ومرسل الصحابى عندهم كالمتصل ا هـ .

قال الحافظ في « الفتح » (٣/ ٢٥٢) وقصته مشهورة رواها ابن اسحاق وغيره.

وللحديث شاهد عند ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١/ ٢٨١) من طريق عبد الوارث بن سفيان ، نا قاسم بن أصبغ ، نا محمد بن عبد السلام الخشنى ، قال: نا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، قال : نا عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن أنس قال : « افتخرت الأوس فقالوا : منا غسيل الملائكة حنظلة بن الراهب ، ومنا من حمته الدبر عاصم بن ثابت بن أبى الأفلح ، ومنا من أجيزت شهادته بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت ، ومنا من اهتز لموته عرش الرحمن سعد بن معاذ . فقال الخزرجيون : منا أربعة قرؤا القرآن على عهد رسول الله ﷺ لم يقرأه غيرهم : زيد بن ثابت ، وأبو زيد، ومعاذ بن جبل ، وأبى بن كعب » .

وقد ذكره العلامة الألبانى فى الصحيحة (ح٣٢٦) منسوباً إلى ابن عساكر (١/٢٩٦/٢) عن عبد الوهاب بن عطاء بسنده ، فذكره وقال فيه : « منا أربعة جمعوا القرآن .... إلخ » .

قال ابن عساكر : هذا حديث حسن صحيح .

وبعد كتابة ما تقدم، وجدت الشاهد المذكور عند الطبراني فى « الكبير» (٤/ ١٠/ ح٣٤٨٨) ، وأبى نعيم (ص ٤٢٠) من طريق محمد بن عثمان بن أبى شيبة : ثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، فذكره بمثل ابن عساكر مع تقديم وتأخير .

قال فى « المجمع » (٤١/١٠) : رواه أبو يعلى ، والبزار ، والطبرانى ، ورجالهم رجال الصحيح . وانظر « تلخيص الحبير » (١١٧/٢ - ١١٨) .

وله شاهد عند الطبرانى في « الكبير » (٣٩١/١١ / ح ١٢٠٩٤) من طريق شريك ، عن حجاج عن الحكم عن مقسم ، عن ابن عباس قال : لما أصيب حمزة بن عبد المطلب وحنظلة بن الراهب و هما جنبان ، فقال رسول الله ﷺ: « رأيت الملائكة تغلسهما » .

قال في « المجمع » (٣/ ٢٣) : وإسناده حسن . وقال الحافظ في « الفتح » (٣/ ٢٥٢) وإسناده لا بأس به ، غريب في ذكر حمزة .

قلت : ومن إسناده شريك بت عبد الله النخعى قال الحافظ : صدوق يخطىء كثيراً ، تغير حفظه . والحجاج بن أرطأة ، مدلس ، وقد عنعنه وتابعهما منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو شيبة عن الحكم بسنده بلفظ « أبصر رسول آلله ﷺ حنظلة بن الراهب ، وحمزة تغسلهما الملائكة .

وأبو شيبة هو إبراهيم بن عثمان بن خواستى ، قاضى واسط ، متروك .

وأخرجه الحاكم (٣/ ١٩٥) من طريق معلى بن عبد الرحمن الواسطى ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، ثنا محمد بن كعب القرظى ، عن ابن عباس فذكر حمزة ، ولم يذكر حنظلة.

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى فقال : معلى بن عبد الرحمن هالك .

قلت : وأنا في شك في ثبوت تغسيل الملائكة لحمزة رضي الله عنه ، فالمحفوظ والمشهور أن ذلك من حق حنظلة ، وماوقع فى رواية الطبرانى من ذكر

حمزة أراه من اختلاط وخطأ شريك بن عبد الله ، فهو كثير الخطأ وتغير حفظه ، فضلاً على أنى لم أجد لشريك متابع على ذكر حمزة ، إلا ما وقع في طريق الطبرانى الثانية ، وفيها هذا المتروك ، وكذلك ما ورد عند الحاكم من طريق هذا الهالك ، فالله أعلم بالصواب .

قال الشوكاني في « النيل » (٢٩/٤) وأخرجه أيضاً . . الحاكم في « الإكليل » من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف والسرقسطى في « غريبة » من طريق الزهرى مرسلاً و الحاكم أيضاً في « المستدرك » والطبراني والبيهقي عن ابن عباس أيضاً ، وفي إسناد الحاكم معلى بن عبد الرحمن وهو متروك ، وفي إسناد الطبرانى حجاج وهو مدلس ، وفي إسناد البيهقي أبو شيبة الواسطى وهو ضعيف جداً ، ثم ذكر كلام الحافظ في حديث ابن عباس .

قلت : ولعل هذا يوافق ما ذكرناه من الشك في ثبوت تغسيل الملائكة لحمزة.

١٦٧ – قصة سعد بن الربيع رضى الله عنه ، وقول النبى ﷺ : « من رجل يأتينى بخبر سعد بن الربيع ؟ .... » . (١/ ٤٦٥) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن إسحاق فى « السيرة » (٣/ ٤٦ - ابن هشام) ، ومن طريقة الحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٢٠١) ، ومن طريقهما البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٣٨٥) ، قال : حدثنى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال : « من ينظر لى ما فعل سعد بن الربيع ؟ . . . الحديث، لفظ الحاكم والبيهقى بلفظ المؤلف ، إلا أنه قال فى الإسناد محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن المازنى أحد بنى النجار .

فعلى هذا فرواية ابن إسحاق والحاكم مرسلة ، كما قال الذهبى فى «التلخيص» ورواية البيهقى معضلة .

وكذا أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٣٧١) ، معضلاً عن يحيى بن سعيد قال : لما كان يوم أُحُد ، قال رسول الله ﷺ : « من يأتينى بخبر سعد بن الربيع الأنصارى ؟ . . . » الحديث .

قال ابن عبد البر : هذا حديث لا أحفظه ولا أعرفه إلا عند أهل السير ، فهو عندهم مشهور معروف ، ثم ذكره فى « الاستيعاب » (٢/ ٣١) ، وابن حجر فى «الإصابة » (٢/ ٢٥) ، ونقل ما تقدم : وقد ورد الحديث من وجه آخر موصولاً عند الحاكم (٣/ ٢٠١) ، ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٤٨) من طريق مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن أبى حازم ، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه قال : بعثنى رسول الله ﷺ يوم أُحُد لطلب سعد بن الربيع ، وقال لى : « إن رأيته فأقرأه منى السلام ، وقل له : يقول لك رسول الله ﷺ كيف تجدك ؟ . . . ثم ذكر من قصة سعد بن الربيع .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وذكر له ابن عبد البر فى « الاستيعاب » وجهاً آخر عن ربيح بن عبد الرحمن ابن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله ﷺ قال يوم أُحُد: « من يأتينى بخبر سعد بن الربيع ؟ فإنى قد رأيت الأسنة قد أشرعت إليه » ، فقال أبى بن كعب : أنا . . . فذكر الخبر بنحوه .

وتقدم فى الحديث رقم (١٦٢) الكلام على ربيح هذا ، وقد خالف فى حديثه ما تقدم من أن الذى طلب خبر سعد بن الربيع هو زيد بن ثابت . وقد لا يكون خلاف ، ويحمل هذا على تعدد طلب خبر سعد رضى الله عنه . والله أعلم .

١٦٨ - قوله : « ومر رجل من المهاجرين برجل من الأنصار وهو يتشحط فى دمه ، فقال : يا فلان ، أشعرت أن محمداً قد قتل ؟ قال الأنصارى : إن كان محمد قد قتل فقد بلغ ، فقاتلوا عن دينكم » . (١/ ٤٦٥) .

[ضعيف] .

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٤٨) من طريق آدم بن أبى إياس قال : حدثنا وقار ، عن ابن أبى نجيح ، عن أبيه ، فذكره .

وابن أبى نجيح ، هو عبد بن يسار المكى ، هو وأبوه ثقتان ، إلا أن الحديث من مرسل أبيه فهو لم يدرك تلك القصة ، وبينه وبينها مسافة شاسعة .

وله شاهد عند الطبرى فى تفسيره (٣/ ٤/ ٧٢) مرسل أيضاً قال : حدثنى المثني، قال : ثنا إسحاق ، قال : ثنا ابن أبى جعفر ، عن أبيه ، عن الربيع ، فذكره بنحوه .

والقصة ذكرها ابن كثير فى « سيرته » (٣/ ٦١) .

١٦٩- حديث : « هذه الشهادة يا أبا جابر لما قص عليه عبد الله بن حرام رضى الله عنه رؤياه » . (١/ ٤٦٥) .

[ضعيف] .

أخرجه الواقدى فى « المغازى » (١/ ٢٦٦) ، ومن طريقه الحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٣٠٤) ومن طريقهما البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٤٩) .

قال : عن شيوخه ، قالوا : وقال عبد الله بن عمرو بن حرام : رأيت فى النوم قبل أحد كأنى رأيت مبشر بن عبد المنذر يقول لى : فذكر الرؤيا ، وتأويل النبى ﷺ لها . الحديث سكت عنه الحاكم ، وحذفه الذهبى من التلخيص .

وهو معلول بثلاث علل :

الأولى : محمد بن عمر الواقدى ، وهو متروك .

الثانية : جهالة شيوخه .

الثالثة : الانقطاع بين شيوخه وعبد الله بن عمرو بن حرام رضى الله عنه .

١٧٠ - خبر رؤيا خيثمة بن الحارث والد سعد رضى الله عنهما ابنه سعداً فى المنام. (١/ ٤٦٥) .

[ضعيف] .

أما الرؤيا فهى عند الواقدى فى « المغازى » (١/ ٢١٢ - ٢١٣) ، ونقله عنه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٤٩) .

وقد تقدم الكلام على الواقدى .

وأما الاستهام .

فأخرجه ابن المبارك فى « الجهاد » (ح٧٩) ، والحاكم فى «المستدرك » (١٨٩/٣) ، من طريق سعيد بن أبى هلال أن سليمان بن أبان حدثه، فذكره .

قال الذهبى : مرسل ، وإسناده ضعيف .

والقصة ذكرها الحافظ فى الإصابة (٢/ ٢٤) ، وابن عبد البر فى الاستيعاب (٢/ ٣٠) ، وفى الإصابة منسوباً لعقبة بن عامر ، عن ابن شهاب .

وذكرها كذلك أيضاً ابن القيم فى « الزاد » (٢/ ١٤١) .

١٧١ - قول عبد الله بن جحش : « **اللهم إني أقسم عليك أن ألقى ...** » . (١/ ٤٦٥) .

[رجاله رجال الصحيح] .

أخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٢٠٠) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١/ ١٠٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٥٠) ، وفى « السنن » (٩/ ٢٤) . من طريق سفيان بن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، لولا إرسال فيه . وقال الذهبى: مرسل صحيح .

وقد وصله أبو نعيم ، والحاكم (٢/ ٧٦ -٧٧) ، والبيهقى فى « السنن » (٦/ ٣٠٧ - ٣٠٨) من طريق ابن وهب ، أخبرنى أبو صخر ، عن يزيد بن قسيط الليثى ، عن إسحاق بن سعد بن سعد بن أبى وقاص ، حدثنى أبى أن عبد الله بن جحش قال يوم أُحُد : فذكره .

قال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى.

قلت : وأبو صخر مختلف فيه وثقه الدارقطنى وقال أحمد ويحيى بن معين : ليس به بأس وضعفه يحي والنسائى ، وقال ابن حجر : صدوق يهم . «التهذيب» (٣/ ٤٢/ ت٧٠) .

وقال فى « المجمع » (٩/ ٣٠١) : رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح .

وذكره فى الإصابة (٢/ ٢٧٨) ، ونسبه للبغوى من طريق إسحاق بن سعد المتقدمة ، ثم نسبه لابن شاهين ، وابن المبارك فى الجهاد عن سعيد بن المسيب مرسلاً ، كما تقدم ، وانظر «زاد المعاد» (٢/ ١٤١) .

١٧٢ - حديث : « **أما أنت ، فقد وضع الله عنك الجهاد** » ، وقصة عمرو بن الجموح رضى الله عنه . (١/ ٤٦٥) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن إسحاق (كما فى ابن هشام : ٣/ ٤٠ - ٤١) ، ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٤٥ - ٢٤٦) .

قال : حدثنى والدى إسحاق بن يسار عن أشياخ من بنى سلمة ، قالوا : كان عمرو بن الجموح أعرج شديد العرج ، وكان له أربعة بنون شباب ينفرون مع رسول الله ﷺ إذا غدا . . . فذكروا قصته ، وما قاله له رسول الله ﷺ .

وهذا إسناده ضعيف من وجهين :

أولهما : جهالة شيوخ بنى سلمة .

ثانيها : الانقطاع بين هؤلاء الشيوخ وبين عمرو بن الجموح .

ولكن يشهد له ما أخرجه أحمد فى المسند (٥/ ٢٩٩) ، قال : ثنا أبو عبد الرحمن المقرى ، ثنا حيوة ، قال : حدثنا أبو الصخر حميد بن زياد أن يحيى بن النضر حدثه عن أبى قتادة أنه حضر ذلك ، قال : أتى عمرو بن الجموح إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول ؛ أرأيت إن قاتلت فى سبيل الله حتى أقتل أمشى برجلى هذه صحيحة إلى الجنة ؟ وكانت رجله عرجاء ، فقال رسول الله ﷺ : «نعم » ، فقتلوا يوم أُحُد هو وابن أخيه ومولى لهم ، فمر عليه رسول الله ﷺ فقال : « كأنى أنظر إليك تمشى برجلك هذه صحيحة فى الجنة » ، فأمر رسول الله ﷺ بهما وبمولاهما فجعلوا فى قبر واحد » . قال الحافظ فى « الفتح» (٣/ ٢٥٧) : إسناده حسن .

١٧٣ - قصة مقتل اليمان والد حذيفة رضى الله عنهما . (١/ ٤٦٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المناقب ، باب : ذكر حذيفة بن اليمان العبسى رضى الله عنه ، « الفتح » (٧/ ١٦٥/ ح٣٨٢٤) ، وفى المغازى ، باب : ﴿ **إذا همت طائفتان منكم أن تفشلا ، والله وليهما** ﴾ . « الفتح » (٧/ ٤١٨/ ح٤٠٦٥) ، وفى الأيمان والنذور ، باب : إذا حنث ناسياً .«الفتح» (١١/ ٥٥٧ - ٥٥٨/ ح٦٦٦٨)، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٣٠) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ، فذكرت القصة .

وعند ابن إسحاق (٣/ ٤٦ - ابن هشام) ، ومن طريقه الحاكم فى «المستدرك» (٣/ ٢٠٢) قال : حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، فذكر قصة قتل والد حذيفة ، وثابت بن وقش .

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبى.

وانظر التعليق على الحديث رقم (١٦٤) .

قال الحافظ فى « الإصابة » (١/ ٣٣٠) : وروى السراج فى « تاريخه » من طريق عكرمة ، أن والد حذيفة بن اليمان قتل يوم أُحُد قتله رجل من المسلمين ، وهو يظن أنه من المشركين ، فوداه رسول الله ﷺ ورجاله ثقات مع إرساله ،وله شاهد أخرجه أبو إسحاق الفزارى فى « كتاب السير » عن الأوزاعى ، عن الزهرى ، نحوه اهـ .

وهذا الأخير ذكره الحافظ المزى فى « تهذيبه » (٥/ ٥٠٠) ، عن الزهرى عن هشام بن عروة مثله .

وانظر فى ذلك طبقات ابن سعد (٢/ ٤٥) ، وابن القيم فى « الزاد » (٢/ ١٤٠ - ١٤١) .

« فائدة » : في ذكر اسم قاتل اليمان : قال الحافظ : وأفاد ابن سعد أن الذي

قتل اليمان خطأ عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود ، وهو في تفسير ابن حميد » من وجه آخر عن ابن عباس . « الفتح » (٧/ ٤٢٠) .

١٧٤ - خبر قتل حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه . (١/ ٤٦٦) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : مقتل حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه . الفتح (٧/ ٤٢٤/ ح٤٠٧٢) ، وأحمد فى « المسند » (٣/ ٥٠١) ، والطبرانى فى « الكبير » (٣/ ١٤٦ - ١٤٨/ ح٢٩٤٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٤١ - ٢٤٣) ، وابن إسحاق (٣/ ١٥ - ١٨ - ابن هشام) ، ومن طريقه ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (٣/ ٦٠٩ - ٦١٠) ، والواحدى فى «الأسباب» (ص ٢٣٩) ، وابن حبان فى «صحيحه» (٩/ ٧٧ - ٨٠/ ح٦٩٧٧ ، ٧٩٧٨ - الإحسان) .

جميعاً من طريق عبد الله بن الفضل ، عن سليمان بن يسار ، عن جعفر بن أمية الضمرى قال : « خرجت مع عبيد الله بن عدى بن الخيار ، فلما قدمنا حمص ، قال لى عبيد الله بن عدى : هل لك فى وحشى نسأله عن قتل حمزة؟ قلت : نعم ، فذكر قصة ، ثم ذكر حكاية وحشى فى قتل حمزة رضى الله عنه.

« فائدة » قال الحافظ في « الفتح »(٧/ ٤٢٥،٤٢٦) قوله (عن جعفر بن عمرو بن أمية) وهو الضمرى ، وأبوه هو الصحابى المشهور ، هذا هو المحفوظ ، وكذا رواه أحمد بن خالد الوهبى عن عبد العزيز أخرجه الطبرانى وقد رواه أبو داود الطيالسي عن عبد العزيز شيخ حجين ابن المثنى فيه فقال : « عن عبد الله بن الفضل الهاشمى عن سليمان بن يسار عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال : أقبلنا من الروم » فذكر الحديث ، والمحفوظ « عن جعفر بن عمرو قال : خرجت مع عبيد الله بن عدى » وكذا أخرجه ابن إسحاق « عن عبد الله ابن الفضل عن سليمان عن جعفر قال : خرجت أنا وعبيد الله » فذكره وكذا أخرجه أبو عائذ في المغازى « عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن

جابر عن جعفر بن عمرو بن أمية قال : خرجت أنا وعبيد الله بن عدى » وللطبرانى من وجه آخر عن ابن جابر ، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر «خرجت أناوعبيد الله بن عدي غازيين الصائفة زمن معاوية ، فلما قفلنا مررنا بحمص» فذكر القصة « الفتح » (٧/ ٤٢٥، ٤٢٦).

وفى الباب عن عمير بن إسحاق مرسلاً ، ومختصراً عند البيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٢٤٣) .

وعن الزبير بن العوام ، عند أحمد وأبي يعلى والبزار ، وفيه عبد الرحمن بن أبي الزناد ، هو ضعيف وقد وثق ، وعن ابن عباس عند الطبرانى والبزار ، وفي إسنادهما يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف ، وعن جابر عند البزار ، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وهو حسن الحديث على ضعفه ، وعن أبي هريرة ، عند البزار والطبرانى ، وفيه صالح بن بشير المزنى وهو ضعيف ، وعن أبي أسيد الساعدى ، عند الطبرانى ورجاله ثقات ، وعن عبد الله بن جعفر، عند الطبرانى وفيه عبد العزيز بن يحيى المدنى وهو متروك وعنده أيضاً عن ابن عباس بإسناد فيه أحمد بن أيوب بن راشد ، وهو ضعيف ، وعنده عنه أيضاً بسند رجاله ثقات ، وأيضاً عنه بسند فيه يحيى بن مطيع الشيبانى ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، وعن ابن عمرو أنس بن مالك عند أبي يعلى بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح ، وعن وحشى عند الطبرانى مختصراً ومطولاً ، وفي الأول المسيب بن واضح ، وثقه أبو حاتم وقال : يخطىء . والنسائى ، والآخر إسناده حسن ، إفادة من « المجمع » (٦/ ١١٨ : ١٢١).

١٧٥ - قصة تمثيل هند بنت عتبة بحمزة رضى الله عنه . (١/ ٤٦٦) .

[حسن صحيح] .

القصة باللفظ الذى أورده المؤلف ، عند ابن هشام (٣/ ٤١) ، نقلاً عن ابن إسحاق قال : حدثنى صالح بن كيسان ، أن هند بنت عتبة بقرت عن كبد حمزة فلاكتها فلم تستطع أن تسيغها ، فلفظتها . وهذا إسناد معضل .

وفى الباب عند البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٨٢) بسنده إلى ابن لهيعة ، عن أبى الأسود ، عن عروة بن الزبير ، فى قصة أُحُد ، وفى آخره : « ووجدوا حمزة بن عبد المطب عم رسول الله ﷺ قد بقر بطنه ، واحْتُمِلت كبده حملها وحشى ، وهو قتله وشق بطنه ، فذهب بكبده إلى هند بنت عتبة فى نذر نذرته حين قتل أباها يوم بدر » . وهذا مرسل ضعيف .

وهذا المرسل أسنده أحمد فى « مسنده » (١/ ٤٦٣) من طريق حماد بن سلمة، حدثنا عطاء بن السائب ، عن الشعبى ، عن ابن مسعود فى قصة أحد منيه : «فنظروا ، فإذا حمزة قد بُقُر بطنه ، وأخذت هند كبده فلاكتها ، فلم تستطع أن تأكلها ، فقال رسول الله ﷺ : « أأكلت منه شيئاً » ؟ قالوا : لا ، قال : « ما كان الله ليدخل شيئاً من حمزة النار » الحديث .

وإسناده صحيح تقدم الكلام عليه فى الحديث رقم (١٦٣) .

وفى الباب عن أبى هريرة عند الطبرانى فى « الكبير » (٣/ ١٤٣/ ح٢٩٣٧) ، والحاكم (٣/ ١٩٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٨٨) ، من طريق صالح المرى عن سليمان التيمى، عن أبى عثمان النهدى . قال فى « المجمع» (٦/ ١١٩) : رواه البزار والطبرانى ، وفيه صالح بن بشير المرى وهو ضعيف .

وعن أبى بن كعب عند أحمد (٥/ ١٣٥) ، والترمذى فى التفسير (٥/ ٢٩٩/ ح٣١٢٩) ، والنسائى فى تفسيره (١/ ٦٤٠ - ٦٤١/ ح٢٩٩) ، وابن حبان فى «صحيحه » (١/ ٣٥٤/ ح٤٨٧ - الإحسان) ، والحاكم (٢/ ٣٥٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٨٩) ، والطبرانى فى « الكبير » (٣/ ١٤٤/ ح٢٩٣٨) من طريق عيسى بن عبيد الكندى ، عن الربيع بن أنس ، عن أبى العالية .

قال الترمذى : حسن غريب من حديث أبى بن كعب .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وفى الباب أيضاً عن أنس عند الطبرانى (٣/ ١٤٤/ ح٢٩٣٩) ، والحاكم

(٣/١٩٦) ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (١/٥٠٢) ، من طريق أسامة بن زيد ، عن الزهرى ، عن أنس ، وهو عند الطبرانى مطولاً .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

ونسبه الشيخ عبد المجيد إلى أبى يعلى (١/١٦٩) ، والخطيب فى « التلخيص» (١/٤٤) ، وأقر الحاكم والذهبى على التصحيح .

وعن ابن عباس عند الطبرانى (٣/١٤٢/ح٢٩٣٥) ، والحاكم (٣/ ١٩٧ - ١٩٨) ، والبيهقى فى « السنن » (٤/ ١٢) ، وفى « الدلائل » (٣/ ٢٨٧) من طريق أبى بكر بن عياش عن يزيد بن أبى زياد ، عن مقسم .

قال البيهقى : لا أحفظه إلا من حديث أبى بكر بن أبى عياش ، عن يزيد بن أبى زياد ، وكانا غير حافظين .

وقال الذهبى : سمعه أبو بكر بن عياش من يزيد ، وليسا بمعتمدين .

وقال فى « المجمع » (٦/١١٨) : رواه البزار والطبرانى ، وفى إسنادهما يزيد ابن أبى زياد ، وهو ضعيف .وقال السندى : يظهر من الزوائد أن إسناده حسن.

وفي الباب أيضاً عن كعب فى شق بطن حمزة والتمثيل به عند الطبرانى ، وقال الهثيمى : رجاله رجال الصحيح ، وعنده عن جابر مختصراً في ذكره التمثيل بحمزة وبكاء النبى ﷺ عليه لما رآه ، وقال : رواه الطبرانى ، وفيه المفضل بن صدقة وهو متروك . انظر « المجمع » (٦/١١٨،١١٩) وانظر آخر الحديث رقم (١٧٤) .

وعن أنس عند أبي داود والترمذي وحسنه وابن سعد والحاكم (١/ ٣٦٥،٣٦٦) والبيهقى (٤/ ١٠ - ١١) وأحمد (٣/٢٢٨) قال : لما كان يوم أحد مر رسول الله ﷺ بحمزة بن عبد المطلب ، وقد جدع ومثل به .... الحديث » قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

وقال الألبانى في « الجنائز » (ص : ٦٠) : وإنما هو حسن فقط .

قلت : وهذه الطرق تقوى بعضها بعضاً ، وتصحح خبر تمثيل المشركين بحمزة رضى الله عنه ، والله أعلم .

وانظر « أسباب النزول » للواحدى (ص ٢٣٨ - ٢٣٩) ، و« الدر المنثور » (٤/ ٢٥٥) .

١٧٦ - حديث : « لن أصاب بمثلك أبداً وما وقفت قط موقفاً أغيظ إلى من هذا » يعنى حمزة . (١/ ٤٦٦) .

[ضعيف] .

ذكره ابن هشام فى السيرة (٣/ ٤٧) بغير إسناد ، ووصله الحاكم فى «المستدرك» (٣/ ١٩٤) إلى محمد بن عمر الواقدى ، عن شيوخه قالوا : فذكروا الحديث .

سكت عليه الحاكم ، وحذفه الذهبى من « التلخيص ».

وإسناده ضعيف جداً ؛ لترك الواقدى ، وجهالة شيوخه ، والانقطاع بينهم وبين النبى ﷺ .

وطرفه الأخير له شاهد عند الطبرانى فى « الكبير» (٣/ ١٤٩/ ح٢٩٥٢) ، والحاكم فى المستدرك (٣/ ١٩٨) من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامى : ثنا حاتم ابن إسماعيل ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن أبى لبيبة ، عن جده ، أن رسول الله ﷺ قال : « والذى نفسى بيده ، إنه لمكتوب عند الله فى السماء السابعة ، حمزة بن عبدالمطلب أسد الله وأسد رسوله » .

سكت عنه الحاكم ، وقال الذهبى : يحيى بن عبد الرحمن بن أبى لبيبة اهـ.

وقال فى « المجمع » (٩/ ٣٦٨) : ويحيى وأبوه لم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٧٧ - حديث : « أكلت شيئاً ؟ » ، قالوا : لا ، قال : « ما كان الله ليدخل شيئاً من حمزة النار » . (١/ ٤٦٦) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (١٦٣) ، (١٧٥) .

وقد ذكره فى « الدر » (٢/ ١٥٠) ، ونسبه لابن أبى شيبة ، وأحمد ، وابن المنذر .

١٧٨ - قوله : « وقد أمر رسول الله ﷺ أن يدفن شهداء أُحُد فى مصارعهم ...» . (١/ ٤٦٦) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الجنائز ، باب : فى حمل الميت من أرض إلى أرض ، وكراهة ذلك (٣/ ١٩٨/ ح٣١٦٥) ، والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فى دفن القتيل فى مقتله (٤/ ٢١٥/ ١٧١٧) ، والنسائى فى الجنائز ، باب : أين يدفن الشهيد (٤/ ٧٩) ، وابن ماجه فى الجنائز ، باب : ما جاء فى الصلاة على الشهداء ودفنهم (١/ ٤٨٦/ ح١٥١٦) ، وأحمد فى المسند (٣/ ٢٩٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٩٢) ، وفى « السنن » (٤/ ٥٧) .

جميعاً من طريق الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزى ، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، نبيح ثقة .

١٧٩ - قوله : « وقف النبى ﷺ يدفن الرجلين والثلاثة فى اللحد الواحد ، ويسأل أيهم أكثر قرآناً ... » . (١/ ٤٦٦) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجنائز ، باب : الصلاة على الشهيد ، وباب : دفن الرجلين والثلاثة فى قبر ، وباب : من لم ير غسل الشهيد ، وباب : من يقدم فى اللحد . الفتح(٣/ ٢٤٨ ، ٢٥١ ، ٢٥٢/ ح١٣٤٣ ، ١٣٤٥ ، ١٣٤٦ ، ١٣٤٧ ، ١٣٤٨) ، وفى باب : اللحد والشق فى القبر (٣/ ٢٥٨/ ح١٣٥٣) ،

وفى المغازى ، باب : من قتل من المسلمين يوم أُحُد . «الفتح» (٧/ ٤٣٣/ ح٤٠٧٩) ، وابن ماجه فى الجنائز ، باب : ما جاء فى الصلاة على الشهداء ودفنهم (١/ ٤٨٥/ ح١٥١٤) ، والبيهقى فى «السنن» (٤/ ١١) ، والنسائى فى الجنائز ، باب : ترك الصلاة عليهم (٤/ ٦٢) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٢٩٥)، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٥/ ٣٦٥/ ح١٥٠٠) .

جميعاً من طريق الليث بن سعد عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك ، عن جابر ، فذكره بنحو لفظ الباب .

قال الحافظ في الفتح (٣/ ٢٤٩، ٢٥٠) : قوله (عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر) كذا يقول الليث عن ابن شهاب ، قال النسائى : لا أعلم أحداً من ثقات أصحاب ابن شهاب تابع الليث على ذلك ثم ساقه من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابن شهاب عن عبد الله بن ثعلبة فذكر الحديث مختصراً ، وكذا أخرجه أحمد من طريق محمد بن إسحق ، والطبرانى من طريق عبد الرحمن بن إسحق وعمرو بن الحارث كلهم عن ابن شهاب عن عبد الله بن ثعلبة وعبد الله له رؤية فحديثه من حيث السماع مرسل ، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فزاد فيه جابراً ، وهو مما يقوى أختيار البخارى : فإن ابن شهاب صاحب حديثه فيحمل على أن الحديث عنده عن شيخين ولا سيما أن في رواية عبد الرحمن بن كعب ما ليس في رواية عبد الله بن ثعلبة ، وعلى ابن شهاب فيه اختلاف آخر رواه أسامه بن زيد الليثى عنه عن أنس ، أخرجه أبو داود والترمذى، وأسامة سيء الحفظ ، وقد حكي الترمذي في « العلل » عن البخارى أن أسامة غلط في إسناده . وأخرجه البيهقى من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصارى عن ابن شهاب فقال « عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه « وابن عبد العزيز ضعيف ، وقد أخطأ في قوله «عن أبيه » « الفتح » (٣/ ٢٤٩ ، ٢٥٠) .

وفى الباب ما يشهد له من حديث هشام بن عامر عند الترمذى فى الجهاد ،

باب : ما جاء فى دفن الشهداء (٤/ ٢١٣/ ح١٧١٣) ، والنسائى فى الجنائز ، باب : دفن الجماعة فى القبر الواحد ، ومن يقدم ؟ (٤/ ٨٣ - ٨٤) ، وأبو داود فى الجنائز ، باب : فى تعميق القبر (٣/ ٢١١/ ح٣٢١٥ ، ٣٢١٦ ، ٣٢١٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٩٦ - ٢٩٧) .

جميعاً من طريق حميد بن هلال ، عن هشام بن عامر ، فذكره بلفظ : «أحفرو وأوسعوا ، واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر ، قال الترمذى : حسن صحيح .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه أحمد (٥/ ٤٣١ ، ٤٣٢) ، والنسائى (٤/ ٧٨) ، والبيهقى فى « الدلائل» (٣/ ٢٩٠) ، والسنن (٤/ ١١) من طرق عن الزهرى ، عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير ، بمثل ما تقدم ، وفيه زيادة « اللون لون الدم ، والريح ريح المسك » قال الحافظ : عبد الله بن ثعلبة له رؤية فحديثه من حيث السماع مرسل . وهى فى « الصحيحين » من غير هذا الوجه . وهى عند البيهقى فى « السنن » من حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن جابر المتقدم .

وقد رواه عبد الرزاق ، ومن طريقة أحمد من هذا الوجه ، وزادا فيه عبد الله ابن جابر . وانظر « الفتح » (٣/ ٢٤٩) .

بلفظ « وكان يدفن الوجلين والثلاثة في القبر الواحد » ،وورد ذكر الثلاثة في هذه القصة « الفتح » (٣/ ٢٥١) .

قال البيهقى : قال سفيان بن عيينة : وثبتنى فى هذا الحديث معمر ، وقيل عنه، عن جابر .

١٨٠ - حديث : « أدفنوا هذين المتحابين فى الدنيا فى قبر واحد » (١/ ٤٦٦).

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ٤٩ - ابن هشام) قال : وحدثنى أبى إسحاق بن يسار ، عن أشياخ من بنى سلمة أن رسول الله ﷺ قال يومئذ - حين أمر بدفن

القتلى - : « انظروا إلى عمرو بن الجموح ، وعبد الله بن عمرو بن حرام ، فإنهما كانا متصافيين فى الدنيا ، فاجعلوهما فى قبر واحد » .

وذكره الحافظ فى «الفتح» (٣/ ٢٥٦) ، عن ابن إسحاق حدثنى أبى ، عن رجال من بنى سلمة بلفظ : « أجمعوا بينهما فإنهما كانا متصادقين فى الدنيا » .

والحديث إسناده ضعيف ، لجهالة أشياخ بنى سلمة .

وعند البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٩٣) عن محمد بن عمر الواقدى ، عن شيوخه فى قصة عبد الله بن عمرو بن حرام ، وعمرو بن الجموح ، قالوا : فذكروا الحديث بمثل لفظ المؤلف ، وإسناده أشد ضعفاً من سابقه .

وقصة دفن عبد الله بن عمرو بن حرام مع عمرو بن الجموح ثابته فى الصحيح كما تقدم ، غير أن تعليل دفنهما سوياً هو الذى لم يثبت بسند صحيح .

وقد تقدم فى الحديث رقم (١٧٢) عن أبى قتادة عند أحمد (٥/ ٢٩٩) أن عمرو بن الجموح وابن أخيه ومولى لهم جعلوا فى قبر واحد . وهو حديث حسن .

١٨١ - حديث جابر رضى الله عنه : « فينا نزلت : ﴿ إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ » . (١/ ٤٦٨) .

[صحيح] .

أخرجه ابن عيينة فى « تفسيره » (ص ٢٢٦) ، ومن طريقة البخارى فى «صحيحه » فى المغازى ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون** ﴾ الفتح (٧/ ٤١٣/ ح٤٠٥١) ، وفى التفسير ، باب : ﴿ **إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا** ﴾ « الفتح » (٨/ ٧٣/ ح٤٥٥٨) ، ومسلم فى الفضائل : باب فضائل الأنصار (٦/ ١٦/ ٦٦ - النووى) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٣/ ٢٢١) ، وابن جرير (٣/ ٤/ ٤٨) .

جميعاً من طريقه ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله به .

وذكره فى « الدر » (١٢٢/٢) ، ونسبه زيادة على ما تقدم إلى سعيد بن منصور، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم .

وانظر «السيرة النبوية» لابن هشام (٥٨/٣ - ٥٩) ، وابن جرير فى تفسيره .

١٨٢ - حديث : « ما أصرمن استغفر ، وإن عاد فى اليوم سبعين مرة » . (٤٧٧/١) .

[يُحسن] .

أخرجه أبو داود فى الصلاة ، باب : فى الاستغفار (٨٥/١ - ٨٦/ح١٥١٤) والترمذى فى الدعوات ، باب : ١٠٧ ، بدون ترجمة (٥٥٨/٥/ح٣٥٥٩) ، والبزار فى « مسنده » (١٧١/١) ، وأبو يعلى فى « المسند » (١٢٤/١) ، وابن جرير فى تفسيره (٦٤/٤/٣) والبيهقى في « الشعب » (٤٠٩/٥/ح٧٠٩٩)، والمزى فى « تهذيبه » (٣٤٦/٣٤ - ٣٤٥) .

جميعاً من طريق عثمان بن واقد ، عن أبى نصيرة ، عن مولى لأبى بكر ، عن أبى بكر قال : مرفوعاً فذكره ، وعند البيهقى بلفظ « لم يصر » الحديث .

قال الترمذى : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من حديث أبى نصيرة ، وليس إسناده بالقوى .

قال ابن كثير فى تفسيره (٣٨٥/١) وقول علىّ بن المدينى والترمذى : ليس إسناد هذا الحديث بذاك ، فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبى بكر ، ولكن جهالة مثله لا تضر لأنه تابعى كبير ، ويكفيه نسبته إلى أبى بكر ، فهو حديث حسن والله أعلم . ا هـ .

قلت : وفيما قال نظر ، فهو بدون قصد يسوى بين جهالة الصحابى وجهالة التابعى الكبير ، وهذا ما لم يقله أحد من أهل العلم .

وهو أيضاً يخالف ما نص عليه أهل العلم من أن الراوى إذا روى عنه واحد، وروى عن واحد ولم يوثق فهو مجهول ، وهذا ما قاله ابن حجر فى التقريب

فى مولى أبى بكر ، والحديث ذكره فى « الدر » (١٣٩/٢) ، ونسبه لعبد بن حميد، وأبى داود ، والترمذى ، وأبى يعلى ، وابن أبى حاتم والبيهقى فى «الشعب » .

ثم وجدت للحديث شاهد عند الطبرانى فى « الدعاء » (ص ٥٠٧/ ح١٧٩٧) من طريق أبى شيبة ، عن ابن أبى مليكة ، عن ابن عباس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فذكره » .

وهو شاهد جيد فأبو شيبة هو سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله الزبيدى ، قال الحافظ : مقبول . قلت : وقد وثق .

١٨٣ – حديث : « أى الذنب أعظم ؟ قال : « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » . (٤٨٢/١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى التفسير ، باب : قوله تعالى : **﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون ﴾** ، وفى باب : **﴿ والذين لا يدعون مع الله إله آخر ، ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ، ومن يفعل ذلك يلق آثاماً ﴾** الفتح (١٣/٨ ، ٣٥٠/ح٤٤٧٧ ، ٤٧٦١) ، وفى الأدب ، باب : قتل الولد خشية أن يأكل معه . الفتح (٤٤٨/١٠/ح٦٠٠١) ، وفى الحدود ، باب : إثم الزناة، الفتح (١١٦/١٢/ح٦٨١١) ، وفى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : **﴿ فلا تجعلوا لله أنداداً ﴾** ، وقوله : **﴿ وتجعلون له أنداداً ذلك رب العالمين ﴾** الفتح (٥٠٠/١٣/ح٧٥٢٠) من طريق منصور . وفى الديات باب : قول الله تعالى : **﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾** « الفتح » (١٩٤/١٢/ح٦٨٦١) ، وفى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : **﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾** « الفتح » (٥١٢/١٣/ح٧٥٣٢) من طريق الأعمش.

ومسلم فى الإيمان ، باب : بيان كون الشرك أقبح الذنوب من طريق منصور

والأعمش (١/ ٢/ ٧٩ - ٨٠ - النووى) ، وأبو داود فى الطلاق ، باب : فى تعظيم الزنا (٢/ ٢٠٣ - ٢٠٤/ ح٢٣١٠) من طريق منصور ، والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الفرقان (٥/ ٣٣٦/ ح٣١٨٢) من طريق واصل الأحدب ، ومنصور ، والأعمش ، والنسائى فى تفسيره (١/ ١٦٦/ ح٧) ، وفى «المجتبى» فى تحريم الدم ، باب : ذكر أعظم الذنب (٧/ ٨٩) الأول من طريق منصور ، والثانى من طريق واصل الأحدب ، وأحمد فى المسند (١/ ٣٨٠ ، ٤٣١) من طريق الأعمش ، (١/ ٤٦٢ ، ٤٦٤) من طريق واصل ، والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٣٥٣ ، ٣٥٤/ ح٥٣٧٠ ، ٥٣٧١ ، ٥٣٧٢) من طريق منصور، والأعمش .

جميعاً من طريق أبى وائل شقيق بن سلمة ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود به .

وقصر به أحمد والنسائى فروياه من طريق الأحدب ولم يذكرا فيه عمرو بن شرحبيل .

قال الترمذى : حسن صحيح ، وحديث سفيان عن منصور والأعمش أصلح من حديث واصل ، لأنه زاد فيه واحد .

قال الحافظ في « الفتح » (٨/ ٣٥١) : قوله : (قال : وحدثنى واصل) وهو ابن طبان الأسدى الكوفى ، ثقة من طبقة الأعمش ، والقائل هو سفيان الثورى، وحاصله أن الحديث عنده عن ثلاثة أنفس : أما اثنان منهما فأدخلا فيه بين أبي وائل وابن مسعود أبا ميسرة ، وأما الثالث وهو واصل فأسقطه ، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الثلاثة عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن ابن مسعود يُعدوهما ، والصواب إسقاط أبي ميسرة من رواية واصل كما فصله يحيى بن سعيد ، وقد أخرجه ابن مردويه من طريق مالك بن مغول عن واصل بإسقاط أبي ميسرة أيضاً ، وكذلك رواه شعبة ومهدى بن ميمون عن واصل ، وقال الدارقطنى : رواه أبو معاوية وأبو شهاب وشيبان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بإسقاط أبي ميسرة ، والصواب إثباته في رواية الأعمش ، وذكر رواية

ابن مهدى وأن محمد بن كثير وافقه عليها ، قال : ويشبه أن يكون الثورى لما حدث به ابن مهدى مجمع بين الثلاثة حمل رواية واصل على رواية الأعمش ومنصور.

قال الحافظ : ولأحمد من وجه آخر عن مسروق عن ابن مسعود « جلس رسول الله ﷺ على نشر من الأرض وقعدت أسفل منه ، فاغتنمت خلوته فقلت . : بأبي أنت وأمي يا رسول الله ، أي الذنوب أكبر ؟ » الحديث . (٨/٣٥٢) .

وذكر الحافظ هذا الاختلاف في موضع آخر من « الفتح » (١٢/١١٨) وقال : وأخرجه أبو داود عن محمد بن كثير فضم الأعمش إلى منصور ، وأخرجه الخطيب من طريق الطبراني عن أبى مسلم الليثى عن معاذ بن المثنى ويوسف القاضى ، ومن طريق أبي العباس البرقى ، ثلاثتهم عن محمد بن كثير عن سفيان عن الثلاثة ، وكذا أخرجه أبو نعيم في « المستخرج » عن الطبراني ، وفيه ما تقدم ، وذكر الخطيب الاختلاف فيه على منصور وعلي الأعمش في ذكر أبي ميسرة وحذفة ، ولم يختلف فيه على واصل في إسقاط في غير رواية سفيان ، قلت : وقد أخرجه الترمذى ، والنسائى من رواية شعبة عن واصل بحذف أبي ميسرة لكن قال الترمذى : رواية منصور أصح يعنى بإثبات أبي ميسرة ، وذكر الدارقطنى الاختلاف فيه ، وقال : رواه الحسن بن عبيد الله عن أبي وائل عن عبد الله كقول واصل ، ونقل عن الحافظ أبي بكر النيسابورى أنه قال : يشبه أن يكون الثورى جمع بين الثلاثة لما حدث به ابن مهدى ومحمد بن كثير وفصله لما حدث به غيرهما يعنى فيكون الإدراج من سفيان لا من عبد الرحمن والعلم عند الله تعالى .

١٨٤ - قول النضر بن أنس رضى الله عنه : **« فما تصنعون بالحياة من بعده »** . (١/٤٨٦) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر الحديث رقم (١٥١) .

١٨٥ - قول ابن مسعود رضى الله عنه : « **ما كنت أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى نزل فينا يوم أُحُد : ﴿ منكم من يريد الدنيا ، ومنكم من يريد الآخرة ﴾** » . (١/ ٤٩٤) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر الحديث رقم (١٦٣) ، و(١٧٥) .

١٨٦ - قوله : عن أبى طلحة رضى الله عنه قال : « **رفعت رأسى يوم أُحُد ، وجعلت انظر ، وما منهم من أحد إلا يميل تحت جحفته من النعاس** » (١/ ٤٩٥) .

[حسن صحيح] .

أخرجه الترمذى فى كتاب « تفسير القرآن » ، باب : ومن سورة آل عمران (٥/ ٢٢٩/ ح٣٠٠٧) ، والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٥١٦/ ح٢١٨) ، وابن جرير الطبرى فى تفسيره (٣/ ٤/ ٩٢) ، والحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٢٩٧) ، وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٤٢١) ، والبيهقى كذلك (٣/ ٢٧٢) ، والطبرانى فى «الكبير » (٥/ ٩٧ - ٩٨/ ح٤٧٠٧) .

جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت البنانى، عن أنس ، عن أبى طلحة به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وقد نسبه فى « الدر » (٢/ ١٥٥) إلى ابن سعد ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد، وابن مردويه ، والطبرانى ، وقال : عن الزبير ، وهو خطأ ، والصواب عن طلحة .

نعم فى الباب عن الزبير عند الترمذى ، وابن جرير ، والبيهقى فى الدلائل ، من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن الزبير بمثله ، ورواية ابن جرير بصيغة الجمع : « رفعنا رؤسنا » ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح ، ونسبه فى « الدر » إلى أبى الشيخ .

وأما قول المؤلف : « وفى رواية أخرى عن أبى طلحة : « **غشينا النعاس ونحن فى مصافنا يوم أُحُد ، فجعل السيف يسقط من يدى وآخذه ، ويسقط وآخذه** » .

فأخرجه البخارى فى المغازى ، باب : ﴿ **ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاساً يغشى طائفة منكم ....** ﴾ الآية . الفتح (٧/ ٤٢٢/ ح٤٠٦٨) ، من طريق سعيد ، وفى التفسير ، باب : ﴿ **أمنة نعاساً** ﴾ من طريق شيبان ، الفتح (٨/ ٧٦/ ح٤٥٦٢) ، والترمذى فيما تقدم من طريق سعيد (٥/ ٢٢٩/ ح٣٠٠٨) والنسائى فى تفسيره (١/ ٣٣٧ ، ٥١٦/ ح١٠٠ ، ٢١٩) ، وابن حبان فى صحيحه (٩/ ١٥٥ - ١٥٦/ ح٧١٣٦- الإحسان) ، من طريق شيبان ، وابن جرير (٣/ ٤/ ٩٢ - ٩٣) من طريق عمران ، وسعيد ، والطبرانى فى « الكبير » (٥/ ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٨/ ح٤٧٠٠ ، ٤٧٠٧ ، ٤٧٠٨) من نفس طريق ابن جرير وأحمد فى « المسند » (٤/ ٢٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٧٢) من طريق سعيد .

جميعاً من طريق قتادة ، عن أنس ، عن أبى طلحة به .

وعند النسائى وابن جرير والطبرانى من طريق حميد متابعاً لقتادة بسنده .

قال الترمذى : حسن صحيح .

ونسبه فى « الدر » (٢/ ١٥٥) لابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ وابن مردويه .

وللحديث شاهد عند البخارى فى المناقب (٧/ ١٦٠/ ح٣٨١١) ، (٧/ ٤١٨/ ح٤٠٦٤) ، ومسلم فى باب غزوة النساء مع الرجال (٤/ ١٢/ ١٨٩ - النووى) ، وأبى يعلى (ح٣٩٢١) ، والبيهقى فى « الدلائل» (٢/ ٢٣٩ - ٢٤٠)، وغيرهم من طريق عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس .

١٨٧ - قوله : عن أبى حميد الساعدى قال : **استعمل رسول الله ﷺ رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية ، على الصدقة ، فجاء فقال : هذا لكم وهذا أهدى إلىَّ ، فقام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : « ما بال العامل نبعثه على عمل فيقول : هذا**

لكم وهذا أهدى إليَّ ، أفلا جلس فى بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى إليه أم لا ؟ والذى نفسي بيده ، لا يأتى أحدكم منها بشئ إلا جاء به يوم القيامة على رقبته ، وإن بعيراً له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تعير » ، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه ، ثم قال : « اللهم هل بلغت » ؟ ثلاثاً . (١/ ٥٠٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجمعة ، باب : من قال فى الخطبة بعد الثناء : أما بعد، «الفتح» (٢/ ٤٦٩/ ح٩٢٥) ، من طريق شعيب ، وفى الهبة ، باب : من لم يقبل الهدية لعلة ، من طريق سفيان (٥/ ٢٦٠ - ٢٦١/ ح٢٥٩٧) ، وفى الأيمان والنذور، باب : كيف كانت يمين النبى ﷺ من طريق شعيب ، «الفتح» (١١/ ٥٣٢/ ح٦٦٣٦) ، وفى الأحكام ، باب : هدايا العمال ، من طريق سفيان ، «الفتح» (١٣/ ١٧٥/ ٧١٧٤) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : تحريم هدايا العمال من طريق سفيان ، ومعمر (٤/ ٢١٨/ ٢١٩ - ٢٢٠ - النووى) ، وأبو داود فى الخراج والإمارة والفئ ، باب : فى هدايا العمال من طريق سفيان (٣/ ١٣٥/ ح٢٩٤٦) ، والشافعى فى «المسند» (١/ ٢٤١) من طريق سفيان ، وكذا أحمد فى مسنده (٥/ ٤٢٣) ، والدارمى فى «السنن» (٢/ ٢٣٢) من طريق شعيب . وابن خزيمة فى «صحيحه من» طريق سفيان (٤/ ٥٣/ ح٢٣٣٩) ، وكذا البيهقى فى «السنن » (٤/ ١٥٨ - ١٥٩) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٥/ ٤٩٦/ ١٥٦٨).

جميعاً عن الزهرى ، عن عروة ، عن أبى حميد الساعدى به .

قال البغوى : هذا حديث صحيح .

وقد رواه البخارى من وجه آخر عن عروة فى الزكاة، باب : قول الله تعالى: ﴿ **والعاملين عليها** ﴾ ، ومحاسبة المصدقين مع الإمام ، «الفتح» (٣/ ٤٢٨/ ح١٥٠٠) ، وفى الحيل ، باب: احتيال العامل ليهدى له . «الفتح» (١٣/ ٣٦٤/ ح٦٩٧٩) ، ومسلم فيما تقدم ، وابن خزيمة (ح٢٣٤٠) ، وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٢٤/ ح٤٤٩٨) .

جميعاً من طريق أبى أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه .

وعند ابن حبان من طريق حماد بن سلمة ، وعند مسلم والبيهقى (٤/ ١٥٩) من طريق سفيان عن هشام به ، وعند ابن جرير فى « التفسير » (٤/ ١٠٥) من طريق عبدة بن سليمان ، وعبد الرحيم ، وعنده ، ومسلم من طريق عبد الله بن ذكوان، عن عروة .

وعزاه الحافظ زيادة على ما تقدم لأبي نعيم وأبي عوانة فقال : وأوله عند أبي عوانة « بعث مصدقاً إلى اليمن» فذكره . فقال : ولأبى نعيم في « المستخرج » من هذا الوجه « فأرسل رسول الله ﷺ من يتوفى منه » . وقال : « وفي رواية أبي نعيم أيضاً « فجعل يقول هذا لكم وهذا لى » حتى ميزه « قال يقولون من أين هذا لك ؟ قال : أهدى لى ، فجاؤا إلى النبى ﷺ بما أعطاهم » (فتح ١٣/ ١٧٦).

١٨٨ - وقوله : عن أبى هريرة قال : قام فينا رسول الله ﷺ يوماً فذكر الغلول ، فعظمه وعظم أمره ، ثم قال : « **لا ألفين أحدكم يجئ يوم القيامة على رقبته له رغاء ، فيقول : يا رسول الله أغثني ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ، لا ألفين أحدكم يجئ يوم القيامة على رقبته فرس لها حمحمة ، فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك ، لا ألفين أحدكم يجئ يوم القيامة على رقبته صامت ، فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك من الله شيئاً قد بلغتك** » . (١/ ٥٠٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : الغلول ، « الفتح » (٦/ ٢١٤ - ٢١٥/ ح٣٠٧٣) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : غلظ تحريم الغلول (٤/ ١٢/ ٢١٧ - النووى) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٣/ ٤/ ١٠٤ ، ١٠٥) ، والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٦١/ ح٤٣٣٠) ، وأحمد فى « المسند » (٢/ ٤٢٦) ، وابن حبان (٧/ ١٦٧/ ح٤٨٢٨ - الإحسان) .

جميعاً من طريق أبى حيان ، عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة ، به .

وعند ابن حبان (ح٤٨٢٧ - الإحسان) ، من طريق عمارة بن قعقاع متابعاً لأبى حيان بسنده وهى أيضاً عند مسلم .

والحديث ذكره السيوطى فى « الدر » (٢/ ١٦٣) ، ونسبه زيادة على ما تقدم لابن أبى شيبة .

وفى الباب عند ابن جرير من طريق حفص بن بشر قال : ثنا يعقوب القمى، ثنا حفص بن حميد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ «لأعرفن أحدكم يأتى يوم القيامة يحمل شاه لها ثغاء . . . ثم ذكره بنحوه .

وإسناده ضعيف ، حفص بن بشر شيخ أبى كريب ، أظنه مجهول ، فقد ترجم له فى «الجرح» (٣/ ١٧٠) ، وقال : روى عن يعقوب القمى ، روى عنه أبو كريب ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولكن يشهد له ما أخرجه أبو داود فى الخراج والإمارة والفئ ، باب : فى غلول الصدقة (٣/ ١٣٥/ ح٢٩٤٧) من طريق عثمان بن أبى شيبة : ثنا جرير ، عن مطرف ، عن أبى الجهم ، عن أبى مسعود الأنصارى ، قال : بعثنى النبى ﷺ ساعياً ، ثم قال : « انطلق أبا مسعود [و] لا ألفينك يوم القيامة تجئ على ظهرك بعير من إبل الصدقة له رغاء قد غللته » الحديث . قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير أبى الجهم وهو سليمان بن الجهم الجوزجانى ، وهو ثقة .

١٨٩ - قوله : عن عدى بن عمير الكندى قال : قال رسول الله ﷺ : « يا **أيها الناس : من عمل لنا عملاً ، فكتمنا منه مخيطاً فما فوقه ، فهو غل يأتى به يوم القيامة** » ، قال : فقام رجل من الأنصار - أسود - قال مجاهد : هو سعد بن عبادة - كأنى أنظر إليه ، فقال : يا رسول الله ، اقبل منى عملك ، قال :« **وما ذاك** » ، قال : سمعتك تقول : كذا وكذا ، قال : « **وأنا أقول ذلك الآن من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره ، فما أوتى منه أخذه ، وما نهى عنه انتهى**» . (١/ ٥٠٤ ، ٥٠٥) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد فى « المسند » (٤/ ١٩٢) ، من طريق يحيى بن سعيد ، وسعيد، ومسلم فى الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمرآء فى غير معصية ، من طريق وكيع ، والفضل بن موسى (٤/ ١٢/ ٢٢٢ - النووى) ، وأبو داود فى الأقضية، باب : فى هدايا العمال (٣/ ٢٩٩/ ح٣٥٨١) من طريق يحيى ، والطبرانى فى الكبير (١٧/ ١٠٦ ، ١٠٧/ ح٢٥٦ ، ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠) من طريق الثورى ، وزهير ، ووكيع ، وعيسى بن يونس ، وسفيان ، وابن حبان فى صحيحه (٧/ ٢٦٦/ ح٥٠٥٥) من طريق جرير ، والبيهقى في «الكبرى » (٧/ ١٦) من طريق عبيد الله بن موسى ، والفضل بن موسى والمزى فى تهذيبه (١٩/ ٥٣٨) من طريق أحمد .

جميعاً من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ، عن عدى ابن عمير الكندى .

وقوله : « فقام رجل من الأنصار أسود كأنى أنظر إليه » ، وقع عند أحمد من رواية سعيد : « فقام رجل من القوم آدم طوال من الأنصار » ، وعند ابن حبان بالشك : « أراه من الأنصار » ، وخالفهم سفيان عند الطبرانى ونسبه إلى «الأزد» واتفق معهم على أنه « رجل أسود » ، وهذا يخالف ما نص عليه أحمد فى روايته عن مجالد أنه « سعد بن عبادة » ، وهو خزرجى وليس أزدى .

ورواية جرير بالشك فى نسبته قد تؤيد كونه من أزد ، إلا أن غيره من الثقات قالوا بالقطع أنه من الأنصار ، فالله أعلم .

وفى الباب عند أبى داود فى الخراج ، باب : فى أرزاق العمال (٣/ ١٣٤/ ح٢٩٤٣) من طريق زيد بن أخزم أبو طالب ، ثنا أبو عاصم ، عن عبدالوارث ابن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ قال : « من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ بعد ذلك فهو غلول » .

وإسناده صحيح على شرطهما ، غير زيد بن أخزم فهو على شرط البخارى.

وحديث الباب ذكره فى الدر (٢/ ١٦٤) ، ونسبه لابن أبى شيبة .

* **تنبيه** : ذكر المؤلف فى حديث الباب قوله : « قال مجاهد » ، وهو خطأ ، والصواب « مجالد » كما فى « المسند » ، وقد وقع مثله فى ابن كثير فى النسخة التى بأيدينا ، ويبدو أن المؤلف نقلها من ابن كثير كعادته ، والله أعلم .

١٩٠ - خبر عامر بن عبد قيس لما هبط المسلمون المدائن . (١/ ٥٠٥)

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير في « تاريخه » (٤/ ١٩) بإسناده فقال : كتب إلى السرى ، عن شعيب ، عن سيف ، عن هبيرة بن الأشعث ، عن أبي عبيدة العنبرى به .

وشعيب بن إبراهيم الكوفى ، قال الذهبى في « الميزان » (ت / ٣٧٤٠) : راوية كتب سيف عنه ، فيه جهالة . وسيف هو ابن عمر التميمى ويقال الضبى ، صحاب كتاب « الردة » ، ضعيف الحديث ، عمدة في التاريخ ، أفحش ابن حبان القول فيه . وهبيرة ذكره في « الجرح » (٩/ ١١٠) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأبو عبيدة العنبرى يشبه أن يكون مجهولاً ، فالخبر على ذلك مسلسل بالعلل والضعف .

١٩١ - أثر عمر رضى الله عنه : « إن قوماً أدوا هذا لأميرهم لأمناء » . (١/ ٥٠٥) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير بسنده في « التاريخ » (٤/ ٢٠) من مرسل الشعبى عن عمر بالسند المتقدم عن عمرو والمجالد عن الشعبى قال : قال عمر، فذكره .

والإسناد قد تقدم الكلام على علله ، فضلاً عن ضعف مجالد بن سعيد قال الحافظ ليس بالقوى ، تغير في آخر عمره .

١٩٢ - قوله : عن جعفر بن أبى طالب ، وهو يحدث نجاشى الحبشة : « يا

أيها الملك ، كنا قوماً أهل جاهلية ، نعبدالأصنام ، ونأكل الميتة ، ونأتى الفواحش ، ونقطع الأرحام ، ونسئ الجوار ، ويأكل القوى منا الضعيف ... فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا ، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه ، فدعانا إلى الله وحده لنوحده ونعبده ، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان ، وأمرنا بصدق الحديث ، وأداء الأمانة ، وصلة الرحم ، وحسن الجوار ، والكف عن المحارم والدماء ، ونهانا عن الفواحش ، وقول الزور ، وأكل مال اليتيم ، وقذف المحصنات ، وأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً ، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام... » . (١/ ٥٠٧ ، ٥٠٨) .

[حسن] .

أخرجه ابن إسحاق (١/ ٣٥٧ - ٣٦١ - ابن هشام) ، ومن طريقه أحمد فى «المسند» (١/ ٢٠١ - ٢٠٣) ، و(٥/ ٢٩٠ - ٢٩٢) ، والطبرانى فى «الكبير» (٢/ ١١١ - ١١٢/ ح١٤٧٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٠١ - ٣٠٦) .

قال : حدثنى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومى ، عن أم سلمة فذكرته مطولاً .

وهو عند الطبرانى مختصراً ، وأخرجه مطولاً فى كتابه «الطوال» (ح١٦) .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ٢٤ - ٢٧) ، رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق ، وقد صرح بالسماع .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٢/ ١١٠/ ح١٤٧٨) من وجه آخر عن أسد ابن عمرو الكوفى ، ثنا مجالد بن سعيد ، عن الشعبى ، عن عبد الله بن جعفر، عن أبيه ، فذكره مطولاً بنحوه .

قال فى « المجمع » (٦/ ٣٠) ، وأسد بن عمرو عن مجالد ، كلاهما ضعيف، وقد وثقا .

والقصة أخرجها البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٢٨٥ - ٢٩٤ وما بعدها) من

طريق موسى بن عقبة وفيها قصة الغرانيق ، وسيأتى الكلام عليها فى سورة النجم .

قال الشيخ أحمد شاكر فى « المسند » (٣/ ١٨١) : « ثم لم أجده بهذا السياق فى كتاب آخر » ، يقصد سيرة ابن إسحاق ، مسند أحمد ، وتقدم أن البيهقى والطبرانى أخرجاه مطولاً بهذا السياق .

ولمزيد من الشواهد للقصة انظر « مجمع الزوائد » و« الدلائل » للبيهقى .

١٩٣ - حديث عائشة رضى الله عنها فى أنواع النكاح فى الجاهلية . (١/ ٥٠٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى النكاح ، باب : من قال : لا نكاح إلا بولى ، «الفتح» (٩/ ٨٨/ ح٥١٢٧) ، وأبو داود فى الطلاق ، باب : فى وجوه النكاح التى كان يتناكح بها أهل الجاهلية (٢/ ٢٩٠/ ح٢٢٧٢) ، والدارقطنى فى « السنن » ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ١١٠) من طريق ابن شهاب الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، به ، والحديث ذكره البغوى فى « شرح السُّنَّة » (٩/ ٢٧٧) عنها .

وفي الباب عن أبي هريرة عند الدارقطنى بلفظ « كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل أنزل لي على امرأتك وأنزل لك عن امرأتى وأزيدك » ولكن إسناده ضعيف جداً قاله الحافظ ثم قال واخرج الفاكهى من طريق ابن أبي مليكة قال « تبرز عمر بأجياد ، فدعا بماء ، فأتته أم مهزول - وهى من البغايا التسع اللاتى كن في الجاهلية - فقالت : هذا ماء ولكنه في إناء لم يدبغ ، فقال : هلم فإن الله جعل الماء طهوراً » ومن طريق القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمر « أن امرأة كانت يقال لها أم مهزول تسافع في الجاهلية ، فأراد بعض الصحابة أن يتزوجها فنزلت : ﴿ **الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة** ﴾ ومن طريق مجاهد في هذه الآية قال : « هن بغايا ، كن في الجاهلية معلومات لهن رايات يعرفن بها »

ومن طريق عاصم بن المنذر عن عروة بن الزبير مثله وزاد « كرايات البيطار » في « الفتح » (٩/ ٩١، ٩٢) .

١٩٤ – قوله : عن أبى رجاء العطاردى ، قال : « **كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجراً هو خيراً منه ألقيناه وأخذنا الآخر ، فإذا لم نجد حجراً جمعنا حثوةً من تراب ، ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه ثم طفنا به** » . (١/ ٥٠٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : وفد بنى حنيفة ، وحديث ثمامة بن أثال، « الفتح » (٧/ ٦٩٢/ح٤٣٧٦) من طريق الصلت بن محمد ، قال : سمعت مهدى بن ميمون قال : سمعت أبا رجاء العطاردى يقول : فذكره ، وفى آخره : « فإذا دخل شهر رجب قلنا : مُنَصِّلُ الأسنة ، فلا ندع رمحاً فيه حديدة، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه شهر رجب » .

ونسبه الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٦٩٣) لعمر بن شبة فى « أخبار البصرة » فى ذكر وقعة الجمل من طريق عبد الله بن عون عن أبى رجاء ، مقتصراً على طرفه الأخير.

وله شاهد عند ابن عبد البر في الإستيعاب » (٣/ ٢٤، ٢٥) قال : أخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبو سلمه المنقرى حدثنا أبو الحارث الكرماني - وكان ثقه - قال سمعت أبا رجاء يقول : أدركت النبي ﷺ وأنا شاب أمرد قال : ولم أر ناساً كانوا أفضل من العرب : كانوا يجيئون بالشاة البيضاء فيعبدونها فيجيء الذئب فيذهب بها فيأخذون أخرى مكانها فيعبدونها وإذا رأوا صخرة حسنة جاءوا بها وذهبوا يصلون إليها فإذا رأوا صخرة أحسن من تلك رموها وجاؤا بتلك يعبدونها » .

❋ **فائدة** : قد ذكر المؤلف - رحمه الله - قبل هذا الأثر عدة آثار عن الكلبى راجعها فى «سيرة ابن هشام» (١/ ٨٦ - ٨٧)، وكتاب «الأصنام» لابن الكلبى .

١٩٥ – أثر أبى السائب مولى عائشة عن رجل من الصحابة من بنى عبد الأشهل

كان قد شهد أحداً : قال : شهدنا أحداً مع رسول الله ﷺ أنا وأخى ، فرجعنا جريحين ، فلما أذن مؤذن رسول الله ﷺ بالخروج في طلب العدو ، قلت لأخى - أو قال لى : أتفوتنا غزوة مع رسول الله ﷺ ؟ والله ما لنا من دابة نركبها ، وما منا إلا جريح ثقيل ، فخرجنا مع رسول الله ﷺ وكنت أيسر جراحاً منه ، فكان إذا غلب حملته عُقْبةً ،.. حتى انتهيا إلى ما انتهى إليه المسلمون. (١/ ٥٢٠) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق فى « السيرة » (٣/ ٥٢ - ٥٣ - ابن هشام) ، ومن طريقه ابن جرير الطبرى فى « تاريخه » (٢/ ٥٣٤) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٣١٤).

قال : حدثنى عبد الله بن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن ابن السائب مولى عائشة بنت عثمان ، فذكره .

وهكذا ذكره ابن كثير فى « سيرته » (٣/ ٩٨) .

وعبد الله بن خارجة ذكره أبو حاتم ، ولم يذكره بجرح ولا تعديل .

وأبو السائب ، لم أجد من ترجمه ، إلا ما ذكره الذهبى فى «الميزان» (٦/ ت١٠٢١٦) ، قال : أبو السائب المخزومى ، عن جدته ، وعنه الحسين بن زيد بن علىّ ، مجهول .

١٩٦ - أثر جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام رضى الله عنه ، وطلبه الإذن بالخروج مع رسول الله ﷺ فكلمه جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام فقال : يا رسول الله ، إن أبي كان خلفنى على أخوات لى سبع ، وقال : يا بنى إنه لا ينبغى لى ولا لك أن نترك هؤلاء النسوة ولا رجل فيهن ، ولست بالذي أوثرك بالجهاد مع رسول الله ﷺ على نفسى ، فتخلف على إخوتك . فتخلفت عليهن، فأذن له رسول الله ﷺ فخرج معه . (١/ ٥٢٠) .

[ضعيف] .

ذكره ابن هشام فى «السيرة» (٣/ ٥٢) نقلاً عن ابن إسحاق بغير سند ، وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٣١٤) بسنده إلى ابن إسحاق ، عن شيوخه، فذكره بنحوه .

وإسناده كما ترى ، ضعيف للجهالة والانقطاع .

١٩٧ - سبب نزول الآية (١٨٨) ، وحديث ابن عباس رضى الله عنها أن النبى ﷺ سأل اليهود : « عن شيء فكتموه إياه ، وأخبروه بغيره ، فخرجوا قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه وفرحوا بما أتوا من كتمانهم ما سألهم عنه . وأنه في هذا انزلت آية : ﴿ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ، ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا ، فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ولهم عذاب أليم ﴾ . (١/ ٥٤١) .

[صحيح] .

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ١٤٣/ ح٤٩٣) ، والبخارى فى «التفسير» باب : ﴿ **ولاتحسبن الذين يفرحون بما أتوا** ﴾ «الفتح» (٨/ ٨١/ ح٤٥٦٨) من طريق هشام ، ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم» (٦/ ١٧/ ١٢٣) من طريق حجاج بن محمد ، ومن هذه الطريق الترمذى فى « تفسير القرآن »، باب: ومن سورة آل عمران (٥/ ٢٣٣/ ح٢٠١٤) ، والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٣٥٢/ ح١٠٦) ، وأحمد فى «المسند» (١/ ٢٩٨) ، وابن جرير الطبرى فى «تفسيره » (٣/ ٤/ ١٣٨)، وعنده من طريق عبد الرزاق ، والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ٣٦٤/ ح ١٠٧٣٠) ، والحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٢٩٩) من طريق محمد ابن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، والواحدى فى « الأسباب » (ص ١١٦، رقم ٢٨٠) من طريق عبد الرزاق ، والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٣٧٨/ ح٧٠١٩) من طريق حجاج .

جميعاً من طريق ابن جريج قال : أخبرنى ابن أبى مليكة ، أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ، أن مروان قال : اذهب يا رافع - لبوابه - إلى ابن عباس ، فقل : لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لنعذبن أجمعون .

فقال ابن عباس : فذكره .

وعند النسائى والطبرانى : « بما يفعل » ، ووقع عند الطبرانى وحده : « يا أبا رافع » ، وهذا من طريق حجاج بن محمد المصيصى ، ومحمد بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، ومن طريق عبد الرزاق ، وهشام بالإسناد المذكور ، وقالا فيه : « علقمة بن وقاص » بدلاً من « حميد بن عبد الرحمن بن عوف » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٨٢) - فى الاختلاف في ذكر علقمة ، وحميد - «والذى يتحصل لى من الجواب عن هذا الاحتمال أن يكون علقمة بن وقاص كان حاضراً عند ابن عباس لما أجاب ، فالحديث من رواية علقمة عن ابن عباس ، وإنما قص علقمة سبب تحديث ابن عباس بذلك فقط ، وكذا أقول فى حميد بن عبد الرحمن فكأن ابن أبى مليكة حمله عن كل منهما ، وحدث به ابن جريج عن كل منهما ، فحدث به ابن جريج تارة عن هذا وتارة عن هذا ».

وقد روى ابن مردويه في حديث أبي سعيد ما يدل على سبب إرساله لابن عباس فأخرج من طريق الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال : كان أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج عند مروان فقال : يا أبا سعيد أرأيت قول الله - فذكر الآية فقال : إن هذا ليس من ذاك إنما ذاك أن ناساً من المنافقين - فذكر نحو حديث الباب فيه - فإن كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم على فرحهم وسرورهم - فكأن مروان توقف في ذلك ، فقال أبو سعيد : هذا يعلم بها ، فقال : أكذلك يا زيد؟ قال : نعم صدق . ومن

طريق مالك عن زيد ابن اسلم عن رافع بن خديج أن مروان سأله عن ذلك فأجابه بنحو ما قال أبو سعيد فكأن مروان أراد زيادة الاستظهار ، فأرسل بوابه رافعاً إلى ابن عباس يسأله عن ذلك ، والله أعلم والحديث اخرجه الإسماعيلى والطبرى وأبو نعيم وغيرهما من طَريقه . « الفتح » (٨/ ٨٢، ٨٣) وذكره في «الدر » ونسبه زيادة على ما تقدم لابن المنذر وابن أبي حاتم ، وفاته نسبته لعبد الرزاق في « تفسيره » والواحدي في « اسباب النزول » .

١٩٨ - حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه : **« أن رجالاً من المنافقين ...»** فى سبب نزول الآية (١٨٨) . (١/ ٥٤١ - ٥٤٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى « التفسير » ، باب **﴿ ولا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ﴾** الفتح (٨/ ٨١/ ح٤٥٦٧) ، ومسلم فى « صفات المنافقين وأحكامهم » (٦/ ١٧/ ١٢٣ - النووى) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٣/ ٤/ ١٣٦ - ١٣٧) ، والواحدى فى « الأسباب » (ص ١١٥/رقم ٢٧٨) .

جميعاً من طريق ابن أبى مريم ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرنى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد ، فذكره .

وذكره فى « الدر » (٢/ ١٩١) ، ونسبه لابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى « الشعب » .

قال ابن كثير (١/ ٤١٣) : ولا منافاة بين ما ذكره ابن عباس ، وما قاله هؤلاء لأن الآية عامة فى جميع ما ذكر الله ، والله أعلم .

١٩٩ - حديث : **« اشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً .. »** . (١/ ٥٥٠) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٨) .

* * *

« سُورَةُ النِّسَاء »

٢٠٠ - قوله : عن عروة بن الزبير - رضى الله عنه - أنه سأل عائشة - عن قوله تعالى : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ﴾ ، فقالت : « يا ابن أختى هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها ، تشركه فى ماله ، ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها ، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا إليهن ، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن فى الصداق ، وأمروا أن ينكحوا من النساء سواهن » ، قال عروة : قالت عائشة : « وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ؟ فأنزل الله : ﴿ ويستفتونك فى النساء ، قل الله يفتيكم فيهن ، وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن ... » . قالت عائشة : « وقول الله فى هذه الآية الأخرى : ﴿وترغبون أن تنكحوهن ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمته إذا كانت قليلة المال والجمال ، فنهوا أن ينكحوا من رغبوا فى مالها وجمالها من النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال » . (١/ ٥٧٧) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الشركة ، باب : شركة اليتيم وأهل الميراث ، «الفتح» (٥/ ١٥٨/ ح٢٤٩٤) ، وفى الوصايا ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ... ﴾ الآيتان ، الفتح (٥/ ٤٥٩/ ح٢٧٦٣) ، وفى «التفسير» ، باب : ﴿ وإن خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى ﴾ الفتح (٨/ ٨٧/ ح٤٥٧٤) ، وفى النكاح ، باب : « الترغيب فى النكاح » ، وباب : « الأكفاء فى المال وتزويج المقل المثرية » ، وباب : « تزويج اليتيمة » الفتح (٩/ ٦ ، ٤٠ ، ١٠٤/ ح٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥١٤٠) ، وفى الحيل ، باب : ما ينهى عن الاحتيال للولى فى اليتيمة المرغوبة ، وأن لا يكمل لها صداقها ، الفتح (١٢ ، ٣٥٣/ ح٦٩٦٥) ، ومسلم فى كتاب « التفسير » (٦/ ١٨ / ١٥٤ ، ١٥٥ - النووى) وعبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ١٤٧/ ح٥٠٤) ، والنسائى فى «تفسيره»

(١/ ٣٦٠ - ٣٦١/ح ١١٠) ، وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » أيضا (٣/٤/١٥٥) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ١٤١ ، ١٤٢) والبغوى فى «تفسيره» (١/ ٣٩٠) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة فذكره والبغوى في « تفسيره » (١/ ٣٩) طريق .

وقد تابع الزهرى على حديثه هشام بن عروة عند البخارى فى التفسير ، باب: **﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى ﴾** ، وباب : **﴿ ويستفتونك فى النساء ﴾** «الفتح» (٨/ ٨٦ ، ١١٤/ ح٤٥٧٣ ، ٤٦٠٠) ، وفى النكاح ، باب : « لا يتزوج أكثر من أربعة » ، وباب : « من قال : لا نكاح إلا بولى » ، وباب : «إذا كان الولى هو الخاطب » الفتح (٩/ ٤٢ ، ٨٩ ، ٩٤/ ح٥٠٩٨ ، ٥١٢٨ ، ٥١٣١) ومسلم فيما تقدم ، وابن جرير (٣/ ٤/ ١٥٥ - ١٥٦) ، والبيهقى (٧/ ١٤٢) ، والواحدى فى « الأسباب » (ص ١١٩ ، رقم ٢٨٩) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مختصراً .

والحديث ذكره السيوطى فى «الدر» (٢/ ٢٠٩) من طريق عروة بن الزبير عنها ونسبه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، زيادة على ما تقدم .

٢٠١ - قوله : أن غيلان بن سلمة الثقفى أسلم - وتحته عشر نسوة - فقال له النبى - ﷺ - : « **اختر منهن أربعاً** » . (١/ ٥٧٨) .

[صحيح] .

أخرجه الشافعى فى « الأم » (٥/ ١٤٦) ، وأحمد فى «مسنده» (٢/ ١٣ ، ١٤، ٤٤) والترمذى فى النكاح ، باب : ما جاء فى الرجل يسلم وعنده عشر نسوة (٣/ ٤٢٦/ ح١١٢٨) ، وابن ماجه فى النكاح ، باب : الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة (٢/ ٦٢٨/ ح١٩٥٣) ، وابن حبان فى صحيحه (٦/ ١٨١/ ح٤١٤٤ ، ٤١٤٥ ، ٤١٤٦ - الإحسان) ، والحاكم (٢/ ١٩٢ ، ١٩٣) ، والبيهقى فى السنن (٧/ ١٨١ ، ١٨٢) ، والبغوى فى « شرح السنة »

جميعاً من طريق معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : هذا حديث غير محفوظ، والصحيح ما رَوَى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهرى وحمزة ، قال : حُدِّثت عن محمد بن سويد الثقفى أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة .

قال محمد : وإنما حديث الزهرى عن سالم ، عن أبيه ، أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه ، فقال له عمر : لتراجعن نساءك ، أولأرجمن قبرك ، كما رجم قبر أبي رغال .

قال الترمذى : والعمل على حديث غيلان بن سلمة عند أصحابنا . منهم الشافعى ، وأحمد ، وإسحاق .

قال الصنعانى فى « السبل » (٣/ ١٣٢) نقلاً عن ابن كثير فى «الإرشاد» قال: « رواه الإمامان : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى ، وأحمد بن حنبل وابن ماجه ، وهذا الإسناد رجاله على شرط الشيخين ، إلا أن الترمذى يقول : سمعت البخارى يقول : فذكر ما تقدم .

قلت : [يعنى ابن كثير] : قد أجمع الإمام أحمد فى روايته لهذا الحديث بين حديثين بهذا السند ، [يعنى حديث : « أن غيلان بن سلمة أسلم وله عشرة نسوة» ، وحديث : « أن رجلاً من ثقيف طلق نساءه »] ، فليس ما ذكره البخارى قادحاً .

قال الحاكم : هكذا رواه المتقدمون من أصحاب سعيد بن أبى عروبة : يزيد بن زريع ، وإسماعيل بن علية ، وغندر ، والأئمة الحفاظ من أهل البصرة ، وقد حكم الإمام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة ، فإن رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة . فوجدت سفيان الثورى ، وعبد

الرحمن بن محمد المحاربى ، وعيسى بن يونس، وثلاثتهم كوفيون حدثوا به عن معمر ، عن الزهرى ، موصولاً .

ثم ذكر حديث المحاربى وعيسى ، ثم قال : وهكذا وجدت الحديث عند أهل اليمامة عن معمر . فذكره من طريق يحيى بن أبى كثير عنه .

وتعقبه الذهبى فى هذه الطريق فقال : أحمد بن محمد ، كذاب ، قاله ابن صاعد ، وعمر بن يونس : لم يدرك يحيى بن أبى كثير ، ويحيى قد سمع من تلميذ معمر .

ثم قال الذهبى : والذى يؤدى إليه اجتهادى أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين ، أرسله مرة ووصله مرة ، والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضاً ، والوصل أولى من الإرسال ، فإن الزيادة من الثقة مقبولة ا هـ .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٣/ ١٦٨) : وقد أخذ ابن حبان ، والحاكم ، والبيهقى بظاهر هذا الحكم ، [يعنى حكم مسلم على رواية معمر] ، فأخرجوه من طرق عن معمر من حديث أهل الكوفة ، وأهل خراسان ، وأهل اليمامة عنه، ولا يفيد ذلك شيئاً ، فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة ، وإن كانوا من غير أهلها ، وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها ، فحديثه الذى حدث به فى غير بلده مضطرب ، لأنه كان يحدث فى بلده من كتبه على الصحة ، وأما إذا رحل فحدث من حفظه بأشياء وهم فيها ، اتفق على ذلك أهل العلم به كابن المدينى ، والبخارى ، وأبى حاتم ، ويعقوب بن أبى شيبة وغيرهم .

ثم قال : وقد قال الأثرم عن أحمد : هذا الحديث ليس بصحيح ، والعمل عليه ، وأعله بتفرد معمر بوصله وتحديثه به فى غير بلده هكذا .

قلت : أما التفرد فمردود ، فقد أخرجه الدارقطنى (٤٠٤) ، والبيهقى فى «الكبرى» (٧/ ١٨٣) ، وفى « معرفة السنن» (ح٤١٩٣) ، من طريق أبى بريد

عمرو ابن يزيد ، ثنا سيف بن عبيد الله الجرمى ، ثنا سرار أبو عبيدة العنذى ، عن أيوب ، عن نافع ، وسالم ، عن ابن عمر ، فذكره مطولاً .

قال الحافظ : رجال إسناده ثقات ، ونسبه للنسائى من هذا الوجه .

وبهذا تندفع دعوى تفرد معمر بالحديث ، فهذه متابعة قوية له ، وتقوى حديثه .

قال الحافظ : واستدل به ابن القطان على صحة حديث معمر .

والحديث صححه الشيخ أحمد شاكر فى « المسند » ، والشيخ الألبانى فى «الإرواء» ومن قبلهما القطان ، وابن حبان ، والحاكم ، والبيهقى . والله أعلم .

وللحديث شواهد تقوى أيضاً أمره يأتى ذكرها إن شاء الله

* تنبيه : أخطأ المؤلف الله رحمه فى عزوه للحديث ، فقال : أخرجه البخارى ، والصواب أن البخارى ضعفه .

٢٠٢ - قوله : أن عميرة الأسدى قال : « أسلمت وعندى ثمانى نسوه فذكرت ذلك للنبى - ﷺ - فقال : اختر منهن أربعاً » . (١/ ٥٧٨) .

[حسن لغيره] .

أخرجه أبو داود فى الطلاق ، باب : من أسلم وعنده أكثر من أربع أو أختان (٢/ ٢٧٩/ ح٢٢٤١) ، وابن ماجه فى النكاح ، باب : الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة (١/ ٦٢٨/ ح١٩٥٢) ، والبيهقى فى « السنن » (٧/ ١٨٣) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٨/ ٣٥٩/ ح٩٢٢ ، ٩٢٣) ، ومن طريقه المزى فى «تهذيبه » (٧/ ٤٢٢) .

جميعاً من طريق هشيم ، عن ابن أبى ليلى ، عن حميضه بن - عند ابن ماجه بنت - الشمردل ، عن الحارث بن قيس - وعند ابن ماجه قيس بن الحارث، فذكره .

قال أبو داود : وحدثنا به أحمد بن إبراهيم ثنا هشيم ، بهذا الحديث ، فقال:

قيس بن الحارث ، مكان الحارث بن قيس ، قال أحمد بن إبراهيم : هذا الصواب يعنى قيس بن الحارث .

ثم ساق أبو داود الحديث من طريق عيسى بن المختار بنفس الإسناد ، وقال : قيس بن الحارث .

وذهب البيهقى إلى أنه الحارث بن قيس ، ثم أورد عدة طرق دالة على ما ذهب إليه . قال الألبانى (٦/ ٢٩٦ - الإرواء) : ولا تخلو من ضعف .

قال ابن التركمانى : « ظاهر هذا الكلام ترجيح أنه الحارث بن قيس ، والصواب أنه قيس بن الحارث كما حكاه أبو داود عن أحمد بن إبراهيم ، وقد ذكره عنه البيهقى فى هذا الباب ، وكذا قال صاحب التمهيد ، وصاحب الكمال، وذكره فى حرف القاف فى ترجمة قيس ، وكذا فعل ابن أبى خيثمة فى « تاريخه» والمزي فى « أطرافه » ، ثم مع الاضطراب فيه اضطراب فى حميضة ، فقيل ابن الشمردل ، وفى سنن ابن ماجه بنت الشمردل ، وفى « الضعفاء » للذهبى : حميضة لا يصح حديثه ، وقال البخارى : فيه نظر » ا هـ .

قال الحافظ فى«التهذيب» (٣/ ٥٥ - ٥٦) : « وقال ابن القطان : لا يعرف حاله، وضعف ابن السكن حديثه » . وقال البخارى : فيه نظر ، وذكره العقيلى وابن الجارود فى الضعفاء .

ومع هذا فقد ذكره فى التقريب ، وقال عنه : مقبول ، ولا أدرى على أى شئ يقبل مع جهالته وضعفه ، فإن كان استدل بذكر ابن حبان له فى «الثقات» ، فالقاعده عند ابن حبان فى أمثال حميضة معروفة ، وقد ذكره أبو حاتم فى الجرح وسكت عنه كأنه لم يعرف حاله .

ومع هذا أيضاً فإن ابن أبى ليلى صدوق سيئ الحفظ جداً ، فهذا إسناد فى ذاته ضعيف إلا أن له شاهد تقدم وشاهد سيأتى يقويان أمره فيجعلانه حسن لغيره.

* تنبيه : أخطأ المؤلف فى تسمية صاحب الحديث فسماه « عميرة الأسدى » وهذا اسم جده ، والصواب كما تقدم أنه قيس بن الحارث بن عميرة الأسدى .

والحديث حسَّنه ابن كثير فى تفسيره (١/ ٤٢٧) ، والألبانى فى صحيح ابن ماجة و«الإرواء» .

٢٠٣ - قوله : عن نوفل بن معاوية الديلمى ؓ قال : **أسلمت وعندى خمس نسوة ، فقال لى رسول الله - ﷺ - : « اختر أربعاً أيتهن شئت ، وفارق الأخرى »** (١/ ٥٧٨) .

[حسن لغيره] .

أخرجه الشافعى فى « الأم » (٥/ ١٤٦) ، ومن طريقه البيهقى فى « الكبرى » (٧/ ١٨٤) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٩/ ٩٠/ ح٢٢٨٩) .

من طريقه قال : أخبرنا بعض أصحابنا عن أبى الزناد ، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عوف بن الحارث ، عن نوفل بن معاوية الديلى ، قال : فذكره .

وقع عند البيهقى : نوفل بن المغيرة . وهو خطأ والصواب ما تقدم .

وإسناده ضعيف ؛ لجهاله شيخ الشافعى ، ولكن يشهد له ما تقدم .

٢٠٤ - قوله : وقد كان - صلى الله عليه وسلم - يعرف دينه ويعرف قلبه ، فكان يقول : « **اللهم هذا قسمى فيما أملك ، فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك** » . (١/ ٥٨٢) .

[ضعيف] .

أخرجه أبو داود فى النكاح ، باب : فى القسم بين النساء (٢/ ٢٤٩/ ح٢١٣٤) ، والترمذى فى النكاح ، باب : التسوية بين الضرائر (٣/ ٤٣٧/ ح١١٤٠) ، والنسائى فى عشرة النساء ، باب : ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٧/ ٦٤) ، وابن ماجه فى النكاح ، باب : القسمة بين النساء (١/ ٦٣٤/

ح١٩٧١) ، وابن حبان فى «صحيحه» (٦/ ٢٠٣/ ح٤١٩٢ - الإحسان) ، والحاكم فى « المستدرك » (٢/ ١٨٧) ، وأحمد فى «المسند» (٦/ ١٤٤) ، والدارمى (٢/ ١٤٤) ، والترمذى فى « العلل الكبير » (ص٢/ ١٦٥ رقم ٢٨٦).

جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن عبد الله ابن يزيد ، عن عائشة ، فذكرته .

قال الترمذى : حديث عائشة هكذا ، رواه غير واحد عن حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عائشة ؛ كان النبى ﷺ يقسم ، ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب ، عن أبى قلابة ، مرسلاً ، أن النبى ﷺ كان يقسم ، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة .

وكذا قال البغوى فى « شرح السُّنَّة » (٩/ ١٥١) .

قال ابن أبى حاتم فى « العلل » (١/ ٤٢٥) قال أبو زرعة : لا أعلم أحداً تابع حماد بن سلمة على هذا ؛ ورواه ابن علية عن أيوب عن أبى قلابة عن النبى ﷺ مرسلاً ا هـ .

قال الزيلعى فى « نصب الراية » (٣/ ٢١٥) : قال الدارقطنى : وقد رواه عبد الوهاب الثقفى ، وابن علية عن أيوب ، عن أبى قلابة أن النبى ﷺ كان . . ، الحديث ، والمرسل أقرب إلى الصواب ا هـ .

قال الحافظ في « التلخيص » (٣/ ١٣٩) : وأعله النسائى والترمذي والدارقطنى بالإرسال ، وقال أبو زرعة لا أعلم أحداً تابع حماد بن سلمة على وصله .

قلت : وحماد بن زيد ثقة ثبت ، قال ابن معين : ليس أحد فى أيوب أثبت من حماد بن زيد . وسئل أبو زرعة عن حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة فقال : حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير ، أصح حديثاً وأتقن . انظر الجرح (٣/ ١٣٨ - ١٣٩) ، و(١/ ١٨١) .

فعلى هذا رواية حماد بن زيد هى المحفوظة ، والذى دونه وخالفه ، روايته شاذة، على ما تقرر فى علم الاصطلاح ، ولا التفات لدعوى أنها زيادة ثقة .

٢٠٥ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : **لما نزلت : ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ الآية ، انطلق من كان عنده يتيم ، فعزل طعامه من طعامه ، وشرابه من شرابه ، فجعل يفضل الشئ ، فيحبس له ، حتى يأكله أو يفسد . فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله - ﷺ - فأنزل الله : ﴿ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ، ولو شاء الله لأعنتكم ... ﴾ الآية ، فخلطوا طعامهم بطعامهم ، وشرابهم بشرابهم** . (١/ ٥٨٩) .

أخرجه أبو داود فى الوصايا ، باب : مخالطة اليتيم فى الطعام (٣/ ١١٤/ ح٢٨٧١) ، والنسائى فيه ، باب : ما للوصى من مال اليتيم إذا قام عليه (٦/ ٢٥٦) ، والحاكم (٢/ ٣٠٣) ، وابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٢/ ٢١٦ - ٢١٧) ، والواحدى فى «الأسباب» (٦٤٢ رقم ١٣١) من طريق جرير ، وأبى كدينة ، وإسرائيل ، وعمران بن عيينة ، جميعاً.

عن عطاء بن السائب ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس فذكره .

قلت : وعطاء بن السائب ، اختلط بآخره ، وسماع جرير منه حديثاً بعد الاختلاط ، نص على ذلك ، أحمد وابن معين والعقيلى .

أما أبو كدينة وهو يحيى بن المهلب ، وإسرائيل ، وعمران بن عيينة ، لم أجد من ذكر أنهم سمعوا منه قديماً أو حديثاً ، إلا أن كلهم كوفيون ، ورواية الكوفيون والبصريون عنه بعد الاختلاط .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه .

ونسبه فى الدر (١/ ٤٥٦) لابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه ، والبيهقى فى « السنن » .

وله شاهد عند ابن جرير (٢/ ٢١٨) ، قال :حدثنى على بن داود ، قال : ثنا أبو صالح ، قال : ثنى معاوية ، عن على ، عن ابن عباس بنحوه .

وعنده أيضاً من طريق العوفى عنه .

وكلا الطريقين فيهما مقال ، إلا أن الثانى أشد ضعفاً .

٢٠٦ - قوله : عن ابن عباس : ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ ، وذلك أنه لما نزلت الفرائض التى فرض الله فيها ما فرض ، للولد الذكر ، والأنثى ، والأبوين ، كرهها الناس - أو بعضهم - وقالوا : تعطى المرأة الربع أو الثمن ؟ وتعطى الابنة النصف ، ويعطى الغلام الصغير ، وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم ، ولا يحوز الغنيمة ! اسكتوا عن هذا الحديث ، لعل رسول الله - ﷺ - ينساه ، أو نقول له فيغير ! فقال : يا رسول الله ، تعطى الجارية نصف ما ترك أبوها ، وليست تركب الفرس ، ولا تقاتل القوم ، ويعطى الصبى الميراث ، وليس يغنى شيئاً - وكانوا يفعلون ذلك فى الجاهلية ، ولا يعطون الميراث إلا لمن قاتل القوم، ويعطونه الأكبر فالأكبر » . (١/ ٥٩٠) .

[ضعيف جداً] .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٣/ ٤/ ١٨٥ - ١٨٦) ، من طريق محمد بن سعد قال : ثنى أبى ، قال : ثنى عمى ، قال : ثنى أبى ، عن أبيه ، عن ابن عباس فذكره . وهذا الإسناد من أوهى وأضعف الأسانيد مسلسل بالضعف من عائلة عطية العوفى .

وذكره فى «الدر» (٢/ ٢٢٢) ونسبه لابن أبى حاتم قال ابن كثير (١/ ٤٣٤) : رواه ابن أبي حاتم وابن جرير أيضاً يعنى من طريق العوفى.

قلت : وهذا الأثر يخالف ما عليه الصحابة الكرام من الانقياد التام لله عز وجل والاذعان لأوامره ونواهيه ، وسيرتهم خير شاهد على خلاف ما في هذا الأثر، ونحن نجلُّ الصحابة رضي الله عنهم أن ينظروا إلى الجاهلية ، نظرة تشريع وتفضيل ، وهذا ما يشير إليه الأثر

٢٠٧ - قوله : عن جابر قال : جاءت امرأة سعد بن الربيع ، إلى رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله ، هاتان ابنتا سعد بن الربيع ، قتل أبوهما معك فى يوم أحد شهيداً ؛ وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً ؛ ولا ينكحان إلا ولهما مال، قال : فقال : « يقضى الله فى ذلك » ، فنزلت آية الميراث ، فأرسل رسول الله - ﷺ - إلى عمهما ، فقال : « أعطى ابنتى سعد الثلثين ، وأمهما الثمن ، وما بقى فهو لك». (١/ ٥٩١) .

[حسن] .

أخرجه أبو داود فى الفرائض ، باب : ما جاء فى ميراث الصلب (٣/ ١٢٠ - ١٢١/ ح٢٨٩١ ، ٢٨٩٢) ، والترمذى فى الفرائض ، باب : ما جاء فى ميراث البنات (٤/ ٤١٤/ ح٢٠٩٢) ، وابن ماجه فيه ، باب : فرائض الصلب (٢/ ٩٠٨/ ح٢٧٢٠) ، وأحمد فى المسند (٣/ ٣٥٢) ، والدارقطنى فى « السنن » (ح٤٥٨) ، والحاكم فى « المستدرك » (٤/ ٣٤٢) ، والبيهقى فى « السنن » (٦/ ٢٢٩) ، والواحدى فى « الأسباب » (ص ١٢١/ رقم ٢٩٥) .

جميعاً من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله قال: فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن محمد ابن عقيل .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقد أخطأ بشر بن المفضل فى روايته عند أبى داود والبيهقى فقال : « هاتان بنت ثابت بن قيس » ، وشك فى روايته عند الواحدى فقال : « ثابت بن قيس » أو قالت : سعد بن الربيع » .

قال أبو داود على الأخير : وهذا هو أصح .

والحديث ذكره فى الدر (٢/ ٢٢٢) ونسبه إلى ابن سعد ، وابن أبى شيبة ،

ومسدد والطيالسى ، وابن أبى عمر ، وابن منيع ، وابن أبى أسامة ، وأبى يعلى، وابن أبى حاتم ، وانظر « المطالب العالية » (١/ ٤٤٥) .

وعبد الله بن محمد بن عقيل الهاشِمى ، لم يحتج به البخارى ومسلم ، وهو صدوق غير أن فى حديثه لين ، كما قال الحافظ فى التقريب ، فحديثه حسن إن شاء الله وحسنه الألباني في « الإرواء (٦/ ١٢٢) .

٢٠٨ - قوله : عن أبى قتادة - رضى الله عنه - قال : قال رجل : يا رسول الله ؛ أرأيت إن قتلت فى سبيل الله ، أتكفر عنى خطاياى ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : **« نعم ، إن قُتلت وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر » ، ثم قال : «كيف قلت ؟ » فأعاد عليه ، فقال : « نعم ، إلا الدين ، فإن جبريل أخبرنى بذلك »** . (١/ ٥٩٢) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى الموطأ (٢/ ٣٦٨) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : من قتل فى سبيل الله تعالى كفرت خطاياه إلا الدين (٥/ ١٣/ ٢٨ - ٢٩ - النووى) ، والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين (٤/ ٢١٢/ ح١٧١٢) ، والنسائي فى الجهاد ، باب : من قاتل فى سبيل الله تعالى وعليه دين (٦/ ٣٣ - ٣٤) من طريق مالك ، وأحمد فى « المسند » (٥/ ٢٩٧ ، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٨) ، والدارمى (٢/ ٢٠٧) .

جميعاً من طريق سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبى قتادة قال : فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وفى الباب عن أبى هريرة عند النسائى فيما تقدم من طريق المقبرى عنه ، بنحوه .

قال الترمذى : وروى بعضهم هذا الحديث عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ نحو هذا . وروى يحيى بن سعيد الأنصارى وغير واحد هذا عن

سعيد المقبرى ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، عن النبى ﷺ ، وهذا أصح من حديث سعيد المقبرى عن أبى هريرة .

٢٠٩ - قوله : وعن أبى قتادة كذلك : أتى النبى - ﷺ - برجل ليصلى عليه، فقال - صلى الله عليه وسلم - : « **صلوا على صاحبكم فإن عليه ديناً** » **فقلت : هو علىَّ يا رسول الله ، قال : « بالوفاء ؟ » قلت : بالوفاء ، فصلى عليه .** (١/ ٥٩٢) .

[صحيح] .

أخرجه الترمذى فى الجنائز ، باب : ما جاء فى الصلاة على المديون (٣/ ٣٧٢ ح١٠٦٩) ، والنسائى فيه ، باب : الصلاة على من عليه دين (٤/ ٦٥) ، وابن ماجه فى الصدقات، باب : الكفالة (٢/ ٤ - ٨/ ح٢٤٠٧) ، وأحمد (٥/ ٢٩٧، ٣٠١ - ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣١١) ، والدارمى (٢/ ٢٦٣) .

جميعاً من طريق شعبة عن عثمان بن عبد الله بن وهب ، قال : سمعت عبد الله بن أبى قتادة يحدث عن أبيه فذكره .

وزاد فى رواية ابن ماجه فى آخرها : « وكان الذى عليه ثمانية عشر ، أو تسعة عشر درهماً » . قال الترمذى : حديث حسن صحيح . والعجب ممن حقق الترمذى حيث قال : لم يخرجه أحد من أصحاب السنن سوى الترمذى .

قال الشيخ الألباني في « الأحكام » صحيح على شرط مسلم .

وفى الباب شواهد لحديث أبى قتادة ، منها ما أخرجه البخارى فى الحوالة ، باب : إذا أحال دين الميت على الرجل جاز . الفتح (٤/ ٢٤٥/ ح٢٢٨٩) ، وفى الكفالة ، باب : من تكفل عن ميت ديناً فليس له أن يرجع ، الفتح (٤/ ٥٥٤/ ح٢٢٩٥) ، والنسائى فيما تقدم ، والبغوى فى « شرح السنة » (٨/ ٢١١ - ٢١٢/ ح ٢١٥٣) من حديث سلمة بن الأكوع بلفظ « كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذا أتى بجنازه فقالوا صلى عليها ، فقال هل عليه دين ؟ قالوا : لا قال : فهل ترك شيئاً ؟ قالوا : لا . فصلى عليه . ثم أتى بجنازة أخرى فقالوا : يارسول

الله صلى عليها . قال : هل عليه دين ؟ قيل : نعم . قال فهل ترك شيئاً ؟ قالوا : ثلاثة دنانير . فصلى عليها . ثم أتى بالثالث فقالوا : صلى عليها . قال: هل ترك شيئاً ؟ قالوا : لا . قال : فهل عليه دين ؟ قالوا ثلاثة دنانير . قال : صلوا على صاحبكم . قال أبو قتادة : صلى عليه رسول الله وعليَّ دينه ، فصلى عليه » وقال البغوى : حديث صحيح .

وأيضاً حديث أبى سعيد الخدرى عند الدارقطنى (٢/ ٣٢٢) ، والبيهقى (٦/ ٧٣) ، والبغوى (٨/ ٢١٣ - ٢١٤/ ح٢١٥٥) ، من طريق عطية العوفى ، عنه بلفظ « هل على صاحبكم دين ؟» قالوا : نعم ، قال : « هل ترك له من وفاء؟ » قالوا : لا . قال : صلوا على صاحبكم ، قال على بن أبي طالب رضي الله عنه : عليَّ دينه يا رسول الله ،فتقدم فصلي عليه ، وقال : « جزاك الله يا على خيراً كما فككت رهان أخيك ، ما من مسلم فك رهان أخيه إلا فك الله رهانه يوم القيامة » . ، وإسناده ضعيف ، وضعفه الحافظ فى التلخيص (٣/ ٤٧) .

وأيضاً حديث أبى هريرة عندالبخارى فى الكفالة ، باب : الدين . الفتح (٤/ ٥٥٧ ح٢٢٩٨) ، وأطرافه : (٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩ ، ٤٧٨١ ، ٥٣٧١ ، ٦٧٣١ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٦٣) ، ومسلم فى الفرائض (٤/ ١١/ ٦٠) وقد تقدم لفظه.

وحديث جابر عند أحمد (٣/ ٣٣٠) ، والحاكم (٢/ ٥٨) والطيالسى (ح١٦٧٣) ، ومن طريقه البيهقي (٦/ ٧٤) جميعاً من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال : « توفى رجل فغسلناه وحنطناه وكفناه ثم أتينا به رسول الله ﷺ يصلى عليه فقلنا : تصلى عليه فخطى خطى ثم قال : أعليه دين قلنا : ديناران . فانصرف فتحملها أبو قتادة فأتيناه فقال أبو قتادة : الديناران عليَّ . فقال رسول الله ﷺ أحق الغريم وبريء منهما الميت ؟ قال : نعم فصلى عليه ثم قال بعد ذلك بيوم : ما فعل الديناران ؟ فقال إنما مات أمس فعاد إليه من

الغد فقال : قد قضيتها فقال رسول الله ﷺ : الأن بردت عليه جلده » واللفظ لأحمد قال قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

وقال الهيثمى : رواه أحمد والبزار ، وإسناده حسن . وأقره الألباني في «الأحكام » (ص ١٦) .

٢١٠ - قوله : وقد سئل أبو بكر - رضى الله عنه - عن الكلالة فقال : **«أقول فيها برأيى ، فإن يكن صواباً فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنى والشيطان ، والله ورسوله بريئان منه : الكلالة من لا ولد له ولا والد . فلما ولى عمر قال : إنى لأستحيى أن أخالف أبا بكر فى رأى رآه »** . (١/ ٥٩٤) .

[مرسل] .

أخرجه الدارمى ابن أبي شيبة (١١/ ٤١٥) ، والدارمى (٢/ ٣٦٥ - ٣٦٦) ، من طريق يزيد بن هارون ، والطبرى فى « تفسيره » (٤/ ١٩١ - ١٩٢) من طريق على بن مسهر ، والبيهقى فى «السنن» (٦/ ٢٢٣ ، ٢٢٤) من طريق يزيد.

جميعاً من طريق عاصم الأحول ، عن الشعبى قال : سئل أبو بكر عن الكلالة فقال : فذكره .

وهو إسناد مرسل جيد ، فإن الشعبى لم يدرك أبا بكر ، فقد ولد فى خلافة عمر بن الخطاب .

قلت : ولكن من العلماء من صحح مراسيل الشعبى ، فقال الذهبى فى «التذكرة » (١/ ٧٩) ، قال أحمد العجلى : مرسل الشعبى صحيح ، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً . وكذا قال فى «التهذيب» (٥/ ٦٧) ، ونسبه السيوطى فى «الدر» (٢/ ٢٢٤) إلى عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وابن المنذر .

وفى الباب عن عمر مثله ومن طريق الشعبى أيضاً ، ومن طريق السميط ، وحديثه شبه موصول ، ولكن يشهد له ما أخرجه الحاكم (٤/ ٣٣٦) من طريق ابن عباس عن عمر ، بلفظ « من لا ولد له » وليس فيه والد قال في

«التخليص» (٣/ ٨٩) : ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره بإسناد صحيح عن ابن عباس ، عن عمر قوله وهو عند البيهقى وابن جرير .

وفى الباب أيضاً عن ابن عباس عند البيهقى وابن جرير من طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن الحسن بن محمد قال : سألت ابن عباس عن الكلالة ؟ فقال : هو ما عدا الوالد والولد ، هذا لفظ البيهقى ، ولفظ ابن جرير : « من لا ولد له ولا والد » ، وهكذا رواه ابن جريج ، ومحمد بن الصباح .

وعند البيهقى من طريق زكريا بن أبى زائدة ، عن أبى إسحاق ، عن سليم ابن عبدالسلولى أنه سمع ابن عباس يقول : الكلالة : الذى لا يدع ولداً ولا والد .

وتابعه عليه إسرائيل عند ابن جرير وإسناده صحيح.

وفى الباب غير هذه الطرق ذكرها ابن جرير فى «تفسيره» ، والبيهقى فى «سننه» فراجعها إن شئت .

٢١١ - قوله : عن عبادة بن الصامت قال : **كان رسول الله - ﷺ - إذا نزل عليه الوحى أثر عليه ، وكرب لذلك ، وتغير وجهه ، فأنزل الله عليه عَزَّ وجَلَّ ذات يوم ، فلما سرى عنه قال : « خذوا عنى .. قد جعل الله لهن سبيلاً .. الثيب بالثيب ، والبكر بالبكر . الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة ، والبكر جلد مائة ثم نفى سنة »** . (١/ ٥٩٩) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الحدود ، باب : حد الزنا من طريق منصور ، وقتادة (٤/ ١١/ ١٨٨ - ١٩١ - النووى) ، ومن نفس الطريق أبو داود فى الحدود ، باب: فى الرجم (٤/ ١٤٢/ ح٤٤١٥ ، ٤٤١٦) ، والترمذى من طريق منصور فى الحدود ، باب : ما جاء فى الرجم على الثيب (٤/ ٤١/ ح١٤٣٤) ، والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٣٦٦/ ح١١٣) من طريق قتادة . ومن هذه الطريق

أخرجها أحمد (٥/٣١٧ ، ٣١٨ ، ٣٢٠) ، و(٥/١١٣) عن منصور ، و(٥/٣١٧) عن حميد الطويل . والشافعى فى « الرسالة » (رقم ٣٧٩) من طريق يونس بن عبيد ، والدارمى (٢/ ١٨١) عن قتادة ومنصور . والطيالسى (ح٥٨٤) عن ابن فضالة ، والطحاوى فى « شرح المعانى » (٣/ ١٣٤) عن قتادة، وابن الجارود فى «المنتقى» (٣٧١ - ٣٧٢) ، والبيهقى فى « السنن » (٨/ ٢٢١ ، ٢٢٢) ، والنحاس فى «الناسخ » (ص ٩٧) عن منصور ، والطبرى فى «تفسيره» (٤/١٩٨ ، ١٩٩) ، وابن حبان فى «صحيحه» (٦/ ٣٠١/ح٤٤١٠) عن قتادة ، وعند ابن حبان (ح٤٤٠٨ ، ٤٤٠٩) عن منصور .

جميعاً عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله ، عن عبادة بن الصامت قال : فذكره بألفاظ متقاربة ، واللفظ لمسلم .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

ورواه ابن ماجه فى الحدود ، باب : حد الزنا (٢/ ٨٥٢/ح٢٥٥٠) ، من طريق قتادة وقال فيه : عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله ، بدلاً من الحسن ، فيحتمل أن يكون لقتادة فيه شيخين عن حطان .

وقد رواه أحمد (٥/٣٢٧) ، والطيالسى (رقم ٥٨٤) عن جرير بن حازم ، والطبرى (٤/١٩٩) عن إسماعيل بن مسلم المصرى ، والبيهقى (٨/ ٢١٠) عن يونس بن عبيد ، وكذا الشافعى فى « الرسالة » (رقم ٣٧٨) ، والبغوى فى «شرح السنة» (١٠/ ٣٧٣/ح٢٥٨٠) .

جميعاً عن الحسن ، عن عبادة مرسلاً ، ولم يذكر حطان . وانظر هامش «الأم » (٧/ ٢٥٢) ، ورواه الطبرى (٤/ ١٩٨) عن قتادة ، عن حطان ، ولم يذكر الحسن ، وفى كل من الإسنادين إرسال وتدليس ، والحسن وقتادة من أهلهما . والله أعلم .

٢١٢ - قوله : عن عبادة بنِ الصامت ، عن النبى - ﷺ - ولفظه : « **خذوا**

عنى ، خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلاً : البكر بالبكر ، جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة ورجم بالحجارة » . (١/ ٥٩٩) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر قبله (رقم ٢١١) .

ويشهد له ما أخرجه مالك فى الموطأ (٢/ ٨٢٢) ، والبخارى فى الوكالة ، باب : الوكالة فى الحدود . الفتح (٤/ ٥٧٤/ح٢٣١٤ ، ٢٣١٥) ، وفى الشهادات ، باب : شهادة القاذف والسارق والزانى . الفتح (٥/ ٣٠٢/ ح٢٦٤٩) ، وفى الصلح ، باب : إذا اصطلحوا على صلح جور ، فالصلح مردود . الفتح (٥/ ٣٥٥/ ح٢٦٩٥ ، ٢٦٩٦) ، وفى« الحدود ، باب : «الاعتراف بالزنا » ، وباب : « البكران يجلدان وينفيان » ، وباب : « من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه » ، وباب : « إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس ، هل على الحاكم أن يبعث فيسألها عما رميت به » ، وباب: « هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه » . الفتح (١٢/ ١٤٠ ، ١٦٢ ، ١٦٦ ، ١٧٩ ، ١٩٢/ ح٦٨٢٧ ، ٦٨٢٨ ، ٦٨٣١ ، ٦٨٣٣ ، ٦٨٣٥ ، ٦٨٣٦ ، ٦٨٤٢ ، ٦٨٤٣ ، ٦٨٥٩ ، ٦٨٦٠) ، وغيرها من المواضع فى صحيحه .

وعند مسلم فى الحدود ، باب : حد الزنا ، والبغوى فى « شرح السنة» (١٠/ ٢٧٤/ ح ٢٥٧٩) من طريق الزهرى عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة ، وزيد بن خالد الجهنى « أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما : يا رسول الله اقضى بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر وهو أفقههما - أجل يا رسول الله ، فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم قال : « تكلم » فقال : إن ابنى كان عسيفاً على هذا ، فزنى بامرأته ، فأخبرني أن على ابنى الرجم ، فافتديت منه بمائه شاة وبجارية لى ، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني : أن ما على ابنى جلد مائه وتغريب عام وأخبرونى أنما الرجم على امرأته ، فقال

رسول الله ﷺ : « أما والذي نفسي بيده ، لأقضين بينكما بكتاب الله ، أما غنمك وجاريتك فردٌ عليك » وجلد ابنه مائه ، وَغربه عاما ، و أمر أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر ، فإن اعترفت ، رجمها ، فاعترفت ، فرجمها » واللفظ لمالك .

٢١٣ - قوله : وقد ورد فى السنة العملية فى حادث ماعز والغامدية : « **أن النبى - ﷺ - رجمهما ولم يجلدهما** » . (٥٩٩/١) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الحدود ، باب : حد الزنا (١١٩/١١/٤ - ٢٠٢ - النووى) من طريق غيلان بن جامع ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه ، فذكر قصة ماعز فى إقراره بالزنا ورجمه ، ثم قصة الغامدية واعترافها ورجمها .

وعنده (٢٠٢ - ٢٠٥) من طريق ابن نمير : حدثنا بشير بن المهاجر ، حدثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، فذكره بنحو ما تقدم .

والطريق الأول أصح .

والطريق الثانى عند أبي داود فى الحدود ، باب : المرأة التى أمر النبى ﷺ برجمها من جهينة (١٤٩/٤/ح٤٤٤٠) مقتصراً على قصة الغامدية ، وعند الطحاوى فى « شرح المعاني » (١٤٣/٣) ، ولم يذكر فيه الغامدية .

ورواه البغوى من الطريق الأولى فى « شرح السُّنَّة » (٢٩٢/١٠ - ٢٩٥/ح٢٥٨٧) ، وقال : صحيح ، والبيهقى فى « السنن » (٢٢٧/٨) .

وقصة رجم ماعز ثابتة عند البخارى من حديث ابن عباس ، وجابر ، وأبى هريرة ، وهى عنده فى الحدود .

وعند مسلم من حديثهم ، وزاد : حديث أبى سعيد الخدرى ، وبريدة ، وجابر بن سمرة ، وعند أبى داود ، والترمذى ، وغيرهم ، وإنما تركت ذكر المواضع اختصاراً ، ولشهرة القصتين .

٢١٤ - قوله : « وكذلك فى حادث اليهودى واليهودية اللذين حكم فى قضيتهما فقضى برجمهما ولم يجلدهما .. » (١/ ٥٩٩) .

[صحيح] .

هذه القصة رواها نافع عن ابن عمر ، ورواها عن نافع ، مالك ، وعبيد الله ابن عمر ، وموسى بن عقبة ، وأيوب .

أما رواية مالك فأخرجها فى « الموطأ» (٢/ ٦٢٥) ، ومن طريقه البخارى فى الحدود ، باب : أحكام أهل الذمة ، وإحصانهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام . الفتح (١٢/ ١٧٢/ ح٦٨٤١) ، ومسلم فى الحدود ، باب : حد الزنا (٤/ ١١/ ٢٠٨ - ٢٠٩ النووى) ، وأبو داود فى الحدود ، باب : فى رجم اليهوديين (٤/ ١٥١/ ح٤٤٤٦) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء في رجم أهل الكتاب (٤/ ٤٣/ ح١٤٣٦) ، وابن حبان فى صحيحه (٦/ ٣٠٣/ ح٤٤١٧ - الإحسان) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٠/ ٢٨٤/ ح٢٥٨٣) ، وهى عند البخارى أيضاً فى المناقب ، باب : ﴿ **يعرفونه كما يعرفون أبناءهم** ... ﴾ الآية . الفتح (٦/ ٧٢٩/ ح٣٦٣٥) .

وأما رواية عبيدالله فأخرجها مسلم فيما تقدم ، وابن ماجه فى الحدود ، باب : رجم اليهودى واليهودية (٢/ ٨٥٤/ ح٢٥٥٦) ، وابن حبان (ح٤٤١٥- الإحسان)

وأما رواية موسى بن عقبة فهى عند مسلم ، والدارمى (٢/ ١٧٨) ، والبخارى فى الجنائز ، باب : الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد ، الفتح (٣/ ٢٣٧/ ح١٣٢٩) ، وفى الاعتصام ، باب : ما ذكر النبى ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم . الفتح (١٣/ ٣١٦/ ح٧٣٣٢) ، وفى التفسير ، باب : ﴿ **قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين** ﴾ . الفتح (٨/ ٧٢/ ح٤٥٥٦) ، البيهقى (٨/ ٢٤٦) .

وأما رواية أيوب ، فأخرجها البخارى فى التوحيد ، باب : ما يجوز من تفسير التوراة وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها . الفتح (١٣/ ٥٢٥/ ح٧٥٤٣) .

وقد أخرجه البخارى فى الحدود ، باب : الرجم فى البلاط ، من طريق

سليمان : حدثنى عبد الله بن دينار ، متابعاً لنافع . الفتح (١٢/ ١٣١/ ح٦٨١٩).

وفى الباب عن البراء عند مسلم وأبى داود (ح٤٤٤٧ ، ٤٤٤٨) ، وابن ماجة (ح٢٥٥٨) ، والبيهقى ، وابن جرير فى « تفسيره » (٤/ ٦/ ١٥٠) .

وعن جابر بن سمرة ، عند الترمذى (ح١٤٣٧) ، وابن ماجة (ح٢٥٥٧) ، وغيرهما .

قال الترمذى : حديث حسن غريب .

وللحديث شواهد أخرى عن أبى هريرة ، وابن عباس راجعها فى أبى داود ، وابن جرير ، والحاكم (٤/ ٣٦٥) ، والبيهقى فيما تقدم من مواضع .

٢١٥ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : **قال رسول الله - ﷺ - : « من رأيتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به »** . (١/ ٦٠٠) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الحدود ، باب : فيمن عمل عمل قوم لوط (٤/ ١٥٧/ ح٤٤٦٢) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء فى حد اللوطى (٤/ ٥٧/ ح١٤٥٦) وابن ماجه فيه ، باب : من عمل عمل قوم لوط (٢/ ٨٥٦/ ح٢٥٦١) ، والحاكم (٤/ ٣٥٥) ، والبيهقى (٨/ ٢٣٢) ، والدارقطنى (٣٤١) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٠/ ٣٠٨/ ح٢٥٩٣) ، وأحمد (١/ ٣٠٠) ، وابن حبان (٦/ ٢٩٨/ ح٤٤٠٠ - الإحسان) .

جميعاً من طريق عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

قال الترمذى : وإنما يعرف هذا الحديث عن ابن عباس عن النبى ﷺ من هذا الوجه ، وروى محمد بن إسحاق هذا الحديث عن عمرو بن أبى عمرو فقال :

«ملعون من عمل عمل قوم لوط » ، ولم يذكر فيه القتل ، وذكر فيه « ملعون من أتى بهيمة » .

قال أحمد شاكر : وكأن الترمذى يرمى إلى تعليل الحديث ، وما أتى بعلة .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وعمرو بن أبى عمرو ، وثقه ابن معين والعجلى ، وقالا : ينكر عليه حديث: « اقتلوا الفاعل والمفعول به » ، وحديث « البهيمة » .

وقد أعل أبو داود رواية عمرو بن أبى عمرو المرفوعة ، برواية عاصم الموقوفة «ليس علي من أتى بهيمة حد » .

وقد أجاب على ذلك البيهقى فقال : وقد رويناه من أوجه عن عكرمة ، ولا أرى عمرو بن أبى عمرو يقصر عن عاصم بن بهدلة فى الحفظ ، كيف وقد تابعه على روايته جماعة ! وعكرمة عند أكثر الأئمة من الثقات الأثبات .

وقد تابع عمرو بن أبى عمرو على حديثه داود بن الحصين عند ابن ماجه (ح٢٥٦٤) أحمد (١/ ٣٠٠) ، والبيهقى (٨/ ٢٣٢) ، والطبرانى فى المعجم «الكبير» (١١/ ٢٢٦/ ح١١٥٦٨ ، ١١٥٦٩) ، وفى إسناده إبراهيم بن إسماعيل ابن أبى حبيبة ، وهو ضعيف .

وتابعه أيضاً عباد بن منصور عند أحمد (١/ ٣٠٠) موقوفاً فى البهيمة ، وعند البيهقى (٨/ ٢٣٢) مرفوعاً فى اللوطى والبهيمة ، وعند الحاكم (٤/ ٤٥٦) مرفوعاً فى البهيمة .

وعباد بن منصور صدوق ، رمى بالقدر ، وكان يدلس ، وتغير بآخره ، ولعل الاختلاف علية فى رفعه ووقفه من أثر اختلاطه .

قال الحافظ في « التلخيص » (٤/ ٥٥) : وكذا أخرجه عبد الرزاق عن إبراهيم ابن محمد ، عن داود ، عن عكرمة ، ويقال : إن أحاديث عباد بن منصور عن عكرمة ، إنما سمعها من إبراهيم بن أبي يحيى ، عن داود ، عن عكرمة، فكان يدلسها بإسقاط رجلين ، وإبراهيم ضعيف عندهم ، وإن كان الشافعى يقوى أمره.

وتابعه أيضاً حسين بن عبد الله عند الطبراني فى الكبير (١١/ ٢١٢/ ح١١٥٢٧) وحسين هو الهاشمى المدنى ضعيف .

قلت : وهذه المتابعات وإن كانت لا تخلو من ضعف إلا أنها ترفع الحرج والمؤاخذة عن رواية عمرو بن أبى عمرو .

ثم للحديث شاهد من حديث أبى هريرة عند ابن ماجة (٢/ ٨٥٦/ ح٢٥٦٢) من طريق عاصم بن عمر ، والحاكم (٤/ ٣٥٥) من طريق عبدالرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى .

كلاهما عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً ، وهذا لفظ ابن ماجة : « ارجموا الأعلى والأسفل ، ارجموهما جميعاً » ، والحاكم بنحو رواية الباب ، وقال فيها : « فارجموا » بدل « فاقتلوا » .

قال الترمذى : «هذا حديث فى إسناده مقال ، ولا نعرف أحداً رواه عن سهيل ابن أبى صالح غير عاصم بن عمر العمرى ، وعاصم بن عمر يضعف فى الحديث من قبل حفظه »' .

وقال الذهبى متعقباً على الحاكم ، عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى: ساقط .

قال الحافظ فى « التلخيص » (٤/ ٥٥) : حديث أبي هريرة لا يصح ، وقد أخرجه البزار من طريق عاصم بن عمر العمرى ، عن سهيل عن أبيه ، وعاصم متروك » .

وقد ذكر الشيخ الألبانى فى الإرواء (٨/ ١٥) شاهداً آخر من حديث أبى هريرة عند أبى يعلى (ق ٢٨٣/ ١) بلفظ « من وقع على بهيمة فاقتلوه ، واقتلوا البهيمة».

وقال : إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات ، معروفون غير عبد الغفار هذا ، وقد أورده ابن أبى حاتم (٣/ ١/ ٥٤) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ويغلب على الظن أن ابن حبان ذكره فى « الثقات » ، فقد قال الهيثمى فى « المجمع »

(٦/ ٢٧٣) بعد عزوه لأبى يعلى : « وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات » ، ثم ذكر تعقب الحافظ فى التلخيص (٤/ ٥٦) فقال : وفي إسناده كلام . . . رواه ابن عدى عن أبي يعلى ، ثم قال : قال لنا أبو يعلى : بلغنا أن عبد الغفار رجع عنه . وقال ابن عدي : إنهم كانوا لقنوه.

فبالجملة الحديث بهذه الشواهد والمتابعات لا يتنزل عن درجة الصحيح لغيره . والله أعلم وقد صححه الألباني في « الإرواء » (٨/ ١٦) بكثرة الطرق .

٢١٦ - قوله : وما أعظم قول عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - لرجل أراد أن يطلق زوجه « لأنه لا يحبها » . . « **ويحك ! ألم تبن البيوت إلا على الحب ؟ فأين الرعاية وأين التزعم ؟** » . (١/ ٦٠٦) .

[لم نظفر به]

٢١٧ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - : « **يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب** » . (١/ ٦٠٩) .

[صحيح] .

رواه من الصحابة ابن عباس ، وعائشة ، وعليّ وغيرهم .

فحديث ابن عباس أخرجه البخارى فى الشهادات ، باب : الشهادة على الأنساب ، والرضاع من طريق همام . الفتح (٥/ ٣٠٠/ ح٢٦٤٥) ، وفى النكاح باب : ﴿ **وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم** ﴾ من طريق شعبة . الفتح (٩/ ٤٣/ ح٥١٠٠) ، ومسلم فى الرضاع ، من نفس طريق البخارى ، وزاد سعيد بن أبى عروبة (٤/ ١٠/ ٢٣ ، ٢٤ - النووى) ، والنسائى فى النكاح ، باب : تحريم بنت الأخ من الرضاعة ، من طريق شعبة وسعيد ، وابن ماجة فيه ، باب : ما يحرم من الرضاع يحرم من النسب ، عن سعيد (١/ ٦٢٣/ ح١٩٣٨) ، والبيهقى فى السنن (٧/ ٤٥٢) عن همام .

جميعاً عن قتادة ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس مرفوعاً ، واللفظ لهمام عند البخارى ، ولسعيد بن أبى عروبة عند مسلم .

أما حديث عائشة فقد ورد عنها من طرق كثيرة نذكر مواضعها اختصاراً :

أخرجه مالك فى الموطأ (٢/ ٤٧٣) ، والبخارى فى الشهادات ، باب : الشهادة على الأنساب والرضاع .. الفتح (٥/ ٣٠٠/ ح٢٦٤٤ ، ٢٤٤٦) ، وغيره من المواضع ، ومسلم فيما تقدم ، وأبو داود فى النكاح ، باب : ما يحرم من الرضاع يحرم من النسب (٢/ ٢٢٨/ ح٢٠٥٥) ، والترمذى فى الرضاع ، باب : ما جاء يحرم من الرضاع (٣/ ٤٤٣/ ح١١٤٦) ، والنسائى فى النكاح ، باب : ما يحرم من الرضاع (٦/ ٩٨ - ٩٩) ، وابن ماجة (١/ ٦٢٣/ ح١٩٣٧)، وأحمد (٦/ ٤٤ ، ٥١ ، ٦٦ ، ١٠٢) ، والدارمى (٢/ ١٥٦) ، وابن حبان (٦/ ٢١٤/ ح٤٢٠٩ - الإحسان) ، والبيهقى فى « السنن » (٧/ ٤٥١ ، ٤٥٢) والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٩/ ٧٢ ، ٧٣/ ح٢٢٧٨ ، ٢٢٧٩) ، والشافعى فى « الأم » (٥/ ٢٠) .

وأما حديث علىّ بن أبى طالب : أخرجه الشافعى فى « الأم » (٥/ ٢١) ، والترمذى (٣/ ٤٤٣/ ح١١٤٦) ، والبغوى (٩/ ٧٤/ ح٢٢٨١) من طريق على بن زيد قال : سمعت ابن المسيب يحدث عن علىّ رضى الله عنه ، فذكره .

قال الترمذى : حديث على حسن صحيح .

قلت : كيف يكون صحيحاً أو حتى حسناً ، وفيه على بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف اتفاقاً .

والأغرب من هذا قول البغوى فى «شرح السنة» بعد ذكر الحديث قال : هذا حديث متفق على صحته .

والأعجب إقرار الأرنؤوط له ، وتخريجه للحديث من مسلم برقم (١٤٤٦) فى الرضاع ، باب : تحريم ابنة الأخ من الرضاع .

وهذا التخريج فى حق رواية الأعمش ، عن سعد بن عبيد ، عن أبى عبد الرحمن عن علىّ قال : قلت : يا رسول الله مالك تتوق فى قريش وتدعنا ، فقال : « وعندكم شئ » ، قلت : نعم بنت حمزة ، فقال رسول الله ﷺ : «إنها لا تحل لىّ إنها ابنة أخى من الرضاعة » .

وهو عند البيهقى من نفس الطريق (٧/ ٤٥٣) ، وأحمد (١/ ٨٢) وعند سعيد بن منصور من طريق سعيد بن المسيب عن على (الفتح ٩/ ٤٥)، وإن كان البغوى يريد بقوله : « حديث متفق على صحته » هذه الرواية ، فهو أيضاً بعيد ، لأن البخاري لم يخرجها فى « صحيحه » .

ثم رواه أحمد فى « المسند » (١/ ٢٧٥) من طريق سعيد ، عن على بن زيد بسنده، وذكر فيه ابن عباس عن علىٍّ .

وقد رواه ابن عيينة عند الشافعى ، والثورى ، عند أحمد (١/ ١٣٢) ، وإسماعيل بن إبراهيم ، ولم يذكروا فيه ابن عباس .

وسعيد هو ابن أبى عروبة من الثقات الأعلام ، إلا أنه اختلط ، وطالت فترة اختلاطه ، وقد اختلف فى زمن اختلاطه ، فنقل ابن الكيال فى « الكواكب » (ص : ٤٦) عن ابن معين : أنه اختلط سنة اثنتين وأربعين - يعنى ومائة ، ومن سمع منه بعد ذلك فليس بشئ ، ونقل عنه ابن عدى أنه اختلط بعد هزيمة إبراهيم ابن عبد الله بن حسن ، فمن سمع منه سنة اثنتين وأربعين فهو صحيح السماع ، وسماع من سمع بعد ذلك فليس بشئ .

وقال دحيم : اختلط فخرج إبرهيم سنة خمس وأربعين ومائة .

والفائدة من ذكر تاريخ اختلاطه ، أن الراوى عنه هذا الحديث بهذه الزيادة ، هو عبد الله بن بكر السهمى ، فقد قال أبو عبد الله : قال السهمى : سمعت من سعيد سنة إحدى أو اثنتين وأربعين - يعنى ومئة .

فعلى هذا فروايته عنه وسماعه منه صحيح ، فينبغى أن نقول : أن زيادة ابن عباس هى من المزيد فى متصل الأسانيد ، فإن سعيد بن المسيب قد سمع من علىّ وابن عباس ، وابن عباس سمع وروى عن علىٍّ أو أنها زيادة ثقة فهي مقبولة.

فيحتمل أن يكون سعيد بن المسيب كان يرويه تارة عن ابن عباس ، عن على، وتارة عن علىٍّ مباشرة . والله أعلم .

* * *

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

الجزء الثاني

٢١٨ - قوله : جاء فى حديث عائشة - رضى الله عنها - : « **إن النكاح فى الجاهلية كان على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاحَ الناس اليوم : يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو بنته ، فيصدقها ثم ينكحها ... والنكاح الآخر كان الرجل يقول لامرأته- إذا طهرت من طمثها - أرسلى إلى فلان فاستبضعى منه ، ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب ، وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد ! فكان هذا النكاح نكاح الإستبضاع .. ونكاح آخر ، يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة ، كلهم يصيبها ، فإذا حملت ووضعت ، ومر عليها ليال ، بعد أن تضع حملها ، أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يجتمعواعندها ، تقول لهم : قد عرفتم الذى كان من أمركم ، وقد ولدت ، فهو ابنك يا فلان ، تسمى من أحبت باسمه فيلحق به ولدها ، ولا يستطيع أن يمتنع به الرجل . والنكاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهن البغايا كن ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً ، فمن أرادهن دخل عليهن، فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها ، جمعوا لها ودعوا لها القافة ، ثم ألحقوا ولدها بالذى يرون ، فالتاطه ، ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك** » . (٢/ ٦٢٤ ، ٦٢٥).

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (١٩٣) .

٢١٩ - قوله : « **وكان اليهود إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الوضيع أقاموا عليه الحد** » . (٢/ ٦٢٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأنبياء ، باب : ما ذكر عن بنى إسرائيل . الفتح (٦/ ٥٩٣/ ح٣٤٧٥) ، وفى الفضائل ، باب : ذكر أسامة بن زيد . الفتح (٧/ ١١٠/ ح٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣) ، وفى المغازى ، باب : مقام النبى ﷺ بمكة زمن الفتح (٧/ ٦١٩/ ح٤٣٠٤) ، وفى الحدود ، باب : « إقامة الحدود على الشريف والوضيع » ، وفى باب : « كراهية الشفاعة فى الحد إذا رفع إلى

السلطان . الفتح (١٢/ ٨٨ ، ٨٩/ ح٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨) ، ومسلم فى الحدود ، باب : النهى عن الشفاعة فى الحدود (٤/ ١١/ ١٨٦ - ١٨٨ - النووى) ، وأبو داود فى الحدود ، باب : فى الحد يشفع فيه (٤/ ١٣٠/ ١٣١/ ح٤٣٧٣ ، ٤٣٧٤) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء فى كراهية أن يشفع فى الحد (٤/ ٣٧ - ٣٨/ ح١٤٣٠) ، والنسائى فيه ، باب : ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهرى فى المخزومية التى سرقت (٨/ ٧٢ - ٧٥) ، وابن ماجه فيه ، باب : الشفاعة فى الحدود (٢/ ٨٥١/ ح٢٥٤٧) ، والدارمى فى « سننه » (٢/ ١٧٣) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٨٨) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١/ ٣٢٨/ ح٣٦٠٣) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقال البغوى : متفق على صحته.

قال ابن ماجه فى آخر الحديث : قال محمد بن رمح : سمعت الليث بن سعد يقول : قد أعاذها الله أن تسرق ، وكل مسلم ينبغى له أن يقول هذا .

قلت : يعنى قوله : « لو أن فاطمة بنت محمد سرقت . . . إلخ » .

وفى الباب عن مسعود بن الأسود عند ابن أبى شيبة فى « المصنف » (٩/ ٤٦٦) وابن ماجه (٢/ ٨٥٦/ ح٢٥٤٨) ، والحاكم (٤/ ٣٨٠) ، والطبرانى فى الكبير (٢٠/ ٣٣٣ - ٣٣٥) من طريق ابن إسحاق ، عن محمد بن طلحة بن ركانة ، عن أمه عائشة بنت مسعود ، عن أبيها فذكره بنحو حديث عائشة .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وذكره الحافظ فى الإصابة (٣/ ٣٨٩) ، ونسبه للبغوى ، وقال : سنده حسن .

قلت : ومحمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعنه ، ولكن يشهد له حديث الباب.

وفى الباب أيضاً عن جابر عند الحاكم .

* تنبيه : كتب فى هامش الظلال ما نصه - تعليقاً على الحديث - : « رواه الخمسة » ، وهذا خطأ إما سبق قلم أو من الطابع ، فإن الحديث عند الستة وغيرهم .

(فائدة) : قال الحافظ وقد وقع في رواية معمر عن الزهرى في هذا الحديث «أن المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجحده » أخرجه مسلم وأبو داود ، وأخرجه النسائى من رواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى بلفظ « استعارت امرأة علي ألسنة ناس يعرفون وهى لا تعرف حلياً فباعته وأخذت ثمنه » الحديث وقد بينه أبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فيما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح إليه « أن امرأة جاءت امرأة فقالت : إن فلانة تستعيرك حلياً فأعارتها إياه ، فمكثت لا تراه ، فجاءت إلى التي استعارت لها فسألتها فقالت : ما استعرتك شيئاً ، فرجعت إلى الأخرى فأنكرت فجاءت إلى النبي ﷺ فدعاها فسألها فقالت : والذي بعثك بالحق ما استعرت منها شيئاً فقال : اذهبوا إلى بيتها تجدوه تحت فراشها . فأتوه فأخذوه ، وأمر بها فقطعت » الحديث فيحتمل أن تكون سرقت القطيفة وجحدت الحلى ، وأطلق عليها في جحد الحلى في رواية حبيب بن أبي ثابت سرقت مجازاً ، قال شيخنا في « شرح الترمذي » اختلف على الزهرى : فقال الليث ويونس وإسماعيل بن أمية وإسحق بن راشد سرقت، وقال معمر وشعيب إنها استعارت وجحدت ، قال ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن الزهرى فاختلف عليه سنداً ومتناً : فرواه البخارى - يعنى كما تقدم في الشهادات - عن على بن المدينى عن ابن عيينة قال : ذهبت أسأل الزهرى عن حديث المخزومية فصاح على ، فقلت لسفيان : فلم يحفظه عن أحد قال : وجدت في كتاب كتبه أيوب بن موسى عن الزهرى وقال فيه إنها سرقت، وهكذا قال محمد بن منصور عن ابن عيينة إنها سرقت أخرجه النسائي عنه ، وعن رزق الله بن موسى عن سفيان كذلك لكن قال : « أتى النبى ﷺ بسارق فقطعه » فذكرهن مختصراً ، ومثله لأبي يعلى عن محمد بن عباد عن سفيان ، وأخرجه أحمد عن سفيان، كذلك لكن في آخره « قال سفيان لا أدرى ما هو »

وأخرجه النسائي أيضاً عن إسحق بن راهويه عن سفيان عن الزهرى بلفظ « قال سفيان تستعير المتاع وتجحده » الحديث وقال في آخره « قيل لسفيان من ذكره ؟ قال أيوب بن موسى » فذكره بسنده المذكور ، وأخرجه من طريق ابن أبي زائدة عن ابن عيينة عن الزهرى بغير واسطة وقال فيه « سرقت » قال شيخنا : وابن عيينة لم يسمعه من الزهرى ولا ممن سمعه من الزهرى إنما وجده في كتاب أيوب بن موسى ولم يصرح بسماعه من أيوب بن موسى ولهذا قال في رواية أحمد « لا أدرى كيف هو » كما تقدم ، وجزم جماعة بأن معمراً تفرد عن الزهرى بقوله : « استعارت وجحدت » وليس كذلك بل تابعه شعيب كما ذكره شيخنا عند النسائى ، ويونس كما أخرجه أبو داود من رواية أبي صالح كاتب الليث عن الليث عنه ، وعلقه البخارى لليث عن يونس لكن لم يسق لفظه كما نبهت عليه وكذا ذكر البيهقى أن شبيب بن سعيد رواه عن يونس ، وكذلك رواه ابن أخي الزهرى عن الزهرى أخرجه ابن أيمن في مصنفه عن إسماعيل القاضى بسنده إليه ، وأخرج أصله أبو عوانة في صحيحه ، والذي اتضح لي أن الحديثين محفوظان عن الزهرى وأنه كان يحدث تارة بهذا وتارة بهذا، فحدث يونس عنه بالحديثين ، واقتصرت كل طائفة من أصحاب الزهري غير يونس على أحد الحديثين ، فقد أخرجه أبو داود والنسائى وأبو عوانة في صحيحه من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر « أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده ، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها » وأخرجه النسائى وأبو عوانة أيضاً من وجه آخر عن عبيد الله بن عمر عن نافع بلفظ « استعارت حلياً ».

وقال الحافظ : (وأبسط ما وجدت من طرقه ما أخرجه النسائى في رواية له «أن امرأة كانت تستعير الحلى في زمن رسول الله ﷺ فاستعارت من ذلك حلياً فجمعته ثم أمسكته ، فقام رسول الله ﷺ فقال : لتتب امرأة إلى الله تعالى وتؤدى ما عندها ، مراراً . فلم تفعل ، فأمر بها فقطعت » وأخرج النسائى بسند صحيح من مرسل سعيد بن المسيب « أن امرأة من بني مخزوم استعارت حلياً على لسان أناس فجحدت ، فأمر بها النبي ﷺ فقطعت » وأخرجه عبد الرزاق بسند

صحيح أيضاً إلى سعيد قال « أتى النبي ﷺ بامرأة في بيت عظيم من بيوت قريش قد أتت أناساً فقالت إن آل فلان يستعيرونكم كذا فأعاروها ثم أتوا أولئك فأنكروا ، ثم أنكرت هى ، فقطعها النبي ﷺ ») الفتح (١٢/ ٩٢، ٩٣، ٩٣، ٩٤)

٢٢٠ - قوله : عن الحسن أن ناساً سألوا عبد الله بن عمرو بمصر ، فقالوا : نرى أشياء من كتاب الله - عَزَّ وجَلَّ - أمر أن يعمل بها ، لا يعمل بها ، فأردنا أن نلقى أمير المؤمنين فى ذلك ، فقدم وقدموا معه ، فلقى عمر - رضى الله عنه - فقال: متى قدمت ؟ فقال : منذ كذا وكذا ، قال : أباذن قدمت ؟ قال : فلا أدرى كيف رد عليه ، فقال : أمير المؤمنين إن ناساً لقونى بمصر ، فقالوا : إنا نرى أشياء فى كتاب الله، أمر أن يعمل بها ، فلا يعمل بها فأحبوا أن يلقوك فى ذلك ، قال : فاجمعهم لى ، قال : فجمعتهم له ، قال أبو عون : أظنه قال : فى بهو .. فأخذ أدناهم رجلاً ، فقال : أنشدك بالله ، وبحق الإسلام عليك ، أقرأت القرآن كله ؟ قال: نعم ، قال : فهل أحصيته فى نفسك ؟ فقال : اللهم لا - ولو قال : نعم ، لخصمه ! قال : فهل أحصيته فى بصرك ؟ فهل أحصيته فى لفظك ؟ هل أحصيته فى أثرك .. ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم فقال : ثكلت عمر أمه ! أتكلفونه أن يقيم الناس على كتاب الله؟ قد علم ربنا أن ستكون لنا سيئات ، قال : وتلا : ﴿ إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ ... الآية ، ثم قال : هل علم أهل المدينة ؟ أو قال : هل علم أحد بما قدمتم ؟ قالوا : لا ، قال : لو علموا لوعظت بكم! » . (٢/ ٦٤١ ، ٦٤٢) .

[مرسل جيد] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٤/ ٥/ ٢٩) ، قال : حدثنى يعقوب ابن إبراهيم قال : ثنا ابن علية ، عن ابن عون ، عن الحسن فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرطهما ، إلا أنه مرسل .

قال ابن كثير (١/ ٤٦٠) : إسناده صحيح ومتنه حسن ، وإن كان من رواية

الحسن عن عمر وفيها انقطاع ، إلا أن مثل هذا اشتهر فتكفى شهرته .

وقال السيوطى فى الدر (٢/٢٦١) ، وأخرج ابن جرير بسند حسن ، عن الحسن . فذكره .

وقد تقدم الكلام على مراسيل الحسن ، وأن من العلماء من قبلها ، ومنهم من ردها .

٢٢١ - قوله : عن مجاهد ، قال : قالت أم سلمة : **يا رسول الله ، تغزو الرجال ولا نغزو ، ولنانصف الميراث .. فأنزل الله : ﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾** . (٢/ ٦٤٢ ، ٦٤٣) .

[صحيح الإسناد إلى مجاهد] .

أخرجه ابن عيينة فى « تفسيره » (ص ٣٣٤ ، رقم ٣٢) ، ومن طريقه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ١٥٤/رقم ٥٦٣) . والترمذى فى تفسير القرآن ، باب: ومن سورة النساء (٥/ ٢٣٧/ ح٣٠٢٢) . وابن جرير الطبرى (٤/ ٥/ ٣٠) والحاكم (٣/ ٣٠٥) ، والواحدى فى الأسباب (ص ١٢٤/رقم ٣٠٣) . وأحمد فى المسند (٦/ ٣٢٢) . والطبرانى فى الكبير (٢٣/ ٢٨٠) .

جميعاً من طريقه عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال: قالت أم سلمة : فذكره . وعند الترمذى والحاكم : « مجاهد عن أم سلمة » .

قال الترمذى : هذا حديث مرسل . ورواه بعضهم عن ابن أبى نجيح عن مجاهد مرسل أن أم سلمة قالت : كذا وكذا .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، إن كان سمع مجاهد من أم سلمة . وأقره الذهبى .

قلت : ولم أجد من تكلم فى سماع مجاهد من أم سلمة بإثبات أو نفى ، غير أن أم سلمة ماتت ، وهو ما بين الثمانية عشرة ، إلى العشرين سنة ، فيحتمل أن يكون قد سمع منها .

ويمكن أن يقال : أن حديث الثقة - لا سيما كمجاهد - يحمل على الاتصال، ما لم ينص أحد الأئمة الأعلام على خلافه .

والحديث ذكره فى « الدر » (٢/٢٦٦) ، ونسبه لعبد بن حميد ، وسعيد بن منصور ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وفاته أحمد ، والطبرانى ، والواحدى، وابن عيينة .

وللحديث شاهد عن ابن عباس ، ذكره ابن كثير عن ابن أبى حاتم .

* تنبيه : وقع فى الإسناد الذى ذكره المؤلف قوله : « ابن نجيح » ، والصواب « ابن أبى نجيح » .

٢٢٢ - قوله : عن مجاهد . قال : قالت أم سلمة : يا رسول الله ، لا نقاتل فنستشهد ، ولا نقطع الميراث .. فنزلت الآية .. ثم أنزل الله : ﴿ أنى لا أضيع عمل عامل منكم ، من ذكر أو أنثى ﴾ ... الآية . (٢/٦٤٣) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير في « تفسيره» (٤/١٤٣) ، والحاكم (٢/٤١٦) كلاهما من طريق سفيان ، عن ابن أبى نجيح ،عن مجاهد قال : قالت أم سلمة : يارسول الله تذكر الرجل في الهجرة ولا تذكر فنزلت **﴿ أني لا أضيع عمل عامل منكم ... الآية﴾**.

وعند الحاكم بدون ذكر الهجرة ، وفيه فأنزل الله عز وجل ﴿ إن المسلمين والمسلمات ... الآية ﴾ و أنزل ﴿ إني لا أضيع عمل عامل منكم ..... الآية﴾.

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبي وهو بخلاف ما قالا ، فهو مرسل لما قال الترمذى في الحديث المتقدم ، ونسبه ابن كثير في « تفسيره » (١/٤٦٢) لابن أبي حاتم وابن مردويه ، بنفس إسناد ابن جرير والحاكم .

ويشهد له ما أخرجه ابن عيينة فى « تفسيره » (ص ٢٣١) . ومن طريقه عبد الرزاق فى «تفسيره » (١/١٤٤/رقم ٤٩٨) . والترمذى فى تفسير القرآن

(٥/٢٣٧/ ح٣٠٢٣) . وابن جرير (٤/١٤٣ - ١٤٤) . والطبرانى فى الكبير (٢٣/٢٩٤) والحاكم (٢/ ٣٠٠). والواحدى فى « الأسباب » (ص ١١٧ ، رقم ٢٨٣) .

جميعاً من طريقه عن عمرو بن دينار ، عن رجل من ولد أم سلمة قال : قلت: فذكره ووقع عند الطبرانى والحاكم ، والواحدى تسمية هذا الرجل «سلمة» وعند الطبرانى ، و« مسلمة بن أبى سلمة » عند الحاكم . و« سلمة بن عمرو بن أبى سلمة » عند الواحدى .

قال الحاكم : صحيح على شرط البخارى ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : وهو بخلاف ما قالا ، فقد ذكر الحافظ سلمة هذا ، وقال : سلمة بن عبد الله بن عمر بن أبى سلمة بن عبد الأسد المخزومى ، وربما نسب إلى جد أبيه، وإلى جده ، أخرج له الترمذى حديثاً فلم يسمه ، قال : عن رجل من ولد أم سلمة ، وسماه الحاكم ، مقبول من الثالثة ، لم يذكره المزى ا هـ « التقريب» (ت ٢٥٠٠) .

إذاً فهو ليس على شرط البخارى ، وليس بصحيح . بل قد يكون حسناً لغيره.

أما حديث الباب بهذا اللفظ فقد تقدم تخريجه فى الحديث الماضى عند الطبرانى ، وهو يشهد لهذا والله أعلم .

وذكره فى الدر (٢/ ١٩٧) ، ونسبه إلى سعيد بن منصور ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم . وفاته ابن عيينة ، والواحدى .

٢٢٣ - قوله : عن ابن عباس فى الآية ، قال : « ولا يتمنى الرجل فيقول : ليت لى مال فلان وأهله . فنهى الله عن ذلك . ولكن يسأل من فضله .. » . يعنى الآية : **﴿ ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض ﴾** . (٢/ ٦٤٣) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ٣٠) بسنده عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس به .

وذكره في الدر (٢/ ٢٦٧) ، ونسبه لابن المنذر ، وابن أبى حاتم من نفس الطريق. وكذلك عزاه لابن أبي حاتم وابن المنذر وعزاه بنحوه ومعناه للحسن عند ابن جرير ولفظه « لا تتمن مال فلان . . . » وكذلك عند ابن أبي شيبه وابن جرير وابن أبي حاتم عن مجاهد وعن ابن سيرين عند ابن جرير وعبد بن حميد وابن المنذر ، أنه كان إذا سمع الرجل يتمنى الدنيا قال قد نهاكم الله عن هذا ثم تلا الآية .

قال ابن كثير : ولا يرد على هذا ما ثبت في الصحيح لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق فيقول رجل لو أن لي مثل ما لفلان لعملت مثله فهما في الأجر سواء فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية وذلك أن الحديث حض على ما تمنى مثل نعمة هذا والاية نهت عن تمنى نعمة هذا . ابن كثير (١/ ٤٦٢) .

والأثر فى صحيفة علىّ (ص ١٤٤ ، رقم ٢١٢) .

وقد تقدم الكلام على هذه الصحيفة مراراً .

٢٢٤ - قوله : وقال رسول الله - ﷺ - : « **لا حلف فى الإسلام . وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة** » . (٢/ ٦٤٧) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الفضائل ، باب : مؤاخاة النبى ﷺ وأصحابه رضى الله تعالى عنهم (٦/ ١٦/ ٨٢ - النووى) . وأحمد (٤/ ٨٣) . وأبو داود فى الفرائض ، باب : فى الحلف (٣/ ١٢٩/ ح٢٩٢٥) ، وأبو يعلى فى « المسند » (١/ ٣٤٩) . والطبرانى فى « الكبير » (٢/ ١٣٧ ، ١٤١/ ح١٥٨٠ ، ١٥٩٧) . وابن حبان فى « صحيحه » (٦/ ٢٨١/ ح٤٣٥٦ - الإحسان) .

جميعاً من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم مرفوعاً به.

وعند ابن حبان (ح٤٣٥٧ - الإحسان) عن سعد بن إبراهيم ، عن نافع به .
وكذا عند الطبرانى (١٥٨٠) . -قال ابن حبان : الإسنادان محفوظان .

وفى الباب عن ابن عباس ، عند أحمد (١/ ٣١٧) ، وابن حبان (ح٤٣٥٥ - الإحسان) ، وأبى يعلى (٢/ ١١٩) . والطبرانى (١١/ ٢٨١/ح ١١٧٤٠) من طريق شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مرفوعاً نحوه وبه .

قال فى « المجمع » (٨/ ١٧٣) : رواه أبو يعلى وأحمد ، ورجالهما رجال الصحيح.

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في « الأدب المفرد » للبخارى برقم (٥٨٢) باب لا حلف في الإسلام ولفظه « جلس النبي ﷺ عام الفتح على درج الكعبة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : من كان له حلف في الجاهلية لم يزده الاسلام إلا شدهْ » والحديث اخرجه البغوي في « شرح السنة » (١٠/ ٢٠٢،٢٠٣/ ح٢٥٤٢) باب دية أهل الكتاب وفيه خطب رسول الله ﷺ عام الفتح ثم قال : أيها الناس : لا حلف في الاسلام » وقال الحافظ : ولهذا الحديث طرق منها عن أم سلمة مثله أخرجه عمر بن شبة في « كتاب مكة » عن أبيه وعن عمرو بن شعيب عن جده قال « خطب رسول الله على درج الكعبة فقال : « أيها الناس » فذكر نحوه اخرجه عمر بن شبة واصله في السنن » . «فتح » (٤/ ٥٥٣) .

وعن قيس بن عاصم عند أحمد (٥/ ٦١) ، والطبرانى فى الكبير (١٨/ ٣٣٧) وابن حبان (٤٣٥٤ - الإحسان) من طريق مغيرة ، عن أبيه ، عن شعبة بن التوأم ، عنه نحوه وبه ، وإسناده صحيح .

وعن أنس عند أحمد (٣/ ١٦٢) من طريق عبدالرزاق : ثنا سفيان عمن سمع أنساً مرفوعاً بلفظ : « لاشعار فى الإسلام ، ولا حلف فى الإسلام ، ولا جلب ولا جنب » . وإسناده منقطع .

وقد وصله (٣/ ١٩٧) من نفس طريق عبد الرزاق عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس ، ولم يذكر فيه الحلف .

وهو عند النسائى (٤/ ٦١) من نفس الطريق مختصراً : « لا إسعار فى الإسلام» يعنى النوح .

وانظر القضاعى في « الشهاب » (٢/ ٤٠) ، والحلية (٧/ ١١٨) . ومسند الفردوس (٥/ ٣٢٦/ ح٨٠٥٤) .

وأخرج البخاري في صحيحه عن عاصم قال قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه : أبلغك أن النبي ﷺ قال لا حلف في الإسلام ؟ فقال : قد حالف النبي بين قريش والأنصار في دارى » كتاب الكفالة / باب قول الله عز وجل ﴿ والذين عقدت أيمانكم فأتوهم نصيبهم ﴾ (الفتح ٤/ ٥٥٢/ ح٢٢٩٤) .

وأنظر أطرافه في باب الإخاء والحلف ، من كتاب الأدب (ح / ٦٠٨٣) وباب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ، من كتاب الاعتصام (ح / ٧٣٤٠) . وقد أجاب العلماء على التعارض بين هذين الحديثين بأجوبة :

(أولها) : أن حديث جبير بن مطعم ناسخ لحديث عاصم الأحول عن أنس ، وهذا ما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » (٣٥/ ٩٤، ٩٦) وتتأيد دعوى النسخ بما رواه البغوى والبخارى في الأدب فيما تقدم . ذلك أن حديث «لا حلف في الاسلام » كان عام الفتح ، والمحالفة التي ذكرها أنس كانت قبل الفتح فكان النهى ناسخاً للجواز الأول على فرض أن مقصود النبي ﷺ في النهي عن التحالف هو ما فهمه أنس وهو يشمل تحالف النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، وإلى هذا اجنح ابن الأثير في « النهاية » فقال : وقيل المحالفة في الإسلام كانت قبل الفتح، وقوله « لا حلف في الإسلام » قاله زمن الفتح فكان ناسخاً « الهاية في غريب الحديث » لابن الأثير (١/ ٥٣٤، ٥٣٥) ، ويؤيد دعوى النسخ أيضاً ما جاء عن عمر رضى عنه قال : كل حلف قبل الحديبية فهو مشدود وكل حلف بعدها منقوض » قال الحافظ : أخرجه عمر بن

شبة عن غسان بن محمد بن يحيى باسانيده إليهم أي إلي على في وقوله « ما كان قبل نزول ﴿ لئيلاف قريش ﴾ جاهد ، وعن عثمان : « كل حلف كان قبل الهجرة جاهلى » ، قال الحافظ : وأظن أن قول عمر أقواها ، ثم قال : والذي في حديث عمر ما يدل على نسخ ذلك . (الفتح ٤/ ٥٠٤) .

(ثانياً) : ما قاله الطبرى : ما استدل به أنس على إثبات الحلف لاينافي حديث جبير بن مطعم في نفيه ، فإن الإخاء المذكور كان في أول الهجرة وكانوا يتوارثون به ، ثم نسخ من ذلك الميراث وبقى مالم يبطله القرآن وهو التعاون على الحق والنصر والأخذ على يد الظالم كما قال ابن عباس « إلا النصر والنصيحة والرفادة ويوصى له : وقد ذهب الميراث » اهـ (بفتح ٤/ ٥٣٣،٥٥٤) « وشرح السنة » للبغوى (١٠/ ٢٠٣) . ولمزيد من التفصيل نرجوا الرجوع إلى رسالتنا «كيف الأمر إن لم تكن جماعة» باب « لا حلف في الإسلام ». يسر الله طبعها.

٢٢٥ - قوله : عن معاوية بن حيدة القشيرى ، أنه قال : **يا رسول الله ، ما حق امرأة أحدنا عليه ؟ قال : « أن تطعمها إذا طعمت ، وتكسوها إذا اكتسيت . ولا تضرب الوجه . ولا تقبح ، ولا تهجر إلا فى البيت »** . . (٢/ ٦٦٥) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٦ ، ٤٤٧) ، و(٥/ ٣ ، ٥) . وأبو داود فى النكاح ، باب : فى حق المرأة على زوجها (٤/ ٢٥١/ ح٢١٤٢) ، وابن ماجه فى النكاح، باب : حق المرأة على الزوج (١/ ٥٩٣ - ٥٩٤/ ح١٨٥٠) والنسائى في تفسيره (١/ ٣٨١/ ح١٢٤) والطبري في تفسيره(٤/ ٥/ ٤٣). والطبرانى فى «الكبير » (١٩/ ٤١٥/ ح٩٩٩ ، ١٠٠٠ ، ١٠٠١ ، ١٠٠٢ ، ١٠٣٤ ، ١٠٣٨ ، ١٠٣٩) . والحاكم (٢/ ١٨٧ - ١٨٨) . وابن حبان (٦/ ١٨٨/ ح ٤١٦٣ - الإحسان) . والبيهقى فى السنن (٧/ ٥٩٥ ، ٣٠٥ ، ٤٦٦ - ٤٦٧) . والبغوى فى شرح « السنة » (٩/ ١٥٩ ، ١٦٠/ ح٢٣٣٠) .

جميعاً من طريق حكيم بن معاوية ، عن أبيه ، به .

قلت : وهو إسناد حسن حكيم بن معاوية بن جيدة القشيرى : صدوق ، كذا في التقريب .

وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى ، وصححه المنذرى فى « الترغيب » (٣/ ٧٣)، والألبانى فى « الإرواء » (٧/ ٩٨) ، وصححه ابن حبان .

وعلق آخره البخارى في صحيحه في كتاب النكاح / باب هجرة النبى ﷺ نساءه في غير بيوتهن ، فقال : ويذكر عن معاوية بن حيدة رفعه « غير أن لا تهجر إلا في البيت » والأول أصح .

قلت : يعنى حديث أنس في هجرة النبي ﷺ لنساءه في غير بيوتهن .

ونسبه الحافظ في « الفتح » (٩/ ٢١٢) لأحمد وأبي داود والخرائطى في «مكارم الأخلاق » وابن منده في « غرائب شعبة » كلهم من رواية أبي خزعة سويد عن حكيم بالسند المذكور .

وقال في « التلخيص » (٤/ ٧) : وصححه الدارقطنى في « العلل » .

* تنبيه : قال المؤلف ، رحمه الله - مقدماً للحديث - : « ورد فى السنن » ، فإن كان يقصد كتب السنن المعروفة ، فهذا غير صواب ، فالحديث لم يخرجه الترمذى فى جامعه ، وإنما أخرج معناه من حديث عمرو بن الأحوص فى حجة الوداع فى خطبة النبى ﷺ وفيها : « ألا استوصوا بالنساء خيراً .... ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهن وطعامهن ... » . وهو حسن (صحيح الترمذى : ١/ ٣٤١/ ح٩٢٩) . وإن كان يقصد بالسنة كتب الحديث المسندة فلا اعتراض ، وهذا ما أميل إليه .

وذكره الحافظ في « التلخيص » (٣/ ٢٠٣ - ٢٠٤) ونسبه للأربعة من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، بلفظ « ولا تضرب الوجه ولا تقبح » وحديث الباب من رواية أبي قذعة سويد بن حجير

والحديث نسبه الألبانى فى « الإرواء » إلى النسائى فى « الكبرى » (٨٧/ ٢) .

٢٢٦ - قوله : قال النبى - ﷺ - : « لا تضربوا إماء الله » .. فجاء عمر - رضى الله عنه - إلى رسول الله - فقال : ذئرت النساء على أزواجهن ! فرخص رسول الله - ﷺ - فى ضربهن . فأطاف بآل رسول الله - ﷺ - نساء كثير يشتكين أزواجهن ! فقال رسول الله - ﷺ - : « لقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشتكين من أزواجهن .. ليس أولئك بخياركم » !! . (٢/ ٦٥٥) .

[صحيح] .

أخرجه عبد الرزاق فى المصنف (ح١٧٩٤٥) . وأبو داود فى النكاح ، باب : فى ضرب النساء (٢/ ٢٥٢/ ح٢١٤٦) . وابن ماجه فى النكاح ، باب : ضرب النساء . (١/ ٦٣٨ - ٦٣٩/ ح١٩٨٥) . والدارمى (٢/ ١٤٧) . والطبرانى (١/ ٢٧٠ ، ٢٧١/ ح٧٨٤ ، ٧٨٥ ، ٧٨٦) . وابن ماجة (٦/ ١٩٦/ ح٤١٧٧) والحاكم (٢/ ٢٠٥،٢٠٨) . والبيهقى فى السنن (٧/ ٣٠٤ ، ٣٠٥) . والشافعى (٢/ ٣٦١ ، ٣٦٢) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (٩/ ١٨٦/ ح٢٣٤٦) .

جميعاً من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن إياس بن عبد الله بن أبى ذباب ، قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى ، وصححه ابن حبان .

وقد اختلف فى تسمية عبيد الله بن عبد الله العمرى ، فسماه أبو داود فى رواية أحمد بن أبى خلف ، وابن حبان « عبد الله » ، وعند الحاكم من رواية الحميدى « عبيد الله عن عبد الله » ، وهو خطأ مطبعى ، فقد ثبت فى موضع آخر عنده من نفس الطريق « عبيدالله بن عبدالله » .

وقال البيهقى ، والبغوى نقلاً عن البخارى : لا يعرف لإياس صحبة .

وتعقبه ابن التركمانى فقال : « ذكر ابن أبى حاتم فى كتابه عن أبى حاتم وأبى زرعة ، قالا : له صحبة ، وكذا قال أبو عمر فى « الاستيعاب » ، وذكره ابن حبان والمزى وغيرهما فى الصحابة » .

والحديث له شاهد عند ابن حبان (٦/ ١٩١/ ح٤١٩٤ - الإحسان) . من

طريق جعفر بن يحيى بن ثوبان ، عن عمه عمارة بن ثوبان ، عن عطاء عن ابن عباس . فذكره بنحوه . وزاد فى آخره : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلى » ، وفى إسناده ضعف .

وآخر عند البيهقى (٧/ ٣٠٤) عن أم كلثوم بنت أبى بكر ، مرسلاً بنحوه . وانظر الفتح (٩/ ٢١٤) .

٢٢٧ - قوله : وقال - صلى الله عليه وسلم - : « لا يضرب أحدكم امرأته كالعير يجلدها أول النهار ، ثم يضاجعها آخره » . (٢/ ٦٥٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأنبياء ، باب : قول الله تعالى : ﴿ **وإلى ثمود أخاهم صالحاً** ﴾ الفتح (٦/ ٤٣٥ ، ٤٣٦/ ح٣٣٧٧) . وفى التفسير ، باب : سورة ﴿**والشمس وضحاها** ﴾ الفتح (٨/ ٥٧٥/ ح٤٩٤٢) . وفى النكاح ، باب : ما يكره من ضرب النساء . الفتح (٩/ ٢١٣/ ح٥٢٠٤) ، وفى الأدب ، باب : قول الله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم ....** ﴾ الفتح (١٠/ ٤٧٨/ ح٦٠٤٢) . ومسلم فى الجنة وصفة نعيمها ، باب : جهنم أعاذنا الله منها (٦/ ١٧/ ١٨٨ - النووى) ، وأحمد فى المسند (٤/ ١٧) . والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : سورة ﴿ **والشمس وضحاها** ﴾ (٥/ ٤٤٠ - ٤٤١/ ح٣٣٤٣) ، والنسائي فى « تفسيره » (٢/ ٥٢٥/ ح٦٩٥) ، وابن ماجه فى النكاح ، باب : ضرب النساء (١/ ٦٣٨/ ح١٩٨٣) . والدارمى (٢/ ١٤٧) ، والبيهقى (٧/ ٣٠٥) ، والبغوى (٩/ ١٨١ ، ١٨٢/ ح٢٣٤٢ ، ٢٣٤٣) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زمعة .

قال الترمذى : حسن صحيح . وقال البغوى : متفق على صحته .

أما قوله : « كالعير » فلم أجده فى روايات من تقدم ذكره ، إنما وقع قريب منها عند الإسماعيلى من رواية أحمد بن سفيان عن الفريابى بلفظ : « جلد البعير أو العبد » . والراجح عندى أنه تصحيف والصواب فيه « العبد » كما فى سائر الروايات .

وقوله : « يضاجعها آخره » ، وقع عند البخارى فى التفسير والنكاح ، وعند مسلم ، وابن ماجه ، وأحمد فى رواية أبى معاوية وابن نمير ، والدارمى بلفظ : « فلعله يضاجعها آخر يومه » . وعند الدارمى « فى يومه » ، وعند البخارى فى الأدب : « ثم لعله يعانقها » بدون ذكر الزمان ، وعند أحمد من رواية وكيع : «آخر الليل أو آخر النهار » بالشك ، وعنده من رواية سفيان : « آخر الليل » بدون شك ، وهى الأصح .

والحديث أخرجه النسائى فى الكبرى : كتاب عشرة النساء (رقم ٢٨٤) . وذكره فى الدر (٢/ ٢٧٨) ، ونسبه لابن أبى شيبة .

٢٢٨ - قوله : وقال : **« خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلى »** . (٢/ ٦٥٥) .

[صحيح] .

أخرجه الترمذى فى المناقب ، باب : فضل أزواج النبى ﷺ (٥/ ٧٠٩/ ح٣٨٩٥) . والدارمى (١/ ١٩٥) . وابن حبان (٦/ ١٨٩/ ح٤١٦٥) من طريق محمد بن يوسف ، ثنا سفيان الثورى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً به ، وفى آخره : « وإذا مات صاحبكم فدعوه » ، وزاد الديلمى (٢/ ٢٧٢/ ح٢٦٧٥) : « ولا تقعوا فيه » . وقوله : « وأنا خيركم لأهلى » غير موجودة عند الدارمى ، وابن حبان .

قال الترمذى : حديث حسن غريب صحيح من حديث الثورى .

والزيادة التى وقعت عند الديلمى ، أخرجها أبو داود فى الأدب ، باب : النهى عن سب الموتى . من طريق وكيع عن هشام (٤/ ٢٧٧/ ح٤٨٩٩) .

وللحديث شاهد عن ابن عباس عند ابن ماجه فى النكاح ، باب : حسن معاشرة النساء (١/ ٦٣٦/ ح١٩٧٧) . وابن حبان (٦/ ١٩١/ ح٤١٩٤) ، وقد تقدم الكلام عليه فى الحديث رقم (٢٢٦) فى آخره . وهو عند الحاكم

(٤/١٧٣) ، وصححه ، وأقره الذهبى . وهو بخلاف ما قالا . انظر الزوائد للبوصيرى .

وله شاهد آخر عن أبى هريرة ، عند أحمد (٢/ ٢٥٠ ، ٤٧٢) ، والترمذى فى الرضاع ، باب : ما جاء فى حق المرأة على زوجها (٣/٤٥٧/ح١١٦٢) . وابن حبان (٦/ ١٨٨/ ح٤٦١٤) . وأبى نعيم فى « الحلية » (١٣٨/٧) . والبغوى (٩/ ١٨٠/ح٢٣٤١) من طريق محمد بن عمرو ثنا أبو سلمة ، عن أبى هريرة مرفوعاً : « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وخياركم خياركم لنسائهم » .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وطرفه الأول عند أبى داود فى السنن (٤/ ٢١٩/ ح٤٦٨٢) . والحاكم (١/ ٣).

وقال : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

وعند أحمد من رواية ابن إدريس بلفظ : « خيارهم خيارهم لنسائهم » وعند الديلمى فى « الفردوس » (٢/ ٢٧٢/ ح٢٦٧٤) بلفظ : « خيركم خيركم لأهلى من بعدى » .

قال المناوى فى الفيض (٣/ ٤٩٧) : « رجاله ثقات ، ولكن شذ راويه بقوله : « لأهلى » والكل ، إنما قالوه « لأهله » ذكره ابن أبى خيثمة » ا هـ .

وطرف حديث أبي هريرة الأخير له شاهد عند أبن ماجة في النكاح (ح١٩٧٨) من طريق أبي خالد عن الأعمش ، عن شقيق ، عن مسروق عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً « خياركم خياركم لنسائهم » .

قال البوصيرى « الزوائد » : إسناده على شرط الشيخين ، والحديث رواه الترمذى من حديث أبي هريرة ، وقال : حديث حسن .

قلت : لكن أخرجه البخاري في المناقب / باب صفة النبي ﷺ . (الفتح ٦/ ٦٥٤/ح ٣٥٥٩) من طريق أبي حمزة ، وفي فضائل الصحابة / باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٧/ ١٢٨/ح٣٧٥٩) من طريق شعبة ، وفي

الأدب / باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً . (١٠/ ٤٦٦/ح٦٠٢٩) عن طريق شعبة وجرير . وفي باب حسن الخلق والسخاء ومايكره من البخل (ح٦٠٣٥) من طريق حفص ومسلم في الفضائل / باب كثرة حيائه ﷺ (٥/ ١٥ - ٧٨-٧٩ النووى) من طريق جرير ، وأبي خالد ، وأحمد من طريق أبي معاوية (٢/ ١٦١) .

جميعاً من طريق الأعمش بسنده عند ابن ماجة بلفظ « إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً » لفظ أبي حمزة عند البخارى ، ومسلم عن جرير وأبي خالد وهذا يخالف ما رواه ابن ماجة عن أبي خالد الأحمر ، ورجح الألبانى أن روايته معلولة للمخالفة وهو كما قال ، لا سيما وأنه عند مسلم وافق هذا الجمع من الثقات على مخالفة لفظه عند ابن ماجة والله أعلم .

وللحديث شاهد آخر عند الترمذي ، وأحمد (٦/ ٤٧، ٩٩) ، والحاكم (١/ ٥٣) .

من طريق خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن عائشة بلفظ : « إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ، وألطفهم بأهله » .

قال الترمذي : حديث حسن ، ولا نعرف لأبي قلابة سماع من عائشة .

وقال الحاكم : رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ وتعقبه الذهبي فقال : فيه انقطاع .

وله شاهد آخر عند الطبرانى (١٩/ ٣٦٣/ ح٨٥٣) عن معاوية مرفوعاً بلفظ : «خيركم خيركم لأهله » .

قال فى « المجمع » (٤/ ٣٠٣) وفيه على بن عاصم بن صهيب ، وأنكر عليه كثرة الغلط وتماديه فيه . وعنده شواهد كثيرة لا تخلو من مقال ، إلا أنها تقوى بعضها بعضاً .

٢٢٩ - قوله : يقول عمر رضى الله عنه فى قصة إسلامه . . فى رواية :

«كنت صاحب خمر فى الجاهلية . فقلت : لو أذهب إلى فلان الخمَّار فأشرب ..» . (٢/ ٦٦٤) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق فى سيرته (١/ ٣٦٨ - ابن هشام) . قال : حدثنى عبد الله بن أبى نجيح المكى ، عن أصحابه عطاء ومجاهد ، أو عمن روى ذلك ، أن إسلام عمر - فيما تحدثوا به عنه - أنه كان يقول : كنت للإسلام مباعداً ، وكنت صاحب خمر فى الجاهلية . . . ثم ذكر قصة إسلامه رضى الله عنه .

قلت : وإسناده كما ترى ضعيف بالانقطاع وللشك فيمن روى عن عمر .

٢٣٠ - قوله : قول عمر : « **اللَّهم بيّن لنا بياناً شافياً فى الخمر** » . (٢/ ٦٦٤).

[صحيح] .

أخرجه أحمد فى المسند (١/ ٥٣) . وأبو داود فى الأشربة ، باب : تحريم الخمر (٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤/ح٣٦٧٠) . والترمذى فى التفسير ، باب : ومن سورة المائدة (٥/ ٢٥٣ -٢٥٤/ح٣٠٤٩) . والنسائى فى الأشربة ، باب : تحريم الخمر (٨/ ٢٨٦) ، وابن جرير الطبرى فى تفسيره (٥/ ٧/ ٢٢) . والحاكم (٤/ ١٤٣) . والبيهقى فى « السنن » (٨/ ٢٨٥) . والواحدى فى الأسباب (ص : ١٧٠ ، رقم ٤١٩) .

جميعاً من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن أبى ميسرة ، عن عمر بن الخطاب به .

قال الترمذى : قد رُوِى عن إسرائيل هذا الحديث مرسل . ثم ذكره مرسلاً ثم قال : وهذا أصح من حديث محمد بن يوسف . يعنى الموصول .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وقد أعله أبو زرعة بعلة أخرىٍ ، أن أبا ميسرة لم يسمع من عمر .

وما هى بعلة ، فقد قال البخارى فى التاريخ (٢/ت٢٥٧٦) . وأبو حاتم فى الجرح (٦/ ٢٣٧) أنه سمع من عمر ، وابن مسعود .

وأبو ميسرة عمرو بن شرحبيل ، لم يذكره أحد من أهل الجرح بالتدليس أو الإرسال ، فهو ثقة مأمون .

قال علىّ بن المدينى : هذا إسناد صالح صحيح وقال الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح (ح٣٧٨ - شاكر) .

فعلى هذا فلا يُسَلَّم لكلام أبى زرعة رحمه الله .

ومع هذا فالحديث له متابع عند الحاكم (٤/ ١٤٣) من طرق حمزة الزيات ، عن أبى إسحاق ، عن حارثة بن مضرب ، عن عمر فذكره مطولاً .

وقال : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

وهذه متابعة غاية ، فقد تابع فيها حمزة الزيات ، إسرائيل فى وصل الحديث، وحارثة بن مضرب ، وهو ثقة سمع عمر ، ولم يتكلم أحد فى سماعه منه وقد تابع عمرو بن شرحبيل أبو ميسرة .

فالحديث لا شك فى ثبوته وصحته ، ولله الحمد وتمام المنة .

وحديث الباب ذكره فى « الدر » (٢/ ٥٥٧) ، ونسبه للطيالسى وابن أبى حاتم وابن مردويه ، والبيهقى فى « الشعب » .

وذكرها أيضاً القرطبى فى « الجامع » (٤/ ٢٢٨٣) ، وابن كثير فى « التفسير » (١/ ٤٧٤) .

٢٣١ - قوله : عن سعد قال : « **نزلت فىَّ أربع آيات : صنع رجل من الأنصار طعاماً فدعا أناساً من المهاجرين وأناساً من الأنصار ، فأكلنا وشربنا ، حتى سكرنا ، ثم افتخرنا ، فرفع رجل لحى بعير (عظم الفك) فغرز بها أنف سعد . فكان سعد مغروز الأنف . وذلك قبل تحريم الخمر . فنزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ﴾** » . (٢/ ٦٦٥) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الفضائل ، باب : فضل سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه (٥/ ١٥/ ٦٨٥ - ١٨٧ - النووى) من طريق ابن المثنى وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر عن شعبة ، ومن طريق الحسن بن موسي ، ثنا زهير .

والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : من سورة لقمان (٥/ ٣٤١ - ٣٤٢/ ح٣١٨٩) من نفس طريق مسلم الأولى ، مقتصراً على قصة أم سعد .

وأحمد فى المسند (١/ ١٨١) من طريق يحيى بن سعيد ، عن شعبة . فذكر فى أولة قصة آية الأنفال ، ثم قصة أمه ، ثم قصة وصيته بالثلث فى مرضه ، ثم قصة الخمر .

وعنده (١/ ١٨٥ - ١٨٦) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة . نحوه بتقديم وتأخير . وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٥/ ٧/ ٢٢ - ٢٣) من نفس طريق مسلم والترمذى ، مقتصراً على قصة الخمر . وعنده من طريق هناد عن أبى الأحوص ، وابن أبى زائدة ، عن إسرائيل ، جميعاً فى سبب تحريم الخمر . وذكره فى موضع آخر (١٠/ ٢١/ ٤٥) من نفس طريق مسلم والترمذى ، مقتصراً على قصته مع أمه ، وكذا من طريق هناد المتقدمة .

والواحدى فى الأسباب (ص ١٦٩ - ١٧٠ ، رقم ٤١٨) من طريق مسلم الثانية مقتصراً على ذكر تحريم الخمر . وقال فيه : الحسن أبو موسى . وهو خطأ مطبعى والصواب الحسن بن موسى .

والطيالسى فى مسنده (٢٠٨) عن شعبة مطولاً . فى قصته مع أمه .

جميعاً من طريق سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه بما تقدم.

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الطبرانى فى الكبير (١/ ١٤٧/ ح٣٣١) من وجه آخر من طريق سلمة ابن الفضل : ثنا محمد بن إسحاق ، عن أبى إسحاق الهمدانى ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه .

وفيه مخالفة لمن تقدم ذكر الحديث عندهم حيث قال : « نزلت فيَّ ثلاث آيات»، فذكر آية الخمر ، وآية البر ثم قال : « ونزلت : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة** ﴾ ، فقدمت شعيرة ، فقال رسول الله ﷺ : « إنك لزهيد » ، فنزلت الأخرى : ﴿ **أأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم صدقات** ﴾ الآية كلها .

قال فى المجمع (٧/ ١٢٢) ، وفيه سلمة بن الأبرش وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه البخارى ، وغيره .

قلت : وهذا قصور فى التعليل ، فالإسناد فيه ابن إسحاق وقد عنعنه ، وقد خالف هو وشيخه - إن كان سمع منه - من رووه عن مصعب ولم يذكروا فيه آية سورة المجادلة ، وهذه زيادة شاذة .

وذكره فى الدر (٦/ ٢٧٣) ، ونسبه الطبرانى وابن مردويه وقال : بسند ضعيف.

قلت : والمحفوظ فى ذلك أنها نزلت فى علىّ رضى الله عنه .

فأخرج الترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٤٠٦ - ٤٠٧/ح٣٣٠٠) ، وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ١٥) من طريق سفيان الثورى ، عن عثمان بن المغيرة الثقفى ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن علىّ بن علقمة الأنمارى ، عن علىّ بن أبى طالب قال: « لما نزلت : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة** ﴾ قال لى النبى ﷺ : « ما ترى ؟ ديناراً ؟ قال : لا يطيقونه ، قال : فنصف دينار ؟ » قلت : لا يطيقونه . قال : « فكم » ؟ قلت : شعيرة . قال : « إنك لزهيد » . قال : فنزلت ﴿ **أأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم صدقات** ﴾ الآية . قال : فبى خفف الله عن هذه الأمة (لفظ الترمذى) .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه .

وأخرج الحاكم (٢/ ٤٨١ - ٤٨٢) من طريق منصور عن مجاهد ، عن عبد

الرحمن بن أبى ليلى قال : قال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : **إن فى كتاب الله لآية ما عمل بها أحد ولا يعمل بها أحد بعدى ، آية النجوى . . . فذكر الحديث »** .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، وأقره الذهبى .

وهو عند ابن جرير من طرق عن مجاهد مرسلاً .

والحديث الأول ذكره فى الدر (٦/ ٢٧٢) ، ونسبه لابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وأبى يعلى ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والنحاس .

والثانى نسبه لسعيد بن منصور ، وابن راهويه ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه .

٢٣٢ - قوله : عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : **« صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً ، فدعانا ، وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة ، فقدموا فلاناً قال : فقرأ : قل يا أيها الكافرون ، ما أعبد ما تعبدون ، ونحن نعبد ما تعبدون ، فأنزل الله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ﴾** . (٢/ ٦٦٥) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الأشربة ، باب : تحريم الخمر (٣/ ٣٢٤/ ح٣٦٧١) ، والترمذى (٥/ ٢٣٨/ ح٣٠٢٦) ، والبزار فى مسنده (٥٩٨) . وعبد بن حميد (٨٢ - منتخب) ، وابن جرير (٤/ ٥/ ٦١) ، والحاكم (٢/ ٣٠٧) (٤/ ١٤٣) .

جميعاً من طريق عطاء بن السائب ، عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن علىّ رضى الله عنه .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

وقال البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علىّ رضى الله عنه متصل

الإسناد ، إلا من حديث عطاء بن السائب ، عن أبى عبد الرحمن - يعنى السلمى - وإنما كان ذلك قبل تحريم الخمر ، فحرمت من أجل ذلك .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وقال فى موضع آخر : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وقد اختلف فيه على عطاء بن السائب من ثلاثة أوجه هذا أولها وأصحها . ثم ذكر الوجه الثانى عن سفيان عن عطاء مسنداً ، والثالث عن خالد بن عبد الله مرسلاً . ثم قال : هذه الأسانيد كلها صحيحة والحكم لحديث سفيان الثورى ، فإنه أحفظ من كل من رواه عن عطاء بن السائب .

قال المنذرى : « وقد اختلف فى إسناده ومتنه ، فأما الاختلاف فى إسناده فرواه سفيان الثورى وأبو جعفر الرازى عن عطاء بن السائب فأرسلوه ، وأما الاختلاف فى متنه ففى كتاب أبى داود والترمذى ما قدمناه ، وفى كتاب النسائى وأبى جعفر النحاس أن المصلى بهم عبد الرحمن بن عوف ، وفى كتاب أبى بكر البزار أمروا رجلاً فصلى بهم ولم يسمه ، وفى حديث غيره تقدم بعض القوم » ا هـ عون المعبود (١٠٨/١٠) .

وقال الحافظ ابن حجر فى الكافى (ص : ٤٤ ، رقم ٣٦٣) : « وقد اختلف على عطاء فى اسم الداعى ، واسم المصلى ، ففى رواية أبى جعفر الرازى عنه عند الترمذى « صنع لنا عبد الرحمن » ، وكذا عند الحاكم من طريق خالد الطحان عنه ، وعند أبى داود « أن رجلاً دعاه وعبد الرحمن » ، وللحاكم من رواية الثورى عن عطاء : « دعانا رجل من الأنصار » ، وللترمذى عن علىّ «فقدمونى » ، ولأبى داود « فقدموا علياً » ، وللنسائى « فقدموا عبد الرحمن ابن عوف » ، وأبهم البزار . وكذا الحاكم ، وللطبرى عن الثورى ، وللطبرى أيضاً عن حماد بن سلمة وللحاكم عن خالد .

قلت : نعم ، قد اختلف عليه فى هذا الحديث ، وهذا من أثر اختلاطه ،

ولكن ما وقع فى المتن من اختلاف فى اسم الداعى والإمام ، ليس بضار ولا مؤثر فى الحديث ، وليس له علاقة بهذا المتن إلاَّ أنه دليل على اختلاطه .

وأما المؤثر هو اختلافه فى وصله وإرساله ، والوصل أشبه ، فهو من رواية سفيان عنه ، وسماعه منه قديم وصحيح ، وأما الإرسال فمن رواية خالد بن عبد الله عند الحاكم ، وجرير بن عبد الحميد عند ابن جرير كما فى ابن كثير ١٠/ ٤٧٤) ولم أجدها عنده فى مظانها ، وعلى فرض وجود هذه الطريق عنده، فإن خالد وجرير سمعا منه بعد اختلاطه ولا يصح حديثهما عنه رحمه الله .

وكذا رواية أبى جعفر الرازى عنه مرسلاً عند ابن أبى حاتم (١/ ٤٧٤ - ابن كثير) هى مرجوحة لأنه صدوق سيء الحفظ ، خالف فيها من هو أوثق منه وأثبت فى عطاء وهو الثورى حيث رواه موصولاً ، والحديث صححه الألباني في « صحيح الترمذي » (٣/ ٣٩).

*** تنبيهات :**

الأول : قول المؤلف رحمه الله : « عن أبى عبد الرحمن السلمى قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف .... إلخ » . وهذا خطأ لما تقدم فى أول التخريج أنه من مسند علىّ ، وليس أبى عبد الرحمن السلمى ، فهو يرويه عن علىّ رضي الله عنه .

الثانى : قوله فى إسناد ابن أبى حاتم الذي نقله من ابن كثير : « حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكى أبو جعفر ، عن عطاء .... إلخ » هو خطأ أيضاً والصواب : « حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكى ، حدثنا أبو جعفر » ، ولعله سقط من الطابع .

الثالث : أن ابن حجر نسب القصة فى « تخريج الكشاف » إلى أحمد ، ولم أجدها فى المسند ، فوقع فى صدرى أنه سهو من الحافظ أو سبق قلم ، وأكد لى هذا الظن أن ابن كثير لم يذكره فى تفسيره عنه كعادته ، وكذا السيوطى فى الدر (٢/ ٢٩٣) لم ينسبه له ، والله أعلم .

٢٣٣ - قوله : وقال عمر - رضى الله عنه ـ : « اللَّهم بيّن لنا بياناً شافياً في الخمر » . (٢/٦٦٦) .

[صحيح] .

تقدم برقم (٢٣٠) .

٢٣٤ - قوله : فقد قال عمر رضى الله عنه - وهو عمر !!! - : « اللَّهم بيّن لنا بياناً شافياً فى الخمر » . (٢/٦٦٦) .

[صحيح] .

تقدم برقم (٢٣٠) .

٢٣٥ - قوله : عن أبى إدريس عائذ الله الخولانى ، قال : كان أبو مسلم الخليلى معلم كعب . وكان يلومه فى إبطائه عن رسول الله - ﷺ - قال : فبعثه إليه ينظر : أهو هو ؟ قال كعب : فركبت حتى أتيت المدينة . فإذا تال يقرأ القرآن يقول : ﴿ يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بمانزلنا مصدقاً لما معكم ، من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها .... ﴾ فبادرت الماء ، وإنى لأمس وجهى مخافة أن أطمس ! ثم أسلمت . (٦٧٧/٢) .

[منكر] .

أخرجه ابن أبى حاتم (١/ ٤٨١ - ابن كثير) ، فقال : حدثنا أبى ، حدثنا ابن نفيل ، حدثنا عمرو بن واقد ، عن يونس بن حلبس ، عن أبى إدريس عائذ الله الخولانى قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد منكر ، وعمرو بن واقدالدمشقى قال عنه البخارى : منكر الحديث . وقال الدارقطنى : متروك . وقال ابن عدى : يكتب حديثه مع ضعفه . وذكر له الذهبى بهذا السند أحاديث منكرة ، وقال : وهذه الأحاديث لا تعرف إلا من رواية عمرو بن واقد ، وهو هالك « الميزان » (٤/ ٢١١ - ٢١٢) . وقال الحافظ : متروك .

وبقية رجال إسناده ثقات ، إلا أنه وقع خطأ في تسمية يونس بن حلبس ، عند ابن كثير والمؤلف ، فسماه : « يونس بن حليس » بالياء ، والصواب أنه بالباء كما فى « التقريب » .

وهذه القصة تشعر بأن إسلام كعب الأحبار كان فى عهد رسول الله ﷺ ، وهذا مخالف لما رواه ابن جرير فى « تفسيره » (٤/٥/٧٩) قال : حدثنا أبو كريب ، حدثنا جابر بن نوح ، عن غيسى بن المغيرة قال : تذاكرنا عند إبراهيم إسلام كعب ، فقال : أسلم فى زمان عمر ، أقبل وهو يريد بيت المقدس ، فمر على المدينة فخرج إليه عمر فقال : يا كعب أسلم . فقال : ألستم تقرؤن فى كتابكم ﴿ **مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً** ﴾ وأنا قد حملت التوراة . قال : فتركه ثم خرج حتى انتهى إلى حمص فسمع رجلاً من أهلها حزيناً وهو يقول : ﴿ **يا أيها الذين أوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها ....** ﴾ الآية . فقال كعب : يا رب آمنت . يا رب أسلمت . مخافة أن تصيبه الآية ، ثم رجع فأتى أهله باليمن ، ثم جاء بهم مسلمين .

قلت : وهذه القصة وإن كان إسنادها ضعيف ، لضعف جابر بن نوح الحمانى، فهى قصة معروفة ، ولعل هذا هو سبب تقديم ابن كثير رواية ابن جرير على رواية ابن أبى حاتم ، وكلاهما عند السيوطى فى الدر (٢/١٠٣) .

وذكر الحافظ ابن حجر فى الإصابة (٣/٢٩٨) ،في القسم الثالث في المخضرمين عن ابن سعد بسند حسن عن سعيد بن المسيب قال : قال العباس لكعب ما منعك أن تسلم فى عهد رسول الله ﷺ وأبى بكر . . . إلخ الحديث».

قال ابن حجر : رويناها فى « المجالسة » بسند حسن عن عبد الله بن غيلان : حدثنى العبد الصالح كعب الأحبار .

وذكر أيضاً عن ابن سعد عن طريق علىّ بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب بمثل ما تقدم عنه .

فهذه شواهد قوية تؤيد رواية جابر بن نوح فى أن إسلام كعب كان متأخراً بعد وفاة النبى ﷺ ، وفى خلافة عمر ، وهذا هو الموافق للتاريخ والأيام و على هذه فقصة عمرو بن واقد منكرة ، وذلك علي ما تقتضيه قواعد علم الحديث. والله أعلم .

٢٣٦ – قوله : عن أبى ذر ، قال : خرجت ليلة من الليالى ، فإذا رسول الله – ﷺ – يمشي وحده ، وليس معه إنسان . قال : فظننت أنه يكره أن يمشى معه أحد . قال : فجعلت أمشى فى ظل القمر . فالتفت فرآنى . فقال : « من هذا ؟ » فقلت : أبو ذر – جعلنى الله فداك – قال : « يا أبا ذر تعال ! » قال : فمشيت معه ساعة . فقال لى : « إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة ، إلا من أعطاه الله خيراً ، فجعل يبثه عن يمينه وشماله وبين يديه ووراءه ، وعمل فيه خيراً » . قال : فمشيت معه ساعة، فقال لي اجلس هاهنا فاجلسنى في قاع حوله حجاره فقال لى : « اجلس هاهنا حتى أرجع إليك » : قال : فانطلق فى الحرة حتى لا أراه . فلبث عنى ، حتى إذا طال اللبث .. ثم إنى سمعته وهو مقبل يقول : « وإن زنى وإن سرق » قال : فلما جاء لم أصبر حتى قلت : يا نبى الله – جعلنى الله فداك – من تكلمه فى جانب الحرة ؟ فإنى سمعت أحداً يرجع إليك . قال : « ذلك جبريل ، عرض لى جانب الحرة ، فقال : « بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة » قلت : أيا جبريل . وإن سرق وإن زنى ؟ » . قال : « نعم » . قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ » قال : نعم. وإن شرب الخمر » . (٢/ ٦٧٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجنائز ، باب : من كان آخر كلامه لا إله إلا الله . الفتح (٣/ ١٣٢/ ح١٢٣٧) . وفى الاستقراض ، باب : أداء الديون . الفتح (٥/ ٦٧/ ح٢٣٨٨) . وفى بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة . الفتح (٦/ ٣٥٣/ ح٣٢٢٢) ، وفى اللباس ، باب : الثياب البيض. وفيه أن البشارة من النبى ﷺ، والمراجعة من أبى ذر رضى الله عنه ، وفى آخره : « وإن زنى وإن سرق رغم أنف أبى ذر » . الفتح (١٠/ ٢٩٤/ ح٥٨٢٧) . وفى الاستئذان ، باب : من

أجاب بلبيك وسعديك . الفتح (١١/٦٣/ح٦٢٦٧) . وفى الرقاق ، باب : المكثرون هم المقلون . وهو لفظ حديث الباب . وفى باب قول النبى ﷺ : « ما يسرنى أن عندى مثل أحد هذا ذهباً » . الفتح (١١/ ٢٦٥ ، ٢٦٨/ح٦٤٤٣ ، ٦٤٤٤) . وفى التوحيد ، باب : كلام الرب مع جبريل ، ونداء الله الملائكة . الفتح (١٣/٤٦٩/ح٧٤٨٧) . ومسلم ، الإيمان ، باب : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة (١/٢/٩٣ ، ٩٤ - النووى) . وأحمد فى مسنده (٥/١٦١ ، ١٦٦ ، ١٥٢) . والطبرى فى « تهذيب الآثار » (٢/ ٦٢٥ - ٦٢٩ ، ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٦/ح٩٣٠ - ٩٣٨ ، ٩٤٤ ، ٩٤٥ ، ٩٤٩) . وابن حبان (١/ ١٩٦ ، ١٩٧/ح١٦٩ ، ١٧٠) . والترمذى فى الإيمان ، باب : ما جاء فى افتراق هذه الأمة (٥/ ٢٧/ح٢٦٤٤) . والبيهقى فى « الشعب » (٦/٤٥٨/ ح٨٨٩٠) ، و(٧/ ٣١٥/ح١٠٤٣١) كلاهما مختصراً من طريق حبيب بن أبى ثابت وعبد العزيز بن رفيع والأعمش كلهم سمعوا زيد بن وهب عن أبى ذر فذكره مختصراً ومطولاً وفي التخريج طرق أخرى عن أبي ذر غير طريق زيد بن وهب ، وإنما ذكرنا هذه الطريق لأنها لفظة الباب.

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

ولم أجد فى واحدة من هذه الروايات ، ما وقع عند المؤلف فى روايته من قوله : « وإن شرب الخمر » .

ولكن قال الحافظ في « الفتح » (١١/ ٢٧٢) ووقع في رواية عبد العزيز بن رفيع « قلت : يا جبريل وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم » . وكررها مرتين للأكثر وثلاثاً للمستملى وزاد في آخر الثالثة .

وهذا ليس معناه أن شارب الخمر كافر ، أو فعل الشرب يوجب النار ، قال الترمذى : وهذا قول أهل العلم ، لا نعلم أحداً كفَّر أحداً بالزنى أو السرقة وشرب الخمر .

٢٣٧ - قوله : عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ما من نفس تموت ، لا تشرك بالله شيئاً ، إلا حلت لها المغفرة ، إن شآء الله عذبها ، وإن

شاء غفر لها ، إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » . **(٢/٦٧٩)** .

[حسن المتن]

أخرجه ابن أبى حاتم (١/ ٤٨٣ - ابن كثير) من طريق موسى بن عبيدة الربذى ، أخبرنى عبد الله بن عبيدة ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به .

قلت : وإسناده ضعيف ؛ موسى بن عبيدة بن نشيط ، أبو عبد العزيز المدنى : ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، والنسائى ، ويحيى القطان ، وابن عدى ، وغير واحد .

وكذا عبد الله بن عبيدة ، أخو المتقدم ، قال أحمد : لا يشتغل بهما ، وقال ابن معين : حديثهما ضعيف . وقال ابن حبان : لا راوى له غير أخيه ، فلا أدرى البلاء من أيهما . ووثقه الحافظ ، وأعله ابن معين فقال : لم يسمع من جابر .

وانظر الجرح (٥/ ١٠١) ، والميزان (٣/ ١٧٣) ، والمجروحين (٢/ ٦) ، والتقريب (ص ٣١٣) .

وذكره أيضاً ابن كثير فى تفسيره من نفس الطريق منسوباً لأبى يعلى ، وكذا السيوطى فى الدر (٢/ ٣٠٣) .

قلت : ولكن للحديث شواهد منها ما أخرجه الإمام أحمد فى مسنده (٥/ ١٧٤) من طريق عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن عمر بن نعيم ، عن أسامة بن سلمان ، عن أبى ذر مرفوعاً : « إن الله ليغفر لعبده ما لم يقع الحجاب » . قالوا : يا رسول الله ؛ وما وقوع الحجاب . قال: « أن تموت النفس وهى مشركة » .

وإسناده ضعيف ، عمر بن نعيم العنسى الشامى ، لا يدرى من هو . كذا فى الميزان (٤/ ١٤٨) . وترجمه فى الجرح (٦/ ١٣٧) وسكت عنه .

وله شاهد آخر عند ابن حبان (١/ ٢١٢/ ح٢٠٣ - الإحسان) من طريق مسدد

ابن مسرهد ، عن ابن أبى عدى ، قال : حدثنا حجاج بن الصواف ، قال : أخبرنى حميد بن هلال ، قال : حدثنى هصان بن كاهن ، قال : جلست مجلساً فيه عبد الرحمن بن سمرة ولا أعرفه فقال : حدثنا معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما على الأرض نفس تموت لا تشرك بالله شيئاً ، وتشهد أنى رسول الله يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر لها » . وإسناد رجاله كلهم ثقات، غير هصان بن كاهن فهو مقبول .

وفى الباب غير ذلك من الشواهد ، والأصل والقاعدة على أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، وحديث أبى ذر خير دليل على ذلك . والله أعلم .

٢٣٨ - قوله : عن ابن عمر قال : « **كنا - أصحاب النبى - ﷺ - لا نشك فى قاتل النفس ، وآكل مال اليتيم ، وقاذف المحصنات ، وشاهد الزور ، حتى نزلت : ﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾ فأمسك أصحاب النبى - ﷺ - عن الشهادة** » ! . (٢/ ٦٧٩) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ٨٠) . وابن أبى حاتم (١/ ٤٨٤- ابن كثير) من طريق الهيثم بن حماد ، عن سلام بن أبى مطيع ، عن بكر بن عبد الله المزنى، عن ابن عمر به .

وإسناده ضعيف ؛ لضعف الهيثم بن حماد . قال الذهبى : لا يعرف . ثم ذكره فى موضع آخر ، وسماه : الهيثم بن جماز . وهذا هو الصواب ، وقد تركه أحمد والنسائى . انظر الميزان (٥/ ٤٤٤ ، ٤٤٦) .

ولكن له شواهد ذكرها ابن كثير (١/ ٤٨٤) ، والسيوطى فى الدر (٢/ ٣٠٢) منسوباً لابن أبى حاتم من طريق صالح - يعنى المرى - حدثنا أبو بشر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : كنا لا نشك فى من أوجب الله له النار فى كتاب الله حتى نزلت علينا هذه الآية : ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما**

دون ذلك لمن يشاء ﴾ قال : فلما سمعناها كففنا عن الشهادة وأرجينا الأمور إلى الله . وإسناده أيضاً ضعيف ، لضعف صالح المرى .

ولكنه توبع عند أبى يعلى (١٨٦/١٠) ، والبزار (٤/ ٨٤ - كشف) من طريق حرب بن سريج ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا نبينا ﷺ يقرأ : **﴿ إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ﴾** .... إلخ الحديث .

قال فى « المجمع » (٥/٧) : رجاله رجال الصحيح غير حرب بن سريج ، وهو ثقة .

وقال السيوطى فى « الدر » (٢/ ٣٠٢) : إسناده صحيح .

فبالجملة هذه طرق يقوى بعضها بعضاً ، وتحسن حديث الباب . والله أعلم .

٢٣٩ - قوله : عن ابن عباس ، عن النبى - ﷺ - قال : « **قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ من علم أنى ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالى . ما لم يشرك بى شيئاً ﴾** . (٢/ ٧٦٩) .

[ضعيف] .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٢٤١/ ح١١٦١٥) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٤/ ٣٨٨/ ح٤١٩١) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان ، عن أبيه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فذكره . وإسناده ضعيف ، فيه إبراهيم بن الحكم . وهو ضعيف .

ولكن تابعه عليه حفص بن عمر العدنى عند الحاكم (٤/ ٢٦٢) ، قال : ثنا الحكم بن أبان بسنده عن ابن عباس مرفوعاً مثله .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبى فقال : والعدنى واهٍ .

وللحديث شاهد عند البيهقي في « الشعب » (٥/ ٤٠٦/ ح٧٠٨٩) من طريق

الأعمش ، عن موسى بن المسيب ، عن شهر بن حوشب ،عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي ذر ، عن رسول الله ﷺ ، أنه قال : يقول الله عز وجل : « يا بني آدم كلكم مذنب إلا من عفيت ، فاستغفرونى أغفر لكم ....» وفيه «ومن استغفرني علم أني ذو قدرة على أن أغفر له غفر له ولا أبالى » الحديث .

قال المنذري في « الترغيب والترهيب » (٢/ ٢٧٠) : رواه الترمذى وابن ماجه عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرجمن بن غنم ، عن أبي ذر ، ولفظ ابن ماجه «ومن علم منكم أنى ذو قدرة على المغفرة واستغفرني بقدرتى غفرت له » .

وشهر بن حوشب ، قال في التقريب : صدوق كثير الإرسال والأوهام .

قلت : وحديثه يصلح عند الشواهد والمتابعات ، ولعله يقوى طريق إبراهيم بن الحكم ، وحفص العدنى ، ولعل هذا أيضاً من أسباب تحسين الألبانى - حفظه الله - للحديث والله أعلم انظر الحديث رقم (٢٩٠).

وأفاد الشيخ عبد المجيد السلفى فى تعليقه على الكبير أن الشيخ الألبانى - حفظه الله - حسنه .

وأخطأ من قال : أن الحاكم أخرجه من طريق إبراهيم بن الحكم ، إنما أخرجه كما تقدم .

٢٤٠ - قوله : عن ابن عباس قال : « كان الذين حزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبنى قريظة ، حيى بن أخطب ، وسلام بن الحقيق ، وأبو رافع ، والربيع بن الحقيق ، وأبو عامر ، ووحوح بن عامر ، وهودة بن قيس . فأما وحوح وأبو عامر وهودة ، فمن بنى وائل ، وكان سائرهم من بنى النضير .. فلما قدموا على قريش قالوا : هؤلاء أحبار يهود ، وأهل العلم بالكتاب الأول . فاسألوهم : أدينكم خير أم دين محمد ؟ فسألوهم . فقالوا : دينكم خير من دينه ، وأنتم أهدى منه وممن اتبعه . فأنزل الله ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب ﴾ إلى قوله - عَزَّ وجَلَّ - ﴿وآتيناهم ملكاً عظيماً ﴾ .. وهذا لعن لهم ، وإخبار بأنه لا ناصر لهم فى الدنيا ولا فى الآخرة. لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمشركين . وإنما قالوا لهم ذلك

ليستميلوهم إلى نصرتهم . وقد أجابوهم ، وجاءوا معهم يوم الأحزاب ، حتى حفر النبى - ﷺ - وأصحابه حول المدينة الخندق ، وكفى الله شرهم : ﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً * وكفي الله المؤمنين القتال، وكان الله قوياً عزيزاً ﴾ » . (٦٨١/٢) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير (٨٥/٥/٤ - ٨٦) من طريق ابن حميد قال : ثنا سلمة عن ابن إسحاق ، عمن قاله ، قال محمد بن أبى محمد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، فذكره . وإسناده ضعيف من وجوه :

الأول : ضعف محمد بن حميد الرازى ، شيخ ابن جرير .

الثانى : عنعنة ابن إسحاق ، وجهالة من نقله عنه .

الثالث : جهالة محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت .

إلا أن الأثر روى من وجه آخر عن عكرمة .

فأخرج الطبرانى فى « الكبير » (٢٥١/١١/ح١١٦٤٥) ، والبيهقى فى «الدلائل » (١٩٣ - ١٩٤) من طريق يونس بن سليمان الجمال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فذكره ولم يذكر فيه قصة الأحزاب ، وفيه سبب النزول ، ومطولاً قال فى المجمع (٦/٧) : وفيه يونس بن سليمان الجمال ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

قلت : انظر ترجمته فى الميزان (١٩٨/٥) ، فقد اتهمه ابن عدى بسرقة الحديث ، ورد عليه الذهبى .

وعند ابن جرير من طريق ابن المثنى : ثنا ابن أبى عدى ، عن داود ، عن عكرمة بسنده ، نحو رواية الطبرانى مختصراً .

وإسناده رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم ، وذكره فى الدر (٣٠٦/٢) ، ونسبه لأحمد وابن المنذر وابن أبى حاتم .

وللقصة شاهد عند البيهقى فى « الدلائل » من طريق ابن إسحاق قال : ثنا يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير (ح) . وحَدثنا يزيد بن زياد ، عن محمد ابن كعب القرظى ، وعثمان بن يهودا ، أحد بنى عمرو بن قريظة ، عن رجال من قومه ، قالوا : فذكره بمثل رواية ابن عباس الأولى .

وهذا إسناد حسن ، إلا جهالة هؤلاء الرجال .

ولكن يشهد له ما تقدم عند ابن جرير وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره » (١/ ١٦٠ ، رقم ٦٠٣) ، وابن جرير (٤/ ٥/ ٨٥) من طريقه عن معمر أخبرنا أيوب ، عن عكرمة فذكره بنحو ما تقدم .

وهذا إسناد صحيح إلى عكرمة ، يعضد ما تقدم . والله أعلم .

٢٤١ - قوله : من حديث الأعمش : « إنما الطاعة فى المعروف » . (٢/ ٦٩١).

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : سرية عبد الله بن حذافة السهمى . الفتح (٧/ ٦٥٥/ ح٤٣٤٠) . وفى الأحكام ، باب : السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية . الفتح (١٣/ ١٣٠/ ح٧١٤٥) . وفى خبر الآحاد ، باب : ما جاء فى إجازة خبر الواحد الصدوق . الفتح (١٣/ ٢٤٥، ٢٤٦/ ح٧٢٥٧) . ومسلم فى الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية (٤/ ١٢/ ٢٢٦، ٢٢٧ - النووى) . وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى الطاعة (٣/ ٤١/ ح ٢٦٢٥) . وابن حبان فى صحيحه (٧/ ٥٤٧/ ح٤٥٤٨ - الإحسان) ، وأحمد فى « مسنده » (١/ ٨٢ ، ١٢٤) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٣١١ ، ٣١٢).

جميعاً من طريق سعد بن عبيدة عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ، وفى أولة قصة بعث النبى ﷺ رجلاً من الأنصار على سرية وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا . وفى آخره لفظ الباب .

وهذا الرجل هو كما ترجم البخارى فى المغازى عبد الله بن حذافة السهمى.

ويؤيده ما أخرجه فى التفسير ، باب : ﴿ **أطيعوا الله ، وأطيعوا الرسول ، وأولى الأمر منكم** ﴾ الفتح (٨/ ١٠١ - ١٠٢/ح ٤٥٨٤) عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت فى عبد الله بن حذافة ، إذ بعثه النبى ﷺ فى سرية » .

وهذه القصة وردت من وجه آخر عند أحمد فى مسنده (٣/ ٦٧) ، وابن ماجه فى الجهاد ، باب : لا طاعة فى معصية الله (٢/ ٩٥٥/ح٢٨٦٣) ، وابن حبان (٧/ ٤٣ -٤٤/ح٤٥٤٠ - الإحسان) من طريق يزيد بن هارون : ثنا محمد بن عمرو ، عن عمرو بن الحكم بن ثوبان ، عن أبى سعيد الخدرى : فذكر نحوها.

إلا أن سبب إيقاده للنار فى حديث علىٍّ أنهم أغضبوه ، وفى حديث أبى سعيد أنه كان يمزح .

وذكره الحافظ فى الفتح (٧/ ٦٥٦) ، ونسبه للحاكم وابن خزيمة .

قال فى الزوائد : إسناده صحيح .

٢٤٢ - قوله : من حديث يحيى القطان : « **السمع والطاعة على المرء المسلم ، فيما أحب أو كره ، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة** » . (٢/ ٦٩١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : السمع والطاعة للإمام . الفتح (٦/ ١٣٥/ح٢٩٥٥) ، وفى الأحكام ، باب : السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية . الفتح (١٣/ ١٣٠/ح٧١٤٣) ، ومسلم فى الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية (٤/ ١٢/ ٢٢٦ - النووى) .

كلاهما من حديث ابن عمر مرفوعاً ، واللفظ للبخارى فى الأحكام .

وفى الباب عن أنس .

وقد توسعنا فى تخريجنا لهذا الحديث فى كتابنا : «خير الزاد بتخريج أحاديث لمعة الاعتقاد » ، طبع مكتبة مكة التجارية . فراجعه إن شئت .

٢٤٣ - قوله : من حديث أم الحصين : « ولو استعمل عليكم عبد ، يقودكم بكتاب الله ، اسمعوا له وأطيعوا » . (٢/ ٦٩١) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الإمارة ، باب : وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية (٤/ ١٢/ ٢٢٥ - النووى) . وأحمد فى « المسند » (٦/ ٤٠٢ ، ٤٠٣) . والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فى طاعة الإمام (٤/ ٢٠٩/ ح١٧٠٦) . وابن ماجه فى الجهاد ، باب : طاعة الإمام (٢/ ٩٥٥/ ح٢٨٦١) ، وابن أبى عاصم فى « السُّنَّة » ظلال الجنة (٢/ ٥٠٥ ، ٥٠٦/ ح١٠٦٢ ، ١٠٦٣) . والنسائى فى البيعة ، باب : الحض على طاعة الإمام (٧/ ١٥٤) . وأحمد (٤/ ٦٩ - ٧٠) و(٥/ ٣٨١) من طرق عن أم الحصين مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن أم الحصين .

وفى الباب عن أنس عند البخارى فى الأحكام ، وعند مسلم فى الإمارة . وعند ابن ماجه فيما تقدم ، والبغوى فى شرح السُّنَّة (١٠/ ٤٢/ ح٣٤٥٢) .

وعن أبى ذر عند ابن ماجه (ح٢٨٦٢) . وذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣١٧) ونسبه لابن أبى شيبة .

٢٤٤ - قوله : عن أبى إسحاق السبيعى قال : لما نزلت : ﴿ ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم ﴾ .. الآية : قال رجل : لو أمرنا لفعلنا ، والحمد لله الذى عافانا .. فبلغ ذلك النبى - ﷺ - فقال : « إن من أمتى لرجالاً الإيمان أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى » . (٢/ ٦٩٧ ، ٦٩٨) .

[مرسل] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ١٠٢) قال : حدثنى المثنى ، حدثنى إسحاق [بن

الفيض] : ثنا أبو زهير [عبد الرحمن بن مغراء] ، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن أبى إسحاق السبيعى ، قال : فذكره .

وهو إسناد مرسل .

وذكره ابن كثير (١/ ٤٩٤) وقال : قال ابن جريج : حدثنى المثنى ، حدثنى إسحاق أبو الأزهر عن إسماعيل . . . إلخ .

وهذا خطأ كما ترى ، ولعله من الطابع ، والصواب ما نقلناه عن ابن جرير.

قال السيوطى فى الدر (٢/ ٣٢٤) ، وأخرج ابن المنذر من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن زيد بن الحسن قال : فذكره بمثل ما تقدم وأتم ، وأيضاً مرسلاً .

وذكر ابن كثير من ابن أبي حاتم قال : حدثنا جعفر بن منير ، حدثنا روح ، حدثنا هشام ، عن الحسن ، عن الأعمش ، فذكر أيضاً بمثله ومرسلاً وكذا ذكره في « الدر » .

٢٤٥ – قوله : عن مصعب ابن ثابت . عن عمه عامر بن عبد الله بن الزبير. قال : لما نزلت : **﴿ ولو أناكتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ﴾ قال رسول الله – ﷺ – : « لو نزلت لكان ابن أم عبد منهم»**. (٢/ ٦٩٨) .

[مرسل] .

أخرجه ابن أبى حاتم (١/ ٤٩٤ – ابن كثير) قال :حدثنا أبى ، حدثنا محمود ابن غيلان ، حدثنا بشر بن السرى ، حدثنا مصعب بن ثابت ، عن عمه عامر ابن عبد الله بن الزبير ، فذكره .

قلت : وهذ إسناد مرسل رجاله كلهم ثقات ، غير مصعب بن ثابت ، فهو لين الحديث كما فى التقريب .

وذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣١٤) .

٤٢٦ - قوله : عن شريح بن عبيد ، قال : لما تلا رسول الله - ﷺ - هذه الآية : ﴿ ولو أناكتبنا عليهم أن قتلوا أنفسكم ...﴾ الآية ، أشار رسول الله - ﷺ - بيده إلى عبد الله بن رواحة ، فقال : « لو أنا الله كتب هذا ، لكان هذا من أولئك القليل » . (٢/٦٩٨) .

(رجاله ثقات)

أخرجه ابن أبي حاتم (١/ ٤٩٤) قال : وحدثنا أبو اليمان ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن شريح بن عبيد . فذكره .

قلت : وهو كسابقه رجاله ثقات إلا إسماعيل بن عياش فروايته عن الحجازيين ضعيفه وعن الشاميين صحيحه وهذه منها فصفوان بن عمرو حمصى وهو مرسل.

وذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣٢٤) .

٢٤٧ - قوله : عن سعيد بن جبير قال : **جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله - ﷺ - وهو محزون . فقال له النبى - ﷺ - : « يا فلان مالى أراك محزوناً ؟ » فقال: يا نبى الله ، شئ فكرت فيه ، فقال : « ما هو ؟ » قال : نحن نغدو عليك ونروح . ننظر إلى وجهك ، ونجالسك ، وغداً ترفع مع النبيين ، فلا نصل إليك .. فلم يرد عليه النبى - ﷺ - فأتاه جبريل بهذه الآية : ﴿ ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ .. الآية ، فبعث النبى - ﷺ - فبشره.** (٢/٦٩٩) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ١٠٤) من طريق ابن حميد : ثنا يعقوب القمى ، عن جعفر بن أبى المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، به .

قلت : وهذا مرسل ضعيف ، لضعف ابن حميد الرازى .

ولكن له شاهد عند ابن مردويه (١/ ٤٩٥ - ابن كثير) من طريق عبد الله بن عمران العابدى : ثنا فضيل بن عياض ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن

الأسود ، عن عائشة قالت : جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : « يا رسول الله ، إنك لأحب من نفسى ، وأحب إلىَّ من أهلى ، [وإنك] لأحب إلىَّ من ولدى، وإنى لأكون فى البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك ، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإنى إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك . فلم يرد عليه النبى ﷺ [شيئاً] حتى نزلت عليه [**ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين ، والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً** ﴾ .

والحديث عند الطبرانى فى « الصغير » (١/ ٥٣ - ٥٤/ ح٥٢ - الروض) . والواحدى فى الأسباب (ص١٣٧/ رقم ٣٣٨) بنفس الإسناد .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٧/٧) : رواه الطبرانى فى الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن عمران العابدى وهو ثقة .

وقال ابن كثير : قال الضياء : لا أرى بإسناده بأساً .

ونسبه فى الدر (٢/ ٣٢٤) لأبى نعيم فى « الحلية » ، والضياء المقدسى فى «صفة الجنة » .

وله شاهد آخر عند الطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٨٦/ ح١٢٥٥٩) من طريق خالد بن عبد الله ، عن عطاء بن السائب ، عن عامر الشعبى ، عن ابن عباس، أن رجلاً أتى النبى ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، إنى لأحبك حتى إنى لأذكرك فلولا أنى أجئ فأنظر إليك ظننت أن نفسى تخرج ، فاذكر أنى إن دخلت الجنة صرت دونك فى المنزلة ، فشق ذلك علىَّ ، وأحب أن أكون معك فى الدرجة . فلم يرد رسول الله ﷺ شيئاً ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم عليهم ... الآية** ﴾ ، فدعاه رسول الله ﷺ ، فتلاها عليه.

قال فى « المجمع » (٧/٧) : وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

قلت : نعم ، وسماع خالد بن عبد الله منه بعد الاختلاط ، فليس

بصحيح، وهو عند البيهقي في « الشُعب » (٢/ ١٣١/ ح ١٣٨٠) من وجه آخر عن عطاء ، عن الشعبى مرسلاً ، إلا أن يتقوى بما قبله .

وفى الباب مرسلاً عن مسروق ، وعكرمة ، والشعبى ، وقتادة ، والربيع بن أنس . والأخير من أحسنها إسناداً ، وهى كلها عند ابن جرير (٤/ ٥/ ١٠٤) . وابن كثير (١/ ٤٩٥) انظر ابن حجر في « تخريج الكشاف » (ص ٤٦ / رقم ٣٧٤).

٢٤٨ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : « جاء رجلٌ إلى النبى - ﷺ - فقال : يا رسول الله ، إنك أحب إلىَّ من نفسى ، وأحب إلىَّ من أهلى ، وأحب إلىّ من ولدى ، وإنى لأكون فى البيت ، فأذكرك ، فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك . وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين ، وإن دخلت الجنة خشيت ألا أراك ، فلم يرد عليه النبى - ﷺ - حتى نزلت: « ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً » . (٢/ ٦٩٩ ، ٧٠٠) .

[حسن] .

تقدم تخريجه ، انظر قبله .

٢٤٩ - قوله : عن ربيعة بن كعب الأسلمى ، أنه قال : كنت أبيت عند رسول الله - ﷺ - فأتيته بوضوئه وحاجته . فقال لى : « سل » . فقلت : يا رسول الله أسألك مرافقتك فى الجنة ، فقال : « أو غير ذلك » ، قلت : هو ذاك ، قال: « فأعنى على نفسك بكثرة السجود » . (٢/ ٧٠٠) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الصلاة ، باب : فضل السجود والحث عليه (٢/ ٤/ ٢٠٥ - ٢٠٦ - النووى) . وأبو داود فى الصلاة ، باب : وقت قيام النبى ﷺ من الليل (٣/ ٣٦/ ح ١٣٢٠) . والنسائى ، باب : فضل السجود (٢/ ٢٢٧) . من طريق هقل بن زياد .

وعند البيهقى (٢/٤٨٦) من طريق الوليد بن مزيد . والطبرانى فى « الكبير » (٥/٥٦/ح٤٥٧٠) من طريق يحيى بن عبد البابلتى .

جميعاً من طريق الأوزاعى ، حدثنى يحيى بن أبى كثير ، حدثنى أبو سلمة، حدثنى ربيعة بن كعب . به .

وإسناده صحيح ، وهو عند البيهقى فى « الدعوات الكبير » (٢/٣٤) . والترمذى (ح٣٤٧٦) مقتصراً على الذكر . وأبى عوانة (٢/٣٠٢ - ٣٠٣) . والبغوى (ح٦٥٥ ، ٩١١) . وأخرجه أحمد (٤/٥٩) . والطبرانى فى الكبير (٥/٥٧ - ٥٨/ح٤٥٧٦) من طريق محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن نعيم المجمر ، عن ربيعة بن كعب . فذكره بأتم مطولاً .

قال فى « المجمع » (٢/٢٤٩ - ٢٥٠) : وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ولكنه مدلس .

قلت : وهذا لا يضر ، فقد ذكر التحديث فى رواية أحمد .

ووقع عند الطبرانى أن ربيعة سأل النبى فقال : « أسألك أن تدعو الله أن يجنبنى من النار ويدخلنى الجنة » .

ومثل هذا يحمل على تعدد السؤال والله أعلم .

وفي الباب عن زياد بن أبي زياد مولى بنى مخزوم عن خادم النبي ﷺ رجل أو أمرأة قال كان النبي ﷺ مما يقول للخادم ألك حاجة قال حتى كان ذات يوم قال يا رسول الله حاجتى قال وما حاجتك قال حاجتى أن تشفع لي يوم القيامة قال ومن دلك على هذا قال ربى عز وجل قال أمالا فأعنى بكثرة السجود . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

وفي الباب عن أبي فاطمة قال قال لي نبي الله ﷺ يا أبا فاطمة إن أردت أن تلقانى فأكثر السجود . رواه أحمد وفيه ابن لهيعه وفيه كلام .

وفي الباب عن جابر بن سمرة قال كان شاب يخدم النبي ﷺ ويخف في حوائجه فقال سلنى حاجتك فقال أدع الله تعالى لي بالجنة قال فرفع رأسه فتنغس

فقال نعم ولكن أعنى بكثرة السجود . رواه الطبراني في « الكبير » و « الأوسط » وفيه ناصح بن عبد الله التميمى وهو ضعيف جداً .

٢٥٠ - قوله : عن جماعة من الصحابة أن رسول الله - ﷺ - سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم ، فقال : « المرء مع من أحب » .. قال أنس : فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث .. (٢/ ٧٠٠) .

[صحيح] .

والحديث بهذه الصورة فيه أدراج ، أدرج المؤلف حديث ابن مسعود ، وأبى موسى فى حديث أنس رضى الله عنهم .

فحديث ابن مسعود أخرجه البخارى فى الأدب ، باب : علامة الحب فى الله . الفتح (١٠/ ٥٧٣/ ح٦١٦٨ ، ٦١٦٩) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة ، وقتيبة بن سعيد ، عن جرير . ومسلم فى البر والصلة ، باب : المرء مع من أحب . من طريق عثمان بن أبى شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، عن جرير ، من نفس طريق البخارى عن شعبة (٦/ ١٧/ ١٨٨ - النووى) . وأحمد فى «المسند » (١/ ٣٩٢) عن محمد بن جعفر .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن أبى وائل ، عن عبد الله بن مسعود بلفظ : كيف تقول فى رجل أحب قوماً ولم يلحق بهم ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : «المرء مع من أحب » ، وهذا لفظ رواية قتيبة عند البخارى ، وعند مسلم : «كيف ترى » .

وأما رواية جعفر بن محمد عن شعبة فهى مقتصرة على طرفه الأخير .

وعند البيهقى فى « الشُعب » (١/ ٣٨٧/ ح٤٩٧) من طريق محمد بن كناسة عن الأعمش بسنده بلفظ : « يا رسول الله الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم » فذكره .

وأما حديث أبى موسى فأخرجه البخارى (ح٦١٧٠) ، ومسلم فيما تقدم .

وأحمد (٤/ ٣٩٢ ، ٣٩٥ ، ٣٩٨ ، ٤٠٥) ، وابن حبان (١/ ٣٨٤/ ح٥٥٨ - الإحسان) . والبغوى (١٣/ ٦٣/ ح٣٤٧٨) .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن أبى وائل ، عن أبى موسى الأشعرى بنحو رواية جرير عن الأعمش .

وأما حديث أنس فأخرجه البخارى فى الأدب ، باب : ما جاء فى قول الرجل : « ويلك » . وباب : « علامة الحب فى الله » الفتح (١٠/ ٥٦٨ ، ٥٧٣/ ح٦١٦٧ ، ٦١٧١) ، وفى الأحكام ، باب : القضاء والفتيا فى الطريق. الفتح (١٣/ ١٤٠/ ح٧١٥٣) . وفى المناقب ، باب : مناقب عمر بن الخطاب رضى الله عنه . الفتح (٧/ ٥١ - ٥٢/ ح٣٦٨٨) . ومسلم فيما تقدم (٦/ ١٧/ ١٨٧ - ١٨٨ - النووى) . وأحمد (٣/ ١٠٤ ، ١١٠ ، ١٥٩ ، ٢٠٠، ٢١٣ ، ٢٢١ - ٢٢٢ ، ٢٢٨ ، ٢٦٨) . والترمذى فى الزهد ، باب : ما جاء أن المرء مع من أحب (٤/ ٥٩٥/ ح٢٣٨٥ - ٢٣٨٦) . والبيهقى فى «الشعب » (١/ ٣٨٧/ ح٤٩٨) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٣/ ٦٠ - ٦٤/ ح٣٤٧٥ ، ٣٤٧٦ ، ٣٤٧٧ ، ٣٤٧٨ ، ٣٤٧٩) .

جميعاً من طرق عن أنس به ، وفيه لفظ المؤلف : « فما فرح المسلمون فرحهم بهذاالحديث » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

٢٥١ - قوله : ورده عليهم : « **إننا لم نؤمر بقتال** » . يعنى : أى قوله صلى الله عليه وسلم . (٢/ ٧١١) .

[حسن] .

أخرجه ابن إسحاق (٢/ ٥٦ - ٥٧ - ابن هشام) ، ومن طريقه ابن جرير الطبرى فى « تاريخه » (٢/ ٣٦٤) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٤٤٤ ، ٤٤٩).

قال : حدثنى معبد بن كعب بن مالك ، فحدثنى فى حديثه عن أخيه عبد الله ابن كعب ، عن أبيه كعب بن مالك . قال : فذكر قصة بيعة العقبة الثانية ، وما

دار فيها من اشتراطه لله وللرسول ، ولأهل العقبة . وفيها : « فقال رسول الله ﷺ : « لم نؤمر بذلك ، ولكن ارجعوا إلىٰ رحالكم » ، وذلك لما قال له العباس بن عبادة بن نضالة : « والله الذى بعثك بالحق إن شئت لنميلن على أهل منىً غداً بأسيافنا » . فقال له النبى ﷺ ما تقدم .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير معبد بن كعب ، فقد ذكره ابن حبان فى ثقاته (٥/ ٤٣٢) ، ووثقه العجلى ، وقال الحافظ فى التقريب : مقبول ، وهو من رجال البخارى ومسلم . فالحديث حسن ، محمد بن إسحاق - كما هو معروف - مختلف فيه ، والمقرر فيه أنه إذا ذكر التحديث صار حديثه حسناً ، وإذ لم يذكر صار حديثه ضعيفاً ، لشدة تدليسه رحمه الله .

١٥٢ - قوله : « وقد سُئل رسول الله - ﷺ - أى العمل خيرٌ ؟ قال : «تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف » . (٢/ ٧٢٦) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الإيمان ، باب : « إطعام الطعام من الإسلام » . وباب : « إفشاء السلام من الإيمان » الفتح (١/ ٧١ ، ١٠٣/ح١٢ ، ٢٨) . وفى الاستئذان ، باب : السلام للمعرفة وغير المعرفة . الفتح (١١/ ٢٣/ح٦٢٣٦) . ومسلم فى الإيمان ، باب : تفاضل الإسلام ، وأى أموره أفضل (١/ ٢/ ٩ ، ١٠ - النووى) . والنسائى فى الإيمان ، باب : أى الإسلام خير (٨/ ١٠٧) . وابن ماجه فى الأطعمة ، باب : إطعام الطعام (٢/ ١٠٨٣/ح٣٢٥٣) . وابن حبان فى صحيحه (١/ ٣٦٢/ح٥٠٦ - الإحسان) . والبخارى فى « الأدب المفرد » ، باب : التسليم بالمعرفة وغيرها (ص ٢١٧/ح١٠٤٥، باب ٤٦٧) . والبيهقى فى « الشعب » (٣/ ٢١٥/ح٣٣٥٩) ، و(٦/ ٤٢٥/ح٤٧٥١) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٢/ ٢٦٠/ح٣٣٠٢) .

جميعاً من طريق الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به .

قال البغوى : هذا حديث متفق على صحته .

وروى عن عبد الله بن عمرو من وجه آخر عند الترمذى فى الأطعمة ، باب : ما جاء فى فضل إطعام الطعام (٤/ ٢٨٧/ ح١٨٥٥) عن أبى الأحوص . وأحمد فى المسند (٢/ ١٧٠ ، ١٩٦) ، والبخارى فى « الأدب المفرد » ، باب : إفشاء السلام (ص ٢١١/ ح١٠١٠ ، باب ٤٤٩) من طريق محمد بن فضيل بن غزوان. والدرامى فى سننه (٢/ ١٠٩) من طريق جرير ، وكذا ابن حبان فى صحيحه ١٠/ ٣٦٢/ ح٥٠٥) .

جميعاً من طريق عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: « اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام ، وأفشوا السلام ، تدخلوا الجنان».

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

قلت : وعطاء بن السائب اختلط ، ورواية جرير عند الدارمى وابن حبان عنه بعد الاختلاط . ورواية عبد الوارث ، وهمام ، عند أحمد ، ورواية محمد بن فضيل بن غزوان عند البخارى ، ورواية أبى الأحوص عند الترمذى ، لم أجد من ذكرهم فيمن سمع منه قبل أو بعد الاختلاط . ورجال هذه الروايات ثقات أثبات .

٢٥٣ - قوله : عن زيد بن ثابت أن رسول الله - ﷺ - **خرج إلى أُحُد ، فرجع ناس خرجوا معه . فكان أصحاب رسول الله - ﷺ - فيهم ، فرقتين : فرقة تقول : نقتلهم ، وفرقة تقول : لا . هم المؤمنون ! فأنزل الله : ﴿ فما لكم فى المنافقين فئتين ﴾ ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : « إنها طيبة ، وإنها تنفى الخبث كما ينفى الكير خبث الحديد »** . (٢/ ٧٢٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى فضائل المدينة ، باب : المدينة تنفى الخبث . الفتح (٤/ ١١٥/ ح١٨٨٤) ، وفى المغازى ، باب : غزوة أُحُد . الفتح (٧/ ٤١٢/ ح٤٠٥٠) . وفى التفسير ، باب : **﴿ فمالكم فى المنافقين فئتين والله أركسهم ﴾** .

الفتح (٨/ ١٠٤/ ح٤٥٨٩) . ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٦/ ١٧/ ١٢٣ - النووى) ، وفى الحج ، بابٌ : المدينة تنفى خبثها ، وتسمى طابة وطيبة (٣/ ٩/ ١٥٥ - النووى) مختصراً على طرفه الأخير . والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة النساء (٥/ ٢٣٩/ ح٣٠٢٨) . والنسائى فى «تفسيره » (١/ ٣٩٥/ ح١٣٣) ، وأحمد فى « المسند » (٥/ ١٨٤ ، ١٨٧ ، ١٨٨) . والطبرانى فى « الكبير » (٥/ ١٢٠/ ح٤٨٠٤) ، والفسوى فى « المعرفة والتاريخ » (١/ ٣٤٨) . والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٢٢) .

جميعاً من طريق شعبة عن عدى بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد قال : سمعت زيد بن ثبت فذكره بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وعبد الله بن يزيد هو الأنصارى الخطمى ، وله صحبة .

وعند الطبرانى (ح٤٨٠٥) من طريق سفيان ، عن جابر متابع لشعبة بسنده .

* تنبيه : قول المؤلف فى لفظ الحديث : « هم المؤمنون » نقلها عن ابن كثير فى تفسيره (١/ ٥٠٥) منسوباً للإمام أحمد بالإسناد المذكور ، ولم أجدها فيما تقدم من مصادر عند أحمد ، وغيره .

وفي الباب عند البخارى في فضائل المدينة / باب فضل المدينة وأنها تنفى الناس ، من حديث أبي هريرة كما ينفى الكير خبث الحديث » الفتح (٤/ ١٠٤/ ح١٨٧١) .

وعند مسلم بلفظ « لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديث »

وحديث الباب ذكره فى الدر (٢/ ٣٤٠) ، ونسبه للطيالسى ، وابن أبى شيبة، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم .

٢٥٤ - قوله : وقال العوفى عن ابن عباس : **نزلت فى قوم كانوا قد تكلموا**

بالإسلام ؛ وكانوا يظاهرون المشركين . فخرجوا من مكة يطلبون حاجة لهم ، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا منهم بأس .. وإن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة ، قالت فئة من المؤمنين : اركبوا إلى الجبناء فاقتلوهم ، فإنهم يظاهرون عدوكم . وقالت فئة أخرى من المؤمنين : سبحان الله : - أو كما قالوا - أتقتلون قوماً قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به ؟ من أجل أنهم لم يهاجروا ؟ ولم يتركوا ديارهم نستحل دماءهم وأموالهم ؟ فكانوا كذلك فئتين ، والرسول عندهم لا ينهى واحداً من الفريقين عن شئ ، فنزلت : ﴿ فما لكم فى المنافقين فئتين﴾ ؟ . . (٢/٧٢٩) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ١٢٢) من طريق الحسن بن عطية عن أبيه عن ابن عباس فذكره .

ونسبه ابن كثير (١/ ٥٠٥) لابن أبى حاتم . ونسبه لهما السيوطى فى الدر (٢/ ٣٤٠) ، وإسناد القصة ضعيف جداً ، لضعف العوفى ، وابنه .

* وفي ترجيح المؤلف - رحمه الله - رواية العوفى على رواية زيد بن ثابت ، فيه نظر شديد .

٢٥٥ - قوله : عن مجاهد ، أنها نزلت فى قوم من أهل مكة ، كانوا يأتون النبى - ﷺ - فيسلمون رياء ، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون فى الأوثان ، يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا ، وهاهنا . فأمر بقتلهم - إن لم يعتزلوا ويصلحوا - ولهذا قال تعالى : ﴿ فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم (المهادنه والصلح) ويكفوا أيديهم (أى عن القتال) فخذوهم (أسراء) واقتلوهم حيث ثقفتموهم (أى حيث وجدتموهم) وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً ﴾ .

* يعنى قوله تعالى : ﴿ يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم ﴾ . (٢/ ٧٣٤) .

[صحيح] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ١٢٧) من طريق محمد بن عمرو قال : ثنا أبو عاصم، عن عيسى . ومن طريق المثنى قال : ثنا أبو حذيفة قال : ثنا شبل .

جميعاً عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد به . وإسنادهما صحيح رجالهما كلهم ثقات .

وذكره فى « الدر » (٢/ ٣٤٣) ، ونسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم .

٢٥٦ - قوله : وقد ورد أن النبى - ﷺ - « ودى بعض القتلى من المعاهدين» . (٢/ ٧٣٦) .

[حسن وسنده ضعيف] .

أخرجه الترمذى فى الديات ، باب : ما جاء فيمن يقتل نفساً معاهدة (٤/ ٢٠/ ح١٤٠٤) من طريق يحيى بن آدم عن أبى بكر بن عياش ، عن أبى سعد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : « أن النبى ﷺ وَدَى الكافِرِيّْن بدية المسلمين ، وكان لهما عهد من رسول الله ﷺ » .

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وأبو سعد البقال اسم سعيد بن المرزبان .

قلت : وسعيد بن المرزبان الكوفى ، الأعور ، ضعيف مدلس . كما فى «التقريب » .

وهذا ليس معناه أن خروج دية المعاهدة غير ثابتة ، فقد ثبتت فى أحاديث أُخر على وجه العموم ، أما نحن فى هذا الموضع ، إنما نخرج أحاديث مخصوصة لبعض الأحداث ، التى يستدل بها على خروج دية المقتول المعاهد .

ويشهد لما تقدم عند الترمذى ، ما أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٨٠) من أسباب غزوة بنى النضير من طريق إسماعيل بن أبى إدريس قال : أنبأنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن عمه موسى بن عقبة أن النبى ﷺ ذهب إلي بنى النضير يستعينهم على دية الكلابيين ، فهموا بالغدر به .

وأخرجه فى موضع آخر (٤/ ٣٥٤) بسنده عن أحمد بن عبد الجبار قال : حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق قال : حدثنى يزيد بن رومان قال : خرج رسول الله ﷺ إلى بنى النضير فى ذنيك القتيلين من بنى عامر الذين قتلهما عمرو بن أمية الضمرى .

وانظر مسند الإمام أحمد (٢/ ١٨٠ ، ١٨٣ ، ٢٢٤) ، وأبا داود فى الديات، باب : دية الذمى (٤/ ١٩٣/ ح٤٥٨٣) . والنسائى فى القسامة ، باب : كم دية الكافر (٨/ ٤٥) . والترمذى فى الديات ، باب : ما جاء فى دية الكافر (٤/ ٢٥/ ح١٤١٣) . وابن ماجه فيه ، باب : دية الكافر (٢/ ٨٨٣/ ح٢٦٤٤) . والبيهقى (٨/ ١٠١) من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بألفاظ متقاربة فى إثبات الدية للمعاهد والكافر .

قال الترمذى : حديث حسن .

وقال فى « الزوائد » : إسناده حسن ، لقصوره عن درجة الصحيح .... وعمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده مختلف فيه .

٢٥٧ - قوله : عن أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيله ، وما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض** » . (٢/ ٧٤٠) .

[صحيح] .

هذا الحديث نسبه المؤلف - رحمه الله - إلى الصحيحين بهذا اللفظ ، وهو غير صواب ، فقد أخرجه مسلم فى الإمارة ، باب : ما أعده الله تعالى للمجاهد (٥/ ١٣/ ٢٨ - النووى) . والنسائى فى الجهاد ، باب : درجة المجاهد فى سبيل الله عزَّ وجَلَّ (٦/ ١٩) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٦٥/ ح٤٥٩٣) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٠/ ٣٤٧/ ح٢٦١١) .

جميعاً من طريق عبد الله بن وهب ، حدثنى أبو هانئ الخولانى ، عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى ، عن أبى سعيد الخدرى . أن رسول الله ﷺ قال : « يا أبا

سعيد من رضى بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً وجبت له الجنة . فعجب لها أبو سعيد . فقال : أعدها علىَّ يا رسول الله . ففعل ، ثم قال : « وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض » قال : وما هى يا رسول الله ؟ قال : «الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله».

قال البغوى : هذا حديث صحيح أخرجه مسلم .

وأما لفظ الباب فأخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : درجات المجاهدين فى سبيل الله . الفتح (٦/ ١٤/ ح٢٧٩٠) . وفى التوحيد ، باب : ﴿ **وكان عرشه على الماء** ﴾ . الفتح (١٣/ ٤١٥/ ح٧٤٢٣) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٠/ ٣٤٦/ ح٢٦١٠) من طريق فليح بن سليمان ، عن هلال بن علىّ ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « منْ آمن بالله ورسوله ، وأقام الصلاة ، وصام رمضان ، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، جاهد فى سبيل الله أو جلس فى أرضه التى ولد فيها » . فقالوا : يا رسول الله، أفلا نبشر الناس ؟ قال : « إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيل الله ، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض . . . إلخ » الحديث .

قال البغوى : هذا حديث صحيح ، أخرجه محمد - يعنى البخارى .

وأخرجه ابن حبان (٧/ ٦٤/ ح٤٥٩٢) من نفس طريق البخارى ، ولكن قال فيه : « عن عبد الرحمن بن أبى عمرة » بدلاً من « عطاء بن يسار » .

قال الحافظ في « الفتح » (٦/ ١٥) : كذا لأكثر الرواه عن فليح ، وقال أبو عامر العقدى « عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن أبي عمرة » بدل عطاء بن يساراً أخرجه أحمد وإسحق في « مسنديهما » عنه ، وهو وهم من فليح في حال تحديثه لأبي عامر وعند فليح بهذا الإسناد حديث غير هذا سيأتى في الباب الذي بعد هذا فلعله انتقل ذهنه من حديث إلى حديث ، وقد نبه يونس بن محمد في روايته عن فليح على أنه كان ربما شك فيه ، فأخرج أحمد عن يونس عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن أبي عمرة وعطاء بن يسار عن أبي هريرة

فذكر هذا الحديث قال فليح ولا أعلمه إلا ابن أبي عمرة ، قال يونس : ثم حدثنا به فليح فقال عطاء ابن يسار ولم يشك أنتهى . وكأنه رجع إلى الصواب فيه .

ولم يقف ابن حبان على هذه العلة فأخرجه من طريق أبي عامر ، والله الهادى إلى الصواب . وقد وافق فليحاً على روايته إياه عن هلال عن عطاء عن أبي هريرة محمد بن جحادة عن عطاء أخرجه الترمذى من روايته مختصراً ، ورواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار فاختلف عليه فقال : هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردى عنه عن عطاء عن معاذ بن جبل أخرجه الترمذى وابن ماجه، وقال همام عن زيد عن عطاء عن عبادة بن الصامت أخرجه الترمذى والحاكم ورجح رواية الدراوردى ومن تابعه على رواية همام ، ولم يتعرض لرواية هلال مع أن بين عطاء بن يسار ومعاذ أنقطاعاً .

وانظر الترمذى فى صفة الجنة ، باب : ما جاء فى صفة درجات الجنة (٤/ ٦٧٤ ، ٦٧٥/ح٢٥٢٩ ، ٢٥٣٠ ، ٢٥٣٢) . وانظر إلى صنيع السقاف فى تخريج هذا الحديث (ص ٩٨/ ح٢٤٤) .

٢٥٨ - قوله : عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من **رمى بسهم فله أجره درجة » .. فقال رجل : يا رسول الله ، وما الدرجة ؟ فقال : «أما إنها ليست بعتبة أمك ، ما بين الدرجتين مائة عام »** . (٢/ ٧٤٠ ، ٧٤١) .

[صحيح] .

ذكره ابن كثير (١/ ٥١٣) ، وقال : وقال الأعمش عن عمرو بن مرة ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « فذكره » .

قلت : وإسناد رجاله كلهم ثقات ، وأبو عبيدة هو ابن عبد الله بن مسعود ، قال الحافظ فى التقريب : والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه .

ويشهد على إرساله أن الحافظ ذكره فى « المطالب » (٢/ ١٦٢/ح١٩٤٧) منسوباً لـ « لحارث » عن أبى عبيدة مرسلاً بلفظ : « قاتلوا أهل الكفر ، فمن

بلغ بسهمه فله درجة . قال رجل : يا رسول الله ما الدرجة ؟ قال : « ما بين السماء والأرض » .

وسكت عنه البوصيرى فى « الإتحاف » . والأول ذكره فى الدر (٢/ ٣٦٥) ، ونسبه لابن أبى حاتم ، وابن مردويه عن ابن مسعود مرفوعاً .

قلت : ولكن له شاهد عند أحمد (٤/ ٢٣٥) . والنسائى فى الجهاد ، باب : ثواب من رمى بسهم فى سبيل الله (٦/ ٢٧) . وابن حبان فى صحيحه (٧/ ٦٦/ ٤٥٩٧ - الإحسان) . من طريق أبى معاوية : ثنا الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن شرحبيل ، عن كعب بن مرة مرفوعاً : « ارموا من بلغ العدو بسهم رفعه الله به درجة » . قال ابن النحام : يا رسول الله ، وما الدرجة ؟ قال : « إما إنها ليست بعتبة أمك ، ولكن ما بين الدرجتين مائة عام » .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، على شرط مسلم .

وأخطأ من جمع بين حديث عبد الله بن مسعود ، وكعب بن مرة ، فهذا من وجه ، والآخر من وجه ثانى . وانظر فى ذلك تخريج السقاف للظلال (ص ٩٩٠/ ح٢٤٥) .

وله شاهد آخر لطرقه الأول عند أحمد في المسند (٤/ ٣٨٤) من طريق هشام حدثنا قتادة ، عن سالم بن الجعد ، عن معذان بن أبي طلحة ، عن ابن أبي نجيح السلمى مرفوعاً بلفظ « من بلغ بسهم في سبيل الله عز وجل فله درجة في الجنة » الحديث .

وأخرجه من وجهه أخر عن سعيد عن قتادة بسنده بلفظ « من رمى بسهم في سبيل الله فبلغه درجة في الجنة » .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، إلا أن قتادة وسالم مدلسان وقد عنعناه وعند الطبرانى عن معاذ بلفظ « . . . ومن رمى بسهم في سبيل الله كتب الله له

به درجة » قال في « المجمع » (٥/ ٢٧٠، ٢٧١) رجاله رجال الصحيح إلا أن سالم بن أبي الجعد بم يدرك معاذاً .

٢٥٩ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - : **« من مات ولم يغزو ، ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة من النفاق »** . (٢/ ٧٤٢) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الإمارة ، باب : ذم من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه بالغزو (٥/١٣/٥٦ - النووى) . وأحمد (٢/ ٣٧٤) . وأبو داود فى الجهاد ، باب : كراهية ترك الغزو (٣/ ١٠/ح٢٥٠٢) . والنسائى فى الجهاد ، باب : التشديد فى ترك الجهاد (٦/ ٨) ، والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ١٢/ ح٤٢٢٣).

جميعاً من طريق عبد الله بن المبارك ، عن وهيب بن الورد المكى ، عن عمر ابن محمد بن المنكدر ، عن سُمَىّ ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « فذكره » . وإسناده صحيح .

وفى الباب عن أبى أمامة عند الدارمى (٢/ ٢٠٩) قال : أخبرنا الحكم بن المبارك ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا يحيى بن الحارث ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبى أمامة رضى الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : « من لم يغز، ولم يجهز غازياً ، أو يخلف غازياً فى أهله بخير ، أصابه الله بقارعة يوم القيامة » .

وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » (٢/ ٢٠٠) وقال : رواه أبو داود وابن ماجة عن القاسم ، عن أبي أمامة ، وسكت عليه .

قلت : وإسناده حسن ، على الخلاف فى القاسم بن عبد الرحمن ، ولا ضرر فى كون الرواية الأولى نص فيها على أنه « يموت على شعبة من نفاق » ، وأن الثانية : « يصاب بقارعة يوم القيامة » .

قلت : وأى قارعة أشد من أن يبعث العبد يوم القيامة على شعبة من النفاق ، نسأل الله العافية .

وفي الباب أيضاً عن وثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أهل بيت لا يغزو منهم غاز ، أو يجهز غازياً بسِّلك أو مأثرة ، أو ما بعدلها من الورق ، أو يخلفه في أهله بخير إلا أصابهم الله بقارعة قبل يوم القيامة » .

قال في « المجمع » (٥/ ٢٨٤) : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وهو ضعيف .

* **فائدة** : قال ابن المبارك بعد حديث أبى هريرة : « نرى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ » .

وتعقبه النووى فقال : هذا الذى قاله ابن المبارك محتمل ، وقد قال غيره أنه عام . والمراد أن من فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد فى هذا الوصف ، فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق .

٢٦٠ - قوله : أن رجلاً قال للنبى - ﷺ - : أجاهد . قال : « **لك أبوان** »؟ **قال : نعم ، قال : « ففيهما جاهد »** . . (٢/ ٧٤٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : الجهاد بإذن الأبوين . الفتح (٦/ ١٦٢/ ح٣٠٠٤) . وفى الأدب ، باب : لا يجاهد إلا بإذن الأبوين . الفتح (١٠/ ٤١٧/ ح٥٩٧٢) . ومسلم فى البر والصلة ، باب : بر الوالدين وأنهما أحق به . (٦/ ١٦/ ١٠٣ - ١٠٤ - النووى) . وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى الرجل يغزو وأبواه كارهان (٣/ ١٧/ ح٢٥٢٩) . والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فيمن خرج فى الغزو وترك أبويه (٤/ ١٩١ - ١٩٢/ ح١٦٧١) . والنسائى فى الجهاد ، باب : الرخصة فى التخلف لمن له والدان (٦/ ١٠) . والبيهقى فى «الكبرى » (٩/ ٢٥ - ٢٦) .

جميعاً من طريق سفيان وشعبة : حدثنا حبيب بن أبى ثابت قال : سمعت أبا العباس الشاعر - وكان لا يتهم فى حديثه - قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن

العاص رضى الله عنهما يقول : جاء رجل إلى النبى ﷺ يستأذنه فى الجهاد ، فقال له رسول الله ﷺ : « فذكره بألفاظ متقاربة » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى عند أحمد ، وأبى داود ، والبيهقى ، وصححه ابن حبان . وعن جاهمة السلمى عند أحمد ، والنسائى ، وابن ماجه، والبيهقى .

وقد اختلف فى إسناده على محمد بن طلحة اختلافاً كثيراً ، ذكره ابن حجر فى كتابه «الإصابة» ، فى ترجمة جاهمة .

قال الحافظ في « الفتح » (٦/ ١٦٣) : وروى النسائى وأحمد من طريق معاوية بن جاهمة » أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله أردت الغزو وجئت لأستشيرك ، فقال هل لك من أم؟ قال : نعم . قال الزمها « الحديث ، ورواه البيهقي من طريق ابن جرير عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية بن جاهمة السلمى عن أبيه قال : « أتيت النبي ﷺ أستاذنه في الجهاد « فذكره وقد اختلف في إسناده على محمد بن طلحة اختلافاً كثيراً بينته في ترجمة جاهمة من كتابى في الصحابة .

ولمسلم وسعيد بن منصور من طريق ناعم مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو في نحو هذه القصة ، قال : « ارجع إلي والديك فأحسن صحبتهما » لأبى داود و عند ابن حبان من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو « ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما » وأصرح من ذلك حديث أبي سعيد عند أبي داود بلفظ .

ارجع فاستأذنهما ، فإن أذنا لك فجاهد ، وإلا فبرهما » وصححه ابن حبان .

ويشهد له ما أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فسأله عن أفضل الأعمال ، قال : « الصلاة » ، قال : ثم مه ؟ قال : « الجهاد » ، قال : فإن لى والدين ، فقال : « آمرك

بوالديك خيراً » فقال : والذى بعثك بالحق نبياً لأجاهدن ولأتركنهما . قال : «فأنت أعلم » .

قال الحافظ : وهذا محمول على جهاد فرض العين توفيقاً بين الحديثين . اهـ بتصرف

٢٦١ - قوله : حديث : « **بنى الإسلام على خمس ...** » . (٧٤٦/٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الإيمان ، باب : دعاؤكم إيمانكم . الفتح (١/ ٦٤/ ح٨). وفى التفسير ، باب : ﴿ **وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة** ﴾ . الفتح (٨/ ٣٢/ ح٤٥١٤) . ومسلم فى الإيمان ، باب : أركان الإسلام ودعائمه العظام . (١/ ١/ ١٧٦ - ١٧٧ - النووى) . والترمذى فى الإيمان ، باب : ما جاء بنى الإسلام على خمس (٥/ ٥/ ٢٦١٠) . والنسائى فى الإيمان وشرائعه ، باب : على كم بنى الإسلام . (٨/ ١٠٧ - ١٠٨) . وابن حبان فى « صحيحه » (١/ ١٨٨/ ح١٥٨) . والبيهقى فى « الشعب » (١/ ٥٤/ ح٢٠) . والبغوى فى «شرح السُّنَّة » (١/ ١٧ - ١٨/ ح٦) .

جميعاً من طريق حنظلة بن أبى موسى ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر به .

وهو عند مسلم من طريق أبى مالك الأشجعى ، وسعيد بن طارق ، كلاهما عن سعد بن عبيدة السلمى ، عن ابن عمر ، مع تقديم وتأخير فى الأركان .

وأخرجه أحمد فى مسنده (٢/ ٢٦ ، ٩٣ ، ١٢٠) من ثلاثة أوجه :

الأول : من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن يزيد بن بشر ، عن ابن عمر مرفوعاً ، وفيه تقديم الحج على الصيام، وفى آخره : « فقال رجل : والجهاد فى سبيل الله . قال ابن عمر : الجهاد حسن ، هكذا حدثنا رسول الله ﷺ » .

وهذه طريقه ضعيفة ، يزيد بن بشر السكسكى مجهول ، كما فى الجرح (٩/ ٢٥٤) .

الثانى : من طريق أبى النضر : ثنا أبو عقيل ، عن بركة بن يعلى التيمى ، حدثنى أبو سويد العبدى ، عن ابن عمر . وفى أوله قصة ، ولفظه نحو لفظ الوجه الأول ، وفى آخره أيضاً السؤال عن الجهاد ورد ابن عمر : « من جاهد فإنما يجاهد لنفسه » .

قلت : وإسناده أيضاً ضعيف ، بركة بن يعلى ، قال الذهبى فى الميزان (١/ ٣٠٤) : لا يعرف .

الثالث : من طريق هشام ثنا عاصم ، عن أبيه ، عن ابن عمر به ، وقدم الحج على الصيام . ومن هذا الوجه أخرجه مسلم فيما تقدم .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٣٠٩/ ح١٣٢٠٣) من طريق حنظلة عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، فذكره بلفظه ، وإسناده صحيح .

وعنده (١٢/ ٤١٢/ ح١٣٥١٨) من طريق الحسن بن أبى جعفر ، عن يزيد الأعرج الشنى عن مجاهد ، عن ابن عمر . « فذكره » مرتين .

وإسناده ضعيف ، لضعف الحسن بن أبى جعفر الجفرى .

وقد رواه أيضاً الترمذى من وجه آخر (ح٢٦٠٩) من طريق ابن عيينة عن سعيد ابن الخمس التميمى ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن ابن عمر . به .

وقال : حديث حسن صحيح .

وفى الباب عن ابن عباس عند الطبرانى (١٢/ ١٧٤/ ح١٢٨٠٠) من طريق أسد بن موسى : ثنا مؤمل بن إسماعيل ، عن حماد بن زيد ، عن عمرو بن مالك عن أبى الجوزاء ، عن ابن عباس ، وطرفه الأول بمثل ما تقدم ، وذكر من الأركان الشهادة والصلاة والصيام فقط ، وفى آخره : « فمن ترك واحدة منهن كان كافراً حلال الدم » .

قال في « المجمع » (١/٤٨) وإسناده حسن .

وكتب الأخ الفاضل أبو عبد الرحمن عبد الحميد هنداوى فى هامش المعجم متعقباً الهيثمى : « بل الراجح ضعفه ؛ لأن مؤمل بن إسماعيل ، سيئ الحفظ ، وقد ضعفه الألبانى فى « ضعيف الجامع » (٣٦٩٨) اهـ كلامه حفظه الله.

وفي الباب أيضاً عن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ بنى الإسلام على خمس . شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وحج البيت وصوم رمضان . رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى في الكبير والصغير وإسناد أحمد صحيح . وعن عمارة بن حزم قال قال رسول الله ﷺ أربع فرضهن الله عز وجل في الإسلام فمن جاء بثلاث لم يغنين عنه شيئاً حتى يأتى بهن جميعاً الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت رواه أحمد والطبرانى في الكبير وفي إسناده ابن لهيعة . (مجمع الزوائد (١/٤٧) .

والحديث عزاه الحافظ في « الفتح » لأبي عوانة وعبد الرزاق .

٢٦٢ - قوله : سبب نزول هذه الآيات - ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب لتحكم بين الناس بما أراك الله .... ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ ... وكان فضل الله عليك عظيماً - أن نفراً من الأنصار - قتادة بن النعمان وعمه رفاعة - غزوا مع رسول الله - ﷺ - فى بعض غزواته . فسرقت درع لأحدهم (رفاعة) . فحامت الشبهة حول رجل من الأنصار من أهل بيت يقال لهم : بنو أبيرق . فأتى صاحب الدرع رسول الله - ﷺ - فقال : إن طعمة بن أبيرق سرق درعى . (وفى رواية : إنه بشير بن أبيرق .. وفى هذه الرواية : أن بشيراً هذا كان منافقاً يقول الشعر فى ذم الصحابة وينسبه لبعض العرب !) . فلما رأى السارق ذلك عمد إلى الدرع فألقاها فى بيت رجل يهودى (اسمه زيد بن السمين) . وقال لنفر من عشيرته : إنى غيبت الدرع ، وألقيتها فى بيت فلان . وستوجد عنده . فانطلقوا إلى رسول الله - ﷺ - فقالوا : يا نبى الله : إن صاحبنا برئ ، وإن الذى سرق الدرع فلان . وقد أحطنا بذلك علماً؟ . فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس ، وجادل عنه ، فإنه إن لم يعصمه الله بك يهلك .. ولما عرف رسول الله - ﷺ - أن الدرع وجدت فى بيت اليهودى ، قام فبرأ ابن أبيرق

وعذره على رؤوس الناس . وكان أهله قد قالوا للنبى - ﷺ - قبل ظهور الدرع فى بيت اليهودى - إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت ! قال قتادة : فأتيت رسول الله - ﷺ - فكلمته . فقال : « عمدت إلى أهل بيت يذكر منهم إسلام وصلاح وترميهم بالسرقة على غير ثبت ولا بينة ؟ » . قال : فرجعت ، ولوددت أنى خرجت من بعض مالى ولم أكلم رسول الله - ﷺ - فى ذلك . فأتانى عمى رفاعة فقال : يا ابن أخى ما صنعت ؟ فأخبرته بما قال لى رسول الله - ﷺ - فقال : الله المستعان .. فلم نلبث أن نزلت : ﴿ إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ، ولا تكن للخائنين خصيماً ﴾ - أى بنى أبيرق - وخصيماً : أى محامياً ومدافعاً ومجادلاً عنهم - « واستغفر الله » - أى مما قلت لقتادة - ﴿ إن الله كان غفوراً رحيماً ﴾ .. ﴿ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ﴾ - إلى قوله تعالى : ﴿رحيماً﴾ - أى لو استغفروا الله لغفر لهم - ﴿ ومن يكسب إثماً فإنما يكسبه على نفسه ﴾ - إلى قوله : ﴿ إثماً مبيناً ﴾ ... ﴿ ولولا فضل الله عليك ورحمته ﴾ إلى قوله : ﴿ فسوف نؤتيه أجراً عظيماً ﴾ .. فلما نزل القرآن أتى رسول الله - ﷺ - بالسلاح فرده إلى رفاعة .. قال قتادة : لما أتيت عمى بالسلاح - وكان شيخاً قد عمى - أو عشى - فى الجاهلية ، وكنت أرى إسلامه مدخولاً ، فلما أتيته بالسلاح قال : يابن أخى هى فى سبيل الله . فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً ! فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين ، فأنزل الله تعالى : ﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ، ويتبع غير سبيل المؤمنين، نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً * إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء * ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً ﴾ . (٢/ ٧٥١ ، ٧٥٢) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة النساء (٥/ ٢٤٤ - ٢٤٦/ح ٣٠٣٦) . وابن جرير فى تفسيره (٤/ ٥/ ١٧٠ - ١٧١) . والطبرانى

(١٩/ ٩/ ح١٥) من طريق الحسن بن أحمد بن أبى شعيب أبو مسلم الحرانى ، حدثنا محمد بن سلمة الحرانى .

وأخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٣٨٥ - ٣٨٨) من طريق أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير .

جميعاً عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن أبيه ، عن جده قتادة بن النعمان . فذكره بطوله :

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى ، وروى يونس بن بكير وغير واحد هذا الحديث عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسل لم يذكروا فيه عن أبيه عن جده .

قلت : أما قوله : « لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى » فيرد بما وقع عند الحاكم من وصل الحديث من طريق يونس بن بكير .

وأما قوله : « روى يونس بن بكير وغير واحد . . . مرسلاً » ، فكما هو معلوم أن المرسل لا يضعف الموصول ، لا سيما وأن الحديث روى موصولاً من وجهين .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وسكت عنه الذهبى.

قلت : وليس على شرط مسلم ، كما تقدم فى حق ابن إسحاق ، وعمر بن قتادة ، لم يرو له سوى الترمذى ، وهو مقبول ، فكيف يكون على شرط مسلم. فالحديث حسن إن شاء الله لا سيما وأن محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند الحاكم .

والحديث ذكره الواحدى فى « الأسباب » (ص ١٤٨ ، رقم ٣٦٤) .

والسيوطى فى « الدر » (٢/ ٣٨٢) ، ونسبه زيادة على ما تقدم إلى ابن المنذر، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ .

وذكره ابن حجر فى تخريج « الكشاف » (ص ٤٩ ، رقم ٤٠٠) .

وحسنه الالباني في « صحيح الترمذي » (٣/ ٤٢) .

٢٦٣ – قوله : عن أبى بكر بن أبى زهير ، قال : « **أخبرت أن أبا بكر – رضى الله عنه – قال : « يا رسول الله ، كيف الفلاح بعد هذه الآية ؟ ﴿ ليس بأمانيكم ولا أمنى أهل الكتب ، من يعمل سوءاً يجز به ﴾ .. فكل سوء عملناه جزينا به .. فقال النبى – ﷺ – : « غفر الله لك يا أبا بكر . ألست تمرض ؟ ألست تنصب ؟ ألست تحزن ؟ ألست تصيبك اللأواء ؟ قال : بلى ! قال : « فهو مما تجزون به** » . (٢/ ٧٦٣) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (١/ ١١) . وابن جرير فى « تفسيره » (٤/ ٥/ ١٨٩) . والحاكم (٣/ ٧٤ – ٧٥) . والمروزى فى « مسند أبى بكر » (١١١) .

جميعاً من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن أبى بكر بن أبى زهير ، عنه.

وعند أحمد (أُخْبِرتُ) عن أبى بكر رضى الله عنه قال : فذكره .

واللفظ لأحمد .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : بل إسناده ضعيف ، للانقطاع بين أبى بكر الصِّدِّيق ، وأبى بكر بن أبى زهير فهو من صغار التابعين ، وقال الحافظ : مقبول يعنى إذا توبع ، وقد توبع عند أحمد (١/ ٧) . وابن جرير (٤/ ٥/ ١٨٨ – ١٨٩) . من طريق عبد الوهاب ابن عطاء ، عن زياد الجصاص ، عن علىّ بن زيد ، عن مجاهد قال : حدثنى عبد الله بن عمر أنه سمع أبا بكر يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : **﴿من يعمل سوءاً يجز به ﴾** فى الدنيا .

قلت : وهذه متابعة ضعيفة ، زياد بن أبى زياد الجصاص : ضعيف ، وعلىّ بن زيد بن جدعان ، ضعيف كذلك . وسماه فى « المسند » (علىّ بن أبى زيد) ، ولعله خطأ من الناسخ .

قلت : وله شاهد آخر عند الطبرى . من طريق يزيد بن حيان ، ثنا عبد الملك ابن الحسن الحارثى محمد بن زيد بن قنفذ ، عّن عائشة ، عن أبى بكر قال : لما نزلت ﴿ **من يعمل سوءاً يجز به** ﴾ قال أبو بكر : يا رسول الله كل ما نعمل نؤاخذ به . فقال : يا أبا بكر أليس يصيبك كذا وكذا ، فهو كفارته .

قلت : وهو شاهد حسن لا بأس به ؛ يزيد بن حبان هو النبطى البلخى . صدوق يخطئ كما فى « التقريب » . وعبد الملك بنّ الحسن الحارثى ، لا بأس به . كذا فى التقريب .

وله شاهد ثالث عنده أيضاً من طريق ابن وكيع ، ثنا روح بن عبادة . (ح) ومن طريق يعقوب بن إبراهيم ، ثنا هشيم (ح) .

قالوا : أخبرنا ، وقال روح : ثنا أبو عامر الخزاز ، عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة . قالت : قلت : إنى لأعلم أى آية فى القرآن أشد ، فقال لى رسول الله ﷺ : « أى آية » . فقلت : ﴿ **من يعمل سوءاً يجز به** ﴾ قال : « إن المؤمن ليجازى بسوء عمله فى الدنيا » ، ثم ذكر أشياء منهن المرض ، والنصب فكان آخره أن ذكر النكبة ، فقال : « كل ذى يجزى بعمله يا عائشة . . . إلخ » الحديث . لفظ رواية روح .

وفى رواية هشيم : « هو ما يصيب المؤمن حتى النكبة ينكبها » مختصراً .

قلت : وهذا إسناد حسن ، أبو عامر الخزاز ، صدوق سىء الحفظ .

ويشهد لحديثها ما أخرجه أحمد (٦/ ٦٦) عنها من طريق ابن وهب أخبرنى عمرو ، أن بكر بن سوادة حدثه ، أن يزيد بن أبي يزيد حدثه عن عبيد بن عمير عنها ، أن رجلاً تلا هذه الآية : ﴿ **من يعمل سوءاً يجز به** ﴾ قال : إنا لنجزى بكل عملنا هلكنا إذاً . فبلغ ذاك رسول الله ﷺ فقال : « نعم يجزى به المؤمنون فى الدنيا فى مصيبة فى جسده ، فيما يؤذيه » .

قال فى « المجمع » (٧/ ١٢) : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح .

قلت : وهو يصلح أيضاً شاهد لحديث أبى بكر من رواية عبد الله بن عمر عنه ، وذكره فى الدر (٢/١/٤٠١) ، ونسبه لسعيد بن منصور ، والبخارى فى التاريخ ، وأبى يعلى ، وابن جرير ، والبيهقى فى الشعب . وقال : بسند صحيح عن عائشة .

وفى الباب بسند صحيح وآخر حسن من مرسل عطاء ، ومسلم بن أبى عمران البطين . كلاهما عن أبى بكر بنحو ماتقدم . وهما عند ابن جرير .

في الشُعب (ح ٩٨٠٩) : عن أميه بنت عبد الله.

أنها سألت عائشة زوج رسول الله ﷺ عن قوله تعالى ﴿ **من يعمل سوءً يُجز به** ﴾ قالت ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ عنها فقال يا عائشة هذه مبايعة الله العبد لما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة حتى البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها في جيبه حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الأحمر من الكير . رواه أحمد وأمينه لم اعرفها. وهو عند الطاليسى تحت رقم (١٥٨٤) قاله محقق « الشُعب » وعن حيان بن بسطام قال كنت مع ابن عمر فمر بعبد الله بن الزبير وهو مصلوب فقال رحمك الله أبا خبيب سمعت أباك يعنى الزبير يقول قال رسول الله ﷺ « من يعمل سوء يجز به في الدنيا» . رواه البزار وفيه عبد الرحمن بن سليم بن حيان ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . (مجمع الزوائد ١٢/٧) .

فبالجملة هذه طرق يقوى بعضها بعضاً ، وتجعل للحديث أصلاً صحيحاً ، لا سيما وأن له أصل فى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة .

فأخرجه فى البر والصلة ، باب : ثواب المؤمن فيما يصيبه (٦/١٦/ ١٣٠ - النووى) . والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة النساء (٥/ ٢٤٧ - ٢٤٨/ ح٣٠٣٨) . والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٤٠٥/ ح١٤٢) . وابن عيينة فى تفسيره (ص ٢٣٨) ، والبيهقى فى السنن (٣/ ٣٧٣) و« الشعب » (/ ١٥٠ /٧ ح٩٨٠٤).

جميعاً من طريق سفيان ، عن ابن محيصن ، عن محمد بن قيس بن مخرمة،

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : لما نزلت : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً . فقال رسول الله ﷺ : قاربوا وسددوا ، ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها ، أو الشوكة يشاكها » واللفظ لمسلم .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

٢٦٤ - قوله : عن ابن عمر ، يحدث عن أبى بكر الصِّدِّيق قال : كنت عند النبى - ﷺ - فنزلت هذه الآية : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ، ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً ﴾ فقال رسول الله - ﷺ - : « يا أبا بكر ، ألا أقرئك آية نزلت على ؟ » قال : قلت : يا رسول الله فأقرأنيها .. فلا أعلم أنى قد وجدت انفصاماً فى ظهرى ، حتى تمطيت لها !؟ فقال رسول الله - ﷺ - : « مالك يا أبا بكر » ؟ فقلت: بأبى أنت وأمي يا رسول الله ! وأينا لم يعمل السوء ، وإنا لمجزيون بكل سوء عملناه! فقال رسول الله - ﷺ - : « أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون فإنكم تجزون بذلك فى الدنيا ، حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب . وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة » . (٢/ ٧٦٣) .

[حسن] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (٢٦٣) عند ابن جرير من طريق زياد الجصاص، عن على بن زيد عن مجاهد ، عن ابن عمر ، وهو عند أحمد كذلك من نفس الطريق . وأخرجه الترمذى(٥/ ٢٤٨/ ح٣٠٣٩) ، والبغوي في «شرح السنة » (٥/ ٢٤٩ - ٢٥٠/ ح١٤٣٩) من وجه آخر من طريق روح بن عبادة ، عن موسى ابن عبيدة ، أخبرنى مولى بن سباع قال : سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن أبى بكر الصِّدِّيق قال : فذكره بمثله .

قال الترمذى : هذا حديث غريب ، وفى إسناده مقال . موسى بن عبيدة يضعف فى الحديث ، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل . ومولى بن سباع مجهول . وقد رُوِىَ هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبى بكر وليس له إسناد صحيح أيضاً .

قلت : بل تقدم معنا فى الحديث الماضى عن أبى بكر بأسانيد حِسَان ، وإن كان فى جُلِّ الطرق مقال : إلاأنه ينجبر بكثرتها وخفة ضعفها فى بعضها ، وانظر تخريج الحديث المتقدم .

والحديث نسبه ابن كثير (٥٢٨/١) لابن مردويه ، والسيوطى فى الدر (٤٠٠/٢) ولعبد بن حميد وابن المنذر .

وفي الباب عن أبي بن كعب عند البيهقي في « الشعب » (١٥٣/٧/ح٩٨١٤) من طريق إبراهيم بن مرزوق نا روح بن أسلم ، عن همام ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله ، عن زياد بن الربيع قال : قلت لأبي بن كعب : يا أبا المنذر آية في كتاب الله أحزنتني . قال : وما هي ؟ قلت : ﴿ **ومن يعمل سوءاً يجز به**﴾ قال : « إن كنت أراك فقيهاً ، إن المؤمن لا يصيبه مصيبة قدم ولا ختلاج عرق ولا خدش عود ، إلا بذنب، وما يعفوا الله عنه أكثر » .

وإسناده ضعيف ، فيه روح بن أسلم الباهلي ، أبو حاتم البصرى ، ضعيف . كذا في « التقريب » وعنده عن عائشة (٩٨٠٦) بسند صحيح ، أن رجلاً تلا هذه الآية ﴿ **من يعمل سواء يجز به** ﴾ فقال : إنا لنجزي بما عملنا هلكنا إذاً ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ : « قال : نعم يجزى به المؤمن : في الدنيا ، مصيبة في جسده وماله وفيما يؤذيه » .

وعنده أيضاً عن الحسن (ح ٩٨١٢) من طريق سعيد بن منصور ، نا أبو معاوية ، عن عاصم الأحول ، عن الحسن في قوله : « **من يعمل سوءاً يجز به**» فقال : إنما ذاك إنما أراد الله عز وجل هوانه ، فأما من أراد الله عز وجل كرامته فإنه يتجاوز عن سيئاته ، وعد الصدق الذي كانوا يوعدون .

٢٦٥ - قوله : عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله إنى لأعلم أشد آية فى القرآن . فقال : « ما هى يا عائشة ؟ » قلت : « من يعمل سوءاً يجز به » ، فقال : « ما يصيب العبد المؤمن ، حتى النكبة ينكبها » . (٧٦٣/٢) .

[حسن] .

تقدم تخريجه ، انظر الحديث رقم (٢٦٣) ، (٢٦٤) ، وانظر أبا داود فى الجنائز ، باب : عيادة النساء (٣/ ١٨٠ - ١٨١/ ح٣٠٩٣)، و« الشعب » (٧/ ١٥٢/ ح٩٨١٠) من نفس طريق أبى عامر الخزاز.

وطرفه الأخير قد استوعبنا تخريجه فى كتابنا : « خير الزاد » ، طبع المكتبة التجارية ، فانظره إن شئت .

٢٦٦ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : **لما نزلت : ﴿ من يعمل سوءاً يجز به ﴾ شق ذلك على المسلمين ، فقال لهم رسول الله - ﷺ - : « سددوا وقاربوا ، فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة ، حتى الشوكة يشاكها والنكبة ينكبها »** . (٢/ ٧٦٣) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه ، انظر حديث رقم (٢٦٣) ، (٦٤)، (٦٥).

٢٦٧ - قوله : قال علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس فى هذه الآية (*) : **كان الرجل فى الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقى عليها ثوبه . فإذا فعل ذلك فلم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً . وإن كانت جميلة وهويها تزوجها ، وأكل مالها . وإن كانت دميمة منعها الرجال أبداً حتى تموت . فإذا ماتت ورثها . فحرم الله ذلك ونهى عنه .**

*** وقال فى قوله : ﴿ والمستضعفين من الولدان ﴾ كانوا فى الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات . وذلك قوله : ﴿ ولا تؤتونهن ما كتب لهن ﴾ .. فنهى الله عن ذلك ؛ وبين لكل ذى سهم سهمه فقال: للذكر مثل حظ الأنثيين ، صغيراً أو كبيراً.**

(*) الآية هى قوله تعالى : ﴿ ويستفتونك فى النساء ، قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم ...... ﴾ . (٢/ ٧٦٦) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير (٤/ ٥/ ١٩٦) بسنده عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس . فذكره .

وانظر صحيفة عليّ بن أبي طلحة (ص ١٥٩ ، رقم ٢٥٦ ، ٢٥٧) .

وقد تقدم الكلام على سند هذه الصحيفة .

والحديث عزاه السيوطي في « الدر » (٢/ ٤٠٩) لابن المنذر وابن جرير .

وللطرف الثاني في قوله ﴿ المستضعفين من الولدان ﴾ شاهد عند ابن جرير (٤/ ٥/ ١٩١) من طريق عمرو أبي قيس ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في الآية قال : كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ، ولا يورثون المرأة ، فلما كان الإسلام قال ﴿يستفتونك في النساء ، قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب ﴾ في أول سورة الفرائض ﴿ اللاتى لا تؤتونهن ما كتب الله لهن ﴾ .

ذكره في « الدر » (٢/ ٤٠٨) ونسبه لابن المنذر والحاكم وصححه .

لكن أخرجه ابن جرير من طريق جرير ، عن عطاء ، عن سعيد بن جبير مثله، ولم يذكر فيه ابن عباس .

قلت : وهذا أشبه ، فإن عطاء بن السائب مختلط ، والراوى عنه صدوق له أوهام ، وكذا جرير فإنه سمع منه بعد الاختلاط ، لكن قال الإمام أحمد في عطاء : كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها . انظر « الكواكب » (ص٧٩) .

وأما طرفه الأول فيشهد له حديث عائشة المتقدم برقم (٢٠٠).

٢٦٨ - قوله : وعن عائشة - رضى الله عنها : ﴿ ويستفتونك فى النساء * قل الله يفتيكم فيهن - إلى قوله - : وترغبون أن تنكحوهن ﴾ قالت عائشة : هو الرجل تكون عنده اليتيمة ، هو وليها ووارثها ، فأشركته فى ماله ، حتى فى العذق ، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجها رجلاً فيشركه فى ماله بما شركته ، فيعضلها فنزلت الآية . (٢/ ٧٦٦) .

[صحيح] .

أخرجه ابن أبي شيبه والبخاري ومسلم والنسائى وابن جرير وابن المنذر والبيهقي وانظر « الدر » (٢/٤٠٩) .

وقد تقدم تخريجه فى الحديث رقم (٢٠٠) .

٢٦٩ - قوله : قالت عائشة : « ثم إن الناس استفتوا رسول الله - ﷺ - بعد هذه الآية فيهن . فأنزل الله : ﴿ ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن ، وما يتلى عليكم فى الكتاب ﴾ .. الآية . قالت : والذى ذكر الله أنه يتلى في الكتاب : الآية الأولى التى قال : ﴿ وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء ﴾ . (٢/٧٦٦) .

[صحيح] .

أخرجه البخاري ومسلم وابن جرير وابن أبي حاتم عن عائشة وانظر « الدر » (٢/٤٠٩) .

وقد تقدم تخريجه فى الحديث رقم (٢٠٠) .

٢٧٠ - قوله : عن عائشة قالت : وقول الله عز وجل : « وترغبون أن تنكحوهن » رغبة أحدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة ، المال والجمال فنهوا أن ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من يتامي النساء - إلا بالقسط - من أجل رغبتهم هن » (٢/٧٦٦،٧٦٧) .

[صحيح]

تقدم تخريجه في الحديث رقم (٢٠٠)

* تنبيه : وقع خطأ فى لفظ المؤلف حيث قال فى آخره (هن) ، والصواب (عنهن) كما فى الصحيحين وغيرهما. ولعل الخطأ من الطابع .

٢٧١ - قوله : فكان يقول : « اللّهم هذا قسمى فيما أملك ، فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك » . (٢/ ٧٧٠) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٢٠٤) .

٢٧٢ - قوله : حدث أن عبد الله بن رواحه - رضى الله عنه - لما بعثه رسول الله - ﷺ - يقدر على أهل خيبر محصولهم من الثمار والزروع لمقاسمتهم إياها مناصفة ، حسب عهد رسول الله - ﷺ - بعد فتح خيبر .. أن حاول اليهود رشوته ليرفق بهم ! فقال لهم : « والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلىَّ . ولأنتم والله أبغض إلى من أعدادكم من القردة والخنازير . وما يحملنى حبى إياه وبغضى لكم ، على أن لا أعدل فيكم » ... فقالوا : بهذا قامت السموات والأرض ! (٢/ ٧٧٦ ، ٧٧٧) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الخراج والإمارة والفئ ، باب : ما جاء فى حكم أرض خيبر . (٣/ ١٥٦ - ١٥٧/ ح٣٠٠٦) . وابن حبان فى صحيحه (٧/ ٣١٦ - ٣١٧/ ح٥١٧٦- الإحسان) . والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٢٢٩ - ٢٣١) . وفى « السنن » (٩/ ١٣٧ - ١٣٨) من طريق حماد بن سلمة ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر ، فيما يحسب أبو سلمة ، عن نافع ، عن ابن عمر . فى رواية أبى داود قال : أحسبه عن نافع ... إلخ . أن رسول الله قاتل أهل خيبر حتى الجأهم إلى قصرهم ، فغلب على الأرض والزرع والنخل فصالحوه على أن يحلو منها - عند ابن حبان يخلوا - ولهم ما حملت ركابهم ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء .... وفيه : « وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم كل عام يخرصها عليهم ثم يضمنهم الشطر قال : فشكوا إلى رسول الله ﷺ - عند ابن حبان - شدة - خرصه ، وأردوا أن يرشوه فقال : يا أعدآء الله أتطعمونى السحت ، والله لقد جئتكم من عند أحب الناس إلىَّ .. فذكر القصة . وهى عند أبى داود مختصرة ، واللفظ للآخرين ، قال البيهقى بعد الحديث : استشهد البخارى فى « كتابه » فقال : رواه حماد بن سلمة .

قلت : يعني استشهد به البخاري في « صحيحه » في كتاب الشروط / باب

إذا اشترط في المزارعة « إذا شئت أخرجتك » في قصة فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر ، وإجلاء عمر لهم ، من طريق محمد بن يحيى أبو غسان الكنانى ، أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر فذكرالقصة .

وقال البخاري في آخره : ورواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، اختصره .

قال الحافظ فى الفتح (٥/ ٣٨٧) قال البغوى : هكذا رواه غير واحد عن حماد، ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شك . قلت : - يعنى الحافظ - وكذا رويناه فى مسند عمر النجار من طريق هدبة بن خالد عن حماد بغير شك .

قلت : والوليد بن صالح ، وهدبة بن خالد ، ثقتان من رجال البخارى ومسلم ، فعلى هذا فالحديث متصل الإسناد لا شك فى اتصاله .

قال الحافظ : (تنبيه) : وقع للحميدي نسبة رواية حماد بن سلمة مطولة جداً عند البخاري ، وكأنه نقل السياق من « مستخرج البرقانى » كعادته وذهل عن عزوه إليه ، وقد نبه الإسماعيلى على أن حماداً كان يطوله تارة ويرويه تارة مختصراً . « الفتح » (٥/ ٣٨٧)

٢٧٣ - قوله : عن أبى ريحانة : أن النبى - ﷺ - قال : « **من انتسب إلى تسعة آباء كفار ، يريد بهم عزاً وفخراً ، فهو عاشرهم فى النار** » . (٢/ ٧٨٠) .

[حسن] .

أخرجه أحمد فى المسند (٤/ ١٣٤) . والبخارى فى « التاريخ » (٢/ ٣٥٥) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٣/ ٢٨) . والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٢٨٧/ ح٥١٣٢) .

جميعاً من طريق أبى بكر بن عياش ، عن حميد الكندى ، عن عبادة بن نُسَىّ، عن أبى ريحانه ، فذكره مرفوعاً .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٨/ ٨٥) : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير والأوسط ، وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات .

وقد أعله السقاف بالانقطاع ؛ فعيادة لم يثبت سماعه من أبى ريحانة .

ولم أجد فيما تحت يدى من مصادر من تكلم فى سماع عبادة من أبى ريحانة، إلا ما نقله ابن أبى حاتم فى « المراسيل » (ص ١٥١) عن أبيه ، عبادة بن نسى ، عن أبى موسى لا يجىء .

والحديث ذكره في « الدر » (٦/ ١١٠) ونسبه لأحمد فقط .

وللحديث شاهد عند عبد الله بن أحمد في زوائده (١٢٨/٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن نمير ، ثنا يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي كعب قال : انتسب رجلان على عهد رسول الله ﷺ ، فقال أحدهما : أنا فلان بن فلان فمن أنت لا أم لك . فقال رسول الله ﷺ : انتسب رجلان على عهد موسى عليه السلام، فقال أحدهما : أنا فلان بن فلان - حتى عد تسعة - فمن أنت لا أم لك . قال : أنا فلان بن فلان ابن الإسلام . قال : فأوحى الله إلى موسى عليه السلام أن هذين المنتسبين ، أما أنت أيها المنتمى أو المنتسب إلى التسعة في النار ، فأنت عاشرهم ، وأما أنت يا هذا المنتسب إلى اثنين في الجنة فأنت ثالثهما في الجنة ». قال في « المجمع » (٨/ ٨٥) : رواه عبد الله بن أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ،غير يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد ، و هو ثقة .

وله شاهد آخر عند أحمد (٥/ ٢٤١) عن أحمد بن عبد الملك الحرانى ، ثنا عبيد الله - يعنى ابن عمرو - وعن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : « انتسب رجلان من بنى إسرائيل على عهد موسى عليه السلام أحدهما مسلم والآخر مشرك ، فانتسب المشرك فقال : أنا فلان بن فلان ، حتى بلغ تسعة آباء ثم قال لصاحبه : انتسب لا أم لك . قال : أنا فلان بن فلان ، وأنا بريء مما وراء ذلك .

فنادى موسى عليه السلام الناس فجمعهم ثم قال : قد قضى بينكما ، أما الذي انتسب إلى تسعة آباء فأنت فوقهم العاشر في النار ، وأما الذي انتسب إلى أبويه ، فأنت امرؤ من أهل الإسلام .

قال في « المجمع » (٨/ ٨٦) : رواه الطبراني وأحمد موقوفاً على معاذ ، وأحد إسنادى الطبرانى رجاله رجال الصحيح ، وكذا أحمد .

قلت : والمرفوع أخرجه الطبراني من نفس طريق أحمد ، ومن طريق جرير عن عبد الملك (٢٠/ ١٣٩-١٤٠) .

قال المنذرى : عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ، مات معاذ في خلافة عمربن الخطاب ، وقتل عمر بن الخطاب ، وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام ابن ست . (عون المعبود / ١٣/ ١٣٩) .

٢٧٤ - قوله : « وقصة الأخنس بن شريك ، وأبى سفيان بن حرب ، وأبى جهل عمرو بن هشام ، فى الاستماع سراً للقرآن ، وهم به مأخوذون ، قصة مشهورة » . (٢/ ٨٢٢) هامش .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق (١/ ٣٣٧ - ٣٣٨) ومن طريقه البيهقى فى الدلائل (٢/ ٢٠٦ - ٢٠٧) .

قال : وحدثنى محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ، أنه حُدّثَ - وفى رواية البيهقى قال : حُدِّثتُ ، أن أبا سفيان بن حرب ، وأبا جهل بن هشام ، والأخنس بن شريك بن عمرو بن وهب الثقفى حليف بنى زهرة ، خرجوا ليلة ليستمعوا إلى رسول الله ﷺ من الليل فى بيته . . . . فذكر القصة .

قلت : وإسنادها ضعيف ، للانقطاع بسبب جهالة من حدث الزهرى .

وهذا ليس معناه أن القرآن لم يأخذ بعقول وقلوب مشركى مكة وغيرها . فالثابت والمشهور فى قصة إسلام عمر رضى الله عنه ، أنه كان بسبب تلاوة القرآن عليه ، وأخذه بعقله وقلبه .

وفى السيرة أمثلة كثيرة مثل هذه ، مع المشركين وغيرهم .

* * *

« سُورَةُ المَائِدَةِ »

٢٧٥ - قوله : « وقد وردت إشارة إليهاعلى لسان سعد بن معاذ الأنصارى - رضى الله عنه - فى رواية ، وعلى لسان المقداد بن عمرو فى رواية ، وهو يقول لرسول الله - ﷺ - : « **إذن والله لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إناهاهنا قاعدون ... ﴾ ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما متبعون .... إلخ** » . (٢/ ٨٣٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : قول الله تعالى : **﴿ إذ تستغيثون ربكم ... الآية ﴾** الفتح (٧/ ٣٣٥/ ح٣٩٥٢) من طريق إسرائيل . وفى التفسير ، باب: **﴿ فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ﴾** الفتح (٨/ ١٢٢/ ح٤٦٠٩) من طريق سفيان وإسرائيل . والنسائى فى تفسيره (١/ ٤٣١/ ح١٦٠) من طريق سفيان. والحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٣٤٠) من طريق إسرائيل ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٤٥ - ٤٦) من طريق الحاكم . وأحمد (١/ ٣٨٩ - ٣٩٠ ، ٤٢٨، ٤٥٧ - ٤٥٨) .

جميعاً عن مخارق ، عن طارق بن شهاب ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال المقداد يوم بدر « يا رسول الله ، إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى : **﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ﴾** ولكن أمضى ونحن معك. . . » لفظ البخارى فى التفسير .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ٢٦٢/ ح١٥٠٣) من طريق حسن بن عطية ، عن قيس بن الربيع ، عن عمران بن ظبيان ، عن أبى تخيا (هكذا) قال عبد الله : لقد سمعت من المقداد بن الأسود منقبة . . . . فذكره بنحو ما تقدم .

قلت : وإسناده ضعيف ، مسلسل بالضعفاء . وأبو التحيا هذا هو أبو النجيب العامرى السرخسى ، روى عن ابن عمرو وأبى سعيد من رجال التهذيب . وقال الذهبى فى الميزان : لا يعرف .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٤/٦/١١٥) من طريق وكيع عن سفيان بسنده المتقدم ولم يذكر فيه ابن مسعود مرسلاً .

وعنده بسند صحيح إلى قتادة مرسلاً أن ذلك كان فى الحديبية ، وهو مخالف لما فى الصحيح وغيره .

وأما مقالة سعد بن معاذ فذكرها الحافظ فى « الفتح » (٧/٣٣٦) ونسبها لموسى بن عقبة ، وابن عائذ من طريق أبى الأسود ، عن عروة : « امضى يا رسول الله لما أمرت به فنحن معك » ، ثم قال : وعند ابن أبى شيبة من مرسل علقمة بن وقاص فى نحو قصة المقداد « فقال سعد بن معاذ : لئن سرت حتى تأتى برك الغماد من ذى يمن لنسيرن معك ، ولا نكون كالذين قالوا لموسى - فذكره وفيه - ولعلك خرجت لأمر فأحدث الله غيره ، فامض لما شئت ، وصل حبال من شئت، واقطع حبال من شئت ، وسالم من شئت ، وعاد من شئت ، وخذ من أموالنا ما شئت » . . . ثم قال الحافظ : وأخرج ابن مردويه من طريق محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص ، عن أبيه ، عن جده نحوه لكن فيه أن سعد بن معاذ هو الذي قال ، قال المقداد ، والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما فى حديث الباب ، وأن سعد بن معاذ إنما قال : « لو سرت بنا حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك » كذلك ذكره موسى بن عقبة ، وعند ابن عائذ من حديث عروة . فذكره بمثل رواية علقمة بن وقاص مرسلاً ، اهـ بتصرف من « الفتح » .

وفى الباب عن أنس بنحو مقالة سعد بن معاذ ، منسوبة للإنصار ولم يسم فيها قائلها ، وهى عند أحمد (٣/١٠٥ ، ١٨٨) ، والنسائى فى تفسيره (١/٤٣٢/ ح١٦١) ، وابن حبان (٧/١٠٩/ح٤٧٠١) من طريق حميد . وعند ابن حبان (ح٤٧٠٢ - الإحسان) من طريق ثابت . كلاهما عن أنس . وإسناده صحيح .

٢٧٦ - قوله : « **انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً** » . (٢/٨٣٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المظالم ، باب : أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً . الفتح (٥/١١٧ ، ١١٨/ح٢٤٤٣) من طريق هشيم أخبرنا عبيد الله بن أبى بكر بن أنس ، وحميد الطويل سمعا أنس بن مالك .

وعنده (ح٢٤٤٤) من طريق معتمر ، عن حميد . وفى الإكراه ، باب : يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه . من طريق سعيد بن سليمان حدثنا هشيم، بسنده، ولم يذكر حميد . الفتح (١٢/ ٣٣٨/ ح٦٩٥٢). وأحمد (٣/٩٩) من رواية هشيم ، (٣/ ٢٠١) من رواية يزيد عن حميد . والترمذى فى الفتن ، باب (٦٨) من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى ، حدثنا حميد (٤/ ٥٢٣/ ح٢٢٥٥) . وابن حبان فى صحيحه (٧/ ٣٠٤/ ح٥١٤٥ ، ٥١٤٦ - الإحسان) من طريق إسماعيل بن جعفر ، وسليمان بن بلال ، كلاهما عن حميد . والبيهقى فى « السنن » (٦/ ٩٤) من نفس طريق البخارى فى الرواية الثانية فى المظالم ، ومن طريق مروان بن معاوية الفزارى ثنا حميد . وفى «الشعب » (٦/ ١٠١/ ح٧٦٠٦) من طريق يزيد بن هارون ، عنه . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٣/ ٩٦ - ٩٧/ ح٣٥١٦) من طريق مروان عنه .

جميعاً عن أنس بن مالك رضى الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ : «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » . قيل : يا رسول الله ، نصرته مظلوماً ، فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : « تمنعه من الظلم ، فذلك نصرك إياه » لفظ البخارى .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال البغوى : متفق على صحته . قلت : مسلم لم يخرج الحديث عن أنس، إنما أخرجه من حديث جابر بن عبد الله الأنصارى ، وسيأتى الكلام عليه وتخريجه فى الجزء السادس فى سورة الحجرات .

وفى الباب : عن ابن عمر أخرجه ابن حبان فى صحيحه (٧/ ٣٠٤/ ح٥١٤٤

- الإحسان) من طريق محفوظ بن أبى توبة ، حدثنا علىّ بن عياش ، حدثنا أبو إسحاق الفزارى ، عن عاصم بن محمد بن زيد العمرى ، عن أبيه قال : سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « فذكره بمثل ما تقدم » ، وقال فيه : « تمسكه » بدلاً من « تمنعه » . وإسناده ضعيف ؛ محفوظ بن أبى توبة ذكره فى الجرح (٨/ ٤٢٢ - ٤٢٣) ، وذكر أن أحمد ضعف أمره جداً . وكذا نقل الذهبى فى الميزان (٤/ ٣٦٤) . وقال : لم يترك .

ذكر الحافظ ابن حجر في« الفتح » (١٨/٥) في الباب عن جابر من طريق خديج بن معاوية ، عن أبي الزبير ، عنه مرفوعاً « أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً » وقال : أخرجه ابن عدى ، وأخرجه أبو نعيم في « المستخرج » من الوجه الذي أخرجه منه البخارى بهذا اللفظ .

٢٧٧ - قوله : فى غزوة بدر ، قالوا لنبيهم - ﷺ - **إذن لا نقول لك يا رسول الله ما قاله بنو إسرائيل لنبيهم : ﴿ فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون﴾ . ولكن نقول : اذهب أنت وربك فقاتلا فإننا معكما مقاتلون . .** (٢/ ٨٧١) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٤/ ١٨٣ ، ١٨٤) من طريق الحسن بن أيوب أبو عبد الله ، قال : ثنا عبد الله بن ناسج - قال فى رواية هشام بن سعيد : وكان قد أدرك أبا بكر وعمر رضى الله عنهما فمن دونهما - قال : ثنى عتبة بن عبد السلمى فذكره

وفى رواية عصام بن خالد : « أمر رسول الله ﷺ بالقتال ، فرمى رجل من أصحابه بسهم فقال رسول الله ﷺ : « أوجب هذا » ، وقالوا حين أمرهم بالقتال : « إذن يا رسول الله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل : فذكره » . قلت : وإسناده حسن ؛ والحسن بن أيوب الحضرمى قال أحمد : ما أرى به بأساً . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . انظر الجرح (١/ ٢/١ - ٢) .

وعبد الله بن ناسج الحضرمى الحمصى ، ذكره ابن حجر فى الإصابة (٢/٣٦٦) وقال : ذكره الحسن بن سفيان فى الصحابة ، ثم ذكر حديثاً يرويه عن النبى ﷺ . وقال أبو نعيم : لا يصلح له صحبة .

وذكره فى الجرح (٢/٢/١٨٤) وسماه أباه : « ناسح » بالحاء المهملة ، وقال : روى عن النبى ﷺ .

ولم تذكر هذه المصادر فيه جرح ولا تعديل إلا أن الاختلاف فى صحبته قرينة قوية ودلالة ظاهرة ، على عدالة هذا الراوى والله أعلم .

وعلى كل حال فحديثه إن لم يكن حسن لذاته ، فيكون حسن لغيره للشواهد المتقدمة برقم (٢٧٥) .

٢٧٨ - قوله : عن ابن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه كان أول من سن القتل»** (٢/ ٨٧٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته . الفتح (٦/٤١٩/ ح٣٣٣٥) . وفى الديات ، باب : قول الله تعالى : **﴿ ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً ﴾** الفتح (١٢/١٩٨/ ح٦٨٦٧) . وفى الاعتصام ، باب : إثم من دعا إلى ضلالة ، أو سن سنة سيئة . الفتح (١٣/٣١٤/ ح٧٣٢١) . ومسلم فى القسامة ، باب إثم من سن القتل . (٤/١١/١٦٦ - النووى) . وأحمد فى « مسنده » (١/٣٨٣ ، ٤٣٠) . والترمذى فى العلم ، باب : ما جاء الدال على الخير كفاعله (٥/٤٢/ ح٢٦٧٣) . والنسائى فى تحريم الدم (٧/ ٨١ - ٨٢). وفى « تفسيره » (١/٤٣٣/ ح١٦٢) . وابن ماجه فى الديات ، باب : التغليظ فى قتل مسلم ظلماً (٢/٨٧٣/ ح٢٦١٦) . وابن جرير فى تفسيره (٤/٦/١٢٥) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١/٢٣٤/ ح١١١) .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن

عبد الله بن مسعود مرفوعاً به ، واللفظ للبخارى فى الديات ، وهو بلفظه أيضاً عند غيره .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

والحديث ذكره في « الدر » (٢/ ٤٨٨) ونسبه زيادة على ما تقدم لابن المنذر ، وفاته البغوى في « شرح السنة » .

- وفي الباب عن عبد الله بن عمرو أخرجه ابن جرير بلفظ قال « إن أشقى الناس رجلاً لا بن آدم الذي قتل أخاه ما سفك دماً في الأرض منذ قتل أخاه إلى يوم القيامة إلا لحق به منه شيء وذلك أنه أول من سن القتل » .

- وفي الباب عن البراء بن عازب أخرجه بن المنذر بلفظ « قال : قال رسول الله « ما قتلت نفس ظلماً الا كان على ابن آدم قاتل الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل » .

- وفي الباب عن ابن عمرو أخرجه الطبرانى بلفظ « قال : قال رسول الله ﷺ : « أشقى الناس ثلاثه عاقر ناقة ثمود ، وابن آدم الذي قتل آخاه ما سفك على الأرض دم إلالحق منه لأنه أول من سن القتل » « الدر » (٢/ ٤٨٨).

٢٧٩ - قوله : ورسول الله - ﷺ - يقول :« **ادرأوا الحدود بالشبهات** » . (٢/ ٨٨٤) .

[**ضعيف**] .

أخرجه الترمذى فى الحدود ، باب : ما جاء فى درء الحدود (٤/ ٣٣/ ح١٤٢٤) ، والدارقطنى (٣٢٣) . والحاكم (٤/ ٣٨٤) . والبيهقى (٨/ ٢٣٨) . والبغوى فى « شرح السنه » (١٠/ ٣٣٠) .

جميعاً من طريق يزيد بن زياد الدمشقى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ، فإنكن له مخرج فخلوا سبيله ، فإن الإمام أن يخطئ فى العفو خير من أن يخطئ

فى العقوبة » . قال الترمذى : حديث عائشة لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة . . . . . ويزيد بن زياد الدمشقى ، ضعيف فى الحديث .

وقال البيهقى : تفرد به يزيد بن زياد الشامى ، عن الزهرى ، وفيه ضعف .

وقال الحاكم : حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبى فقال: قال النسائى : يزيد بن زياد الشامى متروك .

وأخرجه الترمذى ، والبيهقى من طريق وكيع عن يزيد بن زياد بسنده المتقدم عن عائشة موقوفاً .

قال الترمذى : ورواية وكيع أصح ، وقد روى نحو هذا عن غير واحد من أصحاب النبى ﷺ أنهم قالوا مثل ذلك .

وقال البيهقى : ورواية وكيع أقرب إلى الصواب والله أعلم .

قلت : وللحديث شواهد من حديث علىّ بن أبى طالب وأبى هريرة ، وابن مسعود ، وغيرهم ، رضى الله عنهم .

فأخرج الدارقطنى (٢/ ٣٢٤) . والبيهقى (٨/ ٢٣٨) من طريق مختار التمار ، عن أبى مطر ، عن علىّ رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ادرءوا الحدود » هكذا مختصراً .

قال البيهقى : فى هذا الإسناد ضعف .

وعنده من نفس الطريق عن أبى حيان التيمى ، عن أبيه ، عن علىّ رضى الله عنه مرفوعاً بمثله ، وزاد فيه : « ولا ينبغى للإمام أن يعضل الحدود » .

قال البيهقى : قال البخارى : المختار بن نافع منكر الحديث .

وأخرج ابن ماجه فى الحدود ، باب : الستر على المؤمن (٢/ ١٨٦/ ح٢٥٤٥) من طريق إبراهيم بن الفضل المخزومى ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « ادفعوا الحدود ما وجدتم لها مدفعاً » .

وعند أبى يعلى كما فى نصب الراية (٣/ ٣١٠) بلفظ : « ادرءوا الحدود ما

استطعتم » . وإبراهيم بن الفضل المخزومى ، أبو إسحاق ، متروك . كما فى التقريب .

وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه (١٣٦٤٠) ومن طريقة الطبرانى فى الكبير (٣٩٨/٩/ح٩٦٩٥) من طريق القاسم بن عبد الرحمن قال : قال ابن مسعود : « ادرؤوا الحدود والقتل عن عباد الله ما استطعتم » .

وإسناده منقطع ، القاسم لم يسمع من جده ابن مسعود . انظر « المجمع » (٤٨/٦) . وهو عند البيهقى بسند منقطع أيضاً عن إبراهيم قال : قال ابن مسعود: فذكره بأتم .

ويشهد لهما ما أخرجه ابن أبى شيبة (١١/ ٧٠) والبيهقى . من طريق وكيع عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبى وائل ، عن أبن مسعود قال : فذكره بمثل رواية عبد الرزاق والبيهقى .

وإسناده حسن . وعاصم هو ابن بهدلة : صدوق له أوهام .

وأخرج ابن أبى شيبة (٥٦٦/٩) عن إبراهيم النخعى ، عن عمر قال : « لأن أخطئ فى الحدود بالشبهات أحب إلىَّ من أن أقيمها بالشبهات » .

وإسناده منقطع ، ولكن وصله ابن حزم فى « الإيصال » كما فى التلخيص (٥٦/٤) عن عمر موقوفاً بمثله .

قال الحافظ : إسناده صحيح . وكذا قال السخاوى .

(قلت) والمعنى ثابت صحيح عن النبي ﷺ في قصة رجم ماعز رضى الله عنه فإنه سأله أسئلة كثيرة كلها لا تخرج عن هذا المعنى - درء الحدود بالشبهة - فقال له كما ثبت في الصحيح « أبك جنون ؟ » وفي لفظ « فأرسل إلى قومه ، فقالوا : ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا » ، وفي حديث أبي سعيد « ما نعلم به بأساً» ، وفي مرسل أبي سعيد « بعث إلى أهله فقال : أشتكى به جنة » فقالوا يا رسول الله : إنه صحيح » ثم سأله « هل أحصنت ؟ ثم سأله « أشربت خمراً؟» في حديث بريدة قال : « لا » وفيه « فقام رجل فاستنكهه ، فلم يجد منه

ريحاً» وفي حديث ابن عباس في الصحيح سأله « لعلك قبلت ، أو غمزت ، أو نظرت؟ » أى « فاطلقت على ذلك زنى ولا حد في ذلك » قال : « لا » وفي حديث نعيم قال : هل ضاجعتها ؟ » قال :« نعم » . قال : هل باشرتها ؟ قال: نعم قال : هل جامعتها ؟ قال : نعم .

وفي حديث ابن عباس المذكور « فقال : « أنكتها » لا يكنى .، وفي حديث أبي هريرة المذكور « أنكتها » ؟ قال نعم . قال حتى دخل ذلك منك في ذلك منها ؟ قال : نعم ، قال : ما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر ؟ قال: ، قال : تدرى ما الزنا ؟ قال : نعم . قال : أتيت حراماً ما يأتى الرجل من امرأته حلالاً ؟ قال : فما تريد بهذا القول ؟ قال : تطهرنى ، فأمر به فرجم».

وقبله عند النسائي هنا « هل أدخلته وأخرجته ؟ قال : نعم .

« الفتح » (١٢/ ١٢٦) .

فهذه الأسئلة لا تتصور من الرسول ﷺ إلا لدرء أى شبهة من شأنها أن تسقط الحد عن ماعز ، أو تكون مخرجاً ليخلى سبيله والله أعلم .

وفي الباب كما ذكر الألبانى في « الإرواء » (٧/ ٣٤٤) عن عمر بن عبد العزيز عند ابن عساكر في « تاريخه» (١٩/ ١٧١/ ٢) في قصة طويلة في آخرها قوله عن رسول الله ﷺ « أدرؤوا الحدود بالشبهات » ونقل عن السخاوى في «المقاصد » (ح ٤٦) أن أبا سعد بن السمعانى رواه من هذا الوجه في «الذيل» وقال السخاوى : قال شيخنا : وفي سنده من لا يعرف . والحديث سكت عنه الحافظ في « الفتح» (١٢/ ١٢٠)

٢٨٠ - قوله : وعمر بن الخطاب يقول : « **لأن أعطل الحدود بالشبهات أحب إليَّ من أن أقيمها بالشبهات** » . (٢/ ٨٨٤) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه في الحديث رقم (٢٧٩) بلفظ : « لأن أخطئ في الحدود بالشبهات أحب إليَّ .... إلخ » .

وهو عند البيهقي (٨/٢٣٨) من طريق الحسن بن صالح ، عن أبيه قال : بلغني ، أو بلغنا أن عمر رضي الله عنه قال : إذا حضرتمونا فاسألوا في العهد جهدكم ، فإني إن أخطئ في العفو أحب إليَّ من أن أخطئ في العقوبة » . قال البيهقي : منقطع .

٢٨١ - قوله : قوله تعالى : **﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ... ﴾** إلى قوله تعالى : **﴿ يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا ﴾** روى أن هذه الآيات نزلت في قوم من اليهود ارتكبوا جرائم - تختلف الروايات في تحديدها- منها الزنا ومنها السرقة . . وهي من جرائم الحدود في التوراة ؛ ولكن القوم كانوا قد اصطلحوا على غيرها ، لأنهم لم يريدوا أن يطبقوها على الشرفاء فيهم في مبدأ الأمر . ثم تهاونوا فيه بالقياس إلى الجميع ، وأحلوا محلها عقوبات أخرى من عقوبات التعزير . (٢/٨٩١) .

انظر الحديث رقم (٢١٤) (٢١٩)، (٢٨٣).

٢٨٢ - قوله : عن عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما - : **« إن اليهود جاءوا إلى رسول الله - ﷺ - فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا . فقال لهم رسول الله - ﷺ - : ما تجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون . قال عبد الله بن سلام : كذبتم . إن فيها الرجم . فأتوا بالتوراة فنشروها . فوضع أحدهم يده على آية الرجم . فقرأ ما قبلها وما بعدها . فقال عبد الله بن سلام : ارفع يدك . فرفع يده فإذا هي آية الرجم . فقالوا : صدق يا محمد فيها آية الرجم ! فأمر بهما رسول الله - ﷺ - فرجما . فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة »** . (٢/٨٩٤) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٢١٤) .

٢٨٣ - قوله سبب آخر فى نزول : ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك ... ﴾ إلى : ﴿ وإن لم تؤتوه فاحذروا ﴾ .

عن ابن عباس قال : « أنزلها الله فى الطائفتين من اليهود ، وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى فى الجاهلية ، حتى ارتضوا واصطلحواعلى أن كل قتيل قتلته الغريزة من الذليلة فديته خمسون وسقاً ، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق . فكانوا على ذلك حتى قدم النبى - ﷺ - فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً ، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة أن بعثوا لنا بمائة وسق ، فقالت الذليلة : وهل كان فى حيين دينهما واحد ، ونسبهما واحد ، وبلدهما واحد ، دية بعضهم نصف دية بعض ؟ إنما أعطيناكم هذا ضيماً منكم لنا ، وفرقاً منكم . فأما إذ قدم محمد فلا نعطيكم ! فكادت الحرب تهيج بينهما . ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله - ﷺ - حكماً بينهم . ثم ذكرت العزيزة ، فقالت : والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم ، ولقد صدقوا ، ما أعطونا هذا إلا ضيماً منا وقهراً لهم ! فدسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه .. إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه ، وإن لم يعطكم حذرتم فلم تحكموه ! فدسوا إلى رسول الله - ﷺ - ناساً من المنافقين ليخبروا لهم رأى رسول الله - ﷺ - فلما جاءوا رسول الله - ﷺ - أخبر الله رسوله - ﷺ - بأمرهم كله وما أرادوا . فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر ﴾ إلى قوله : ﴿ الفاسقون ﴾ .. ففيهم والله أنزل ، وإياهم عنى الله عز وجل . . (٢/ ٨٩٤) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (١/ ٢٤٦) . وابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٤/ ٦/ ١٦٤ - ١٦٥) . والطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ٣٦٧ - ٣٦٨/ ح١٠٧٣٢) .

جميعاً من طريق عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس . فذكره مطولاً .

قال الهيثمى (١٦/٧) : وفيه عبد الرحمن بن أبى زناد ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجال أحمد ثقات .

قال الذهبى فى « الميزان » (٣/ ٢٩٠) مشّاه جماعة وعدلوه ، وكان من الحفاظ المكثرين ، ولا سيما عن أبيه ، وهشام بن عروة .

قلت : فعلى هذا حديث الرجل فى درجة الحسن .

ويشهد له ما أخرجه أبو داود فى الأقضية ، باب : الحكم بين أهل الذمة (٣٠١/٣ - ٣٠٢/ح٣٥٩١) . والنسائى فى القسامة ، باب : تأويل قول الله تعالى : ﴿ وإن حكمت فحكم بينهم بالقسط ﴾ (١٩/٨) . وأحمد (٣٦٣/١) . وابن جرير فى تفسيره (١٥٧/٦/٤) .

جميعاً من طريق ابن إسحاق ، عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فذكره مختصراً . وسمى العزيزة (بنو النضير) . والذليلة (بنو قريظة) وإسناده يحسن ، فإن داود بن الحصين وثقه ابن معين ، وضعفه غير واحد ، وروايته عن عكرمة منكرة ، كما قال ابن المدينى .

ويشهد له ما تقدم ، لا سيما وقد توبع عند النسائى وابن جرير فيما تقدم فأخرجاه من طريق على بن صالح ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فذكره بنحو رواية داود عند أحمد .

وإسناده أيضاً قد يحسن ، فرواية سماك عن عكرمة مضطربة ، قاله أيضاً ابن المدينى ، ولكنه يتقوى بما قبله .

* تنبيه : فى رواية داود بن حصين المتقدمة صرح ابن إسحاق بالإخبار عند النسائى ، وبالتحديث عند ابن جرير .

والأثر ذكره السيوطى فى « الدر » ونسبه لابن حبان والحاكم من رواية داود .

فبالجملة هذه طرق يقوى بعضها بعضاً وتحسن الحديث تحسيناً لا شك فيه .

٢٨٤ - قوله : عن أبى السفر ، قال : « كسر رجل من قريش سن رجل من الأنصار . فاستعدى عليه معاوية . فقال معاوية : سنرضيه .. فألح الأنصارى .. فقال معاوية : شأنك بصاحبك ! - وأبو الدرداء جالس - فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « ما من مسلم يصاب بشئ من جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة ، أو حط به عنه خطيئة » .. فقال الأنصارى : فإنى قد عفوت » . (٢/٨٩٩ ، ٩٠٠) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٦/ ٤٨٨) . والترمذى فى الديات ، باب : ما جاء فى العفو (٤/ ١٤/ ح١٣٩٣) . وابن ماجه فى الديات ، باب : العفو فى القصاص (٢/ ٨٩٨/ ح٢٦٩٣) . وابن جرير فى تفسيره (٤/ ٦/ ١٦٨) . والبيهقى فى « السنن » (٨/ ٥٥) .

جميعاً من طريق يونس بن أبى إسحاق ، عن أبى السفر ، عن أبى الدرداء بألفاظ متقاربة ، وهو مطولاً عند الترمذى ، مختصراً عند ابن ماجه .

قال الترمذى : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، ولا أعرف لأبى السفر سماعاً من أبى الدرداء .

ونقل عن البخارى فى « العلل الكبير » أنه لم يسمع منه .

قلت : ولكن للحديث شواهد منها ما أخرجه أحمد (٥/ ٢١٦) وابنه فى « الزوائد » (٥/ ٣٢٩ - ٣٢٠) . والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٤٣٩ / ح١٦٦) وابن جرير (٤/ ٦/ ١٦٨ - ١٦٩) ، والبغوى فى « تفسيره » (٢/ ٤١) . والبيهقى فى « السنن » (٨/ ٥٦) .

جميعاً من طريق مغيرة عن الشعبى ، عن ابن الصامت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من رجل يجرح فى جسده جراحة فيتصدق بها إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق » .

وهو عند البيهقى من طريق علقمة بن مرثد عن الشعبى به .

وقال : منقطع .

وتعقبه ابن التركمانى فقال : « عبادة توفى سنة أربع وثلاثين ، والشعبى ولد سنة تسع عشر ، فلقاؤه لعبادة ممكن ، وقد خرج النسائى فى هذا الحديث عن الشعبى ، عن عبادة فتحمل عنعنته على الاتصال على رأى مسلم وغيره ا هـ .

قال فى « المجمع » (٦/ ٣٠٢) رجاله رجال الصحيح .

وله شاهد آخر عند أحمد (٥/ ٤١٢) من طريق مجالد ، عن عامر ، عن المحرر بن أبى هريرة ، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ ، عن النبى ﷺ قال : « من أصيب بشئ فى جسده فتركه لله كان له كفارة » .

وإسناده يحتمل التحسين ، لا سيما إذا اعتضد بما تقدم ؛ فإن مجالد بن سعيد ليس بالقوى . كما فى التقريب ، والمحرر بن أبي هريرة ، مقبول .

وله شاهد ثالث عند أبى يعلي (ح٦٨٦٩) . وابن جرير (٤/ ٦/ ١٦٩) . وابن مردويه (٢/ ٦١ - ابن كثير) من طريق عمران بن ظبيان ، عن عدى بن ثابت قال : هتم رجل على عهد معاوية ، فأعطى دية فلم يقبل ، ثم أعطى ديتين فلم يقبل ، ثم أعطى ثلاثاً فلم يقبل ، فحدَّث رجل من أصحاب النبى ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال : « فمن تصدق بدم فما دونه كان كفارة له من يوم تصدق إلى يوم ولد » . قال : فتصدق الرجل . واللفظ لابن جرير .

وفى رواية أبى يعلى : « كان كفارة له من يوم ولد إلى يوم تصدق » . وفى رواية ابن مردويه : « فهو كفارة له من يوم ولد إلى يوم يموت » .

قال فى « المجمع » (٦/ ٣٠٢) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير عمران بن ظبيان ، وقد وثقه ابن حبان ، وفيه ضعف .

قال البخارى : فيه نظر . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . وقال ابن حجر : ضعيف . انظر الميزان (٤/ ١٥٨) والتقريب .

قلت : والظاهر على متنه الاضطراب كما أشارت الروايات .

ووقع عند الديلمى فى « مسند الفردوس » (٣/ ١٧٧/ ح٤٣٣٤) عن عبد الله ابن عمرو . وعند ابن كثير منسوباً لابن مردويه عن رجل من الأنصار ، عن النبى ﷺ فى قوله : ﴿ **فمن تصدق به فهو كفارة له** ﴾ قال : « هو الرجل يُكسر سنه، أو يجرح من جسده ، فيعفو عنه فيحط من خطاياه بقدر ما عفا عنه من جسده ، إن كان نصف الدية فنصف خطاياه ، وإن كان ربع الدية فربع خطاياه ، وإن كان ثلث الدية فثلث خطاياه ، وإن كانت الدية كلها ، فخطاياه كلها » . واللفظ للديلمى .

قلت : وهذه الطرق وإن كانت لا تخلو من مقال ، إلا أنها يقوى بعضها بعضاً .

٢٨٥ - قوله : عن عطية بن سعد قال : جاء عبادة بن الصامت من بنى الحارث بن الخزرج إلى رسول الله - ﷺ - فقال : **يا رسول الله ، إن لى موالى من يهود كثير عددهم ؛ وإنى أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود ، وأتولى الله ورسوله . فقال عبد الله بن أبى (رأس النفاق) : إنى رجل أخاف الدوائر . لا أبرأ من ولاية موالىّ . فقال رسول الله - ﷺ - لعبد الله بن أبى : « يا أباالحباب . ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه » ! قال : قد قبلت! فأنزل الله عز وجل : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء »** . (٢/ ٩١٢) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (١٢/ ١٣٧) . وابن جرير فى « تفسيره » (٤/ ٦/ ١٧٧ - ١٧٨) . عن عطية بن سعد العوفى قال: فذكره .

قلت : وهذا مرسل ضعيف . فعطية العوفى لم يدرك الحادثة ، ولا يعلم له سماع من عبادة بن الصامت رضى الله عنه .

ولكن له شاهد عند ابن إسحاق (١/ ٤٢٨ - ٤٢٩ - ابن هشام) . ومن طريقه ابن جرير (٤/ ٦/ ١٧٨) . والبيهقى فى الدلائل (٣/ ١٧٤ - ١٧٥) قال :

حدثنى أبى إسحاق بن يسار ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال : لما حاربت بنو قينقاع رسول الله ، تشبث بأمرهم عبد الله بن أُبىّ بن سلول ، وقام دونهم ، قال : ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ وكان أحد بنى عوف لهم من حلفه مثل الذى لهم من عبد الله بن أبى ، فخلعهم إلى رسول الله ﷺ ، وتبرأ إلى الله عزّ وجلّ وإلى رسوله ﷺ من حلفهم . وقال : يا رسول الله ، أتولى الله ورسول الله ﷺ والمؤمنين ، وأبرأ من حلف هؤلاء الكفار وولايتهم ، قال : ففيه وفى عبد الله بن أُبىّ نزلت القصة من المائدة . فذكر الآيات .

ذكر ابن كثير هذه القصة فى « السيرة » (٣/٧) عن ابن إسحاق وقال فيها : عن عبادة بن الصامت .

وذكرها السيوطى فى « الدر » (٢/ ٥١٥) عن ابن إسحاق ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه ، والبيهقى فى «الدلائل » ، وابن عساكر عن عبادة بن الوليد ، أن عبادة بن الصامت قال : فذكرها .

والقصة على أية حال من هذه الأحوال مرسلة ، فإن عبادة بن الوليد لم يسمع من جده ، ولكن هو أعلم من عطية العوفى بحديث عبادة بن الصامت ، واحتمال أن يكون قد سمعه من أبيه عن جده .

ويؤيد هذا الاحتمال أن ابن مردويه أخرجه (٢/ ٥١٥ - الدر) من طريقه عن أبيه عن جده ، عبادة بن الصامت قال : « فىَّ نزلت هذه الآية حين أتيت رسول الله ، فبرأت إليه من حلف يهود ، وظاهرت رسول الله ﷺ والمسلمين عليهم ».

قلت : وإن ثبت هذا كان متابعاً قوياً لحديث عبادة بن الوليد والله أعلم .

* **تنبيه** : قول المؤلف - رحمه الله - فى نص الحديث : « رأس النفاق » من كلامه هو ، فانتبه .

٢٨٦ - قوله : عن الزهرى قال : لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأوليائهم من

اليهود : أسلموا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر . فقال مالك بن الصيف : أغركم أن أصبتم رهطاً من قريش ، لا علم لهم بالقتال ؟ أما لو أصررنا العزيمة أن نستجمع عليكم لم يكن لكم يد أن تقاتلونا . فقال عبادة بن الصامت : يا رسول الله ﷺ إن أوليائى من اليهود كانت شديدة أنفسهم ، كثيراً سلاحهم ، شديدة شوكتهم. وإنى أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود ، ولا مولى لى إلا الله ورسوله . فقال عبد الله بن أبى : لكنى لا أبرأ من ولاية يهود . إنى رجل لابد لى منهم . فقال رسول الله - ﷺ - : « يا أبا الحباب أرأيت الذى نفست به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت ؟ فهو لك دونه ! » فقال : إذن أقبل . (٢/ ٩١٣) .

[ضعيف] .

تقدم تخريج طرفه الأول فى أول سورة « آل عمران » برقم (١٣٠) ، وتقدم أيضاً الكلام على طرفه الأخير فى الحديث المتقدم (٢٨٥) .

والأثر أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٦٤/ ١٧٨) من طريق يونس ابن بكير ، عن عثمان بن عبد الرحمن ، عن الزهرى . به .

قلت : وعثمان بن عبد الرحمن هو الوقاصى ابن عمر بن سعد بن أبى وقاص. متروك الحديث .

٢٨٧ - قوله : قال محمد بن إسحق : فكانت أول قبيلة من اليهود نقضت ما بينها وبين رسول الله - ﷺ - بنو قينقاع . فحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة . قال : فحاصرهم رسول الله - ﷺ - حتى نزلوا على حكمه . فقام إليه عبد الله بن أبى بن سلول - حين أمكنه الله منهم - فقال : يا محمد أحسن فى موالىّ - وكانوا حلفاء الخزرج - قال : فأبطأ عليه رسول الله - ﷺ - فقال : يا محمد أحسن فى موالىّ . قال : فأعرض عنه . قال : فأدخل يده فى جيب درع رسول الله - ﷺ - فقال له رسول الله - ﷺ - : « أرسلنى » وغضب رسول الله - ﷺ - حتى رأوا لوجهه ظللاً. ثم قال : « ويحك ! أرسلنى » . قال : لا والله لا أرسلك حتى تحسن فى موالىّ أربعمائة حاسر ، وثلاثمائة دارع ، قد منعونى من الأحمر والأسود ،

تحصدهم فى غداة واحدة ؟ إنى امرؤ أخشى الدوائر . قال : فقال رسول الله - ﷺ - « هم لك » . (٢/٩١٣) .

[مرسل] .

أخرجه ابن إسحاق (٢/٤٢٧ - ٤٢٨ - ابن هشام) . ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٣/١٧٣ - ١٧٤) عن عاصم بن عمر بن قتادة ، به .

وهو إسناد مرسل . وانظر ما كتبه البيهقى عن مثل هذه المراسيل فى مثل هذه الأحداث فى مقدمة كتابه « دلائل النبوة » (١/٣٩ - ٤٠) .

والقصة ذكرها ابن كثير فى سيرته (٣/٦ -٧) .

٢٨٨ - قوله : عن الوليد بن عبادة بن الصامت ، قال : لما حاربت بنو قينقاع رسول الله - ﷺ - تشبث بأمرهم عبد الله بن أبى وقام دونهم ، ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله - ﷺ - وكان أحد بنى عوف بن الخزرج ، له من حلفهم مثل الذى لعبد الله بن أبى فجعلهم إلى رسول الله - ﷺ - وتبرأ إلى الله ورسول من حلفهم ، وقال : يا رسول الله أبرأ إلى الله ورسوله من حلفهم ، وأتولى الله ورسوله والمؤمنين ، وأبرأ من حلف الكفار وولايتهم . ففيه وفى عبد الله بن أبى نزلت الآية فى المائدة : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ﴾ إلى قوله : ﴿ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ﴾ . (٢/٩١٣) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (٢٨٥) .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - : « عن عبادة عن الوليد بن عبادة بن الصامت » وهو خطأ - لعله من الطابع - والصواب ما تقدم من أنه عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصمت والله أعلم .

٢٨٩ - قوله : عن أسامة بن زيد ، قال : « دخلت مع رسول الله - ﷺ - على

عبد الله بن أُبي نَعوده ، فقال له النبي - ﷺ - : « قد كنت أنهاك عن حب يهود » ، فقال عبد الله : فقد أبغضهم أسعد بن زرارة فمات » . (٢/ ١٩٣) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٥/ ٢٠١) . وأبو داود فى الجنائز ، باب : فى العيادة (٣/ ١٨١/ ح٣٠٩٤) . والطبرانى فى « الكبير » (١/ ١٦٣/ ح٣٩٠) . والحاكم فى « المستدرك » (١/ ٣٤١) . والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٨٥) .

جميعاً من طريق محمد بن إسحاق ، عن عروة بن الزبير ، عن أسامة بن زيد قال : فذكره .

وزاد أبو داود والطبرانى : « فلما مات أتاه ابنه فقال : يا رسول الله ، إن عبد الله بن أُبيّ قد مات فأعطنى قميصك أكفنه فيه . فنزع رسول الله ﷺ قميصه فأعطاه إياه » .

زاد الطبرانى : « فألبسه » .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

قلت : وتقدم معنا مراراً أن مسلم لم يخرِّج لابن إسحاق فى أصل الصحيح ، وإنما خرَّج له مقروناً ، فهو ليس على شرطه . هذه واحدة ، والثانية : أنه مدلس وقد عنعن فى الإسناد .

والزيادة التي عند أبى داود والطبرانى ، أخرجها البخارى فى الجنائز ، باب : الكفن فى القميص الذى يكف أو لا يكف . عن عبد الله بن عمر ، وجابر بن عبد الله . الفتح (٣/ ١٦٥/ ح١٢٦٩ ، ١٢٧٠) . وأطراف الأول فى الصحيح (٤٦٧٠ ، ٤٦٧٢ ، ٥٧٩٦) . والثانى (١٣٥٠ ، ٣٠٠٨ ، ٥٧٩٥) .

قال الحافظ في « الفتح » (٨/ ١٨٥) : أخرج عبد الرزاق عن معمر ، والطبرى من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال : « أرسل عبد الله بن أُبى إلى النبي ﷺ ، فلما دخل عليه قال : أهلكك حب يهود ، فقال : يا رسول الله إنما أرسلت إليك لتستغفرلي ولم أرسل إليك لتوبخنى . ثم سأله أن يعطيه قميصه

يكفن فيه فأجابه » وهذا مرسل مع ثقة رجاله ، ويعضده ما أخرجه الطبرانى من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال : « لما مرض عبد الله بن أُبى جاءه النبي ﷺ فكلمه ، فقال : قد فهمت ما تقول ، فامنن علىَّ فكفنى في قميصك وصل على ، ففعل » .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - في إسناد الحديث : عن عودة ، عن أسامة بن زيد والصواب :عن عروة إلخ والله أعلم .

٢٩٠ - قوله : عن أبى ذر - رضى الله عنه - عن النبى - ﷺ - فيما روى عن ربه - تبارك وتعالى - أنه قال : « **يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى ، وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا .. يا عبادى كلكم ضال إلا من هديته ، فاستهدونى أهدكم .. يا عبادى ، كلكم جائع إلا من أطعمته ، فاستطعمونى أطعمكم .. يا عبادى ، كلكم عار إلا من كسوته ، فاستكسونى أكسكم .. يا عبادى ، إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعاً ، فاستغفرونى أغفر لكم .. يا عبادى ، إنكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ، ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى .. يا عبادى، لو أن أولكم وآخركم ، وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ، ما زاد ذلك فى ملكي شيئاً .. يا عبادى ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ، ما نقص ذلك من ملكى شيئاً .. يا عبادى لو أن أولكم وأخركم وإنسكم وجنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى ، فأعطيت كل إنسان مسألته ، ما نقص ذلك مما عندى . إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر .. ياعبادى إنما هى أعمالكم أحصيها لكم ، ثم أوفيكم إياها . فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه** » . . (٢/ ٩٣٥) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى البر والصلة ، باب : تحريم الظلم (٦/ ١٦/ ١٣١ - ١٣٢) . قال : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمى ، حدثنا مروان - يعنى ابن محمد الدمشقى - حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن

أبى إدريس الخولانى ، عن أبى ذر فذكره . وقال فى آخره : قال سعيد : كان أبو إدريس الخولانى إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه .

ثم قال : حدثنيه أبو بكر بن إسحاق : حدثنا أبو مسهر ، حدثنا سعيد بن عبد العزيز بهذا الإسناد ، غير أن مروان أتمهما حديثاً .

ثم قال : قال أبو إسحاق : حدثنا بهذا الحديث الحسن والحسين إبنا بشر ، ومحمد بن يحيى قالوا : حدثنا أبو مسهر ، فذكروا الحديث بطوله .

ثم أخرجه من وجه آخر من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث : حدثنا همام، حدثنا قتادة ، عن أبى قلابة ، عن أبى أسماء ، عن أبى ذر ، فذكره بنحو رواية أبى إدريس .

والحديث أخرجه أبو مسهر فى « نسخته » (ص ٢٣ رقم ١) من طريق سعيد ابن عبد العزيز بسنده المتقدم .

ومن طريقة أخرجه الخرائطى فى « مساوئ الأخلاق » (ص ٢٢٣/ رقم ٦٣٧) مختصراً جداً ، والبيهقى فى الشعب (٥/ ٤٠٥/ ح٧٠٨٨) مطولاً . وأخرجه الخرائطى أيضاً (ص ٢٢٤ رقم ٦٤٠) من طريق عبد الله بن رجاء ، متابع لعبد الصمد بن عبد الوارث عند مسلم بسنده ، ومختصراً جداً أيضاً .

والحديث عند الترمذى ، وابن ماجه بألفاظ متغايرة كما فى الأحاديث القدسية (١/ ٢٦٦ ، ٢٦٧) .

وأخرجه أحمد (٥/ ١٥٤) من وجه آخر من طريق عمار بن محمد بن أخت الثورى ، عن ليث بن أبى سليم ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبى ذر، بلفظ : « يا عبادى كلكم مذنب إلا من عافيته ، فاستغفرونى أغفر لكم . . . . فذكره بنحو ما تقدم . وإسناده ضعيف من أجل ليث بن أبى سليم ، وشهر بن حوشب ، ولكن يشهد لحديثها ما تقدم عند مسلم .

ولا سيما وقد تابع ليث بن أبي سليم ، موسى بن المسيب ، عن شهر بسنده، بمثله عند البيهقى في « الشعب » (٥/ ٤٠٦/ ح٧٠٨٩) .

وموسى بن المسيب ، أبو السائب الثقفى ، قال الحافظ : صدوق لا يلتفت إلى الأزدى إلى تضعيفه ،فهى متابعة حسنة ، وتقدم الكلام على شهر بن حوشب في الحديث رقم (٢٣٩) .

وانظر « الترغيب والترهيب » (٢/ ٢٦٨، ٢٧٠).

٢٩١ - قوله : عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : **«لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا فجالسوهم فى مجالسهم ، وواكلوهم وشاربوهم . فضرب الله بعضهم ببعض ، ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ﴿ ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ﴾ وكان الرسول - ﷺ - متكئاً فجلس ، فقال : « لا والذى نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً » .** (٢/٩٤٨) .

[حسن] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (١٤٣) .

٢٩٢ - قوله : عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل ، فيقول : يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد ، فلا يمنعن ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده . فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض » ، ثم قال: ﴿ لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ﴾ - إلى قوله : ﴿ فاسقون ﴾ ، ثم قال : ﴿ كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد الظالم ، ولتأطرنه على الحق أطراً - أو تقصرنه على الحق قصراً﴾** (٢/٩٤٨) .

[حسن] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (١٤٣) .

٢٩٣ - قوله : عن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من

رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه .. وذلك أضعف الإيمان » . (٢/ ٩٤٨) .

[حسن صحيح] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (١٤٢) .

٢٩٤ - قوله : عن عدى بن عميرة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: **« إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة ، حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم - وهم قادرون على أن ينكروه - فلا ينكرونه . فإذا فعلوا عذب الله العامة والخاصة »** . (٢/ ٩٤٨) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أحمد (٤/ ١٩٢) . وابن المبارك فى « الزهد » (ح١٣٥٢) ، والطحاوى فى « المشكل » (٢/ ٦٦) . والطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ١٣٩ / ح٣٤٤) ، والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١٤/ ٣٤٦/ ح٤١٥٥) .

جميعاً من طريق سيف بن أبى سليمان قال : سمعت عدى بن عدى الكندى يقول : حدثنى مولى لنا أنه سمع جدى يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

هكذا عند أحمد وابن المبارك والبغوى .

وعند الطحاوى ، عن عدى ، عن أبيه ، ولم يذكر المولى . وعند أحمد من رواية ابن نمير عن سيف ، سمعت عدى بن عدى الكندى يحدث عن مجاهد ، قال : حدثنى مولى لنا ، أنه سمع عدياً . فذكره .

وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ٢٦٧) من رواية ابن نمير ، وقال : رواه أحمد من طريقين إحداهما هذه - يعنى رواية ابن نمير - والأخرى عن عدى بن عدى حدثنا مولى لنا ، وهو الصواب ، وكذلك رواه الطبراني ، وفيه رجل لم يسم اهـ .

ورواية الطحاوى مرسلة ، فعدى بن عدى بن عميرة ، لم يسمع من أبيه ، يدخل بينهما العُرس بن عميرة . انظر الجرح (٢/٣/٣) .

والحديث ذكره الحافظ فى الفتح (٦/١٣) ، وقال : أخرجه أحمد بسند حسن. قلت : يعنى لغيره فله شواهد ، أما لذاته ففيه نظر لما تقدم .

ويشهد له ما أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٧/١٣٨/ح٣٤٣) من طريق خالد بن يزيد ، عن عدى بن عدى بن عميرة الكندى عن العرس بن عميرة قال: قال رسول الله ﷺ : « بمثل طرفه الأول ، وقال فيه : « حتى تعمل الخاصة بعمل تقدر العامة أن تغيره ولا تغيره ، فذاك حين يأذن الله فى هلاك العامة والخاصة » .

قال فى « المجمع » (٧/٢٦٨) : ورجاله ثقات .

وأشار الحافظ فى الفتح إلى هذا الشاهد ونسبه لأبى داود ، وهو عنده من طريق مغيرة بن زياد بالسند المذكور بلفظ آخر تقدم فى الحديث رقم (١٤٥) .

وله شاهد آخر عند أحمد (١/ ٢ ، ٥ ، ٧) . وأبى داود فى الملاحم ، باب: الأمر والنهى (٤/ ١٢٠/ح٤٣٣٨) . والترمذى فى الفتن ، باب : ما جاء فى نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٤/٤٦٧/ح٢١٦٨) . وفى تفسير القرآن (٥/٢٥٧/ح٣٠٥٧) . والنسائى فى تفسيره (١/ ٤٥٧ - ٤٥٨/ح١٧٧) ، وابن ماجه فى الفتن ، باب : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر (٢/ ١٣٢٧/ح ٤٠٠٥) والطبرى فى تفسيره (٥/ ٧/ ٦٤) ، والطحاوى فى « المشكل » (٢/ ٦٢، ٦٣ ، ٦٤) . والبيهقى فى « السنن » (١٠/ ٩١) .

جميعاً من طريق إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ، عن أبى بكر ، وفى أوله قصة فقال : وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصى ثم يقدرون على أن يغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب » .

وهذا لفظ أبى داود من رواية عمرو بن عون ، عن هشيم . وهو عندهم بألفاظ مقاربه لهذا اللفظ ، وإنما آثرنا هذا اللفظ لقربه من حديث الباب .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وقال ابن كثير (٢/ ١٠٣) : « وقد روى هذا الحديث أصحاب الأربعة وابن حبان فى صحيحه وغيرهم من طرق كثيرة عن جماعة كثيرة عن إسماعيل بن أبى خالد متصلاً مرفوعاً ، ومنهم من رواه عنه به موقوفاً على الصديق ، وقد رجح رفعه الدارقطنى وغيره . . . . . » .

ويشهد له أيضاً لحديث أبى بكر الصِّدِّيق رضى الله عنهما .

ما أخرجه أحمد (٤/ ٣٦٤ ، ٣٦٦) . وأبو داود فيماتقدم (ح٤٣٣٩) من طريق أبى الأحوص . وابن ماجه (ح٤٠٠٩) من طريق إسرائيل . والطحاوى فى المشكل (٢/ ٦٥) من طريق شعبة . والبيهقى فى السنن (١٠/ ٩١) والطبرانى فى « الكبير » (٢/ ٣٣١ ، ٣٣٢/ح٢٣٨٠ - ٢٣٨٥) .

جميعاً من طريق أبى إسحاق عن عبيد الله بن جرير ، عن أبيه جرير مرفوعاً بلفظ : « ما من رجل يكون فى قوم يعمل فيهم بالمعاصى ويقدرون على أن يغيروا عليه فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا » .

وفى رواية الطحاوى قال : عبد الله بن جرير ، وفى رواية أبى داود عن أبى الأحوص قال : أظنه عن ابن جرير بالشك وغير مسمى ، ومن نفس الطريق عند الطبرانى من غير شك وسماه عبيد الله .

وعبيد الله بن جرير ، لم يوثقه أحد غير ابن حبان ، وقال الحافظ : مقبول .

قلت : وهو لم ينفرد بل تابعه أخوه المنذر بن جرير عند أحمد (٤/ ٣٦١ ، ٣٦٣) ، والطبرانى (٢/ ٣٣/ح٢٣٧٩) وهو مقبول أيضاً .

فالحديث بهذه الطرق صحيح ، ولله الحمد على توفيقه .

٢٩٥ - قوله : عن أبى سعيد قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر** » . (٢/٩٤٩) .

[حسن] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (١٤٩) بلفظ : « سلطان » بدلاً من « إمام » .

٢٩٦ - قوله : والرسول - ﷺ - يقول : « **من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه . وذلك أضعف الإيمان** » . (٢/٩٥١) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (١٤٢) .

٢٩٧ - قول الله تعالى : ﴿ **ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا ....** ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ **الشاهدين** ﴾ .

قوله : وهذه الآية نزلت فى النجاشى وأصحابه ، لما قدم عليهم المسلمون فى الهجرة الأولى - حسب ما هو مشهور فى سيرة ابن إسحاق وغيره - خوفاً من المشركين وفتنتهم ؛ وكانوا ذوى عدد . ثم هاجر رسول الله - ﷺ - **إلى المدينة بعد ذلك فلم يقدروا على الوصول إليه ، حالت بينهم وبين رسول الله ﷺ الحرب . فلما كانت وقعة بدر وقتل الله فيها صناديد الكفار ، قال كفار قريش : إن ثأركم بأرض الحبشة . فأهدوا إلى النجاشى وابعثوا له برجلين من ذوى رأيكم يعطيكم من عنده ، فتقتلونهم بمن قتل منكم ببدر . فبعث كفار قريش عمرو بن العاص وعبد الله بن أبى ربيعة بهدايا . فسمع رسول الله ﷺ بذلك ، فبعث رسول الله - ﷺ - عمرو بن أمية الضمرى وكتب معه إلى النجاشى ، فقدم على النجاشى، فقرأ كتاب رسول الله - ﷺ - ثم دعا جعفر بن أبى طالب والمهاجرين ، وأرسل إلى الرهبان والقسيسين فجمعهم . ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن ، فقرأ سورة «مريم » ، فقاموا تفيض أعينهم من الدمع ، فهم الذين أنزل الله فيهم : ﴿ ولتجدن أقربهم مودة**

للذين آمنوا الذين قالوا : إنا نصارى » ، وقرأ إلى « الشاهدين » . (٢/ ٩٦٤ ، ٩٦٥) .

[صحيح] .

أما سبب نزول الآية فى النجاشى وأصحابه .

فأخرجه النسائى فى « تفسيره » (١/ ٤٤٣/ح١٦٨) ، وابن جرير الطبرى كذلك (٥/ ٧/ ٥) من طريق عمر بن علىّ بن مقدم قال : سمعت هشام بن عروة يحدث ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير قال : نزلت هذه الآية فى النجاشى وأصحابه : ﴿ وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع ...﴾ وإسناده صحيح . وعمر بن على بن مقدم مدلس ، وهو ثقة ، وصرح بالسماع من هشام ، فصح حديثه ولله الحمد .

وذكره فى « الدر » (٢/ ٥٣٧) ، ونسبه إلى ابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والطبرانى ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه .

وله شاهد عند البزار (ح٢٧٥٨ - كشف) من طريق محمد بن عثمان : ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ، أو عمر بن على عن هشام بسند فذكره بمثله .

قال فى « المجمع » (٩/ ٤١٩) : رواه البزار ، رجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن عثمان بن بحر ، وهو ثقة .

وأما القصة التى ذكرها فى سبب النزول أيضاً فأخرج ابن جرير (٥/ ٧/ ٣) بسنده عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس ، فذكر بنحو ما تقدم .

وعنده عن سعيد بن جبير ، والسدي ، وقتادة .

وانظر الواحدى فى « الأسباب » (ص ١٦٧ وما بعدها) . وعند البيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٣٠١ وما بعدها) فى قصة الهجرة . وانظر « الدر المنثور » (٢/ ٥٣٧ وما بعدها) .

٢٩٨ - قوله : عن ابن إسحاق قال : قدم على النبى - ﷺ - عشرون رجلاً

وهو بمكة ، أو قريب من ذلك ، من النصارى حين ظهر خبره ، من الحبشة ، فوجدوه في المسجد ، فكلموه وسألوه ، ورجال من قريش في أنديتهم حول الكعبة. فلما فرغوا من مسألتهم رسول الله- - ﷺ - عما أرادوا ، دعاهم رسول الله - ﷺ - إلى الله عزَّ وجلَّ ، وتلا عليهم القرآن ، فلما سمعوه فاضت أعينهم من الدمع ، ثم استجابوا له وآمنوا به وصدقوه ، وعرفوا منه ما كان يوصف لهم في كتابهم من أمره ، فلما قاموا من عنده اعترضهم أبو جهل في نفر من قريش فقالوا : خيبكم الله من ركب ! بعثكم من وراءكم من أهل دينكم ترتادون لهم فتأتونهم بخبر الرجل ، فلم تطل مجالستكم عنده حتى فارقتم دينكم وصدقتموه بما قال لكم ، ما نعلم ركباً أحمق منكم - أو كما قال لهم - فقالوا : سلام عليكم لا نجاهلكم ، لنا أعمالنا ولكم أعمالكم ، لا نألوا أنفسنا خيراً .. فيقال : إن النفر النصارى من أهل نجران . ويقال : إن فيهم نزلت هؤلاء الآيات : ﴿ الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون ﴾ إلى قوله : ﴿ لا نبتغي الجاهلين ﴾ . (٢/ ٩٦٥) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق (١/ ٤١٨، ٤١٩- ابن هشام) ومن طريقه البيهقي في « الدلائل » (٢/ ٣٠٦) بسنده إلى أحمد بن عبد الجبار ، قال : حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قل : فذكره هكذا معلقاً .

انظر الحديث رقم (٧١٠) .

(تنبيه) قول المصنف - رحمه الله - وقيل إن جعفراً وأصحابه .. الخ (٢/ ٩٦٥) هو عند القرطبي كما قال (٤/ ٢٢٥٢ ، ٢٢٥٣) ط الريان وليست في البيهقي ولافي ابن هشام .

٢٩٩ - قوله : « أنه - صلى الله عليه وسلم - جلس يوماً فذكر الناس ، ثم قام ولم يزدهم على التخويف . فقال ناس من أصحابه : ما حقنا إن لم نحدث عملاً ، فإن النصارى قد حرمواعلى أنفسهم فنحن نحرم ! فحرم بعضهم أن يأكل اللحم والورك ، وأن يأكل بالنهار ؛ وحرم بعضهم النساء .. فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فقال : « ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والنوم ؟ ألا إني أنام وأقوم ، وأفطر وأصوم ، وأنكح النساء ، فمن رغب عني فليس مني » . فنزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا .... إلخ ﴾ . (٢/ ٩٧٠) .

[مرسل وآخره صحيح] .

أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ٧ - ٨) من طريق محمد بن الحسين ، قال : ثنا أحمد بن مفضل ، قال : ثنا أسباط ، عن السدى ، فذكره مطولاً من كلامه مرسلاً .

قلت : وشيخ الطبرى محمد بن الحسن ، لم أجده ، وأحمد بن فضل الكوفى الحفرى أبو على ، قال الأزدى : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : كان من رؤساء الشيعة ، صدوق . زاد الحافظ : فى حفظه شيء .

انظر « الميزان » (١/ ١٥٧) . و « التقريب » (ص ٨٤) .

ويشهد لهذا المرسل ما عند ابن جرير من طريق بشر بن معاذ : ثنا جامع بن حماد ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد عن قتادة ، فذكر مثله ، وليس عنده ذكر المجلس والتذكير والتخويف .

وانظر الدر (٥/ ٥٤٤ وما بعدها) فقد ذكر شواهد كثيرة لحديث الباب وكلها مرسلة ، وانظر تفسير عبد الرزاق (١/ ١٨٧/ رقم ٧١٩) عن أبى قلابة وابن جرير (٥/ ٧/ ٧ وما بعدها) . والواحدى فى « الأسباب » (ص ١٦٨ وما بعدها) .

قال الحافظ في « الفتح » (٩/ ٦ - ٧) : ووقع في مرسل سعيد بن المسيب عند عبد الرزاق أن الثلاثة المذكورين هم على بن أبي طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون ، وعند ابن مروديه من طريق الحسن العدنى « كان على في أناس ممن أرادوا أن يحرموا الشهوات ، فنزلت الاية في المائدة » ووقع في « أسباب الواحدى » بغير إسناد « أن رسول الله ﷺ ذكر الناس وخوفهم ، فاجتمع عشرة ، من الصحابة - وهم أبو بكر وعمرو على وابن مسعود وأبو ذر وسالم مولى أبي حذيفة والمقداد بن الأسود وعبد الله بن عمرو بن العاص ومعقل بن مقرن - في بيت عثمان بن مظعون ، فاتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا يقربوا النساء ويجُبوا مذاكيرهم» فإن كان هذا محفوظاً احتمل أن يكون الرهط الثلاثة هم الذين باشروا السؤال

فنسب ذلك إليهم بخصوصهم تارة ونسب تارة للجميع لاشتراكهم في طلبه ، ويؤيد أنهم كانوا أكثر من ثلاثة في الجملة ما روى مسلم من طريق هشام أنه « قدم المدينة ، فأراد أن يبيع عقاره فيجعله في سبيل الله ، ويجاهد الروم حتى يموت ، فلقى ناساً بالمدينة فنهوه عن ذلك ، وأخبروه أن رهطاً ستة أرادوا ذلك في حياة رسول الله ﷺ فنهاهم ، فلما حدثوه ذلك راجع امرأته و كان قد طلقها» يعنى بسبب ذلك ، لكن في عد عبد الله بن عمرو معهم نظر ، لأن عثمان بن مظعون مات قبل أن يهاجر عبد الله فيما أحسب . اهـ .

وأما طرف الحديث الأخير : « ألا إنى أنام وأقوم ..... إلخ » فقد ثبت فى الصحيح وغيره ، وسيأتى تخريجه فى الحديث القادم إن شاء الله تعالى .

* (تنبيه) : فى رواية المصنف لفظة « الورك » بالراء والصواب « الودك » كما عند ابن جرير وقوله « فمن رغب عنى فليس منى » الصواب كما عند ابن جرير « فمن رغب عن سنتى » .

٣٠٠ - قوله : عن أنس - رضى الله عنه - قال :« **جآء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج رسول الله - ﷺ - يسألون عن عبادته . فلما أخبروا عنها كأنهم تقالوها . قالوا : أين نحن من رسول الله - ﷺ - وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ قال أحدهم : أما أنا فأصلى الليل أبداً . وقال الآخر : وأنا أصوم الدهر ولا أفطر . وقال آخر : وأنا أعتزل النساء ولا أتزوج أبداً . فجاء رسول الله - ﷺ - إليهم ، فقال : «أنتم الذين قلتم كذا وكذا . أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له . ولكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى** » .

(٢/ ٩٧٠ ، ٩٧١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى النكاح ، باب : الترغيب فى النكاح . « الفتح » (٩/ ٥/ ح٥٠٦٣) من طريق حميد .

ومسلم فى النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ، ووجد مؤنه (٣/ ٩/ ١٧٥ - ١٧٦ - النووى) . والنسائى فى النكاح ، باب : النهى عن التبتل (٦/ ٦٠) . وأحمد فى « المسند » (٣/ ٢٤١ ، ٢٥٩ ، ٢٨٥) . والبيهقى فى « السنن » (٧/ ٧٧) . جميعاً من طريق ثابت .

وهو عند البيهقى أيضاً من طريق حميد .

كلاهما عن أنس بن مالك رضى الله عنه مطولاً ومختصراً .

وقد صرح حميد الطويل بالسماع من أنس فى رواية البخارى والبيهقى .

والحديث عند ابن حبان (١/ ٢٦٨/ح٣١٣ - الإحسان) ، والبيهقى فى «الشعب » (٤/ ٣٨٠/ح ٥٤٧٧) . والبغوي فى « شرح السُّنَّة » (١/ ١٩٦/ ح٩٦) .

٣٠١ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أن رجلاً أتى النبى - ﷺ - فقال : إنى إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتنى شهوتى ، فحرمت علىّ اللحم فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ....﴾ الآية . (٢/ ٩٧١) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى التفسير ، باب : ومن سورة المائدة (٥/ ٢٥٥ - ٢٥٦/ ح٣٠٥٤) ، وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٥/ ٧/ ٩) . والطبرانى فى «الكبير » (١١/ ٣٥٠/ح ١١٩٨١) . والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ١٦٨ رقم ٤١٦) من طريق أبى عاصم ، عن عثمان بن سعد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب . ورواه بعضهم عن عثمان بن سعد مرسلاً ، ليس فيه عن ابن عباس ، ورواه خالد الحذاء عن عكرمة مرسلاً ا هـ .

قلت : وقد وقع خطأ فى إسناد الحديث عند الطبرانى فقال : « أبو حفص عمرو بن على ، عن عثمان بن سعد . وعند ابن جرير قال : « عمرو بن علىّ : ثنا أبو عاصم ، ثنا عثمان بن سعيد » . وهذا هو الصواب مع الخطأ فى اسم عثمان بن سعد . وهو ضعيف .

انظر الجرح (٦/ ٣/ ١٥٣) . والميزان (٣/ ٤٣١) . والتقريب (ص ٣٨٣) .

والحديث يشهد له ما تقدم ، لا سيما وأن الترمذى حسنه مع ضعفه .

وقد ذكره الحافظ فى الفتح (٨/ ١٢٦) ، وأقر تحسين الترمذى له . وذكره فى الدر (٢/ ٥٤٤) ، ونسبه لابن أبى حاتم ، وابن عدى فى « الكامل » وابن مردويه والحديث صححه الالباني في صحيح الترمذي (٣/ ٤٦) .

٣٠٢ - قوله : قال ابن عباس : سبب نزولها : القوم الذين حرموا طيبات المطاعم والملابس والمناكح على أنفسهم . حلفوا على ذلك . فلما نزلت : ﴿ لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ﴾ قالوا :كيف نصنع بأيماننا فنزلت هذه الآية . (٢/ ٩٧١) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٥/ ٧/ ١٠) من طريق محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفى ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن عباس فذكره . وإسناده ضعيف ، مسلسل بالضعفاء من عائلة العوفى .

والأثر ذكره الواحدى (ص ١٦٩) مطولاً بغير إسناد . وذكره فى الدر (٢/ ٥٥١) ولم يزد فى نسبته على ما تقدم .

٣٠٣ - قوله : عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أنه قال : اللَّهم بين لنا فى الخمر بياناً شفاء . فنزلت التى فى البقرة : ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر ، قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس ، وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ فدعى عمر - رضى الله عنه - فقرئت عليه فقال : « اللَّهم بين لنا فى الخمر بيان شفاء ، فنزلت التى فى النساء : ﴿ يا أيهاالذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ... ﴾ الآية . فدعى عمر - رضى الله عنه - فقرئت عليه ، فقال : اللَّهم بين لنا فى الخمر بيان شفاء . فنزلت التى فى المائدة : ﴿ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ، ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ، فهل أنتم منتهون ؟ » فدعى عمر فقرئت عليه ، فقال : « انتهينا . انتهينا » . (٢/ ٩٧٥) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (٢٣٠) .

ولم نجده بهذا اللفظ ، فهو عند أحمد « بياناً شافياً » في الثلاثة ، وعند أبي داود « بياناً شفاء » ، وعند الترمذي « بيان شفاء » والنسائى بمثل رواية أحمد ، وعند الحاكم « اللهم بين لنا في الخمر » وعند البيهقى بمثل رواية الترمذي ، وعند ابن جرير بمثل أحمد .

ولفظ المؤلف « بياناً شفاء » ، و« بيان شفاء » فكأنه جمع بين رواية أبي داود ، ورواية الترمذي .

والأثر ذكره الحافظ في « الفتح » (١٢٩/٨) ونسبه لأصحاب السنن بلفظ «بياناً شافياً » في الثلاثة بمثل أحمد والنسائى .

٣٠٤ - قوله :منادي ينادي في سكك المدينه **« ألا أيها القوم . إن الخمر قد حرمت »** . (٩٧٥/٢) .

[صحيح] .

هو ضمن حديث أخرجه البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا** ﴾ إلى قوله : ﴿ **والله يحب المحسنين**﴾ الفتح (١٢٨/٨/ح٤٦٢٠) . وفى الأشربة ، باب : نزول تحريم الخمر ، وهى من البسر والتمر . الفتح (١٠/ ٤٠/ح٥٥٨٢ ، ٥٥٨٣ ، ٥٥٨٤) . ومسلم فى الأشربة ، باب : تحريم الخمر ، وبيان أنها تكون من عصير العنب (٥/ ١٣/ ١٤٨ - ١٤٩ - النووى) . والواحدى فى « الأسباب » (ص ١٧٢/رقم ٤٢١) والبيهقى (١٨٦/٨) من طرق عن أنس به .

وعند الواحدى ، وقع (ثابت) من السند ، ولعله سقط من الطابع .

وهذه اللفظة ذكرها السيوطى فى « الدر » ، ونسبها لابن مردويه عن أنس ، عن أبى طلحة (٥٥٩/٥) ، وأيضاً عن أنس عند ابن جرير ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه (٥٦٦/٥) .

وعنه أيضاً عند عبد بن حميد ، وأبى يعلى ، وابن المنذر ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه (٥/ ٥٦٧) .

قال الحافظ في « الفتح » (٨/ ١٢٩) : (تنبيه) : في رواية عبد العزيز بن صهيب « أن رجلاً أخبرهم أن الخمر حرمت فقالوا : أرق يا أنس » وفي رواية ثابت عن أنس « أنهم سمعوا المنادي فقال أبو طلحة : أخرج يا أنس فانظر ما هذا الصوت » وظاهرهما التعارض لأن الأول يشعر بأن المنادي بذلك شافههم ، والثاني يشعر بأن الذي نقل لهم ذلك غير أنس ، فنقل ابن التين عن الداودي أنه قال : لا اختلاف بين الروايتين ، لأن الأتى أخبر أنس وأنس أخبر القوم . وتعقبه ابن التين بأن نص الرواية الأولى أن الآتى أخبر القوم مشافهة بذلك . قلت : فيمكن الجمع بوجه آخر ، وهو أن المنادي غير الذي أخبرهم ، أو أن أنساً لما أخبرهم عن المنادي ، أيضاً في أثره فشافههم اهـ

٣٠٥ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - : « كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام » . (٢/ ٩٧٦) .

[حسن صحيح] .

أخرجه بهذا اللفظ أبو داود فى الأشربة ، باب : النهى عن المسكر (٣/ ٣٢٦/ ح ٣٦٨٠) . ومن طريقة البيهقى فى « السنن » (٨/ ٢٨٨) من طريق إبراهيم بن عمر الصنعانى ، قال : سمعت النعمان يقول : عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبى ﷺ : « فذكره ، وبقية الحديث : « ومن شرب مسكراً بخست صلاته أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال » . قيل : وما طينة الخبال يا رسول الله ؟ قال : « صديد أهل النار ، ومن سقاه صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال » .

وإسناده ضعيف ، إبراهيم بن عمر الصنعانى ، قال الحافظ : مستور .

قلت : ولكن حديثه له شاهد عند مسلم فى الأشربة ، باب : بيان كل مسكر

خمر ، وأن كل خمر حرام (٥/١٣/١٧١) من طريق عبد العزيز - يعنى الدراوردى ، عن عمارة بن غَزيه ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن رجلاً قدم من جيشان - وجيشان من اليمن - فسأل النبى ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر . فقال النبى ﷺ : « أو يسكرهو ؟ » قال : نعم . قال رسول الله ﷺ : « كل مسكر حرام ، إن على الله عَزَّ وجَلَّ عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال » .. قالوا : يا رسول الله وما طينة الخبال ؟ قال: « عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار » .

قلت : وهذا شاهد قوى لحديث إبراهيم الصنعانى ، يجعل حديثه حسناً لغيره، لا لذاته .

وطرفه الأول له شواهد كثيرة عند مسلم وغيره .

فأخرج هو وأبو داود فيما تقدم (ح٣٦٧٩) ، والترمذى فى الأشربة ، باب : ما جاء فى شارب الخمر (٤/ ٢٩٠/ح١٨٦١) . والنسائى فيه ، باب : إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة (٨/ ٢٩٦) .

جميعاً من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعاً : « كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام » .

وهذا لفظ ابن جريج عند النسائى ، ولفظ حماد عنده : « كل مسكر حرام ، وكل مسكر خمر » .

قال النسائى : قال أحمد : وهذا حديث صحيح .

وقال الترمذى : حسن صحيح .

وعند ابن ماجه فى الأشربة ، باب : كل مسكر حرام (٢/ ١١٢٤/ ح ٣٣٩٠) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبى سلمة ، عن ابن عمر بلفظ حديث حماد .

وفى الباب عن عائشة ، وأبى موسى وأبى هريرة ، وابن عباس ، ومعاوية وابن مسعود .

انظر الموطأ (٢/ ٦٤٤) ، ومسلم (٥/١٣/ ١٦٩ - ١٧٢) ، وأبى داود (٣/ ٣٢٦ - ٣٢٨) . والترمذى (٤/ ٢٩٠ - ٢٩٣) ، والنسائى (٨/ ٢٩٦ - ٢٩٩) . وابن ماجه (٢/ ١١٢٣ ، ١١٢٥) . وانظر « الدر المنثور » (٥/ ٥٦٠ وما بعدها) .

وطرفه الأخير له أيضاً شواهد ، وتقدم شاهد له عند مسلم فأخرج الترمذى فيما تقدم (ح١٨٦٢) . وأحمد (٤٩١٧ - شاكر) . والطيالسى (١/ ٣٣٩/ ح١٩٠١) . وابن ماجه فيما تقدم ، باب : من شرب الخمر لم تقبل له صلاة (ح٣٣٧٧) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١١/ ٣٥٧ - ٣٥٨/ ح٣٠١٦) من طريق عطاء بن السائب ، عن عبد بن عبيد بن عمير ، عن أبيه ، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : « من شرب الخمر لم تقبل صلاته أربعين ليلة ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من نهر الخبال » قيل : وما نهر الخبال ؟ قال : « صديد أهل النار » . وهذا لفظ أحمد .

وفى رواية الترمذى وابن ماجه : « أربعين صباحاً » بمثل رواية إبرهيم الصنعانى عند أبى داود وهو مطولاً عندهما .

وعند ابن ماجه :« وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة » .

وعند البغوى : « طينة الخبال » ، وعند الترمذى : « نهر من صديد أهل النار»، وعند ابن ماجه : « عصارة أهل النار » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن . وكذا قال البغوى .

وفى الباب ، عن عبد الله بن عمرو عند النسائى (٨/ ٣١٧) بمثله بسند صحيح وعند الحاكم (٤/ ١٤٥ - ١٤٦) ، وقال : صحيح الإسناد .

وعن ابن عباس عند الطبراني (١١/ ١٩٢/ ح١١٤٦٥) بسند فيه ضعف ، وعنه أيضاً عنده (١٢/ ٢٤٩/ ح١٥ ١٣٠) بسند حسن .

وعن أسماء بنت يزيد عند أحمد (٦/ ٤٦٠) ، والطبراني (٢٤/ ١٦٨ - ١٦٩ ح٤٢٨ ، ٤٢٩) بسند يحسن .

وانظر « المجمع » (٥/ ٦٩) ، ففيه شواهد كثيرة لحديث الباب .

فبالجملة هذه طرق قوية ، وإن كان فى بعضها مقال ، إلا أن المجموع يقوى بعضه بعضاً ، لا سيما وأن الحديث أصله فى صحيح مسلم . ولله الحمد .

قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٤٥، ٤٦، ٤٧) .

تقدم في المغازي من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن فسأله عن أشربة تصنع بها فقال : ما هي ؟ قال : البتع والمزر ، فقال : كل مسكر حرام . قلت لأبي بردة : ما البتع ؟ قال : نبيذ العسل وهو عند مسلم من وجه آخر عن سعيد بن أبي بردة بلفظ « فقلت يا رسول الله ﷺ أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن : البتع من العسل ينبذ حتى يشتد ، والمزر من الشعير والذرة ينبذ حتى يشتد ، قال : وكان النبي ﷺ أعطى جوامع الكلم وخواتمه ، فقال : أنهى عن كل مسكر ، وفي رواية أبي داود التصريح بأن تفسير البتع مرفوع ولفظه « سألت رسول الله ﷺ عن شراب من العسل ، فقال : ذاك البتع : ذاك البتع ، قلت : ومن الشعير والذرة قال : ذاك المزر . ثم قال : أخبر قومك أن كل مسكر حرام ، وقد سأل أبو وهب الجيشانى عن شيء ما سأله أبو موسى ، فعند الشافعى وأبي داود من حديثه أنه سأل النبي ﷺ عن المزر فأجاب بقوله « كل مسكر حرام » فعند أبي داود والنسائى وصححه ابن حبان من حديث جابر قال « قال رسول الله ﷺ ما أسكر كثيره فقليله حرام» وللنسائي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مثله ، وسنده إلى عمرو صحيح : ولأبي داود من حديث عائشة مرفوعاً « كل مسكر حرام ، وما أسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام » ولابن حبان والطحاوى من حديث عامر ابن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي ﷺ قال « أنهاكم عن قليل ما أسكر

كثيره » وقد اعترف الطحاوى بصحة هذه الأحاديث لكن قال : اختلفوا في تأويل الحديث ، فقال بعضهم : أراد به ما يقع السكر عنده ، ويؤيده أن القاتل لا يسمى قاتلا حتى يقتل، قال : ويدل له حديث ابن عباس رفعه « حرمت الخمر قليلها وكثيرها ، والسكر من كل شراب » قلت : وهو حديث أخرجه النسائى ورجاله ثقات ، إلا أنه اختلف في وصله وانقطاعه وفي رفعه ووقفه ، وعلى تقدير صحته فقد رجح الإمام أحمد وغيره أن الرواية فيه بلفظ « والمسكر » بضم الميم وسكون السين لا « السكر» بضم ثم سكون أو بفتحتين ، وعلى تقدير ثبوتها فهو حديث فرد ولفظه محتمل ، فكيف يعارض عموم تلك الأحاديث مع صحتها وكثرتها ؟ وجاء أيضا عن على عند الدارقطنى وعن ابن عمر عند ابن إسحق والطبرانى وعن خوات بن جبير عند الدارقطنى والحاكم والطبرانى وعن زيد بن ثابت عند الطبرانى وفي أسانيدها مقال ، لكنها تزيد الأحاديث التي قبلها قوة وشهرة . قال أبو المظفر بن السمعانى - وكان حنفياً فتحول شافعياً - : ثبتت الأخبار عن النبي ﷺ في تحريم المسكر ، ثم ساق كثيرا منها ثم قال : والأخبار في ذلك كثيرة ولا مساغ لأحد في العدول عنها والقول بخلافها ، فإنها حجج قواطع . قال : وقد زل الكوفيون في هذا الباب ورووا أخبارا معلولة لا تعارض هذه الأخبار بحال ، ومن ظن أن رسول الله ﷺ شرب مسكراً فقد دخل في أمر عظيم وباء بإثم كبير، وإنما الذي شربه كان حلواً ولم يكن مسكرا . وقد روى ثمامة بن حزن القشيري أنه « سأل عاشة عن النبيذ فدعت جارية حبشية فقالت : سل هذه ، فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ ، فقالت الحبشية : كنت أنبذ له في سقاء من الليل وأوكؤه وأعلقه فإذا أصبح شرب منه » أخرجه مسلم ، وروى الحسن البصرى عن أمه عن عائشة نحوه ثم قال : فقياس النبيذ على الخمر بعلة الإسكار والاضطراب من أجل الأقيسة وأوضحها ، والمفاسد التي توجد في الخمر توجد في النبيذ ، ومن ذلك أن علة الإسكار في الخمر لكون قليله يدعو إلى كثيره موجودة في النبيذ ، لأن السكر مطلوب على العموم ، والنبيذ عندهم عند عدم الخمر يقوم مقام الخمر لأن حصول الفرح والطرب موجود في كل منهما ، وإن كان في النبيذ غلظ وكدرة وفي الخمر رقة وصفاء ، لكن الطبع

يحتمل ذلك في النبيذ لحصول السكر كما تحتمل المرارة في الخمر لطلب السكر ، قال : وعلى الجملة فالنصوص المصرحة بتحريم كل مسكر قل أو كثر مغنية عن القياس والله أعلم . وقد قال عبد الله بن المبارك : لا يصح في حل النبيذ الذي يسكر كثيره عن الصحابة شيء ولا عن التابعين ، إلا عن إبراهيم النخعي ، قال: وقد ثبت حديث عائشة « كل شراب أسكر فهو حرام » وأما ما أخرج ابن أبي شيبة من طريق أبي وائل : كنا ندخل على ابن مسعود فيسقينا نبيذا شديدا ، ومن طريق علقمة : أكلت مع ابن مسعود فأتينا بنبيذ شديد نبذته سيرين فشربوا منه ، فالجواب عنه من ثلاثة أوجه : أحدها لو حمل على ظاهره لم يكن معارضا للأحاديث الثابتة في تحريم كل مسكر . ثانيهما أنه ثبت عن ابن مسعود تحريم المسكر قليله وكثيره ، فإذا اختلف النقل عنه كان قوله الموافق لقول إخوانه من الصحابة مع موافقة الحديث المرفوع أولى . ثالثها يحتمل أن يكون المراد بالشدة شدة الحلاوة أو شدة الحموضة فلا يكون فيه حجة أصلا . وأسند أبو جعفر النحاس عن يحيى بن معين أن حديث عائشة « كل شراب أسكر فهو حرام » أصح شيء في الباب ، وفي هذا تعقب على من نقل عن ابن معين أنه قال : لا أصل له . وقد ذكر الزيلعي في « تخريج أحايث الهداية » وهو من أكثرهم اطلاعا أنه لم يثبت في شيء من كتب الحديث نقل هذا عن ابن معين اهـ .

وكيف يتأتى القول بتضعيفه مع وجود مخارجه الصحيحة ثم مع كثرة طرقه ، حتى قال الإمام أحمد : إنها جاءت عن عشرين صحابيا ، فأورد كثيرا منها في «كتاب الأشربة » المفرد ، فمنها ما تقدم ومنها حديث ابن عمر المتقدم ذكره أول الباب ، وحديث عمر بلفظ « كل مسكر حرام » عند أبي يعلى وفيه الإفريقي ، وحديث علي بلفظ « اجتنبوا ما أسكر » عند أحمد وهو حسن ، وحديث ابن مسعود عند ابن ماجه من طريق لين بلفظ عمر ، وأخرجه أحمد من وجه آخر لين أيضا بلفظ علي وحديث أنس أخرجه أحمد بسند صحيح بلفظ « ما أسكر فهو حرام » وحديث أبي سعيد أخرجه البزار بسند صحيح بلفظ عمر ، وحديث الأشج العصري أخرجه أبو يعلى كذلك بسند جيد وصححه ابن حبان ، وحديث ديلم الحميري أخرجه أبو داود بسند حسن في حديث فيه « قال هل يسكر ؟ قال

: نعم ، قال : فاجتنبوه » وحديث ميمونة أخرجه أحمد بسند حسن بلفظ « كل شراب أسكر فهو حرام » وحديث ابن عباس أخرجه أبو داود من طريق جيد بلفظ عمر ، والبزار من طريق لين بلفظ « واجتنبوا كل مسكر » وحديث قيس بن سعد أخرجه الطبراني بلفظ حديث ابن عمر، وأخرجه أحمد من وجه آخر بلفظ حديث عمر ، وحديث النعمان بن بشير أخرجه أبو داود بسند حسن بلفظ « وإني أنهاكم عن كل مسكر » وحديث معاوية أخرجه ابن ماجه بسند حسن بلفظ عمر ، وحديث وائل بن حجر أخرجه ابن أبي عاصم ، وحديث قرة بن إياس المزنى أخرجه البزار بلفظ عمر بسند لين ، وحديث عبد الله بن مغفل أخرجه أحمد بلفظ « اجتنبوا المسكر » وحديث أم سلمة أخرجه أبو داود بسند حسن بلفظ « نهى عن كل مسكر ومفتر » وحديث بريدة أخرجه مسلم في أثناء حديث ولفظه مثل لفظ عمر : وحديث أبي هريرة أخرجه النسائى بسند حسن كذلك ، ذكر أحاديث هؤلاء الترمذي في الباب ، وفيه أيضا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند النسائى بلفظ عمر ، وعن زيد بن الخطاب أخرجه الطبراني بلفظ على « اجتنبوا كل مسكر» وعن الرسيم أخرجه أحمد بلفظ « اشربوا فيما شئتم ولا تشربوا مسكرا » وعن أبي بردة بن نيار أخرجه ابن أبي شيبة بنحو هذا اللفظ ، وعن طلق ابن على رواه ابن أبي شيبة بلفظ « يا أيها السائل عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أحداً من المسلمين » وعن صحار العبدي أخرجه الطبرانى بنحو هذا ، وعن أم حبيبة عند أحمد في « كتاب الأشربة » وعن الضحاك بن النعمان عند ابن أبي عاصم في الأشربة وكذا عنده عن خوات بن جبير ، فإذا انضمت هذه الأحاديث إلى حديث ابن عمر وأبي وموسى وعائشة زادت عن ثلاثين صحابيا ، وأكثر الأحاديث عنهم جياد ومضمونها أن المسكر لا يحل تناوله بل يجب اجتنابه والله أعلم . وقد رد أنس الاحتمال الذي جنح إليه الطحاوى فقال أحمد « حدثنا عبد الله بن إدريس سمعت المختار بن فلفل يقول : سألت أنسا فقال : نهى رسول الله ﷺ عن المزفت وقال : كل مسكر حرام . فقلت له : صدقت المسكر حرام، فالشربة والشربتان على الطعام ؟ فقال : ما أسكر كثيره فقليله حرام وهذا سند صحيح على شرط مسلم والصحابى أعرف بالمراد ممن تأخر بعده ، ولهذا

قال عبد الله بن المبارك ما قال ، واستدل بمطلق قوله « كل مسكر حرام » على تحريم ما يسكر ولو لم يكن شراباً ، فيدخل في ذلك الحشيشة وغيرها ، وقد جزم النووي وغيره بأنها مسكرة ، وجزم آخرون بأنها مخدرة ، وهو مكابرة لأنها تحدث بالمشاهده مايحدث الخمر من الطرب والنشأة والمداومة عليها والأنهماك فيها، وعلى تقدير تسليم ليست أنها بمسكرة فقد ثبت في أبي داود النهى عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء ، والله أعلم اهـ بتصرف .

٣٠٦ - قوله : « وخطب عمر - رضى الله عنه - على منبر النبى - ﷺ - **بمحضر جماعة من الصحابة فقال : « يا أيها الناس قد نزل تحريم الخمر يوم نزل وهى من خمسة : من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل »** . (٢/ ٩٧٦) .

• [صحيح] .

أخرجه البخارى فى التفسير ، باب : **﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ﴾** الفتح (٨/ ١٢٦/ ح٤٦١٩) . وفى الأشربة ، باب : الخمر من العنب » ، وباب : « الخمر ما خامر العقل من الشراب » . الفتح (١٠/ ٣٨ ، ٤٨/ ح٥٥٨١ ، ٥٥٨٨ ، ٥٥٨٩) . وفى الاعتصام ، باب : ما ذكر النبى ﷺ ، وحض على اتفاق أهل العلم . الفتح (١٣/ ٣١٧/ ح٧٣٣٧)، وأبو داود فى الأشربة ، باب : فى تحريم الخمر (٣/ ٣٢٣/ ح٣٦٦٩) . ومسلم فى التفسير (٦/ ١٨/ ١٦٥ ، ١٦٦ - النووى) . والترمذى فى الأشربة ، باب : ما جاء فى الحبوب التى يتخذ منها الخمر (٤/ ٢٩٧/ ح١٨٧٣ ، ١٨٧٤) . والنسائى فى الأشربة ، باب : ذكر أنواع الأشياء التى كانت منها الخمر حين نزل تحريمها (٨/ ٢٩٥) . والطحاوى فى « شرح المعانى » (٤/ ٢١٣) . وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٣٦٩/ ح٥٣٢٩ - الإحسان) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١١/ ٣٥١/ ح٣٠١١) .

جميعاً من طريق أبى حيان ، عن الشعبى ، عن ابن عمر قال : خطب عمر رضى الله عنه على منبر رسول الله ﷺ فقال : فذكره مطولاً ومختصراً .

قال الترمذى : صحيح . وكذا قال البغوى .

قال الحافظ في « الفتح » (١٠/٤٩) : أخرج أصحاب السنن الأربعة وصححه ابن حبان من وجهين عن الشعبى ، أن النعمان بن بشير قال : « سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة و الشعير والذره، وأنهاكم عن كل مسكر » لفظ أبي داود ، وكذا ابن حبان ، وزاد فيه أن النعمان خطب الناس بالكوفة . ولأبي داود من وجه آخر عن الشعبى عن النعمان بلفظ « أن من العنب خمراً ، وإن من التمر خمراً ، وإن من العسل خمراً ، وإن من البرخمراً ، وإن من الشعير خمراً » ومن هذا الوجه أخرجها أصحاب السنن، والتي قبلها فيها الزبيب دون العسل ، ولأحمد من حديث أنس بسند صحيح عنه قال « الخمر من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة » أخرجه أبو يعلى من هذا الوجه بلفظ « حرمت الخمر يوم حرمت وهى » فذكرها، وزاد الذرة ، أخرج الخلعى في « فوائده » من طريق خلاد بن سائب عن أبيه رفعه مثل الرواية الثانية ، لكن ذكر الزبيب بدل الشعير ، وسنده لا بأس به .

وفي الباب أيضاً عن أنس عند البخارى (ح ٥٥٨٣) بلفظ « رطب وبسر » وفي رواية عنده أيضاً (٥٥٨٤) « البسر والتمر » .

وأخرج النسائى والحاكم من رواية محارب بن دثار عن جابر عن النبي ﷺ قال « الزبيب والتمر هو الخمر » قال الحافظ : وسنده صحيح . وعند مسلم في صحيحه عن أبي هريرة مرفوعاً « الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنبة » .

٣٠٧ - قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ ليس على الذين آمنوا وعلموا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ، ثم اتقوا وآمنوا ، ثم تقوا وأحسنوا ، والله يحب المحسنين ﴾ .

قوله : « قال بعض المتحرجين من الصحابة : كيف بأصحابنا وقد ماتوا يشربون الخمر .. أو قالوا : فما بال قوم قتلوا فى أحد وهى فى بطونهم . (٢/ ٩٧٧) .

[صحيح] .

هذه القصة وردت من طرق عن جمع من الصحابة .

فأخرجها البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا** ﴾ الفتح (٨/١٢٨/ح٤٦٢٠) . ومسلم فى الأشربة، باب : تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب (٥/ ١٣/ ١٤٨ - النووى) من حديث أنس . وانظر تخريج الحديث رقم (٣٠٤) .

وأخرجها الترمذى فى التفسير (٥/ ٢٥٤ ، ٢٥٥/ ح٣٠٥٠ ، ٣٠٥١) ، وابن جرير (٥/ ٧/ ٢٥) ، والواحدى (ص ١٧٢/ رقم ٤٢٢) . من طريق شعبة عن أبى إسحاق ، عن البراء بن عازب .

ونسبه فى الدر (٢/ ٥٦٦) للطيالسى ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وابن حبان ، وأبى الشيخ .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وأخرجها ابن جرير (٥/ ٧/ ٢٤) . والطبرانى فى الكبير (١١/ ٢٧٨/ ح١١٧٣٠) والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ١٧/ ح٥١١٧) من طريق إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مختصراً . وأخرجه الحاكم (٤/ ١٤٣) من نفس الطريق وقال : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى . وأخرجه أيضاً الترمذى فيما تقدم (ح٤٠٥٢) ، وقال : حسن صحيح .

وعند الطبرانى (١٢/ ٥٦ - ٥٧/ ح١٢٤٥٩) والنسائى في تفسيره (١/ ٤٤٧ - ٤٤٩/ ح١٧١)من وجه آخر عنه مطولاً . قال فى المجمع : رجاله رجال الصحيح (٧/ ١٨) ، وقال الذهبي : صحيح على شرط مسلم ونسبه فى الدر (٢/ ٥٥٧) لعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر ، وأبى الشيخ والحاكم (٤/ ١٤١ - ١٤٢) وصححه ، وابن مردويه والبيهقى .

قال الحافظ في الفتح « فائدة » في رواية الأسماعيلى عن ابن ناحيه عن أحمد بن عبيدة ومحمد بن موسى عن حماد في آخر هذا احلديث « قال حماد فلا أدرى هذا في الحديث - أي عن أنس - أو قاله ثابت » أي مرسلاً يعنى قوله « فقال بعض القوم » إلى آخر الحديث . وكذا عند مسلم عن أبي الربيع الزهرانى عن حماد نحو هذا . وتقدم للمصنف في المظالم عن أنس بطوله من طريق عفان عن حماد كما وقع عنده في هذا الباب فالله أعلم . وأخرجه ابن مردويه من طريق قتادة عن أنس بطوله وفيه الزيادة المذكورة . وروى النسائى والبيهقى من طريق ابن عباس قال « نزل تحريم الخمر في ناس شربوا ، فلما ثملوا وعبثوا ، فلما صحوا جعل بعضهم يرى الأثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلفين وهي رجس وهي في بطن فلان وقد قتل بأحد فنزلت ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح** ﴾ إلى آخرها . وروى البزار من حديث جابر أن الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود اهـ (٨/ ١٢٩) .

وعن عبد الله يعنى ابن مسعود قال لما نزل تحريم الخمر قالت اليهود أليس اخوانكم الذين ماتوا كانوا يشربونها فأنزل الله تعالى ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا** ﴾ الآية قال رسول الله ﷺ فقيل لي أنت منهم - قلت في الصحيح بعضه - رواه الطبرانى ورجاله ثقات (المجمع ٧/ ١٨).

وعن أبي هريرة قال حرمت الخمر ثلاث مرات قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر ، فذكر تحريم الخمر ، وفيه « قالوا : انتهينا ربنا . فقال الناس : يا رسول الله ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فرشهم كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأنزل الله عز وجل ﴿ **ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما أتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات** ﴾ إلى آخر الاية فقال النبي ﷺ : لو حرمت عليهم لتركوها كما تركتم . رواه أحمد وأبو وهب مولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثقه وأبو نجيح ضعيف لسوء حفظه وقد وثقه غير واحد وشريح ثقة .

وعن أنس في تحريم الخمر وفيه « فقال رجل يا رسول الله فما منزلة من مات

وهو يشربها فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ إلى آخر الآية فقال رجل لقتادة : أنت سمعته من أنس ؟ قال نعم . وقال رجل لأنس : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، أو حدثني من لا يكذبني والله ما كنا نكذب ولا ندرى ما الكذب قلت لأنس حديث في « الصحيح » بغير هذا السياق - رواه البزار ورجاله ثقت » المجمع (٥/ ٥١، ٥٢).

٣٠٨ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم فتح مكة : « **إن هذا البلد حرام ، لا يعضد شجرة ، ولا يُختلى خلاه ، ولا ينفر صيده ، ولا تلتقط لقطته إلا لمعرّف** » . (٢/ ٩٨٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى بهذا اللفظ فى كتاب الحج ، باب : فضل الحرم . الفتح (٣/ ٥٢٥/ ح ١٥٨٧) . وعنده فى جزاء الصيد ، باب : « لا ينفر صيد الحرم »، وباب : « لا يحل القتال بمكة » الفتح (٤/ ٥٥ ، ٥٦/ ح١٨٣٣ ، ١٨٣٤) .

وفى الجهاد ، باب : « فضل الجهاد » ، وباب : « وجوب النفير ، وما يجب من الجهاد والنية » ، وباب : « لا هجرة بعد الفتح » . الفتح (٦/ ٦ ، ٤٤، ٢١٩/ ح٢٧٨٣ ، ٢٨٢٥ ، ٣٠٧٧) . وفى الجزية والموادعة ، باب : إثم الغادر للبر والفاجر . الفتح (٦/ ٣٢٧/ ح٣١٨٩) . ومسلم فى الحج ، باب : تحريم مكة ، وتحريم صيدها وخلاها وشجرها ولقطتها (٣/ ٩/ ١٢٣ - ١٢٦ - النووى) وأبو داود فى المناسك ، باب : تحريم حرم مكة . مختصراً على قوله : « ولا يختلى خلاها » (٢/ ٢١٩/ ح٢٠١٨) . والنسائى فى الحج ، باب : « حرمة مكة» ، وباب : « تحريم القتال فيه » (٥/ ٢٠٣ ، ٢٠٤) . وأحمد فى «مسنده» (١/ ٢٥٩ ، ٣١٥ - ٣١٦) . والطبرانى فى «الكبير» (١١/ ٢٤٧/ ح ١١٦٣٣ ، ١١٦٣٤) ، و(ح١١٩٢٧) ، و(ح١١٩٥٧) . والبيهقى في «السنن» (٥/ ١٩٥)، وفى « الشعب » (٣/ ٤٤١/ ح٤٠٠٧) . والبغوى فى «شرح السُنَّة»

(٧/ ٢٩٤/ ح٣٠٠٣) من طرق عن عكرمة ، وطاوس ، عن ابن عباس بألفاظ متقاربة واللفظ للبخاري في « الجمع » .

وأخرجه الطحاوى في « المعانى » (٢/ ٢٦٠) من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « أن الله عز وجل حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، والشمس والقمر ، ووضعها بين هذين الاخشبين ، لم تحل لأحد قبلى، ولم تصل لى إلا ساعة من نهار ، ولا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها ، ولا يرفع لقطتها إلا منشد » .

وفي الباب عن ابن شريح عند البخارى في العلم / باب يبلغ العلم الشاهد الغائب الفتح (١/ ٢٣٨/ ح١٠٤) وفي جزاء الصيد / باب لا يعضد شجر الحرم. الفتح (٤/ ٥٠/ ح١٨٣٢) و في المغازى / باب بدون ترجمة (٧/ ٦١٤ / ح ٤٢٩٥) ، وأحمد (٦/ ٣٨٥) وسلم فيما تقدم (ح ١٣٥٤) ، والطحاوى في شرح المعانى (٢/ ٢٦٠/ ٢٦١) ، الترمذي (٤/ ٢١/ ١٤٠٦) والبغوي في شرح السنة (٧/ ٣٠٠/ ح ٢٠٠٤) ، والبيهقي (٥/ ١٩٥) .

بلفظ « إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لأمرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة » لفظ البخاري .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وعن أبي هريرة عند الطحاوى في « المعانى» (٢/ ٢٦١) ، والبيهقي (٥/ ١٩٦) من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى عن يحيى - عند البيهقي ثنا يحيى بن أبي كثير - قال : حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال حدثني أبو هريرة مرفوعاً بلفظ « إن الله عز وجل حبس عن أهل مكة الفيل ، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين ، وإنها لم تحل لأحد كان قبلى ، و لاتحل لأحد بعدى ، وإنما أحلت لى ساعة من نهار ، وإنها ساعتى هذه حرام ، لايعضد شجرها ولايختلى شوكها، ولا يلتقط ساقطها إلا لمنشد» لفظ الطحاوى ، وعند البيهقي في أوله « فلا ينفر صيدها » و« لا تحل ساقطتها إلا لمنشد » وفي رواية شيبان عنده « لا يخبط شوكها » .

وقد تابع الأوزاعى على حديثه حرب بن شداد عند الطحاوى بمثله غير أنه قال: « إن الله عز وجل حبس عن أهل مكة الفيل » قال « ولا يلتقط ضالتها إلا لمنشد » .

وعن عمر بن الخطاب عند البيهقي (٥/ ١٩٦) من طريق مطر ، عن عطاء عن عبيد بن عمير ، أن عمر بن الخطاب كان يخطب الناس بمنى فرأى رجلاً على جبل يعضد شجراً فدعاه فقال : أما علمت أن مكة لا يعضد شجرها ولا يختلى خلاها » الحديث .

٣٠٩ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - : « أمر رسول الله - ﷺ - بقتل خمس فواسق فى الحل والحرم : الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور » .(٢/ ٩٨٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى جزاء الصيد ، باب : ما يقتل المحرم من الصيد . الفتح (٤/ ٤٢/ ح١٨٢٩) . وفى بدء الخلق ، باب : إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم ... الفتح (٦/ ٤٠٩/ ح٣٣١٤) . ومسلم فى الحج ، باب : ما يندب قتله للمحرم وغيره فى الحل والحرم (٣/ ٨/ ١١٤ ، ١١٥ - النووى) . والترمذى فى الحج ، باب : ما يقتل المحرم من الدواب (٣/ ١٨٨/ ح٨٣٧) . وأحمد (٦/ ٣٣، ٥٩، ١٦٤، ٢٥٩، ٢٦١) . والدارمى (٢/ ٣٦ - ٣٧) . وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٤٥٨ ، ٤٥٩/ ح٥٦٠٣ ، ٥٦٠٤) . والبيهقى فى « الكبرى » (٥/ ٢٠٩) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة به .

وعند مسلم فيما تقدم ، والنسائى فى الحج ، باب : قتل الحية (٥/ ١٨٨) . وابن ماجه فى المناسك ، باب : ما يقتل المحرم (٢/ ١٠٣١/ ح٣٠٨٧) . وابن خزيمة فى صحيحه(٤/ ١٩١/ ح٢٦٦٩) . والبيهقى (٥/ ٢٠٩) . والبغوى فى

«شرح السُّنَّة» (٧/ ٢٦٧/ح١٩٩١) من طريق شعبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة ، فذكرت بمثل ما تقدم وزادت فيه « الحية » .

قال البغوى : صحيح .

وعند مسلم أيضاً ، والبيهقي (٥/ ٢٠٩) من طريق حرملة بن وهب عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن القاسم بن محمد ، عنها بلفظ « أربعاً كلهن فواسق يقتلن في الحل والحرم : فذكرهن » وزاد مسلم : فقلت للقاسم : أفرأيت الحيه ؟ قال : تقتل بصغر لها .

وأما حديث ابن عمر فسيأتى بعده إن شاء الله .

وحديث حفصة زوج النبي ﷺ ، فأخرجه البخاري (ح١٨٢٨) ، ومسلم (ح ١٢٠٠) والنسائى (٥/ ٢١٠) والطبراني في الكبير (٢٣/ ١٩٤ -١٩٥ ، ٢٠٩) من طريق الزهرى ، عن سالم ، قال : قال عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، قالت حفصة : قال رسول الله ﷺ : « خمس من الدواب لاحرج على من قتلهن فذكرته بمثل عائشة رضى الله عنها . وأخرجه مالك في الموطأ (١/ ٢٨٨) وقال فيه : عن نافع عن ابن عمر ، لم يذكر حفصة

وحديث أبي هريرة يأتي في الحديث رقم (٣١٠) ، وكذا حديث أبي سعيد .

وفى الباب عن ابن عمر ، وحفصة ، وأبى هريرة ، وأبى سعيد .

وقد نسبه السقاف إلى مالك ، فأخطأ اعتماداً فى ذلك على جامع الأصول ، وإنما هو عنده من مرسل عروة . (٢/ ٢٨٩) .

٣١٠ - قوله : « عن ابن عمر - رضى الله عنهما - بزيادة « الحية » . (٢/ ٩٨٢) .

[صحيح] .

أخرجها البخارى فى جزاء الصيد ، باب : ما يقتل المحرم من دواب . الفتح

(٤/ ٤٢/ ح١٨٢٧) . ومسلم فى الحج ، باب : ما يندب قتله للمحرم وغيره فى الحل والحرم (٣/ ٨/ ١١٦ - النووى) . والطحاوى فى « شرح المعانى » (٢/ ١٦٥) .

من طريق أبى عوانة ، عن زيد بن جبير قال : سأل رجل ابن عمر ، ما يقتل الرجل من الدواب وهو محرم ؟ قال : حدثتنى إحدى نسوة النبى ﷺ ، أنه كان يأمر بقتل . . . فذكر الخمسة ، وزاد فى آخره « الحية » . واللفظ لمسلم .

وقد نسبه السقاف - سامحه الله - إلى أبى داود ، والترمذى ، ومالك ، ليس عند واحد منهم هذه الزيادة . إنما هى عند أبى داود من حديث أبى هريرة وأبى سعيد ، وعند الترمذى عن أبى سعيد وحده . فياللعجب من هذا المنهج العقيم فى التخريجات ، وما وقع منه هنا هو منهج له فى كل حديث على الغالب .

وفي الباب عن ابن عمر عند البخارى (ح ١٨٢٦، ٣٣١٥) ، ومسلم فيما تقدم ، وابن ماجة (ح ٣٠٨٨) ، الدارمي (٢/ ٣٦) ، والطحاوى في « المعانى » (٢/ ١٦٥، ١٦٦) وابن حبان (٦/ ١١٠/ ح ٣٩٥٠ - الإحسان) ، والبيهقي (٥/ ٢١٠) .

جميعاً من طريق نافع عن ابن عمر بنحو حديث حفصة رضي الله عنهما ، وليس فيه ذكر الحية وتابعه عليه عبد الله بن دينار عند البخاري والطحاوي وابن حبان ومالك في الموطأ (١/ ٢٨٩) .

أما حديث أبى هريرة فأخرجه أبو داود (٢/ ١٧٩/ ح١٨٤٧) . والطحاوى (٢/ ١٦٣) . وابن خزيمة (٤/ ١٩٠/ ح٢٦٦٦) ، والبيهقى (٥/ ٢١٠) من طريق ابن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة . فذكر الخمسة وفيهن الحية .

وعند أبى داود (ح١٨٤٨) ، والترمذى (٣/ ١٨٩/ ح٨٣٨) ، وابن ماجه (٢/ ١٠٣٢/ ح٣٠٨٩) . والطحاوى (٢/ ١٦٦) . والبيهقى (٥/ ٢١٠) من طريق

هشيم عن يزيد بن أبى زياد ، عن عبد الرحمن بن أبى نعيم البجلى ، عن أبى سعيد . فذكره وفيه ذكر الحية .

قال الترمذى : حديث حسن . وضعفه فى زوائد ابن ماجه ، ولكن يشهد له ما تقدم والله أعلم .

وفي الباب في قتل الحية عن عبد الله بن مسعود عند البخاري (ح ١٨٣٠ ، ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١ ، ٤٩٣٤) والنسائى (٥/ ٢٠٨ ، ٢٠٩) ، والطحاوى في شرح « المعانى » (٢/ ١٦٨) .

جميعاً من طريق حفص بن غياث ، حدثنا الأعمش ، حدثنى إبراهيم ، عن الأسود ،عن عبد الله قال : « بينما نحن مع رسول الله ﷺ في غار بمنى إذ نزل عليه ﴿ **والمرسلات** ﴾ وإنه ليتلوها وإنى لأتلقاها من فيه وإن فاه لرطب بها ، إذ وثبت علينا حية ، فقال النبي ﷺ : اقتلوها . فابتدرناها فذهبت ، فقال النبي ﷺ: وقيت شركم ووقيتم شرها » اللفظ للبخاري ، وعند الطحاوي بلفظ « أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الحية ونحن بمنى » .

قال الحافظ في « الفتح » (٤/ ٤٩) : وقد رواه مسلم وابن خزيمة واللفظ له عن أبي كريب عن حفص بن غياث مختصراً بلفظ « أن النبي ﷺ أمر محرماً بقتل حية في الحرم بمنى » .

٣١١ - قوله : « عن علىّ - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ : « **المدينة حرم ما بين عير إلى ثور** » . (٢/ ٩٨٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى فضائل المدينة ، باب : حرم المدينة . الفتح (٤/ ٩٧/ ح١٨٧٠) . وفى الجزية والموادعة ، باب : « إثم من عاهد ثم غدر » ، وباب : « ذمة المسلمين وجوارحهم واحدة » الفتح (٦/ ٣١٥ ، ٣٢٢/ح٣١٧٢ ، ٣١٧٩) وفى الفرائض ، باب : إثم من تبرأ من مواليه . الفتح (١٢/ ٤٢/ ح٦٧٥٥) . وفى الاعتصام ، باب : ما يكره من التعمق والغلو فى الدين والبدع . الفتح

(٢٨٩/١٣ - ٢٩٠/ح ٧٣٠٠) . ومسلم فى الحج ، باب : فضل المدينة (١٤٢/٩/٣ - ١٤٤ النووي) . وأبو داود فى الحج ، باب : فى تحريم المدينة (٢٢٣/٢/ح٢٠٣٤) . والترمذى فى الولاء والهبة ، باب : ما جاء فيمن ولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه (٤٣٨/٤ - ٤٣٩/ح٢١٢٧) . وأحمد (٨١/١ ، ١٢٦) ، وابن حبان فى صحيحه (١٢/٦/ح٣٧٠٩ - الإحسان) والبيهقي في السنن (١٩٦/٥).

جميعاً من طريق الأعمش ، عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه ، عن علىّ رضى الله عنه . فذكره .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

قال الحافظ في « الفتح » (١٠٢/٤) : وهذه رواية أكثر أصحاب الأعمش عنه، وخالفهم شعبة فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن على ، أخرجه أحمد والنسائى . قال الدارقطني في « العلل » : والصواب رواية الثورى ومن تبعه .

وفى الباب ، عن أبى هريرة ، وأنس ، انظر الحديث رقم (١٣).

٣١٢ - قوله : عن عباد بن تميم أن رسول الله - ﷺ - قال : « إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها ، وإنى حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة » . (٩٨٢/٢ ، ٩٨٣) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه . انظر الحديث رقم (٣) .

والحديث الذى أورده المؤلف عند مسلم فى الحج ، باب : فضل المدينة ، من طريق عباد بن تميم ، عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ، أن رسول الله ﷺ قال : فذكره (١٣٤/٩/٣ - ١٣٥ - النووى) .

وما ذكره المؤلف يوهم أن الحديث من مسند عباد بن تميم ، والصواب أنه رواه عن عمه ، فهو لم ير النبى ﷺ .

والحديث المتفق عليه هو حديث أنس المتقدم برقم (٣) والعجب أن السقاف أخرج حديث المؤلف عند البخارى ومسلم !!!.

وفى الباب عن جابر بن عبد الله ، ورافع بن خديج ، وسعد بن أبى وقاص، وأبى هريرة ، وأبى سعيد الخدرى ، وسهل بن حنيف . رضى الله عنهم . وانظر فى ذلك صحيح مسلم وغيره .

٣١٣ - قوله : وروى أنه لما نزلت آية الحج سأل سائل : « **أفى كل عام ؟ فكره رسول الله - ﷺ - هذا السؤال** » . (٢/ ٩٨٥) .

[صحيح] .

أخرجه الترمذى فى الحج ، باب : ما جآء كم فرض الحج (٣/ ١٦٩/ ٨١٤). وابن ماجه فى المناسك ، باب : فرض الحج (٢/ ٢٧٨٤/ ح٢٨٨٤) . وأحمد فى المسند (١/ ١١٣) . والدارقطنى (٢٨١) . والحاكم (٢/ ٢٩٤) . والواحدى فى «الأسباب » (ص : ١٧٣ - ١٧٤ ، رقم ٤٢٥) .

من طريق منصور بن وردان ، عن على بن عبد الأعلى ، عن أبيه ، عن أبى البخترى عن على قال : لما نزلت : ﴿ **ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً** ﴾ قالوا : يا رسول الله ؛ أفى كل عام ؟ فسكت . فقالوا : يا رسول الله أفى كل عام ؟ قال : « لا ، ولو قلت : نعم لوجبت » ، فأنزل الله : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم** ﴾ .

قال الترمذى : حديث حسن غريب .

وقال الذهبى متعقباً الحاكم : وعبد الأعلى هو ابن عامر ، ضعفه أحمد .

قلت : أبو البختري عن عليٍّ مرسل ، فهو لم يسمع علياً رضى الله عنه .

وذكره في « الدر » (٢/ ٥٩٣) ونسبه زيادة على ما تقدم لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مروويه ، وفاته نسبته للواحدى في « الأسباب » .

ولكن لحديثه شاهد عند الدارقطنى (٢٨١) وابن جرير (٥/ ٧/ ٥٣) من طريق

إبراهيم بن مسلم الهجري ، عن ابن عياض ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله كتب عليكم الحج » ، فقال رجل : أفي كل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثاً . فقال : « من السائل » ؟ فقال : فلان . فقال : « والذى نفسى بيده لو قلت نعم لوجبت ، ولو وجبت عليكم ما أطقتموه ، ولو تركتموه لكفرتم » . فأنزل الله هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ حتى ختم الآية .

قلت : وإسناده يضعف ، إبراهيم بن مسلم الهجرى لينه الحافظ فى التقريب .

ولكن حديث أبى هريرة روى من أكثر من وجه :

الوجه الأول : من طريق محمد بن زياد عند ابن حبان (٦/ ٧/ ح٣٦٩٦ - الإحسان) من طريق إسحاق بن إبراهيم .

وعند ابن جرير من طريق الحسين بن واقد . كلاهما عنه عن أبى هريرة بنحو ما تقدم ، ووقع عند ابن جرير من رواية علىّ بن الحسين بن شقيق ، عن الحسين ابن واقد : أنه سمى الرجل « محصن الأسدي » . وفى رواية يحى بن واضح عنه : « عكاشة بن محصن الأسدى » . قال ابن كثير : وهو أشبه . ورواية علىّ ابن الحسين جودها الحافظ فى الفتح (٨/ ١٣١) .

فرواية أبى هريرة هى فى ذاتها حسنة تصلح للمتابعة ، لا سيما وأن أصل الرواية فى صحيح مسلم فى الحج ، باب : فرض الحج (٣/ ٩/ ١٠٠ - ١٠١ - النووى) . وأحمد (٢/ ٥٥٨) . والنسائى (٢/ ٢) . والدارقطنى (٢٨١) . والبيهقى (٤/ ٣٢٦) .

جميعاً عنه قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « أيها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا » ، فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله ﷺ : « لو قلت : نعم لوجبت ولما استطعتم » . ثم قال : « ذرونى ما تركتكم .... إلخ الحديث » ، واللفظ لمسلم .

ويشهد لحديث علىٍّ ما أخرجه ابن ماجه فيما تقدم (ح٢٨٨٥) من طريق

محمد بن أبى عبيدة ، عن أبيه ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن أنس بن مالك قال : قالوا : يا رسول الله الحج كل عام ؟ قال : « لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت لم تقوموا بها ، ولو لم تقوموا بها عذبتم » .

قال فى « الزوائد » : هذا إسناد صحيح .

ويشهد أيضاً ما أخرجه الحاكم(٢/ ٢٩٣) من طريق سليمان بن كثير قال : سمعت ابن شهاب يحدث عن أبى سنان ، عن ابن عباس رضى الله عنه فذكره، وسمى الرجل : « الأقرع بن حابس » .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

ثم قال : وهكذا رواه سفيان بن حسين الواسطى ، عن الزهرى .

قلت : وهذه الطريق عند ابن ماجه (ح٢٨٨٦) بنحوه .

وعند ابن جرير عن ابن عباس من طريق العوفى ، وجعل الرجل « من بنى أسد » ، ومن طريق على بن أبى طلحة ، وهى أحسن حالاً من طريق عطية .

وذكر السيوطي طريق العوفى في « الدر » ونسبها لابن مروديه وابن أبي حاتم، ونسبا طريق على بن أبي طلحة لابن مردويه .

٣١٤ - قوله : عن علىّ رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ، قالوا : يا رسول الله أفى كل عام ؟ فسكت، فقالوا : أفى كل عام ؟ قال : لا . ولو قلت نعم لوجبت » ، فأنزل الله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » .. إلخ الآية . (٢/ ٩٨٥).

[حسن لغيره] .

تقدم تخريجه (انظر الحديث رقم ٣١٣) .

٣١٥ - قوله : عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « يا أيها الناس كتب عليكم الحج » . فقام رجل فقال : أفى كل عام يا رسول الله ؟ فأعرض

عنه ، ثم عاد فقال : أفي كل عام يا رسول الله ؟ فقال : « ومن القائل » ؟ قالوا : فلان . قال : « والذى نفسى بيده لو قلت : نعم . لوجبت . ولووجبت ما أطقتموها. ولو لم تطيقوها لكفرتم » . فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ . (٢/ ٩٨٥) .

[حسن] .

تقدم تخريجه . انظر الحديث رقم (٣١٣) .

٣١٦ - قوله : عن أنس رضى الله عنه ، عن النبى - ﷺ - : « ... فوالله لا تسألونى عن شئ إلا أخبرتكم به ما دمت فى مقامى هذا » ، فقام إليه رجل فقال : أين مدخلى يا رسول الله ؟ قال : « النار » ، فقام عبد الله بن حذافة فقال : « من أبى يا رسول الله ؟ فقال : « أبوك حذافة » . . (٢/ ٩٨٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى العلم ، باب : من برك على ركبتيه عند الإمام أو المحدث. الفتح (١/ ٢٢٦/ ٩٣) . وفى المواقيت ، باب : وقت الظهر عند الزوال . الفتح (٢/ ٢٧/ ح٥٤٠) . وفى الأذان ، باب : رفع البصر إلى الإمام فى الصلاة . الفتح (٢/ ٢٧١/ ح٧٤٩) . وفى التفسير ، باب : ﴿ لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ الفتح (٨/ ١٣٠/ ح٤٦٢١) . وفى الدعوات ، باب: التعوذ من الفتن . الفتح (١١/ ١٧٧/ ح٦٣٦٢) . وفى الفتن ، باب : التعوذ من الفتن . الفتح (١٣/ ٤٧/ ح٧٠٨٩ ، ٧٠٩٠ ، ٧٠٩١) . وفى الاعتصام ، باب: ما يكره من كثرة السؤال ، ومن تكلف ما لا يعنيه . الفتح (١٣/ ٢٧٩/ ح٧٢٩٤ ، ٧٢٩٥) . ومسلم فى الفضائل ، باب : توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله (٥/ ١٥/ ١١١ - ١١٣ - النووى) . والترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٢٥٦/ ح٣٠٥٦) . والنسائى فى تفسيره (١/ ٤٥٢/ ح ١٧٤) . وأحمد (٣/ ١٠٧ ، ١٦٢ ، ١٧٤ ، ١٧٧ ، ٢٠٦ ، ٢٥٤) . وابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ٥٢) .

جميعاً من طرق عن أنس بن مالك مطولاً ومختصراً .

وفى الباب عن أبى هريرة وأبى موسى ، وابن عباس وانظر حديث رقم (٣١٨) الآتي.

وحديث أنس ذكره فى الدر ٥٩١/٢٠) ، ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وأبى الشيخ وابن مردويه .

قال الحافظ (٨/ ١٣١) : وروى ابن أبي حاتم من وجه آخر عن قتادة عن أنس قال « سألوا رسول الله ﷺ حتي أحفوه بالمسألة ، فصعد المنبر فقال : « لا تسألونى عن شيء إلا أنبأكم به » فجعلت ألتفت عن يمين وشمال فإذا كان رجل لاف ثوبه برأسه يبكى » الحديث ، وفيه قصة عبد الله بن حذافة ، وقول عمر . وروى الطبري من طريق أبي صالح عن أبي هريرة قال « خرج رسول الله ﷺ غضبان محمار وجهه حتى جلس على المنبر ، فقام إليه رجل فقال : أين أنا ؟ قال : في النار ، فقام آخر فقال : من أبي ؟ فقال : حذافة . فقام عمر - فذكر كلام وزاد فيه - « وبالقرآن إماماً ، قال : فسكن غضبه ونزلت هذه الآية » وقال: هذا شاهد جيد .

وقال في موضع آخر (١٣/ ٢٨٤) : وللطبراني من حديث أبي فراس الأسلمى: « وسأله رجل في الجنة أنا ؟ قال : في الجنة » .

٣١٧ - قوله : قال ابن عبد البر : عبد الله بن حذافة أسلم قديماً ، وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية ، وشهد بدراً ، وكانت فيه دعابة ! وكان رسول الله - ﷺ - أرسله إلى كسرى بكتاب رسول الله - ﷺ - ولما قال : من أبى يا رسول لله ؟ قالت أمه : ما سمعت بابن أعق منك . أأمنت أن تكون أمك قارفت ما يقارف نساء الجاهلية فتفضحها على أعين الناس ؟! فقال : والله لو ألحقنى بعبد أسود للحقت به. (٢/ ٩٨٥) .

[حسن] .

ذكره ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (٢/ ٢٧٤) .

وذكره مسلم والبغوى بعد حديث أنس المتقدم فقال : قال ابن شهاب : أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . قال : قالت أم عبد الله بن حذافة لعبد الله بن حذافة. فذكره.

ووصله عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ١٩٠ - ١٩١ ح ٧٤٦) من طريق معمر عن الزهرى بسنده فذكره بنحوه .

قال الحافظ : وعند أحمد (٢/ ٥٠٣) من رواية محمد بن عمروعن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه « لا تسألونى عن شيء إلا أخبرتكم به » فقال عبد الله بن حذافة : من أبي يا رسول الله ؟ قال : « حذافة بن قيس » فرجع إلى أمه فقالت له : ما حملك على ما صنعت ؟ فقد كنا في جاهلية ، فقال : إني كنت لأحب أن أعلم من هو أبي من كان من الناس . (٤٨/١٣) وسكت عليه ، وإسناده حسن . وأشار إليها في (١٣/ ٢٨٤) من رواية مسلم مطولاً ، نقلاً عن ابن عبد البر

٣١٨ - قوله : عن أبى هريرة قال : خرج رسول الله - ﷺ - وهو غضبان محمار وجهه حتى جلس على المنبر . فقام إليه رجل فقال : أين أنا ؟ قال : « فى النار » فقام أخر فقال : من أبى ؟ فقال : « أبوك حذافة » ، فقام عمر بن الخطاب ، فقال : رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد - ﷺ - نبياً وبالقرآن إماماً . إنا يا رسول الله حديثى عهد بجاهلية وشرك ، والله أعلمُ من آباؤنا . قال : فسكن غضبه ، ونزلت هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ .
(٢/ ٩٨٥) .

[حسن صحيح] .

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٥/ ٧/ ٥٣) قال : حدثني الحارث قال : ثنا عبد العزيز ، قال : ثنا قيس ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : فذكره وذكره في « الفتح » (٨/ ١٣١) وقال : شاهد جيد .

وذكره فى « الدر » (٢/ ٥٩٢) ونسبه للفريابي وابن مردويه .

وله شاهد عند ابن حبان (ح ٣٦٩٦ ، ٣٦٩٧) وابن جرير وأحمد (٢/ ٥٠٨) عن محمد بن زياد ، عن أبى هريرة فذكره بنحوه ، ورواية ابن حبان أتم ، وإسناده صحيح .

وتقدمت له شواهد أخرى عن أبي هريرة في الحديث (٣١٣) .

وحديث أبي هريرة في « الدر » منسوب لأبي الشيخ وابن مردويه من طريق محمد بن زياد .

وفي الباب عنده عن ابن مسعود وابن عباس عند ابن مردويه ، وعن أبي أمامة الباهلى عند ابن جرير والطبرانى وابن مردويه .

قال في « المجمع » (٣/ ٢٠٤) : رواه الطبراني في « الكبير » ، وإسناده حسن جيد .

٣١٩ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ .

قوله : عن ابن عباس **أنها نزلت فى قوم سألوا رسول الله - ﷺ - عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام** . (٢/ ٩٨٥) .

[إسناده ليس بالقوى]

أخرجه ابن جرير (٥/ ٧/ ٥٤) قال : حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال : ثنا عتاب بن بشير ، عن خصيف ، عن مجاهد، عن ابن عباس في الآية قال : فذكره وزاد في آخره « ألا ترى أنه يقول بعد ذلك ما جعل الله من كذا ولا كذا .

قلت : وإسناده ليس بذاك ، عتاب بن بشير ، صدوق يخطىء . وخصيف هو ابن عبد الرحمن الجزرى وهو صدوق سيء الحفظ ، خلط بآخره ورمى بالإرجاء.

وذكره في « الفتح » (٨/ ١٣١) ونسبه للطبرى وسعيد بن منصور من طريق خصيف بسنده .

وذكره في « الدر » (٢/ ٥٩٣) ونسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وأبي الشيخ ابن مردويه من نفس الطريق .

٣٢٠ - قوله : عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « **ذرونى ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم ، واختلافهم على أنبيائهم** » . (٢/ ٩٨٦) .

[صحيح]

أخرجه البخارى في الأعتصام / باب الاقتداء برسول الله ﷺ . الفتح (١٣/ ٢٦٤/ ح ٧٢٨٨) من طريق مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة بلفظ « دعونى ما تركتكم ، فإنما أهلك » فذكرالحديث ، وليس فيه « كثرة » وزاد في آخر « فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم » .

وأخرجه مسلم في الفضائل / باب وجوب اتباعه ﷺ (٥/ ١٥/ ١٠٩ - ١١٠ النووي) من طريق ابن شهاب أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب قالا : كان أبو هريرة يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم . . . » الحديث . ثم أخرجه من طريق الأعمش عن أبي صالح ، وسفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، وشعبة عن محمد بن زياد ، ومعمر عن همام ، جميعاً عن أبي هريرة بلفظ « ذرونى ما تركتكم » وفي حديث همام « فإنما هلك من كان قبلكم » ثم ذكروا بنحو حديث الزهرى عن أبي سلمة وسعيد ، عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد في مسنده (٢/ ٤٢٧) من طريق سفيان ، و (٢/ ٤٢٨) من طريق يحيى ، و (٢/ ٥١٧) من طريق الضحاك بن مخلد ، جميعاً عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، ورواية سفيان ويحيي بمثل رواية الزهرى وهمام عند مسلم إلا أنه قال « فأتوا » بمثل البخاري بدل « فافعلوا » عند مسلم ، ورواية يحيى مختصرة على طرفه الأول وعنده (٢/ ٢٥٨) من طريق أبي الزناد عن الأعرج ، بمثل رواية همام عند مسلم غير أنه قال فيها « بسؤالهم » وطرفه الأخير بمثل روايته عند البخارى ، وعنده (٢/ ٣١٣) من طريق معمر ، عن همام بمثل

رواية الأعرج في المسند ، وعنده (٢/ ٤٤٧ -٤٤٨، ٤٦٧) من طريق حماد بن سلمة ، (٢/ ٤٥٧) من طريق شعبة كلاهما عن محمد بن زياد بمثل روايته عند مسلم ، وبنحو رواية الزهرى ، إلا أنه قال « بأمر فاتبعوه » وقال شعبة في آخره « فدعوه ، أو ذروه » وعنده (٢/ ٤٨٢) من طريق فليح ، عن هلال بن على ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، بمثل رواية مسلم عن همام ، ولكن قال فيها «ولكن ما نهيتكم » ، وعنده (٢/ ٤٩٥) من طريق الأعمش عن أبي صالح ، بمثل روايته عند مسلم .

ومن هذه الطريق الأخيرة أخرجه الترمذي في العلم / باب في الإنتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ . (٤/ ٤٧ / ح ٢٦٧٩) من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش بسنده بلفظ « اتركونى ما تركتكم ، فإذا حدثتكم فخذوا عنى ، فإنما أهلك من كان قبلكم » الحديث ، وقال : حسن صحيح ، وعند ابن ماجة في أول المقدمة (ح١) من طريق شريك ، عن الأعمش مختصراً بلفظ « ما أمرتكم به فخذوه ، وما نهيتكم عنه فانتهوا » ومن طريق جرير (ح ٢) عن الأعمش بمثل روايته عند مسلم وأحمد . وأخرجه ابن حبان في « صحيحه » من طريق معمر عن همام بمثل روايته عند مسلم ، وعنده من طريق محمد بن عجلان بمثل روايته عند أحمد من طريق سفيان ويحيى ، وزاد فيه فقال : حدثنى زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة مرفوعاً « وما أخبرتكم أنه من عند الله فهو لا شك فيه » (١/ ١١١ /ح١٨) و (٣/ ٢٧٠، ٢٧١/ ح٢١٠٢، ٢١٠٣) .

قال الحافظ في « الفتح » (١٣/ ٢٧٤) في تعليقة على رواية إسماعيل عن مالك : ذكر الحافظ أبو إسماعيل الهروى في كتابه « ذم الكلام » أنه تفرد به عن مالك ، وتابعه على روايته عن مالك عبد الله بن وهب . كذا قال ، وذكر الدارقطنى معهما إسحاق بن محمد الفروى وعبد العزيز الأويسى وهما من شيوخ البخارى ، وأخرجه في « غرائب مالك » التي ليست في الموطأ من طريق هؤلاء الأربعة ، ومن طريق أبي قرة موسى بن طارق ، ومن طريق الوليد بن مسلم ، ومن طريق محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة ، ثلاثتهم عن مالك

أيضاً فكملوا سبعة ، ولم يخرج البخارى هذا الحديث إلا في هذا الموضع من رواية مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، وأخرجه مسلم من رواية المغيرة بن عبد الرحمن ، وسفيان وأبو عوانة من رواية ورقاء ، ثلاثتهم عن أبي الزناد ، ومسلم من رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، ومن رواية همام بن منبه ، ومن رواية أبي صالح ، ومن رواية محمد بن زياد ، وأخرجه الترمذي من رواية أبي صالح كلهم عن أبي هريرة .

وانظر الحديث رقم (٣١٨)

٣٢١ - قوله : « إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدوداً فلا تعتدوها وحرم أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء رحمة بكم - غير نسيان - فلا تسألوا عنها » . . (٢/ ٩٨٦) .

[يُحسن]

رواه الطبرانى فى الصغير عن أبى الدرداء ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ : « إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وسكت عن كثير من غير نسيان فلا تتكلفوها رحمة من الله فاقبلوها » الطبرانى، حديث (١١١١).

والسند فيه أصرم بن حوشب .

قال الذهبى فى الميزان (١/ ٢٧٢/ ١٠١٧) : قال يحيى : كذاب ، خبيث ، وقال البخارى ومسلم والنسائى : متروك ، وقال الدارقطنى : منكر الحديث . وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٧١) : وفيه أصرم بن حوشب ، وهو متروك ، ونسب إلى الوضع .

وله شاهد عند الطبرانى في « الكبير » (٢٢/ ٢٢١ - ٢٢٢/ ح٥٨٩) ، والبيهقي (١٠/ ١٢ - ١٣).

ومن طريق داود بن أبي هند ، عن مكحول ، عن أبي ثعلبة الخشنى مرفوعاً بنحوه وقال في آخره : « وغفل عن أشياء » عند الطبرانى ، وعند البيهقي «وسكت » وزاد « رخصة لكم » وقالا « فلا تبحثوا عنها » وسقط مكحول من رواية الطبرانى.

وأخرجه البيهقي من هذا الطريق موقوفاً على أبي ثعلبة .

قال الشيخ عبد المجيد في « المعجم الكبير » : رواه المصنف في مسند الشاميين (٣٤٨٣) والدارقطني في سننه (٤/١٨٣ - ١٨٤) وحسنه النووي في الأربعين الحديث (٣٠) فتعقبه الحافظ ابن رجب في شرحه بقوله : وله علتان ، أحداهما أن مكحولا لم يصح له السماع من أبي ثعلبة كذلك قال أبو مسهر الدمشقى وأبو نعيم الحافظ وغيرهما . والثانية أنه اختلف في رفعه ووقفه على ابن ثعلبه ، ورواه بعضهم عن مكحول من قوله ، لكن قال الدارقطنى : الأشبه بالصواب المرفوع. وكذلك حسنه السمعاني في أماليه . قال في المجمع (١/١٧١) ورجاله رجال الصحيح ورواه البيهقي (١٠/١٢ - ١٣) وأبو بكر الذكواني في « اثنا عشر مجلسا » (١٢/ ١) وابن السماك في حديثه (٢/١٢/٢) والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقة (٢/ ٩) ومحمد بن محمد أبو الفتوح الطائى في الأربعين (٣١/٢/ حديث ٦) وابن بطة في الأبانة (٢/١٢٦/١) من طرق عن داود بن أبي هند به .

قال شيخنا في غاية المرام (ص ١٧ - ١٩) هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم لكن له علتان كما قال الحافظ ابن رجب في شرح الأربعين النووية :

أحدهما : أن مكحولاً لم يصح له السماع من أبي ثعلبة كذلك قال أبو مسهر الدمشقى وأبو نعيم الحافظ وغيرهما .

قلت : ولو صح سماعه منه في الجملة ، فلا يصح أنه سمع هذا الحديث منه لأنه مدلس وقد عنعنه عنه .

الثانية : أنه أختلف في رفعه ووقفه على ابن ثعلبة . ورواه بعضهم عن مكحول عنه قوله ، لكن قال الدارقطني : الأشبه بالصواب المرفوع . قال : وهو أشهر .

قال ابن رجب : وقد حسن الشيخ (النووي) رحمه الله هذا الحديث ، وكذلك حسنه قبله الحافظ أبو بكر السمعانى في أماليه .

قلت : وتبعه أبو الفتوح الطائى ، فقال عقبه : حديث كبير حسن تفرد به

داود عن مكحول قلت : فإن أرادوا أنه حسن لغة ، فهو كذلك ، وإن أرادوا أنه حسن أصطلاحاً فليس كذلك ، للعلة الأولى ، فإنها علة قادحة وأما العلة الأخرى فليست قادحة ، لأنه قد رفعه جماعة من الثقات عن داود بن أبي هند منهم حفص بن غياث ، وقد أخرجه البيهقي عنه موقوفاً ، لكن المرفوع أولى لموافقته للرواة الآخرين الذين رفعوه ، وكأنه لذلك رجحه الدارقطني كما سبق والله أعلم .

وله شاهدان ولكنهما واهيان جداً ، فلا يصلحان للشهادة .

الأول : من حديث أصرم بن حوشب بسنده عن أبي الدرداء مرفوعاً أخرجه الطبرانى في « المعجم الصغير ».

والأخر : من طريق نهشل الخراساني بسنده ، عن أبي الدرداء أخرجه الدارقطنى وكل من أصرم ونهشل كذاب .

وله شاهد عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فإن الله لم يكن لينسى شيئاً ثم تلا (وما كان ربك نسيا) رواه البزار والطبرانى في الكبير وإسناده حسن ورجاله موثقون .

وذكره الحافظ (١٣/ ٢٨٠) وقال : أخرجه البزار وقال : سنده صالح ، وصححه الحاكم ، وأخرج الدارقطني حديث أبي ثعلبة رفعه فذكره وقال : وله شاهد من حديث سلمان أخرجه الترمذي ، وآخر من حديث ابن عباس أخرجه أبو داود . وقال ابن القيم فى أعلام الموقعين : وقد صح عن النبى ﷺ من هامش « الدرارى » (١/ ٢٨) .

وبعد فإن الحديث قابل للتحسين بعد ما قال الحافظ : سنده صالح ، وتحسين السمعانى له وكذا النووى ، وابن القيم وقول الألبانى : رجاله ثقات رجال مسلم، وقول الهيثمى رجاله رجال الصحيح .

٣٢٢ - قوله : عن عامر بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله - ﷺ - : **«إن أعظم المسلمين فى المسلمين جرماً ، من سأل عن شئ لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته »** . . (٢/ ٩٨٦) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب الاعتصام ، باب : ما يكره من كثرة السؤال ومن تكلف ما لا يعنيه من طريق عقيل بلفظ : « إن أعظم المسلمين جرماً فذكره بتمامه» الفتح (١٣/ ٢٧٨/ ح٧٢٨٩) .

ومسلم فى الفضائل ، باب : توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله. شرح النووى (٥/ ١٥/ ١١٠ ، ١١١) من طريق إبراهيم بن سعد ، واللفظ له.

وعند مسلم وأحمد (١/ ١٧٩) من طريق سفيان بمثله ، وعند أحمد بلفظ « أعظم المسلمين جرماً » وعندهما أيضاً (١/ ١٧٦) من طريق معمر بلفظ - عن مسلم بمثل ما تقدم ، وعند أحمد « من أكبر المسلمين في المسلمين » ثم اتفقا في قوله « رجل سأل عن شيء ونقر عنه ، حتى أنزل في ذلك الشيء تحريم من أجل مسألته » لفظ أحمد .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه بما تقدم .

قال الحافظ (١٣/ ٢٨٢) أخرج البزار من وجه آخر عن سعد بن أبى وقاص ، قال : كان الناس يتساءلون عن الشيء من الأمر فيسألون النبي ﷺ وهو حلال فلا يزالون يسألونه عنه حتى يحرم عليهم » قال في « المجمع » (١/ ١٥٨) : وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة وسفيان ، وضعفه أحمد وابن معين ، وغيرهما.

وحديث سعد ذكره في « ذخائر المواريث » (رقم ٢١٣٦) ونسبه لابى داود .

وفي الباب عن المغيرة عند الطبراني بسند فيه مجهول وعنده في الأوسط عن أبي هريرة بسند رجاله ثقات .

إذن فالحديث فى الصحيحين ومن القصور عزوه لأحدهما دون الآخر لاتفاق المخرج والمتن .

٣٢٣ - قوله : « كان عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - يلعن من سأل عما لم يكن » . (٢/ ٩٨٧) .

[حسن]

أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٥٠) ، قال : أخبرنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد بن زيد المنقري ، حدثني أبي قال : جاء رجل يوماً إلى ابن عمر فسأله عن شئ لا أدري ما هو ، فقال له ابن عمر : لا تسأل عما لم يكن ، فإني سمعت عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله ثقات ، ويزيد بن درهم وثقه ابن حبان كما في الخلاصة (ص ١٢٨) ، وقال الحافظ : مقبول .

وحماد بن زيد المنقري ، أظنه هو هو حماد بن زيد الأزدي الجهضمي ، فهو يروي عن أبيه ، ويروي عنه مسلم بن إبراهيم .

والأثر ذكره الحافظ في الفتح (١٣/ ٢٨٠) ، وسكت عليه .

٣٢٤ - قوله : عن الزهري قال : بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري كان يقول إذا سئل عن الأمر : **أكان هذا ؟ فإن قالوا : نعم قد كان ، حدث فيه بالذي يعلم . وإن قالوا : لم يكن ، قال : فذروه حتى يكون »** . (٢/ ٩٨٧) .

[مرسل]

أخرجه الدارمي في سننه (١/ ٥٠) ، قال : أخبرنا الحاكم بن نافع ، ثنا شعيب عن الزهري قال : بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصاري كان يقول إذا سئل عن الأمر فذكره .

وإسناده رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين الزهري وزيد بن ثابت الأنصاري، والحكم بن نافع أبو اليمان الحمصي مشهور بكنيته ، ثقة ثبت يقال : إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة كما في « التقريب » (ص ١٧٦) ، وشعيب بن أبي حمزة الأموي ، واسم أبيه دينار ، أبو بشر ، ثقة عابد . قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري . « التقريب » (ص ٢٦٧) .

والأثر ذكره في « الفتح » (١٣/ ٢٨٠) ، وسكت عليه أيضاً .

٣٢٥ - قوله : عن عمار بن ياسر - وقد سئل عن مسألة - فقال : **هل كان**

هذا بعد ؟ قالوا : لا . قال : « دعونا حتى يكون ، فإذا كان تجشمناها لكم » . (٢/ ٩٨٦) .

[مرسل]

أخرجه الدارمى (١/ ٥٠) ، قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا أبو الهاشم المخزومى ، ثنا وهيب ، ثنا داود عن عامر قال : سئل عمار بن ياسر عن مسألة فقال : « فذكره » .

قلت : وإسناده فى ظاهره الانقطاع ، فإن عامر الشعبى أدرك زمان عمار ، ولم يسمع منه .

فإن عماراً قتل بصفين سنة سبع وثلاثين ، ومات الشعبي على الأكثر سنة مائة وعشرة وهو ابن ثمانين سنة على الأكثر أيضاً ، يعنى أول سنة ثلاثين ، فكان عمره سبع سنين حين مات عمار والله أعلم .

٣٢٦ - قوله : عن ابن عباس ، قال : ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب رسول الله - ﷺ - ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض ، كلهن فى القرآن ، منهن : ﴿ يسألونك عن الشهر الحرام ﴾ .. ﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ .. وشبهه .. ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم . (٢/ ٩٨٧) .

[رجاله ثقات]

أخرجه أيضاً الدارمى فى « سننه » (١/ ٥١) ، قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ، ثنا أبو الفضيل عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس به غير قوله « وشبهه » ، ولعله من تصرف المؤلف .

وإسناده لا بأس به ، إلا اختلاط عطاء بن السائب .

وقع فى السند الذى ذكره المؤلف ، (وعن عطاء عن ابن عباس) ، والصواب ما ثبت فى سنن « الدارمى » (عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس) .

ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ٤٥٤/ ح١٢٢٨٨) من طريق محمد بن فضيل عن عطاء، قال الهيثمى فى « المجمع » (١/ ١٥٩) . وفيه عطاء بن السائب ، وهو ثقة ولكنه اختلط ، وبقية رجاله ثقات .

٣٢٧ - قوله : عن المغيرة بن شعبة عن رسول الله - ﷺ - قال : « **إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنعاً وهات . وكره لكم ثلاثاً : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال** » . (٢/ ٩٨٧) .

[صحيح]

أخرجه البخارى بهذا اللفظ فى كتاب الأدب ، باب : عقوق الوالدين من الكبائر . الفتح (١٠/ ٤١٩/ ح٥٩٧٥) ، وفى الاستقراض ، باب : ما ينهى عن إضاعة المال . الفتح (٥/ ٨٣/ ح٢٤٠٨) ، وفى كتاب الزكاة ، باب : قوله تعالى : ﴿ **لا يسألون الناس إلحافاً** ﴾ بلفظ : « إن الله كره لكم ثلاثاً . . . فذكرهن » الفتح (٣/ ٣٩٨/ ح١٤٧٧) ، وفى الرقاق ، باب : ما يكره من قيل وقال بلفظ : « . . . . وكان ينهى عن قيل وقال » . الفتح (١١/ ٣١٢/ ح ٦٤٧٣).

ومسلم فى الأقضية ، باب : النهى عن كثرة المسائل بغير حاجة بلفظ البخارى فى الزكاة ، وعنده عن أبى هريرة بلفظ : « يكره لكم ثلاث .. فذكرهن»، شرح النووى (٤/ ١٢/ ١٠ ، ١٢) ، وأحمد في المسند (٤/ ٢٤٦، ٢٤٩، ٢٥٠-٢٥١، ٢٥٤-٢٥٥) ، والدارمى (٢/ ٣١٠ - ٣١١) ، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٩) وابن حبان (٧/ ٤٣٣/ ح ٥٥٢٩، ٥٥٣٠) ، والبيهقي في « الشعب » (٥/ ٢٥٠/ ح٦٥٤٥) و (٦/ ١٩٠ - ١٩١ / ح٧٨٧١، ٧٨٧٢).

جميعاً من طرق عن وراد كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة .

وفي الباب عند عبد الله بن سبرة أنه سمع النبي ﷺ يقول : « إن الله ينهاكم عن ثلاث قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال . رواه الطبرانى في الأوسط والكبير والبزار وفيه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف جداً . وعن معقل بن يسار قال قال رسول الله ﷺ إن الله كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال . رواه الطبرانى في « الكبير » و « الأوسط » وفيه عمران القطان ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائى وذكره ابن حبان في الثقات . وعن عبد الله بن مسعود قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أوصني فقال : « دع قيل وقال وكثرة السؤال » رواه الطبراني في الأوسط فيه السرى بن إسماعيل وهو متروك وعن عمار بن ياسر عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله ﷺ « إن الله كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال ومنع وهات ووأد البنات وعقوق الأمهات - قلت حديث المغيرة في الصحيح - رواه الطبراني في الكبير وفيه يحيى بن كثير صاحب البصرى لا يحل الاحتجاج بما انفرد به .

وانظر تخريجه فى « خير الزاد » وقصر من عزاه إلى مسلم فقط .

قال الحافظ في « الفتح » (٣١٣/١١) : أخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » عن زياد بن أيوب ويعقوب بن إبراهيم الدورقي قالا : حدثنا هشيم أنبأنا غير واحد منهم مغيرة ومجالد ، وكذا أخرجه أبو نعيم فى « المستخرج » من طريق أبى خيثمة عن هشيم وكذا أخرجه أحمد عن هشيم ، وأخرجه النسائى عن يعقوب الدورقى لكن قال في روايته : عن غير واحد منهم مغيرة . ولم يسم مجالداً ، وأخرجه أيضاً عن الحسن بن إسماعيل وعن هشيم أنبأنا مغيرة ، وذكر آخر ولم يسمه وكأنه مجالد، وأخرجه أبو يعلى عن زكريا بن يحيى بن هشيم عن مغيرة عن الشعبى ، ولم يذكر مع مغيرة أحداً ، وأما الرجل الثالث فيحتمل أنه داود بن أبي هند ، فقد أخرجه ابن حبان في « صيحححه » من طريق يحيى بن أبي بكير الكرمانى عن هشيم ، أنبأنا داود بن أبي هند وغيره عن الشعبى ، ويحتمل أن يكون زكريا بن أبي زائدة و إسماعيل بن أبي خالد ، فقد أخرجه الطبرانى من طريق الحسن بن على بن راشد الواسطى عن هشيم عن مغيرة وزكريا بن أبي زائدة ومجالد وأسماعيل بن أبي خالد كلهم عن الشعبى ، والحسن المذكور ثقة من شيوخ أبي داود تكلم فيه عبدان بما لا يقدح فيه ، وقال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً اهـ .

٣٢٨ - قوله : عن سعيد بن المسيب قال : **البحيرة من الإبل يمنع دره للطواغيت (أي يحجز لبنها ويخصص للآلهة فلا يطعمهما الناس ، وكهنة الآلهة هم الذين يأخذونه طبعاً !) ، والسائبة من الإبل كانوا يسيبونها لطواغيتهم . والوصيلة كانت الناقة تبكر بالأنثى ، ثم تثنى بالأنثى فيسمونها الوصيلة ، يقولون : وصلت أنثيين ليس بينهما ذكر ، فكانوا يذبحونها لطواغيتهم . والحامى الفحل من**

الإبل كان يضرب الضراب المعدود (أي يقوم بتلقيح عدد من النوق) ، فإذا بلغ ذلك يقال : حمى ظهره ، فيترك ، فيسمونه الحامى » . (٢/ ٩٨٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ **ما جعل الله من بحيرة ..** ﴾ الآية . الفتح (٨/ ١٣٢/ ح٤٦٢٣) ، من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب فذكره ، وزاد فيه عن أبى هريرة مرفوعاً فى أول من سيب السوائب .

وقال البخاري في آخره : وقال لي أبو اليمان أخبرنا شعيب ، عن الزهرى سمعت سعيداً يخبره بهذا قال : وقال أبو هريرة سمعت النبي ﷺ نحوه . ورواه ابن الهاد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه سمعت النبي ﷺ .

وقال الحافظ (٨/ ١٣٥) : أما طريق ابن الهاد فأخرجها ابن مردويه من طريق خالد بن حميد المهرى عن ابن الهاد - وهو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثى - بهذا الإسناد ، ولفظ المتن « رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر قصبه في النار » وكان أول من سيب السوائب ، والسائبة التي كانت تسيب فلا يحمل عليها شيء إلى آخر التفسير المذكور وقد أخرجه أبو عوانة وابن أبي عاصم في «الأوائل » والبيهقي والطبرانى من طرق عن الليث عن ابن الهاد بالمرفوع فقط وظهر أن في رواية خالد بن حميد إدراجاً وأن التفسير من كلام سعيد بن المسيب والله أعلم . قوله في المرفوع «وهو أول من سيب السوائب » زاد في رواية أبي صالح عن أبي هريرة عند مسلم « وبحر البحيرة وغير دين إسماعيل » وروى عبد الرزاق عن معمر عن يزيد بن أسلم مرسلاً « أول من سيب السوائب عمرو بن الحى ، وأول من بحر البحائر رجل من بنى مدلج جدع أذن ناقته وحرم شرب ألبانها » والأول أصح ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ١٩١/ ح٧٤٨) ومن طريقه ابن جرير في « تفسيره » (٥/ ٧/ ٥٩) عن معمر عن الزهرى ، عن سعيد بمثل لفظ المؤلف موقوفاً .

ونسبه في « الدر » (٢/ ٥٩٥) عن سعيد زيادة على ما تقدم لمسلم ، وعبد بن حميد ، والنسائى وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه بمثل لفظ البخارى .

وأخرجه ابن جرير من وجه آخر عن الليث بن سعد قال : ثنى ابن الهاد ، عن ابن شهاب قال : قال سعيد بن المسيب : فذكره . وإسناده صحيح .

وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه ، عند أحمد وعبد بن حميد والحكيم الترمذي في « نوادر الأصول » وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في « الأسماء والصفات » .

وفي الباب عن ابن عباس عند بن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق على بن طلحة عن أيضاً عن ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق العوفى .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدرى عند ابن المنذر .

وفي الباب عن زيد بن أسلم عند عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير ، الدر (٢/ ٥٩٥،٥٩٧) .

وانظر تخريجه في « خير الزاد » .

٣٢٩ - قوله « ولقد رُوىّ أن أبا بكر - رضى الله عنه - **قام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس ، إنكم تقرأون هذه الآية : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴾ .. وإنكم تضعونها على غير موضعها ، وإنى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إن الناس إذا رأوا المنكر ، ولا يغيرونه ، يوشك الله عَزَّ وجَلَّ أن يعمهم بعقابه »** . (٢/ ٩٩٢) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى الحديث رقم (٢٩٤) وهو صحيح على اختلاف فى وقفه ورفعه ، ونقل ابن كثير ترجيح الدارقطنى لرفعه ، وكذلك رجحه الألبانى حفظه الله .

٣٣٠ - قوله : « عن ابن عباس قال : **كان تميم الدارى وعدى بن بداء يختلفان إلى مكة ؛ فخرج معهما فتى من بنى سهم ، فتوفى بأرض ليس بها مسلم ، فأوصى إليهما ، فدفعا تركته إلى أهله ، وحبسا جاماً من فضة مخوصاً بالذهب .**

فاستحلفهما رسول الله - ﷺ - : « ما كتمتما ولا اطلعتما » ، ثم وجد الجام بمكة ، فقالوا : اشتريناه من عدى وتميم ، فجاء رجلان من ورثة السهمى فحلفا أن هذا الجام للسهمى ، ولشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا . قال : فأخذ الجام ، وفيهم نزلت هذه الآية » . (٢/ ٩٩٤) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب الوصايا ، باب : قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت** .. ﴾ الآية بلفظ : « قال لى علىّ ابن عبد الله ثم ذكر السند إلى ابن عباس وفيه : « فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة . . » الفتح (٥/ ٤٨٠/ ح٢٧٨٠) .

وأبو داود في الأقضية / باب شهادة أهل الزمة ، والوصية في السفر (٣/ ٣٠٦/ ح ٣٦٠٥) والبخارى في « تاريخه » (١/ ١/ ٢١٥) وقال نبه : قال لنا على ابن المدينى .

والترمذى فى « جامعه » ، كتاب التفسير ، باب : ومن سورة المائدة (٥/ ٢٥٩/ح٣٠٦٠). وابن جرير الطبرى فى تفسيره (٥/ ٧/ ٧٥) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ١١٠/ ح٢٦٨) والواحدى (ص ١٧٥).

ومن طريق ابن أبي زائدة عن محمد بن أبى القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس به . ، والقصة ذكرها الحافظ فى «الإصابة» (٢/ ٦٦٠) ، وعزاها السيوطى فى الدر (٢/ ٦٠٢) للبخارى فى تاريخه، وابن المنذر ، والنحاس وأبى الشيخ وابن مردوية والبيهقى فى سننه عن ابن عباس، ولم يعزه إلى الدارقطنى كما عزاه المؤلف رحمه الله .

قال الحافظ المنذرى : وأخرجه الترمذى وقال حديث حسن غريب ، وأخرجه البخارى في صحيحه فقال وقال لى على بن عبد الله - يعنى المدينى - فذكره وهذه عادته ما لم يكن على شرطه ، وقد تكلم على بن المدينى على هذا الحديث وقال لا أعرف ابن أبي القاسم ، وقال وهو حديث حسن . هذا آخر كلامه وابن أبي القاسم هذا هو محمد بن أبي القاسم ، قال يحيى بن معين ثقة قد كتبت عنه . « عون المعبود » (١٠/ ٢٤ - ٢٥) .

قال الحافظ في الفتح (٥/ ٤٨١) أخرجه المصنف في التاريخ فقال « حدثنا على ابن المدينى » وهذا مما يقوى ما قررته غير مرة من أنه يعبر بقوله « وقال لى » فى الأحاديث التي سمعها لكن حيث يكون في إسنادها عنده نظر أو حيث تكون موقوفة ، وأما من زعم أنه يعبر بها فيما أخذه في المذاكرة أو بالمناولة فليس عليه دليل .

ورواه الترمذى (ح ٣٠٥٩) وابن جرير (٧/ ٧٥) من طريق الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحرانى حدثنا محمد بن سلمة حدثنا ابن إسحاق عن أبي النضر، عن باذان مولى أم هانىء عن ابن عباس عن تميم الدارى فذكر القصة مطولة وفيها ذكر سبب النزول .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب وليس إسناده بصحيح وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن إسحاق هذا الحديث هو عندى محمد ابن السائب الكلبى ، يكنى أبا النضر ، وقد تركه أهل الحديث وهو صاحب التفسير ، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : محمد بن السائب الكلبى يكنى أبا النضر ، ولا نعرف لسالم أبي النضر المدنى روايه عن أبي صالح مولى أم هانىء ، وقد روى عن ابن عباس شيء من هذا الاختصار من غير هذا الوجه .

وأخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ١٩٣/ ح٧٦٠) عن الكلبى من كلامه مختصراً ، وفي الباب عنده عن عبيدة مختصراً أيضاً . وعند أبي داود (ح ٣٦٠٥) عن الشعبى مرسلاً بسند رجاله ثقات بنحو رواية ابن عباس الأولى ونسبه في « الدر » (٢/ ٦٠٤) لعبد الرزاق وأبي عبيد ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والطبرانى ، وابن مردويه وصححه ، وعنده عن عكرمة مطولاً بنحو رواية الكلبى عند ابن جرير وابن المنذر .

٣٣١ - قوله : عن مجاهد - فى قوله تعالى : « قال الله إنى منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فإنى أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين » - قال : ﴿ هو مثل ضربه الله ولم ينزل شئ ﴾ .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٥/ ٧/ ٩٧) عن ابن وكيع قال : ثنا يحيى بن آدم عن شريك عن ليث عن مجاهد به .

وإسناده ضعيف ، فإن شريك صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه ، وليث بن أبى سليم صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك وأنكر عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد . وذكره فى « الدر » (٢/ ٦١٤) ، ونسبه لعبد بن حميد وابن أبى حاتم عن مجاهد به .

٣٣٢ - قوله : « عن مجاهد قال : « **مائدة عليها طعام أبوها حين عرض عليهم العذاب إن كفروا ، فأبوا أن تنزل عليهم** » . (٢/ ٩٩٩) .

[حسن]

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ٨٧) ، قال : حدثنى الحرث قال : ثنا القاسم بن سلام ، قال : ثنا حجاج عن ابن جريج عن مجاهد به .

والأثر رجال إسناده ثقات غير الحارث وهو ابن محمد بن أبي أسامة التيمي ، صاحب المسند ، قال الذهبى وكان حافظاً عارفا بالحديث ، عالى الإسناد بالمرة . تكلم فيه بلا حجه . قال الدارقطنى : قد اختلف فيه ، وهو عندي صدوق . وقال ابن حزم ضعيف . ولينه بعض البغاددة لكونه يأخذ على الرواية الميزان (١/ ٤٤٢).

وذكره فى الدر (٢/ ٦١٤) ، ونسبه لأبى عبيد وابن المنذر عن مجاهد به .

٣٣٣ - قوله : عن الحسن ، أنه قال فى المائدة :« **إنها لم تنزل** » . (٢/ ٩٩٩).

[صحيح]

أخرجه ابن جرير (٥/ ٧/ ٨٧) ، فقال : حدثنا بن المثنى قال : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة عن منصور بن زاذان عن الحسن أنه قال فى المائدة : « لم تنزل » .

وابن المثنى هو محمد بن المثنى بن عبيد الله ، ثقة ثبت ، ومحمد بن جعفر

المعروف بغندر ثقة ، وبقية الإسناد أعلام مشاهير ثقات ، فالأثر صحيح .

قلت : وما تقدم من أمر نزول المائدة إنما هو رأى عند من تقدم ذكرهم غير أن هناك آثار منها المرفوع والموقوف على الصحابى أو من بعده تقول بنزول المائدة ، فراجعها فى تفسير الطبري (٥/٧/٧٦) ، وما بعدها وفى الدر المنثور (٢/٦١٢ وما بعدها) ، وغيرهما من كتب التفسير بالمأثور .

قال الرازي (المسألة الخامسة) : اختلفوا في أنه هل نزلت المائدة . فقال الحسن ومجاهد : ما نزلت واحتجوا عليه بوجهين الأول : أن القوم لما سمعوا قوله : « أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين » استغفروا وقالوا لا نريدها . والثاني : لو أنه وصف المائدة كونها عيداً ، لبقى ذلك العيد إلى يوم القيامة . وقال الجمهور الأعظم من المفسرين : إنها نزلت « إني منزلها عليكم » وهذا وعد بالإنزال جزماً من غير تعليق على شرط ، فوجب حصول هذا النزول . ويجواب عن الأول : أن قوله « فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه » شرط وجزاء لا تعلق له بقول « إنى منزلها عليكم » والجواب عن الثاني : أن يوم نزولها كان عيداً لهم ولمن بعدهم ممن كان على شرعهم .

٣٣٤ - قوله : « كان الحسن يقول : **لما قيل لهم : ﴿ فمن يكفر بعد منكم فإنى أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين ﴾ قالو : لا حاجة لنا فيها ، فلم تنزل** » . (٢/٩٩٩) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير أيضاً (٥/٧/٨٧) ، قال : حدثنا بشر بن معاذ : ثنا يزيد بن زريع قال : ثنا سعيد عن قتادة قال : كان الحسن يقول : (فذكره) .

والأثر رجال إسناده ثقات على شرطهما ، غير بشر بن معاذ العقدى أبوسهل الضرير فهو صدوق كما فى « التقريب » (ص ١٢٤) ، وهو صحيح بما تقدم.

وذكره فى « الدر » (٢/٦١٤) ، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبى حاتم وابن الإنبارى عن الحسن به .

* * *

« سُورَةُ الأَنْعَامِ »

٣٣٥ - قوله : « كالذى روته عائشة - رضى الله عنها - : **إن النكاح فى الجاهلية كان على أربعة أنحاء ....** » الحديث .

(١٠٠٧/٢) .

[صحيح]

تقدم الحديث ، برقم (٢١٨) ، (١٩٣) .

٣٣٦ - قوله : فى روايات عن ابن عباس ، وعن أسماء بنت يزيد ، وعن جابر ، وعن أنس بن مالك ، وعن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنهم جميعاً - **أن هذه السور مكية ، وأنها نزلت كلها جملة واحدة** . (٢/ ١٠٢٠) .

أما ما روى عن ابن عباس فأخرج الطبرانى فى «الكبير» (١٢/ ٢١٥/ ١٢٩٣٠) من طريق حماد بن سلمة عن علىّ بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : نزلت سورة الأنعام جملة بمكة ليلاً وحولها سبعون ألف ملك يجرون بالتسبيح .

قلت : وفي إسناده على بن زيد بن جدعان ، قال الحافظ : ضعيف .

وذكره فى «الدر» (٣/ ٣) ، ونسبه لابن الضريس وأبى عبيد فى فضائلهما وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس به ، وفيه : « يجأرون بالتسبيح » .

وأخرج البيهقى فى «الدلائل» (٧/ ١٤٣ ، ١٤٤) من طريق عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشى قال : حدثنا خصيف ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أنه قال : إن أول ما أنزل الله على نبيه عليه السلام من القرآن : ﴿ إقرأ باسم ربك ...﴾ ثم ذكر ما نزل في مكة ولم نص على الأنعام .

قلت : قال الإمام أحمد بن حنبل لابنه عندما ذكر له عبد العزيز بن عبد الرحمن روى عن خصيف فقال : اضرب على أحاديثه هى كذب أو قال موضوعه. راجع « الجرح » (٢/ ٢/ ٣٨٨) .

وذكره في الدر (٣/٣) ، وعزاه لابن الضريس وأبي الشيخ وابن مردويه.

ويشهد له ما أخرجه أيضاً البيهقي من طريق علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه قال حدثنا يزيد النحوي ، عن عكرمة ، والحسن بن أبي الحسن قال : أنزل الله من القرآن بمكة ، فذكرا سوراً وفيها الأنعام .

وأما ما روى عن أسماء فأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤/١٧٨/ح٤٤٩) ، وابن مردويه كما في ابن كثير (١٦/٢٠) ، والدر (٣/٣) من طريق ليث عن شهر ابن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت : نزلت الأنعام على النبي ﷺ جملة واحدة وأنا أخذة بزمام ناقة النبي ﷺ إن كادت من ثقلها لتكسر عظم الناقة » .

قال في «المجمع» (٧/ ٢٠) : وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد وثق . قال الشيخ حمدى عبد المجيد السلفي تعليقاً على كلام الهيثمي : قلت : وهذا تعليل قاصر ، ففي إسناده ليث بن أبي سليم أيضاً وهو ضعيف .

وأما ما رواه جابر بن عبدالله فقد أخرجه الحاكم (٢/ ٣٤٤) من طريق جعفر بن عون أنبأ إسماعيل بن عبد الرحمن ، ثنا محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : لما نزلت سورة الأنعام سبح رسول الله ﷺ ثم قال : « لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق » ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فإن إسماعيل هذا هو السدى ولم يخرجه البخاري . وتعقبه الذهبي فقال : لا والله، لم يدرك جعفر السدى . وأظن هذا موضوعاً .

قلت : وهذا من الذهبي تشدد ؛ فالأثر ذكره السيوطي في الدر (٣/ ١٣) ، وأقر تصحيح الحاكم ، كذلك ابن كثير في تفسيره (٢/ ١١٦) ، ولم يقولا بما قاله الذهبي . ونسبه في الدر للبيهقي في «الشعب» والإسماعيلي في «معجمه» عن جابر به .

وأما ما ورد عن أنس بن مالك فأخرجه الطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في «الشعب» والسلفي في «الطيوريات» عن أنس . قال : قال رسول

الله ﷺ : « نزلت سورة الأنعام معها موكب من الملائكة سد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والأرض لهم ترتج ، ورسول الله يقول : « سبحان الله العظيم ، سبحان الله العظيم».

قال فى المجمع (٧/ ٢٠) : رواه الطبرانى عن شيخه محمد بن عبد الله بن عرس عن أحمد بن محمد بن أبى بكر السلمى ولم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات.

قلت : ولعلها « أعرفهما » ، وكذلك أخرجه بن مردويه من طريق الطبرانى كما فى ابن كثير (٢/ ١١٦) .

قال الزركشى فى البرهان (١/ ١٩٩) : قلت : ذكر أبو عمرو ابن الصلاح فى « فتاويه » أن الخبر المذكور جاء من حديث أُبَىّ بن كعب عن النبى ﷺ . وفى إسناده ضعف ، ولم أترك إسناداً صحيحاً ، وقد روى ما يخالفه ، فروى أنها لم تنزل جملة واحدة بل نزل فيها آيات بالمدينة .

قلت : وقد أخرج بن الضريس فى «فضائل القرآن» كما فى« الدر » (٣/ ٣) عن ابن عباس موقوفاً بنحو أنس مرفوعاً ، ولعله يشهد له ويقويه إن سلم من موانع التقوية ، وحديث ابن عمر الآتى يمكن أن يكون شاهداً فقد أخرج الطبرانى فى «الصغير» (ح٢٢٠) ، وابن مردويه كما فى ابن كثير (٢/ ١١٦) من طريق يوسف بن عطية عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال : قال : قال رسول الله ﷺ: «نزلت سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك ، لهم زجل بالتسبيح والتحميد » ، قال فى «المجمع» (٧/ ٢٠) : وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف .

وأما ما رواه عبد الله بن مسعود فأخرجه ابن مردويه كما فى «الدر» (٣/ ٣) عن عبد الله قال : نزلت سورة الأنعام يشيعها سبعون ألفاً من الملائكة ، قلت : وهذه الطرق يشد ويشهد بعضها لبعض .

وفى الباب عن علىّ عند البيهقى فى الشعب والخطيب فى تاريخه كما فى الدر

(٣/٣) بلفظ : « أنزل القرآن خمساً خمساً ومن حفظ خمساً خمساً لم ينسه إلا سورة الأنعام فإنها نزلت جملة واحدة فى ألف . . . » وضعفه البيهقى .

٣٣٧ - قوله : « وفى رواية عن ابن عباس وقتادة : أن السورة مكية كلها إلا آيتين منها نزلتا بالمدينة . قوله تعالى : ﴿ وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى نوراً وهدى للناس ، تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً ، وعُلِّمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم ، قل الله ثم ذرهم فى خوضهم يلعبون ﴾ .. وهى الآية (٩١) ، نزلت فى مالك بن الصيف وكعب بن الأشرف اليهوديين ، وقوله تعالى : ﴿ وهو الذى أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله ، والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه ، كلوا من ثمره إذا أثمر ، وآتوا حقه يوم حصاده ، ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين ﴾ وهى الآية (١٤١) ، نزلت فى ثابت بن قيس بن شماس الأنصارى .. وقال ابن جريج والماوردى : نزلت فى معاذ بن جبل » . (١٠٢١/٢).

ما نقله المؤلف رحمه الله هو بالحرف من الجامع لأحكام القرآن للقرطبى (٢٣٧٩/٤) .

أما قوله : وفي رواية عن ابن عباس في الآية (٩١) أنها نزلت في المدينة ، لم أجده نصاً إنما يفهم مما أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٧٧/٥) من طريق على بن أبي طلحة عنه قال: قالت اليهود : يا محمد أنزل الله عليك كتاباً ؟ قال : نعم قالوا : والله ما أنزل الله من السماء كتاباً . قال : فأنزل الله قل يا محمد: ﴿ من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس ﴾ إلى قوله ﴿ولا آباؤكم ، قل الله ﴾ أنزله .

وذكره في « الدر » (٥٣/٣) ونسبه لابن المنذر ، ابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ، وابن مردويه .

ووجه الاستدلال من هذا الأثر على أن الأية مدنية ، هو أن مثل هذه المناظرات من اليهود للنبي ﷺ لم تكن بمكة ؟ إنما كانت في المدينة حيث كان اليهود .

وأخرج ابن جرير من نفس الطريق عنه أنها نزلت في الكفار الذين لم يؤمنوا بقدرة الله عليهم . وذكر ابن كثير في « تفسيره » (٢/ ١٤٨) عن ابن عباس أنها نزلت في قريش .

وقوله : وقتادة . إنما أخرج ابن جرير من طريق بشر بن معاذ ، قال : ثنا يزيد، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قال : هم اليهود والنصارى ، قوم آتاهم الله علماً نلم يهتدوا به ولم يأخذوا به ، ولم يعملوا به ، فذمهم الله في علمهم .

ولم أقف على نص منه في أنها مدنية .

وأما قوله : نزلت في مالك بن الصيف ، فأخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ١٧٦) حدثنا ابن حميد قال : ثنا يعقوب القمى ، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جبير قال : « جاء رجل من اليهود يقال له مالك بن الصيف يخاصم النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ أنشدك بالذى أنزل التوراة على موسى أما تجد في التوراة ان الله يبغض الحبر السمين وكان حبراً سمينا فغضب فقال والله ما أنزل الله على بشر من شيء فقال أصحابه الذين معه ويحك ولا موسى فقال والله ما أنزل الله على بشر من شيء فأنزل الله ﴿ وما قدروا الله حق قدروا إذا قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء قل من أنزل الكتاب الذى جاءبه موسى ﴾ .

وإسناده ضعيف ، لضعف ابن حميد الرازى ، ولكن يشهد له ما عند ابن جرير من طريق القاسم قال : حدثنا الحسين قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج عن عكرمة قال : « نزلت في مالك بن الصيف كان من بنى قريظة من أحبار يهود .. » وأثر سعيد بن جبير نسبه في « الدر » (٣/ ٥٤) لابن المنذر وابن أبي حاتم.

ولم أقف على مصدر في أنها نزلت فى كعب بن الأشرف ، قال ابن كثير (٢/ ١٤٨) : قال ابن عباس ومجاهد وعبد الله بن كثير . نزلت في قريش ، واختاره ابن جرير ، وقيل نزلت في طائفة من اليهود ، وقيل في فنحاص رجل

منهم ، وقيل في مالك بن الصيف ، والأول أصح لأن الآية مكية واليهود لا ينكرون إنزال الكتب من السماء ، وقريش والعرب قاطبة كانوا ينكرون إرسال محمد ﷺ لأنه من البشر اهـ . أما قوله في الآية (١٤١) أنها مكية فلا خلاف في ذلك لأنها نزلت بعد فرض الزكاة ، والزكاة فرضت في المدينة ، وخالف في ذلك السدى فقال : هى مكية نسخها العشر ونصف العشر .

أخرجه ابن أبي شيبة وابن المنذر وعبد بن حميد وأبو داود في ناسخه عن سفيان قال سألت السدى عن هذه الآية فذكره . « الدر » (٣/ ٩٢) .

٣٣٨ - قوله : عن أسماء بنت يزيد قالت : **« نزلت سورة الأنعام على النبى - ﷺ - جملة وأنا آخذة بزمام ناقة النبى - ﷺ - إن كادت من ثقلها لتكسر عظام الناقة »** . (٢/ ١٠٢٢) .

[ضعيف]

تقدم تخريجه (٣٣٦) .

٣٣٩ - قوله : عن ابن عباس ، قال :**« لما نزلت الأنعام بمكة ليلة ، جملة واحدة ، حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح »** . (٢/ ١٠٢٢) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه (٣٣٦) .

٣٤٠ - قوله : عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« نزلت سورة الأنعام معها موكب من الملائكة سدّ ما بين الخافقين ، لهم زجل بالتسبيح ، والأرض بهم ترتج ، ورسول الله يقول : « سبحان الله العظيم ، سبحان الله العظيم..»** . (٢/ ١٠٢٢) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه (٣٣٦) .

٣٤١ - قوله : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : **« قال رسول الله - ﷺ - لما**

قضى الله الخلق كتب فى كتاب فهو عنده فوق العرش : « إن رحمتى سبقت غضبى» . (٢/ ١٠٥٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب بدء الخلق ، باب : ما جاء فى قول الله تعالى : ﴿وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه ﴾ الفتح (٦/ ٣٣١/ ح٣١٩٤) ، وفى التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ ويحذركم الله نفسه ﴾ ، وفى باب : ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ ، وباب : ﴿ بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ ﴾ الفتح (١٣/ ٣٩٥ ، ٤١٥ ، ٥٣٢/ ح٧٤٠٤ ، ٧٤٢٢ ، ٧٤٥٣) .

ومسلم فى كتاب التوبة ، باب : سعة رحمة الله تعالى وأنها تغلب غضبه . شرح النووى (٦/ ١٧ ، ٦٧ ، ٦٨) ، وانظر كتابنا «فتح الأعلى» ففيه زيادة على هذين المصدرين رقم (٣٧) . والبغوى فى شرح السُّنَّة (١٤/ ٣٧٥، ٣٧٦/ ح٤١٧٧، ٤١٧٨) ، وأحمد فى المسند حديث أبى هريرة (٢/ ٣١٣) ، وابن حبان فى صحيحه (٨/ ٦/ ح٦١١١) والبيهقي في « الشُّعب » (٢/ ١٥/ ح١٠٣٧).

٣٤٢ - قوله : « وعن أبى هريرة رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : « جعل الله الرحمة مائة جزء ، فأمسك عنده تسعة وتسعين ، وأنزل فى الأرض جزءاً واحداً ، فمن ذلك الجزء تتراحم الخلائق ، حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه » . (٢/ ١٠٥٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى عنده فى كتاب الأدب ، باب : جعل الله الرحمة مائة جزء ، وقال فيه : « تسعة وتسعين جزءاً » ، و« ترفع الفرس » . الفتح (١٠/ ٤٤٦ / ح ٦٠٠٠) ، وفى كتاب الرقاق ، باب : الرجاء مع الخوف . البغوى في «شرح السنة » (١٤/ ٣٧٧، ٣٧٨/ ح٤١٧٩، ٤١٨٠) ، والبيهقي في « الشعب » (٢/ ١٦/ ح١٣٩) مرفوعاً بلفظ : « إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة ،

فأمسك عنده تسعاً وتسعين رحمة ، وأرسل فى خلقه كلهم رحمةً واحدة ، فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة ، ولو يعلم المسلم بكل الذى عند الله من العذاب لم يأمن من النار » . الفتح (١١/١٠٧/ح٦٤٦٩) . ومسلم ، واللفظ له فى كتاب التوبة ، باب : سعة رحمة الله تعالى وأنها تغلب غضبه وعنده عن أبى هريرة أيضاً مرفوعاً : « خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه وخبأ عنده مائة إلا واحدة » ، وفى رواية أخرى : « إن لله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام فبها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها ، وأخر الله تسعاً وتسعين رحمةً يرحم بها عباده يوم القيامة » . شرح النووي (٦/١٧/٦٩).

قال الحافظ في « الفتح » (١١/٣٠٨) : قوله (وأرسل في خلقه كلهم) كذالهم وكذا للإسماعيلى عن الحسن بن سفيان ، ولأبي نعيم من طريق السراج كلاهما عن قتيبة ، ذكر الكرمانى أن في بعض الروايات « في خلقه كله » .

ثم قال : وروى هذا الحديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة فقطعه حديثين أخرجهما مسلم من طريقه ، فذكر حديث الرحمة بلفظ « خلق الله مائة رحمة ، فوضع واحدة بين خلقه وخبأ عنده مائة إلاواحدة » و ذكر الآخر بلفظ «لو يعلم المؤمن » إلخ .

وقال في موضع آخر (١٠/٤٤٧) : ولكن ليس في شيء من طرق الحديث أن التى عند الله رحمة واحدة بل اتفقت جميع الطرق على أن عنده تسعة وتسعين رحمة ، وزاد في حديث سلمان - الآتى - أن يكملها يوم القيامة مائة بالرحمة التي في الدنيا ، فتعدد الرحمة بالنسبة للخلق .

٣٤٣ - قوله : « عن سلمان الفارسى - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إن لله مائة رحمة ، فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم ، وتسعة وتسعون ليوم القيامة » . . (٢/ ١٠٥٠) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى التوبة ، باب : سعة رحمة الله تعالى وأنها تغلب غضبه . شرح النووى (٦/١٧/٦٩) ، وأخرج أحمد فى « مسنده » (٥/٤٣٩) عنه مرفوعاً : « إن الله عَزَّ وجَلَّ خلق مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق فيها تعطف الوحوش على أولادها ، وأخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة » ، وهو قريب للفظة الباب وقريب لحديث أبى هريرة عند مسلم .

وأخرجه البيهقى فى « الشعب » (٢/١٥/ح١٠٣٨) .

أحمد فى « مسنده » (٥/٤٣٩) .

٣٤٤ - قوله : عن سلمان أيضاً مرفوعاً : « إن الله تعالى خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة ، كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض . فجعل منها فى الأرض رحمة واحدة ، فبها تعطف الوالدة على ولدها ، والوحش والطير بعضها على بعض ، فإذا كان يوم القيامة أكملها الله تعالى بهذه الرحمة » . (٢/١٠٥٠) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى التوبة ، باب : سعة رحمة الله وأنها تغلب غضبه . شرح النووى (٦/١٧/٦٩) ، وهو أيضاً قريب من حديث أبى هريرة عنده .

وفي الباب عن جندب وفيه « لقد حظرت رحمة الله واسعة ، إن الله ﷺ عز وجل خلق مائة رحمة فأنزل رحمة يتعاطف بها الخلائق جنها وإنسها وبهائمها ، وعنده تسعة وتسعون ، أتقولون هو أضل أم بعيره ؟» .

قال في « المجمع » : قلت : رواه أبو داود باختصار - رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبى عبد الله الجشمى ولم يضعفه أحد .

وعن الحسن البصرى مرسلاً أن رسول الله ﷺ قال : إن الله عز وجل مائة رحمة وإنه قسم رحمة واحدة بين أهل الأرض فوسعتهم إلى آجالهم ، ودخر عنده تسعة وتسعين لأوليائه يوم القيامة » .

وعن أبي هريرة مرفوعاً بمثله . قال الهيثمي : رواه كله أحمد وروى عنه

خلاس قال بمثله ، وروى عن محمد بن سيرين مثله ، ورجال المرسلات وسند أبي هريرة أيضاً كلها رجال الصحيح .

وعن معاوية بن حيدة مرفوعاً « أن الله عز وجل خلق مائة رحمة ، فرحمة بين خلقه يتراحمون بها ، وادخر لأوليائه تسعة وتسعين » رواه الطبراني ، وفيه مخيس بن تميم وهو مجهول ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبادة بن الصامت مرفوعاً « قسم ربنا رحمته مائة جزء فأنزل منها جزءاً في الأرض فهو الذي يراحم به الناس والطير والبهائم ، وبقيت عنده مائة رحمه إلا واحدة ، لعبادة يوم القيامة » رواه الطبراني وإسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله غير إسحاق رجال الصحيح .

وعن ابن عباس مرفوعاً « إن الله عز وجل خلق مائة رحمة ، رحمة منها قسمها بين الخلائق ، وتسعة وتسعين إلى يوم القيامة » رواه الطبراني والبزار وإسنادهما حسن . انظر « المجمع » (١٠/ ٢١٤، ٣٨٥) .

٣٤٥ - قوله : عن عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - قال : قُدم على رسول الله - ﷺ - بسبى ، فإذا امرأة من السبي تسعى قد تحلب ثديها ، إذ وجدت صبياً فى السبى ، فأخذته ، فألزقته ببطنها فأرضعته . فقال - صلى الله عليه وسلم -: « أترون هذه المرأة طارحة ولدها فى النار ؟ » ، قلنا : لا والله وهى تقدر على ألا تطرحه ، قال : « فالله تعالى أرحم بعباده من هذه بولدها » . (٢/ ١٠٥١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأدب ، باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته . الفتح (١٠/ ٤٤٠/ ٥٩٩٩) ، ومسلم فى التوبة ، باب : سعة رحمة الله تعالى ، وأنها تغلب غضبه شرح النووى (٦/ ١٧/ ٧٠) ، وانظر تخريجه فى كتابنا « فتح الأعلى » رقم (١) .

والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٣٧٨/ ح٤١٨١) .

وفي الباب عن أنس قال « مر النبي ﷺ ونفر من أصحابه ، وصبى في الطريق فلما رأت أمه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ ، فأقبلت تسعى وتقول : ابنى

ابنى ، وسعت فأخذته ، فقال القوم : يا رسول الله ﷺ ما كانت هذه لتلقى ابنها في النار . قال : فخفضهم النبي ﷺ وقال : ولا ، والله لا يلقى حبيبه رواه أحمد والبزار ، ورجالهما رجال الصحيح . وقال في موضع آخر (١٠/ ٣٨٣) رواه أحمد والبزار بنحوه ، وأبو يعلى ورجالهم رجال الصحيح ونسبه في الفتح (١٠/ ٤٤٥) للحاكم .

وعن عبد الله بن أبي أوفى قال : خرج رسول الله ﷺ ذات يوم فإذا هو بصبى يبكى ، فقال : يا عمر ضم الصبى فإنه ضال . فجاءت أمه فأخذت ابنها فجعلت تضمه إليها وترشفه وتبكى ، فقال النبي ﷺ : « أترون هذه رحيمة بولدها ؟ » فقالوا : نعم . فقال : « والله لله أرحم بالمسلمين من هذه بولدها » رواه الطبرانى ، وفيه فائدة أبو الورقاء ، وهو متروك . « المجمع » (١٠/ ٢٣١).

وعن عمر أنه قال : قدم سبى على رسول الله ﷺ فذكر بنحو حديث أنس ، وقال : رواه البزار من طريقين ورجال أحداهما رحال الصحيح (١٠/ ٣٨٣) .

٣٤٦ - قوله : « عن ابن عمرو بن العاص - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« الراحمون يرحمهم الله تعالى ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء »** . . (٢/ ١٠٥١) .

[حسن]

أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب ، باب : فى الرحمة (٤/ ٢٨٧/ ح٤٩٤١) ، والترمذى فى البر والصلة ، باب : رحمة الناس . صحيح الترمذى (٢/ ١٨٠/ ح١٥٦٩) ، وأحمد فى مسنده (٢/ ١٦٠) ، والحاكم فى مستدركه (٤/ ١٧٥) ، والبيهقى فى الشعب (٧/ ٤٧٦/ ح١١٠٤٨) والديلمى فى مسند الفردوس (٢/ ٤١٦/ ح٣١٤٧) من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن أبى قابوس مولى لعبد الله بن عمرو بن عبد الله بن عمر به زاد أحمد والترمذى والحاكم : «الرحمة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله » ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وقال الحاكم : هذه الأحاديث كلها صحيحة . وقال الحافظ فى الفتح (١٠/ ٤٥٤) : وهذا الحديث قد اشتهر بالمسلسل بالأوليه .

وقال السخاوى فى المقاصد الحسنة تعليقاً على تصحيح الترمذى ، والحاكم

للحديث : وكأن ذلك باعتبار ماله من المتابعات والشواهد وإلا فأبو قابوس لم يرو عنه سوى ابن دينار . ولم يوثقه إلا ابن حبان على قاعدته فى توثيق من لم يجرح . والحديث الآتى شاهد قوى لحديث أبى قابوس ويشهد له أيضاً ما أخرجه الطبرانى فى الكبير (٢/ ٣٥٦/ ح٢٥٠٢) عن جابر مرفوعاً : « ارحم من فى الأرض يرحمك من فى السماء » ، قال فى المجمع (٨/ ١٨٧) : رجاله رجال الصحيح . وأيضاً عنده (١٠/ ١٨٣/ ح١٠٢٧٧) ، وعند أبى يعلى (٢/ ٢٣٤)، وفى الصغير (١/ ١٠١) ، والأوسط (ح٢٥٦) ، وفى شرح السنة (١٣/ ٣٩/ ح٣٤٥١) عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بلفظ حديث جابر . قال فى المجمع (٨/ ١٨٧) رواه أبو يعلى والطبرانى فى الثلاثة ورجال أبى يعلى رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فهو مرسل ، وقال الحافظ فى الفتح (١٠/ ٤٥٤) : رواته ثقات ، وللحديث شواهد أُخر تراجع فى المجمع والفتح .

٣٤٧ - قوله : « وعن جرير - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - « لا يرحم الله من لا يرحم الناس » .. (٢/ ١٠٥١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأدب ، باب : رحمة الناس والبهائم بلفظ : « من لا يرحم لا يُرحم » الفتح (١٠/ ٤٥٢/ ح٦٠١٣) ، وفى كتاب التوحيد ، باب : قول الله تعالى : ﴿ قل ادعوا الله أو أدعوا الرحمن .. ﴾ بلفظ حديث الباب . الفتح (١٣/ ٣٧٠/ ٧٣٧٦) ، ومسلم فى الفضائل ، باب : رحمته ﷺ وتواضعه. شرح النووى (٥/ ١٥/ ٧٧) بلفظ : من لا يرحم الناس لا يرحمة الله عَزَّ وجَلَّ » ، والترمذى فى البر والصلة ، باب : رحمة الناس بلفظ مسلم دون عَزَّ وجَلَّ . صحيح الترمذى (٢/ ١٨٠/ ح١٥٦٧) . وكذا البيهقى فى الشعب (٧/ ٤٧٦/ ح١١٠٤٧) (النووى فى الشرح (١٣/ ٣٧/ ح٣٤٤٩)) . وابن حبان (١/ ٣٤٣) . وأحمد فى المسند (٤/ ٣٦٥ ، ٣٦٦) .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً « إن من لا يرحم الناس لا يرحم »

رواه أحمد ، وفيه عطية العوفى ، وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وعن ابن عمر بلفظ « من لا يرحم لا يرحم » رواه البزار والطبرانى وفى سندهما العوفى ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح .

وعن عمران بن حصين بمثل لفظ ابن عمر ، رواه البزار ، وفيه من لم يعرفه الهيثمى ، وعن ابن مسعود لفظ « من لم يرحم الناس لم يرحمه الله » رواه الطبرانى في « الأوسط » ، وإسناده حسن .

وعن معاوية بن حيدة بمثل ابن مسعود لكنه قال « يرحمه » وفيه زكريا بن أبي عبيدة ، وفيه ضعف ، وعن الأشعث بن قيس بلفظ « من لم يرحم المسلمين فلن يرحمه الله » رواه الطبرانى في « الأوسط » وقال الهيثمى : وفيه من لم أعرفه «المجمع» (٨/١٨٦ - ١٨٧) .

٣٤٨ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه : قال صلى الله عليه وسلم : « **لا تنزع الرحمة إلا من شقى** » . (٢/١٠٥١) .

[حسن]

أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٣٧٤) ، وأبو داود فى الأدب ، باب : فى الرحمة (٤/٢٨٧/ح٤٩٤٢) ، والترمذى فى البر والصلة ، باب : رحمة الناس (ح١٩٢٤) . صحيح الترمذى (٢/ ١٨٠/ ح١٥٦٨) ، وابن حبان فى صحيحه . (الإحسان : ١/ ٣٤٤/ح٤٦٥ ، ٤٦٣) و أحمد فى المسند (٢/ ٣٠١ - ٤٤٢ - ٤٦١ - ٥٣٩) و البيهقى فى الشعب (٧/ ٤٧٦/ ح١١٠٥٠) و الطيالسى (٢٥٢٩)، الحاكم (٤/ ٢٤٨ - ٢٤٩) . والبغوى فى « شرح السنة» (١٣/ ٣٨/ ح٣٤٥٠) من طريق منصور بن المعتمر عن أبى عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن أبى هريرة مرفوعاً به . قال الترمذى : حديث حسن ، وأقره الألبانى فى صحيح الترمذى والأرنؤوط فى « تحقيقه بشرح السنة » ، واعتمد تحسينه وصححه الشيخ شاكر.

٣٤٩ - قوله : « عن أبي هريرة كذلك ، قال : « قبل رسول الله - ﷺ - الحسن بن عليّ - رضى الله عنهما - وعنده الأقرع بن حابس . فقال الأقرع : إن لى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً ! فنظر إليه رسول الله - ﷺ - ثم قال : « من لا يرحم لا يُرحم » . (١٠٥١/٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأدب ، باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته . الفتح (٤٤٠/١٠/ح٥٩٩٧) ، ومسلم فى الفضائل ، باب : رحمته الله ﷺ وتواضعه. شرح النووى (٧٦/١٥/٥) وأحمد فى المسند (٢٤١/٢ ، ٥١٤٢) . ابن حبان (٣٤١/١) وتقدم لطرفه الأخير شواهد كثيرة في الحديث رقم (٣٤٧).

٣٥٠ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « بينما الرجل يمشى بطريق اشتد عليه العطش ، فوجد بئراً ، فنزل فيها فشرب، ثم خرج ، وإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش . فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى ، فنزل البئر ، فملأ خفه ماء ، ثم أمسكه بفيه حتى رقى ، فسقى الكلب . فشكر الله تعالى له فغفر له » . قالوا : يا رسول الله وإن لنا فى البهائم لأجراً ؟ قال : « فى كل كبد رطبة أجر » . . (١٠٥١/٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الشرب والمساقاة ، باب : فضل سقى الماء . الفتح (٥٠/٥/ح٢٣٦٣) ، وفى كتاب المظالم ، باب الآبار التى على الطريق إذا لم يتاذ بها . الفتح (١٣٥/٥/ ح٢٤٦٦) ، وفى كتاب الأدب ، باب : رحمة الناس والبهائم . الفتح (٤٥٢/١٠/ح٦٠٠٩) ،ومسلم فى السلام / باب فضل سقى البهائم المحترمة وإحكامها (ح ١٥٣) ومالك في « الموطأ » برواية يحيى بن يحيى، فى جامع ما جاء فى الطعام والشراب (ح١٦٨٥) ص (٥١٤) .

رواه أحمد فى «المسند» (٣٧٥/٢، ٥١٧) ، وابن حبان (٣٧٨/١) ، والشعب

للبيهقى (ح٣٣٧٢) ، البغوى فى «شرح السنة » (٢/٢٢٩/ح٣٨٤) .

جميعاً من طريق سمى ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

وللدارقطنى في « الموطآت » من طريق روح عن مالك « بمشى بفلاة » وله من طريق ابن وهب عن مالك « يمشى بطريق مكة » « الفتح » (٥/ ٥٠) وفي الباب عن أبي هريرة ، ويأتى بعده إن شاء الله .

٣٥١ - قوله : « إن امرأة بغياً رأت كلباً فى يوم حار يطيف ببئر ، قد أدلع (أى أخرج) لسانه من العطش فنزعت له موقها (أى خفها) فغفر لها به » . (٢/١٠٥١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى أحاديث الأنبياء ، باب : (٥٤) بدون ترجمة ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « بينما كلب يُطيفُ بركيةٍ كاد يقتله العطش إذ رأته بَغِيٌّ من بغايا بنى إسرائيل فنزعت موقها فسقته فغفر لها به » . الفتح (٦/٥٩١/ ح٣٤٦٧).

وفي كتاب بدء الخلق / باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم (الفتح ٦/ ٤١٤/ ح٣٣٢١) بلفظ « غفر لأمرأة مومسة مرت بكلب على رأس ركى لهث، قال: كاد يقتله العطش فنزعت خفها فأوثقته بخمارها فنزعت له من الماء ، فغفر لها بذلك » .

٣٥٢ - قوله : « عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه - رضى الله عنه - قال : كنا مع رسول الله ﷺ فى سفر ، فرأينا حمرة (طائر) معها فرخان لها فأخذناهما ، فجاءت الحمرة تعرش (أو تفرش) - (أى ترض جناحيها وتدنو من الأرض) ، فلما جاء رسول الله - ﷺ - قال : « من فجع هذه بولدها ؟ ردوا ولدها إليها » ، ورأى قرية نمل قد أحرقناها فقال : « من أحرق هذه ؟ قلنا : نحن . قال : «إنه لا ينبغى أن يعذب بالنار إلا رب النار » . (٢/١٠٥١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٨٨) ، وأبو داود واللفظ له فى كتاب الجهاد، باب : فى كراهية حرق العدو بالنار ، (٣/ ٥٥/ ح٢٦٧٥) وفي الأدب / باب في قتل الذر (٤/ ٣٦٩/ ح٥٢٦٨)، والحاكم فى المستدرك (٤/ ٢٣٩) .

ثلاثتهم من طريق عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

وأخرجه أحمد من ذات الطريق بلفظ : « نزل النبى ﷺ منزلاً فانطلق لحاجته ... فجاء وقد أوقد رجل على قرية نمل إما فى الأرض وإما فى شجرة ، فقال رسول الله ﷺ : « أيكم فعل هذا ؟ » فقال رجل من القوم : أنا يا رسول الله، قال : « اطفها ، اطفها » . المسند (١/ ٣٦٩) . وصححه الألبانى فى السلسلة (١/ ح٢٥) .

وتابعه على حديثه المسعودى عن الحسن بن سعد ، عن عبد الرحمن بن عبد الله مقتصراً على قصة الطائر فقط ، وليس فيه ذكر النمل . المسند (١/ ٤٠٤) .

ولطرفه الأخير شواهد منها ما أخرجه أحمد (١/ ٢١٩ - ٢٢٠) من طريق سفيان ، عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ « لا تعذبوا بعذاب الله عزو جل » .

وإسناده صحيح وأصله عند البخارى في الجهاد باب لا يعذب بعذاب الله - الفتح (٦/ ١٧٣/ ح٣٠١٧) وفي أستتابة المرتدين / باب حكم المرتد والمرتدة وأستتابتهم الفتح (١٢/ ٢٧٩/ ح ٦٩٢٢) وأحمد (١/ ٢١٧/ ٢٨٢) وأبو داود (ح ٤٣٥١) والترمذي في الحدود باب ما جاء في المرتد (٤/ ٥٩/ ح١٤٥٨) جميعاً من طريق أيوب عن عكرمة عن ابن عباس ، وفي قصة حرق على قوماً قد أرتدوا عن الإسلام وفيه « لا تعذبوا بعذاب الله » .

قال الترمذي حسن صحيح .

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة عند البخارى حديث (٣٠١٦) وأبو داود

(٢٦٧٤) وأحمد (٢/ ٣٠٧، ٣٣٨، ٤٥٣) من طريق سليمان بن يسار عن ابى هريرة أنه « بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال : إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار . ثم قال رسول الله حين أردنا الخروج : إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً ، وإن النار لا يعذب بها إلا الله ، فإن وجدتموهما فاقتلوهما » لفظ البخارى .

قال الحافظ في « الفتح » .

أخرجه النسائى من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير ، ومضى قبل أبواب معلقاً وخالفهم محمد بن إسحق فرواه في السيرة عن يزيد من أبي حبيب عن بكير ، فأدخل بين سليمان وأبي هريرة رجلاً وهو أبو إسحاق الدوسى ، وأخرجه الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن إسحق ، أشار الترمذي إلى هذه الرواية ، ونقل عن البخارى أن رواية الليث أصح ، وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة ، يعنى وهو غير مدلس فتكون روايه ابن أسحق من المزيد في متصل الأسانيد .

وله شاهد من حديث حمزة الأسلمى عند أحمد (٣/ ٤٩٤) وأبو داود في الجهاد/ باب كراهية حرق العدو بالنار (٣/ ٥٥/ ح٢٦٧٣) .

من طريق المغيره بن عبد الرحمن الحزامى ، عن أبى الزناد ، حدثنى محمد ابن حمزه الأسلمى عن أبيه مرفوعاً بلفظ « إن وجدتم فلاناً فاحرقوه بالنار فوليت فرجعت إليه فقال « إن وجدتم فلاناً فاقتلوه ولا تحرقوه ، فإنه لا يعذب بالنار إلا رب النار » لفظ أبي داود .

وصححه الحافظ في « الفتح » (٦/ ١٧٤).

٣٥٣ - قوله : وعن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« قرصت نملة نبياً من الأنبياء ، فأمر بقرية النمل فحرقت ، فأوحى الله تعالى إليه : أن قرصتك نملة أحرقت أُمة من الأمم تسبح »** ؟ (٢/ ١٠٥١ ، ١٠٥٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب (١٥٣) بدون ترجمة . الفتح (٦/ ١٧٨/ ح٣٠١٩) ، وفى كتاب بدء الخلق ، باب : إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه .... بلفظ : « أنزل نبى من الأنبياء تحت شجرةً فلدغته نملة ، فأمر بجهازه فاطرح من تحتها ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار ، فأوحى الله إليه : فهلا نملة واحدة ؟ « الفتح » (٦/ ٤٠٩، ٤١٠/ ح٣٣١٩) ، ومسلم في السلام / باب النهى عن قتل النمل (٥/ ١٤/ ٢٣٨، ٢٣٩) ، والنسائى في الصيد / باب قتل النمل . (٧/ ٢١٠، ٢١١) ، و أبو داود في الأدب / باب في قتل الذر ، (٤/ ٣٦٨/ ح٥٢٦٥، ٥٢٦٦) .

قال الحافظ في الفتح (٦/ ٤١٢) وروى الحكيم الترمذي في « النوادر » أنه موسى عليه السلام ، وبذلك جزم الكلاباذى في « معانى الأخبار » والقرطبى في التفسير .

* (تنبيه) قال المؤلف رحمه الله فى قوله تعالى ﴿حتى إذا جاؤوك يجادلونك يقول الذين كفروا إن هذا إلا أساطير الأولين ﴾ كان مالك ابن النضر وهو يحفظ أساطير فارسية عن رستم واسفنديار من أبطال الفرس الأسطوريين يجلس مجلساً قريباً من رسول الله ﷺ وهو يتلوا القرآن فيقول للناس إن كان محمد يقص عليكم أساطير الأولين فعندى أحسن منها (٢/ ١٠٦٧) .

أقول : قوله « مالك بن النضر » وهم وإنما هو النضر بن الحارث كما أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهما والله أعلم .

٣٥٤ - قوله : « قال ابن إسحاق : حدثنى محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى أنه **حُدِّث ، أن أبا سفيان بن حرب ، وأبا جهل بن هشام ، والأخنس بن شريق بن عمرو بن وهب الثقفى ، حليف بنى زهرة خرجوا ليلة ليستمعوا من رسول الله - ﷺ - وهو يصلى من الليل فى بيته فأخذ كل رجل منهم مجلساً يستمع فيه ، وكلٌ لا يعلم بمكان صاحبه ، فباتوا يستمعون له ، حتى إذا طلع الصبح تفرقوا،**

فجمعهم الطريق ، فتلاوموا ، وقال بعضهم لبعض : لا تعودوا فلو رآكم بعض سفهائهم لأوقعتم فى نفسه شيئاً ، ثم انصرفوا ، حتى إذا كانت الليلة الثانية عاد كل رجل منهم إلى مجلسه ، فباتوا يستمعون له ، حتى إذا طلع الفجر تفرقوا ، فجمعهم الطريق ، فقال بعضهم لبعض مثل ما قالوا أول مرة ، ثم انصرفوا حتى إذا كانت الليلة الثالثة أخذ كل رجل منهم مجلسه ، فباتوا يستمعون له ، حتى إذا طلع الفجر تفرقوا ، فجمعهم الطريق ، فقال بعضهم لبعض : لا نبرح حتى نتعاهد ألا نعود . فتعاهدوا على ذلك .. ثم تفرقوا .. فلما أصبح الأخنس بن شريق أخذ عصاه ، ثم خرج حتى أتى سفيان بن حرب فى بيته ، فقال : أخبرنى يا أبا حنظلة عن رأيك فيما سمعت من محمد ؟ قال : يا أبا ثعلبة ، والله لقد سمعت أشياء أعرفها ، وأعرف ما يراد بها ، وسمعت أشياء ما عرفت معناها ولا ما يراد بها . قال الأخنس: وأنا والذى حلفت به ، ثم خرج من عنده حتى أتى أبا جهل ، فدخل عليه فى بيته ، فقال : يا أبا الحكم ، ما رأيك فيما سمعت من محمد ؟ قال : ماذا سمعت ؟ قال : تنازعنا نحن وبنو عبد مناف الشرف .. أطعموا فأطعمنا ، وحملوا فحملنا ، وأعطوا فأعطينا ، حتى إذا تجاثينا على الركب ، وكنا كفرسى رهان ، قالوا : منا نبى يأتيه الوحى من السماء ، فمتى ندرك هذه ؟ والله لا نؤمن به أبداً ولا نصدقه ! قال : فقام عنه الأخنس وتركه » . (٢/ ١٠٧٤ ، ١٠٧٥) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٢٧٤) .

٣٥٥ - قوله : عن السدى - فى قوله : ﴿ قد نعلم إنه ليحزنك الذى يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ﴾ .. لما كان يوم بدر، قال الأخنس بن شريق لبنى زهرة : يا بنى زهرة إن محمداً بن أختكم ، فأنتم أحق من ذب عن ابن أخته ، فإن كان نبياً لم تقاتلوه اليوم ، وإن كان كاذباً كنتم أحق من كف عن ابن أخته . قفوا حتى ألقى أبا الحكم ، فإن غَلب محمد رجعتم سالمين ، وإن غُلب محمد فإن قومكم لن يصنعوا بكم شيئاً - فيومئذ سمى الأخنس وكان اسمه أُبى فالتقى الأخنس بأبى جهل ، فخلا به ، فقال : يا أبا الحكم أخبرنى عن محمد :

أصادق هو أم كاذب ؟ فإنه ليس هاهنا من قريش غيرى وغيرك يستمع كلامنا ! فقال أبو جهل : ويحك ! والله إن محمداً لصادق ، وما كذب محمد قط ، ولكن إذا ذهب بنو قصى باللواء والسقاية والحجابة والنبوة ، فماذا يكون لسائر قريش ؟ فذلك قوله : ﴿ فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ﴾ (٢/ ١٠٧٥) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٥/ ٧/ ١١٥ ، ١١٦) ، قال : حدثنا محمد بن الحسين قال : ثنا أحمد بن مفضل قال : حدثنا أسباط عن السدى ، فذكره .

وإسناده إلى السدى إلى الحسن أقرب من الضعف ، فأحمد بن المفضل الحفرى صدوق شيعى فى حفظه شئ ، وأنكر حديثه الأسدى ، وأسباط هو ابن نصر الهمذانى صدوق كثير الخطأ يغرب ، توقف فيه أحمد وثقه ابن معين وضعفه أبو نعيم ، وقال النسائى : ليس بالقوى .

والقصة ذكرها البيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٣٣/ ١٠٨٧) من طريق إسحاق ، وموسى بن عقبة ، وفيها ما دار بين الأخنس ابن شريق وبنى زهرة فقط ، وانظر «الدر » (٣/ ١٨) والواحدى (ص ١٧٧/ ١٧٨).

٣٥٦ - قوله : « عن محمد بن كعب القرظى ، قال : حُدِّثت أن عتبة بن ربيعة - وكان سيداً - قال يوماً وهو جالس فى نادى قريش ، ورسول الله - ﷺ - جالس فى المسجد وحده : يا معشر قريش ، ألا أقوم إلى محمد فأكلمه وأعرض عليه أموراً لعله أن يقبل بعضها ، فنعطيه أيها شاء ويكف عنا - وذلك حين أسلم حمزة رضى الله عنه ، ورأوا أصحاب رسول الله - ﷺ - فقال : يا ابن أخى ، إنك منا حيث علمت من البسطة فى العشيرة والمكان فى النسب ، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم ، فرقت به جماعتهم ، وسفهت أحلامهم ، وعبت به آلهتهم ودينهم ، وكفرت به من مضى من آبائهم ، فاسمع مني أعرض عليك أموراً تنظر فيها ،

لعلك تقبل منها بعضها ، قال : فقال له رسول الله - ﷺ - : « قل يا أبا الوليد أسمع» قال : يا ابن أخي ، إن كنت تريد بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتي تكون أكثرنا مالاً ، وإن كنت تريد به شرفاً سودناك علينا حتى لا نقطع أمراً دونك ، وإن كنت تريد به ملكاً ملكناك علينا ، وإن كان هذا الذى يأتيك رئياً تراه لا تستطيع رده عن نفسك طلبنا لك الأطباء ، وبذلنا فيها أموالنا حتى نبرئك منه ، فإنه ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه .. أو كما قال : حتى إذا فرغ عتبة ، ورسول الله - ﷺ - يستمع منه قال : « أفرغت يا أبا الوليد » ؟ قال : نعم ، قال : « فاستمع منى » ، قال : أفعل ، قال : « بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حم* تنزيل من الرحمن الرحيم * كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون * بشيراً ونذيراً فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون ... ﴾ » ، ثم مضى رسول الله - ﷺ - فيها وهو يقرؤها عليه ، فلما سمع عتبة أنصت لها ، وألقى يديه خلف ظهره ، معتمداً عليها ، يستمع منه ، حتى انتهى رسول الله - ﷺ - إلى السجدة منها فسجد ، ثم قال: « قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت ، فأنت وذاك » .. فقام عتبة إلى أصحابه ، فقال بعضهم لبعض : نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذى ذهب به ! فلما جلس إليهم قالوا : ما وراءك يا أبا الوليد ؟ قال : ورائى أنى سمعت قولاً والله ما سمعت مثله قط . والله ما هو بالسحر ، ولا بالشعر ، ولا بالكهانة . يا معشر قريش أطيعونى واجعلوها لي .. خلوا بين الرجل وما هو فيه ، فاعتزلوه ، فوالله ليكونن لقوله الذى سمعت نبأ ، فإن تصبه العرب كفيتموه بغيركم ، وإن يظهر على العرب فملكه ملككم ، وعزه عزكم ، وكنتم أسعد الناس به .. قالوا : سحرك والله يا أبا الوليد بلسانه ! قال : هذا رأى فاصنعوا ما بدا لكم » ! . (٢/ ١٠٧٥ ، ١٠٧٦) .

[ضعيف] .

سيأتى تخريجها فى أول سورة فصلت برقم (٧٧٩)، وهي بهذا اللفظ إسنادها ضعيف ، ولكن لها شواهد تقوي أمرها ذكرناها في المواضع المشار إليه .

٣٥٧ - قوله : « عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه - أن رسول الله -

ﷺ - مضى فى قراءته إلى قوله : ﴿ فإن أعرضوا فقد أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود .. ﴾ فأمسك عتبة على فيه ، وناشده الرحم ، ورجع إلى أهله ، ولم يخرج إلى قريش ، واحتبس عنهم ... إلى آخره ... ثم لما حدثوه فى هذا قال : فأمسكت بفيه ، وناشدته الرحم أن يكف . وقد علمتم أن محمداً إذا قال شيئاً لم يكذب فخشيت أن ينزل بكم العذاب » . . (١٠٧٦/٢) .

[يُحسن] .

سيأتي تخريجه أيضاً فى أول سورة فصلت في رقم (٧٧٩) وبرقم (٧٨٠) وفي إسناده من لم أعرفه ، ولكن له شواهد تقويه ذكرناها في تخريجنا للقصة في الموضع المشار إليه .

٣٥٨ - قوله : « وقال ابن إسحاق : إن الوليد بن المغيرة اجتمع إليه نفر من قريش - وكان ذا سن فيهم - وقد حضر الموسم ، فقال لهم : يا معشر قريش ، إنه قد حضر هذا الموسم ، وإن وفود العرب ستقدم عليكم فيه ، وقد سمعوا بأمر صاحبكم هذا ، فاجمعوا فيه رأياً واحداً ، ولا تختلفوا فيكذب بعضكم بعضاً ، ويرد قولكم بعضه بعضاً ، قالوا : فأنت يا أبا عبد شمس فقل ، وأقم لنا رأياً نقل به ، قال : بل أنتم فقولوا : أسمع ، قالوا : نقول : كاهن ! قال : لا والله ما هو بكاهن ، لقد رأينا الكهان ، فما هو بزمزمة الكاهن ولا سجعه ! قالوا : فنقول : مجنون ! قال: ما هو بمجنون ، لقد رأينا الجنون وعرفناه ، فما هو بخنقه ولا تخالجه ولا وسوسته ! قالوا : فنقول شاعر ! قال : ما هو بشاعر ، لقد عرفنا الشعر كله رجزه وهزجه وقريضه ومقبوضه ومبسوطه ، ولا عقدهم ! قالوا : فما نقول يا أبا عبد شمس ؟ قال : والله إن لقوله لحلاوة ، وإن أصله لعذق ، وإن فرعه لجناة ، وما أنتم بقائلين من هذا شيئاً إلا عرف أنه باطل ! وإن أقرب القول فيه لأن تقولوا : هو ساحر ، جاء بقول هو سحر ، يفرق به بين المرء وأبيه ، وبين المرء وأخيه ، وبين المرء وزوجته ، وبين المرء وعشيرته .. فتفرقوا عنه بذلك . فجعلوا يجلسون بسبل الناس - حين قدموا الموسم - لا يمر بهم أحد إلا حذروه إياه ، وذكروا له أمره ! » . (١٠٧٦/٢) .

[يُحسن] .

أخرجه أبو نعيم فى « الدلائل» ص (١٨٥) ، وكذلك البيهقى (٢/ ٢٠٠) .

كلاهما من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة أو سعيد بن جبير ، هكذا عند أبى نعيم ، وعند البيهقى عن ابن عباس به .

ومحمد بن أبى محمد مجهول تفرد عنه ابن إسحاق ، كما فى التقريب ، وله شاهد سيأتى فى أول سورة فصلت إن شاء الله وانظره في سورة المدثر في رقم (١٠٢٠ ، ١٠٢١).

٣٥٩ - قوله : عن عكرمة : أن الوليد بن المغيرة جاء إلى النبى - ﷺ - فقرأ عليه القرآن ، فكأنه رق له ، فبلغ ذلك أبا جهل بن هشام ، فأتاه فقال له : أى عم ! إن قومك يريدون أن يجمعوا لك مالاً ! قال : لم ؟ قال : يعطونكه ، فإنك أتيت محمداً تتعرض لما قبله ! (يريدالخبيث أن يثير كبرياءه من الناحية التى يعرف أنه أشد بها اعتزازاً !) ، قال : قد علمت قريش أنى أكثرها مالاً ! قال : فقل فيه قولاً يعلم قومك أنك منكر لما قال ، وأنك كاره له ! قال : فماذا أقول فيه ! فوالله ما منكم رجل أعلم بالإشعار منى ، ولا أعلم برجزه ولا بقصيده ، ولا بأشعار الجن ! والله ما يشبه الذى يقوله شيئاً من هذا ، والله إن لقوله الذى يقوله لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإنه ليحطم ما تحته ، وإن ليعلو وما يعلى ، قال : والله لا يرضى قومك حتى تقول فيه .. قال : فدعنى حتى أفكر فيه .. فلما فكر قال : إن هذا إلا سحر يؤثر، يؤثره غيره . فنزلت : « ذرنى ومن خلقت وحيداً ... » حتى بلغ « عليها تسعة عشر » . (٢/ ١٠٧٦ ، ١٠٧٧) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (١٢/ ٢٩/ ٩٨) من طريق ابن عبد الأعلى قال : ثنا ابن ثور عن معمر عن عباد بن منصور ، عن عكرمة فذكره.

وهو إسناد رجاله ثقات إلا عباد بن منصور صدوق ، وكان يدلس وتغير بأخره. قال البخارى : ربما دلس عباد عن عكرمة . وقال ابن حبان : وكل ما روى عن عكرمة سمعه من إبراهيم بن أبى يحيى عن داود عن عكرمة ، وقد أقر هو بذلك فى بعض ما رواه . فانظر « الميزان » (٣/ ٩٠) .

وله شاهد عن ابن عباس عند الواحدى (ص ٣٣٠) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٢/ ١٩٨) ، والحاكم (٢/ ٥٥٠) ، وإسحاق ابن راهويه كما فى «البداية» (٢/ ٧٣). وسيأتى الكلام عليه فى أول سورة فصلت وفى سورة المدثر برقم ٧٧٩.

٣٦٠ - قوله : « وفى الحديث : «**عجباً للمؤمن إن أمره كله له خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له ، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له** » . (٢/ ١٠٩٠) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم (٦/ ١٨/ ١٢٥) فى الزهد ، وأحمد (٤/ ٣٣٢، ٣٣٣) وفى (٦/ ١٥، ١٦)، والدارمى (٢/ ٣١٨) ، وابن حبان في «صحيحه» (٤/ ٢٤٣/ ح٢٨٨٥ - الإحسان) ، والطبرانى في « الكبير » (٨/ ٤٧/ ح ٧٣١٦، ٧٣١٧) .

جميعاً من طريق ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن صهيب مرفوعاً بألفاظ متقاربة ، واللفظ لمسلم ، وأحمد .

وله شاهد من حديث أنس رضي الله عنه عند ابن حبان (٢/ ٥٥/ ح٧٢٦) ، وأحمد (٥/ ١٤) من طريق نوح بن حبيب ، ثنا حفص بن غياث ، عن عاصم الأحول .

وأخرجه أبو مسهر في « نسخته » (ص ٣٩ / رقم ٣٢) من طريق العلاء بن عمرو الحنفى ثنا عبد الله بن نمير الهمدانى ، ثنا الحجاج بن أرطأة .

جميعاً عن ثعلبة بن عاصم ، عن أنس مرفوعاً بلفظ « عجباً للمؤمن لا يقضى الله شيئا إلا كان خيراً له » لفظ أحمد ، وعند أبي مسهر « لا يقضى له قضاء » .

وإسناد أحمد وابن حبان أصح من إسناد أبى مسهر ، فالعلاء بن عمرو الهمدانى ضعيف ، والحجاج بن أرطأة مدلس ، وثعلبة بن عاصم ذكره ابن حبان في « الثقات » (١/ ٨) ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث « الجرح» (٢/ ٤٦٤).

وله شاهد آخر عند أحمد (١/ ١٧٣) من طريق سفيان ، و (١/ ١٧٧) من طريق شعبة ، و (١/ ١٨٢) من طريق إسرائيل ، والبيهقي في « الشعب »

(٤/١١٦/ح٤٤٨٥) من طريق أبي سنان ، و (ح ٤٤٨٦) من طريق معمر ، وكذا البغوى في « شرح السنة » (٥/٤٤٨/ ح ١٥٤٠) .

جميعاً من طريق إسرائيل ، عن العيزار بن حريث ، عن عمر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه مرفوعاً « عجبت للمؤمن إن أصابه خير حمد الله وشكر ، وإن أصابته مصيبة احتسب وصبر ، والمؤمن يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى فيه » لفظ شعبة ، وعند غيره « يرفعها إلى في امرأته » .

وإسناده صحيح ، وروايه سفيان وشعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق قبل الاختلاط . والحديث صححه الشيخ الألباني في « السلسلة الصحيحة » (١/٢٢٨) .

وانظر البيهقى فى «الشعب» (٤/١١٦/ح٤٤٨٧)

٣٦١ - قوله : وصدق رسول الله - ﷺ - قال : « **إذا رأيت الله يعطى العبد من الدنيا - على معاصيه - ما يحب ، فإنما هو استدراج » .. ثم تلا : ﴿ فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ ، حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغته فإذا هم مبلسون** » . (٢/١٠٩١) .

[حسن] .

أخرجه أحمد فى « مسنده » (٤/١٤٥) ، وابن جرير فى تفسيره (٥/٧/١٢٤) ، والدولابى فى الكنى (١/١١١) ، والطبرانى فى الكبير (١٧/ ٣٣٠ ، ٣٣١/ ح٩١٣) ، وابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (٢/١٢٦) .

جميعاً عن حرملة بن عمران التجيبى عن عقبة بن مسلم عن عقبة بن عامر مرفوعاً به ، وزاد الطبرانى : « فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين » .

وذكره الهيثمى (٧/ ٢٠) وقال رواه أحمد والطبرانى ، وسكت عليه

وقد رواه أحمد عن رشدين بن سعد به وهو ضعيف ، وابن جرير من طريق أبى الصلت به وهو عبد السلام بن صالح أبو الصلت . قال الحافظ : صدوق له

مناكير . وضعفه أبو حاتم . والدولابى عن حجاج بن سليمان الرعينى ، قال أبو زرعة : منكر الحديث كما فى الجرح (١/٢/١٦٢) ، والطبرانى عن عبدالله بن صالح كاتب الليث وهو صدوق كما فى الجرح (٢/٢/٨٦) ، وهذه أربع طرق يقوى بعضها بعض .

ولقد تابع عبد الله بن لهيعة حرملة بن عمران عند الطبرانى (٩١٤) ، وابن جرير وابن أبى حاتم ، وهو عند الطبرانى من طريق عبد الله بن صالح عنه به ، وتقدم الكلام عليه وعند ابن جرير من طريق محمد بن حرب عنه به . قال العراقى فى تخريج الأحياء (٤/١١٥) : إسناده حسن ، والحديث أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٤٨٤) عن عقبة بن عامر مرفوعاً بلفظ . قال فى المجمع (١٠/٢٤٥) : رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه الوليد بن العباس المصرى وهو ضعيف .

قال الشيخ الألباني في « السلسلة » (١/ ٧٠٠) : وهو عندي صحيح بالمتابعة المذكورة فإن ابن لهيعة ثقة في نفسه ، وإنما يخشى من سوء حفظه ، فإذا تابعه ثقة فذلك دليل على أنه قد حفظ . والله أعلم .

وذكره في « الدر » (٣/ ٢٢) ونسبه زيادة على ما تقدم لابن أبي حاتم ، وابن المنذر ، وأبي الشيخ ، وابن مردويه .

٣٦٢ - قوله : عن سعد بن أبى وقاص ، قال : « كنا مع النبى - ﷺ - ستة نفر ، فقال المشركون للنبى - ﷺ - : اطرد هؤلاء عنك لا يجترئون علينا ! قال : وكنت أنا وابن مسعود ، ورجل من هذيل ، وبلال ، ورجلان لست أسميهما .. فوقع فى نفس رسول الله - ﷺ - ما شاء الله أن يقع . فحدث نفسه . فأنزل الله عزَّ وجَلَّ : ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ﴾ » .
(٢/ ١١٠٠) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم في الفضائل / باب فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه (٥/١٥/١٨٧، ١٨٨ - النووى) ، والبيهقي في « الدلائل » (١/٣٥٣) كلاهما من طريق إسرائيل ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن سعد به .

وعند مسلم من طريق سفيان مختصراً بلفظ « في نزلت ﴿ **ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى** ﴾ قال : نزلت في ستة : أنا وابن مسعود منهم ، وكان المشركون قالوا له : تدنى هؤلاء ؟ .

ومن هذه الطريق أخرجه النسائى في « تفسيره » (١/٤٦٩/ح١٨٣) ، وابن جرير (٥/٧/١٢٨) ، و عبد بن حميد (ح ١٣١ - منتخب) ، وأبو يعلى في «مسنده » (ح ٨٢٦) .

وقد وقع عند ابن جرير (سعيد) بدلاً من (سعر) وهذا خطأ والصواب الأخير .

وأخرجه ابن ماجه في الزهد / باب مجالسة الفقراء (٢/١٣٨٣/ح٤١٢٨) ، والواحدى في « الأسباب » (ص ١٧٨/ رقم ٤٣٧) كلاهما من طريق قيس بن الربيع بلفظ « نزلت هذه الاية فينا ستة : فيَّ وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال . قال : قالت قريش : إنا لا نرض أن نكون أتباعاً لهم - فاطردهم عنك . قال : فدخل قلب رسول الله ﷺ من ذلك ما شاء أن يدخل . فأنزل الله عز وجل فذكر الآية . واللفظ لابن ماجة .

قلت : وقيس بن الربيع الأسدى صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به . كذا قال في « التقريب » ولكنه لم ينفرد بالحديث بل تابعه عليه سفيان وإسرائيل كما تقدم فيقوى حديثه و يُحسن .

وتابعه أيضاً مؤمل بن سفيان عند الحاكم (٣/٣١٩) بلفظ « نزلت في خمس من قريش : أنا وابن مسعود فيهم ، فقالت قريش للنبي ﷺ : لو طردت هؤلاء عنك جالسناك ، تدنى هؤلاء دوننا ؟ فنزلت الاية .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وذكره في « الدر » (٣/٢٥) وزاد على ما تقدم الفريابى وأحمد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وأبا الشيخ وابن مردويه وأبا نعيم في « الحلية » .

وفي الباب عن خباب بن الأرت ، وعبد الله بن مسعود ويأتي تخريجهما بعد هذا إن شاء الله .

وفي الباب أيضاً عن عكرمة عند ابن جرير وابن المنذر ، وعن مجاهد عند عبد بن حميد وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وعن الربيع بن أنس عند عبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبي الشيخ ، وعن مجاهد أيضاً عند ابن عساكر . إفادة من « الدر » (٣/ ٢٥، ٢٦).

٣٦٣ - قوله : عن ابن مسعود ، قال : « مر الملأ من قريش بالنبى - ﷺ - وعنده صهيب وعمار وبلال وخباب ، ونحوهم من ضعفاء المسلمين ، فقالوا : يا محمد ، رضيت بهؤلاء من قومك ؟ أهؤلاء الذين منّ الله عليهم من بيننا ؟ أنحن نكون تبعاً لهؤلاء ؟ اطردهم عنك ! فلعلك إن طردتهم أن نتبعك ! فنزلت هذه الآية : ﴿ولاتطردالذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه﴾ .. ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض﴾ إلى آخر الآية » . (٢/ ١١٠١ ، ١١٠٢) .

[حسن] .

أخرجه أحمد فى المسند بتحقيق شاكر (ح٣٩٨٥) مختصراً ، وابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ١٢٧) مختصراً ومطولاً ، والطبرانى فى الكبير (١٠/ ٢٦٨/ ح١٠٥٢٠) ، والواحدى (ص١٦٢ ، ١٦٣) مختصراً .

جميعاً من طريق أشعث عن كردوس عن ابن مسعود .

فرواه أحمد والواحدى من طريق أسباط بن محمد عن أشعث ، ورواه ابن جرير الطبرى من طريق أبى زيد عنه ، والطبرانى عن يزيد بن عبد العزيز ، وأخرجه ابن جرير أيضاً من طريق جرير وحفص بن غياث ، والآخير عن ابن عباس به فهذه خمسة طرق يقوى بعضها بعضاً إلا أن ما يعكر على هذه المتابعات هو اتحادها جميعاً على أشعث بن سوار ، فقد اختلف العلماء فيه ، فقال ابن حجر : ضعيف إلا أنه لم ينفرد به فيشهد له ما تقدم وما يأتى .

قال فى «المجمع» (٧/ ٢١) : رواه أحمد والطبرانى ورجالُ أحمد رجال الصحيح غير كردوس وهو ثقة . وصححه الشيخ أحمد شاكر .

* تنبيه : وقع فى تسمية كردوس عند الواحدى (كركوس) ، وهوخطأ ، والصواب كردوس . والحديث ذكره فى الدر (٣/ ٢٤) ، وعزاه لابن أبى حاتم وأبى الشيخ وابن مردويه ، وأبى نعيم فى الحلية عن ابن مسعود .

٣٦٤ - قوله : عن خباب فى قول الله تعالى ذكره : ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ﴾ .. إلى قوله : ﴿ فتكون من الظالمين ﴾ .. قال : جاء الأقرع ابن حابس التميمى ، وعيينة بن حصن الفزارى ، فوجد النبى - ﷺ - قاعداً مع بلال وصهيب وعمار وخباب ، فى أناس من الضعفاء من المؤمنين. فلما رأوهم حقروهم . فأتوه فقالوا : إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلساً تعرف لنا العرب به فضلنا ، فإن وفود العرب تأتيك ، فنستحى أن ترانا العرب مع هؤلاء الأعبد ؛ فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا ؛ فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت ! قال : نعم ! قالوا : فاكتب لنا عليك بذلك كتاباً ، قال : فدعا بالصحيفة ، ودعا علياً ليكتب قال : ونحن قعود فى ناحية ، إذ نزل عليه جبريل بهذه الآية : ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شئ ، وما من حسابك عليهم من شئ ، فتطردهم ، فتكون من الظالمين ﴾ .. ثم قال : ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا : أهؤلاء منَّ الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين ﴾ ، ثم قال : ﴿ وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم ، كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾ .. فألقى رسول الله - ﷺ - الصحيفة من يده ؛ ثم دعانا فأتيناه وهو يقول : « سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة » .. فكنا نقعد معه ، فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا . فأنزل الله تعالى : ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ، ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ﴾ .. (سورة الكهف : ٢٨) ، قال : فكان رسول الله - ﷺ - يقعد معنا بعد ، فإذا بلغ الساعة التى يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم !

وكان - صلى الله عليه وسلم - بعدها إذا رآهم بدأهم بالسلام ، وقال : « الحمد

لله الذى جعل فى أمتى من أمرنى ربى أن أبدأهم بالسلام » . (٢/ ١١٠٢) .

[حسن صحيح] .

أخرجه ابن ماجه فى كتاب الزهد ، باب : مجالسة الفقراء (ح٤١٢٧) ، وابن جرير فى تفسيره (٥/ ١٢٧) ، من طريق عمرو بن محمد العنقزى قال : ثنا أسباط عن السدى عن أبى سعيد الأزدى وكان قارىء الأزد عن أبى الكنود ، عن خباب ، والطحاوى فى «مشكل الآثار» (١/ ١٥٧) ، والطبرانى فى «الكبير» (٤/ ٧٥ ٧٦/ ح٣٦٩٣) ، من طريق أحمد بن الفضل ، الجعفرى عن أسباط به. وأبو نعيم فى الحلية (١/ ١٤٦ ، ١٤٧) عن عبيد بن غنام عن أسباط به . والبيهقى فى الدلائل (١/ ٣٥٢) ، والواحدى فى أسباب النزول (ص ١٦٢) من طريق محمد بن مقاتل قال : ثنا حكيم بن زيد قال : ثنا السدى به ، فهذه متابعة لأسباط عن السدى .

قال البوصيرى فى «الزوائد» : إسناده صحيح ورجاله ثقات ، وقد روى مسلم والنسائى والمصنف بعضه من حديث سعد بن أبى وقاص ، وقال فى الإتحاف (٢/ ١٧٣) : رواه ابن أبى شيبة وأبو يعلى ، واللفظ له بسند صحيح . وابن ماجه مختصراً وعزاه فى المطالب لهما وسكت عليه وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه ، وضعفه الشيخ عبد المجيد السلفى فى تحقيقه للمعجم الكبير، وقال ابن كثير : وهذا حديث غريب ، فإن هذه الآية مكية ، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر . ولا غرابة فيه لأنهما إنما قالا ما قالا حال كفرهما ولم يذكر فى الحديث إنهما أسلما أما إن قصد غرابة السند .

فالحديث له متابعات وشواهد مضت ، وصححه أكثر من واحد من أهل العلم بهذا الشأن والله أعلم . وذكره فى الدر (٣/ ٢٥) ، ونسبه لابن أبى شيبة ولأبى يعلى وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ وابن مردويه عن خباب بن الأرت .

٣٦٥ - قوله : « عن عائذ بن عمرو ، أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال ، ونفر . فقالوا : **والله ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها ! قال :**

فقال أبو بكر : أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ؟ فأتى النبى - ﷺ - فأخبره ، فقال : يا أبا بكر ، لعلك أغضبتهم ، لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك » ، فأتاهم أبو بكر فقال : يا إخوتاه ، أغضبتكم ؟ قالوا : لا ، يغفر الله لك يا أخى » . (٢/ ١١٠٢) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى كتاب الفضائل ، باب : فضائل سلمان وبلال وصهيب رضى الله عنهم . شرح النووى (٦/١٦/٦٦) ، وأحمد (٥/ ٦٤ ، ٦٥) ، والطبرانى فى الكبير (١٨/١٨/ ٢٨) .

جميعاً من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن معاوية بن قرة عن عائذ بن عمرو وفيه : « ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها » . وعند الطبرانى : « من عنق هذا ما أخذها بعد » كذا عنده والصواب مأخذها، وتفرد مسلم دونهما بقوله فى آخره: « يا أخى » .

٣٦٦ - قوله : « قولة أبى بكر - رضى الله عنه - والمشركون يضربونه الضرب المبرح الغليظ ، حتى ما يعرف له أنف من عين : « **ربٍّ ما أحلمك ! ربٍّ ما أحلمك** » . (٢/ ١١١١) .

[يُحسن] .

وأخرجه ابن إسحاق عن القاسم قال : لقيه - يعنى أبا بكر الصديق رضي الله عنه حين خرج من جوار ابن الدغنه - سفيه من سفهاء قريش وهو عامد إلى الكعبة فحثا على رأسه تراباً . فمر بأبي بكر الوليد بن المغيرة - أو العاص بن وائل - فقال له أبو بكر رضي الله عنه ألا ترى ما يصنع هذا السفيه ؟ فقال : أنت فعلت ذلك بنفسك . وهو يقول : أي رب ما احلمك! أي رب ما أحلمك! أي رب ما أحلمك كذا في البداية ج ٢ ص ٩٥ « حياة الصحابة » (١/ ٢٦٤).

وأخرج أبو يعلى عن أسما ء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنهم قالوا لها : «ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ » وفيه « وأقبلوا على أبي

بكر رضي الله عنه . قالت : فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا جاء معه وهو يقول : تباركت ياذا الجلال والإكرام - قال الهيثمي (ج ٦ ص ١٦ ، ١٧) : وفيه : تدروس جد أبي الزبير ، ولم أعرفه ؛ وبقية رجاله ثقات. انتهى .

وقصة إيذاء أبى بكر ثابتة فى صحيح البخارى ، فقد أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة ، باب : قول النبى ﷺ : « لو كنت متخذاً خليلاً » (٧/ ٢٧/ ح٣٦٧٨) . وكتاب مناقب الأنصار (٧/ ٢٠٧/ ح٣٨٥٦)، وكتاب التفسير ، تفسير سورة المؤمنون (٨/ ٤١٦/ ٤٨١٥) . وهى عند البيهقى فى الدلائل (٢/ ٢٧٤) . قال الحافظ : وقد أخرج أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس قال : « لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشى عليه، فقام أبو بكر، فجعل ينادى : ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربى الله ؟ فتركوه ، وأقبلوا على أبى بكر » ، وهذا من مراسيل الصحابة ، وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولاً من حديث أسماء بنت أبى بكر أنهم : « قالوا لها : ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ » ؟ فذكر نحو سياق ابن إسحاق المتقدم قريباً، وفيه : « فأتى الصريخ إلى أبى بكر ، فقال : أدرك صاحبك ، قالت : فخرج من عندنا وله غدائر أربع : وهو يقول : ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربى الله ؟ فلهوا عنه ، وأقبلوا إلى أبى بكر ، فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا رجع معه .

ولقصة أبى بكر شاهد من حديث على أخرجه البزار من رواية محمد بن علىّ عن أبيه أنه خطب فقال : « من أشجع الناس ؟ فقالوا : أنت ، قال : أما أنى ما يارزنى أحد إلا انصفت منه ؟ ولكنه أبو بكر ؟ لقد رأيت رسول الله أخذته قريش فهذا يجؤه وهذا يتلقاه ويقولون له : أنت تجعل الإلهة إلهاً واحداً ، فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر يضرب هذا ويدفع هذا ويقول : ويلكم ، أتقتلون رجلاً أن يقول : ربى الله ؟ ثم بكى علىّ ، ثم قال : أنشدكم الله أمؤمن آل فرعون أفضل

أم أبو بكر ؟ فسكت القوم . فقال عليّ : والله لساعة من أبى بكر خير منه ذاك رجل يكتم إيمانه وهذا يعلن إيمانه » ا هـ .

والقصة ذكرها ابن كثير فى «سيرته» (١/ ٤٣٩) ، والكاندهلوى فى «حياة الصحابة» (١/ ٢٦٠) ، وعزاه للحافظ أبى الحسن الأطرايلسى وفيه « ووطىء أبو بكر وضرب ضرباً شديداً ، ودنا منه الفاسق عتبة بن ربيعة فجعل يضربه بنعلين مخصوفين ويحرفهما لوجهة ، ونزا علي بطن أبي بكر ما يعرف وجهه من أنفه».

وسيأتى تحت رقم (٤١٠) .

٣٦٧ - قوله : ما جاء فى حديث الإيمان : « ... **والقدر خيره وشره** » . (٢/ ١١١٤) .

[صحيح] .

تقدم فى حديث جبريل .

٣٦٨ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : قال رسول الله - ﷺ - « **من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام** » . (٢/ ١١٣٠) .

[**حسن وإسناده ضعيف**] .

للأثر شواهد ذكرها الشاطبى فى الاعتصام (١/ ٨٤) ، وقال : روى أيضاً مرفوعاً : « من أتى صاحب بدعة ليوقره ، فقد أعانه على هدم الإسلام » ، وعن هشام بن عروة قال : قال رسول الله ﷺ : « من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام » . وقال أيضاً رحمه الله : ويجامعها فى المعنى ما صح من قوله عليه الصلاة والسلام : « من أحدث حدثاً أو أوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » وهو في الصحيحين وانظر الحديث رقم (٣١١)، فإن الإيواء يجامع التوقير ، ووجه ذلك ظاهر لأن المشى إليه والتوقير له تعظيم له لأجل بدعته . وقال : وفيما كتب به أسد بن موسى : « وإياك أن يكون لك من البدع أخ أو جليس أو صاحب » ، فإنه جاء الأثر : « من جالس صاحب بدعة نزعت منه العصمة ووكل إلى نفسه ، ومن مشى إلى صاحب بدعة مشى إلى هدم الإسلام » الاعتصام (١/ ٧٩) .

وله شاهد عند الهيثمى فى المجمع (١/١٨٨) من حديث معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : « من مشى إلى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام » ، قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه بقية وهو ضعيف . وأخرجه البيهقى فى الشعب من طريق محمد بن إسحاق : أنا أبو همام ، نا حسان بن إبراهيم ، عن محمد بن مسلم الطائفى ، عن إبراهيم بن ميسرة قال : قال رسول الله . . . فذكره . رواه ابن عدى فى الكامل (٢/٧٣٦) ، وابن حبان وابو نعيم فى الحلية (٥/٢١٨) ، والشوكانى فى الفوائد المجموعة (ص ٢١١) ، والسلسلة الضعيفة (٤/ ٣٤٠) .

٣٦٩ - قوله : عن عبد الله بن إدريس قال : « **لما نزلت هذه الآية : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ ، شق ذلك على أصحاب رسول الله - ﷺ - وقالوا : أينا لم يظلم نفسه ؟ قال : فقال رسول الله - ﷺ - : « ليس كما تظنون ، وإنما هو ما قال لقمان لابنه : ﴿ لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم ﴾** » . (٢/١١٤٣).

[صحيح] .

الحديث عزاه المؤلف لابن جرير بسنده عن عبدالله بن إدريس ولم أجده عنده بهذا الاسم ، إنما هو عن عبد الله بن مسعود وقد أخرجه عنه البخارى فى كتاب الإيمان ، باب : ظلم دون ظلم . الفتح (١/١٠٩/ح٣٢) ، وفى كتاب أحاديث الأنبياء ، باب : قول الله تعالى : **﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾** ، وقوله : **﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتاً لله ﴾** وفي باب قول الله تعالى **﴿ إن ابراهيم لأواه حليم﴾**،(فتح ٦/٤٤٨/ ٣٣٦٠) وفى باب قول الله تعالى : **﴿ ولقد أتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله ﴾** إلى قوله : **﴿ إن الله لا يحب كل مختال فخور ﴾** . الفتح (٦/ ٥٣٦ /ح٣٤٢٨ ، ٣٤٢٩) ، وفى كتاب التفسير ، باب : **﴿ ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾** وفي باب : **﴿ لا تشرك بالله ، إن الشرك لظلم عظيم ﴾** . الفتح (٨/ ١٤٤/ ٣٧٢/ ح٤٦٢٩ ، ٤٧٧٦) ، وهى بلفظ حديث الباب ومسلم فى كتاب الإيمان ، باب : صدق الإيمان وإخلاصه بلفظ البخارى فى استتابه المرتدين

بشرح النووى (١/ ٢/ ١٤٣) ، والترمذى فى كتاب التفسير ، باب : ومن سورة الأنعام (ح٣٠٦٧) ، والنسائى فى تفسيره (١/ ٤٧٤/ح١٨٦) ، وأحمد فى مسنده تحقيق شاكر (ح٣٥٨٩ ، ٤٠٣١ ، ٤٢٤٠) ، والأخير بلفظ البخارى ومسلم وهو لفظ الباب وابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ١٦٨ ، ١٧٠) من طريق شعبة ، وحفص بن غياث وعيسى بن يونس ، وجرير ، ووكيع عند البخارى ، وعند مسلم عن وكيع وأبى معاوية وابن إدريس ، والنسائى عن شعبة وأحمد عن أبى معاوية ، ونمير ، ووكيع، وابن جرير عن ابن إدريس ويحيى بن عيسى ووكيع وأبى معاوية ، وجرير.

جميعاً عن سليمان بن مهران الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود ، وأخرجه ابن جرير من طريق سفيان موقوفاً على علقمة ، ومن طريق معمر عن الأعمش عن ابن مسعود معضلاً .

قلت : والخطأ الذى أشرنا إليه فى بداية التخريج هو قول المؤلف رحمه الله عن عبد الله بن إدريس ، وجدته أنه شيخ شيخ مسلم وابن جرير فرواه مسلم عن أبي بكر بن أبى شيبة عن عبد الله بن إدريس به ، ورواه ابن جرير الطبرى عن أبى كريب عن ابن إدريس وهو عبد الله . فلعل المؤلف رحمه الله أراد أن يكتب من طريق عبد الله بن إدريس عن عبد الله بن مسعود ، وهذا ما أرجحه لأن الرواية التى ذكرها فى كتابه بلفظ ما ذكره مسلم عنه ، أو لعله سبق نظره إليه فكتبه ولم يكتب عبد الله بن مسعود ، فسبحان من لا يخطأ ولا يسهو . والله أعلم .

« **فائدة** » : وقال الحافظ في « الفتح » (٦/ ٤٥٥) : وروى الحاكم (٢/ ٣١٦) من حديث على رضي الله عنه أنه قرأ هذه الآية ﴿ الذين آمنوا ولم يلبثوا إيمانهم بظلم ﴾ قال: نزلت هذه الآية في إبراهيم وأصحابه ولفظ الحاكم « هذه في إبراهيم وأصحابه ليست في هذه الأمة » ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه إنما اتفقا على حديث الأعمش عن إبراهم من علقمة عن عبد الله وضعفه الحافظ في « الفتح » (١٢/ ٢٧٧) .

٣٧٠ - قوله : عن ابن المسيب ، أن عمر بن الخطاب قرأ : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ ، فلما قرأها فزع ، فأتى أبيّ بن كعب ، فقال : يا أبا المنذر ، قرأت آية من كتاب الله ، من يَسلم ؟ فقال : ما هى ؟ .. فقرأها عليه .. فأينا لم يظلم نفسه ؟ فقال : غفر الله لك ! أما سمعت الله تعالى ذكره يقول : ﴿ إن الشرك لظلم عظيم ﴾ ؟ إنما هو : ولم يلبسوا إيمانهم بشرك » . (٢/ ١١٤٣) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ١٦٩) من طريق جرير بن حازم ، وحماد ابن سلمة عن على بن زيد بن جدعان عن المسيب عن عمر تارة وعن يوسف بن مهران عن أبيه عن ابن عباس عن ابن عمر تارة أخرى ، وعن يوسف بن مهران عن مهران تارة أخرى ، وعلى بن زيد بن جدعان ضعيف كما فى « التقريب » (ص ٤٠١) .

وأخرج له ابن جرير شاهداً من طريق مطرف عن أبى عثمان عمرو بن سالم قال : قرأ عمر بن الخطاب هذه الآية فذكره مختصراً . وأبو عثمان هذا الأنصارى قاضى مرو ، وقال الذهبى : لا يكاد يدرى من هو . وقال الحافظ : مقبول ، إلا أنه لم يسمع من عمر ولكن يشهد لهذا الأثر ما تقدم من حديث عبد الله ابن مسعود ، وإن كان فى خفآء تأويل هذه الآية عن عمر نظره.

وذكره فى الدر (٣/ ٤٩) ، ونسبه لابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس .

وذكره في الفتح (١٢/ ٢٧٧) وسكت عليه .

٣٧١ - قوله : عن أبى الأشعر العبدى عن أبيه ، أن زيد بن صوحان سأل سلمان ، فقال : يا أبا عبد الله ، آية من كتاب الله قد بلغت منى كل مبلغ : ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ ! ، فقال سلمان : هو الشرك بالله تعالى ذكره . فقال زيد : ما يسرنى بها أني لم أسمعها منك ، وأن لى مثل كل شئ أمسيت أملكه» . (٢/ ١١٤٣) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/٧/١٦٩) ، قال : حدثنا هناد قال : ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائى عن أبى الأشعر العبدى عن أبيه أن زيد بن صوحان فذكره . ورجال إسناده ثقات إلا سعيد بن عبيد الطائى، وأبى الأشعر العبدى وأبيه لم أعرفهم إلا أنه يشهد له ما تقدم .

وذكر في « الدر » (٣/ ٤٩) ونسبه زيادة على ما تقدم للفريابى وعبد بن جميد وابن جرير وأبي الشيخ ، وذكره في « الفتح » (١٢/ ٢٧٧) وسكت عليه .

٣٧٢ - قوله : وقد ورد عن قتادة وابن عباس - رضى الله عنهم - « أن الآية نزلت فى مسيلمة الكذاب وسجاح بنت الحارث زوجته والأسود العنسى ، وهم الذين تنبأوا فى حياة الرسول - ﷺ - وادعوا أن الله أوحى إليهم » . (٢/ ١١٤٩).

أما ما ورد عن قتادة فأخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/ ٧/ ١٨١ ، ١٨٢) ، فقال : حدثنا بشر بن معاذ قال : ثنا يزيد بن زريع قال : ثنا سعيد عن قتادة قوله: ﴿ **أو قال أوحى إلىَّ ولم يوح إليه شئ ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله** ﴾ ذكر لنا أن هذه الآية نزلت فى مسيلمة الكذاب . ذكر لنا أن نبى الله ﷺ قال : رأيت فيما يرى النائم كأن فى يدى سوارين من ذهب فكسيرا على وأهمانى فأوحى إلى أن أنفخهما فنفختهما فأولتهما فى منامى الكذابين اللذين أنا بينهما كذاب اليمامة مسيلمة وكذاب صنعاء العنسى وكان يقال له : الأسود ، وإسناده حسن فى سبب النزول ، قال الحافظ : معاذ بن بشر صدوق . وقال فى الخلاصة : وثقه ابن حبان . أما ما ذكره عن النبى ﷺ فمنقطع بل هو معضل ، وقد أخرجه بن جرير قال : حدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن قتادة ، وإسناده حسن أيضاً ، فالحسن بن يحيى قال : أبو حاتم صدوق ، واعتمده الحافظ فى التقريب وهو مرسل منقطع بين النبى ﷺ والزهرى ومراسيل الزهرى لم يقبلها ابن معين ويحيى بن سعيد القطان والشافعى ، وأخرج ابن جرير فقال : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال : ثنا محمد بن ثور بن معمر عن قتادة قال : ﴿ أوحى إلىَّ ولم يوح إليه شئ ﴾ قال : نزلت فى مسيلمة . وإسناده صحيح ونسبه في « الدر » (٣/ ٥٦) لأبي الشيخ وابن جرير ، وعبد بن حميد .

أما ما ورد عن ابن عباس ، فإنما ذكره القرطبى فى تفسيره بغير سند (٤/ ٢٤٧٥).

وفي الباب عن عكرمة في أنها نزلت في مسليمة وعبد الله بن أبي سرح ، وعن ابن جريج عند عبد بن حميد وابن المنذر ، في أنها نزلت فيهما ، وعن السدى عند ابن أبي حاتم أنها نزلت في عبد الله بن أبي سرح ، وكذا عن أبي خلف الأعمى عنده : « الدر » (٣/ ٥٥، ٥٦) .

٣٧٣ - قوله : أما الذى قال : سأنزل مثل ما أنزل الله - أو قال أوحى إلى كذلك - ففى رواية ابن عباس أنه عبد الله بن سعد بن أبى سرح ، وكان أسلم وكتب الوحى لرسول الله - ﷺ - وأنه لما نزلت الآية التى فى « المؤمنون » : ﴿ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين﴾ ، دعاه النبى - ﷺ - فأملاها عليه . فلما انتهي إلى قوله : ﴿ « ثم أنشأناه خلقاً آخر ﴾ عجب عبد الله فى تفصيل خلق الإنسان فقال: ﴿ تبارك الله أحسن الخالقين ﴾ . فقال رسول الله - ﷺ - : « هكذا أنزلت عليَّ » .. فشك عبد الله حينئذ وقال : لئن كان محمد صادقاً لقد أوحى إلى كما أوحى إليه ، ولئن كان كاذباً لقد قلت كما قال ! فارتد عن الإسلام ، ولحق بالمشركين فذلك قوله : ﴿ ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ﴾ . (٢/ ١١٤٩) .

[ضعيف] .

ذكره الواحدى فى أسباب النزول (ص ١٦٥) من رواية الكلبى عن ابن عباس، وكذا قال القرطبى فى تفسيره (٤/ ٢٤٧٦) : والكلبى هو محمد بن السائب بن بشر متهم بالكذب كما فى التقريب (ص ٤٧٩) ، وأخرج الواحدى (ص ١٦٥)، والحاكم (٣/ ٤٨) من طريق أحمد بن عبد الجبار قال :حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق قال : حدثنا شرحبيل بن سعد قال : نزلت فى عبد الله بن سعد بن سرح قال : ﴿ **سأنزل مثل ما أنزل الله** ﴾ ، وارتد عن الإسلام ، فلما دخل رسول الله ﷺ مكة أتى به عثمان رسول الله ﷺ فاستأمن له .

وسكت عنه الحاكم والذهبى ، وشرحبيل بن سعد صدوق اختلط بأخره ، وضعفه ابن معين ، والنسائى ، والدارقطنى ، وابن عدى ، ولينه أبو زرعة ، ووثقه ابن حبان .

قلت : ولم ينفرد بما رواه بل تابعه عليه عكرمة عند ابن جرير (٥/ ٧/ ١٨١) .

* * *

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

تحقيق

عبد المنعم إبراهيم

محمد إبراهيم

المجلد الثاني

الناشر

مكتبة نزار مصطفى الباز

الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

مكتبة



نزار مصطفى الباز

المملكة العربية السعودية

مكة المكرمة: الشامية - المكتبة ت ٥٧٤٥٠٤٤/٥٧٤٩٠٢٢

المستودع: ٥٣٧٢٣٧٤ ص.ب: ٣٠١٩

الرياض: شارع السويدي العام المتقاطع مع شارع

كعب بن زهير - خلف أسواق الراجحي ص.ب: ٦٦٩٣٠

المكتبة: ٤٢٤٠٣٥٣ المستودع: ٢٤٢١٩١١ الرمز البريدي ١١٥٨٦

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

الجزء الثالث

٣٧٣ م - قوله : وقد ورد : « الكلب الأسود شيطان » . (٣/ ١١٨٩) .

[صحيح]

أخرجه مسلم في الصلاة / باب بيان سترة المصلى (٢/ ٤/ ٢٢٦، ٢٢٧- النووى) ، وأبو داود في الصلاة / باب ما يقطع الصلاة (١/ ١٨٤/ ح٧٠٢) ، والترمذي فيه / باب ما جاء أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب و الحمار والمرأة (٢/ ١٦١ - ١٦٢/ ح٣٣٨) ، والنسائى في القبلة / باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع (٢/ ٦٣-٦٤) ، وابن ماجه في الإقامة / باب ما يقطع الصلاة (١/ ٣٠٦/ ح٩٥٢) ، والدارمى في « السنن » (١/ ٣٢٩) ، وأحمد في « المسند » (٥/ ١٤٩، ١٥٥، ١٦١)، والطحاوى فى شرح المعانى (١/ ٤٥٨) و الطبرانى فى « الكبير » (٢/ ١٥١ - ١٥٢ / ح ١٤٣٥) وابن حبان في « صحيحه » (٤/ ٥٤/ ح٢٣٨١، ٢٣٨٢، ٢٣٨٥ - الإحسان) ، والبيهقى في « السنن » (٢/ ٢٧٤).

جميعاً من طريق حميد بن هلال ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي در قال : قال رسول الله ﷺ « إذا قام أحدكم يصلى فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخر الرحل ، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخر الرحل فإنه يقطع الصلاة الحمار والمرأة والكلب الأسود » قلت : يا أبا ذر ، مابال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر ؟ قال : يا ابن أخى سألت رسول الله ﷺ كما سألتنى فقال : « الكلب الأسود شيطان » واللفظ لمسلم والنسائى ونحوهما للترمذى وأحمد في أحدى رواياته ، وابن حبان ، والبيهقي، وأبو داود .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ووقع عند الدارمي من رواية شعبة ، والبيهقى من رواية سليمان بن المغيرة كلاهما عن حميد بن هلال بسنده بلفظ « عن أبي ذر » وكذا وقع عند أحمد (٥/ ١٦٤) والطبرانى (ح ١٦٣٢) من طريق على بن زيد بن جدعان ، وابن حبان (ح٢٣٨٤) من طريق هشام بن حسان .

قال البيهقي : جعل أول الحديث من قول أبي ذر ثم جعله مرفوعاً بالسؤال في آخره ، وأعرض محمد بن إسماعيل البخارى عن الاحتجاج برواية عبد الله بن

الصامت واحتج به غيره من الحفاظ ، وقد أشار الشافعى - رحمه الله - إلى تضعيف الحديث في هذا الباب وخلافه ما هو أثبت منه ، فإما أن يكون غير محفوظ وإما أن يكون المراد به أن يلهو ببعض ما يمر بين يديه فيقطعه عن الإشتغال بها لا أنه يفسد الصلاة ، وهذا الذى حمل الحديث عليه أولى به فنحن نحتج بمثل إسناد هذا الحديث ، وله شواهد بعضها صحيح الإسناد .

قلت : أولها حديث أبي هريرة عند مسلم فيما تقدم والبيهقي من طريق إسحاق بن إبراهيم أخبرنا المخزومى حدثنا عبد الواحد وهو ابن زياد حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب ، ويقى ذلك مثل مؤخر الرحل» وأخرجه أحمد (٢/ ٤٢٥) وابن ماجة (ح ٩٥٠) من طريق هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة ، كذا عند أحمد ، وأدخل ابن ماجه بين زرارة وأبي هريرة سعد بن هشام ، بلفظ « الكلب والحمار و المرأة » قال هشام : ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ.

قال في « الزوائد » : إسناده صحيح ، قد احتج البخاري بجميع رواته .

ثانيها حديث ابن عباس عند أبي داود فيما تقدم (ح٧٠٣)، والنسائى (٢/ ٦٤) وابن ماجة (ح٩٤٩) والطحاوى في « المعانى » (١/ ٤٥٨) ، وأحمد (١/ ٣٤٧)، والبيهقي في « السنن » ، وابن حبان (ح٢٣٧٩) .

جميعاً من طريق يحيى بن سعيد ، عن شعبة عن قتادة عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس يرفعه « يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب » .

وهو عند النسائى موقوفاً ، وفي آخره ، قال يحيى : رفعه شعبة .

قال أبو داود : وقفه سعيد وهشام عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس .

قال البيهقي : قال يحيى هو القطان : لم يرفع هذا الحديث أحد عن قتادة غير شعبة ، قال يحيى : وأنا أفرقه : قال : ورواه ابن أبي عروبة وهشام عن قتادة يعنى موقوفاً ، قال يحيى : وبلغنى أن هماماً يدخل بين قتادة وجابر بن زيد أبا الخليل ،قال على : ولم يرفع همام الحديث .

قلت : وقتادة سمع الحديث حتماً من جابر بن زيد فقد ذكر سماعه منه عند أبي داود ، والتحديث عند ابن ماجة وسواله لجابر عند النسائى .

وله شاهد عند أبي داود (ح ٧٠٤) ، والبيهقي ، والطحاوى من طريق معاذ بن هشام عن أبيه هشام الدستوائى عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس قال : أحسبه أسنده « يقطع الصلاة فذكر وزاد فيه « والخنزير واليهودى والمجوسى » كذا عند أبي داود وزاد الطحاوى « النصرانى » وكذا البيهقى وقيد المرأة بالحائض ، ولم يقيدها أبو داود .

قال البيهقى : والثابت عن ابن عباس أن شيئاً من ذلك لا يفسد الصلاة ، لكن يكره ، وذلك يدل من قوله مع قوله :« يقطع » على أن المراد بالقطع غير الإفساد.

قال أبو داود : في نفسى من هذا الحديث شيء : كنت أذاكر به إبراهيم وغيره فلم أر أحداً جاء به عن هشام ولا يعرفه ، ولم أر أحداً يحدث به عن هشام ، وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة [يعنى محمد بن إسماعيل البصرى مولى بنى هاشم] والمنكر فيه ذكر المجوسى ، وفيه « على قذفه بحجر » وذكر الخنزير ، وفيه نكارة قال أبو داود : ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل [ابن سمينة] أحسبه وهم ، لأنه كان يحدثنا من حفظه .

قلت : والوهم مدفوع عن محمد بن إسماعيل بن سمينة ، ذلك لأنه لم ينفرد فقد تابعه المقدمى عند الطحاوى وعلى بن بحر القطان عند البيهقى .

ثالثها حديث عبد الله بن مغفل عند ابن حبان (ح ٢٣٧٩) ، وابن ماجة (ح٩٥١) ، وأحمد في « المسند » (٨٦/٤)و(٥٧/٥) .

من طريق عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل مرفوعاً « يقطع الصلاة المرأة و الكلب والحمار » لفظ ابن ماجة .

وقال في « الزوائد » : في إسناده مقال ، لأن جميل بن الحسن كذبه بعضهم ووثقه آخرون .

قلت : جميل بن الحسن هوشيخ ابن ماجة ، وقد تابعه الإمام أحمد ، ومحمد بن المثنى عند ابن حبان وأخرجه الطحاوى (١/٤٥٨) من طريق مسدد متابع لجميل بن الحسن ، عن معاذ بن معاذ ، عن ابن أبى عروبة ، متابعان لعبد الأعلى عن سعيد .

٣٧٤ - قوله : « عن عدى بن حاتم أنه قال : **يا رسول الله ما عبد وهم ، فقال: « بلى ! إنهم أحلوا لهم الحرام ، وحرموا عليهم الحلال ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم** » . (١١٩٧/٣) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى التفسير ، باب : ومن سورة التوبة (٢٧٨/٥/ح٣٠٩٥)، وابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ٨٠ ، ٨١) ، والطبرانى فى الكبير (٩٢/١٧/ ٢١٨ ، ٢١٩) والبيهقى في « الشعب » (١١٦/١٠) من طريق عبد السلام بن حرب الملائى عن غطيف بن أعين عن مصعب بن مسعد عن عدى بن حاتم قال : « أتيت النبى ﷺ ، وفى عنقى صليب من ذهب ، فقال : ﴿ **يا عدى اطرح عنك هذا الوثن** ﴾ ، وسمعته يقرأ فى سورة براءة : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله** ﴾ فذكره .

وقال الترمذى : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب عن غطيف بن أعين ، وغطيف غير معروف (انتهى نقلاً من الكافى الشاف ص ٧٥) .

ونقل الشيخ عبد المجيد السلفى فى تحقيقه للطبرانى الكبير عن الترمذى أنه قال: « حديث غريب لا نعرفه إلخ » . وغضيف بن أعين كوفى ، ذكره الدارقطنى فى الضعفاء وابن حبان فى الثقات ، ولم يذكره فى الجرح بجرح ولا تعديل ونسبه الشيبانى الجزرى . وأراه يجهله .

وضعفه الحافظ فى التقريب (ص ٤٤٣) .

ونسبه في « الدر » (٣/ ٤١٥) لابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي

حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه ، وزاد ابن كثير في (٢/ ٣٣٣) نسبته للإمام أحمد في « المسند » ، وقال الدوسرى أن عزوه لأحمد وهم .

قلت : والمروى في المسند (٤/ ٢٥٧، ٣٧٨) هى قصة قدوم عدى بن حاتم على النبي ﷺ وعرض النبي الإسلام عليه دون ذكر الآية ولاتفسيرها ، وما وقع عند ابن كثير هو إدراج منه أدرج رواية الترمذى وابن جرير وغيرهما في الآية وتفسيرها في رواية أحمد في قصة عرض الإسلام عليه وإسلامه رضي الله عنه.

قلت : ولم ينفرد غطيف هذا بهذا التفسير ، فأخرج ابن جرير من طريق سفيان الثورى والبيهقى من طريق الأعمش كلاهما عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البخترى عن حذيفة أنه سئل عن قوله : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله** ﴾ أكانوا يعبدونهم ؟ قال : « لا ، كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه » ، وهى رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ، وفى رواية أخرى : « ولكن كان يحلون لهم الحرام فيستحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه » ، وهذه رواية وكيع عن سفيان . وفى رواية عبد الرزاق عن سفيان بلفظ رواية ابن مهدى . وفى رواية العوام بن حوشب عن حبيب بسنده عن حذيفة قال : « أما أنهم لم يكونوا يصومون لهم ولا يصلون لهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرموا عليهم شيئاً أحله الله حرموه ، فتلك كانت ربوبيتهم » .

وحديث حذيفة نسبه في « الدر » لعبد الرزاق والفريابى وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وفاته ابن جرير والبيهقي في « السنن » .

وهذه طرق رجالها ثقات لكنه مرسل ، فأبو البخترى لم يسمع من حذيفة ، وفى الباب عن ابن عباس بسند ضعيف ، وعن أبى البخترى ، وأبى العالية .

وحديث عدى بن حاتم حسَّنه الألبانى فى صحيح الترمذى (٣/٥٦/ح٢٤٧١).

وقال ابن عبد البر في « الإستيعاب » (٣/ ١٤٠) : حديث حسن صحيح .

وحديث الباب ذكره فى « الدر » (٣/ ٤١٥) ، ونسبه إلى ابن سعد ، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ وابن مردويه والبيهقى فى سننه .

٣٧٥ - قوله : « عن السدى فى قوله تعالى : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ... ﴾الآية ، قوله : « استنصحوا الرجال » ، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم » . (١١٩٧/٣) .

[يحسن] .

ذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٣٣٤/٢) بغير سند ، ووقع عند ابن جرير (٨١/١٠/٦) من طريق ابن وكيع قال : ثنا ابن نمير عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبى العالية : **﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً ﴾** قال : قلت لأبى العالية : كيف كانت الربوبية التى كانت فى بنى إسرائيل . قال : قالوا: ما أمرونا به ائتمرنا وما نهونا عنه انتهينا لقولهم ، وهم يجدون فى كتاب الله ما أمروا به وما نهو عنه ، فاستنصحوا الرجال ، ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم .

وأبو جعفر الرازى مشهور بكنيته ، واسمه عيسى بن أبى عيسى : صدوق ، سئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، والربيع بن أنس صدوق له أوهام ، وأبو العالية هو رفيع - بالتصغير - ابن مهران ، ثقة كثير الإرسال ، فالإسناد حسن إن شاء الله .

٣٧٦ - قوله : « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليك » . (١١٩٨/٣) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الوضوء ، باب : « الماء الذى يغسل به شعر الإنسان » . الفتح (٣٣٥/١/ ح١٧٥) ، وفى كتاب البيوع ، باب : « تفسير المشبهات » . الفتح (٣٤٢/٤/ ح٢٠٥٤) ، وفى كتاب الذبائح والصيد ، باب : « التسمية على الصيد » ، وفى باب : « صيد المعراض» ، وباب : « ما أصاب المعراض بعرضة » ، وباب : « صيد القوس » ، وباب : « إذا أكل الكلب » ، وباب : « الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة » ، وباب : « إذا وجد مع الصيد

كلباً آخر » ، وباب : « ما جاء فى التصيد » . الفتح (٩/٥١٣ ، ٥١٨ ، ٥١٩، ٥٢٤ ، ٥٢٥ ، ٥٢٧/ح٥٤٧٥ ، ٥٤٧٦ ، ٥٤٧٧ ، ٥٤٨٣ ، ٥٤٨٤، ٥٤٨٥ ، ٥٤٨٦ ، ٥٤٨٧) ، وفى كتاب التوحيد ، باب : « السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها » . الفتح (١٣/ ٣٩١/ ح٧٣٩٧) .

ومسلم فى كتاب « الصيد والذبائح » ، باب : « الصيد بالكلاب المعلمة » شرح النووى (٥/ ١٣/ ٧٣ - ٧٩) ، وحديث أبى ثعلبة الخشنى أخرجه البخارى فى الصيد ، باب : « ما أصاب المعراض بعرضة » ، وباب : « ما جاء فى التصيد »، وباب : « آنية المجوس » . الفتح (٩/ ٥١٩ ، ٥٢٧ ، ٥٣٧/ ح٥٤٧٨ ، ٥٤٨٨، ٥٤٩٦) . وفى مسلم فى المصدر السابق (٥/ ١٣/ ٧٩ - ٨٢) . وأبو داود (٣/ ١٠٨/ ح٢٨٤٨) . والترمذى فى كتاب « الصيد » ، باب : « ما جاء فى صيد الكلب ولا يؤكل كل لحمه » (٤/ ٦٤/ ح١٤٦٤ ، ١٤٦٥) ، والنسائى فى سننه (٤/ ٧/ ١١٨) ، وابن حبان بنحوه فى كتاب الصيد باب : « صيد الكلاب » (٢/ ١٠٧/ ح٣٢٠٨) .

قال الحافظ في « الفتح » (٩/ ٥١٥) : ووقع في رواية مجالد عن الشعبى عن عدى في هذا الحديث عند أبي داود والترمذى ، أما الترمذى فلفظه « سألت رسول الله ﷺ عن صيد البازى فقال : ما أمسك عليك فكل « وأما أبو داود فلفظه « ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلت وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك . قلت: إن قتل ؟ قال : إذا قتل ولم يأكل منه » .

قال الترمذى : والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون بصيد الباز والصقور بأساً . اهـ .

٣٧٧ - قوله : وحديث رافع بن خديج : « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه » . (٣/ ١١٩٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الشركة ، باب : « قسمة الغنم » ، وفى « من

عدل عشرة من الغنم بجزور فى القسم » الفتح (٥/ ١٥٥ ، ١٥٦ ، ١٦٤/ ح٢٤٨٨ ، ٢٥٠٧) ، وفى كتاب الجهاد ، باب : « ما يكره من ذبح الإبل والغنم فى المغانم» الفتح (٦/ ٢١٨/ ح٣٠٧٥) ، وفى كتاب الذبائح والصيد، باب : «التسمية على الذبيحة ، ومن ترك متعمداً » ، وفى باب : « ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد » ، وفى باب : « لا يذكى بالسن والعظم والظفر » ، وباب : « ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش » ، وباب :« إذا أصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنماً أو إبلاً بغير أمر صاحبها لم تؤكل » ، وباب: « إذا ند بعير قوم ، فرماه بعضهم بسهم فقتله، فأراد إصلاحهم فهو جائز». الفتح (٩/ ٥٣٨، ٥٣٩ ، ٥٤٦ ، ٥٤٩ ، ٥٥٤ ، ٥٩٠/ ح٥٤٩٨ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٦ ، ٥٥٠٩، ٥٥٤٣ ، ٥٥٤٤) .

ومسلم فى كتاب الأضاحى ، باب : « جواز الذبح بكل ما أنهر الدم » شرح النووي (٥/ ١٣/ ١٢٢ - ١٢٨) .

وأبو داود فى السنن كتاب الضحايا ، باب : « الذبيحة بالمروة » (٣/ ١٠١/ ح٢٨٢١) .

والترمذى ، كتاب الذبائح ، باب : ما جاء بالذبيحة بالمروة (٤/ ٧٠/ ح١٤٧٢) النسائى (٧/ ١٩٤) . البغوى فى « الشرح » (١١/ ٢١٤) .

وفي الباب في نهر الدم عن سفينة ، أن رجلاً اشاط ناقته بجذل فسأل النبي ﷺ ، فأمره بأكلها . رواه أحمد ، ولسفينة عند البزار ، أنه أشاط دم جزور بجذل ، فسأل النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : أنهر الدم ؟ قال : نعم . فأمره بأكلها . ورجال أحمد رجال الصحيح ، إلا أنه من رواية يحيى بن أبي كثير عن سفينة .

وعن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذبحوا بكل شيء فرى الأوداج ، ماخلا السن والظفر » رواه الطبراني في « الأوسط » ، وفيه عبد الله بن خراش ، وثقه ابن حبان وقال : ربما أخطأ . وضعفه الجمهور .

وذكره في «الفتح» (٩/ ٥٤٧) وقال : وفي سنده عبد الله بن خراش مختلف فيه، وله شاهد من حديث أبي أمامة نحوه .

وهو عند الطبراني في «الكبير» بلفظ «كانت جارية لأبى مسعود عقبة بن عمرو ترعى غنماً فعطبت منها شاة ، فكسرت حجراً من المروة فذكتها ، فأتت بها إلى عقبة بن عمرو فأخبرته ، فقال : اذهبي بها إلى رسول الله ﷺ كما أنت، فقال رسول الله ﷺ : «هل افريت الأوداج» ؟ قالت : نعم . قال : «كل ما فرى الأوداج ما لم يكن مرمى سن أوحد ظفر» . وفيه على بن يزيد وهو ضعيف ، وقد وثق . «المجمع» (٤/ ٣٣، ٣٤) .

٣٧٨ - قوله : «وقال ابن جريج عن عطاء : ﴿ **ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه** ﴾ .. **قال : ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش للأوثان ، وينهى عن ذبائح المجوس**» . (٣/ ١١٩٨) .

[إسناده حسن] .

أخرجه ابن جرير (٥/ ٨/ ١٥) من طريق محمد بن المثنى ، ومحمد بن بشار قالا : ثنا أبو عاصم قال : أخبرنا ابن جريج عن عطاء ... ﴿ **فكلوا مما ذكر اسم الله عليه** ﴾ قال : «ينهى عن ذبائح كانت فى الجاهلية على الأوثان كانت تذبحها العرب وقريش» .

وإسناده رجاله ثقات غير عطاء بن أبى مسلم الخرسانى فهو صدوق ، يهم كثيراً ويرسل ويدلس .

وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد .

٣٧٩ - قوله : «عن ابن عباس فى الآية : ﴿ **ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه** ﴾ **قال : هى الميتة**» . (٣/ ١١٩٨) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (٥/ ٨/ ١٥) ، وابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (٣/ ١٦١) من طريق جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به .

قلت : ورجال إسناده ثقات إلا عطاء بن السائب فهو ثقة إلا أنه اختلط فى آخر عمره ، وسماع جرير بن عبد الحميد منه حديثاً ، يعنى بعد اختلاطه ، فليس بصحيح كما نص عليه ابن معين وغيره . انظر الكواكب (ص ٧٩) .

وتابع جرير عن عطاء به ابن لهيعة عند أبى زرعة كما فى ابن كثير (٢/ ١٦١)، وابن لهيعة مصرى ، ولعله أدرك عطاء قبل الاختلاط ، فإنه إنما كثر اختلاطه حين قدم البصرة . غير أن الذهبى ذكر له ما ينكر عن عطاء وابن لهيعة .

فاختلفت كلمة الأئمة فيه وهو ضعيف .

- و ذكره في « الدر » (٣/ ٧٩) ونسبه لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبي الشيخ وفاته ابن جرير .

٣٨٠ - قوله : عن الصلت السدوسى مولى سويد بن ميمون أحد التابعين الذين ذكرهم أبو حاتم بن حبان فى كتاب الثقات . قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **ذبيحة المسلم حلال ، ذكر اسم الله أو لم يذكر ، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله** » . (٣/ ١١٩٩) .

[مرسل]

أخرجه أبو داود فى مراسيله فى باب (ص ١٩٧) من طريق مسدد عن عبدالله ابن داود عن ثور بن يزيد عن الصلت السدوسى به دون (إنه) ، وإسناده لا بأس به ، فإن الصلت هذا لم يوثقه إلا ابن حبان ، وقال الحافظ : لين ، والحديث ذكره المزى فى التحفة (١٣/ ٢٣٥/ ح١٨٨٢) .

وذكره الحافظ فى المطالب (٢/ ٣٠٢) ، ونسبه لمسدد ، وقال البوصيرى : رواه مسدد مرسلاً ، وأبو داود فى المراسيل والبيهقى مرسلاً ورواته ثقات .

قال الألبانى فى الإرواء (٨/ ١٨٠) : وهذا مرسل ضعيف .

وذكر الحافظ فى المطالب (٢/ ٣٠١) عن راشد بن سعد قال : قال رسول الله

ﷺ : « ذبيحة المسلم حلال وإن لم يسم ما لم يتعمد والصيد كذلك » ، وعزاه (للحارث) ، وقال البوصيرى : « رواه الحارث مرسلاً » .

قال الألبانى فى الإرواء : وهذا مرسل ؛ راشد بن سعد هو الحمصى تابعى كثير الإرسال ، ومع ذلك فالراوى عنه الأحوص بن حكيم ضعيف .

وأخرج الدارقطنى (٢/٥٤٩) ، والبيهقى فى سننه (٩/ ٢٤٠) من طريق معقل ابن عبيد الله الجزرى عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : «المسلم يكفيه اسمه ، فإن نسى أن يسمى حين يذبح فليسم ، وليذكر اسم الله ثم ليأكل » .

قال الزيلعى : قال ابن القطان فى كتابه : « ليس فى هذا الإسناد من يتكلم فيه غير محمد بن يزيد بن سنان ، وكان صدوقاً صالحاً ، لكنه كان شديد الغفلة » اهـ .

وقال غيره : معقل بن عبيدالله - وإن كان من رجال مسلم · لكنه أخطأ فى رفع الحديث ، وقد رواه سعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير الحميدى عن سفيان ابن عيينة عن عمرو بن أبى الشعثاء عن عكرمة عن ابن عباس ا هـ .

قلت : ولعل هناك خطأ فالصواب عن سفيان عن عمرو بن دينار عن أبى الشعثاء به ، والله أعلم .

أما المرفوع فقال الحافظ فى التلخيص (٤/ ١٣٧) : رواه البيهقى من حديث ابن عباس موصولاً ، وفى إسناده ضعف ، وأعله ابن الجوزى بمعقل بن عبيد الله فزعم أنه مجهول ، فأخطأ ، بل هو ثقة من رجال مسلم . وقال الزيلعى نقلاً عن صاحب التنقيح فى تعقيبه على ابن الجوزى : قال : بل هو مشهور ، واختلف قول ابن معين فيه ، فمرة وثقه ، ومرة ضعفه . . والصحيح أن هذا الحديث موقوفاً على ابن عباس .

قلت : فقد أخرجه البيهقى فى سننه (٩/ ٢٤٠) من طريق الحميدى عن سفيان عن عمرو عن أبى الشعثاء عن (عين) ، يعنى عكرمة عن ابن عباس به .

قال الحافظ فى الفتح (٩/ ٥٣٩) : سنده صحيح وهو موقوف .

وأثر راشد بن سعد عزاه في الدر (٣/ ٧٩) لبعد بن حميد .

قلت : وهذا الموقوف الصحيح يعضد ذلك المرسل الذى حسَّنه البوصيرى لا سيما إذا أضيف إليه مرسل راشد بن سعد ، وفى الباب عن أبى هريرة مرفوعاً بنحو حديث ابن عباس مرفوعاً إلا أنّ إسناده ضعيف بل منكر .

٣٨١ - قوله : عن ابن عباس أنه قال : « إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل ، فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله » . (٣/ ١١٩٩) .

[صحيح] .

اخرجه البيهقي (ح ١٨٨٩٢) وله شاهد عند سعيد بن منصور وعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر عن ابن عباس قال : من ذبح فنسى أن يسمى فليذكر اسم الله عليه وليأكل ولا يدعه للشيطان إذا ذبح على الفطرة ، فإن اسم الله في قلب كل مسلم ، وعند ابن عدى والبيهقى وضعَّفه عن ابي هريرة قال : رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ﷺ أرأيت لرجل منا يذبح وينسى أن يسمى ؟ فقال النبي ، « اسم الله على كل مسلم » (الدر ٣/ ٧٩) .

وتقدم تخريجه . فى حديث قبله تحت رقم (٣٨٠) .

٣٨٢ - قوله : عن عكرمة والحسن البصرى ، قالا : قال الله : ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بأياته مؤمنين ﴾ ، وقال : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق ﴾ ، فنسخ واستثنى من ذلك فقال : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ﴾ . (٣/ ١١٩٩) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٥/ ٨/ ١٠٦) من طريق ابن حميد : حدثنا يحيى ابن واضح عن الحسين بن واقد عن عكرمة والحسن البصرى قالا ، فذكره .

قلت : وابن حميد هو محمد بن حميد الرازى ، قال الحافظ : حافظ ضعيف، وكذا قال الذهبى وغير واحد من المتقدمين : وبقية رجاله ثقات ، وله شاهد عند ابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (٢/ ١٦٢) قال : قرأ عليَّ العباس بن الوليد بن مزيد :حدثنا محمد بن شعيب أخبرنى النعمان - يعنى ابن المنذر عن مكحول قال: « أنزل الله فى القرآن : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ ثم نسخها الرب ورحم المسلمين فقال : ﴿ اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ فنسخها بذلك وأحل طعام أهل الكتاب » .

وكذا ذكره فى « الدر » (٣/ ٨٠) عنه ، وإسناده حسن .

العباس بن الوليد بن مزيد البيروتى أبو الفضل ، صدوق عابد (الجرح) (٦/ ٣١٤/ ٣) ، والتقريب(ص ٢٩٤) ، ومحمد بن شعيب بن شابور قال أحمد: ما أرى به بأساً . الجرح (٢٧٦/ ٢/ ٣) ، وقال فى التقريب : صدوق صحيح الكتاب (ص ٤٨٣) ، والنعمان بن المنذر الغسانى الدمشقى ، قال أبو زرعة : ثقة ، وقال فى التقريب (ص٥٦٤) : صدوق رمى بالإرجاء .

* تنبيه : وقع عند ابن كثير (العباس بن الوليد بن يزيد) وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

وله شاهد أيضاً من حديث ابن عباس من قوله قال : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق ﴾ فنسخ واستثنى من ذلك فقال : ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ .

و ذكره فى الدر (٣/ ٨٠) ، ونسبه لأبى داود والبيهقى فى سننه وابن مردويه .

قلت : ولعله عند أبى داود فى ناسخه وليس فى سننه . وذكره القرطبى فى تفسيره عنه (٢٠٧٣) غير منسوب .

٣٨٣ - قوله : عن مكحول قال : أنزل الله فى القرآن : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ ، ثم نسخها الرب ورحم المسلمين فقال : ﴿ اليوم أحل لكم

الطيبات ، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ﴾ فنسخها بذلك ، وأحل طعام أهل الكتاب . (٣/١١٩٩) .

[حسن] .

تقدم تخريجه تحت رقم (٣٨٢) .

٣٨٤ - قوله : « **عن ابن عباس قال : كانوا إذا أدخلوا الطعام فجعلوه حزماً ، جعلوا منه لله سهماً وسهماً لآلهتهم ، وكانت إذا هبت الريح من نحو الذى جعلوه لله إلى الذى جعلوه لآلهتهم ، أقروه ولم يردوه . فذلك قوله : ﴿ ساء ما يحكمون﴾» . (٣/١٢١٧) .**

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/٨/ ٣٠) قال : حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد قال: ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس به وإسناده حسن .

وخصيف هو بالتصغير ابن عبد الرحمن الجزرى أبو عون مولى بنى أمية . اختلفت عليه كلمة العلماء ، فوثقه ابن معين وأبو زرعة ، وضعفه أحمد وقال : «مرة ليس بالقوى » ، وقال أبو حاتم : تكلم فى سوء حفظه ، ورماه الحافظ فى التقريب بالاختلاط والإرجاء .

قلت : ولم ينفرد خصيف بهذا التفسير عن ابن عباس بل تابعه عليه بنحوه علىٌ ابن أبى طلحة ، عند ابن جرير ، وعطية العوفى عنده كذلك وعند ابن أبي حاتم كما في « الدر » (٣/٨٩)، كلاهما عن ابن عباس بنحوه ، وفى كل من الطريقين كلام إلا أن طريق علىّ بن أبى طلحة أحسنهما .

ورواه ابن المنذر وابن أبي حاتم كما في « الدر » (٣/٨٨) والبيهقى أيضاً من طريق علىّ بن أبى طلحة .

٣٨٥ - قوله : « **وعن مجاهد قال : يسمون لله جزءاً من الحرث ، ولشركائهم**

وأوثانهم جزءاً . فما ذهبت به الريح مما سموا لله إلى جزء أوثانهم تركوه ، وما ذهب من جزء أوثانهم إلى جزء الله ردوه . وقالوا : « الله عن هذا غنى » ! والأنعام : السائبة والبحيرة التى سموا . (٣/ ١٢١٧) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/ ٨/ ٣١) من طريق محمد بن عمرو قال : ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فذكره .

قلت : ومحمد بن عمرو هذا أظنه هو محمد بن عمرو بن بكر الرازى أبو غسان زُنيج ، فهو يروى عن جرير بن عبد الحميد وسلمة بن الفضل ، وأبى زهير عبد الرحمن بن مضراء والحكم بن بشير ، وهؤلاء شيوخ شيوخ ابن جرير الطبرى يروى عنهم بواسطة ، ومحمد بن عمرو من هذه الواسطة ، ويروى عنه أبو زرعة ومسلم بن الحجاج ، وأبو حاتم . وهم من طبقة ابن جرير الطبرى . ووثقه أبو حاتم فى الجرح (٤/ ٣٤/ ١) ، والله أعلم .

وأبو عاصم هو النبيل الضحاك بن مخلد وهو ثقة ثبت من رجال البخارى ومسلم .

وعيسى هو ابن ميمون بن داية الجرشى المكى أبو موسى ، يعرف بابن داية . قال أبو حاتم : ثقة . الجرح (٦/ ٢٨٧/ ٣) .

وابن أبى نجيح هو عبد الله بن يسار المكى ثقة رمى بالقدر وربما دلس .

قلت : وأخرجه من طريق أخرى عن المثنى ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا شبل عن ابن أبى نجيح به . وإسناده حسن فى المتابعات .

والأثر ذكره في « الدر » (٣/ ٨٩) ونسبه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبي الشيخ ، وفاته نسبته لابن حرير

٣٨٦ - قوله : « وعن قتادة قال : عمد ناس من أهل الضلالة فجزأوا من حروثهم ومواشيهم جزءاً لله وجزءاً لشركائهم وكانوا إذا خالط شئ مما جزأوا لله فيما جزأوا لشركائهم خلوه . فإذا خالط شئ مما جزأوا لشركائهم فيما جزأوا لله ردوه على شركائهم . وكانوا إذا أصابتهم السنة (يعنى الجدب) استعانوا بما جزأوا لله ، وأقروا ما جزأوا لشركائهم . قال الله : ﴿ ساء ما يحكمون ﴾ . (٣/١٢١٧) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (٥/٨/٣١) قال : حدثنا بشر ، ثنا يزيد، ثنا سعيد عن قتادة به .

قلت : ويزيد هو ابن زريع ، وسعيد هو ابن أبى عروبة ورجال إسناده ثقات.

وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن عبد الأعلى قال : ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة فذكره بنحوه .

وإسناده رجاله ثقات أيضاً ، وقد أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ٢١٠) عن معمر عن قتادة به .

٣٨٧- قوله : « وعن السدى قال : كانوا يقسمون من أموالهم قسماً فيجعلونه لله ، ويزرعون زرعاً فيجعلونه لله ، ويجعلون لآلهتهم مثل ذلك .. فما خرج للآلهة أنفقوه عليه ، وما خرج لله تصدقوا به . فإذا هلك الذى يصنعون لشركائهم ، وكثر الذى لله ، قالوا : « ليس بد لآلهتنا من نفقة » ! وأخذوا الذى لله فأنفقوه على آلهتهم. وإذا أجدب الذى لله ، وكثر الذى لآلهتهم ، قالوا : « لو شاء أزكى الذى له» ! فلا يردون عليه شيئاً مما للآلهة . قال الله : لو كانوا صادقين فيما قسموا لبئس إذن ما حكموا ، أن يأخذوا منى ولا يعطونى ! فذلك حين يقول : ﴿ ساء ما يحكمون ﴾ . (٣/١٢١٨) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/٨/٣١) قال : حدثنا محمد بن الحسن ، ثنا

أحمد بن المفضل قال : ثنا أسباط عن السدى به .

وأحمد بن المفضل الحضرى الكوفى ، قال أبو حاتم : صدوق ، وقال الأزدي: منكر الحديث ، وقال الحافظ : صدوق شيعى فى حفظه شئ .

وأسباط هو ابن نصر وقد تقدم الكلام عليه مراراً .

(تنبيه) قال المؤلف - رحمه الله - في قوله تعالى : ﴿ **يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها** ﴾ الاية ولقد ورد في روايات متعددة أن المقصود بقوله تعالى : ﴿ **يوم يأتى بعض آيات ربك** ﴾ هو أشراط الساعة وعلاماتها التي لا ينفع بعدها إيمان ولا عمل وعدوا من ذلك أشراطاً بعينها ولكن تأويل الآية على وفق السنة الجارية في هذه الحياة أولى فقد سبق مثله في أول السورة وهو قوله تعالى : ﴿ **وقالوا لولا أنزل عليه ملك ولو أنزلنا ملكاً لقضى الأمر ثم لا ينظرون** ﴾ والملاحظ أن السياق يكرر وهو بصدد الكلام (٣/ ١٢٣٩) .

قلت : ما جعله أولى ، خلاف الراجح الذي قاله المفسرون قال أبو جعفر بن جرير في « التفسير » وأولى الأقوال بالصواب في ذلك ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أنه قال ذلك حين تطلع الشمس من مغربها ، وكذا قال ابن كثير والبغوى والخازن وغيرهم ، أخرج البخاري في « صحيحه » باب (لا ينفع نفساً إيمانها) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها » ثم قرأ الآية وانظر « الفتح » (٨/ ١٤٧/ ح٤٦٣٦) ، والأحاديث في ذلك كثيرة كما ذكرها ابن كثير في تفسير هذه الآية ولا قول لأحد مع قول الرسول ﷺ لأنه لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يوحى والله أعلم .

(تنبيه) قال المؤلف - رحمه الله - في قوله تعالى ﴿ **اسكن أنت وزوجك الجنة** ﴾ .

وهنا فقط نعرف أن له زوجاً من جنسه لا ندرى كيف جاءت فالنص الذي معنا وأمثاله في القرآن الكريم لا يتحدث عن هذا الغيب بشيء وكل الروايات التي جاءت عن خلقها من ضلعه مشوبة بالإسرائيليات لا نملك أن نعتمد عليها والذي يمكن الجزم به هو فحسب أن الله خلق له زوجاً من جنسه فصارا زوجين اثنين والسنة التي نعلمها عن كل خلق الله هي الزوجية ﴿ **ومن كل شيء خلقنا زوجين**﴾ فهي سنة جارية وهى قاعدة فى كل خلق الله أصيلة وإذا أسرنا مع هذه السنة فإن لنا أن نرجح أن خلق حواء لم يمكث طويلاً بعد خلق آدم وأنه تم على نفس الطريقة التي تم بها خلق آدم (٣/ ١٢٦٧، ١٢٦٨).

أقول : قوله « وكل الروايات التي جاءت عن خلقها من ضلعه مشوبة بالإسرائيليات لا نملك أن نعتمد عليها » كلام مردود فقد ثبت في الصحيحين ما يدل عليه قال البخارى : باب (خلق آدم وذريته) وساق في الباب أحاديث منها عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن اعوج شيء في الضلع أعلاه الحديث » « الفتح » (٦/ ٤١٨/ ح٣٣٣١) .

وقوله « إنه تم على نفس الطريقة التي تم بها خلق آدم » باطل يرده قوله تعالى ﴿ إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ والحديث الوارد في محاجة موسى لآدم قال له موسى « خلقك الله بيده » ونحوه من الأحاديث الدالة على اختصاص خلق آدم بذلك دون غيره وكذلك الحديث الذي تقدم أن المرأة خلقت من ضلع وقد ذكر العلماء أن خلق الإنسان على أربعة أقسام الأول من غير ذكر ولا أنثى وهو آدم الثاني من ذكر بلا أنثى مثل حواء الثالث من أنثى بلا ذكر وهو عيسى بن مريم الرابع من ذكر وأنثى وهم بقية الخلق والله أعلم .



« سُورَةُ الأَعْرَافِ »

٣٨٨ - « قوله : قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : « يتقى الله فيوارى عورته ، فذاك لباس التقوى ﴾ » . (٣/ ١٢٧٨) .

أخرجه ابن جرير (٥/ ٧/ ١١١) ، والقرطبى فى « تفسيره » (٤/ ٢٦٢١) .

وذكره ابن كثير فى تفسيره (٢/ ١٩٨) ، والسيوطى فى الدر المنثور (٣/ ١٦٢) وعزاه لابن أبى حاتم عن ابن زيد وهو ضعيف ، وعند ابن كثير عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو الصواب .

٣٨٩ - قوله : « عن هشام عن عروة عن أبيه قال : « كانت العرب تطوف بالبيت عراة إلا الحمس ، والحمس قريش وما ولدت ، كانوا يطوفون بالبيت عراة إلا أن تعطيهم الحمس ثياباً ، فيعطى الرجال الرجال ، والنساء النساء ، وكانت الحمس لا يخرجون من المزدلفة ، وكان الناس يبلغون عرفات . ويقولون : نحن أهل الحرم، فلا ينبغى لأحد من العرب أن يطوف إلا فى ثيابنا ، ولا يأكل إذا دخل أرضنا إلا من طعامنا . فمن لم يكن له من العرب صديق بمكة يعيره ثوباً ، ولا يسار يستأجره به كان بين أحد أمرين : إما أن يطوف بالبيت عرياناً وإما أن يطوف فى ثيابه ، فإذا فرغ من طوافه ألقى ثوبه فلم يمسه أحد ، وكان ذلك الثوب يسمى اللقى » . (٣/ ١٢٨٢) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى كتاب الحج ، باب : « حجة النبى ﷺ » . شرح النووى (٣/ ٨/ ١٩٧) . وأخرجه فى كتاب التفسير عن ابن عباس قال : كانت المرأة تطوف بالبيت وهى عريانة ، فتقول من يعيرنى تطوافاً تجعله على فرجها وتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحلـــه

فنزلت هذه الآية : ﴿ **خذوا زينتكم عند كل مسجد** ﴾ بشرح النووى (١٦٢/١٧/٦) .

وأخرج عبد الرزاق فى تفسيره (١/٢١٦ ، ٢١٧/ح٨٩٤) ، وابن جرير فى تفسيره (٥/٨/ ١٢٠) من طريق معمر عن الزهرى بنحو رواية هشام بن عروة عن أبيه .

(تنبيه) : قال المصنف رحمه الله : عن هشام عن عروة عن أبيه والصواب هشام عن أبيه كما أثبتناه وللحديث شواهد .

الأول : عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ومسلم والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في « السنن » بلفظ .

« أن النساء كن يطفن عراة إلا أن تجعل المرأة على فرجها خرقة وتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فــلا أحلــه

وعنه أيضاً عند ابن مردويه بلفظ

« كانت العرب إذا حجوا فنزلوا أدنى الحرم ، نزعوا ثيابهم ووضعوا رداءهم ودخلوا مكه بغير رداء ، إلا أن يكون للرجل منهم صديق من الحمس فيعيره ثوبه ويطعمه من طعامه فأنزل الله ﴿ **يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد** ﴾ .

الثاني : عن سعيد بن جبير . عند عبد بن حميد .

بلفظ « كان الناس يطوفون بالبيت عراة يقولون : لا نطوف في ثياب أذنبنا فيها، فجاءت المرأة فألقت ثيبتها وطافت ، ووضعت يدها على قُبلها وقالت :

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فــلا أحلــه

والأثران عند السيوطى في الدر (٣/ ١٤٥) وتقدم له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها تحت رقم (٨٦) .

٣٩٠ - قوله : ﴿ **قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده ...** ﴾ . روى الكلبى

قال : « لما لبس المسلمون الثياب ، وطافوا بالبيت عيرهم المشركون بها .. فنزلت الآية .. » . (٣/ ١٢٨٣) .

ذكره القرطبى (٤/ ٢٦٣٦) ، وبحثت عنه فى تفسير الطبرى ، والنسائى ، وابن كثير ، وفى الدر المنثور ، وفى أسباب النزول ، وعبد الرّزاق .

وكذلك فى تفسير ابن عيينة ،وفى صحيفة ابن أبى طلحة عن ابن عباس ولم أجده .

(تنبه) قال المؤلف - رحمه الله - في قوله تعالى : ﴿ كونوا قردة خاسئين ﴾ أما كيف صاروا قردة وكيف حدث لهم بعد أن صاروا قردةهل انقرضوا كما ينقرض كل ممسوخ يخرج عن جنسه أم تناسلوا وهم قردة إلى آخر هذه المسائل التي تتعدد فيها روايات التفسير فهذا كله مسكوت عنه في القرآن الكريم وليس وراءه عن رسول الله ﷺ شيء (٣/ ١٣٨٥) .

أقول : قوله : « هل انقرضوا أم تناسلوا » ليس كما قال فقد صح عن رسول الله ﷺ ذكر ذلك ، فعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه ،أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال : أني في غائط مَضَبَّة وإنه عامة طعام أهلى قال : فلم يجبه ، فقلنا : عاوده ، فعادوه فلم يجبه ثلاثاً ، ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة فقال : « يا أعرابي إن الله لعن ، أو غضب على سبط من بنى إسرائيل فمسخهم دواب يَدِبُّون في الأرض ولا أدرى لعل هذا منها فلم آكلها ولا أنهى عنها » رواه أحمد (٣/ ٦٢) ومسلم (٥/ ١٣/ ١٠٣-النووى) قال المجد في « المنتقى » : وقد صح عنه ﷺ أن الممسوخ لا نسل له والظاهر أنه لم يعلم ذلك إلا بوحى وأن تردده في الضب كان قبل الوحى بذاك والحديث يرويه ابن مسعود أن النبى ﷺ ذكرت عنده القردة ، قال مِسْعَرٌ : وأراه قال والخنازير مما مسخ ، فقال : « « إن الله لم يجعل لمسخ نسلاً ولا عقباً وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك » أحمد (١/ ٤٣٣) وفي رواية أن رجلاً قال : يارسول الله القردة والخنازير هي مما مسخ الله ؟ فقال النبي ﷺ :« إن الله لم يهلك أو يعذب قوما فيجعل لهم نسلاً » . روى ذلك أحمد (١/ ٤٦٦) ومسلم . والله أعلم.

٣٩١ - قوله : « وقد قال رسول الله - ﷺ - : **« لن يدخل أحداً منكم الجنة عمله » . قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمة منه وفضل »** . (٣/ ١٢٩١) .

[صحيح] .

تقدم برقم (١٢٩) .

٣٩٢ - قوله : « قال رسول الله - ﷺ - : **« الغل على أبواب الجنة كمبارك الإبل قد نزعه الله من قلوب المؤمنين »** . (٣/ ١٢٩٢) .

ذكره القرطبى فى تفسيره (٤/ ٢٦٤٤) ، ولم يعزه .

وذكره أبو نعيم فى صفة الجنة بلا إسناد .

وفى الدر المنثور عند تفسير الآية (٤٣) من سورة الأعراف ، والآية (٤٧) من سورة الحجر بمعناه .

٣٩٣ - قوله : وروى عن علىّ - رضى الله عنه - أنه قال : **« أرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ ونزعنا ما فى صدورهم من غل ﴾ »** . (٣/ ١٢٩٢) .

[حسن بشواهده] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٥/ ٨/ ١٣٣) من طريق معمر عن قتادة قال : قال علىّ رضى الله عنه - فذكر بلفظ - : « إنى لأرجو ، فذكره » .

عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ٢١٧/ رقم ٩٠١) .

قلت : وهو ضعيف للانقطاع بين قتادة وعلىّ رضى الله عنه .

ورواه ابن سعد بإسناد فيه انقطاع ، وكذلك ابن أبى شيبة بإسناد متصل فيه أبان ابن عبد الله البجلي ، قال الحافظ : « صدوق ، فى حفظه لين » .

وعن الحرث الأعور الهمذانى قال : كنت عند علي بن أبي طالب إذ جاءه ابن

طلحة بن عبيد الله فقال له : مرحباً بك يا ابن أخي إليَّ ههنا ، فأقعده معه ثم قال : أما والله إني لأرجو أن أكون أنا وأبوك ممن قال الله ﴿ **ونزعنا ما في صدورهم من غل** ﴾ الآية . رواه الطبرانى في الأوسط والحرث ضعفه الجمهور وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . « المجمع » (١٤٩/٩) .

وأخرج سعيد بن منصور وابن مردويه عن علي قال : إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان والزبير وطلحة ممن قال الله ﴿ **ونزعنا ما في صدورهم من غل** ﴾ .

ابن المنذر وابن أبي حاتم ، عن أبي صالح موقوفاً عليه .

ابن مردويه من طريق النعمان بن بشير ، عن علي ﴿ **ونزعنا ما في صدورهم من غل** ﴾ قال : ذاك عثمان وطلحة والزبير وأنا .

وأخرج ابن مردويه من طريق مجاهد ، عن ابن عباس في قوله ﴿ **ونزعنا ما في صدورهم من غل** ﴾ الآية . قال نزلت في على وطلحة والزبير « الدر المنثور» (١٨٩/٤) .

٣٩٤ - قوله : عن أبي موسى قال : « كنا مع رسول الله - ﷺ - فى سفر - . وفى رواية غزاة - فجعل الناس يجهرون بالتكبير ، فقال رسول الله - ﷺ - : « أيها الناس أربعوا (أى أرفقوا وهونوا) على أنفسكم ، إنكم لستم تدعون أصم ولا غائباً ، إنكم تدعون سميعاً قريباً . وهو معكم » . (١٢٩٨/٢) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : « غزوة خيبر » . الفتح (٥٣٧/٧/ ح٤٣٠٥) ، وفى الجهاد ، باب : « ما يكره من رفع الصوت فى التكبير » . الفتح (١٥٧/٦/ ح٢٩٩٢) ، وفى الدعوات ، باب : « الدعاء إذا علا عقبة » ، وفى باب : « لا حول ولا قوة إلا بالله » الفتح (١٩١/١١، ٢١٧/ ح٦٣٨٤ ، ٦٤٠٩) ، وفى القدر ، باب : « لا حول ولا قوة إلا بالله » الفتح (٥٠٩/١١/

ح٦٦١٠) ، وفى التوحيد ، باب : ﴿ **وكان الله سميعاً بصيراً** ﴾ . الفتح (١٣/ ٣٨٤/ ح٧٣٨٦) .

ومسلم فى الذكر والدعاء ، باب : « استحباب خفض الصوت بالذكر » شرح النووى (٦/ ١٧/ ٢٥) ، وانظركتابنا « فتح الأعلى » رقم (٢٣) ، والبغوى فى شرح السنة (٥/ ٦٦) ، وأحمد فى المسند (٤/ ٤٠٢ ، ٤١٨) .

٣٩٥ – قوله : « ولو اجتمع الجن والإنس – على قلب رجل واحد – على طاعة الله ما زاد هذا فى ملكه شيئاً ، ولو اجتمع الإنس والجن –على قلب رجل واحد – على معصيته – سبحانه – ما نقصوا فى ملكه شيئاً » . (٣/ ١٣٣٧) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم والترمذى ، وتقدم برقم (٢٩٠) .

٣٩٦ – قوله : لقد قال الرجل العربى – بفطرته وسليقته – **حين سمع رسول الله – ﷺ – يدعو الناس إلى شهادة أن لا إلَه إلا الله وأن محمداً رسول الله : « هذا أمر تكرهه الملوك ! »** . (٣/ ١٣٤٨) .

[حسن] .

أخرجه أبو نعيم في «الدلائل » (ص / ٢٣٧ : ٢٤٢) من طريقين أتفقا فى أبان بن تغلب قال : ثنا عكرمة عن ابن عباس في قصه طويله وفيها قول المثنى بن حارثة « . . . وإنما نزلنا على عهد أخذه علينا كسرى أن لا نحدث حدثاً ولا نؤوي محدثاً ، لعل هذا الأمر الذي تدعو إليه تكرهه الملوك » إلخ .

قلت : وإسنادها حسن ، والطريقين يقوى بعضهما الآخر .

٣٩٧ – قوله : وقال له رجل آخر من العرب بفطرته وسليقته : **« إذن تحاربك العرب والعجم »** . (٣/ ١٣٤٨) .

بحثت عنه ولم أجده بهذا اللفظ ولكن وقع نحوه عند أبي نعيم في « الدلائل»

(ص /٢٤٣ - ٢٤٤) عن الكلبى قال : وأخبرنى عبد الرحمن العامرى عن أشياخ من قومه قالوا : فذكر في عرض النبي ﷺ نفسه على قبائل العرب حتى يبلغ دينه ورسالته ، وفيه قول بجرة بن قيس القشيرى لقومه لما قبلوا أن يمنعوا الرسول مما يمنعوا منه أنفسهم « ما أعلم أحداً من أهل هذه السوق يرجع بشيء أشر من شيء ترجعون به ، بدأتم لتنابذ الناس وترميكم العرب عن قوس واحد ... » إلخ القصة .

قال في « الإصابة » (٤/ ٣٤٣) : منقطع ضعيف . ونسبه في هامش «الدلائل» لسيرة ابن هشام (١/ ١٤٨) والطبري في تاريخه . وقد وقع مثل هذا من الصحابة عند العقبة الثانية انظر رقم (٥٢٤) .

٣٩٨ - قوله : وذلك هو تفسير رسول الله - ﷺ - : لقوله تعالى عن اليهود والنصارى : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله** ... ﴾ **الآية عندما سمعها منه عدى بن حاتم - وكان نصرانياً جاء ليسلم - فقال : يا رسول الله ما عبدوهم . فقال له رسول الله - ﷺ - : « بلى إنهم أحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم »** . . (٣/ ١٣٥٣) .

[حسن] .

تقدم تخريجه رقم (٣٧٤).

٣٩٩ - قوله : وقد وردت روايات شتى فى شأن هذه الآيات عن ابن عباس ، وعن سعيد بن جبير ، وعن قتادة ، وعن ابن إسحاق . . . رواها أبو جعفر بن جرير الطبرى فى تاريخه وفى تفسيره . (٣/ ١٣٥٩) .

أما أثر ابن عباس فأخرجه ابن جرير فى تفسيره (٦/ ٩/ ٢٤ ، ٢٥) قال : حدثنا المثنى قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : ثنى معاوية عن علىّ عن ابن عباس ، فذكر الآيات وموقف قوم فرعون منها .

وإسناده حسن عند المتابعة ، وقد تابعه العوفى عنده عن ابن عباس ، وفيه ما

تقدم ، وإسناده ضعيف لضعف عطية العوفى وابنه وحفيده ، وتابعه أيضاً عنده عكرمة عنه ، وفيه ذكر الضفادع فقط ، وإسناده ضعيف لضعف ابن حميد وهو محمد بن حميد بن حيان الرازى ، وعنده من طريق أبى سعد عن عكرمة عن ابن عباس وفيه ذكر الآيات إلا الجراد ومختصراً ، وإسناده ضعيف لضعف أبى سعد ، وهو سعيد بن المرزبان البقال .

قلت : ولعل هذه الطرق والمتابعات تقوى الأثر لا سيما وأن ضعفها قريب ، وليس بشديد . والله أعلم .

والأثر ذكره فى الدر المنثور (٣/٢٠٣ ، ٢٠٤) ونسبه لابن أبى حاتم ، وابن المنذر .

وأما ما روى عن سعيد بن جبير فقد أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٦/٩/٢٣) فقال : حدثنا ابن حميد قال : ثنا يعقوب القمى عن جعفر بن المغيرة عن سعيد ابن جبير ، فذكر نحو ما قاله ابن عباس فى ذكر الآيات ، وموقف قوم فرعون منها ، ومن موسى ، ومطولاً ، وإسناده ضعيف لضعف ابن حميد ، وقد مرّ ، وأخرج من طريق الحسين قال : ثنى حجاج عن أبى بكر قال : ثنى سعيد بن جبير فذكره مطولاً ، وفيه زيادات على رواية ابن حميد عنه ، ورواية ابن عباس رضى الله عنه ، وفى رواية القاسم عن الحسين بسنده عن سعيد بن جبير والحسن قالا ، فذكره مختصراً .

وأما ما رواه قتادة فأخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (١/٢٢١) ، وابن جرير فى تفسيره (٦/٩/٢٤) من طريق معمر عن قتادة ، وفيه ذكر الآيات مختصراً ، وإسناده صحيح ، وأخرجه ابن جرير من طريق بشر بن معاذ قال : ثنا يزيد بن زريع قال : ثنا سعيد عن قتادة ، فذكر الآيات وفيه موقف قوم فرعون من الآيات، وإسناده حسن فيه بشر بن معاذ ، وهو صدوق كما فى التقريب ص (١٢٤) .

وأما ما روى عن ابن إسحاق فأخرجه ابن جرير (٢٨) من طريق ابن حميد

قال : ثنا سلمة قال : قال محمد بن إسحاق : « آيات مفصلات » أى آيات يتبع بعضها بعضاً . هكذا مختصراً ، وإسناده ضعيف لضعف ابن حميد وقد مر .

وفى الباب عنده عن مجاهد ، والسدى ، وزيد بن أسلم ، ومحمد بن كعب القرظى .

٤٠٠ - قوله : وهذه واحدة منها : عن سعيد بن جبير قال : **« لما أتى موسى فرعون قال له : أرسل معى بنى إسرائيل ، فأبى عليه ، .... » إلخ** . (٣/ ١٣٥٩) .

[ضعيف] .

سبق تخريجها تحت رقم (٣٩٩) المتقدم قبل هذا .

٤٠١ - قوله : لقد كان عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - يقول لعماله على الأمصار موصياً لهم بالناس : **« ولا تضربوا أبشارهم فتذلوهم »** . (٣/ ١٣٦٤).

[يُحسن] .

روى نحوه ابن سعد فى « الطبقات » عن عطاء عن عمر ، وعطاء لم يدرك عمر رضى الله عنه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (١٢/ ٢٢٨/ ح١٢٩٦٧) ، وأحمد (١/ ٤١) ، وابن سعد في « الطبقات » (٣/ ١/ ٢٠١) ، والطبرى (٥/ ١٩) ، والبيهقى (٩/ ٤٢) .

جميعاً عن أبي نضرة ، عن أبي فراس ، عن عمر بن الخطاب مطولاً وفي آخره « ألا لاتضربوا المسلمين فتذلوهم ، ولا تجمروهم فتفتنوهم ، ولا تمنعوهم حقوقهم فتكفروهم ، ولا تنزلوهم الغياض فتضيغوهم » .

قال في « المجمع » (٥/ ٢١١) : في الصحيح طرف منه - رواه أحمد في حديث طويل ، وأبو فراس لم أر من جرحه ولا وثقه ، وبقية رجاله ثقات .

قال الحافظ : أبو فراس النهدى مقبول.

قال الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١/ ٢٧٨) : إسناده حسن . أبو فراس هو النهدى ؛ وسماه بعضهم « الربيع بن زياد » وفيه نظر ، وقال ابن سعد في « الطبقات » (٧/ ١/ ٨٩) : « وكان أبو فراس شيخاً قليل الحديث » . وقال في « الميزان » : لايعرف .

قلت : وهو لم ينفرد به عن عمر ، بل تابعه عطاء عند ابن سعد ، وعثمان بن عاصم كما يأتى .

وروى ابن جرير نحوه أيضاً بإسناد رجاله ثقات إلا أنه عن أبى حصين وهو عثمان بن عاصم عن عمر ، وأبو حصين الأغلب أنه لم يدرك عمر ، فقد مات سنة ١٢٨١ هـ ثم أنه يدلس أحياناً ، انظر « طبقات ابن سعد » (٣/ ٢٩٣) ، « تاريخ الطبرى » (٣/ ٢٠٤) .

٤٠٢ - قوله : « فلما أن ضرب ابن عمرو بن العاص - فاتح مصر وحاكمها المسلم - ظهر ابن قبطى من أهل مصر - لعل سياط الرومان كانت آثارها على ظهره ما تزال - غضب القبطى لسوط واحد يصيب ابنه - من ابن فاتح مصر وحاكمها - وسافر شهراً على ظهر ناقة ، ليشكوا إلى عمر بن الخطاب - الخليفة المسلم - هذا السوط الواحد الذى نال ابنه ! - وكان هو يصبر على السياط منذ سنوات قلائل فى عهد الرومان - » . (٣/ ١٣٦٤) .

عزاها الهندى فى « كنز العمال » لأبن عبد الحكم ، وأوردها ابن الجوزى فى « تاريخ عمر » كلاهما عن أنس بن مالك ، انظر « كنز العمال » (١٢/ ٦٦٠)، و« تاريخ عمر بن الخطاب » (ص ١٢٠) كذا عند السقاف.

(تنبيه) قال المؤلف - رحمه الله - في قوله تعالى : **﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾** .

قال فكيف كان هذا التجلى ؟ نحن لا نملك أن نصفه ولا نملك أن ندركه ، ولا نملك أن نستشرفه إلا بتلك اللطيفة التي تصلنا بالله ، حين تشف أرواحنا وتصفو ،

وتتجه بكليتها إلى مصدرها ، فأما الألفاظ المجردة فلا تملك أن تنقل شيئاً ، لذلك لا نحاول بالألفاظ أن نصور هذا التجلي ، ونحن أميل إلى اطراح كل الروايات التي وردت في تفسيره ، وليس منها رواية عن المعصوم ﷺ والقرآن الكريم لم يقل من ذلك شيئاً (٣/ ١٣٦٩) .

أقول : قوله « ولا نملك أن ندركه وأن تستشرفه إلا بتلك اللطيفة التي تصلنا بالله حين تشف أرواحنا وتصفو وتتجه بكليتها إلى مصدرها » إلخ كلامه باطل فإن إدراك تجلي الذات لا يقع في هذه الحياة وإنما يحصل استيلاء المعرفة على القلب فلا يشهد سوى معروفه ويحصل له نور تجلي معاني الأسماء الحسنى على القلب فتضيء به ظلمة القلب وقد ورد في الحديث الصحيح « واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت » رواه مسلم (١٨ :٥٦ بشرح النووى) انظر «مدارج السالكين » (جـ٣/ ١١٠) .

وأما قوله : « فأما الألفاظ المجردة فلا تملك أن تنقل شيئاً ونحن أميل إلى اطراح كل الروايات في تفسيره وليس منها رواية عن المعصوم ﷺ » إلخ فليس كما قال فقد ورد في الحديث ما يشير إلى شيء من ذلك وهو ما رواه الإمام أحمد وابن جرير والترمذي والحاكم وغيرهم عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ في قوله فلما تجلى ربه للجبل قال قال هكذا يعنى أنه أخرج طرف الخنصر قال أحمد أرانا معاذ فقال له حميد الطويل ما تريد إلى هذا يا أبا محمد قال فضرب صدره ضربة شديدة وقال من أنت حميد ومأأنت يا حميد يحدثنى به أنس بن مالك عن النبي ﷺ وتقول ما تريد إليه قال الترمذي حديث حسن صحيح غريب وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم والله أعلم .

٤٠٣ – قوله : « وذلك كما دخل رسول الله – ﷺ – مكة فى عام الفتح ساجداً على ظهر دابته » . (٣/ ١٣٨٢) .

[يُحسن] .

أخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٤٧) وقال حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبى .

البيهقى فى « دلائله » (٥/ ٦٨ ، ٦٩) من طريق عبد الله بن أبى بكر المقدمى، قال : حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت عن أنس قال : دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وذقنه على رحله متخشعاً .

قال فى المجمع (٦/ ١٦٩) : رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن أبى بكر المقدمى ، وهو ضعيف . قال الذهبى فى « الميزان » (٣/ ١١٢ ، ١١٣) و « عبد الله بن أبى بكر المقدمى ، أخو محمد يروى عن جعفر بن سليمان ، وحماد . قال بن عدى : ضعيف ، حدثناهُ عنه الحسن بن سفيان ، وأبو يعلى ، وكان أبو يعلى كلما ذكره ضعّفه ، وساق له الذهبى هذا الحديث فى « الميزان » من مناكيره .

وأخرج البيهقى له شاهد من طريق آخر عن أحمد بن عبد الجبار قال : ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال : ثنا عبد الله بن أبى بكر بن حزم قال : لما نزل رسول الله ﷺ بذى طوى ، ورأى ما أكرمه الله به من الفتح جعل رسول الله ﷺ يتواضع حتى أنه ليقول قد كاد عثنونه أن يصيب واسطة الرحل .

وإسناده حسن إلا أنه منقطع بين عبد الله بن أبى بكر بن حزم ، وبين النبى ﷺ وقد يكون معضل ، فعبد الله بن أبى بكر بن حزم ثقة من الخامسة.

وذكره الحافظ فى الفتح من طريق جعفر بن سليمان من حديث أنس قال : « دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وذقنه على رحله متخشعاً » (٧/ ٦١٢) .

وعزاه إلى الحاكم فى الإكليل .

٤٠٤ – قوله : عن ابن عباس قال : **« مسح ربك ظهر آدم فخرجت كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة ... فأخذ مواثيقهم ، وأشهدهم على أنفسهم : ﴿ ألست بربكم قالوا بلى ﴾** .

وقوله : وروى مرفوعاً وموقوفاً على ابن عباس . (٣/ ١٣٩٣) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٦/ ٩/ ٧٦) فقال :حدثنا عمران بن موسى قال : ثنا عبد الوارث قال : ثنا كلثوم بن جبر قال: « سألت سعيد بن جبير عن قوله : ﴿ **وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم** ﴾ قال : سألت عنها ابن عباس فقال : مسح ربك ظهر آدم فخرجت كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة بنعمان

هذا وأشار بيده ، فأخذ مواثيقهم ، وأشهدهم على أنفسهم : ﴿ **ألست بربكم قالوا بلى** ﴾ .

وإسناده حسن فيه عمران بن موسى ، قال فى الجرح (٣٠٥/٣/٦) : صدوق، وكلثوم بن جبر قال فيه الذهبى : وثقه أحمد وابن معين . وقال النسائى: ليس بالقوى . الميزان (٣٣٣/٤) ، وذكر له هذا الحديث ونسبه للحاكم فى المستدرك ، وقد تابع عطاء بن السائب كلثوم بن جبر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بنحوه ، وهى متابعة غير قوية ، فيها عمران بن عيينه وهو صدوق وله أوهام ، وكذلك عطاء بن السائب مختلط وسمع من سعيد بن جبير وكان يرفع عنه أشياء لم يكن يرفعها .

وتابعهما حبيب ابن أبى ثابت عن سعيد بسنده بنحوه ، وزاد فيه : « فقال لأصحاب اليمين : ادخلوا الجنة بسلام . وقال للآخرين : ادخلوا النار ولا أبالى» وفى سنده يحيى بن عيسى ، قال أبو حاتم : ما أقرب حديثه . وقال ابن معين : ليس بشئ . الجرح (١١/٨/٢/٤) . وقال الحافظ : صدوق يخطئ . التقريب (ص ٥٩٥) ، وبقية رجال إسناده ثقات .

وهى متابعة غير قوية إلا أنها تتقوى بما قبلها .

ثم تابعهم على هذا على بن بذيمه عن سعيد بن جبير بسنده عنه بنحوه ، وهى متابعة جيدة وإن كانت من طريق المسعودى ، وقد اختلط بآخره ، إلا أنها مروية من طريق وكيع عن المسعودى عن على به ، وسماع وكيع من المسعودى بالكوفة قديم ، فسماعه جيد صحيح كما قال ابن معين ، ومعاذ بن معاذ ، والحاكم ، ويشهد لها أيضاً ما تقدم ، وكلها عند ابن جرير فى تفسيره .

وأخرج عبد الرزاق فى تفسيره (٢٢٦/١ ، ٢٢٧) من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **وإذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم** ﴾ الآية قال : « مسح الله على صلب آدم فأخرج من صلبه ما يكون من

ذريته إلى يوم القيامة ، وأخذ ميثاقهم أنه ربهم فأعطوه ذلك ، فلا يسأل أحد كافراً ولا غيره من ربك إلا قال الله » وقال معمر : وكان الحسن يقول مثل ذلك.

قال الذهبى فى الميزان (٥/ ٣ ، ٥) قال البخارى : قال علىّ : حدثنا يحيى عن سفيان قال : قال لى الكلبى : كل ما حدثتك عن أبى صالح فهو كذب . وقال ابن حبان : « يروى عن أبى صالح عن ابن عباس التفسير ، وأبو صالح لم ير ابن عباس ولا سمع الكلبى من أبى صالح إلا الحرف بعد الحرف . . . » .

والأثر ذكره فى الدر (٣/ ٢٥٩) ، ونسبه لعبد الرزاق وابن المنذر عن ابن عباس .

قال ابن كثير في « تفسيره » (٢/ ٢٥١) :وقد روى هذا الحديث النسائى في كتاب التفسير من سننه عن محمد بن عبد الرحيم صاعقة عن حسين بن محمد بن المروزي به ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم من حديث حسين بن محمد به إلا أن ابن أبي حاتم جعله موقوفاً . أخرجه الحاكم في مستدركه من حديث حسين بن محمد وغيره عن جرير بن حازم عن كلثوم بن جبير به . وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبير هكذا قال وقد رواه عبد الوارث عن كلثوم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فوقفه . وكذا رواه إسماعيل بن علية ووكيع عن ربيعة بن كلثوم عن جبير عن أبيه به . وكذا رواه عطاء بن السائب وحبيب بن أبي ثابت وعلى بن بذيمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وكذا رواه العوفى وعلى بن أبي طلحة عن ابن عباس فهذا أكثر وأثبت والله أعلم . وقال ابن جرير حدثنا ابن وكيع حدثنا أبي عن أبي هلال عن أبي حمزة الضبعى عن ابن عباس قال أخرج الله ذرية آدم من ظهره كهيئة الذر وهو في أذئ من الماء . وقال أيضاً حدثنا على بن سهل حدثنا ضمرة بن ربيعة حدثنا أبو مسعود عن جرير قال مات ابن الضحاك بن مزاحم ابن ستة أيام قال فقال يا جابر إذا أنت وضعت ابنى في لحده فأبرز وجهه وحل عنه عقده فإن ابني مجلس ومسؤول ففعلت به الذي أمر فلما فرغت قلت يرحمك الله عما يسئل ابنك من يسأله إياه قال يسأل عن الميثاق الذي أقر به في صلب آدم قال حدثنى ابن عباس

إن الله مسح صلب آدم فاستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وتكفل لهم بالأرزاق ثم أعادهم في صلبه فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق يومئذ فمن أدرك منهم الميثاق الآخر فوفى به نفعه الميثاق الأول ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يقر به لم ينفعه الميثاق الأول ومن مات صغيراً قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول علي الفطرة فهذه الطرق كلها مما تقوى وقف هذا على ابن عباس والله أعلم .

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم واللالكائى في « السنة » عن ابن عباس في قوله ﴿ وإذ أخذ ربك ﴾ الآية. قال : إن الله خلق آدم ثم أخرج ذريته من صلبه مثل الذر ، فقال لهم : من ربكم ؟ فقالوا : الله ربنا . ثم أعادهم في صلبه حتى يولد كل من أخذ ميثاقه لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم إلى أن تقوم الساعة. « الدر » (٣/ ٢٥٩) .

أما المرفوع فقد أخرجه أحمد والنسائى وابن جرير وابن مردويه والحاكم وصححه والبيهقى فى الأسماء والصفات عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال « إن الله أخذ الميثاق من ظهر آدم بنعمان يوم عرفة فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها فنثرها بين يديه كالذر ثم كلمهم قُبلاً قال ألست بربكم قالوا بلى » إلى قوله « المبطلون » وأخرجه ابن جرير وابن منده فى كتاب « الرد على الجهمية » عن عبد الله بن عمر مرفوعاً بنحوه . (الدر ٣/ ٢٦١) .

٤٠٥ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال رسول الله - ﷺ - : **« كل مولود يولد على الفطرة » - وفى رواية : « على هذه الملة » - فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تولد بهمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ؟ »** . (٣/ ١٣٩٤) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى الموطأ (١/ ٢٠٧) ، والبخارى فى الفتح(٣/ ٢٩٠/ ح١٣٨٥)، كتاب الجنائز ، باب : « ما قيل فى أولاد المشركين » . والفتح (٨/ ٣٧٢/ ح٤٧٧٥) كتاب التفسير .

ومسلم (م٦/ جـ١٦/ ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢١٠) ، كتاب القدر ، باب : « معنى كل مولود يولد على الفطرة » . وأبو داود (٤/ ٢٢٩/ ح٤٧١٤)

كتاب السنة ، باب : « ذرارى المشركين » . والترمذى (٤/ ٤٤٧/ ح٢١٣٨) كتاب القدر ، باب : « فى كل مولود يولد على الفطرة » ، والترمذى فى صحيحه (٢/ ٢٢٥/ ح١٧٣٧) كتاب القدر ، باب : « فى كل مولود يولد على الفطرة » . وأحمد فى مسنده (٢/ ٢٣٣ ، ٢٨٢ ، ٣٧٥ ، ٣٩٣ ، ٤١٠ ، ٤١٨) . وابن حبان (١/ ١٦٩ - ١٧٠/ ح١٢٨ - ١٢٩ - ١٣٠) « الإحسان » كتاب الإيمان ، باب: الفطرة . والبغوى فى شرح السنة (١/ ١٥٩) ، جميعاً من حديث أبي هريرة .

قال الحافظ في « الفتح » (٣/ ٢٩٢) : وأخرجه الذهلى في « الزهريات » من طريق الأوزاعى عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

وقال في موضع آخر (٣/ ٢٩٥) : وعن مسلم كما تقدم في روايته « حتى يعرب عنه لسانه » ، ثم وجدت أبا نعيم في مستخرجه على مسلم أورد الحديث من طريق كثير بن عبيد عن محمد بن الحرب عن الزبيدى عن الزهرى بلفظ « ما من مولود يولد في بنى آدم إلا يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه » الحديث .

وكذا أخرجه ابن مردويه من هذا الوجه ، وهو عند مسلم عن حاجب بن الوليد عن محمد بن حرب بلفظ : « ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، أبواه يهودانه » الحديث .

ذكره في « الدر » (٥/ ٢٩٩) ونسبه زيادة على ما تقدم أبي حاتم وابن مردويه.

وله شاهد عند أحمد (٣/ ٤٣٥) والبيهقي في السنن (٩/ ١٣٠) من طريق الحسن عن الأسود بن سريع مرفوعاً وفيه « والذي نفس محمد بيده ما من نسمة تولد إلا على الفطرة ، حتى يعرب عنها لسانها » وسيأتى المزيد من تخريجه في الحديث الاتى .

ونسبه في « الدر » العبد الرزاق وابن أبي شيبة والنسائى والحاكم وصححه وابن مردويه . وشاهد آخر عند أحمد (٣/ ٣٥٣) من طريق هاشم حدثنا أبو

جعفر عن الربيع بن أنس عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً بنحو ما تقدم ، وزاد في آخر « إما شاكراً وإما كفوراً » .

٤٠٦ - قوله : عن عياض بن حمار قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **يقول الله: إني خلقت عبادى حنفاء ، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم** » . (٣/ ١٣٩٤) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم (٢٨٦٥) ، والطبرانى فى الكبير (١٧/ ٣٥٨/ ح٩٨٧) ، وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٠٨٨) ، وأحمد (٤/ ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٦) ، وأورده البغوى فى شرح السنة (١/ ١٥٨) ، وابن حبان فى صحيحه (٢/ ٢٣) وسكت عليه الحافظ في « الفتح »(٣/ ٢٩٣) وقال وزاد غير عياض « حنفاء مسلمين » .

٤٠٧ - قوله : عن الأسود بن سريع من بنى سعد قال: « **غزوت مع رسول الله - ﷺ - أربع غزوات ، قال : فتناول القوم الذرية بعدما قتلوا المقاتلة ، فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فاشتد عليه ، ثم قال : « ما بال أقوام يتناولون الذرية ؟ » ، فقال رجل : يا رسول الله أليسوا أبناء المشركين ؟ فقال : « إن خياركم أبناء المشركين ! ألا إنها ليست نسمة تولد إلا ولدت على الفطرة ، فما تزال عليها حتى يبين عنها لسانها، فأبواها يهودانها وينصرانها » قال الحسن : لقد قال فى كتابه : ﴿ وإذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم ﴾ الآية** » . (٣/ ١٣٩٤) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٥) ، و(٤/ ٢٤) ، والدارمى (٢/ ٢٢٣) ، والطبرانى فى الكبير (١/ ٢٨٣/ ح٨٢٦ ، ٨٢٧) ، والحاكم (٢/ ١٢٣) ، والبيهقى (٩/ ٧٧) ، والطبرى (١٣/ ٢٣١ - شاكر) من طريق الحسن عن الأسود بن سريع عن النبى ﷺ ، فذكره .

قال الحاكم : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى . وقد وقع عند الدارمى (الحسين عن الأسود) وهو خطأ ، والصواب ما وقع عند من رووه عن الحسن ، وقد صرح الحسن بالتحديث فى رواية الحاكم، فانتفت علة تدليسه ولله الحمد .

ورواه عبد الرزاق فى المصنف (٩٣٨٢ ، ١٠٤٢) ، وذكره الهيثمى فى المجمع (٣١٦/٥) وقال : رواه أحمد والطبرانى في الكبير والأوسط وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح .

٤٠٨ - قوله : « وقد تضافرت الروايات على أنهم كانوا يعرفون الحق فى أمر رسول الله - ﷺ - وأنهم ما كانوا يملكون أن يمنعوا أنفسهم عن الاستماع لهذا القرآن والتأثر به أعمق التأثر .. وقصة الأخنس بن شريق ، وأبى سفيان بن حرب ، وعمرو بن هشام - أبى جهل : ..... » . (١٤٠٤/٣) .

[ضعيف] .

تقدمت القصة وتخريجها حديث رقم (٣٥٤) ، (٣٥٥) .

٤٠٩ - قوله : ولقد ورد عن بعض صحابة رسول الله - ﷺ - : **« كنانؤتى الإيمان قبل أن نؤتى القرآن »** . (١٤١٠/٣) .

[صحيح] .

الأثر أخرجه الحاكم فى مستدركه (٣٥/١) عن ابن عمر بلفظ « لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها ومايبنغى أن يوقف عنده فيها كما تعلمون أنتم القرآن ثم قال لقد رأيت رجالاً يؤتى أحدهم القرآن فيقرأ مابين فاتحته إلى خاتمته مايدرى مأأمره ومازاجره وماينبغى أن يوقف عنده منه ينثره نثر الدقل » .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علة ولم يخرجه وأقره الذهبى والحديث أخرجه الطبرانى أيضاً فى « الأوسط » كما فى (مجمع البحرين) (٤٢٣/١) وأبو جعفر النحاس فى كتاب (القطع والإئتناف) ص ٨٧، وأبو عمر فى كتابه (المكتفى) ص ١٢٤ .

٤١٠ - قوله : « لقد كان أبو بكر - رضى الله عنه يردد ، والمشركون ليتناولونه بالأذى ، ويضربون وجهه الكريم بالنعال المخصوفة يحرفونها إلى عينيه ووجهه حتى تركوه وما يعرف له فم من عين ! .. كان يردد طوال هذا الاعتداء المنكر الفاجر على أكرم من أقلت الأرض بعد رسول الله - ﷺ - : « رب ما أحلمك ! رب ما أحلمك ! رب ما أحلمك ! » . (١٤١٦/٣) .

[يُحسن] .

ذكرها ابن كثير في البداية والنهاية (٣/ ٣٠) ، وذكرها صاحب حياة الصحابة (١/ ٢٦٢)، ونسبه لابن حجر في الإصابة (٤/ ٤٤٧) ولم أجدها في مظانها .

وما ذكره الكاندهلوى ليس فيه إلا ضرب أبي بكر بالنعال على وجهه حتى ما عرف وجهه من أنفه ، وذلك لما قام أبو بكر خطيباً في المشركين .

وذكره في موضع آخر نقلاً عن البداية (٣/ ٩٥) من طريق ابن اسحاق عن القاسم وفيه « أي رب ما أحلمك ثلاثاً » .

وذكر الهيثمى في المجمع (٦/ ١٦، ١٧) عن أسماء بنت أبي بكر ، وفيه . . (قالت فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا جاء معه وهو يقول تباركت يا ذا الجلال والإكرام) .

قال الهيثمى : رواه أبو يعلى ، وفيه تدروس جد أبي الزبير ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات) . قلت : وهي قصة أخرى غير التي أرادها المؤلف إنما وقع ذلك لما قام المشركون إلى النبي ﷺ ، فاعترضهم أبو بكر بقوله : « اتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم » وذكرها عن أنس (٦/ ١٧) عند أبي يعلى وفي آخر (فقالوا : من هذا ؟ فقالوا : أبو بكر المجنون) وعند البزار زاد فيه (فتركوه ، وأقبلوا على أبي بكر) .

كلاهما عن أنس ، وقال : رجاله رجال الصحيح .

وهى عند الحاكم في المستدرك (٣/ ٧٠) عن أنس وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى . وهو عند أبي نعيم في الحلية (١/ ٣١) وابن عبد البر في « الاستيعاب » (٢/ ٢٤٧) عن أسماء بنت أبي بكر .

وقصة دفاع أبي بكر عن النبي ﷺ أخرجها البخارى عن عبد الله بن عمرو في مناقب الأنصار / باب ما لقى النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة .

الفتح (٧/ ٢٠٣/ ح٣٨٥٦) .

والحديث تقدم تخريجه برقم (٣٦٦) .

٤١١ - قوله : ولقد كان عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - يقول ، وقد تناوله المشركون بالأذى - لأنه أسمعهم القرآن فى ناديهم إلى جوار الكعبة - حتى تركوه وهو يترنح لا يصلب قامته ! .. كان يقول بعد هذا الأذى المنكر الفاجر الذى

ناله : « والله ماكانوا أهون عليّ منهم حينذاك ! » . (١٤١٦/٣) .

[مرسل] .

أخرجه ابن إسحاق (ص ١٨٦) ، والطبرى فى تاريخه (٢/ ٣٣٤) ، وابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٣٩ ، ٣٧) .

عن القاسم بن عبد الرحمن ، وهو مرسل .

وابن هشام فى السيرة (١/ ٣٣٦) من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه قال : « أول من جهر بالقرآن بعد الرسول ﷺ بمكة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، فذكر القصة بطولها . وهو مرسل ، فعروة لم يدرك زمن القصة .

وذكره في « الإصابة » (٢/ ٣٦١) عن ابن إسحاق عن يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه بمثله .

٤١٢ - قوله : ولقد كان عبد الله بن مظعون - رضى الله عنه - يقول ، وقد خرج من جوار عتبة بن ربيعة المشرك ، وقد تجمع عليه المشركون - بعد خروجه من جوار عتبة - **فآذوه حتى خسروا عينه .. كان يقول لعتبة وهو يراه فى هذه الحال فيدعوه أن يعود إلى جواره : « لأنا فى جوار من هو أعز منك ! » .. وكان يرد على عتبة إذ قال له : « يا ابن أخى لقد كانت عينك فى غنى عمًّا أصابها! » .. يقول : « لا والله ، وللأخرى أحق لما يصلحها فى سبيل الله ! »** .(١٤١٦/٣)

[مرسل ضعيف] .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٩/ ٢١ - ٢٤/ ح٨٣١٦) ، من طريق ابن لهيعة عن أبى الأسود عن عروة ، فذكره بطوله ، وفيه ذكر الهجرة الأولى إلى الحبشة، وقصة الغرانيق ، وقدومهم من الحبشة ، وفيه قصة عثمان بن مظعون مع الوليد ابن المغيرة ، بخلاف ما ذكره الشيخ سيد رحمه الله .

وفيها أن المجير هو الوليد بن المغيرة ، والمستجير هو عثمان بن مظعون .

قال فى «المجمع» (٦/ ٣٤) : رواه الطبرانى هكذا مرسلاً ، وفيه ابن لهيعة أيضاً، وقال فى موضع آخر (٧/ ٧٢) : « ولا يحتمل هذا من ابن لهيعة » .

وأخرجه البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٢٨٥ - ٢٩٣) من مرسل موسى بن عقبة مطولاً بنحو رواية عروة .

وذكرها ابن هشام فى «السيرة» (١/ ٣٩١ ، ٣٩٢) عن ابن إسحاق ، وأخرجها أبو نعيم فى «الحلية» (١/ ١٠٣) ، وليس فيها ذكر الغرانيق ، وهى عند ابن كثير فى «البداية والنهاية» (٣/ ٩٣) .

وذكره الحافظ في «الإصابة » (٢/ ٤٥٧) عن ابن إسحاق أنه رجع من الحبشة ثم دخل في جوار الوليد بن المغيرة ، وهذا يؤيد رواية الطبرانى ، وذكر ابن الجوزى في « صفة الصفوة » (١/ ٢٣٣) وذكر أن سبب نقض عثمان بن مظعون وخروجه من جوار الوليد بن المغيرة ما يراه من البلاء الشديد الواقع على المسلمين المستضعفين ، وهو يغدو ويروح في أمان من الوليد ، فقال : « والله إن غدوى ورواحى آمناً بجوار رجل من أهل الشرك ، وأصحابي وأهل ديني يلقون من الأذى والبلاء ما لا يصيبنى ، لنقص كبير في نفسى فمشى إلى الوليد وخرج من جواره .

٤١٣ - قوله : عن أبى هريرة أن رسول الله - ﷺ - **انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة ، فقال : « هل قرأ أحد منكم معي آنفاً به » ؟ قال رجل : نعم يا رسول الله ، قال : « إنى أقول : ما لى أنازع القرآن » ، فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله - ﷺ - فيما جهر فيه بالقراءة من الصلاة حين سمعوا ذلك من رسول الله - ﷺ»** . (٣/ ١٤٢٤) .

[صحيح] .

أخرجه مالك فى «الموطأ» (١/ ٨٦ ، ٨٧) فى الصلاة ، باب : « ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به » . وأحمد (٢/ ٢٤٠ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٣٠١ ، ٤٨٧) ، وأبو داود فى الصلاة ، باب : « من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام » (١/ ٢١٦ / ح٨٢٦) ، والترمذى فيه ، باب : « ما جاء فى ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة (ح٣١٢) صحيح الترمذى (١/ ١٠٠/ ح٢٥٧) ، والنسائى (٢/ ١٤٠) بنفس ترجمة مالك . والطحاوى فى «شرح معانى الآثار» (١/ ٢١٧) فى القراءة خلف الإمام . وابن حبان فى «صحيحه»

(الإحسان ٣/ ٦٢/ ح١٨٤٦) ، والبيهقي في « السنن » (٢/ ١٥٧) والبغوى فى «شرح السنة» (٣/ ٨٣/ ح٦٠٧) .

جميعاً من طريق مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثى عن أبى هريرة مرفوعاً به .

قال الترمذى :هذا حديث حسن . وصححه ابن حبان ، وأبو حاتم الرازى.

وصححه الشيخ شاكر فى «المسند» ، والألبانى فى «صفة صلاة النبى ﷺ » ، والأرناؤوط فى «شرح السنة ».

قال الحافظ في « التلخيص » (١/ ٢٣١) : رواه مالك في « الموطأ » والشافعى عنه وأحمد والأربعة وابن حبان من حديث الزهرى .... وقوله « فانتهى » إلى آخره مدرج في الخبر من كلام الزهرى ، بينه الخطيب ، واتفق عليه البخارى في التاريخ ، وأبو داود ويعقوب بن سفيان والذهلى والخطابى وغيرهم .

وصنيع الشيخ الألبانى في صفة صلاة النبى ﷺ يشعر أنه من كلام أبي هريرة ونسبه هكذا للبخارى في « جزئه » وأبو داود وأحمد وقال : وحسنه الترمذى والدارقطنى .

وذكر في آخره « وقرءوا في أنفسهم سراً فيما لا يجهر فيه الإمام » ونسبها إلى مالك والحميدى والبخارى في « جزئه » وأبو داود والمحاملى (٦/ ١٣٩/ ١) وحسنه الترمذى ، وصححه أبو حاتم الرازى وابن حبان وابن القيم .

قال البيهقى : قال على بن المدينى : قال سفيان : ثم قال الزهرى شيئاً لم احفظه انتهى حفظى إلى هذا - يعنى بدون قوله « فانتهى الناس إلخ » - وقال معمر عن الزهرى : « فانتهى الناس » إلخ وقال مسدد في حديثه : قال معمر فانتهى الناس » إلخ ، وقال ابن السرح في حديثه : قال معمر عن الزهرى : قال أبو هريرة : فذكرها . وقال عبد الله بن محمد الزهرى : قال سفيان : وتكلم الزهرى بكلمة لم أسمعها ، فقال معمر : أنه قال : فانتهى الناس .

وقال أبو داود : وروى عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهرى وانتهى حديثه إلى قوله « مالى أنازع القرآن » ورواه الأوزاعى عن الزهرى قال فيه : قال الزهرى :

فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرأون معه فيما يجهر به . قال أبو داود : سمعت محمد بن يحيى بن فارس يقول : قوله « فانتهى الناس » من كلام الزهرى ، قال الشيخ : وكذا قاله محمد بن إسماعيل البخارى في التاريخ قال : هذا الكلام من قول الزهرى .

قلت : وهذا يخالف صنيع الألبانى - حفظه الله - من جعله من كلام أبي هريرة، ودلل البيهقي على أنه من كلام الزهرى برواية الأوزاعى عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، فذكر الحديث وفي آخره قال الزهرى : فاتعظ المسلمون إلخ » وستأتى هذه الرواية عند ابن حبان .

قلت : ولقد تابع مالك على هذا كل من سفيان عند أبى داود (ح٨٢٧) بالشك فى اسم الصلاة ، وبمعناه وقال البيهقى : قال على : قال لي سفيان يوماً: فنظرت في شيء عندى فإذا هو صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بلا شك. والليث عند ابن حبان (ح١٨٤) ، وعنده أيضاً من طريق الفريابى عن الأوزاعى قال : حدثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، فذكره مرفوعاً .

ومن طريق الوليد قال : حدثنا الأوزاعى عن الزهرى عن من سمع أبا هريرة به .

قال أبو حاتم : هذا خبر مشهور للزهرى من رواية أصحابه عنه عن ابن أكيمة عن أبى هريرة ، ووهم الأوزاعى - إذ الجواد يعثر - فقال عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، فعلم الوليد بن مسلم أنه وهم ، فقال : عمن سمع من أبى هريرة ، ولم يذكر سعيداً .

وقال البيهقي : أنه لم يحفظ إسناده - يعنى الأوزاعى .

ورواه ابن أخى الزهرى عن عمه الزهرى عند البيهقى فقال فيه : أخبرنى عبد الله بن هرمز ، عن عبد الله بن بحينة وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فذكر بمثل حديث أبي هريرة المتقدم .

قال يعقوب بن سفيان : هذا خطأ لا شك فيه ولا ارتياب ، ورواه مالك ،

ومعمر ، وابن عيينة ، والليث بن سعد ، ويونس بن يزيد ، والزبيدى كلهم عن الزهرى عن ابن أكيمة عن أبي هريرة .

قلت : يشير بذلك إلى مخالفة ابن أخي الزهرى لكل هؤلاء حيث جعله عن الزهرى عن عبد الله بن هرمز ، عن عبد الله بن بحينة ، والمحفوظ أنه عنه عن ابن أكيمة عن أبي هريرة .

قال البيهقى : في صحة هذا الحديث عن النبي ﷺ نظر ، وذلك لأنه من رواية ابن أكيمة الليثى وهو رجل مجهول لم يحدث إلا بهذا الحديث وحده ، ولم يحدث عنه غير الزهرى ، ولم يكن عند الزهرى من معرفته أكثر من أن رآه يحدث سعيد بن المسيب .

ثم ساق بسنده إلى الحميدي قال : هذا حديث رواه رجل مجهول لم يرو عنه غيره قط .

وتعقبه ابن التركمانى فأجاد قال : « أخرج حديثه ابن حبان في صحيحه ، وحسنه الترمذى ، وقال : اسمه عمارة ، ويقال عمر . وأخرجه أيضاً أبو داود ولم يتعرض له بشىء ، وذلك دليل على حسنه عنده كما عرف . وفي « الكمال» لعبد الغنى : روى عن ابن أكيمة مالك ومحمد بن عمرو ، وقال ابن سعد : توفى سنة إحدى ومائة وهو ابن تسع وسبعين . وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : صحيح الحديث ، حديثه مقبول ، وقال ابن حبان في صحيحه : اسمه عمرو هو وأخوه عمر . وقال ابن معين : روى عنه محمد بن عمرو وغيره، وحسبك برواية ابن معين عنه .وفي « التمهيد » كان يحدث في مجلس سعيد بن المسيب وهو يصغى إلى حديثه وتحديثه . قال : هو ابن شهاب. وذلك دليل على جلالته عندهم وثقته . انتهى كلامه وهذا كله ينفى الجهالة عنه .

ثم قال البيهقى : الثابت عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب ، عن أبي هريرة مرفوعاً « من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج » ثم قال أبو هريرة لأبي السائب : يا فارس اقرأ بها في نفسك .

قال البيهقى : وأبو هريرة راوى الحديثين دليل على ضعف رواية ابن أكيمة .

وتعقبه ابن التركماني فقال : مذهب الشافعي والمحدثين ، أن الراوى إذا روى حديثاً ثم خالف كان العبرة لما روى لا لما رأى ، ولا يكون رأيه جرحاً في الحديث ، فكيف تكون فتوى أبي هريرة دليلاً على ضعف حديثه المرفوع ؟ .

وللحديث شواهد عن عمر عند البيهقى وابن مسعود عند الخطيب (١١/ ٤٢٦) التاريخ .

وعمران ابن حصين ، وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك عند ابن حبان وانظر حديث عبادة بن الصامت وأنس في « التلخيص » .

٤١٤ - قوله :عن بشير بن جابر قال : « **صلى ابن مسعود ، فسمع ناساً يقرأون مع الإمام ، فلما انصرف قال : « أما آن لكم أن تفهموا ؛ أما آن لكم أن تعقلوا : ﴿ إذا قرئ القرآن فاستمعوا له وانصتوا لعلكم ترحمون ﴾ كما أمركم الله»!** (٣/ ١٤٢٤) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن جرير الطبرى (٦/ ٩/ ١١٠) قال : حدثنا أبو كريب ، قال : ثنا المحاربى عن داود بن أبى هند عن بشير بن جابر ، فذكره .

وهو إسناد لا بأس به ، غير أنى لم أعرف بشير بن جابر .

والأثر ذكره السيوطى فى الدر (٣/ ٢٨٥) ، ونسبه لعبد بن حميد، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ .

ولكن له شاهداً عند ابن أبى شيبة ، والطبرانى فى الأوسط ، وابن مردويه ، والبيهقي (٢/ ١٦٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان وشعبة عن منصور عن أبى وائل عن ابن مسعود أنه قال فى القراءة خلف الإمام : « أنصت للقرآن كما أمرت ، فإن الصلاة شغلاً وسيكفيك ذلك الإمام » .

قلت : وإسناده صحيح ، على شرط الشيخين .

٤١٥ - قوله : « نقلاً عن القرطبى هذا ، وقال : نزل فى الصلاة **روى عن**

ابن مسعود وأبى هريرة وجابر والزهرى وعبيد الله بن عمير وعطاء بن أبى رباح وسعيد بن المسيب .. » . (٣/ ١٤٢٤) .

فأما أثر ابن مسعود فتقدم وسيأتى .

وأما ما ورد عن أبى هريرة فأخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١١٠) والدارقطني في «السنن » (١/ ٣٢٦)، والواحدى فى أسباب النزول (١٧١) ، من طريق عبد الله ابن عامر قال : ثنى زيد بن أسلم عن أبيه عن أبى هريرة عن هذه الآية : ﴿ **وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا** ﴾ قال : نزلت فى رفع الصوت وهم خلف رسول الله فى الصلاة .

وعبد الله بن عامر هو الأسلمى المدينى كنيته أبو عامر ، ضعفه أحمد ، وابن معين ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة كما فى «الجرح» (١٢٣/٢/٣) .

وذكره فى «الدر» (٣/ ٢٨٥)، ونسبه لابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه، وابن عساكر عن أبى هريرة .

وله شاهد عند ابن جرير فى «التفسير» (٦/ ٩/ ١١٠ ، ١١١) والبيهقي (٢/ ١٥٥) من ثلاث طرق :

الأولى : عن حفص بن غياث .

والثانية : عن أبى خالد الأحمر .

والثالثة : عن عبد العزيز بن مسلم

جميعاً عن إبراهيم الهجرى عن أبى عياض عن أبى هريرة قال : كانوا يتكلمون فى الصلاة ، فلما نزلت - فى رواية حفص - (هذه الآية) : ﴿ **وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا** ﴾ فى رواية حفص : (والآية الأخرى : امروا بالإنصات) . وفى رواية أبى خالد : (قال : هذا فى الصلاة) .

وإبراهيم الهجرى هو ابن مسلم ، ضعفه ابن معين والنسائى ، ولم يقوه أبو حاتم ، وقوّم أحاديثه ابن عدى ، ولينه ابن حجر . «الميزان» (١/ ٦٥) .

«التقريب» (ص ٩٤) ، وبقية رجال الإسناد ثقات ، إلا أبو خالد الأحمر ، وهو سليمان بن حبان فهو صدوق يخطىء ، وقد تابعه حفص بن غياث وهو ثقة ، والأثر يقوى ما قبله فهو فى مرتبة الحسن إن شاء الله ، لا سيما إذا جمع إليه أثر ابن مسعود السابق والآتى إن شاء الله ، والله أعلم .

والأثر ذكره فى «الدر» (٣/ ٢٨٦) ، وعزاه لابن أبى شيبة فى المصنف ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى «سننه» عن أبى هريرة .

أما أثر جابر بن عبد الله ، فلم أجده إلا ما وقع عند عبد الرزاق في « تفسيره» (١/ ٢٣٠/ ح٩٧٩) ، عن الثورى ، عن جابر بن عبد الله قال : وجب الإنصات في اثنتين : في الصلاة ويوم الجمعة والإمام يخطب . وأخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١١٢) من نفس الطريق ولكن قال فيه :عن جابر ، عن مجاهد فذكره . فالله أعلم بالصواب .

وأما ما روى عن الزهرى ، فأخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١١١) ، قال : حدثنى المثنى قال : ثنا سويد قال : ثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى قال : « لا يقرأ من وراء الإمام فيما جهر به من قراءة الإمام ، وإن لم يسمعهم صوته ، ولكنهم يقرأون فيما لم يجهر به سراً فى أنفسهم ، ولا يصلح لأحد خلفه أن يقرأ معه فيما يجهر به سراً ولا علانية ، قال الله : ﴿ **وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون** ﴾ .

قلت : والأثر رجال إسناده ثقات إلا أنه من رواية يونس وهو ابن يزيد الأيلى أبو يزيد القرشى ، وهو ثقة ، وفى روايته عن الزهرى وهماً قليلاً كما فى «التقريب» (ص ٦١٤) .

وفى الباب عن الزهرى مرسلاً قال : كان النبي ﷺ يقرأ، ورجل يقرأ ، فنزلت : ﴿ **وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا** ﴾ ، وذكره فى «الدر»

(٣/٢٨٦)، ولم ينسبه إلا لابن جرير ، وهو مرسل ضعيف .

أما ما روى عن عبيد الله بن عمير ، وعطاء بن أبى رباح . فأخرجه ابن جرير (٦/٩/ ١١٠) قال : حدثنا حميد بن مسعدة قال : ثنا بشر بن المفضل قال : ثنا الجريرى عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : رأيت عبيد بن عمير ، وعطاء بن أبى رباح يتحدثان ، والقاص يقص ، فقلت : ألا تسمعان إلى الذكر وتستوجبان الموعود . قال : فنظرا إلىّ ، ثم أقبلا على حديثهما ، قال : فأعدت ، فنظرا إلىّ ثم أقبلا على حديثهما . قال : فأعدت الثالثة . قال : فنظرا إلىّ فقالا : إنما ذلك فى الصلاة : ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .

وهذا الإسناد رجاله كلهم ثقات ، غير حميد بن مسعدة فهو صدوق كما فى «التقريب» (ص ١٨٢) .

والجريرى هو سعيد بن إياس ثقة إلا أنه تغير حفظ قبل موته ، وهذا غير ضار فرواية بشر بن المفضل عنه فى الصحيحين ، وهذا يعنى أنها صحيحة أى أنها قديمة أيضاً ، وعلى هذا فالحديث حسن لذاته ، والله أعلم .

وذكر في « الدر » (٣/٢٨٦) عن عبد الرزاق في « المصنف » عن عطاء قال : بلغنى أن المسلمين كانوا يتكلمون في الصلاة كما يتكلم اليهود والنصارى حتى نزلت ﴿ وإذا قرىء القرآن ﴾ الاية .

أما ما روى عن سعيد بن المسيب فأخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١١٠) فقال : حدثنى ابن المثنى قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدى عن رجل عن قتادة عن سعيد ابن المسيب : ﴿ وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ قال: فى الصلاة .

وهو إسناد ضعيف لجهالة شيخ عبد الرحمن بن مهدى .

وفى الباب عن ابن عباس عند ابن جرير ، وابن مردويه ، وابن المنذر . وعن عبد الله بن مغفل عند ابن أبى شيبة ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ، وابن مردويه، والبيهقى فى سننه ، وعن ابن عمر عند أبى الشيخ ، وعن علىّ وزيد بن

ثابت ، وإبراهيم النخعى عند بن أبى شيبة ، ومجاهد عند عبد بن حميد ، وابن أبى حاتم ، وابن جرير والبيهقى فى سننه ، وعن محمد بن كعب القرظى عن سعيد بن منصور ، وابن أبى حاتم . وعن قتادة عند عبد الرزاق ، وعبد بن حميد وابن جرير ، وأبى الشيخ ، وعن عطاء عند عبد الرزاق ، وابن جرير ، وعن أبى العالية عند عبد بن حميد ، وأبى الشيخ ، وعن الضحاك عند عبد بن حميد ، وعن طلحة بن مصرف عند عبد بن حميد وأبى الشيخ .

إفادة من « الدر » وانظر « تفسير » ابن جرير (٦/ ٩/ ١١٠: ١١٢) و« تفسير » عبد الرزاق (١/ ٢٢٩، ٢٣٠) والواحدى في «الأسباب » (ص ١٨٩) .

٤١٦ - قوله : عن عاصم عن المسيب بن رافع : قال ابن مسعود : **كان يسلم بعضنا على بعض فى الصلاة ، فجاء القرآن : ﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون﴾** . (٣/ ١٤٢٤ ، ١٤٢٥) .

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٦/ ٩/ ١١٠) ، قال : حدثنا أبو كريب قال : ثنا أبو بكر بن عيّاش عن عاصم عن المسيب بن رافع قال : كان عبد الله يقول : فذكره .

وفى إسناده انقطاع بين المسيب بن رافع ، وعبد الله بن مسعود ، فهو لم يسمع منه ، وإن كان روى عن أبى سعيد الخدرى ، والبراء بن عازب ، وجابر بن سمرة ، وغيرهم ، وهو ثقة . الجرح (١/ ٤/ ٢٩٣) .

وعاصم هو ابن أبى النجود ، واسمه بهدلة ، وهو صدوق تكلم فيه .

وذكره فى الدر (٣/ ٢٨٦) ، ولم يعزه إلا لابن جرير كما تقدم .

وأخرجه أيضاً (٦/ ٩/ ١١٠ ، ١١١) من طريقين عن إبراهيم الهجرى عن أبى عياض عن أبى هريرة : « كانوا يتكلمون فى الصلاة فلما نزلت فذكر الآية ثم قال : أمروا بالأنصات » وتقدم الكلام عليه في الحديث قبله.

٤١٧ - قوله : قال محمد بن كعب القرظى : « كان رسول الله - ﷺ - إذا قرأ القرآن فى الصلاة أجابه من وراءه إذا قال : بسم اللهالرحمن الرحيم ، قالوا مثل قوله، حتى يقضى فاتحة ا لكتاب والسورة ، فلبث بذلك ما شاءالله أن يلبث فنزل : ﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون﴾ . (٣/ ١٤٢٥) .

[مرسل] .

ذكره السيوطى فى «الدر» (٣/ ٢٨٥) ، وعزاه إلى سعيد بن منصور ، وابن أبى حاتم .

وذكر له شواهد أيضاً عن ابن عباس عند ابن مردويه ، وعن أبى هريرة عند ابن جرير . وابن أبى حاتم وأبى الشيخ وابن مردويه وابن عساكر .

٤١٨ - قوله : وقال قتادة فى هذه الآية : « كان الرجل يأتى وهم في الصلاة فيسألهم : كم صليتم ؟ كم بقى ؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون﴾ . (٣/ ١٤٢٥) .

[رجاله ثقات] .

وتقدم الكلام عليه إجمالاً ، وهاهنا التفصيل ، أخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٢٢٩) ، وابن جرير فى «تفسيره» (٦/ ٩/ ١١١) من طريقه ، فقال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال : ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة . فذكره به .

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، وهو فى حكم المرسل لأن قتادة لم يعاصر هذه الحادثة .

وذكره فى الدر ونسبه لعبد بن حميد ، وأبى الشيخ عنه .

وله شاهد عند ابن جرير من طريق بشر بن معاذ قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة قوله : ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ ، قال : كانوا

يتكلمون فى صلاتهم بحوائجهم أول ما فرضت عليهم فأنزل الله ما تسمون ، فذكر الآية .

وهو شاهد قوى رجاله كلهم ثقات ، غير بشر بن معاذ فهو صدوق كما فى التقريب .

٤١٩ – قوله : وعن مجاهد أيضاً : « كانوا يتكلمون فى الصلاة بحاجتهم ، فنزل قوله تعالى : ﴿ ... لعلكم ترحمون ﴾ » . (٣/ ١٤٢٥) .

قلت : هو بهذه اللفظة عن قتادة لا عن مجاهد ، فقد أخرجه الطبرى (٩/ ١١١) من طريق يزيد عن سعيد عن قتادة ، عبد الرزاق (١/ ٢٢٩/ ح٩٧٧) . أيضاً عن قتادة ، وذكره السيوطى فى الدر (٣/ ٢٨٦) عن ابن مسعود وعزاه إلى أبى حاتم وابن مردويه بهذا اللفظ .

وذكره الواحدى فى أسباب النزول (ص١٨٩/ ح٤٧٤) عن قتادة .

وإنما أخرج عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ٢٣٠/ ح٩٨٠) ومن طريق ابن جرير (٦/ ٩/ ١١١) قال : أخبرنا الثورى ، عن أبي هاشم ، عن مجاهد قال : هذا في الصلاة .

قلت : وهو إسناد رجاله كلهم ثقات .

وأبو هاشم هو إسماعيل بن كثير كما قال ابن جرير في الإسناد الآتى بعد حديث وهو ثقة صالح . وانظر الأثر رقم (٤٢١) يشهد له حديث معاوية بن قرة عند البيهقى (٢/ ١٥٥) بإسناد رجاله ثقات .

٤٢٠ – قوله : عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : « رأيت عبيد بن عمير وعطاء بن أبي رباح يتحدثان والقاص يقص (يعنى والقارئ يقرأ) ، فقلت : ألا تستمعان إلى الذكر وتستوجبان الموعود ، (يعنى قوله تعالى : ﴿ لعلكم ترحمون ﴾ قال : فنظر إلىَّ ثم أقبلا على حديثهما ؛ قال : فأعدت ، فنظرا إلىَّ وأقبلا على

حديثهما ! قال : فأعدت الثالثة ، قال : فنظرا إليَّ فقالا : إنما ذلك فى الصلاة : ﴿وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ » . (٣/ ١٤٢٥) .

[حسن] .

تقدم تخريجه في رقم (٤١٥) .

٤٢١ - قوله : عن مجاهد فى قوله : **﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾ قال : في الصلاة » . (٣/ ١٤٢٥) .**

[صحيح] .

تقدم الإشارة إليه إجمالاً ، وهاهنا التفصيل .

أخرج ابن جرير في «تفسيره» (٦/ ٩/ ١١٠) قال: حدثنا ابن بشار قال: ثنا عبد الرحمن قال : ثنا سفيان عن أبى هاشم إسماعيل بن كثير عن مجاهد فذكره.

وهو إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

وأخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ٢٣٠) من طريق سفيان به ، وعند ابن جرير من طرق كثيرة عن ليث عن مجاهد به ، وعن حميد الأعرج عنه أيضاً (٦/ ٩/ ١١١) .

وذكره في « الدر » (٣/ ٢٨٧) ونسبه لعبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عنه ، وزاد في آخره « والخطبة يوم الجمعة » .

وذكر له شاهد عند عبد بن حميد وابن أبي حاتم والبيهقي في « سننه » (٢/ ١٥٥) عنه قال : قرأ رجل من الأنصار خلف النبي ﷺ في الصلاة ، فأنزلت **﴿ وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وانصتوا ﴾** .

قلت : وإسناده صحيح إلى مجاهد .

٤٢٢ - قوله : عن مجاهد قال : « **لا بأس إذا قرأ الرجل فى غير الصلاة أن يتكلم** » . (٣/ ١٤٢٥) .

[ضعيف] .

أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ٢٣٠) ، ومن طريقه ابن جرير الطبرى (٦/ ٩/ ١١١) من طريق الثورى عن ليث عن مجاهد به .

وليث هو ابن أبى سليم وهو ضعيف ، قال الحافظ : صدوق ، اختلط جداً ، ولم يتميز حديثه فترك . التقريب (ص ٤٦٤) .

٤٢٣ - قوله : وبعضهم يرى أنها فى الصلاة ، وفى الخطبة كذلك فى الجمع والعيدين ، **قاله سعيد بن جبير ، ومجاهد ، وعطاء ، وعمرو بن دينار ، ويزيد بن أسلم ، والقاسم بن مخيمرة ، ومسلم بن يسار ، وشهر بن حوشب ، وعبد الله بن المبارك** » . (٣/ ١٤٢٥) .

أما ما روى عن سعيد بن جبير فأخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١١٢) قال : حدثنى المثنى ، قال : ثنا سويد ، قال : أخبرنا ابن المبارك عن بقية بن الوليد قال : سمعت ثابت بن عجلان يقول : سمعت سعيد بن جبير يقول فى قوله : ﴿**وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا**﴾ قال : « الإنصات يوم الأضحى ، ويوم الفطر، ويوم الجمعة ، وفيما يجهر به الإمام من الصلاة » .

وبقية بن الوليد ، ضعفه غير واحد ، وقال ابن حجر : « صدوق كثير التدليس عن الضعفاء » «التقريب» (ص ١٢٦) .

وثابت بن عجلان الأنصارى صدوق ، فالأثر يحتمل التحسين لا سيما وتصريح بقية بالسماع ، فأمن التدليس . والله أعلم .

والأثر أخرجه البيهقى في « سننه » (٢/ ١٥٥) من طريق مسكين بن بكير الحرانى متابعاً لبقية بن الوليد بسنده فرفعه عن ابن عباس بلفظ « المؤمن في سعة

من الاستماع إليه إلا في صلاة مفروضة أو مكتوبة أو يوم جمعة أو يوم فطر أو يوم أضحى يعنى ﴿ إذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ .

قال البيهقي : وروينا من وجه آخر ليس بالقوى عن عطاء أنه سأل ابن عباس عن هذه الآية قال : هذا لكل قارىء ؟ قال : لا ولكن هذا في الصلاة .

وذكره في « الدر » (٢/ ٢٨٧) ونسبه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ ، وفاته البيهقي .

قلت : ومسكين بن بكير الحرانى ، أبو عبد الرحمن الحذاء ، صدوق يخطىء، كان صاحب حديث . كذا في « التقريب » ، ولعل رفعه للحديث من خطئه ، فبقية عندى احفظ منه لا سيما وأنه قد صرح بالسماع .

وأما ما روى عن مجاهد أخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١١٢) قال : حدثنا تميم بن المنتصر قال : ثنا إسحاق الأزرق عن شريك عن سعيد بن مسروق عن مجاهد فى قوله: ﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا ﴾ قال: « الإنصات للإمام يوم الجمعة » .

والأثر رجال إسناده ثقات غير شريك وهو ابن عبد الله النخعى . قال الحافظ: صدوق ، يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة ، وكان عدلاً ، فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع .

وقال فى «الكواكب »(ص ٦٠) : وأثبته ابن حبان فى الثقات ، وقال : كان فى آخر عمره يخطئ فيما يروى ، تغير عليه حفظه ، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا بواسط ليس فيهم تخليط ، مثل يزيد بن هارون ، وإسحاق الأزرق ، وسماع المتأخرين عنه بالكوفة فيه أوهام .

وعلى هذا فالأثر لا ينزل عن مرتبة الحسن لا سيما وأن له شواهد كثيرة أخرجها ابن جرير فى تفسيره ، منها الصحيح ، والضعيف لم نذكرها خشية الإطالة ، فراجعها إن شئت (٦/ ٩/ ١١٢) .

أما ما جاء عن عطاء فأخرجه ابن جرير(٦/ ٩/ ١١٢) قال : حدثنا ابن البرقى

قال : ثنا ابن أبي مريم قال : ثنا يحيى بن أيوب قال : ثنا ابن جريج عن عطاء ابن أبى رباح قال : « أوجب الإنصات يوم الجمعة قول الله تعالى : **﴿ وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾** وفى الصلاة مثل ذلك » .

وفى إسناده من لم أعرفه وهو ابن البرقى شيخ ابن جرير .

والأثر ذكره فى «الدر» (٣/ ٢٨٧) ، ونسبه لأبى الشيخ فقط .

وله شاهد عند ابن جرير قال :حدثنا ابن حميد قال : ثنا هارون عن عنبسة عن جابر عن عطاء قال : « وجب الصموت فى اثنتين ، عند الرجل يقرأ القرآن وهو يصلى ، وعند الإمام وهو يخطب » .

وهو شاهد ضعيف ، فيه جابر ، وهو الجعفى ، رافضى ضعيف ، وكان ابن معين حسن الرأى فيه ، وابن حميد الرازى ضعيف .

والأثر يخالف ما ثبت عن عطاء بالسند الحسن فى أنها نزلت فى الصلاة فقط دون غيرها والله أعلم .

أما ما روى عن عمرو بن دينار ، وزيد بن أسلم ، والقاسم بن مخيمرة ، ومسلم بن يسار ، وشهر بن حوشب ، وعبد الله بن المبارك فلم أجده فيما تحت يدى من المصادر ، إلا أن الإنصات وترك الكلام والإمام يخطب ثابت من حديث أبى هريرة مرفوعاً : « إذا قلت لصاحبك انصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت » . أخرجه الشافعى (١/ ١٦٦) ، ومالك فى «الموطأ» (١/ ١٠٣) ، والبخارى . الفتح (٢/ ٤٨٠/ ح٩٣٤) ، ومسلم (ح٨٥١) .

٤٢٤ - قوله : ولهذا سألوا رسول الله - ﷺ - فقالوا : « **أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه ؟ فأنزل الله عزَّ وجَلَّ : ﴿ وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب أجيب دعوة الداع إذا دعان ﴾** » . (٣/ ١٤٢٦) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٢/ ٩٢) ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وأبو الشيخ «كما فى ابن كثير » (١/ ٢٠٧) ، والبغوى فى «معجمه» «كما فى الدر» (١/ ٣٥٢) .

جميعاً من طريق جرير بن عبده بن أبى برزة السختيانى عن الصلت بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيرى عن أبيه عن جده : أن أعرابياً . فذكره ، والصلت هذا (أو الصلب) مجهول .

وفى الباب عند سفيان بن عيينة فى تفسيره (ص٢١٧)، ومن طريقه عبد الله بن أحمد فى «زوائد الزهد» عن عيينة قال : قال المسلمون : « يا رسول الله ، أقريب ربنا فنناجيه أم بعيد فنناديه ؟ فأنزل الآية » .

قلت : وهذا إسناد معضل .

وعند ابن المنذر عن ابن جريج بنحوه . وذكره فى الدر (١/ ٣٥٢) .

وذكره ابن كثير فى تفسيره (١/ ٢٠٧) ، وعزاه لابن أبى حاتم ، وله شاهد عند البخارى والبغوى فى «شرح السنة» (٥/ ٦٦/ ح١٢٨٣) وغيرهما ، وانظر تخريجه فى كتابنا «خير الزاد تخريج لمعة الاعتقاد» بلفظ (أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إنكم تدعون سميعاً قريباً وهو معكم » .

٤٢٥ – قوله : عن أبى موسى الأشعرى – رضى الله عنه – قال : رفع الناس أصواتهم بالدعاء فى بعض الأسفار ، فقال لهم النبى – ﷺ – : « يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ، إن الذى تدعونه سميع قريب ، أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته » . (٣/ ١٤٢٦) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٣٩٤) .



« سُورَةُ الأَنْفَالِ »

٤٢٦ – قوله : « أن أبا طالب قال لرسول الله – ﷺ – : ما يأتمر به قومك ؟ قال: يريدون أن يسحرونى ويقتلونى ويخرجونى ! فقال : من أخبرك بهذا ؟ قال : ربى . قال : نعم الرب ربك . فاستوص به خيراً ! فقال رسول الله – ﷺ – : أنا أستوصى به ! بل هو يستوصى بى خيراً ! فنزلت : ﴿ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ﴾ .. الآية . (٣/ ١٤٣٠) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٦/٩/١٤٩) ، وقال : حدثنا محمد بن إسماعيل البصرى المعروف بالوساوس قال : ثنا عبد المجيد بن أبى رواد عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير بن المطلب بن أبى وداعة أن أبا طالب قال لرسول الله ﷺ : فذكره .

ومحمد بن إسماعيل البصرى (الوساوس) ، قال الذهبى فى الميزان (٤/١٠٤) : قال أحمد بن عمرو البندار الحافظ : كان يضع الحديث . وقال الدارقطنى وغيره : ضعيف .

وقال فى «المغنى» (٢/ ٥٥٥) : وقد كُذِّب .

ونقل السقاف فى تخريجه للظلال عن الحافظ عن محمد بن إسماعيل : «صدوق » ، وهذا بعيد فإني لم أجد محمد بن إسماعيل في « التقريب » منسوباً إلى « البصرى » أو معروفاً « بالوساوس » ، فلا أدرى من أين أتى السقاف بهذا الراوى والله أعلم .

وله شاهد عنده من طريق القاسم قال: ثنا الحسين قال : ثنى حجاج قال :

قال ابن جريج : قال عطاء :« سمعت عبيد بن عمير يقول : « لما ائتمر بالنبى ﷺ ليقتلوه أو يثبتوه أو يخرجوه قال له أبو طالب : فذكره » .

وذكره السيوطى فى «الدر» (٣/ ٣٢٦) ، وعزاه إلى سنيد ، وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ . جميعاً من طريق عبيد بن عمير .

٤٢٧ - قوله : عن ابن عباس حديثاً طويلاً عن تبييت قريش ومكرهم هذا ، جاء فى نهايته قوله : « ... **وأذن الله له عند ذلك بالخروج وأنزل عليه - بعد قدومه المدينة - « الأنفال » يذكره نعمه عليه ، وبلاءه عنده : ﴿ وإذا يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ،ويمكرون ويمكر الله ً والله خير الماكرين﴾**» . (٣/ ١٤٣٠) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٦/٩/١٤٩) ، وفى التاريخ (٢/ ٣٧٠) ، والبيهقي في « الدلائل » (٢/٤٦٨، ٤٦٩) قال : ثنى سعيد بن يحيى الأموى قال : ثنى أبى قال : ثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس فذكره مطولاً .

وسعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن العاص الأموى ثقة ربما أخطأ ، وأبوه صدوق يغرب ، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع من ابن أبى نجيح عند ابن جرير فى التاريخ ، فالأثر يحتمل التحسين .

وأخرجه أبو نعيم فى «الدلائل» (ص ١٥٦) من طريق ابن إسحاق بإسنادمنقطع ثم أخرجه من طريقه أيضاً عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فذكره . والكلبى معروف متهم بالكذب ، والرفض . وأخرجه البيهقى (٢/ ٤٦٩) عنه عن زاذان مولى أم هانئ ، ثم أخرجه من طريقه أيضاً فقال : حدثنى عبد الله بن أبي نجيح بسنده ، فذكره بطوله عن ابن عباس .

والقصة ذكرها الحافظ فى «الكافى الشاف» (ص ٦٩/ رقم ٦٨) .

ونسبها لابن إسحاق فى المغازى بسند منقطع كما أشرنا عند أبى نعيم .

وللأثر شاهد عند عبد الرزاق (٩٧٤٣) ، ومن طريقه أحمد (١/ ٣٤٨) ، والطبرانى فى «الكبير» (١١/ ٤٠٧/ ح١٢١٥٥) من طريق عثمان الجزرى عن مقسم عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **وإذ يمكر بك الذين كفروا** ﴾ الآية ، فذكره بنحو رواية أبي نعيم والبيهقى مختصراً .

قال فى «المجمع» (٧/ ٢٧) : وفيه عثمان بن عمرو والجزرى وثقه ابن حبان وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وقال أحمد شاكر فى «المسند» (٥/ ٨٧) : وفى إسناده نظر من أجل عثمان الجزرى .

وذكره في « الدر » (٣/ ٣٢٥) ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه والخطيب .

وأخرج عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٢٣٦) بنفس السند الماضى وجعله موقوفاً على مقسم مولى بن عباس .

وأخرج البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٤٦٥) من طريق ابن لهيعة عن أبى الأسود، عن عروة بن الزبير بنحوه قصة ابن عباس ومختصراً وإسناده ضعيف .

وأخرج (٢/ ٤٦٦) من مرسل الزهرى من طريق إسماعيل بن محمد بن افضل الشعرانى قال : حدثنى جدى ، قال : ثنا إبراهيم بن المنذر ، قال : ثنا محمد ابن فليح ، عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهرى ، فذكره بنحو رواية عروة وابن عباس ومطولاً .

وهو مرسل إسناده يحتمل التحسين إسماعيل بن محمد الشعرانى ، ذكره فى «الميزان» (١/ ٢٤٧) ، وقال : قال الحاكم : ارتبت فى لقيه بعض الشيوخ .

وجده الفضل بن محمد الشعرانى قد وثق وتكلم فيه بغير صحة .

ومحمد بن فليح صدوق يهم .

وأثر ابن عباس المطول ذكره فى «الدر» (٣/ ٣٢٥) ، ونسبه لابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم .

قلت : بالجملة هذه الطرق فيها الموصول والمرسل إلا أنها تؤكد بعضها بعضاً وتجعل للقصة أصلاً في سيرة النبي ﷺ والله أعلم .

٤٢٨ - قوله : « عن عدى بن حاتم - رضى الله عنه - أنه لما بلغته دعوة رسول الله - ﷺ - فر إلى الشام . وكان قد تنصر فى الجاهلية ، فأُسرت أخته وجماعة من قومه ، ثم منّ رسول الله - ﷺ - على أخته وأعطاها . فرجعت إلى أخيها فرغبته فى الإسلام ، وفى القدوم على رسول الله - ﷺ - فتحدث الناس بقدومه . فدخل على رسول الله - ﷺ - وفى عنقه (أى عدى) صليب من فضة وهو (أى النبى ﷺ) يقرأ هذه الآية : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ .. قال : فقلت : إنهم لم يعبدوهم . فقال : « بلى ! إنهم حرموا عليهم الحلال، وأحلوا لهم الحرام . فاتبعوهم . فذلك عبادتهم إياهم » . (٣/ ١٤٣٥) .

[حسن] .

تقدم تخريجه برقم (٣٧٤).

٤٢٩ - قوله : قال ربعى بن عامر ، وحذيفة بن محصن ، والمغيرة بن شعبة، جميعاً لرستم قائد جيش الفرس فى القادسية ، وهو يسألهم واحداً بعد واحد فى ثلاثة أيام متوالية ، قبل المعركة : ما الذى جاء بكم ؟ فيكون الجواب : الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده . ومن ضيق الدنيا إلى سعتها . ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام .. فأرسل رسول الله بدينه إلى خلقه ، فمن قبله منا قبلنا منه ورجعنا عنه ، وتركناه وأرضه . ومن أبى قاتلناه حتى نفضى إلى الجنة أو الظفر » . (٣/ ١٤٤٠) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير فى « تاريخه » (٣/ ٥١٨) فقال : كتب إِلىَّ السرى يعنى ابن

يحيى : عن شعيب عن سيف الضبى عن هبيرة بن الأشعث عن أبي عبيدة العنبرى : فذكر القصة بطولها .

وشعيب هو ابن إبراهيم الكوفى . قال فى «الميزان» (٢/ ٤٦٥) فيه جهالة . وزاد فى «المغنى» (١/ ٢٩٨) الراوي عن سيف كتبه . وشيخه سيف هو ابن عمر التميمى الأسدى الضبى . قال فى «المغنى» (١/ ٢٩٢) : متروك باتفاق .

وقال فى التقريب (ص ٢٦٢) : ضعيف فى الحديث عمدة فى التاريخ .

أحداث غزوة بدر

٤٣٠ - قوله : قال ابن إسحاق : **ثم إن رسول الله - ﷺ - سمع بأبى سفيان بن حرب مقبلاً من الشام فى عير لقريش عظيمة ، فيها أموال لقريش ، وتجارة من تجاراتهم . وفيها ثلاثون رجلاً من قريش أو أربعون ..** » . (٣/ ١٤٥٣) .

سيأتى بعده برقم (٤٣١) .

٤٣١ - قوله : عن ابن عباس رضى الله عنهما - « **لما سمع رسول الله - ﷺ - بأبى سفيان مقبلاً من الشام ندب المسلمين إليهم ، وقال : « هذه عير قريش فيها أموالهم ، فأخرجوا إليها لعل الله ينفلكموها» فانتدب الناس ، فخف بعضهم وثقل بعضهم ، وذلك أنهم لم يظنوا أن رسول الله - ﷺ - يلقى حرباً** » . (٣/ ١٤٥٤).

[حسن] .

أخرجه البيهقى فى «دلائل النبوة» (٣/ ٣١ - ٣٥) من طريق أحمد بن عبد الجبار قال : ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال : ثنى يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير ، وحدثنى الزهرى ، ومحمد بن يحيى بن حبان ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، وعبد الله بن أبى بكر ، وغيرهم من علمائنا فبعضهم حدث بما لم يحدث به بعض ، وقد اجتمع حديثهم فيما ذكرت لك من يوم بدر فقالوا: ثم ذكر القصة بطولها .

قلت : وهو إسناد حسن فى السير والتاريخ .

وأخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٢٣٢) ، و«مصنفه» (٥/ ٣٤٨/ ٩٧٢٧) بسنده عن عكرمة مرسلاً بنحو رواية ابن إسحاق .

وذكرها ابن هشام في «سيرته» (٢/ ٢٤٤) عن ابن إسحاق بنص ما أورده المؤلف رحمه الله .

وذكره الحافظ في « الفتح » (٦/ ٣٣٤) ونسبه للطبراني والبيهقي في « الدلائل » من طريق على بن طلحة وسكت عليه .

والأثر لطرفه شاهد صحيح عند أبى داود (ح٢٦٨١) فى الجهاد ، وعند البيهقي فى « الدلائل » (٣/ ٤٦) عن أنس ، قال : «أن رسول الله ﷺ ندب أصحابه ، فانطلقوا إلى بدر » . فذكره مختصراً .

٤٣٢ - قوله : نقلاً عن ابن القيم : « **وجملة من حضر بدراً من المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً : من المهاجرين ستة وثمانون ، ومن الأوس واحد وستون ، ومن الخزرج مائة وسبعون ، وإنما قل عدد الأوس عن الخزرج ، وإن كانوا أشد منهم وأقوى شوكة وأصبر عند اللقاء ، لأن منازلهم كانت فى عوالى المدينة ، وجاء النفير بغتة**» (٣/ ١٤٥٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : « عدة أصحاب بدر » عن البراء بن عازب. الفتح (٧/ ٣٣٩/ ح٣٩٥٧ ، ٣٩٥٨ ، ٣٩٥٩) ، وكذا ابن ماجه (٢٨٢٨) فى الجهاد ، باب : « السرايا » ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٦, ٣٧) ، باب : « ذكر عدة أصحاب رسول الله ﷺ الذين خرجوا معه إلى بدر » .

وأخرج أبو داود (٣/ ٧٩/ ح٢٧٤٧) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٨) من طريق ابن وهب عن حيى عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو : «أن رسول الله ﷺ خرج يوم بدر فى ثلاث مائة وخمسة عشرة . . . » .

وحيى هو ابن عبد الله بن شريح المعافري المصرى ، صدوق يهم .

وحديث عبد الله بن عمرو هذا ذكره فى الفتح (٧/ ٣٤٠) ، وقال : إسناده حسن .

وأخرج البيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٧) من طريق ابن لهيعة قال : حدثنى يزيد بن أبى حبيب قال : حدثنى أسلم أبو عمران أنه سمع أبا أيوب الأنصارى يقول: «ففعلنا فإذا نحن ثلثمائة ، وثلاثة عشر رجلاً . . . » ، وإسناده ضعيف ، وذكره فى الفتح من رواية أبى أيوب الأنصارى ونسبه للطبرانى والبيهقى بلفظ : «فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً » .

وحديث البراء نسبه الحافظ في « الفتح » (٧/ ٣٤٠) لابن أبي شيبة من طريق مطرف عن أبي إسحاق ، ولإسحاق بن راهوية في مسنده عن وهب بن جرير بسنده .

قال الحافظ : أخرج أبو عوانة وابن حبان بلفظ « بضعة عشر » يعنى وثلاثمائة - وللبزار من حديث أبي موسى « ثلاثمائة وسبعة عشر » ولأحمد والطبرانى والبزار من حديث ابن عباس « كان أهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر » وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقى من رواية عبيدة بن عمر ، والسلمانى أحد كبار التابعين ، ومنهم من وصله بذكر علىّ ، وهذا هو المشهور عند ابن إسحاق وجماعة من أهل المغازى ، ويقال عن ابن إسحاق « وأربعة عشر » وروى سعيد بن منصور من مرسل أبي اليمان عامر الهوزى ، ووصله الطبرانى والبيهقي من وجه آخر عن أبى أيوب الأنصارى قال : « خرج رسول الله ﷺ إلى بدر فقال لأصحابه : تَعادُّوا ، فوجدهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً ثم قال لهم : تَعادُّوا ،مرتين ، فأقبل رجل على بكر له ضعيف وهم يتعادون فتمت العدة ثلاثمائة وخمسة عشر » .

قلت : وحديث أبي أيوب الأنصاري ذكره في « المجمع » (٦/ ٧٣ - ٧٤) بلفظ « فقال رسول الله ﷺ : هم هم هلموا أن نتعاد - فإذا نحن ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً ، فأخبرنا رسول الله ﷺ بعدتنا فسره ذلك وقال : عدة أصحاب طالوت» .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى وإسناده حسن .

قلت : وهذا موافق لما فى « صحيح البخارى » من حديث البراء أنهم كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً عدة أصحاب طالوت .

قال الحافظ : وروى البيهقى أيضاً بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : « خرج رسول الله ﷺ يوم بدر ومعه ثلاثمائة وخمسة عشر » وعند ابن جرير من حديث ابن عباس « أن أهل بدر كانوا ثلاثمائة وستة رجال » وقد بين ذلك ابن سعد فقال : « أنهم كانوا ثلاثمائة وخمسة » وكأنه لم يعد فيهم رسول الله ﷺ .

قلت : وأخرج الحاكم (٣/ ٢١) من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجدى ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق الهمدانى قال : سمعت البراء بن عازب يقول : كان المهاجرون يوم بدر نيفاً وثمانين ، وكانت الأنصار نيفاً وأربعين ومائتين .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قال الحافظ : وهو خطأ في هذه الرواية لإطباق أصحاب شعبة على ما وقع عند البخارى .

قال : وأما ما وقع عند يعقوب بن سفيان من مرسل عبيدة السلمانى « أن الأنصار كانوا سبعين ومائتين » فليس بثابت .

وانظر زاد المعاد (٣/ ٨٨) بتحقيق الأرناؤوط .

٤٣٣ - قوله : وقال النبى - ﷺ - : « لا يتبعنا إلا من كان ظهره حاضراً ، فاستأذنه رجال ظهورهم كانت فى علو المدينة أن يستأنى بهم حتى يذهبوا إلى ظهورهم فأبى » . (٣/ ١٤٥٤) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى كتاب الإمارة ، باب : « ثبوت الجنة للشهيد » رقم (١٩٠١) وأحمد فى مسنده (٣/ ١٣٦) من حديث أنس .

٤٣٤ - قوله : وكان أبو سفيان - حين دنا من الحجاز - يتحسس الأخبار ، ويسأل من لقى من الركبان ، تخوفاً على أمر الناس حتى أصاب خبراً من بعض

الركبان : « أن محمداً قد استنفر أصحابه لك ولغيرك . **فحذر عند ذلك ، فاستأجر ضمضم بن عمرو الغفارى ، فبعثه إلى مكة ، وأمره أن يأتى قريشاً فيستنفرهم إلى أموالهم ، ويخبرهم أن محمداً قد عرض لنا فى أصحابه . فخرج ضمضم بن عمرو سريعاً إلى مكة »** . (٣/ ١٤٥٤) .

[**ضعيف**] .

أما إرسال أبى سفيان ضمضم بن عمرو لأهل مكة ، فتقدم قبل هذا بقليل عند البيهقى فى الدلائل (٣/ ٣١) ، وابن هشام (٢/ ٢٤٤ ، ٢٤٦) .

أما خبر الرؤيا - رؤيا عاتكه وهى متعلقة بمجيء ضمضم بن عمرو - فأخرجه الواقدى فى المغازى (١/ ٢٨ - ٣٣) ، والحاكم فى المستدرك (٣/ ١٩ - ٢٠) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٢٩ - ٣١) .

جميعاً من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن ابن عباس فذكره مطولاً ، قال الذهبى : حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف ، وانظر ترجمته فى التاريخ الكبير (١/ ٢/ ٣٨٨) ، والميزان (١/ ٥٣٧) ، والضعفاء الكبير (١/ ٢٤٥) ، والمجروحين (١/ ٢٤٢) ، وأخرجه ابن إسحاق كما فى ابن هشام (٢/ ٢٤٤) ، فقال : حدثنى من لا أتهم عن عكرمة عن ابن عباس ، ويزيد بن رومان عن عروة ، فالطريق الأولى ضعيفة لجهالة شيخ ابن إسحاق ولعله حسن بن عبد الله المتقدم ، والثانية فإن عروة لم يدرك بدراً .

وأخرجه فى الكبير (٢٤/ ٣٤٤/ ح٨٥٩) ، وفى الأحاديث الطوال رقم (٣٢) من طريق عبد العزيز بن عمران : ثنا محمد بن عبد العزيز عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط عن عاتكة بنت عبد المطلب فذكرت رؤياها .

وقال فى المجمع (٦/ ٧١) ، وفيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك ، وأخرجه (ح٨٦٠) من طريق ابن لهيعة عن أبى الأسود عن عروة فذكره مطولاً بنحو رواية عاتكة ، قال فى المجمع (٦/ ٧١) : رواه الطبرانى مرسلاً وفيه ابن لهيعة وفيه

ضعف ، وحديثه حسن ، وأخرجه أيضاً (٨٦١) من طريق الزبير بن بكار ، حدثني مصعب بن عبد الله ، وغيره من قريش أن عاتكة بنت عبد المطلب قالت في صدق رؤياها ، وتكذيب قريش لها حين أوقع بهم رسول الله ﷺ ببدر : ثم ذكر لها أبياتاً من الشعر .

قلت : وهذا إسناده منقطع بل هو معضل ، فمصعب بن عبد الله بن مصعب أبو عبد الله الزبيدى صدوق ، عالم بالنسب من العاشرة لم يدرك عاتكة ، بينها أعمار ، وهذا واضح بين وذكره في المجمع (٦/ ٧٢) بلفظه .

وقال : رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وهو فيه ضعف وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات ، فالله أعلم بالصواب .

٤٣٥ - قوله : قال ابن إسحاق : **وخرج رسول الله - ﷺ - في ليال مضت من شهر رمضان في أصحابه . وكانت إبل أصحاب رسول الله - ﷺ - يومئذ سبعين بعيراً فاعتقبوها (أى كانوا يركبونها بالتعاقب) ، فكان رسول الله - ﷺ - وعلىّ بن أبي طالب ، ومرثد بن أبي مرثد الغنوى يعتقبون بعيراً . وكان حمزة بن عبد المطلب وزيد بن حارثة ، وأبو كبشة وأنسة موليا رسول الله - ﷺ - يعتقبون بعيراً . وكان أبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف يعتقبون بعيراً »** . (٣/ ١٤٥٦) .

[يُحسن] .

ذكره ابن هشام في « السيرة » (٢/ ٢٥١) ، وفي زاد المعاد (٢/ ١٢٥) فصل «في غزوة بدر » .

وفي الباب في التعاقب عن عبد الله قال : لما كان يوم بدر كل ثلاثة على بعير، كان علىّ بن أبي طالب وأبو لبابة زميلى رسول الله ﷺ ، قال : فكان إذا كانت عقبة رسول الله ﷺ فقالا : نحن نمشى عنك . فقال : ما أنتما بأقوى منى ولا أنا أغنى عن الأجر منكما .

قال الهيثمي : رواه أحمد (١/ ٤١١، ٤١٨، ٤٢٢، ٤٢٤) ، والبزار وقال :

فإذا كانت عقبة رسول الله ﷺ قالا : اركب حتى نمشى عنك . والباقى نحوه ، وفيه عاصم بن بهدلة وحديثه حسن ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

وعن ابن عباس ، أنه كان مع رسول الله ﷺ يوم بدر مائة ناضح ونواضح، وكان معه فرسان يركب أحدهما المقداد بن الأسود ويتروح الآخر مصعب بن عمير وسهل بن حنيف ، قال : وكان أصحابه يتعقبون في الطريق النواضح ، قال : فكان رسول الله ﷺ ومرثد ابن أبي مرثد الغنوى حليف حمزة بن عبد المطلب يتعقبون ناضحاً .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى في الكبير والأوسط وفيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان ، هو ضعيف « المجمع » (٦/ ٦٨، ٦٩) .

٤٣٦ - قوله : وقال المقريزى فى إمتاع الأسماع : « **ومضى رسول الله - ﷺ - حتى إذا كان دون بدر أتاه الخبر بمسير قريش ، فاستشار الناس ، فقام أبو بكر - رضى الله عنه - فقال فأحسن ، ثم قام عمر فقال فأحسن** ... » إلى قول المصنف رحمه الله : « **لواء معقود** » . (٣/ ١٤٥٦) .

[صحيح] .

أما استشارته صلى الله عليه وسلم وتكلم أبى بكر وعمر ، وذكره صلى الله عليه وسلم مصارع القوم ، فأخرجه مسلم فى كتاب الجهاد والسير ، باب : «غزوة بدر » بشرح النووي (٤/ ١٢/ ١٢٤) . والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٤٧) من طريق ابن أبى شيبة بسنده عن أنس . وفيه ما قاله سعد بن عبادة ، وذكر الغلام الأسود ، وقوله ﷺ : « والذى نفسى بيده لتضربوه إن صدقكم وتتركوه إذا كذبكم » ، واللفظ لمسلم ، وأشار إليه البيهقى دون ذكره .

وهو عند أبي داود (٢٦٨١) من طريق موسى بن إسماعيل بسنده عن أنس وفيه ندب الرسول ﷺ أصحابه للخروج إلى بدر ، وذكر الغلام الأسود ، وذكر مصارع القوم ، والأخير منه عند أحمد (١/ ٢٦) ، والنسائى (٤/ ١٠٨ ، ١٠٩)

كلاهما من طريق يحيى بن سعيد بسنده عن أنس ، والبيهقى (٣/ ٤٧) من طريق أبى داود عن موسى بن إسماعيل .

أما ما قاله المقداد بن عمرو فأخرجه البخارى فى المغازى ، باب : قول الله تعالى : ﴿ إذ تستغيثون ربكم .. ﴾ الآية . الفتح (٧/ ٣٣٥/ ح٣٩٥٢) ، وفى كتاب التفسير ، باب قول الله تعالى : ﴿ **اذهب أنت وربك فقاتلا ...** ﴾ الآية رقم (٤٦٠٩) ، والبيهقى (٣/ ٤٥ ، ٤٦) ، والبغوى فى شرح السُّنَّة (١٣/ ٣٧٨/ ح٣٧٧٤) .

ووقع عند الطبرانى بإسناد حسن كما في « المجمع » (٦/ ٧٣) من حديث أبي أيوب الأنصارى وفيه « فقال المقداد بن عمرو : إذا لا نقول لك يا رسول كما قال قوم موسى لموسى : إذهب أنك وربك فقاتلا إنا هنا هنا قاعدون الحديث . ونسبه في « الدر » (٣/ ٢٩٩) لابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في « الدلائل ».

أما ما قاله سعد بن معاذ فأخرجه البيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٤) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير مرسلاً ، وذكره فى الفتح (٧/ ٢٣٦) ، وقال : أخرجه ابن عائذ من طريق أبى الأسود عن عروة ، وعند ابن أبى شيبة من مرسل علقمة بن وقاص ، فذكر ما قاله له سعد رضى الله عنه ثم قال : وأخرج بن مردويه من طريق ابن عمرو بن علقمة بن وقاص عن أبيه عن جده ، فذكره بنحو ما قاله المقداد عند ابن أبى حاتم من حديث أبى أيوب ثم قال : والمحفوظ أن الكلام المذكور للمقداد كما فى حديث الباب . وأن سعد بن معاذ إنما قال : « لو سرت بنا حتى تبلغ برك الغماد لسرنا معك » ، كذلك ذكره موسى بن عقبة . انتهى وانظر « الدر » (٣/ ٣٠٣) . .

وهو كذلك عند ابن عائذ والبيهقى من حديث عروة بن الزبير ووقع عند عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ٢٣٢/ ٩٩٠) من مرسل عكرمة وفيه « فقام سعد بن عبادة فقال : يا نبى الله ! والله لكأنك تعرض بنا منذ اليوم لتعلم ما في نفوسنا ، والذي نفسي بيده لو ضربت أكبادها حتى تبلغ برك الغماد ، لكنا معك » .

قلت : والمحفوظ أن هذا كلام سعد بن معاذ لا عبادة .

وما ذكره الأستاذ سيد قطب برمته ذكره ابن هشام فى سيرته (٢/ ٢٥٣ ، ٢٥٤) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٣١ - ٣٥) ، وابن القيم فى الزاد (٣/ ١٧٣).

وقول المخرج لأحاديث الظلال : « أما مقولة عمر بن الخطاب التى ذكرها المؤلف عن المقريزى ، فالله أعلم بصحتها » .

قلت : هى مخرجة عند البيهقى فى الدلائل (٣/ ١٠٧) من طريق محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال : قال ابن شهاب : فذكر قصة بدر ، وفيها لفظ المؤلف عن عمر ، وهى من أهم المغازى كما قال أهل العلم ، ونقل ذلك البيهقى فى الدلائل .

٤٣٧ - قوله : « وترك رسول الله - ﷺ - أدنى بدر عشاء ليلة الجمعة لسبع عشر مضت من رمضان ، فبعث علياً .... » إلى قوله : « هذه مكة قد ألقت إليكم أفلاذ أكبادها » . (٣/ ١٤٥٦ ، ١٤٥٧) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه(٤٣٥)، وقصة ضرب الغلام عند مسلم ، وأبى داود ، والبيهقى وتقدمت برقم (٤٣٦) .

وقوله ﷺ : « هذه مكة قد ألقت إليكم أفلاذ أكبادها » ، فقد أخرجه البيهقى فى الدلائل (٣/ ٤٢ ، ٤٣) من طريق يزيد بن رومان ومن كلامه هكذا منقطعاً .

وذكره ابن هشام فى السيرة (٢/ ٢٥٥) من طريق يزيد بن رومان عن عروة مرسلاً . وذكر السقاف فى تخريجه للظلال أن الحديث رواه أحمد فى مسنده (٢/ ١٩٢ - شاكر) .

قلت : هو فى المسند كما قال وليس فيه قوله ﷺ : « وهذه مكة . . . » إلخ، فالله أعلم بالصواب .

٤٣٨ - قوله : « واستشار أصحابه فى المنزل ، فقال الحباب بن المنذر بن الجموح : انطلق بنا إلى أدنى بئر إلى القوم ، فإنى عالم بها وبقلبها ..... » إلى قوله : « وأن السماء تسح عليهم » . (٣/ ١٤٥٧) .

[ضعيف] .

أخرجها البيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٥) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير مرسلاً فذكرها ، وذكرها ابن هشام فى سيرته (٢/ ٢٥٩) ، فقال : قال ابن إسحاق : فحدثت عن رجال من بنى سلمة أنهم ذكروا أن الحباب بن المنذر بن الجموح . فذكرها . وفيه جهالة الواسطة بين ابن إسحاق والرجال من بنى سلمة .

وقد وصلها الحاكم (٣/ ٤٨٣) عن ابن عباس قال: « نزل جبريل عليه الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ فقال : « الرأى ما أشار إليه الحباب » ، فقال رسول الله ﷺ : « يا حباب : أشرت بالرأى » . وعنده عن الحباب بن المنذر قال : « أشرت على الرسول » فذكره بنحوه .

قال الذهبى :حديث منكر وسنده .

وانظر فى زاد المعاد (١/ ٢/ ١٢٦) .

٤٣٩ - قوله : « وبُنى لرسول الله - ﷺ - لما نزل على القليب عريش من جريد . وقام سعد بن معاذ على بابه متوشح السيف .. ومشى رسول الله - ﷺ - على موضع الوقعة ، وعرض على أصحابه مصارع رؤوس الكفر من قريش مصرعاً مصرعاً ، يقول : هذا مصرع فلان ، وهذا مصرع فلان .. فما عدا واحد منهم مضجعه الذى حد له الرسول . وعدل صلى الله عليه وسلم الصفوف . ورجع إلى العريش فدخل - صلى الله عليه وسلم - وأبو بكر رضى الله عنه » . (٣/ ١٤٥٧).

[ضعيف] .

وأما بناء العريش فأخرجه البيهقى (٣/ ٤٤) من طريق أحمد بن عبدالجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق : ثنا عبد الله بن أبى بكر بن حزم أن

سعد بن معاذ قال لرسول الله ﷺ : لما التقى الناس يوم بدر : « يا رسول الله لنبنى لك عريشاً . . » الحديث .

وإسناده منقطع بين عبد الله بن أبى بكر وسعد بن معاذ .

وذكره ابن هشام (٢/ ٢٦٠) ، وقال : قال ابن إسحاق : فحدثنى عبد الله بن أبى بكر أنه حدث عن سعد بن معاذ رضى الله عنه قال : يا نبى الله . فذكره وهذا يدل على وجود الانقطاع . وذكره ابن القيم فى الزاد (٣/ ١٧٥) ، أما إخباره عن مصارع الناس فتقدم .

٤٤٠ - قوله : قال ابن إسحاق : « وقد ارتحلت قريش حتى أصبحت فأقبلت. فلما رآها رسول الله - ﷺ - تصوّب من العقنقل (وهو الكثيب الذى جاءوا منه) إلى الوادى ، قال : « اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادّك ، وتكذّب رسولك ، اللَّهم فنصرك الذى وعدتنى ، اللَّهم أحنهم الغداة » ، وقد قال رسول الله - ﷺ - : وقد رأى عتبة بن ربيعة فى القوم على جمل له أحمر ، فقال : « إن يكن فى أحد من القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر ، إن يطيعوه يرشدوا » . (٣/ ١٤٥٧ ، ١٤٥٨) .

[بعضه صحيح]

وأخرجه بهذا اللفظ البيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٥) عن عروة مرسلاً ، وذكره ابن هشام (٢/ ٢٦٠) عن ابن إسحاق بدون سند ، وذكره فى الزاد (٣/ ١٧٦) ، وذكره الحافظ فى الفتح (٧/ ٣٣٧) عن ابن إسحاق .

قلت : ودعاء النبى - ﷺ - ثابت فى غير موضع فى كتب السنة وبغير لفظ .

فأخرج البخارى فى المغازى باب : قوله تعالى : ﴿ **إذ تستغيثون ربكم** ﴾ عن ابن عباس قال : قال النبى ﷺ يوم بدر : « اللهم إنى أنشدك عهدك ووعدك ، اللَّهم إن شئت لم تعبد . . . فخرج وهو يقول : وسيهزم الجمع ويولون الدبر » الفتح (٧/ ٣٣٥/ ح٣٩٥٣) .

وعند مسلم (١٧٦٣) ، وأحمد فى المسند (١/ ٣٠ ، ٣٢) من حديث عمر رضى الله عنه مرفوعاً : « اللَّهم انجز لى ما وعدتنى ، اللَّهم آت ما وعدتنى ،

اللَّهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد فى الأرض » ، واللفظ لمسلم .

وفى رواية أحمد : « أين ما وعدتنى ، اللَّهم أنجز . . » . وزاد فى آخره : «أبداً » ، وهو عند الترمذى (٣٢٨٨) بلفظ مسلم دون قوله : « اللهم آت ما وعدتنى » ، وحسنه الألبانى فى صحيح الترمذى (٢/ ٥٣) .

وقوله صلى الله عليه وسلم : « إن يكن فى أحد من القوم خير . . . إلخ » هو عند أبى داود (ح٢٦٦٥) من طريق إسرائيل عن أحمد مختصراً وأيضاً عند البزار بسند رجاله ثقات من حديث ابن عباس المجمع « ٦/ ٧٦ ».

وأخرجه أحمد فى مسنده (١/ ١١٧) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٦٢ ، ٦٣) من طريق إسرائيل عن ابن إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علىّ رضى الله عنه فذكرها فى قصة طويلة .

وصححه الشيخ شاكر (٢/ ١٩٢) ، وحسنه ابن كثير فى البداية (٣/ ٢٧٠ - ٢٧٧) . وقال فى المجمع (٦/ ٧٦) : رواه أحمد والبزار (٢/ ٢٩٨) ، ورجال أحمد رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب وهو ثقة ، وذكره ابن هشام (٢/ ٢٦١) عن ابن إسحاق بدون سند .

٤٤١ - قوله : « **وقد كان خُفَاف بن أيماء بن رحضة الغفارى ... » إلى قوله : «... فكان إذا اجتهد فى يمينه قال : لا والذى نجانى من يوم بدر ! »** . (٣/ ١٤٥٨).

[ضعيف] .

أخرج البيهقى فى الدلائل (٣/ ٦٦) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى والدى : إسحاق بن يسار ، عن أشياخ من الأنصار ، فذكر قصة طويلة فيها خبر ورود هؤلاد النفر ومعهم حكيم بن حزام ، وما قاله .

وهو إسناد ضعيف لجهالة من أخذ عنه إسحاق بن يسار ، وذكر الخبر بأكمله ابن هشام فى سيرته (٢/ ٢٦١) وما قاله حكيم بن حزام .

وذكره الحافظ فى الإصابة (١/ ٣٤٨) .

ووقع عند البيهقى (٣/ ١٠٩ ، ١١٠) من حديث موسى بن عقبة من كلامه: أن الذى نحر الجزر أبو جهل بمكة ، وأمية بن خلف بعسفان ، وسهيل بن عمرو بقديد ، وشيبة بن ربيعة عن مياه نحو البحر ، وعتبة بن ربيعة بالجحفة ، ونُبيه ومنبه ابنا الحجاج بالأبواء ، والحارث بن عمرو بن نوفل ، وأبو البخترى ، ومقيس الجحمى على ماء بدر .

٤٤٢ ، ٤٤٣ ، ٤٤٤ - خبر بعث قريش عمير بن وهب الجمحى لتحريز أصحاب النبى ﷺ وقوله : ﴿ **قد رأيت البلايا تحمل المنايا ...** ﴾**إلخ** وسماع حكيم ابن حزام ذلك ومشيه فى الناس بالكف عن القتال ، وإتيانه عتبة بن ربيعة وقوله: « **يا معشر قريش ، إنكم والله ما تصنعون بأن تلقوا محمد وأصحابه شيئاً ... إلخ** »، ثم إتيانه أباجهل وقوله : « **انتفخ والله سحره ... إلخ** » ، وبعث أبى إلى عامر الحضرمى ، وخبر الأسود بن عبد الأسد المخزومى فى قسمه من الحوض ، وقتل حمزة له . (٣/ ١٤٥٨ ، ١٤٥٩) .

[ضعيف] .

هذا كله أخرجه البيهقى فى الدلائل (٣/ ٦٤ - ٦٧) بالسند السابق وهو ضعيف كما تقدم ، وقد ذكرها ابن هشام بالتمام فى سيرته (٢/ ٢٦١ - ٢٦٥) ، وذكره فى الزاد (٣/ ١٧٩) مختصراً جداً .

ووقع عند البيهقى (٣/ ١٠٩ ، ١١٠) من حديث موسى بن عقبة من كلامه : أن الذى نحر الجزر أبو جهل بمكة ، وأمية بن خلف بعسفان ، وسهيل بن عمرو بقديد ، وشيبة بن ربيعة عن مياه نحو البحر ، وعتبة بن ربيعة بالجحفة ، ونُبيه ومنبه ابنا الحجاج بالأبواء ، والحارث بن عمرو بن نوفل ، وأبو البخترى ، ومقيس الجحمى على ماء بدر .

وأخرجها أيضاً (٣/ ١١١ ، ١١٢) من طريق موسى بن عقبة .

٤٤٥ - قوله : « **ثم خرج بعده عتبة بن ربيعة ، بين أخيه شيبة بن ربيعة وابنه**

الوليد بن عتبة ، حتى إذا فصل من الصف دعا إلى المبارزة ، فخرج إليه فتية من الأنصار ثلاثة ، وهم عوف ومعوذ ابنا الحارث وأمهما عفراء ، ورجل آخر يقال : عبد الله بن رواحة . فقالوا : من أنتم ؟ فقالوا : رهط من الأنصار ، قالوا : ما لنا بكم من حاجة ، وقال ابن إسحاق : إن عتبة قال للفتية من الأنصار حين انتسبوا إليه : أكفاء كرام ، إنما نريد قومنا ، ثم نادى مناديهم : يا محمد أخرج إلينا أكفاءنا من قومنا . فقال رسول الله : « قم يا عبيدة ابن الحارث ، قم يا حمزة ، قم يا عليّ » ... إلى قوله : « ..... واحتملا صاحبهما فحازاه إلى أصحابه » . (١٤٥٩/٣) .

[يُحسن] .

تقدم تخريج قوله : « إن يكن فى القوم أحدخير فعند صاحب الجمل الأحمر» .

وقد أخرجهما البيهقى (١١٣/٣ ، ١١٤) من طريق موسى بن عقبة .

والحديث أصله فى الصحيح عن عليّ بن أبى طالب ، وأبى ذر فى كتاب المغازى ، باب: « قتل أبى جهل » الفتح (٣٤٦/٧/ح٣٩٦٥ ، ٣٩٦٦ ، ٣٩٦٨،٣٩ ٣٩٦٩) ، وفى التفسير ، باب : « هذان خصمان اختصموا فى ربهم» الفتح (٢٩٧/٨/ح٤٧٤٣ ، ٤٧٤٤) .

٤٤٦ - قوله : « قال ابن إسحاق : ثم تزاحف الناس ، ودنا بعضهم من بعض . وقد أمر رسول الله - ﷺ - أصحابه ألا يحملوا حتى يأمرهم . قال : « إن اكتنفكم القوم فانضحوهم عنكم بالنبل » .. ثم عدل رسول الله - ﷺ - الصفوف ورجع إلى العريش ، فدخله ومعه فيه أبو بكر .... إلى قوله : يناشدربه ما وعده من النصر » . (١٤٥٩/٣) .

[بعضه صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : حدثنى عبد الله بن محمد الجعفى . الفتح (٣٥٦/٧/ح٣٩٨٤ ، ٣٩٨٥) ، وفى الجهاد ، باب : « التحريض على الرمى » . الفتح (١٠٧/٦/ح٢٩٠٠) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : سل

السيوف عند اللقاء (٣/ ٥٢/ ح٢٦٦٤) ، وأحمد (٣/ ٤٩٨) ، والبغوى فى شرح السنة (١١/ ٦١/ ٢٧٠٤) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٧٠) . جميعاً من حديث أبى أسيد بألفاظ مختلفة إلا أنهم اتفقوا على طرفه الأول ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم :« إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل » ولم أجد هذه اللفظة « إذا اكتنفكم القوم . . . إلخ » إلا فى سيرة ابن هشام (٢/ ٢٦٦)عن ابن إسحاق بدون سند .

وهو عند البيهقى (٣/ ٨١) من طريق مرسل بما تقدم وذكرها الحافظ في الفتح [٧/ ٣٥٧] وعزاها لابن إسحق بلفظ « إذا اكثبوكم فانضحوهم عنكم بالنبل ».

وأخرجه الحاكم (٣/ ٢١) من طريق أبي نعيم ، ثنا عبد الرحمن ابن الغسيل ، عن حمزة بن أبي أسيد ، عن أبيه قال :قال رسول الله ﷺ يوم بدر حين صففنا للقتال لقريش وصفوا لنا : « إذا اكثبوكم فارموهم بالنبل » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

٤٧٧ - قوله : **« اللَّهم إن تهلك هذه العصابة اليوم لا تعبد ، وأبو بكر يقول : يا نبى الله بعض مناشدتك ربك ، فإن الله منجز لك ما وعدك »** . (٣/ ١٤٥٩) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه عند البخارى ومسلم والترمذى وأحمد .

٤٤٨ - قوله : وفى إمتاع الأسماع للمقريزى : **« أن عبد الله بن رواحة قال لرسول الله - ﷺ - : يا رسول الله ؛ إنى أشير عليك - ورسول الله أعظم وأعلم من أن يشار عليه- إن الله أجل وأعظم من أن ينشد وعده ! فقال رسول الله - ﷺ - : يا ابن رواحة ، ألا أنشد الله وعده ؟ إن الله لا يخلف الميعاد »** . (٣/ ١٤٥٩) .

[يُحسن] .

أخرجه الطبرانى فى الكبير (٤/ ١٧٤/ ح٤٠٥٦) من طريق ابن لهيعة عن يزيد ابن أبى حبيب عن أسلم أبى عمران :حدثه أنه سمع أبا أيوب الأنصارى يقول :

قال رسول الله ﷺ : ونحن بالمدينة : « إنى أخبرت عن عير أبى سفيان أنهامقبلة .. فذكر قصة طويلة وفيها : « يا ابن رواحة لأنشدن الله وعده ... إلخ » قال فى المجمع (٦/ ٧٤) : إسناده حسن .

قلت : وفيه ابن لهيعة وهو صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، وعبد الله بن يوسف ليس من العبادلة المعتمد روايتهم عنه . والله أعلم .

والحديث ذكره ابن كثير فى سيرته (٢/ ٣٩٤ - ٣٩٥) ، ونسبه إلى ابن أبى حاتم وابن مردويه ، وهو عند البيهقى مختصراً .

٤٤٩ - قوله : قال ابن إسحاق : **وقد خفق رسول الله - ﷺ - خفقة وهو فى العريش ، ثم انتبه ، فقال : « أبشر يا أبا بكر ، أتاك نصر الله . هذا جبريل آخذاً بعنان فرس يقوده ، على ثناياه النقع »** . (٣/ ١٤٥٩) .

[بعضه صحيح] .

أخرج البخارى فى المغازى ، باب : « شهود الملائكة بدراً » عن عكرمة عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال يوم بدر : « هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب » . الفتح (٧/ ٣٦٣/ ح٣٩٩٥) .

وأخرج البيهقى فى الدلائل (٣/ ٥٤) عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « أبشر يا أبا بكر هذا جبريل معتجر بعمامةصفراء آخذ بعنان فرسه بين السماء والأرض ، فلما نزل إلى الأرض تغيب عنى ساعة ، ثم طلع على ثناياه النقع يقول : آتاك نصر الله إذ دعوته » ، وأيضاً أخرج البيهقى فى الدلائل (٣/ ٨٠ ، ٨١) أيضاً عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير مرسلاً بلفظ المؤلف رحمه الله .

وذكره ابن كثير (٢/ ٤٣٤) وقال : أخرجه الأموى من طريق ابن إسحاق قال: حدثنى الزهرى عن عبد الله بن ثعلبه بن صعير ، ولفظه : « أبشر يا أبا بكر هذا جبريل معتجر بعمامته آخذ بعنان فرسه يقوده ، على ثناياه النقع ، آتاك نصر

الله وعدته » . وعبد الله بن ثعلبة بن صعير له رؤية ولم يثبت له سماع كما فى التقريب (ص ٢٩٨) ، فهو مرسل صحابى وهو مقبول .

وذكره ابن هشام فى سيرته بلفظه (٢/ ٢٦٧) بلا سند ، وابن القيم فى الزاد (٣/ ١٨٠) ، وذكره الحافظ فى الفتح (٧/ ٣٦٤) عن ابن إسحاق بدون سند .

قال الحافظ بعده : ووقعت في بعض المراسيل تتمة لهذا الحديث مقيدة ، وهى ما أخرج سعيد بن منصور من مرسل عطية بن قيس « أن جبريل أتي النبي ﷺ ، بعدما فرغ من بدر على فرس حمراء معقودة الناصية قد تخضب الغبار بثنيته عليه درعه وقال : يا محمد إن الله بعثنى إليك وأمرنى ألا أفارقك حتى ترضى ، أفرضيت ؟ قال : نعم » .

٤٥٠ – قوله : « وقد رمى مهجع مولى عمر بن الخطاب بسهم فقتل ، فكان أول قتيل من المسلمين رحمه الله ، ثم رمى حارثة بن سراقة ، أحد بنى عدى بن النجار – وهو يشرب من الحوض – بسهم ، فأصاب نحره ، فقتل رحمه الله » . (٣/ ١٤٥٩) .

ذكره ابن هشام فى السيرة (٢/ ٢٦٧) عن ابن إسحاق بغير سند .

والبيهقى فى الدلائل (٣/ ١٢٣ ، ١٢٤) من طريق عقيل بن شهاب .

وذكر ابن عبد البر في « الإستيعاب » (٣/ ٤٦٣) في ترجمة مهجع مولى عمر، أنه كان أول قتيل من المسلمين بين الصفين ، أتاه سهم غرب فقتله . وذلك في بدر وذكر ذلك الحافظ في « الإصابة » (٣/ ٤٤٦) ونسبه لموسى بن عقبة .

٤٥١ – قوله : ثم خرج رسول الله – ﷺ – إلى الناس فحرضهم وقال : **«والذى نفس محمد بيده ، لا يقاتلهم اليوم رجل ، فيقتل ، صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر ، إلا أدخله الله الجنة » . فقال عمير بن الحمام أخو بنى سلمة ، وفى يده تمرات يأكلهن : بخ بخ ، أفما بينى وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلنى هؤلاء ؟ ثم**

قذف التمرات من يده ، وأخذ سيفه ، فقاتل القوم حتى قتل رحمه الله تعالى » .
(٣/١٤٥٩ ، ١٤٦٠) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الإمارة ، باب : « ثبوت الجنة للشهيد » حديث (١٩٠١) .
وأبو داود فى الجهاد ، باب : « بعث العيون » مختصراً (٣/٣٩/ ح٢٦١٧) ، وأحمد (٣/١٣٦/١٣٧) ، والحاكم (٣/٤٨١ ، ٤٨٢) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/٦٨ ، ٦٩) .

جميعاً من حديث أنس مرفوعاً وليس فيه طرفه الأول ، إنما ذكرها ابن هشام فى السيرة (٢/٢٦٩) عن ابن إسحاق بغير سند . وزاد المعاد (٢/ ١٣٠) .

٤٥٢- قوله : عن عوف بن الحارث - وهو ابن عفراء - قال : **« يا رسول الله، ما يضحك الرب من عبده ؟ قال : « غمسه يده فى العدو حاسراً » فنزع درعاً كانت عليه ، فقذفها ، ثم أخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل رحمه الله »** .
(٣/ ١٤٦٠) .

[منقطع] .

أخرجه ابن إسحاق كما فى ابن هشام (٢/٢٦٨) قال : وحدثنى عاصم بن عمر عن قتادة ، أن عوف بن الحرث - وهو ابن عفراء - قال : يا رسول الله .
فذكر سؤاله وجواب النبى ﷺ .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه (٥/ ٣٣٨) من طريقه ، وهى طريق منقطعة.

وعاصم بن عمر بن قتادة ثقة عالم بالمغازى إلا أنه لم يدرك عوف بن الحرث.

٤٥٣ - قوله : قال أبو جهل بن هشام : **اللَّهم ، أقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعرف ، فأحِنه الغداة ! فكان هو المستفتح »** . (٣/ ١٤٦٠) .

[حسن صحيح] .

أخرجه ابن إسحاق كما فى ابن هشام (٢/٢٦٨) ، وأحمد فى «مسنده»

(٥/ ٤٣١)، والنسائى فى «تفسيره» (١/ ٥١٨/ ح٢٢١) ، وابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٦/ ٩/ ١٣٨) ، والحاكم (٢/ ٣٢٨) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٧٤)، والواحدى فى «أسباب النزول» (ص ١٧٥ - ١٧٦) من طريق الزهرى عن ابن عبد الله بن ثعلبة به ، وقد تقدم الكلام عليه وعلى حديثه .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ، وأقره الذهبى

وذكره فى «الدر» (٣/ ٣١٨) ، وزاد فى نسبته لابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ وابن مردويه وابن مندة من الطريق المتقدمة.

ووقع عند النسائى (فافتح الغد) بدلاً من (فأحنه الغداة) ولعله خطأ .

وأخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ٢٣٤/ ح٩٩٩) وابن جرير (٩/ ١٣٨) من طريق معمر عن الزهرى مرسلاً .

٤٥٤ - قوله : ثم إن رسول الله - ﷺ - **أخذ حفنة من الحصباء فاستقبل بها قريشاً ، ثم قال : « شاهت الوجوه » ! ثم نفخهم بها . وأمر أصحابه فقال: «شدوا» ، فكانت الهزيمة . فقتل الله تعالى من قتل من صناديد قريش ، وأسر من أسر من أشرافهم »** . (٣/ ١٤٦٠) .

[حسن]

أخرجه الطبرى فى «تفسيره» (٦/ ٩/ ١٣٦) ، والطبرانى فى «الكبير» (٣/ ٢٠٣/ ح٣١٢٧، ٣١٢٨) ، وفى «الأوسط» (٢٣٧ مجمع البحرين) من حديث حكيم بن حزام. قال فى «المجمع» (٦/ ٨٤) إسناده حسن .

وأخرجه «البيهقي» فى الدلائل (٣/ ٨٠ ، ٨١) من حديث عروة بن الزبير مرسلاً بلفظه .

وأخرج الواقدى فى «مغازيه» (١/ ٩٥) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٨٠) من

طريقه من حديث حكيم بن حزام وفيه : « وقبض النبى ﷺ القبضة فرمى بها فانهزمنا » ، وإسناده ضعيف لضعف الواقدى .

وأخرج ابن جرير (٦/٩/١٣٦) ، والبيهقى (٣/ ٧٨ - ٧٩) من طريق علىّ ابن أبى طلحة عن ابن عباس فى قصة العير ، وفيه : « فقال له جبريل : خذ قبضة من التراب ، فأخذ قبضة من تراب فرمى بها وجوههم ، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينيه ومنخريه وفمه تراب من تلك القبضة » .

وطريق علىّ بن أبى طلحة منهم من يضعفه من أجل الانقطاع بينه وبين ابن عباس ، ومنهم من يصححه لثبوت الواسطة بينهما .

وهو يصلح شاهد لما تقدم والله أعلم .

وذكره ابن هشام فى السيرة (٢/٢٦٨) .

وفي الباب عن أبي أيوب الأنصارى في قصة بدر ، وفيه « فأخذ قبضة من التراب فرمى بها رسول الله ﷺ في وجوه القوم فانهزموا فأنزل الله عز وجل ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾ رواه الطبراني وإسناده حسن .

ونسبه في « الدر » (٣/٢٩٩) إلى ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في «الدلائل » وعن أبي هريرة بلفظ « وما رماهم رسول الله ، فوسعتهم الرمية وملأت أعينهم وأفواههم حتى أن الرجل ليقبل وهو يقذى عينية وفاه فأنزل الله ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لعلى: « ناولني كفاً من حصى » فناوله فرمى به وجوه القوم فما بقى أحد من القوم إلا امتلأت عيناه من الحصباء فنزلت ﴿ وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى ﴾ الاية. رواه الطبرانى رجاله رجال الصحيح « المجمع » (٦/ ٧٤، ٧٨، ٨٤) .

وعن جابر بن عبد الله عند أبي الشيخ وابن مردويه بلفظ « قبضة من حصباء » ثم ذكره بمثل ابن عباس « الدر » (٣/٣١٧) .

وفي الباب عنده عن مكحول عند ابن عساكر ، وعن محمد بن قيس ،

ومحمد بن كعب القرظى ، عند ابن جرير ، وعن عبد الرحمن بن زيد عن ابن أبي حاتم ، وعن عكرمة عند عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ٢٣٤/ ح٩٩٨) وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم .

وعن قتادة عند عبد الرزاق و ابن جرير وابن المنذر ، ومجاهد عند ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ .

٤٥٥ - قوله : **قال رسول الله ﷺ : « والله لكأنك يا سعد تكره ما يصنع القوم! » قال : أجل والله يا رسول الله ، كانت أول وقعة أوقعها الله بأهل الشرك، فكان الإثخان فى القتل أحب إلى من استبقاء الرجال ! »** . (٣/ ١٤٦٠) .

ذكره ابن هشام فى سيرته (٢/ ٢٦٨ ، ٢٦٩) عن ابن إسحاق بدون سند ، وذكره فى الزاد (٣/ ١٨٤ ، ١٨٥) كذلك .

٤٥٦ - قوله : عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أن النبى - ﷺ - قال لأصحابه يومئذ : **« إني قد عرفت أن رجالاً من بنى هاشم وغيرهم قد أخرجواكرهاً لا حاجة لهم بقتالنا ، فمن لقى منكم أحداً من بنى هاشم فلا يقتله ، ومن لقى أبا البخترى ابن هشام بن الحارث بن أسد فلا يقتله ، ومن لقى العباس بن عبد المطلب عم رسول - ﷺ - فلا يقتله ، فإنه إنما أخرج مستكرهاً »** .

قال : فقال أبو حذيفة (ابن عتبة بن ربيعة) : أنقتل آباءنا وأبناءنا وإخواننا وعشيرتنا ونترك العباس ؟! والله لئن لقيته لألحمنه السيف ! قال : فبلغت رسول الله - ﷺ - فقال لعمر بن الخطاب : « يا أبا حفص » قال عمر : والله إنه لأول يوم كنانى فيه رسول الله - ﷺ - بأبى حفص - « أيضرب وجه عم رسول الله - ﷺ - بالسيف؟» فقال عمر : يا رسول الله دعنى فلأضرب عنقه بالسيف ! فوالله لقد نافق! فكان أبو حذيفة يقول : ما أنا بآمن من تلك الكلمة التى قلت يومئذ ؛ ولاأزال منها خائفاً إلا أن تكفرها عنى الشهادة- فقتل يوم اليمامة(فى حروب الردة)شهيداً . (٣/ ١٤٦٠) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق كما فى « سيرة ابن هشام» (٢/ ٢٦٩) ، ومن طريقه الطبرى فى « تاريخه » (٢/ ٤٥٠) ، ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ١٤٠ - ١٤١) قال : حدثنى العباس بن عبد الله بن معبد ، عن بعض أهله عن عبد الله ابن عباس . فذكره .

وإسناده ضعيف لجهالة الراوى عن ابن عباس .

٤٥٧ - قوله : قال ابن هشام : « وإنما نهى رسول الله - ﷺ - عن قتل أبى البخترى لأنه كان أكف القوم عن رسول الله - ﷺ - وهو بمكة ، وكان لا يؤذيه ولا يبلغه عنه شئ يكرهه ، وكان ممن قام فى نقض الصحيفة التى كتبت قريش على بنى هاشم وبنى المطلب ... (وقد قتل لأنه رفض أن يستأسر) . (٣/ ١٤٦٠) .

ذكره ابن هشام فى «السيرة» (٢/ ٢٧٠ ، ٢٧١) معلقاً بلاسند ، والطبرى فى «تاريخه» (٢/ ٤٥٠) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ١٤١) عن ابن إسحاق من كلامه.

٤٥٨ - قوله : عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان أمية بن خلف لى صديقاً بمكة . وكان اسمى عبد عمرو ، فتسميت حين أسلمت « عبد الرحمن » ونحن بمكة ، فكان يلقانى إذ نحن بمكة فيقول : يا عبد عمرو ، أرغبت عن اسم سماكه أبواك ؟ فأقول : نعم ! فيقول : فإنى لا أعرف الرحمن ، فاجعل بينى وبينك شيئاً أدعوك به ، أما أنت فلا تجيبنى باسمك الأول ، .... » إلى قوله : « ..... » ثم خرجت أمشى بهما . (٣/ ١٤٦٠ ، ١٤٦١) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن إسحاق (كما فى ابن هشام (٢/ ٢٧١ ، ٢٧٢) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٩١ ، ٩٢) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى يحيى بن عباد بن

عبد الله بن الزبير عن أبيه ، وقال : وحدثنى صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف قالا : فذكراه .

قلت : والإسناد الأول هو الذى ذكره واعتمد عليه المؤلف فقال : قال ابن إسحاق : حدثنى يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال :كان أمية بن خلف لى صديقاً بمكة . . . إلخ القصة .

وهذا خطأ بيّن واضح ؛ لأن القصة وقعت لعبد الرحمن بن عوف كما هو معروف ومشهور فى السير ، وسياق المؤلف عن ابن إسحاق يفيد أن القصة وقعت لعباد بن عبد الله بن الزبير ، وهذا وهم وبُعد .

والإسناد الثانى : فيه انقطاع ، فإن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لم يسمع من جده ، إنما سمع من أبيه إبراهيم . والقصة أصلها فى البخارى ، فأخرجها فى كتاب الوكالة ، باب : « إذا وكل المسلم حربياً فى دار الحرب - أو فى دار الإسلام جاز » «الفتح» (٤/ ٥٦٠/ح٢٣٠١) مطولاً ، وفى المغازى ، باب: « قتل أبى جهل » «الفتح» (٧/ ٣٤٨/ ح٣٩٧١) مختصراً .

جميعاً من طريق إبراهيم بن صالح بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده « كاتبت أمية بن خلف كتاباً بأن يحفظنى في صاغيتى بمكة و أحفظه صاغيته بالمدينة فلما ذكرت « الرحمن » قال : لا أعرف الرحمن ، كاتبنى باسمك الذي كان في الجاهلية ، فكاتبته « عبد عمرو » فلما كان في يوم بدر خرجت - إلى جبل لأحرزه حين نام الناس فأبصره بلال ، فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار فقال : أمية بن خلف ، لا نجوت إن نجا أمية فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا ، فلما خشيت أن يلحقونا خلّفت لهم ابنه لأشغلهم فقتلوه ، ثم أبوا حتى يتبعونا - وكان رجلاً ثقيلاً - فلما أدركونا قلت له : ابرك ، فبرك، فألقيت عليه نفسى لأمنعه ، فتجللوه بالسيوف من تحتى حتى قتلوه ، وأصاب أحدهم رجلى بسفيه . وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه» .

وهى عند البيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٩٠) من طريق البخارى به .

٤٥٩ - قوله : عن عبد الرحمن بن عوف - رضى الله عنه - قال : قال لى أمية بن خلف ، وأنا بينه وبين ابنه ، آخذ بأيديهما : يا عبد الإله ، من الرجل منكم المعلم بريشة نعامة فى صدره ؟ قال : قلت : حمزة بن عبد المطلب ، قال : ذاك الذى فعل بنا الأفاعيل .. قال عبد الرحمن : فوالله إنى لأقودهما إذ رآه بلال معى ، وكان هو الذى يعذب بلالاً بمكة على ترك الإسلام ، فيخرجه إلى رمضاء مكة إذا حميت ، فيضجعه على ظهره ، .... » إلى قوله : « ..... يرحم الله بلالاً ، ذهبت أدراعى ، وفجعنى بأسيرى ! » . (٣/ ١٤٦١) .

[حسن] .

أخرجه ابن إسحاق كما فى « ابن هشام » (٢/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) قال : حدثنى عبد الواحد بن أبى عون، عن سعيد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه . فذكر القصة .

قلت : وفى إسناده عبد الواحد بن أبى عون . قال الحافظ : صدوق يخطئ . التقريب (ص ٣٦٧) .

والقصة تقدمت عند البيهقى فى الدلائل (٣/ ٩١ ، ٩٢)، ويشهد لها ما تقدم أيضاً عند البخارى الفتح (٤/ ٥٦٠/ ح٢٣٠١) ، والبيهقى (٣/ ٩٠) فيرتقى الحديث إلى درجة الحسن إن شاء الله .

وفي الباب عن الحرث التيمى قال كان حمزة بن عبد المطلب يوم بدر معلماً بريشة نعامة فقال رجل من المشركين من رجل أعلم بريشة نعامة فقيل حمزة بن عبد المطلب قال ذاك الذي فعل بنا الأفاعيل . رواه الطبرانى وإسناده منقطع .

وعن عبد الرحمن بن عوف قال قال لي أمية بن خلف يا عبد الإله من الرجل المعلم بريشة نعامة في صدره يوم بدر قلت ذاك عم رسول الله ﷺ ذاك حمزة بن عبد المطلب قال ذاك الذي فعل بنا الأفاعيل . رواه البزار من طريقين في إحداهما

شيخه على بن الفضل الكرابيسى ولم أعرفه ، وبقية رجالها رجال الصحيح ، والأخرى ضعيفة . المجمع (٦/ ٨٠) .

وعن رفاعة بن رافع قال لما كان يوم بدر تجمع الناس على أمية بن خلف فأقبلنا إليه فنظرت إلى قطعة من درعه قد أنقطعت من تحت ابطه فاطعنه بالسيف طعنة ورميت يوم بدر بسهم ففقئت عينى وبصق فيها رسول الله ﷺ ودعا فيها فما آذانى شيء . رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف .

مجمع الزوائد (٦/ ٨٢) .

٤٦٠ - قوله : قال ابن إسحاق : **فلما فرغ رسول الله - ﷺ - من عدوه أمر بأبى جهل بن هشام أن يلتمس فى القتلى ، وكان أول من لقى أبا جهل ، كما حدثنى ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، وعبد الله بن أبى بكر أيضاً ، قد حدثنى ذلك - قالا : قال معاذ بن عمرو بن الجموح أخو بنى سلمة : سمعت القوم وأبو جهل فى مثل الحرجة (أى الشجر الملتف) وهم يقولون : أبو الحكم لا يخلص إليه، قال : فلما سمعتها جعلته من شأنى .... » إلى قوله : « ... وقاتل معوذ حتى قتل »** . (٣/ ١٤٦١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب فرض الخمس ، باب : « من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس » . الفتح (٦/ ٢٨٣/ ح٣١٤١) ، وفى المغازى ، باب : « قتل أبى جهل » . الفتح (٧/ ٣٤٢/ ح٣٩٦٤) ، وفى «فضل من شهد بدراً » (ح٣٩٨٨) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، باب : «استحقاق القاتل سلب القتيل » . شرح النووى (١٢/ ٤/ ٦١ - ٦٣) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٨٣ ، ٨٤) ، والبغوى فى شرح السنة (١٣/ ٣٨١ ، ٣٨٢/ ح٣٧٧٨) .

جميعاً من طريق يوسف بن المجاشون عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن

ابن عوف عن أبيه عن جده قال : بينا أنا واقف فى الصف يوم بدر فنظرت عن يمينى وشمالى ، فإذا أنا بغلامين من الأنصار فذكر سؤالهما عن أبى جهل،وقتلهما له .

وفى الباب عن أنس أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : « قتل أبى جهل » الفتح (٧/ ٣٤٢/ ح٣٩٦٢ ، ٣٩٦٣) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، باب : « قتل أبى جهل » . شرح النووى (١٢/ ٤/ ١٥٩ ، ١٦٠) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٨٦ ، ٨٧) من طرق عن سليمان التيمى قال : حدثنا أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « من ينظرلنا ما صنع أبو جهل ؟ فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد ، قال : أنت أبو جهل فأخذ بلحيته فقال : وهل فوق رجل قتلتموه أو قتله قومه » ، واللفظ للبخارى .

والسياق الذى أورده المؤلف عن ابن إسحاق كما فى ابن هشام (٢/ ٢٧٥ ، ٢٧٦) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٨٤ - ٨٦) من طريقه قال : حدثنى ثور بن يزيد عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس فذكره بلفظه إلا فى قوله : «خبث بى بمكة » فهى عندهما خبث وهى بمعنى « قبض عليه ولزمه وبطش به ».

وإسناده صحيح وهو متفرق عند أحمد (١/ ٤٤٤) ، والطبرانى فى «الكبير» (٩/ ٨٠ - ٨٤/ ح٨٤٦٨ - ٨٤٧٦) ، وأبى داود مختصراً (ح٢٧٢٢) ، والبخارى فى «الفتح» (٧/ ٣٤٢/ ح٣٩٦١) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٨٧ ، ٨٨) جميعاً من حديث ابن مسعود بطرق مختلفة .

* روايات أخرى فى قصة مقتل فرعون هذه الأمة :

وعن جابر قال :قال أبو جهل بن هشام : إن محمداً يزعم أنكم إن لم تطيعوه كان له منكم ذبح فقال رسول الله ﷺ وأنا أقول ذلك وأنت من ذلك الذبح فلما نظر إليه يوم بدر مغتولاً قال اللهم قد أنجزت لى مات وعدتنى فوجه أبا سلمة بن عبد الأسد قبل أبي جهل فقيل لابن مسعود أنت قتلته قال بل الله قتله قال أبو سلمة أنت قتلته قال نعم قال أبو سلمة لو شاء لجعلك في كفه قال ابن مسعود فوالله لقد قتلته وجردته قال فما علامته قال شامة سوداء ببطن فخذه اليمين

فعرف أبو سلمة النعت وقال جردته ولم تجرد قرشياً غيره . رواه الطبرانى في «الأوسط » وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف .

وعن ابن مسعود قال انتهيت إلى أبى جهل يوم بدر وقد ضربت رجله وهو صريع وهو يذب الناس بسيف له فقلت الحمد لله الذي أخزاك يا عدو الله فقال هل هو إلا رجل قد قتله قومه قال فجعلت أتناوله لى غير طائل فأصبت يده فبدر سيفه فأخذته فضربته حتى قتلته قال ثم خرجت حتى أتيت النبي ﷺ كأنما أقل من الأرض فأخبرته فقال الله الذي لا إله إلا هو فرددها ثلاثاً قال فقلت الله الذي لا إله إلا هو قال فخرج يمشى معى حتى قام عليه فقال الحمد لله الذي أخزاك يا عدو الله هذا كان فرعون هذه الأمه ، وفي رواية هذا فرعون أمتى ، وفي رواية أبي عبيدة عن أبيه ولم يسمع منه ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وعن عبد الله بن مسعود فال دفعت يوم بدر إلى أبى جهل وقد أقعد فأخذت سيفه فضربت به رأسه فقال رويعنا بمكة ، فضربته بسيفه حتى برد ثم أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله ﷺ قتلت أبا جهل فقال عقيل وهو أسير عند النبي ﷺ كذبت ما قتلته قال بل أنت الكذاب الآثم يا عدو الله قد والله قتلته قال فما علامته قال بفخذه حلقة كحلقة الحجل المحلق قال صدقت . رواه الطبرانى والبزار وفيه أبو بكر الهذلى وهو ضعيف .

وعن ابن مسعود قال أدركت أبا جهل يوم بدر صريعاً فقلت أى عدو الله قد أخزاك الله قال وبما أخزانى من رجل قتلتموه ومعى سيف لى فجعلت أضربه ولا يحتك فيه شيء ومعه سيف له جيد فضربت يده فوقع السيف من يده فأخذته ثم كشفت المغفر عن رأسه فضربت عنقه ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال الله الذي لا آله إلاهو قلت الله الذى لا إله إلا هو قال أنطلق فاستثبت فانطلقت وأنا أسعى مثل الطائر ثم جئت وأنا أسعى مثل الطائر أضحك فأخبرته فقال رسول الله ﷺ انطلق فانطلقت معه فأريته فلما وقف عليه ﷺ قال هذا فرعون هذه الأمة . رواه الطبرانى ورجاله رحال الصحيح غير محمد ابن وهب ابن أبي كريمة وهو ثقة ،

وفي رواية عنده فكبر وقال الحمد لله الذي صدق وعده ونصر عبده ، وزاد في رواية آخرى وأعز دينه .

وعن عبد الرحمن بن عوف ، قال بعث رسول الله ﷺ إلى عكرمة بن أبي جهل من ضرب أباك ؟ قال : الذي قطع رجله فقضى سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح . رواه البزار وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف . وعن ابن اسحق في تسمية من شهد بدراً من الأنصار ثم من بنى الخزرج معاذ بن عمرو الجموح وقتل أبا جهل فقطع عكرمه بن أبي جهل يده ثم عاش إلى زمن عثمان ويأتى في تسمية من شهد بدراً بتمامه . [انظر « المجمع » ٦/٧٨،٧٩،٨٠] .

٤٦١ – قوله : قال لهم رسول الله – ﷺ – : « انظروا إن خفى عليكم فى القتلى إلى أثر جرح فى ركبته ، فإنى ازدحمت يوماً أنا وهو على مأدبة لعبد الله بن جدعان ، ونحن غلامان ، وكنت أشف منه بيسير ، فدفعته ، فوقع على ركبتيه ، فجحش فى إحداهما جحشاً لم يزل أثره به » . قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه . فوجدته بآخر رمق ، فعرفته فوضعت رجلى على عنقه ، قال : وقد كان خبث بى مرة بمكة فآذانى ولكزنى (أى قبض علىّ ولزمنى) ، ثم قلت له : هل أخزاك الله يا عدو الله ؟ قال : وبماذا أخزانى ؟ أأعمد من رجل قتلتموه (يريد أكبر من رجل قتلتموه ؟) أخبرنى لمن الدائرة اليوم ؟ قال : قلت : لله ورسوله .

قال ابن إسحاق : وزعم رجال من بنى مخزوم أن ابن مسعود كان يقول : قال لى: لقد ارتقيت مرتقى صعباً يا رويعى الغنم . قال : ثم احترزت رأسه ، ثم جئت به رسول الله – ﷺ – فقلت : يا رسول الله ، هذا رأس عدو الله أبى جهل . قال : فقال رسول الله – ﷺ – : « الله الذى لا إله غيره » ، ثم ألقيت رأسه بين يدى رسول الله – ﷺ – فحمد الله » . (٣/ ١٤٦١ ، ١٤٦٢) .

[حسن] .

تقدم تخريجه عند ابن إسحاق ، والبيهقى بالنص (٤٦٠) . ومتفرق عند غيرهم .

وأما قول أبي جهل لابن مسعود : « لقد ارتقيت مرتقاً صعباً » ، فذكرها ابن هشام فى السيرة (٢/ ٢٧٧) عن ابن إسحاق معلقاً بلا سند ، وكذا البيهقى فى الدلائل ولم يذكر ابن إسحاق وله شواهد تقدم ذكرها في « المجمع » في الحديث رقم (٤٦٠) .

أما قوله ﷺ « آلله الذي لا إله غيره » فأخرجه أحمد في «المسند» (١/ ٤٤٤١) والطبرانى في « الكبير » (٩/ ٨٣/ ح٨٤٥٤) والبيهقي في « الدلائل » (/ ٢٦١ ، ٢٦٢) من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود قال : أتيت النبي ﷺ يوم بدر ، فقلت : قتلت أبا جهل ، قال : آلله الذى لا إله إلا هو ؟ قال : قلت : آلله الذي لا إله إلا هو ، فرددها ثلاثاً ، قال: الله أكبر ، الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحد ، « انطلق فأرنيه » ، فانطلقنا ، فإذا به ، فقال : « هذا فرعون هذه الأمة» .

قلت : وإسناده ضعيف للإنقطاع بين أبي عبيدة وابن مسعود ، فهو لم يسمع منه ، ولكن له شاهد عند الطبرانى في « الكبير » (ح ٨٤٧٤) من طريق زيد بن أبي أنيسه ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود ، وفيه فقال : « آلله الذي لا إله إلا هو ؟ » قلت : الله الذي لا إله إلا هو ، قال : انطلق الحديث بنحو ما تقدم .

قال في « المجمع » (٦/ ٧٩) : ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن وهب بن أبي كريمة ، وهو ثقة .

وقد تابع أبو الأحوص ، ابن أبي أنيسه عند البزار (١/ ٢٨٨) مختصراً على قول النبي ﷺ « هذا فرعون هذه الأمة » .

٤٦٢ - قوله : « أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال لسعيد بن العاص - ومر به - إنى أراك كأن فى نفسك شيئاً ، أراك تظن أنى قتلت أباك ! إنى لو قتلته لم أعتذر إليك من قتله ؛ ولكنى قتلت خالى العاص بن هشام بن المغيرة ، فأما أبوك

فإنى مررت به ، وهو يبحث بحث الثور بروقه (أى بقرنه) ، وقصد له ابن عمه على فقتله ! » . (٣/ ١٤٦٢) .

أخرجه ابن هشام فى السيرة (٢/ ٢٧٧) ، فقال : وحدثنى أبو عبيدة وغيره من أهل العلم بالمغازى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : فذكره هكذا بسند ابن هشام ، ولعل هناك خطأ ، والصواب أن يكون ابن إسحاق والله أعلم .

وعلى كل فالإسناد ظاهره الانقطاع بين أبى عبيدة هذا وبين عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

قال الواحدى فى « الأسباب » (ص ٣٥٢/ رقم ٨٥٣) وروى عن ابن مسعود أنه قال : نزلت هذه الاية - يعنى قوله ﴿ **لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوآدون من حآد الله ورسوله** ﴾ - في أبي عبيده بن الجراح قتل أباه عبد الله بن الجراح يوم أحد ، وفي أبي بكر دعا ابنه يوم بدر إلى البراز ، وفي مصعب بن عمير قتل أخاه عبيد بن عمير يوم أحد ، وعمر قتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة يوم بدر ، وفي على وحمزة و كذا قال ابن كثير في « تفسيره » (٤/ ٣٢٩).

٤٦٣ - قوله : عن عائشة رضى الله عنها قالت : « **لما أمر رسول الله - ﷺ - بالقتلى أن يطرحوا فى القليب طرحوا فيه ، إلا ما كان من أمية بن خلف ، فإنه انتفخ فى درعه فملأها فذهبوا ليحركوه ، فتزايل لحمه ، فأقروه وألقوا عليه ما غيبه من التراب والحجارة ، فلما ألقاهم فى القليب ، وقف عليهم رسول الله - ﷺ - فقال : « يا أهل القليب هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ، فإنى وجدت ما وعدنى ربى حقاً » ، قالت : فقال له أصحابه : يا رسول الله ، أتكلم قوماً موتى ؟ فقال لهم : «لقد علموا أن ما وعدهم ربهم حقاً » ، قالت عائشة : والناس يقولون : « لقد سمعوا ما قلت لهم » ، وإنما قال لهم رسول الله - ﷺ - : « لقد علموا » .**

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : « قتل أبى جهل » الفتح (٧/ ٣٥١/ ح٣٩٧٩ - ٣٩٨١) ، وكذلك فى الجنائز ، باب : « ما جاء فى عذاب القبر » الفتح (٣/ ٢٧٤/ ح١٣٧١) ، ومسلم فى الجنائز ، باب : « الميت يعذب ببكاء أهله » . شرح النووى (٦/ ٢/ ٢٣٤) كلاهما من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مختصراً على قولها : استدراكاً على ابن عمر : « إنما قال صلى الله عليه وسلم : إنهم ليعلمون الآن أن ما أقول حق ، وقد قال تعالى : ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾ » واللفظ للبخارى .

والنسائى (٤/ ١١٠ - ١١١) ، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٩٣) من طرق عن هشام بن عروة عن ابن عمر رضى الله عنهما بنحو حديث عائشة وفيه استدراكها عليه .

وأخرجه أحمد (٢/ ١٣١) من طريق صالح عن نافع عن ابن عمر بنحو حديث رواية هشام وليس فيها استدراك عائشة .

قال البيهقى : وما روت لا يدفع ما روى ابن عمر ، فإن العلم لا يمنع من السماع ، وقد وافقه فى روايته من شهد الواقعة ، أبو طلحة الأنصارى ، واستدلالها بقوله تعالى : ﴿ إنك لا تسمع الموتى ﴾ فيه نظر ، لأنه لم يسمعهم وهم موتى ، لكن الله تعالى أحياهم حتى أسمعهم كما قال قتادة : توبيخاً لهم وتصغيراً وحسرة وندامة . الدلائل (٣/ ٩٣ ، ٩٤) .

وقال الزركشى فى « الإجابة » (١٢١) : قال السهيلى فى « الروضة » : «وعائشة لم تحضر ، وغيرها ممن حضر أحفظ للفظه صلى الله عليه وسلم » ، وزاد ابن حجر فى « الفتح » (٣/ ٢٧٧) على الزركشى من كلام السهيلى : وقد خالفها الجمهور فى ذلك ، وقبلوا حديث ابن عمر لموافقته من رواة غيره عليه .

ونقل السيوطى فى شرح النسائى (٤/ ١١١) عن البيهقى قال : « العلم لا يمنع من السماع ، والجواب عن الآية أنهم لا يسمعهم وهم موتى ، ولكن الله

أحياهم حتى سمعوا كما قال قتادة ، ولم ينفرد ابن عمر بحكاية ذلك بل وافقه والده عمر وأبو طلحة ، وابن مسعود وغيرهم ، بل ورد أيضاً من حديث عائشة أخرجه أحمد بسند حسن ، فإن كان محفوظاً فكأنها رجعت عن الإنكار لما ثبت عندها من رواية هؤلاء الصحابة لكونها لم تشهد القصة » اهـ .

وأظن أن ما نقله عن البيهقى ليس كله من كلامه بل أدرج كلامه بكلام غيره دون فصل أو تبيين ، ورغم ما نقله السيوطى فى الرد على استدراكها رضى الله عنها ، فإنه أورد الحديث فى عين الإصابة فى استدراك عائشة على الصحابة (ص٤٤ ، ٤٥) . فالله أعلم بالصواب .

قلت : وأما رواية أبى طلحة فأخرجها البخارى فى المغازى ، باب : « قتل أبى جهل » الفتح (٧/ ٣٠٠ ، ٣٥١ / ح٣٩٧٦) ، ومسلم فى الجنة وصفتها ، باب : « عرض مقعد الميت عليه وإثبات عذاب القبر » شرح النووى (١٧/٦/ ٢٠٧) ، وأحمد (٤/ ٢٩) من طريق روح بن عبادة : حدثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبى طلحة قال : « لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبى الله ﷺ أمر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش فألقوا فى طوى من أطواء بدر ، ثم ذكر نداء الرسول ﷺ عليهم بأسمائهم . « وفى آخره » قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله ، توبيخاً ، وتصغيراً ونقمة وحسرة وندامة» .

وأخرجه البغوى فى شرح السنة (١٣/ ٣٨٣ ، ٣٨٤/ ح٣٧٧٩) من طريق البخارى بسنده ، وأخرجه البيهقى فى الدلائل (٣/ ٩٢) من طريق أحمد ، وأخرجه أحمد (٤/ ٢٩) من طريق عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا سعيد بسنده ، وذكرهم بأسمائهم ، وفى غيرها كناهم « يا فلان » .

وحديث عمر أخرجه مسلم فى الجنة وصفتها (شرح النووى : ٦/١٧/ ٢٠٥ - ٢٠٧/ ح٢٢٠٢) ، والنسائى (٤/ ١٠٩ ، ١١٠) ، وأحمد (١/ ٢٦ ، ٢٧)، والبيهقى فى الدلائل (٣/ ٤٨) من طريق سليمان بن المغيرة ، عن ثابت عن أنس

بن مالك عن عمر . وفى أوله قصة فذكره بنحو حديث أبى طلحة دون طرفه الأول .

وحديث أنس عند مسلم (ح٢٢٠٣) ، وحديث عائشةعند أحمد (٦/ ١٧٠) من طريق هشيم قال : ثنا المغيرة عن إبراهيم عن عائشة فذكرت بنحو ما تقدم ، وفيه : « قالوا : يا رسول الله كيف تكلم قوماً ما جيفوا ؟ فقال : ما أنتم بأفهم لقولى منهم أو (لهم أفهم لقولى منكم) » ، وهذا رد على ما استدركته على ابن عمر ، وانظر تعليق الشيخ شاكر على الحديث فى المسند (٧/ ٣٩ ، ٤٠) .

والحديث ذكره فى المجمع (٦/ ٩٠) وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة ولكنه دخل عليها » .

وذكره الحافظ فى الفتح (٧/ ٣٥٤) ، ونسبه لابن إسحاق فى المغازى بسند جيد وقال : أخرجه أحمد بسند حسن .

وحديث ابن مسعود أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٠/ ١٩٨/ح١٠٣٢٠) ، فذكره بلفظ طرف حديث عائشة دون استدراكها ، وفى آخره : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ، ولكنهم اليوم لا يجيبون » قال فى المجمع (٦/ ٩١) : رجاله رجال الصحيح . وقال فى الفتح (٧/ ٣٥٤) : إسناده صحيح .

٤٦٤ - قوله : « **ولما أمر رسول الله ﷺ بهم أن يلقوا فى القليب ، أخذ عتبة بن ربيعة فسحب إلى القليب ، فنظر رسول الله - ﷺ - فى وجه أبى حذيفة بن عتبة ، فإذا هو كئيب قد تغير ، فقال : « يا أبا حذيفة لعلك قد دخلك من شأن أبيك شئ» أو كما قال - صلى الله عليه وسلم - فقال : لا والله يا رسول الله ، ما شككت فى أبى ولا فى مصرعه ، ولكننى كنت أعرف من أبى رأياً وحلماً وفضلاً ، فكنت أرجو أن يهديه ذلك إلى الإسلام ، فلما رأيت ما أصابه ، وذكرت ما مات عليه من الكفر بعد الذى كنت أرجو له ، أحزننى ذلك . فدعا له رسول الله ﷺ بخير ، وقال له خيراً** » (٣/ ١٤٦٢) .

[حسن صحيح] .

أخرجه الحاكم (٣/٢٤٩) من طريق إسحاق قال : أخبرنى يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ، وطرفه الأول نداء النبى ﷺ على أهل القليب ، ثم قال : « يا أبا حذيفة ، والله لكأنه ساءك ما كان من أبيك » إلخ .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

قلت : وليس كما قالا ، فإن أحمد بن عبد الجبار العطاردى ضعيف ، ولم يخرج له مسلم ، إلا أن سماعه للسيرة صحيح كما فى التقريب(ص ٨١) .

وذكره ابن هشام فى السيرة (٢/ ٢٨٢ ، ٢٨٣) نقلاً عن ابن إسحاق بغير سند وبلفظه .

٤٦٥ - قوله : « ثم إن رسول الله - ﷺ - أمر بما فى العسكر مما جمع الناس فجمع ، فاختلف المسلمون فيه ، فقال من جمعه : هو لنا . وقال الذين كانوا يقاتلون العدو ويطلبونه : والله لولا نحن ما أصبتموه ، لنحن شغلنا عنكم القوم حتى أصبتم ما أصبتم . وقال الذين كانوا يحرسون رسول الله - ﷺ - مخافة أن يخالف إليه العدو : والله ما أنتم بأحق به منا ، لقد رأينا المتاع حين لم يكن دونه ما يمنعه ، ولكنا خفنا على رسول الله - ﷺ - كرة العدو ، فقمنا دونه ، فما أنتم بأحق به منا » .
(٣/ ١٤٦٢) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الجهاد ، باب : « فى النفل » (٣/ ٧٧/ ح٢٧٣٧ ، ٢٧٣٨، ٢٧٣٩) ، والنسائى فى «التفسير» (١/ ٥١٥/ ح٢١٧) ، والطبرى فى «تفسيره» (٦/ ٩/ ١١٦) ، وعنده عن عكرمةموقوفاً .

وابن حبان (الإحسان : ٧/ ٢٧٥ ، ٢٧٦/ ح٥٠٧١) ، والحاكم (٢/ ٣٥٦) ، وصححه وأقره الذهبى ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ١٣٥ ، ١٣٦) من طريق داود بن أبى هند يحدث عن عكرمة عن ابن عباس قال : « قال رسول الله ﷺ

يوم بدر : « من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا » ، فذكر الخلاف بينهم رضى الله عنهم » .

والحديث إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، وهو عند عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ٢٣١/ ح٩٨٨) ، وفى «مصنفه» (٥/ ٢٣٩/ ح٩٤٨٣) من طريق محمد بن السائب عن أبى صالح عن ابن عباس بنحوه ، وإسناده ضعيف جداً ، وقد تقدم الكلام عليه ونسبه في « الدر » (٣/ ٢٩٣) لعبد بن حميد وابن مردويه .

والأثر ذكره فى «الدر» (٣/ ٢٩٣) ، ونسبه لابن أبى شيبة وابن المنذر ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه . وزاد الصالحى فى «السيرة الشامية» (٤/ ٨٩) عبد الرزاق فى مصنفه ، وعبد بن حميد ، وابن عائذ ، وابن عساكر .

وذكره الواحدى (ص ١٧٢ ، ١٧٣) عن عكرمة عن ابن عباس بنحو طريق أبى داود.

وقال السيوطي فى « الدر » (٣/ ٢٩٤) أخرج ابن عساكر من طريق مكحول عن الحجاج بن سهيل النصرى ، وقيل إن له صحبة - قال : لما كان يوم بدر قاتلت طائفة من المسلمين وثبتت طائفة عند رسول الله ﷺ ، فجاءت الطائفة التي قاتلت بالأسلاب وأشياء أصابوها ، فقسمت الغنيمة بينهم ولم يقسم للطائفة التي لم تقاتل ، فقالت الطائفة التي لم تقاتل : اقسموا لنا . فأبت ، وكان بينهم في ذلك كلام ، فأنزل الله ﴿ **يسألونك عن الأنفال ... الاية**﴾ فكان صلاح ذات بينهم أن ردوا الذي كانوا أعطوا ما كانوا آخذوا .

وقال في « المجمع » : وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ مخرجه إلى بدر : « إن الله قد وعدنى بدراً وأن يغنمنى عسكرهم ، ومن قتل قتيلاً فله كذا وكذا من غنائمهم إن شاء الله ، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا من غنائمهم إن شاء الله، فلما تواقفوا قذف الله في قلوب المشركين الرعب فلما اقتتلوا هزمهم الله ، فاتبعهم الناس ، فقتلوا سبعين وأسروا سبعين » .

قال رواه الطبرانى ، فيه عمرو بن عطية وهو ضعيف (٦/ ٨١) .

٤٦٦- قوله : عن مكحول عن أبى أمامة الباهلى ، قال : سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال **فقال فينا أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا فى النفل ، وساءت فيه أخلاقنا ، فنزعه الله من أيدينا ، فجعله إلى رسول الله - ﷺ - فقسمه رسول الله - ﷺ - بين المسلمين عن بواء ، يقول : على السواء »** . (٣/ ١٤٦٢ ، ١٤٦٣) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٢ ، ٣٢٣ ، ٣٢٤) ، وابن جرير الطبرى فى تفسيره (٦/ ٩/ ١١٦) ، والحاكم (٣/ ٣٥٦) ، والواحدى (ص١٧٣) من طريق سليمان ابن موسى عند أحمد والواحدى ، والحارث بن عبد الرحمن عند الحاكم ، وكلاهما عن مكحول عن ابن أبى أمامة الباهلى ، عن عبادة بن الصامت به .

* **تنبيه** : زاد الواحدى فى إسناده بين مكحول وأبى أمامة (أبو سلام الباهلى)، وإنى أظنه خطأ من الطابع أو الناسخ .

والحديث صححه الحاكم على شرط مسلم ، وأقره الذهبى ، وهو كما قالا .

ونسبه فى الدر (٣/ ٢٩٢) إلى عبد بن حميد ، وأبى الشيخ وابن مردويه ، والبيهقى فى سننه .

وذكره ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٢٧٢) ، والقرطبى فى تفسيره (٤/ ٢٧٩٧) .

وقد جمع السقاف الأثرين فى تخريجه للظلال (ص١٥٦/ رقم ٤٠٤) ، وهذا خطأ لاختلاف مخرجهما ، وراجع إن شئت تخريج الأثرين حتى تقف على صدق ما قلنا . والله أعلم .

٤٦٧ - قوله : عن نبيه بن وهب أخو بنى عبد الدار أن رسول الله - ﷺ - حين أقبل بالأسارى ، فرقهم فى أصحابه ، وقال: « **استوصوا بالأسارى خيراً** ». (٣/ ١٤٦٣) .

[ضعيف] .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٢٢/ ٣٩٣/ ح٩٧٧) ، وفى « الصغير »

(الروض : ١/ ٢٥٠/ح٤٠٩) من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثنى نبيه - فى الصغير بقية - بن وهب عن أبى عزيز بن عمير أخى - فى الصغير (ابن) مصعب بن عمير - قال : كنت فى الأسارى يوم بدر فقال رسول الله ﷺ : فذكره .

قال في «المجمع » (٦/ ٨٦) : وإسناده حسن .

قلت : وهو كما قال : إن ثبت سماع نبيه بن وهب من أبى عزيز ، والراجح أنه لم يسمع منه ، فقد ذكر الحافظ فى « الإصابة » (٤/ ١٣٣) عن ابن إسحاق قال : فحدثنى ثنية بن وهب - كذا عنه - ، قال : سمعت من يذكر عن أبى عزيز قال : كنت فى الأسارى يوم بدر ، فسمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره.

وأخرجه ابن إسحاق (٢/ ٢٨٨ - ابن هشام) قال : وحدثنى نبيه بن وهب أخو بنى عبد الدار ، فذكره مرفوعاً إلى النبى ﷺ ، ثم ذكر القصة الآتية وإسناده معضل .

٤٦٨ - قوله : فكان أبو عزيز بن عمير بن هاشم ، أخو مصعب بن عمير لأبيه وأمه ، فى الأسارى قال : « **فقال أبو عزيز ، مر بى أخى مصعب بن عمير ، ورجل من الأنصار يأسرنى فقال : شد يدك به ، فإن أمه ذات متاع لعلها تفديه منك قال : وكنت فى رهط من الأنصار - حين أقبلوا بى من بدر - فكانوا إذا قدموا غداءهم أو عشاءهم خصونى بالخبز وأكلوا التمر ، لوصية رسول الله - ﷺ - إياهم بنا ، ... » إلى قوله : « ... فبعثت بأربعة آلاف درهم ، ففدته بها »** . (٣/ ١٤٦٣).

[ضعيف] .

ذكره ابن هشام من طريق ابن إسحاق قال : وحدثنى نبيه بن وهب أخو بنى عبد الدار فذكر وصية النبى ﷺ بالأسارى خيراً ، ثم قال : فقال أبو عزيز : فذكره .

انظر الكلام على إسناده فى الحديث المتقدم برقم (٤٦٧) .

وقد اختلف فى صحبة أبى عزيز ، وفى اسمه ، فسماه الحافظ فى « الإصابة»:

أبو عزيز بن عمر بن هاشم ، وسماه ابن عبد البر فى « الاستيعاب » : « أبو عزيز بن عمير هاشم » ، واتفقا فى هاشم وما بعده . وهكذا سماه ابن إسحاق فى « السيرة » ابن عمير أخو مصعب بن عمير .

وقال خليفة بن الخياط ، وابن منده ، وابن عبدالبر ، والحافظ ابن حجر ، بصحبته وسماعه .

وخالفهم : الزبير بن بكار ، وابن الكلبى ، وأبو عبيد ، والبلاذرى ، وأبو نعيم ، والدارقطنى ، فقالوا : لا يعلم له إسلام ، قتل يوم أحد كافراً وقد تقدم في حديث (٤٦٣) أنه قتل يوم أحد على يد أخيه مصعب ابن عمير

٤٦٩ - قوله : عن عبادة بن الصامت - رضى الله عنه قال : « **فينا أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا فى النفل ، وساءت فيه أخلاقنا ، فنزعه الله من أيدينا ، فجعله إلى رسول الله - ﷺ - فقسمه رسول الله - ﷺ - عن بواء** » . (١٤٦٣/٣).

[صحيح] .

قال في « الدر » (٢٩٢/٣) : أخرج أحمد وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم والبيهقي في سننه ، عن أبي أمامة قال : سألت عبادة ابن الصامت عن الأنفال ؟ فقال : فينا أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل فساءت فيه أخلاقنا فانتزعه الله من أيدينا وجعله إلى رسول الله ﷺ ، فقسمه رسول الله ﷺ بين المسلمين عن براءة - يقول : عن سواء .

وتقدم تخريجه برقم (٤٦٦) .

٤٧٠- قوله : عن ابن عباس قال : **لما كان يوم بدر قال رسول الله - ﷺ - : «من صنع كذا وكذا ، فله كذا وكذا ، فتسارع فى ذلك شباب القوم ، وبقى الشيوخ تحت الرايات ، فلما كانت المغانم جاءوا يطلبون الذى جعل لهم ، فقال الشيوخ : لا تستأثروا علينا ، فإنا كنا رداء لكم ، لو انكشفتم لفئتم إلينا ، فتنازعوا ، فأنزل الله**

تعالى : ﴿ يسألونك عن الأنفال ﴾ إلى قوله : ﴿ وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين ﴾ (٣/ ١٤٧٢) .

[صحيح] .

قال السيوطي في « الدر » أخرج ابن أبي شيبةك وأبو داود والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان وأبو الشيخ وابن مردويه والحاكم وصححه البيهقي في «الدلائل » عن ابن عباس فذكره .

وتقدم تخريجه برقم (٤٦٥) .

٤٧١ - قوله : عن ابن عباس قال : **لما كان يوم بدر قال رسول الله - ﷺ - : «من قتل قتيلاً فله كذا وكذا ، ومن أتى بأسير فله كذا وكذا » ، فجاء أبو اليسر بأسيرين ، فقال : يا رسول الله - ﷺ - أنت وعدتنا ، فقام سعد بن عبادة فقال : يا رسول الله ، إنك لو أعطيت هؤلاء لم يبق لأصحابك شئ ، وإنه لم يمنعنا من هذا زهادة فى الأجر ، ولاجبن عن العدو ، وإنما قمنا هذا المقام محافظة عليك مخافة أن يأتوك من ورائك ،. فتشاجروا ، ونزل القرآن : ﴿ يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول ﴾ ... قال : ونزل القرآن : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شئ فإن لله خمسة﴾.** (٣/ ١٤٧٢ ، ١٤٧٣) .

[حسن صحيح] .

تقدم تخريجه عند عبد الرزاق فى « تفسيره » ، « ومصنفه » ، انظر الحديث رقم (٤٦٥) .

وهو عند أبى نعيم فى « الحلية » (٧/ ١٠٢) ، وهو من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس به ، والكلبى متهم .

وقد تقدم الكلام على رواية الكلبى عن أبى صالح وأنها كذب ، وعلى رواية أبى صالح عن ابن عباس ، وهى كذلك .

٤٧٢ - قوله : عن سعد بن أبي وقاص قال : « **لما كان يوم بدر ، وقتل أخى**

عمير ، قتلت سعيد بن العاص ، وأخذت سيفه ، وكان يسمى ذا الكثيفة ، فأتيت به النبي - ﷺ - فقال : «اذهب فاطرحه في القبض » ، قال : فرجعت وبي ما لا يعلمه إلا الله من قتل أخي وأخذ سلبي ، قال : فما جاوزت إلا يسيراً حتى نزلت سورة الأنفال ، فقال لي رسول الله - ﷺ - « اذهب فخذ سلبك » . (٣/ ١٤٧٣) .

[رجاله رجال الصحيح] .

أخرجه أحمد (١/ ١٨٠) ، وابن أبي شيبة (١٢/ ٣٧٠) ، وسعيد بن منصور في سننه (ح٢٦٨٩) ، والطبري في « تفسيره » (٦/ ٩/ ١١٧) ، والواحدي (ص ١٩٠) .

جميعاً من طريق أبي إسحاق الشيباني عن محمد بن عبيد الله الثقفي عن سعد ابن أبي وقاص به .

قلت : والإسناد رجاله كلهم ثقات من رجال الصحيح ، غير أنه ضعيف لانقطاعه بين محمد بن عبيد الله بن سعيد ، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، فهو لم يدرك سعداً ، فإنه متأخر ، مات سنة (١١٦) ، وهو من الرابعة .

قال ابن أبي حاتم في « مراسيله » (ص ٦٧) : قال أبو زرعة : محمد بن عبيد الله الثقفي عن سعد مرسل ، ويشهد لمعناه ما تقدم من حديث سعد برقم (٢٣١) ونسبه في « الدر » لابن مردويه وفاته سعيد بن منصور والواحدي .

في الباب عن سعد عن عبد بن حميد والنحاس وأبي الشيخ وابن مردويه مختصراً في السيف .

ومطولاً في الأربع آيات عند الطيالسي والبخاري في « الأدب المفرد » ومسلم و النحاس « في ناسخه » وابن مردويه والبيهقي في « الشعب » .

وقد تقدم الكلام عليه في آيات تحريم الخمر برقم (٢٣١) .

٤٧٣ - قوله : عن سعد بن مالك ، قال : « **قلت يا رسول الله ، قد شفاني الله اليوم من المشركين ، فهب لي هذا السيف ، فقال : « إن هذا السيف لا لك ولا لي ،**

ضعه » ، قال : فوضعته ثم رجعت ، فقلت : عسى أن يعطى هذا السيف من لايبلى بلائى ، قال : فإذا رجل يدعونى من ورائى ، قال : قلت : قد أنزل الله فيَّ شيئاً ؟ قال: « كنت سألتنى السيف ، وليس هو لى ، وإنه قد وهب لى ، فهو لك » ، قال : «وأنزل الله هذه الآية : ﴿ يسألونك عن الأنفال ، قل الأنفال لله والرسول ﴾ » . (٣/ ١٤٧٣) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٢٣١) وانظر ما قبله .

ونسبه في « الدر » (٣/ ٢٩١) لأحمد وأبى داود والترمذى وصححه والنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم و صححه والبيهقي في «السنن » .

٤٧٤ - قوله : قال عبادة بن الصامت - رضى الله عنه - : « **فينا - أصحاب بدر - نزلت حين اختلفنا فى النفل ، وساءت فيه أخلاقنا ، فنزعه الله من أيدينا ، فجعله إلى رسول الله ﷺ** » . (٣/ ١٤٧٣) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٤٦٦) .

وله شاهد من حديثه هو أيضاً قال : خرجت مع رسول الله ﷺ فشهدت معه بدراً ، فالتقى الناس فهزم الله عز وجل العدو فانطلقت طائفة في آثارهم يهزمون ويقتلون ، وأكبت طائفة على العسكر يجرونه ويجمعونه ، وأحدقت طائفة برسول الله ﷺ لا يصيب العدو منه غرة حتى إذا كان الليل وفاء الناس بعضهم إلى بعض قال الذين جمعوا الغنائم : نحن حويناها وجمعناها فليس لأحد فيها نصيب ، وقال الذين خرجوا في طلب العدو : لستم بأحق بها منا نحن أحدقنا برسول الله ﷺ وخفنا أن يصيب العدو منه غرة واشتغلنا به ، فنزلت ﴿ **يسألونك عن الأنفال ، قل الأنفال لله والرسول ، فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم** ﴾ فقسمها رسول الله ﷺ على فواق بين المسلمين ، وكان رسول الله ﷺ إذا أغار في أرض

العدو نفل الربع ، وإذا أقبل راجعاً وكل الناس نفل الثلث ، وكان يكره الأنفال، ويقول : « ليرد قوى المؤمنين على ضعيفهم .

قال الهيثمى في « المجمع » (٦/ ٩٢) : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات .

وذكره في « الدر » (٣/ ٢٩٢) ونسبه لسعيد بن منصور وأحمد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن حبان وأبي الشيخ والحاكم وصححه والبيهقي وابن مردويه .

٤٧٥ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - : « **ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ، ولكن هو ما وقر في القلب وصدقة العمل** » . (٣/ ١٤٧٤) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن عدى (٦/ ٢٢٩٠) ، والديلمى فى « مسند الفردوس » (٣/ ٤٥٠/ ح٥٢٧٣) ، وابن النجّار فى « الذيل » (١٠/ ٨٨/ ٢) من طريق عبد السلام بن صالح عن يوسف بن عطية عن قتادة - زاد ابن النجّار عن الحسن - عن أنس - مرفوعاً به - زاد ابن النجّار : « العلم علم باللسان وعلم بالقلب، فأما علم القلب فالعلم النافع ، وعلم اللسان حجه اللهعلى بنى آدم » . وهذه الزيادة أخرجها ابن عبد البر فى « جامع بيان العلم وفضله » (١/ ١٩٠) عن الحسن مرسلاً ، وذكرها تعليقاً(١/ ١٩١) من طريق يوسف بن عطية عن قتادةعن الحسن عن أنس مرفوعاً .

وهى أيضاً عند الشجرى فى « أماليه » (١/ ٦٠) من طريق صالح بن عبد الكبير المسمعى قال : حدثنا يوسف بن عطية الصفار به .

قال المناوى فى « الفيض» (٥/ ٣٥٦) : قال العلائى : « حديث منكر تفرد به عبد السلام بن صالح العابد ، قال النسائى : متروك ، وابن عدى : مجمع على ضعفه ، وقد روى معناه بسند جيد عن الحسن من قوله ، وهو الصحيح . إلى هنا كلامه ، وبه يعرف أن سكوت المصنف - يعنى السيوطى - عليه لا يرتضى . انتهى كلام المناوى ، إفادة من الشيخ عمرو بن عبد اللطيف في تبيض الصحيفة .

ويوسف بن عطية الصفار ، أبو سهل البصرى . قال الذهبى : مجمع على ضعفه . وقال الحافظ : متروك . « الميزان » (٤/ ٤٦٩) ، والتقريب (ص ٦١١).

قلت : وما ذكره العلائى من أن الحديث ثابت بسند جيد عن الحسن ، فقد أخرجه ابن أبى شيبة فى « مصنفه » (٣/ ٥٠٤) من طريق جعفر بن سليمان قال : سمعت عبد ربه أبا كعب يقول : سمعت الحسن يقول : « إن الإيمان ليس بالتحلى ولا بالتمنى ، إن الإيمان ما وقر فى القلب وصدقه العمل » .

والأثر إسناده حسن لا بأس به ، وجعفر بن سليمان الضبعى البصرى صدوق زاهد ، لكنه كان يتشيع ، وعبد ربه بن عبيد الأزدى ثقة . التقريب (ص ١٤٠ ، ٣٣٥) .

وهو أيضاً عنده فى « كتاب الإيمان » (٩٣ بتحقيق الألبانى) من طريق جعفر ابن سليمان : ثنا زكريا قال: سمعت الحسن يقول : « إن الإيمان ليس بالتحلى ولا بالتمنى ، إنما الإيمان ما وقر فى القلب وصدقه العمل » .

قال الألبانى : وهذا سند ضعيف من أجل زكريا هذا وهو ابن حكيم الحبطى، قال الذهبى فى « الميزان » : « هالك » .

وهو عند ابن المبارك بسند ضعيف (١٥٦٥) لجهالة الراوى عن الحسن ، وعند ابن بطة فى « الإبانة » (ص ٦٩٢) من طريق أبى عبيدة الناجى عنه وهو ضعيف جداً ، وأثر الحسن ورد بنحوه عن عبيد بن عمير رضى الله عنه عند أبى نعيم فى « الحلية » (٣/ ٢٧٢ ، ٢٧٣) ، وابن بطة ٠ص وانظر تبييض الصحيفة٦٩١) قال: « ليس الإيمان بالتمنى ، ولكن الإيمان قول يفعل وقول يعمل » .

٤٧٦ - قوله : عن ابن عباس فى قوله : « إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم » ، قال : المنافقون : لا يدخل قلوبهم شئ من ذكر الله عند أداء فرائضه ، ولا يؤمنون بشئ من آيات الله ، ولا يتوكلون ، ولا يصلون إذا غابوا (أى عن أعين الناس) ، ولا يؤدون زكاة أموالهم ، فأخبر الله تعالى أنهم ليسوا بمؤمنين ، ثم وصف الله المؤمنين فقال : ﴿ إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم ﴾ ،

فأدوا فرائضه ، ﴿ وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً ﴾ ، يقول : زادتهم تصديقاً ، ﴿وعلى ربهم يتوكلون ﴾ يقول : لا يرجون غيره » . (٣/ ١٤٧٥) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١٢٠) ، وابن أبى حاتم (كما فى الدر : ٣/ ٢٩٧)، وهو فى « صحيفة علىّ بن أبى طلحة » (ص٢٤٦) ، الأثر (٥٢١) من طريقه عن ابن عباس .

وهو إسناد حسن لا بأس به ، لولا علة الانقطاع بين على وابن عباس ، فمنهم من يصححه لثبوت الواسطة وهى مجاهد ، ومنهم من يضعفه لما تقدم .

وذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٢٧٣) .

٤٧٧- قوله : عن أم الدرداء قالت : « **الوجل فى القلب كاحتراق السعفة ، أما تجد له قشعريرة ؟ قال : بلى ، قالت : إذا وجدت ذلك فادع الله عند ذلك ، فإن الدعاء يذهب ذلك** » . (٣/ ١٤٧٥) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ٩/ ١٢٠) ، والحكيم الترمذى ، وأبو الشيخ ، كما فى « الدر » (٣/ ٢٩٧) من طريق شهر بن حوشب عن أبى الدرداء به . وليس أم الدرداء كما فى الظلال .

وعند السيوطى قال : « فارع عندها فإن الدعاء يستجاب عند ذلك » .

والإسناد إلى الضعف أقرب ، لوجود شهر بن حوشب ، والقول فيه مشهور، وله شاهد من قول عائشة ، وثابت البنانى عن فلان ، كلاهما عند الحكيم الترمذي . كما فى « الدر » (٣/ ٢٩٧) ، والله أعلم .

وذكره ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٢٧٤) .

٤٧٨ - قوله : وقد قال له : « **إن هذا السيف لا لك ولا لى ، ضعه » فلما نودى سعد من ورائه بعد وضعه السيف وانصرافه ، توقع أن يكون الله - سبحانه -**

قد أنزل فيه شيئاً ، قال : « قلت : قد أنزل الله فىّ شيئاً » ، قال رسول الله - ﷺ - : «كنت سألتنى السيف وهو ليس لى ، وإنه قد وهب لى ، فهو لك » . (٣/ ١٤٧٥ ، ١٤٧٦) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٢٣١، ٧٤٣) .

٤٧٩ - قوله : عن الحارث بن مالك الأنصارى ، أنه مر برسول الله - ﷺ - فقال له : « كيف أصبحت يا حارث ؟ » قال : أصبحت مؤمناً حقاً . قال : « انظر ما تقول ، فإن لكل شئ حقيقة ، فما حقيقة إيمانك ؟ » فقال : عزفت نفسى عن الدنيا ، فأسهرتُ ليلى وأظمأتُ نهارى ، وكأنى أنظر إلى عرش ربى بارزاً ، وكأنى أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأنى أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها ، فقال: « يا حارث ، عرفت فالزم » ... ثلاثاً » . (٣/ ١٤٧٨) .

[ضعيف] .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٣/ ٢٦٦/ ح٣٣٦٧) من طريق ابن لهيعة عن خالد بن يزيد السكسكى عن سعيد بن أبى هلال عن محمد بن الجهم عن الحارث بن مالك الأنصارى . فذكره .

ووقع عنده « واطمأن نهارى » وهو خطأ ، ولعله من الطابع والصواب «وأظمأت نهارى » .

قال فى المجمع (١/ ٥٧) : وفيه ابن لهيعة ، وفيه من يحتاج الكشف عنه .

قلت : وهذا الذى يحتاج إلى الكشف ، هو محمد بن أبى الجهم ، فقد ترجمه ابن أبى حاتم (٣/ ٢/ ٢٢٤) ، ولم يذكره بجرح ولا تعديل .

وله شاهد عند البزار فى مسنده برقم (٣٢) من طريق يوسف بن عطية عن ثابت عن أنس ، أن النبى ﷺ لقى رجلاً يقال له : حارثة فى بعض سكك المدينة فقال : « كيف أصبحت يا حارثة ؟ » فذكره بنحوه .

قال البزار : تفرد به يوسف وهو لين الحديث . وقال فى المجمع (١/ ٥٧) : وفيه يوسف بن عطية لا يحتج به .

قلت : وهو شاهد غير قوى ، فقد تقدم الكلام فى عطية بن يوسف ، فإن كان الصفار فهو متروك ، وإن كان الباهلى فهو أكذب منه .

وله طريق أخرى عند ابن أبى شيبة فى مصنفه (١١/ ٤٣) ، وفى الإيمان (ص ٣٨ الألبانى) بسند منقطع ، وهو عند البيهقى فى « الزهد الكبير » (ص ٩٧١) من طريق آخر بسند ضعيف .

٤٨٠ - قوله : عن أبى أيوب الأنصارى قال: قال رسول الله - ﷺ - ونحن بالمدينة : « **إنى أخبرت عن عير أبى سفيان بأنها مقبلة ، فهل لكم أن نخرج قبل هذه العير لعل الله أن يغنمناها ؟** » **فقلنا : نعم . فخرج وخرجنا . فلما سرنا يوماً أو يومين قال لنا :** « **ما ترون فى قتال القوم ؟ إنهم قد أخبروا بخروجكم !** » **فقلنا : لا والله ما لنا طاقة بقتال العدو ، ولكننا أردنا العير ! ثم قال:** « **ما ترون فى قتال القوم؟** » **، فقلنا مثل ذلك . فقال المقداد بن عمرو : إذن لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى : ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون ... ﴾ فتمنينا - معشر الأنصار - أن لو قلنا كما قال المقداد بن عمرو أحب إلينا من أن يكون لنا مال عظيم ! قال : فأنزل الله على رسوله - ﷺ - : ﴿ كما أخرجك ربك من بيتك بالحق ، وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون ﴾** . (٣/ ١٤٨٠) .
[يُحسن] .

تقدم تخريجه عند البيهقى فى الدلائل (٣/ ٣٧) ، وعند الطبرانى كما فى الفتح (٧/ ٣٤٠) ، وذكره فى الدر (٣/ ٢٩٩) ، ونسبه لابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه ، وذكره أيضاً ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٢٧٥) عن ابن مردويه بسنده ، وكلهم من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن أسلم بن أبى عمران حدثه أنه سمع أبا أيوب الأنصارى ، فذكره . وإسناده إلى الضعف أقرب وانظر الحديث رقم (٤٥٤).

قال في المجمع (٦/ ٧٤) : رواه الطبراني وإسناده حسن .

٤٨١ - قوله : لقد كان هؤلاء هم أهل بدر ، الذين قال فيهم رسول الله - ﷺ - : **« وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر اطلاعة ، فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد غفرت لكم »** . (٣/ ١٤٨١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الجهاد ، باب : « الجاسوس » . الفتح (٦/ ١٦٦/ ح٣٠٠٧) ، وفى باب : إذا اضطر الرجل إلى النظر فى شعور أهل الذمة . . . إلخ (٦/ ٢٢٠/ ح٣٠٠٨) . وفى المغازى ، باب : « فضل من شهد بدراً » . الفتح (٧/ ٣٥٥/ ح٣٩٨٣) ، وفى باب : غزوة الفتح وما بعث به **حاطب بن أبى** بلتعة إلى أهل مكة (٧/ ٥٩٢/ ح٤٢٧٤) ، وفى التفسير ، باب : **﴿ لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ﴾** الفتح (٨/ ٥٠٢/ ح٤٨٩٠) ، وفى كتاب الاستئذان ، باب : من نظر فى كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره . الفتح (١١/ ٤٩/ ح٦٢٥٩) ، وفى استتابة المرتين ، باب : ما جاء فى المتأولين . الفتح (١٢/ ٣١٧/ ح٦٩٣٩) ، ومسلم فى الفضائل ، باب : « فضائل حاطب ابن أبى بلتعة وأهل بدر » شرح النووى (٦/ ١٦/ ٥٥ - ٥٧) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فى حكم الجاسوس إذا كان مسلماً (٣/ ٤٧ ، ٤٨/ ح٢٦٥٠ ، ٢٦٥١) ، والترمذى فى التفسير ، باب : « سورة الممتحنة » (٣/ ١١٦/ ح٢٦٣٣ - الألبانى) ، والنسائى فى «التفسير» (٢/ ٤١٤ ، ٤١٥/ ح٦٠٥) ، وأحمد فى «المسند» (٢/ ٣٦ ، ٣٧/ ح٦٠٠ - شاكر) . وابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (١٢/ ٢٨/ ٣٨) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٥/ ١٦ ، ١٧) ، والواحدى فى «أسباب النزول» (ص ٣١٦) .

جميعاً من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن على ، عن عبيد بن أبى رافع ، عن علىّ رضى الله عنه به .

وأخرجه البخاري في « المغازي » ، و« الأدب » ، و« واستتابة المرتدين » من طريق حصين بن عبد الرحمن ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عليّ رضي الله عنه به .

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٢٣٠/ح٣١٩٨) ، وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٣٩ ، ٤٠) من طريق معمر، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير مرسلاً في سبب نزول قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء ﴾ .

قال الحافظ في « الفتح » (٧/ ٣٥٦) : وذكر البرقاني أن مسلماً أخرج نحو هذا الحديث من طريق ابن عباس عن عمر مستوفى ، والمراد منه هنا الإستدلال على فضل أهل بدر بقوله ﷺ المذكور ، وهي بشارة عظيمة لم تقع لغيرهم ، ووقع الخبر بألفاظ منها « فقد غفرت لكم » ومنها « فقد وجبت لكم الجنة » ومنها « لعل الله أطلع » لكن قال العلماء إن الترجي في كلام الله وكلام رسوله الموقوع، وعند أحمد وأبي داود وابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة بالجزم ولفظه « إن الله اطلع لي أهل بدر فقال : اعلموا ما شئتم فقد غفرت لكم » وعند أحمد على شرط مسلم من حديث جابر مرفوعاً « لن يدخل النار أحد شهد بدراً » ، وقال في موضع آخر (٨/ ٥٠٣) : وفي « مغازي ابن عائذ » من مرسل عروة بلفظ «اعلموا ما شئتم فسأغفر لكم » .

وأخرجه ابن جرير من طريق أبي البختري عن الحرث عن علي رضي الله عنه قال : لما أراد النبي ﷺ أن يأتي مكة ، أسر إلى ناس من أصحابه أنه يريد مكة ، فيهم حاطب بن أبي بلتعة ، وأفشي في الناس أنه يريد خيبر ، فكتب حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة . . . ثم ذكرها .

قلت : وأبو البختري ثقة روى له الجماعة إلا أنه كثير الإرسال ، وعنعنته هنا لا تطمئن .

قال ابن سعد : قال ابن إدريس ، عن شعبة : سألت الحاكم عن زاذان ،

فقال: أكثر . وسألت سلمة بن كهيل فقال : أبو البختري كثير الحديث ، يرسل حديثه . ويروى عن الصحابة ، ولم يسمع من كبير أحد . فما كان من حديثه سماعاً فهو حسن ، وما كان عن فهو ضعيف . « الميزان » (٦/١٦٨) إلا أنه يشهد له ما تقدم .

وأخرجه ابن جرير أيضاً (١٢/٢٨/٣٩) ، والبيهقى فى الدلائل (٥/١٦) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة مرسلاً وهو مختصراً عند البيهقى .

وأخرجه الحاكم (٣/٣٤١) من طريق إسحاق بن راشد ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن حاطب بن أبى بلتعة أنه حدث أن أباه كتب إلى كفار قريش كتاباً وهو مع رسول الله ﷺ ، وقد شهد بدراً . فذكره . وسكت عنه الذهبى .

قلت : وإسحاق بن راشد ثقة ، فى حديثه عن الزهرى بعض الوهم ، وهذا لا يضر لما تقدم له من شواهد .

وفى الباب عن جابر بن عبد الله أن حاطب بن بن أبي بلتعة كتب إلى أهل مكة يذكر أن رسول الله ﷺ أراد غزوهم فدل رسول الله ﷺ على المرأة التي معها الكتاب فأرسل إليها فأخذ كتابها من رأسها فقال يا حاطب أفعلت قال نعم أما أني لم، أفعله غشاً لرسول الله ﷺ ولا نفاقاً قد علمت أن الله مظهر رسوله ومتم له أمره غير أني كنت بين ظهرانيهم وكانت والدتى معهم فأردت أن اتخذها عندهم فقال له عمر ألا أضرب عنق هذا فقال تقتل رجلاً من أهل بدر وما يدري لعل الله أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم رواه أبو يعلى وأحمد أتم منه وقال فيه غير أني كنت عوبرا بين ظهرانيهم ، ورجال أحمد رجال الصحيح .
وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ أتى بحاطب بن أبي بلتعة فقال له رسول الله ﷺ انت كتبت بهذا الكتاب قال نعم أما والله يارسول الله ما تغير الإيمان من قلبي ولكن لم يكن رجل من قريش إلا وله خدم وأهل بيت يمنعون له أهله وكتبت كتاباً رجوت أن يمنع الله بذلك أهلى فقال عمر رحمه الله أئذن لي فيه

قال أو كنت قاتله قال نعم إن اذنت لي قال وما يدريك لعله قد اطلع الله إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم .

رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه ورجال أحمد رجال الصحيح . وعن عمر بن الخطاب قال كتب حاطب بن أبي بلتعة كتاباً إلى أهل مكة فأطلع الله عز وجل نبيه ﷺ فبعث علياً والزبير في أثر الكتاب فادركا المرأة على بعير فاستخرجاه من قرونها فأتيا به رسول الله ﷺ فقرىء عليه فأرسل إلى حاطب فقال يا حاطب أنت كتبت هذا الكتاب قال نعم قال فما حملك على ذلك قال يارسول الله ﷺ أما والله إني لناصح لله ولرسوله ولكني كنت غريباً في أهل مكه وكان اهلى بين ظهرانيهم وخشيت عليهم فكتبت كتاباً لا يضر الله ورسوله شيئاً وعسى أن يكون منفعة لاهلى فقال عمر رضي الله عنه فاخترطت سيفي ثم قلت يا رسول الله ﷺ أمكنى من حاطب فإنه قد كفر فأضرب عنقه فقال رسول الله ﷺ يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله اطلع على هذه العصابة من أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم . رواه أبو يعلى في الكبير - كذا فى « المجمع » وأظنه سبق فلم من الهيثمى ، والبزار والطبرانى في الأوسط باختصار ورجالهم رجال الصحيح . وعن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة أنه حدث أن اباه كتب إلى كفار قريش كتاباً وهومع رسول الله ﷺ قد شهد بدراً فدعا رسول الله ﷺ عليا والزبير فقال انطلقا حتى تدركا امرأة معها كتاب وائتيانى به فانطلقا حتى لقياها فقالا أعطيتا الكتاب الذي معك وأخبراها أنهما غير منصرفين حتى ينزعا كل ثوب عليها فقالت ألستما رجلين مسلمين قالا بلى ولكن رسول الله ﷺ حدثنا أن معك كتاباً فلما أيقنت أنها غير منفلته منهما حلت الكتاب من رأسها فدفعته إليهما فدعا رسول الله ﷺ حاطباً حتى قرأ عليه الكتاب فقال أتعرف هذا الكتاب قال نعم قال فما حملك على ذلك قال هناك ولدى وقرابتى وكنت أمرأ غريباً فيكم معشر قريش فقال عمر ائذن لي في قتل حاطب فقال رسول الله ﷺ لا إنه قد شهد بدراً وإنك لا تدرى لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم إنى غافر لكم . رواه الطبرانى في الكبير والأوسط .ورحالهما ثقات .

وعن أم مبشر قالت جاء غلام حاطب فقال والله لا يدخل حاطب الجنة فقال رسول الله ﷺ كذبت قد شهد بدراً والحديبية - قلت لها حديث غير هذا في الصحيح - رواه أحمد ، والطبرانى ورجالهما رجال الصحيح « المجمع » (٩/٣٠٣،٣٠٤) .

وعن أبي هريرة ، أن رجلاً من الأنصار عمى فبعث إلى رسول الله ﷺ اخطط لى في دارى مسجداً لأصلى فيه ، فجاء رسول الله ﷺ ، وقد جمع إليه قومه ، فبعثت رجلاً ، فقال رسول الله ﷺ ما فعل فلان ؟ فذكره بعض القوم ، فقال رسول الله ﷺ أليس شهد بدراً ؟ قالوا : نعم ، ولكنه كذا وكذا . فقال رسول الله ﷺ : فلعل الله طلع إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم » روى أبو داود وابن ماجة بعضه - رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده جيد «المجمع » (٦/١٠٦) .

(فائدة) في اسم المرأة ونسبتها ، قال الحافظ : وعند بن إسحاق عن محمد ابن جعفر الزبيدى عن عروة قال : فلما أجمع رسول الله ﷺ المسير إلى مكة، كتب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش يخبرهم بذلك ، ثم أعطاه أمرأة من مزينة. وذكرا ابن إسحاق أن اسمها سارة ، وقال الواقدى ، أن اسمها كنود ، وفي رواية سارة ، وفي أخرى أم سارة ، و ذكر الواقدى ، أن حاطباً جعل لها عشر دنانير على ذلك ، وقيل ديناراً واحداً ، وقيل إنها كانت مولاة العباس « الفتح » (٧/٥٩٣، ٥٩٤) وقال في موضع آخر (١٢/ ٣٢٠،٣٢١) : وفي حديث أنس الذي أشرت إليه عند ابن مردويه أنها مولاة لقريش ، وفي تفسير مقاتل بن حيان « إن حاطباً أعطاها عشر دنانير وكساها برداً » وعند الواحدى « أنها قدمت المدينة فقال لها النبي ﷺ : جئت مسلمة ؟ قالت : لا ولكن احتجت : قال : فأين أنت عن شباب قريش ؟ وكانت مغنية ، قالت : ما طلب منى بعد وقعة بدر شيء من ذلك فكساها وجملها ، فأتاها حاطب فكتب معها كتاباً .

(فائدة) في ذكر كتاب حاطب رضى الله عنه لأهل مكة : قال الحافظ (١٢/ ٣٢١) وفي حديث عبد الرحمن بن حاطب : فكتب حاطب إلى كفار

قريش بكتاب ينتصح لهم وعند أبي يعلى والطبرى من طريق الحارث بن على - أظنه الحارث عن على والله أعلم - لما أراد النبي ﷺ أن يغزو مكة أسر إلى ناس من أصحابه ذلك ، وأفشى في الناس أنه يريد غير مكة ، فسمعه حاطب بن أبى بلتعة ، فكتب حاطب إلى أهل مكة بذلك « وذكر الواقدى ، أنه كان في كتابه « أن رسول الله ﷺ أذن في الناس بالغزو ولأراه إلا يريدكم ، وقد أحببت أن يكون إنذارى لكم بكتابى إليكم .

وقال في موضع آخر (٧/ ٥٩٤) : وذكر بعض أهل المغازى وهو في « تفسير يحيي بن سلام » أن لفظ الكتاب « أما بعد يا معشر قريش ، فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل ، يسير كالسيل ، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله وأنجز له وعده ، فانظروا لأنفسكم والسلام » كذا حكاه السهيلى . وروى الواقدى بسند له مرسل ، أن حاطباً كتب إلى سهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وعكرمة « أن رسول الله ﷺ « أذن في الناس بالغزو ولا أراه يريد غيركم ، وقد أحببت أن يكون لي عندكم يد » .

٤٨٢ - قوله : عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : **لما كان يوم بدر نظر النبى - ﷺ - إلى أصحابه وهم ثلاث مائة ونيف ، ونظر إلى المشركين فإذا هم ألف وزيادة . فاستقبل النبى - ﷺ - القِبْلة ، وعليه رداؤه وإزاره ، ثم قال : « اللَّهم أنجز لى ما وعدتنى ، اللَّهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد فى الأرض أبداً » قال : فما زال يستغيث ربه ويدعوه ، حتى سقط رداؤه عن منكبيه ، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه ، فردّاه ، ثم التزمه من ورائه ، ثم قال : يانبى الله ، كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ :﴿ إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين ﴾** . (٣/ ١٤٨٣) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٤٤٠، ٤٤٧) .

قال في «الدر » (٣/ ٣٠٨) : أخرج ابن أبي شيبة وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو عوانة وابن حبان وأبو الشيخ

وابن مردويه وأبو نعيم والبيهقي معاً في « الدلائل » عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : حدثني عمر بن الخطاب رضي عنه ، فذكره بلفظه ومطولاً وتقدم في الموضع المشار إليه بيان اختلاف ألفاظه .

وتقدم هذا الدعاء في حديث أبي أيوب رقم (٤٨٠) بلفظ « اللهم أنشدك وعدك » ، ومن حديث موسى بن عقبة رقم (٤٣٦) بلفظ « اللهم إني أسألك ما وعدتنى » مرتين ، وعند ابن جرير وابن المنذر وابن مردويه عن ابن عباس بلفظ «يا رب إن تهلك هذه العصابة في الأرض فلن تعبد في الأرض أبداً » « الدر (٣/٣٠٧) .

وفى « المجمع » (٦/ ٨٢) عن عبد الله بن مسعود قال : ما سمعنا مناشداً ينشد حقاً له أشد مناشدة من محمد ﷺ يوم بدر يقول « اللهم إني أنشدك ما وعدتنى، إن تهلك هذه العصابة لا تعبد . . الحديث » رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات ، إلا أن أبا عبيده لم يسمع من أبيه .

٤٨٤ - قوله : عن معاذ رفاعة بن رافع الزرقى ، عن أبيه قال : « **جاء جبريل إلى النبى - ﷺ - فقال : ما تعدون أهل بدر فيكم ؟ قال : « من أفضل المسلمين » - أو كلمة نحوها - قال : « وكذلك من شهد بدراً من الملائكة »** . (٣/ ١٤٨٣) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى المغازى ، باب : « شهود الملائكة بدراً » من طريق إسحاق بن إبراهيم ، وسليمان بن حرب ، وإسحاق بن منصور . ثلاثتهم من طريق جرير ، وحماد ، ويزيد ، ثلاثتهم من طريق معاذ بن رفاعة بن رافع الزرقى عن أبيه فذكره . «الفتح» (٧/ ٣٦٢ ، ٣٦٣/ح٣٩٩٢ ، ٣٩٩٤) . والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ١٥١ ، ١٥٢) من طريق سليمان بن حرب ، وإسحاق ابن إبراهيم . ثم قال : وكذلك رواه يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد موصولاً ، وأرسله حماد بن « زيد » ، ويزيد بن هارون .

وقال الحافظ فى «الفتح» (٧/ ٣٦٣) عند تعرضه لرواية حماد : وهذا صورته

مرسل ، ولكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع عن أبيه عن جده ، ورواية يزيد وهو ابن هارون ، وهى الثالثة قال فيها معاذ : « أن ملكاً سأله » ، وهذا ظاهره الإرسال ، لكن أفاد التصريح بسماع يحيى بن سعيد للحديث من معاذ ، ولهذا قال الإسماعيلى : هذا الحديث وصله عن يحيى بن سعيد جرير بن عبد الحميد ، وتابعه يحيى بن أيوب فأرسله عنه حماد بن زيد ويزيد بن هارون ا هـ .

وقال في (٧/ ٣٦٣ - ٣٦٤) : وقد أخرجه البيهقي من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضى ، عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه بلفظ « عن معاذ بن رفاعة بن رافع » وكان رفاعة بدرياً وكان رافع عقبياً وكان يقول لابنه ما أحب أني شهدت بدراً ولم أشهد العقبة « قال : سأل جبريل النبي ﷺ : كيف أهل بدر فيكم ؟ قال خيارنا ، قال : وكذلك من شهد بدراً من الملائكة هم خيار الملائكة» وساق الإسماعيلى من طريق محمد بن شجاع بلفظ « إن ملكاً أتى رسول الله ﷺ فقال : ما تعدون أهل بدر فيكم ؟ قال يحيى بن سعيد : حدثنى يزيد بن الهاد ، أن السائل هو جبريل .

وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ١٠٧) مقتصراً على قول جبريل للنبى ﷺ: « ومن شهد بدراً من الملائكة فاضلنا » ، قال الهيثمى : هو فى الصحيح من حديث رفاعة نفسه وهنا من حديثه عن أبيه . رواه الطبرانى من رواية يحيى بن سعيد عن رفاعة ، ويحيى لم يدرك أحداً من أهل بدر ، والله أعلم اهـ

قلت : وله شاهد عند الطبرانى فى « الكبير » (٤/ ٢٨٤/ ح٤٤٣٥) من طريق جعفر بن مقلاص ، عن رافع بن خديج ، أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر : «إن للملائكة الذين شهدوا بدراً لفضلاً على من تخلف منهم » .

قال فى المجمع (٦/ ١٠٦) وفيه جعفر بن مقلاص ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

قلت : ولكن تابعه عليه ، عباية بن رفاعة ، عند ابن ماجه فى المقدمة (١/ ٥٦/ ح١٦٠) من طريق وكيع ، ثنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عنه عن

جده رافع بن خديج ، قال : جاء جبريل ، أو ملك ، إلى النبى ﷺ فقال : ما تعدون من شهد بدراً فيكم ؟ قالوا : خيارنا ، قال : كذلك هم عندنا خيار الملائكة . وإسناده على شرط الشيخين ، إلا رواية عباية ، عن جده رافع فيها خلاف .

٤٨٤ - قوله : عن ابن عباس قال : « نزل النبى - ﷺ - حين سار إلى بدر والمشركون بينهم وبين الماء رملة وعصة ، وأصاب المسلمين ضعف شديد ، وألقى الشيطان فى قلوبهم الغيظ يوسوس بينهم : تزعمون أنكم أولياء الله تعالى وفيكم رسوله ، وقد غلبكم المشركون على الماء ، وأنتم تصلون مُجنبين ؟ فأمطر الله عليهم مطراً شديداً ، فشرب المسلمون وتطهروا ، وأذهب الله عنهم رجز الشيطان ، وثبت الرمل حين أصابه المطر ، ومشى الناس عليه والدواب ، فساروا إلى القوم ، وأمد الله نبيه - ﷺ - بألف من الملائكة ، فكان جبريل فى خمسمائة مجنبة ، وميكائيل فى خمسمائة مجنبة » . (٣/ ١٤٨٤) .

[يُحسن] .

أخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٤٠٣ ، ٤٠٤)، والبيهقى فى « الدلائل» (٣/ ٧٨) ، وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ٩/ ١٣٠) من طريق علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وهو فى صحيفة علىّ (ص ٢٤٨ برقم ٥٢٦) ، وقد تقدم الكلام على هذه الصحيفة ، واختلاف العلماء فى قبولها، وردها .

وللأثر شاهد عند ابن جرير من طريق الحسن بن عطية عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما بنحوه ، وإسناده ضعيف ، فالحسن وأبوه ضعيفان .

وذكره ابن حجر فى « تخريجه للكشاف » (ص ٦٨/ ح٦١) ، وعزاه للثعلبى بغير إسناد ، وقال : أخرجه الطبرانى وابن مردويه من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس مطولاً ، وهو عند أبى نعيم والبيهقى فى الدلائل من هذا الوجه .

* **تنبيه** : قوله « الطبرانى » خطأ ، ولعله من الطابع أو الناسخ ، والصواب «الطبرى » ، وذكره فى « الدر » (٢/ ٣١٢) عن ابن عباس مطولاً ، عند ابن

مردويه ، وذكره مختصراً عند ابن المنذر وأبى الشيخ من طريق ابن جريج عن ابن عباس ، وهو إسناد منقطع .

* تنبيه : وقع عند أبى نعيم « علىّ بن طلحة » وهو تصحيف ، والصواب ما ثبت فى التخريج .

والأثر أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٣٤/ ح٩٩٥) من طريق معمر عن الكلبى بنحوه ، والكلبى متهم بالكذب ورواياته فى التفسير مقبوله كما قال البيهقى فى مقدمة (الدلائل) .

٤٨٥ - قوله : والمعروف أن رسول الله - ﷺ - لما صار إلى بدر نزل على أدنى ماءهناك أى أول ماء وجده - فتقدم إليه الحباب بن المنذر فقال : **« يا رسول الله ، هذا المنزل الذى نزلته منزل أنزلك الله إياه فليس لنا أن نجاوزه ، أو منزل نزلته للحرب والمكيدة ؟ فقال : « بل منزل نزلته للحرب والمكيدة » ، فقال : يا رسول الله، ليس بمنزل ، ولكن سربنا حتى ننزل على أدنى ماء يلى القوم ونغور ما وراءه من القلب ونسقى الحياض فيكون لنا ماء وليس لهم ماء ، فسار رسول الله - ﷺ ففعل ذلك »** . (٣/ ١٤٨٥) .

[ضعيف] .

ضعيف وتقدم تخريجه برقم (٤٣٨) .

٤٨٦ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ- : **« اجتنبوا السبع الموبقات » قيل: يا رسول الله وما هى ؟ قال : « الشرك بالله، والسحر ، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات »** . (٣/ ١٤٨٧ ، ١٤٨٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب الحدود ، باب : « رمى المحصنات » الفتح (١٢/ ١١٨/ ح٦٨٥٧) ، ومسلم فى الإيمان ، باب : « أكبر الكبائر » . شرح النووى (١/ ٢/ ٨٢ ، ٨٣) ، وأبو داود فى الوصايا ، باب : « ما جاء فى

التشديد فى أكل مال اليتيم » (٣/ ١١٥/ ح٢٨٧٤) ، والنسائى فى الوصايا (٦/ ٢٥٧) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٤٣٥/ ح٥٥٣٥ - الإحسان) ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٧٦) ، وفى « الشعب » (١/ ٢٦٥/ ح٢٨٤) ، و(٤/ ٥٠/ ح٤٣٠٩) ، و(٥/ ٢٨٠/ ح٦٦٥٨) . والبغوى فى « شرح السُّنَّة » (١/ ١٨٦/ ح٤٥) . من طريق سليمان بن بلال ، عن ثور بن يزيد عن أبى الغيث عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وللحديث طرق وألفاظ كثيرة متنوعة ذكرها الحافظ ابن حجر فى الفتح (١٢/ ١٨٩ ، ١٩٠) ، والسيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٢٦٠ - ٢٦٦) ، وابن جرير الطبرى فى تفسيره (٤/ ٥/ ٢٤ - ٣٠) ، وابن كثير فى تفسيره (١/ ٤٥٥ - ٤٥٩ وما بعدها) .

٤٨٧ - قوله : قال الله تعالى : ﴿ **ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة** ﴾ ، روى أبو نضرة عن أبى سعيد **أن ذلك إنما كان يوم بدر** » . (٣/ ١٤٨٨) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود (ح٢٦٤٨) والنسائى في تفسيره (١/ ٥٢١/ ح٢٢٣) وابن جرير (٦/ ٩/ ١٣٤) والنحاس في ناسخه (ص : ١٨٤ -١٨٥) - والحاكم (٢/ ٣٥٧) من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى به .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه ، وأقره الذهبى ، وهو كما قالا .

وذكره في الدر (٣/ ٣١٤) ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر ، وابن أبي حاتم، والنحاس في ناسخه ، وأبي الشيخ ، وابن مردوية .

وذكره ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٨٢) وعزاه إلى أبي داود والنسائى والحاكم وابن جرير وابن مردوية .

٤٨٨ قوله : قال أبو نضرة « لأنهم لو انحازوا يومئذ لانحازوا إلى المشركين ولم يكن يومئذ مسلم غيرهم » (٣/ ١٤٨٨) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١٣٤) قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : ثنا عبد الأعلى ، ثنا داود عن نضرة فى قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **ومن يولهم يومئذ دبره** ﴾ قال : ذاك يوم بدر ، ولم يكن لهم أن ينحازوا ولو انحازوا إلى أحد لم ينحازوا إلا إلى - قال أبو موسى : يعنى إلى المشركين .

والأثر إسناده صحيح ، ورجاله ثقات على شرط مسلم .

والأثر أخرجه ابن جرير من طريق إسحاق بن شاهين قال : ثنا خالد به عن أبى سعيد قال : « ولو انحازوا انحازوا إلى المشركين ، ولم يكن يومئذ مسلم فى الأرض غيرهم » وإسناده صحيح على شرط البخارى ، غير داود بن أبى هند ، فهو على شرط مسلم .

٤٨٩ - قوله : قال ابن عمر : كنت فى جيش ، فحاص الناس حيصة واحدة ورجعنا إلى المدينة ، فقلنا : نحن الفرارون ، فقال النبى عليه الصلاة والسلام : « أنا فئتكم » . (٣/ ١٤٨٨) .

[ضعيف] .

أخرجه أحمد (٢/ ٥٨ ، ٧٠ ، ٨٦ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١١١) ، والشافعى فى « الأم » (٤/ ٩٣) . والحميدى فى مسنده (٦٨٧) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب: « فى التولى يوم الزحف » (٤/ ٤٦/ ٤٧/ ح٢٦٤٧) ، والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فى الفرار من الزحف (٤/ ٢١٥/ ح١٧١٦) ، والبيهقى (٩/ ٧٦ ، ٧٧) من طريق يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن عبد الله بن عمر بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث حسن ولا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبى زياد ،

ويزيد بن أبى زياد هو الكوفى الهاشمى ، فهو الراوى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، قال الحافظ : ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن ، وكان شيعياً .

والحديث عند الديلمى فى مسند الفردوس (١/ ٨١/ ح١٢٨) عن ابن عمر مختصراً، وعزاه الحافظ فى « تسديد القوس » إلى الشافعى ، وأحمد وأبى داود، وعزاه الألبانى فى « الإرواء » (٥/ ٢٧) إلى البخارى فى « الأدب » (رقم ٩٧٢)، وابن الجارود (١٠٥٠) ، والشافعى (١١٥٦) ، وأبى يعلى (٢/ ٢٦٧) ، (١/ ٢٧٦) من الطريق المتقدم .

وذكره فى الدر (٣/ ٣١٢) ، ونسبه لسعيد بن منصور ، وابن سعد ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن ماجه ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه ، والبيهقى فى الشعب عن ابن عمر .

٤٩٠ - قوله : وقال الحسن فى قوله تعالى : ﴿ **ومن يولهم يومئذ دبره** ﴾ **قال : « شددت على أهل بدر »** . (٣/ ١٤٨٨) .

[منكر] .

أخرجه ابن جرير الطبرى (٦/ ٩/ ١٣٤) قال : حدثنا ابن وكيع قال : ثنا أبى عن الربيع عن الحسن (ومن يولهم يومئذ دبره) قال : « كانت هذه يوم بدر خاصة ، ليس الفرار من الزحف من الكبائر » .

قلت : والربيع هو ابن صبيح أبو حفص البصرى ، ضعفه ابن معين والنسائى، وقال أحمد : لا بأس به ، وقال ابن المدينى : هو عندنا صالح وليس بالقوى ، وقال عفان : أحاديث الربيع مقلوبة . « الميزان » (٢/ ٢٣١ ، ٢٣٢) ، وقال الحافظ : صدوق سيء الحفظ ، وكان عابداً ومجاهداً .

قلت : والأثر طرفه الأول - أنها نزلت في بدر -ثابت صحيح ، أما طرفه الثانى ، فعليه علامات النكارة ، لما تقدم من عداد يوم الزحف من الكبائر ، والله أعلم .

وذكره السيوطى فى الدر (٣/ ٣١٤) ، وعزاه إلى ابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن جرير وابن المنذر ، والنحاس ، وأبى الشيخ عن الحسن ، ذكره.

٤٩٢ - قوله : عن ابن عباس أنه قال : « كُتِبَ عليكم ألا يفر واحد من عشرة: ثم قلت : ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً ﴾ ... الآية . فكتب عليكم ألا يفر مئة من مئتين » .

[صحيح] .

أخرجه سفيان بن عيينة فى « تفسيره » (ص ٢٥٥ ، ٢٥٦) ، ومن طريقه الشافعى فى « الأم » (٤/ ٩٢) . والبخارى فى التفسير ، باب : قوله : ﴿ **يا أيها النبى حرض المؤمنين على القتال** .... ﴾ الآية . الفتح (٨/ ١٦٢/ ح٤٦٥٢) ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٧٦) ، و« الشعب » (٤/ ٥٠/ ٤٣١٠) ، والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ١١٣/ ح١١٢١١) .

جميعاً من طريق عمرو بن دينار .

وعند البخارى من وجه آخر فى التفسير (ح٤٦٥٣) ، وأبى داود فى الجهاد ، باب : فى القول يوم الزحف (٣/ ٤٦/ ح٢٦٤٦) ، والبيهقى (٩/ ٧٦) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن جرير بن حازم ، عن الزبير بن خريت ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بمعناه .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ٢٧) من طريق سعيد بن يحيى قال: ثنا أبى . قال : ثنا ابن جريج ، متابعاً لسفيان بسنده عن ابن عباس بمعناه ، وإسناده صحيح ، على شرطهما .

وعنده من طريق عبد الله بن أبى نجيح المكى ، عن عطاء بن أبى رباح ، متابعاً لسفيان ، وعمرو بن دينار ، وهى متابعة ضعيفة فيها ابن حميد الرازى .

وعنده أيضاً من طريق علىّ بن أبى طلحة ، والعوفى ، عنه .

وذكر الهيثمى فى « المجمع » (٢٨/٧) عن ابن عباس بنحو ما تقدم وقال : فى الصحيح بعضه ، رواه الطبرانى فى « الأوسط » و« الكبير » ، ورجال «الأوسط» رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع .

وذكره فى « الدر » (٣٦٢/٣) ، ونسبه لابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ وابن مردويه من طريق سفيان ، عن عمرو .

وفاته نسبته لسفيان ، والشافعى ، والطبرانى ، والبيهقى فى السنن .

ونسبه من وجه آخر عنه إلى النحاس فى « ناسخه » ، وابن مردويه والبيهقى فى السنن .

ولعل هذا الوجه هو رواية عكرمة عن ابن عباس .

وعنده أيضاً عن إسحاق بن راهويه فى « مسنده » ، وابن جرير ، وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى فى « الأوسط » ، وأبى الشيخ وابن مردويه .

وهى الرواية التى ذكرها الهيثمى فى « المجمع » .

وفى الباب عن ابن عمر عند الحاكم (٢٣٩/٢) من طريق نافع ، وصححه الحاكم ، وتعقبه الذهبى فقال : سلام بن سليمان .. واهٍ .

وعن عكرمة عند ابن جرير ، بسند ضعيف ، وعن مجاهد عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢٣٨/١/ رقم ١٠٢٧) ، ومصنفه (٥٥٢/٥) ، وابن جرير ، بسند صحيح .

وعندهما عن طريق جويبر عن الضحاك ، وجويبر متروك .

٤٩٣ - قوله : وقال ابن عباس : « **إن فر رجل من رجلين فقد فر ، وإن فر من ثلاثة فلم يفر** » . (١٤٨٨/٣) .

[صحيح] .

أخرجه الشافعى فى « مسنده » (ص ٣١٤ - الريان) . والطحاوى فى

«مشكل الآثار » (١/ ٣٤٠) . والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٧٦) من طريق ابن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس به ، وإسناده صحيح .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٣١٦) ، ونسبه للشافعى وابن أبى شيبة .

* **تنبيه** : سقط من إسناد الشافعى « عطاء » .

٤٩٤ - قوله : قال النبى - ﷺ - : « **أنا فئة كل مسلم** » . (٣/ ١٤٨٩) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٤٨٩) .

وروى ذلك عن عمر موقوفاً عند الشافعى فى « الأم » (٤/ ٩٣) ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٧٧) من طريقه عن ابن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : « أنا فئة كل مسلم » .

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، إلا أنه من مرسل مجاهد.

٤٩٥ - قوله : « وقال عمر بن الخطاب لما بلغه أن أبا عبيد بن مسعود استقتل يوم الجيش حتى قتل ولم ينهزم : « **رحم الله أبا عبيد ! لو انحاز إلىّ لكنت له فئة» فلما رجع إليه أصحاب أبى عبيد قال : « أنا فئة لكم » ولم يعنفهم** » . (٣/ ١٤٨٩).

[حسن] .

أخرجه ابن جرير فى تفسيره (٦/ ٩/ ١٣٥) قال : حدثنا يعقوب قال : ثنا بن علية قال : ثنا ابن عون عن محمد أن عمر رضى الله عنه بلغه قتل أبى عبيد ، فقال : لو تحيز لى لكنت فئته .

قلت : وهذا مرسل حسن ، ويعقوب هو ابن إبراهيم الدروقى وهو صدوق . الجرح (٢/ ٤/ ٢٠٢) ، ومحمد هو ابن سيرين ، لم يسمع من عمر رضى الله عنه إلا أن مراسيله مقبولة صحيحة . قال ابن عبد البر فى التمهيد (١/ ٣٠) :

وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول ، فمراسيل سعيد ابن المسيب ، ومحمد بن سيرين ، وإبراهيم النخعى عندهم صحاح ا هـ .

قلت : وله شاهد عنده أيضاً قال : حدثنى المثنى قال : ثنا سويد ، قال : ثنا بن المبارك عن سليمان التيمى عن أبى عثمان قال : لما قتل أبو عبيد جاء الخبر إلى عمر فقال : « أيها الناس أنا فئتكم » .

وهو إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد أيضاً **عند البيهقى (٩/ ٧٧)** من طريق شعبة عن سماك بن حرب سمع سويداً سمع عمر بن الخطاب يقول لما هزم أبو عبيدة : « لو أتونى كنت فئتهم » ، قال الألبانى فى الإرواء (٥/ ٢٨) : سند صحيح على شرط مسلم .

وذكر ابن جرير فى تفسيره شاهداً آخر فقال : قال ابن المبارك عن معمر، وسفيان الثورى وابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : قال عمر رضى الله عنه : « أنا فئة كل مسلم » .

قلت : رجاله ثقات غير أنه من مرسل مجاهد ، فبالجملة الحديث ثابت عن عمر رضى الله عنه ، وهذا بخلاف ما ذهب إليه السقاف فى تخريجه لـ «الظلال » حيث قال فى (ص ١٦٣/ ح٤٢٣) عند تخريجه للأثر أنه ضعيف اعتماداً منه على رواية ابن جرير فى التاريخ (٣/ ٤٥٥) فهى من طريق شعيب بن إبراهيم التميمى عن سيف بن عمر الضبى ، فالأول فيه جهالة ، والثانى ضعيف، وسبحان من لا يسهو ولا ينام .

٤٩٥ - قوله : عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« خير الاصحاب أربعة ، وخير السرايا أربع مائة ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولن يؤتى اثنا عشر ألفاً من قلة ولن يغلبوا »** . (٣/ ١٤٨٩) .

[ضعيف] .

أخرجه أبو داود فى الجهاد (٣/ ٣٧/ ح٢٦١١) ، والترمذى فى السير (١/ ٢٩٤) ، وأحمد فى « مسنده » (١/ ٢٩٤ ، ٢٩٩) ، وابن خزيمة فى

«صحيحه» (٤/ ١٤٠/ح٢٥٣٨) ، وابن حبان في «صحيحه» (الإحسان : ٧/ ١٠٨/ ح٤٦٩٧) ، والطحاوي في «مشكل الآثار (١/ ٢٣٨)» ، والديلمي في مسند الفردوس (٢/ ٢٨٤/ ح٢٧١٠) ، والحاكم في المستدرك (١/ ٦١١) ، (٢/ ١١٠) .

جميعاً من طريق وهب بن جرير ، ثنا أبي قال : سمعت يونس بن يزيد يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مرفوعاً به .

قال أبو داود : والصحيح أنه مرسل . وقال الترمذي : حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم ، وإنما روى هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً ، وقد رواه حبان بن علي العنزي عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، ورواه الليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً .

وقال الطحاوي : هذا الحديث عندنا مما تفرد به جرير بن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الإسناد ، لا نعلم أحداً شركه فيه ، ولا نعلم أحداً من أصحاب الزهري رواه عن الزهري عن يونس بن يزيد ، غير أن أحمد بن شعيب قد كان خالفنا في ذلك ، وذكر أن هذا الإسناد قد شرك يونس بن يزيد فيه عقيل بن خالد ، فرواه عن الزهري بهذا الإسناد كما رواه عنه . يقصد بذلك رواية حبان بن علي عن يونس عن عقيل عن الزهري موصولاً ، ثم قال : فعاد هذا الحديث عن حبان عن يونس بن يزيد عن عقيل بإسناده تتمته ، وكان حبان ليس بالقوي في روايته ، وكذلك يقول أهل العلم بالأسانيد ، وإذا كان ذلك كذلك عاد الحديث إلى يونس على ما رواه عنه جرير بن حازم بلا شريك له في التثبت في الرواية فيه.

ورواية حبان بن علي أخرجها الدارمي (٢/ ٢١٥) فقال فيها حبان بن عليّ عن يونس وعقيل عن ابن شهاب موصولاً .

فالظاهر على رواية الدارمي أن حبان بن علي أدرج سندين في سند واحد ، فجعل سند عقيل عن الزهري مرسلاً في سند يونس بن يزيد عن الزهري

موصولاً سنداً واحداً ، ذلك لأنه لم يأخذ هذا الحديث إلا عن يونس كما قرر ذلك الطحاوى ، ثم هو اختلف عليه أيضاً فى هذا الحديث اختلافاً شديداً - يعنى حبان - فتارة يرويه عن يونس بن يزيد عن عقيل ، وتارة يرويه عن عقيل عن الزهرى ، ويسقط يونس ، وتارة يرويه عن يونس وعقيل عن الزهرى . فتأمل .

ثم إن هذه الطريق منكرة لأن حبان بن علىّ خالف مع ضعفه الثقات الذين رووا هذا الحديث عن عقيل عن الزهرى مرسلاً ، كالليث بن سعد ، فهو أثبت الناس فى عقيل ، وهو من الأمانة فى عقيل والثبت والضبط عنه على ما لا خفاء فى ذلك عند أهل العلم بالأسانيد وبرواتها ، كما أفاد ذلك الطحاوى فى «المشكل » فعلى هذا لا يصح متابع لجرير بن حازم ، فقد جمع مخالفة واضطراباً، وإدراجاً .

وقد خالف جرير بن حازم أيضاً من هو أثبت منه فى الزهرى والراوى عنه ، فإن الليث أثبت فى عقيل ، وعقيل أثبت فى الزهرى ، لا سيما وأن البخارى قال فى حقه : أنه ربما وهم فى الشئ . الميزان (١/ ٣٩٣) ، واعتمد الحافظ قولته فقال : وله أوهام إذا حدث من حفظه ، فلعل هذا من حفظه فوقع فيه وهمه .

وقد ذكر له القطان مع توثيقه له وتصحيح حديثه أنه كان يقول فى حديث الضبع : عن جابر عن عمر ، ثم جعله بعد عن جابر عن النبى ﷺ . الميزان (١/ ٣٩٢) ، وهذا قريب لما معنا .

وقال علامة الشام شيخنا الفاضل محمد ناصر الدين الألبانى فى « سلسلته الصحيحة » (٢/ ٧١٩) من أن وصل جرير بن حازم للحديث هى زيادة ثقة يجب قبولها ، فما قاله حق فى قبول زيادة الثقة ، إلا بشرط اشترطه العلماء احترازاً للحديث الشاذ ، ألا تكون هذه الزيادة مخالفة وإلا فلا معنى لتعريف الشاذ (الثقة الذى خالف من هو أوثق منه) ، ثم شيخنا الفاضل غمز رواية الليث عن عقيل عن الزهرى مرسلاً بأنها من طريق أبى صالح ، وهو عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وفيه ضعف فلا يحتج به عند التفرد ، فكيف عند المخالفة ؟!

وأقول : ما قاله شيخنا الفاضل حق إلا أنه غير مطرد فى كل ما يرويه أبو صالح، فروايته عن الليث لا يتنزل عليها ما قاله شيخنا الفاضل فقد قال أبو حاتم: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، وسئل عن أبى صالح ، فقال: تسألنى عن أقرب رجل إلى الليث ، لزمه سفراً وحضراً ، وكان يخلو معه كثيراً ، ولا ينكر لمثله أن يكون قد سمع منه كثرة ما أخرج عن الليث .

وقال أيضاً : سمعت ابن معين يقول : أقل أحواله أن يكون قرأ هذه الكتب على الليث وأجازها له .

وقال ابن عبد الحكم : سمعت أبى عبد الله يقول ما لا أحصى . وقد قيل له: إن يحيى بن بكير يقول فى أبى صالح شيئاً ، فقال : قل له : هل حدثك الليث قط إلا وأبو صالح عنده ، وقد كان يخرج معه إلى الأسفار ، وهو كاتبه متنكر عليه أن يكون عنده ما ليس عند غيره ، « الميزان » (٣/ ١٥٤ ، ١٥٥) ، وقال الحافظ فيه : أنه ثبت فى كتابه . فعلى هذا هو ثبت فى الليث على من سواه ، وبهذا وذاك ومع قول أبى داود ، فالحديث لا يصح موصولاً ، لا سيما وأن أبا صالح تابعه على إرساله عبد الله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن عقيل ، عن الزهرى مرسلاً ، عند أبى داود فى مراسيله (ص ١٧٧) .

وهذه الطريق خفيت عن الآخرين ، وهى حجة لمن قال : أن المرسل أصح. والله أعلم .

٤٩٦ - قوله :وفى بعضها : « **ما غلب قوم يبلغون اثنى عشر ألفاً إذا اجتمعت كلمتهم** » . (٣/ ١٤٨٩) .

[ضعيف] .

هى عند الديلمى عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « ولا يهزم اثنا عشر ألفاً من قلة كلمتهم واحدة » ، وقد تقدم الكلام عليه . ولعل هذا تصرف من الجصاص فى متن هذه الرواية .

٤٩٧ - قوله : « **فروى ابن سعيد الخدرى أن ذلك يوم بدر ، لم يكن لهم فئة**

إلا رسول الله ، وبه قال نافع ، والحسن ، وقتادة ، ويزيد بن حبيب ، والضحاك » . (٣/ ١٤٨٩) .

أما أثر أبى سعيد والحسن فتقدما (٤٨٧، ٤٩٠)، وأما أثر قتادة فأخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١٣٤) ، فقال : حدثنا بشر بن معاذ قال : ثنا يزيد ، ثنا سعيد عن قتادة: « ومن يولهم يومئذ دبره » قال : ذلك يوم بدر .

قلت : وهذا إسناده حسن ، فبشر بن معاذ العقدى صدوق ، ويزيد هو ابن هارون ، وسعيد هو ابن أبى عروبة ، وكلاهما ثقتين .

وذكره فى الدر (٣/ ٣١٥) عن عبد الرزاق عن قتادة رضى الله عنه : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ ، قال : يرون أن ذلك فى بدر ، ألا ترى أنه يقول : ﴿ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ .

وأثر يزيد بن حبيب أخرجه ابن جرير عن المثنى قال : ثنا سويد بن نصر قال: ثنا ابن المبارك عن ابن لهيعة قال : ثنا يزيد بن أبى حبيب قال : أوجب الله لمن فر من يوم بدر النار قال : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله . . . ﴾ إلخ ، وهو أثر حسن فهو من رواية عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة ، وهى مقبولة .

وذكره فى الدر (٣/ ٣١٥) ، ونسبه لابن جرير وابن المنذر .

أما أثر الضحاك فأخرجه أيضاً ابن جرير (٦/ ٩/ ١٣٤) من طريق سفيان عن جويبر عن الضحاك قال : « إنما كان الفرار يوم بدر ، ولم يكن لهم ملجأ يلجأون إليه فأما اليوم فليس فرار » . وإسناده ضعيف جداً بل هو منكر.

وجويبر هو ابن سعيد أبو القاسم الأزدى البجلى المفسر صاحب الضحاك ، تركه النسائى والدارقطنى ، وقال ابن معين : ليس بشئ . الميزان (١/ ٤٢٧) .

وأخرجه أيضاً من طريق سفيان عن رجل عن الضحاك : « ﴿ ومن يولهم

يومئذ دبره ﴾ قال : كانت هذه يوم بدر خاصة » ، وإسناده ضعيف لجهالة الراوى عن الضحاك ، وأظنه جويبر المتقدم ذكره ، والله أعلم .

وذكره فى الدر (٣/ ٣١٤ ، ٣١٥) عن الضحاك فى ذلك ، ونسبه لابن أبى شيبة ، وعبد الرزاق فى مصنفيهما ، وابن المنذر وابن أبى حاتم .

أما أثر نافع فأخرجه ابن جرير أيضاً (٦/ ٩/ ١٣٤) فقال : حدثنا المثنى قال : ثنا قبيصة بن عقبة قال : ثنا سفيان عن ابن عون قال : « كتبت إلى نافع ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ قال : إنما هذا يوم بدر » .

قلت : وإسناده حسن . قبيصة بن عقبة صدوق ، ربما خالف ، ولا يضره ذلك لمتابعة يعقوب بن إبراهيم الدروقى له عند ابن جرير من طريق ابن علية عن عون قال : « كتبت إلى نافع أسأله عن قوله : ﴿ ومن يولهم يومئذ دبره ﴾ كان ذلك اليوم أم هو بعد ؟ قال : وكتب إلىّ إنما ذلك يوم بدر » .

وهى متابعة حسنة ، ويعقوب تقدم أنه صدوق .

(تنبيه) : قال المصنف : فروى ابن سعيد الخدرى . هذا خطأ والصواب أبو سعيد الخدرى ، ولعله من الطابع .

٤٩٨ – قوله : « ويروى عن ابن عباس وسائر العلماء أن الآية باقية إلى يوم القيامة» . (٣/ ١٤٨٩) .

[يُحسن] .

أخرجه بن جرير (٦/ ٩/ ١٣٥) من طريق علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : « أكبر الكبائر الشرك بالله والفرار من الزحف » لأن الله عَزَّ وجَلَّ يقول : ﴿ **ومن يولهم يومئذ دبره فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير** ﴾ .

وذكره فى الدر (٣/ ٣١٥) ، وعزاه للنحاس فى ناسخه . وهو فى صحيفة علىّ ابن أبى طلحة (ص ٢٤٩/ برقم ٥٢٨) ، وقد تقدم ذكر الخلاف فى هذه الصحيفة، والراجح أنها متصلة لثبوت الواسطة [قال الطبرى : وأولى التأويلين فى هذه الآية بالصواب عندى قول من قال : حكمها محكم ، وأنها نزلت فى

أهل بدر ، وحكمها ثابت فى جميع المؤمنين ، وأن الله حرم على المؤمنين إذا لقوا العدو أن يولوهم الدبر منهزمين إلا لتحرف فى قتال أو لتحيز إلى فئة من المؤمنين .

وقال ابن كثير : وهذا كله لا ينفى أن يكون الفرار من الزحف حراماً على غير أهل بدر ، وإن كان سبب نزول الآية فيهم ، كما دل عليه حديث أبى هريرة المتقدم من أن الفرار من الزحف من الموبقات ، كما هو مذهب الجماهير . والله أعلم . (٢/ ٢٨٢) .

٤٩٩ - قوله : يقول - صلى الله عليه وسلم - : **« شاهت الوجوه ، شاهت الوجوه »** . (٣/ ١٤٩٠) .

[حسن] .

تقدم تخريجه برقم (٤٥٤) .

٥٠٠ - قوله : « عن خفاف بن أيماء بن رحضة الغفارى - أو أبو أيماء بن رحضة الغفارى - بعث إلى قريش ، حين مروا به ، **ابنا له بجزائر أهداها لهم ، وقال لهم : إن أحببتم أن نمدكم بسلاح ورجال فعلنا . قال : فأرسلوا إليه مع ابنه : أن وصلتك رحم ! قد قضيت الذى عليك . فلعمرى لئن كنا إنما نقاتل الناس فما بنا من ضعف عنهم . ولئن كنا إنما نقاتل الله - كما يزعم محمد - فما لأحد بالله من طاقة »** . (٣/ ١٤٩٢) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٤٤١) .

٥٠١ - قوله : قول الأخنس بن شريق لبنى زهرة - وهو مشرك وهم مشركون- : **يا بنى زهرة قد نجى الله لكم أموالكم ، وخلص لكم صاحبكم مخرقة ابن نوفل ... إلخ »** . (٣/ ١٤٩٢) .

[مرسل حسن] .

تقدم تخريجه برقم (٤٣١) .

٥٠٢ - قوله : ومثله استفتاح أبى جهل : « **اللَّهم أقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعرف ، فأحنه الغداة** » . (٣/ ١٤٩٢) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٤٥٣) .

٥٠٣ - قوله : « وكذلك قوله لحكيم بن حزام ، وقد جاءه رسولاً من عتبة ابن ربيعة ليرجع عن القتال : « **كلا والله لا ترجع حتى يحكم الله بيننا وبين محمد**» (٣/ ١٤٩٢) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه في رقم (٤٣١) عند عبد الرزاق في تفسيره بإسناد رجاله ثقات عن عكرمة وتقدم أيضاً بلفظه في رقم (٤٤٢،٤٤٣،٤٤٤) بإسناد ضعيف عند البيهقي وغيره .

٥٠٤ - قوله : « ولقد كان رسول الله - ﷺ - وهو رسول الله المعصوم يكثر من دعاء ربه : « **اللَّهم يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك** » . (٣/ ١٤٩٥) .

[حسن صحيح] .

أخرجه الترمذى (٢/ ٥٠٣/ ح٣٥٢٢) ، وأحمد (٦/ ٣٠٢ ، ٣١٥) ، وأبو يعلى (١٢/ ٣٥٠ ، ٤١٩/ ح٦٩١٩ ، ٦٩٨٦) ، والآجرى (٢١٦) من طريق شهر بن حوشب قال : سمعت أم سلمة تحدث أن رسول الله ﷺ كان يكثر فى دعائه أن يقول : « اللَّهم مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك . . . . » الحديث ، واللفظ لأحمد .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وفى إحدى النسخ حسن .

قلت : وهذا الأخير هو الحق والصواب . فإن شهر بن حوشب سيء

الحفظ، فهو يصلح فى الشواهد والمتابعات ولا يقبل منه الإنفراد . وهو لم ينفرد بل تابعته أم الحسن عند الآجرى من طريق الحسن عنها قالت : سمعت أم سلمة، فذكرته .

وأم الحسن اسمها خيره مولاه أم سلمة مقبولة ، فهى متابعة حسنة إن شاء الله.

وله شاهد من حديث عائشة عند أحمد (٦/ ٢٥٠) ، وابن أبى عاصم (٢٢٤) ، وأبى يعلى (٨/١٢٨/ح٤٦٦٩) ، والآجرى (٢١٧) من طريق حماد بن سلمة قال : ثنا علىّ بن زيد عن أم محمد ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يكثر أن يقول : « يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك وطاعتك » الحديث، واللفظ لأحمد .

وإسناده ضعيف ؛ لضعف علىّ بن زيد ، وأم محمد هى أمية بنت عبد الله امرأة والد علىّ بن زيد ، تفرد عنها بالرواية ، وذكرها فى « الميزان » ، وفى «التقريب » ولم يذكرا فيها جرحاً ولا تعديلاً ، والظاهر أنها مجهولة . وهو عند أحمد (٦/ ٩١) من طريق الحسن عن عائشة قالت : دعوات كان رسول الله ﷺ يكثر الدعاء بها فذكرته .

قلت : وهذا متابع قوى لرواية أم محمد ، إن ثبت سماع الحسن من عائشة. ويعكر عليه أنه مدلس ، وقد عنعنه ولا يصح سماعه منها .

وأخرج أحمد (٤/ ١٨٢) ، وابن ماجه (١٩٩) ، وابن أبى عاصم (٢٣٠) ، والحاكم (١/ ٥٢٥) ، والآجرى (ص ٣١٧) من طريق ابن جابر قال : حدثنى بُسر بن عبد الله الحضرمى أنه سمع أبا إدريس الخولانى يقول : سمعت النواس بن سمعان الكلابى به ، وزاد فى أخره : (والميزان بيد الرحمن عَزَّ وجَلَّ يخفضه ويرفعه) ، واللفظ لأحمد . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

وأخرجه ابن حبان (الإحسان : ٢/ ١٤٠/ ح٩٣٩) ، والحاكم (٤/ ٣٢١) من

طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر به ، وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى ، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (١/ ٤٠/ ح١٦٥) ، وأخرجه ابن ماجه فى الدعاء (ح٣٨٣٤) من طريق الأعمش عن يزيد الرقاشى عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول : « اللَّهم ثبت قلبى على دينك » الحديث .

ويزيد هو ابن أبان الرقاشى زاهد ضعيف ، وقد تابعه على حديثه سفيان عند ابن أبى عاصم (ح٢٢٥) من طريق الأعمش عنه عن أنس بلفظ : « يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك » ، وأبو سفيان هو طلحة بن نافع صدوق من رجال البخارى ومسلم ، إلا أنها متابعة غير تامة . فالراوى عن الأعمش وهو محمد بن خازم لم يذكر صيغة من صيغ التحديث بينه وبين الأعمش ولا حتى «بعن » أو « قال » ، وهو من أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم فى حديث غيره ، ومع ذلك لم يصرح بالسماع منه ، ثم وجدت عند الحاكم (١/ ٧٠٧) أنه صرح بالتحديث . فقال : حدثنا الأعمش عن أبى سفيان به وقد غفل عن هذه الطريق شيخنا الفاضل العلامة الألبانى فى ظلال الجنة (١/ ١٠١)، فالحمد لله على نعمة التوفيق ، وسبحان من لا تأخذه سنة ولا نوم .

ولقد تابع محمد بن حازم ، فضيل بن عياض عن الأعمش به عند الآجرى (٣١٧) ، فهذه زيادة على اتصال السند وصحة الحديث فلله الحمد . والحديث فى صحيح مسلم فى كتاب القدر (٦/ ١٦/ ٢٠٤) ، وأحمد (٢/ ١٦٨) ، وابن أبى عاصم (ح٢٣١)، وابن حبان التقريب (٣/ ١٨٤/ ح٦٠٢) ، والآجرى (٣١٦) من طريق أبى عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرى . قال : حدثنا حيوة أخبرنى أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحلبى أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص ، وفى آخره .... ثم قال رسول الله ﷺ : « اللَّهم مصرف القلوب صرف قلوبنا إلى طاعتك » ، واللفظ لمسلم وأحمد ولفظ ابن أبى عاصم: « يا مصرف القلوب ثبت قلبى على طاعتك » ، وانظر تخريجه فى كتابنا « فتح الأعلى بتخريج أحاديث القواعد المثلى » .

٥٠٥ - قوله : عن ابن عباس فى قوله : ﴿ وإذ يمكر بك ﴾ قال : « **تشاورت**

قريش ليلة بمكة ، فقال بعضهم : إذا أصبح فأثبتوه بالوثاق - يريدون النبى ﷺ - وقال بعضهم : بل اقتلوه ، وقال بعضهم : بل أخرجوه ، فأطلع الله نبيَّه - ﷺ - على ذلك ؛ فبات على - رضى الله عنه - على فراش رسول الله - ﷺ - وخرج النبى - ﷺ - حتى لحق بالغار . وبات المشركون يحرسون علياً يحسبونه النبى - ﷺ - فلما أصبحوا ثاروا إليه ؛ فلما رأوه علياً رد الله تعالى عليهم مكرهم ، فقالوا : أين صاحبك هذا ؟ قال : لا أدرى ! فاقتصوا أثره ؛ فلما بلغوا الجبل اختلط عليهم ، فصعدو فى الجبل ، فمروا بالغار ، فرأوا على بابه نسج العنكبوت ، فقالوا : لو دخل هنا لم يكن نسج العنكبوت على بابه ... فمكث فيه ثلاث ليال » . (٣/ ١٥٠١) .

[مقبول] .

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٣٦ ، رقم ١٠١١) ، وفى « مصنفه» (٥/ ٣٦٢) ، ومن طريقه أحمد (١/ ٣٤٨) ، والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٤٠٧/ ح١٢١٥٥) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ٩/ ١٥٠) عن معمر عن عثمان الجزرى - ووقع عند ابن جرير - الجريرى - عن مقسم عن ابن عباس به .

قال فى « المجمع » (٧/ ٢٧) : وفيه عثمان بن عمرو الجزرى ، وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح .

وقال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٢٧٨) : إسناد حسن .

وذكره في « الدر » (٣/ ٣٢٥) ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه والخطيب .

قلت : ولحديثه شواهد منها ما أخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١٤٩) قال : حدثنا ابن عبد الأعلى . قال : ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن قتادة ومقسم فى قوله : ﴿ وإذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك ﴾ الآية قال : « تشاوروا فيه ليلة وهم

بمكة ، فقال بعضهم : إذا أصبح فأوثقوه بالوثاق . وقال بعضهم : بل اقتلوه ، وقال بعضهم : بل أخرجوه ، فلما أصبحوا رأوا علياً رضى الله عنه فردَّ الله مكرهم » .

قلت : وهذا الأثر إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

وأخرج عبد الرزاق فى تفسيره (١/٢٣٦/رقم ١٠١٢) ، وابن جرير فى تفسيره (٦/٩/ ١٥٠) من طريقه قال : سمعت أبى يحدث عن عكرمة فى قوله تعالى : ﴿ وإذ يمكر بك الذين كفروا ﴾ الآية ، فقال : لما خرج النبى ﷺ وأبو بكر إلى الغار أمر علىّ بن أبى طالب فنام في مضجعه ، وبات المشركون يحرسونه ، فإذا رأوه نائماً حسبوا أنه النبى ﷺ ، فتركوه . فلما أصبحوا وثبوا إليه ، هم يحسبون أنه النبي ﷺ فإذا هم بعلىّ ، فقالوا : أين صاحبك ؟ ، قال: لا أدرى ، قال : فركبوا الصعب والذلول فى طلبه .

وهذا إسناد لا بأس به. والد عبد الرزاق اسمه همام بن نافع مقبول .

وأخرج البيهقى فى الدلائل (٢/ ٤٦٥) من طريق ابن لهيعة عن أبى الأسود عن عروة بن الزبير قال : ... ثم إن مشركى قريش أجمعوا أمرهم ومكرهم على أن يأخذوا رسول الله ﷺ فذكره بنحو ابن عباس مختصراً .

قلت : وابن لهيعة ضعيف وقد وثق ، فلا بأس به فى مثل هذه المتابعات .

وأخرج ابن جرير (٦/٩/١٤٩) ، وأبو نعيم (ص ١٥٦) ، والبيهقى (٢/ ٤٦٩) فى دلائلهما من طريق محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس فذكره مطولاً بنحوه . وقد صرح بالتحديث محمد بن إسحاق عن ابن أبى نجيح من رواية سلمة بن الفضل عند أبى نعيم .

وهذا إسناد حسن رجاله ثقات على خلاف فى محمد بن إسحاق ، وهو شاهد قوى لحديث عثمان الجزرى . وذكره فى الدر (٣/ ٣٢٥) ، ونسبه لابن إسحاق وابن المنذر وابن أبى حاتم وانظر ح (٤٢٦) .

وأخرج الحاكم (٣/ ٤) من طريق أبي عوانة ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : شرى علىٌ نفسه ولبس ثوب النبي ﷺ ثم نام في مكانه ،وكان المشركون يرمون - في «الدر» يحسبون - رسول الله ﷺ ، وقد كان ألبسه بردة ، وكانت قريش تريد أن تقتل النبي ﷺ ، فجعلوا يرمون - في «الدر» يرمقون - على ويرونه النبي ﷺ ، وقد لبس بردة وجعل على رضي الله عنه يتضورً - في «الدر» يتصورً - فإذا هو على فقالوا : إنك للئيم ، إنك لتتضورً - في «الدر» لتتصورً - وكان صاحبك لا يتضورً - في «الدر» لا يتصوّرك - ولقد استنكرناه منك » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الأسناد ولم يخرجاه ، وقد رواه أبو داود الطيالسي وغيره عن أبي عوانة بزيادة ألفاظ . وأقره الذهبى .

وفى الباب عن السدى عند ابن جرير (٦/ ٩/ ١٥٠) من طريق أسباط وهو صدوق كثير الخطأ يغرب ،وفي الباب أيضاً عن قتادة عند عبد الرزاق وعبد بن حميد بنحو حديث عثمان الجزرى وحديث قتادة أتم ، وفيه ذكر دخول الشيطان عليهم دار الندوة في صورة شيخ من نجد .

وعن معاوية بن قرة عند عبد بن حميد بنحو حديث قتادة ، وعن أنس بن مالك عند ابن مردويه مختصراً . فبالجملة فإن هذه شواهد يقوى بعضها بعضاً وتحسن ما ذكره ابن عباس رضى الله عنهما ، لا سيما وأن الحافظ حسَّن حديث عثمان الجزرى .

٥٠٦ - تفسير قوله تعالى : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا إن هذا إلا أساطير الأولين ﴾ .

قوله : عن سعيد بن جبير والسدى وابن جريج وغيرهم أن القائل لذلك هو النضر بن الحارث قال : « **فإنه - لعنه الله - كان قد ذهب إلى بلاد فارس ، وتعلم من أخبار ملوكهم رستم واسفنديار ؛ ولما قدم وجد رسول الله - ﷺ - قد بعثه الله وهو يتلو على الناس القرآن ، فكان -عليه الصلاة والسلام - إذا قام من مجلس**

جلس فيه النضر فحدثهم من أخبار أولئك ؛ ثم يقول : بالله أينا أحسن قصصاً ، أنا أو محمد ؟ ولهذا لما أمكن الله تعالى فيه يوم بدر ووقع فى الأسارى ، أمر رسول الله - ﷺ - أن تضرب رقبته صبراً بين يديه ، ففعل ذلك والحمد لله . وكان الذى أسره المقداد بن الأسود رضى الله عنه » .

فعن سعيد بن جبير قال : قتل النبى - ﷺ - يوم بدر صبراً عقبة بن أبي معيط ، وطعيمة بن عدى ، والنضر بن الحارث . وكان المقداد أسر النضر ، فلما أمر بقتلِه ، قال المقداد : يا رسول الله ، أسيرى ! فقال رسول الله - ﷺ - : « إنه كان يقول فى كتاب الله عَزَّ وجَلَّ ما يقول » ، فأمر رسول الله - ﷺ - بقتله ، فقال المقداد : يا رسول الله ، أسيرى ! فقال رسول الله - ﷺ - : « اللَّهم أغن المقداد من فضلك » ، فقال المقداد : هذا الذى أردت ! قال : وفيه أنزلت هذه لآية : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا ، لو نشاء لقلنا ، مثل هذا ، إن هذا إلا أساطير الأولين ﴾ . (٣/ ١٥٠٢) .

[مرسل] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١٥١) قال : حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين قال : ثنى حجاج قال : قال ابن جريج : قوله : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا قالوا قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا ﴾ الآية ، قال : كان النضر بن الحارث يختلف تاجراً إلى فارس فيمر بالعُبَّاد وهم يقرؤن الإنجيل ويركعون ويسجدون ، فجاء مكة فوجد محمداً ﷺ قد أنزل عليه وهو يركع ويسجد ، فقال النضر : قد سمعنا لو نشاء لقلنا مثل هذا : ثم ذكره بنحوه .

وأخرج أيضاً (٦/ ٩/ ١٥٢) قال حدثنا محمد بن الحسين قال : ثنا أحمد بن المفضل قال : ثنا أسباط عن السدى فذكر نحوه ، وهو عند ابن أبي حاتم - كما فى « الدر» (٣/ ٣٢٧) .

قلت : ومحمد بن الحسين إن كان الحر المعروف بابن أشكاب فثقة صدوق ،

وإن كان ابن موسى بن أبى حنين الكوفى فصدوق ، وأغلب ظنى أنه الأخير ، لأنه كوفى وشيخه أحمد بن المفضل الخضرى كوفى أيضاً وهو صدوق ، فى حفظه شيء ، وتقدم الكلام على أسباط .

وأخرج أيضاً عن محمد بن بشار قال : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير ، وفيه قصة وفى آخره : « وفيه - يعنى النضر بن الحارث - أنزلت هذه الآية : ﴿ **وإذا تتلى عليهم آياتنا** ﴾ **الآية** ، والأثر رجاله كلهم ثقات ، على شرط الشيخين .

وأبو بشر هو جعفر بن إياس ، وهو ابن أبى وحشية ، اليشكرى ، الواسطى. وقوله عن سعيد بن جبير فى قتل النضر بن الحارث وأسر المقداد له ، وقوله صلى الله عليه وسلم للمقداد : « اللَّهم أغنى المقداد من فضلك » ، فأخرجه أبو داود فى مراسيله (ص ١٨٣) من طريق هشيم ، وتقدم عند ابن جرير من طريق شعبة، كلاهما عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير ، ولم يذكر أبو داود أنها نزلت فى النضر بن الحارث ، وانظر « الدر » (٣/ ٣٢٧).

٥٠٧ - قوله : عن ابن عمر - رضى الله عنه - أنه قال : « **إنهم كانو يضعون خدودهم على الأرض ، ويصفقون ويصفرون** » . (٣/ ١٥٠٦) .

[**ضعيف**] .

ذكره ابن كثير فى تفسيره (٢/ ٢٩٤) وقال : رواه ابن أبى حاتم فى « تفسيره » بسنده عنه - يعنى ابن عمر - .

قلت : وله شاهد عند ابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ٩/ ١٥٧) من ثلاث طرق كلها عن قرة بن خالد عن عطية عن ابن عمر .

ففى رواية وكيع قال : « المكاء : التصفيق ، والتصدية : الصفير ، قال : وأمال ابن عمر خده إلى جانب » ، وفى رواية أبى عامر : « فصفر وأمال خده وصفق بيديه » ، وفى رواية محمد بن الحسين تفسير « المكاء والتصدية فقط » .

قلت : وهى روايات إسنادها ضعيف ، مدارها على عطية العوفي ، ثم

وجدت فى « أسباب النزول » للواحدى (ص ١٩٥) من طريق قرة ، عن عطية ، عن ابن عمر قال : كانوا يطوفون بالبيت ويصفقون - ووصف الصفق بيده - ويصفرون - ووصف صفيرهم ، ويضعون خدودهم على الأرض ، فنزلت هذه الآية ، يعنى : ﴿ **وما كان صلاتهم عند البيت** ﴾ .

وهذا أقرب لما ذكره المؤلف ، ولعل طريق ابن أبى حاتم هى هى نفس طريق ابن جرير والواحدى .

وقد ذكر السيوطى فى « الدر » (٣/ ٣٣٣) أثر ابن عمر فى تفسير « المكاء بالصفير ، والتصدية بالتصفيق » ، ونسبه لابن أبى شيبة وعبد ابن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ ، وابن مردويه .

له شاهد في تفسير المكاء والتصدية عند ابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه والضياء عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كانوا يطوفون بالبيت عراة تصفر وتصفق ، فأنزل الله ﴿ وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية ﴾ قال : والمكاء الصفير ، وإنما شبهوا بصفير الطير ، وتصدية التصفيق ، وأنزل فيهم ﴿ قل من حرم زينة الله ﴾ [الأعراف : ٣٢] الآية .

وله شاهد أخر عند الفريابى وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، عن ابن عباس - رضى الله عنهما - في قوله : ﴿ إلا مكاء وتصدية ﴾ قال : المكاء الصفير ، والتصدية التصفيق . « الدر » (٣/ ٣٣٢ - ٣٣٣) .

٥٠٨ - قوله : روى محمد بن إسحاق عن الزهرى وغيره قالوا : **لما أصيبت قريش يوم بدر ، ورجع فلهم - أى جيشهم المهزوم - إلى مكة ، ورجع أبو سفيان بعيره ، مشى عبد الله بن ربيعة ، وعكرمة بن أبى جهل ، وصفوان بن أمية ، فى رجال من قريش أصيب آباؤهم وأبناؤهم وإخوانهم ببدر ، فكلموا أبا سفيان بن حرب ، ومن كانت له فى تلك العير من قريش تجارة ، فقالوا : يا معشر قريش ، إن محمداً قد وتركم وقتل خياركم ! فأعينونا بهذا المال على حربه ، لعلنا أن ندرك منه**

ثأراً بمن أصيب منا . ففعلوا ، فقال : ففيهم كما ذكر ابن عباس - أنزل الله عزَّ وجَلَّ: ﴿ إن الذين كفروا ينفقون أموالهم .... ﴾ (١/ ٦ ١٥٠) .

[مرسل] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ٩/ ١٦٠) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٢٤) من طريق محمد بن إسحاق قال : ثنا محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى ، ومحمد ابن يحيى بن حبان ، وعاصم بن عمر بن قتادة ، والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ ، قالوا : فذكروه .

قلت : والحصين بن عبد الرحمن بن عمرو جعله البيهقى واحداً وجعله ابن جرير اثنين فسماهما : الحصين بن عبد الرحمن ، وعمرو بن سعد بن معاذ . وكلاهما مقبولان ، والأول من الرابعة والثانى من الثالثة . وذكره السيوطى فى «الدر» (٣/ ٣٣٣) ، ونسبه لابن إسحاق ، وابن جرير ، وابن المنذر وابن أبى حاتم، والبيهقيى فى « الدلائل » كلهم عن ابن إسحاق .

وذكره الواحدى فى «الأسباب» (ص ١٩٥) عن ابن إسحاق معلقاً بغير إسناد.

وفي الباب عند ابن سعد وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبى الشيخ وابن عساكر عن سعيد بن جبير في قوله ﴿ **إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل** ... ﴾ الآية . قال : نزلت في أبى سفيان بن حرب ، استأجر يوم أحد ألفين من الأحابيش من بنى كنانة يقاتل بهم رسول الله ﷺ سوى من استجاش من العرب ، فأنزل الله فيه هذه الآية .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن الحكم بن عتيبه في قوله ﴿ **إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله** ﴾ قال : نزلت في أبى سفيان ، أنفق على مشركى قريش يوم أحد أربعين أوقيه من ذهب ، وكانت الأوقية يومئذ اثنين وأربعين مثقالاً من ذهب .

وأخرج ابن إسحق وابن أبي حاتم عن عباد بن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه في قوله ﴿ **والذين كفروا إلى جهنم يحشرون** ﴾ يعنى النفر الذين مشوا إلى

أبى سفيان ، وإلى من كان له مال من قريش في تلك التجارة ، فسألوهم أن يقووهم بها على حرب رسول الله ﷺ ففعلوا « الدر » (٣/ ٣٣٤).

٥٠٩ - قوله : ولقد قال المشركون أنفسهم لحليفهم الذى أراد أن يمدهم بالرجال وهم ذاهبون للقتال : « **فلعمرى لئن كنا إنما نقاتل الناس فما بنا من ضعف عنهم ، ولئن كنا إنما نقاتل الله - كما يزعم محمد - فما لأحد بالله من طاقة!**» . (٣/ ١٥٢٥) .

[لاسند له] .

ذكره ابن هشام فى « السيرة » (٢/ ٢٦١) بغير إسناد عن ابن إسحاق، وانظر رقم (٥٠٠) ، (٤٤١).

٥١٠ - قوله : قال أبو جهل : « **لا والله لا نرجع حتى نرد بدراً ، فنقيم ثلاثاً ، ننحر الجزر ، ونطعم الطعام ، ونشرب الخمر ، وتعزف القيان علينا ، فلن تزال العرب تهابنا أبداً فلما عاد الرسول إلى أبي سفيان برد أبى جهل أبداً** » .. قال : «**واقوماه ! هذا عمل عمرو بن هشام (يعنى أبا جهل) كره أن يرجع ، لأنه ترأس على الناس فبغى ، والبغى منقصة وشؤم ، إن أصاب محمداً النفير ذللنا** » . (٣/ ١٥٢٩ ، ١٥٣٠) .

[مرسل] .

أخرجه البيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٣١) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى يزيد بن مروان عن عروة بن الزبير ، وحدثنى الزهرى ، ومحمد بن يحيى بن حبان، وعاصم بن عمر بن قتادة ، وعبد الله بن أبى بكر ، وغيرهم من علمائنا فبعضهم قد حدث بما لم يحدث به بعض ، وقد اجتمع حديثهم فيما ذكرت لك من يوم بدر قالوا : .... ، وفيه مقولة أبى جهل لعنه الله .

وذكرها ابن هشام فى «سيرته» (٢/ ٢٥٨) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٦٥) عن ابن إسحق بغير إسناد ، وهو مرسل ورجال إسناده لا بأس بهم فى السير والتاريخ .

٥١١ - قوله : عن طلحة بن عبد الله بن كريز : أن رسول الله - ﷺ - قال :

« ما رئى إبليس يوماً هو فيه أصغر ولا أحقر ، ولا أدحر ولا أغيظ من يوم عرفة ، وذلك مما يرى من تنزيل الرحمة والعفو عن الذنوب ، إلا ما رأي يوم بدر ! قالوا : يا رسول الله ، وما رأى يوم بدر ؟ قال : « أما إنه رأى جبريل يزع الملائكة » . (٣/ ١٥٣٠) .

[مرسل] .

عزاه المؤلف إلى مالك فى «الموطأ» وقال : وفى هذا الأثر عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون ، وهو ضعيف الحديث ، والخبر مرسل .

قلت : وهو كما قال فإن طلحة بن عبيد الله بن كريز تابعى ثقة من الثالثة ، لم يدرك النبى ﷺ ، وهو فى «الموطأ» (ص ٢٢٣) برقم (٩٥٤) برواية يحيى بن يحيى ، وعند ابن جرير (٦/ ١٠/ ٤٥) من طريق مالك .

قلت : وهذا قصور فى البحث من المؤلف - رحمه الله - ، ومِنْ مَنْ خرَّج أحاديث كتابه ، فعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون لم ينفرد بهذا الحديث بل تابعه ابن بكير عن مالك عن إبراهيم بن أبى علية عن طلحة بن عبيد الله بن كريز به ، وإبراهيم ابن منقذ الخولانى عن أيوب بن سويد عن ابن أبى علية به مرسلاً .

وابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة فى الليث ، تكلموا فى سماعه من مالك . (التقريب ص ٥٩٢) وهو من رجال البخارى ومسلم ، وإبراهيم بن منقذ الخولانى لم أعثر عليه بعد، وأيوب بن سويد : صدوق يخطئ وهو المتابع لمالك .

ووقع فى إسناد ابن بكير « عن مالك ابن إبراهيم .... » ، وهو خطأ ، والصواب « عن » كما فى سند ابن جرير .

وتابعه أيضاً أحمد بن أيوب بن سويد عن أبيه عن إبراهيم بن علية عن طلحة عن أبى الدرداد مرفوعاً فى « شعب الإيمان » (٣/ ٤٦١) ، وهذا خطأ واضطراب من أيوب بن سويد ، فقد خالف فيه مالك وهو أوثق وأثبت منه ، وقد رواه

مرسلاً ، لا سيما وأن أيوب يخطئ وقد اضطرب عليه فتارة يرويه مرسلاً ، وتارة يرويه موصولاً .

قال ابن عبد البر في « التمهيد » (١/ ١١٥،١١٦) : هذا حديث حسن في فضل شهود ذلك الموقف .

والحديث ذكره فى الدر (١/ ٤٠٩) ، ونسبه لمالك والبيهقى والأصبهانى فى الترغيب عن طلحة بن عبيد الله بن كريز .

٥١٢ - قوله : عن ابن عباس قال : « جاء إبليس يوم بدر فى جند من الشياطين معه راية ، فى صورة رجل من بنى مدلج ، والشيطان فى صورة سراقة بن مالك بن جعشم ، فقال الشيطان للمشركين : « لا غالب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم » .. فلما اصطف الناس أخذ رسول الله - ﷺ - قبضة من التراب فرمى بها فى وجوه المشركين ، فولوا مدبرين ، وأقبل جبير إلى إبليس ، فلما رآه ، وكانت يده فى يد رجل من المشركين ، انتزع إبليس يده فولى مدبراً هو وشيعته ، فقال الرجل : يا سراقة ، تزعم أنك لنا جار ؟ قال : « إنى أرى ما لا ترون إنى أخاف الله والله شديد العقاب » ، وذلك حين رأى الملائكة » . (٣/ ١٥٣٠) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤) ، والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٧٨ - ٧٩) من طريق عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن علىّ بن أبى طلحة ، عن ابن عباس به . وذكر البيهقى فى أوله سبب غزوة بدر .

وذكره فى «الدر» (٣/ ٣٤٤) ، ونسبه لابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه . وذكر له شاهداً عند الواقدى وابن مردويه عن ابن عباس بنحوه .

وله شاهد أيضاً عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤) من طريق ابن جريج قال : قال ابن عباس : فذكره بنحوه ، وليس فيه تصور إبليس بسراقة ، وإسناده ضعيف لانقطاعه بين ابن عباس وابن جريج ، وقرر علماء الجرح أنه إذا قال : « عن ، وقال ، وحدثت ، وبلغنى » فهو شبه الريح .

وله أيضاً شاهد عند الطبرانى (٥/٤٧/ح٤٥٥٠) من طريق عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف .

وفى الباب عن عروة بن الزبير عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤) من طريق ابن حميد قال : ثنا سلمة قال : قال ابن إسحاق : ثنى يزيد بن رومان عن عروة فذكره ، وإسناده ضعيف لضعف ابن حميد وهو حافظ .

وعن قتادة عند عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٢٣٧) عن معمر عنه فذكره .

وعند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤) من طريق بشر بن معاذ قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد عن قتادة ، فذكره بنحو رواية ابن عباس الثانية عن ابن جريج وإسنادهما يعني عبد الرزاق وابن جرير صحيح .

وذكره فى «الدر» (٣/ ٣٤٥) ونسبه لابن أبى حاتم وأبى الشيخ ، مختصراً ، وقد قال المؤلف أن سعيداً الراوى عن قتادة هو ابن جبير وهذا خطأ واضح ، وإنما هو سعيد بن أبى عروبة والله أعلم .

وعن الحسن عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٥) من طريق ابن وكيع قال : ثنا هاشم ابن القاسم قال : ثنا سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال : قال الحسن فذكره ، وليس فيه ذكر سراقة .

قلت : وإسناده إلى الحسن صحيح ، رجاله كلهم ثقات . وذكره فى «الدر» (٣/ ٣٤٥) ، ونسبه لابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ .

وعن أبى أسيد مالك بن ربيعة عند البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٥٣) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن عمرو بن حزم عن بعض بنى ساعدة قال : سمعت أبا أسيد مالك بن ربيعة فذكره .

قلت : وإسناده ضعيف لجهالة من أخذ عنه عبد الله بن أبي بكر بن عمرو.
وعن السدى من طريق أسباط مطولاً عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤) ، وقد تقدم الكلام على هذا السند مراراً .

وعنده أيضاً عن محمد بن كعب القرظى مطولاً من طريق أبى معشر ، وهو نجيح بن عبد الرحمن السندى ، ضعيف أسن واختلط .

٥١٣ - قوله : عن عروة بن الزبير قال : « **لما أجمعت قريش المسير ذكرت الذى بينها وبين بنى بكر - يعنى من الحرب - فكاد ذلك أن يثنيهم ، فتبدى لهم إبليس فى صورة سراقة بن مالك بن جعشم المدلجى ، وكان من أشراف كنانة ، فقال : أنا جار لكم من أن تأتيكم كنانة من خلفكم بشئ تكرهونه ، فخرجوا سراعاً**». (٣/ ١٥٣٠ ، ١٥٣١) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه وإسناده ضعيف ، وانظر قبله رقم (٥١٢).

٥١٤ - قوله : « عن قتادة : ﴿ **وإذا زين لهم الشيطان أعمالهم** ﴾ **إلى قوله** : ﴿**شديد العقاب** ﴾ **قال : ذكر لنا أنه رأى جبريل تنزل معه الملائكة فزعم عدو الله أنه لا يد له بالملائكة ، وقال : « إنى أرى ما لا ترون إنى أخاف الله » .. وكذب والله عدو الله ، ما به مخافة الله ، ولكن علم أن لا قوة له ولا منعة له ، وتلك عادة عدو الله لمن أطاعه واستقاد له ، حتى إذا التقى الحق والباطل أسلمهم شر مسلم ، وتبرأ منهم عند ذلك** » . (٣/ ١٥٣١) .

[رجاله ثقات] .

تقدم تخريجه وإسناده صحيح إلى قتادة، وانظر قبله حديث رقم (٥١٢) .

٥١٥ - قوله : « عن يزيد بن الخطيب الأسلمى - رضى الله عنه - قال : **كان رسول الله - ﷺ - إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أو صاه فى خاصة نفسه بتقوى الله ، وبمن معه من المسلمين خيراً ، وقال : « اغزوا باسم الله ، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله ، إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال ، أو خلال ، فأيتهن أجابوك إليها فاقبل منهم ، وكف عنهم ، ادعهم إلى الإسلام ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على**

المهاجرين ، فإن أبوا واختاروا دارهم فاعلموهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم فى الفئ والغنيمة نصيب ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فإن أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية . فإن أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم ، فإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم » . (٣/ ١٥٤٥ ، ١٥٤٦) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الجهاد والسير ، باب : « تأمير الإمام الأمراء على البعوث » من رواية عبد الرحمن عن سفيان مطولاً . شرح النووى (٤/ ١٢/ ٣٧ - ٤٠) ، وعنده من رواية عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة بمعنى حديث سفيان مقروناً بالحسين بن الوليد ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : في دعاء المشركين من رواية وكيع عن سفيان مطولاً ، ومن رواية أبى إسحاق الفزارى عنه مختصراً (٣/ ٣٧ - ٣٨/ ح٢٦١٢ ، ٢٦١٣) ، والترمذى فى « الديات » ، باب : ما جاء فى النهى عن المثلة ، وفى السير ، باب : ما جاء فى وصيته صلى الله عليه وسلم فى القتال ، من رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان مختصراً ، ومطولاً (٤/ ٢٢, ١٦٢/ ح١٤٠٨ ، ١٦١٧) ، وأحمد (٥/ ٣٥٢ - ٣٥٨) من رواية وكيع، وعبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ، وابن حبان (الإحسان : ٧/ ١١٦/ ح٤٧١٩) من رواية يحيى بن آدم عن سفيان ، إملاءً ، والبغوى فى «شرح السنة » (١١/ ١٢٥/ ح٢٦٦٨ ، ٢٦٦٩) من رواية وكيع عن سفيان ، وجرير بن حازم عن شعبة .

جميعاً من طريق علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه بريدة بن الحصيب الأسلمى . فذكره بألفاظ متقاربة ، وحديث الباب لفظ أحمد .

قال أبو داود : قال سفيان بن عيينة قال علقمة : فذكرت هذا الحديث لمقاتل ابن حيان فقال : حدثنى مسلم ، وهو ابن هيصم ، عن النعمان بن مقرن عن النبى ﷺ مثل حديث سليمان بن بريدة .

ووقع ذلك عند ابن حبان إلا أنه قال : « مسلم بن هيضم » بالضاد بدل الصاد، والصواب الضاد كما في التقريب وغيره .

قال الترمذى : وفى الباب عن النعمان بن مقرن وحديث بريدة حديث حسن صحيح . وقال فى موضع آخر : وفى الباب عن عبد الله بن مسعود وشداد بن أوس وعمران بن حصين وأنس وسمرة ويعلى بن مرة وأبى أيوب .

* **تنبيه** : وقع عند المؤلف تسمية الصحابى « يزيد بن الخطيب الأسلمى » ، وهذا خطأ ، والصواب بريدة بن الحصيب الأسلمى كما تقدم ، وتعقبه على هذا الخطأ علوى السقاف فى تخريجه « للظلال » بقوله : « وليس فى الصحابة من اسمه يزيد » .

قلت : وهذا بعد وإغراب ، واستقراء ليس فى محله ، مع النظر فى الكتب التى ذكرت أسماء الصحابة رضى الله عنهم وانظر الحديث رقم (٧٢).

وفي الباب عن عباس قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمَّر أميراً على جيش دعاه فأمره بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال : اغزوا بسم الله ، قاتلوا من كفر بالله ، لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً ، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى خصال ثلاث : ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الهجرة أن لهم ماللمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، وإن هم لم يفعلوا فأخبرهم أنهم كأعراب المسلمين ليس لهم في الفيء ولا في الغنيمة شيء ويجوز عليهم حكم الله الذي يجرى على المسلمين ، وإن هم أرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تفعل فإنك لا تدرى تصيب فيهم حكم الله أولا ولكن أنزلهم على حكمك ، ثم إن أرادوك أن تعطيهم ذمة الله فلا تفعل ولكن أعطهم ذمتك وذمة أصحابك فإنك إن تخفر ذمتك وذمة أصحابك خير من أن تخفروا ذمة الله » رواه البزار وفيه سالم بن عبد الواحد المرادي وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين .

« المجمع » (٥/ ٢٥٦، ٢٥٧) .

٥١٦ - قوله : ولما كانت غزوة الخندق وتجمع المشركون على المدينة ، ونقضت بنو قريظة العهد ، وخاف رسول الله ﷺ على المسلمين ، عرض على عيينة بن حصن الفزارى ، والحارث بن عوف المرى رئيس غطفان **الصلح على ثلث ثمار المدينة ، وأن ينصرفا بقومهما ويدعا قريشاً وحدها ، وكانت هذه المقالة من رسول الله - ﷺ - لهما مراوضة ولم تكن عقداً ، فلما رأى رسول الله - ﷺ - منهما أنهما قد رضيا ، استشار سعد بن معاذ وسعد بن عبادة فقالا : يا رسول الله ، هذ أمر تحبه فنصنعه لك ، أو شئ أمرك الله به فنسمع له ونطيع ، أو أمر تصنعه لنا ، فقال : « بل أمر أصنعه لكم ، فإن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة » ، فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله ، والله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الأوثان ، ولانعبد الله ولا نعرفه ، وما طمعوا قط أن ينالوا منا ثمرة ، إلا شراء أو قِرًى ، فحين أكرمنا الله بالإسلام ، وهدانا له ، وأعزنا بك ، نعطيهم أموالنا ! والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فسر بذلك رسول الله - ﷺ - وقال: « أنتم وذاك » .**

وقال لعيينة والحارث : « انصرفا ، فليس لكما عندنا إلا السيف » . (٣/ ١٥٤٧).

[حسن لغيره] .

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٤٣٠) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة . فذكره وهو معضل .

وذكره ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ٢٣٩) من نفس طريق ابن إسحاق ، وزاد فيه عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى فذكره ، وهذا منقطع .

وذكره فى « المجمع » (٦/ ١٣٢) عن أبى هريرة مرفوعاً ، وقال : رواه البزار والطبرانى ، ورجال البزار ، والطبرانى فيهما محمد بن عمرو ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

٥١٧ - قوله : يقول رسول الله - ﷺ - : « **إن من عباد الله لأناساً ما هم**

بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله تعالى » قالوا: يا رسول الله تخبرنا من هم ، قال : « هم قوم تحابوا بروح الله بينهم ، على غير أرحام بينهم ، ولا أموال يتعاطونها ، والله إن وجوههم لنور وإنهم لعلى نور ، لا يخافون إذا خاف الناس ، ولا يحزنون إذا حزن الناس » . (٣/ ١٥٤٩) .

[حسن] .

أخرجه أبو داود فى « البيوع » باب : الرهن (٣/ ٢٨٦/ ح٣٥٢٧) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٧/ ١١/ ٩٢) ، والبيهقى فى « الشعب » (٦/ ٤٨٦/ ح٨٩٩٨) من طريق جرير عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن عمر بن الخطاب .

وقع عند أبى داود : « عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير » ، وعند البيهقى : «عن أبى زرعة عن عمرو بن جرير » ، وعند ابن جرير : « عن أبى زرعة عن عمر » .

قال البيهقى : والمحفوظ عن أبى زرعة عن عمر بن الخطاب ، وأبو زرعة عن عمر مرسلاً .

قلت : والصواب أن كل هؤلاء واحد ، فأبو زرعة هو ابن عمرو بن جرير ، وإنما وقع الخطأ فى سند البيهقى بورود لفظة « عن » بين أبى زرعة ، وعمرو بن جرير ، والتى تشعر بأنهما اثنين ، وهو خطأ إما من الناسخ وإما من الطابع ، وهذا ما يدل عليه كلام البيهقى ، والحافظ فى التقريب .

وبهذا تتفق الأسانيد ، فمدارها واحد ، وهى عن أبى زرعة عن عمر . والله أعلم. ووقع فى «صحيح أبى داود للألبانى» عن جرير ، أن عمر بن الخطاب قال: فذكر الحديث .

قلت : إن قصد الشيخ الألبانى جرير الضبى جد فضيل بن غزوان ، الذى يروى عن عليّ ويروى عنه ابنه غزوان ، وهو من رجال أبى داود ، وفى طبقة أبى زرعة ، قال الذهبى : لا يعرف ، وقال الحافظ : مقبول . « الميزان » (١/ ٣٩٧)

والتقريب (ص ١٣٩) ، ومع هذا فلم نجد هذه الزيادة فيما تحت أيدينا من مصادر، وإلا فهو هو أبو زرعة فإن منهم من سماه جرير كما فى « التقريب » ، ويبقى الحديث مرسلاً ، وهذا ما يتفق مع ما ذكرناه .

قلت : ويشهد لحديث عمر حديث أبى مالك الأشعرى ، وحديث أبى هريرة.

فالأول أخرجه أحمد (٥/٣٤٣) ، وابن جرير فى تفسيره (٧/ ١١/ ٩٢) من طريق عبد الحميد بهرام الفزارى عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبى مالك الأشعرى . وفى أوله قصة تعليم أبى مالك الصلاة لقومه وفيه : «وأعلموا أن لله عَزَّ وجَلَّ عباداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء . . . » الحديث فذكره بنحوه ، وهو عند الطبرى مقتصراً على آخره .

وأخرجه البيهقي فى « الشعب » (٦/ ٤٨٦ - ٤٨٧/ ح٩٠٠١) من طريق ابن أبى الحسين عن شهر بن حوشب عن أبى مالك الأشعرى به دون ذكر تعليم قومه الصلاة .

قلت : وعبد الحميد بن بهرام صاحب شهر : صدوق . وشهر : صدوق كثير الإرسال والأوهام ، لكنه لم يتفرد به هو وصاحبه كما تقدم وكما سيأتى . والحديث ذكره فى « الدر » (٣/ ٥٥٨) ، ونسبه لابن أبي الدنيا فى كتاب الإخوان وابن أبى حاتم وابن مردويه .

والثانى عند ابن جرير (٧/ ١١/ ٩٢) ، والبيهقى فى « الشعب » (٦/ ٤٨٥/ ح٨٩٩٧) من طريق محمد بن فضيل عن أبيه عن عمارة بن قعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة مرفوعاً : « يقول الله عَزَّ وجَلَّ : « إن من عبادى لعباداً يغبطهم الأنبياء والشهداء . . . . » إلخ الحديث .

قال البيهقى : كذا قال عن أبى هريرة ، وهو وهم . والمحفوظ عن أبى زرعة، عن عمر بن الخطاب ا هـ .

ونسبه فى « الدر » (٣/ ٥٥٧) لابن أبى الدنيا وابن المنذر ، وأبى الشيخ وابن مردويه .

٥١٨ - قوله : ويقول - صلى الله عليه وسلم - : « **إن المسلم إذا لقى أخاه المسلم ، فأخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما تتحات الورق عن الشجرة اليابسة فى يوم ريح عاصف وإلا غفر لهما ذنوبهما ولو كانت مثل زبد البحار** » (٣/١٥٤٩) .

[**حسن صحيح**] .

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٦/٢٥٦/ح٦١٥٠) ، والبيهقى فى « الشعب» (٦/٤٧٣/ح٨٩٥٠) من طريق عبيد الله بن عمر القواريرى عن سالم بن غيلان عن الجعد أبا عثمان عن أبى عثمان النهدى عن سلمان الفارسى رضى الله عنه مرفوعاً به .

قال فى المجمع (٨/٣٧) : ورجاله رجال الصحيح غير سالم وهو ثقة .

قال أحمد والنسائى والحافظ : لا بأس به . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال الدارقطنى : متروك . « الميزان » (٢/٣٠٣) ، « التقريب » (ص٢٢٧) .

قلت : وله شواهد كثيرة تقوى أمره وتصححه فمنها ما أخرجه أبو داود فى الأدب ، باب : المصافحة (٤/٣٥٥/ح٥٢١٢) ، والترمذى فى الاستئذان ، باب: ما جاء فى المصافحة (٥/٧٤/٢٧٢٨) ، وابن ماجه فى الأدب (٢/١٢٢٠/ح٣٧٠٣) ، وأحمد (٤/٢٨٩) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/٢٨٩/ح٣٣٢٦) من طريق عبد الله بن نمير ، عن الأجلح ، عن أبى إسحاق عن البراء مرفوعاً : « ما من مسلمين يلتقيان يتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا » ، وعند البغوى : « فيصافحان » .

وذكره البيهقى فى « الشعب » (٦/٤٧٤) معلقاً عن الأجلح عن أبى إسحاق به.

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من حديث أبى إسحاق عن البراء ، وقد روى هذا الحديث عن البراء من غير وجه ، وأقره على ذلك البغوى ، وهذا منه إشارة لما أخرجه أبو داود (ح٥٢١١) ، والبيهقى (ح٧٩٥٦) من طريق هشيم

ابن بشير عن أبى بلج عن زيد أبى الحكم العنزى ، عند البيهقى زيد بن أبى الشعثاء عن البراء مرفوعاً : « إذا التقى المسلمان فتصافحا ، [و] فحمدا الله عَزَّ وجَلَّ واستغفراه غفر لهما » ، وهشيم ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفى ، وأبو بلج هو الفزارى الكوفى ، ثم الواسطى ، الكبير . صدوق ربما أخطأ ، وزيد بن أبى الشعثاء أبو الحكم العنزى مقبول . وهو إسناد يصلح فى المتابعات.

وأخرج البيهقى فى « الشعب » (٦/ ٤٧٤) من وجه آخر عن قيس بن الربيع عن أبى إسحاق عن البراء مرفوعاً إذا لقى الرجل أخاه فصافحه وقعت خطاياهما على رؤوسهما فتحاتت كما تتحات أوراق الشجر .

قال الحافظ : قيس بن الربيع ، صدوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه ، فحدث به « التقريب » (ص ٤٥٧) ، وذكره الذهبى فى ترجمته نقلاً عن ابن عدى فى « كامله » ، ثم قال : وسرد ابن عدى له جملة أحاديث ، ثم قال : ولقيس غير ما ذكرت من الحديث وعامة رواياته مستقيمة ، والقول ما قال شعبة وأنه لا بأس به . « الميزان » (٤/ ٣١٦) ..

وعنده فى « الشعب » من طريق الحسن بن عطية عن قطرى الخشاب عن يزيد ابن البراء بن عازب عن أبيه مرفوعاً : « لا يلقى مسلم مسلماً فيبش به ويرحب به ويأخذ بيده إلا تناثرت الذنوب بينهما كما يتناثر ورق الشجر .

والحسن بن عطية ضعيف . وقطرى الخشاب : قال أبو حاتم : لا بأس به . وفى الباب عن البراء عند أحمد (٤/ ٢٩٠) من وجه آخر، وعن أنس (٣/ ١٤٢).

وفى الباب عند البيهقى فى الشعب عن أبي هريرة وحذيفة وأنس وأبى ذر وعمر ، وكلها تقوى بعضها بعضاً . وتركت ذكرها اختصاراً .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - في قوله تعالى ﴿الآن خفف الله عنكم﴾ الآية : وقد فهم بعض المفسرين والفقهاء أن هذه الآيات تتضمن أمراً للذين آمنوا ألا يفر الواحد منهم من عشرة في حالة القوة وألا يفر الواحد من اثنين في حالة الضعف وهناك خلافات فرعية كثيرة لا ندخل فيها فالراجح عندنا أن الآيات إنما

تتضمن حقيقة في تقدير قوة المؤمنين في مواجهة عدوهم في ميزان الله وهو الحق وأنها تعريف للمؤمنين بهذه الحقيقة لتطمئن قلوبهم وتثبت اقدامهم وليست أحكاماً تشريعية فيما نرجح والله أعلم بما يريد (٣/ ١٥٥٠) .

أقول قوله « وليست أحكاماً تشريعية » ليس كما قال بل قد استنبط منه ابن عباس ترجمان القرآن الذي دعا له رسول الله ﷺ كما رواه البخاري في الصحيح (٨ : ٣١٢) « فتح الباري » عنه قال : لما نزلت ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ﴾ شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم أن لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف فقال ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين ﴾ قال : فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم والله أعلم .

انظر الفتح في كتاب التفسير / باب ﴿ الآن خفف الله عنكم وعلم أن فيكم ضعفاً ﴾ (ح٤٦٥٣)

٥١٩ - قوله : « فلما وضع القوم أيديهم يأسرون ، ورسول الله - ﷺ - في العريش ، وسعد بن معاذ قائم على باب العريش الذى فيه رسول الله - ﷺ - متوشحاً السيف ..... » إلى قوله : « ...... والله لكأنك يا سعد تكره ما يصنع القوم! قال : أجل ..... إلخ » . (٣/ ١٥٥٠ ، ١٥٥١) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٤٥٥) .

٥٢٠ - قوله : عن ابن عباس عن عمر - رضى الله عنهما - قال : لما كان يومئذ التقوا ، فهزم الله المشركين ، فقتل منهم سبعون رجلاً وأسر منهم سبعون رجلاً ، واستشار رسول الله - ﷺ - أبا بكر وعمر وعلياً فقال أبو بكر : يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان ، وإنى أرى أن تأخذ منهم الفدية ، فيكون ما أخذناه منهم قوة لنا على الكفار ، وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضداً ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ما ترى يا ابن الخطاب ؟ » قال : قلت : والله ما أرى رأى أبى

بكر ، ولكنى أرى أن تمكنى من فلان - قريب لعمر - فأضرب عنقه ، وتمكن علياً من عقيل (ابن أبى طالب) فليضرب عنقه ، وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه ، حتى يعلم الله أن ليس فى قلوبنا هوادة للمشركين ، هؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم ! .. فهوى رسول الله - ﷺ - ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت ؟ وأخذ عنهم الفداء .. فلما كان من الغد - قال عمر - فغدوت إلى النبى - ﷺ - وأبى بكر وهما يبكيان . فقلت : ما يبكيك أنت وصاحبك ؟ فإن وجدت بكاء بكيت ، وإن لم أجد تباكيت لبكائكما ! قال النبى - ﷺ - : « للذى عرض على أصحابك من أخذهم الفداء ، لقد عرض عليّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة - لشجرة قريبة من النبى ﷺ - وأنزل الله عزّ وجلّ : ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ﴾ إلى قوله : ﴿ فكلوا مما غنمتم حلالاً طيباً ﴾ فأحل لهم الغنائم .. (٣/ ١٥٥١) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الجهاد والسير ، باب : الإمداد بالملائكة فى غزوة بدر . شرح النووى (٤/ ١٢/ ٨٦) ، وأبو داود فى الجهاد ، باب : فداء الأسير بالمال (٤/ ٦١/ ح٢٦٩٠) مختصراً ، والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : من سورة الأنفال (٥/ ٢٦٩/ ح٣٠٨١) ، وأحمد (١/ ٣٠ ، ٣١) ، وابن جرير فى «تفسيره» (٦/ ١٠/ ٣١) ، وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٤٠٨) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ١٣٧) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ١٩٨/ ح ٥٠٠) من طريق عكرمة بن عمار ، عن أبى زميل سماك الحنفى ، عن عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب وفيه القصة بطولها ، وسبب نزول الآية .

ووقع عند ابن جرير من حديث ابن عباس وأسقط عمر بن الخطاب ، وهذا من مراسيل الصحابة رضى الله عنهم وليس بضار .

٥٢١ - قوله : عن أنس رضى الله عنه قال : « استشار النبى - ﷺ - الناس فى الأسارى يوم بدر ، فقال : « إن الله قد أمكنكم منهم » ، فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول لله ، اضرب أعناقهم ، فأعرض عنه النبى - ﷺ - ، فقال : « يا أيها الناس

إن الله قد أمكنكم منهم وإنما هم إخوانكم بالأمس » ، فقام عمر فقال : يا رسول الله ، اضرب أعناقهم ، فأعرض عنه النبي ﷺ فقال للناس مثل ذلك ، فقام أبو بكر الصديق رضى الله عنه فقال : يا رسول الله نرى أن تعفو عنهم وأن تقبل منهم الفداء. قال : فذهب عن وجه رسول الله - ﷺ - ما كان فيه من الغم ، فعفا عنهم وقبل منهم الفداء ، قال : وأنزل الله عزَّ وجَلَّ : ﴿ لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ﴾ » . (٣/ ١٥٥١) .

[يُحسن] .

أخرجه أحمد (٣/ ٢٤٣) من طريق عليّ بن عاصم عن حميد عن أنس به .

قلت : وهو إسناد حسن فعلى ابن عاصم تكلموا فيه ولم يكن عندهم بالقوى ولكنه لم ينفرد . بل يشهد له ما تقدم ، وما سيأتى . هذا إن سلم الحديث من تدليس حميد فهو ثقة مدلس ، وقد عنعنه عن أنس .

قال فى « المجمع » (٦/ ٨٧) : رواه أحمد عن شيخه عليّ بن عاصم ابن صهيب ، وهو كثير الغلط والخطأ ، لا يرجع إذا قيل له الصواب ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

وذكره فى الدر (٣/ ٣٦٤) ، ولم يزد فى نسبته على مسند أحمد فقط .

* تنبيه : وقع عند المؤلف فى سند الإمام أحمد خطأ فى تسمية « عليّ بن عاصم » فقد سماه « على بن هاشم » ، والصواب ما فى مسند أحمد .

٥٢٢ - قوله : « عن أبى عبيدة عن عبد الله ، قال : لما كان يوم بدر قال رسول الله - ﷺ - : « ما تقولون فى الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يا رسول الله ، قومك وأهلك ، استبقهم واستتبهم لعل الله أن يتوب عليهم .. وقال عمر : يا رسول الله ، كذبوك وأخرجوك فقدمهم فاضرب أعناقهم .. وقال عبد الله بن رواحة : يا رسول الله أنت فى واد كثير الحطب ، فأضرم الوادى عليهم ناراً ، ثم ألقهم فيه ! فسكت رسول الله - ﷺ - فلم يرد عليهم شيئاً ، ثم قام فدخل . فقال ناس : يأخذ بقول أبى بكر ، وقال ناس : يأخذ بقول عمر ، وقال ناس : يأخذ بقول عبد الله بن

رواحة ، ثم خرج رسول الله - ﷺ - فقال : « إن الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن ، وإن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة ، وإن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم عليه السلام قال : ﴿فمن تبعني فإنه منى ومن عصانى فإنك غفور رحيم﴾ وإن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى عليه السلام قال ﴿ إن تعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴾ .. وإن مثلك يا عمر كمثل موسى عليه السلام قال : ﴿ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم﴾ وإن مثلك يا عمر كمثل نوح عليه السلام قال : ﴿رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً﴾ أنتم عالة فلا ينفكن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق » . قال ابن مسعود : قلت : يا رسول الله ، إلا سهيل بن بيضاء فإنه يذكر الإسلام ! فسكت رسول الله - ﷺ - فما رأيتنى فى يوم أخوف من أن تقع علىّ حجارة من السماء منى فى ذلك اليوم ، حتى قال رسول الله - ﷺ - : « إلا سهيل بن بيضاء ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ... ﴾ إلى آخر الآية . (٣/ ١٥٥١ ، ١٥٥٢) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الأنفال (٥/ ٢٧١/ ح٣٠٨٤) مختصراً . وأحمد (١/ ٣٨٣ ، ٣٨٤) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ٣١) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ١٧٧/ ح١٠٢٥٨) ، والحاكم (٣/ ٢٤) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ١٣٨) ، والواحدى فى « أسباب النزول» (ص ١٩٧/ ح٤٩٩) من طريق معاوية عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة، عن أبى عبيدة ، عن ابن مسعود به ، واللفظ لأحمد .

قال الترمذى : هذا حديث حسن ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبى . وقال فى المجمع (٦/ ٨٧) : وفيه أبو عبيدة ، ولم يسمع من أبيه ولكن رجاله ثقات .

وهو عند أحمد والطبرانى من رواية جرير بن حازم عن الأعمش نحوه ، وفيه

ذكر استشارة عبد الله بن جحش ، ومن رواية زائدة ، وعند الطبرانى من رواية حفص بن أبى داود .

جميعاً من حديث أبى عبيدة .

وله شاهد عند الطبرانى فى « الكبير » (١٠/١٧٦/ح١٠٢٥٧) من طريق موسى بن مطير عن عاصم بن أبى النجود عن زربن حبيش عن عبد الله بن مسعود بنحوه مختصراً .

قال فى « المجمع » (٦/ ٨٧) : وفيها موسى بن مطير وهو ضعيف .

قلت : إلا أنه يشهد له ما تقدم .

ووقع فى إسناد الطبرانى (محمد بن مطير) وهو خطأ مطبعى ، والصواب (موسى) ، والله أعلم .

والحديث ذكره فى « الدر » (٣/ ٣٦٤) ، وعزاه لابن أبى شيبة ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه .

وفى الباب عن أبى هريرة عند ابن مردويه ، وابن عباس عنده أيضاً ، وعن علىّ رضى الله عنه عنده ، وعند الحاكم ، وصححه ، والبيهقى فى سننه والدلائل ، وابن عمر عند ابن المنذر وأبى الشيخ وابن مردويه ، من طريق نافع عنه ، وصححه من طريقه . إفادة من الدر للسيوطى .

٥٢٣ - قوله : « عن الزهرى عن جماعة سماهم قال : **بعثت قريش فى فداء أسراهم ، ففدى كل قوم أسيرهم بما رضوا . وقال العباس : يا رسول الله ، قد كنت مسلماً ! فقال رسول الله - ﷺ - : « الله أعلم بإسلامك ، فإن تكن كما تقول فإن الله يجزيك ، وأما ظاهرك فقد كان علينا ، فافتد نفسك وابنى أخيك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، وعقيل بن أبى طالب بن عبد المطلب ، وحليفك عتبة بن عمرو أخى بنى الحارث بن فهر » قال : ما ذاك عندى يا رسول الله ! قال : « فأين المال الذى دفنته أنت وأم الفضل ؟ قلت لها : إن أصبت فى سفرى هذا ، فهذا المال الذى دفنته لبنى الفضل وعبد الله وقثم ؟ » قال : « والله يا رسول الله إنى لأعلم أنك**

رسول الله ، إن هذا لشئ ما علمه أحد غيرى وغير أم الفضل ، فاحسب لى يا رسول ما أصبتم منى - عشرين أوقية من مال كان معى - فقال رسول الله - ﷺ - : « لا ، ذاك شئ أعطانا الله تعالى منك » ، ففدى نفسه وبنى أخويه وحليفه ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ يا أيها النبى قل لمن فى أيديكم من الأسرى إن يعلم الله فى قلوبكم خيراً يؤتكم خيراً مما أخذ منكم ، ويغفر لكم ، والله غفور رحيم ﴾ ، قال العباس : فأعطانى الله مكان العشرين الأوقية فى الإسلام عشرين عبداً كلهم فى يده مال يضرب به ، مع ما أرجو من مغفرة الله عَزَّ وجَلَّ » . (٣/١٥٥٣) .

[حسن] .

بهذه اللفظة أخرجه البيهقى فى «الدلائل» (٣/١٤٢) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن الزهرى . فذكره . وهذا من مراسيل الزهرى وهى لا تصح كما قرره العلماء .

وأخرجه أحمد (١/٣٥٣) بلفظ قريب له جداً من طريق ابن إسحاق قال : حدثنا من سمع عكرمة ، عن ابن عباس . فذكر نحوه .

قال فى « المجمع » (٦/٨٥ ، ٨٦) : وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات .

قلت : وإسناده ضعيف لجهاله هذا الراوى .

وأخرج أبو نعيم فى «الدلائل» (ص ٤١٠) من طريق ابن إسحاق أيضاً . قال : حدثنى بعض أصحابنا عن مقسم عن ابن عباس . فذكر بنحو رواية أحمد وزاد عليه ، وإسناده ضعيف للعلة المتقدمة . ثم أخرجه من طريقه ، وأبان فيه عن الراوى الواسطة ، فقال : حدثنى الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس مختصراً .

قلت : إلا أنها واسطة ضعيفة . تزيده وهناً على وهن فالحسن بن عمارة ، قاضى بغداد : متروك .

والحكم هو ابن عتيبة : ثقة ثبت ، فقيه إلا أنه ربما دلس . وأخرج أيضاً من طريق شعيب ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، فذكر القصة

بنحو ما تقدم . ولم أستطع العثور على شعيب هذا بعد بحث ، وجعفر هو ابن أبي وحشية أبو بشر ثقة . وقال فى « المواهب » ، و« شرحه » : إسناد حسن . والله أعلم .

وله شاهد عند الحاكم وصححه والبيهقى فى « سننه » عن عائشة كما فى الدر (٣/٣٦٩) ، وله شواهد كثيرة ذكرها السيوطى فى «الدر» قد تقوى بعضها بعضاً ، وأخرج ابن جرير فى تفسيره (٦/ ١٠/ ٣٥) من طريق ابن إسحاق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال العباس ، فذكر سبب نزول الآية، وفيه القصة مختصره .

قلت : وإسناده حسن إن سلم من تدليس ابن إسحاق ، وابن أبى نجيح ، وما أظنه سلم من تدليس الأول والله أعلم . وهذا الطريق أشار إليها البيهقى فى «دلائله » إلا أنه قال : « عن عطاء » .

قلت : لعلهما طريقين عن ابن عباس والله أعلم .



« سُورَةُ التَّوبَةِ »

٥٢٤ - قوله : « وقال محمد بن كعب القرظى وغيره : قال عبد الله بن رواحة لرسول الله - ﷺ - (يعنى ليلة العقبة) : **اشترط لربك ونفسك ما شئت، فقال : « أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم » قالوا : فما لنا إذا نحن فعلنا ذلك ؟ قال : « الجنة » ، قالو : ربح البيع ، ولا نقيل ولا نستقيل »** . (٣/ ١٥٧١) .

[حسن لغيره] .

تقدم تخريجه برقم (٨) .

وله شواهد في معناه نذكرها هنا لعلها تقوى أمره .

فعن جابر قال مكث رسول الله ﷺ عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بعكاظ ومجنة وفي الموسم بمنى يقول من يؤوينى من ينصرنى حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة حتى أن الرجل ليخرج من اليمن أو من مصر كذا قال قال فيأتيه قومه فيقولون احذر غلام قريش لا يفتنك وهو يمشى بين رحالهم وهم يشيرون إليه بالأصابع حتى بعثنا الله من يثرب فآويناه وصدقناه فيخرج الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون باسلامه حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين يظهرون الاسلام ثم ائتمروا جميعاً فقلنا حتى متى نترك رسول الله ﷺ يطرد في جبال مكة ويخاف فرحل إليه سبعون رجلا منا حتى قدموا عليه في الموسم فواعدنا شعب العقبة فاجتمعوا عندها من رجل ورجلين حتى توافينا فقلنا يا رسول الله ﷺ على ما نبايعك قال تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وأن تقولوا لله لا تخافوا في الله لومة لائم وعلى أن تنصرونى فتمنعونى إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الجنة قال فقمنا إليه فبايعناه

وأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو أصغرهم فقال رويداً يا أهل يثرب فإنا لم نضرب إليه أكباد الابل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله وإن اخرجه اليوم مفارقة العرب كافة وقتل خياركم وأن تعضكم السيوف إما أنتم قوم تصبرون على ذلك وأجركم على الله وإما أنتم تخافون من أنفسكم خبيئة فتبينوا ذلك فهو أعذر لكم عند الله قالوا أمط عنا يا أسعد فوالله لا ندع هذه البيعة أبداً ولا نسلبها أبداً فبايعناه فأخذ علينا وشرط ويعطينا على ذلك الجنة - قلت روى أصحاب السنن منه طرفاً - رواه أحمد والبزار وقال في حديثه فوالله لا نذر هذه البيعة ولا نستقيلها ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، وفي رواية عند أحمد وقال تخافون من أنفسكم خيفة ، وفي رواية عنده أيضاً حتى أن الرجل ليرحل من مضر من اليمن . وعن عروة قال كان أول من بايع رسول الله ﷺ أبو الهيثم بن النبهان وقال يا رسول الله أن بيننا وبين الناس حبالا - والحبال الحلف والمواثيق - فلعلنا نقطعها ثم نرجع إلى قومك وقد قطعنا الحبال وحاربنا الناس فضحك رسول الله ﷺ من قوله وقال الدم الدم الهدم الهدم فلما رضى أبو الهيثم بما رجع إليه رسول الله ﷺ من قوله أقبل على قومه فقال يا قوم هذا رسول الله أشهد أنه لصادق وأنه اليوم في حرم الله وأمنه وبين ظهرى قومه وعشيرته فاعلموا أنه إن تخرجوه رمتكم العرب عن قوس واحدة فإن كانت طابت أنفسكم بالقتال في سبيل الله وذهاب الاموال والأولاد فادعوه إلى أرضكم فإنه رسول الله ﷺ حقاً وإن خفتم خذلاناً فمن الآن فقالوا عند ذلك قبلنا عن الله وعن رسوله ما أعطيانا وقد أعطينا من أنفسنا الذي سألتنا يا رسول الله ﷺ فخل بيننا يا أبا الهيثم وبين رسول الله ﷺ فلنبايعه فقال أبو الهيثم أنا أول من بايع ثم تبايعوا كلهم وصرخ الشيطان من رأس الجبل يا معشر قريش هذه الخزرج والأوس تبايع محمداً على قتالكم ففزعوا عند ذلك وراعهم فقال رسول الله ﷺ لا يرعكم هذا الصوت فإنه عدو الله إبليس ليس يسمعه أحد ممن تخافون وقام رسول الله ﷺ فصرخ بالشيطان يا ابن أزب هذا عملك فسأفرغ لك . رواه الطبراني هكذا مرسلا وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وعن إبي مسعود قال وعدنا رسول الله ﷺ في أصل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلا قال عقبة إني أصغرهم سناً فأتانا رسول الله ﷺ

فقال أوجزوا في الخطبة فإني أخاف عليكم كفار قريش فقلنا يا رسول الله سلنا لربك وسلنا لنفسك وسلنا لاصحابك وأخبرنا ما لنا من الثواب على الله تبارك وتعالى وعليك قال أما الذي أسأل لربي أن تؤمنوا به ولا تشركوا به شيئاً وأما الذي أسأل لنفسى أسألكم أن تطيعوني أهدكم سبيل الرشاد وأسألكم لي ولاصحابي أن تواسونا في ذات أيديكم وأن تمنعونا مما منعتم منه أنفسكم فإذا فعلتم ذلك فلكم على الله الجنة وعلى قال فمددنا أيدينا فبايعناه . رواه الطبرانى وفيه مجالد بن سعيد وحديثه حسن وفيه ضعف ، ورواه أحمد بنحو حديث مرسل يأتى وفيه مجالد أيضا ولم يسق لفظه وذكره بعد هذا وهو : عن الشعبى قال انطلق النبي ﷺ مع عمه العباس الى السبعين من الأنصار عند العقبة تحت الشجرة قال ليتكلم متكلمكم ولا يطل فإن عليكم من المشركين عينا وإن يعلموا بكم يفضحوكم قال قائلهم وهوأبو أمامة سل يا محمد لربك ما شئت ثم سل لنفسك ولأصحابك ما شئت ثم أخبرنا ما لنا من الثواب على الله عز وجل وعليكم إذا فعلنا ذلك قال أسأل لربي عز وجل أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأسألكم لنفسى ولاصحابي أن تؤونا وتنصرونا وتمنعونا مما منعتم منه أنفسكم قالوا فما لنا إذا فعلنا ذلك قال لكم الجنة قالوا فلك ذلك . رواه أحمد هكذا مرسلا ورجاله رجال الصحيح ، وقد ذكر الإمام أحمد بعده سنداً إلى الشعبى عن أبي مسعود عقبة بن عامر قال بنحو هذا قال وكان ابن مسعود أصغرهم سنا ، وفيه مجالد وفيه ضعف وحديثه حسن إن شاء الله .

وعن جابر ابن عبد الله قال لما لقى النبي ﷺ النقباء من الأنصار قال لهم تؤووني وتمنعوني قالوا فما لنا ؟ قال لكم الجنة . رواه أبو يعلى والبزار بنحوه ورجال أبي يعلى رجال الصحيح . وعن أنس بن ثابت بن قيس خطب مقدم النبي ﷺ فقال إنا نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأولادنا فما لنا يا رسول الله قال لكم الجنة قالوا رضينا . رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . وعن جابر بن عبد الله قال حملنى خالى جد بن قيس في السبعين راكبا الذين وفدوا على رسول الله ﷺ من قبل الأنصار ليلة العقبة فخرج علينا رسول الله ﷺ ومعه عمه

العباس بن عبد المطلب فقال يا عم خذ على أخوالك فقال له السبعون يا محمد سل لربك ولنفسك ما شئت فقال أما الذي أسألكم لربي فتعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأما الذي أسألكم لنفسي فتمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم قالوا فما لنا إذا فعلنا ذلك قال الجنة .رواه الطبرانى في الثلاثة ورجاله ثقات وعن عبادة بن الصامت أن أسعد بن زرارة قال يا أيها الناس هل تدرون على ما تبايعون محمداً ﷺ إنكم تبايعونه على أن تحاربوا العرب والعجم والجنه والانس فقالوا نحن حرب لم حارب وسلم لمن سالم قالوا يا رسول الله إشترط قال تبايعوني على أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة والسمع والطاعة وأن لا تنازعوا الأمر أهله وأن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأهليكم - قلت في الصحيح طرف منه - رواه الطبرانى في الأوسط وفيه على ابن زيد وهو ضعيف وقد وثق . وعن حسين بن على قال جاءت الأنصار تبايع رسول الله ﷺ على العقبة فقال يا على قم يا على فبايعهم فقال على ما أبايعهم يا رسول الله قال على أن يطاع الله ولا يعصى وعلى أن تمنعوا رسول الله ﷺ وأهل بيته وذريته مما تمنعون منه أنفسكم وذراريكم . رواه الطبرانى في الأوسط من طريق عبد الله بن مروان وهو ضعيف وقد وثق (المجمع) (٦/ ٤٤, ٤٧, ٤٨, ٤٩).

قلت : فهذه الطريقة يقوى بعضها بعضاً وتُحسن حديث الباب والله أعلم .

٥٢٥ - قوله : « عن جابر قال : مكث رسول الله - ﷺ - بمكة عشر سنين ، يتبع الناس فى منازلهم .. عكاظ والمجنة .. وفى المواسم ، يقول : « من يؤوينى ؟ من ينصرنى ؟ حتى أبلغ رسالة ربى وله الجنة » ، فلا يجد أحداً يؤويه ولا ينصره ، حتى إن الرجل ليخرج من اليمن ؟ أو من مضر - كذا قال فيه - فيأتيه قومه وذوو رحمه فيقولون : احذر غلام قريش لا يفتنك ، ويمضى بين رجالهم وهم يشيرون إليه بالأصابع حتى بعثنا الله إليه من يثرب ، فآويناه وصدقناه ، فيخرج الرجل منا فيؤمن به ، ويقرئه القرآن فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه ، حتى لم تبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين يظهرون الإسلام ، ثم ائتمروا جميعاً ، فقلنا : حتى متى نترك رسول الله - ﷺ - يطوف ويطرد فى جبال مكة ويخاف ؟ فرحل إليه

منا سبعون رجلاً حتى قدموا عليه فى الموسم ، فواعدناه شِعب العقبة ، فاجتمعنا عندها من رجل ورجلين ، حتى توافينا ، فقلنا : يا رسول الله علام نبايعك ؟ قال : «تبايعونى على السمع والطاعة فى النشاط والكسل ، والنفقة فى العسر واليسر ، وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وأن تقولوا فى الله لا تخافوا لومة لائم ، وعلى أن تنصرونى فتمنعونى إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ، ولكم الجنة » ، فقمنا إليه وأخذ بيده أسعد بن زرارة - وهو من أصغرهم - . وفى رواية البيهقى - وهو أصغر السبعين إلا أنا ، فقال : رويداً يا أهل يثرب فإنا لم نضرب إليه أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله ، وإن إخراجه اليوم مناوأة للعرب كافة ، وقتل خياركم ، وتعضكم السيوف ، فإما أنتم قوم تصبرون على ذلك فخذوه وأجركم على الله ، وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه ، فبينوا ذلك فهو أعذر لكم عند الله .. قالوا : أبطِ عنا يا أسعد ! فوالله لا ندع هذه البيعة ، ولا نُسلبها أبداً ! قال : فقمنا إليه ، فبايعناه ، وأخذ علينا وشرط ، ويعطينا على ذلك الجنة » . (٣/ ١٥٧٢) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٢ ، ٣٣٩) ، والحاكم (٢/ ٦٨١) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٤٤٢) من طريق ابن خيثم ، عن ابن الزبير ، عن جابر به .

قال الحاكم : صحيح الإسناد جامع لبيعة العقبة ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : هو غير ما قالا ، فابن خيثم هو عبد الله بن عثمان بن خيثم صدوق ، وابن الزبير هو محمد بن مسلم بن تدرس صدوق إلا أنه يدلس ، ومنهم من لم يحتج بحديثه ، فحديثهما حسن وليس صحيح .

وذكره فى « المجمع » (٦/ ١٣٥) عن جابر مختصراً ، وقال : رواه أحمد ورجاله ثقات . وله شاهد من حديث عائشة عند الطبرانى فى الأوسط ، وفيه

عبد الله بن عمر العمرى . وثقه أحمد وجماعة ، وضعفه النسائى وغيره ، وبقية رجاله ثقات . « المجمع » (٦/ ٤٢) وعنده عن جابر مطولاً عند أحمد والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، وهو بلفظ حديث المؤلف ، وقد تقدم نقله من «المجمع » (٦/ ٤٦) في الحديث رقم (٥٢٤).

٥٢٦ - قوله : « لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد وجبت لكم الجنة » . (٣/ ١٥٧٥) .

[صحيح] . تقدم تخريجه برقم (٤٨١) .

٥٢٧ - قوله : « مهلاً يا خالد ، دع عنك أصحابى فوالله لو كان لك أُحد ذهبا، ثم أنفقته فى سبيل الله ما أدركت غدوة رجل من أصحابى ولا روحة » . (٣/ ١٥٧٥) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة ، باب : قول النبى ﷺ : « لو كنت متخذاً خليلاً » . الفتح (٧/ ٢٥/ ح٣٦٧٣) من طريق شعبة ، ومسلم فى الفضائل، باب : تحريم سب الصحابة (٦/ ١٦/ ٩٢ - ٩٤ - النووى) من طريق جرير . وأبو داود فى السنة ، باب : النهى عن سب أصحاب رسول الله ﷺ من طريق شعبة (٤/ ٢١٤/ ح٤٦٥٨) ، وأحمد (٣/ ١١) عن معاوية ، و(٣/ ٥٤) عن وكيع ، و(٣/ ٦٣ - ٦٤) عن شعبة ، وابن أبى عاصم فى « السنة » (ظلال الجنة) (٢/ ٤٧٨ ، ٤٧٩/ ح٩٨٨ ، ٩٨٩ ، ٩٩٠) من طريق سفيان ، وشعبة ، وأبى معاوية ، وأبو داود الطيالسى فى « مسنده » (٢١٨٣) ، ومن طريقه الترمذى فى الفضائل ، باب : فى فضل من بايع تحت الشجرة (٥/ ٦٩٥/ ح٣٨٦١) كلاهما عن شعبة ، وابن حبان فى « صحيحه » (٩/ ٦٨/ ح٦٩٥٥ - الإحسان) من طريق جرير ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٦٩/ ح٣٨٥٩) من طريق وكيع وشعبة .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن أبى صالح ذكوان ، عن أبي سعيد الخدرى مرفوعاً به .

وعند مسلم وابن حبان من رواية جرير فى أوله : « كان بين عبد الرحمن بن عوف وخالد بن الوليد شئ ، فسَبَّهُ خالد ، فقال رسول الله ﷺ : « فذكر الحديث » .

قال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٤٢) : وأما رواية محاضر - يعنى عن الأعمش - فرويناها موصولة فى « فوائد أبي الفتح الحداد » من طريق أحمد بن يونس الضبى عن محاضر المذكور ، فذكر مثل رواية جرير ، لكن قال : بين خالد بن الوليد وبين أبى بكر ، بدل عبد الرحمن بن عوف . وقول جرير أصح .

والحديث أخرجه مسلم - فيما تقدم - عن يحيى بن يحيى التميمى ، وأبو بكر ابن أبى شيبة ، ومحمد بن العلاء ، ثلاثتهم عن أبى معاوية .

وأخرجه ابن ماجه فى المقدمة ، باب : فضل أهل بدر (١/ ٥٧/ ح١٦١) عن محمد بن الصباح : ثنا جرير ، وعن على بن محمد : ثنا وكيع ، وعن أبي كريب : ثنا أبو معاوية .

جميعاً عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعاً بمثل حديث أبى سعيد قال فى الزوائد : إسناده صحيح ، وانظر رقم (٩٢٤).

قال الحافظ فى الفتح (٧/ ٤٣/ ٤٤) .

وقد أخرجه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وأبى كريب ويحيى بن يحيى ثلاثتهم عن أبى معاوية لكن قال فيه « عن أبى هريرة » بدل من أبى سعيد وهو وهم كما جزم به خلف وأبو مسعود وأبو على الجيانى وغيرهم ، قال المزى : كأن مسلما وهم في حال كتابته فإنه بدأ بطريق أبى معاوية ، ثم ثنى بحديث جرير فساقه بإسناده ومتنه ، ثم ثلث بحديث وكيع وربع بحديث شعبة ولم يسق إسنادهما بل قال بإسنادى جرير وأبى معاوية ، فلولا أن إسناد جرير وأبى معاوية

عنده واحد لما أحال عليهما معاً فإن طريق وكيع وشعبة جميعاً تنتهى إلى أبى سعيد دون أبى هريرة اتفاقاً ، انتهى كلامه .

وقد أخرجه أبو بكر بن أبى شيبة أحد شيوخ مسلم فيه فى مسنده ومصنفه عن ابن معاوية فقال « عن أبى سعيد » كما قال أحمد ، وكذا رويناه من طريق أبى نعيم فى « المستخرج » من رواية عبيد بن غنام عن أبى بكر بن أبى شيبة ، وأخرجه أبو نعيم أيضاً من رواية أحمد ويحيى بن عبد الحميد وأبى خيثمة وأحمد بن جواس كلهم عن أبى معاوية فقال « عن أبى سعيد » وقال بعده « أخرجه مسلم عن أبى بكر وأبى كريب ويحيى بن يحيى » فدل على أن الوهم وقع فيه ممن دون مسلم إذ لو كان عنده عن أبى هريرة لبينه أبو نعيم ، ويقوى ذلك أيضاً أن الدارقطنى مع جزمه في « العلل » بأن الصواب أنه من حديث أبى سعيد لم يتعرض في تتبعه أوهام الشيخين إلى رواية أبى معاوية هذه ، وقد أخرجه أبو عبيدة فى « غريب الحديث » والجوزقى من طريق عبد الله بن هاشم وخيثمة من طريق سعيد بن يحيى والإسماعيلى وابن حبان من طريق على بن الجعد كلهم عن أبى معاوية فقالوا « عن أبى سعيد » وأخرجه ابن ماجه عن أبى كريب أحد شيوخ مسلم فيه أيضاً عن أبى معاوية فقال « عن أبى سعيد » كما قال الجماعة ، إلا أنه وقع فى بعض النسخ عن ابن ماجه اختلاف : ففى بعضها عن أبى هريرة وفى بعضها عن أبى سعيد ، والصواب عن أبى سعيد لأن ابن ماجه جمع في سياقه بين جرير ووكيع وأبى معاوية ولم يقل أحد فى رواية وكيع وجرير إنها عن أبى هريرة وكل من أخرجها من المصنفين والمخرجين أورده عنهما من حديث أبى سعيد، وقد وجدته فى نسخة قديمة جداً من ابن ماجه قرئت فى سنة بضع وسبعين وثلثمائة وهى في غاية الإتقان وفيها « عن أبى سعيد » واحتمال كون الحديث عند أبى معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد وأبى سعيد وأبى هريرة جميعاً مستبعد ، إذا لو كان كذلك لجمعهما ولو مرة ، فلما كان غالب ما وجد عنه ذكر أبى سعيد دون ذكر أبى هريرة دل على أن فى قول من

قال عنه « عن أبى هريرة » شذوذا والله أعلم ، وقد جمعهما أبو عوانة عن الأعمش ذكره الدارقطنى وقال فى العلل رواه مسدد وأبو كامل وشيبان عن أبى عوانة كذلك ، ورواه عفان ويحيى بن حماد عن أبى عوانة فلم يذكرا فيه أبا سعيد، قال رواه زيد بن أبى أنيسة عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة ، وكذلك قال نصر بن على عن عبد الله بن داود ، قال والصواب من رواية الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد لاعن أبى هريرة ، وقال وقد رواه عاصم عن أبى صالح فقال عن أبى هريرة والصحيح عن أبى صالح عن أبى سعيد انتهى، وقد سبق إلى ذلك على بن المدينى فقال فى « العلل » : رواه الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد ، ورواه عاصم عن أبى صالح عن أى هريرة ، قال والأعمش أثبت فى أبى صالح من عاصم ، فعرف من كلامه أن من قال فيه عن أبى صالح عن أبى هريرة فقد شذ ، وكأن سبب ذلك شهرة أبى صالح بالرواية عن أبى هريرة فيسبق إليه الوهم ممن ليس بحافظ ، وأما الحفاظ فيميزون ذلك . ورواية زيد بن أبى أنيسة التى أشار إليها الدارقطنى أخرجها الطبرانى فى « الأوسط » قال : ولم يروه عن الأعمش إلا زيد بن أبى أنيسة ، ورواه شعبة وغيره عن الأعمش فقالوا « عن أبى سعيد » انتهى . وأما رواية عاصم فأخرجها النسائى فى « الكبرى » والبزار فى مسنده وقال: ولم يرو عن عاصم إلا زائدة ، وممن رواه عن الأعمش فقال « عن أبى سعيد » أبو بكر بن عياش عند عبد بن حميد ، ويحيى بن عيسى الرملى عند أبى عوانة ، وأبو الأحوص عند ابن أبى خيثمة ، وإسرائيل عند تمام الرازى . وأما ما حكاه الدارقطنى عن رواية أبى عوانة فقد وقع لى من رواية مسور وأبى كامل وشيبان عنه على الشك قال فى روايته « عن أبى سعيد أو أبى هريرة » وأبو عوانة كان يحدث من حفظه فربما وهم ، وحديثه من كتابه أثبت ، ومن لم يشك أحق بالتقديم ممن شك ، والله أعلم . وقد أمليت على هذا الموضع جزءا مفردا لخصت مقاصده هنا بعون الله تعالى .

٥٢٨ - قوله : عن ابن عباس قال : **« قلت لعثمان بن عفان : ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال - وهى من المثانى - وإلى براءه - وهى من المئين - وقرنتم**

بينهما ، ولم تكتبوا بينهما سطر : « بسم الله الرحمن الرحيم » ؟ ..... إلخ » . (٣/ ١٥٨٣) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٥) .

٥٢٩ - قوله : « عن مجاهد قوله : ﴿ براءة من الله ورسوله إلى الذين عاهدتم من المشركين ﴾ قال : أهل العهد : مدلج والعرب الذين عاهدهم ، ومن كان له عهد . قال : أقبل رسول الله - ﷺ - من تبوك حين فرغ منها ، وأراد الحج ، ثم قال: « إنه يحضر البيت مشركون يطوفون عراة ، فلا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك ، فأرسل أبا بكر وعلياً رحمة الله عليهما ، فطافا بالناس بذى المجاز ، وبأمكنتهم التى كانوا يتبايعون بها ، وبالموسم كله ، وآذنوا أصحاب العهد بأن يأمنوا أربعة أشهر . فهى الأشهر الحرم المتسلخات المتواليات : عشرون من آخر ذى الحجة إلى عشر يخلون من شهر ربيع الآخر ، ثم لا عهد لهم ، وآذن للناس كلهم بالقتال إلا أن يؤمنوا ، فآمن الناس أجمعون حينئذ ، ولم يسح أحد » . (٣/ ١٥٨٧) .

[صحيح] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ٤٤) من طريق حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد ، فذكره ، وإسناده تقدم معنا .

وقد أخرج له الطبرى شاهداً من طريق أبى عاصم ، عن عيسى ، عن أبي نجيح عن مجاهد بنحوه .

وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل وهو ثقة ، وعيسى هو ابن ميمون الجرشى المعروف بابن داية ، وهو صاحب التفسير ، ومن أصحاب ابن أبى نجيح، وهو ثقة . والأثر إسناده صحيح ، ويشهد لما تقدم .

وذكره السيوطى فى « الدر » (٣/ ٣٧٧) .

ونسبه إلى ابن أبى شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم عن مجاهد .... فذكره .

٥٣٠ - قوله : فروى ابن كثير عن ابن عباس : « **أن الآية أمرت النبى - ﷺ - بأن يضع السيف فى من عاهدهم حتى يدخلوا فى الإسلام ، وأن ينقض ما كان سمى لهم من عهد وميثاق** » . (٣/ ١٥٩٠) .

[**يُحسن**] .

هو فى « صحيفة علىّ بن أبى طلحة » (ص ٢٥٩/ ح٥٥٧) ، وذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٣٢٢) ، و« الفتح » (٨/ ١٧٠) ، ونسباه لعلىّ بن أبى طلحة، وسكت عنه الحافظ .

وقد تقدم مراراً الكلام على هذه الصحيفة واختلاف العلماء فى ردها أو قبولها.

وذكره في « الدر » (٣/ ٣٨٠) ونسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم .

٥٣١ - قوله : عن سليمان بن عيينة قال : **إن النبى - ﷺ - بعث علىّ بن أبى طالب بها حين بعثه يؤذن فى الناس يوم الحج الأكبر ، منها هذه الآية وسماها سيفاً فى المشركين من العرب ، وسيفاً فى قتال أهل الكتاب وهى آية التوبة هذه : ﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾** » . (٣/ ١٥٩٠) .

[**ضعيف**] .

ذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٣٢٢) ، ونسبه لابن أبى حاتم ، ونسبه محقق تفسير ابن عيينة (ص ٢٦١) إلى مخطوط ابن أبى حاتم (مجلد ٢ ، وجه ٤٠) قال : حدثنا أبى ، حدثنا إسحاق بن موسى الأنصارى قال : قال

سفيان ابن عيينة ، قال عليّ بن أبى طالب : بعث النبى ﷺ بأربعة أسياف ، سيفاً فى المشركين من العرب . . . إلخ .

قلت : وإسناده إلى سفيان صحيح وهو معضل بين عليٍّ وسفيان .

*** تنبيه** :

وقع عند المؤلف « سليمان بن عيينة » ، والصواب ما تقدم .

٥٣٢ - قوله : روى ابن سعد أن النبى - ﷺ - **وادع بنى صخر من كنانة ألا يغزوهم ولا يغزوه ولا يكثروا عليه ولا يعينوا عليه عدواً ، وكتب بينه وبينهم كتاباً بذلك »** . (٣/ ١٥٩١) .

ينظر فى طبقات ابن سعد .

٥٣٣ - قوله : « ففى الأخبار المتظاهرة عن رسول الله - ﷺ - : « **أنه حين بعث علياً** رحمة الله عليه **ببراءة إلى أهل العهود بينه وبينهم ، أمره فيما أمره أن ينادى به فيهم : « ومن كان بينه وبين رسول الله - ﷺ - عهد فعهده إلى مدته »** . (٣/ ١٥٩٧ ، ١٥٩٨) .

[حسن صحيح] .

أخرجه الترمذى (٥/ ٢٧٦/ ح٣٠٩) ، وأحمد (١/ ٧٩) ، وابن جرير فى «تفسيره » (٦/ ١٠/ ٤٦) ، وعبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٤٠/ ح١٠٣٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٩٧) من طريق أبى إسحاق عن زيد بن يتبع عن عليّ رضى الله عنه ، وفيه : « ومن كان بينه وبين النبى ﷺ عهد فعهده إلى مدته» وهذا لفظ أحمد وابن جرير ، وزاد الترمذى والبيهقى : « ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر » . وعند عبد الرزاق : « وأن أتم إلى كل ذى عهده عهده » .

قال الترمذى : حديث حسن .

قلت : وفى الباب عن أبي هريرة عند البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ فسيحوا فى الأرض أربعة أشهر ... ﴾ الآية ، وباب : ﴿ وأذان من الله ورسوله إلى الناس يوم الحج الأكبر أن الله برئ من المشركين ورسوله .... ﴾ الآية ، وباب: ﴿ إلا الذين عاهدتم من المشركين ﴾ الفتح (٨/ ١٦٨ ، ١٧١/ ح٤٦٥٥ ، ٤٦٥٦ ، ٤٦٥٧) ، ومسلم فى الحج ، باب : لا يحج البيت مشرك ولا يطوف البيت عريان . (شرح النووي : ٣/ ٩/ ١١٥) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٩٥) من طريق ابن شهاب الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبى هريرة. قال : بعثنى أبو بكر فى تلك الحجة فى مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى « أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ». واللفظ للبخارى والبيهقى .

وعند الترمذى (٥/ ٢٧٥/ ح٣٠٩١) ، وأحمد (٢/ ٢٩٩) ، وابن جرير (٦/ ١٠/ ٤٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٩٦) من حديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر وأمره أن ينادى بهؤلاء الكلمات ، وأتبعه ... ، وفيه : «وأمر علياً أن ينادى بهؤلاء الكلمات « أن الله برئ من المشركين ورسوله ، لا يحجن بعد اليوم مشرك ، ولا يطوفن بالبيت عريان ، ولا يدخلن الجنة إلا المؤمن » . وكان عليّ ينادى بها ، فإذا بح قام أبو هريرة فنادى . لفظ البيهقى .

ولفظ ابن جرير : « وكان الذى بُعث به علياً أربعاً ... وفيهن : « ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فهو إلى مدته » .

قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.

٥٣٤ - (أ) قوله : « وذلك لما فرغ - صلى الله عليه وسلم - من فتح مكة ، وتمهدت أمورها ، وأسلم عامة أهلها ، وأطلقهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فبلغه أن هوازن جمعو له ليقاتلوه ، وأن أميرهم مالك بن عوف النضرى ، ومعه ثقيف بكمالها ، وبنو جشم ، وبنو سعد ابن بكر ، وأوزاع من بنى هلال - وهم قليل - وناس من بنى عمرو بن عامر وعوف بن عامر ، وقد أقبلوا ومعهم النساء

والولدان والشاء والنعم ، وجاءوا بقضهم وقضيضهم . فخرج إليهم رسول الله - ﷺ - فى جيشه الذى جاء معه للفتح وهو عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب ، ومعه الذين أسلموا من أهل مكة ، وهم الطلقاء في ألفين ، فسار بهم إلى العدو ؛ فالتقوا بواد بين مكة والطائف يقال له : « حنين » ، فكانت فيه الواقعة فى أول النهار فى غلس الصبح ، انحدروا فى الوادى وقد كمنت فيه هوازن ، فلما توجهوا لم يشعر المسلمون إلا بهم قد بادروهم ، ورشقوا بالنبال ، وأصلتوا السيوف ، وحملوا حملة رجل واحد كما أمرهم ملكهم ، فعند ذلك ولى المسلمون مدبرين - كما قال الله عَزَّ وجَلَّ ، وثبت رسول الله - ﷺ - يومئذ وهو راكب بلغته الشهباء ، يسوقها إلى نحر العدو ، والعباس آخذ بركابها الأيمن ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطب آخذ بركابها الأيسر ، بثقلانها لئلا تسرع السير ، وهو ينوه باسمه - عليه الصلاة والسلام - ويدعو المسلمين إلى الرحبة ، ويقول : «إلىَّ يا عباد الله ، إلىَّ أنا رسول الله » ، ويقول فى تلك الحال : « أنا النبى لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب » ، وثبت معه من أصحابه من قريب من مائة ، ومنهم من قال ثمانون ، فمنهم أبو بكر وعمر - رضى الله عنهما - والعباس وعلىّ والفضل بن عباس ، وأبو سفيان بن الحارث ، وأيمن بن أم أيمن ، وأسامة بن زيد ، وغيرهم - رضى الله عنهم - ثم أمر النبى - ﷺ - عمه العباس وكان جهر الصوت أن ينادى بأعلى صوته : يا أصحاب الشجرة - يعنى شجرة بيعة الرضوان التى بايعه المسلمون من المهاجرين والأنصار تحتها على ألا يفروا عنه - فجعل ينادى بهم : يا أصحاب السمرة ، ويقول تارة : يا أصحاب سورة البقرة ، فجعلوا يقولون : يا لبيك، يا لبيك ، وانعطف الناس فتراجعوا إلى رسول الله - ﷺ - حتى إن الرجل منه إذا لم يطاوعه بعيره على الرجوع لبس درعه ثم انحدر عنه وأرسله ، ورجع بنفسه إلى رسول لله - ﷺ - فلما اجتمعت شرذمة منهم عند رسول الله - ﷺ - أمرهم رسول الله - ﷺ - أن يصدقوا الحملة ... وانهزم المشركون فأتبع المسلمون أقفاءهم يقتلون ويأسرون ، وما تراجع بقية الناس إلا والأسرى مجندلة بين يدى رسول الله - ﷺ - » . (٣/١٦١٦ ، ١٦١٧) .

[حسن صحيح] .

أخرجه البخارى فى الجهاد ، باب : « من قاد دابة غيره فى الحرب » ، وباب: « بغلة النبى ﷺ البيضاء » ، وباب : « من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته فاستنصر » ، وباب : « من قال : خذها وأنا ابن فلان » . الفتح ٦٠/٨١ ، ٨٨ ، ١٢٣ ، ١٩٠/ح٢٨٦٤ ، ٢٨٧٤ ، ٢٩٣٠ ، ٣٠٤٢) ، وفى المغازى ، باب : قول الله تعالى : ﴿ ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم ... ﴾ الآية الفتح (٧/ ٦٢٢/ ٤٣١٥ ، ٤٣١٦ ، ٤٣١٧) ، ومسلم فى الجهاد والسير ، باب : غزوة حنين (٤/ ١٢/ ١١٧ ، ١٢٣) ، وأحمد فى «المسند» (٤/ ٢٨٠ ، ٢٨١ ، ٢٨٩ ، ٣٠٤) ، والترمذى فى الجهاد ، باب : ما جاء فى الثبات عند القتال (٤/ ١٩٩/ ح١٦٨٨) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ٧٢ ، ٧٣) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ١٣٣ - ١٣٥) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٣٣/ ح٣٨١٧) .

جميعاً من طريق أبى إسحاق السبيعى ، عن البراء بن عازب وفيه : « ... فأما رسول الله ﷺ فلم يفر ، فلقد رأيته وإنه لعلى بلغته البيضاء ، وإن أبا سفيان آخذ بلجامها ، والنبى ﷺ يقول : أنا النبى لاكذب أنا ابن عبد المطلب » ، وله ألفاظ أخرى عندهم إلا أنهم اتفقوا على هذه اللفظة الأخيرة .

وهو عند أبى داود (٣/ ٥٠/ ح٢٦٥٨) مختصراً بلفظ : « لما لقى النبى ﷺ يوم حنين فانكشفوا نزل عن بلغته فترجل » هكذا .

أما قوله : « إلىّ عباد الله ، إلىّ أنا رسول الله » فأخرجه أحمد (٣/ ٣٧٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ١٢٦ ، ١٢٧) من طريق ابن إسحاق ، عن عاصم بن عمرو بن قتادة ، عن عبد الرحمن بن جابر ، عن جابر بن عبد الله ، وفى أوله قصة خروجهم إلى حنين وفيه : « وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين ثم قال: « إلىّ أيها الناس ، هلمّ إلىّ أنا رسول الله ، أنا محمد بن عبد الله » الحديث .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، وتضعيف ابن سعد لعبد الرحمن بن جابر غير صواب ، وقد ذكر ابن إسحاق التحديث فى رواية البيهقى فثبت ما قلناه والحمد لله .

وعند أحمد (٥/ ٢٨٦) ، وابن جرير (٦/ ١٠/ ٧٢) ، والبيهقى فى « الدلائل» (٥/ ١٤١) من طريق حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن عبد الله بن يسار أبو همام ، عن أبى عبد الرحمن الفهرى ، وفيه : « فجعل رسول الله ﷺ يقول : « يا عباد الله أنا عبد الله ورسوله ، يا أيها الناس إلىَّ أنا عبد الله ورسوله» الحديث ، وهذا لفظ البيهقى ، وهو عند ابن سعد وابن أبى شيبة والبغوى فى معجمه وابن مردويه . الدر (٣/ ٤٠٤) .

قلت : وعبد الله بن يسار الكوفى ، ويقال عبد الله بن نافع : مجهول ، ويشهد له ما تقدم ، وما أخرجه الحاكم عن الحسن عن أنس ، وفيه فقال : « يا معشر المسلمين ، أنا رسول الله » ، فقالوا : إليك والله جئنا » ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى (٣/ ٥٠) .

قلت : والقول قولهما .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه الحاكم (٣/ ٥٠) من طريق محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله وفيه : « فقال : يا معشر الأنصار . . . » الحديث ، وقال : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه أحمد (٣/ ١٩٠ - ٢٧٩) ، والبيهقى فى « الدلائل» (٥/ ١٥٠) من طريق حماد بن سلمة ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس وفيه : « يا عباد الله ، أنا عبد الله ورسوله » ، ثم قال : « يا معشر الأنصار ، أنا عبد الله ورسوله » ، وذكره فى «الدر» (٣/ ٤٠٥) ، ونسبه لابن أبى شيبة ، وابن مردويه ، والحاكم ، وصحّحه .

فبالجملة هذه الطرق يقوى بعضها بعضاً ، فيصير الحديث صحيحاً إن شاء الله .

* تنبيه : فيما تقدم تخريجه فيه ذكر من ثبت مع النبى ﷺ من المهاجرين والأنصار .

وفى الباب فى هذا عند أحمد (١/ ٤٥٤) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٤٢) عن ابن مسعود .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٨٠) : رواه أحمد والبزار والطبرانى ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير الحارث بن حصيرة ، وهو ثقة .

٥٣٤ - (ب) قوله : أمر صلى الله عليه وسلم عمه العباس أن ينادى بأعلى صوته : « يا أصحاب الشجرة » . فجعل ينادى بهم : « يا أصحاب السمرة » ويقول تارة : « يا أصحاب سورة البقرة » . (٣/ ١٦١٧) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الجهاد والسير ، باب : غزوة حنين (٤/ ١٢/ ١١٣ ، ١١٥ - النووى) ، وأحمد (١/ ٢٠٧) ، وعبد الرزاق فى « المصنف » (٥/ ٣٧٩ ، ٣٨٠) ، وفى التفسير (١/ ٣٤٣ ، ٣٤٤) ، وابن جرير (٦/ ١٠ ، ٧١ ، ٧٢)، والحاكم (٣/ ٣٢٨) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ١٣٧) .

جميعاً من طريق الزهرى ، حدثنى كثير بن عباس بن عبد المطلب قال : قال العباس : فذكر قصته فى حنين ، وفيها : « فقال رسول الله ﷺ : « أى عباس ناد أصحاب السمرة » ، فقال عباس - وكان رجلاً صيّتاً - فقلت بأعلى صوتى : « أين أصحاب السمرة ؟ . . . » الحديث . واللفظ لمسلم .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبى فقال : أخرجه مسلم .

وقد تقدم عند أحمد والبيهقى من حديث جابر وفيه : « يا عباس ؛ اصرخ يا معشر الأنصار ، يا أصحاب السمرة » ، وإسناده صحيح .

والحديث ذكره فى « الدر » (٣/ ٤٠٥) ، ونسبه زيادة على ما تقدم إلى ابن سعد والنسائى وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه عن العباس وفيه : « يا عباس ناد أصحاب السمرة ، يا أصحاب البقرة » .

وعند البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ١٣١ ، ١٣٢) من رواية موسى بن عقبة بلفظ: « ونادى أصحابه وذمرهم : يا أصحاب بيعة يوم الحديبية » ، وفيه أيضاً : « يا أصحاب سورة البقرة » .

٥٣٥ - قوله : عن عدى بن حاتم - رضى الله عنه - قال : **أتيت النبى - ﷺ - وهو يقرأ فى سورة براءة : ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ فقال : « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه »** . (٣/ ١٦٤١) .

[حسن] .

تقدم تخريجه برقم (٣٧٤)، وانظر الدر المنثور (٣/ ٤١٥) .

٥٣٦ - قوله : « عن عدى بن حاتم - رضى الله عنه - **أنه لما بلغته دعوة رسول الله - ﷺ - فر إلى الشام ، وكان قد تنصر فى الجاهلية ، فأسرت أخته وجماعة من قومه ، ثم منّ رسول الله - ﷺ - على أخته وأعطاها ، فرجعت .... إلخ »** . (٣/ ١٦٤١) .

[حسن] .

ذكره ابن كثر فى تفسيره عن أحمد والترمذى وابن جرير فى قصة إسلام عدى ابن حاتم الطائى .

تقدم تخريجها برقم (٣٧٤) (٤٢٨)، وانظر ابن كثير (٢/ ٣٣٣ ، ٣٣٤) .

٥٣٧ - قوله : « عن مجاهد - رضى الله عنه - : **كان رجل من بنى كنانة يأتى كل عام إلى الموسم على حمار له فيقول : أيها الناس ، إنى لا أعاب ولا أخاب ، ولا مرد لما أقول ، إنا قد حرمنا المحرم وأخرنا صفر ، ثم يجئ العام المقبل بعده فيقول**

مثل مقالته ، ويقول : إنا قد حرمنا صفر وأخرنا المحرم فهو قوله : ﴿ ليواطئوا عدة ما حرم الله ﴾ . قال : يعنى الأربعة ، فيحلوا ما حرم الله تأخير هذا الشهر الحرام » . (١٦٥٣/٣) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ٩٢) ، قال : حدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا ابن إدريس قال : سمعت ليثاً عن مجاهد ، فذكره .

وأبو كريب هو محمد بن العلاء الهمدانى مشهور بكنيته ، وهو ثقة ثبت . وابن إدريس هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودى الزعافرى : ثقة ثبت أيضاً . وليث هو ابن أبى سليم وهو ضعيف مختلط ومضطرب .

ويشهد له ما أخرجه ابن جرير أيضاً عن ابن عباس من طريق علىّ بن أبى طلحة قال : « النسئ هو أن جنادة بن عوف بن أمية الكنانى كان يوافى الموسم كل عام ، وكان يكنى أبا ثمامة فينادى : « إلا أن أبا ثمامة لا يجاب ولا يعاب ألا وإن صفر العام الأول حلال ، فيحله لناس فيحرم صفر عاماً ويحرم المحرم عاماً . . . الأثر » .

وقد تقدم الكلام مراراً على هذه الطريق ، فهى تصلح للمتابعة فى هذا المقام لا سيما إذ أضيف إليها ما أخرجه أيضاً فى تفسيره من طريق ابن وكيع قال : ثنا أبى ، قال : ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبى وائل قال : كان النسئ رجلاً من بنى كنانة ، وكان ذو رأى فيهم ، وكان يجعل سنة المحرم صفراً فيغزون فيه ويغنمون فيه ويصيبون ، ويحرمه سنة .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات . رجال الشيخين غير ابن وكيع ، واسمه عبيد وهو لا بأس به ، وهو ثبت قد قوى بما تقدم .

وفى الباب عن قتادة والضحاك ومجاهد من طريق ابن أبي نجيح وعن أبى وائل، وابن زيد وسيأتى ، وابن عباس من طريق العوفى عند ابن جرير .

وبعضها عند السيوطى فى « الدر » (٣/ ٤٢٥ ، ٤٢٧) ، وزاد على ما تقدم ، عن عبد الله بن عمرو ، والسدى عند أبى الشيخ ، وابن أبى حاتم والطبرانى .

وطريق ابن أبى نجيح عن مجاهد أخرجها عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٤٧) مطولاً .

٥٣٨ - قوله : « وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : هذا رجل من بنى كنانة يقال له : القلمس ، وكان فى الجاهلية **وكانوا فى الجاهلية لا يغير بعضهم على بعض فى الشهر الحرام ، يلقى الرجل قاتل أبيه ولا يمد إليه يده ، فلما كان هو قال : اخرجوا بنا ، قالوا له : هذا المحرم ، قال : ننسئه العام ، هما العام صفران ، فإذا كان العام القابل قضينا ... جعلناهم محرمين .. قال : ففعل ذلك ، فلما كان عام قابل ، قال : لا تغزو فى صفر ، حرموه مع المحرم ، هما محرمان** » . (٣/ ١٦٥٣) .

[صحيح الى عبد الرحمن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ٩٣) قال : حدثنى يونس ، قال : أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد ، فذكره .

قلت : ويونس هو ابن عبد الأعلى ، الصفدى أبو ميسرة ثقة ، وابن وهب هو عبد الله القرشى القهرى أبو محمد المصرى الفقيه ، ثقة حافظ ، وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم ، ضعيف ولكن ضعفه لا يضر فهذا كلامه والسند إليه صحيح ويشهد له ما تقدم .

٥٣٩ - قوله : « **يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟** » . (٣/ ١٦٥٦) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى فضائل الصحابة ، باب : مناقب المهاجرين وفضلهم ، منهم : أبو بكر عبد الله بن أبى قحافة التيمى رضى الله عنه . «الفتح» (٧/ ١١/ ح٣٦٥٣) .

وفى مناقب الأنصار ، باب : هجرة النبى ﷺ وأصحابه . «الفتح» (٧/ ٣٠٢/ ح٣٩٢٢) ، وفى التفسير ، باب : ﴿ **ثانى اثنين إذ هما فى الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا** ﴾ . الفتح (٨/ ١٧٧/ ح٤٦٦٣) ، ومسلم فى فضائل الصحابة، باب : فضائل أبى بكر رضى الله عنه (شرح النووى : ٥/ ١٥/ ١٤٩)، وأحمد (١/ ٤) ، والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة التوبة (٥/ ٢٧٨/ ح٣٠٩٦) ، وابن حبان (الإحسان : ٨/ ٦٢/ ح٦٢٤٥) و(٩/ ١٠/ ح٦٨٣٠) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ٩٦) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٤٨٠ - ٤٨١) ، وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٢٨٢) .

جميعاً من طريق همام ، عن ثابت ، عن أنس ، عن أبى بكر ، به .

وعند البخارى فى المناقب : « اسكت يا أبا بكر ، اثنان الله ثالثهما » ، وعند ابن حبان : « ما ظنك باثنين الله ثالثهما » .

ونسبه فى « الدر » (٣/ ٤٣٤) لابن سعد ، وابن أبى شيبة ، وأبى عوانة ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

وفى الباب عن سالم بن عبيد عند الترمذى فى « الشمائل » (رقم ٣٩٧) ، والنسائى فى « تفسيره » (١/ ٥٤٣/رقم ٢٣٩) ، والطبرانى فى « الكبير » (٧/ ٥٦ - ٥٧/ ح٧٣٦٧) ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » (رقم ٣٦٥) ، وبحشل فى « تاريخ واسط » (ص ٥٧ - ٥٨) .

جميعاً من طريق عبد الله بن داود : ثنا سلمة بن نبيط ، ثنا نعيم بن أبى هند، عن سالم بن عبيد . فذكر قصة مرض النبى ﷺ الذى مات فيه ، ومبايعة الناس لأبي بكر .

ولفظ النسائى : « أن رسول الله ﷺ لما قبض ، قالت الأنصار : منا أمير ، ومنكم أمير . فقال عمر : من له مثل هذه الثلاثة ؟ : ﴿ **إذ هما فى الغار** ﴾ من هما ؟ ﴿ **إذ يقول لصاحبه** ﴾ من هو ؟ ﴿ **لاتحزن إن الله معنا** ﴾ من هما ؟ ثم بسط يده وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة » .

قال فى « المجمع » (٥/ ١٨٢ - ١٨٣) : رواه الطبرانى ورجاله ثقات . وقال الحافظ فى « الفتح » (١/ ٥٢٩) : إسناده صحيح .

وأخرجه ابن ماجه فى الصلاة ، باب : ما جاء فى صلاة رسول الله ﷺ فى مرضه (١/ ٣٩٠/ ح١٢٣٤) من طريق نصر بن عليّ الجهضمى ، أنبأنا عبد الله بن داود بسنده المذكور ، وليس فيه ما تقدم .

قال ابن ماجه : هذا حديث غريب ، لم يحدث به غير نصر بن عليّ .

قلت : وهذا مردود ، فقد تابعه عليه مسدد عند الطبرانى ، وعبد بن حميد فى « منتخبه » وغيرهما .

وقال البوصيرى فى « الزوائد » (١/ ٤٠٦) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٣٥) ، ونسبه لابن أبى حاتم فقط ، وفاته ما تقدم من مصادر .

وعنده عن البراء بن عازب فى قصة هجرة النبى ﷺ ، وأبى بكر رضى الله عنه، وما كان من أمر سراقة بن مالك ، وفيها ما تقدم .

ونسبها لابن سعد وابن أبى شيبة وأحمد والبخارى ومسلم وابن أبى حاتم - وفاته نسبته لابن حبان ، وأبى نعيم فى « الدلائل » .

وفى الباب عنده غير ما تقدم فراجعه إن شئت .

قال الحافظ في « الفتح » (تنبيه) أشتهر أن حديث الباب تفرد به همام عن ثابت ، وممن صرح بذلك الترمذي والبزار وقد أخرجه ابن شاهين في « الأفراد » من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت بمتابعة همام ، وقد قدمت له شاهداً حديث حبشى بن جنادة ، ووجدت له آخر عن ابن عباس أخرجه الحاكم في «الإكليل » ثم قال :

ووقع في « مغازى عروة بن الزبير » في قصة الهجرة قال « وأتى المشركون على الجبل الذي فيه الغار الذي فيه النبي ﷺ حتى طلعوا فوقه ، وسمع أبو

بكرا أصواتهم فأقبل عليه الهم والخوف ، فعند ذلك يقول له النبي ﷺ ﴿ لا تحزن إن الله معنا ﴾ ودعا رسول الله ﷺ فنزلت عليه السكينة ، وفى ذلك يقول الله عز وجل ﴿ إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا ﴾ الاية .

قلت : وقد ذكره الهيثمى في « المجمع » (٦/ ٥١ - ٥٢) وقال : رواه الطبرانى مرسلاً وفيه ابن لهيعة وفيه كلام وحديثه حسن .

قال الحافظ : فقد جاء في « السير للواقدى » أن رجلاً كشف عن فرجه وجلس يبول فقال أبو بكر « قد رآنا يا رسول الله . قال : لو رآنا لم يكشف عن فرجه » « الفتح » (٧/ ١٤، ١٥) بتصرف .

قلت : وهذا الأخير وقع في « المجمع » (٦/ ٥٣ - ٥٤) من حديث أسماء في الهجرة ، وفيه : « فقال أبو بكر لرجل مواجه الغار يا رسول الله إنه ليرانا. فقال : كلا إن ملائكة تسترنا بأجنحتها » . فجلس ذلك الرجل فبال مواجه الغار ، فقال رسول الله ﷺ : « لو كان يرانا ما فعل هذا » .

قال الهيثمى : روى أبو داود طرفاً من آخره عن سراقة - رواه الطبرانى وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أبو حاتم وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وعنده عن أبي بكر الصديق قال : جاء رجل من المشركين حتى أستقبل رسول الله ﷺ بعورته يبول قلت يا رسول الله أليس الرجل يرانا قال لو رآنا لم يستقبلنا بعورته يعنى وهو بالغار . رواه أبو يعلى وفيه موسى بن مطير وهو متروك . المجمع (٦/ ٥٤) .

٥٤٠ - قوله : « قرأ أبو طلحة - رضى الله عنه - سورة براءة فأتى على هذه الآية فقال : أرى ربنا استنفرنا شيوخاً وشباناً ، جهزونى يا بنى ، فقال بنوه : يرحمك الله قد غزوت مع رسول الله - ﷺ - حتى مات ، ومع أبى بكر حتى مات ، ومع عمر حتى مات ، فنحن نغزو عنك ، فأبي فركب البحر فمات ، فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد تسعة أيام ، فلم يتغير ، فدفنوه بها » . (٣/ ١٦٥٧) .

قلت : يعنى قوله تعالى ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً ﴾ .

[صحيح] .

أخرجه ابن حبان (الإحسان :٩/١٥٧/ح١٧٤٠) ، والحاكم (٣/٣٩٨) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك : أن أبا طلحة فى هذه الآية : ﴿ انفروا خفافاً وثقالاً ﴾ فقال : « أرى ربى يستنفرنى شاباً وشيخاً .... إلخ » كذا عند ابن حبان . وعند الحاكم عن علىّ بن زيد ، وثابت معاً : «استنفرنا الله وأمرنا الله ، واستنفرنا شيوخاً وشباباً .. إلخ » . وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح. وذكر ابن حجر فى « الإصابة » (١/٥٤٩) عن ثابت عن أنس ، مات أبو طلحة غازياً فى البحر فما وجدوا جزيرة يدفنونه إلا بعد سبعة أيام ولم يتغير » أخرجه الفسوى فى تاريخه وأبو يعلى ، وإسناده صحيح ا هـ .

وذكره بتمامه فى « الاستيعاب » (١/ ٥٣٠) من طريق حماد بن سلمة ،قال الهيثمى (٩/ ٣١٣) : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٤٠) ، ونسبه لابن سعد ، وابن أبى عمر العدنى فى « مسنده » ، وعبد الله بن أحمد فى « زوائد الزهد » ، وأبى يعلى ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ. وابن مردويه .

وله شاهد عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ٩٧) ، والواحدى فى « أسباب النزول » (ص ١٨٥) من طريق ابن وكيع قال : ثنا عيينة عن على بن زيد عن أنس عن أبى طلحة : « انفروا خفافاً وثقالاً » ، قال : « كهولاً وشباباً ما أسمع الله عذر أحدا فخرج مجاهداً إلى الشام حتى مات » ، وهو إسنادٌ حسن فابن وكيع لا بأس به كما تقدم ، وعلى بن زيد بن جدعان ضعيف إلا أن ثابتاً قد تابعه فيما تقدم .

٥٤١ - قوله : « عن أبى راشد الحرانى قال : « وافيت المقداد بن الأسود فارس رسول الله - ﷺ - جالساً على تبوت من توابيت الصيارفة ، وقد فضل عنها من عظمه يريد الغزو ، فقلت له : قد أعذر الله إليك . فقال : أتت علينا سورة البعوث » . (٣/ ١٦٥٧) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ٩٨) ، والطبراني في « الكبير » (٢/ ٢٣٦/ ح٥٥٦) والحاكم (٣/ ٣٩٣) من طريق بقية بن الوليد ، عن جرير بن عثمان قال : ثنى عبد الرحمن بن ميسرة ، قال : ثنى أبو راشد الحبراني فذكره .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وقال في « المجمع » (٧/ ٣٠) وفيه بقية بن الوليد وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

قلت : وقد ذكر بقية التحديث في رواية ابن جرير ، فانتفى الظن بتدليسه فيصير حديثه إلى الحسن أقرب ، لا سيما وأن الوليد بن مسلم تابعه عليه عند ابن جرير ، فقال : حدثنا جرير عن عثمان عن راشد بن سعد عمن رأى المقداد ابن الأسود فذكره . وهي متابعة ضعيفة لجهالة الراوي عن المقداد.

وله شاهد عند الحاكم (٢/ ٣٦٣) من طريق أبي الموجه أنبأ عبدان ، أنبأ عبد الله ، أنبأ صفوان بن عمرو ، أخبرني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قال: جلسنا إلى المقداد بن الأسود بدمشق ، وهو على تابوت ما به عنه فضل ، فقال له رجل : لو قعدت العام عن الغزو قال : أتت علينا البعوث - يعني سورة التوبة - قال الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **انفروا خفافاً وثقالاً** ﴾ ولا أجدني إلا ضعيفاً .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

قلت : وأبو الموجه هو عبد الله بن عمرو بن موجه الفزاري . ذكره أبو حاتم ولم يذكره بجرح ولا تعديل (٣٥/ ٤/ ١) .

وذكره في «الدر» (٣/ ٤٤٠) ، ونسبه كما تقدم ، وزاد ابن أبي حاتم ، وقال فيه سورة « التحوب » وهو خطأ وهو أيضاً كذلك عند الحاكم في الرواية الأولى والثانية والصواب كما عند ابن جرير والطبراني « البعوث » .

ووقع عند الطبراني في الرواية الأولى : « حريز بن عثمان » ، والصواب «جرير » ، ووقع عند الحاكم « الحراني » ، والصواب ما عند ابن جرير والطبرنى والسيوطى « الحبراني » .

٥٤٢ - قوله : عن حيان بن زيد الشرعبى قال : نفرنا مع صفوان بن عمرو ، **وكان والياً على حمص قبل الأفسوس إلى الجراجمة فرأيت شيخاً كبيراً هما ، قد سقط حاجباه على عينيه من أهل دمشق على راحلته فيمن أغار ، فأقبلت إليه فقلت: يا عم لقد أعذر الله إليك . قال : فرفع حاجبيه فقال : يا ابن أخى استنفرنا الله ، خفافاً وثقالاً ، ألا إنه من يحبه الله يبتليه ، ثم يعيده فيبقيه ، وإنما يبتلى الله من عباده من شكر وصبر وذكر ، ولم يعبد إلا الله عزَّ وجَلَّ »** . (٣/ ١٦٥٧) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ٩٧) قال : حدثنى سعيد بن عمرو قال : ثنا بقية قال : ثنا جرير قال : ثنا حبان بن زيد الشرعبى فذكره .

وإسناده حسن : سعيد بن عمرو السكونى ، صدوق ، وقد صرح بقية بالتحديث عن جرير ، وبقية رجاله ثقات ، ويشهد لمعناه ما تقدم .

(تنبيه) : قول المؤلف : حيان بن زيد . خطأ والصواب حبان بالباء بن زيد.

٥٤٣ - قوله : « روى محمد بن إسحاق عن الزهرى ويزيد بن رومان وعبد الله بن أبى بكر وعاصم بن قتادة قالوا : **قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم ، وهو فى جهازه (أى لغزوة تبوك) للجد بن قيس أخى بنى سلمة : « هل لك يا جد فى جلاد بنى الأصفر ؟ » (يعنى الروم) ، فقال : يا رسول الله أو تأذن لى ولا تفتنى ؟ فوالله لقد عرف قومى ما رجل أشد عجباً بالنساء منى ، وإنى أخشى إن رأيت نساء بنى الأصفر ألا أصبر عنهن ، فأعرض عنه رسول الله - ﷺ - وقال : قد أذنت لك »** . (٣/ ١٦٦٤) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٠٤) من طريق ابن حميد قال : ثنا سلمة ، والبيهقى فى «الدلائل» (٥/ ٢١٣) من طريق أحمد قال : ثنا يونس ، جميعاً من

طريق ابن إسحاق عن الزهرى ، ويزيد بن رومان ، وعبد الله بن أبى بكر بن حزم وعاصم بن عمرو بن قتادة وغيرهم به .

وطريق ابن جرير ضعيفة لضعف ابن حميد ، وطريق البيهقى أحسن حالاً فهى تصلح للسير والتواريخ ، وكلا الطريقين منقطع ، وكذلك عنعنه ابن إسحاق فيهما.

وأخرج الطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ١١٢/ ح١٢٦٥٤) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحمانى ، عن بشر بن عمارة ، عن أبى روق ، عن الضحاك بن مزاحم ، عن ابن عباس ، قال : لما أراد النبى ﷺ أن يخرج إلى غزوة تبوك قال: للجد بن أبى قيس : « ياجد بن قيس ما تقول فى مجاهدة بنى الأصفر » ... إلخ .

قال فى « المجمع » (٧/ ٣٠) ، وفيه يحيى الحمانى وهو ضعيف .

وقد أخرجه بنفس السند فى « الكبير » (٢/ ٢٧٥/ ح٢١٥٤) ، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس كما قال شعبة ، وعبد الملك بن ميسرة ، وابن حبان .

وحديث ابن عباس ذكره فى « الدر » (٣/ ٣٤٣) ، ونسبه لابن المنذر وابن مردويه وأبي نعيم فى « المعرفة » .

وذكر عن عائشة عند ابن مردويه فى سبب نزول الآية ، وأنها فى الجد بن قيس. عن جابر عند ابن أبى حاتم وابن مردويه بنحو رواية ابن عباس ، وذكر طريق ابن إسحاق ، ونسبه لابن المنذر ، وعنده عن عروة وموسى بن عقبة عند البيهقى فى «الدلائل» . وذكره ابن كثير فى «تفسيره» عن طريق ابن إسحاق عن الزهرى (٢/ ٣٤٦) ، وذكره الواحدى فى «أسباب النزول» (ص٢٠٤) ، وذكر عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٢٤٨) عن الكلبى ولم يسم الرجل .

٥٤٤ - قوله : عن أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال : **بينما النبى - ﷺ - يقسم قسماً إذ جاءه ذو الخويصر التميمي ، فقال : أعدل يا رسول الله ، فقال :**

« ويلك ! ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ فقال عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - ائذن لى فأضرب عنقه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « دعه ، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم فى الرمية ... » .

قال أبو سعيد ، فنزلت فيهم: ﴿ **ومنهم من يلمزك فى الصدقات**﴾ . (١٦٦٧/٣) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى في الأنبياء / باب قول الله تعالى : ﴿ **وإلى عاد أخاهم هوداً**﴾ الفتح (٤٣٣/٦، ٤٣٤/ح٣٣٤٤) فى المناقب ، باب : علامات النبوة فى الإسلام . الفتح (٧١٤/٦/ح٣٦١٠) ، وفى المغازى ، باب : بعث على وخالد إلي اليمن قبل حجة الوداع . الفتح (٦٦٦/٧/ح٤٣٥١) ، وفى التفسير، باب : ﴿ **والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب** ﴾ الفتح (١٨١/٨/ح٤٦٦٧) . وفى الأدب ، باب : ما جاء فى قول الرجل : « ويلك » . الفتح (٥٦٧/١٠/ح٦١٦٣) ، وفى استتابة المرتدين ، باب : من ترك قتال الخوارج للتآلف ، ولئلا ينفر الناس . الفتح (٣٠٣/١٢/ح٦٩٣٣) ، وفى التوحيد ، باب : قوله تعالى : ﴿ **تعرج الملائكة والروح إليه** ﴾ . الفتح (٤٢٦/١٣/ح٧٤٣٢) ، ومسلم فى كتاب الزكاة ، باب: التحريض على قتال الخوارج . شرح النووى (١٦٩/٧/٣) ، وأبو داود فى السنة، باب : فى قتال الخوارج (٢٤٣/٤/ح٤٧٦٤) ، والنسائى فى الزكاة ، باب : المؤلفة قلوبهم (٨٧/٥/ح٢٥٧٨) ، وفى تفسيره (٥٤٥/١/ح٢٤٠) ، وابن ماجه فى المقدمة ، باب : ذكر الخوارج (٥٩/١/ح١٦٩) ، وأحمد (٤/٣، ٥، ٦٨ ، ٨٢) ، وابن جرير فى « تفسيره » (١٠٩/١٠/٦) ، والبيهقى فى «الكبرى» (١٨/٧) ، والبغوى فى « شرح السنة » (٢٢٤/١٠/ح٢٥٥٢) ، وانفرد بذكر سبب النزول البخارى فى استتابة المرتدين ، وابن جرير فى « تفسيره » ، والنسائى فى «تفسيره» (٥٤٥/١/ح٢٤٠) ، وعبد الرزاق فى « تفسيره » (٢٤٨/١/رقم ١٠٩٢) ،

و«المصنف» (١٠/١٤٦/ح١٨٦٤٩) ، والواحدى فى «أسباب النزول» (ص ٢٠٥) . وابن أبى عاصم فى «السنه» (٢/ ٤٤٠/ ح ٩١٠) .

جميعاً من حديث أبى سعيد مرفوعاً .

وفى الباب عن جابر ، عند ابن ماجه (ح١٧٢) من طريق سفيان ، عن أبى الزبير ، وانظر «الدر المنثور» (٣/٤٤٨) .

وقال الحافظ ورد في بعض طرقه ، عند أحمد والطبرى من طريق ابن بقطر عن أبي بكرة قال : «أتى النبي ﷺ بمويل فقعد يقسمه ، فأتاه رجل وهو على تلك الحال» فذكر الحديث ، وفيه «فقال أصحابه : ألا تضرب عنقه ؟ قال : لا أريد أن يسمع المشركون أنى أقتل أصحابى» ولمسلم من حديث جابر نحو حديث أبي سعيد وفيه «فقال عمر دعنى يا رسول أقتل هذا المنافق ، فقال : معاذ الله أن يتحدث الناس أنى أقتل أصحابي ، إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون منه ، لكن القصة التي في حديث جابر صرح في حديثه بأنها كانت منصرف النبي ﷺ من الجعرانة ، وكان ذلك في ذى القعدة سنة ثمان ، وكان الذي قسمه النبي ﷺ حينئذ فضه كانت في ثوب بلال وكان يعطى كل من جاء منها ، والقصة التي في حديث أبى سعيد صرح في رواية أبي نعيم عنه أنها كانت بعد بعث على إلى اليمن ، وكان ذلك في سنة تسع وكان المقسوم فيها ذهباً وخص به أربعة أنفس ، فهما قصتان في وقتين اتفق في كل منهما أنكار القائل ، وصرح في حديث أبي سعيد أنه ذو الخويصرة التميمى، ولم يسم القائل في حديث جابر ، ووهم من سماه ذا الخويصرة ظاناً اتحاد القصتين . ووجدت لحديث جابر شاهداً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص «عن النبي ﷺ أنه أتاه رجل يوم حنين وهو يقسم شيئاً فقال : يا محمد اعدل» ولم يسم الرجل أيضاً ، وسماه محمد بن إسحق بسند حسن عن عبد الله بن عمر، وأخرجه أحمد والطبرى أيضاً ولفظه «أتى ذو الخويصرة التميمى رسول الله ﷺ وهو يقسم الغنائم بحنين فقال : يا محمد» .

في رواية عبد الرزاق عن معمر بلفظ «بينما رسول الله ﷺ يقسم قسماً إذ

جاءه ابن ذى الخويصرة التميمى » وكذا أخرجه الاسماعيلى من رواية عبد الرزاق ومحمد بن ثور وأبو سفيان الصميرى وعبد الله بن معاذ أربعتهم عن معمر وأخرجه الثعلبى ثم الواحدى فى أسباب النزول من طريق محمد بن يحيى الذهلى عن عبد الرزاق فقال : ابن ذى الخويصرة التميى وهو حرقوص ابن زهير أصل الخوارج وما أدرى من الذي قال وهو حرقوص .

وفي حديث أبي بكرة عند أحمد والطبرى « فأتاه رجل أسود طويل مشمر محلوق الرأس بين عينيه أثر السجود » وفي رواية أبى الوضى عن أبي برزة عند أحمد والطبرى والحاكم « أتى رسول الله ﷺ بدنانير فكان يقسمها ورجل أسود مطموم الشعر بين عينيه أثر السجود » وفي حديث عبد الله بن عمرو عند البزار والطبرى « رجل من أهل البادية حديث عهد بأمر الله » .

قوله (فقال : اعدل يا رسول الله) في رواية عبد الرحمن بن أبي نعم « فقال اتق الله يا محمد » وفي حديث عبد الله بن عمرو فقال : « اعدل يا محمد» وفي لفظ له عند البزار والحاكم « فقال : يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما أراك تعدل » وفي رواية مقسم التى أشرت إليها « فقال يا محمد قد رأيت الذي صنعت ، قال : وكيف رأيت ؟ قال : لم أراك عدلت » وفي حديث أبي بكرة « فقال : يا محمد والله ما تعدل » وفي لفظ « ما أراك عدلت في القسمة » ونحوه في حديث أبي برزة .

وقال الحافظ قوله : (من يعدل إذا لم أعدل) في رواية عبد الرحمن ابن أبي نعم ، ومن يطع الله إذا لم أطعه ولمسلم من طريقه « أو لست أحق أهل الأرض أن أطيع الله » وفي حديث عبد الله بن عمرو « عند من يلتمس العدل بعدى » وفي رواية مقسم عنه « فغضب ﷺ وقال : العدل إذا لم يكن عندى فعند من يكون » وفي حديث أبي بكرة « فغضب حتى أحمرت وجنتاه » ومن حديث أبى برزة قال: « فغضب غضباً شديداً وقال : والله لا تجدون بعدى رجلاً هو أعدل عليكم منى » .

قال الحافظ : وقع في رواية أبي الودك عن أبي سعيد عند مسدد « يقرءون

القرآن كأحسن ما يقرؤه الناس » ويؤيد الآخر قوله في رواية مسلم عن أبي بكرة عن أبيه « قوم أشداء أحداء ذلقة ألسنتهم القرآن » أخرجه الطبرى وزاد في رواية عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد « يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ، يمرقون » وأرجحها الثالث .

ثم قال : وفي رواية أبي المتوكل الناجى عن أبي سعيد عند الطبرى « ملهم كمثل رجل رمى رمية فتوخى السهم حيث وقع فأخذه فنظر إلى فوقه يربه دسماً ولا دماً» .

وقال : وفي رواية أبي إسحاق مولى بنى هاشم عن أبي سعيد في آخر الحديث « لا يتعلقون من الدين بشيء كما لا يتعلق بذلك السهم » أخرجه الطبرى ، وفي حديث أنس عن أبي سعيد عند أحمد وأبى داود والطبرى « لا يرجعون إلى الإسلام حتى يرتد السهم إلى فوقه » .

وقال : وجاء عن ابن عباس عند الطبرى وأوله في ابن ماجة بسياق أوضح من هذا ولفظه « سيخرج قوم من الإسلام خروج السهم من الرمية عرضت للرجال فرموها فانمرق سهم أحدهم منها فخرج فأتاه فنظر إليه فإذا هو لم يتعلق بنصله من الدم شيء ، ثم نظر إلى القذذ فلم يره تعلق من الدم بشيء ، فقال : إن كنت أصبت فإن بالريش والفوق شيئاً من الدم ، فنظر فلم ير شيئاً تعلق بالريش والفوق . قال : كذلك يخرجون من الإسلام » وفي رواية بلال بن بقطر عن أبي بكرة « يأتيهم الشيطان من قبل دينهم » وللحميدى وابن أبي عمر في مسنديهما من طريق أبي بكر مولى الأنصار عن على « إن ناساً يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه أبداً » .

قال الحافظ : وفي رواية عبيدة بن عمرو عن على عند مسلم « فيهم رجل مخرج اليد ، أو مودن اليد ، أو مثدون اليد » ، وله من رواية زيد بن وهب عن على « وغاية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد ليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدى عليه شعرات بيض » وعند الطبرى من وجه آخر « فيهم رجل مجدع اليد كأنها ثدى حبشية » وفي رواية أفلح بن عبد الله فيها شعرات كأنها سلخة

سبع » وفي رواية أبي بكر مولى الأنصار « كثدى المرأة لها حلمة كحلمة المرأة حولها سبع هلبات » ، وفي رواية عبيد الله بن أبي رافع عن على عند مسلم «منهم أسود إحدى يديه طبى شاه ، وأو حلمة ثدى» ، وعند الطبرى من طريق طارق بن زياد عن على « في يده شعرات سود» والأول أقوى ، وقد ذكر ﷺ للخوارج علامة أخرى ففي رواية معبد بن سيرين عن أبي سعيد « قيل ما سيماهم؟ قال : سيماهم التحليق » وفي رواية عاصم بن شمخ عن أبي سعيد « فقام رجل فقال: يا نبي الله هل في هؤلاء القوم علامة ؟ قال : يحلقون رؤسهم فيهم ذو ثديه » وفي حديث أنس عن أبي سعيد » هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا ، قيل: يا رسول الله ما سيماهم ؟ قال التحليق هكذا أخرجه الطبري ، وعند أبي داود بعضه .

قال الحافظ : جاء عن أبي سعيد الخدرى قصة أخرى تتعلق بالخوارج فيها ما يخالف هذه الرواية ، وذلك فيما أخرجه أحمد بسند جيد عن أبي سعيد قال «جاء أبو بكر إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني مررت بوادى كذا فإذا رجل حسن الهيئة متخشع يصلى فيه ، فقال : اذهب إليه فاقتله . قال فذهب إليه أبو بكر فلما رآه يصلى كره أن يقتله فرجع ، فقال النبي ﷺ لعمر : اذهب إليه فاقتله . فذهب فرآه على تلك الحالة فرجع ، فقال : يا على اذهب إليه فاقتله فذهب على فلم يره ، فقال النبي ﷺ : إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه فاقتلوهم هم شر البرية » وله شاهد من حديث جابر أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات .

قال الحافظ : ثم وجدت في (مغازى الأموى) من مرسل الشعبي في نحو أصل القصة « ثم دعا رجالاً فأعطاهم ، فقام رجل فقال : إنك لتقسم وما نرى عدلاً ، قال : إذن لا يعدل أحد بعدى . ثم دعا أبا بكر فقال : اذهب فاقتله ، فذهب فلم يجده فقال : لو قتلته لرجوت أن يكون أولهم وآخرهم » . (الفتح) ١٢/ ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٨، ٣٠٩/ ٦٩٣٣ ، ١٣/ ٤٢٦/ ٧٤٣٢]

٥٤٥ - قوله : « عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال : « لما قسم النبى - ﷺ - غنائم حنين سمعت رجلاً يقول : إن هذه قسمة ما أريد بها وجه الله ، فأتيت

النبى – ﷺ – ، فذكرت له ذلك فقال : « رحمة الله على موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر » ، ونزل : ﴿ ومنهم من يلمزك فى الصدقات ﴾ (٣/ ١٦٦٧) .

[صحيح بدون سبب النزول] .

والحديث نسبه المؤلف لابن مردويه فى « تفسيره »، وذكره السيوطى فى « الدر» (٣/ ٤٤٨) ، ولم يزد فى نسبته إلا لابن مردويه عن ابن مسعود بلفظه .

والحديث أصله فى صحيح البخارى فى كتاب فرض الخمس ، باب : « ما كان النبى ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم » . الفتح (٦/ ٢٨٩ ، ٢٩٠/ ح٣١٥٠) ، وفى الأنبياء ، باب : « حديث الخضر مع موسى عليهما السلام » . الفتح (٦/ ٥٠٣/ ح٣٤٠٥) ، وفى المغازى ، باب : غزوة الطائف . الفتح (٧/ ٦٣٩/ ح٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦) ، وفى الأدب ، باب : من أخبر صاحبه بما يقال فيه . الفتح (١٠/ ٤٩٠/ ح ٦٠٥٩) ، وعنده فى باب « الصبر على الأذى » الفتح (١٠/ ٥٢٧/ ح٦١٠٠) ، وفى الاستئذان ، باب : إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمساراة والمناجاة . الفتح (١١/ ٨٥/ ح٦٢٩١) ، وفى الدعوات ، باب : قول الله تعالى : ﴿ وصلّ عليهم ﴾ الفتح (١١/ ١٤٠/ ح٦٣٣٦) ، وفى صحيح مسلم فى الزكاة ، باب : إعطاء المؤلفة ومن يخاف على إيمانه . شرح النووى (٣/ ٧/ ١٥٨) ، وأحمد فى « مسنده » (١/ ٣٨٠ ، ٤١١ ، ٤٣٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ١٨٤) ، وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى ﷺ » (ص ٤٧/ ح٨٤) .

جميعاً من طريق منصور والأعمش ، عن أبى وائل ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بألفاظ متقاربة . وليس فيه ذكر سبب النزول .

وهو عند أحمد (١/ ٤٣٦) عن الأعمش فقط وانظر ما تقدم في النقل من الفتح.

وأخرجه الترمذى في المناقب / باب فضل أزواج النبي ﷺ (٥/ ٧١٠/ ح٣٨٩٦) وأحمد (١/ ٣٩٦) .

من طريق إسرائيل بن يونس ، عن الوليد بن هشام الهمدانى ، عن زيد بن أبي زائد ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبلغنى أحدُ عن أحدٍ من أصحابى شيئاً ، فإنى أحب أن أخرج إليكم - عند الترمذى إلهيم - وأنا سليم الصدر » قال [عبد الله] : فأتي رسول الله ﷺ مال - عند الترمذي بمال - فقسمه ، قال : فمررت - عند الترمذى فانتهيت إلى رجلين - برجلين وأحدهما يقول لصاحبه ، والله ما أراد محمد بقسمته وجه الله . وعند الترمذى : وهما يقولان : والله ما أراد محمد بقسمته التي قسمها وجه الله ولا الدار الآخرة. إلخ الحديث ، بنحو رواية منصور والأعمش .

قال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وقد زيد في هذا الإسناد رجل .

قلت : الوليد بن هشام ، أو ابن أبي هشام ، والكوفى ، مولى همدان ، مستور . كذا في « التقريب » .

وزيد بن زائدة ، ويقال بغير هاء ، مقبول . كذا في « التقريب » .

وقد أخرجه أبو داود في الأدب / باب في رفع الحديث من المجلس (٤/ ٢٦٧/ ح٤٨٦٠) والترمذى فيما تقدم (ح ٣٨٩٧) ، وأبو الشيخ في «الاخلاق » (رقم ٨٦) .

من طريق إسرائيل بالإسناد المذكور ، غير أن الترمذي وأبا الشيخ زادا في إسناده السدى بين إسرائيل ، والوليد بن أبي هشام مقتصراً على طرفه الأول « لا يبلغنى أحد عن أحد شيئاً » .

٥٤٦ - قوله : « عن أبى عاصم قال : أُتِى النبى - ﷺ - بصدقة فقسمها هاهنا وهاهنا حتى ذهبت ، ورآه رجل من الأنصار فقال : ما هذا بالعدل . فنزلت هذه الآية : ﴿ ومنهم من يلمزك فى الصدقات ﴾ . (٣/ ١٦٦٧) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٦/ ١٠/ ١٠٨) قال : ثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين قال : قال ابن جريج ،وأخبرنى داود بن أبى عاصم فذكره .

وذكره أيضاً ابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٣٤٨) ، وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٤٨) ، ونسبه لسنيد ، وابن جرير .

وهذا الأثر منقطع ، فداود بن أبى عاصم لم يدرك النبى ﷺ وهو تابعى ثقة، وهو أيضاً مخالف لما ثبت فى الصحيحين وغيرهما .

٥٤٧ - قوله : « وقال قتادة فى قوله : ﴿ ومنهم من يلمزك فى الصدقات ﴾ يقول : ومنهم من يطعن عليك فى الصدقات . وذكر لنا أن رجلاً من أهل البادية حديث عهد بأعرابية أتى النبى - ﷺ - وهو يقسم ذهباً وفضة ، فقال : يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما عدلت ، فقال نبى الله - ﷺ - : « ويلك فمن ذا الذى يعدل عليك بعدى ؟ » . (٣/ ١٦٦٧ ، ١٦٦٨) .

[طرفه الأول صحيح ، والمرفوع ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٠٨) ، قال : حدثنا بشر ، قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد ، عن قتادة ، فذكره .

قلت : وهذا إسناده حسن ، إلا أنه من مرسل قتادة ، وكان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال قتادة شيئاً ، ويقول : هو بمنزلة الريح .

وطرفه الأول أخرجه عبد الرزاق في « تفسيره » (١/ ٢٤٨/رقم ١٠٩١) من طريق معمر ، عنه في الآية ﴿ **ومنهم من يلمزك في الصدقات** ﴾ قال : يطعن عليك قلت : وهو إسناد على شرطهما .

٥٤٨ - قوله : عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى** » . (٣/ ١٦٦٩) .

[حسن] .

أخرجه ابن عدي في الكامل (كما في نصب الراية ٢/ ٤٠١) من حديث محمد بن الحارث بن زياد عن محمد بن عبد الرحمن بن البيلمانى ، عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنه به .

قال الزيلعى وأعله بمحمد بن الحارث ، وضعفه عن البخارى ، والنسائى ، وابن معين وضعف أيضاً ابن البيلمانى .

ولكن يشهد له ما أخرجه أبو داود فى الزكاة ، باب : من يعطى من الصدقة، وحد الغنى (٢/ ١٢١/ ح١٦٣٤) ، والترمذى فى الزكاة ، باب : ما جاء من لا تحل له الصدقة (٣/ ٣٣/ ح٦٥٢) ، وأحمد (٢/ ١٩٢) ، والدارمى (١/ ٣٨٦) ، وعبد الرزاق (ح٧١٥٢) ، والطيالسى فى « مسنده » (١/ ١٧٧) ، والحاكم (١/ ٤٠٧)، والبيهقى فى « السنن » (٧/ ٢٠/ ٨٣١٥٥) ، والبغوى فى « شرح السنة » (٦/ ٨٢/ ح١٥٩٩) .

من طريق سعد بن إبراهيم ، عن ريحان بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً به .

قال الترمذى :حديث حسن ، وكذا قال البغوى فى « شرح السنة » .

وريحان بن يزيد ، وثقه ابن معين ، وقال الذهبى : مجهول (الميزان : ٢/ ٦٢) ، والحديث حسنه ابن حجر فى « التلخيص » (٣/ ١٠٨) ، والألبانى فى « صحيح أبى داود » (١/ ٣٠٧ ، ٣٠٨) .

قلت : وفى الباب من حديث أبى هريرة عند أحمد (٢/ ٣٨٩) ، والنسائى فى الزكاة ، باب : إذا لم يكن له دراهم ، وكان له عدلها (٥/ ٩٩) ، وابن ماجه فيه ، باب : من سأل عن ظهر غنى (١/ ٥٨٩/ ح١٨٣٩) ، والبيهقى فى «السنن» (٧/ ٢١/ ١٣١٦١) ، من طريق أبى بكر بن عياش ، عن أبى حصين ، عن سالم بن أبى الجعد عنه مرفوعاً به .

قلت : وإسناده لا بأس به فى المتابعات لأن فيه أبى بكر بن عياش وهو مقبول

- يعنى إذا توبع . وقد أعله أحمد فقال : سالم بن أبى الجعد لم يسمع من أبي هريرة .

وحديث أبى هريرة ذكره فى « التلخيص » ، وزاد فى نسبته لابن حبان والحاكم.

وأخرج أحمد فى « مسنده » (٥/ ٣٧٥) من طريق أبى زميل سماك بن الوليد قال : حدثنى رجل من بنى هلال مرفوعاً به .

وأبو زميل السماك ، هو سماك ابن الوليد وثقه ابن معين والعجلى ، وذكره فى الثقات ، وقال أبو حاتم والنسائى وابن حجر : لا بأس به .

قال فى « المجمع » (٣/ ٩٣) : ورجاله رجال الصحيح .

ويشهد لهما ما أخرجه الحاكم (١/ ٤٠٧) من طريق سفيان ، عن منصور ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة يبلغ به : « لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى » . وقال : حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وأخرج الترمذى فيما تقدم (٣/ ٣٤/ ح٦٥٣) ، والطبرانى فى « الكبير » (٤/ ١٤/ ٣٥٠٤) من طريق مجالد عن عامر الشعبى عن حبيش بن جنادة السلومى مرفوعاً بلفظه ، وزاد : « إلا فى فقر مدقع أو غرم مفظع » .

قال الترمذى : هذا حديث غريب عن هذا الوجه .

ونسبه الزيلعى لابن أبي شيبة في « مصنفه » ، ومن طريقه الطبرانى فى «معجمه» بهذا الإسناد .

قلت : وهذا مما انفرد به الترمذى عن أصحاب السنن ، ومجالد هو ابن سعيد، وليس بالقوى ، وقد تغير فى آخر عمره كما قال الحافظ .

وفى الباب عن طلحة عند الدارقطنى فى « العلل » وأبى يعلى . وعن ابن عمر عند ابن عدى فى « الكامل » . وعن عبد الرحمن بن أبى بكر عند الطبرانى

إفادة من « التلخيص » . وانظر « نصب الراية » (٢/ ٣٩٩ - ٤٠١) للزيلعى فقد ذكر طرق الحديث كلها . وما فيها من صحة وضعف ، وهو أغنى وأفيد مما تقدم.

وانظر «الإرواء» ، فقد ذكر الشيخ الألبانى جميع طرق هذا الحديث (٣/ ٣٨١/ ح٨٧٧) .

٥٤٩ - قوله : وعن عبد الله بن عدى بن الخيار أن رجلين أخبراه **أنهما أتيا النبى - ﷺ - يسألانه من الصدقة ، فقلب فيهما البصر ، فرآهما جلدين ، فقال : «إن شئتما أعطيتكما ، ولا حظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب »** . (٣/ ١٦٦٩) .

[صحيح] .

أخرجه أبو داود فيما تقدم (٢/ ١٢١/ ح١٦٣٣) ، والنسائي فى باب مسألة القوى المكتسب (٥/ ٩٩) ، والشافعى فى « مسنده » (١/ ٢٤٢) ، وفى « الأم » (٢/ ٧٣ ، ٧٤) . وأحمد (٤/ ٢٤٤) ، (٥/ ٣٦٢) ، وعبد الرزاق فى « مصنفه» (ح٧١٥٤) ، وابن أبى شيبة (٣/ ٥٦) ، والدارقطنى (ص ٢١١) ، والطحاوى (١/ ٣٠٣ ، ٣٠٤) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ١٤) ، والبغوى فى «شرح السنة » (٦/ ٨١/ ح١٥٩٨) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عدى بن الخيار به .

قال الزيلعى فى « نصب الراية » (٢/ ٤٠١) : قال صاحب « التنقيح » : حديث صحيح ، ورواته ثقات . قال الإمام أحمد رضى الله عنه : ما أجوده من حديث . وهو أحسنها إسناداً ا هـ .

وقد نقل فى التلخيص (٣/ ١٠٨) كلام الإمام أحمد .

قلت : وهو يشهد لما تقدم من حديث عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو، وأبى هريرة وغيرهم .

٥٥٠ - قوله : « عن محمد بن كعب القرظي وغيره قالوا : **قال رجل من المنافقين : ما أرى قُرَّاءنا هؤلاء إلا أرغبنا بطوناً وأكذبنا ألسنة ، وأجبننا عند اللقاء (يقصدون قراء القرآن) فرفع ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فجاء إلى رسول الله - ﷺ - وقد ارتحل وركب ناقته ، فقال : يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب ، فقال : ﴿أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون﴾ إلى قوله : ﴿ كانوا مجرمين ﴾ ، وإن رجليه لتسفعان الحجارة ، وما يلتفت إليه رسول الله - ﷺ - وهو متعلق بسيف رسول الله - ﷺ -** » . (٣/ ١٦٧٢) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١١٩) من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب به .

قلت : وأبو معشر وهو نجيح بن عبد الرحمن المدني : ضعيف .

والأثر له شاهد عند ابن جرير من طريق عبد الله بن صالح ، عن الليث قال : ثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم بنحوه .

وعنده بنفس السند عن ابن عمر بنحوه أيضاً ، والأخير هو ما اعتمده السيوطي في « الدر » .

وهشام بن سعد المدني أبو عباد : صدوق له أوهام . ولعل من أوهامه أنه تارة يجعله من كلام زيد بن أسلم ، وتارة يجعله من كلام ابن عمر . وعزاه في « الدر » (٣/ ٤٥٥) لابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ وابن مردويه .

وذكر عنده عن أبي الدرداء بنحوه ، وعزاه لأبي نعيم في « الحلية » من طريق شريح بن عبيد .

وأخرج الواحدي في « أسباب النزول » (ص ١٨٨) من طريق إسماعيل بن داود المهرجاني عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر فذكره مختصراً .

قال الذهبى فى « الميزان » (١/ ٢٢٦) : إسماعيل بن داود بن مخراق ، عن مالك ضعفه أبو حاتم وغيره .

٥٥١ - قوله : وقال محمد بن إسحاق : وقد كان جماعة من المنافقين منهم وديعة بن ثابت أخو بنى أمية بن زيد بن عمرو بن عوف ، ورجل من أشجع حليف لبنى سلمة يقال له مخشى بن حمير يسيرون مع رسول الله - ﷺ - وهو منطلق إلى تبوك ، فقال بعضهم لبعض : **أتحسبون جلاد بنى الأصفر كقتال العرب بعضهم بعضاً ؟ والله لكأنا بكم غداً مقرنين فى الحبال .. إرجافاً وترهيباً للمؤمنين ، فقال مخشى بن حمير : والله لوددت أن أقاضى على أن يُضرب كل رجل منا مائة جلدة ، وأننا ننجو أن ينزل فينا قرآن لمقالتكم هذه . وقال رسول الله - ﷺ - فيما بلغنى لعمار بن ياسر : « أدرك القوم فإنهم قد احترقوا ، فاسألهم عما قالوا ، فإن أنكروا فقل : بلى قلتم كذا وكذا » فانطلق إليهم عمار ، فقال : ذلك لهم، فأتوا رسول الله - ﷺ - يعتذرون إليه ، فقال وديعة بن ثابت ، ورسول الله ﷺ واقف على راحلته ، فجعل يقول وهو آخذ بحقبها : يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب ، فقال مخشى بن حمير : يا رسول الله قعد بى اسمى واسم أبى ، فكان الذى عفى عنه فى هذه الآية مخشى بن حمير فتسمى عبد الرحمن ، وسأل الله أن يقتل شهيداً لا يعلم بمكانه ، فقتل يوم اليمامة ولم يوجد له أثر »** . (٣/ ١٦٧٢) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق في السيرة (٤/ ١٨٠ - ابن هشام) بمثله وبغير إسناد .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٥٦) عن ابن إسحاق ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم عن كعب بن مالك فى قصة مخشى بن حمير ودعائه ، وهى طرفاً منه .

وذكرها عن ابن عباس عند ابن مردويه لكنها مختصرة ، وليس فيها قول النبى ﷺ لعمار بن ياسر . وذكر عنده أيضاً عن ابن مسعود .

وأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٥١/رقم ١١٠٦) عن الكلبى مختصراً على ذكر مخشى بن حمير ، والكلبى متهم بالكذب .

وذكرها بتمامها ابن كثير فى «تفسيره» (٢/ ٣٥١) عن ابن إسحاق بغير إسناد . وانظر « الإصابة » (٣/ ٣٧٢) .

٥٥٢ - قوله : عن قتادة قال : « بينما رسول الله - ﷺ - فى غزوته إلى تبوك ، وبين يديه أناس من المنافقين فقالوا : أيرجو هذا الرجل أن يفتح له قصور الشام وحصونها ، هيهات هيهات ، فاطلع الله نبيه - ﷺ - على ذلك ، فقال النبى - ﷺ -: « احبسوا على هؤلاء الركب » ، فآتاهم فقال : « قلتم كذا ، قلتم كذا » ، قالوا : يا نبى الله إنما كنا نخوض ونلعب ، فأنزل الله فيهم ما تسمعون » . (٣/ ١٦٧٢) .

[مرسل] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١١٩) قال : حدثنا بشر قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عن قتادة به .

وهو إسناد حسن لولا إرسال قتادة ، فتقدم القول فيها ، وأنه بمنزلة الريح .

وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٥١/رقم ١١٠٥) ، وابن جرير (٦/ ١٠/ ١١٩) من طريق معمر عن قتادة بنحوه ، وفيه قال رسول الله : « علىَّ بهؤلاء النفر . . . إلخ » .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٥٦)، ونسبه لابن المنذر وابن أبي حاتم وأبى الشيخ.

٥٥٣ - قوله : قال قتادة : « نزلت فى عبد الله بن أُبىّ ، وذلك أنه اقتتل رجلان ، جهنى وأنصارى ، فعلا الجهنى على الأنصارى ، فقال عبد الله للأنصارى : ألا تنصرون أخاكم ؟ والله ما مثلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : « سمن كلبك يأكلك » ، وقال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . فسعى بها رجل من المسلمين إلى النبى - ﷺ - فأرسل إليه فسأله ، فجعل يحلف بالله ما قاله ، فأنزل الله فيه هذه الآية : ﴿ يحلفون بالله ما قالوا ، ولقد قالوا .... ﴾ » . (٣/ ١٦٧٧) .

[مرسل حسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٢٨) من طريق بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة به : وقد تقدم الكلام على هذا الإسناد آنفاً .

وأخرج عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٢٥٢/رقم ١١١١) ، وابن جرير أيضاً من طريق معمر عن قتادة مختصراً فى أنها نزلت فى عبد الله بن أبى .

وذكره الواحدى فى « أسبابه » (ص ١٨٩) بغير إسناد عن قتادة ، وذكره فى «الدر » (٣/ ٤٦٤) ، ونسبه لابن المنذر وابن أبى حاتم .

ونسبه في موضع آخر (٦/ ٣٣٨) لعبد الرزاق وعبد بن حميد عن قتادة مطولاً بنحو حديثه عند ابن جرير .

وعن عكرمة عند عبد بن حميد مختصراً بنحوه . وعن سعيد بن جبير عند عبد بن حميد وابن أبي حاتم ، وعن الزهرى عند البيهقى في الدلائل ، وعن عكرمة أيضاً عند عبد بن حميد وابن المنذر من طريق الحكم .

ويشهد لهذا ما أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٢/ ٢٨/ ٧٠) من طريق أبي كريب قال : ثنا يحيى بن آدم ، قال : ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن زيد بن أرقم ، قال خرجت مع عمى في غزاة فسمعت عبد الله بن أبي بن سلول يقول لأصحابه : لا تنفقوا على ما عند رسول الله حتى ينفضوا لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، وليس فيه ذكر آية التوبة .

وعنده من طريق أبي كريب والقاسم بن بشر بن معروف ، قال : ثنا يحيى بن بكير ، ومن طريق أبي كريب ، قال : ثنا هاشم أبو النضر ، ومن طريق محمد بن المثنى ، قال : ثنا محمد بن جعفر .

جميعاً عن شعبة قال أخبرني الحكم ، قال : سمعت محمد بن كعب القرظى، قال سمعت زيد بن أرقم ، فذكره بنحو حديث أبي إسحاق ، وليس فيه ذكر آية التوبة .

قلت : حديث زيد بن أرقم حسن صحيح .

٥٥٤ - قوله : « عن ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - جالساً تحت ظل شجرة ، فقال : « **إنه سيأتيكم إنسان ، فينظر إليكم بعين الشيطان ، فإذا جاء فلا تكلموه ؟ » فلم يلبثوا أن طلع رجل أزرق ، فدعاه رسول الله - ﷺ - فقال : «علام تشتمنى أنت وأصحابك ؟ » فانطلق الرجل فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما قالوا ، حتى تجاوز عنهم ، فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ يحلفون بالله ما قالوا ... ﴾ الآية** . (٣/ ١٦٧٧) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد (١/ ٢٤٠ ، ٢٦٧) ، وابن جرير (٦/ ١٠/ ١٢٨) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٧/ ح١٢٣٠٧ ، ١٢٣٠٨ ، ١٢٣٠٩) ، والحاكم (٢/ ٤٨٢) من طريق سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس مرفوعاً به .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم وأقره الذهبى .

وقال فى « المجمع » (٧/ ١٢٢) : رواه أحمد والبزار والطبرانى ، ورجال الجميع رجال الصحيح .

ووقع عند الطبرانى والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٨٢ ، ٢٨٣) : « فى ظل حجره » .

وعند الطبرانى ، أنهم جعلوا يحلفون حتى تجاوز عنهم ، والحديث ذكره فى «الدر » (٣/ ٤٦٣) ، ونسبه لابن جرير والطبرانى وأبى الشيخ ، وابن مردويه عن ابن عباس .

وذكره الحافظ في « تخريج الكشاف » (ص ١٦٥/ ح١١٥) وقال : رواه أحمد والبزار والطبرانى والطبرى وابن أبي حاتم والحاكم من رواية سماك عن ابن جبير عن ابن عباس ، فذكره بلفظ الحاكم .

وفى الباب عن موسى بن عقبة عند البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٨٠) .

٥٥٥ - قوله : وروى عن عروة بن الزبير وغيره ما مؤداه : **أنها نزلت فى الجلاس بن سويد بن الصامت كان له ربيب من امرأته اسمه عمير بن سعد ، فقال الجلاس : إن كان ما جاء به محمد حقاً فنحن أشرٌ من حمرنا هذه التى نحن عليها ، فقال عمير : والله يا جلاس إنك لأحب الناس إلىَّ ، وأحسنهم عندى بلاء ، وأعزهم علىَّ أن يصله شئ يكره ؛ ولقد قلت مقالة لئن ذكرتها لتفضحنى ، ولئن كتمتها لتهلكنى ، ولإحداهما أهون علىّ من الأخرى ، فأخبر بها رسول الله - ﷺ - فأنكرها وحلف بالله ما قالها ، فأنزل الله الآيات ، فقال الرجل قد قلته ، وقد عرض الله علىَّ التوبة ، فأنا أتوب ، فقبل منه ذلك »** . (٣/ ١٦٧٧) .

[مرسل حسن] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٢٧) من طريق ابن وكيع ، وابن إسحاق . الأول قال : ثنا معاوية ، والثانى قال : ثنا أبو معاوية الضرير ، جميعاً عن هشام بن عروة عن أبيه به مرسلاً .

وقد رواه موصولاً ابن إسحاق وابن أبى حاتم عن ابن عباس نحوه ، وعند ابن المنذر وأبى الشيخ عن ابن سيرين مرسلاً ، ولم يسم القائل ، وسمى الناقل للنبى ﷺ زيد بن أرقم ، إفادة من « الدر » (٣/ ٤٦٣ ، ٤٦٤) ، وأخرج ابن أبى حاتم ، وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقى فى « الدلائل » عن أنس بن مالك بنحو مرسل ابن سيرين .

وأخرج فى « الدلائل » (٥/ ٢٥٨) عن ابن إسحاق بلفظ : « ولئن كان محمد وأصحابه خيراً منا إنا إذا لغنم وهو الراعى » . وعنده (٥/ ٢٨١) من رواية موسى بن عقبة نحو رواية عروة .

٥٥٦ - قوله : عن أبى الطفيل قال : **« لما أقبل رسول الله - ﷺ - من غزوة تبوك أمر منادياً فنادى : إن رسول الله - ﷺ - أخذ العقبة ، فلا يأخذها أحد ، فبينما رسول الله - ﷺ - يقوده حذيفة ويسوقه عمار إذ أقبل رهط متلثمون على الرواحل،**

فغشوا عماراً وهو يسوق رسول الله - ﷺ - فأقبل عمار - رضى الله عنه - يضرب وجوه الرواحل ، فقال رسول الله - ﷺ - لحذيفة : « قد ، قد » حتى هبط رسول الله - ﷺ - ، ورجع عمار ، فقال : يا عمار « هل عرفت القوم ؟ » فقال : لقد عرفت عامة الرواحل والقوم متلثمون ، قال : « هل تدرى ما أرادوا ؟ » قال : الله ورسوله أعلم ، قال : « أردوا أن ينفروا برسول الله - ﷺ - فقال : نشدتك بالله كم تعلم كان أصحاب العقبة ؟ قال : أربعة عشر رجلاً ، فقال : إن كنت منهم فقد كانوا خمسة عشر ، قال : فعد رسول لله - ﷺ - منهم ثلاثة قالوا : والله ما سمعنا منادى رسول الله - ﷺ - وما علمنا ما أراد القوم ، فقال عمار : أشهد أن الإثنى عشر الباقين حرب لله ولرسوله فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد » . (١٦٧٨/٣) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٥/٤٥٣ ، ٤٥٤) من طريق الوليد بن عبد الله بن جميع ، عن أبى الطفيل به .

قال فى « المجمع » (٦/١٩٥) : رجاله رجال الصحيح .

قلت : والوليد بن عبد الله بن جميع وثقه ابن معين والعجلى ، وذكره ابن حبان فى ثقاته، وقال الحافظ فى « تقريبه»: صدوق يهم. واحتج به مسلم، وروى له البخارى فى الأدب. إذاً فالمراد بالصحيح من كلام الهيثمى صحيح مسلم .

ومن نفس الطريق أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٠ ، ٣٩١) أيضاً ، ولكن من مسند حذيفة .

قال الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص ٧٧ رقم ١٣٢) : ومن هذا الوجه رواه الطبرانى والبزار ، ثم قال : وروى من طرق عن حذيفة هذ أحسنها وأصلحها إسناداً .

* تنبيه : طريق حذيفة عند أحمد ، هى التى اعتمد عليها السقاف (ص ١٧٨/رقم ٤٦٦) فى تخريجه لـ « الظلال » ، مع أن المؤلف ذكر رواية أحمد من

مسند أبى الطفيل ، فانتبه .

وللقصة شواهد لا تخلو من مقال إلا أنها تقويها وتجعل لها أصلاً ، فمن ذلك ما أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٦٠) من طريق ابن إسحاق ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى ، عن حذيفة ، قال : « كنت آخذ بخطام ناقة رسول الله ﷺ وعمار يسوقه » ، فذكره بنحوه ، وفى آخره : «دعاء النبى ﷺ على هؤلاء القوم » .

قلت : إسناده رجاله كلهم ثقات إلا أنه لم يسلم من إرسال أبى البخترى ، فهو يروى عن حذيفة مرسلاً ، كذلك عنعنة ابن إسحاق وهو مشهور بالتدليس إلا أنه يتقوى بما قبله .

وأخرج أبو نعيم فى « دلائله » (ص ٤٦١) ، والطبرانى فى « الكبير » (٣/ ١٦٤ ، ١٦٥/ح٣٠١٠ ، ٣٠٦٥) من طريق مجالد ، عن عامر ، عن صلته بن زفر قال : قلت لحذيفة رضى الله عنه : كيف عرفت المنافقين ولم يعرفهم أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر ؟ » قال : فذكر القصة.

قال فى « المجمع » (١/ ١٠٩) : وفيه مجالد بن سعيد ، وقد اختلط ،وضعفه جماعة .

وتقدم قول الحافظ فيه أنه ليس بالقوي ، وأنه تغير بآخره .

قلت : لكنه يتقوى أمره بما تقدم ، لا سيما وأن الحافظ حسَّن طريق حذيفة عند أحمد .

وفى الباب عند البيهقى (٥/ ٢٥٦ ، ٢٥٧) عن عروة مرسلاً من طريق ابن لهيعة ، وعن ابن إسحاق منقطعاً .

وذكر الواحدى القصة فى «أسبابه» (ص ١٨٩) عن الضحاك بغير إسناد .

وأثر عروة وابن إسحاق والضحاك فى « الدر » (٣/ ٤٦٤ ، ٤٦٥) ، والأخير عزاه لابن أبى حاتم وأبى الشيخ .

٥٥٧ - قوله : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان » . (١٦٧٩/٣) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الإيمان ، باب : علامة المنافق . الفتح (١١١/١/ح٣٣)، وفى الشهادات ، باب : من أمر بإنجاز الوعد ، وفعله الحسن . الفتح (٣٤١/٥/ ح٢٦٨٢) ، وفى الوصايا ، باب : قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **من بعد وصية يوصى بها أو دين** ﴾ الفتح (٤٤١/٥/ ح٢٧٤٩) ، وفى الأدب ، باب : قول الله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين** ﴾ ، وما ينهى عن الكذب . الفتح (٥٢٣/١٠/ ح٦٠٩٥) ، ومسلم فى الإيمان ، باب : خصال المنافق . شرح النووى (٤٦/٢/١) ، والترمذى فيه ، باب : ما جاء فى علامات المنافق (١٩/٥/ ح٢٦٣١) ، والنسائى فيه ، باب : علامة المنافق (١١٧/٨) ، وأحمد (٣٥٧/٢) ، والبغوى فى « شرح السنة » (٧٢/١/ ح٣٥)، والبيهقى فى «الشعب» (٢٠٦/٤/ ح٤٨٠٣) .

جميعاً من طريق نافع بن مالك بن أبى عامر ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

قال الترمذى : حديث صحيح .

ورواه الترمذى من وجه آخر عن أبى هريرة من طريق يحيى بن محمد بن قيس، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عنه مرفوعاً بمثله .

وقال : هذا حديث حسن غريب من حديث العلاء .

وفى الباب عن ابن مسعود ، وعبد الله بن عمرو ، وأنس ، وجابر رضى الله عنهم . وانظر « الدر المنثور » (٤٦٨/٣) : « والترغيب والترهيب » للمنذرى (٢٧/٤) .

٥٥٨ - قوله : « عن أبى أمامة الباهلى عن ثعلبة بن حاطب الأنصارى أنه قال

لرسول الله - ﷺ - ادع الله أن يرزقنى مالاً ، قال : فقال رسول الله - ﷺ - : «ويحك يا ثعلبة ، قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيقه » قال : ثم قال مرة أخرى، فقال : « أما ترضى أن تكون مثل نبى الله فوالذى نفسى بيده لو شئت أن تسير الجبال معى ذهباً وفضة لسارت » قال : والذى بعثك بالحق لئن دعوت الله فرزقنى مالاً لأعطين كل ذى حق حقه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « اللَّهم ارزق ثعلبة مالاً » قال: فاتخذ غنماً فنمت كما ينمي الدود ، فضاقت المدينة ، فتنحى عنها فنزل وادياً من أوديته ، حتى جعل يصلى الظهر والعصر فى جماعة ويترك ما سواهما ، ثم نمت وكثرت فتنحى حتى ترك الصلوات إلا الجمعة ، وهى تنمى كما ينمى الدود حتى ترك الجمعة ، فطفق يتلقى الركبان يوم الجمعة ليسألهم عن الأخبار ، فقال رسول الله - ﷺ - : « ما فعل ثعلبة ؟ » فقالوا : يا رسول الله ﷺ اتخذ غنماً فضاقت عليه المدينة ، فأخبروه بأمره ، فقال : « يا ويح ثعلبة ! يا ويح ثعلبة ! يا ويح ثعلبة!» وأنزل الله جل ثناؤه: « خذ من أموالهم صدقة » .. الآية .. ونزلت فرائض الصدقة، فبعث رسول الله - ﷺ - رجلين على الصدقة من المسلمين ، رجلاً من جهينه ورجلاً من سليم ، وكتب لهما كيف يأخذان الصدقة من المسلمين ، وقال لهما : «مرا بثعلبة وبفلان - رجل من بنى سليم - فخذا صدقاتهما فخرجا حتى أتيا ثعلبة فسألاه الصدقة ، وأقرآه كتاب رسول الله - ﷺ - فقال : ما هذه إلا جزية ، ما هذه إلا أخت الجزية ، ما أدرى ما هذا ؟ انطلقا حتى تفرغا ثم عودا إلىّ ، وسمع بهما السلمى ، فنظر إلى خيار أسنان إبله فعزلها للصدقة ثم استقبلهما بها ، فلما رأوه قالوا : ما يجب عليك هذا ، وما نريد أن نأخذ هذا منك ، فقال : بل فخذوه فإن نفسى بذلك طيبة وإنما هى له ، فأخذاها منه ومرا على الناس فأخذا الصدقات ، ثم رجعا إلى ثعلبة فقال : أرونى كتابكما فقرأه ، فقال : ما هذه إلا جزية ، ما هذه إلا أخت الجزية ، انطلقا حتى أرى رأيى ، فانطلقا حتى أتيا النبى - ﷺ - فلما رآهما قال : يا ويح ثعلبة » قبل أن يكلمهما ، ودعا للسلمى بالبركة ، فأخبراه بالذى صنع ثعلبة والذى صنع السلمى ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿ ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ... ﴾ الآية ، وعند رسول الله - ﷺ - رجل من أقارب ثعلبة فسمع بذلك ، فخرج حتى آتاه ، فقال :

ويحك يا ثعلبة ! أنزل الله فيك كذا وكذا ، فخرج ثعلبة حتى أتى النبى - ﷺ - فسأله أن يقبل منه صدقته ، فقال : « إن الله منعنى أن أقبل منك صدقتك » ، فجعل يحثو على رأسه التراب ، فقال له رسول الله - ﷺ - : «هذا عملك ، قد أمرتك فلم تطعنى » ، فلما أبى رسول الله - ﷺ - أن يقبض صدقته رجع إلى منزله ، فقبض رسول الله - ﷺ - ولم يقبل منه شيئاً ، ثم أتى أبا بكر - رضى الله عنه - حين استخلف ، فقال : قد علمت منزلتي من رسول الله - ﷺ - وموضعى من الأنصار فأقبل صدقتى ، فقال أبو بكر : لم يقبلها منك رسول الله - ﷺ - وأبى أن يقبلها ؛ فقبض أبو بكر ولم يقبلها ، فلما ولى عمر - رضى الله عنه - آتاه فقال : يا أمير المؤمنين اقبل صدقتى ، فقال : لم يقبلها رسول الله - ﷺ - ولا أبو بكر ، وأنا أقبلها منك ؟ فقبض ولم يقبلها ، فلما ولى عثمان - رضى الله عنه - أتاه فقال : اقبل صدقتى ، فقال : لم يقبلها رسول الله - ﷺ - ولا أبو بكر ولا عمر ، وأنا أقبلها منك ، فلم يقبلها منه ، فهلك ثعلبة فى خلافة عثمان » . (٣/ ١٦٧٩ ، ١٦٨٠) .

[ضعيف جداً] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٠) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٨٩) ، وفى « الشعب » (٤/ ٧٩/رقم ٤٣٥٧) ، وابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١/ ٢٠٤) ، والواحدى فى « أسبابه » (ص ١٨٩) .

جميعاً من طريق معاذ بن رفاعة السلمى عن أبى عبد الملك علىّ بن يزيد الألهانى أنه أخبره ، عن القاسم بن عبد الرحمن أنه أخبره ، عن أبى أمامة الباهلى ، عن ثعلبة بن حاجب الأنصارى ، فذكره .

قال فى « الشعب » : وفى إسناد هذا الحديث نظر ، وفى « الدلائل » ، ويروى موصولاً بأسانيد ضعاف .

وقال فى « المجمع » (٧/ ٣٢) : رواه الطبرانى ، وفيه على بن يزيد الألهانى ، وهو متروك .

وقال ابن معين : على ابن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة مرفوعة ضعيفة . «تهذيب الكمال » (١٧٩/٢١) .

قال الحافظ فى « تخريج الكشاف » (٧٧/ رقم ١٣٣) : إسناده ضعيف جداً .

وقال فى « الإصابة » (١٩٩/١) . وفى كون صاحب هذه القصة - إن صح الخبر ولا أظنه يصح - هو البدرى المذكور قبله ، وقد تأكدت المغايرة بينهما بقول ابن الكلبى : إن البدري استشهد بأحد . ويقوى ذلك أيضاً أن ابن مردويه روى فى « تفسيره » من طريق عطية عن ابن عباس فى الآية المذكورة ، قال : وذلك أن رجلاً يقال له ثعلبة بن أبى حاطب من الأنصار أتى مجلساً فاشهدهم فقال : ﴿لئن آتانا الله من فضله﴾ الآية ، فذكر القصة بطولها ، فقال : إنه ثعلبة بن أبي حاطب ، والبدرى اتفقوا على أنه ثعلبة بن حاطب ، وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال : « لا يدخل النار أحد شهد بدراً أو الحديبية » . وحكى عن ربه أنه قال لأهل بدر : ﴿ اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ﴾ ، فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقاً فى قلبه وينزل فيه ما نزل ، فالظاهر أنه غيره . والله أعلم .

وذكره فى « الدر » (٤٦٧/٣) ، ونسبه للحسن بن سفيان ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم وأبى الشيخ ، والعسكرى فى « الأمثال » والطبرانى ، وابن منده، والبارودى ، وأبى نعيم فى « معرفة الصحابة » ، وابن مردويه وابن عساكر .

قلت : وما ذكره الحافظ من أنهما اثنين ففيه نظر لأنه وقع عند ابن جرير ، من طريق العوفى عن ابن عباس أن اسمه ثعلبة بن حاطب ، وعند البيهقى فى «الدلائل » من نفس الطريق : « ثعلبة من الأنصار » ، وصنيع البيهقى يفيد أنهما واحد ، فقد ذكر الطريقين تحت باب « قصة ثعلبة بن حاطب وما ظهر فيها من الآثار » ، وأما ما ذكره فى أنه كيف يكون بدرياً ثم ينزل فيه ما نزل فى المنافقين فصواب والله أعلم . وهذا من إمارات الشذوذ والنكاره لهذه القصة أضف إلى ذلك عدم قبول النبى والخلفاء لتسويته برغم أنه جآء تائباً وقيل لتوبته لم يقاتله النبى ﷺ لامتناعه عن الزكاة إن كان ممتنعاً فإن لم يكن فلما يقبل توبته ؟!! .

* **تنبيه** : وقع عند المؤلف ، وكذا ابن كثير (٣٥٧/٢) ، وفى « الإصابة » تسمية الراوى عن علىّ بن يزيد بـ (معان) والصواب معاذ كما تقدم .

٥٥٩ - قوله : « أخرج ابن جرير من طريق يحيى بن أبى كثير ، ومن طريق سعيد عن قتادة وابن أبى حاتم من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة - بألفاظ مختلفة - قال : حث رسول الله ﷺ على الصدقة (يعنى فى غزوة تبوك) فجاء عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف فقال : يا رسول الله مالى ثمانية آلاف ، جئتك بنصفها ، وأمسكت نصفها ، فقال : « بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت » . وجاء أبو عقيل بصاع من تمر فقال : يا رسول الله أصبت صاعين من تمر صاع أقرضه لربى وصاع لعيالى . قال : فلمزه المنافقون ، وقالوا : ما الذى أعطى ابن عوف إلا رياء ، وقالوا : ألم يكن الله ورسوله غنيين عن صاع هذا ؟ » . (١٦٨١/٣) .

[حسن صحيح] .

أما طريق يحيى بن أبى كثير فأخرجها ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٦) ، قال : حدثنى المثنى ، قال : حدثنا محمد بن رجاء أبو سهل العبادلى : قال : حدثنا عامر بن يساف اليمامى ، عن يحيى بن أبى كثير اليمامى قال : جاء عبد الرحمن ابن عوف بأربعة آلاف درهم .... إلخ الحديث ، وفيه ذكر أبى عقيل وكناه بـ (رجل) .

قلت : وهو إسناد ضعيف فيه محمد بن رجاء متهم كما فى « الميزان » ، و«المغنى » .

أما طريق سعيد عن قتادة فأخرجها أيضاً (٦/ ١٠/ ١٣٥) من طريق بشر ، عن يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة قال : أقبل عبد الرحمن بن عوف بنصف مال، فتقرب به إلى الله فلمزه المنافقون . . . بنحوه ، وليس فيه دعاء النبى ﷺ لعبد الرحمن بن عوف وفيه ذكر حجاب أبو عقيل - كذا سماه - وهو إسناد صحيح إلى قتادة كما تقدم ، وهو مرسل ، فإن قتادة لم يدرك عبد الرحمن بن عوف ، وأخرجه أيضاً مرسلاً عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٥٢/رقم ١١١٢)، وابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٥) من طريق معمر عن قتادة قال : تصدق عبد الرحمن بن

عوف بشطر ماله ، وكان ماله ثمانية آلاف دينار . . . . فذكره بنحوه، وكنى فيه أبا عقيل رجل عنده صاعان من تمر . وإسناده كما تقدم .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٧٠) ، ونسبه لعبد الرزاق وابن عساكر ، وعنده فى «المعرفة » لأبى نعيم عن قتادة قال : أقبل رجل من فقراء المسلمين يقال له الحجاب أبو عقيل - كذا سماه - فذكره وفيه دعاء النبى ﷺ له .

أما رواية ابن أبى حاتم فذكرها المؤلف من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة ، وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٧١) عن ابن أبى حاتم عن عكرمة ، قال : لما كان يوم فطر أخرج عبد الرحمن بن عوف مالاً عظيماً ، وأخرج عاصم بن عدى كذلك، وأخرج رجل صاعين ، وآخر صاعاً . . . . فذكره بنحوه .

قلت : والحكم بن أبان ، قال الحافظ : صدوق عابد له أوهام وهو مرسل .

وفى الباب من مرسل مجاهد عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٥ ، ١٣٧) من طريق أبى أسامة ، وأبى حذيفة ، كلاهما من طريق شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد بنحوه .

قلت : وطريق أبى أسامة إسناد لا بأس به فيه ابن وكيع ، وقد مر ولكنه تابعه المثنى ، وهى طريق أبى حذيفة ، وهو موسى بن مسعود ، وهو صدوق سئ الحفظ وكان يصحف ، ولكنه تابعه أبو أسامة ، وحماد بن أسامة ، وهو ثقة ، وتابعهما أبو عاصم عن عيسى ، عن ابن أبى نجيح عن مجاهد نحوه وهى متابعة قوية رجال إسنادها كلهم ثقات .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٤٧٠) مطولاً بنحو رواية الباب ، ونسبه لابن أبى حاتم وابن المنذر عنه .

وفى الباب أيضاً عن الربيع بن أنس عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٥) من طريق أبى جعفر عنه قال : أصاب الناس جهدٌ شديد فأمرهم رسول الله أن يتصدقوا ، فجاء عبد الرحمن بن عوف بأربعمائة أوقية ، فذكره بنحوه ، وفيها دعاء النبى ﷺ له ، وفيه أيضاً ذكر من تصدق بصاع من تمره .

قلت : وأبو جعفر هو عيسى بن أبى عيسى ، عبد الله بن ماهان الرازى ، مشهور بكنيته ، صدوق ، سئ الحفظ . والربيع بن أنس : صدوق له أوهام .

وقال ابن حبان فى « الثقات » : الناس يتقون حديثه ما كان من رواية أبى جعفر الرازى عنه لأن فى أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً .

قلت : سوء حفظ واضطراب أبى حعفر الرازى . وكذا أوهام واضطراب الربيع بن أنس منفى هنا لاتفاقهما مع من تقدم . والله أعلم .

وفى الباب موصولاً عن ابن عباس من طريق علىّ بن أبى طلحة والعوفى ، والأول تقدم الكلام مراراً عليه ، والثانى ضعيف ، وكلاهما عند ابن جرير .

وعن ابن أبى عقيل عن أبيه عند ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٦) ، والطبرانى فى «الكبير » (٤/ ٤٥/ ح٣٥٩٨) من طريق خالد بن يسار ، عن ابن أبى عقيل عن أبيه قال : بت أجر الحرير على ظهرى على صاعين من تمر ، فانقلبت بأحدهما إلى أهلى يتبلغون به وجئت بالآخر أتقرب به إلى رسول الله ﷺ ، فذكر لمز المنافقين له ، واللفظ لابن جرير .

قال فى « المجمع » (٧/ ٣٣) : ورجاله ثقات إلا أن خالد بن يسار لا أجد من من وثقه ولا جرحه .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٧٠) ، ونسبه لابن أبى شيبة وابن أبى حاتم ، والبغوى فى « معجمه » ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه ، وأبى نعيم فى «المعرفة» .

وعند الطبرانى في « الكبير » (٢٤/ ٣٤٠) من طريق سعيد بن عثمان البلوى، عن جدته أن أمها عمرة بنت سهل بن رافع صاحب الصاعين الذى لمزه المنافقون، حدثته أن أباها خرج بزكاته صاعين من تمر وبابنته عمرة حتى أتى النبي ﷺ فصب الصاعين ، ثم قال : يا رسول الله إن لي إليك حاجة ، قال « ما هى ؟» قال: أن تدعوا لى ولها بالبركة ، وتمسح رأسها ، فإنه ليس لي ولد غيرها ، قالت

فوضع رسول الله ﷺ يده عليَّ قالت : وأقسم والله لكآن برد كف رسول الله ﷺ على كبدى بعد .

قال في « المجمع » (٧/ ٣٣): رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه أنيسة بنت عدى ، لم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٧٠) ، ونسبه لابن أبى شيبة وابن أبى حاتم ، والبغوى فى « معجمه » ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه ، وأبى نعيم فى «المعرفة».

وعند الطبراني في « الكبير » (٢٤/ ٣٤٠) من طريق سعيد بن عثمان البلوى، عن جدته أن أمها بنت سهل بن رافع صاحب الصاين الذى لمزه المنافقون ، حدثته أن أباها خرج بزكاته صاعين من تمر وبابنته عمرة حتى أتى النبي ﷺ فصب الصاعين ، ثم قال : يا رسول الله إن لي إليك حاجة ، قال « ما هى ؟» قال: أن تدعوا لى ولها بالبركة ، وتمسح رأسها ، فإنه ليس لي ولد غيرها ، قالت فوضع رسول الله ﷺ يده عليَّ قالت : وأقسم والله لكآن برد كف رسول الله ﷺ على كبدى بعد .

قال في « المجمع » : رواه الطبراني في «الأوسط» «والكبير» ، وفيه أنيسة بنت عدى ، لم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات .

قلت : والحديث أصله فى الصحيحين وغيرهما . فأخرجه البخارى فى الزكاة باب : اتقوا النار ولو بشق تمرة ، والقليل من الصدقة . الفتح (٣/ ٣٣٢/ ح١٤١٥ ، ١٤١٦) ، وفى التفسير ، باب : ﴿ **الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات** ﴾ . الفتح (٨/ ١٨١/ ح٤٦٦٨) ، ومسلم فى الزكاة ، باب : « الحمل بأجرة يتصدق بها ، والنهى الشديد عن تنقيص المتصدق بالقليل » . شرح النووى (٣/ ٧/ ١٠٥) ، والنسائى فى الزكاة ، باب : جهد المقل (٣/ ٥٩ - ١٦٠) ، وفى «تفسيره» (١/ ٥٥٠/ ح٢٤٣) ، وابن جرير

(٦/ ١٠/ ١٣٦) ، والواحدى فى « الأسباب » (ص ٢١٠/ رقم ٥٣٥) ، من طريق شعبة ، عن سليمان ، عن أبى وائل ، عن ابن مسعود قال : لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل ، فجاء رجل فتصدق بشئ كثير ، فقالوا مرائى : وجاء رجل فتصدق بصاع ، فقالوا : إن الله لغنى عن صاع هذا ، فنزلت : ﴿ **الذين يلمزون المطويعن** ... ﴾ الآية ، واللفظ للبخارى فى الزكاة ، وعنده فى التفسير « لما أمرنا بالصدقة كنا نتحامل ، فجاء أبو عقيل بنصف صاع ، وجاء إنسان بأكثر منه .... » الحديث .

وفى الباب عن أبى هريرة ، عن البزار ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وعن أبى سعيد الخدرى ، عن ابن مردويه إفادة من « الدر » (٣/ ٤٦٩).

٥٦٠ - قوله : « عن ابن عباس : **وذلك أن رسول الله - ﷺ - أمر الناس أن ينبعثوا غازين معه ، فجاءته عصابة من أصحابه فيهم عبد الله بن مغفل بن مقوى المازنى ، فقالوا : يا رسول الله ، احملنا ، فقال لهم : « والله لا أجد ما أحملكم عليه» فتولوا وهم يبكون ، وعز عليهم أن يجلسوا عن الجهاد ولا يجدون نفقة ولا محملاً، فلما رأى الله حرصهم على محبته ومحبة رسوله أنزل عذرهم فى كتابه** » . (٣/ ١٦٨٥) .

[**ضعيف**] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤٥) قال : حدثنى محمد بن سعد . قال : ثنا أبى . قال : ثنا عمر . قال : ثنا أبى ، عن أبيه ، عن ابن عباس فذكره .

وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية وأبنائه ، وقد تقدم معنا مراراً ، والأثر فى «الدر » (٣/ ٤٧٩) منسوباً لابن جرير وابن مردويه .

وقصة حمل الأشعريين ثابتة فى الصحيحين .

فأخرجه فى كتاب المغازى ، باب : غزوة تبوك وهى العشرة . «الفتح»

(٧/ ٧١٣/ ح٤٤١٥) ، وفى الأيمان والنذور ، باب : اليمين فيما لا يملك ، وفى المعصية وفى الغضب . «الفتح» (١١/ ٥٧٣/ ح٦٦٧٨ ، ٦٦٧٩) . وفى الكفارات، باب : الكفارة قبل الحنث وبعده . «الفتح» (١١/ ٦١٦/ ح٦٧٢١) . ومسلم فى الأيمان ، باب : من حلف يميناً فرأى غيرها خير منها (٤/ ١١/ ١٠٨ - ١٠٩ - النووى) .

كلاهما من حديث أبى موسى الأشعرى

٥٦١ - قوله: وقال مجاهد : « **نزلت فى بنى مقرن من مزينة** ». (٣/ ١٦٨٥).

[صحيح] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤٥ ، ١٤٦) من طريق عيسى ، وأبى ورقاء ، وابن المبارك . ثلاثتهم عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال : « هم بنو قرن من مزينة » .

وقال فى رواية ابن عيينة عن ابن جريج عن مجاهد : « منهم ابن مقرن » .

وذكره فى « أسباب النزول » (ص ٢٩٢) عن مجاهد ، وزاد فيه : معقل وسويد والنعمان. وذكره ابن حجر فى « الفتح » (٧/ ٧١٥) عن موسى بن عقبة.

والسيوطى فى « الدر » (٣/ ٤٨٠) ، وعزاه إلى ابن سعد ، وابن أبى شيبة ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم .

٥٦٢ - قوله : وقال محمد بن كعب : « **كانوا سبعة نفر من بنى عمرو بن عوف : سالم بن عوف ، ومن بنى واقف : حرمى بن عمر ، ومن بنى مازن بن النجار : عبد الرحمن بن كعب ، ويكنى أبا ليلى ، ومن بنى المعلى : فضل الله ، ومن بنى سلمة : عمرو بن عتمة ، وعبد الله بن عمرو والمزنى** » . (٣/ ١٦٨٦) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٤٤٦) من طريق أبى معشر عن محمد بن كعب وغيره قال : « هم سبعة نفر من بنى عمرو بن عوف : سالم بن عمير . ومن

بني واقف : حرمى بن عمرو ، ومن بنى مازن بن النجار : عبد الرحمن بن كعب ، يكنى أبا ليلى ، ومن بنى المعلى : سلمان بن صخر ، ومن بنى حارثة : عبد الرحمن بن يزيد أبو عبلة ، وهو الذى تصدق بعرضه فتصدق فقبله الله منه ، ومن بنى سلمة : عمرو بن غنمة ، وعبد الله بن عمرو المزنى .

قلت : الرواية التى ذكرها المؤلف تختلف كثيراً عن التى أوردناها هنا ، ذلك أن المعدود فى روايته ستة فقط ، وظن - رحمه الله - أن « المزنى » هو سابعهم فقال فى روايته : (والمزنى) وهو بعيد ، فالمزنى هى نسبة عبد الله بن عمرو المزنى ، وهو سابعهم . وقد سقط من روايته عبد الرحمن بن يزيد أبو عبلة من بنى حادثة ، وهذا سبب نقص العدد فى روايته . وهناك اختلافات أخرى فى الأسماء المذكورة تدرك بالمقارنة فانتبه .

والأثر إسناده ضعيف ، لضعف أبى معشر المدنى ، وهو نجيح ، وقد ذكر السيوطى فى « الدر » هذا الأثر (٣/ ٤٧٩) ، ولم يزد فى نسبته عن ابن جرير .

وأخرج البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٢٤) من رواية إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن عمه موسى بن عقبة قال : .... ، وجاء ستة نفر كلهم معسر ثم ذكرهم فقال : منهم من بنى سلمة : عمرو بن عثمة ، ومن بنى مازن ابن النجار : أبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، ومن بنى حارثة : عُلْبَةُ بن زيد ، ومن بنى عمرو بن عوف : سالم بن عمير ، وهرمى بن عبد الله ، وهم يدعون بنى البكاء ، وعبد الله بن عمرو رجل من مزينة ، فهؤلاء الذين بكوا واطّلع الله عزّ وجلّ أنهم يحبون الجهاد ، وأنه الجد من أنفسهم فعذرهم فى القرآن ، فقال : ﴿ **ليس على الضعفاء ولا على المرض** ...... ﴾ الآية ، وكذا ذكره الحافظ فى «الفتح » (٧/ ٧١٥) .

قلت : وزاد فى هذه الرواية على رواية محمد بن كعب : « هرمى بن عبد الله» وسقط من روايته : « حرمى بن عمرو بنى واقف » ، وكذلك هناك اختلاف فى الأسماء تدرك بالمقارنة .

وعند البيهقى (٥/ ٢٢٤) عن ابن لهيعة، عن عروة بنحو رواية موسى بن عقبة.

وعنده أيضاً (٥/٢١٨) عن ابن إسحاق قال : « .... البكاؤون ، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم ، منهم من الأنصار : سالم بن عمير ، وعلبة بن زيد ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، وعمرو بن الحمام بن الجموح ، وعبد الله بن مغفل المزنى ، وبعضهم يقول هو : عبد الله بن عمرو المزنى ، وهرمى بن عبد الله والعرباض بن سارية الفزارى ...... » .

قلت : وزاد فى هذه الرواية على ما عند القرطبى ، وابن عقبة « العرباض بن سارية » ، و« عمرو بن الحمام بن الجموح » .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٧١٥) عن ابن إسحاق ، وزاد فيه : « سلمة ابن صخر » .

قلت : وقد اتفقوا جميعاً فى ذكر تسمية : سالم بن عمير من بنى عوف وأبى ليلى عبد الرحمن بن كعب من بنى مازن بن النجار ، واتفق ابن جرير ، وموسى بن عقبة فى تسمية عبد الله بن عمرو المزنى . وقال ابن إسحاق : عبد الله بن مغفل . واتفق ابن إسحاق وموسى بن عقبة فى : هرمى بن عبد الله ، وقال ابن جرير : حرمى بن عمرو بن عوف . واختلفوا فى عبد الرحمن بن يزيد أبو عبلة من بنى حارثة ، كذا عند ابن جرير ، وقال موسى بن عقبة : عمرو بن عثمة من بنى سلمة . وقال ابن إسحاق : عُلبة بن زيد من الأنصار ، وانفرد ابن جرير بذكر « سليمان بن صخر من بنى المعلى » ، وابن إسحاق بالعرباض بن سارية الفزارى ، وعمرو بن الحمام بن الجموح .

وفى الباب عن مجمع بن حارثة عند ابن مردويه قال : الذين استحملوا النبى ﷺ فقال : « لا أجد ما أحملكم عليه » سبعة نفر : علبة بن زيد الحارثى ، وعمرو بن غنم الساعدى ، وعمرو بن هرمى الرافعى، وأبو ليلى المزنى ، وسالم ابن عمرو العمرى ، وسلمة بن صخر الزرقى ، وعبد الله بن عمرو المزنى.

وعند عبد الغنى بن سعيد فى « تفسيره » ، وأبى نعيم فى « الحلية » عن ابن

عباس ، قال : منهم سالم بن عمير أحد بنى عمرو بن عوف . ونص عبد الرحمن بن عمرو السلمى وحجر بن حجر الكلاعى عند ابن المنذر ، وابن أبى حاتم على العرباض بن سارية . « الدر » (٣/ ٤٧٩، ٤٨٠) .

٥٦٢ - (ب) قوله : وقال محمد بن إسحاق فى سياق غزوة تبوك : « ثم إن رجالاً من المسلمين أتوا رسول الله - ﷺ - وهم الباكون ، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم : من بنى عمرو بن عوف : سالم بن عمير ، وعلية بن زيد أخو بنى حارثة ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب أخو بنى مازن ، وعمر بن الحمام بن الجموح أخو بنى سلمة ، وعبد الله بن مغفل المزنى ، وبعض الناس يقولوا : بل هو عبد الله عمرو المزنى ، وحرمى بن عبد الله أخو بنى واقف ، وعرباض بن سارية الفزارى ، فاستحملوا رسول الله - ﷺ - وكانوا أهل حاجة ، فقال : « لا أجد ما أحملكم عليه » . فتولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون » . (٣/ ١٦٨٦) .

[ضعيف] .

ذكره ابن هشام فى « سيرته » (٤/ ١٧٢) عن ابن إسحاق بغير إسناد ، وقد تقدم ذكر رواية ابن إسحاق عند البيهقى فى « الدلائل » ، انظر رقم (٥٦٢) .

* تنبيه : وقع اختلاف فى رواية المؤلف ، ورواية ابن هشام ، فقال المؤلف : « الباكون » . وقال ابن هشام : « البكائون » ، وقال المؤلف : « علية » بالياء ، وقال ابن هشام والبيهقى : « علبة » بالباء ، وقال المؤلف : « المغفل » بزيادة ألف ولام ، وعند ابن هشام بدونهما « مغفل » ، وقال المؤلف : « حرمى » ، وقال ابن هشام : « هرمى » بالهاء . وقال المؤلف : « عياض » ، وعند ابن هشام «عرباض » .

٥٦٣ - قوله : « قال الأعمش عن إبراهيم قال : جلس أعرابى إلى زيد بن صوحان ، و هو يحدث أصحابه ، وكانت يده قد أصيبت يوم « نهاوند » ، فقال الأعرابى : واللهِ إن حديثك ليعجبنى ، وإن يدك لتريبنى ! فقال زيد : وما يريبك من

يدى ؟ إنها الشمال ! فقال الأعرابى : والله ما أدرى اليمين يقطعون أم الشمال ! فقال زيد بن صوحان : صدق الله ورسوله : « الأعراب أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله » . (٣/ ١٧٠٠) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير (٧/ ١١/ ٤) من طريق عبد الرحمن بن مقرن عن الأعمش، عن إبراهيم ، فذكره .

وعبد الرحمن بن مقرن هذا لم أجده ، وإنى لأظنه عبد الرحمن بن مغراء المترجم له فى « تهذيب الكمال » (١٧/ ٤١٨) ، فهو يروى عن الأعمش ، ويروى عنه إسحاق بن الفيض الأصبهانى ، وعبد الرحمن بن مضراء ، قال أبو زرعة : صدوق .

وقال فى « التقريب » : صدوق ، تكلم فى حديثه عن الأعمش .

قلت : إلا أن يعلى بن عبيد تابعه عند ابن سعد (٦/ ١٢٣) قال : حدثنا الأعمش به ، ويعلى بن عبيد ثقة . وعدم تصريح الأعمش بالسماع من إبراهيم ليس بقادح ، قال الذهبى فى « الميزان » (٢/ ٤١٤) : ومتى قال : (عن) تطرق إليه احتمال التدليس إلا فى شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم ، وابن أبى وائل ، وأبى صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال .

وزيد بن صوحان ذكره فى « الإصابة » ، وفى « الاستيعاب » ، وهو مختلف فى صحبته .

والأثر ذكره فى « الدر » (٣/ ٤٨١) ، ونسبه لابن سعد ، وابن أبى حاتم .

٥٦٤ - قوله : عن ابن عباس ، عن رسول الله - ﷺ - قال : **« من سكن البادية جفا ، ومن اتبع الصيد غفل ، ومن أتى السلطان افتتن »** . (٣/ ١٧٠٠) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أبو داود فى الصيد ، باب : اتباع الصيد (٣/ ١١١/ ح٢٨٥٩) ،

والترمذى فى الفتن ، باب (٦٩) (٤/ ٥٢٣/ ح٢٢٥٦) ، والنسائى (٧/ ١٩٥) ، وأحمد (١/ ٣٥٧) ، والطبرانى (١١/ ٥٧/ ح١١٠٣٠) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن أبى موسى ، عن وهب بن منبة ، عن ابن عباس مرفوعاً به . وعند الطبرانى « من بدا » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثورى .

قلت : أبو موسى ، عن وهب بن منبه مجهول ، كذا فى «التقريب» ، وقال فى « عون المعبود » (٨/ ٦١) نقلاً عن المنذرى : وفى إسناده أبو موسى عن وهب بن مُنَبِّه ولا نعرفه . قال الحافظ : أبو أحمد الكرابيسى: حديثه ليس بالقائم اهـ.

قال الشيخ أحمد شاكر فى « المسند » (٥/ ١٢٣) : وأبو موسى هذا ، وإن جهله المنذرى وصاحب التهذيب ، فقد عرَّفه ابن حبان . فذكره فى « ثقاته » ، وعرفه البخارى فترجمه « فى الكنى » ، وذكر هذا الحديث من روايته ، ولم يذكر فيه جرحاً فهو منه توثيق ا هـ . وقال قبل ذلك : إسناده صحيح . وكذا صحَّحه الألبانى فى «صحيح أبى داود » و« الترمذى » و« النسائى » .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٩/ ٥١٧) ، وسكت عليه ، وقال : وله شاهد عن أبى هريرة عند الترمذى أيضاً . وآخر عند الدارقطنى فى « الأفراد » من حديث البراء وقال : تفرد به شريك ا هـ .

قال المنذرى : وقد روى من حديث أبى هريرة وهو ضعيف أيضاً ، وروى أيضاً من حديث البراء بن عازب وتفرد به شريك بن عبد الله فيما قاله الدارقطنى وشريك فيه مقال . والله أعلم .

وحديث أبى هريرة أخرجه أبو داود (ح٢٢٥٧) ، وأحمد (٢/ ٤٤٠ - ٤٤١)، والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ٤٧) من طريق محمد بن عبيد ، عن الحسن بن الحكم ، عن عدى بن ثابت ، عن شيخ من الأنصار ، عن أبى هريرة مرفوعاً به، وزاد فى آخره : « وما زاد عبد من السلطان قرباً ، (عند أبى داود - دنواً -)

إلا زاد من الله عَزَّ وجَلَّ بعداً » وإسناده ضعيف كما قال المنذرى لجهالة الراوى عن أبى هريرة .

قلت : ولقد سماه أحمد (٢/ ٣٧١) ، وابن حبان فى « المجروحين » (٢٣٣/١) ، والبيهقى فى « الشعب » (ح٩٤٠٣) فى رواية إسماعيل بن زكريا عن الحسن بن الحكم بسنده عن أبى حازم عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وأبو حازم هو سلمان الأشجعى الكوفى . مولى عزة الأشجعية ، ثقة من رجال الشيخين ، والحسن بن الحكم النخعى . وثقه ابن معين ، وأحمد ، وقال أبو حاتم : صالح . وقال ابن حبان : يخطئ كثيراً ويهم شديداً ، لا يعجبنى الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، ثم ذكر له خبراً من طريقه فقال : « هذان الخبران بهاتين اللفظتين باطلان » .

وقلت : وما قاله بعيد وتشديد ، فالرجل ثقة صالح كما نص أهل الجرح ، ولم ينفرد ، بل تابعه على حديثه من غير الزيادة سفيان الثورى كما تقدم ، فهو يحتج به لعدم تفرده ، وبأبى حازم ترتفع الجهالة التى من أجلها ضعف المنذرى الحديث .

ويشهد لها ما أخرجه البيهقى فى الشعب (٧/ ٤٧/ ح٩٤٠٢) من طريق يحيى ابن صالح الأيلى ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عباس مرفوعاً : « من علق الصيد غفل ، ومن لزم البادية جفا ، ومن أتى السلطان افتتن » .

قال البيهقى : تفرد به يحيى بن صالح بإسناده .

قال الذهبى فى « الميزان » (٦/ت ٩٥٤٤) : روى عنه يحيى بن بكير مناكير ، قاله العقيلى ، منها ، ثم ذكر هذا الحديث .

قال ابن عبد البر فى « التمهيد » (١٨/ ١٤٤) : وصح عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « من لزم البادية جفا » .

وفى الباب عن البراء بن عازب عند أحمد (٢٩٧/٤) من طريق الحسن بن الحكم مختصراً بلفظ : « من بدا جفا » .

قال فى « الفيض » (٩٤/٦) : قال المنذرى والهيثمى : وأحد إسنادى رجاله رجال الصحيح خلا الحسن بن الحكم النخعى ، وهو ثقة ا هـ .

٥٦٥ - قوله : قال صلى الله عليه وسلم : « **لقد هممت ألا أقبل هدية إلا من قرشى أو ثقفى أو أنصارى أو دوسى** » . (١٧٠٠/٣) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أحمد (٢٩٢/٢) من طريق يزيد ، عن أبى معشر ، عن سعيد ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وأبو معشر هو المدائنى ضعيف . وقد مر الكلام عليه ، ولكن تابعه ابن عجلان عند النسائى (٦/ ٢٨٠) من طريق عبد الرزاق عن معمر عنه به مرفوعاً بلفظه . ومحمد بن عجلان صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة . كما فى «التقريب» .

وتابعهما محمد بن عمرو ، عند ابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ١٠٠/ح٦٣٥٠) عن أبى سلمة عنه مرفوعاً بمثله .

ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام - كما فى «التقريب» - .

وتابعهم أيضاً أيوب عند الترمذى (٥/ ٧٣٠/ح٣٩٤٥) من طريق يزيد بن هارون عنه عن سعيد عن أبى هريرة مرفوعاً .

وأيوب هو ابن مسكين - أو ابن أبى مسكين - كما قال الترمذى - وهو أيضاً صدوق له أوهام .

قلت : وهذه المتابعات الأربع تقوى أمر الحديث لا سيما إذا جُمِعَ معها ما أخرجه البخارى فى « الأدب » (ح٦٠٩) ، وأبو داود (٢٨٩/٣/ح٣٥٣٧) ، والترمذى (٥/ ٧٣٠ - ٧٣١/ح٣٩٤٦) .

جميعاً من طريق محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبى سعيد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « وأيم الله لا أقبل بعد عامى هذا من العرب هدية إلا من قريشى أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى » ، واللفظ للبخارى .

وقال أبو داود : (يومى) ، وزاد : « مهاجراً قرشياً » . وقال الترمذى : (مقامى) وزاد : « من رجل » . ثم قال : وهذا حديث حسن ، وهو أصح من حديث يزيد بن هارون عن أيوب .

قلت : القول قوله إذا صرح ابن إسحاق بسماعه من سعيد . وهذا لم يقع منه، وهو مدلس ، فلم يزل فيه الريب والشك .

ويزيله ما أخرجه أحمد (١/ ٢٩٥) ، وابن حبان فى « صحيحه » (الإحسان : ٨/ ١٠٠/ح٦٣٥٠) ، والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ١٠/ ح١٠٨٩٧) .

من طريق يونس بن محمد عن حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس مرفوعاً : « لقد هممت ألا أتهب هدية إلا من قرشى أو أنصارى أو ثقفى » واللفظ لأحمد .

قال الطبرانى ، وابن حبان : « هبة » ، وقال الطبرانى : « أنصارى أو قرشى أو ثقفى » .

قال فى « المجمع » (٤/ ١٤٨) : رجال أحمد رجال الصحيح . ونسبه للبزار والكبير .

وبالجملة ، فإن الحديث بهذه الطرق والمتابعات صحيح إن شاء الله .

٥٦٦ - قوله : عن عائشة ، قالت : « **قدم ناس من الأعراب على رسول الله ، فقالوا : أتقبلون صبيانكم ؟ قالوا : نعم ! قالوا : لكنا والله ما نقبل ! فقال رسول الله - ﷺ - : وما أملك إن كان الله نزع منكم الرحمة ؟** » (٣/ ١٧٠٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأدب ، باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته . « الفتح » (١٠/ ٤٤٠/ ح٥٩٩٨) . من طريق سفيان .

ومسلم فى الفضائل ، باب : رحمته - صلى الله عليه وسلم - وتواضعه . (٥/ ١٥/ ٧٦ - النووى) من طريق أبى أسامة وابن نمير .

وابن ماجه فى الأدب ، باب : بر الوالدين والإحسان إلى البنات (٢/ ١٢٠٩/ ح٣٦٦٥) من طريق أبى أسامة .

وأحمد (٥/ ٥٦) من طريق ابن نمير . والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٣٤ - ٣٥/ ح٣٤٤٧) من طريق عبدة بن سليمان .

جميعاً عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

قال البغوى : هذا حديث متفق على صحته .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٠/ ٤٤٤) : أخرج أبو الفرج الأصبهانى فى «الأغانى » عن أبى هريرة أن قيس بن عاصم دخل على النبى ﷺ ، فذكر قصة فيها : « فهل إلا أن تنزع الرحمة منك » ، فهذا أشبه بلفظ حديث عائشة ، ووقع نحو ذلك لعيينة بن حصن بن حذيفة الفزارى ، أخرجه أبو يعلى فى «مسنده» بسند رجاله ثقات إلى أبى هريرة قال : « دخل عيينه بن حصن على رسول الله ﷺ فرآه يقبل الحسن والحسين ، فقال : أتقبلهما يا رسول الله ؟ إن لى عشرة فما قبلت أحداً منهم » .

قال : ويحتمل أن يكون وقع ذلك لجميعهم ، فقد وقع فى رواية مسلم : «قدم ناس من الأعراب ، فقالوا » .

٥٦٧ - قوله : وقال محمد بن كعب القرظى وغيره : قال عبد الله بن رواحة رضى الله عنه لرسول الله - ﷺ - (يعنى ليلة العقبة) : **اشترط لربك ولنفسك ما شئت . فقال : « أشترط لربى أن تعبدوه .... » إلى قوله : « .... ولا نستقبل »** (٣/ ١٧٠٤) .

[حسن لغيره] .

تقدم تخريجه برقم (٨) ، (٥٢٤) .

٥٦٨ - قوله : عن عبيد بن سلمان قال : سمعت الضحاك يقول فى قوله : وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم» نزلت فى أبى لبابة وأصحابه ، تخلفوا عن نبى الله - ﷺ - فى غزوة تبوك . فلما قفل رسول الله - ﷺ - من غزوته ، وكان قريباً من المدينة ، ندموا على تخلفهم عن رسول الله ، وقالوا : نكون فى الظلال والأطعمة والنساء ، ونبى الله فى الجهاد واللأواء ! والله لنوثقن أنفسنا بالسوارى ، ثم لا نطلقها حتى يكون نبى الله - ﷺ - يطلقنا ويعذرنا ! وأوثقوا أنفسهم ، وبقى ثلاثة لم يوثقوا أنفسهم بالسوارى . فقدم رسول الله - ﷺ - من غزوته ، فمر فى المسجد ، وكان طريقه فأبصرهم ! فسأل عنهم ، فقيل له : أبو لبابة ، وأصحابه ، تخلفوا عنك ، يا نبى الله ، فصنعوا بأنفسهم ما ترى ، وعاهدوا الله ألا يطلقوا أنفسهم حتى تكون أنت الذى تطلقهم ! فقال نبى الله - ﷺ - : لا أطلقهم حتى أومر بإطلاقهم ، ولا أعذرهم حتى يعذرهم الله ، قد رغبوا بأنفسهم عن غزوة المسلمين ؛ فأنزل الله : ﴿ وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً ... ﴾ إلى قوله : ﴿ عسى الله أن يتوب عليهم ﴾ ، و« عسى » من الله واجبة فأطلقهم نبى الله وعذرهم » . (٣/ ١٧٠٧) .

[حسن لغيره] .

أخرجه ابن جرير (٧/ ١١/ ١١) قال : حُدِّثْتُ ، عن الحسين بن الفرج قال : سمعت أبا معاذ قال : أخبرنا عبيد بن سليمان . قال : سمعت الضحاك فذكره .

قلت : إسناده ضعيف جداً ؛ أولاً : لجهالة من حدث عن الحسين بن فرج . ثانياً : الحسين بن فرج الخياط . قال ابن معين : كذاب يسرق الحديث . وقال أبو زرعة : ذاهب حديثه . « الميزان » (٢/ ٦٨) . « المغنى » (١/ ٧٤) .

والأثر عند أبى الشيخ كما فى « الدر » (٣/ ٤٨٨) .

قلت : وفى الباب عند ابن جرير (١١/ ١٠/ ١١ - ١٢) ، والبيهقى فى

«الدلائل » (٥/ ٢٧١ - ٢٧٢) عن ابن عباس من طريق عليّ بن أبى طلحة : مثله سوآء .

وعند ابن جرير عنه من طريق العوفى نحوه . وهو عند ابن المنذر وابن أبى حاتم ، وابن مردويه كما فى « الدر » (٣/ ٤٨٨) .

وعن قتادة مختصراً من طريق سعيد عنه ، وعن ابن ثور ، وأبى سفيان ، كلاهما عن معمر عنه ، وهى أسانيد صحيحة وفى بعضها ما تقدم ، وفيها أنهم كانوا سبعة .

وعن مجاهد من طريق ابن أبى نجيح ، وليث بن أبى سليم فى أنها نزلت فى أبى لبابة خاصة لما كان من أمره فى بنى قريظة . والطريقة الأولى أصح من الثانية .

وعن الزهرى بنحو رواية الضحاك وابن عباس ، وإسناده حسن إليه ، وهو عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٢٥٤/ رقم ١١٢٣) من طريق معمر ، ومن طريقه فى « الدلائل » (٥/ ٢٧٠ - ٢٧١) عن ابن المسيب وفيه جمعاً بين ما كان منه فى بنى قريظة وتخلفه عن تبوك وارتباطه فى السارية ، خلافاً لما قاله ابن إسحاق ومجاهد .

وفى الباب أيضاً عند ابن جرير عن ابن عباس من طريق العوفى أنها نزلت فى الأعراب - وهو ضعيف .

وفى الباب عند أبى الشيخ وابن مندة وأبى نعيم فى « المعرفة » ، وابن عساكر بسند قوى ، عن جابر بن عبد الله ، وفيه ذكر من تخلف عن تبوك ونزول قوله تعالى : ﴿ **خذ من أموالهم صدقة** ... ﴾ الآية . انظر « الدر » (٣/ ٤٨٨ - ٤٩٠) ، و« أسباب النزول » للواحدى (ص ٢١٣) ، و« تخريج الكشاف » (ص ٨٠/ رقم ١٥٠) .

٥٦٩ - قوله : عن ابن عباس قال : « **لما أطلق رسول الله - ﷺ - أبا لبابة وصاحبيه ، انطلق أبو لبابة وصاحباه بأموالهم ، فأتوا بها رسول الله - ﷺ - فقالوا :**

خذ من أموالنا فتصدق بها عنا وصل علينا .. يقولون : استغفر لنا .. وطهرنا . فقال رسول الله - ﷺ - : لا آخذ منها شيئاً حتى أؤمر . فأنزل الله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ، وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم ﴾ يقول : استغفر لهم من ذنوبهم التى كانوا أصابوا . فلما نزلت الآية أخذ رسول الله - ﷺ - جزءاً من أموالهم فتصدق به عنهم » (١٧٠٨/٣) .

[يُحسن] .

تقدم تخريج ، انظر قبله (٥٦٨) .

وانظر « صحيفة على بن أبى طلحة » (ص ٢٧١) ، والواحدى فى «الأسباب» (ص ٢١٣) . وتخريج « الكشاف » لابن حجر (ص ٨٠) ، و« الدر المنثور » (٤٨٨/٣) .

٥٧٠ - قوله : « عن ابن عباس - قال : لما نزلت هذه الآية .. يعنى قوله : ﴿ خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ﴾ .. أخذ رسول الله - ﷺ - من أموالهم .. يعنى أموال أبى لبابة وصاحبيه .. فتصدق بها عنهم ، وبقى الثلاثة الذين خالفوا أبا لبابة ، ولم يوثقوا ولم يذكروا بشئ ، ولم ينزل عذرهم ، وضاقت عليهم الأرض بما رحبت ، وهم الذين قال الله : ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله إما يعذبهم وإما يتوب عليهم ، والله عليم حكيم ﴾ .. فجعل الناس يقولون . هلكوا ! إذ لم ينزل لهم عذر . وجعل آخرون يقولون : عسى الله أن يغفر لهم ! فصاروا مرجئين لأمر الله ، حتى نزلت : ﴿ لقد تاب الله على النبى والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة ﴾ الذين خرجوا معه إلى الشام .. ﴿ من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ، ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ﴾ .. ثم قال : ﴿ وعلى الثلاثة الذين خلفوا ﴾ - يعنى المرجئين لأمر الله - نزلت عليهم التوبة فعملوا بها ، فقال : ﴿ حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم ﴾ إلى قوله : ﴿ إن الله هو التواب الرحيم ﴾ » .. (وكذلك روىّ عن عكرمة وعن مجاهد وعن الضحاك ، وعن قتادة ، وعن ابن إسحاق) (١٧٠٩/٣) .

أخرجه ابن جرير (٧/١١/١٦) من طريق العوفى عن ابن عباس وهى طريقة ضعيفة ، ومخالفة لما تقدم من رواية علىّ بن أبى طلحة عند ابن جرير والبيهقى من أن أصحاب أبا لبابة أيضاً تصدقوا وربطوا أنفسهم فى سوارى المسجد ، وهى أيضاً مخالفة لما رواه ابن جرير (٧/١١/١٣) من طريق له أيضاً عن ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿ **خذ من أموالهم صدقة** .. ﴾ الآية .

وقوله : « وكذلك روى عن عكرمة ، وعن مجاهد ، وعن الضحاك ، وعن قتادة ، وعن ابن إسحاق » .

أما أثر قتادة ، فأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/٢٥٣/ح١١٢٢) من طريق معمر ، عنه فى قوله : ﴿ خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً ﴾ قال : هم نفر ممن تخلف عن غزوة تبوك ، منهم أبو لبابة ، ومنهم جد بن قيس ، ثم تيب عليهم ، قال قتادة : وليس بالثلاثة .

وقال فى « الدر » (٣/٤٨٩) : وأخرج بن أبى حاتم وأبو الشيخ عن قتادة فى قوله : ﴿ **وآخرون اعترفوا بذنوبهم** ... ﴾ الآية . قال : ذكر لنا أنهم كانوا سبعة رهط تخلفوا عن غزوة تبوك ، منهم أربعة خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً : جد ابن قيس ، وأبو لبابة ، وحرام ، وأوس ، كلهم من الأنصار ، ثم تيب عليهم، وهم الذين قيل : ﴿ **خذ من أموالهم صدقة** ﴾ .

وهذا الأخير أخرجه ابن جرير (٧/١١/١٣ - ١٤) من طريق بشر قال : ثنا يزيد ، قال : ثنا سعيد ، عنه ، وزاد فى آخره : « وكانوا وعدوا من أنفسهم أن ينفقوا ويجاهدوا ويتصدقوا » وإسناده حسن إلى قتادة .

وأما أثر عكرمة فوقع عند ابن جرير (٧/١١/١٧) فى قوله تعالى : ﴿**وآخرون مرجون لأمر الله** ... ﴾ الآية من طريق ابن وكيع قال : ثنا سويد بن عمرو ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة فى هذه الآية ، قال : هم الثلاثة الذين خلفوا .

وذكره فى « الدر » (٣/٤٩٣) ، ونسبه لابن المنذر فقط ، وهو إسناد لا بأس به .

وأما أثر مجاهد ، فأخرجه ابن جرير (٧/ ١١/ ١٢) من طريق ابن وكيع قال : ثنا ابن نمير ، عن ورقاء ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد فى قوله : ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم﴾ قال : نزلت فى أبى لبابة ، قال لبنى قريظة ما قال .

ومن طريق محمد بن عمرو قال : ثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وزاد فى آخره .. قال : أشار إلى حلقة أن محمداً ذابحكم إن نزلتم على حكم الله .

وعنده من طريق ابن وكيع ، قال : ثنا جرير ، عن ليث ، عنه قال : ربط أبو لبابة نفسه إلى سارية ، فقال : لا أحل نفسى حتى يحلنى الله ورسوله . قال: فحله النبى ﷺ ، وفيه نزلت : ﴿ وآخرون اعترفوا بذنوبهم .. ﴾ الآية .

والطريق التى فيها ذكر بنى قريظة نسبها فى « الدر » (٣/ ٤٨٨) لابن أبى شيبة وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والبيهقى فى « الدلائل » بمثل رواية عيسى .

وأما أثر الضحاك فتقدم برقم (٥٦٨) بمثل رواية عيسى .

وأما أثر ابن إسحاق فلم أجده إلا فى قوله تعالى : ﴿ وآخرون مرجون لأمر الله ... ﴾ ، فأخرجه ابن جرير (٧/ ١١/ ١٧) من طريق ابن حميد ، ثنا سلمة ، عن ابن إسحاق ، قال : هم الثلاثة الذين خلفوا وأرجأ رسول الله ﷺ أمرهم حتى أتتهم توبتهم من الله .

وإسناده ضعيف ، ويشهد له أثر عكرمة المتقدم .

٥٧١ - قوله : قال ابن كثير فى «التفسير» : « **سبب نزول هذه الآيات الكريمات أنه كان بالمدينة قبل مقدم رسول الله - ﷺ - إليها رجل من الخزرج يقال له أبو عامر الراهب . وكان قد تنصر فى الجاهلية . وقرأء علم أهل الكتاب ؛ وكان فيه عبادة فى الجاهلية وله شرف فى الخزرج كبير . فلما قدم رسول الله - ﷺ - مهاجراً إلى المدينة ، واجتمع المسلمون عليه ، وصارت للإسلام كلمة عالية ، وأظهرهم الله يوم بدر ، شرق اللعين أبو عامر بريقة ، وبارز بالعداوة وظاهر بها ،**

وخرج فاراً إلى كفار مكة من مشركى قريش يمالئهم على حرب رسول الله - ﷺ - فاجتمعوا بمن وافقهم من أحياء العرب ، وقدموا عام أُحُد فكان من أمر المسلمين ما كان ، وامتحنهم الله عزَّ وجلَّ ، وكانت العاقبة للمتقين . وكان هذا الفاسق قد حفر حفائر بين الصفين ، فوقع فى إحداهن رسول الله ﷺ . وأصيب فى ذلك اليوم ، فجرح وجهه ، وكسرت رباعيته اليمنى السفلى ، وشج رأسه - صلوات الله وسلامه عليه - وتقدم أبو عامر فى أول المبارزة إلى قومه من الأنصار فخاطبهم واستمالهم إلى نصره وموافقته ، فلما عرفوا كلامه قالوا : لا أنعم الله بك عيناً يا فاسق يا عدو الله ! ونالوا منه وسبوه ، فرجع يقول : والله لقد أصاب قومى بعدى شر ! وكان رسول الله - ﷺ - قد دعاه إلى الله قبل فراره ، وقرأ عليه من القرآن ، فأبى أن يسلم وتمرد ، فدعا عليه رسول الله - ﷺ - أن يموت بعيداً طريداً ، فنالته هذه الدعوة .. وذلك أنه لما فرغ الناس من أحد ، ورأى أمر رسول الله - ﷺ - فى ارتفاع وظهور ، ذهب إلى هرقل ملك الروم يستنصره على النبى - ﷺ- فوعده ومنَّاه وأقام عنده ، وكتب إلى جماعة من قومه من الأنصار من أهل النفاق والريب يعدهم ويمنيهم أنه سيقدم بجيش يقاتل به رسول الله - ﷺ - ويغلبه ، ويرده عما هو فيه ، وأمرهم أن يتخذوا له معقلاً يقدم عليهم فيه من يقدم من عنده لأداء كتبه ، ويكون مرصداً له إذا قدم عليهم بعد ذلك ؛ فشرعوا فى بناء مسجد مجاور لمسجد قباء ، فبنوه وأحكموه ، وفرغوا منه قبل خروج رسول الله - ﷺ - إلى تبوك ، وجاءوا فسألوا رسول الله - ﷺ - أن يأتى إليهم فيصلى فى مسجدهم ، فيحتجوا بصلاته فيه على تقريره وإثباته ؛ وذكروا أنهم إنما بنوه للضعفاء منهم وأهل العِلَّة فى الليلة الشاتية ! فعصمه الله من الصلاة فيه ، فقال : « إنا على سفر ، ولكن إذا رجعنا - إن شاء الله-» فلما قفل - عليه الصلاة والسلام - راجعاً إلى المدينة من تبوك ، ولم يبق بينه وبينها إلا يوم أو بعض يوم ، نزل جبريل بخبر مسجد الضرار ، وما اعتمده بانوه من الكفر والتفريق بين جماعة المؤمنين فى مسجدهم - مسجد قباء - الذى أسس من أول يوم على التقوى . فبعث رسول الله - ﷺ - إلى ذلك المسجد من هدمه قبل مقدمة المدينة ؛ (وكذلك روى - بإسناده - عن ابن عباس وعن سعيد بن جبير ومجاهد ، وعروة بن الزبير ، وقتادة) (٣/ ١٧١٠) .

[يُحسن] .

قال السيوطى فى « الدر » (٣/ ٤٩٤ ، ٤٩٥) .

أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى «الدلائل» عن ابن عباس فى قوله : ﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً ﴾ قال : هم أناس من الأنصار ابتنوا مسجداً ، فقال لهم أبو عامر : ابنوا مسجدكم واستمدوا بما استطعتم من قوة وسلاح ، فإنى ذاهب إلى قيصر ملك الروم فآتى بجنده من الروم فأخرج محمداً وأصحابه . فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبى ﷺ فقالوا: قد فرغنا من بناء مسجدنا فنحب أن تصلى فيه وتدعو بالبركة . فأنزل الله : ﴿ لا تقم فيه أبداً ﴾ .

وهو عند ابن جرير (٧/ ١١/ ١٩) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٦٢ - ٢٦٣) من طريق على بن أبى طلحة .

وأخرج ابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال : لما بنى رسول الله ﷺ مسجد قباء خرج رجال من الأنصار يخدج جد عبد الله بن حنيف ، ووديعة بن حزام ، ومجمع بن جارية الأنصارى ، فبنوا مسجد النفاق فقال رسول الله ﷺ ليخدج : « ويلك يا يخدج . . . ! ما أردت إلى ما أرى ؟ قال : يا رسول الله، والله ما أردت إلا الحسنى - وهو كاذب - فصدقه رسول الله ﷺ وأراد أن يعذره، فأنزل الله : ﴿ والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين وارصاداً لمن حارب الله ورسوله ﴾ يعنى رجلاً يقال له أبو عامر ، كان محارباً لرسول الله ﷺ ، وكان قد انطلق إلى هرقل وكانوا يرصدون إذا قدم أبو عامر أن يصلى فيه ، وكان قد خرج من المدينة محارباً لله ولرسوله » .

وهو عند ابن جرير (٧/ ١١/ ١٩) من طريق العوفى .

وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال : « ذكر أن بنى عمرو بن عوف ابتنوا مسجداً ، فبعثوا إلى رسول الله ﷺ أن يأتيهم فيصلى فى مسجدهم ، فأتاهم فصلى فيه ، فلما رأوا ذلك أخوتهم بنو غنم بن عوف حسدوهم ، فقالوا : نبنى

نحن أيضاً مسجداً كما بنى إخواننا فنرسل إلى رسول الله ﷺ فيصلى فيه ، ولعل أبا عامر أن يمر بنا فيصلى فيه ، فبنوا مسجداً فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ أن يأتيهم فيصلى فى مسجدهم كما صلى فى مسجد إخوتهم ، فلما جاء الرسول قام ليأتيهم أو همَّ ليأتيهم ، فأنزل الله : ﴿ **والذين اتخذوا مسجداً ضراراً** ﴾ إلى قوله : ﴿ **لا يزال بنيانهم الذى بنوا ريبة فى قلوبهم** ﴾ إلى آخر الآية » . وإسناده عند ابن جرير صحيح .

وأخرج ابن إسحق وابن مردويه عن ابن عباس قال : دعا رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم فقال مالك لعاصم : انظرنى حتى أخرج إليك بنار من أهلى ، فدخل على أهله فأخذ سعفات من نار ، ثم خرجوا يشتدون حتى دخلوا المسجد وفيه أهله فحرقوه وهدموه وخرج أهله فتفرقوا عنه ، فأنزل الله فى شأن المسجد : ﴿ **والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً** ﴾ إلى قوله : ﴿ **عليم حكيم** ﴾ .

وأخرج ابن إسحق وابن مردويه عن أبى رهم كلثوم بن الحصين الغفارى - وكان من الصحابة الذين بايعوا تحت الشجرة - قال : « أقبل رسول الله ﷺ حتى نزل بذى أوان بينه وبين المدينة ساعة من نهار وكان بنى مسجدا الضرار ، فأتوه وهو يتجهز إلى تبوك فقالوا : يا رسول الله ، إنا بنينا مسجداً لذى العلة والحاجة والليلة الشاتية والليلة المطيرة ، وإنا نحب أن تأتينا فتصلى لنا فيه . قال: إنى على جناح سفر ، ولو قدمنا إن شاء الله أتيناكم فصلينا لكم فيه ، فلما نزل بذى أوان أتاه خبر المسجد ، فدعا رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم أخا بنى سالم بن عوف ، ومعن بن عدى ، وأخاه عاصم بن عدى أحد بلعجلان ، فقال: انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدماه واحرقاه ، فخرجا سريعين حتى أتيا بنى سالم بن عوف وهم رهط مالك بن الدخشم ، فقال مالك لمعن : أنظرنى حتى أخرج إليك . فدخل إلى أهله ، فأخذ سعفاً من النخل فاشعل فيه ناراً ، ثم خرج يشتدان وفيه أهله فحرقاه وهدماه وتفرقوا عنه ، وفيهم نزل من القرآن ما نزل : ﴿ **والذين اتخذوا مسجداً ضراراً وكفراً** ﴾ إلى آخر القصة » .

وأخرج ابن المنذر وابن أبى حاتم عن ابن إسحاق قال : كان الذين بنوا مسجد

الضرار اثنى عشر رجلاً : جذام بن خالد بن عبيد بن زيد ، وثعلبة بن حاطب ، وهزال بن أمية ، ومعتب بن قشير ، وأبو حبيبة بن الأزعر ، وعباد بن حنيف ، وجارية بن عامر ، وأبناء مجمع ، وزيد ، ونبتل بن الحارث ، ويخدج بن عثمان، ووديعة بن ثابت .

وأخرج ابن جرير فى « تفسيره » (٧/١١/١٧ - ١٨) من طريق ابن حميد قال: ثنا سلمة عن ابن إسحق عن الزهرى ، ويزيد بن رومان ، وعبد الله بن أبى بكر ، وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهم قالوا : أقبل رسول الله ﷺ يعنى من تبوك حتى نزل بذى أوان بلد بينه وبين المدينة ساعة من نهار ، وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه وهو يتجهز إلى تبوك فقالوا : يا رسول الله ، أنا قد بنينا مسجداً لذى العلة والحاجة والليلة المطيرة والليلة الشاتية ، وإنا نحب أن تأتينا فتصلى لنا فيه ، فقال : إنى على جناح سفر وحال شغل أو كما قال رسول الله ﷺ : « ولو قدمنا أتيناكم إن شاء الله فصلينا لكم فيه » . فذكر القصة بطولها ، وإسنادها ضعيف من أجل ابن حميد .

وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٥/٢٥٩ - ٢٥٦) بسنده عن ابن إسحاق موقوفاً عليه ومختصراً .

وفى الباب مختصراً أيضاً عن عروة بن الزبير عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/٢٥٤/ح١١٢٨) ، وإسناده صحيح إليه ، وهو أيضاً عند ابن جرير فى «تفسيره » (٧/١١/٢١) .

٥٧٢ - قوله : « قال محمد بن كعب القرظى وغيره : قال عبد الله بن رواحة - رضى الله عنه - فى بيعة العقبة الثانية - لرسول الله - صلى الله عليه وسلم-: **اشترط لربك ما شئت ولنفسك ما شئت ، فقال : « أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم » ، قال : فما لنا إذا نحن فعلنا ذلك ؟ قال : « الجنة » ، قالوا : ربح البيع ، لا نقيل ولا نستقيل »** . (٣/١٧١٧) .

[حسن لغيره] .

تقدم تخريجه برقم (٨) و(٥٢٤) .

٥٧٣ - قوله : « من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بغزو ، مات على شعبة من النفاق » (٣/ ١٧١٧) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه فى سورة النساء برقم (٢٥٩) .

٥٧٤ - (أ) قوله : « واستأذن بعض المنافقين رسول الله - ﷺ - فى التخلف مخافة الفتنة ببنات الروم ! فأذن ! وفى هذا نزل عتاب الله لنبيه فى الإذن مصدراً بالعفو عنه فى اجتهاده : ﴿ عفا الله عنك لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين ؟ ﴾ .

٥٧٤ - (ب) وقال قوم من المنافقين بعضهم لبعض : لا تنفروا فى الحر - زهادة فى الجهاد ، وشكاً فى الحق ، وإرجافاً برسول الله - ﷺ - فأنزل الله تبارك وتعالى فيهم : ﴿ وقالوا لا تنفروا فى الحر ، قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون ، فليضحكوا قليلاً وليبكوا كثيراً جزاء بما كانوا يكسبون ﴾ (٣/ ١٧٢٣) .

أما الأول فتقدم تخريجه مطولاً برقم (٥٤٣) ، (٥٥١) .

وعند الثانى فقد :

أخرج ابن مردويه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : استدار برسول الله رجال من المنافقين حين أذن للجد بن قيس ليستأذنوه ، ويقولوا : يا رسول الله ، ائذن لنا فإنا لا نستطيع أن ننفر فى الحر ، فأذن لهم وأعرض عنهم ، فأنزل الله : **﴿ قل نار جهنم أشد حراً ﴾** ، ونحوه عن ابن عباس عند ابن المنذر .

وأخرج ابن جرير (م٦/ ١٠/ ١٣٩) ، وابن أبى حاتم وابن مردويه عن ابن عباس : أن رسول الله أمر الناس أن ينبعثوا معه وذلك فى الصيف ، فقال رجال :

يا رسول الله ، الحر شديد فلا نستطيع الخروج فى الحر ، فنزلت الآية ، وإسناده ضعيف فيه العوفى .

وأخرج ابن جرير (٦/ ١٠/ ١٣٩) عن محمد بن كعب القرظى وغيره ، قالوا: خرج رسول الله فى حر شديد إلى تبوك ، فقال رجل من بنى سلمة : لا تنفروا فى الحر ، فأنزل الله : ﴿ **قل نار جهنم أشد حراً** ﴾ وإسناده ضعيف فيه أبى معشر المدنى .

وأخرج ابن أبى حاتم عن محمد بن جعفر عن أبيه قال : كانت تبوك آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ ، وهى غزوة الحر . قالوا : لا تنفروا فى الحر وهى غزوة العسرة .

انظر « الدر المنثور » (٣/ ٤٧٣ ، ٤٧٤) .

٥٧٥ – قوله : « **وبلغ رسول الله – ﷺ – أن ناساً من المنافقين يجتمعون فى بيت سويلم اليهودى ، يثبطون الناس عن رسول الله – ﷺ – فى غزوة تبوك ، فبعث إليهم النبى – ﷺ – طلحة بن عبيد الله فى نفر من أصحابه ، وأمره أن يحرق عليهم بيت سويلم ، ففعل طلحة ، فاقتحم الضحاك بن خليفة من ظهر البيت فانكسرت رجله ، واقتحم أصحابه فأفلتوا ، ثم تاب الضحاك** » (٣/ ١٧٢٣) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن هشام فى «سيرته» (٤/ ١٧١) ، فقال : وحدثنى الثقة ، عمن حدثه، عن محمد بن طلحة بن عبد الرحمن ، عن إسحاق بن إبراهيم بن عبد الله بن حارثة ، عن أبيه عن جده ، فذكره . وزاد فى آخره أبياتاً للضحاك فى ذلك .

قلت : وهو إسناد ضعيف لجهالة شيخ ابن هشام ومن حدث عنه ، ومحمد ابن طلحة التميمى ، المعروف بابن الطويل : صدوق ، يخطئ .

وذكره ابن كثير فى « سيرته » (٤/ ٥) عن ابن هشام بما تقدم ، وذكره الحافظ فى « الإصابة » (٢/ ١٩٧) ، وسمى اليهودى « شويكر » ونسبها لابن إسحاق .

٥٧٦ - قوله : فقال رسول الله - ﷺ - : « اللَّهم ارض عن عثمان فإنى عنه راض » (٣/ ١٧٢٣) .

[حسن وإسناده ضعيف]

أخرجه ابن هشام (٤/ ١٧٢) فقال : حدثنى من أثق به ، أن عثمان بن عفان أنفق فى جيش العسرة فى غزوة تبوك ألف دينار ، فذكره .

وهو إسناد ضعيف للجهالة والانقطاع . وذكره ابن كثير فى «سيرته» (٤/ ١٦) عن ابن هشام بما تقدم .

وأخرج الديلمى فى « مسند الفردوس » (١/ ٥٥٦/ ح١٨٦٨) عن أبى سعيد مرفوعاً : « اللَّهم إن عثمان يريد رضاك فارض عنه » .

قال ابن حجر فى « تسديد القوس » : اسنده عن عثمان وفيه قصة الخبيص .

وذكره فى « المنتخب الكنز » (٦/ ٥) عن عائشة عن ابن عساكر نحوه ، وعن أبى سعيد عند أبى نعيم وابن عساكر نحوه أيضاً ، وذكره ابن الجوزى فى « صفة الصفوة » (١/ ١٥٦) عن أبي سعيد الخدرى قال : رأيت رسول الله ﷺ من أول الليل إلى أن طلع الفجر رافعاً يديه يدعو لعثمان : « اللَّهم عثمان ، رضيتُ عنه فارض عنه » .

هكذا بغير إسناد . وأخرج البيهقى فى « الشعب » (٥/ ٩٨/ ٥٩٣٢) من طريق ليث بن أبى سليمان مرفوعاً : اللَّهم إن عثمان يترضاك فارض عنه فى « قصة الخبيص » قال البيهقى : هذا منقطع .

وعن عائشة قالت : دخل علىَّ رسول الله ﷺ فرأى لحماً ، فقال : من بعث بهذا قلت عثمان ، قالت : فرأيت رسول الله ﷺ يدعو لعثمان . رواه البزار وإسناده حسن .

وعن ابن مسعود فى ذكر غزوة تبوك ، وفيه فرأيت رسول الله ﷺ قد رفع يديه حتى رؤى بياض إبطيه يدعو لعثمان دعاء ما سمعته دعا لأحد قبله ولا بعده ،

اللَّهم اعط عثمان ، اللَّهم افعل بعثمان . رواه الطبرانى وفيه سعيد بن محمد الوراق وهو ضعيف ، ورواه فى «الأوسط» . قاله الهيثمى فى المجمع (٩/ ٨٥).

٥٧٧ - قوله : « عن عبد الرحمن بن حباب السلمى ، قال : خطب النبى - ﷺ - **فحث على جيش العسرة ، فقال عثمان بن عفان : علىَّ مائة بعير بأحلاسها وأقتابها . قال : ثم نزل مرقاه من المنبر ، ثم حث فقال عثمان : علىَّ مائة أخرى بأحلاسها وأقتابها . قال : فرأيت رسول الله - ﷺ - يقول بيده هكذا يحركها** (وأخرج عبد الصمد يده كالمتعجب) : « **ما على عثمان ما عمل بعد هذا** » (٣/ ١٧٢٤) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى المناقب ، باب : مناقب عثمان بن عفان رضى الله عنه (٥/ ٦٢٥ - ٦٢٦/ح٣٧٠٠) ، وأحمد (٤/ ٧٥) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢١٤) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ١٠٩ - ١٠/ح٣٩٠٤) .

من طريق السكن بن المغيرة عن الوليد بن هشام ، عن فرقد أبى طلحة ، عن عبد الرحمن بن الخباب السلمى فذكره به .

قال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث السكن بن المغيرة ، وكذا قال البغوى .

وفرقد أبو طلحة مجهول - كما فى «التقريب» - وبقية رجاله ثقات .

* **تنبيه** : وقع فى رواية المؤلف ، والترمذى تسمية الصحابى « عبد الرحمن بن حباب » والصواب « خباب » ، فإن الأول ثقة من الثالثة ، والثانى صحابى . والله أعلم .

وله شاهد عند أحمد (٥/ ٦٣) ، والترمذى (٥/ ٦٢٦/ح٣٧٠١) ، والحاكم (٣/ ١٠٢) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢١٥) .

من طريق حمزة ، عن عبد الله بن شوذب ، عن عبد الله بن القاسم ، عن

كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة ، عن عبد الرحمن سمرة وفيه قصة تجهيز عثمان جيش العسرة بألف دينار ، وفيه مرفوعاً : « ما ضر عثمان ما عمل بعد » يرددها مراراً .

وفى رواية أحمد : « ابن عفان » ، وفى رواية الترمذى « مرتين » ، وفى رواية الحاكم والبيهقى « هذا اليوم » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن ، غريب من هذا الوجه . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وهو شاهد قوى لحديث الباب يعضد أمره ويحسنه .

وله شاهد آخر عند الهيثمى فى « المجمع » (٩/ ٨٥) عن أنس قال : جاء عثمان بن عفان بدنانير فألقاها فى حجر النبى ﷺ ، فجعل رسول الله ﷺ يقلبها ويقول : « ما على عثمان ما فعل بعد هذا اليوم » . رواه الطبرانى فى «الأوسط»، وفيه عمرو بن صالح الرامهرمزى وهو ضعيف .

وعن عمران بن الحصين ، أنه شهد عثمان بن عفان رضى الله عنه أيام غزوة تبوك فى جيش العسرة ، فأمر رسول الله ﷺ بالصدقة والقوة والتأسى . . . وفيه: « وكان عثمان بن عفان قد جهز عيراً إلى الشام يريد أن يمتار عليها ، فقال: يا رسول الله ، هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها ومائتا أوقية ، فحمد الله رسول الله ﷺ وكبر الناس ، وأتى عثمان بالإبل وأتى بالصدقة بين يديه ، فسمعته يقول: « لا يضر عثمان ما عمل بعد هذا اليوم » . رواه الطبرانى فى « الكبير » (١٨/ ٢٣١ - ٢٣٢) من طريق العباس بن الفضل الأنصارى ، عن هشام بن زياد، قال : حدثنى أخى الوليد بن زياد ، عن أبى طليحة مولى بنى خلف ، ثنا عمران بن حصين ، فذكره .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٩١) : وفيه الفضل بن العباس الأنصارى وهو ضعيف .

* **قلت** : الصواب ما فى الإسناد العباس بن الفضل ، وهو متروك .

٥٧٨ - قوله : « وأخرج ابن جرير من طريق يحيى بن كثير ، ومن طريق سعيد عن قتادة وابن أبى حاتم من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة - بألفاظ مختلفة - قال : حث رسول الله - ﷺ - على الصدقة (يعنى فى غزوة تبوك) فجاء عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف (أى درهم) ، فقال : يا رسول الله ، ما لى ثمانية آلاف ، جئتك بنصفها وأمسكت نصفها . فقال : « بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت » ، وجاء أبو عقيل بصاع من تمر فقال : يا رسول الله أصبت صاعين من تمر، صاع أقرضه لربى وصاع لعيالى . قال : فلمزة المنافقون ، وقالوا : ما الذى أعطى ابن عوف إلا رياء ، وقالوا : ألم يكن الله ورسوله غنيين عن صاع هذا ؟!

وفى روايات أخرى أنهم قالوا عن أبى عقيل : (وهو الذى بات يعمل عند يهودى ليحصل على صاعين أجراً له جاء بأحدهما لرسول الله - ﷺ -) إنه إنما أراد أن يذكر بنفسه ! » (٣/ ١٧٢٤) .

[أصله فى الصحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٥٥٩) .

٥٧٩ - قوله : « ثم إن رجالاً من المسلمين أتوا رسول الله - ﷺ - وهم البكاءون، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم ، فاستحملوا رسول الله - ﷺ - (أى طلبوا منه أن يحملهم على ركائب إلى أرض المعركة ، وكانوا أهل حاجة . فقال : «لا أجد ما أحملكم عليه » . فتولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون » (٣/ ١٧٢٤) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٥٦٢) ، و(٥٦٢ ب) .

٥٨٠ - قوله : « قال ابن إسحاق : فبلغنى أن ابن يامين بن عمير بن كعب النضرى لقى أبا ليلى عبد الرحمن بن كعب وعبد الله بن مغفل (من السبعة البكائين) وهما يبكيان فقال : ما يبكيكما ؟ قال : جئنا رسول الله - ﷺ - ليحملنا ، فلم نجد عنده ما يحملنا عليه ، وليس عندنا ما نتقوى به على الخروج معه .

فأعطاهما ناضحاً له (أى جملاً يستقى عليه الماء) فارتحلاه . وزودهما شيئاً من تمر ، فخرجا مع رسول الله ﷺ » (٣/ ١٧٢٤) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق فى « السير » (٤/ ١٧٢ - ابن هشام) ، ومن طريقه ابن جرير فى « التاريخ » (٣/ ١٠٢) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢١٨) ، وفى أوله قصة البكائين ، ثم قال : فبلغنى أن يامين بن عمرو بن كعب ، فذكر القصة وإسنادها منقطع .

وهكذا ذكرها ابن كثير فى « سيرته » (٤/ ٩) .

٥٨١ - قوله : « عن ابن إسحاق : **وأما علبة بن زيد (أحد البكائين) فخرج من الليل فصلى من ليلته ما شاء الله ، ثم بكى وقال : اللَّهم إنك أمرت بالجهاد ورغّبت فيه ، ثم لم تجعل عندى ما أتقوى به ، ولم تجعل فى يد رسولك ما يحملنى عليه ، وإنى أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابنى فيها فى مال أو جسد أو عرض .. ثم أصبح مع الناس . فقال رسول الله - ﷺ - : « أين المتصدق هذه الليلة؟ » فلم يقم أحد ! ثم قال : « أين المتصدق ؟ فليقم » فقام إليه فأخبره . فقال رسول الله - ﷺ - : « أبشر ، فوالذى نفسي بيده ، لقد كتبت لك فى الزكاة المتقبلة»** (٣/ ١٧٢٤) .

[حسن] .

تقدم تخريجها ، انظر ما تقدم رقم (٥٨٠) .

وللقصة شواهد ذكرها الهيثمى فى « المجمع » (٣/ ١١٤) لكنها لا تخلو من مقال ، لكنها بالمجموع تتقوى فقال :

وعن علبة بن زيد قال : حث رسول الله ﷺ على الصدقة فقام عبلة فقال : يا رسول الله ، حثثت على الصدقة وما عندى إلا عرض ، فقد تصدقت به على من ظلمنى قال : فأعرض عنه قال : فلما كان فى اليوم الثانى قال : أين علبة بن

زيد أو أين المتصدق بعرضه ، فإن الله تبارك وتعالى قد قبل ذلك منه - أو نحو هذا . رواه البزار وفيه محمد بن سليمان بن مشمول ، وهو ضعيف .

وعن عمرو بن عوف أن رسول الله ﷺ حث يوماً على الصدقة فقام علبة بن زيد فقال : ما عندى إلا عرضى ، فإنى أشهدك يا رسول الله أنى تصدقت بعرضى على من ظلمنى ثم جلس قال : فقال رسول الله ﷺ : أين علبة بن زيد؟ قالها مرتين أو ثلاثاً ، قال : فقام علبة فقال : أنت المتصدق بعرضك قد قبل الله منك . رواه البزار وفيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف .

وعن أبى عبس بن حبر قال : لما حض رسول الله ﷺ على الزكاة قال علبة ابن زيد الحارثى : اللَّهم إنه ليس عندى شئ أتصدق به إلا أعواد عليها شجب من ماء ووسادة حشوها ليف ، اللَّهم إنى أتصدق بعرضى على من ناله من الناس، فأصبح رسول الله ﷺ فأمر منادياً أين المتصدق بعرضه البارحة ، فصمت، ثم أعاد ذلك مرتين أو ثلاثاً ، ثم قام علبة فقال رسول الله ﷺ حين نظر إليه : ألا إن الله عَزَّ وجَلَّ قد قبل صدقتك يا أبا محمد . رواه الطبرانى فى الكبير وفيه عبد المجيد بن محمد بن أبى عبس وهو ضعيف .

قال الحافظ فى « الإصابة » (٢/٤٩٣) : ذكره ابن إسحق وابن حبيب فى المحبَّر فى البكائين فى غزوة تبوك ثم قال : فأما علبة بن زيد فخرج من الليل فصلى وبكى ، وقال : اللَّهم إنك قد أمرت بالجهاد ورغبت فيه ولم تجعل عندى ما أتقوى به مع رسولك ، وإنى أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابنى بها فى جسد أو عرضى ، فذكر الحديث بغير إسناد ، وقد ورد مسنداً موصلاً من حديث مجمع بن حارثة ، ومن حديث عمرو بن عوف وأبى عبس بن حبر ، ومن حديث علبة بن زيد وقتيبة كما سنبينه ، وروى ابن مردويه ذلك من حديث مجمع بن حارثة ، وروى ابن منده من طريق محمد بن طلحة عن عبد الحميد بن أبى عبس بن حبر عن أبيه عن جده قال : كان علبة بن زيد بن حارثة رجلاً من أصحاب النبى ﷺ ، فلما حض على الصدقة جاء كل رجل منهم بطاقته وما عنده، فقال عبلة بن زيد : اللَّهم إنه ليس عندى ما أتصدق به ، اللَّهم إنى

أتصدق بعرضى على من ناله من خلقك ، فأمر رسول صلى الله عليه وآله وسلم منادياً فنادى : أين المتصدق بعرضه البارحة ؟ فقام علبة فقال : « قد قبلت صدقتك » هكذا وقع هذا الإسناد وفيه تغيير ونقص ، وإنما هو عبد الحميد بن محمد بن أبى عبس والصحبة لأبى عبس لا لجبر ، وقد روى الطبرانى من طريق محمد بن طلحة بهذا الإسناد حديثاً غير هذا ، وروى البزار من طريق صالح مولى التوأمة عن علبة بن زيد نفسه ، قال : حث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الصدقة ، فذكر الحديث قال : البزار علبة هذا رجل مشهور من الأنصار ولا نعلم له غير هذا الحديث ، وقد روى عمرو بن عوف حديثه هذا أيضاً (قلت) ، وأشار إلى ما أسنده ابن أبى الدنيا وابن شاهين من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده نحوه ، وأخرجه الخطيب من طريق أبى قزة الزبيدى فى كتاب «السنن» له ، قال : ذكر ابن جريج عن صالح بن زيد عن أبى عيسى الحارثى عن ابن عم له يقال له : علبة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر الناس بالصدقة ، فذكره ، لكن قال : بعد قوله ولكن أتصدق بعرضى ، من آذانى أو شتمنى أو لمزنى ، فهو له حل فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : « قد قبلت منك صدقتك » قال : الخطيب كذا فى الكتاب عن أبى عيسى الحارثى ، والصواب عن أبى عبس يعنى بفتح العين وسكون الموحدة ، ولحديثه شاهد صحيح إلا أنه لم يسم فيه ، رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رجلاً من المسلمين قال : اللّهم إنه ليس لى مال أتصدق به وإنى جعلت عرضى صدقة قال : فأوجب النبى صلى الله عليه وآله وسلم أنه قد غفر له ا هـ . وبهذا الشاهد لاينزل الحديث عن رتبة الحسن إن شاء الله .

٥٨٢ - قوله : « ثم مضى رسول الله - ﷺ - سائراً ، فجعل يتخلف عنه الرجل ، فيقولون : يا رسول الله ، تخلف فلان ، فيقول : « **دعوه فإن يك فيه خير فسيلحقه الله بكم ، وإن غير ذلك فقد أراحكم الله منه** » **حتى قيل : يا رسول الله، قد تخلف أبو ذر ، وأبطأ به بعيره ، فقال :** « **دعوه فإن يك فيه خير فسيلحقه الله بكم ، وإن يك غير ذلك فقد أراحكم الله منه** » ، **وتلوّم أبو ذر على بعيره** (أى

انتظر عليه) ، فلما أبطأ عليه أخذ متاعه فحمله على ظهره ، ثم خرج يتبع أثر رسول الله - ﷺ - ماشياً ، ونزل رسول الله - ﷺ - فى بعض منازله ، فنظر ناظر من المسلمين فقال : يا رسول الله ، إن هذا الرجل يمشى على الطريق وحده . فقال رسول الله - ﷺ - « كن أبا ذر » ، فلما تأمله القوم قالوا : يا رسول الله ، هو والله أبا ذر . فقال رسول الله - ﷺ - : « رحم الله أبا ذر ، يمشى وحده ، ويموت وحده ، ويبعث وحده » (٣/ ١٧٢٥) .

[يُحسن] .

أخرجه الحاكم (٣/ ٥٢) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٢١) من طريق بريدة ابن سفيان ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن عبد الله بن مسعود فذكره بطوله .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وتعقبه الذهبى ، فقال : فيه إرسال .

قلت : يعنى إرسال محمد بن كعب القرظى ، فهو لم يدرك ابن مسعود ، وبريدة بن سفيان . قال الذهبى فى « الميزان » (١/ ٢٠٦) : قال البخارى : فيه نظر . وقال أبو داود : لم يكن بذاك . وقال الدارقطنى : متروك .

والقصة ذكرها ابن هشام (٤/ ١٧٩) عن ابن إسحاق بالسند الماضى . و ذكرها ابن كثير فى « سيرته » (٤/ ١٤ - ١٥) ، وقال : إسناده حسن ولم يخرجوه ، وذكرها أيضاً ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١/ ٢١٥) ، وابن حجر فى «الإصابة » (٤/ ٦٥) ، وعزاه لابن إسحاق عن ابن مسعود ، بسند ضعيف .

وذكر ابن عبد البر فى « الاستيعاب » عن علىّ بن المدينى قال : ثنا يحيى بن سليم قال : حدثنى عبد الله بن عثمان بن خيثم ، عن مجاهد ، عن إبراهيم بن الأشتر ، عن أبيه ، عن أم ذر زوجة أبى ذر قالت : لما حضرت أبا ذر الوفاة بكيت ، فقال لى : ما يبكيك ؟ فقلت : وما لى ، لا أبكى ، وأنت تموت بفلاة من الأرض وليس عندى ثوب يسعك كفناً لىّ ولا لك ولا يد لى للقيام بجهازك . قال : فأبشرى ولا تبكى ، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول لنفرٍ أنا فيهم :

«ليموتن رجل منكم بفلاة من الأرض يشهده عصابة من المؤمنين » . وليس من أولئك النفر أحد إلا وقد مات فى قرية وجماعة ، فأنا ذلك الرجل . . . إلخ الحديث .

قال ابن عبد البر : خبر عجيب حسن ، وقال ابن حجر : رويت بسند لا بأس به .

تنبيه : فى إسناد الحاكم المتقدم قال : « يزيد بن سفيان » ، والصواب «بريدة».

وعن إبراهيم ، يعنى الأشتر أن أبا ذر حضره الموت ، وهو بالربذة فبكت امرأته فقال : ما يبكيك فقالت : أبكى أنه لا بد لى بنفسك ، وليس عندى ثوب يسع لك كفناً قال : لا تبكى فأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : ليموتن رجل منكم بفلاة من الأرض تشهده عصابة من المؤمنين قال : فكل من كان منهم فى ذلك المجلس مات فى جماعة وقرية لم يبق منهم غيرى ، وقد أصبحت بالفلاة أموت فراقبى الطريق ، فإنك سوف ترين ما أقول فإنى والله ما كذبت ولا كذبت، قالت : وأنى ذلك وقد أنقطع الحاج قال : راقبى الطريق ، قال : فبينما هى كذلك إذا هى بالقوم تخب بهم رواحلهم كأنهم الرخم ، فأقبل القوم حتى وقفوا عليها فقالوا : ما لك ، فقالت : امرؤ من المسلمين تكفنوه وتؤجرون فيه فقالوا : ومن هو قالت : أبو ذر ، ففدوه بآبائهم وأمهاتهم ووضعوا سياطهم فى نحورها يبتدرونه ، فقال : أبشروا فأنتم النفر الذى قال رسول الله ﷺ فيكم ما قال ، ثم أصبحت اليوم حيث ترون . وذكر الحديث .

رواه أحمد من طريقين : أحدهما هذه ، والأخرى مختصرة عن إبراهيم بن الأشتر عن أم ذر ، ورجال الطريق الأول رجال الصحيح ، رواه البزار بنحوه باختصار .

وعن محمد بن كعب أن ابن مسعود أقبل فى ركب عمار فمر بجنازة أبى ذر على ظهر الطريق فنزل هو وأصحابه فواروه ، وكان أبو ذر دخل مصر واختط بها داراً . رواه الطبرانى ومحمد بن كعب لم يدرك أبا ذر وابن إسحاق مدلس . «المجمع » (٩/ ٣٣١ ، ٣٣٢) .

٥٨٣ - قوله : « ثم إن أبا خيثمة رجع - بعد أن سار رسول الله ﷺ أياماً - إلى أهله فى يوم حار ، فوجد امرأتين له فى عريشين لهما فى حائطه (أى فى حديقته) قد رشت كل واحدة منهما عريشها ، وبردت له فيه ماءً . وهيأت له فيه طعاماً . فلما دخل قام على باب العريش ، فنظر إلى امرأتيه وما صنعتا له ، فقال : رسول الله - ﷺ - فى الضح (أى الشمس) والريح والحر ، وأبو خيثمة فى ظل بارد وطعام مهيأ وامرأة حسناء فى ماله مقيم ؟! ما هذا بالنصف ! ثم قال : والله لا أدخل عريش واحدة منكما حتى ألحق برسول الله - ﷺ - فهيئا لى زاداً . ففعلتا ، ثم قدم ناضحة فارتحله ، ثم خرج فى طلب رسول الله - ﷺ - حتى أدركه حين نزل تبوك .. وقد كان أدرك أبا خيثمة عمير بن وهب الجمحى فى الطلب يطلب رسول الله - ﷺ - فترافقا ، حتى إذا دنوا من تبوك قال أبو خيثمة لعمير بن وهب : إنى لى ذنباً ، فلا عليك أن تخلف عنى حتى آتى رسول الله - ﷺ - ففعل ، حتى إذا دنا من رسول الله - ﷺ - وهو نازل بتبوك ، قال الناس : هذا راكب على الطريق مقبل ، فقال رسول الله - ﷺ - : « كن أبا خيثمة » ، فقالوا : يا رسول الله ، هو والله أبو خيثمة فلما أناخ أقبل فسلم على رسول الله - ﷺ - فقال له رسول الله ﷺ : « أولى لك يا أبا خيثمة ! » ثم أخبر رسول الله - ﷺ- الخبر ، فقال له رسول الله - ﷺ - : « خيراً » ، ودعا له بخير» . (٣/ ١٧٢٥) .

[حسن صحيح] .

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٢٢) من طريق ابن إسحاق ، عن عبد الله بن أبى بكر بن حزم ، فذكر القصة وإسنادها مرسل .

وعنده أيضاً قصة تخلفه عن موسى بن عقبة .

وآخرجها الطبرانى فى « الكبير » (٦/ ٣١/ ح٥٤٠٩) من طريق يعقوب بن محمد الزهرى ، عن عبد الله بن سعد بن خيثمة عن أبيه : قال : تخلفت عن رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك . . . . فذكر القصة دون قوله : « أولى لك يا أبا خيثمة » .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٩٣) : وفيه يعقوب بن محمد الزهرى ، وهو ضعيف.

والقصة ذكرها ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (٤/ ٢٥) عن ابن إسحاق فى «مغازيه » بغير إسناد . وكذا ابن هشام فى « سيرته » (٤/ ١٧٤ - ١٧٥) ، وابن كثير فى « سيرته » أيضاً (٤/ ١٣ - ١٤) ، وابن حجر مختصراً فى « الإصابة » (٤/ ٥٤) ، وفى « الفتح » (٧/ ٧٢٣) ، ونسبه للطبرانى موصولاً ، وابن إسحاق مرسلاً ، وكذا فى « تخريج الكشاف » (ص ٨٢/ رقم ١٦) .

أما قوله صلى الله عليه وسلم : « كن أبا خيثمة » فهو عند مسلم فى التوبة ، باب : توبة كعب بن مالك وصاحبيه (شرح النووى : ٦/ ١٧/ ٩٠) ، وأحمد (٦/ ٢٨٨) ، وابن جرير (٦/ ١٧/ ٩٠) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ٤٣/ ح ٩٠) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، وفيه هذه اللفظة ، وسيأتى فى توبة كعب بن مالك برقم (٥٨٩) .

٥٨٤ - قوله : « قال ابن إسحاق : وقد كان رهط من المنافقين منهم وديعة بن ثابت أخو بنى عمرو بن عوف ، ومنهم رجل من أشجع حليف لبنى سلمة يقال له : « مُخشن بن حُمير » (قال ابن هشام : ويقال : مخشى) يشيرون إلى رسول الله - ﷺ - وهو منطلق إلى تبوك ، فقال بعضهم لبعض : أتحسبون جلاد بنى الأصفر (يعنون الروم) كقتال العرب بعضهم بعضاً ، والله لكأنا بكم غداً مقرنين فى الحبال .. إرجافاً وترهيباً للمؤمنين .. فقال مخشن بن حمير : والله لوددت أنى أقاضى على أن يضرب كل رجل منا مائة جلدة ، وأنا منفلت أن ينزل فينا قرآن لمقالتكم هذه .... إلى قوله : ... » ، فقتل يوم اليمامة ، فلم يوجد له أثر » (٣/ ١٧٢٦) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٥٥١) .

٥٨٥ - قوله : عن عروة بن الزبير قال : لما قفل رسول الله - ﷺ - من تبوك - بعدما أقام بها بضع عشرة ليلة لم يلق فيها حرباً - هَمَّ جماعة من المنافقين بالفتك به ، وأن يطرحوه من رأس عقبة فى الطريق ، فأخبر بخبرهم ، فأمر الناس بالمسير من الوادى ، وصعد هو العقبة ، وسلكها معه أولئك النفر وقد تلثموا ، وأمر رسول الله - ﷺ - عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان أن يمشيا معه . عمار آخذ بزمام الناقة ، وحذيفة يسوقها ، فبينما هم يسيرون إذ سمعوا بالقوم قد غشوهم ، فغضب رسول الله - ﷺ - وأبصر حذيفة غضبه ، فرجع إليهم ومعه محجن ، فأستقبل وجوه رواحلهم بمحجنه ، ، فلما رأوا حذيفة ظنوا أن قد ظهر على ما أضمروه من الأمر العظيم ، فأسرعوا حتى خالطوا الناس ؛ وأقبل : حذيفة حتى أدرك رسول الله - ﷺ - فأمرهما فأسرعا حتى قطعوا العقبة ، ووقفوا ينتظرون الناس . ثم قال رسول الله - ﷺ - لحذيفة : « هل عرفت هؤلاء القوم ؟ » قال : ما عرفت إلا رواحلهم فى ظلمة الليل حين غشيتهم ، ثم قال : « علمتما ما كان من شأن هؤلاء الركب » قالا : لا ، فأخبرهما بما كانوا تمالأوا عليه ، وسماهم لهما ، واستكتمهما ذلك ، فقالا : يا رسول الله ، أفلا تأمر بقتلهم ؟ فقال : « أكره أن يتحدث الناس أن محمداً؟ يقتل أصحابه » (٣/١٧٢٦) .

[مرسل حسن] .

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٥/٢٥٦) من طريق ابن لهيعة ، عن أبى الأسود عن عروة ، فذكر القصة . وإسنادها فيه ضعف . وهو من مراسيل عروة بن الزبير ، فهو لم يدرك النبى ﷺ فضلاً عن غزوة تبوك ، ولكن مراسيل عروة صحيحة فهو لا يروى إلا عن ثقة .

وقد تقدم تخريج هذه القصة من غير هذا الوجه برقم (٥٥٦) .

٥٨٦ - قوله : « قال مجاهد وغير واحد نزلت هذه الآية : ﴿ لقد تاب الله على النبى والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه فى ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ! ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ﴾ .. فى غزوة تبوك .

وذلك أنهم خرجوا إليها فى شدة من الأمر ، فى سنة مجدبة ، وحر شديد ، وعسر من الزاد والماء » . (٣/ ١٧٢٦) .

[رجاله ثقات] .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٧/ ١١/ ٣٩) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبى عاصم ، عن عيسى ، عن ابن أبى نجيح عن مجاهد به .

* **قلت** : وإسناده رجاله كلهم ثقات .

ومن طريق ابن وكيع عن عبد ابن نمير، عن ورقاء، عن ابن أبى نجيح عنه به.

* **قلت** : لا بأس به إلا أنه يحسن بما قبله .

وعنده أيضاً من طريق حجاج عن ابن جريج عن مجاهد به ، وزاد : قال العسرة أصابهم جهد شديد حتى إن الرجلين ليشقان التمرة بينهما ليمصون التمرة الواحدة ويشربون عليها الماء .

وذكره فى « الدر » (٣/ ٥١١) ، ونسبه لابن جرير وابن المنذر عن مجاهد .

أخرج ابن جرير شاهداً لأثر مجاهد (٧/ ١١/ ٤٠) قال : حدثنى يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرنى عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبى هلال عن عتبة بن أبى عتبة عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس أنه قيل لعمر ابن الخطاب رحمه الله عليه فى شأن العسرة فقال : عمر خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك فى قيظ شديد فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع حتى إن كان الرجل ليذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع حتى أن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه ، ويجعل ما بقى على كبده ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ، إن الله قد عودك فى الدعاء خيراً فادع لنا قال : تحب ذلك قال : نعم فرفع يديه فلم يرجعهما حتى مالت السماء فأظلت ثم سكبت فملأوا ما معهم ، ثم رجعنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر .

وهو عند ابن حبان (٢/ ٣٣١/ح ١٣٨٠ - الإحسان) ، وأبى نعيم (ص ٤٥٦ - ٤٥٧) ، والبيهقى (٥/ ٢٣١) «المجمع» (٦/ ١٩٤ - ١٩٥) من طريق ابن وهب بسنده .

ونسبه فى « الدر » (٣/ ٥١١) لابن خزيمة والحاكم وصححه ، وابن مردويه والضياء فى المختارة .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٩٤ - ١٩٥) : رواه البزار والطبرانى فى «الأوسط»، ورجال البزار رجال الصحيح .

وسيأتى هذا الشاهد برقم (٥٨٨) .

٥٨٧ - قوله : قال قتادة : **خرجوا إلى الشام على تبوك فى لهبان الحر ، على ما يعلم الله من الجهد ، فأصابهم فيها جهد شديد حتى لقد ذكر لنا أن الرجلين كانا يشقان التمرة بينهم ، وكان النفر يتداولون التمرة بينهم يمصها هذا ثم يشرب عليها، ثم يمصها هذا ثم يشرب عليها ، فتاب الله عليهم وأقفلهم من غزوتهم** » (٣/ ١٧٢٦، ١٧٢٧) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير (٧/ ١١/ ٤٠) من طريق بشر ، عن يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة ، فذكره به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وتقدم معنا كثيراً . وذكره فى « الدر » (٣/ ٥١١) ، ونسبه لابن المنذر وابن أبى حاتم وأبى الشيخ .

وفى الباب عن محمد بن عقيل عند ابن جرير ، وعبد الرزاق فى « تفسير » (١/ ٢٥٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٢٧) ، وابن أبى حاتم وأبى الشيخ كما فى « الدر » (٣/ ٥١٢) ، وذكره الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٧١٤) ، ونسبه لعبد الرزاق فى «تفسيره» .

٥٨٨ - قوله : عن عبد الله بن عباس : **أنه قيل لعمر بن الخطاب فى شأن**

العسرة ، فقال عمر بن الخطاب : خرجنا مع رسول الله - ﷺ - إلى تبوك ، فنزلنا منزلاً فأصابنا فيه عطش حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع ، وحتى إن كان الرجل ليذهب يلتمس الماء فلا يرجع حتى يظن أن رقبته ستنقطع ، وحتى إن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه ، ويجعل ما بقى على كبده » (٣/ ١٧٢٧) .

[صحيح] .

أخرجه ابن جرير (٧/ ١١/ ٤٠) ، وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص ٤٥٦ - ٤٥٧) ، والبزار (١/ ٣٣١ - البحر الزخار) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٣١) .

جميعاً من طريق ابن وهب ، أخبرنا عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن عتبة بن أبى عتبة ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب به .

قلت : وهذا الإسناد حسن ، فيه سعيد بن أبى هلال ، ذكره ابن حبان فى الثقات .

وقال أبو حاتم : لا بأس به . وقال ابن حجر : صدوق .

والحديث ذكره فى « الدر » (٣/ ٥١١) ، ونسبه لابن خزيمة فى « صحيحه »، والحاكم ، وصححه ، وابن مردويه ، والضياء فى « المختاره » .

وذكره فى « المجمع » (٦/ ١٩٤ - ١٩٥) وقال : رواه البزار ، والطبرانى فى « الأوسط » ، ورجال البزار ثقات .

وأخرج ابن جرير (٧/ ١١/ ٤٠) ، وابن حبان فى « صحيحه » (الإحسان : ٢/ ٣٣١/ح ٢٣٨٠) من طريق ابن وهب المتقدم إلا أنهما لم يقولا : « عتبة ابن أبى عتبة من حديث عمر بن الخطاب » .

* **قلت** : ولعل رواية عتبة ابن أبى عتبة هى من المزيد فى متصل الأسانيد ،

ذلك لأن سعيد بن أبى هلال يروى عن طبقة نافع بن جبير ، فإنه يروى عن نافع مولى ابن عمر ومن فى طبقته . والله أعلم .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٧١٤) ، ونسبه لابن خزيمة .

٥٨٩ - قوله : « وذكر قصة كعب بن مالك حين تخلف عن تبوك » (٣/ ١٧٢٧ ، ١٧٢٨ ، ١٧٢٩ ، ١٧٣٠) .

أخرجه البخارى فى كتاب المغازى ، باب : حديث كعب بن مالك ، وقول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **وعلى الثلاثة الذين خلفوا** ﴾ الفتح (٧/ ٧١٧/ ح٤٤١٨) .

وفى التفسير، باب : ﴿ **وعلى الثلاثة الذين خلفوا** ﴾ الفتح (٨/ ١٩٣/ ح٤٦٧٧)، وأطرافه عنده (٢٧٥٧ ، ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٣٠٨٨ ، ٣٥٥٦ ، ٣٨٨٩ ، ٣٩٥١ ، ٤٦٧٣ ، ٤٦٧٦ ، ٦٢٥٥ ، ٦٦٩٠ ، ٧٢٢٥) مطولاً ومختصراً . ومسلم فى التوبة ، باب : توبة كعب بن مالك وصاحبيه (شرح النووى : ٦/ ١٧ ، ٨٧) ، وأبو داود (٣/ ٤٤/ ح٢٦٣٧)، والترمذى (٥/ ٢٨١/ ح٣١٠٢) ، والنسائى (٦/ ١٥٢ - ١٥٣) ، وأحمد (٣/ ٤٥٤ ، ٤٥٦ - ٤٦٠) ، (٦/ ٣٨٧ - ٣٩٠) ، وعبد الرزاق (ح٩٧٤٤) ، وابن جرير (٧/ ١١/ ٤٢ - ٤٥) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ٤٢ - ٤٦ - ٥٣/ ح٩٠، ٩١ ، ٩٥)، وعنده مختصراً غير ما تقدم. والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٢٧٣).

جميعاً من حديث كعب بن مالك .

وانظر تخريجه فى كتابنا « خير الزاد تخريج أحاديث شرح لمعة الاعتقاد » .

والحديث ذكره فى « الدر » (٣/ ٥١٣) ، ونسبه زيادة على ما تقدم لابن أبى شيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان وابن مردويه .

قال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٧٢٠) : قال أحمد بن صالح فيما أخرجه ابن مردويه .

كان الزهرى سمع هذا القدر من عبد الله بن كعب نفسه ، وسمع هذا الحديث بطوله من ولده عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ، وعنه أيضاً رواية عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن عمه عبيد الله بالتصغير .

وقال (٧/ ٧٢١) : وللحاكم فى « الإكليل » من حديث معاذ : « خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك زيادة على ثلاثين ألفاً » ، وبهذه العدة جزم ابن إسحاق وأورده الواقدى بسند آخر موصول وزاد : « أنه كان معه عشرة آلاف فرس » ، ولابن مردويه : « ولا يجمعهم ديوان حافظ » .

وقال (٧/ ٧٢٢) : وعند ابن أبى شيبة وابن جرير من وجه آخر عن كعب : «فأخذت فى جهازى ، فأمسيت ولم أفرغ ، فقلت : أتجهز فى غد » .

وقال : فى رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب : « فى قيظ شديد فى ليالى الخريف والناس خارفون فى نخيلهم » .

وقال (٧/ ٧٢٣) : وعند ابن عائذ فى « المغازى » : « فأعرض عنه ، فقال : يا نبى الله لم تعرض عنى ؟ فوالله ما نافقت ولا ارتبت ولا بدلت . قال : فما خلفك ؟

وقال (٧/ ٧٢٤) فى قوله (ابن الربيع) : وقع فى حديث مجمع بن جارية عند ابن مردويه « مرارة بن ربعى » وهو خطأ ، وكذا ما وقع عند ابن أبى حاتم من مرسل الحسن من تسميته « ربيع بن مرارة » وهو مقلوب ، وذكر فى هذا المرسل أن سبب تخلفه : « أنه كان له حائط حين زهى فقال فى نفسه : قد غزوت قبلها ، فلو أقمت عامى هذا ، فلما تذكر ذنبه قال : اللَّهم إنى أنشدك أنى قد تصدقت به فى سبيلك . وفيه أن الآخر - يعنى هلالاً - كان له أهل قد تفرقوا ثم اجتمعوا ، فقال : لو أقمت هذا العام عندهم ، فلما تذكر قال : اللَّهم لك على أن لا أرجع إلى أهل ولا مال .

٥٩٠ - قوله : عن بريدة - رضى الله عنه - قال : **كان رسول الله - ﷺ - إذا أمر الأمير على جيش أو سرية أوصاه فى خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من**

المسلمين خيراً ، ثم قال : اغزوا باسم الله ، فى سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله .... إلى قوله : « فاستعن بالله تعالى عليهم وقاتلهم » (٣/ ١٧٤٠) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٧٢) .

٥٩١ - قوله : « وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله - ﷺ - فنهى رسول الله - ﷺ - عن قتل النساء والصبيان » (٣/ ١٧٤٠) .

[صحيح] .

وتقدم تخريجه برقم (٦٥) .

٥٩٢ - قوله : « وأرسل النبى - ﷺ - معاذ بن جبل - رضى الله عنه - إلى أهل اليمن معلماً فكانت وصيته له : « إنك تأتى قوماً أهل كتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إلَه إلا الله ، وأنى رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعملهم بأن الله تعالى افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم بأن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم ، فترد على فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » (٣/ ١٧٤٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الزكاة ، باب : « لا تؤخذ كرائم أموال الناس فى الصدقة » ، وباب : « أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على الفقراء حيث كانوا » . « الفتح » (٣/ ٣٧٧ ، ٤١٨/ ح١٤٥٨ ، ١٤٩٦) ، ومسلم فى الإيمان ، باب : الدعاء إلى الشهادتين (١/ ١/ ١٩٦ - ٢٠٠/ النووى) ، وأبو داود (٢/ ١٠٧/ ح١٥٨٤) ، والترمذى (٣/ ١٢/ ح٦٢٥) ، والنسائى (٥/ ٢) ، وابن ماجه (١/ ٥٦٨/ ح١٧٨٣) ، وأحمد (١/ ٢٣٣) ، والدارمى (١/ ٣٧٩) ، والبيهقى

(٤/ ٩٦ ، ١٠١) ، والبغوى فى « شرح السنة » (٧/ ٢٦٨/ ح٥٨٠٨) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٢٦٨/ ح٥٨٠٥) .

جميعاً من طريق يحيى بن عبد بن مصفر ، عن معبد مولى ابن عباس ، عن ابن عباس . ووقع عند البخارى فى المغازى ، باب : بعث أبى موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع . « الفتح » (٧/ ٦٦١/ ح٤٣٤٧) بهذا الإسناد ولم يذكر فيه ابن عباس .

قال الحافظ فى « الفتح » (٣/ ٤١٩) فى التعليق على طريق ابن عباس الأولى: كذا فى جميع الطرق ، إلا ما أخرجه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وأبى كريب وإسحاق بن إبراهيم ، ثلاثتهم عن وكيع فقال فيه : « عن ابن عباس عن معاذ ابن جبل قال : بعثنى رسول الله ﷺ » ، فعلى هذا فهو من سند معاذ ، وظاهر سياق مسلم أن اللفظ مدرج ، لكن لم أر ذلك فى غير رواية أبى بكر بن أبى شيبة ، وسائر الروايات أنه من «مسند» ابن عباس ، فقد أخرجه الترمذى عن أبى كريب عن وكيع فقال فيه : « عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ بعث معاذاً » ، وكذا رواه عن وكيع أحمد فى مسنده ، وأخرجه أبو داود عن أحمد ، وأخرجه ابن خزيمة فى « صحيحه » عن محمد بن عبد الله المخرمى وجعفر بن محمد الثعلبى ، وللإسماعيلى من طريق أبى خيثمة وموسى بن السدى ، والدارقطنى من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقى وإسحاق بن إبراهيم البغوى ، كلهم عن وكيع كذلك ، فإن ثبت رواية أبى بكر فهو من مرسل ابن عباس ، لكن ليس حضور ابن عباس لذلك ببعيد لأنه كان فى أواخر حياة النبى ﷺ ، وهو إذ ذاك مع أبويه بالمدينة ، وكان بعث معاذ إلى اليمن سنة عشر قبل حجة النبى ﷺ كما ذكر المؤلف فى أواخر المغازى . . . إلخ كلامه ا هـ .

* فائدة : قوله : « فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله » ، وقع فى بعض الروايات بلفظ : « إلى أن يوحدوا الله » ، وفى أخرى : « فادعوهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله » ، وفى أخرى : « عبادة الله » .

قال الحافظ : ويجمع بينها بأن المراد بعبادة الله توحيده وبتوحيده الشهادة له

بذلك ولنبيه بالرسالة ، ووقعت البداءة بهما لأنهما أصل الدين الذى لا يصح شئ غيرهما إلا بهما ، فمن كان منهم غير موحد ، فالمطالبة متوجهة إليه بكل واحدة من الشهادتين على التعيين ، ومن كان موحداً فالمطالبة بين الإقرار بالوحدانية والإقرار بالرسالة ، وإن كانوا ما يقتضى الإشراك أو يستلزمه كمن يقول ببنوة عزير أو يعتقد التشبيه فتكون مطالبتهم بالتوحيد لنفى ما يلزم من عقائدهم .

واستدل به من قال من العلماء : أنه لا يشترط التبرى من كل دين يخالف دين الإسلام خلافاً لمن قال : إن كان كافراً بشئ وهو مؤمن بغيره لم يدخل فى الإسلام إلا بترك اعتقاد ما كفر به ، والجواب أن اعتقاد الشهادتين يستلزم ترك اعتقاد التشبيه ، ودعوى بنوة عزير وغيره فيكتفى بذلك ، واستدل به على أنه لا يكفى فى الإسلام الاقتصار على شهادة أن لا إلَه إلا الله حتى يضيف إليها الشهادة لمحمد بالرسالة وهو قول الجمهور ، وقال بعضهم يصير بالأولى مسلماً ويطالب بالثانية . وفائدة الخلاف تظهر بالحكم بالردة .

٥٩٣ - قوله : « عن رجل من جهينة : أن رسول الله - ﷺ - قال : **«لعلكم تقاتلون قوماً فتظهرون عليهم فيتقونكم بأموالهم دون أنفسهم وذراريهم ، فيصالحونكم على صلح ، فلا تصيبوا منهم فوق ذلك ، فإنه لا يصلح لكم »** (٣/ ١١٧٤٠) .

[ضعيف] .

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (١٩٢٧٢) ، وسعيد بن منصور فى «السنن» (٢٦٠٣) ومن طريقه أبو داود فى الخراج والإمارة والفئ ، باب: فى تعشير أهل الذِّمَّة إذا اختلفوا بالتجارات (٣/ ١٦٧/ ح٣٠٥١) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٩/ ٢٠٤) .

جميعاً من طريق منصور ، عن هلال بن يساف ، عن رجل من ثقيف ، عن رجل من جهينة : فذكره .

وهو عند البيهقى من وجه آخر عن منصور ، وقال فى آخره .

قال الثقفى : صحبت الجهنى فى غزاة ، أو سفر ، وكان من أعف الناس عن الأعداء .

قال فى «عون المعبود» (٨/ ٣٠٤) : قال المنذرى : فى إسناده رجل مجهول.

* تنبيه : الجهنى هذا من أصحاب النبى ﷺ ، صرح بذلك منصور فى روايته عند البيهقى .

والحديث ضعَّفه الألبانى فى « ضعيف الجامع الصغير » (٤٦٨٠) ، ونسبه للضعيفة تحت رقم (٣٩٤٧) .

٥٩٤ - قوله : وعن العرباض بن سارية قال : « **نزلنا مع رسول الله قلعة خيبر، ومعه من معه من المسلمين ، وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً متكبراً ، فأقبل إلى النبى - ﷺ - فقال : يا محمد ! لكم أن تذبحوا حمرنا ، وتأكلوا ثمرنا ، وتضربوا نساءنا ؟ فغضب رسول الله - ﷺ - وقال : يا ابن عوف اركب فرسك ، ثم ناد : إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة ، فاجتمعوا ، ثم صلى بهم ، ثم قام فقال : أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته قد يظن أن الله تعالى لم يحرم شيئاً إلا ما فى القرآن ! ألا وإنى قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء ، إنها لمثل القرآن أو أكثر . وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا ضرب نسائهم ، ولا أكل ثمارهم ، إذا أعطوا الذى عليهم** » (٣/ ١٧٤٠) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أبو داود (٣/ ١٦٧/ ح٣٠٥٠) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٩/ ٢٠٤)، وابن عبد البر فى « تمهيده » (١/ ١٤٩) .

جميعاً من طريق أشعث بن شعبة ، ثنا أرطأة بن المنذر قال : سمعت حكيم ابن عمير أبا الأحوص ، يحدث عن العرباض بن سارية . فذكره .

* **قلت** : وأشعث بن شعبة المصيصى أبو أحمد مقبول كما فى التقريب . وحكيم بن عمير بن الأحوص الحمصى : صدوق يهم .

والحديث حسَّنه الألبانى فى «الصحيحة» (٢/ ٥٧١) .

قلت : بهذا الإسناد فلا يسلم التحسين إلا إذا توبع أشعث بن شعبة . أما إذا انفرد فهو لين ، كما قرره الحافظ فى «مقدمة التقريب» .

قلت : ولطرفه الأخير شواهد منها ما أخرجه أحمد (٤/ ١٣١) من طريق يزيد ابن هارون قال : أنا حريز بن عبد الرحمن بن أبى عوف الجرشى ، عن المقدام ابن معدي كرب قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إنى أوتيت القرآن ومثله معه ، ألا يوشك رجل ينثنى شبعاناً على أريكته يقول: عليكم بالقرآن فما وجدتم فيه من حلالا فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ... » إلخ .

قلت : وحُريز هذا لم أجده ، ولعله حريز بن عثمان الرحبى فصحف ، فهو من شيوخ يزيد بن هارون ، وله رواية عن عبد الله بن بسر وهو صحابى صغير ، ولم يذكر له عن غيره .

قلت : ولعله وقع خطأ من الناسخ أو الطابع ، والصواب أن يكون هكذا (حريز عن عبد الرحمن بن أبى عوف الجرشى) ، فأبدل (عن) بـ (بن) ، ويؤيد هذا رواية أبى داود (٤/ ١٩٠/ ح٤٦٠٤) ، وابن عبد البر فى « التمهيد » (١/ ١٥٠) ، فقد أخرجاه من طريق أبى عمرو عثمان بن كثير بن دينار ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبى عوف ، عن المقدام بن معدى كرب به . ولم يقل فيه : (ألا إنى أوتيت القرآن ومثله معه) ، والصواب فى (جرير) أنه (حريز) كما تقدم . وعلى هذا فالحديث متصل غير منقطع ، صحيح الإسناد عندهم ، رجاله ثقات .

وهو عند الطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ٢٨٣/ ح٦٧٠) من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا حريز بن عثمان بسنده عن المقدام به ، ويشهد له أيضاً ما أخرجه الترمذى (٢٦٦٤)، وابن ماجه (١٢) ، وأحمد (٤/ ١٣٢)، والحاكم (١/ ١٩١)، والطبرانى (٢٠/ ٢٧٥/ ح٦٤٩) من طريق معاوية بن صالح ، ثنا الحسن بن جابر، أنه سمع المقدام بن معدى كرب يقول : حَرَّم رسول الله ﷺ أشياء يوم خيبر ، منها الحمر الأهلية (عند الحاكم وغيرها) ، واللفظ للطبرانى . ثم ذكر الحديث بألفاظ متقاربة بنحو ما تقدم .

قال الترمذى : حديث حسن غريب من هذا الوجه . وصحَّحه الحاكم .

قلت : والحديث روى بأكثر من وجه عن المقدام بن معدى كرب ، انظرها فى «المعجم الكبير» .

وفى الباب عن أبى رافع عند أبى داود (ح٤٦٠٥) ، والترمذى (ح٢٦٦٣) ، والحاكم (١/ ١٩١) . وقال : إسناده صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبى . فقال الترمذى : حديث حسن صحيح .

والحديث أيضاً عند ابن عبد البر فى « تمهيده » (١/ ١٥١) ، وعنده عن جابر ابن عبد الله .

قلت : فبالجملة هذه الطرق تقوى حديث الباب لا سيما ، وأن قصته واحدة ، فهو صحيح إن شاء الله والحمد لله .

٥٩٥ - قوله : « **ورفع إليه - صلى الله عليه وسلم - بعد إحدى المواقع : أن صبية قتلوا بين الصفوف ، فحزن حزناً شديداً ، فقال بعضهم : ما يحزنك يا رسول الله وهم صبية للمشركين ؛ فغضب النبى - ﷺ - ؛ وقال : - ما معناه - : « إن هؤلاء خير منكم ، إنهم على الفطرة ، أو لستم أبناء المشركين ؟ فإياكم وقتل الأولاد، إياكم وقتل الأولاد** » . (٣/ ١٧٤١) .

[صحيح] .

قلت : وهذا ليس نص حديث إنما هو معناه ، ولعل المؤلف يقصد بذلك ما رواه عبد الرزاق فى « المصنف » (٩٣٨٢ ، ١٠٤٢) ، وأحمد (٣/ ٤٣٥) ، والدارمى (٢/ ٢٢٣) ، والطبرانى فى « الكبير » (١/ ٢٨٤/ ح٨٢٩) ، والحاكم (٢/ ١٣٤) . والبيهقى فى « الكبرى » (٩/ ٧٧) من طريق يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن الأسود بن سريع رضى الله عنه ، قال : أتيت النبى ﷺ ، وغزوت معه فأصبت ظهراً ، فقتل الناس يومئذ ، حتى قتلوا الولدان . وقال مرة: « الذرية » - فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « ما بال أقوام جاوز بهم القتل اليوم حتى قتلوا الذرية » ، فقال رجل : يا رسول الله ، إنما هم أولاد

المشركين ، فقال : « ألا إن خياركم أبناء المشركين » ، ثم قال : « ألا لا تقتلوا ذرية » وقال : « كل نسمة تولد على الفطرة حتى يُعرب عنها لسانها فأبواها يهودانها أو ينصرانها » .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى .

وقال فى « المجمع » (٣١٦/٥): وبعض أسانيد أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وقد صرح الحسن بسماعه من الأسود فى رواية الحاكم والبيهقى .

والحديث روى بأكثر من وجه عن الحسن عند الطبرانى فى « الكبير » ، وعند أحمد أحدهما ، وكذا الحاكم فانظرها إن شئت ، وانظر « التمهيد » لابن عبد البر (٦٧/١٨ - ٦٨) ، وانظر تخريجه فى رقم (٤٠٧) .

٥٩٦ - قوله : « عن أبى بكر الصِّدِّيق - رضى الله عنه - أنه قال : **ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له ، ولا تقتلن امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً** » (١٧٤١/٣) .

[مرسل قوى] .

تقدم تخريجه برقم (٧٣) .

وتقدم له شاهد تحت رقم (٧٢) مرفوعاً من حديث ابن عباس عند البزار (ح١٦٧٧ - كشف) من طريق إبراهيم بن إسماعيل ، عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عنه مرفوعاً بنحوه ، وقال فيه : « ولا أصحاب الصوامع » .

قال فى « المجمع » (٣١٦/٥) : وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة وثقه أحمد وضعفه الجمهور ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح .

وعند البزار (ح١٦٨٠) عنه من طريق سالم المرادى ، وهو ضعيف .

٥٩٧ - قوله : « وقال زيد بن وهب : أتانا كتاب عمر - رضى الله عنه - وفيه : « **لا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تقتلوا وليداً ، واتقوا الله فى الفلاحين** » .

ومن وصاياه : « **ولا تقتلوا هرماً ولا امرأة ولا وليداً ، وتوقوا قتلهم إذا التقى الزحفان ، وعند شن الغارات** » (١٧٤١/٣) .

[إسناده ضعيف] .

أخرجه ابن أبى شيبة فى « مصنفه » (١٣/ ٣٨٣/ ٤٠٦٦) ، والبيهقى فى «الكبرى » (٩/ ٩١/ ح١٨١٥٩) .

جميعاً من طريق يزيد بن أبى زياد الهاشمى وهو ضعيف ، وانظر ترجمته فى « تهذيب الكمال » . وله شاهد عند أحمد من حديث صفوان بن عسال من طريق زهير ، عن أبى روق الهمدانى ، عن أبى الغريف بلفظ : « سيروا باسم الله تقاتلون أعداء الله ، لا تغلوا ولا تقتلوا وليداً ، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهما يمسح على خفيه إذا أدخل رجليه على طهور وللمقيم يوم وليلة » «المسند» (٤/ ٢٤٠) .

وعند الترمذى شاهد بلفظ أحمد من حديث سليمان بن بريدة من طريق سفيان، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، وعن أبيه .

وقد تقدم تخريجه برقم (٧٢) .

وله شاهد عند البيهقى (٩/ ٨٥) من خبر سعيد بن المسيب عن أبى بكر وفيه: « ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تجبنوا .... ولا تقتلوا الولدان ولا الشيوخ ولا النساء » «السنن الكبرى» ، باب : من اختار الكف عن القطع والتحريق (ح١٨١٢٥) ، وباب : قتل من لا قتال فيه (ح١٨١٤٩ ، ١٨١٥٢) .

وعن أنس مرفوعاً (ح١٨١٥٣) ، وعن ابن عباس رفعه . وفيه : « لا تقتلوا ولا تمثلوا ولا تغلوا ولا تقتلوا الولدان » (ح١٨١٥٤) .

وعن على رفعه (ح١٨١٥٥) ، وقال البيهقى فى هذا الإسناد : إرسال وضعف، وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار يقوى والله أعلم .

وعن خالد بن زيد (ح١٨١٥) . قال البيهقى : وهذا أيضاً منقطع وضعيف .

* * *

سورة يونس

٥٩٨ - قوله : « عن عقبة بن الوليد عن صفوان بن عمرو : سمعت أيفع بن عبد الله الكلاعى يقول : لما قدم خراج العراق إلى عمر - رضى الله عنه - خرج عمر ومولى له ، فجعل عمر يعد الإبل فإذا هى أكثر من ذلك ، فجعل يقول : الحمد لله تعالى . ويقول مولاه : هذا والله من فضل الله ورحمته ، فقال عمر : كذبت ليس هذا هو الذى يقول الله تعالىَ : ﴿ قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون » (٣/ ١٧٩٩) .

[ضعيف] .

قلت : ذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٤٠٣) عن ابن أبى حاتم بسنده عن بقية بن الوليد ، عن صفوان بن عمرو ، سمعت أيفع بن عبد الله الكلاعى يقول. فذكره .

وفى إسناده بقية وهو كثير التدليس لا سيما عن الضعفاء ، وقد رواه بصيغة تحتمل ذلك . وصفوان بن عمرو بن هرم ، السكسكى أبو عمرو الحمصى : ثقة من الخامسة .

والأثر ذكره فى « الدر » (٣/ ٥٥٥) . ونسبه لابن أبى حاتم والطبرانى عن أيفع الكلاعى .

* تنبيه : وقع عند المؤلف قوله : « عن عقبة بن الوليد » ، والصواب : «بقية ابن الوليد » كما نقل عن ابن كثير . ووقع عند السقاف مخرج أحاديث «الظلال» (أيفع بن عبد الكلاعى) ، والصواب (أيفع بن عبد الله الكلاعى) كما عند المؤلف وابن كثير .

٥٩٩ - قوله : « روى عنه - عليه الصلاة والسلام - أنه قال : « لا أشك ولا أسأل » .

وذلك فى تفسيره قوله تعالى : ﴿ **فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك فسئل الذين يقرؤون الكتاب ...** ﴾ الآية (٣/ ١٨٢٠) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (٢٠) .

* * *

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

الجزء الرابع

سُورَةُ هُودٍ

٦٠٠ - قوله : « قال ابن إسحاق : ثم إن خديجة بنت خويلد وأبا طالب هلكا في عام واحد ، فتتابعت على رسول الله - ﷺ - المصائب بهلك خديجة - وكانت له وزير صدق على الإسلام يشكوا إليها - وبهلك عمه أبى طالب - وكان له عضدا وحرزاً فى أمره ، ومنعة وناصراً على قومه - وذلك قبل مهاجرته إلى المدينة بثلاث سنين . فلما هلك أبو طالب نالت قريش من رسول الله - ﷺ - من الأذى ما لم تكن تطمع به فى حياة أبى طالب ، حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش ، فنثر على رأسه تراباً » (٤/ ١٨٤٠) .

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٥٢) بسنده عن يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق : فذكره .

وذكره أيضاً عنه ابن هشام فى «السيرة» (٢/ ٢٥) .

وانظر الخبر الآتى :

٦٠١ - قوله : « عن عروة بن الزبير ، قال : لما نثر ذلك السفيه على رأس رسول الله - ﷺ - ذلك التراب ، دخل رسول الله - ﷺ - بيته والتراب على رأسه، فقامت إليه إحدى بناته ، فجعلت تغسل عنه التراب وهى تبكى . ورسول الله - ﷺ - يقول لها : « لا تبكى يا بنية ، فإن الله مانع أباك » قال : ويقول بين ذلك : « ما نالت قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب » (٤/ ١٨٤٠) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق (٢/ ٢٦ - ابن هشام) من طريق ابن جرير فى تاريخه (٢/ ٣٤٤) . والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٥٠) .

قال ابن إسحاق : فحدثنى هشام بن عروة ، عن أبيه عروة بن الزبير قال : فذكره . وهو مرسل .

ولكن وصله البيهقى ، عن ابن إسحاق ، عمن حدثه ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الله بن جعفر . فذكره .

وهو أيضاً من مراسيل الصحابة ؛ فإن عبد الله بن جعفر ، لم يدرك تلك الحادثة ، فقد ولد بأرض الحبشة ، ورجع مع والديه حتى هاجر الرسول ﷺ إلى المدينة .

وفى إسناد البيهقى هذا المجهول ، شيخ ابن إسحاق ، إلا أن هشام بن عروة تابعه عند ابن إسحاق. واحتمال أن يكون هو ذلك الشيخ المجهول . والله أعلم.

٦٠٢ - قوله : ولقد فسر رسول الله - ﷺ - « العبادة » نصاً بأنها هى «الاتباع » ، وليست هى الشعائر التعبدية . وهو يقول لعدى بن حاتم عن اليهود والنصارى واتخاذهم الأحبار والرهبان أرباباً : « **بلى إنهم أحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم** » (٤/ ١٩٠٢) .

[حسن] .

تقدم تخريجه برقم (٣٧٤) .

٦٠٣ - قوله : « قال رسول الله - ﷺ - وهو يتلو هذه الآية - : ﴿ **قال لو أن لى بكم قوة أو ءاوى إلى ركن شديد** ﴾ - **قال** : « **رحمة الله على لوط لقد كان يأوى إلى ركن شديد** » ! (٤/ ١٩١٤) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الأنبياء ، باب : ﴿ **ولوطاً إذا قال لقومه : أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون ؟!** ﴾ من طريق شعيب ، عن أبى الزناد ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « يغفر الله للوطٍ إن كان ليأوى إلى ركن شديد » . الفتح (٦/ ٤٧٨/ ح٣٣٧٥) .

وفى الباب : ﴿ **لقد كان فى يوسف وإخوته آيات للسائلين** ﴾ من طريق مالك ، عن الزهرى ، أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ : « يرحم الله لوطاً ، لقد كان يأوى إلى ركن شديد » . «الفتح» (٦/ ٤٨١ - ٤٨٢/ ح٣٣٧٨) . وفى باب قول الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **ونبئهم عن ضيف إبراهيم المكرمين** ﴾ من طريق يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة . بمثل حديث مالك ، بزيادة (و) فى أوله . «الفتح» (٦/ ٤٧٣/.ح٣٣٧٢) . وبنفس الإسناد أخرجه فى التفسير ، باب : ﴿ **وإذ قال إبراهيم رب أرنى كيف تحيى الموتى** ﴾ . وليس فيه ذكر لوط . الفتح (٨/ ٤٩/ ح٤٥٣٧) . وفى باب : ﴿ **فلما جاءه الرسول قال ارجع إلى ربك فسأله ما بال النسوة اللاتى قطعن أيديهن إن ربى بكيدهن عليم** ﴾ بمثل حديث مالك ، وليس فيه زيادة (و) . «الفتح» (٨/ ٢١٦/ ح٤٦٩٤) .

وأخرجه فى التعبير ، باب : رؤيا أهل السجون والفساد والشرك ، من طريق مالك ، وليس فيه ذكر لوط . «الفتح» (١٢/ ٣٩٧/ ح٦٩٩٢) .

وأخرجه مسلم فى الفضائل ، باب : فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم من طريق يونس ، بلفظ البخارى فى التفسير (ح٣٣٧٢) . ومن طريق مالك ، بمعنى حديث يونس ، ومن طريق ورقاء ، عن أبى الزناد بنحو لفظ البخارى فى الأنبياء (ح٣٣٧٥) إلا أنه قال : « إنه أوى . . . » إلخ الحديث .

وذكره فى «الدر» (٤/ ٦٢٢) ، ونسبه لسعيد بن منصور وابن مردويه بلفظ البخارى فى الأنبياء .

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٢٢) من طريق ورقاء ، بمثل حديثه عند مسلم . وفى (٢/ ٣٢٦) من طريق يونس ، بمثل حديثه عند البخارى ومسلم . وفى (٢/ ٣٥٠) من طريق عبد الله بن لهيعة ، حدثنا أبو يونس سليم بن جبير ، مولى أبى هريرة، أنه سمع أبا هريرة مرفوعاً بلفظ : « يرحم الله لوطاً ، فإنه قد كان يأوى إلى ركن شديد » .

وابن لهيعة الكلام فيه مشهور ، ويتقوى بما تقدم .

وأخرجه (٢/ ٣٣٢) . والترمذى فى «التفسير» ، باب : من سورة يوسف (٣/ ٢٩٣/ ح٣١١٦) ، وابن جرير فى « تفسيره » (٧/ ١٢/ ٥٣) . والحاكم (٢/ ٣٤٦ ، ٣٤٧) .

جميعاً من طريق محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، مطولاً، وفيه ما تقدم .

قال الترمذى : حديث حسن .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

وذكره فى « الدر » ، ونسبه للبخارى فى « الأدب » ، وابن المنذر وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه .

وفى الباب طرق أخرى عن أبى هريرة راجعها عند ابن جرير ، والسيوطى فى « الدر » ، وعن غيره كذلك عندهما .

وقال فى « الدر » : أخرج ابن مردويه عن أبى بن كعب رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « رحم الله لوطاً إن كان ليأوى إلى ركن شديد » .

٦٠٤ - قوله : « روى عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « **شيبتنى هود**..... » (٤/ ١٩٣١) .

[حسن] .

أخرجه الترمذى فى «تفسير القرآن» ، باب : من سورة الواقعة (٥/ ٤٠٢/ ح٣٢٩٧) . والحاكم (٢/ ٣٤٣) ، والبيهقى فى « الدلائل » (١/ ٣٥٧ - ٣٥٨)

من طريق أبى كريب : حدثنا معاوية بن هشام ، عن شيبان ، عن أبى إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال أبو بكر رضى الله عنه : يا رسول الله ، قد شبت ، قال : « شيبتنى هود ، والواقعة ، والمرسلات ، و﴿**عم يتساءلون**﴾ و﴿**إذا الشمس كورت**﴾ واللفظ للترمذى .

وقال : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه .

وقال الحاكم : صحيح على شرط البخارى . وأقره الذهبى .

قال فى « المجمع » (٧/ ٣٧) : رواه الطبرانى فى « الأوسط » ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى ، إلا أن عكرمة لم يدرك أبا بكر ، وزاد (هود) .

قلت : مرسل عكرمة أخرجه أيضاً أحمد فى « الزهد » (ص ١٥/ رقم ٤٥) من طريق أبى بكر بن عياش ، عن أبى إسحاق .

والموصول ذكره فى « الدر » (٣/ ٥٧٧) ، ونسبه لابن المنذر ، وابن مردويه والبيهقى فى « البعث والنشور » .

والمرسل نسبه لسعيد بن منصور وأبى يعلى وابن المنذر وابن مردويه .

قال الحافظ فى « المطالب العالية » (٣/ ٣٤٢/ رقم ٣٦٥٠) : عن عكرمة قال: قال أبو بكر : سألت النبى ﷺ : ما شيبك ؟ قال : « شيبتنى هود ، والواقعة ، والمرسلات ، و﴿ **عمَّ يساءلون** ﴾ ، و﴿ **وإذا الشمس كورت** ﴾ .

ونسبه لأبى بكر وقال : هذا مرسل صحيح ، إلا أنه موصوف بالاضطراب ، ورواه الترمذى فى « الشمائل » من هذا الوجه ، عن أبى إسحاق عن أبى جحيفة قال : قالوا : فذكره بلفظ (هود وأخواتها) .

قال البوصيرى فى « الإتحاف» (٢/ ١٧١): رواه مسدد وأبو يعلى بسند منقطع، ورواه الترمذى فى « الشمائل » من طريق عكرمة عن ابن عباس قال : قال أبو بكر : فذكره .

وقال فى رواية « الشمائل » : رواه أبو يعلى والترمذى فى « الشمائل » ، ورواته ثقات .

ونسبها السيوطى فى «الدر» (٣/ ٥٧٧) للحكيم الترمذى فى «نوادر الأصول»، وعبد الله بن أحمد فى « زوائد الزهد » ، وأبى يعلى والطبرانى وأبى الشيخ وابن مردويه وابن عساكر .

وللحديث شواهد كثيرة منها : ما أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (١/ ٣٥٨)

من طريق شيبان بن فراس ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، قال : قال عمر بن الخطاب ، فذكره بمثل حديث ابن عباس فى سؤال أبى بكر ، وزاد هنا : «وأخواتها » .

قلت : وإسناده ضعيف ، عطية هو العوفى ، والمحفوظ عن ابن عباس قال : قال أبو بكر .

وله شاهد آخر عند الطبرانى من حديث سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « شيبتنى » فذكره بمثل حديث أبى سعيد ، وزاد فيه : « والحاقة » بدلاً من ﴿ عمَّ يتساءلون ﴾ .

قال فى « المجمع » (٧/ ٣٧) : وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب .

ونسبه فى « الدر » لابن مردويه .

وله شاهد آخر عن عقبة بن عامر عند الطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ٢٨٧/ ح٧٩٠) من طريق يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عنه ، أن رجلاً قال : يا رسول الله شبت ؟ قال : « شيبتنى هود وأخواتها » .

قال فى « المجمع » : ورجاله رجال الصحيح .

ونسبه أيضاً لابن مردويه وقال : بسند صحيح .

وله شاهد رابع عند الطبرانى أيضاً فى « الكبير » (١٠/ ١٢٦/ ح١٠٠٩١) من طريق عمرو بن ثابت ، عن أبى إسحاق ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود ، أن أبا بكر سأل النبى ﷺ ، ما شيبك يا رسول الله ؟ قال : « هود والواقعة » .

قال فى « المجمع » : وفيه عمرو بن ثابت وهو متروك .

قلت : وخالف فيه شيبان بن عبد الرحمن فى رواية عند الترمذى ، بزيادة ﴿المرسلات﴾ و ﴿ عمَّ يتساءلون ﴾ و﴿ إذا الشمس كورت ﴾ .

ونسبه فى « الدر » لابن مردويه أيضاً .

وله شاهد خامس عند السيوطى فى « الدر » قال : أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه قال : قلت : يا رسول الله لقد شبت ؟ قال : فذكره بمثل حديث ابن عباس .

٦٠٥ - قوله : « ولقد فسر رسول الله - ﷺ - « العبادة » نصاً بأنها «الاتباع» وليست هى الشعائر التعبدية ، وهو يقول لعدى بن حاتم عن اليهود والنصارى ، واتخاذهم الأحبار والرهبان أرباباً : « **بلى ، إنهم أحلوا لهم الحرام ، وحرموا عليهم الحلال ، فاتبعوهم ، فذلك عبادتهم إياهم** » (١٩٣٨/٤) .

[حسن] .

تقدم تخريجه برقم (٣٧٤ ، ٦٠٢) .

* * *

سُورَةُ يُوسُف

٦٠٦ - قوله : « قال رسول الله - ﷺ - : « **إنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سأله (أو حرص عليه)** » (٤/٢٠٠٦) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الإجارة ، باب : استئجار الرجل الصالح . الفتح (٤/٥١٤/ح٢٢٦١) . وفى استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم . الفتح (١٢/ ٨٠/ح٦٩٢٣) من طريق قرة بن خالد ، عن حميد بن هلال .

وفى الأحكام ، باب : ما يكره من الحرص على الإمارة . الفتح (١٣/١٣٤/ح٧١٤٩) من طريق أبى أسامة ، عن بريد .

وأطرافه عنده فى (٣٠٣٨ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٦١٢٤ ، ٧١٥٦، ٧١٥٧ ، ٢١٧٢) ، وكذا أخرجه مسلم فى الإمارة ، باب : النهى عن طلب الإمارة والحرص عليها (٤/١٢/٢٠٧ ، ٢٠٨ - النووى) ، وأبو داود فى الخراج ، باب : ما جاء فى طلب الإمارة (٣/ ١٣١/ح٢٩٣٠) من طريق بشر بن قرة ، وابن حبان (٧/٨/ح٤٤٦٤ - الإحسان) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٠/٥٨/ح٢٤٦٦) من طريق أبى أسامة ، عن بريد .

جميعاً عن أبى بردة ، عن أبى موسى الأشعرى ، مرفوعاً بألفاظ متقاربة . قال الحافظ فى « الفتح » (١٢/٢٨٦) : ولأحمد والنسائى من وجه آخر عن أبى بردة : « فتشهد أحدهما فقال: جئناك لتستعين بنا على عملك . فقال الآخر مثله . وعندهما من طريق سعيد بن أبى بردة عن أبيه : « أتانى ناس من الأشعريين فقالوا : انطلق معنا إلى رسول الله ﷺ فإن لنا حاجة ، فقمت معهم ، فقالوا : أتستعين بنا فى عملك » . ويجمع بأنه كان معهما من يتبعهما وأطلق صيغة الجمع على الاثنين .

وقال : أخرجه أحمد من رواية إسماعيل بن أبى خالد عن أخيه عن أبى بردة بلفظ : « فقال : إن أخونكم عندنا من يطلبه فلم يستعن بهما فى شئ حتى مات»، وأدخل أبو داود بينه وبين أبى بردة رجلاً .

قال المنذرى : وأورده البخارى فى « التاريخ الكبير » من طريق إسماعيل ابن أبى خالد عن أبيه . « عون المعبود » (٨/ ١٤٨) .

٦٠٧ - قوله : « قال رسول الله - ﷺ - : « **الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل** » (٤/ ٢٠٣٢) .

[حسن وإسناده ضعيف] .

أخرجه أبو يعلى فى «مسنده» (١/ ٦١) عن شيخه عمرو بن الحصين العقيلى ، بسنده ، عن معقل بن يسار ، قال : شهدت - النبى ﷺ - أو قال : حدثنى أبو بكر الصِّدِّيق ، عن رسول الله ﷺ ، أنه قال : « فذكره ، وفيه ، ثم قال : « ألا أدلكم على ما يذهب صغير ذلك وكبيره ، قل : اللَّهم إنى أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم ، وأستغفرك لما لا أعلم » .

قال فى « المجمع » (١٠/ ٢٢٤) : رواه أبو يعلى عن شيخه عمرو بن الحصين العقيلى ، وهو متروك .

وله شاهد عنده أيضاً من طريق ليث بن أبى سليم ، عن أبى محمد ، عن حذيفة ، عن أبى بكر ، إما حضر حذيفة ذلك من النبى ﷺ ، وإما أخبره أبو بكر ، أن النبى ﷺ قال : فذكره . وفيه ذكر ما يذهبه كل يوم ثلاث مرات . وزاد فى آخره : « والشرك أن تقول : أعطانى الله وفلان ، والند : أن يقول الإنسان : لولا فلان قتلنى فلان » .

قال فى « المجمع » : رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبى سليم ، عن أبى محمد ، عن حذيفة ، وليث مدلس ، وأبو محمد إن كان هو الذى روى عن ابن مسعود ، أو الذى روى عن عثمان بن عفان ، فقد وثقه ابن حبان ، وإن كان غيرهما ، فلم أعرفه .

وللحديث شواهد كثيرة منها :

ما أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٣) من طريق عبد الملك - يعنى ابن أبى سليمان العزرمى - عن رجل من بنى كاهل ، عن أبى موسى الأشعرى مرفوعاً به ، وفى أوله قصة ، وهو بلفظ : « خطبنا رسول الله ﷺ ذات يوم فقال : أيها الناس اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل » .

قال فى « المجمع » : رواه أحمد ، والطبرانى فى « الكبير » ، و« الأوسط »، ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير أبى على ، وثقه ابن حبان .

وعزاه فى « الدر » (٤/ ٤٦٢) إلى ابن أبى شيبة .

ويشهد له ما أخرجه الحاكم (٢/ ٢٩١) من طريق عبد الأعلى بن أعين ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عروة ، عن عائشة ، مرفوعاً بلفظ : « الشرك أخف من دبيب الذر على الصفا فى الليلة الظلماء ، وأدناه أن تحب على شئ من الجور، وتبغض على شئ من العدل ، وهل الدين إلا الحب والبغض . قال الله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ﴾ .

وقال : حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى فقال : عبد الأعلى ، قال الدارقطنى : ليس بثقة .

وضعَّفه الحافظ فى « التقريب » .

والحديث أخرجه الديلمى فى « مسند الفردوس» (٢/ ٥٢٧ ، ٥٢٨/ح ٣٤٩٠، ٣٤٩١) من حديث أبى بكر وعائشة . . .

وضعف الشيخ الألبانى حديث أبى بكر منسوباً للحكيم الترمذى ، وحديث عائشة كذلك ونسبه للحكيم ، والحاكم وأبى نعيم فى « الحلية » .

٦٠٨ - قوله : عن ابن عمر : « من حلف بغير الله فقد أشرك » (٤/ ٢٠٣٣).

[صحيح] .

أخرجه أحمد فى «مسنده» من طريق سعيد بن مسروق ، عن سعد بن عبيدة ،

عن ابن عمر ، عن عمر مرفوعاً بلفظ : « إنه من حلف بشئ من دون الله فقد أشرك» (١/٢٩٨/ح٣٢٩) ، وصحّحه شاكر .

ومن طريق سفيان عن أبيه والأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، كان عمر يحلف . (وأبى) فنهاه النبى ﷺ وقال : « من حلف بشئ من دون الله تعالى فقد أشرك » ، وقال الآخر : « فهو شرك » (٧/ ٥٥ ، ٥٦/ح٤٩٠٤) ، وصحّحه شاكر .

ومن طريق الأعمش ، عن سعد بن عبيدة قال : كنت مع ابن عمر فى حلقة قال : فسمع رجلاً فى حلقة أخرى وهو يقول : لا وأبى . فرماه ابن عمر بالحصى فقال : إنها كانت يمين عمر . فنهاه النبى ﷺ وقال : « إنها شرك » (٧/ ١٦١/ ح٥٢٥٦) ، ومن طريق منصور ، عن سعد بن عبيدة . قال : جلست أنا ومحمد الكندى إلى عبد الله بن عمر ، ثم قمت من عنده فجلست إلى سعيد ابن المسيب قال : فجاء صاحبى وقد اصفر وجهه وتغير لونه ، فقال : قم إلى ، قلت : ألم أكن جالساً معك الساعة ؟ فقال سعيد : قم إلى صاحبك ، قال : فقمت إليه فقال : ألم تسمع إلى ما قال ابن عمر ! قلت : وما قال ؟ قال : أتاه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، أعلى جناح أن أحلف بالكعبة ؟ قال : ولمَ تحلف بالكعبة ؟ إذا حلفت بالكعبة فاحلف برب الكعبة ، فإن عمر كان إذا حلف قال : كلا وأبى فحلف بها يوماً عند رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « لا تحلف بأبيك ولا بغيره فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك » (٥٣٧٥ ، ٥٥٩٣ ، ٦٠٧٣) .

وأخرجه أبو داود فى كتاب الأيمان والنذور ، باب : فى كراهية الحلف بغير الله (٢/ ٣٧١) . والحاكم (٤/ ٣٣١)، و(١/ ١٨ ، ٥٢) ، وابن حبان فى «صحيحه» (٦/ ٢٧٨/ ح٤٣٤٣ - الإحسان) ، والبيهقى فى « السنن » (١٠/ ٢٩) من طريق الحسن بن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة بسنده مرفوعاً بنحو ما تقدم ، ووقع عند البيهقى : « كفر أو أشرك » بالشك .

وقال الحاكم : كفر أو أشرك - بالشك أيضاً - ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى فى التلخيص .

وقال البيهقى : وهذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة عن ابن عمر .

قلت : ووقع عند أحمد ما يفيد الاتصال ويثبت السماع ، وكذلك عند ابن أبى شيبة (٤/ ١٧٩) من رواية وكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة قال : كنت مع ابن عمر فى حلقة ، فذكره .

والحديث صححه الألبانى فى « الصحيحة » (٢٠٤٢) ، و« الإرواء » (٢٥٦١) .

قال الترمذى : وتفسير هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن قوله : « فقد كفر أو أشرك » على التغليظ . والحُجَّة فى ذلك حديث ابن عمر أن النبى ﷺ سمع عمر يقول وأبى وأبى . فقال : « ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم » .

وحديث أبى هريرة عن النبى ﷺ ، قال : « من قال فى حلفه : واللات والعزى فليقل : لا إلَه إلا الله » . وهذا مثل ما روى عن النبى ﷺ أنه قال : «الرياء شرك » اهـ .

والحديث أصله فى الصحيح ، فأخرجه البخارى فى الأيمان والنذور ، باب : « لا تحلفوا بآبائكم » . الفتح (١١/ ٥٣٨/ ح٦٦٤٦) من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب - وهو يسير فى ركب ، يحلف بأبيه - فقال : « ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت » .

ومن هذه الطريق أخرجه البيهقى فى « السنن » (١٠/ ٢٨) ، وأخرجه مسلم فى الأيمان ، باب : النهى عن الحلف بغير الله (٤/ ١١/ ١٠٥ - النووى) من طريق الليث فذكره بنحو رواية مالك .

وفى الباب عندهما من غير هذا الطريق .

٦٠٩ - قوله : عن ابن مسعود - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **إن الرقى والتمائم شرك** » (٤/ ٢٠٣٣) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد (٥/ ٢١٨ - ٢١٩/ ح٣٦١٥ - شاكر) . وأبو داود فى الطب ، باب : فى تعليق التمائم (٤/ ٩/ ح٣٨٨٣) . وكذا ابن ماجه فى «سننه» (٢/ ١١٦٦/ ح٣٥٣٠) . والحاكم (٤/ ٤١٧ - ٤١٨) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ١٥٧/ ح٣٢٤٠) .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن أخى زينب امرأة عبد الله ، عن عبد الله . مرفوعاً بلفظ : « إن الرقى والتمائم والتولة شرك » .

وفى أوله قصة عند أحمد وابن ماجه مطولاً ومختصره عند الحاكم وأبى داود.

وعند الحاكم : « التولية » . وقال فى إسناده : عن عبد الله بن عتبة بن مسعود بدلاً من ابن أخى زينب .

وقال : صحيح الإسناد، على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى.

وابن أخى زينب ذكره المزى فى « التهذيب » (٣٤/ ٤٨٦) وترجم له ترجمتين.

قال فى الأولى : ابن أخى زينب الثقفية ، امرأة عبد الله بن مسعود عن زينب، خطبنا رسول الله ﷺ فقال : « يا معشر النساء تصدقن » ، وعنه : عمرو ابن الحارث بن المصطلق .

روى له الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه .

وقال فى الثانية : ابن أخى زينب الثقفية ، وقيل : ابن أخت زينب عن زينب، عن عبد الله فى الرقى والتمائم والتولة . وعنه : يحيى بن الجزار . روى له أبو داود ، وابن ماجه .

وجمعهما ابن حجر فى « التهذيب » (٢/ ٣١٨) ، فقال : ابن أخى زينب

الثقفية امرأة ابن مسعود ، عن زينب حديث : « يا معشر النساء تصدقن » وعنه عمرو بن الحارث ، كذلك روى يحيى الجزار عن ابن أخى زينب .

وقال فى « التقريب » (ت/٨٤٩٦) : ابن أخى زينب الثقفية امرأة ابن مسعود، كأنه صحابى ، ولم أره مسمى .

وصنيع الحافظ هو الذى اعتمده الشيخ الألبانى فى « الصحيحة » (ح٣٣١) .

أما المنذرى فقال : والحديث أخرجه ابن ماجه عن ابن أخت زينب عنها ، وفى نسخة ، عن أخت زينب عنها ، وفيه قصة ، والراوى عن زينب مجهول اهـ «عون المعبود » (١٠/٣٦٩) .

وهذا ما اعتمده الأرناؤوط فى تعليقه على « شرح السنة » .

وعلى كل حال ، فقد تابعه عبد الله بن عتبة بن مسعود عند الحاكم ، وهى متابعة تامة تصحح الحديث .

والحديث أخرجه ابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٦٣٠/ح٦٥٨ - الإحسان) من طريق ابن فضيل ، عن العلاء بن المسيب ، عن فضيل بن عمرو ، عن يحيى ابن الجزار قال : دخل عبد الله بن مسعود على امرأة . فذكر القصة ، وفيها الحديث .

ولم يذكر فيه ابن أخى زينب ، ولا زينب نفسها ، فالإسناد ظاهره الإعضال ، إن ثبت أن الإسناد هكذا عند ابن حبان ، وليس خطأ من ناسخ أو طابع .

وللحديث شاهد عند الحاكم (٤/٢١٦ ، ٢١٧) ، الأول : من طريق السرى ابن إسماعيل ، عن أبى الضحى ، عن أم ناجية قالت : دخلت على زينب امرأة عبد الله ، فذكرت القصة والحديث .

وإسناده ضعيف ، فيه السرى بن إسماعيل ، متروك ، وإنما ذكره الحاكم استشهاداً .

والثانى : من طريق قيس بن السكن الأسدى قال : دخل عبد الله بن مسعود رضى الله عنه على امرأة ، فرأى عليها حرازاً من الحمرة . . . . وفيه الحديث .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

٦١٠ - قوله : عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من علق تميمة فقد أشرك » (٤/ ٢٠٣٣) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد (٤/ ١٥٦) من طريق عبد العزيز بن مسلم ، والحاكم (٤/ ٢١٩) من طريق سهل بن أسلم العدوى ، والطبرانى (١٧/ ٣١٩) من طريق أحمد .

كلاهما عن يزيد بن أبى منصور ، عن وخيس - عند الحاكم - الرجلين - عن عقبة بن عامر ، أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط ، فبايع تسعة ، وأمسك عن واحد ، فقالوا : يا رسول الله بايعت تسعة وتركت هذا ، قال : « إن عليه تميمة » ، فأدخل يده فقطعها ، فبايعه ، وقال : « من علق تميمة فقد أشرك » لفظ أحمد .

قال فى « المجمع » (٥/ ١٠٣): رواه أحمد والطبرانى ، ورجال أحمد ثقات.

قلت : وهو كما قال .

ويشهد له ما أخرجه الطحاوى فى « شرح المعانى » (٤/ ٣٢٥) . من طريق يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن بكر بن سوادة ، عن رجل من صدا قال : أتينا النبى ﷺ اثنا عشر رجلاً ، فبايعناه ، وترك رجلاً منا لم يبايعه، فقلنا : بايعه يا نبى الله ، فقال : « لن أبايعه حتى ينزع الذى عليه ، إنه من كان منا ، مثل الذى عليه ، كان مشركاً ما كانت عليه » فنظرنا ، فإذا فى عضده سير من لحى شجرة ، أو شئ من الشجرة .

قلت : وهذا إسناد حسن ، يصلح فى الشواهد ، والمتابعات .

وله شاهد آخر عند أحمد (٤/ ٢٥٤) . والطحاوى (٤/ ٣٢٥) . وأبى يعلى (٢/ ٩٨) . وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٦٢٩/ ح٦٠٥٤ - الإحسان) . والطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ٢٩٧/ ح٨٢٠) . والحاكم (٤/ ٢١٦) .

جميعاً من طريق حيوة بن شريح ، عن خالد بن عبيد المعافرى ، عن مشرح

ابن هاعان ، عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من تعلق تميمة ، فلا أتم الله له ، وتعلق ودعة ، فلا أودع الله له » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وقال فى « المجمع » (٥/ ١٠٣) : رواه أحمد وأبو يعلى والطبرانى ، ورجالهم ثقات .

وصححه ابن حبان فى« صحيحه ». وأشار الألبانى فى «الصحيحة» (١/ ٨١٠) إلى ضعفه ، وذلك لجهالة خالد بن عبيد المعافرى . وشيخه مشرح ، قال الحافظ: مقبول .

ويشهد لمعناه حديث عمران بن حصين عند ابن ماجه مختصراً ، ورواه أحمد والطبرانى ، وفى رواية موقوفة : « أنبذها عنك فإنك لو مت وأنت ترى أنها تنفعك لمت على غير الفطرة » .

قال فى « المجمع » (٥/ ١٠٣) : وفيه مبارك بن فضالة وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

وقال الحافظ فى « الفتح » (٦/ ١٦٥) : روى أبو داود أيضاً من حديث رويفع ابن ثابت رفعه : « من عقد لحيته أو تقلد وتراً ، فإن محمداً برئ منه » .

وهذا الحديث فى « المسند » (٤/ ١٠٨ ، ١٠٩) عن رويفع بسند فيه ابن لهيعة، عن عياش بن عباس ، عن شييم بن بيتان ، قال : حدثنا رويفع ، ثم روى له متابع عن يحيى بن غيلان ، ثنا الفضل ، ثنا عياش بن عباس : أن شيين ابن بيتان أخبره أنه سمع شيبان القتبانى ، فذكره . وهو إسناد حسن إن شاء الله.

٦١١ - قوله : عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « **يقول الله : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معى غيرى تركته وشريكه** » (٤/ ٢٠٣٣) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الزهد ، باب: تحريم الرياء. شرح النووى (٦/ ١٨/ ١١٥)، وأحمد (٢/ ٣٠١) ، وابن ماجه فى الزهد ، باب : الرياء والسمعة (٢/ ١٤٠٥/ ح٤٢٠٢) . والبيهقى فى « الشُعب » (٥/ ٣٢٩/ ح٦٨١٥) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٣٢٤ ، ٣٢٥/ ح٤١٣٦ ، ٤١٣٧) .

جميعاً من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً به . وعند أحمد بلفظ : « أنا خير الشركاء » .

وهو عند البيهقى والبغوى من وجه آخر عن أبى هريرة . من طريق الليث بن سعد ، عن ابن الهاد ، عن عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب ، عن سعيد بن المسيب ، عنه بلفظ : « إنى أغنى الشركاء عن الشريك ، فمن عمل عملاً أشرك فيه غيرى ، فأنا منه برئ هو للذى عمله » .

واللفظ للبغوى ، وقال : حديث صحيح .

ورواه أيضاً من وجه آخر عن عمرو بن أبى عمرو ، عن أبى سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، بنحو حديث سعيد بن المسيب .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٤٦٠) ، ونسبه زيادة على ما تقدم ، لابن أبى حاتم، وابن مردويه ، وفاته ابن ماجه ، والبغوى .

وللحديث شاهد عند أحمد (٣/ ٤٦٦) . والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الكهف (٥/ ٣١٤/ ح٣١٥٤) . وابن ماجه فيما تقدم (ح٤٢٠٣) . وابن حبان فى « صحيحه » (٩/ ٢١٩/ ح٧٣٠١) . والبيهقى فى « الشعب » (ح٨٦٣٧) .

جميعاً من طريق محمد بن بكر البرسانى . قال : أنا عبد الحميد بن جعفر ، قال : أنا أبى ، عن زيادة بن ميناء ، عن أبى سعيد بن أبى فضالة الأنصارى - وكان من الصحابة - قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا جمع الله عزَّ وجَلَّ الأوّلين والآخرين ليوم لا ريب فيه ، نادى منادٍ : من كان أشرك فى عمل

عمله لله تبارك وتعالى أحداً فليطلب ثوابه من عند غير الله عَزَّ وجَلَّ ، فإن الله عَزَّ وجَلَّ أغنى الشركاء عن الشرك » . لفظ أحمد .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن بكر .

قلت : محمد بن بكر البرسانى ، قال الذهبى فى « الميزان » (٤/ ٤١٢) : قال النسائى فى المحاربة من « سُنَنه » : ليس بالقوى . وقال ابن معين : ثقة صاحب أدب ظريف . ثم ذكر له الذهبى ما أنكر عليه من حديثه عن عبد الحميد بن جعفر .

وعبد الحميد هذا قال ابن المدينى : كان يقول بالقدر ، وكان عندنا ثقة ، وكان سفيان الثورى يضعفه . « السؤلات » (ص ٩٩ - ١٠٠/رقم ١٠٥) .

وزياد بن ميناء . قال الأزدى : فيه لين ، وقال الحافظ : مقبول . « الميزان » (٣/ ٢٨٥) . و«التقريب» (ص ٢٢١) .

والحديث صحَّحه الألبانى فى صحيح « الترغيب والترهيب » (ص١٨/رقم ٣٠) وذكره فى « الدر » (٤/ ٤٥٩) ، ونسبه زيادة على ما تقدم ، لابن سعد ، وفاته ابن حبان .

ولحديث أبى سعيد بن أبى فضالة شاهد عند الطبراني فى « الكبير » (٧/ ٢٩١/ ح٧١٦٧) من طريق حميد الشامى ، عن محمود بن الربيع ، عن شداد بن أوس - رضى الله عنه قال : قال النبى ﷺ : « إذا جمع الله الأوّلين والآخرين ببقيعٍ واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعى قال : أنا خير شريك ، كل عمل كان عُمِلَ لى فى دار الدنيا كان لى فيه شريك فأنا أدعه اليوم ، ولا أقبل اليوم إلا خالصاً . ثم قرأ : ﴿ **إلا عباد الله المخلصين** ﴾ وآخر سورة الكهف.

قال الحافظ : حميد الشامى مجهول .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٤٦٠) شاهداً من حديث شداد بن أوس أيضاً ، ونسبه للطيالسى وأحمد وابن مردويه .

* (تنبيه) وقع عند مسلم « شركته وشِرْكُه » قال النووى : هكذا وقع فى بعض الأصول « وشركه » وفى بعضها « وشريكه » وفى بعضها « وشركته » .

٦١٢ - قوله : عن أبى سعيد بن أبى فضالة قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « **إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم لا ريب فيه ينادى مناد : من كان أشرك فى عمل عمله لله ، فليطلب ثوابه من عند غير الله ، فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك** » (٤/ ٢٠٣٣) .

[حسن صحيح] .

تقدم تخريجه تحت رقم (٦١١) .

٦١٣ - قوله : عن محمود بن لبيد أن رسول الله - ﷺ - قال : « **إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر » قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرياء . يقول الله تعالى يوم القيامة إذا جاء الناس بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون فى الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم من جزاء** » (٤/ ٢٠٣٣) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨ ، ٤٢٩) من طريق يونس ، ثنا ليث ، عن يزيد بن الهاد ، ومن طريق إبراهيم بن أبى العباس ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، ومن طريق إسحاق بن عيسى ، عن عبد الرحمن .

والبيهقى فى « الشُعب » (٥/ ٣٣٣/ ح٦٨٣١) من طريق ابن أبى مريم ، عن أبى الزناد .

والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٣٢٣/ ح٤١٣٥) من طريق علىّ بن حجر ، عن إسماعيل بن جعفر .

جميعاً من طريق عمرو بن أبى عمرو ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد قال : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

وسقط « عاصم بن عمر » عند أحمد فى رواية يونس .

قال البغوى : محمود بن لبيد رأى النبى ﷺ وهو صغير .

قال المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (١/ ٣٤) : رواه أحمد بإسناد جيد

وابن أبى الدنيا والبيهقى فى « الزهد » وغيره ، ومحمود بن لبيد رأى رسول الله ﷺ ، ولم يصح له منه سماع ، وقد خرّج أبو بكر بن خزيمة حديث محمود المتقدم فى «صحيحه» مع أنه لا يخرج فيه شيئاً من المراسيل ، وذكر ابن أبى حاتم أن البخارى قال : له صحبة . قال : وقال أبى : لا يعرف له صحبة . ورجح ابن عبد البر أن له صحبة اهـ . وقال العراقى : له رؤية ، ورجاله ثقات .

وقال الحافظ : صحابى صغير ، ورجاله روايته عن الصحابة .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٤/٢٥٣/ح٤٣٠١) من طريق عبد الله بن شبيب ، ثنا إسماعيل بن أبى أويس ، حدثنى عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو ابن أبى عمرو ، بسنده ، وزاد عن رافع بن خديج فذكره مرفوعاً .

قال المنذرى : رواه الطبرانى بإسناد جيد ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ، وقيل : أن حديث محمود هو الصواب دون ذكر رافع بن خديج فيه والله أعلم .

وقال فى « المجمع » (١٠/ ٢٢٢) : ورجاه رجال الصحيح ، غير عبد الله بن شبيب بن خالد ، وهو ثقة .

قلت : وعبد الله بن شبيب إن كان الربَعى الأخبارى ، فهو : واهٍ ذاهب الحديث . كذا فى « المغنى » (١/ ٣٤٢/ ت٣٢١٢) .

وإن كان العبسى البصرى ، أبو سعيد ، رفيق أبى حاتم . فقد ترجمه فى «الجرح» (٢/ ٢/ ٨٣) ولم يتكلم عليه .

ومال الألبانى فى « الصحيحة » إلى أنه الأول ، ومن أجل ذلك ضعف رواية الطبرانى بزيادة رافع بن خديج .

وفى الباب ، عن شداد بن أوس بسند صححه الحاكم . وذكره فى « الدر » (٤/ ٤٦٠) لأحمد ، وابن أبى حاتم ، والطبرانى ، والبيهقى .

وعن عباد بن تميم ، عن أبيه عند البيهقى فى « الشُعب » (ح٦٨٢٤) .

ويشهد لمعناه ما أخرجه فى الشُعب (ح٦٨٢٤) من طريق الزهرى قال : سمعت عباد بن تميم عن عمه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يا نعايا العرب ، يا نعايا العرب - ثلاثاً - إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية » ، وزاد فى رواية : « يعنى الزنا » .

ثم رواه موقوفاً على شداد بن أوس من طريق أبى سلمة عن الزهرى عن محمود بن لبيد عنه .

ثم أخرجه من وجه آخر عن عبادة بن نسى الكندى عن شداد بن أوس مرفوعاً بلفظ : « إنى أتخوف على أمتى من بعدى : الشرك ، والشهوة الخفية » .

(* تنبيه) قول المؤلف - رحمه الله - فى روايته : « يقول الله تعالى يوم القيامة إذا جاء الناس بأعمالهم . . . . . الحديث » « جاز » المسند .

لم نجد بهذا الفظ «إذا جاء » وقد صحفت من « إذا جزى الناس » كذا فى رواية يزيد بن الهاد ، وفى رواية عبد الرحمن بن أبى الزناد « يوم تجازى العباد » عند أحمد وعند البغوى من رواية إسماعيل بن جعفر « تجازى » وكذا ى رواية بن أبى الزناد فى « الشُعب » .

* * *

سُورَةُ الرَّعدِ

٦١٤ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - : « أنتم أعلم بشؤون دنياكم » (٤/ ٢٠٧٤) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى الفضائل ، باب : وجوب امتثال ما قاله شرعاً دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأى (٥/ ١٥/ ١١٨ - النووى) من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة (ح) ، وعن ثابت ، عن أنس ، أن رسول الله ﷺ مر بقوم يلقحون فقال : «لو لم يفعلوا لصلح » . قال : فخرج شيصاً ، فمر بهم فقال : « ما نخلكم ؟» قالوا : قلت : كذا وكذا . قال : « أنتم أعلم بأمر دنياكم » .

وأخرجه أحمد (٣/ ١٥٢) من طريق حماد عن ثابت بلفظ : « إذا كان شئ من أمر دنياكم فأنتم أعلم به ، فإذا كان من أمر دينكم فإلىَّ » .

وأخرجه ابن ماجه فى الرهون ، باب : تلقيح النخل (٢/ ٨٢٥/ ح٢٤٧١) من طريق هشام بن عروة عن أبيه بمثل لفظ أحمد .

وفى الباب عن طلحة بن عبيد الله عند مسلم فيما تقدم ، وأحمد (١/ ١٦٢ ، ١٦٣) ، وابن ماجه فيما تقدم (ح٢٤٧٠) .

ثلاثتهم من طريق سماك بن حرب ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة فى قصة تأبير النخل وفيه : « إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوا فإنى إنما ظننت ظناً فلا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا فإنى لن أكذب على الله عزَّ وجَلَّ » واللفظ لمسلم .

وعن رافع بن خديج عند مسلم أيضاً ، والطبراني فى « الكبير » (٤/ ٢٨٠/ح٤٤٢٤) ، كلاهما من طريق ابن عمار ، حدثنى أبو النجاشى ، حدثنى رافع بن خديج ، فذكر التأبير ، وفيه : « إذا أمرتكم بشئ من دينكم فخذوبه ، وإذا أمرتكم بشئ من رأى فإنما أنا بشر » ، واللفظ لمسلم .

وعند الطبرانى : « من دينكم » بدلاً من « رأى » .

* * *

سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ

لم يورد الأستاذ سيد قطب - رحمه الله - فيها أى حديث .

* * *

سُورَةُ الحِجْرِ

٦١٥ - قوله : وقالَ - صلى الله عليه وسلم - : « **فمن رغب عن سنتى فليس منى** » (٤/ ٢١٣٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى من أول النكاح ، باب : الترغيب فى النكاح . «الفتح» (٩/ ٥ - ٦/ ح٥٠٦٣) ، ومسلم فيه أيضاً ، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (٣/ ٩/ ١٧٥ - النووى) ، فأخرجه البخارى من طريق سعيد بن أبى مريم ، أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرنا حميد بن أبى حميد الطويل .

ومن طريقه ابن حبان فى « صحيحه » (١/ ٢٦٨/ ح٣١٧ - الإحسان) ، والبيهقى فى « الشُعب » (٤/ ٣٧٠/ ح٥٤٧٧) من طريق عبيد بن شريك ، عن ابن أبى مريم به .

وأخرجه مسلم من طريق بهز . وأحمد (٣/ ٢٤١) عن مؤمل ، و(٣/ ٢٨٥) عن عفان ، و(٢/ ٢٥٩) عن أسود بن عامر ، والنسائى (٦/ ٦) عن عفان ، وابن أبى عاصم فى « السنة » (١/ ٣١/ ح٦١ - ظلال الجنة) عن هدبة .

جميعاً عن حماد بن سلمة ، عن ثابت .

كلاهما يعنى حميد الطويل وثابت ، عن أنس ، مطولاً فى قصة الثلاثة الذين سألوا عن عبادة النبى ﷺ ، وفيه لفظ الباب ، وهو عند ابن أبى عاصم مختصراً على لفظ الباب .

وفى الباب عن عبد الله بن عمرو عند أحمد (٢/ ١٥٨) ، وابن أبى عاصم فى « السنة » (ح٦٢ - الظلال) ، والخطيب فى « التاريخ » (٣/ ٣٣٠) من طريق مغيرة وحصين ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً مختصراً بلفظ حديث الباب .

وعند الخطيب عن حصين فقط ، ووقع عنده أيضاً عن عبد الله بن عمر .

قال الشيخ أحمد شاكر فى تحقيقه لـ « المسند » (٩/ ٢٣٧) : وأنا أكاد أجزم بأنه حطأ ناسخ أو طابع - فيما أعلم - من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، ولأن هذا الإسناد موافق للإسناد الذى روى به أحمد فى المسند بعض هذا الحديث (٦٧٦٤) ، رواه عن محمد بن جعفر عن شعبة ، وموافق للإسناد الذى روى به البخارى بعضه أيضاً (٤/ ١٩٥) ، رواه عن محمد بن بشار عن غندر ، وهو محمد بن جعفر ، عن شعبة ، ولأن أحمد روى هذا اللفظ بعينه هنا فى هذا الحديث الطويل ، من طريق حصين ومغيرة عن مجاهد ، بل لا يكاد هذا يكون موضع ريبة .

وللشيخ - رحمه الله - بحث جيد جداً ذكره فى حديث الباب (٩/ ٢٣٥ : ٢٤٠) فراجعه ففيه الخير والإفادة .

وفى الباب أيضاً عن سعد بن أبى وقاص عند الدارمى (٢/ ١٣٣) من طريق ابن إسحاق : حدثنى الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عنه قال : لما كان من أمر عثمان بن مظعون الذى كان ممن ترك النساء ، بعث إليه رسول الله ﷺ فقال: « يا عثمان ، إنى لم أومر بالرهبانية ، أرغبت عن سنتى » ؟ قال : لا يا رسول الله . قال : « إن من سنتى أن أصلى وأنام وأصوم وأطعم وأنكح وأطلق، فمن رغب عن سنتى فليس منى » .

قلت : إسناده حسن على شرط البخارى ومسلم ، غير محمد بن يزيد الحزامى، فهو على شرط البخارى ، ويونس بن بكير ، فهو على شرط مسلم ، ومحمد بن إسحاق فهو ثقة مختلف فيه روى له مسلم مقروناً بغيره .

* * *

سُورَةُ النَّحْلِ

٦١٦ – قوله : عن أبى سعيد الخدرى أن رجلاً جاء إلى رسول الله – ﷺ – فقال : « إن أخى استطلق بطنه ، فقال له رسول الله – ﷺ – : « اسقه عسلاً » فسقاه عسلاً ، ثم جاء فقال : يا رسول الله سقيته عسلاً فما زاده إلا استطلاقاً . قال : «اذهب فاسقه عسلاً » . فذهب فسقاه عسلاً ثم جاء فقال : يا رسول الله ما زاده ذلك إلا استطلاقاً . فقال رسول الله – ﷺ – : « صدق الله وكذب بطن أخيك اذهب فاسقه عسلاً » فذهب فسقاه عسلاً فبرئ » (٤/ ٢١٨١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الطب ، باب : الدواء بالعسل (١٠/١٤٦/ح٥٦٨٤) . ومسلم فى السلام ، باب : التداوى بسقى العسل (٥/ ١٤/٢٠٣ – النووى) .

كلاهما من طريق سعيد .

وأخرجه البخارى فيما تقدم ، باب : دواء المبطون (ح٥٧١٦ – الفتح) . ومسلم فيما تقدم . والترمذى فى الطب ، باب : ما جاء فى التداوى بالعسل (٤/ ٤٠٩/ح٢٠٨٢) . وأحمد فى « المسند » (٣/ ١٩ ، ٩٢) . والبغوى فى «شرح السنة » (١٢/ ١٤٧/ ح٣٢٣٢) .

جميعاً من طريق شعبة .

وأخرجه أحمد (٣/ ١٩) من طريق شيبان .

ثلاثتهم عن قتادة ، عن أبى المتوكل ، عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وذكره فى « الدر » (٢٣١/٤) ، وزاد فى نسبته على ما تقدم لابن مردويه وفاته البغوى .

والحديث أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٣٠٩/١/رقم ١٤٩٩) . ومن طريقه ابن جرير فى « تفسيره » (٩٤/١٤/٧) .

عن معمر ، عن قتادة . مرسلاً . وأخرجه ابن جرير من وجه آخر عن معمر مرسلاً أيضاً .

٦١٧ - قوله : روى أنه كان بين معاوية بن أبى سفيان وملك الروم أمد ، فسار إليهم فى آخر الأجل (حتى إذا انقضى وهو قريب من بلادهم أغار عليهم وهم غارون لا يشعرون) فقال له عمر بن عتبة : « **الله أكبر يا معاوية .. وفاء لا غدر . سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من كان بينه وبين قوم أجل فلا يحلن عقده حتى ينقضى أمدها » فرجع معاوية بالجيش** . (٢١٩٢/٤ ، ٢١٩٣) .

[صحيح] .

أخرجه أحمد فى « المسند » (١١٣/٤) . وأبو داود فى الجهاد ، باب : الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه . (٨٣/٣/ح٢٧٥٩) ، والترمذى فى السير، باب : ما جاء فى الغدر (١٤٣/٤/ ح١٥٨٠) . والبيهقى فى « السنن » (٢٣١/٩) . وفى « الشعب » (٨١/٤/ح٤٣٥٨ ، ٤٣٥٩). وأحمد (١١١/٤، ١١٣ ، ٣٨٥ - ٣٨٦) ، وابن حبان فى « صحيحه » (١٨٢/٧/ح٤٨٥١ - الإحسان) .

جميعاً من طريق شعبة ، عن ابن أبى الفيض ، عن سليم بن عامر قال : كان بين معاوية وبين الروم عهد . فذكره .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

والأثر ذكره البغوى فى « شرح السنة » (١٦٦/١١) . والسيوطى فى « الدر » (٣٤٨/٣) ونسبه لابن مردويه .

قال البيهقى : وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان ، ويحيى بن أبى بكير ، وأبو داود الطيالسى ، وسليمان بن حرب ، وجماعة ، عن شعبة .

والحديث صحَّحه الألبانى فى « صحيح أبى داود » (ح٢٤٦٤) . وفى «صحيح الترمذى » (ح١٦٤٥) .

* تنبيه : أخطأ المؤلف - رحمه الله - فى تسمية الصحابى فقال : عمر بن عتبة . والصواب أنه : عمرو بن عَبَسَة السلمى ، كنيته أبو نجيح ، صاحب رسول الله ﷺ . قديم الإسلام ، قدم مكة على النبى ﷺ ، فأسلم ثم عاد إلى قومه ، وكان رابع أربعة أو خامس خمسة فى الإسلام .

انظر « تهذيب الكمال » (١١٨/٢٢ ، ١١٩) .

٦١٨ - قوله : وقال محمد بن إسحاق : « **كان رسول الله - ﷺ - فيما بلغنى كثيراً ما يجلس عند المروة إلى سبيعة . غلام نصرانى يقال له : جبر . عبد لبعض بنى الحضرمى ، فأنزل الله : ﴿ ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذى يلحدون إليه أعجمى وهذا لسان عربى مبين ﴾** » (٤/ ٢١٩٥) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (٧/ ١٤/ ١١٩) من طريق ابن حميد ، قال : ثنا مسلمة ، عن ابن إسحاق ، فذكره . وقال فيه : « عبد لبنى بياضة الحضرمى » .

وهو إسناد ضعيف ، تقدم معنا مراراً .

وعنده من طريق القاسم : ثنا الحسين ، ثنى حجاج ، عن ابن جريج قال : قال عبد الله بن كثير : كانوا يقولون : إنما يعلم نصرانى على المروة ، ويعلم محمداً رومى ، يقولون : اسمه جبر ، وكان صاحب كتب ، عبدٌ لابن الحضرمى . . . إلخ .

وعنده من طريق ابن وكيع . وعند الواحدى فى « الأسباب » (ص ٢٣٥/ رقم ٥٧٦) من طريق أبى هشام الرفاعى .

كلاهما ، عن ابن فضيل ، عن حصين ، عن عبيد الله بن مسلم الحضرمى . قال : « كان لنا غلامان فكانا يقرآن كتاباً لهما بلسانهما ، فكان النبى ﷺ يمر عليهما ، فيقوم يستمع منهما ، فقال المشركون : يتعلم منهما ، فأنزل الله تعالى ما كذبهم به . فذكر الآية .

وقد تابع ابن فضيل على حديثه هشيم ، وخالد بن عبد الله .

والأثر ظاهره الاتصال . إلا أن عبيد الله بن مسلم مختلف فى صحبته ، وعلى كل حال مرسل من هو مختلف فى صحبته أفضل من مرسل غيره ، والأثر إسناده حسن .

ورواه أيضاً متصلاً الحاكم (٢/٣٥٧) من طريق آدم بن أبى إياس ، ثنا ورقاء ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، فى قوله عَزَّ وجَلَّ : ﴿ **إنما يعلمه بشر لسان الذى يلحدون إليه أعجمى وهذا لسان عربى مبين** ﴾ **قالوا : إنما يُعلِّم محمداً عبد ابن الحضرمى ، وهو صاحب الكتب . . . فذكر الآيات .**

قال : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وقصَّر به ابن جرير فأخرجه (٧/ ١٤/ ١٢٠) من طريق عبد الله ، عن ورقاء ، بسنده ، عن مجاهد ، مرسلاً ليس فيه ابن عباس .

وفى الباب عنده من مرسل عكرمة (٧/ ١٤/ ١١٩) بإسناد لا بأس به . ومن مرسل قتادة بإسناد رجاله ثقات . و(٧/ ١٤/ ١٢٠) من مرسل مجاهد ، وسعيد ابن المسيب ، ورجال إسنادهما ثقات .

وعن الضحاك بسند ضعيف ، وخالف من تقدم فقال فيه : كانوا يقولون : إنما يعلمه سلمان الفارسى .

وانظر « الدر المنثور » (٤/ ٢٤٧) .

٦١٩ - قوله : « عن ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - **يعلم قنا بمكة وكان اسمه بلعام . وكان أعجمى اللسان ، وكان المشركون يرون رسول الله - ﷺ - يدخل عليهم ويخرج من عنده فقالوا : إنما يعلمه بلعام . فأنزل الله الآية** » (٢١٩٥/٤) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١٩/١٤/٧) قال : حدثنى أحمد بن محمد الطوسى . قال : ثنا أبو عاصم . ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن مسلم بن عبد الله الملائى ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . فذكره .

* (تنبيه) وقال فيه : « قينا خلاف ما وقع فى رواية « الظلال » : « قنا » والصواب الأول .

والأثر ضعفه السيوطى فى « الدر » (٢٤٧/٤) فقال : أخرجه ابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه بسند ضعيف ، عن ابن عباس به .

قلت : وأحمد بن محمد بن نيزك الطوسى ، قال الحافظ : صدوق فى حفظه شئ .

وقال الذهبى : قال ابن عدى : فى أمره نظر . ونقل المزى عن ابن عقبة مثل كلام ابن عدى .

« الميزان » (١٥١/١) ، « تهذيب الكمال » (٤٧٥/١) ، « التقريب » (ص ٨٤) .

ومسلم بن عبد الله الملائى هو مسلم بن كيسان ، أبو عبد الله ، الضبى ، الكوفى ، الملائى الأعور . ضعيف . وتركه الفلاسى . ورماه يحيى بالاختلاط .

انظر « تاريخ ابن معين » (٥٦٣/٢) ، و« الميزان » (٢٣١/٥) ، التقريب (ص ٥٣٠) .

٦٢٠ - قوله : « عن أبى عبيدة محمد بن عمار بن ياسر قال : **أخذ المشركون**

عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم فى بعض ما أرادوا . فشكا ذلك إلى النبى - ﷺ - فقال النبى ﷺ « كيف تجد قلبك ؟ » قال : مطمئناً بالإيمان . قال النبى ﷺ : « إن عادوا فعد » (٤/٢١٩٦) .

[صحيح] .

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/٣١١) رقم (١٥٠٩) . وابن جرير فى « تفسيره » (٧/١٤/١٢٢) ، وابن سعد فى « الطبقات » (٣/١/١٧٨) ، والحاكم (٢/٣٥٧) ، وأبو نعيم فى « الحلية » (١/١٤٠) .

جميعاً عن عبد الكريم الجزرى ، عن أبى عبيدة بن محمد بن عمار ، عن عمار بن ياسر فى قوله تعالى : ﴿ **إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان** ﴾ قال : فذكره . هكذا عند عبد الرزاق .

وعند ابن جرير : عن أبى عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر مرسلاً .

وعند الحاكم : عن أبى عبيدة عن أبيه . وقال : صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وذكره فى « الدر » (٤/٢٤٨) ، ونسبه لعبد الرزاق ، وابن سعد ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، والحاكم وصحّحه ، والبيهقى فى «الدلائل » من طريق أبى عبيدة بن محمد بن عمار ، عن أبيه به .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٢/٣٢٧) : وهو مرسل ، ورجاله ثقات ، أخرجه الطبرى وقبله عبد الرزاق وعنه عبد بن حميد ، وأخرجه البيهقى من هذا الوجه فزاد فى السند فقال : « عن أبى عبيدة بن محمد بن عمار ، عن أبيه » وهو مرسل أيضاً .

وأخرجه الطبرى أيضاً من طريق العوفى عن ابن عباس نحوه مطولاً ، وفى سنده ضعف . . . ثم قال : وأخرجه الفاكهى من مرسل زيد بن أسلم فذكر بنحوه وقال : وفى سنده ضعف أيضاً . وأخرج عبد بن حميد من طريق ابن

سيرين . فذكره بنحوه . ثم قال : ورجاله ثقات مع إرساله أ يضاً . وهذه المراسيل تقوى بعضها بعضاً . انتهى كلامه بتصرف .

وقال الحافظ فى « المطالب » (٣/٣٤٧/ح٣٦٦٤) : عن أبى المتوكل الناجى أن رسول الله ﷺ بعث عمار إلى بئر المشركين ، يستقى منها ، وحولها ثلاثة صفوف نحو بيوتها ، فاستقى فى قربة ، ثم أقبل ، حتى أتى الصف الأول فأخذوه ، فقال : دعونى ، فإنما أستقى لأصحابكم ، فتركوه ، ثم عاد الثانية ، فأخذوه ، ففعلوا به مثل ذلك ثم تركوه ، فذهب فعاد فأخذوه ففعلوا مثل ذلك، فلما أرادوه على أن يتكلم بالكفر ، بعث رسول الله ﷺ الخيل ، فاستنقذوه ، وأنزلت فيه هذه الآية : ﴿ إلا من أكره ... ﴾ الآية - ونسبه الحافظ لمسدد ، وسكت عليه هو والبوصيرى ، وكذا نسبه فى « الدر » (٤/٢٤٩) ، وزاد ابن المنذر وابن مردويه .

وذكر الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص ٩٦/رقم ٢٦٢) قصة فى تعذيب عمار وغيره من الصحابة رضى الله عنهم ، وفى آخرها : « فأتى عمار النبى ﷺ وهو يبكى ويمسح عينيه ويقول : مالك ؟ إن عادوا لك فعد لهم بما قلت » .

وقال : هكذا أورده الثعلبى عن ابن عباس بغير سند .

وقال الحافظ فى « الإصابة » (٢/٥٠٦) : واتفقوا على أنه نزل فيه ﴿ **إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان** ﴾ .

٦٢١ - قوله : « وقد كان بلال - رضوان الله عليه - يفعل المشركون به الأفاعيل حتى ليضعون الصخرة العظيمة على صدره فى شدة الحر ، ويأمرونه بالشرك بالله ، فيأبى عليهم وهو يقول : أحد . أحد . ويقول : والله لو أعلم كلمة هى أغيظ لكم منها لقلتها » (٤/٢١٩٦) .

[حسن] .

أخرجه أحمد فى «المسند» (١/٤٠٤)، وابن ماجه فى المقدمة (١/٥٣/ح١٥٠) وأبو نعيم فى « الحلية » (١/١٤٩) ، وابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١/١٤٥)

والحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٢٨٤) ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٢٨١) .

جميعاً من طريق زائدة ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله . قال : أول من أظهر إسلامه سبعة : رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعمَّار ، وأمه سمية ، وصهيب ، وبلال ، والمقداد . . . وفى آخره : غير بلال ، فإنه هانت عليه نفسه فى الله عَزَّ وجَلَّ وهان على قومه ، فأعطوه الولدان ، فجعلوا يطوفون فى شعاب مكة ، وهو يقول : أحد أحد .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قال فى « الزوائد » : إسناده ثقات ، رواه ابن حبان ، والحاكم فى «المستدرك» من طريق عاصم بن أبى النجود ، به .

وقال الشيخ أحمد شاكر فى « تحقيقه للمسند » (٥/ ٣١٩) : إسناده صحيح .

وللقصة شواهد لا تخلو من مقال ، لكنها تقوى بعضها . فأخرج ابن إسحاق (١/ ٣٤٠ - ابن هشام) ومن طريقه أبو نعيم فى « الحلية » (١/ ١٤٨) ، قال : حدثنى هشام بن عروة عن أبيه ، قال : كان ورقة بن نوفل يمر به - يعنى بلالاً . وهو يعذب بذلك ، وهو يقول : أحد . أحد . فيقول : أحد ، أحد ، والله يا بلال . . . إلخ القصة ، وفيها أن أبا بكر اشتراه من أمية بن خلف ثم اعتقه .

قلت : وهذا مرسل جيد ، وكذا أخرجه الزبير بن بكار عن عروة مختصراً .

وأخرج ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١/ ١٤٩) من طريق أبى داود قال : نا مسدد ، قال : نا معتمر بن سليمان عن أبيه ، عن نعيم بن أبى هند قال : كان بلالاً لأيتام أبى جهل ، وإن أبا جهل قال لبلال : وأنت أيضاً تقول فيمن يقول . قال : فأخذه فبطحه على وجهه وسلقه فى الشمس وعمد إلى رصى فوضعها عليه فجعل يقول : أحد . أحد . . . إلخ القصة ، بنحو رواية ابن إسحاق .

وإسناده رجاله ثقات على شرط الشيخين ، غير نعيم بن أبى هند ، فهو على شرط مسلم .

وعنده أيضاً من طريق أبى داود قال : نا حامد بن يحيى قال : نا سفيان ، عن إسماعيل ، عن قيس ، قال : اشترى أبو بكر بلالاً ، وهو مدقوق بالحجار .

٦٢٢ - قوله : « وكذلك حبيب بن زيد الأنصارى لما قال له مسيلمة الكذاب : **أتشهد أن محمداً رسول الله . فيقول : نعم . فيقول : أتشهد أنى رسول الله ؟ فيقول: لا أسمع ! فلم يزل يقطعه إرباً إرباً ، وهو ثابت على ذلك** » (٤/٢١٩٦) .

ذكرها ابن سعد فى «الطبقات» (٤/٣١٦) . وابن عبد البر فى « الاستيعاب» (٣/٣٢٧) . وابن الأثير فى « أسد الغابة » (١/٤٤٣) .

وأشار إليها الحافظ فى « الإصابة » (١/٣٠٦) . وابن كثير فى « تفسيره » (٢/٥٦٨) .

وأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/٣١٣/رقم ١٢٥٤) ، عن معمر قال : سمعت أن مسليمة أخذ رجلين من أهل الإسلام ، فقال لأحدهما : أتشهد أن محمداً رسول الله ؟ قال : نعم . وكان مسيلمة لا ينكر أن محمداً رسول الله ، ويقول : هو نبى وأنا نبى . قال : فقال له : تشهد أن مسيلمة رسول الله ؟ قال: نعم ، فتركه ، ثم جئ بالآخر ، فقال : أتشهد أن مسيلمة رسول الله ؟ قال : إنى أصم . فقال : أسمعوه ، فقال مثل مقالته الأولى . فقال : إذا ذكروا لك محمداً سَمِعْتَ ، وإذا ذكروا لك مسليمة قلت : إنى أصم . اضربوا عنقه . قال: فضربوا عنقه . فبلغ ذلك النبى ﷺ ، فقال : « أما هذا فقد مضى على يقين ، وأما الآخر فأخذ بالرخصة » .

قلت : وهو إسناد معضل . وذكره ابن حجر فى « تخريج الكشاف » (ص ٩٦ رقم ٢٦٣) . وذكر له شاهد من مرسل الحسن عند ابن أبى شيبة قال : حدثنا إسماعيل بن علية ، عن يونس ، عنه بنحو رواية معمر .

٦٢٣ - قوله : « وفى ترجمة عبد الله بن حذيفة السهمى - أحد الصحابة

رضوان الله عليهم - أنه لما أسرته الروم ، فجاءوا به إلى ملكهم ، فقال له : تَنَصَّر وأنا أشركك فى ملكى وأزوجك ابنتى . فقال له : لو أعطيتنى جميع ما تملك وجميع ما تملكه العرب أن أرجع عن دين محمد - ﷺ - طرفة عين ما فعلت . فقال : إذن أقتلك ، فقال : أنت وذاك . قال : فأمر به فصلب ، وأمر الرماة فرموه قريباً من يديه ورجليه وهو يعرض عليه دين النصرانية فيأبى . ثم أمر بقدر . وفى رواية : بقرة من نحاس فأحميت ، وجاء بأسير من المسلمين فألقاه وهو ينظر فإذا هو عظام تلوح . وعرض عليه فأبى ، فأمر به أن يلقى فيها . فرفع فى البكرة ليلقى فيها فبكى . فطمع فيه ودعاه . فقال : إنى بكيت لأن نفسى إنما هى نفس واحدة تلقى فى هذه القدر الساعة فى الله ، فأحببت أن يكون لى بعدد كل شعرة فى جسدى نفس تعذب هذا العذاب فى الله » (٤/٢١٩٦ ، ٢١٩٧) .

ذكرها ابن عساكر فى « تاريخ دمشق » (٣/ ١٢٠) من طرق لا تخلو من مقال وانظر « سير أعلام النبلاء » (٢/ ١٤) . وابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٥٦٩) . وذكرها ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (٢/ ٢٧٥) مختصرة جداً ، نقلاً عن الزبير قال : حدثنا عبد الجبار بن سعد ، عن عبد الله بن وهب ، عن الليث فذكرها .

* تنبيه : قال المؤلف : عبد الله بن حذيفة . وهذا خطاء ، والصواب : ابن حذافة .

قال الحافظ فى « الإصابة » (٢/ ٢٨٨) : ومن مناقب عبد الله بن حذافة ما أخرجه البيهقى من طريق ضرار بن عمرو عن أبى رافع قال : وجه عمر جيشاً إلى الروم وفيهم عبد الله بن حذافة فأسروه ، فقال له ملك الروم : تنصر أشركك فى ملكى . فأبى ، فأمر به فصلب وأمر برميه بالسهام ، فلم يجزع فأنزل وأمر بقدر، فصب فيها الماء وأغلى عليه وأمر بإلقاء أسير فيها ، فإذا عظامه تلوح فأمر بإلقائه إن لم يتنصر ، فلما ذهبوا به بكى قال : ردوه . فقال : لم بكيت ؟ قال : تمنيت أن لى مائة نفس تلقى هكذا فى الله . فعجب فقال : قبل رأسى وأنا

أخلى عنك. فقال : وعن جميع أسارى المسلمين ؟ قال : نعم . فقبل رأسه ، فخلى بينهم ، فقدم بهم على عمر ، فقام عمر فقبل رأسه .

قال الحافظ : وأخرج ابن عساكر لهذه القصة شاهداً من حديث ابن عباس موصولاً ، وآخر من « فوائد هشام بن عثمان » من مرسل الزهرى ا هـ . وذكرها المزى فى « تهذيبه » (١٤/ ٤١٢) بنحو رواية أبى رافع .

وأخرج الحاكم (٣/ ٧٣٠ - ٧٣١) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، عن عمر بن الحاكم بن ثوبان ، عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : بعث النبى ﷺ علقمة بن محرز على بعث ، فلما بلغنا رأس مغزانا أذن لطائفة من الجيش وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمى ، وكان من أهل بدر ، وكان فيه دعابة ، فإنه كان يرحل ناقة رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره ليضحكه بذلك ، وكان الروم قد أسروه فى زمن عمر بن الخطاب ، فأرادوه على الكفر فعصمه الله عَزَّ وجَلَّ ، حتى أنجاه الله تبارك وتعالى فيهم . .

وسكت عليه الحاكم والذهبى .

٦٢٤ - قوله : « وفى رواية أنه سجنه ، ومنع عنه الطعام والشراب أياماً ، ثم أرسل إليه بخمر ولحم خنزير ، فلم يقربه ، ثم استدعاه فقال : ما منعك أن تأكل ؟ فقال : أما إنه قد حل لى ، ولكن لم أكن لأشمتك فيَّ ، فقال له الملك: فقبل رأسى وأنا أطلقك . فقال : تطلق معى جميع أسارى المسلمين . فقال : نعم . فقبل رأسه ، فأطلق معه جميع أسارى المسلمين عنده . فلما رجع قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : حق على كل مسلم أن يقبل رأس عبد الله بن حذافة ، وأنا أبدأ . فقام فقبل رأسه رضى الله عنهما » (٤/ ٢١٩٧) .

انظر ما تقدم .



« سُورَةُ الإِسْرَاءِ »

٦٢٥ - قوله : « وروى عن النبى - ﷺ - : « **بينا أنا فى المسجد فى الحجر عند البيت بين النائم واليقظان إذ أتانى جبريل عليه السلام بالبراق** » (٤/ ٢٢١٠) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى بدء الخلق ، باب : ذكر الملائكة . مطولاً من طريق همام ، وسعيد وهشام . . الفتح (٦/ ٣٤٨ - ٣٥٠/ ح٣٢٠٧) .

بلفظ : « بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان . . . فذكر شق صدره ، وغسل قلبه . والبراق دابة دون البغل وفوق الحمار . ثم ساق الحديث بطوله .

وأخرجه فى أحاديث الأنبياء ، باب : قوله تعالى : ﴿ **وهل أتاك حديث موسى إذ رأى ناراً** ... ﴾ الآية . وباب قوله تعالى : ﴿ **ذكر رحمة ربك عبده زكريا** ﴾ الآيات . من طريق همام . الفتح (٦/ ٤٨٨ ، ٥٣٩/ ٣٣٩٣ ، ٣٤٣٠) . وفى مناقب الأنصار ، باب : المعراج مطولاً من طريقه أيضاً (٧/ ٢٤١ - ٢٤٢/ ح٣٨٨٧) بلفظ : « بينما أنا فى الحطيم - وربما قال : فى الحجر - مضطجعاً . . . . » الحديث

ومن طريق همام . أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٨ - ٢٠٩) . وفيه أن الشك من قتادة . وابن حبان فى « صحيحه » (١/ ١٢٨/ ح٤٨ - الإحسان) . والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ٢٧٠) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٣٣٦/ ح٣٧٥٢).

جميعاً بمثل حديث البخارى فى المناقب .

وأخرجه مسلم فى الإيمان ، باب : الإسراء برسول الله ﷺ ، وفرض الصلوات . مطولاً من طريق سعيد (١/ ٢/ ٢٢٣ النووى) .

ومن نفس الطريق أخرجه الترمذى فى تفسير القرآن ، باب ، من سورة : ﴿ألم نشرح﴾ (٥/ ٤٤٢/ ح٣٣٤٦) مختصراً .

وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (٨/ ١٥/ ٣) . والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ٥٩٩) . والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٧٣) . وأحمد (٤/ ٢١٠) .

جميعاً بمثل حديث البخارى فى بدء الخلق . وقال أحمد « عند الكعبة » .

وأخرجه البخارى فى بدء الخلق ، ومسلم فيما تقدم . وأحمد (٤/ ٢٠٧) . والنسائى فى الصلاة ، باب : فرض الصلاة (١/ ٢١٧ - ٢١٨) . والطبرانى فيما تقدم .

جميعاً من طريق هشام بمثل رواية البخارى ومسلم . وعند الطبرانى وحده بمثل رواية همام عند البخارى وأحمد .

وعند أحمد (٤/ ٢٠٨) من طريق شيبان بلفظ : « بينما أنا عند الكعبة . . . » .

وعند الطبرانى من طريق أبى عوانة ، والخليل بن مرة .

جميعاً عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن مالك بن صعصعة . به .

وفى الباب عن أنس ، وأبى ذر ، وأبى سعيد الخدرى ، وأبى هريرة ، وغيرهم .

وراجع تخريجنا « للمعة الاعتقاد » ، وانظر « الدر المنثور » (٤/ ٢٥٨ إلى ٢٨٥) .

٦٢٦ - قوله : وعن ابن عباس : « **الحرم كله مسجد** » (٤/ ٢٢١٠) .

[**ضعيف**] .

أخرجه أبو عبيد فى « الأموال » (ص ٧٢/ رقم ١٦٨ ، ١٦٩) ، وابن زنجيوه فيه أيضاً (٢٠٧/ رقم ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥٢) عن ابن عباس ، وابن عمر بأسانيد ضعيفة . وقال الحافظ فى [« الفتح » ٣/ ٥٢٧] والقول بأن المراد بالمسجد الحرام الحرم كله ورد عن ابن عباس وعطاء ومجاهد أخرجه ابن أبى حاتم وغيره عنهم والأسانيد بذلك كلها إليهم ضعيفه .

٦٢٧ - قوله : « وروى أنه كان نائماً فى بيت أم هانئ بعد صلاة العشاء

فأسرى به ورجع من ليلته ، وقص القصة على أم هانئ وقال : « مثل لى النبيون فصليت بهم » ، ثم قام يخرج إلى المسجد ، فتشبثت أم هانئ بثوبه ، فقال : «مالك؟» قالت : أخشى أن يكذبك قومك إن أخبرتهم . قال : « وإن كذبونى » . فخرج فجلس إليه أبو جهل فأخبره رسول الله - ﷺ - بحديث الإسراء . فقال أبو جهل : يا معشر بنى كعب بن لؤى هلم . فحدثهم ! فمن بين مصفق وواضع يده على رأسه تعجباً وإنكاراً ؛ وارتد ناس ممن كان آمن به ، وسعى رجال إلى أبى بكر - رضى الله عنه - فقال : أو قال ذلك ؟ قالوا : نعم . قال : فأنا أشهد لئن كان قال ذلك لقد صدق . قالوا : فتصدقه فى أن يأتى الشام فى ليلة واحدة ثم يرجع إلى مكة قبل أن يصبح ؟ قال : نعم ، أنا أصدقه بأبعد من ذلك . أصدقه بخبر السماء ! فسمى الصديق وكان منهم من سافر إلى بيت المقدس فطلبوا إليه وصف المسجد ، فجلى له ، فطفق ينظر إليه وينعته لهم ، فقالوا : أما النعت فقد أصاب . فقالوا : أخبرنا عن عيرنا . فأخبرهم بعدد جمالها وأحوالها ؛ وقال : تَقْدُم يوم كذا مع طلوع الشمس يَقْدُمُها جمل أورق . فخرجوا يشتدون ذلك اليوم نحو الثنية - لمراقبة مقدم العير - فقال قائل منهم : هذه والله الشمس قد شرقت . فقال آخر : وهذه والله العير قد أقبلت يقدمها جمل أورق ، كما قال محمد ... ثم لم يؤمنوا ! .. وفى الليلة ذاتها كان العروج به إلى السماء من بيت المقدس » (٤/ ٢٢١٠) .

[حسن صحيح] .

أما حديث أم هانئ أنه أسرى بالنبى ﷺ فى بيتها .

فأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٨/ ١٥/ ٣) قال : حدثنا ابن حميد . قال: ثنا مسلمة . قال : ثنا محمد بن إسحاق . قال : ثنى محمد بن السائب ، عن أبى صالح بن باذام عن أم هانئ بنت أبى طالب ، فى مسرى النبى ﷺ ، أنها كانت تقول : ما أسرى برسول الله ﷺ إلا وهو فى بيتى نائم عندى تلك الليلة، فصلى العشاء الآخرة . . . فذكرته مختصراً » .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً . فيه ابن حميد ، وتقدم الكلام عليه . ومحمد بن السائب ، هو الكلبى ، متهم .

وأبو صالح ، الصواب ، أنه باذام أبو صالح ، مولى أم هانئ ، ضعيف يرسل.

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٤/ ٤٣٤/ ح١٠٥٩) من طريق عبد الأعلى ابن أبي المساور ، عن عكرمة ، عن أم هانئ في حديث الإسراء مطولاً .

وإسناده أيضاً ضعيف جداً . عبد الأعلى بن أبي المساور : متروك .

وذكره في « الدر » (٤/ ٢٧٤) ، ونسبه لأبي يعلى وابن عساكر .

والطريق الأولى نسبها (٤/ ٢٧٥) إلى ابن إسحاق ، وابن جرير .

ذكره ابن هشام في « السيرة » (٢/ ٩) عن ابن إسحاق .

وقصة أبي جهل مع النبي ﷺ بعد الإسراء ، وندائه لقومه يسمعون من النبي ﷺ ما رآه في رحلته .

فرواها ابن عباس : عند أحمد (١/ ٢٧٤) . وأبو يعلى (٥/ ١٠٨/ ح٢٧٢٠). وابن جرير في « تهذيب الآثار » (١/ ٤٠٨/ ١٧) . والنسائي في « تفسيره » (١/ ٦٤٤/ ح٣٠٣) .

جميعاً من طريق ثابت ، عن هلال ، عن عكرمة .

وأخرجه أحمد (١/ ٣٠٩) . والنسائي في « تفسيره » (١/ ٦٤٦/ ح٣٠٥) . والطبراني في « الكبير » (١٢/ ١٦٧/ ح٢٧٨٢) . والبيهقي في « الدلائل » (٢/ ٣٦٣) .

جميعاً من طريق عوف ، عن زرارة بن أبي أوفى .

كلاهما عن ابن عباس .

وإسناد رجالهما ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يقدح .

قال في « المجمع » (١/ ٦٥) : رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ، و«الأوسط» ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

وقوله : « وسعى رجال إلى أبي بكر . . . وتسميته بالصديق » .

فأخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٦٠) من طريق صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب مرسلاً . وفيه ما تقدم .

ورواه من نفس الطريق عن أبى سلمة . بدلاً من ابن المسيب . وهو أيضاً مرسل .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٢٣٩) .

ووصله الحاكم فى « المستدرك » (٣/ ٦٢ - ٦٣) ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل » ، عن معمر بن راشد ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، فذكرت القصة بمثل ما تقدم .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وأما وصفه - لما رآه فى الرحلة فهو ثابت من حديث جابر بن عبد الله .

فأخرجه البخارى فى مناقب الأنصار ، باب : حديث الإسراء . الفتح (٧/ ٢٣٦/ ح٣٨٨٦) . وفى التفسير ، باب : قوله تعالى : ﴿ **سبحان الذى أسرى بعبده ...** ﴾ الآية (٨/ ٣٤٣/ ح٤٧١٠) . ومسلم فى الإيمان ، باب : ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال (١/ ٢/ ٢٣٧ - النووى) . والترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة بنى إسرائيل (٥/ ٣٠١/ ح٣١٣٣) . والنسائى فى «تفسيره » (١/ ٦٤٣/ ح٣٥٢) . وابن حبان فى « صحيحه » (١/ ١٣٦/ ح٥٥ - الإحسان) . والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٥٩) .

جميعاً من طريق الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن جابر . فذكره مختصراً .

قال الترمذى : حسن صحيح .

« **فائدة** » : قال الحافظ أبو الخطاب عمر بن دحية فى كتابه « التنوير فى مولد السراج المنير » ، وقد ذكر حديث الإسراء من طريق أنس ، وتكلم عليه فأجاد وأفاد ثم قال : وقد تواترت الروايات فى حديث الإسراء عن عمر بن الخطاب وعلىّ وابن مسعود وأبى ذر ومالك بن صعصعة وأبى هريرة وأبى سعيد وابن

عباس وشداد بن أوس وأبى بن كعب وعبد الرحمن بن قرظ وأبى حبة وأبي ليلى الأنصارى وعبد الله بن عمرو وجابر وحذيفة وبريدة وأبي أيوب وأبى أمامة وسمرة ابن جندب وأبى الحمراء وصهيب الرومى وأم هانئ وعائشة وأسماء ابنتى أبى بكر الصِّدِّيق رضى الله عنهم أجمعين ، منهم من ساقه بطوله ، ومنهم من اختصره على ما وقع فى المسانيد . وإن لم تكن رواية بعضهم على شرط الصحة فحديث الإسراء أجمع عليه المسلمون وأعرض عنه الزنادقة والملحدون (ابن كثير : ٣/ ٢٤) .

٦٢٨ - قوله : عن عائشة رضى الله عنها - إنها قالت : « **والله ما فُقد جسد رسول الله - ﷺ - ولكن عرج بروحه** » (٤/ ٢٢١٠) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن إسحاق (٢/ ٥ - ابن هشام) . ومن طريقه ابن جرير فى «تفسيره» (٨/ ١٥/ ١٣) .

قال : وحدثنى بعض آل أبى بكر أن عائشة زوج النبى ﷺ كانت تقول : « ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن الله أسرى بروحه » .

وهذا إسناد ضعيف من وجهين :

الأول : ضعف ابن حميد الرازى .

الثانى : جهالة شيخ محمد بن إسحاق .

وله شاهد لمعناه عند ابن جرير ، من كلام معاوية بن سفيان ، لكنه من طريق ابن حميد أيضاً .

وقال الطبرى : والصواب من القول فى ذلك عندنا أن يقال : أن الله أسرى بعبده محمد ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى كما أخبر الله عباده ، وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ أن الله حمله على البراق حتى آتاه به وصلى هنالك بمن صلى من الأنبياء والرسل ، فأراه ما أراه من الآيات ولا معنى لقول من قال : أسرى بروحه دون جسده لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن

فى ذلك ما يوجب أن يكون ذلك دليلاً على نبوته ولا حُجَّة له على رسالته ، ولا كان الذين أنكروا حقيقه ذلك من أهل الشرك كانوا يدفعون به عن صدقه فيه إذ لم يكن منكراً عندهم ولا عند أحد من ذوى الفطرة الصحيحة من بنى آدم أن يرى الرائى منهم فى المنام ما على مسيرة سنة فكيف ما هو على مسيرة شهر أو أقل ، وبعد فإن الله إنما أخبر فى كتابه أنه أسرى بعبده ولم يخبرنا أنه أسرى بروح عبده وليس جائز لأحد أن يتعدى ما قال الله إلى غيره ، فإن ظن ظان أن ذلك جائز إذ كانت العرب تفعل ذلك فى كلامها كما قال قائلهم :

حسبت بغام راحلتى عناقاً　　　وما هى ويب غيرك بالعناق

وقال ابن إسحاق : فالله أعلم أى ذلك كان ، قد جاءه وعاين فيه ما عاين من أمر الله تعالى على أى حالة كان ، نائماً ، يقظاناً ، كل حق وصدق ا هـ .

وأجاب عليه ابن كثير فقال : وقد توقف ابن إسحاق فى ذلك وجوّز كلا من الأمرين من حيث الجملة ، ولكن الذى لا يشك فيه ويتمارى أنه كان يقظان لا محالة ، لما تقدم ، وليس مقتضى كلام عائشة - رضى الله عنها - أن جسده - صلى الله عليه وسلم - ما فُقِدَ ، وإنما كان الإسراء بروحه لا أن يكون مناماً - كما فهمه ابن إسحاق - بل قد يكون وقع الإسراء بروحه حقيقة ، ويقظة لا مناماً، لعل هذا مراد عائشة أم المؤمنين - رضى الله عنها - ومراد من تابعها على ذلك ، لا ما فهمه ابن إسحاق من أنهم أرادوا بذلك المنام والله أعلم ا هـ «البداية والنهاية » (٢/ ١٣٧ - ط . دار الغد العربى) .

* تنبيه : قول المؤلف : « ولكن عرج بروحه » هو نفس لفظ الزمخشرى فى تفسيره . والصواب ما تقدم عند ابن هشام وابن جرير . وأشار إلى هذا ابن كثير وابن حجر .

٦٢٩- قوله : « وعن الحسن كان فى المنام رؤيا رآها » (٤/ ٢٢١٠) .

أشار إليه ابن كثير فى « تفسيره » (٣/ ٢٣) نقلاً عن ابن إسحاق ، حيث قال بعد أثر عائشة المتقدم : لم ينكر ذلك من قولها لقول الحسن أن هذه الآية نزلت فى ذلك : ﴿ **وما جعلنا الرؤيا التى أريناك إلا فتنة للناس** ﴾ غير أنه ورد عن الحسن

ما يخالف ذلك .

فأخرج ابن جرير فى « تفسيره » (٨/ ١٥/ ٧٦) قال : أخبرنى يعقوب قال : ثنا ابن علية ، عن أبى رجاء ، عن الحسن فى قوله تعالى : ﴿ **وما جعلنا الرؤيا التى أريناك إلا فتنة للناس** ﴾ قال : أسرى به عشاءاً إلى بيت المقدس فصلى فيه وأراه الله ما رآه من الآيات ، ثم أصبح بمكة فأخبرهم أنه أسرى به إلى بيت المقدس، فعجبوا من ذلك حتى ارتد بعضهم عن الإسلام .

قلت : وهو إسناد رجاله ثقات على شرط الشيخين ، غير أبى رجاء وهو محمد بن سيف الأزدى الحُدانى .

وقد تابعه عليه عوف عند ابن جرير من طريق محمد بن بشار قال : ثنا هوذة، فذكره مختصراً .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٣٤٥) ، ونسبه لابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر بلفظ : « أن رسول ﷺ أصبح يحدث بذلك ، فكذب به أناس ، فأنزل الله فيمن ارتد هذه الآية فذكرها » .

وقوله : « فكذب به أناس ، وأنزل الله فيمن ارتد » لا يتصور فيه أن يكون بسبب رؤيا رآها رسول الله ﷺ فى نومه ، ولو كانت كذلك ما فجع بها الكفار ومن ارتد عن دينه ، واعتبروها أضغاث أحلام ، والله أعلم .

٦٣٠ - قوله : وقد صدق أبو بكر - رضى الله عنه - وهو يردد المسألة المستغربة المستهولة عند القوم إلى باطنها وطبيعتها فيقول : « **إنى لأصدقه بأبعد من ذلك . أصدقه بخبر من السماء !** » (٤٠/ ٢٢١١) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه تحت رقم (٦٢٧) .

٦٣١ - قوله : « عن بريدة عن أبيه : **أن رجلاً فى الطواف حاملاً أمه يطوف بها فسأل النبى- ﷺ -: هل أديت حقها؟ قال: لا . ولا بزفرة واحدة**» (٤/ ٢٢٢٢).

[ضعيف] .

ذكره الهيثمى عن بريدة مختصراً بلفظ : « أن رجلاً كان فى الطواف حاملاً أمه فسأل النبى ﷺ : هل أديت حقها ؟ قال : لا ولا بركة واحدة » ، وكما قال: رواه بإسناد الذي قبله ، يقصد ما رواه الطبرانى فى «الصغير» عن بريدة أن رجلاً جاء إلى النبى ﷺ فقال : يا رسول إنى حملت أمى على عنقى فرسخين فى رمضاء شديدة لو ألقيت فيها بضعة من لحم لنضجت ، فهل أديت شكرها ؟ فقال : « لعله أن يكون لطلقة واحدة » . وقال : وفيه الحسن بن أبى جعفر وهو ضعيف من غير كذب ، وليث بن أبى سليم مدلس (المجمع : ٨/ ١٣٧) .

وسيأتى مزيد من تخريجه وشواهده فى أول سورة الأحقاف برقم (٧٩٤ب) ، وله طرف فى رقم (٧٢١) .

[صحيح]

٦٣٢ - قوله : « أن رسول الله ﷺ قال : « **لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إلَه إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والزانى المحصن ، والتارك لدينه المفارق للجماع** » (٤/ ٢٢٢٤) .

أخرجه البخارى فى الديات ، باب : قول الله تعالى : ﴿ **أن النفس بالنفس ، والعين بالعين ، والأنف بالأنف ، والأذن بالأذن ، والسن بالسن ، والجروح قصاص** ... ﴾ الاية . الفتح (١٢/ ٢٠٩/ ح٦٨٧٨) . ومسلم فى القسامة ، باب : ما يباح به دم المسلم (٦/ ١١/ ١٦٤ ، ١٦٥ - النووى) . وأبو داود فى الحدود ، باب : الحكم فيمن ارتد (٤/ ١٢٤/ ح٤٣٥٢) . والترمذى فى الديات ، باب : ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث (٤/ ١٩/ ح١٤٠٢) . والنسائى فى تحريم الدم ، باب : ما يحل به دم المسلم (٧/ ٩٠) . وابن ماجه فى الحدود، باب : لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث (٢/ ٨٤٧/ ح٢٥٣٤) . وأحمد (١/ ٣٨٢ ، ٤٢٨ ، ٤٤٤ ، ٤٦٥) . والدارمى فى « سننه » (٢/ ٢١٨) . والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٣/ ١٦٠ ، ١٦١) . والطيالسى (رقم ٢٨٩) . والدارقطنى فى « سننه » (٣٢٣) . وابن أبى شيبة فى « مصنفه »

(٤٥/١١) . وابن حبان فى « صحيحه » (٢٩٥/٦/ح٤٣٩١ - الإحسان) . والبيهقى فى « السنن » (١٩/٨) . وفى « الشعب » (١٤٢/٤/ح٥٣٣١) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٤٧/١٠/ح٢٥١٧) .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن عبد الله مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه مرفوعاً به .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وفى الباب : عن عثمان بن عفان رضى الله عنه : عند الترمذى (ح٢١٥٨) ، والنسائى ، وابن ماجه (ح٢٥٣٣) .

قال الترمذى : حسن . وصحَّحه الحافظ فى « الفتح » (١٢/ ٢١٠) .

وعن عائشة رضى الله عنها : عند مسلم ، وأبى داود (ح٤٣٥٣) والنسائى .

وعلىّ رضى الله عنه : عند الطحاوى فى « شرح المعانى » (٣/ ١٦٠) .

وذكر الحافظ فى الباب عن جابر عند البزار بلفظ : « ومن قتل نفساً ظلماً » ،

وعن ابن عباس عند النسائى - كُتب فى هامش « الفتح » : فى نسخة عند الطبرانى - بلفظ : « مرتد بعد إيمان » .

وحديث الباب ذكره منسوباً لأبى عوانة فى « صحيحه » من طريق شيبان عن الأعمش .

٦٣٣ - قوله :لقول الرسول - ﷺ - : « **كل المسلم على المسلم حرام : دمه ، وعِرضه ، وماله** » (٤/ ٢٢٤٥ - ٢٢٤٦) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (٩١) .

٦٣٤ - قوله والرسول ﷺ يقول : « **لا يقدر رجل على حرام ثم يدعه ، ليس به إلا مخافة الله ، إلا أبدله الله به في عاجل الدنيا قبل الآخرة ما هو خير له ذلك**» .

.(٢٢٢٦/٤)

[مرسل له شواهد حسان] .

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٨/ ١٥/ ٦١) قال : ثنا بشر . قال : ثنا يزيد قال: ثنا سعيد ، عن قتادة قال : وذكر لنا أن رسول الله ﷺ كان يقول : فذكره .

قلت : وإسناده إلى قتادة صحيح رجاله كلهم ثقات ، إلا أنه من مراسيله ، وقد تقدم الكلام عليها .

وذكره في « الدر » (٣٢٨/٤) ونسبه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن قتادة .

وله شاهد لمعناه عند أحمد (٧٨/٥، ٧٩) من طريق إسماعيل ، ثنا سليمان بن المغيرة ، عن حميد بن هلال ، عن أبي قتادة وأبي الدهماء قالا : أتينا على رجل من أهل البادية ، فقال البدوى : أخذ بيدى رسول الله ﷺ ، فجعل يعلمنى مما علمه الله تبارك وتعالى ، وقال : « **إنك لن تدع شيئاً إتقاء الله جل وعز إلا أعطاك الله خيراً منه** » .

وعنده من طريق بهز وعفان بالإسناد المذكور ، وفيه « **إلا آتاك الله خيراً منه** » وعنده أيضاً (٥/ ٣٦٣) من طريق وكيع بلفظ « **إنك لن تدع شيئاً لله عز وجل إلا أبدلك الله به ما هو خير لك منه** » .

قال في « المجمع » (١٠/ ٢٩٦) : رواه كله أحمد بأسانيد ، ورجالها رجال الصحيح . قلت : وهو كما قال ، هو شاهد قوى لمرسل قتادة ، ويصححه والله أعلم .

٦٣٥ - قوله قال رسول الله ﷺ « **إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث** » .(٢٢٢٧/٤)

[صحيح] .

تقدم تخريجه تحت رقم (٩١) .

٦٣٦ - وقوله يرفعه : - « بئس مطية الرجل زعموا » (٤/٢٢٢٧) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (٣٢٦) باب « ما يقول الرجل إذا زكى » (ح٧٨٣) وأحمد فى « المسند » (٥/ ٤٠١) . وأبو داود فى الأدب / باب قول الرجل « زعموا » (٤/ ٥٩٥/ ح٤٩٧٢) . والطحاوى فى « مشكل الآثار » (١/ ٦٨) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ٣٦١/ ح٨٨٩٢) .

جميعاً من طريق الأوزاعى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، قال : قال أبو عبد الله لأبي مسعود ، أو قال أبو مسعود لأبي عبد الله : ما سمعت رسول الله ﷺ يقول فى « زعموا » قال : فذكره .

وأخرجه أحمد (٤/ ١١٩) . ووكيع فى « الزهد » (٣٧٧) . من نفس الطريق، وقالا فيه : عن أبي قلابة ، عن أبي مسعود . وليس فيه ذكر أبي عبد الله ، قال أحمد فى إسناد الأول : لأبى عبد الله يعنى حذيفة . وقال أبو داود : أبو عبد الله هذا حذيفة .

وقال القضاعى : وأظن عبد الله المذكور فى هذا الحديث ، حذيفة بن اليمان ؛ لأنه كان مع أبى مسعود بالكوفة ، وكانوا يتجالسون ويسأل بعضهم بعضاً، وكنية حذيفة ، أبو عبد الله .

وأُعل الحديث بالأرسال ، فقال المنذرى فى مختصره نقلاً عن الحافظ أبي القاسم الدمشقى فى « الأطراف » : أن أبا قلابة ، لم يسمع من أبي مسعود . (عون المعبود ١٣/ ٣١٦) وكذا قال المزى فى «تهذيبه» فى روايته عن حذيفة .

قال العجلونى فى « كشف الخفاء » (١/ ٣٤٦/ ح٩٣٢) : لكن نظَّر فيه الحافظ ابن حجر ، بأن أبا قلابة لم يدرك حذيفة ، مع أن أبا قلابة صرح بتحديث حذيفة له ، وأيده فى «المقاصد» بأن ابن مندة جزم بأنه غيره ، وقد جزم ابن عساكر ، بأن أبا قلابة لم يسمع من أبي مسعود أيضاً .

قلت : وتصريح أبي قلابة بالتحديث عن حذيفة عند الطحاوى فى « المشكل»، والقضاعى فى « الشهاب » (٢/ ٢٦٨) من طريق الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعى بسنده .

قال العجلونى : سنده صحيح . وهو كما قال .

قلت : ووقع عند البخارى فى « الأدب »(ح٧٨٤) والخرائطى فى « المساوىء » (ح٦٧٩) .

من طريق يحيى بن عبد العزيز ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، أن عبد الله بن عامر قال : يا أبا مسعود ، ما سمعت رسول الله ﷺ يقول فى « زعموا » ؟ قال : فذكره .

قلت : ويحيى بن عبد العزيز هذا ذكره فى التقريب وقال : مقبول . يعنى إذا توبع ، ولم يتابع علي زيادة « أبى المهلب » فهو لين ، وقد خالف من هو أحفظ وأثبت وأتقن ، فهى زيادة منكرة ، وإن كان ذكرها العجلونى وقال : ورجاله موثقون ، فثبت اتصاله ، وتأكد الجزم بأنه عن أبي مسعود اهـ .

قلت : بل هو متصل من حديث حذيفة كما تقدم ، والله أعلم .

والحديث أورده الديلمى فى « مسند الفردوس » (٢/ ٣١/ ح١٩٧٦) وقال الحافظ فى « تسديد القوس » : أخرجه أبو داود عن أبي مسعود ، وفى الباب عن حذيفة اهـ والحديث صححه الألبانى فى سلسلته تحت رقم (٨٦٦) .

٦٣٦ ب - قوله : وفي حديث آخر : « إن من أفرى الفرى ، أن يُرى الرجل عينيه ما لم تريا » (٤/ ٢٢٢٧) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التعبير / باب من كذب فى حُلمه .

قال : حدثنا على بن مسلم ، حدثنا عبد الصمد ، حدثنا عبد الرحمن بن

عبد الله بن دينار مولى ابن عمر ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال : « فذكره » « الفتح » (١٢/٤٤٦/ح٧٠٤٣) .

وعنده فى المناقب / باب ليس من رجل أدعى إلى غير أبيه وهو يعلم إلا كفر بالله .

من طريق جرير قال : حدثنى عبد الواحد بن عبد الله الضمرى ، قال : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : قال رسول الله ﷺ : « **إن من أفرى الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه ، أو يرى عينيه ما لم تر ، أو يقول على رسول الله ﷺ مالم يقل** » . الفتح (٦/٦٢٤/ح٣٥٠٩) .

وطريق البخارى الأولى عند أحمد فى « المسند » (٢/٩٦) من طريق عبد الصمد بمثله وأخرجه من وجه آخر (٢/١١٨، ١١٩) من طريق حيوة ، أخبرنى أبو عثمان ، أن عبد الله بن دينار ، أخبره عن عبد الله بن عمر مرفوعاً ، بأتم من رواية عبد الرحمن عن أبيه .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٢/٤٤٩) : سنده صحيح .

الطريق الثانية عند البخارى ، هي أيضاً عند أحمد (٤/١٠٦) من نفس الطريق ، وعنده (٤/١٠٧) من طريق محمد بن عجلان ، قال : سمعت النضر ابن عبد الرحمن بن عبد الله يقول ، سمعت واثلة بن الأسقع يقول : فذكره مرفوعاً . ورواية جرير أتم . والنضر هذا لم أعرفه .ولكن أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدى . ومن طريقه الحاكم فى «المستدرك» (٤/٣٩٨ - ٤٩٠) . وعند أحمد (٤/ ٤٩١) من طريق زيد بن الحباب . وأخرجه ابن حبان (١/١١٨ / ح ٣٢ - الإحسان) من طريق ابن وهب .

جميعاً عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن زيد الدمشقى عن واثلة مرفوعاً بنحو رواية البخارى .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى . و صححه ابن حبان .

(تنبيه) : قال الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ١٧٤) فى رواية أحمد المتقدمة من

طريق أبى عثمان : رواه أحمد وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل ، وهو متروك اهـ وقال الشيخ أحمد شاكر فى تحقيقه « للمسند » (٨/ ٢٤٣ - ٢٤٤) : ولكنه ليس « أبا عثمان » راوى هذا الحديث ، فقد أشار الحافظ فى « الفتح » (١٢/ ٣٧٦ - ٣٧٧) . عند شرح رواية البخارى للحديث الماضى فى « المسند » (٥٧١١) إلى هذا الحديث ،فقال : أخرجه من طريق حيوة عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد المدنى عن عبد الله بن دينار ، وأتم منه ، ولفظه : « **أفرى الفرى من ادعى إلى غير أبيه ، وأفرى الفرى من أرى عينيه ما لم تر** » وذكر ثالثة : وسنده صحيح .

ثم زاده الحافظ تفصيلاً وبياناً فى « التعجيل » (٥٠٣ - ٥٠٤) قال : أبو عثمان عن عبد الله بن دينار ، وعنه حيوة . قلت :(القائل الحافظ) : لم يذكره الحسينى فأجاد ، وهو معروف الأسم والحال ، ووقع مسمى فى نفس المسند ، قال أحمد : حدثنا أبو عبد الرحمن ، (هو عبد الله بن يزيد) حدثنا حيوة ، هو ابن شريح ، حدثنا أبو عثمان الوليد ، عن عبد الله بن دينار ، فذكر حديث ابن عمر فى أبر البر ، (يريد حديث ٥٧٢١)، فالوليد هو ابن أبي الوليد المدنى، واسم أبي الوليد عثمان المدنى ، وأخرج مسلم الحديث المذكور من طريق سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد ، به ، وفيه قصة لابن عمر ، (صحيح مسلم ٢/ ٢٧٧ كما أشرنا فى شرح ٥٧٢١) ، وأخرجه الترمذى أيضاً من طريق ابن المبارك عن حيوة بن شريح كذلك ، (الترمذى ٣/ ١١٧) ، وقد وهم شيخنا الهيثمى فى أبي عثمان هذا ، فقال فى « المجمع » (٧/ ١٧٤) بعد أن أخرج حديث ابن عمر رفعة : « أفرى الفرى » (يريد هذا الحديث ٥٩٩٨) . رواه أحمد ، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل الأنصارى ، وهو متروك انتهى . لم يأت على هذه الدعوى بدليل ، فإن حيوة أكبر من العباس ، والعباس وإن كان يكنى أبا عثمان لكنه لم يسمع من عبد الله بن دينار ولا أدركه و العجب من إغفاله من نفس السند تسمية أبي عثمان بالوليد ! ومن جزمه بأنه العباس ! ولكن

عذره أن تسميته إنما وقعت فى الحديث الآخر الذي أخرجه مسلم ، لا فى هذا الحديث ، فكأنه جوز أن يكون غيره » .

وهذا تحقيق بديع جداً من الحافظ نفيس . اهـ بالنص.

٦٣٧ - قوله: عن رسول الله ﷺ « من تواضع لله رفعه ، فهو فى نفسه حقير وعند الناس كبير ، ومن استكبر وضعه الله ، فهو فى نفسه كبير وعند الناس حقير ، حتى لَهُو أَبْغَض إليهم من الكلب والخنزير » . (٤/٢٢٢٨) .

[حسن وسنده ضعيف]

أخرجه أبو نعيم فى « الحلية » (٧/١٢٩) . والخطيب فى « التاريخ » (٢/ ١١٠) والبيهقى فى « الشُعب » (٦/ ٢٧٦/ ح٨١٤٠) .

جميعاً من طريق سعيد بن سلام العطار ، عن الثورى ، عن الأعمش ، عن إبراهيم بن عابس بن ربيعة قال : قال عمر وهو على المنبر : أيها الناس تواضعوا فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « فذكره » .

قال فى « المجمع » (٨/ ٨٢) : رواه الطبرانى فى « الأوسط » وفيه سعيد بن سلام العطار ، وهو كذاب .

قلت : والصحيح عن عمر مرفوعاً ما أخرجه أحمد فى « مسنده » (١٠/ ٤٤). والبيهقي فى « الشُعب » (ح٨١٣٧،٨١٣٨) . من طريق يزيد بن هارون ، عن عاصم بن محمد ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن عمر - قال لا أعلمه إلا رفعه - قال : يقول الله تبارك وتعالى : « من تواضع لى هكذا - وجعل يزيد باطن كفيه إلى السماء الأرض وأدناها إلى الأرض - رفعته هكذا - وجعل باطن كفيه إلى ورفعهما نحو السماء .

قال الشيخ أحمد شاكر : إسناده صحيح (١/ ٢٨٨) .

وأخرجه الطبرانى فى « الصغير » (١/ ٣٨٥/ ح٦٤٥ - الروض) من نفس طريق أحمد ، لكنه جعله من مسند ابن عمر مرفوعاً بغير شك بلفظ : « من

تواضع لى هكذا - وأشار بباطن كفه إلى الأرض - رفعته هكذا - وأشار بباطن كفه إلى السماء » .

قال الطبرانى : لا يروى عن ابن عمر إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عاصم .

وقال فى « المجمع » (٨/ ٨٢) : وفيه الحسين بن المثنى ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

قلت : والذى فى إسناد الصغير ، « الحسن » وليس الحسين .

وأخرجه البيهقى فى « الشعب » (ح ٨١٣٩) من طريق علي بن المدينى ، عن سفيان عن محمد بن عجلان ، أنه سمع بكير بن عبد الله بن الأشج يحدث عن معمر ، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار بن نوفل ، قال : سمعت عمر بن الخطاب على المنبر يقول « **إن العبد إذا تواضع لله رفع الله حكمته وقال : انتعش نعشك الله . وهو فى نفسه حقير وفي عين الناس كبير ، وإذا تكبر وعدا طوره الله وقصمه الله إلى الأرض ، وقال : أخسأ أخساك . فهو فى نفسه كبير وفي أعين الناس قليل ، حتى لهو أهون عليهم من الخنزير** »

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات . وهو يشهد لحديث الباب ، ولا يضر أن هذا موقوف ، وحديث الباب مرفوعاً ، لأن راويهما واحد ، فيحتمل أن يكون عمر يرويه مرفوعاً تارة ، ويجعله من كلامه هو تارة أخرى ، فالحكم عليه بالوضع مبالغة ، وتشديد لا سيما وأن أصله فى صحيح مسلم وغيره، عن أبي هريرة بلفظ « **وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله** » .

وعن أبي سعيد عند أحمد (٣/ ٧٦) .وابن ماجة (٢/ ١٣٩٨/ ح٤١٧٦) وابن حبان (٧/ ٤٧٥/ ح٥٦٤٩) . من طريق دراج ، عن أبي الهيثم ، عنه مرفوعاً بلفظ : « من يتواضع لله سبحانه درجة ، يرفعه الله درجة ، ومن يتكبر على الله درجة ، يضعه الله به درجة حتى يجعله فى أسفل السافلين ».

وإسناده ضعيف ، فهو من حديث دراج ، عن أبي الهيثم . ولكنه يشهد له ما تقدم .

وفي الباب شواهد غير هذه ذكرها البيهقي فى « الشعب » وفي « المجمع » (٨/ ٨٢ - ٨٣) فراجعها إن شئت .

٦٣٨ - قوله : قصه سماع أبا سفيان بن حرب وأبا جهل بن هشام والأخنس بن شريق من رسول الله (٤/ ٢٢٣١).

[مرسل]

تقدم تخريجها برقم (٢٧٤).

٦٣٩ - قوله : قال ابن مسعود - رضى الله عنه - **« كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن »** (٤/٢٢٥٣) .

[رجاله ثقات]

أخرجه ابن جرير فى « مقدمة تفسيره » (١/ ٢٧) قال : حدثنا محمد بن على ابن حسن بن شقيق المروزى . قال : سمعت أبي ، يقول : حدثنا الحسين بن واقد ، قال : حدثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن ابن مسعود ، رضى الله عنه قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير محمد بن على فهو ثقة صاحب حديث ، والحسين بن واقد ، فهو على شرط مسلم . ولا التفات إلى من غمز الأثر بعنعنة الأعمش ، فحديثه عند الشيخين بالعنعنة. وللأثر شاهد عند ابن أبي شيبة فى « المصنف » (١٠/ ٤٦٠) وابن سعد فى «الطبقات » (٦/ ١٧٢) . وأحمد فى « المسند » (٥/ ٤١٠) .

من طرق عن عطاء ، عن أبي عبد الرحمن قال : حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ ، أنهم كانوا يستقرؤن من رسول الله ﷺ عشر آيات ، فلا يأخذون فى العشر الأخرى حتى يعلموا ما فى هذه من العلم والعمل ، قالوا : فعلمنا العلم والعمل .

* * *

﴿سورة الكَهفِ﴾

٦٤٠ - قوله : وقد ورد فى سبب نزولها ونزول قصة ذى القرنين : أن اليهود أغروا أهل مكة بسؤال الرسول ﷺ عنهما وعن الروح .

أو أن أهل مكة طلبوا إلى اليهود أن يصوغوا لهم أسئلة يختبرون بها الرسول ﷺ .

(٢٢٦١/٤) .

[ضعيف]

أما السبب الأول ، من أن اليهود أغروا أهل مكة بسؤال الرسول ﷺ عن ثلاثة : عن فتية أصحاب الكهف ، وعن ذى القرنين ، وعن الروح .

فقد أخرجه ابن جرير فى « التفسير » (٨/ ١٥/ ١٢٧) . والبيهقي فى «الدلائل» (٢/٢٦٩ - ٢٧٠) .

من طريق يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق قال : حدثنى شيخ من أهل مصر قدم منذ أربعين سنة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وعند البيهقي حدثنى رجل من أهل مكة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . فى بعث قريش النضر بن الحارث ، وعقبة بن أبي معيط إلى أحبار اليهود بالمدينة ، ليسألوهم عن النبي ﷺ ، وعن وصفه ، وفيه وصف الأحبار للرسول ﷺ ، وقولهم لهما سلوه عن ثلاث : فذكروهم بطوله .

قلت : هذا إسناد ضعيف للجهالة فى شيخ ابن إسحاق.

وذكره فى «الدر » (٤/ ٣٨٠) ونسبه لابن اسحاق وابن المنذر وأبي نعيم فى «الدلائل » .

وفى الباب عنده من طريق السدى الصغير ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس بنحو ما تقدم . ونسبه لأبي نعيم فى « الدلائل » .

وإسنادها ضعيف جداً .

وأخرجه ابن جرير (٨/١٦/٧) من طريق ابن لهيعة قال : ثنى عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم ، عن شيخين من تجيب ، عن عقبة بن عامر . فى أن أهل الكتاب هم الذين سألوا الرسول عن ذى القرنين .

وإسناده أيضاً ضعيف للجهالة فى شيخ عبد الرحمن بن زياد .

وذكره فى « الدر » (٤/٤٣٦) ونسبه لابن عبد الحكم فى « فتوح مصر » وابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ ، والبيهقي فى « الدلائل » .

وفاته ابن جرير .

٦٤١ - وقوله : قال رسول الله ﷺ - « **لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد** » .

(٤/٢٢٦٤) .

[صحيح]

الحديث رواه عدد من الصحابة ، منهم عائشة وابن عباس وأبي هريرة ، رضى الله عنهم .

أما حديث عائشة :

فأخرجه البخارى فى الجنائز / باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور «الفتح » (٣/٢٣٨/ح١٣٣٠) من طريق شيبان ، وفي باب ما جاء فى قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر . « الفتح » (٣/٣٠٠/ح١٩٩٠) . وفي المغازى / باب مرض النبى ﷺ ووفاته . « الفتح » (٧/٧٤٦/٤٤٤١) . من طريق أبي عوانة، ومسلم فى المساجد / باب النهي عن بناء المسجد فى القبور . (٢/٢/١٢ - النووى) .وأحمد فى « المسند » (٦/ ٨٠) كلاهما من طريق البخارى فى الجنائز.

جميعاً عن هلال ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة مرفوعاً به .

وأما حديث عائشة وابن عباس معاً.

فأخرجه البخاري في الصلاة/ باب بدون ترجمة «الفتح»(١/ ٦٣٣/ ح٤٣٥، ٤٣٦) . من طريق شعيب . وفي الأنبياء / باب ما ذكر عن بني إسرائيل . «الفتح » (٦/ ٥٧٠/ ح٥٨١٥، ٥٨١٦) . من طريق عقيل . ومسلم فيما تقدم . من طريق يونس . والنسائي في المساجد / باب النهي عن اتخاذ القبور مساجد . (٢/ ٤٠) من طريق معمر ،ويونس ، والدارمي (١/ ٣٢٦) من طريق البخاري في الصلاة . وأحمد (١/ ٢١٨) ، (٦/ ٣٤) . وابن حبان في «صحيحه » (/ ٢١٢ ٨/ ح٦٥٨٥ - الإحسان) . كلاهما من طريق معمر . والبيهقي في « الكبرى » (٤/ ٨٠) من طريق البخاري .

جميعاً من طريق الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة وابن عباس مرفوعاً بلفظ : « **لعنة على اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد** » يحذر ما صنعوا.

أما حديث أبي هريرة .

فأخرجه البخاري فيما تقدم في الصلاة . (ح ٤٣٧) .ومسلم أيضاً فيما تقدم. وأبو داود في الجنائز / باب في البناء على القبر (٣/ ٢١٤/ ح٣٢٢٧)، والبيهقي (٤/ ٨٠) .

أربعتهم من طريق مالك .

وأحمد (٢/ ٢٨٤) من طريق معمر . (٢/ ٣٦٦) عن يزيد بن الهاد . (٢/ ٣٩٦) عن أبي أويس .و (٢/ ٤٥٣) عن عقيل .و (٢/ ٥١٨) عن صالح .

جميعاً عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً بلفظ «**قاتل الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد** » .

وعند مسلم، من طريق يزيد بن الأصم ، عنه .

وفي الباب : عن أسامة بن زيد ، عن الطيالسى ، وأحمد ، والطبرانى ، عن زيد بن ثابت ، عند أحمد ، وغيره .

تنبيه : قول المؤلف في رواية الباب في آخرها : « **وصالحيهم** » ليست من سياق حديث الباب . وإنما وقعت في رواية أخرى عند مسلم فيما تقدم (ص ١٣) . وأبى عوانة (١/ ٤٠١) . والطبرانى في «الكبير» (٢/ ١٦٨/ ح١٦٨٦) .

ثلاثتهم ،من طريق عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسب ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث النجرانى ، عن جندب بن عبد الله البجلى . قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس ، وهو يقول : « **إنى أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل ، فإن الله تعالى قد اتخذنى خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، ولو كنت متخذاً من أمتى خليلاً ، لا تخذت أبا بكر خليلاً ، ألا وإن من كان قبلكم ، كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إنى أنهاكم عند ذلك** » .

وفي الباب : عن الحارث البجرانى بنحوه عند بن أبي شيبة .

وانظر كتاب الشيخ الألبانى : « **تحذير الساجد** » (ص١٢ وما بعدها) .

٦٤٢ - قوله : ويروى أن الرسول - ﷺ - طمع في إيمانهم فحدثته نفسه فيما طلبوا إليه . فأنزل الله عز وجل ﴿ واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى﴾ (٤/ ٢٢٦٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤) .

٦٤٣ -قوله : عن أُبي بن كعب رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ - يقول : « **إن موسى قام خطيباً في بنى إسرائيل ، فسُئل أى الناس أعلم ؟ قال : أنا. فعتب الله عليه إذا لم يرد العلم إليه ، فأوحى الله إليه : إن لي عبداً بمجمع البحرين هو أعلم منك . قال موسى : يا رب وكيف لي به ؟ قال : تأخذ معك حوتاً فتجعله بمكتل فحيثما فقدت الحوت فهو ثَمَ** » .

(٤/٢٢٧٨) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى العلم / باب ما يستحب للعالم إذا سُئل أى الناس أعلم فيكل العلم إلى الله . « الفتح » (١/ ٢٦٣/ ح١٢٢) . وفي بدء الخلق / باب صفة إبليس وجنوده . « الفتح » (٦/ ٣٨٧/ ح٣٢٧٨) . وفي الأنبياء / باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام . « الفتح » (٦/ ٤٩٧/ ح٣٤٠١) . وفي التفسير / باب قوله تعالى : ﴿ وإذا قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين ﴾ « الفتح » (٨/ ٢٦٢/ ح٤٧٢٥) وباب ﴿قال : أرأيت إذا أوينا إلى الصخرة﴾ (ح٤٧٢٧) والأيمان / باب إذا حنث ناسياً فى الأيمان « الفتح » (١١/ ٥٥٨/ ح٦٦٧٢) .

ومسلم فى الفضائل / باب فضل الخضر عليه السلام . (٥/ ١٥/ ١٣٦ - النووى) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الكهف . (٥/ ٣٠٩ / ح٣١٤٩) .و النسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٧/ ح٣٢٨) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، فذكره .

قال الترمذى حديث حسن صحيح .

وتابعه ابن جريج ، عن يعلى بن مسلم ، وعمرو بن دينار ، عند البخارى فى الإيجارة / باب إذا استأجر أجيراً على أن يقيم حائطاً يريد أن ينقض جاز . «الفتح » (٤/ ٥٢٠ / ح ٢٢٦٧) . وفى الشروط / باب الشروط مع الناس بالقول . « الفتح » (٥/ ٣٨٤ / ح ٢٧٢٨) وفى التفسير (ح٤٧٢٦).

وتابع عمرو بن دينار ، أبو إسحاق السبيعى .

عند مسلم فيما تقدم وكذا الترمذى (ح ٣١٥٠) . والنسائى فى « تفسيره » (ح٣٢٧) .

قال الترمذي : حسن غريب .

وتابع سعيد بن جبير ، عبيد الله بن عبد الله .

عند البخاري في العلم / باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر. « الفتح » (١/٢٠٢/ح ٧٤) وفي التفسير / باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام . « الفتح » (٨/١٩٧/ح٣٤٠٠) . من طريق صالح . وفي التوحيد / باب في المشيئة و الإرادة . « الفتح » (١٣/٤٥٦/ح٧٤٧٨) . وفي العلم (ح٧٨) . والنسائي في « تفسيره » (ح ٣٢٩) . من طريق الأوزاعي . ومسلم فيما تقدم (ص١٤٦) من طريق يونس .

جميعاً عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله به .

وذكره في « الدر » (٤/٤٧١) . ونسبه لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والبيهقي في « الأسماء » ، وفي الباب عند ابن جرير في « تفسيره » (٨/١٥/١٧٩) عن قتاد مرسلاً .

وذكر الحافظ في « الفتح » (١/٢٦٥) عن النسائي متابعاً لعمرو بن دينار من طريق عبد الله بن عبيد عن سعيد بن جبير بهذا السند ، ومتابع آخر عند عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق ، عن سعيد ،و هي عند مسلم من وجه آخر عن أبي إسحاق .

٦٤٤ - قوله : وقد ذكر محمد بن اسحاق سبب نزول هذه السورة فقال : **«حدثني شيخ من أهل مصر قدم علينا منذ بضع وأربعين سنه ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : « بعثت قريش النضر بن الحارث ، وعقبه بن أبي معيط إلى أحبار يهود بالمدينة فقالوا لهم : سلوهم عن محمد وصفوا لهم صفته وأخبروهم بقوله فإنهم أهل الكتاب الأول وعندهم ما ليس عندنا من علم الأنبياء - فخرجا حتى أتيا المدينة فسألوا أحبار يهود عن رسول الله - ﷺ - ووصفوا لهم أمره وبعض قوله . وقالا : إنكم أهل التوراة وقد جئناكم لتخبرونا عن صاحبنا هذا . قال : فقالوا لهم ؛ سلوه عن ثلاث نأمركم بهن . فإن أخبركم بهن فهو نبى مرسل وإلا فرجل متقول تروا فيه رأيكم : سلوه فتية ذهبوا في الدهر الأول . ما كان من أمرهم ؟ فإنهم كان لهم**

حديث عجيب . سلوه عن رجل طواف بلغ مشارق الأرض ومغاربها . ما كان نبؤه ؟ وسلوه عن الروح ما هو ؟ فإن أخبركم بذلك فهو نبي فاتبعوه . وإن لم يخبركم فإنه رجل متقول فاصنعوا فى أمره ما بدا لكم . فأقبل النضر وعقبة حتى قدما على قريش فقالا : يا معشر قريش . قد جئناكم بفصل ما بينكم وبين محمد قد أمرنا أحبار يهود أن نسأله عن أمور ...فأخبروهم بها . فجاءوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا محمد خبرنا ... فسألوه عما أمرهم به . فقال لهم رسول الله - ﷺ - «أخبركم غداً عما سألتم عنه »- ولم يستثن - فانصرفوا عنه ومكث رسول الله ﷺ خمس عشر ليلة عنه لا يحدث الله له فى ذلك وحياً ، ولا يأتيه جبريل عليه السلام حتى ارجف اهل مكه، وقالو : وعدنا محمد غداً واليوم خمس عشر فقد أصبحنا فيها لا يخبرنا بشيء عما سألناه عنه وحتى أحزن رسول الله - ﷺ - مكث الوحى عنه وشق عليه ما يتكلم به أهل مكة . ثم جاءه جبريل - عليه السلام - من الله عز وجل بسورة أصحاب الكهف فيها معاتبته إياه على حزنه عليهم ، وخبر ما سألوه عنه من أمر الفتية ، والرجل الطواف ، وقول الله عز وجل ﴿ ويسألونك عن الروح﴾ الآية .

(٤/٢٢٨٨ - ٢٢٨٩)

[ضعيف]

تقدم تخريجه برقم (٦٤٠) .

٦٤٥ - قوله : وقد وردت عن ابن عباس رواية أخرى فى سبب نزول آية الروح خاصة ذكرها العوفى . وذلك أن اليهود قالوا للنبي - ﷺ - أخبرنا عن الروح وكيف تعذب الروح التي فى الجسد وإنما الروح من الله ؟ ولم يكن نزل عليه شيء فلم يحر إليهم شيء ، فأتاه جبريل فقال له : ﴿ قل الروح من امر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا ﴾ إلى آخر الرواية .

(٤/٢٢٨٩)

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٨/ ١٥/ ١٥) من طريق العوفى كما قال المؤلف . وهى طريق ضعيفة جداً تقدمت معنا مراراً .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٣٦١) ونسبه إلى ابن مردويه من طريق العوفى أيضاً .

وفاته نسبته إلى ابن جرير كما تقدم .

٦٤٦ - قوله : عن زينب بنت جحش - زوج النبي ﷺ قالت : استيقظ الرسول - ﷺ - من نومه وهو مُحْمَرَ الوجه وهو يقول : « ويل للعرب من شر قد اقترب . فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا » وحلق باصبعيه السبابة والإبهام قلت: يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : « نعم إذا كثر الخبث » .

(٤/ ٢٢٩٤) .

[صحيح]

أخرجه البخاري فى الأنبياء / باب قصة يأجوج ومأجوج ، « الفتح » (٦/ ٤٤٠/ ح ٣٣٤٦) . وفي المناقب . (٦/ ٧٠٧/ ح٣٥٩٨) ، . وفي الفتن / باب قول النبي ﷺ : « **ويل للعرب من شر قد اقترب** » . « الفتح » (١٣/ ١٤/ ح٧٠٥٩). وفي باب يأجوج ومأجوج (ح٧١٣٥) . ومسلم فى أول الفتن / باب الفتن وأشراط الساعة (٦/ ١٨/ ٢ - ٤ - النووى) ، وأحمد (٦/ ٤٢٨) . والترمذي فى الفتن / باب ما جاء فى خروج يأجوج ومأجوج (٤/ ٤٨٠/ ح٢١٨٧) . وابن حبان فى « صحيحه » (١/ ٢٧٢/ ح٣٢٧ - الإحسان) وابن ماجه (٢/ ١٣٠٥/ ح٣٩٣٥) والحميدى (٣٠٨) ، وأبو يعلى فى «المسند » (١/ ٣٣٢) الطبرانى فى «الكبير» (٢٤/ ٥١/ ح١٣٥ : ١٣٨) والبيهقي فى «الكبرى» (١٠/ ٩٣) والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٣٩٧/ ح٤٢٠١) .

جميعاً من طريق الزهري ، عن عروة ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان ، عن زينب بنت جحش رضى الله عنها به على اختلاف بين الرواه فى ذكر حبيبة بنت أبي سفيان فى الإسناد ، وانظر فى ذلك «الفتح» .

قال الترمذي .حديث حسن صحيح . وقال البغوى : متفق علي صحته .

وفي الباب : عن أبي هريرة ، عند أحمد (١٦/ ٢٠٩/ ح٨٤٨٢ - شاكر) . البخاري (ح٣٣٤٧،٧١٣٦) .

ونسبه الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ١١٥) لأبي عوانة من طريق سليمان بن كثير عن الزهرى بلفظ « فزعاً محمراً وجهه » ، ومن نفس الطريق عنده ، وابن مردويه بلفظ « عقد تسعين » ولم يعين الذي عقد أيضاً .

ثم قال : وقد جاء فى خبر مرفوع « **إن يأجوج ومأجوج يحفرون السد كل يوم**» و هو فيما أخرجه الترمذى وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه من طريق قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رفعه فى السد « **يحفرون كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم : ارجعوا فستخرقونه غداً ، فيعيده الله كأشد ما كان ، حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم قال الذي عليهم : ارجعوا فستخرقونه غداً إن شاء الله** ، واستثنى ، **قال : فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس** » الحديث . قلت : أخرجه الترمذى والحاكم من رواية أبي عوانة ، وعبد بن حميد من رواية حماد بن سلمة ، وابن حبان من رواية سليمان التيمى كلهم عن قتادة ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن قتادة مدلس، وقد رواه بعضهم عنه فأدخل بينهما واسطة ، أخرجه ابن مردويه ، لكن وقع التصريح فى رواية سليمان التيمى عن قتادة بأن أبا رافع حدثه وهو فى صحيح ابن حبان ، وأخرجه ابن ماجه من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال : « حدث أبو رافع » وله طريق أخر عن أبي هريرة أخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن أبي صالح عنه لكنه موقوف .

وقد أخرج عبد بن حميد من طريق كعب الأحبار نحو حديث أبي هريرة ، وقال فيه « **فإذا بلغ الأمر ألقى على بعض ألسنتهم إن شاء الله غداً فنفرغ منه** » وأخرج ابن مردويه من حديث حذيفة نحو حديث أبي هريرة وفيه « **فيصبحون وهو أقوى منه بالأمس حتى يسلم رجل منهم حين يريد الله أن يبلغ أمره فيقول المؤمن: غداً نفتحه إن شاء الله، فيصبحون ثم يغدون عليه فيفتح**» الحديث وسنده ضعيف جداً.

﴿سُورَةُ مَرْيَم﴾

٦٤٧ - قوله : ورد فى سبب نزول الآيات - باسناده - عن خباب بن الأرت قال : « كنت رجلاً قيناً (حداداً) وكان لي على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه منه فقال : لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد ، فقلت : لا والله لا أكفر بمحمد - ﷺ - حتى تموت ثم تبعث . قال : فإنى إذا مت ثم بعثت جئتنى ولى ثَمَ مال وولد فأعطيتك ! فأنزل الله : ﴿أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال : لأوتين مالاً وولداً ...﴾ (٢٣١٩/٤)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى البيوع/ باب ذكر القين والحداد «الفتح» (٤/ ٣٧٢/ ح٢٠٩١) الإجارة / باب هل يؤجر الرجل نفسه من مشرك فى أرض الحرب . « الفتح » (٤/ ٥٢٨ / ح ٢٢٧٥) ، وفى الخصومات / باب التقاضى. «الفتح» (٥/ ٩٣/ ح٢٤٢٥) ، وفى تفسير / باب ﴿ أفرأيت الذي كفر بآياتنا ...الآية﴾ (الفتح ٨/ ٢٨٣/ ح٤٧٣٢) ، (ح٤٧٣٣) و (ح٤٧٣٤) . (ح ٤٧٣٥). ومسلم فى صفات المنافقين / باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح (٦/ ١٧/ ١٣٨و١٣٩ - النووى) والترمذي (٥/ ٣١٨/ ح٣١٦٢) والنسائى فى «تفسيره » (٢/ ٣٧/ ح٣٤٢) والثورى فى « تفسيره » (١٨٩) وعبد الرزاق فى «تفسيره » (٢/ ١٣/رقم ١٧٩٣) وابن جرير كذلك (٨/ ١٦/ ٩١، ٩٢) والطبرانى فى « الكبير » (٤/ ٦٦، ٦٧/ ح٣٦٥٠: ٣٦٥٥) .والواحدى فى « الأسباب » (٢٥٣) .

جميعاً من طريق الأعمش عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن خباب - رضى الله عنه به .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وقد أخرجه الطبراني (ح٣٦٦٥) من طريق حماد بن شعيب ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن حباب به .

قلت : والمعروف ما تقدم عند البخاري ومسلم وغيرهما ، وأما رواية حماد بن شعيب الحماني التميمي ، فهي منكرة لمخالفته الثقات ، فهو قد ضعفه ابن معين وأبو حاتم ، وأبو زرعة . « الجرح » (٣/ ١٤٢) .

قال الحافظ في « الفتح » (٨/ ٢٨٣) : كذا رواه بشير بن موسى وغير واحد عن الحميدي ، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن الحميدي بهذا الإسناد فقال عن أبي وائل بدل أبي الضحى والأول أصوب ، وشذ حماد بن شعيب فقال : أيضاً « عن الأعمش عن أبي وائل » وأخرجه ابن مردويه أيضاً .

٦٤٨ - قوله : عن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : **« إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال : « يا جبريل إنى أُحب فلاناً فأحبه قال : فيحبه جبريل ، ثم ينادى فى أهل السماء : إن الله يحب فلاناً فاحبوه . قال فيحبه أهل السماء . ثم يوضع له القبول فى الأرض . وإن الله إذا أبغض عبداً دعا جبريل فقال : يا جبريل إني أُبغض فلاناً فأبغضه . قال : فيبغضه جبريل . ثم ينادي فى أهل السماء : إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه . قال : فيبغضه أهل السماء . ثم يوضع له البغضاء فى الأرض »** .

(٤/ ٢٣٢١) .

[صحيح]

أخرجه البخاري فى الأدب / باب المقة من الله . من طريق موسى بن عقبة، عن نافع . (الفتح ١٠/ ٤٧٦/ ح٦٠٤٠) ، وفي التوحيد / باب كلام الرب مع جبريل من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي صالح. (الفتح ١٣/ ٤٦٩/ ٧٤٨٥) ومسلم فى البر والصلة / باب إذا أحب الله عبداً وضع له القبول فى الأرض . واللفظ له . من طريق سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه . (٦/ ١٨٣, ١٨٤ - النووي)، وأحمد فى « المسند » (٢/ ٢٦٧ ، ٤١٣) ، وابن حبان فى « صحيحه »

(١/ ٢٩١/ ح٣٣٦) والترمذى فى التفسير / باب ومن سورة مريم (٥/ ٣١٧ -٣١٨/ ح٣١٦١) ثلاثتهم من طريق مسلم . وعند ابن حبان (ح ٣٦٥ - الإحسان) من طريق سهيل عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح .

جميعاً عن أبي هريرة رضي الله عنه بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٥١٢) وزاد فى نسبته لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه والبيهقى فى « الأسماء والصفات » وفاته أحمد وابن حبان .

وفي الباب عنده ، عن ثوبان عند ابن مردويه . ونسبه فى « الفتح » (١٠/ ٤٧٧) إلى أحمد والطبرانى فى « الأوسط » .

قال فى «الفتح » (١٠/ ٤٧٧) : قال البزار بعد أن أخرجه عن عمرو بن على الفلاس شيخ البخارى فيه : لم يروه عن ثوبان إلا موسى بن عقبة ، ولا عن موسى إلا ابن جريج .

قلت : يعنى الحافظ : وقد رواه عن النبي ﷺ ثوبان عند أحمد والطبرانى فى « الأوسط » وأبو أمامة عند أحمد ، ورواه عن أبي هريرة أبو صالح عند المصنف فى التوحيد ، وأخرجه مسلم والبزار .

ففي حديث ثوبان « **أن العبد يلتمس مرضاة الله تعالى فلا يزال كذلك حتى يقول : « يا جبريل إن عبدى فلاناً يلتمس أن يرضينى ، ألا وإن رحمتى غلبت عليه**» الحديث أخرجه أحمد والطبرانى فى « الأوسط » ويشهد له حديث أبي هريرة الآتى فى الرقاق ففيه « **لا يزال عبدى يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه** » الحديث.

وزاد الطبرانى من حديث ثوبان « **ثم يهبط إلى الأرض** » ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿ **إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن وداً** ﴾ وثبتت هذه الزيادة فى آخر هذا الحديث عند الترمذى وابن أبي حاتم من طريق سهيل عن أبيه، وقد أخرج مسلم إسنادها ولم يسق اللفظ ، وزاد مسلم فيه « **وإذا أبغض عبداً دعا جبريل** » فساقه على منوال الحب وقال فى آخره « **ثم يوضع له البغضاء**

في الأرض » ونحوه من حديث أبي أمامة عند أحمد ، وفي حديث ثوبان عند الطبرانى « **وإن العبد يعمل بسخط الله فيقول الله : يا جبريل إن فلاناً يستسخطنى** » فذكر الحديث على منوال الحب أيضاً فيه « **فيقول جبريل : سخطة الله على فلان** » وفي آخره مثل ما فى الحب « **حتى يقوله أهل السموات السبع ، ثم يهبط إلى الأرض** » .

وذكر له الحافظ شاهداً (١٠/٤٧٦) : أخرجه أحمد والطبرانى وابن أبى شيبة من طريق محمد بن سعد الأنصارى عن أبي ظبية بمعجمة عن أبي أمامة مرفوعاً قال « **المقة من الله والصيت من السماء ، فإذا أحب الله عبداً** » الحديث وللبزار من طريق أبي وكيع الجراح بن مليح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه « **ما من عبد إلا وله صيت فى السماء ، فإن كان حسناً وضع فى الأرض ، وإن كان سيئاً وضع فى الأرض** » .



﴿سُورَةُ طَهَ﴾

لم يذكر فيها المؤلف - رحمه الله - أى حديث ولا أثر .

* * *

﴿سُورَةُ الأنْبِيَاء﴾

٦٤٩ - قوله : جاء فى ترجمة الآمدى لعامر بن ربيعة أنه كان قد نزل به رجل من العرب فأكرم مثواه . . ثم جاءه هذا الرجل وقد أصاب أرضاً فقال له : إنى استقطعت من رسول الله ﷺ وادياً فى العرب وقد أردت أن أقطع لك منه قطعة تكون لك ولعقبك من بعدك . فقال عامر : **لا حاجة لى فى قطيعتك نزلت اليوم سورة أذهلتنا عن الدنيا ﴿اقترب للناس حسابهم وهم فى غفلة معرضون﴾** .

(٤/ ٢٣٦٧)

[ضعيف]

أخرجه أبو نعيم فى « الحلية » (١/ ١٧٩) من طريق ، موسى بن عبيد الآمدي، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عامر بن ربيعة، فذكره وإسنادها ضعيف ، موسى بن عبيدة بن نشيط الربذى ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، ضعيفان .

والقصة ذكرها فى « الدر » (٤/ ٥٦٢) ونسبها لابن مردويه ، وأبي نعيم ، وابن عساكر ، عنه وذكرها أيضاً ابن كثير فى « تفسيره » (٣/ ١٦٨) .

* **تنبيه** : قول المؤلف : « جاء فى ترجمة الآمدى لعامر بن ربيعة . . .الخ».

لم أعرف له وجه ، إلا أن يكون المؤلف - رحمه الله - فهم من سياق ابن كثير للقصة أن موسى بن عبيد الآمدى صاحب مصنف فى تراجم الأعلام ، فنسب القصة له ، و هذا بعيد جداً . واحتمال آخر أن يكون المؤلف وقع على كتاب للآمدى فيه تراجم لبعض الصحابة والأعلام ، فنقل منه القصة ، وما أظن ذلك والله أعلم .

٦٥٠ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - « **عجباً لامر المؤمن أن أمره كله خير ،**

وليس ذاك لاحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن اصابته ضراء صبر فكان خير له » .

(٢٣٧٨/٤) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الزهد / باب فى أحاديث متفرقة (٦/١٨/١٢٥ - النووى) وأحمد فى «المسند» (٤/ ٣٣٢، ٣٣٣) و (٦/ ١٥) . وابن حبان فى « صحيحه » (٤/٢٤٣/ح٢٨٨٥) . والبيهقي فى « الشُعب » (٤/ ١١٦/ح ٤٤٨٧) .

جميعاً من طريق سليمان بن المغيرة .

وأخرجه أحمد أيضاً (٦/ ١٦) . والدارمى فى « سننه » (٢/ ٣١٨)، والطبرانى فى « الكبير » (٨/ ٤٧/ح٧٣١٦) .

من طريق حماد بن سلمة . وعند الطبرانى مقروناً بسليمان .

وعند الطبرانى (ح٧٣١٧) من طريق يونس بن عبيد .

ثلاثتهم ، عن ثابت البنانى ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن صهيب رضي الله عنه ، مرفوعاً بألفاظ متقاربة ، واللفظ لمسلم .

والحديث رواه الديلمى فى « مسنده الفردوس » (٣/ ٦٨/ح٣٩١٢) .

وله شاهد عند أحمد (١/ ١٧٣، ١٧٧، ١٨٢) . والبيهقى فى « الشُعب » (٤/ ١١٦/ح٤٤٨٥) .

من طرق عن أبي إسحاق السبيعي ، عن العيزار بن حريث ، عن عمرو بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه مرفوعاً بنحوه .

وعند البيهقي من رواية أبي سنان ، عن أبي إسحاق ، بدون ذكر العيزار وهو عند أحمد من رواية سفيان ، وشعبة ، وإسرائيل ، وعند البيهقي عن معمر ، فروايتهم مقدمة على رواية أبي سنان ، لا سيما وأنه لم يذكر فيمن سمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط والله أعلم .

انظر حديث رقم (٣٦٠) .

﴿ سُورَةُ الحَجِ ﴾

٦٥١ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - حين بايعه أهل يثرب وعرضوا عليه أن يميلوا على أهل منى من الكفار فيقتلوهم « **إنى لم أومر بهذا** » (٤/٢٤٠٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٥١) .

* **تنبيه** : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى : ﴿ **قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون** ﴾ .

قال : فالتهكم واضح فى هذا الجواب الساخر فلا داعى لتسمية هذه كذبة من إبراهيم عليه السلام والبحث عن تعليلها بشتى العلل التي اختلف عليها المفسرون. (٤/ ٢٣٨٧) .

أقول : قوله فلا داعى لتسمية هذه كذبة من إبراهيم كلام غير صحيح فقد ثبت فى الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : « **لم يكذب إبراهيم عليه السلام إلا ثلاث كذبات ثنتين منهن فى ذات الله عز وجل قوله** ﴿**إني سقيم**﴾ **وقوله** ﴿ **بل فعله كبيرهم هذا** ﴾ الحديث وفي حديث الشفاعة الذي رواه مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ فقال فى قصة إبراهيم وذكر كذباته منها قوله لآلهتهم بل فعله كبيرهم هذا وورد كذلك فى حديث ابن عباس رواه أحمد فى الكذبات بمعنى ذكر ذلك الحافظ فى فتح البارى (٦ :٣٩١، ٣٩٢) .

انظر « الفتح » (٦/٤٤٧/ح ٣٣٥٨) كتاب الأنبياء / باب قول الله تعالى ﴿**اتخذ الله إبراهيم خليلاً**﴾ وأحمد فى « المسند » (٢/٤٠٣) .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿وأيوب إذ نادى ربه أني مسنى الضر﴾ الآية.

تكثر الأقوال وتبالغ الروايات فى الضر الذي مس أيوب حتى تقول إنه مرض مرضاً منفراً تحاشاه الناس بسببه وطرحوه خارج المدينة وليس وراء هذا القول من سند والرسالة تتنافى مع المرض المنفر والظاهر من نصوص القرآن إنه أصيب بالضر فى أهله ونفسه .

(٤/٢٣٩٢) .

الكلام على هذا من وجوه :

الوجه الأول : قوله تكثر الأقوال وتبالغ الروايات فى الضر الذي مس أيوب ألخ هذا يوهم بطلان كل ما ورد وقد ورد بعض ذلك مرفوعاً إلي النبي ﷺ بسند رجاله رجال الصحيح كما رواه ابن أبي حاتم . عن أنس أن رسول الله ﷺ قال إن نبي الله أيوب لبث به بلاؤه ثمانى عشر سنة فرفضه القريب والبعيد إلا رجلين من إخوانه كانا من أخص إخوانه له كانا يغدوان إليه ويروحان فقال أحدهما لصاحبه تعلم والله لقد أذنب أيوب ذنباً ما أذنبه أحد من العالمين فقال له صاحبه وما ذاك قال منذ ثمانى عشر سنة لم يرحمه الله فيكشف ما به فلما راحا إليه لم يصبر الرجل حتى ذكر ذلك له » إلخ . الحديث وصححه الحاكم ووافقه الذهبى فى تلخيصه . وانظر « الدر » (٤/٥٩٣) قال السيوطى : اخرج ابن أبي الدنيا وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن حبان والحاكم وصححه ابن مردويه عن أنس وذكر الحديث .

٦٥٢ - قوله : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - اشترى من صفوان بن أمية داراً بمكة بأربعة آلاف درهم ، فجعلها سجناً .

(٤/٢٤١٧)

ذكره الحافظ فى « الفتح » (٥٢٧/٣) ، والقرطبى فى « جامعه » (/ ٢١٥٠ ٣)وابن القيم فى «الطرق الحكيمة» (ص :١١٣) .

وله شاهد ذكره السهيلى فى « الروض الأنف » قال : واشترى عمر بن الخطاب الدور من الناس الذين ضيقوا الكعبة ، وألصقوا دورهم بها ، ثم هدمها، وبنى المسجد الحرام حول الكعبة ، ثم كان عثمان ، فاشترى دوراً بأغلى ثمن ، وزاد فى سعة المسجد » ثم قال : وفي هذا دليل على أن رباع مكة مملوكة لأهلها بيعاً وشراء ، وإذا شاءوا . اهـ نقلاً من « نصب الراية» (٢٦٧/٤) .

٦٥٢ - قوله : عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أنه قال : « **لا يحل بيع دور مكة ، ولا كراؤها** » .

(٢٤١٧/٤) .

[صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « مصنفه » (١٤٨/٥) عن ابن مجاهد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو قال : فذكره .

وعند ابن كثير (٢٠٨/٣) عن مجاهد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو به.

وقد روى هذا الأثر مرفوعاً بمعناه ، عن أبى حنيفة (١٦٩/٢ - عقود الجواهر) ومن طريقه الدارقطنى فى « السنن » في البيوع (ص ٣١٢) ، والحاكم فى « المستدرك » (٥٣/٢) .

من طريق عبيد الله بن أبي زياد ، عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يرفعه « **إن الله حرم مكة ، فحرام بيع رباعها ، وثمنها ، وقال: من أكل من أجر بيوت مكة شيئاً ، فإنما يأكل ناراً** » ولفظ الحاكم « **مكة حرام، وحرام بيع رباعها ، وحرام أجربيوتها** » وكذا هو لفظ الدارقطنى .

قال : الزيلعى فى « نصب الراية » (٢٦٥/٤) .

وسكت عنه الحاكم، وجعله شاهداً لحديث ابن مهاجر ، وقال الدارقطنى :

هكذا رواه أبو حنيفة ، ووهم فى موضعين أحدهما قوله : عبيد الله بن أبي يزيد، وإنما هو ابن أبي زياد القداح ، والثاني فى رفعه ، والصحيح موقوف ، ثم أخرجه عن عيسى بن يونس ثنا عبيد الله بن أبي زياد حدثني أبو نجيح عن عبد الله بن عمرو ، قال : الذي يأكل كراء بيوت مكة إنما يأكل فى بطنه ناراً ، انتهى. وذكر ابن القطان حديث أبي حنيفة من رواية محمد بن الحسن عنه ، وقال: علته ضعف أبي حنيفة ، ووهم فى عبيد الله بن أبي يزيد ، وإنما هو ابن أبي زياد، ووهم أيضاً فى رفعه ، وخالفه الناس ، فرواه عيسى بن يونس ، ومحمد بن ربيعة عن عبيد الله بن أبي زياد ، وهو الصواب عن أبي نجيح عن ابن عمرو وقد رواه القاسم من الحكم عن أبى حنيفة على الصواب . وقال فيه : ابن أبي زياد ، فلعل الوهم بن صاحبه محمد بن الحسن ، انتهى كلامه . قلت أخرجه الدارقطنى فى « آخر الحج » (ص ٢٨٩) عن أيمن بن نابل عن عبيد الله ابن أبي زياد عن أبي نجيح عن عبد الله بن عمرو ورفع الحديث .

قال : من أكل كراء مكة أكل الربا » وإسناده ليس بالقوى .

وأخرج الدارقطنى ، والحاكم فيما تقدم من طريق إسماعيل بن مهاجر ، عن أبيه ، عن عبد الله بن باباه ، عن عبد الله بن عمرو ، يرفعه « مكة مناخ لا يباع رباعها ، ولا يؤاجر بيوتها » .

قال الدارقطنى : إسماعيل بن مهاجر ضعيف ، ولم يروه غيره .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .وتعقبه الذهبى ، فقال : إسماعيل ضعفوه .

قال الزيلعى :

وذكره ابن القطان فى « كتابه » من جهة الدارقطنى ، وأعله بإسماعيل بن مهاجر . قال : قال البخارى : منكر الحديث ، انتهى . ورواه ابن عدى ، والعقيلى فى « كتابيهما » ، وأعله بإسماعيل ، وأبيه ، قالا فى إسماعيل : لا يتابع عليه ، انتهى ، وقال صاحب « التنقيح » : إسماعيل بن مهاجر هذا هو

البجلى الكوفى ، هو من رجال مسلم ، وقال الثوري : لا بأس به ، وضعفه ابن، معين ، وكذلك أبوه ضعفوه ، وقال أحمد : أبوه أقوى منه ، انتهى .

وأخرج الطحاوى فى « شرح المعانى » (٤/ ٤٨) من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن المهاجر ، عن أبيه ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً « لا يحل بيع بيوت مكة ، ولا إجارتها » .

وإسناده ضعيف لما تقدم ، وذكره الحافظ (٣/ ٥٢٦) وسكت عليه ونسبه لعبد الرزاق .

وأخرجه ابن أبي شيبة فى « مصنفه » كما فى « نصب الراية » (٤/ ٢٦٦). قال: حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مجاهد قال : قال رسول الله ﷺ: « **مكة حرام ، حرمها الله ، لا تحل بيع رباعها ، ولا إجارة بيوتها** » .

هكذا مرسلاً ، وقد أخرجه الطحاوى (٤/ ٤٩) حدثنا فهد قال : ثنا ابن الأصبهانى ، قال أخبرنا إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد أنه قال : « **مكة مباح، لا يحل بيع رباعها ، ولا إجارة بيوتها** » .

هكذا قال : مباح ، وأظنه تصحيف ، وقد ذكره الزبيدى فى « عقود الجواهر» (٢/ ١٧٠) عن الطحاوى بسنده وقال : مناخ . وذكره الحافظ (٣/ ٥٢٦) بلفظ الطحاوى وهذا الأثر دل عى اضطراب إبراهيم بن المهاجر ، فكان تارة يرويه عن عبد الله بن باباه ، عن عبد الله بن عمرو ، وتارة عن مجاهد عنه ، يرفعاه ، وتارة عن مجاهد من كلامه .

ويمكن أن يقال أن يحيى تابع إبراهيم على معناه - يعنى الموقوف على مجاهد - عند ابن أبي شيبة - كما فى الجواهر - عن معمر ، عن ليث ، عنه ، عن مجاهد : « كان يكره بيع شيء من رباع مكة » .

وفي الباب عن عطاء عند الطحاوى ، وابن أبي شيبة ، أنه «كان يكره أجور بيوت مكة » وذكره الحافظ ، ونسبه لعبد الرزاق .

وانظر فى هذه المسألة : « نصب الراية » و« عقود الجواهر المنيفة » و« الدر المنثور » (٤/ ٦٣٢، ٦٣٣) وابن كثير فى « تفسيره » (٣/ ٢٠٨) . والقرطبى فى «جامعة » (٧/ ٤٤٢٥) ، و« الفتح » (٣/ ٥٢٧) .

٦٥٤ - قوله : كان عطاء ينهى عن الكراء فى الحرم ، وأخبرنى أن عمر بن الخطاب كان نهى عن تبويب دور مكة ، لأن ينزل الحاج فى عرصاتها . فكان أول من بوّب سهيل بن عمرو ، فأرسل إليه عمر بن الخطاب فى ذلك ، فقال : أنظرنى يا أمير المؤمنين ، إنى كنت أمرأ تاجراً ، فأردت أن اتخذ لي بابين يحبسان لي ظهرى . قال : « فلك ذلك إذن » .

(٤/ ٢٤١٧) .

[أوله صحيح وآخره منقطع]

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » فى الحج (٥/ ١٤٦) قال : أخبرنا ابن جريج قال : كان عطاء فذكره .

وكذا نقله الزيلعى فى « نصب الراية » (٢/ ٢٦٦) وابن كثير (٣/ ٢٠٨) والزبيدى فى «عقود الجواهر » (٢/ ١٧٠) ، والحافظ فى « الفتح » (٣/ ٥٢٦) وذكره فى « الدر » (٤/ ٦٣٢) عن عطاء قال : كان عمر يمنع أهل مكة أن يجعلوا لها أبواباً حتى ينزل الحاج فى عرصات الدور . ونسبه لابن أبي شيبة .

وإسناده ضعيف للإنقطاع ، فإن عطاء لم يدرك عمر بن الخطاب ولكن صح عن عطاء أنه كره أجور بيوت مكة عند الطحاوى (٤/ ٤٩) من طريق أحمد بن داود ، ثنا قرة بن حبيب ، ثنا شعبة ، عن العوام بن حوشب ، عنه .

وعند ابن أبي شيبة عن معمر ، عن ليث ، عن يحيى ، عنه « **كان يكره بيع شيء من رباع مكة** » .

وانظر « الدر » (٤/ ٦٣٢) .

٦٥٥ - قوله :إن عمر بن الخطاب قال :« **يا أهل مكة لا تتخذوا لدوركم أبواباً لينزل البادى حيث يشاء** » .

(٢٤١٧/٤) .

[مرسل]

أخرجه عبد الرزاق فى « مصنفه » (١٤٧/٥) عن معمر ، عن منصور ، عن مجاهد ، أن عمر بن الخطاب قال : فذكره .

وإسناده مرسل ، فإن مجاهد لم يسمع من عمر - رضي الله عنه ، ومنهم من قبل مراسيل مجاهد .

والأثر ذكره فى « الدر » (٦٣٢/٤) ونسبه لعبد الرزاق ، وعبد بن حميد . وذكره ابن كثير (٢٠٨/٣) والزبيدى فى « عقود الجواهر » (١٧٠/٢) والزيلعى فى « نصب الراية » (٢٦٦/٤) ، والحافظ فى « الفتح » (٥٢٧/٣) و ذكر له شاهداً عند عبد بن حميد من طريق نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر أنه كان ينهى أن تغلق دور مكة زمن وسكت عليه .

٦٥٦ - قوله : عن فاتك الأسدي قال :صلى رسول الله ﷺ - الصبح . فلما انصرف قام قائماً فقال : « **عدلت شهادة الزور الإشراك بالله عز وجل** » ثم تلاهذه الآية ﴿**فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور ...الآيه**﴾ .

(٢٤٢١/٤) .

[ضعيف مرفوعاً ، حسن موقوفاً]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٣٢١/٤) ، وأبو داود فى الأقضية / باب فى شهادة الزور (٣٠٤/٣/ح٣٥٩٩) من طريق يحيى بن موسى البلخى . والترمذى فى الشهادات / باب ما جاء فى شهادة الزور . (٥٤٧/٤/ح٢٣٠٠) من طريق عبد بن حميد . وابن ماجة فى الأحكام / باب شهادة الزور (٧٩٤/٢/ح٢٣٧٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة . وابن جرير فى « تفسيره »

(٩/١٧/١١٢) . والطبرانى فى « الكبير » (٤/٢٠٩/٤١٦٢) من طريق ابن ماجة، وعلى بن المدينى ، وابن راهويه . والبيهقى فى « الشعب » (٤/٢٢٤/ح٤٨٦١) من طريق أحمد بن حازم بن أبى غرزة .

جميعاً من طريق محمد بن عبيد ، حدثنى سفيان العصفرى ، عن أبيه ، عن حبيب بن النعمان الأسدى ، عن خريم بن فاتك الأسدي به .

وتابع محمد بن عبيد ، كلا من أبي أسامة عند ابن جرير ، ويعلى بن عبيد عند البيهقى فيما تقدم .

قال الترمذى : هذا عندي أصح ، وخريم بن فاتك له صحبة ، وقد روى عن النبي ﷺ أحاديث وهو مشهور .

وزياد والد سفيان العصفرى ، وحبيب بن النعمان ، ذكرهما فى « التقريب » وقال : مقبولان . وبقية رجاله ثقات .

وذكره فى « الدر » (٤/٦٤٦) ونسبه زيادة على ما تقدم إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وابن مردويه . وفاته الترمذى .

وأخرجه أحمد (٤/٣٢٢) والترمذى فيما تقدم (٢٢٩٩) وابن جرير فى «تفسيره » (١٧/١١٢) والمزى فى « تهذيبه » (٣/٤٤٩) من طريق أحمد .

جميعاً من طريق مروان بن معاوية ، عن سفيان بن زياد ، عن فاتك بن فضالة، عن أيمن بن خريم مرفوعاً به ، وقد ذكره أحمد فى مسند خريم بن فاتك. قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وإنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد، و اختلفوا فى رواية هذا الحديث ، عن سفيان بن زياد ، ولا نعرف لأيمن ابن خريم سماعاً من النبي ﷺ .

قال ابن معين : الحديث كما حدَّث به محمد بن عبيد ، ومروان بن معاوية لم يقيم إسناده .

وقال الحافظ فى « التلخيص » (٤/ ١٩٠) : وإسناده مجهول . وأنكره الذهبى فى « الميزان » (٤/ ٢٥٩) .

وذكره فى « الدر » وزاد فقال : ابن المنذر ، وابن مردويه .

وأخرج الطبراني فى « الكبير » (٩/ ١١٤/ ح٨٥٦٩) وابن جرير (١٧/ ١١٢) والبيهقي فى « الشُعب » (ح٤٨٦٢) .

من طرق عن عاصم بن أبي النجود ، عن وائل بن ربيعة ، عن عبد الله بن مسعود ، بمثله من كلامه .

قال فى « المجمع » (٤/ ٢٠٠) : إسناده حسن . وقال فى موضع آخر (٢/ ٢٥٠) : و فيه عاصم بن النجود ، وفيه كلام .

قلت : وهو حسن الحديث إذا وافق الثقات ، أما إذا انفرد ، فهو يهم ، ولا يقبل منه حيث التفرد . قال المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣/ ١٦٦) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة . ورواه الطبرانى فى الكبير موقوفاً على ابن مسعود بإسناد حسن .

وذكره فى « الدر » وزاد فى نسبته لعبد الرزاق ، والفريابى ، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والخرائطى فى « مكارم الأخلاق » .

وبالجملة فإن أصح شيء فى الباب هو ما ورد عن ابن مسعود موقوفاً عليه فإن الطريق الأولى فيها : زياد والد سفيان ، وحبيب بن النعمان الأسدى فقد قال الذهبي فى الأول : لا يدرى من هو . وقال فى الثاني : له مناكير .

والطريق الثاني : ضعفها الترمذى ، وابن حجر ،وضعفها شديد ، وأما الثالثة الموقوفة ، فهي أخف ضعفاً ، وإلى الحُسن أقرب والله أعلم .

٦٥٧ - قوله : روى عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : اهدي عمر نجيباً فأعطى بها ثلاث مائة دينار فأتى النبي - ﷺ - فقال : « يا رسول الله إني

اهديت نجيباً ، فأعطيت بها ثلاث مائة دينار أفأبيعها وأشترى بثمنها بدناً؟ قال : «لا . انحرها إياها » .

(٤/ ٢٤٢٢) .

[ضعيف]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٢/ ١٤٥) من طريق محمد بن سلمة ، من نفس الطريق أخرجه البخارى فى « التاريخ الكبير » (٢/ ١/ ٢٢٩ - ٢٣٠) وأبو داود فى المناسك / باب تبديل الهدى (٢/ ١٥١/ ح١٧٥٦) وابن خزيمة فى « صحيحه» (٤/ ٢٩٢) والبيهقي فى « الكبرى » (٥/ ٢٤١ - ٢٤٢) .

جميعاً من طريق أبي عبد الرحيم ، عن الجهم بن الجارود ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : فذكره .

قال البخاري : لا يعلم لجهم سماع من سالم .

قال ابن التركمانى : « فى سنده جهم وهو مجهول ، كذا فى « الضعفاء » و«الميزان » للذهبى ، و قال ابن القطان : مجهول لا يعرف ، روى عنه غير أبي عبد الرحيم ، ذكره البخاري وأبو حاتم . وفى التاريخ للبخارى : لا يعرف له سماع من سالم .

قلت : ومع هذا فقد صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر فى تحقيقه « للمسند » (٩/ ١٤٤) وعلق على قول البخارى (لا يعرف له سماع من سالم) قائلاً : وهذا على قاعدته فى عدم الاكتفاء بالمعاصر .

وانظر هامش « السنن الكبرى » (٥/ ٣٩٦) ط الكتب العلمية تحقيق محمد عبد القادر عطا ، ستجد عجباً ناتج إما عن سهو ، أو عن غيره والله أعلم .

قال الشوكانى : الحديث أخرجه أيضاً ابن حبان وابن خزيمة فى «صحيحيهما» (قوله نجيباً) النجيب والنجيبة الناقة والجمع نجائب . وفي «النهاية» النجيب: الفاضل من كل حيوان . والحديث يدل على أنه لا يجوز بيع الهدى لإبدال مثله

أو أفضل ثم قال: وقد تكرر فى الحديث ذكر النجيب من الأبل مفرداً ومجموعاً وهو القوى منها الخفيف السريع اهـ . (النيل ٥/ ١٠٠) وانظر فيما تقدم كلام الشيخ أحمد شاكر فقد ذكر هناك أنها جاءت فى روايات (بُخْتِيَّةً) وهى الأنثى من الجمال البخت والذكر بُختى ، وهى جمال طوال الأعناق وانظر «لسان العرب» (١/ ٧٤٨)، (٢/ ٩) .

٦٥٨ - قوله : وقد سئل رسول الله ﷺ : الرجل يقاتل حمية، والرجل يقاتل شجاعة ، والرجل يقاتل ليرى . فأيها فى سبيل الله ؟. فقال : « **من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو فى سبيل الله** »

(٤/ ٢٤٢٧) .

[صحيح]

أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما .

وتقدم تخريجه برقم (٢٩) .

٦٥٩ - قوله : كما قال رسول الله ﷺ : « **مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**»..

(٤/ ٢٤٢٧)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأدب / باب رحمة الناس والبهائم . من طريق زكريا . (الفتح ١٠/ ٤٥٢/ ح٦٠١١) . بلفظ « **ترى المؤمنين** » ومسلم فى البر والصلة/ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم . من طريق زكريا ، ومطرف ، والأعمش . و لفظ زكريا هو لفظ حديث الباب بزيادة « منه » ومطرف نحوه ، والأعمش بلفظ « **المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر** » (٦/ ١٦/ ١٤٠ - النووى) . وأحمد فى « المسند » (٤/ ٢٦٨) من طريق الأعمش ، و(٤/ ٢٧٠) من طريق زكريا ، وزاد فى أحدها بعد

الحديث « إن الحلال بين والحرام بين ...الحديث » وابن حبان فى « صحيحه » (٢٢٨/١/ح٢٣٣ - الإحسان) من طريق الحسن بن عبيد الله النخعى . والبيهقى فى « الشُعب » (١٠٢/٦، ١٠٣/ ٧٦٠٨، ٧٦٠٩، ٧٦١٠) من طريق زكريا ، ومطرف . والبغوى فى « شرح السنة » (٤٦/١٣، ٤٧/ ح٣٤٥٩، ٣٤٦٠) من طريق زكريا والأعمش .

جميعاً ، عن الشعبى ، عن النعمان بن بشير ، مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

وأخرجه مسلم عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن النعمان بن بشير مرفوعاً بلفظ : « **المسلمون كرجل واحد إن اشتكى عينه اشتكى كله ، وإن اشتكى رأسه اشتكى كله** » وهو عند البيهقي (ح٧٦٠٧) بنفس الإسناد بنحوه .

وأخرجه أحمد (٤/ ٣٧٥) عن عاصم ، عن الأعمش أو خيثمة ، عن النعمان بنحوه .

هكذا بالشك وقد خالف حميد بن عبد الرحمن عند مسلم ، وجعفر بن عون عند البيهقي . إذ جعل الأعمش يروى عن النعمان .

وأخرجه أحمد (٤/ ٢٧٤) عن حماد عند سماك عن النعمان بنحوه .

٦٦٠ - قوله: عن ابن شهاب ، قال : **أنزلت سور النجم وكان المشركون يقولون لو كان هذا الرجل يذكر آلهتنا بخير أقررناه وأصحابه ولكنه لا يذكر من خالف دينه من اليهود والنصارى بمثل الذي يذكر آلهتنا من الشتم والشر . وكان رسول الله ﷺ قد اشتد عليه ما ناله وأصحابه من أذاهم وتكذيبهم ، وأحزنه ضلالهم ، فكان يتمنى هداهم . فلما أنزل الله سورة النجم قال : « أفرأيتم اللات والعزى ومناه الثالثة الآخرى ؟ ألكم الذكر وله الأنثى ؟ » ألقى الشيطان عندها كلمات حين ذكر الله الطواغيت فقال : إنهن لهن الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لهى التي ترجى ... وكان ذلك من سجع الشيطان وفتنته .. فوقعت هاتان الكلمتان فى قلب كل مشرك بمكة وزلت بها ألسنتهم . وتباشروا بها ، وقالوا : إن محمد قد رجع إلى دينه الأول ودين قومه ... فلما بلغ رسول الله ﷺ اخر النجم سجد .**

وسجد كل من حضرة من مسلم أو مشرك غير أن الوليد بن المغيرة كان رجلاً كبيراً فرفع ملء كفه ترباً فسجد عليه فعجب الفريقان كلاهما من جماعتهم فى السجود لسجود رسول الله ﷺ فأما المسلمون فعجبوا لسجود المشركين معهم على غير إيمان ولا يقين ولم يكن المسلمون سمعوا الذي ألقى الشيطان فى مسامع المشركين فاطمأنت انفسهم - أى المشركون - لما ألقى الشيطان فى أمنية رسول الله ﷺ وحدثهم به الشيطان أن رسول الله ﷺ قد قرئها فى السورة . فسجدوا لتعظيم آلهتهم ففشت تلك الكلمة فى الناس ، وأظهرها الشيطان حتى بلغت أرض الحبشة ومن بها من المسلمين عثمان بن مظعون وأصحابه وتحدثوا أن أهل مكة قد أسلموا كلهم وصلوا مع رسول الله - ﷺ،وبلغهم سجود الوليد بن المغيرة على التراب على كفه ، وحدثوا أن المسلمين قد أمنوا بمكة فأقبلوا سراعاً ، وقد نسخ الله ما ألقى الشيطان ، وأحكم الله آياته وحفظه من الفرية وقال : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته . فينسخ الله ما يلقى الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليهم حكيم . ليجعل ما يلقى الشيطان فتنة للذين فى قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم . وإن الظالمين لفى شقاق بعيد ﴾ ...فلما بين الله قضاءه وبرأه من سجع الشيطان انقلب المشركون بضلالتهم وعداوتهم على المسلمين ، واشتدوا عليهم .

(٤/ ٢٤٣١-٢٤٣٢) .

[ضعيف وباطل]

وسيأتي تخريجها والكلام عليها برقم (٩٠١) .

وانظر للأهمية « الدر المنثور » (٤/ ٦٦١وما بعدها) وابن جرير (١٧/ ١٣١ وما بعدها) و«تفسير عبد الرزاق» (٢/ ٣٥) .

٦٦١ - قوله : وقال البخارى : قال ابن عباس :« فى أمنيته إذا حدث ألقى الشيطان فى حديثه . فيبطل الله ما يلقى الشيطان ﴿ثم يحكم الله آياته ﴾ .

(٤/ ٢٤٣٢)

[يُحسن]

علقه البخارى فى « صحيحه » (الفتح ٨/ ٢٩٢) بصيغة الجزم فقال : قال ابن عباس فى ﴿ إذا تمنى ألقى الشيطان فى أمنيته ﴾ : إذا حدث ألقى الشيطان فى حديثه ، فيبطل الله ما يلقى الشيطان ويحكم آياته .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٩/ ١٧/ ١٣٣) مقطعاً من طريق على بن أبي طلحة ، عن ابن عباس فى الآية يقول : إذا حدث ألقى الشيطان فى حديثه وفي أخرى قال : « فيبطل الله ما ألقى الشيطان » .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٦٤٤) بمثل الرواية الأولى عند ابن جرير ، ونسبه له ولابن المنذر وابن أبي حاتم ، عنه .

٦٦٢ - قوله : قال مجاهد : ﴿ إذا تمنى ﴾ يعنى إذا قال .

(٤/ ٢٤٣٢)

[صحيح]

.أخرجه ابن جرير (٨/ ١٧/ ١٣٣، ١٣٤) من طريقين عن مجاهد .

الأولى : عن محمد بن عمرو قال : ثنا أبو عاصم قال : ثنا عيسى ، وعن الحارث قال : ثنا الحسن ، قال : ثنا ورقاء .

جميعاً عن ابن نجيح ، عن مجاهد قوله ﴿ إذا تمنى ﴾ قال : إذا قال .

الثانية : عن القاسم ، ثنا الحسين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن مجاهد مثله .

قال فى « الدر » (٤/ ٦٦٤) : وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم ، عن مجاهد ﴿ إذا تمنى ﴾ قال : تكلم فى أمنيته قال : كلامه .

٦٦٤ - قوله : قصة ابن أم مكتوم - - رضي الله عنه - ومعاتبة الله - عز وجل للرسول - ﷺ .

(٤/ ٢٤٣٤) .

[حسن صحيح]

سيأتي تخريجها فى سورة (عبس) برقم (١٠٤٢) .

٦٦٥ - قوله : ولقد كان رسول الله - ﷺ - بعد ذلك يكرم ابن أم مكتوم . ويقول إذا رآه : « مرحباً بمن عاتبني فيه ربي » ويقول له : « هل لك من حاجة » واستخلفه على المدينة مرتين .

(٤/ ٢٤٣٤) .

سيأتي تخريجه فى سورة (عبس) برقم (١٠٤٣) .

٦٦٦ - قوله : عن سعد - وهو ابن أبى وقاص - قال : كنا مع النبي - ﷺ - ستة نفر : « **فقال المشركون للنبي - ﷺ اطرد هؤلاء لا يجترئون علينا قال : وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل ، وبلال ، ورجلان نسيت أسميهما فوقع فى نفس رسول الله - ﷺ - ماشاء الله أن يقع فحدث نفسه . فأنزل الله عز وجل : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة العشى يريدون وجهه﴾** .

(٤/ ٢٤٣٤) .

[صحيح]

أخرجه مسلم وغيره

تقدم تخريجه برقم (٣٦٢،٣٦٣،٣٦٤) .

٦٦٧ - قوله : قصة زيد بن حارثة - رضي الله عنه - مع زينب بنت جحش رضي الله عنها .

(٤/ ٢٤٣٤) .

[صحيح]

أصلها فى الصحيحين وغيرهما

سيأتي الكلام عليها فى سورة الأحزاب برقم (٧٥٦، ٧٥٧) وانظر (٧٦٠أ)، (٧٦٠ب).

٦٦٨ - قوله : ولقد صدقت عائشة - رضي الله عنها - وهي تقول : « لو كتم محمد - ﷺ - شيئاً مما أوحى إليه من كتاب الله تعالى لكتم : ﴿**وتخفى فى نفسك ما الله مبديه ، وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه**﴾

(٤/ ٢٤٣٥)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب ﴿ **يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**﴾ « الفتح » (٨/ ١٢٤/ ح٤٦١٢) وفي تفسير سورة النجم (ح٤٨٥٥) وفى التوحيد / باب قول الله تعالى ﴿**عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً**﴾ « الفتح» (١٣/ ٣٧٤/ ح٧٣٨٠) ، وفي باب قول الله تعالى ﴿**يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك**﴾ (ح٧٥٣١) . ومسلم فى الإيمان / باب معنى قول الله عز وجل ﴿**ولقد رآه نزلة أخرى**﴾ (١/ ٣/ ٨: ١٠ - النووى) . والترمذى فى التفسير / باب ومن سورة الأحزاب . (٥/ ٣٥٣/ ح٣٢٠٨) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٧٥: ١٧٧/ ح٤٢٨، ٤٢٩) ، و (ح٥٥٢٠) والطبرانى فى « الكبير » (٢٤/ ٤١/ ح١١١, ١١٢).

من طرق عن عامر الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة ، مطولاً ومختصراً .

قال الترمذي : حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (٦/ ٢٤١، ٢٦٦) والترمذي مطولاً (ح٣٢٠٧) . وابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٢/ ١١) .

من طريق داود بن أبي هند ، عن الشعبى ، عن عائشة بنحوه .

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، قد روى عن داود بن أبي هند ، عن الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة .

وحديث عائشة ذكره فى « الدر » (٥/ ٣٨٣) ونسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد والترمذي وصححه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبرانى وابن مرديه .

وفاته البخارى ومسلم وأحمد .

قال : الحافظ أخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود بن أبي هند عن الشعبى بلفظ : « **أعظم الفرية على الله من قال : إن محمداً رأى ربه ، وأن محمداً كتم شيئاً من الوحى ، وأن محمداً يعلم ما فى غد** » « الفتح» (١٣/ ٢٧٦) .

قال الحسن : ما أنزلت عليه آية كان عليه أشد منها قوله : « **وتخفى فى نفسك**» ولو كان رسول الله ﷺ كاتماً شيئاً من الوحى لكتمها ... الأثر .

رواه الطبرانى من طرق رجال بعضها رجال الصحيح .

« المجمع » (٧/ ٩١) .

❊ ❊ ❊

﴿سُورَةُ المُؤْمِنُونِ﴾

٦٦٩ - قوله : سئلت عائشة - رضي الله عنها عن خلق رسول الله ﷺ فقالت : « كان خلقه القرآن . ثم قرآت ﴿ قد أفلح المؤمنون ﴾ حتى ﴿ والذين هم على صلواتهم يحافظون ﴾ وقالت هكذا كان رسول الله - ﷺ .

(٤/ ٢٤٥٤) .

[حسن صحيح]

أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (باب ١١٤/ح ٣١١ / ص ٧٤) . والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٩٦/ح٣٧٠) . وأبو الشيخ فى « أخلاق النبي ﷺ (ص : ٢٧/ رقم ٢٢) . والحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٣٩٣) والبيهقي فى «الدلائل » (١/ ٣٠٩ - ٣١٠) . وفي « الشُعب » (٢/ ١٥٣/ ح١٤٢٧) .

جميعاً من طريق جعفر بن سليمان ، عن أبي عمران الجونى ، عن يزيد بن بابنوس عن عائشة رضي الله عنها به .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : ورجاله كلهم ثقات ، غير جعفر بن سليمان ، فهو صدوق متشيع أعلن البغض على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . ويزيد بن بابنوس ، شيعياً، وقال أبو حاتم : مجهول ، وقال الحافظ : مقبول .

ويشهد لطرفه الأول ما أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين / باب صلاة الليل و من نام عنه أو مرض . (٢/ ٦/ ٢٥ : ٢٩-النووى) وأحمد فى « المسند » (٦/ ٥٣ - ٥٤، ٩١، ١١١، ١٦٣، ١٨٨، ٢١٦) ، والنسائى فى قيام الليل (٣/ ١٩٩)، وأبو داود فى الصلاة / باب صلاة الليل . (٢/ ٤١/ ح١٣٤٢) . وابن ماجة فى

الأحكام / باب الحكم فيمن كسر شيئاً (٢/ ٧٨٢/ ح٢٣٣٣) والدارمى (/ ٣٤٤ ١) والبيهقي فى الشُعب (١٤٢٥، ١٤٢٦) .

من طرق عن قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام عنها . فى حديث طويل فى صفة صلاة قيام النبي ﷺ قالت : كان خلقه القرآن » كذا عند مسلم وأبى داود والنسائى والدارمي .وعند أحمد وابن ماجه من طرق أخرى .

٦٧٠ - قوله : عن عائشة رضي الله عنها - أنها قالت : يا رسول الله ﴿الذين يؤتون ما آتو وقلوبهم وجلة﴾ هو الذي يسرق ويزنى ويشرب الخمر . وهو يخاف الله عز وجل ؟ قال : « **لا يابنت الصديق !ولكنه الذي يصلى ويقوم ويتصدق وهو يخاف الله عز وجل** »

(٤/ ٢٤٧٢) .

[يُحسن]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٦/ ١٥٩) من طريق يحيى بن آدم . وفي (٦/ ٢٠٥) من طريق وكيع . والترمذي فى تفسير القرآن / باب ومن سورة المؤمنون . (٥/ ٣٢٧/ ح٣١٧٥) . من طريق سفيان . وابن ماجة فى الزهد / باب التوقى فى العمل . (٢/ ١٤٠٤/ ح٤١٩٨) من طريق مالك .

وابن جرير فى « تفسيره » (٩/ ١٨/ ٢٦) من طريق ابن إدريس ، ووكيع .

والحاكم (٢/ ٣٩٣ - ٣٩٤) من طريق وكيع ، ومحمد بن سابق ، ومن طريقه البيهقى فى « الشُعب » (١/ ٤٧٧/ ح٧٦٢) والمزى فى « تهذيبه » (/ ١٤٥ ١٧) من طريق أحمد عن وكيع .

جميعاً من طريق مالك بن مغول ، عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب ، عن عائشة رضي الله عنها فذكرته .

قال الترمذى : وقد روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن سعيد ، عن أبى

حازم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ نحو هذا .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : وهو بخلاف ما قالا .

قال ابن أبي حاتم فى المراسيل (ص :١٢٧) سألت أبي : عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمدانى لقى عائشة ؟ قال : لا .

قال المزى : قيل : أنه لم يدركها .

والحديث ذكره في « الدر » (٥/ ٢١) وزاد فى نسبته إلى الفريابى ، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا فى « نعت الخائفين » وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

ووقع عند ابن جرير ما يقوى هذا المرسل من طريق جرير ، عن ليث بن أبي سليم وهشيم ، عن العوام بن حوشب جميعاً عن عائشة ، أنها قالت : سألت رسول الله ﷺ ، فقال : يا ابنة أبي بكر ، أو يا ابنة الصديق ، فذكره .

قلت : وليث بن أبي سليم ، صدوق مختلط ، إلا أن هشيم تابعه عليه ، وإني لأظن أنه كالأول مرسل ، فالعوام بن حوشب ، ثقة فاضل ، مات سنة ثمان و أربعين ومائة ، وماتت عائشة رضى الله عنها سنة سبع وخمسين على الصحيح يعنى بين الوفاتين واحد وتسعين سنة ، مما يشعر أنه من الممكن أن يكون سماعه من عائشة بعيد والله أعلم .

ولكن يشهد لهما ما أشار إليه الترمذي بقوله : وقد روى عبد الرحمن بن سعيد ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، وهو عند ابن جرير (٩/ ١٨/ ٢٦) من طريق ابن حميد قال : ثنا الحكم بن بشير ، قال : ثنا عمرو بن قيس ، عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمدانى ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال: قالت عائشة : يا رسول الله ، فذكرته .

قلت : وهذا إسناد متصل ، ولكن فيه ابن حميد الرازي ، قال الحافظ : حافظ ضعيف .

والحديث ذكره في « الدر » (٥/ ٢١) ونسبه لابن أبي الدنيا ، وابن جرير ، وابن الأنباري في « المصاحف » وابن مردويه .

قلت : وجاء هذا المعنى عن الحسن - رحمه الله - كما في « الشُعب » (١/ ٤٧٨/ ح٧٦٣، ٧٦٤) ، وعن قتادة عند عبد الرزاق في « تفسيره » (٢/ ٤٠/ ح١٩٧٦) وعزاهما في « الدر » (٥/ ٢٢) لابن جرير ، وعبد بن حميد .

والحديث صححه الشيخ الألباني في « صحيح الترمذي » (٣/ ٧٩، ٨٠) .

* * *

﴿سُورَةُ النُورِ﴾

٦٧١ - قوله : أن مرثد بن أبي مرثد كان يحمل الأسارى من مكة حتى يأتى بهم المدينة . وكان امرأة بغى بمكة يقال لها : عناق . وكانت صديقة له . وأنه واعد رجلاً من أسارى مكة يحمله . قال : فجئت حتى انتهيت إلى ظل حائط من حوائط مكة فى ليلة مقمرة - قال فجائت عناق ، فأبصرت سواد ظل تحت الحائط . فلما إنتهت إلىَّ عرفتنى فقالت : مرثد ؟ فقلت : مرثدا . فقالت : مرحباً وأهلاً. هلم فبت عندنا الليلة : قال : فقلت : يا عناق حرَّم الله الزنا . فقالت : يا أهل الخيام هذا الرجل يحمل أسراكم . قال : فتبعنى ثمانيه . ودخلت الحديقة فانتهيت إلى غار أو كهف . فدخلت ، فجاءوا حتى قاموا على رأسى ، فبالوا ، فظل بولهم على رأسى ، فأعماهم الله عنى . قال :ثم رجعوا فرجعت إلى صاحبي فحملته ، وكان رجلاً ثقيلاً ، حتى انتهيت إلى الأذخر ، ففككت عنه أحبله ، فجعلت احمله و يعيننى حتى أتيت به المدينة ، فأتيت رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله أنكح عناقاً ؟ - مرتين - فأمسك رسول الله - ﷺ - فلم يرد على شيئاً حتى نزلت ﴿ **الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وحرم ذلك على المؤمنين** ﴾ فقال رسول الله - ﷺ - « **يا مرثد . الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة فلا تنكحها** » (٢٤٨٨/٤).

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود فى النكاح / باب فى قوله تعالى : ﴿ **الزانى لا ينكح إلا زانية** ﴾ مختصراً (٢/ ٢٢٧/ ح٢٠٥١) ، والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة النور مطولاً (٥/ ٣٢٨-٣٢٩/ ح٣١٧٧) ، والنسائى فى النكاح/ باب تزوج الزانية ، (٤/ ٦٦-٦٧) مطولاً ، الحاكم (٢/ ١٦٦) مختصراً والبيهقي فى « الكبرى » (٧/ ١٥٣) مطولاً .

جميعاً من طريق عبيد الله بن الأخنس ، حدثنى عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده به .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وإسناده كما قال .

وزاد السيوطى فى نسبته فى « الدر » (٥/ ٣٩) لعبد بن حميد ، وابن جرير ، و ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه .

قلت : ولم يخرجه ابن جرير من هذا الوجه ، وإنما رواه (٩/ ١٨/ ٥٦) من طريق محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا داود ، عن رجل ، عن عمرو بن شعيب ، مرسل وإسناده ضعيف ، للجهالة والإرسال.

وله شاهد عند أحمد (٩/ ٢٤٣-٢٤٤/ ح٦٤٨٠ - شاكر) من طريق الحضرمى ، عن القاسم بن محمد ، عن عبد الله بن عمر ، أن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله ﷺ فى امرأة يقال لها أم مهزول ، وكانت تسافح ، وتشترط أن تنفق عليه ، قال : فاستأذن رسول الله ﷺ ، أو ذكر له أمرها قال : فقرأ عليه نبي الله ﷺ : **﴿ الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ﴾** .

وإسناده ضعيف ، لجهالة الحضرمى . وهو عند النسائي فى « تفسيره » (٢/ ١١٠/ ح٣٧٩) . والواحدى فى « الأسباب » (ص٢٦٣) من نفس الطريق.

قال الهيثمى فى «المجمع» (٧/ ٧٤) : رواه أحمد والطبرانى فى « الكبير » و «الأوسط » بنحوه ورجال أحمد ثقات .

٦٧٢ - قوله : لقوله - ﷺ - : « إدرأوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام إن يخطىء فى العفو خير من أن يخطيء فى العقوبة » .

(٤/ ٢٤٩٠)

[ضعيف]

تقدم تخريجه برقم (٢٧٩) .

٦٧٣ - وقوله : والرسول - ﷺ - يقول : « **تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغنى من حد فقد وجب** »

(٤/ ٢٤٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود في الحدود ، باب : العفو عن الحدود ما لم تبلغ السلطان (٤/ ١٣١/ ح٤٣٧٦) . الحاكم (٤/ ٣٧٣) وذكره البغوى فى «شرح السنة» (١٠/ ٣٣٠) من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ،أن رسول الله ﷺ قال: « **تعافوا الحدود بينكم ، فما بلغني من حد فقد وجب** » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قال المنذرى : وأخرجه النسائى وتقدم الكلام على عمرو بن شعيب (عون المعبود ١٢/ ٤٠) .

وله شاهد عند أحمد (١/ ٣٩١،٤١٩،٤٣٨) والحاكم (٤/ ٣٨٢-٣٨٣) من طرق عن أبي ماجد - عند الحاكم ماجدة - وفيه : « .... **لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم ، إنه ينبغى للإمام إذا انتهى إليه حد أن يقيمه ، إن الله عزّ وجلّ عفو يحب العفو ﴿وليعفوا وليصفحوا ، ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾** .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

قلت : وهو بخلاف ما قال ؛ لجهالة أبي ماجد . كذا قال الحافظ في «التقريب » .

قال الحافظ في الفتح (١٢/ ٨٩،٩٠) : وفى مرسل حبيب بن أبي ثابت الذي أشرت إليه وفيه « **أن النبي ﷺ قال لأسامة لما شفع فيها : لا تشفع في حد فإن الحدود إذا انتهت إليّ فليس لها مترك** » وله شاهد من حديث عمرو بن

شعيب عن أبيه عن جده رفعه « **تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغنى من حد فقد وجب** » ترجم له أبو داود « العفو عن الحد ما لم يبلغ السطان » وصححه الحاكم وسنده إلى عمرو بن شعيب صحيح . وأخرج أبو داود أيضاً وأحمد وصححه الحاكم من طريق يحيى بن راشد قال خرج علينا ابن عمر فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره** » وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أصح منه عن ابن عمر موقوفاً ، وللمرفوع شاهد من حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني وقال : «**فقد ضاد الله في ملكه** » وأخرج أبو يعلى من طريق أبي المحياة عن أبي مطر : رأيت عليا أتي بسارق فذكر قصة فيها « أن رسول الله ﷺ أتي بسارق » فذكر قصة فيها « قالوا يا رسول الله ﷺ أفلا عفوت ؟ قال ذلك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود بينكم » وأخرج الطبرانى عن عروة بن الزبير قال : « لقى الزبير سارقاً فشفع فيه ، فقيل له حتى يبلغ الإمام فقال : إذا بلغ الإمام فلعن الله الشافع والمشفع » وأخرج فى الموطأ عن ربيعة عن الزبير نحوه وهو منقطع مع وقفه ، وهو عند ابن أبي شيبة بسند حسن عن الزبير موقوفاً وبسند آخر حسن عن على نحوه كذلك ، وبسند صحيح عن عكرمة أن ابن عباس وعماراً والزبير أخذوا سارقاً فخلوا سبيله فقلت لابن عباس : بئسما صنعتم حين خليتم سبيله ، فقال لا أم لك أما لو كنت أنت لسرك أن يخلى سبيلك . وأخرجه الدارقطنى من حديث الزبير موصولاً مرفوعاً بلفظ « **اشفعوا ما لم يصل إلى الوالي فإذا وصل الوالي فعفا فلا عفا الله عنه** » والموقوف هو المعتمد ؛ وفي الباب غير ذلك حديث صفوان بن أمية عند أحمد وأبى داود والنسائى وابن ماجه والحاكم في قصة الذي سرق رداؤه ثم أراد أن لا يقطع فقال له النبي ﷺ : « **هل لا قبل أن تأتيني به** » وحديث ابن مسعود في قصة الذي سرق فأمر النبي ﷺ بقطعه فرأوا منه أسفا عليه فقالوا : يا رسول الله كأنك كرهت قطعه ، فقال : « **وما يمنعنى ؟ لا تكونوا أعواناً للشيطان على أخيكم ، إنه ينبغى للإمام أذا أنهى إليه حد أن يقيمه ، والله عفو يحب العفو** » وفي الحديث قصة مرفوعة ، وأخرج موقوفاً أخرجه أحمد وصححه الحاكم وحديث عائشة مرفوعاً « **أقيلوا ذوي الهيآت زلاتهم إلا**

في الحدود » أخرجه أبو داود ، ويستفاد منه جواز الشفاعة فيما يقتضي التعزيز . وقد نقل ابن عبد البر وغيره فيه الاتفاق، ويدخل فيه سائر الأحاديث الواردة في ندب الستر على المسلم ، وهى محمولة على ما لم يبلغ الإمام اهـ. وانظر فى ذلك « المجمع» (٤/ ٢٠١) و (٦/ ٢٥٨، ٢٥٩) .

٦٧٤ - قوله : عن ابن عباس قال : لما نزلت : ﴿ الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادةً أبداً ﴾ قال سعد بن عبادة وهو سيد الأنصار - رضي الله عنه - اهكذا انزلت يا رسول الله ؟ فقال رسول الله ﷺ : « يا معشر الأنصار ألا تستمعون ما يقول سيدكم ؟» فقالوا : يا رسول الله لا تلمه ، فإنه رجل غيور والله ما تزوج امرأة قط إلا بكراً ، وما طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته ، فقال سعد : والله يا رسول الله إني لأعلم أنها لحق ، وأنها من الله ولكنى قد تعجبت أني لو وجدت لكاعاً قد تفخذها رجل لم يكن لي أن أهيجه ولا أحركه حتى آتى بأربعة شهداء فوالله إنى لا آتى بهم حتى يقضى حاجته ..

قال : فما لبثوا إلا يسيراً حتى جاء هلال بن أمية ، فجاء من أرضه عشاء ، فوجد عند أهله رجلاً ، فرأى بعينيه ، وسمع بأذنيه ، فلم يهيجه حتى اصبح فغدا على رسول الله ﷺ فقال أيا رسول الله إني جئت على أهلى عشاء ، فوجدت عندها رجلا ، فرأيت بعيني وسمعت بأذنى ...فكره رسول الله - ﷺ - ما جاء به ، واشتد عليه ، واجتمعت عليه الأنصار وقالوا : قد ابتلينا بما قال سعد بن عبادة ، إلا أن يضرب رسول الله - ﷺ - هلال بن أمية ، ويبطل شهادته في الناس ، فقال هلال : والله إني لأرجوا أن يجعل الله منها مخرجاً ، وقال هلال: يا رسول الله فإنى قد أرى ما اشتد عليك مما جئت به ، والله يعلم إني لصادق ...فوالله إن رسول الله ﷺ يريد أن يأمر بضربه إذ أنزل الله على رسول الله - ﷺ - الوحى ، وكان إذا أنزل عليه الوحى عرفوا ذلك فى تربد وجهه . (يعنى فأمسكوا عنه حتى فرغ من ا لوحى) فنزلت عليه : ﴿والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله ...الآية﴾ فسرى عن رسول الله ﷺ فقال : « أبشر يا هلال فقد

جعل الله لك فرجاً ومخرجاً » ...فقال هلال : قد كنت أرجوا ذلك من ربي عز وجل . فقال رسول الله ﷺ : « أرسلوا إليها » فأرسلوا إليها فجاءت ، فتلاها رسول الله ﷺ عليهما فذكرهما ، وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا . فقال هلال والله يا رسول الله لقد صدقت عليها . فقالت : كذب ، فقال رسول الله ﷺ «لاعنوا بينهما » ...فقيل لهلال : أشهد ، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين . فلما كان الخامسة قيل له : يا هلال اتق الله . فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة . وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب . فقال : والله لا يعذبنى الله عليها كما لم يجلدنى عليها . فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين... ثم قيل للمرأة إشهدي أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين . وقيل لها عند الخامسة: اتقي الله فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب . فتلكأت ساعة : وهمت بالاعتراف . ثم قالت: والله لا أفضح قومى . فشهدت في الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ... ففرق رسول الله - ﷺ - بينهما ، وقضى أن لا يدعى ولدها لأب .. ولا يرمى ولدها ، ومن رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى أن لا بيت لها عليه ، ولا قوت لها ، من أجل أنهما يفترقان من غير طلاق أو متوفى عنها ، وقال : « إن جائت به أصيهب أريسح حمش الساقين فهو لهلال ...وإن جاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين سابغ الأليتين فهو الذى رميت به » فجاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين سابغ الإليتين . فقال رسول آلله ﷺ « لولا الأيمان لكان لي ولها شأن». (٤/ ٢٤٩٢-٢٤٩٣) .

[حسن صحيح]

أخرجه البخارى في الشهادات / باب إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة «الفتح » (٥/ ٣٣٥/ ح٢٦٧١) ، وفي الطلاق / باب يبدأ بالتلاعن « الفتح » (٩/ ٣٥٤/ ح٥٣٠٧) مختصراً ، وفي التفسير / باب ﴿ **ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين** ﴾ « الفتح » (٨/ ٣٠٣/ ح٤٧٤٧)، وأبو داود في الطلاق / باب في اللعان . (٢/ ٢٨٣، ٢٨٤/ ح٢٢٥٤، ٢٢٥٦)، والترمذي فى التفسير / باب ومن سورة النور (٥/ ٣٣١/ ح٣١٧٩)، وابن ماجه

فى الطلاق/ باب اللعان (١/ ٦٦٨/ح٢٠٦٧) .وأحمد في « المسند » (١/ ٢٣٨-٢٣٩)، والطيالسى (١/ ٣١٩-٣٢٠) ، وابن جرير في « تفسيره » (٩/ ١٨/ ٦٥،٦٦).والبيهقي في « الكبرى » (٧/ ٣٩٤،٣٩٥) ، والبغوي فى «شرح السنة » (٩/ ٢٥٩/ح٢٣٧٠) ، والواحدى فى « الأسباب » (ص : ٢٦٤/ رقم ٦٥٦) .

من طرق عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مطولاً ومختصراً ، وبألفاظ متقاربة، واللفظ لأحمد .

وفي إسناد أحمد ، وأبي داود في إحدى رواياته ، والطيالسي ، وابن جرير ، والبيهقى ، والواحدى ، عباد بن منصور وهو صدوق ، يدلس ، وتغير بآخره.

ولكن تابعه على بعض ألفاظه في قصة هلال ، هشام عند البخارى وأبي داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، ولم يذكروا في أوله قصة سعد بن عبادة . وهي عند مسلم في اللعان (٤/ ١٠/ ١٣٠ : ١٣٢-النووي) .

قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث هشام بن حسان وهكذا روى عباد بن منصور هذا الحديث عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ ورواه أيوب عن عكرمة مرسلاً ، لم يذكر فيه عن ابن عباس اهـ .

ورواية أيوب مرسلاً عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٤٥/ رقم ٢٠١٢) من طريق معمر ، وعند ابن جرير (١٨/ ٦٥) من طريق ابن علية .

كلاهما عنه ، عن عكرمة به .

ثم وصله أيوب عند ابن جرير من طريق جرير بن حازم ، عنه ، عن عكرمة، عن ابن عباس .

وقصة هلال بن أمية عند مسلم (١٠/ ١٢٨-١٢٩ النووي) . والنسائي (٦/ ١٧١، ١٧٢-١٧٣) عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك . فذكره بنحوه .

قال الحافظ في « الفتح » (٨/ ٣٠٥) : وأما قول ابن العربي : إن ذكر هلال

دار على هشام بن حسان ، وكذا جزم عياض بأنه لم يقله غيره . فمردود ؛ لأن هشام بن حسان لم ينفرد به ، فقد وافقه عباد بن منصور كما قدمته ، وكذا جرير بن حازم عن أيوب أخرجه ابن جرير وابن مردويه موصولاً قال : « لما قذف هلال بن أمية امرأته » اهـ .

وذكر السيوطي الحديث في « الدر » (٥/ ٤٣) ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه .

وفي الباب عنده عن غير ابن عباس فراجعه إن شئت .

٦٧٥ - قوله :**كما ورد في رواية البخارى - « البينة أو الحد في ظهرك وهلال يقول : يا رسول الله ﷺ إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً ينطلق يلتمس البينة ؟**

(٤/ ٢٤٩٣) .

[صحيح]

تقدم تخريجه تحت رقم (٦٧٤) الماضى .

وهذا اللفظ أخرجه البخارى في باب إذا أدعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة (٥/ ٣٣٥/ ح٢٦٧١) « الفتح » ، (ح/ ٤٧٤٧) ، باب **﴿ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين﴾** الآية التفسير (الفتح) (٨/ ٣٠٣) .

٦٧٦ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : « **كان رسول الله - ﷺ إذا اراد سفراً أقرع بين نسائه ... ألخ** » .

(قصة حادثة الإفك)

(٤/ ٢٤٩٥ - ٢٥٠٥) .

[صحيح]

أخرجه البخارى في الهبة / باب هبة المرأة لغير زوجها « الفتح » (٥/ ٢٥٧/ ح٢٥٩٣). وفي الشهادات / باب إذا عدل الرجل رجلاً فقال : « لا

نعلم إلا خيراً أو ما علمت إلا خيراً » .وباب تعديل النساء بعضهن بعضاً . «الفتح » (٥/ ٢٩٤، ٣١٩/ ح٢٦٣٧، ٢٦٦١ مطولاً) . وفي نفس الكتاب / باب القرعة في المشكلات (ح ٢٦٨٨) . وفي الجهاد / باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه . (٦/ ٩١/ ح٢٨٧٩) . وفي المغازى / باب ١٢ بدون ترجمة وباب « حديث الإفك » (٧/ ٣٧٥، ٤٩٦: ٤٩٩/ ح٤٠٢٥، ٤١٤١) وفي التفسير / باب ﴿قال : بل سولت لكم أنفسكم أمراً فصبر جميل ﴾ وباب ﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم ...الآية﴾ وباب ﴿ لولا إذا سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً ...الآية ﴾ و باب ﴿ إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة ...الآية ﴾ الفتح (٨/ ٢١٣، ٣٠٦، ٣٤٥/ ح٤٦١٠، ٤٧٤٩، ٤٧٥٠، ٤٧٥٧) وفي الأيمان والنذور / باب قول الرجل : « لعمر الله » وباب اليمين فيما لا يملك ، وفي المعصية، وفي الغضب .الفتح (١١/ ٥٥٥، ٥٧٣/ ح٦٦٦٢، ٦٦٧٩) ، وفي الاعتصام / باب قول الله تعالى: ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ الفتح (١٣/ ٤٧٣، ٥٢٧/ ح٧٥٠٠، ٧٥٤٥) وفي التوحيد / باب قول الله تعالى : ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله ﴾ - وباب قول النبي ﷺ : « الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة ». الفتح (١٣/ ٤٧٣، ٥٢٧/ ح٧٥٠٠، ٧٥٤٥) . ومسلم في التوبة/ باب حديث الافك ، وقبول توبة القاذف . (٦/ ١٧/ ١٠٢: ١١٣ - النووي) وأحمد في « المسند » (٦/ ١٩٥ - ١٩٧) ، وعبد الرزاق (٩٧٤٨) والنسائي في « تفسيره » (٢/ ١١٢ - ١١٨/ ح٣٨٠) و(١/ ٥٩٩ -١- ٦٠١ / ح٢٧١) وابن جرير في « تفسيره » (٦/ ١٨/ ٧١-٧٤) وابن حبان في « صحيحه » (٩/ ١١٢ - ١١٦/ ح٧٠٥٧ - الإحسان) و الطبراني في « الكبير » (٢٣/ ٥٠: ١٠٣/ ح١٣٣: ١٤٧) والبيهقي في « الشُعب » (٥/ ٣١٨، ٣٨٢/ ح٧٠٢٧، ٧٠٢٨) والواحدي في « الأسباب » (ص :٢٦٦/ رقم ٦٥٨) .

جميعاً من طريق ابن شهاب ، عن عروة وسعيد بن المسيب ، وعلقمة بن وقاص ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن عائشة به .

وعند البخاري ، عن عروة فقط . وعند الطبراني (ح١٤٧) بزيادة أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، بدلا من سعيد .

وقد تابع ابن شهاب على حديثه هشام بن عروة ، عن أبيه عنها عند البخارى في التفسير (٤٧٥٧) معلقاً ، ووصله مسلم فيما تقدم (١٧/ ١١٤: ١١٦) والترمذي (٥/ ٣٣٢-٣٣٥/ ح٣١٨٠) وابن جرير (٩/ ١٥٨/ ٧٤ - ٧٦) جميعاً من طريق أبي أسامة . ووصله البخارى في الاعتصام (ح ٧٣٧٠) عن يحيى بن أبي زكريا .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من حديث هشام بن عروة ، وقد رواه يونس بن يزيد ، ومعمر وغير واحد عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص ، وعبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة. هذا الحديث أطول من حديث هشام بن عروة وأتم .

وحديث هشام عند ابن حبان (٩/ ١١٦/ الإحسان) والطبرانى (٢٣/ ٦٦/ ح١٣٦) كلاهما من طريق فليح بن سليمان بزيادة عبد الله بن الزبير مع عائشة في القصة .

وعندهما أيضا من طريقه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن - زاد ابن حبان ويحيى بن سعيد - عن القاسم بن محمد بن أبي بكر مثله . يعني مثل حديث فليح عن الزهرى .

وقد تابع الزهرى أيضاً على القصة ، يحيى بن عباد بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عائشة ، وعبد الله بن بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عنها ، عند ابن جرير (٩/ ١٨/ ٧٤ ، ٧٥) من طريق ابن إسحاق ، وقد ذكر التحديث .

وتابعه أيضاً يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن علقمة بن وقاص وغيره، عند ابن جرير .

قلت : وهي متابعات قوية جيدة إن سلم الطريق إليها .

وحديث الباب ذكره السيوطي في « الدر » (٥/٤٧) وزاد في نسبته على ما تقدم إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه .

وفاته النسائى في « تفسيره » وابن حبان في « صحيحه » و الطبرانى في «الكبير»، والواحدى في «أسبابه » .

وقد خرَّجه السقاف (ص ٢٢١ : رقم ٥٥٩) وقال : رواه البخارى ، ومسلم والترمذى والنسائي .

قلت : وذكر الترمذى مع هؤلاء خطأ كبير ، فإن الترمذي أخرجه من طريق أبي أسامة ، عن هشام ، وأخرجه الباقون من طريق الزهرى ، عن عروة .

وهذا خطأ يتكرر منه في جل تخريجاته ، وإنما أنبه على هذا في فترات متباعدة خشية التكرار والسآمة والله الموفق .

وحديث عائشة أيضاً عند الطبراني في « الأوسط » و« الكبير » بنحوه وفيه خصيف ، وقد وثقه جماعة وضعفه آخرون ، وبقية رجاله رجال الصحيح وهو أيضاً عند الطبرانى من حديث الأسود ، قال : قلت : يعنى لعائشة - يا أم المؤمنين - أو يا أمتاه - ألا تحدثينى كيف كان - يعنى أمر الأفك ؟ وفيه أبو سعيد البقال ، وهو ضعيف وقد وثق .

وعنده أيضاً بسند رجاله رجال الصحيح ، إلا أن بعضه يخالف ما جاء في الصحيح ، وفي « الأوسط » بسند رجاله ثقات ، وعند البزار ، ورجاله رجال الصحيح . انظر « المجمع » (٩/ ٢٢٩ : ٢٣٢، ٢٣٧، ٢٤٠) .

ونسبه الحافظ في « المطالب » (٣/ ٣٥٧/ ح٣٦٩٥) لمسند الحارث.

وفى الباب فى قصة الإفك ، عن أبي هريرة عند البزار ، وفيه محمد بن عمرو وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات .

وعن عبد الله بن عمر عند الطبراني ، وفيه إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي ، هو كذاب .

وعن زينب بنت جحش وأخيها محمد مختصراً عند الطبراني ، وفيه المعلى بن عرفان ، وهو متروك .

وعن ابن عباس عنده أيضاً بسند فيه عبد الله بن هارون أبو علقمة الفروى وهو ضعيف ، وعنده مطولاً ، وفيه إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو متروك . إفادة من « المجمع » (٩/ ٢٣٠ : ٢٤٠) .

٦٧٧ - قوله : عن قيس بن سعد هو ابن عبادة قال : **« زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال : « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد رداً خفياً قال قيس : فقلت: ألا تأذن لرسول الله ﷺ ؟ فقال : دعه يكثر علينا من السلام .**

فقال : رسول الله - ﷺ - « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد رداً خفياً ، ثم قال رسول الله ﷺ : « السلام عليكم ورحمة الله » ثم رجع رسول الله ﷺ واتبعه سعد فقال : يا رسول الله إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليه رداً خفياً لتكثر علينا من السلام - فقال : فانصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعد بغسل فاغتسل ، ثم ناوله خميصة مصبوغة بزعفران أو ورس فاشتمل بها ، ثم رفع رسول الله ﷺ يديه وهو يقول : « اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة » ...إلخ الحديث .

(٤/ ٢٥٠٩) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد في « المسند » (٣/ ٤٢١) وأبو داود في الأدب / باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ؟ (٤/ ٣٤٨ - ٣٤٩/ ح٥١٨٥) والطبراني في «الكبير » (١٨/ ٣٥٣ - ٣٥٤/ ح٩٠٢) .

جميعاً من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي قال : سمعت يحيى بن أبي

كثير يقول : حدثنى محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ، عن قيس بن سعد ، قال : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، لكنه منقطع بين محمد بن عبد الرحمن بن أسعد ، وقيس بن سعد . قال المزى فى « التهذيب » (٢٤/ ٤٢) : والصحيح أن بينهما رجلاً .

وقد ثبت هذا الرجل في « الكبير » (١٨/ ٣٤٩ - ٣٥٠ /ح٨٩٠) من طريق ابن أبي ليلي ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن قيس بن سعد بنحوه .

وابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، وأخشى أن يكون قد خالف يحيى بن أبي كثير ، فلا مقارنة بينهما .

ولكن للحديث شواهد تقويه وترفع أمره منها ما .

أخرجه أحمد في « المسند » (٣/ ١٣٨) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر . والطحاوى في « مشكل الآثار » (١/ ٤٩٨-٤٩٩) من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، عن جعفر بن سليمان ، والبيهقي في « الكبرى » (٧/ ٢٨٧) ومن طريق أحمد والطحاوى والبغوى في «شرح السنة » (١٢/ ٢٨٣/ ح٣٣٢٠) من طريق أحمد .

كلاهما من طريق ثابت ، عن أنس أو غيره - هكذا بالترد .

أن رسول الله ﷺ أستأذن على سعد بن عبادة فقال : « السلام عليكم ورحمة الله» ، فقال سعد : وعليك السلام ورحمه الله . ولم يسمع النبي ﷺ حتى سلم ثلاثاً . . . إلخ القصة بنحو ما تقدم وفي آخرها : « **أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة ، وأفطر عندكم الصائمون** » واللفظ لأحمد .

قال في « الفتح » (١١/ ٣١) : وأخرجه البزار عن أنس بغير تردد .

قال في « المجمع» (٨/ ٣٤) : رجاله رجال الصحيح . وقال في موضع آخر (٢/ ٣٤) : رواه أحمد والبزار ، ورجالهما رجال الصحيح ، بغير تردد عند البزار .

وله شاهد ثان عند أحمد (٦/٣٧٨) وابن سعد (٨/٣٠٣) والطبرانى (٢٥/١٤٤/١٤٥) . من طريق الأعمش ، عن جعفر بن عبد الرحمن الأنصارى، عن أم طارق مولاة سعد قالت : جاء النبي ﷺ إلى سعد ، فاستأذن، فسكت سعد، ثم أعاد ، فسكت سعد ، ثم أعاد فسكت سعد ، فانصرف النبي ﷺ ، قالت : فأرسلني إليه سعد أنه لم يمنعنا أن نأذن لك إلا أنا أردنا أن تزيدنا . . . الحديث .

قال في « المجمع » (٢/٣٠٦) : ورجاله ثقات .

ونسبه الشيخ عبد المجيد السلفى في هامش الكبير إلى ابن أبي شيبة وابن أبي عاصم ، والحسن المروزى في « زيادات البر والصلة » ، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات » .

قلت : وبهذين الشاهدين يصير الحديث صحيحاً لاشك في ثبوته ، لاسيما وأن رواية محمد بن عبد الرحمن بن أسعد عن قيس بن سعد ، لم يُجزم بانقطاعها ، وهذا ما يُفهم من كلام المزى وقال في موضع آخر (٢٥/ ٦١٠) : روى عن قيس بن سعد على خلاف فيه .

وأخرجه البخارى في «الأدب المفرد » باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته (رقم ٤٩٧/ح١١٠٤) من طريق عبد الله بن صالح قال : حدثنى الليث، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن هلال ، عن مروان بن عثمان، ، أن عبيد بن حنين أخبره عن أبي موسى قال : استأذنت على عمر فلم يؤذن لي - ثلاثاً - فأدبرت فأرسل إليَّ ، فذكر قصته مع عمر في الإستئذان ، ورجوعه إلى أصحابه وفيه «فقالوا : لا يقوم معك إلا أصغرنا فقام معى أبو سعيد الخدرى - أو أبو مسعود- إلى عمر فقال : خرجنا مع رسول الله ﷺ وهو يريد سعد بن عبادة حتى أتاه فسلم فلم يؤذن له ، ثم سلم الثانية ثم الثالثة فلم يؤذن له فقال : «قضينا ما علينا » ثم رجع فأدركه سعد فقال : يا رسول الله ﷺ والذي بعثك بالحق ما سلمت من مرة إلا وأنا أسمع وأرد عليك ولكن أحببت أن تكثر من

السلام عليَّ وعلى أهل بيتى . فقال أبو موسى : والله إن كنت لأميناً على حديث رسول الله ﷺ فقال : أجل ، ولكن أحببت أن أتثبت .

قلت : وإسناده ضعيف ، فيه مروان بن عثمان بن أبي سعيد ، ضعيف ، كذا في « التقريب » و« تهذيب الكمال » .

والحديث أصله في الصحيحين ، فأخرجه البخاري في الاستئذان / باب التسليم والاستئذان ثلاثاً « الفتح » (١١/ ٢٨/ ح٦٢٤٥) ، ومسلم في الآداب / باب الاستئذان (٥/ ١٤/ ١٣٠ - النووي) .

كلاهما من طريق سفيان بن عيينة حدثنا يزيد بن خصيفة، عن بُسر بن سعيد قال: سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : فذكر قصة أبي موسى مع عمر في الاستئذان ، وليس فيها ذكر سعد بن عبادة .

وإلى هذه الفائدة أشار الحافظ في « الفتح » (١١/ ٣١) فقال : وفي رواية عبيد بن حنين التي أشرت إليها في « الأدب المفرد » زيادة مفيدة وهى أن أبا سعيد أو أبا مسعود قال لعمر ، فذكره ، ثم قال : فثبت ذلك من قوله ﷺ ومن فعله، وقصة سعد بن عبادة هذه أخرجها أبو داود من حديث قيس بن سعد بن عبادة مطولة بمعناه ، وأحمد من طريق ثابت عن أنس أو غيره كذا فيه ، وأخرجه البزار عن أنس بغير تردد ، وأخرجه الطبرانى من حديث أم طارق مولاة سعد ، واتفق الرواة على أن أبا سعيد حدث بهذا الحديث عن النبي ﷺ وحكى قصة أبي موسى عنه إلا ما أخرجه مالك في « الموطأ » عن الثقة عن بكير بن الأشج عن بسر عن أبي سعيد ، عن أبي موسى بالحديث مختصراً دون القصة ، وقد أخرجه مسلم من طريق عمرو بن الحارث عن بكير بطوله وصرح في روايته بسماع أبي سعيد له من النبى ﷺ ، وكذا وقع في رواية أخرى عنده « فقال أبو موسى : إن كان سمع ذلك منكم أحد فليقم معى ، فقالوا لأبي سعيد قم معه » والتحقيق أن أبا سعيد حكى قصة أبي موسى عنه بعد وقوعها بدهر طويل، لأن الذين رووها عنه لم يدركوها ، ومن جملة قصة أبي موسى الحديث المذكور ، فكأن الراوى لما اختصرها واقتصر على المرفوع خرج منها أن أبا سعيد

ذكر الحديث المذكور . عما فى أبي موسى وغفل عن آخرها من رواية أبي سعيد المرفوع عن النبي ﷺ بغير واسطة ، وهذا من آفات الإختصار ، فينبغى لمن اقتصر على بعض الحديث أن يتفقد مثل هذا وإلا وقع في الخطأ وهو كحذف ما للمتن به تعلق ، وتختلف الدلالة بحذفه ؛ وقد اشتد إنكار ابن عبد البر على من زعم أن هذا الحديث إنما رواه أبو سعيد عن أبي موسى وقال : إن الذي وقع في « الموطأ» لهما هو من النقل لاختلاط الحديث عليهم . وقال في موضع آخر : ليس المراد أن أبا سعيد روى هذا الحديث عن أبي موسى ، وإنما المراد عن أبي سعيد عن قصة أبي موسى والله أعلم .

٦٧٨ - قوله : **عن عبد الله بن بشر قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول : «السلام عليكم . السلام عليكم » ذلك أن الدور لم يكن يومئذ عليها ستور .**

(٤/٢٥٠٩)

[حسن]

أخرجه أبو داود في كتاب الأدب / باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان . (٤/٣٤٩/ح٥١٨٦) .

وأحمد في « مسنده » (٤/ ١٨٩، ١٩٠) والبخارى في « الأدب المفرد » (٤٩٩) باب كيف يقوم عند الباب ، وأبو الشيخ فى« أخلاق النبي ﷺ » (٩٨/ ح٢٢٠) والبغوي في « شرح السنة » (١٢/ ٢٨٢/ ح٣٣١٩) .

من طرق عن بقية بن الوليد قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمن اليحصبى، عن عبد الله بن بشر مرفوعاً ، واللفظ لأبي داود .

وبقية فيه كلام كثير واختلفت الأقوال عليه ، والراجح منها أنه إذا روى عن الثقات وقال : حدثنا أو أخبرنا فهو ثقة يحتج به وبحديثه ، وإلا فهو صدوق كثير التدليس « الميزان » (١/ ٣٣١ وما بعدها) و« التقريب » (ص ١٢٦)، قال المنذرى: في إسناده بقية بن الوليد فيه مقال. (عون المعبود) (١٤/ ٩٠).

محمد بن عبد الرحمن بن عرق بكسر المهملة ، وسكون الراء بعدها قاف اليحصبى أبو الوليد الحمصى صدوق .

قلت : ورواية بقية عن محمد بن عبد الرحمن هي رواية ثبت كما قال ابن عربي إذا روى عن أهل الشام فهو ثبت ، وعلى هذا فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن إن شاء الله .

قال في « المجمع » (٨/ ٤٤) : - رواه أبو داود غير هذا - رواه الطبرانى من طرق ، و رجال هذا رجال الصحيح ، غير محمد بن عبد الرحمن بن عرق ، وهو ثقة.

والحديث ذكره في « الدر » (٥/ ٧٠) ونسبه للبخارى ، وأبي داود فقط ، وفاته أحمد ، وأبي الشيخ ، والبغوى ، والطبرانى كما في « المجمع » .

* تنبيه : سمى المؤلف - رحمه الله - وكذا الهيثمى والسيوطي الصحابى راوى الحديث « عبد الله بن بشر » والصواب أنه « عبد الله بن بسر » بالمهملة.

والحديث ذكره الحافظ في « الفتح » (١١/ ٢٧) وسكت عليه .

٦٧٩ - قوله : عن هذيل قال : جاء رجل قال - عثمان : سعد - فوقف على باب النبي - ﷺ - يستأذن : فقام على الباب - قال عثمان : مستقبل الباب - فقال له النبي - ﷺ - :« هكذا عنك - أو هكذا - فإنما الاستئذان من النظر » .

(٤/ ٢٥٠٩)

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود في الأدب / باب في الاستئذان (٤/ ٣٤٦/ ح٥١٧٤، ٥١٧٥). من طريقين .

الأولى : قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير (ح) وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن طلحة عن هزيل ، قال : فذكره .

قلت : وهذا ظاهره الإرسال ؛ فإن هزيل بن شرحبيل تابعى مخضرم ، لم

يسمع من النبي ﷺ . لذلك أتبعه أبو داود بالطريق الثانية : قال : حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الحفرى ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن طلحة بن مصرف ،عن رجل ، عن سعد ، نحوه ، عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا موصول ، إلا أن في إسناده جهالة من روى عن سعد . وإنى لأظنه هو هو هزيل بن شرحبيل .

فقد أخرجه الطبرانى في « الكبير » (٦/ ٢٢/ح ٥٣٨٦) من طريق عبيدة بن حميد ، عن منصور ، عن طلحة اليامى ، عن هذيل بن شرحبيل ، عن سعد ابن عبادة قال : جئت إلى النبي ﷺ وهو في بيت ، فقمت مقابل الباب ، فاستأذنت فأشار إليَّ أن تباعد ، ثم جئت فاستأذنت فقال : « **وهل الأستئذان إلا من النظر** » .

قال في « المجمع » (٨/ ٤٤) : ورجاله رجال الصحيح .

وذكره في « الدر » (٥/ ٧٠) ونسبه لابن أبي شيبة ، والبيهقى في « الشُعب » عن هذيل .

قلت : والحديث بهذه الطريق التي عند الطبرانى يصحح ، لا سيما وأن أصله في الصحيحين وغيرهما .

فأخرجه البخارى في الاستئذان / باب الاستئذان من أجل البصر ، «الفتح» (١١/ ٢٦ /ح ٦٢٤١) من طريق سفيان ، وفي الديات / باب من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينيه فلادية له ، «الفتح» (١٣/ ٢٥٣/ح٦٩٠١) من طريق ليث، وفي اللباس / باب الامتشاط من طريق ابن أبي ذئب ، «الفتح» (١٠/ ٣٧٩/ح٥٩٢٤) . ومسلم في الآداب / باب تحريم النظر في بيت غيره . من طريق ليث ، ويونس ، وسفيان ، ومعمر . (١٤/ ١٣٦، ١٣٧ - النووى). وأحمد (٥/ ٣٣٤ - ٣٣٥) من طريق معمر ، و (٥/ ٣٣٠) عن سفيان . والترمذى في الاستئذان / باب من اطلع في دار قوم بغير إذنهم . (٦/ ١٠٩: ١١٢ح٥٩٦٩- الإحسان)عن سفيان . والنسائي في القسامة / باب

العقول (٨/ ٦٠ - ٦١) عن الليث ومن نفس الطريق مقروناً بسفيان عند ابن حبان في « صحيحه » (٧/٥٩٧ /ح٥٩٦٩- الإحسان) والطبراني في « الكبير » (٦/١٠٩:١١٢/ح٥٦٦٠:٥٦٧٣) من طريق الأوزاعى ، ومعمر ،والليث بن سعد ، والحميدى ، وسفيان ، ،ابن أبي ذئب ، ويونس وخالد ، وزمعة بن صالح ، ومحمد بن إسحاق ، وصالح بن كيسان ، وعمر بن سعيد ، وعقيل .

جميعاً عن الزهرى ، عن سهل بن سعد الساعدى مرفوعاً : « لو علمت أنك تنظر لطعنت بها في عينك ، إنما جعل الاستئذان من قبل الإبصار » ، وهذا لفظ ابن أبي ذئب عند البخارى في اللباس ، وعند الباقين بنحوه .

وقد خالف الوليد بن مسلم عند ابن حبان (٧/ ٥٢٥ /ح ٥٧٧٩ - الإحسان) فرواه عن الأوزاعى ، عن سعد بن سهل ، ولم يذكر ابن شهاب الزهرى ، وهى رواية منقطعة ، فالأوزاعى لم يدرك سهل بن سعد وقد وصله الفريابى ، عن الأوزاعى ، عن ابن شهاب به عبد الطبرانى كما تقدم.

وقال الترمذي : حسن صحيح .

وحديث سهل ذكره السيوطى في « الدر » (٥/ ٧٠) ونسبه لأحمد ، البخارى ومسلم ، والترمذى ، والنسائى .

وفاته الحميدي (٩٢٤) وابن حبان ، والطبرانى، والبغوى في « شرح السنة » (٢٥٦٧) .

نسبه الحافظ في « الفتح » (١١/ ٢٦ - ٢٧) للحميدى وابن أبي عمر في مسنديهما عن سفيان فقالا : « حدثنا الزهرى ». أخرجه أبو نعيم من طريق الحميدي والإسماعيلي من طريق ابن أبي عمر ، وقد صرح الزهرى بالسماع من سهل بن سعد عند الحميدى .

وله شاهد عند الطبرانى من حديث سهل بن حنيف عن النبي ﷺ قال: بينا رسول الله ﷺ في حجرته إذ اطلع رسول الله ﷺ من خصاص البيت فنظر

ومعه مدرى فقال : « **لو أعلم أنك تنظرنى لقمت حتى أدخل هذا في عينك ، فإنما الإذن ليكف البصر** » .

قال الهيثمى في « المجمع » (٨/ ٤٥) : هكذا رواه الطبرانى من رواية سفيان ابن حسين عن الزهرى ، وهى ضعيفة .

* تنبيه : تصحيف عند المصنف والطبرانى (هذيل) بالذال والصواب (هزيل) بالزاى فى « التهذيب (٣/ ١٧٢) .

٦٨٠ - قوله : وفى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال : « **لو أن امرءاً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح** » . (٤/ ٢٥٠٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى في الديات / باب من أخذ حقه أو اقتص دون السلطان . من طريق شعيب . وفي باب من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه فلا دية له . من طريق سفيان . «الفتح» (١٢/ ٢٢٥، ٢٥٣/ ح٦٨٨٨، ٦٩٠٢) ومن هذه الطريق أخرجه مسلم قي الآداب / باب تحريم النظر في بيت الغير . (٥/ ١٤/ ١٣٨ - النووى) . والنسائى في القسامة / باب من اقتص وأخذ حقه دون السلطان . (٨/ ٦١) . وابن حبان في « صحيحه » من طريق شعيب (٧/ ٥٩٧/ ح٥٩٧١). والبغوي في «شرح السنة» (١٠/ ٢٥٤/ ح٢٥٦٨) من طريق سفيان .

جميعاً عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً به .

قال البغوي : هذا حديث متفق علي صحته .

وأخرج أحمد (٢/ ٣٨٥) ، النسائي (٨/ ٦١)، وابن حبان (ح٥٩٧٢ - الإحسان).

من طريق معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « **من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقؤا عينه فلادية له ولا قصاص** » .

وزاد الحافظ في نسبته في « الفتح » (١٢/ ٢٥٥) لابن أبي عاصم والبيهقى .

وأخرجه مسلم فيما تقدم من طريق جرير ، وأبو داود في الأدب ، من طريق حماد (٤/ ٣٤٥/ ح٥١٧٢) كلاهما عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مرفوعاً بمثل رواية معاذ بن هشام وفي آخره « **فقد حل لهم أن يفقؤا عينه** » وهذا لفظ مسلم ، ولفظ أبي داود « **ففقؤا عينه فقد هدرت عينه** » .

وفي الباب عن أنس عند البخارى في الاستئذان (ح ٦٢٤٢) وفي الديات (ح ٦٨٨٩) ، (ح ٦٩٠٠) ومسلم فيما تقدم بلفظ : « أن رجلاً اطلع في بعض حجر النبي ﷺ فقام إليه بمشقص - أو مشقاص - وجعل يختله ليطعنه » لفظ البخارى .

وعند البزار بلفظ « **لو أعلم تنظرنى لطعنت به في عينك - أنحو ذلك** »، قال في « المجمع » (٨/ ٤٣) : وفيه سويد بن إبراهيم أبو حاتم وهو ضعيف ووثق.

وفي « المجمع » عن أبي ذر مرفوعاً « أيما رجل كشف ستراً فأدخل بصره قبل أن يؤذن له فقد أتى حداً لا يحل له أن يأتيه ، ولو أن رجلاً فقأ عينه لهدرت » قال الهيثمى : رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وتقدم عند الطبرانى من حديث سهل بن حنيف من رواية سفيان بن حسين الزهرى وهي ضعيفة كما قال الهيثمى (٨/ ٤٥) .

٦٨١ - قوله : عن ربعى قال : « أتى رجل من بني عامر إستأذن على رسول الله ﷺ وهو في بيته فقال : أألج ؟ فقال النبي - ﷺ - لخادمه « أخرج إلى هذا فعلمه الإستئذان ، فقل له : قل : السلام عليكم . أأدخل ؟ » فسمعها الرجل فقال: السلام عليكم أأدخل ؟ فأذن له النبي - ﷺ - فدخل .

(٤/ ٢٥٠٩)

[حسن]

أخرجه أحمد في « المسند » (٥/ ٣٦٨-٣٦٩) وأبو داود في الأدب / باب كيف الأستئذان ؟ (٤/ ٣٤٧ / ح ٥١٧٩) كلاهما عن شعبة . والبخارى في

«الأدب المفرد » (ص : ٢٣٢ / باب ٥٠٣ /ح ١١١٥) من طريق جرير . وابن أبي شيبة « المصنف » (٨/ ٤١٧) ومن طريقه أبي داود (ح٥١٧٧) عن أبي الأحوص .

جميعاً عن منصور ، عن ربعى بن حراش ، عن رجل من بنى عامر .كذا في رواية شعبة ، وجرير ، وفي رواية أبي الأحوص ، ثنا رجل من بنى عامر واللفظ لأبي الأحوص ، وعند غيره بزيادة في آخره ، وهي عرض النبي ﷺ الإسلام وشرائعه على هذا الرجل .

ثم أخرجه أبو داود (ح٥١٧٨) عن هناد بن السرى ، عن أبي الأحوص بسنده، عن ربعى بن حراش قال : حُدِّثتُ أن رجلاً من بنى عامر ، بمعناه . قال أبو داود : وكذلك حدثنا مسدد ، حدثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن ربعى ولم يقل عن رجل من بني عامر . يعنى مرسلاً .

قلت : والسند الأول ظاهره الإنقطاع ،و المعتمد رواية أبي الأحوص عند ابن أبي شيبة ، لذلك قدمها أبو داود ، لأنه أيضاً توبع على وصله من شعبة وجرير ، فقال في رواية شعبة : عن رجل من بنى عامر ، وقال في رواية جرير : حدثنى رجل من بنى عامر .

وأما السند الثاني فظاهره الإرسال ، فيحتمل أن يكون ربعى بن حراش كان يرويه تارة مرسلاً ، وتارة موصولاً .

وعلى كل حال فإن ربعى ثقة مخضرم ، ولا يعلم له تدليس ، لا عن ضعيف ، ولا غيره ، فمرسله مقبول والله أعلم . وذكره في « الدر » (٥/ ٦٩) وزاد في نسبته للبيهقى .

وذكره الحافظ في « الفتح »(١١/ ٥) وقال : وسنده جيد، وقال : صححه الدارقطنى .

وفي الباب مرسل جيد يقوى أمره عند ابن جرير في «تفسيره » (٩/ ١٨/ ٨٧) قال : أخبرنا يونس بن عبيد ، عن عمرو ، عن هشيم ، عن منصور ، عن ابن

سيرين ، أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال : أألج أو نلج . . . فذكره بنحو رواية أحمد والبخارى دون الزيادة .

وتقدم معنا أن مراسيل ابن سيرين صحاح ، لأنه لا يرسل و لا يأخذ إلا عن ثقة . راجع « التمهيد » (١/ ٣٠).

وله شاهد موصول عند أحمد (٣/ ٤١٤)، وأبي داود (٥١٧٦)، والترمذي (٥/ ٦٤-٦٥/ ٢٧١٠) . من حديث كلدة بن حنبل ، أن صفوان بن أمية بعثه بلبن وكبأ وضغابيس ، وفيه فدخلت عليه ولم أسلم ولم أستئذن ، فقال النبي ﷺ: « **ارجع فقل : السلام عليكم أأدخل** » ؟ وذلك بعد ما أسلم صفوان .

قال الترمذي : حسن غريب .

وذكره في « الدر » (٥/ ٦٩) ونسبه لابن سعد ، والبخارى في « الأدب المفرد» ، والنسائي والبيهقي في « الشعب » .

وله شاهد آخر عند ابن جرير من طريق القاسم قال : ثنا الحسين ، قال : ثنا هشيم قال : أخبرنا يونس بن عبيد ، عن عمرو بن سعيد الثقفى ، أن رجلاً استأذن رسول الله ﷺ فقال : ألج أو نلج ؟ فقال النبي ﷺ لأمة له يقال لها روضة : « **قومى إلى هذا فكلميه فأنه لا يحسن يستأذن ، فقولى له يقول : السلام عليكم أدخل** » ؟ فسمعها الرجل فقالها فقال : أدخل ؟ .

وهكذا نسبه في « الدر » وذكره بغير تردد بلفظ « أألج » و« أأدخل » وليس في آخره قول الرجل .

قلت : وهو مرسل أيضاً فعمرو بن سعيد القرشى ، أو الثقفى مولاهم ، أبو سعيد البصرى ، ثقة من الخامسة ، لم يدرك النبي ﷺ ، ولم يسمع منه .

وفي الباب عن ابن عمر عند ابن وهب في « المجالس » وابن أبي شيبة عن زيد بن أسلم قال : أرسلنى أبي إلى ابن عمر فجئته فقلت : أألج ؟ فقال : ادخل . فلما دخلت قال : مرحباً يا ابن أخى لا تقل أألج؟ ولكن قل السلام

عليكم ، فإذا قالوا و عليك السلام فقل : أأدخل ؟ فإن قالوا ادخل فأدخل . كذا في « الدر » (٥/ ٧٠) .

وقال الحافظ في « الفتح» (١١/ ٥) : ومن طريق ابن أبي بريدة - يعنى عن ابن أبي شيبة - « استأذن رجل على رجل من الصحابة ثلاث مرات يقول أأدخل ؟ وهو ينظر إليه لا يأذن له فقال : السلام عليكم أأدخل ؟ قال : نعم ، ثم قال: لو أقمت إلى الليل . . . » .

والحديث صححه الشيخ الألبانى في « السلسلة الصحيحة » (٢/ ٤٨١) .

٦٨٢ - قوله : جاء ابن عمر من حاجة ، وقد أذاه الرمضاء فأتى فسطاط امرأة من قريش ، فقال : السلام عليكم . أأدخل ؟ قالت : أدخل بسلام . فأعاد . فأعادت. و هو يراوح بين قدميه . قال : قولى : أدخل ، فدخل .

(٤/٢٥٠٩، ٢٥١٠) .

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٩/ ١٨/ ٨٧) من طريق هشيم ، قال : قال مغيرة : قال مجاهد : جاء ابن عمر من حاجة ، وقد أذاه الرمضاء ، فذكره .

قلت : وقد أعله السقاف (رقم ٥٦٥) بعلتين .

الأولى : الإنقطاع بين ابن جرير وهشيم ، فقال : هذا الإسناد منقطع ، فبين ابن جرير ، وهشيم رجل .

قلت : بل هو معضل فبين جرير وهشيم رجلين وهما : القاسم والحسين والإسناد ليس بمنقطع ولا معضل ، ولكن لو نظر السقاف إلى أعلى الأثر لوجد إسناد ابن جريرهكذا : حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين قال : ثنى هشيم ، إلخ لكنه اختصره لتكراره في الآثار الواردة ، كما يفعل البخارى في بعض أسانيده ، وكذا مسلم خشية التكرار .

وقد وقع أيضاً السقاف في هذا الوهم فى الأثر الآتى بعد هذا .

الثانية: أن هشيماً هذا قال عنه الحافظ : ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفى وهو هنا لم يصرح بالتحديث .

قلت : ولو أنه اكتفى بهذه العلة لأجاد ، فقد نقل عبد الله بن أحمد ، عن أبيه في « العلل » (١/ ٣١٤) أن هشيماً لم يسمع من مغيرة ، ولاخالد الحذاء.

٦٨٣ - قوله : عن عطاء بن رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قلت : أأستأذن على أخواتى أيتام في حجرى معى فى بيت واحد ؟ قال : نعم . فرددت عليه ليرخص لي فأبي ، فقال : تحب أن تراها عريانة ؟ قلت : لا . قال : فاستأذن . قال: فراجعته أيضاً .فقال : أتحب أن تطيع الله؟ قال : قلت نعم. قال : فاستأذن .

(٤/ ٢٥١٠)

[حسن صحيح]

أخرجه ابن جرير (٩/١٨/٨٨) قال : حدثنا القاسم ، قال : ثنا الحسين قال : ثنى حجاج ، عن ابن جريج قال : سمعت عطاء بن أبي رباح يخبر عن ابن عباس قال :« ثلاث آيات جحدهن الناس ، قال الله : ﴿ **إن أكرمكم عند الله أتقاكم** ﴾ قال : ويقولون إن أكرمهم عند الله أعظمهم شأناً . قال : والإذن كله قد جحده الناس . فقلت له : فذكره .

وفي آخره : فقال له سعيد بن جبير : إنك لتردد عليه . قلت : أردت أن يرخص ليّ .

قلت : وقد أعله السقاف (رقم ٥٦٦) بالانقطاع بين ابن جرير والحجاج بن محمد المصيصى .

وذلك لأن ابن جرير حذف أول الإسناد لتكراره في أثر آخر وأورده هكذا : قال ثنى حجاج ، عن ابن جريج . . . .الخ

فإن السقاف فهم أن كلمة (قال) هي من مقول ابن جرير ، ولذلك حكم

عليه بالانقطاع ، وكيف له هذا وقد قال - ابن جرير على حد فهمه - ثنى حجاج - فيجب على حد فهمه أن يكون ابن جرير كذاب ، فهو يحدث عمن لم يدرك زمانه ، وبينهما فترات ومفاوز . وهذا ما لم يقله أحد من أهل العلم .

فعلى هذا يبطل فهم السقاف للإسناد ، والله الموفق .

٦٨٤ - وقوله :« **عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يطرق الرجل أهله طروقاً** » .

وفي رواية « ليلاً يتخونهم » .

(٤/ ٢٥١٠)

[صحيح]

أخرجه البخارى في العمرة / باب لايطرق أهله إذا بلغ المدينة . «الفتح» (٣/ ٧٢٥/ ح١٨٠١) ، وفي النكاح / باب لا يطرق أهله ليلاً إذا طال الغيبة مخافة أن يخونهم ، أو يلتمس عثراتهم ، «الفتح» (٩/ ٢٥١/ ح٥٢٤٣) . ومسلم في الإمارة / باب كراهة الطروق ليلاً لمن ورد من سفر . (٥/ ١٣/ ٧٢ - النووي) . وأبو داود في الجهاد / باب في الطروق . (٣/ ٩٠/ ح٢٧٧٦) .

جميعاً من طريق شعبة، عن محارب ، عن جابر رضي الله عنه قال : « **نهى رسول الله ﷺ أن يطرق أهله ليلاً** » وهذا لفظ البخارى في العمرة .

ولفظه في النكاح « **كان يكره أن يأتي الرجل أهله مطروقاً** » وهو لفظ أبي داود .

وعند البخارى في النكاح (ح٥٢٤٤) من طريق عبد الله ، ومسلم فيما تقدم من طريق شعبة ، كلاهما عن عاصم بن سليمان ، عن الشعبى ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً** » لفظ البخارى ،وعند مسلم « **نهى رسول الله ﷺ إذا طال الرجل الغيبة أن يأتي أهله طروقاً** » .

وعند مسلم ، وأحمد (٣/ ٣٠٢) وابن حبان (٦/ ١٩٠/ ح/ ٤١٧٠ -

الإحسان) من طريق وكيع بن سفيان ، عن محارب ، بمثل شعبة ، وزاد فى آخره « **يخونهم أو يلتمس عثراتهم** » .

وعند ابن حبان بالشك فيها . وكذا عند مسلم من رواية ابن مهدى عن سفيان. وعند الدارمى (٢/ ٢٧٥) من رواية محمد بن يوسف وأخرجه أحمد (٣/ ٣١٠) من طريق الحجاج ، عن أبي الزبير ، عن جابر بمثل رواية البخارى في العمرة ، وزاد أحمد (الرجل) .

وأخرجه الترمذي في الإستئذان / باب ما جاء في كراهية طروق الرجل أهله ليلاً . (٥/ ٦٦/ ح٢٧١٢) من طريق سفيان بن عيينة ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح العنزى ، عن جابر بلفظ « **نهاهم أن يطرقوا النساء ليلاً** » .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وعند البخارى في النكاح / باب تستحد المغيبة وتمشط الشعثة . «الفتح» (٩/ ٢٥٤/ ح٥٢٤٧) من طريق هشيم ، ومسلم فيما تقدم من طريق شعبة ، وأبو داود (ح٢٧٧٨) من طريق هشيم .

كلاهما ، عن يسار، عن الشعبى ، عن جابر مرفوعاً : « **إذا قدم أحدكم ليلاً فلا يأت أهله طروقاً ، حتى تستحد المغيبة ، وتمشط الشعثة** ». واللفظ لمسلم وعنده من طريق هشيم بلفظ « **أمهلوا حتى ندخل ليلاً - أي عشياً - كي تمتشط الشعثة ، وتستحد المغيبة** » . وعند البخارى « **تدخلوا** » « **لكي** » والأخيرة عند أبي داود ، وسقط من عنده « **العشاء** » .

قال الحافظ في « الفتح » (٩/ ٢٥١) : جاء من رواية وكيع عن سفيان الثورى عن محارب عن جابر قال « **نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً أو يطلب عثراتهم** » أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة عنه ، وأخرجه النسائي من رواية أبي نعيم عن سفيان كذلك ، وأخرجه أبو عوانة من وجه آخر عن سفيان كذلك ، وأخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان به

لكن قال في آخره « قال سفيان : لا أدرى هذا في الحديث أم لا » يعني «**يتخونهم أو يطلب عثراتهم** » .

ووقع عند أحمد والترمذى في رواية من طريق أخرى عن الشعبى عن جابر بلفظ « **لا تلجوا على المغيبات فإن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم** » .

وقال : أخرجه ابن خزيمة في « صحيحه » ثم ساق من حديث ابن عمر قال : « قدم النبي ﷺ في غزوة فقال : « **لا تطرقوا النساء** » وأرسل من يؤذن في الناس أنهم قادمون » .

وأخرجه ابن خزيمة عن ابن عمر أيضاً قال : « **نهى رسول الله ﷺ أن تطرق النساء ليلاً ، فطرق رجلان كلاهما وجد مع امرأته ما يكره** » ، وأخرجه من حديث ابن عباس نحوه وقال فيه : « **فكلاهما وجد مع امرأته رجلاً** » ووقع في حديث محارب عن جابر « **أن عبد الله بن رواحة أتى امرأته ليلاً وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلاً فأشار إليها بالسيف ، فلما ذكر للنبي ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً**» أخرجه أبو عوانة في صحيحه .

٦٨٥ - قوله : عن رسول الله ﷺ - قدم المدينة نهاراً ، فأناخ بظاهرها وقال:

« **انتظروا حتى ندخل عشاءً - يعني آخر النهار - حتى تمتشط الشعثة ، وتستحد المغيبة**» .

(٤/ ٢٥١٠) .

[صحيح]

تقدم تخريجه في أواخر تخريج الحديث رقم (٦٨٤) .

٦٨٦ - قوله ﷺ - لأسماء بنت أبي بكر « **يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض ، لم يصلح أن يرى فيها إلا هذا - وأشار إلى وجهه وكفيه** » .

(٤/ ٢٥١٢، ٢٥١٣) .

[ضعيف]

أخرجه أبو داود في كتاب اللباس / باب فيما تبدى المرأة من زينتها (٤/٦١/ح٤١٠٤)، والبيهقى فى «السنن » (٧/ ٨٦) .

وقال أبو هذا مرسل خالد بن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها .

وقال ابن التركمانى في « الجوهر » : سكت عنه - يعنى البيهقى - وفي سنده الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير ، والوليد بن مسلم مدلس ، وابن بشير قال يحيى : ليس بشيء . زاد ابن نمير : منكر الحديث ، وضعفه النسائى ، قال ابن حبان : فاحش الخطأ ورواه ابن بشير عن قتاده عن خالد بن دريك عن عائشة .

ونقل ابن كثير (٣/ ٢٧٤) عن أبي حاتم مثل قول أبي داود المتقدم .

وأخرج ابن جرير في « تفسيره » (٩/ ١٨/ ٩٣) بسنده عن ابن جريج قال : قالت عائشة : دخلت عليَّ ابنة أخى لأمى - عبد الله بن الطفيل - مُزَيَّنة ، فدخل النبي ﷺ ، فأعرض عنها ، فقالت : عائشة : يا رسول الله ، إنها ابنة أخى وجارية ، فقال : « **إذا عركت المرأة لم يحل لها إلا وجهها ، وإلا مادون هذا** » وقبض على ذراع نفسه ، فترك بين قبضته وبين الكف مثل قبضة أخرى ، وأشار به أبو على » .

قلت : هذا مرسل أشر من الأول ، وقد تقدم الكلام على مراسيل ابن جريج وذكره في « الدر » (٥/ ٧٥) ونسبه لسنيد وابن جرير .

وله شاهد عند الطبرانى في « الكبير » (٢٤/ ١٤٢ - ١٤٣) من طريق ابن لهيعة ، عن عياض بن عبد الله أنه سمع إبراهيم بن عبيد بن رفاعة الأنصارى ، يخبر عن أبيه ، عن أسماء بنت عميس أنها قالت : دخل رسول الله يوماً على عائشة بنت أبي بكر وعندها أختها أسماء وعليها ثياب سابغة واسعة الأكمة ، فلما نظر إليها رسول الله ﷺ قام فخرج ، فقالت لها عائشة : تنحى فقد رأى منك رسول الله ﷺ أمراً كرهه ، ففتحت فدخل رسول الله ﷺ ، فسألته عائشة

لم قام ؟ فقال « **أو لم ترى إلى هيأتها ؟ إنه ليس للمرأة المسلمة أن يبدو منها إلا هكذا** » وأخذ كميه فغطى بهما ظهور كفيه حتى لم يبدو من كفيه إلا أصابعه ، ثم نصب كفيه على صدغيه حتى لم يبدو إلا وجهه » .

قال فى « المجمع » (١٣٧/٥) : رواه الطبرانى في « الكبير» و« والأوسط » إلا أنه قال : « ثياب شامية » بدل « سابغة » وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح وأخرجه البيهقى في السنن (٨٦/٧) من هذه الطريق وقال: إسناده ضعيف .

وأخرج أبو داود في « مراسيله » (ص٢١٥) في كتاب اللباس ، شاهداً آخر من طريق محمد بن بشار ، عن أبي داود ، عن هشام ، عن قتادة ، أن رسول الله ﷺ قال : « **إن الجارية إذا حاضت لم يصلح أن يرى منها إلا وجهها ويداها إلى المفصل** » .

قلت : ومراسيل قتادة قال عنها يحيى بن سعيد : هي بمنزلة الريح .

٦٨٧ - قوله **عن عائشة رضي الله عنها : « يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها**.

(٢٥١٣/٤) .

[صحيح]

علقه البخارى عن عائشة في كتاب التفسير / باب **﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾** «الفتح» (٣٤٧/٨) فقال : قال أحمد ابن شبيب حدثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « **يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ شققن مروطهن فاختمرن بها**» .

وقال الحافظ في «الفتح » : وهو من شيوخ البخارى إلا أنه أورد هذا عنه بهذه الصيغة ، وقد وصله ابن المنذر عن محمد بن إسماعيل الصائغ عن أحمد بن شبيب ، وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق موسى بن سعيد الدندانى عن أحمد

ابن شبيب بن سعيد ، وأخرجه أبو داود والطبرانى من طريق قرة بن عبد الرحمن عن الزهرى مثله اهـ .

وأخرجه البخارى في التفسير حديث (٤٧٥٩)، والنسائى في « تفسيره » (١٢١/٢) ، وابن جرير في « تفسيره» (٩٤/١٨/٩) .

من طريق إبرهيم بن نافع ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، أن عائشة رضي الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية ﴿ **وليضربن بخمرهن على جيوبهن** ﴾ أخذن أزرهنَّ فشققنها من قبل الحواشى فاختمرن بها » واللفظ للبخارى.

وأغرب الحاكم فأخرجه في « المستدرك » (٤٣١/٢) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبى ، وليس كما قالا فقد أخرجه البخارى فقط دون مسلم .

وحديث الباب أخرجه أبو داود في كتاب اللباس / باب قوله ﴿ **وليضربن بخمرهن على جيوبهن** ﴾ (٤/ ٦٠/ح٤١٠٢)، وابن جرير ، عن عائشة بلفظ «يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله ﴿ **وليضربن بخمرهن على جيوبهن**﴾ شقق أكْنُفَ مروطهن فاختمرن بها » وفي رواية أبي داود (أكثف) . قاله ابن صالح .

وذكره في « الدر » (٧٦/٥) : وقال أخرجه البخارى وأبو داود والنسائى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في « سننه » .

قال الحافظ في « الفتح » (٣٤٨/٨) : ولابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن عثمان بن خيثم عن صفية ولفظه « ذكرنا عند عائشة نساء قريش ، وفضلهن فقالت: إن نساء قريش لفضلاء - ولكنى والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار : أشد تصديقاً بكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل ، لقد نزلت سورة النور ﴿ **وليضربن بخمرهن على جيوبهن** ﴾ فانقلب رجالهن إليهن يتلون عليهم ما أنزل فيها ، فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها فأصبحن يصلين الصبح معتجرات كأن على رؤسهن الغربان »، وهذا يخالف ما في الصحيح وغيره أن هذا في حق نساء

المهاجرات الأول ، قال الحافظ : ويمكن الجمع بين ذلك بأن نساء الأنصار بادرن إلى ذلك .

قلت : ويأتي الكلام على طريق ابن أبي حاتم بعد هذا إن شاء الله .

٦٨٨ - قوله : **عن صفية بنت شيبة قالت : بينما نحن عند عائشة قالت : فذكرن نساء قريش وفضلهن .**

فقالت عائشة - رضي الله عنها - « إن لنساء قريش لفضلاً وإني والله ما رأيت أفضل من نساء الأنصار أشد تصديقاً لكتاب الله ولا إيماناً بالتنزيل . لما نزلت في سورة النور .

﴿ وليضربن بخمرهن على جيوبهن ﴾ انقلب رجالهن إليهن يتلون عليهم ماأنزل الله إليهم فيها ، ويتلوا الرجل على امرأته وأبنته وأخته وعلى كل ذى قرابته فما منهن امرأة إلا قامت إلى مرطها المرحل ، فاعتجزت به تصديقاً وإيماناً بما أنزل الله في كتابه .

فأصبحن وراء رسول الله - ﷺ - معتجرات كأن على رؤوسهن الغربان » .

(٢٥١٣/٤)

[حسن]

قال المؤلف - رحمه الله - :أخرجه أبو داود .

قلت : نعم أخرجه في كتاب اللباس / باب في قوله تعالى ﴿ يدنين عليهن من جلابيبهن ﴾ (٤/ ٦٠/ح٤١٠٠) من طريق أبي عوانة عن إبراهيم بن مهاجر عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت أنها ذكرت نساء الانصار فأثنت عليهن وقالت لهن معروفاً وقالت : لما نزلت سوره النوّر عَمدن إلى حجوز - شك أبو كامل - فشققنهن فاتخذنه خمراً .

وإسناده على شرط مسلم ، على لين في إبراهيم بن مهاجر .

هكذا أخرجه أبو داود مختصراً ، بخلاف ما قال المؤلف واللفظ الذي أورده

إنما رواه ابن أبي حاتم - كما في ابن كثير (٣/ ٢٧٤، ٢٧٥) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدثنى الزنجى بن خالد ، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم ، عن صفية بنت شيبة قالت : فذكرته بلفظه .

قال ابن كثير : ورواه أبو داود من غير وجه عن صفية بنت شيبة به .

قلت : فظن المؤلف - رحمه الله - أن ابن كثير يقصد أن الحديث بهذا اللفظ رواه أبو داود ، وهذا غير صواب لما تقدم .

وإسناد ابن أبي حاتم فيه مسلم بن خالد الزنجى ، قال الحافظ : صدوق كثير الأوهام .

وهو يتقوى بما تقدم عن إبراهيم بن مهاجر ، وما ثبت في البخارى وغيره عن عائشة رضي الله عنها .

وسكت عليه الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٣٤٨) .

وذكره في « الدر » (٥/ ٧٦) مطولاً عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، ونسبه لأبي داود ، وابن أبي حاتم ، وابن مرديه .

وهذا متعقب بما تقدم .

٦٨٩ - قوله : « لا تباشر المرأة المرأة تنعتها لزوجها كأنه يراها »

(٤/ ٢٥١٣)

[صحيح]

أخرجه البخارى في النكاح / باب لا تباشر المرأة فتنعتها لزوجها « الفتح » (٩/ ٢٥٠/ ح٥٢٤٠، ٥٢٤١) من طريق منصور ، والأعمش .

ومن هذين الطريقين أخرجه أحمد في « المسند » (١/ ٣٨٠، ٣٨٧، ٤٣٨، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٦٢) . ومن الطريق الأولى : البيهقى في « السنن » (٧/ ٩٨) وابن حبان (ح٤١٤٩- الإحسان) ، ومن الثانية البغوى فى « شرح السنة » (٩/ ٩١/ ح٢٢٤٩)، والترمذي (٥/ ١٠٩/ ح٢٧٩٢)، وأخرجه أحمد (١/ ٤٦٠)

وابن حبان في « صحيحه » (٦/ ١٨٣/ ح٤١٤٨- الإحسان) والطبراني في «الكبير » (١٠/ ٢٣٤/ ح١٠٤٢٠).

ثلاثتهم من طريق عاصم بن بهدلة .

جميعاً من طريق أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً بلفظ « **لا تباشر المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها** » لفظ البخاري .

قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وزيادة (المرأة) هي عندهم إلا البخاري. ونسبها الحافظ في «الفتح » إلى النسائي من طريق مسروق عن ابن مسعود بلفظ : « **لا تباشر المرأة المرأة ، ولا الرجل الرجل** » وزاد البيهقي والطبراني في آخر روايتهما « **وإذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان ...الحديث** » لفظ الطبراني .

وأخرج مسلم في الحيض / باب تحريم النظر إلى العورات (٢/ ٤/ ٣٠النووي) . والترمذي في الأدب / باب في كراهية مباشرة الرجل الرجل ، والمرأة المرأة . (٥/ ١٠٩/ ح ٢٧٩٣). وابن ماجه في الطهارة / باب النهي أن يرى عورة أخيه . (١/ ٢١٧/ ح٦٦١) مختصراً .والبيهقي في «الكبرى » (٧/ ٩٨) . وفي «الشُعب » (٦/ ١٥٢/ ح٧٧٥٧) . والبغوي في « شرح السنة » (٩/ ٢٠/ ح٢٢٥٠)

جميعاً من طريق الضحاك بن عثمان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : « **لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا المرأة إلى عورة المرأة ولا يفض الرجل إلى الرجل فى ثوب واحد ، ولا تفض المرأة إلى المرأة في ثوب واحد** » . واللفظ لمسلم .

قال الترمذي : حسن غريب صحيح . وقال البغوي : صحيح .

بهذا التخريج نعلم خطأ المؤلف في نسبة الحديث للصحيحين ، وتابعه على هذا السقاف فى تخريجه (رقم ٥٧١) فقال : رواه البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي .

دون أن يبين طرق الحديث عندهم وألفاظه ، وهذا من مساوىء اعتماده على جامع الأصول » والله أعلم .

وفى الباب عن أبى هريرة عند أحمد (٢/ ٣٢٦) ،وابن حبان (٧/ ٤٤١).

وعن جابر عند أحمد أيضاً (٣/ ٣٥٦، ٣٨٩) .

٦٩٠ - قوله : عن رسول الله - ﷺ -

« ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد فى سبيل الله ، والمكاتب الذى يريد الأداء، والناكح الذى يريد العفاف » .

(٤/ ٢٥١٥)

[حسن]

أخرجه الترمذى (٤/ ١٨٤/ ح١٦٥٥)، والنسائى (٦/ ٦١)، والبغوى (٩/ ٧/ ٢٢٣٩) ثلاثتهم من طريق الليث .

وأخرجه أحمد فى « مسنده » (٢/ ٢٥١، ٤٣٧)، والحاكم فى « مستدركه » (٢/ ١٧٤/ ح٢٦٧٨)، وابن حبان فى « صحيحه » (٦/ ١٣٥/ ح٤٠٩٩ الإحسان).

ثلاثتهم من طريق يحيى بن سعيد .

وابن ماجة (٢/ ٨٤١/ ح٢٥١٨) من طريق أبى خالد الأحمر .

كلهم من طريق ابن عجلان عن سعيد بن أبى سعيد ، عن أبى هريرة به قال الترمذى : حديث حسن .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

قال البغوى : حديث حسن .

والحديث أخرجه الديلمى فى « مسند الفردوس » (٢/ ١٦٠/ ح٢٣٥٦) عن أبى هريرة .

قال الحافظ فى « تسديد القوس » : أخرجه الترمذى والنسائى وأحمد وأبو يعلى (١١/ ٤١٠) عن أبى هريرة وفى الباب عن أبى أمامة.

وذكره فى « الدر » (٥/ ٨١) وزاد فى نسبته لعبد الرزاق ، والبيهقى فى السنن.

٦٩١ - وقوله « أعوذ بنور وجهك الذى أشرقت به الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة » .

(٤/ ٢٠١٩) .

[ضعيف]

تقدم تخريجه برقم (٧) .

٦٩٢ - قوله :فلما سألته عائشة ، هل رأيت ربك ؟

قال : نور أنى أراه » .

(٤/ ٢٠١٩) .

[صحيح]

قلت : والحديث بهذه اللفظه ليس من حديث عائشة ، إنما هو من حديث أبى ذر ، وقد تقدم معنا حديث عائشة . رضى الله عنها .

فأخرجه مسلم فى الإيمان / باب ما جاء فى رؤية الله عز وجل من طريق هشام، وهمام . (١/ ٣/ ١٢- النووى)، والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة النجم » (٥/ ٣٦٩٦/ ح٣٢٨٢) . من طريق وكيع ويزيد بن هارون ، عن يزيد بن إبراهيم. وأحمد فى المسند (٥/ ١٥٧) .من طريق وكيع وبهز ، عن يزيد و (٥/ ١٧١) من طريق يحيى بن سعيد ، عن يزيد . و (١/ ١٧٥) من طريق يزيد بن هارون ، عنه. وابن أبى عاصم فى « السنة » (١/ ١٩٢/ ح٤٤١) من طريق هشام وكذا ابن حبان فى « صيححه » (١/ ١٣٧/ ح٥٨ - الإحسان) .

جميعاً من طريق قتادة عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لأبى ذر : لو رأيت رسول الله ﷺ لسألته : فقال : عن أى شيء كنت تسأله ؟ قال : كنت أساله هل رأيت ربك ؟ قال أبو ذر قد سألته : فقال : « **رأيت نوراً** » كذا عند مسلم

وابن أبى عاصم وابن حبان . وعند أحمد والترمذى قال : « **نور أنى أراه** » وكذا هو عند مسلم من رواية وكيع ، عن يزيد .

قال الترمذى : حديث حسن .

وذكره فى «الدر » (٦/ ١٦٠) ونسبه زيادة على ما تقدم لابن مردويه ، وفاته أحمد ، وابن أبى عاصم ، وابن حبان .

٦٩٣ - قوله : قال رسول الله ﷺ « **لن تصبروا إلا يسيراً حتى يجلس الرجل منكم فى الملأ العظيم ليست فيه حديدة** » .

(٢٥٢٩/٤)

[حسن]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٩/ ١٨/ ١٢٢) ، والواحدى فى « الأسباب » (ص ٢٧٤/ رقم ٦٧٢) بغير إسناد .

قال ابن جرير : حدثنا القاسم . ثنا الحسين . ثنا حجاج ، عن أبى جعفر ، عن الربيع ،عن أبى العالية فذكره .

وذكره فى «الدر» (٥/ ١٠٠) ونسبه لعبد بن حميد ، وابن أبى حاتم .

قلت : وهو إسناد مرسل .

ولكن يشهد له ما أخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٤٠١) . ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٦-٧)، والواحدى فى «الأسباب » (رقم ٦٧٣) .

من طريق على بن الحسين بن واقد ، قال : حدثنى أبى ، عن الربيع بن أنس، عن أبى العالية ، عن أبى بن كعب . قال : لما قدم رسول الله ﷺ وأصحابه المدينة وآوتهم الأنصار ، رمتهم العرب عن قوس واحدة ، كانوا لا يبيتون إلا بالسلاح ولا يصبحون إلا فيه ، فقالوا : ترون أنا نعيش حتى نبيت آمنين مطمئنين لا نخاف إلا الله ، فنزلت ﴿ **وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا**

الصالحات ليستخلفنهم فى الأرض ﴾ إلى قوله ﴿ ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون ﴾ .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : بل هو حسن الإسناد ، على بن الحسين بن واقد ، صدوق يهم ، مع إنه من رجال مسلم .

ونسبه فى « الدر » إلى الطبرانى فى « الأوسط » ، وابن المنذر ، وابن مرودیه، والضياء فى «المختارة ».

قال الهيثمى فى (المجمع) (٧/ ٨٣): رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات.

* * *

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

الجزء الخامس

﴿سُورَةُ الفُرْقَان﴾

٦٩٤ - قوله : قال النبى - ﷺ - « رب إذ لم يكن بك علىَّ غضب ، فلا أبالى . لك العتبه حتى ترضى » .

(٢٥٤٥/٥)

[ضعيف]

تقدم تخريجه برقم (٧) .

٦٩٥ - قوله: « سئل رسول الله ﷺ « أى الذنب أكبر ؟قال : « أن تجعل لله أنداداً وهو خلقك » .

(٢٥٥١/٥)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (١٨٣) .

٦٩٦ - قوله: « أن الوليد بن المغيرة اجتمع : إليه نفر من قريش - وكان ذا سن فيهم وقد حضر الموسم - موسم الحج - فقال لهم :

يا معشر قريش : إنه قد حضر هذا الموسم . وإن وفود العرب ستقدم عليكم فيه وقد سمعوا بأمر صاحبكم هذا ، فأجمعوا فيه رأياً واحداً ، ولا تختلفوا فيكذب بعضكم بعضا ، ويرد قولكم بعضه بعضًا ، قالوا : فأنت يا أبا عبد شمس ، فقل وأقم لنا رأيا نقول به . قال : بل أنتم فقولوا أسمع قالوا : نقول كاهن . قال: لا والله ما هو بكاهن لقد رأينا الكاهن فما هو بزمزمة الكاهن ولا سجعه قالوا: فنقول إنه مجنون قال : ما هو بمجنون لقد رأينا الجنون وعرفناه ، فما هو بخنقه ولا تخالجه ولا وسوسته ، قالوا : فنقول شاعر ، قال ما هو بشاعر لقد عرفنا الشعر كله رجزه وهزجه وقريضه ومقبوضه ومبسوطه فما هو بالشعر . قالوا : فنقول ساحر قال : ما

هو بساحر ، لقد رأينا السحار وسحرهم ، فما هو بنفثهم ولا عقدهم . قالوا : فما نقول يا أبا عبد شمس ؟ قال : والله إن لقوله لطلاوة وإن أصله لعذق وإن فرعه لجناة وما أنتم بقائلين من هذا شيئاً إلا عرف أنه باطل ، إن أقرب القول فيه لأن تقولوا : ساحر جاء بقول سحر يفرق بين المرء وأبيه وبين المرء وأخيه وبين المرء وزوجه وبين المرء وعشيرته ... فتفرقوا عنه بذلك . فجعلوا يجلسون بسبل الناس حين قدموا الموسم ، لا يمر بهم أحد إلا حذروه إياه وذكروا لهم أمره .

(٥/ ٢٥٦٥)

تقدم فى سورة «الأنعام» برقم (٣٥٨) وسيأتى فى سورروة « فصلت » فى رقم (٧٧٩) .

٦٩٧ - قوله: أن أبا سفيان بن حرب ، وأبا جهل بن هشام ، والأخنس بن شريق بن عمر بن وهب الثقفى حليف بنى زهرة ...

اخرجوا ليلة ليستمعوا من رسول الله ﷺ وهو يصلى من الليل فى بيته فأخذ كل رجل منهم مجلساً يستمع فيه ، وكل لا يعلم بمكان صاحبه ، فباتوا يستمعون له ، حتى إذا طلع الفجر تفرقوا ، فجمعهم الطريق ، فتلاوموا ، وقال بعضهم لبعض: لا تعودوا ، فلو رآكم بعض سفها ئكم لأوقعتم فى نفسه شيئاً. ثم انصرفوا حتى إذا كانت الليلة الثانية عاد كل رجل منهم إلى مجلسه ، فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق ، فقال بعضهم لبعض مثل ماقالوا أول مرة : وانصرفوا ...حتى كانت الليلة الثالثة أخذ كل رجل منهم مجلسه ، فباتوا يستمعون له حتى إذا طلع الفجر تفرقوا فجمعهم الطريق ، فقال بضعهم لبعض لا نبرح حتى نتعاهد الأ نعود فتعاهدوا على ذلك ثم تفرقوا .

« فلما أصبح الأخنس بن شريق أخذ عصاه ثم خرج حتى أتى أبا سفيان فى بيته ، فقال : أخبرنى يا أبا حنظلة عن رأيك فيما سمعت من محمد : فقال : يا أبا ثعلبة ، والله لقد سمعت أشياءً أعرفها ، وأعرف ما يراد بها ، وسمعت أشياء ما عرفت معناها ، ولا ما يراد بها .

قال الأخنس وأنا والذى حلفت به .

قال : ثم خرج من عنده حتى أتى أبا جهل ، فدخل عليه بيته فقال : يا أبا الحكم ، ما رأيك فيما سمعت من محمد ؟ فقال : ماذا سمعت ؟ تنازعنا نحن وبنوعبد مناف الشرف . أطعموا فأطعمنا ، وحملوا فحملنا . وأعطوا فأعطينا ، حتى إذا تجاثينا على الركب ، وكنا كفرسى رهان ، قالوا : منا نبى يأتيه الوحى من السماء فمتى ندرك مثل هذه ؟ والله لا نؤمن به أبداً ، ولا نصدقه !!

« قال : فقام عنه الاخنس وتركه » .

(٥/ ٢٥٧١)

أخرجه البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٢٠٦) من طريق ابن إسحاق قال :حدثنى الزهرى ، فذكره .

وتقدم تخريجه فى سورة النساء برقم (٢٧٤) .

٦٩٨ - قوله : « قال أبو هريرة : ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ - كأن الشمس تجرى فى وجهه ، وما رأيت أحداً أسرع فى مشيته من رسول الله ﷺ كأنما الأرض تطوى له ، وإنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث » .

(٥/ ٢٥٧٧)

[حسن]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٢/ ٣٥٠، ٣٨٠). والترمذى فى المناقب / باب فى صفة النبى ﷺ ، (٥/ ٦٠٤/ ح٣٦٤٨) . وأبو الشيخ فى « أخلاق النبي ﷺ (ص: ٢٧٠/ رقم ٧٧٩) . والترمذى فى «الشمائل» (١١٥). والبغوى فى « شرح السنة» (١٣/ ٢٢٦/ ح٣٦٤٩) .

جميعاً من طريق عبد الله بن لهيعة ، عن أبى يونس مولى أبى هريرة ، عن أبى هريرة فذكره ، قال الترمذى غريب .

وفى إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وحديثه يصلح فى المتابعات

وقد توبع عند ابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٧٤/ ح٦٢٧٦ -الإحسان) من طريق عمرو بن الحارث ، أن أبا يونس مولى أبى هريرة حدثه ، عن أبى هريرة فذكره بمثله .

وعمرو بن الحارث ثقة فقيه حافظ ، فعلى هذا يكون متابعاً قوياً لابن لهيعة ، ويحسن حديثه .

٦٩٩ - قوله عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - كان رسول الله - ﷺ - إذا مشى تكفأ تكفياً كأنما ينحط من صبب . وقال مرة إذا تقلع .

(٥/ ٢٥٧٧)

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد فى «المسند» (١/ ٩٦، ١٢٧) من طريق وكيع، وكذا أبو الشيخ فى « أخلاق النبى ﷺ » (ص :٩٦ / رقم ٢١٤) . والترمذى فى المناقب / باب صفة النبى ﷺ (٥/ ٥٩٨/ ح٣٦٣٧) من طريق أبى نعيم . والبيهقى فى «الدلائل » (١/ ٢٤٤، ٢٥١) من طريق أبى داود. والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٢٢١/ ح٣٦٤١) من طريق عمار بن عبد الجبار .

جميعاً من طريق المسعودى ، عن عثمان بن عبد الله بن هرمز ، عن نافع بن جبير بن نافع ، عن على فى وصف النبى ﷺ قال :

« كان النبى ﷺ إذا مشى تكفأ تكفياً كأنما يتقلع من صبب ، لم أر قبله ولا بعده مثله ﷺ » هذا لفظ أبى الشيخ ، ومثله أحمد لكنه قال : « **ينحدر** » والترمذى وقال : « **انحط** » .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح وأعله .

بعضهم بالمسعودى ، وقد اختلط ، لكن رواية وكيع ، وأبى نعيم عنه قبل الاختلاط أنظر فى ذلك « الكواكب النيرات » (ص : ٧٢) .

وأيضاً بعثمان بن عبد الله بن هرمز ، وهو لين . نعم هو كذلك، لكنه لم ينفرد بالرواية بل تابعه عليها عبد الملك بن عمير ، وصالح بن سعيد .

فالأول : عند أحمد فى « المسند » (١/ ١٣٤) . وعبد الله فى « الزوائد » (١/ ١١٦) . وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٧٥/ ح٦٢٧٨- الإحسان) . والبيهقى فى « الدلائل » (١/ ٢٤٥، ٢٥٢) .

من طرق عن شريك ، عن عبد الملك بن عمير ، عن نافع بن جبير ، عن على فى وصفه ﷺ « **كان يمشى فى صبب يتكفأ فى المشية** » هكذا عند أحمد ، وعند ابنه « **يتكفؤ فى مشيته كأنما ينحدر فى صبب** » ، وابن حبان « **إذا مشى كان يمشى فى صبب** » .

قلت : وهى متابعة ضعيفة للإنقطاع بين عبد الملك بن عمير ، ونافع بن جبير وهذا بين فى مسند أحمد مع تصحيح الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - لإسناده .

والثانى : عند عبد الله فى « زوائده على المسند » (١/ ١١٦، ١١٧).

من طريق سريج بن يونس ثنا يحيى بن سعيد الأموى ، عن ابن جريج ، عن صالح بن سعيد أو سعيد ، عن نافع بسنده وفيه « بنحوه رواية أبى الشيخ » .

وقوله فى إسناده « سعيد أو سعيد » ليس شك فى راويين بل هو فى ضبط سعيد أهو سَعيد بفتح السين وكسر العين ، أو بضم السين وفتح العين وسكون الياء، وهو مقبول ، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر .

قلت : وهذا متابعة لا بأس بها ، وتقوى أمر عثمان بن عبد الله بن هرمز . ثم وجدنا للحديث طرقاً أخرى عن على ، غير طريق نافع بن جبير عنه منها ما أخرجه أحمد فى « المسند » (١/ ٨٩، ١٠١) . من طريق حماد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن محمد بن على عن أبيه بلفظ « إذا مشى تكفأ كأنما يمشى فى صعد » .

قلت : وإسناده حسن ، وقد صححه الشيخ أحمد شاكر .

وأخرج البيهقى فى « الدلائل » (١/ ٢٥٢).

من طريق عبيد الله بن محمد بن عمر بن على بن أبى طالب ، عن أبيه ، عن جده، عن على ، بنحو رواية حماد عند أحمد .

وعبيد الله مقبول .

وعنده من طريق نوح بن قيس الحدانى ، ثنا خالد بن خالد التميمى ، عن يوسف بن مازن الراسبى ، عن على .

بلفظ « كان إذا مشى تقلع كأنما يمشى فى صبب » .

وخالد بن خالد ويقال : سبيع بن خالد ، مقبول . وبقية رجاله ثقات .

وأخرج الترمذى (ح ٣٦٣٨) من طرق عن عيسى بن يونس ، ثنا عمر بن عبد الله مولى غفرة .حدثنى إبراهيم بن محمد من ولد على بن أبى طالب . قال : كان على إذا وصف النبى ﷺ قال : وفيه بمثل رواية البيهقى الثانية .

قال الترمذى : حسن غريب ، ليس إسناده بمتصل .

قلت : فبالجملة هذه الطرق عن على وإن كانت لا تخلو من مقال إلا أنها تقوى بعضها بعضاً ، لا سيما وأن الحديث معناه ثابت عند مسلم وغيره .

فأخرج مسلم فى الفضائل / باب طيب عرقه ﷺ .(٥/ ١٥/ ٨٦- النووى). وأحمد (٣/ ٢٢٨، ٢٧٠). وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص : ٩٥/رقم ٢١١) .

من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت ،عن أنس فى وصفه ﷺ وفيه « إذا مشى تكفأ » .

وفى الباب أيضاً عن لقيط بن صبرة عند أحمد (٤/ ٢١١)، وأبى الشيخ (رقم ٢١٢) .

وهند بن أبى هالة عند أبى نعيم فى « الدلائل » (ص : ٥٥١ وما بعدها)، والبغوى فى « شرح السنة » (ح ٣٧٠٥)، والبيهقى فى « الدلائل » (١/ ٢٨٥ : ٢٩٢) ، وهو فى «الشمائل» للترمذى (١/ ٢٦) ، وابن سعد (١/ ٤٢٢) .

٧٠٠ - قوله : عن أبى فروة ، أنه أتى النبى ﷺ فقال أرأيت رجلاً عمل الذنوب كلها ولم يترك حاجة ولا داجة فهل له من توبة ؟ فقال: « **أسلمت ؟** ». فقال : نعم. قال : « **فافعل الخيرات واترك السيئات فيجعلها الله لك خيرات كلها** » قال : وغدراتى وفجراتى ؟ قال : « **نعم** » فما زال يكبر حتى توارى. (٥/ ٢٥٨٠) .

[إسناده حسن]

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٧/ ٣١٤/ ح٧٢٣٥) قال : حدثنا أبو زيد أحمد ابن يزيد الحوطى ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا صفوان بن عمرو ، ثنا عبد الرحمن بن جبير ، عن أبى طويل شطب الممدود أنه أتى رسول الله ﷺ ، فقال : فذكره وزاد فى آخره « قال : الله أكبر ، فما زال يكبر حتى توارى » .

قال فى « المجمع » (١/ ٣٢) : رواه الطبرانى والبزار بنحوه ، ورجال البزار رجال الصحيح ، غير محمد بن هارون أبى نشيط ، وهوثقة - وكذا قال فى « (١٠/ ٢٠٢).

وأخرجه الخطيب ، فى « التاريخ » (٣/ ٣٥٢) من طريق محمد بن هارون هذا ، متابعاً لشيخ الطبرانى وبسنده ، وكذا ابن عبد البر فى « الاستيعاب » (٢/ ١٦٣) .

قال الحافظ فى « الإصابة » (٢/ ١٤٩) : روى البغوى وابن زبر وابن السكن و ابن أبى عاصم والبزار والطبرانى من طريق عبد الرحمن بن جبير عن أبى طويل شطب الممدود أنه أتى النبى ﷺ فقال : فذكره ثم قال :قال ابن السكن : لم يروه غير أبى نشيط يعنى عن المغيرة ، عن صفوان بن عمرو . قلت : وهو حصر مردود فقد أخرجه الطبرانى من غير طريقه . وقال ابن منده : غريب تفرد به أبو المغيرة . قلت : هو على شرط الصحيح ، وقد وجدت له طريقاً أخرى ، قال ابن أبى الدنيا فى كتاب « حسن الظن » حدثنا عبيد الله بن جرير ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا نوح بن قيس ، عن أشعث بن جابر ، عن مكحول ،

عن عمرو بن عبسة قال : إن شيخاً كبيراً أتى النبى ﷺ ، وهو يدعم على عصا، فقال : يا نبى الله إن لى غدرات وفجرات فهل تغفر لى ؟ - الحديث . وهذا ليس فيه انقطاع بين مكحول وعمرو بن عبسة . قال البغوى : أظن أن الصواب عن عبد الرحمن بن جبير أن رجلاً أتى النبى ﷺ طويلاً شطباً ، والشطب يعنى فى اللغة : الممدود ، يعنى فظنه الراوى اسماً فقال فيه : عن شطب الممدود اهـ.

قلت : وذكر هذه الطريق فى « المجمع » (١/ ٣٢) وقال : رواه أحمد والطبرانى ، ورجاله موثقون ، إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو بن عبسة ، فلا أدرى أسمع منه أم لا .

وقد أجاب الحافظ عن هذا فقال : ليس فيه انقطاع .

قلت : وله أيضاً طريق أخرى عند الطبرانى فى « الكبير » (٧/ ٥٣/ ح٦٣٦١) من طريق ياسين الزيات ، عن أبى سلمة الحمصى ، عن يحيى بن جابر ، عن سلمة بن نفيل ، قال : جاء شاب فقام بين يدى رسول الله ﷺ فقال بأعلى صوته: يا رسول الله أرأيت من لم يدع سيئة إلا عملها ، ولا خطيئة إلا ركبها ، ولا أشرف له سهم فما فوقه إلا اقتطعه بيمينه ،و من لو قسمت خطاياه على أهل المدينة لغمرتهم ، فقال النبى ﷺ : فذكره بنحوه .

قال فى « المجمع » (١/ ٣١). وفى إسناده يس الزيات ، يروى الموضوعات.

* * *

﴿سُورَةُ الشُّعَراءِ﴾

٧٠١ - قوله : عن الرسول - ﷺ -

« ما من قلب إلا بين أصبعين من أصابع الرحمن . إن شاء أقامه وإن شاء أزاغه »

(٢٥٩٦/٥)

[صحيح]

تقدم تخريجه بهذا اللفظ فى رقم (١٣١) وأصله فى الصحيح كما تقرر فى الموضع المشار إليه ، وله شواهد ذكرناها أيضاً هناك وانظر تخريجه فى كتابنا «فتح الأعلى » .

٧٠٢ - قوله :

« يؤتى بالكافر فيغمس فى النار غمسة ، ثم يقال له : هل رأيت خيراً قط ؟ هل رأيت نعيماً قط ؟ فيقول : لا والله يا رب .

ويؤتى بأشد الناس بؤساً كان فى الدنيا ، فيصبغ فى الجنة صبغة ثم يقال له : هل رأيت بؤساً قط ؟ :فيقول لاوالله يا رب » .

(٢٦١٨/٥)

[صحيح]

أخرجه مسلم فى صفة القيامة والجنة والنار / باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً. (١٤٩/١٧٤/٦ - النووى). وأحمد فى « المسند » (٢٠٢/٣، ٢٥٣) . والبغوى فى « شرح السنة » (٢٤٢/١٥، ٢٤٣/ح٤٤٠٤) .

من طريق يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت .

وعند ابن ماجه فى الزهد/ باب صفة النار (٢/ ١٤٤٥/ ح٤٣٢١) .

من طريق محمد بن سلمة الحرانى ،عن محمد بن إسحاق ، عن حميد الطويل .

جميعاً من حديث أنس رضى الله عنه مرفوعاً بألفاظ متقاربة .

قال البغوى : هذا حديث صحيح . يعنى طريق يزيد بن هارون .

أما طريق ابن ماجة ففيها محمد بن إسحاق ، وحميد الطويل ، وكلاهما مدلسين وقد عنعناه . ولكن صححه الألبانى فى «صحيح ابن ماجة» (٢/ ٤٣٤). وأخرجه أحمد فى « الزهد » (ص : ٣٢ / رقم ١٢٦) من طريق هدبة بن خالد عن حماد بن سلمة به مطولاً .

٧٠٣ - قوله « لما نزلت هذه الأية يعنى ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ أتى النبى ﷺ الصفا فصعد عليه ثم نادى : يا صباحاه ! فاجتمع الناس إليه ، بين رجل يجيء إليه وبين رجل يبعث رسوله . فقال رسول الله ﷺ « يابنى عبد المطلب . يا بنى فهر. يا بنى لؤى . أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلاً بسفح الجبل تريد أن تغير عليكم صدقتمونى ؟ » قالوا : نعم . قال : «فإنى نذيرلكم بين يدى عذاب شديد » فقال أبو لهب: تباً لك سائر اليوم ! أما دعوتنا إلا هذا ؟ وأنزل الله ﴿تبت يدا أبى لهب وتب﴾.

(٥/ ٢٦١٩)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الجنائز / باب ذكر شرار الموتى . «الفتح» (٣/ ٣٠٥/ ح١٣٩٤) وفى المناقب / باب من انتسب إلى آبائه فى الإسلام والجاهلية « الفتح » (٦/ ٦٣٧/ ح٣٥٢٥) وفى التفسير / باب **﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾** «الفتح» (٨/ ٣٦٠/ ح٤٧٧٠) وفى سورة سبأ / باب **﴿ إن هو إلا نذيرلكم بين يدى عذاب شديد ﴾** (٨/ ٤٠٠/ ح٤٨٠١) وفى سورة المسد باب / **﴿تبت يدا أبى لهب وتب ﴾** وباب **﴿ وتب ما أغنى عنه ماله وما كسب ﴾** . وباب

﴿سيصلى ناراً ذات لهب﴾ « الفتح » (٨/ ٦٠٩، ٦١٠/ ح٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٧٣) ومسلم في الإيمان / باب قوله تعالى ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ (١/ ٣/ ٢٨و٨٣- النووى) . والترمذى في تفسير القرآن / باب « من سورة تبت يدا » (٥/ ٤٥١/ ح٣٣٦٣) . والنسائى في « تفسيره » (٢/ ١٩٨/ ح٤٤٦«سورة سبأ») وفي (٢/ ٥٦٩/ ح٧٣٤) «سورة تبت يدا ». وأحمد في « المسند » (١/ ٢٨١، ٣٠٧) وابن جرير في « تفسيره» (٩/ ١٩/ ٧٣، ٧٤) . وابن حبان في «صحيحه » (١/ ١٧٣/ ح٦٥١٦) . والواحدى في « الأسباب » (ص:٤٠٧ / رقم ٩٤٣) .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فذكره .

قال : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه البخارى في المناقب (ح٣٥٢٦) والنسائى في « تفسيره» (٢/ ١٣٩/ ح٣٨٩) والطبرانى في « الكبير » (١٢/ ٢٠-٢١/ ح١٢٣٥٢) وابن جرير .

جميعاً من طريق حبيب بن أبى ثابت ، عن سعيد بن جبير بسنده مختصراً جداً .

قال الحافظ في « الفتح » (٨/ ٣٦١) : ووقع عند البلاذرى من وجه آخر عن ابن عباس أبين من هذا ولفظه « فقال : يا بنى فهر ، فاجتمعوا ، ثم قال : يا بنى غالب ، فرجع بنو محارب والحارث ابنا فهر ، فقال : يا بنى لؤى . فرجع بنو الأدرم بن غالب ، فقال : يا آل كعب . فرجع بنو عدى وسهم وجمح ، فقال : يا آل كلاب ، فرجع بنو مخزوم وتيم ، فقال : يا آل قصى، فرجع بنو زهرة ، فقال : يا بنى عبد مناف ، فرجع بنو عبد الدار وعبد العزى ، فقال له أبو لهب : هؤلاء بنو عبد مناف عندك » وعند الواقدى أنه قصر الدعوة على بنى هاشم و المطلب ، وهم يؤمئذ خمسة وأربعون رجلاً . وفي حديث على عند ابن إسحاق والطبرى والبيهقى في « الدلائل » أنهم كانوا حينئذ أربعون يزيدون رجلاً

أو ينقصون ، وفيه عمومته أبو طالب وحمزة والعباس وأبو لهب » . ولابن أبى حاتم من وجه آخر عنه « أنهم يومئذ أربعون غير رجل أو أربعون و رجل » وفى حديث على من الزيادة « أنه صنع لهم شاة على ثريد وقعب لبن ، وأن الجميع أكلوا من ذلك وشربوا وفضلت فضلة ، وقد كان الواحد منهم يأتى على جميع ذلك » وفى حديثه أيضاً أن الرسول ﷺ قال : « ما أعلم شاباً من العرب جاء قومه بأفضل مما جئتكم به ، إنى قد جئتكم بخير الدنيا والآخر » .

وقال الحافظ فى موضع آخر (٨/ ٣٦٠) : وقع عند الطبرانى من حديث أبى أمامة قال : « لما نزلت ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ جمع رسول الله ﷺ بنى هاشم ونساءه وأهله فقال : يا بنى هاشم ، اشتروا أنفسكم من النار ، واسعوا فى فكاك رقابكم ، يا عائشة بنت أبى بكر ، يا حفصة بنت عمر ، يا أم سلمة » فذكره حديثاً طويلاً . قال الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ٨٦) : رواه الطبرانى وفيه على بن يزيد الألهانى ، وهو متروك.

وقال فى موضع آخر (٨/ ٣٦٢) : ووقع فى حديث قبيصة بن محارب وزهير بن عمرو عند مسلم وأحمد « فجعل ينادى : إنما أنا النذير ، وإنما مثلى ومثلكم كرجل رأى العدو جعل يهتف : يا صباحاه » وفى رواية موسى بن وردان عند أحمد عن أبى هريرة قال : « أنا النذير والساعة الموعد». وعند الطبرانى من مرسل قسامة بن زهير قال : « بلغنى أنه ﷺ وضع أصابعه فى أذن ورفع صوته : يا صباحاه » ووصله مرة أخرى عن قسامة عن أبى سعيد الخدرى ، وأخرجه الترمذى موصولاً أيضاً .

وقال فى موضع آخر (٨/ ٦٠٩) : ووقع فى رواية ابن مردويه فى حديث الباب من وجه آخر عن، الأعمش فى آخر الحديث قال : « فأنزل الله ﴿ تبت يدا أبى لهب وتب ﴾ قال : يقول حسر وتب » .

وذكر الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ٨٥) عن الزبير بن العوام قال : « لما نزلت ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ صاح رسول الله ﷺ على أبى قبيس : يا آل عبد مناف إنى نذير . فجاءته قريش فحذرهم وأنذرهم » فذكره مطولاً قال الهيثمى :

رواه أبو يعلى من طريق عبد الجبار بن عمر الأيلى عن عبد الله بن عطاء بن إبراهيم ، كلاهما وثق وقد ضعفهما الجمهور .

وكذا نسبه الحافظ فى « المطالب » (٣/٣٥٦/رقم ٣٦٩٢) وسكت عليه البوصيرى فى « الاتحاف » (٧/ ٨٥) .

٧٠٤ - قوله :

« عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : لما نزلت : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾

قام رسول الله ﷺ فقال : « يا فاطمة ابنه محمد - يا صفية ابنة عبد المطلب - يا بنى عبد المطلب لا أملك لكم من الله شيئاً . سلونى من مالى ما شئتم »

(٥/٢٦١٩) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الإيمان / باب قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ (١/ ٣/ ٨٠-٨١ / النووى). والترمذى فى تفسير القرآن /باب ومن سورة الشعراء (٥/٣٣٨/ح ٣١٨٤) . والنسائى فى الوصايا / باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين (٦/ ٢٥٠). وفى « تفسيره » (٢/ ١٣٧/ ح٣٩٦) . وأحمد فى «المسند » (٦/ ١٣٦، ١٨٧). وابن جرير فى « تفسيره » (٩/ ١٩/ ٧٢) وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ١٧٣/ ح٦٥١٣- الإحسان) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، فذكرته .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وهكذا روى وكيع وغير واحد عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة نحو حديث محمد بن عبد الرحمن الطفاوى .روى بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبى ﷺ مرسلاً ، ولم يذكر فيه عائشة قلت : وهذا المرسل أخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٦٥/ رقم٢١٣٧) و ابن جرير(١٩/ ٧٥) من طريقه عن معمر عن هشام بسنده وعند ابن جرير أيضاً من طريق عنبسة مرسلاً وفى إسناده ضعف .

ولحديث عائشة شاهد من حديث أبى هريرة ، وهو الآتى إن شاء الله . وانظر الحديث رقم (٧٠٣) .

٧٠٥ - قوله : « عن أبى هريرة - قال : لما نزلت هذه الآية . دعا رسول الله ﷺ قريشاً فعم وخص فقال : « يا معشر قريش انقذوا أنفسكم من النار ، يا معشر بنى كعب أنقذوا أنفسكم من النار . يا فاطمة بنت محمد أنقذى نفسك من النار فإنى والله لا أملك لكم من الله شيئاً ألا إن لكم رحماً سأبلها ببلالها » .

(٥/٢٦١٩)

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الإيمان (١/ ٣/ ٧٩: ٨ / النووى) . والترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٣٣٨-٣٣٩/ ح٣١٨٥) . والنسائى فى الوصايا (٦/ ٢٤٨) وفى «تفسيره » (٢/ ١٣٨-١٣٩/ ح٣٩٧) . وأحمد فى « المسند » (٢/ ٣٣٣، ٣٦٠، ٥١٩) . وابن جرير (٩/ ١٩/ ٧٣) .

جميعاً من طريق عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة ، عن أبى هريرة، به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، يعرف من حديث موسى بن طلحة .

قلت : وقد رواه النسائى فى « السنن » من طريق معاوية بن إسحاق ، عن موسى بن طلحة مرسلاً ، ولم يذكر أبا هريرة .

قلت : ورواية عبد الملك أصح وهى المحفوظة ، لأنه ثقة على شرط الشيخين ومعاوية بن إسحاق صدوق يهم ، فروايته مرجوحة ، لا سيما وأن عبد الملك توبع فى وصله وذكر أبا هريرة .

وأخرجه البخارى فى المناقب / باب من انتسب إلى آبائه فى الإسلام والجاهلية « الفتح » (٦/ ٦٣٧/ ح٣٥٢٧) . وأحمد فى « المسند » (٢/ ٣٩٨-٣٩٩،٤٤٩).

من طريق أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن النبى ﷺ قال : **«يا بنى عبد مناف ، اشتروا أنفسكم من الله يا بنى عبد المطلب ، اشتروا أنفسكم من الله ، يا أم الزبير بن العوام عمة رسول الله، يا فاطمة بنت محمد ، اشتريا أنفسكما من الله ، لا أملك لكما من الله شيئاً ، سلانى من مالى ما شئتما »** .

وهذا لفظ البخارى .

وعند أحمد (٢/ ٣٥٠) من طريق ابن لهيعة ثنا عبد الرحمن الأعرج ، عن أبى هريرة بمثله ، وهو عند مسلم من طريق عبد الله بن ذكوان ، عن الأعرج بسنده بنحوه .

وأخرجه مسلم فيما تقدم والنسائى فى « سننه » فيما تقدم وابن جرير فى «تفسيره » فيما تقدم وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ١٧٣/ ح٦٥١٥)، والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٣٧٩/ ح٧٠٢١) .

جميعاً عن ابن وهب، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى سعيد بن المسيب ، وأبو سلمة ، عن أبى هريرة فذكر بنحوه .

وهو عند النسائى أيضاً من طريق بشر بن شعيب ، عن أبيه ، عن الزهرى بسنده بنحو رواية البخارى وأحمد ، وكذا عند ابن جرير من طريق عقيل ، ومن طريق أبى اليمان بنحو عقيل ، ولم يذكر فيه فاطمة .

وفى الباب : عن قبيصة بن مخارق وزهير بن عمرو عند مسلم والنسائى فى « تفسيره » وأحمد وابن جرير .

وعن الأشعرى عند الترمذى ، وابن حبان ، وابن جرير بالشك وفى وصله وإرساله .

وعن على عند ابن جرير . والحمد لله على توفيقه ،وانظر الحديث رقم (٧٠٣).

٧٠٦ - قوله : ثبت فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال لحسان : « **اهجهم - أو قال هاجهم - وجبريل معك** » .

(٥/ ٢٦٢٢) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب ذكر الملائكة . «الفتح» (٦/ ٣٥١/ ح٣٢١٣) ، وفى المغازى / باب مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ، ومخرجه إلى بنى قريظة ومحاصرته إياهم . « الفتح » (٧/ ٤٨٠/ ح٤١٢٣ ,٤١٢٤). وفى الأدب / باب هجاء المشركين « الفتح » (١٠/ ٥٦٢/ ح٦١٥٣) ، ومسلم فى الفضائل / باب فضائل حسان بن ثابت رضى الله عنه (٦/ ١٦/ ٤٦- النووى). وأحمد (٤/ ٢٢٩، ٣٠٢) و الحاكم فى «المستدرك » (٣/ ٤٨٧) . والبغوى فى «شرح السنة » (١٢/ ٣٧٧/ ح٣٤٠٧). والبيهقى فى « الكبرى » (١٠/ ٢٣٧) .

جميعاً من طريق شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن البراء بن عازب ، مرفوعاً به ، واللفظ للبخارى ومسلم .

وهو عند الحاكم من طريق عيسى بن عبد الرحمن ، وتابعه الشيبانى عند البخارى فى المغازى (ح٤١٢٤) ، وهو عند أحمد (٤/ ٣٠١) من طريق اسرائيل عن أبى اسحاق .

وفى الباب عن عائشة عند مسلم ، والترمذى فى الأدب (٥/ ١٣٨/ ح٢٨٤٦) وصححه وكذا الحاكم (٣/ ٤٨٧، ٤٨٨) ، والبغوى ، وابن حبان (٥٧٥٧ - الإحسان) والبيهقى وعن أبى هريرة عند مسلم أيضاً والبغوى . والبيهقى .

وعن جابر عند البزار بإسناد حسن ، كذا فى « المجمع » (٨/ ١٢٤) .

قال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٤٨٠- ٤٨١) : ووقع فى حديث جابر رضى الله عنه عند ابن مردويه « لما كان يوم الأحزاب وردهم الله بغيظهم قال النبى

ﷺ من يحمى أعراض المسلمين ؟ فقام كعب وابن رواحة وحسان ، فقال لحسان «اهجهم أنت فإنه سيعينك عليهم روح القدس » .

٧٠٧ - قوله : « عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه أنه قال للنبى ﷺ إن الله عز وجل قد أنزل مع الشعراء ما أنزل . فقال رسول الله ﷺ « إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه، و الذى نفسى بيده لكأن ما ترمونهم به نضح النبل » .

(٥/٢٦٢٢) .

[صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (١٠/٢٣٩/ح٢٠٥٠٠) ومن طريقه أحمد فى « المسند » (٦/٣٨٧) والطبرانى فى « الكبير » (١٩/٧٥/رقم ١٥١) وابن حبان فى « صحيحه » (٧/٥١٦/ح٥٧٥٦ - الإحسان) والبغوى فى «شرح السنة » (١٢/٣٧٨/ح٣٤٠٩) والبيهقى (١٠/٢٣٩) .

جميعاً من طريق معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه مرفوعاً به .

وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

وهو عند ابن حبان (٧/١٠٣/ح٤٦٨٧) والطبرانى (١٩/٧٦) من طريق يونس، عن الزهرى بنحوه .

وأخرجه أحمد (٣/٤٥٦) والبيهقى من طريق شعيب ، عن الزهرى ، قال حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن كعب بن مالك حين أنزل الله تبارك وتعالى فى الشعر ما أنزل : فذكر بمثله وليس فيه طرفه الأخير « والذى نفسى بيده . . .الخ» وهذا أيضاً صحيح على شرطهما .

وتابعه محمد بن عبد الله بن أخى الزهرى عند أحمد (٣/ ٤٦٠) عنه بلفظ « اهجوا بالشعر » ثم ذكره بنحوه رواية عبد الرزاق ، ويونس .

وهو إسناد حسن على شرطهما ، غير على بن بحر وهو ثقة .

قال في «المجمع» (٨/ ١٢٣) : رواه كله أحمد بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح ، وروى الطبراني في « الأوسط » و« الكبير » نحوه .

وذكره في « الدر » (٥/ ١٨٦) وزاد في نسبته للبخاري في « تاريخه » وأبي يعلى ، وابن مردويه .

* * *

﴿سُورَةُ النَّملِ﴾

٧٠٨ - قوله : « قال رسول الله ﷺ لجبريل عليه السلام وهو يسأله عن الساعة « ما المسئول عنها بأعلم من السائل » .

(٢٦٦٣/٥)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٧٥) .

* * *

﴿ سُورَةُ القَصَص ﴾

٧٠٩ - قوله : أن رسول الله ﷺ أخبر أنه « قضى أكثرهما وأطيبهما » - يعنى حين سئل عن أى الأجلين قضى موسى .

(٥/٢٦٨٩)

[حسن]

أخرجه مرفوعاً ابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٠/ ٤٤). والحاكم فى «المستدرك » (٢/ ٤٠٧ - ٤٠٨) . والبيهقى فى « الكبرى » (٦/ ١١٧) .

من طريق سفيان بن عيينة ، قال : حدثنى إبراهيم بن يحيى بن أبى يعقوب ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله ﷺ قال : « **سألت جبريل : أى الأجلين قضى موسى ؟ قال : أتمهما وأكملهما** » .

قال الحاكم : صحيح ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبى فقال : إبراهيم بن يحيى لا يعرف . وذكره فى «الميزان» (١/ ٧٤) وقال : خبر منكر .

قلت : وتابعه عليه حفص بن عمر العدنى ، عن الحكم بن أبان بسنده بلفظ : سئل رسول الله ﷺ ، أى الأجلين قضى موسى ؟ قال : « **أبعدهما وأطببهما**» وقال الذهبى فى « التلخيص » : حفص واهٍ .

قلت : والحكم بن أبان العدنى : صدوق عابد له أوهام .

وذكره فى « الدر » (٥/ ٢٣٩-٢٤٠) بلفظ إبرهيم بن يحيى ونسبه للبزار ، وأبى يعلى، وابن جرير ، وابن أبى حاتم ، والحاكم وصححه ، وابن مردويه .

وقال في « المجمع » (٧/ ٨٧) :رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح ، غير

الحكم بن أبان وهو ثقة ، ورواه البزار ، إلا أنه قال :عن ابن عباس أن النبى ﷺ سئل .

وأخرجه الطبرانى فى «الصغير» (٢/ ٧٩/ ح٨١٥-الروض) من طريق عوبد بن أبى عمران الجونى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر قال: قال رسول الله ﷺ : « **إذا سئلت أى الأجلين قضى موسى؟ فقل : خيرهما ، وأتمهما ، وأبرهما** ... الحديث بأتم .

قال فى « المجمع » (٨/ ٢٠٤) : رواه الطبرانى فى «الصغير» ، و«الأوسط» ، والبزار باختصار ، وفى إسناد الطبرانى عَوبَد بن أبى عمران الجوني ، ضعفه ابن معين وغيره ، ووثقه ابن حبان وبقية رجال الطبرانى ثقات .

وقال فى « المجمع » (٧/ ٨٨) : رواه البزار ،وفيه إسحاق بن إدريس ، وهو متروك ، ورواه الطبرانى فى «الصغير» و«الأوسط» أطول من هذا ، وإسناده حسن .

ونسبه فى « الدر » (٥/ ٢٤٠) للخطيب فى « تاريخه » يعنى مطولاً . والمختصر نسبه للبزار ، وابن أبى حاتم ، والطبرانى فى « الأوسط »، وابن مردويه ، بسند ضعيف .

وعنده عن جابر مرفوعاً بلفظ « أوفاهما » ونسبه لابن مردويه . وهو فى «المجمع » (٨/ ٢٠٤) وقال : رواه الطبرانى فى « الأوسط » عن شيخه موسى بن سهل ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، وفى بعضهم ضعف .

وفى الباب عن أبى هريرة مطولاً ومختصراً عند ابن مردويه . وعن محمد بن كعب القرظى مرسلاً عند الفريابى ، وسعيد بن منصور ، وابن أبى شيبة فى «المصنف » ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر .

وهو عند ابن جرير (١٠/ ٢٠/ ٤٤) من طريق أبى معشر ، عن محمد بن كعب ، وإسناده ضعيف ، من أجل أبى معشر المدائنى . وعنده من مرسل مجاهد بسند أيضاً ضعيف ، للإنقطاع بين ابن جريج ومجاهد .

قلت : فبالجملة هذه الطرق التى لا تخلوا من مقال تقوى بعضها بعضاً وتجعل للحديث أصلاً مرفوعاً ، وقد ذكر بعضها الحافظ فى « الفتح » (٥/ ٣٤٣، ٣٤٤) وسكت عليه .

ومما يفيد أن للحديث أصلاً ما أخرجه البخارى فى الشهادات / باب من أمر بإنجاز الوعد (٥/ ٣٤٢/ ح٢٦٨٤) وابن جرير (١٠/ ٢٠/ ٤٣، ٤٤) من طرق عن ابن عباس موقوفاً قال : « **قضى أكثرهما وأطيبهما . أن رسول الله ﷺ إذا قال فعل**» .

ونسبه فى « الدر » لسعيد بن منصور ،وابن أبى شيبة فى « المصنف » وعبد بن حميد والبخارى ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، من طرق عن ابن عباس به، وفاته نسبته لابن جرير ، والبيهقى فى « السنن » (٦/ ١١٧) .

قلت : وهذا الموقوف له حكم المرفوع ، لأنه لا يقال من جهة الرأى ولا الاجتهاد ، فلا بد أن يكون لابن عباس عنده فيه أصل عن النبى والله أعلم .

٧١٠ - قوله : قال سعيد بن جبير رضى الله عنه فى قوله تعالى ﴿ **الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون** ﴾ إلى قوله ﴿ **لا نبتغى الجاهلين** ﴾ نزلت فى سبعين من القسيسين بعثهم النجاشى ، فلما قدموا على النبى ﷺ قرأ عليهم ﴿ **يس والقرآن الحكيم** ﴾ حتى ختمها ، فجعلوا يبكون ، وأسلموا ، ونزلت فيه هذه الآية الأخرى . فذكرها .

(٥/ ٢٧٠٠) .

ذكرها ابن كثير فى « تفسيره » (٣/ ٣٨٠) بغير إسناد ولا عزو . وذكره فى «الدر» (٥/ ٢٥٢) ونسبه لابن أبى حاتم بنحوه .

وأخرج البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٠٦) بسنده عن أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، بنحوه مطولاً ، وفيه سبب النزول.

وذكره القرطبى فى « جامعه » (٧/ ١٢/ ٥٠٥) وقال : عن عروة بن الزبير .

ثم وجدت بعد كتابة ما تقدم أن الواحدى أخرج الأثر فى « أسباب النزول »

(ص : ١٦٨/ رقم ٤١٥) من طريق على بن الجعد ، ثنا شريك بن سالم ، عن سعيد بن جبير ، فذكره مختصراً .

وشريك هذا لم أجد له ترجمة .

وقد ذكره فى « الدر » (٢/ ٥٣٧) ونسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه فلعله توبع عند أحدهم .

٧١١ - قوله : روى محمد بن إسحاق فى السيرة « ثم قدم على رسول الله ﷺ وهو بمكة عشرون رجلاً أو قريباً من ذلك من النصارى ، حين بلغهم خبره من الحبشة ، فوجدوه فى المسجد ، فجلسوا إليه وكلموه ، وسألوه .

ورجال من قريش فى أنديتهم حول الكعبة ، فلما فرغوا من مساءلة النبى - ﷺ - عما أرادوا دعاهم إلى الله تعالى ، وتلا علهيم القرآن .فلما سمعوا القرآن فاضت أعينهم من الدمع ، ثم استجابوا لله ، وآمنوا به وصدقوه ، وعرفوا منه ما كان يوصف لهم فى كتابهم من أمره . فلما قاموا عنه اعترضهم أبو جهل بن هشام ، فى نفر من قريش ، فقالوا لهم :

خيبكم الله من ركبٍ ! بعثكم من وراءكم من أهل دينكم ترتادون لهم لتأتوهم بخبر الرجل ، فلم تطمئن مجالسكم عنده حتى فارقتم دينكم وصدقتموه فيما قال؟ ما نعلم ركباً أحمق منكم ! فقالوا لهم : سلام عليكم لا نجاهلكم ، لنا ما نحن عليه ولكم ما أنتم عليه ، لم نأن أنفسنا خيراً » .

(٥/ ٢٧٠٠)

انظر ما تقدم قبله (٧١٠) .

٧١٢ - قوله : قال سألت الزهرى عن هذه الآيات فيمن نزلت ؟ قال : مازلت أسمع من علمائنا أنهن نزلن فى النجاشى وأصحابه - رضى الله عنه -

والآيات اللاتى فى سورة المائدة ﴿ ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً ﴾ إلى قوله ﴿فاكتبنا مع الشاهدين﴾ .

(٥/ ٢٧٠٠)

انظر ابن كثير (٣/ ٣٨٠) «وتفسير عبد الرزاق» (١/ ١٨٥/رقم ٧٠٨) وابن جرير (٧/ ٣) كلاهما عن قتادة به، والواحدى فى « الأسباب » (ص: ١١٦ / رقم ٤١٢) .

٣١٧ - قوله عن المسيب بن حزن المخزومى - رضى الله عنه قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أمية بن المغيرة .

فقال رسول الله ﷺ :

« يا عم قل لا إلا إله الله كلمة أحاج لك بها عند الله » فقال، أبو جهل وعبد الله بن أمية : ياأبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعودان له بتلك المقالة حتى كان آخر ما قاله : على ملة عبد المطلب . وأبى أن يقول : لا إله إلا الله . فقال رسول الله ﷺ «والله لاستغفرن لك ما لم أنه عنك » فأنزل الله تعالى .

﴿ وماكان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى ﴾ .

وأنزل فى أبى طالب

﴿ إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء ﴾ .

(٥/ ٢٧٠٢) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الجنائز / باب إذا قال المشرك عند الموت : لا إله إلا الله . « الفتح» (٣/ ٢٦٣/ ح ١٣٦٠) . وفى المناقب / باب قصة أبى طالب « الفتح »

(٧/ ٢٣٣/ ح٣٨٨٤) . وفى التفسير / باب ﴿ ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ﴾ « الفتح » (٨/ ١٩٢/ ح٤٦٧٥) وفى باب ﴿ إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء ﴾ (٨/ ٣٦٥/ ح٤٧٧٢) وفى الأيمان والنذور / باب إذا قال :والله لا أتكلم اليوم . .«الفتح» (١١/ ٥٧٥/ ح٦٦٨١) . ومسلم فى الإيمان / باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت ما لم يغرغر

(١/ ١/ ٢١٣-٢١٦/ النووى) . والنسائى فى « المجتبى » الجنائز / باب النهى عن الاستغفار للمشركين (٤/ ٩٠-٩١) وفى « تفسيره» (١/ ٥٦١-٥٦٢/ ح ٢٥٠) و (٢/ ١٤٤/ ح٤٠٣) . وابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٠/ ٥٩) و (٧/ ١١/ ٣٠/ ٧ , ٣١) . وأحمد فى « المسند » (٥/ ٤٣٣) والواحدى فى «الأسباب » (ص: ٢١٥/ رقم ٥٤٨) . والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٤٢-٣٤٣) والبغوى فى « شرح السنة » . (٥/ ٥٥/ ح١٢٧٤) . وابن حبان فى « صحيحه » (٢/ ١٦٤/ ح٩٧٨- الإحسان) . والطبرانى (٢٠/ ٣٤٩) .

جميعاً من طريق الزهرى ، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه فذكره قال البغوى : هذا حديث متفق على صحته .

وزاد السيوطى فى نسبته فى « الدر » (٣/ ٥٠٥) لابن أبى شيبة ، وابن المنذر، وابن أبى حاتم ، وأبى الشيخ ، وابن مردويه .

وفاته نسبته للواحدى والبغوى ، وابن حبان ، والطبرانى فى « الكبير » .

وفى الباب : عن أبى هريرة رضى الله عنه ويأتى بعده .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٣٦٦) : وفى رواية مجاهد عند الطبرى «أجادل عنك بها » زاد الطبرى من طريق سفيان بن حسين عن الزهرى قال « أى عم،إنك أعظم الناس عليَّ حقاً ، وأحسنهم عندى يداً ، فقل كلمة تجب بها الشفاعة فيك يوم القيامة » ثم قال : ووقع فى حديث أبى حازم عن أبى هريرة عند مسلم والترمذى والطبرى قال : « ولولا أن تعيرنى العرب يقولون ما حمله

عليه إلا جزع الموت لأقررت بها عينك» وفى رواية الشعبى عند الطبرانى قال : «لولا أن يكون عليك عار لم أبال أن أفعل » .

قال الحافظ (٧/ ٢٣٤) : (تنبيه) : فى سؤال العباس عن حال أبى طالب ما يدل على ضعف ما أخرجه ابن إسحاق عن ابن عباس بسند فيه من لم يسم « أن أبا طالب لما تقارب منه الموت بعد أن عرض عليه النبى ﷺ أن يقول لا إله إلا الله ، فأبى ، قال : فنظر العباس إليه وهو يحرك شفتيه فأصغى إليه فقال : يا ابن أخى ، والله لقد قال أخى الكلمة التى أمرته أن يقولها » .

وهذا الحديث لو كان طريقه صحيحاً لعارض هذا الحديث الذى هو أصح منه فضلاً عن أنه لا يصح .... ثم قال : ووقفت على جزء جمعه بعض أهل الرفض أكثر فيه من الأحاديث الواهية الدالة على إسلام أبى طالب ولا يثبت من ذلك شيء وبالله التوفيق ، وقد لخصت ذلك فى ترجمة أبى طالب من كتاب «الإصابة » .

٧١٤ - قوله : عن أبى هريرة :

لما حضرت وفاة أبى طالب أتاه رسول الله ﷺ فقال : « يا عماه قل : لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة » فقال : لو لا أن تعيرنى بها قريش يقولون : ما حمله عليها إلاجزع الموت لأقررت بها عينيك . لا أقولها إلا لأقر بها عينك».

ونزل قول الله تعالى :

﴿ إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء وهو أعلم بالمهتدين ﴾ .

(٥/ ٢٧٠٢)

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الإيمان (١/ ١/ ٢١٦) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة القصص (٥/ ٣٤١/ ح٣١٨٨) وابن جرير فى « تفسيره »

(١٠/ ٢٠/٥٨, ٥٩) والواحدى فى « الأسباب » (ص : ٢٨٣-٢٨٤/رقم ٦٩١) والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٤٤،٣٤٥) وأحمد فى « المسند » (/ ٤٣٤/ ٢،٤٤١) .

جميعاً من طريق يزيد بن كيسان ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان .

قلت : ويشهد له ما تقدم من حديث المسيب.

وذكره فى « الدر » (٥/ ٢٥٣) وزاد فى نسبته لابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، وعبد بن حميد .

وفاته الواحدى فى «الأسباب» .

* * *

﴿ سُورَةُ العَنْكَبُوتِ ﴾

٧١٥ - قوله : « أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الصالحون ، ثم الأمثل فالأمثل ، ويبتلى الرجل على حسب دينه ، فإن كان فى دينه صلابه زيد له فى البلاء » .

(٥/ ٢٧٢١) .

[صحيح]

أحرجه الترمذى فى الزهد / باب ما جاء فى الصبر على البلاء (٤/ ٦٠١-٦٠٢/ ح٢٣٩٨) والنسائى فى الطب / باب أى الناس أشد بلاء (ص : ١٦/ رقم ٥) وابن ماجة فى الزهد / باب الصبر على البلاء (٢/ ١٣٣٤/ ح٤٠٢٣) . وأحمد فى « المسند » (١/ ١٨٥) والحاكم فى «المستدرك» (١/ ٤١) والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ١٤٢/ ح٩٧٧٥) والطيالسى (٢١٥) .

جميعاً من طريق حماد بن زيد ، وزاد الحاكم والبيهقى حماد بن سلمة وأبان العطار وعند أحمد (١/ ١٧٢) والدارمى (٣/ ٣٢٠) والحاكم (١/ ٤١) ، من طريق سفيان .

وعند أحمد أيضاً (١/ ١٨٠) والحاكم : من طريق هشام الدستوائى ، و عنده أيضاً (١/ ١٧٣-١٧٤) من طريق شعبة ، وعند الحاكم من طريق زائدة ، وشريك بن عبد الله ، وشيبان بن عبد الرحمن ، وأبى بكر بن عياش .

جميعاً عن عاصم بن بهدلة ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه سعد ، مرفوعاً بألفاظ متقاربة ، وأقربهم للفظ المؤلف رواية أحمد عن سفيان .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وقد تابع العلاء بن المسيب ، عاصم بن بهدلة على روايته عن مصعب بن سعد، عند الحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين .

ولحديث سعد بن أبى وقاص شاهد من حديث أبى سعيد الخدرى فأخرجه ابن ماجة فيما تقدم (ح٤٠٢٤) وابن سعد (٢/٢٠٨) والحاكم (١/ ٤٠) و (٤/٣٠٧) والبيهقى فى « الشعب » (ح٩٧٧٤) .

جميعاً من طريق هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : دخلت على النبى ﷺ ، وهو يوعك ، فوضعت يدى عليه ، فوجدت حَرَّه بين يدى فوق اللحاف . فقلت : يا رسول الله ما أشدَّها عليك ! قال « **إنا كذلك يُضَعَّف لنا البلآء ، ويُضَعَّف لنا الأجر** » قلت : يا رسول الله ! أى الناس أشد بلاء ؟ قال : « **الأنبياء** » فذكره بنحو ما تقدم وفيه لفظ « **الصالحون** » وتفرد الحاكم بقوله : « **العلماء** » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بهشام بن سعد .

وقال فى الزوائد : إسناده صحيح ، رجاله ثقات .

وله شاهد آخر من حديث أبى عبيدة بن حذيفة ، عن عمته .

فأخرجه النسائى فى رسالة « الطب » (رقم ٦) وأحمد (٦/ ٣٦٩) والبيهقى فى « الشعب » (ح٩٧٧٦، ٩٧٧٧) .

من طرق ، عن حصين ، عن أبى عبيدة بن حذيفة ، عن عمته مرفوعاً بلفظ: « **أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل** » .

وأبو عبيدة وهو ابن حذيفة بن اليمان ، وثقه العجلى ، وذكره ابن حبان فى «الثقات » (٥/ ٥٩٠) وقال الحافظ : مقبول . فحديثه حسن . وانظر « الفتح » (١٠/١١٦) .

* تنبيه : الحديث ليس فى الصحيح كما قال المؤلف - رحمه الله - لقد نقله من ابن كثير كعادته ، فأخطأ فى النقل ، فقد قال ابن كثير (٣/ ٣٦٠) : كما جاء فى الحديث الصحيح . فذكره ، فسقط من قلم المؤلف كلمة « الحديث » فظن أنه فى الصحيح . فسبحان من لا يسهو ولا ينام .

٧١٦ - قوله

روى الترمذى فى تفسير هذه الآية: أنها نزلت فى سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه وأمه حمنة بنت أبى سفيان ، وكان باراً بأمه . فقالت له : ما هذا الدين الذى أحدثت ؟ والله لا آكل . ولا أشرب حتى ترجع إلى ما كنت عليه أو أموت، فتعير بذلك أبدا الدهر ، يقال : يا قاتل أمه. ثم إنها مكثت يوماً وليلة لم تأكل ولم تشرب ، فجاء سعد إليها وقال : يا أماه لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفساً نفساً ما تركت دينى ، فكلى إن شئت ، وإن شئت فلا تأكلى ، فلما أيست منه أكلت وشربت . فأنزل الله هذه الآية آمراً بالبر بالوالدين والإحسان إليهما وعدم طاعتهما فى الشرك .

(٥/ ٢٧٢٣) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٣١) .

* (تنبيه) قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿ ولما أن جاءت رسلنا لوطاً سيء بهم وضاق بهم ذرعاً ﴾ إلى قوله : ﴿ إنا منزلون على أهل هذه القرية رجزاً من السماء ﴾ .

قال: وترسم هذه الآية مشهد التدمير الذى أصاب القرية وأهلها جميعاً إلا لوطاً وأهله المؤمنين وقد كان هذا التدمير بأمطار وأحجار ملوثة بالطين ويغلب أنها ظاهرة بركانية قلبت المدينة وابتلعتها وامطرت عليها هذا المطر الذى يصاحب البراكين .

(٥/ ٢٧٣٤) .

أقول : هذا مجانب للصواب وتأثر بمدرسة محمد عبده التى انتقدها المؤلف فى سورة « الفيل » وغيرها فإن أهل التفسير لم يذكروا هذا القول وكيف تكون هذه العقوبة العظيمة التى عظم الله أمرها مثل بعض البراكين .

قال فى «فتح القدير» على قوله تعالى ﴿وجعلنا عاليها سافلها﴾ : أى عالى قرى قوم لوط سافلها والمعنى أنه قلبها على هذه الهيئة وهى كون عاليها صار سافلها وسافلها صار عاليها وذلك لأن جبريل أدخل جناحه تحتها فرفعها من تخوم الأرض حتى أدناها من السماء ثم قلبها عليهم . انظر الدر (٥/ ٢٧٧) .

٧١٧ - قوله :

« **من صلى صلاة لم تنهه عن الفحشاء والمنكر لم يزدد بها من الله إلا بعداً** » .

(٥/ ٢٧٣٨) .

[صحيح موقوفاً]

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٥٤/ ح١١٠٢٥) من طريق ليث ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر** ... » فذكره بمثله .

قال فى « المجمع » (٢/ ٢٥٨) : وفيه ليث بن أبى سليم ، وهو ثقه لكنه مدلس .

ونسبه فى « الدر » (٥/ ٢٥٨) إلى ابن أبى حاتم ، وابن مردويه .

قال فى الفيض » (٦/ ٢٢١) : « قال الزيلعى : فيه يحيى بن طلحة اليربوعى وثقه ابن حبان ، وضعفه النسائى ، وقال فى « الميزان »: هو صُوَيلح الحديث . وقال النسائى : ليس بشيء . وساق له هذا الخبر ، ثم قال : أفحش ابن الجنيد فقال : كذب وزوَّر . ورواه عنه أيضاً ابن مردويه فى « تفسيره » قال العراقى : و سندهما لين ، ورواه على بن معبد فى كتاب « الطاعة والمعصية » من حديث الحسن مرسلاً بإسناد صحيح » اهـ .

قلت : ويحيى اليربوعى هذا تابعه على حديثه يحيى بن زكريا المعلم عند الطبرانى فيما تقدم .

ومرسل الحسن ، عند ابن جرير (١٠/ ٢٠/ ٩٩) من طريق على بن هاشم وعبد الرزاق في « تفسيره » (٢/ ٨٢/ رقم ٢٢٥٤) من طريق الثورى كلاهما عن إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن ، قال : قال رسول الله ﷺ فذكره بمثله .

وعند عبد الرزاق (رقم ٢٢٥٣) قال : أخبرنا عمن سمع الحسن يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : فذكره وزاد فيه « **ولم يزدد بها عند الله إلا مقتاً** » .

ونسبه في « الدر » (٥/ ٢٧٩) لعبد بن حميد والبيهقى في « الشعب » .

قال القرطبى في «جامعه » (٧/ ٥٠٦٤) : أرسله الحسن عن النبي ﷺ ، وذلك غير صحيح السند .

قلت : وقد أخرجه أحمد في « الزهد » (ص : ٣٢٤/رقم ١٤٨٨) وابن جرير (٢٠/ ٩٩) ، من طريق ابن علية ، عن يونس ، عن الحسن موقوفاً من كلامه ، مثل حديث ابن عباس .

وعنده من وجه آخر ، عن قتادة والحسن معاً بنحوه وإسنادهما صحيح ، رجالهما كلهم ثقات .

وروى موقوفاً أيضاً عن ابن مسعود عند الطبرانى في « الكبير» (٩/ ١٠٧/ ح٨٥٤٣) من طريق سعيد بن منصور ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش،عن مالك بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله: فذكره بلفظ « **من لم تأمره صلاته ...الخ** » .

قال في « المجمع » (٢/ ٢٥٨) : رجاله رجال الصحيح . وقال العراقى في «تخريج الإحياء »: إسناده صحيح .

ونسبه في « الدر » إلى سعيد بن منصور ، وأحمد في « الزهد » وابن جرير (٢٠/ ٩٩) ، وابن المنذر ، والطبرانى ، والبيهقى .

وأخرجه الديلمى في « مسند الفردوس» (٤/ ٢٧٤/ح٦٣٥٩) عنه مرفوعاً والموقوف أصح .

وموقوفاً على ابن عباس عند ابن جرير (٢٠/ ٩٩) بسند فيه انقطاع ، وعزاه الحافظ في « تخريج الكشاف » (ص : ١٢٧/ رقم ١٥٠) للطبرانى من هذه الطرق المنقطعة، وذكر في الباب عن ابن عمر مرفوعاً عند الدارقطنى في « غرائب مالك »، وذكره السيوطى عنه عند الخطيب في « رواة مالك » .

قال الحافظ : وفي إسناده محمد بن الحسن البصرى ؛ قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به ، يروى عن مالك مالا أصل له .

قلت : وبعد ما تقدم يتبين أن الحديث لا يصح مرفوعاً ، والصحيح أنه موقوف على ابن مسعود ، والحسن والله أعلم .

* * *

﴿سُورَةُ الرُّومِ﴾

٧١٨ - قوله : عن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - قال :

كانت فارس ظاهرة على الروم وكان المشركون يحبون أن تظهر فارس على الروم، وكان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس ؛ لأنهم أهل الكتاب » وهم أقرب إلى دينهم ، فلما نزلت :

﴿ألم . غلبت الروم في أدنى الأرض ، وهم من بعد غلبهم سيغلبون ، في بضع سنين﴾ قالوا :

يا أبا بكر . إن صاحبك يقول : إن الروم تظهر علي فارس في بضع سنين .

قال : صدق . قالوا : هل لك أن نقامرك ؟ فبايعوه على أربع قلانص إلى سبع سنين، فمضت السبع ولم يكن شيء ففرح المشركون بذلك ، فشق على المسلمين ، فذكر ذلك للنبي - ﷺ فقال : « ما بضع سنين عندكم ؟ » قالوا : دون عشر . قال : « اذهب فزايدهم وازدد سنتين في الأجل » قال : فما مضت السنتان حتى جاءت الركبان بظهور الروم على فارس ففرح المؤمنون بذلك .

(٥/٢٧٥٦، ٢٧٥٧)

[حسن صحيح]

أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٠/٢١/١٤-١٥) قال : ثنا ابن وكيع قال: ثنا المحاربى : عن داود بن أبي هند ، عن عامر ، عن عبد الله ، قال : فذكره بمثله.

ولم يزد السيوطى في « الدر » (٥/٢٨٩) على ابن جرير عنه .

قلت : وابن وكيع هو سفيان بن وكيع بن الجراح ، قال الحافظ : كان صدوقاً

إلا أنه ابتلى بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه .

قلت : ولحديثه شاهد من حديث ابن عباس وغيره .

فأخرج أحمد (١/ ٢٧٦، ٣٠٤) والترمذي في تفسير القرآن / باب ومن سورة الروم . (٥/ ٣٤٣- ٣٤٥/ ح٣١٩٣) والنسائى في « تفسيره » (٢/ ١٤٩- ١٥٠/ ح٤٠٩) والطبرانى في « الكبير» (١٢/ ٢٩/ ح١٢٣٧٧) وأبو نعيم في « الدلائل » (ص : ٢٩٦) والحاكم (٢/ ٤١٠) وابن جرير (١٠/ ٢١/ ١٢) والبيهقى في « الدلائل » (٢/ ٣٣٠-٣٣١) .

جميعاً من طريق أبي إسحاق الفزارى ، عن الثورى ، عن حبيب بن أبي عمرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . فذكره بنحو حديث ابن مسعود .

قال الترمذى : هذا حديث، حسن صحيح غريب ، إنما نعرفه من حديث سفيان الثورى ، عن حبيب بن أبي عمرة .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى .

ونسبه في « الدر » (٥/ ٢٨٨) زيادة على ما تقدم لابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، والضياء .

وفاته ابن جرير ، وأبي نعيم .

ويشهد له أيضاً ما أخرجه الترمذى فيما تقدم (٣١٩٤) من طريق ابن أبي الزناد، عن أبي الزناد ، عن عروة بن الزبير ، عن نيار بن مكرم الأسلمى ، فذكره بنحوه ومطولاً .

قال الترمذي : هذا حديث صحيح حسن غريب من حديث نيار وأبى نعيم فى « الدلائل » والبيهقى فى « الشعب » وقال : عن يسار بن مكرم الأسلمى ، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد .

ونسبه في « الدر » للدارقطنى في « الأفراد » والطبرانى ، وابن مردويه ، والصواب ، نيار بن مكرم كما تقدم عند الترمذي .

وفي الباب غير هذا عند الترمذى ، وابن جرير وقد جمعهم السيوطي في «الدر المنثور » فراجعه إن شئت والحمد لله على توفيقه .

٧١٩ - قوله :

ترك الأعرابى ناقته طليقة على باب مسجد رسول الله ، ودخل يصلى قائلاً : **« توكلت على الله » فقال الرسول - ﷺ - : « أعقلها وتوكل »** .

(٥/٢٧٥٨) .

[حسن]

أخرجه الترمذى في صفة القيامة / باب ٦٠ (٤/٦٦٨/ح٢٥١٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان . والبيهقي في الأدب (٩٥٣) وفي « الشُعب » (٢/ ٨٠/ ح١٢١٢) من طريق خالد بن يحيى بن أبي قرة .

كلاهما عن المغيرة بن أبي قرة السدوسى قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رجل : يا رسول الله ﷺ أعقلها وأتوكل ، أو أُطلقها وأتوكل ؟ قال : «اعقلها وتوكل » .

قال عمرو بن على : قال: يحيى : وهذا عندى حديث منكر .

قال الترمذي : وهذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد روى عن عمرو بن أمية الضمرى عن النبي ﷺ نحو هذا .

قلت : والمغيرة بن أبي قرة ، قال الحافظ مستور ، ونقل في « تهذيبه » (١٠/٢٦٨) عن ابن القطان : لا يعرف حاله . والحديث نسبه المزى في «التهذيب » (٢٨/ ٣٩٤) لأبي داود في القدر من نفس الطريق .

قلت : وللحديث شاهد عند ابن حبان في « صحيحه » (٢/٥٦/ح٧٢٩ - الإحسان) و البيهقى في « الشعب » (ح ١٢١٠) كلاهما من طريق هشام بن

عمار ثنا حاتم بن إسماعيل ثنا يعقوب بن عبد الله بن أميه ، عن جعفر بن عمرو بن أمية ، عن أبيه عن عمرو بن أمية قال : قال رجل للنبي ﷺ : أرسل ناقتي وأتوكل ؟ قال : « اعقلها وتوكل » واللفظ لابن حبان .

وعند البيهقي أن السائل هو عمرو بن أمية ، وعنده (١٢١١) من طريق عبد الله بن موسى ، متابعاً لحاتم بن إسماعيل وبسنده .

قلت : وهذا إسناد حسن لا بأس به والحديث ذكره الحافظ في « الفتح » (١٠/٢٢٣) وسكت عليه .

* * *

﴿سُورَةُ لُقْمَانِ﴾

٧٢٠ - قوله :

سئل رسول الله ﷺ عن الإحسان فقال : « **الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك** » .

(٥/ ٢٧٨٤)

[**صحيح**] تقدم تخريجه برقم (٧٥) .

* (تنبيه) قال المؤلف - رحمه الله - في قوله : ﴿ خلق السموات بغير عمد ترونها ﴾ .

قال: وسواء كانت السماوات هذه الكواكب والنجوم والمجرات والسدم والسباحة في الفضاء (٥/ ٢٧٨٥) .

أقول : تفسير السماوات بالكواكب مخالف للقرآن والسنة وإجماع العلماء قال تعالى : ﴿ إن ربكم الله الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم أستوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثاً والشمس والقمر والنجوم مسخرات بأمره ﴾ وقال تعالى : ﴿ ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن في الأرض والشمس والقمر والنجوم والجبال والشجر والدواب ﴾ فغاير بين النجوم والسماوات فدل على أن الكواكب غير السماوات والآيات في ذلك كثيرة كما قال تعالى : ﴿ تبارك الذي جعل في السماء بروجاً وجعل فيها سراجاً وقمراً منيراً ﴾ وقال تعالى ﴿ يوم نطوى السماء كطي السجل للكتب ﴾ فأخبر أنه يطوى السماء وقال تعالى : ﴿ وإذا النجوم انكدرت ﴾ ففرق بينهما وقال تعالى : ﴿ ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوماً للشياطين ﴾ وقال قتادة: خلق الله النجوم لثلاث : زينة للسماء ورجوماً للشياطين وعلامات .

٧٢١ - وقوله :

« عن بريد عن أبيه أن رجلاً كان في الطواف حاملاً أمه يطوف بها ، فسأل النبي - ﷺ - هل أديت حقها ؟ قال : « لا . ولا بزفرة واحدة »

(٥/ ٢٧٨٨)

[ضعيف]

سيأتي تخريجه برقم (٧٩٤ب) وله طرف تقدم في رقم (٦٣١) .

٧٢٢ - قوله:

« روى أن هذه الآية نزلت هي وآية العنكبوت المشابهة وآية الأحقاف كذلك في سعد بن أبي وقاص وأمه .

(٥/ ٢٧٨٩)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٣٨) .

* (تنبيه) قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿ إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث﴾ الآية .

قال : فاختصاص الله فى الغيث هو اختصاص القدرة كما هو ظاهر من النص، وقد وهم الذين عدوه فى المغيبات المختصة بعلم الله . (٥/ ٢٧٩٩) .

أقول : قوله « وقد وهم الذين عدوه فى المغيبات » قول مردود ؛ لأنه رد على رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وعلماء المسلمين ، فقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله، لا يعلم أحد ما يكون فى غد ، ولا يعلم أحد ما يكون فى الأرحام ، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غداً ، وما تدرى نفس بأى أرض تموت ، وما يدرى أحد متى يجىء المطر » .

واللفظ للبخارى فى الاستسقاء / باب لا يدرى متى يجيئ المطر إلا الله

«الفتح» (٢/٦٠٩/ح١٠٣٩) ، وأطرافه عنده فى التفسير (٤٦٢٧) وفى الأنعام ، (٤٦٩٧) وفى الرعد ، و (٤٧٧٨) فى لقمان ، وفى التوحيد (٧٣٧٩) .وعن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : « خمس لا يعلمهن إلا الله ﴿ إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيب ﴾ الآية .

أخرجه البخارى فى الإيمان / باب سؤال جبريل النبى ﷺ عن الأيمان ، والإسلام ، والإحسان ، وعلم الساعة « الفتح » (١/ ١٤٠/ح ٥٠) ، وفي التفسير / باب ﴿ إن الله عنده علم الساعة ﴾ « الفتح » (٨/ ٣٧٣/ ح٤٧٧٧) ومسلم وغيرهما .

وأخرج ابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢١/ ٥٦) عن ابن مسعود قال : كل شىء أوتيه نبيكم ﷺ إلاعلم الغيب الخمس ﴿إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غداً وما تدرى نفس بأى أرض تموت﴾ قلت : وإسناده لا بأس به ، فيه ابن وكيع ، ولكن تابعه عليه عنده أيضاً أبو شرحبيل .

وأخرج (١٠/ ٢١/ ٥٥) عن مجاهد أنه كان يقول : هن مفاتح الغيب التى قال الله ﴿ وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾ الاية . وإسناده إليه رجاله كلهم ثقات .

وأخرج عن قتادة بسند صحيح قال : أشياء من الغيب استأثر الله بهن فلم يطلع عليهن ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلاً ﴿ إن الله عنده علم الساعة﴾ فلا يدرى أحد من الناس متى تقوم الساعة في أي سنة أو في أي شهر أو ليل أو نهار ﴿وينزل الغيث ﴾ فلا يعلم أحد متى ينزل الغيث ليلاً أو نهاراً ينزل إلخ .

وقال البخارى في «صحيحه» باب لا يدرى متي يجيء المطر إلا الله. وقال أبو هريرة: عن النبي ﷺ «خمس لا يعلمهن إلا الله» ثم ذكر حديث ابن عمر المذكور قبل ، قال في «أضواء البيان» وقال القرطبى في تفسير هذه الاية ما نصه: فمن قال إنه ينزل الغيث غداً وجزم به فهو كافر أخبر عنه بإمارة ادعاها أم لا . (ج ٢ : ص ١٧٦) سورة الأنعام والله أعلم .

﴿ سورة السجدة ﴾

لم يرد فيها المؤلف - رحمه الله - حديث ولا أثر

* * *

﴿سُورَةُ الأَحْزابِ﴾

٧٢٣ - قوله :

ظاهر أوس بن الصامت من زوجته خولة بنت ثعلبة ، فجاءت إلى رسول الله ﷺ تشكوا تقول : يا رسول الله ، أكل مالى ، وأفنى شبابى ، ونثرت له بطنى حتى إذا كبرت سنى وانقطع ولدى ظاهر منى فقال - ﷺ - « ما أراك إلا قد حرمت عليه » فأعادت ذلك مراراً . فأنزل الله ﴿ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكى إلى الله ، والله يسمع تحاوركما ، إن الله سميع بصير . الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم ، إن أمهاتهم إلا اللائى ولدنهم ، وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً . وإن الله لعفو غفور . والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماساً ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير . فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماساً ، فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً . ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله . وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم﴾ .

(٥/ ٢٨٢٤)

[حسن صحيح]

أخرجه ابن ماجة في الطلاق / باب الظهار (١/ ٦٦٦/ ح٢٠٦٣) و ابن جرير في « تفسيره » (١٢/ ٢٨/ ٥-٦)، و الحاكم (٢/ ٤٨١) و الواحدي في «الأسباب» (ص: ٣٤٧ / رقم ٨٤٠، ٨٤١) .

من طرق عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عروة بن الزبير ، قال : قالت عائشة : تبارك الله - وفي رواية الحمد لله - الذي وسع سمعه كل شيء ، إنى لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ، ويخفى عليَّ بعضه ، وهى تشتكى زوجها

إلى رسول الله ، وهي تقول : فذكرته بمثله ، وليس فيه قوله : « ما أراك إلا قد حرمت عليه » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه. وأقره الذهبى ، وهو كما قالا . والحديث ذكره البخارى تعليقاً في التوحيد ،و هوعنده في أصل «الصحيح» وسيأتي ذكر طرقه في أول سورة المجادلة إن شاء الله .

أما قوله : « **ما أراك إلا قد حرمت عليه** » فهو عند النحاس ، وابن مردويه ، والبيهقي من طريق عكرمة عن ابن عباس .

وهو أيضاً عند ابن جرير (٣/٢٨) وعند عبد الرزاق في « تفسيره » (٢/ ٢٢٤/رقم ٣١٦٦) عن عكرمة مرسلاً وللقصة شواهد كثيرة سيأتى بعضها ، وهي عند ابن جرير في « تفسيره » والسيوطي في « الدر » فراجعها إن شئت .

٧٢٤ - قوله :

عن أبي بكرة - رضي الله عنه - قال الله عز وجل ﴿ أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله ، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم ﴾ فأنا ممن لا يعرف أبوه، فأنا من إخوانكم في الدين

قال أبي (من كلام عيينة بن عبد الرحمن) : والله إني لأظنه لو علم أن أباه كان حماراً لانتمى إليه .

(٥/٢٨٢٦)

[حسن]

أخرجه ابن جرير في « تفسيره» (١٠/ ٢١/ ٧٦) قال : حدثنى يعقوب قال : ثنا ابن علية ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : قال أبو بكرة : قال الله : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن ،

وثقه ابن معين والنسائي ، وقال أحمد : لا بأس به . وقال أبو حاتم : صدوق. انظر « الميزان » (٣٤٩/٤) .

وله شاهد من حديث عائشة في قصة تبنى أبو حذيفة لسالم ، عند عبد الرزاق، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، والطبرانى بلفظ «**فمن لم يعلم له أب ، كان مولى وأخاً في الدين** .... » انظر « الدر » (٣٤٨/٥) و الترمذي (/٣٥٣ /٥ ح٣٢٠٧) .

٧٢٥/أ - قوله : وقد جاء في الحديث : « **من أدعى إلى غير أبيه - وهو يعلم- إلا كفر** » .

(٢٨٢٦/٥) .

[صحيح]

والظاهر أن المصنف رحمه الله أدخل حديثين فى حديث .

فقد أخرج البخارى من حديث أبى ذر فى كتاب المناقب الفتح (٦٢٣/٦/ ح٣٥٠٨) وطرفه فى (٦٠٤٥) بلفظ « ليس من رجل أدَّعى لغير أبيه - وهويعلمه - إلا كفر بالله . . » الحديث وهو عند مسلم فى باب حال إيمان من قال لأخيه المسلم ياكافر (١/ ٢/ ٤٩النووى) وعند البخارى أيضاً من حديث سعد رضى الله عنه قال : سمعت النبى ﷺ يقول : « من ادَّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » الفتح (١٢/ ٥٤/ ح٦٧٦٦) باب من ادعى إلى غير أبيه ، وهو عند مسلم فيما تقدم ، وفيه « فقال أبو بكرة وأنا سمعته من رسول الله » (١/ ٢/ ٥٢، ٥٣ نووى)؛ باب حل إيمان من رغب، عن أبيه وفى الباب عنده عن أبى هريرة رفعه : « لا ترغبوا عن آبائكم ، من رغب عن أبيه فهوكفر» . وهو عند مسلم باب حال إيمان من رغب عن أبيه (١/ ٢/ ٥١ نووى).

وفى الباب عن أبى بكر الصديق « كفر بالله من انتفى من نسب وإن دق » أخرجه الطبرانى الفتح (١٢/ ٥٥) وعزاه فى المجمع (١/ ٩٧) للأوسط وقال فهي الحجاج بن أرطأة وهو ضعيف وانظر تخريج حديث (٦٣٦ب).

٧٢٥/ب - وقوله عن رسول الله - ﷺ -

« لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به »

(٥/٢٨٢٨)

[ضعيف]

أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١/ ١٢/ رقم ١٥) وابن بطة في «الإبانة» (١/ ٣٨٧) والخطيب في « تاريخه » (٤/ ٣٦٩) والبغوى في « شرح السنة » (١/ ٢١٣/ ح١٠٤) .

وعزاه الألبانى في « ظلال الجنة » إلى الحسن بن سفيان في « الأربعين » (ق ١/٦٥) وعنه السلفى في « الأربعين البلدانية » (ق ٣٢/ ٢) وفي « معجم السفر» (ق١٩٢/ ١) والهروى في « ذم الكلام » (٢/ ٤٠/ ٢) والقاسم بن عساكر في «طرق الأربعين » (ق ٥٩/ ٢) .

جميعاً من طريق نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفى ، ثنا بعض مشيختنا هشام أو غيره ، عن محمد بن سيرين ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : قال رسول الله ﷺ : « فذكره » .

قال النووى في « الأربعين » : حديث صحيح ، رويناه في كتاب الحُجَّة «بإسناد صحيح وقال في « الأربعين بشرح ابن رجب » حسن صحيح بمثله .

قال ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » : وقد خرّج هذا الحديث الحافظ أبو نعيم في كتاب « الأربعين » وشرط في أولها أن تكون من صحاح الأخبار وجياد الآثار مما أجمع الناقلون على عدالة ناقليه ، وخرجته الأئمة في مسانيدهم، ثم خرجه عن الطبرانى : حدثنا الوزير عبد الرحمن بن حاتم المرادى ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفى ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ،عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : **« لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به ولا يزيغ عنه »** ورواه الحافظ أبو بكر بن عاصم الأصبهانى عن ابن واره عن نعيم بن حماد :

حدثنا عبد الوهاب الثقفى ، حدثنا بعض مشايخنا هشام أو غيره عن ابن سيرين، وليس فيه « ولا يزيغ عنه » .

قال الحافظ أبو موسى المدينى : هذا حديث مختلف فيه على نعيم ، وقيل فيه: حدثنا بعض مشيختنا مثل هشام وغيره .

قلت : تصحيح هذا الحديث بعيد جداً من وجوه : منها أنه حديث ينفرد به نعيم بن حماد المروزي ، ونعيم هذا وإن كان وثقه جماعة من الأئمة وخرّج له البخارى ؛ فإن أئمة الحديث كانوا يحسنون به الظن لصلابته في السنة وتشدده في الرد على أهل الأهواء ، وكانوا ينسبونه إلى أنه يتهم ويشبه عليه في بعض الأحاديث ، فلما كثر عثورهم على مناكيره حكموا عليه بالضعف ، فروى صالح بن محمد الحافظ عن ابن معين أنه سُئِل عنه قال : ليس بشيء إنما هو صاحب سنة ، قال صالح ، وكان يحدث من حفظه ، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها. وقال أبو داود : عند نعيم نحو عشرين حديثاً عن النبي ﷺ ليس لها أصل . وقال النسائى : ضعيف . قال : مرة ليس بثقة . وقال مرة : قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين في أحاديث كثيرة فصار في حد من لا يحتج به .

وقال أبو زرعة الدمشقى : يصل أحاديث يوقفها الناس - يعنى أنه يرفع الموقوفات .

وقال أبو عروبة الحوافى : هو مظلم الأمر . وقال أبو سعيد بن يونس : روى أحاديث مناكير عن الثقات ، ونسبه آخرون إلى أنه كان يضع الحديث ، وأين كان أصحاب عبد الوهاب الثقفى وأصحاب بن سيرين عن هذا الحديث حتى ينفرد به نعيم ،ومنها أنه اختلف على نعيم في إسناده ، فروى عنه عن الثقفى عن هشام وروى عنه عن الثقفى عن بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره ، على هذه الرواية يكون الشيخ الثقفى غير معروف عنه . وروى عن الثقفى حدثنا بعض مشيختنا حدثنا هشام أو غيره ، وعلى هذه الرواية فالثقفى رواه عن شيخ مجهول، وشيخه رواه عن غير معين فزاد الجهالة في إسناده .

ومنها أن في إسناده عقبة بن أوس السدوسى البصري ، ويقال فيه : يعقوب بن أوس أيضاً ، وقد خرّج له أبو داود والنسائى وابن ماجة حديثاً عن عبد الله بن عمرو ، ويقال : عبد الله بن عمرو قد اضطرب في إسناده ، وقد وثقه العجلى وابن سعد وابن حبان ، وقال ابن خزيمة : روى عنه ابن سيرين على جلالته . قال ابن عبد البر : هو مجهول . وقال الغلابى في « تاريخه » يزعمون أنه لم يسمع من عبد الله بن عمرو وإنما يقول : قال عبد الله بن عمرو ؛ فعلى هذا تكون رواياته عن عبد الله بن عمرو منقطعة والله أعلم اهـ بنصه (ص ٣٣٨ - ٣٣٩ دار الدعوة) .

وقال ابن عساكر بعد تخريجه للحديث : وهو حديث غريب .

وقال الألبانى : إسناده ضعيف ، رجاله ثقات غير حماد بن نعيم ضعيف . لكثرة خطئه وقد اتهم بعضهم .

قلت : وقوله رجاله ثقات غير حماد فيه نظر لحكم ابن عبد البر على عقبة بن أوس بالجهالة ، وقول الحافظ فيه : صدوق .

* تنبيه : قد أطلنا الكلام هنا على هذا الحديث لعلمنا أن كثير من أهل الإسلام يتلفظون به ، ويعتقدون أنه أصل من أصول الدين ، وقاعدة من قواعده ، نعم معناه صحيح ويشهد لمعناه أحاديث أُخر صحيحه منها ما يأتى بعده إن شاء الله .

٧٢٦ - قوله عن الرسول - ﷺ .

« والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين » .

(٥/٢٨٢٨)

[صحيح]

أخرجه البخارى في الإيمان / باب حب الرسول ﷺ من الإيمان . من طريق ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، ومن طريق شعبة عن قتادة « الفتح » (١/ ٧٥/ ح١٥) .

وأخرجه مسلم في الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله ﷺ من طريق ابن علية وعبد الوارث ، ومن طريق شعبة (١/ ٢/ ١٥- النووى) .

والنسائى في الإيمان / باب علامة الإيمان . من طريق البخارى الثانية . ومن طريق عبد الوارث . (٨/ ١١٤، ١١٥) وابن ماجة في المقدمة / باب في الإيمان . (١/ ٢٦/ ح٦٧) ، وعبد بن حميد في « المنتخب » (رقم ١١٧٣) . وأحمد في « مسنده » (٣/ ١٧٧، ٢٠٧، ٢٧٥) وابن حبان في « صحيحه » (١/ ٢٠٢/ ح١٧٩- الإحسان) و البيهقى في « الشعب » (٢/ ١٢٩/ ح١٣٧٤). خمستهم من طريق شعبة عن قتادة ، وعند البيهقى (ح١٣٧٥) من طريق ابن علية عن عبد العزيز .

كلاهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه بلفظ « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين » واللفظ للبخارى ، وعند مسلم من رواية ابن عليه « لا يؤمن الرجل » وفي رواية عبد الوارث « العبد » وقالا « أهله وماله » ، ورواية شعبة عنده بمثل رواية البخارى لكنه قدم « ولده » على « والده».

قال الحافظ في « الفتح » (١/ ٧٥) : رواه ابن خزيمة في « صحيحه» عن يعقوب شيخ البخارى .بهذا الإسناد « من أهله وماله » بدل من « والده وولده» وكذا لمسلم من طريق ابن عليه ، وكذا للإسماعيلى من طريق عبد الوارث بن سعيد ، عن عبد العزيز ولفظه « لا يؤمن الرجل » وهو أشمل من جهة ، و«أحدكم» أشمل من جهة ، وأشمل منهما رواية الأصيلي « لا يؤمن أحد » .

قلت : وقوله : « من نفسه » لم ترد عند من تقدم ذكرهم ، ولكنها عند أحمد (٤/ ٢٣٣، ٣٣٦) في قصة عمر الآتية ، من طريق قتيبة بن سعيد ثنا ابن

لهيعة ، عن زهرة بن معبد ، عن جده ، فذكر كلام عمر وفيه فقال النبي ﷺ : **« والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه »** .

قلت : في إسناده ابن لهيعة ، وتقدم الكلام عليه مراراً ولكن يشهد لحديثه ما سيأتي .

ووقعت هذه اللفظة أيضاً عند البيهقي في « الشعب » (٢/١٨٩/ح١٥٠٥) بأتم من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبيه أبي ليلة قال : قال رسول الله ﷺ : **« لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه ، وتكون عترتى أحب إليه من عترته ، وذاتى أحب إليه من ذاته ، ويكون أهلى أحب إليه من أهله »** .

قال في « المجمع » (١/٨٨) رواه الطبرانى في «الأوسط» «والكبير» ، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، وهو سيء الحفظ لا يحتج به .

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخارى في الإيمان (ح ١٤) والنسائى (٨/ ١١٥) والبيهقى (ح١٣٨٣) .

٧٢٧ - قوله عن عمر - رضى الله عنه -

« قال : يا رسول الله ، والله لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسى . فقال - ﷺ - « لا يا عمر حتى أكون أحب إليك من نفسك» .

فقال : يا رسول الله لأنت أحب إليّ من كل شيء حتى من نفسى فقال - ﷺ - : «الآن يا عمر » .

(٥/٢٨٢٨)

[صحيح]

أخرجه البخارى في المناقب / باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه . «الفتح» (٧/٥٣/ح٣٦٩٤) ، وفي الاستئذان / باب فى المصافحة « الفتح »

(١١/٥٧/ح٦٢٦٤) ، وفي الأيمان والنذرو / باب كيف كانت يمين النبي ﷺ . «الفتح» (١١/ ٥٣٢/ ح٦٦٣٢) .

من طريق ابن وهب أخبرنى حيّوة قال : حدثنى أبو عقيل زهرة بن معبد ، أنه سمع جدَّه عبد الله بن هشام قال : « **كنا مع رسول الله ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر** : فذكره بنحوه ، وهى رواية الأيمان والنذور ، أو في المناقب والأستئذان مقتصراً على طرفه الأول دون ذكر كلام عمر . وتقدم أن أحمد أخرجه في « مسنده » (٤/ ٢٣٣،٣٣٦) من طريق قتيبة ، وفي (٤/ ٢٩٣) من طريق حسن بن موسى ، كلاهما عن ابن لهيعة بالسند المذكور بمثله ، وطريق البخارى عن حيّوة متابعة قوية لحديث ابن لهيعة قال الحافظ في « الفتح » (١١/ ٥٨) : وذكره الإسماعيلى هنا من رواية رشدين بن سعد وابن لهيعة جميعاً عن زهرة بن معبد بتمامه ، وأسقط من كتاب الأيمان النذور ، وابن لهيعة ورشدين ليسا من شرط الصحيح ، ولم يقع لأبي نعيم أيضاً من طريق ابن وهب عن حيّوة فأخرجه في الأيمان والنذور بتمامه من طريق البخارى ، وأخرج القدر المختصر هنا من رواية أبي زرعة وهب بن راشد عن زهرة بن معبد ، ووهب الله هذا مختلف فيه ، وليس من رجال الصحيح .

٧٢٨ - قوله : عن رسول الله ﷺ -

« **ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة . اقرأوا إن شئتم ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ فأيَّما مؤمن ترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا ، وإن ترك ديناً أو ضياعاً فليأتنى فأنا مولاه** » .

(٥/ ٢٨٢٩)

[صحيح]

أخرجه البخارى في الاستقراض / باب الصلاة على من ترك ديناً . « الفتح » (٥/ ٧٥/ح٢٣٩٩) وفي التفسير / باب سورة الأحزاب « الفتح »

(٨/ ٣٨٦/ ح٤٧٨١) من طريق فليح ، عن هلال بن على ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً به .

وأخرجه في الموضع الأول (ح٢٣٩٨) . وفي الفرائض / باب الأسير «الفتح» (١٢/ ٥٠/ ح٦٧٦٣) .

من طريق أبو الوليد حدثنا شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ « **من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك كلاً فإلينا** » .

وأخرجه في الكفالة / باب الدين « الفتح » (٤/ ٥٥٧/ ح٢٢٩٨) . وفي النفقات / باب قول النبي ﷺ « **من ترك كلاً أو ضياعاً فإليَّ** » « الفتح » (٩/ ٤٢٥/ ح٥٣٧١) من طريق يحيى بن بكير حدثنا الليث ، عن عقيل . وفي الفرائض / باب قول النبي ﷺ « **من ترك مالاً فلأهله** » « الفتح » (١٢/ ١١/ ح٦٧٣١) من طريق عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس .

جميعاً عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ « **أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفى من المؤمنين فترك ديناً فعليَّ قضاؤه ، و من ترك مالاً فلورثته** » هذا لفظ عقيل ولفظ يونس « **أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاءً فعلينا قضاؤه ، ومن ترك مالاً فلورثته** » .

وأخرجه في الفرائض / باب ابنى عم أحدهما أخ للأم والآخر زوج « الفتح » (١٢/ ٢٨/ ح٦٧٤٥) . من طريق محمود أخبرنا عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ « **أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن مات وترك مالاً فماله لموالى العصبة ، ومن ترك كلاً أو ضياعاً فأنا وليه فلأدعى له** » .

وأخرجه مسلم في الفرائض من طريق يونس عن ابن شهاب ، بلفظ « **فمن توفى وعليه دين فعلى قضاؤه ، ومن ترك مالاً فهو لورثته** » ،و عنده بمثله من طريق عقيل ، وابن أخى ابن شهاب ، وابن أبى ذئب بهذا الإسناد ، وعنده من طريق

أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً « **والذي نفس محمد بيده إن على الأرض من مؤمن إلا أنا أولى الناس به ، فأيكم ما ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاه، وأيكم ترك مالاً فإلى العصبة من كان** » وعنده من طريق عبد الرزاق أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة مرفوعاً « **أنا أولى الناس بالمومنين في كتاب الله عز وجل ، فأيكم ما ترك ديناً أو ضيعة فادعونى فأنا وليه ، وأيكم ما ترك مالاً فليؤثر بماله عصبته من كان** » وعنده من طريق شعبة عن عدى عن أبي حازم ، عن بمثل رواية البخارى في الاستقراض والفرائض (٤/١١/٥٩-٦١/النووى) .

وأخرجه أحمد في « المسند » (٢/ ٢٩٠) من طريق ابن أبي ذئب عن الزهرى بلفظ « أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن ترك ديناً فعلى ، ومن ترك مالاً فلورثته » .

وعنده (٢/٣١٨) من طريق عبد الرزاق ، بمثل روايته عند مسلم ، وفي (٣/٣٥٦) من طريق إسرائيل عن الحصين ، بمثل روايته عند البخارى في الفرائض .

وأخرجه في (٢/٤٥٣) من طريق عقيل عن ابن شهاب ، بمثل روايته عند البخارى في الكفالة والنفقات .

وأخرجه (٢/٥٢٧) من طريق سعيد بن أبي أيوب ثنا محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة مرفوعاً « **أنا أولى بالمؤمن من نفسه من ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ ولا ضياع عليه فليدع له وأنا وليه ، ومن ترك مالاً فللعصبة من كان** » .

قلت : ومحمد بن عجلان ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، وأبوه عجلان لا بأس به . كذا في « التقريب » وقد توبعا بما تقدم فلا عبرة بالاختلاط لا سيما وأنه لم يخالف .

وأخرجه (٢/ ٣٣٤-٣٣٥) من طريق فليح بمثل رواية البخارى عنه في الأيمان والنذور .

وأخرجه الترمذى في الجنائز / باب ما جاء في الصلاة على المديون

(٣/٣٧٣/ح١٠٧٠) من طريق عقيل بمثل رواية البخارى وقال فيه « من المسلمين» بدلاً من « المؤمنين » وقال : حسن صحيح .

وقصر به في الفرائض / باب ما جاء من ترك مالاً فلورثته . (٤/٤١٣/ح٢٠٩٠) فأخرجه من طريق محمد بن عمرو ، حدثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً « **من ترك مالاً فلأهله ، ومن ترك ضياعاً فإلى** » وقال : حسن صحيح .

وأخرجه النسائى في الجنائز / باب الصلاة على من عليه دين (٤/٦٦) من طريق يونس وابن أبي ذئب عن ابن شهاب ، بمثل رواية يونس عند مسلم .

وأخرجه ابن ماجة في الصدقات / باب من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى الله وعلى رسوله (١/٨٠٧/ح٢٤١٥) من طريق يونس .

وأخرجه ابن جرير في « تفسيره » (١٠/٢١/٧٧) من طريق فليح بلفظ البخارى عنه .

والحديث ذكره في « الدر » (٥/ ٣٥٠) يعنى من طريق فليح - ونسبه إلى ابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وفاته نسبته لأحمد من هذه الطريق والبغوى أيضاً في « شرح السنة » (٨/ ٣٢٤/ ح ٢٢١٤) .

وفي الباب عن جابر عند عبد الرزاق في « تفسيره » (٢/ ٩٣/ح ٢٣١٥) ، ومن طريق أبى داود في البيوع / باب التشديد فى الدَّين (٣/ ٢٤٤/ ح٣٣٤٣)، و النسائي (٤/ ٦٥) وأحمد (٣/ ٢٩٦) عن معمر ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة، عن جابر مرفوعاً بمثل رواية الزهرى عن أبي هريرة .

وأخرجه ابن ماجه في الصدقات ، من طريق سفيان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر مرفوعاً « **من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعليَّ وإليَّ ، وأنا أولى بالمؤمنين** » .

وأخرجه أحمد (٣/٣٣٨) من نفس طريق سفيان بزيادة في أوله « **أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم** » الحديث .

وحديث جابر نسبه في « الدر » لأحمد ، وأبي داود ، وابن مردويه ، فقط وفي الباب عن بريدة عند ابن أبي شيبة ، وأحمد ، والنسائي كما في « الدر » .

٧٢٩ - قوله عن محمد بن اسحاق :

إنه كان من حديث الخندق أن نفراً من اليهود منهم سلاَّم بن أبي الحقيق النضرى، وحيى بن أخطب النضرى ، وكنانة بن أبي الحقيق النضرى وهوذه بن قيس الوائلى وأبوٍ عمار الوائلي ، في نفر من بني النضير ، ونفر من بني وائل ، وهم اللذين حزبوا الأحزاب على رسول الله ﷺ خرجوا حتى قدموا على قريش في مكة ، فدعوهم إلي حرب رسول الله ﷺ وقالوا : إنا سنكون معكم عليه حتى نستأصله . فقالت لهم قريش يا معشر يهود ، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد أفديننا خير أم دينه ؟ قالوا : بل دينكم خير من دينه وأنتم أولى بالحق منه . فهم الذين أنزل الله تعالى فيهم ﴿ ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ، ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً ﴾ إلى قوله : ﴿ أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً . فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيراً ﴾ .

(٥/ ٢٨٣٣) .

[ضعيف]

تقدم تخريجها برقم (٢٤٠) .

وانظر « دلائل النبوة » للبيهقي (٣/ ٤٠٨) وابن كثير في « السيرة » (٣/ ١٨١) و« البداية والنهاية » (٢/ ٥١٤) . وابن جرير في «تفسيره» (٢١/ ٨٢) .

٧٣٠ - قوله :

بعث رسول الله ﷺ إلى عيينة بن حصن وإلى الحارث بن عوف وهما قائدا غطفان - فأعطاهما ثلث ثمار المدينة ، على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه، فجرى بينه وبينهما الصلح حتى كتبوا الكتابة ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح ، إلا المراوضة في ذلك .

فلما أراد رسول الله ﷺ أن يفعل بعث إلى سعد بن معاذ (سيد الأوس) وسعد بن عباده (سيد الخزرج) فذكر ذلك لهما . وأستشارهما فيه ، فقالا له: يا رسول الله، أمراً تحبه فنصنعه ؟ أم شيئاً أمرك الله به لا بدلنا من العمل به ؟ أم شيئاً تصنعه لنا؟ قال : « بل شيء أصنعه لكم ، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة وكالبوكم من كل جانب ، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمرما » فقال سعد بن معاذ : يا رسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة الاقرى أو بيعاً أفحين أكرمنا الله بالإسلام ، وهدانا له ، وأعزنا بك وبه نعطيهم اموالنا ؟ والله مالنا من حاجة ، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم قال رسول الله ﷺ : فأنت وذاك فتناول سعد بن معاذ الصحيفة ، فمحا ما فيها من الكتاب ، ثم قال ليجهدوا علينا .

(٥/ ٢٨٣٤)

[حسن لغيره]

تقدم تخريجها برقم (٥١٦) وانظر ابن هشام في « السيرة » (٣/ ٢٣٩) و البيهقي في « الدلائل » (٣/ ٤٣٠) ، وابن كثير في « البداية والنهاية » (٤/ ١٠٤-١٠٥) .

٧٣١ - قوله :

أن نعيم بن مسعود بن عامر (من غطفان) أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني قد أسلمت ، وإن قومى لم يعلموا بإسلامى فمرنى بما شئت . فقال رسول الله - ﷺ -

« إنما أنت فينا رجل واحد فخذل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خدعة » .

(٥/ ٢٨٣٥)

[حسن صحيح]

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ٣٤٧ - ابن هشام) ، ومن طريقه البيهقى في

«الدلائل» (٣/ ٤٤٥-٤٤٧) معلقاً عند ابن هشام ، وقال في رواية البيهقي : فبينما الناس على خوفهم أتى نعيم بن مسعود الأشجعى رسول الله ﷺ ، قال ابن إسحاق : فحدثنى رجل عن عبد الله بن كعب بن مالك قال : جاء نعيم بن مسعود الأشجعى إلى رسول الله ﷺ فقال : فذكره .

قلت : وهذا ظاهره الوصل ، إلا أنه مرسل ، لأن عبد الله بن كعب بن مالك من أبناء الصحابة وليس منهم ، ويقال أن له رؤية ، فمرسله هذا مرسل جيد مقدم على غيره ، إلا قوله فيه « عن رجل » فهو يُضَعِّفه من أجل الجهالة .

ولكن يشهد له ما أخرجه البيهقي في « الدلائل » (٣/ ٤٤٧) من طريق ابن إسحاق قال : حدثنا يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كان نعيم رجلاً نموماً ، فدعاه رسول الله ﷺ ، فقال : « إن يهود قد بعثت إليَّ : إن كان يرضيك عنا أن تآخذ رجالاً رهاناً من قريش وغطفان ، ومن أشرافهم ؛ فندفعهم إليك ، فتقتلهم ؛ فخرج من عند رسول الله ، فأتاهم ، فأخبرهم ذلك . فلما ولَّى نعيم .

قال رسول الله ﷺ : « **إنما الحرب خدعة** » .

قلت : وهذا إسناده حسن ، والطريق إليه عن أحمد بن عبد الجبار العطاردى، وهو ضعيف ، إلا أن سماعه للسيرة صحيح .

وشيخه يونس بن بكير ، صدوق يخطىء ، وهو من رجال مسلم .

وقوله : « الحرب خدعة » ثابتة في «الصحيحين» ، فأخرجها البخارى في الجهاد / باب الحرب خدعة « الفتح » (٦/ ١٨٣/ ح٣٠٢٩، ٣٠٣٠) ومسلم في الجهاد والسير / باب جواز الخداع في الحرب (٤/ ١٢/ ٤٥ - النووى) ، كلاهما من حديث أبي هريرة رضى الله عنه . وقصة الباب ذكرها الحافظ في «الفتح » (٧/ ٤٦٤، ٤٦٥) .

٧٣٢ - قوله :

قال رجل من أهل الكوفة لحذيفة بن اليمان : **يا أبا عبد الله أرأيتم رسول الله**

ﷺ وصحبتموه ؟ قال : نعم يا ابن أخى قال : فكيف كنتم تصنعون ؟ قال : والله لقد كنا نجهد فقال : والله لو ادركناه ما تركناه يمشى على الأرض ، ولحملناه على أعناقنا . قال : فقال حذيفة : يا ابن أخى والله لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ بالخندق، وصلى رسول الله هوياً من الليل - ثم التفت إلينا فقال « من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ، ثم يرجع ، يشرط له رسول الله - ﷺ - الرجعه أسأل الله تعالى أن يكون رفيقى فى الجنة فما قام رجل من القوم من شدة الخوف ، وشدة الجوع ، وشدة البرد . فلما لم يقم أحد دعاني رسول الله - ﷺ - فلم يكن لي بد من القيام حين دعانى فقال « يا حذيفة اذهب فادخل في القوم فانظر ماذا يصنعون ، ولا تحدث شيئاً حتى تأتينا » قال : فذهبت فدخلت في القوم ، والريح وجنود الله تفعل بهم في ما تفعل ، ولا تقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناء فقام أبو سفيان فقال : يا معشر قريش لينظر امرؤ من جليسه ، قال حذيفة : فأخذت الرجل الذي كان إلى جنبى فقلت : من أنت ؟قال : فلان ابن فلان : ثم قال أبو سفيان : يا معشر قريش ، إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام . لقد هلك الكراع . الخف (يعين الخيل والجمال) وأخلفتنا بنو قريظة ، وبلغنا عنهم الذي نكره ، ولقينا من شدة الريح ما ترون ما تطمئن قدر و لا تقوم لنا نار ، ولا يستمسك لنا بناء فارتحلوا فإنى مرتحل... ثم قام إلى جمله وهو معقول ، فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على ثلاث فوالله ما اطلق عقاله إلا وهو هو قائم . ولو لا عهد رسول الله ﷺ إلى ألا تحدث شيئا حتى تأتينى ثم شئت لقتلته بسهم .

قال حذيفة : فرجعت إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يصلى في مرط (أى كساء) لبعض نسائه مرجل (من وشى اليمن) فلما رآنى أدخلنى إلى رجليه ، وطرح علىّ طرف المرط ، ثم ركع وسجد وإنى لفيه ، فلما سلم أخبرته الخبر..

وسمعت غطفان بما فعلت قريش فانشمروا راجعين إلى بلادهم .

(٥/ ٢٨٣٥)

[حسن صحيح]

أخرجه بهذا اللفظ ابن إسحاق في « السيرة » (٣/ ٢٥٠-٢٥٢- ابن هشام)

قال : فحدثنى يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظى قال : قال رجل من أهل الكوفة لحذيفة ابن اليمان : فذكر القصة.

قلت : وإسناده رجاله ثقات ، إلا أنه من مرسل القرظى ، فهو لم يدرك حذيفة ولكن يشهد له ما أخرجه مسلم في الجهاد والسير /باب غزوة الأحزاب . (١٤/ ١٢/ ١٤٥- ١٤٦ - النووى) ، و البيهقي في « الدلائل » (٣/ ٤٤٩ - ٤٥٠) من طريق جرير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : كنا عند حذيفة فقال الرجل : لو أدركت رسول الله ﷺ قاتلت معه وأبليت ، فقال له حذيفة : أنت تفعل ذلك ؟ لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب وأخذتنا ريح شديدة وقُرٌ ، فقال رسول الله ﷺ : « ألا رجل يأتينى بخبر القوم جعله الله معى يوم القيامة فذكر القصة بنحو ما تقدم ، واللفظ لمسلم .

ولها شاهد آخر عند الحاكم (٣/ ٣١) ومن طريقه البيهقي في « الدلائل » (٣/ ٤٥٠-٤٥١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين ، ثنا يوسف بن عبد الله بن أبي بردة ، عن موسى بن المختار ، عن بلال العبسى، عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ، أن الناس تفرقوا عن رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب فلم يبق معه إلا إثنا عشر رجلاً ، فأتى رسول الله ﷺ وأنا جاثٍ من البرد وقال : « يا ابن اليمان قم فانطلق إلى عسكر الأحزاب فانظر إلى حالهم » فذكرها بنحوه .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

وشاهد ثالث عند أبي نعيم في « الدلائل » (ص ٤٣٣ - ٤٣٥) من طريق وهب بن بقية قال : ثنا خالد بن عبد الله ، عن أبي سعد البقال ، عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه ، عن حذيفة بن اليمان قال : فذكره بنحو رواية مسلم و مطولاً .

قلت : وإسناده رجاله كلهم ثقات ، غير أبي سعد البقال ، واسمه سعيد بن المرزبان الكوفى الأعور ، مولى حذيفة ، ضعيف وقد تابعه على روايته عن إبراهيم التيمى الأعمش عند مسلم كما تقدم .

وفي الباب جملة من الشواهد غير التي ذكرنا أخرجها البيهقي في « دلائله »

وذكرها السيوطى في « الدر » (٥/ ٣٥٤) والحافظ فى « الفتح » (٧/ ٤٦٢ - ٤٦٣) .

٧٣٣ - قوله :

قال محمد بن مسلمه وغيره :

كان ليلنا بالخندق نهاراً وكان المشركون يتناوبون بينهم ، فيغدو أبو سفيان بن حرب في أصحابه يوماً ، ويغدو خالد بن الوليد يوماً ، ويغدو عمرو بن العاص يوماً ، وهبيرة بن أبي وهب يوماً ، ويغدو عكرمة بن أبي جهل يوماً . ويغدو ضرار بن الخطاب يوماً حتى عظم البلاء وخاف الناس خوفاً شديداً .

(٥/ ٢٨٣٧)

انظر « طبقات » ابن سعد (٢/ ٦٧) ومغازى الواقدى (٢/ ٤٦١ ، ٤٦٨) .

٧٣٤ - قوله : عن رسول الله ﷺ .

« شغلنا المشركون عن صلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله أجوافهم وقلوبهم ناراً » .

(٥/ ٢٨٣٧، ٢٨٣٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه رقم (١١٦)

٧٣٥ - قوله :

وخرجت طليعتان للمسلمين ليلاً فالتقتا - ولا يشعر بعضهم ببعض ، ولا يظنون إلا أنهم العدو . فكانت بينهم جراحة وقتل . ثم نادوا بشعار الإسلام ! « **حم . لا ينصرون** » فكف بعضهم عن بعض . فقال رسول الله - ﷺ -

« جراحكم في سبيل الله ومن قتل منكم فإنه شهيد » .

(٥/٢٨٣٨) .

[حسن صحيح]

انظر « مغازى الواقدى » (٢/٤٩٩) ، و« السيرة الحلبية » (٢/٦٤٤) .

أما قوله « حم . لا ينصرون »

فأخرجه أحمد في « المسند » (٤/٦٥) و (٥/٣٧٧) من طريق شريك ، وأبو داود في الجهاد / باب الرجل ينادى بالشعار . (٣/٣٣/ح٢٥٩٧) ، والترمذى في الجهاد / باب ما جاء في الشعار (٤/١٩٧/ح١٦٨٢) ، و الحاكم (٢/١٠٧) ثلاثتهم من طريق سفيان ، وعند الحاكم من طريق زهير بن معاوية .

جميعاً عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، في رواية شريك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، وعند أبي داود : أخبرنى من سمع النبي ﷺ ، وعند الترمذى : عمن سمع ، وعند الحاكم : سمعت من يحدث .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ، إلا أن فيه إرسال فإذا الرجل الذي لم يسمه المهلب بن أبي صفرة ، البراء بن عازب .

ثم ساق الحديث بسنده عن شريك بالسند المذكور ، عن البراء بن عازب .

قال المنذري وأخرجه الترمذى والنسائى وذكر الترمذي أنه روى عن المهلب عن النبي مرسلاً (عون المعبود ٧/٢٥٨) .

٧٣٦ - قوله :

روى أن بنى حارثة بعثت بأوس بن قيظى إلى رسول الله - ﷺ - يقولون : « إن بيوتنا عورة » وليس دار من دور الأنصار مثل دورنا . ليس بيننا وبين عظفان أحد يردهم عنا ، فأذن لنا فلنرجع إلى دورنا ، فنمنع ذرارينا ونساءنا فأذن لهم - ﷺ - فبلغ سعد بن معاذ ذلك فقال : يا رسول الله لا تأذن لهم . إنا والله ما أصابنا وإياهم شدة إلا صنعوا هكذا ... فردهم .

(٥/٢٨٣٨، ٢٨٣٩)

[ضعيف]

رواه ابن إسحاق (٣/ ٢٣٨- ابن هشام) مختصراً ومعلقاً ، ووصله البيهقي في « الدلائل » (٣/ ٤٣٥- ٤٣٦) بسنده عن ابن إسحاق قال : حدثنا يزيد بن رومان عن عروة ، (ح) ويزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظي ، وعثمان بن كعب بن يهوذاً - أحد بنى قريظة - عن رجال من قومه . قال : فذكر القصة مطولاً، وليس فيها ذكرٌ لسعد بن معاذ.

قلت : وإسنادها ضعيف لجهالة راوى القصة .

وله شواهد ذكرها ابن جرير في « تفسيره » (١٠/ ٢١/ ٨٦،٨٧) ، والسيوطى في « الدر » (٥/ ٣٥٩) .

٧٣٧ - قوله : كان هناك رجل من المسلمين اسمه جعيل ، فكره رسول الله ﷺ اسمه ، وسماه عمراً ، فراح العاملون في الخندق يغنون بهذا الرجز :

سماه من بعد جعيل عمراً وكان للبائس يوماً ظهـراً

فإذا مروا في ترجيعهم بكلمة « عمرو » قال رسول الله ﷺ : « **عمراً** » وإذا مروا بكلمة « ظهر » قال رسول الله ﷺ « **ظهراً** » .

(٥/ ٢٨٤٢)

[يُحسن]

أخرجه البيهقي في « الدلائل » (٣/ ٤٠٩-٥١٠) بالإسناد المذكور في الحديث المتقدم .

ورواه ابن إسحاق (٣/ ٢٣٢ - ابن هشام) معلقاً ، وذكرها ابن كثير في «سيرته» عنه (٣/ ١٨٣) .

قال الحافظ في « الإصابة » (١/ ٢٤١) : روى ابن إسحاق في « المغازى » عن يزيد بن رومان ، عن عروة عن عبد الله بن كعب بن مالك ، قال : لما

حفر النبي ﷺ الخندق قسم الناس ، فكان يعمل معهم ، وكان فيهم رجل يقال له جعيل فسماه عمراً فارتجز بعضهم : فذكره .

قلت : وهذا مرسل جيد ، يشهد لما تقدم .

٧٣٨ - وقوله :

وكان زيد بن ثابت فيمن ينقل التراب فقال - ﷺ - **أما إنه نعم الغلام !** وغلبته عيناه فنام في الخندق . وكان القرشديداً . فأخذ عمارة بن حزم سلاحه ، وهو لا يشعر فلما قام فزع . فقال رسول الله ﷺ : « **يا أبا رقاد نمت حتى ذهب سلاحك** » **ثم قال :** « **من له علم بسلاح هذا الغلام** » ؟ فقال عمارة : يا رسول الله هو عندى . فقال : **فرده عليه** ونهى أن يروع المسلم ويؤخذ متاعه لاعباً !

(٥/٢٨٤٢) .

[بعضه حسن]

أخرجه الحاكم في « المستدرك » (٣/ ٤٢٦) من طريق محمد بن عمر الواقدى وهو متهم بالكذب .

وذكره الحافظ في « الإصابة » (١/ ٥٤٣) من طريق الواقدي ، عن زيد بن ثابت ، فذكره مختصراً .

ولطرفه الأخير شواهد في النهى عن ترويع المسلم ذكرها المنذرى في « الترغيب والترهيب » أولها عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد ﷺ « أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزع فقال رسول الله ﷺ : « لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً » رواه أبو داود (٤/ ٣٠٣/ ح٥٠٠٤) .

قلت : وإسناده حسن .

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : « كنا مع رسول الله ﷺ في مسير فخفق رجل على راحلته فأخذ رجل سهماً من كنانته فانتبه الرجل ففزع ،

فقال : رسول الله ﷺ: « **لا يحل لرجل أن يروع مسلماً** » . رواه الطبراني في « الكبير » ورواته ثقات ، ورواه البزار من حديث ابن عمر مختصراً « **لا يحل لمسلم أو مؤمن أن يروع مسلماً** ».

وعن عبد الله بن السائب ، عن أبيه ، عن جده رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ قال « **لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً** » رواه الترمذي وقال : حسن غريب .

قلت : وهو عند أبي داود من نفس الطريق فيما تقدم (ح٥٠٠٣) ، وزاد في آخره في أحدى رواياته « **ومن أخذ عصا أخيه فليردها** » .

وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه أن رجلاً أخذ نعل رجل فغيبها وهو يمزح ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال النبي ﷺ : « **لا تروعوا المسلم فإن روعة المسلم ظلم عظيم** » . رواه البزار والطبراني وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب « التوبيخ » وضعفه المنذرى وقد صدره بلفظ (روى) وكذا حديث أبي الحسن عند الطبراني بنحو حديث عامر بن ربيعة .

وعن ابن عمر مرفوعاً بلفظ « **من أخاف مؤمناً كان حقاً على الله أن لا يؤمنه من أفزاع يوم القيامة** » رواه الطبراني .

وعن عبد الله بن عمرو بلفظ « **من نظر إلى مسلم نظرة يخيفه فيها بغير حق أخافه الله يوم القيامة** » رواه الطبراني ، ورواه أبو الشيخ من حديث أبي هريرة . وكلاهما ضعيف يعنى حديث عبد الله بن عمر ، وابن عمرو ، وانظر «الترغيب والترهيب » (٣/ ٢٩٠ - ٢٩١) .

٧٣٩ - قوله عن ابن إسحاق قال :

وحدثت عن سلمان الفارسى أنه قال : « **ضربت في ناحية من الخندق ، فغلظت عليَّ صخرة ، ورسول الله - ﷺ - قريب مني . فلما رآني أضرب ، ورأى شدة المكان عليَّ ، نزل فأخذ المعول من يدى ، فضرب به ضربة لمعت تحت المعول**

برقة . قال : ثم ضرب به ضربة أخرى » فلمعت تحته برقة أخرى . قال : ثم ضرب به الثالثة . فلمعت تحته برقة أخرى قال : قلت : بأبى أنت وأمى يا رسول الله ! ما هذا الذى رأيت ، لمع المعول وأنت تضرب ؟ قال :« أوقد رأيت ذلك يا سلمان»؟ قال : قلت : نعم : قال: « أما الأولى فإن الله فتح عليَّ بها اليمن . وأما الثانية فإن الله فتح عليَّ بها الشام والمغرب. وأما الثالثة فإن الله فتح عليَّ بها المشرق» .

(٥/ ٢٨٤٢)

[حسن]

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ٢٣٤ - ٢٣٥- ابن هشام) ومن طريقه البيهقى في « الدلائل » (٣/ ٤١٧) قال : وحُدِّثْتُ عن سلمان الفارسى أنه قال : فذكره .

قلت : وإسناده ضعيف ، لتدليس محمد بن إسحاق ، وجهالة شيخه .

ولكن له شاهد من حديث البراء بن عازب ، عند أحمد ، (٤/ ٣٠٣) وأبى نعيم (ص : ٤٣٢) والبيهقى (٣/ ٤٢١) في « دلائلهما » من طريق عوف ، عن ميمون أبي عبد الله الزهرانى قال : حدثنى البراء بن عزاب ، فذكره بنحوه .

قال في « المجمع » (٦/ ١٣٠ -١٣١) : رواه أحمد ، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثقة ابن حبان وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

وقال الحافظ في « الفتح » (٧/ ٤٥٨) : ووقع عند أحمد والنسائي بإسناد حسن من حديث البراء بن عازب ، فذكره .

وذكره في « الدر » (٥/ ٣٥٧) ونسبه لابن أبي شيبة فقط .

وله شاهد آخر عند أبي نعيم (ص : ٤٣١) من طريق الحسن بن سفيان ثنا أحمد بن عيسى ، ثنا ابن وهب ، عن جبير ، عن أبي عبد الرحمن الحبلى ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فذكر بنحو حديث البراء .

قال في « المجمع » (٦/ ١٣١) : رواه الطبرانى بإسنادين في أحدهما حيى بن

عبد الله وثقه ابن معين وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وذكره الحافظ في « الفتح » ونسبه للطبراني ، وسكت عليه .

وله شاهد ثالث عند ابن جرير في « تفسيره » (١٠/٢١/٨٥) والبيهقي في «الدلائل » (٣/ ٤١٨) من طريق محمد بن خالد بن عثمة ، قال : ثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى ، قال : حدثنى أبي ، عن أبيه . فذكره مطولاً بنحو ما تقدم .

وهو عند الحاكم (٣/ ٥٩٨) من طريق ابن أبي فديك ، عن كثير ، مختصراً في فضل سلمان الفارسى .

قال الذهبى : سنده ضعيف ، قلت : وذلك لضعف كثير بن عبد الله ، أنظر ترجمته في الميزان (٣/ ٤٠٧) وذكره الحافظ ونسبه للبيهقي وسكت عليه . وعزاه في « الدر » لابن سعد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبي نعيم والبيهقي من نفس الطريق .

قلت : وهذه الطرق التي لا تخلو من مقال ، يقوى بعضها بعضاً ، لا سيما وأن القصة أصلها في «صحيح البخارى» ؛ فأخرجها في المغازى / باب غزوة الخندق رهى الأحزاب ، «الفتح» (٧/ ٤٥٦/ح٤١٠١) من حديث جابر رضي الله عنه ، وهى عند البيهقى في « الدلائل » (٣/ ٤٢٢ : ٤٢٦) من طرق عنه .

وانظر « الدر المنثور » و« تفسير ابن جرير » .

٧٤٠ - قوله :

قال رسول الله - ﷺ -

« من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع ، أسأل الله تعالى أن يكون رفيقى في الجنة » .

[حسن صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٧٣٢) .

٧٤١ - قوله :

عن ثابت قال : « عمى أنس بن النضر - رضى الله عنه - سميت به - لم يشهد مع رسول الله ﷺ يوم بدر ، فشق عليه وقال : أول مشهد شهده رسول الله ﷺ غبت عنه! لئن أرانى الله تعالى مشهداً فيما بعد مع رسول الله ﷺ ليرين الله عز وجل ما أصنع . قال : فهاب أن يقول غيرها . فشهد مع رسول الله ﷺ - يوم أحد . فاستقبل سعد بن معاذ - رضى الله عنه - فقال له أنس - رضى الله عنه - : يا أبا عمرو أين واهاً لريح الجنة ! إنى أجده دون أحد . قال : فقاتلهم حتى قتل ٠ رضى الله عنه - قال : فوجد فى جسده بضع وثمانون بين ضربة وطعنة ورمية ، فقالت أخته - عمتى الرَّبيع ابنة النضر - : فما عرفت أخى إلا ببنانه . قال : فنزلت هذه الآية ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه .... الآية﴾ فكانوا يرون أنها نزلت فيه وفى أصحابه رضى الله عنهم » .

(٥/ ٢٨٤٤)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (١٥١) .

قوله : عن ثابت . هو خطأ والصواب فيه أنه عن أنس كما فى «المسند» (٣/ ١٩٤) وغيره، وهو لفظ مسلم فى الإمارة (٥/ ١٣/ ٤٧- ٤٨ - النووى) .

٧٤٢ - ذكره خبر إسلام عبد الله بن سلام ، وقول يهود فيه « سيدنا وابن سيدنا » .

(٥/ ٢٨٤٥)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأنبياء / باب خلق آدم وذريته . « الفنح » (٦/ ٤١٧

٤١٨ /ح٣٣٢٩) ، وفى المناقب / باب (٥١) بدون ترجمة ، « الفتح » (٧/٣١٩/ ح٣٩٣٨) ، وفى التفسير / باب قوله ﴿ من كان عدواً لجبريل ﴾ «الفتح » (٨/ ١٥/ ح٤٤٨٠) ، و أحمد (٣/ ١٠٨، ١٨٩، ٢٧١) ،والنسائى فى «تفسيره » (١/ ١٧٣ - ١٧٥ / ح ١٢) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (ح٣٤١٤، ٣٨٥٦) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٥٢٨ : ٥٣٠) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٣٧٢/ ح٣٧٦٩) .

من طرق عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى سؤال عبد الله بن سلام للبنى ﷺ عن أول أشراط الساعة ، وأول ما يأكل أهل الجنة ، والولد ينزع إلى أبيه وإلى أمه .

وهو عند البخارى فى مناقب الأنصار / باب هجرة النبى ﷺ **وأصحابه إلى** المدينة ، « الفتح » (٧/ ٢٩٤/ ح٣٩١١) ، و أحمد (٣/ ٢١١) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٥٢٦: ٥٢٨) ، من طريق عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس مطولاً .

وللقصة شواهد عند أحمد (١/ ٢٧٤، ٢٧٨) ، والطيالسى (ح ٢٧٣١) والترمذى (ح ٣١١٧) وابن جرير فى« تفسيره » (١/ ٣٤٢) ، والطبرانى فى «الكبير » (ح١٢٤٢٩) ، وأبى نعيم فى « الحلية » (٤/ ٣٠٤ - ٣٠٥) .

٧٤٣ - قوله : عن ابن اسحاق:

كان من حديث بنى قينقاع أن رسول الله - ﷺ - جمعهم بسوق بنى قينقاع ثم قال :

« يا معشر يهود ، احذروا من الله مثل ما نزل بقريش من النقمة ، وأسملوا ، فإنكم قد عرفتم أنى بنى مرسل ، تجدون ذلك فى كتابكم وعهد الله إليكم » قالوا: يا محمد ، إنك ترى أنا قومك ، لا يغرنك أنك لقيت قوماً لا علم لهم بالحرب ، فأصبت منهم فرصة . إنا والله لئن حاربناك لتعلمن إنا نحن الناس ».

(٥/ ٢٨٤٦)

[ضعيف]

تقدم تخريجه برقم (١٣٠) وانظر « أسباب النزول » للواحدى (ص:٨٥/ رقم ١٨٨) . وسيرة ابن هشام (٢/ ٤٢٦) .

وقال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٣٨٦)روى ابن إسحاق بإسناد حسن عن ابن عباس قال: « لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر جمع يهود فى سوق بنى قينقاع فقال: « يا يهود أسلموا قبل أن يصيبكم ما أصاب قريشاً يوم بدر». . الحديث.

٧٤٤ - قوله : عن عبد الله بن جعفر قال :

كان من أمر بنى قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بحلب لها فباعته بسوق بنى قينقاع ، وجلست إلى صائغ بها ، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها فأبت ؟ فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها ، فعقده إلى ظهرها ، فلما قامت انكشفت سوءتها ، فضحكوا بها ، فصاحت ، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله ، وكان يهودياً ، وشدت يهود على المسلم فقتلوه ، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين ، فغضب المسلمون فوقع الشر بينهم وبين بنى قينقاع .

(٥/ ٢٨٤٦)

[منقطع]

أخرجه ابن هشام فى « سيرته » (٢/ ٤٢٧) قال : وذكر عبد الله بن جعفر ابن المسور بن مخرمة ، عن أبى عون قال : فذكره .

قلت : والإسناد ظاهره الإنقطاع بين ابن هشام وعبد الله بن جعفر ، والإرسال من أبى عوان ، والله أعلم .

٧٤٥ - قوله :

عن عبد الله بن أبى سلول قال : يا محمد ، أحسن فى موالى - وكانوا

حلفاء الخزرج - قال : فأبطأ عليه رسول الله - ﷺ - فقال : يا محمد أحسن في موالي .

قال : فأعرض عنه فأدخل يده في جيب درع رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله ﷺ : « أرسلني » وغضب رسول الله ﷺ حتى رأو لوجهه ظللاً . ثم قال: «ويحك ! أرسلني ». قال : لا والله لا أرسلك حتى تحسن في موالي . أربع مائة حاسر . وثلاث مائة دارع ، قد منعوني من الأحمر والأسود . تحصدهم في غداة واحدة . أني والله امرؤ أخشى الدوائر . فقال رسول الله - ﷺ - « هم لك » وكان عبد الله ابن أبي لا يزال صاحب شأن في قومه . فقبل رسول الله ﷺ شفاعته في بني قينقاع على أن يجلوا عن المدينة ، وإن يأخذ معهم أموالهم عدا السلاح .

(٥/ ٢٨٤٦، ٢٨٤٧)

[منقطع]

أخرجه ابن إسحاق (٢/ ٤٢٧ - ابن هشام) ، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل » (٣/ ١٧٤) ، قال : حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ، قال : فذكر القصة .

قلت : وهي أيضاً بسند منقطع .

ذكر في « الفتح » (٧/ ٣٨٦) أن ابن إسحاق رواه في « المغازي » عن أبيه ، عن عبادة بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت ؛ فذكره بنحوه .

٧٤٦ - قوله :

عن جلاء بني النضير

أن رسول الله - ﷺ - خرج إليهم في سنة أربع بعد غزوة أحد يطلب مشاركتهم في دية قتيلين حسب المعاهد التي كانت بينه وبينهم . فلما أتاهم قالوا: نعم يا أبا القاسم ، نعينك على ما أحببت مما استعنت بنا عليه . ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا:

إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه و رسول الله - ﷺ - إلى جنب جدار فى بيوتهم قاعد - فمن رجل يعلوعلى هذا البيت ، فيلقى عليه صخرة فيريحنا منه؟ ثم أخذو فى تنفيذ هذه المؤامرة الدنيئه ، فأُلهم رسول الله - ﷺ - ما كان من أمرهم فقام وخرج راجعاً إلى المدينة ، وأمر بالتهيؤ لحربهم . فتحصنوا منه فى الحصون وأرسل إليهم عبد الله بن أبى بن سلول (رأس المنافقين) أن اثبتوا وتمنعوا، فإنا لن نسلمكم ، إن قوتلتم قاتلنا معكم ، وإن أخرجتم خرجنا معكم . ولكن المنافقين لم يفوا بعهدهم وقذف الله فى قلوب بنى النضير فاستسلموا بلا حرب ولا قتال ، وسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم ، ويكف عن دماءهم ، على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح ، ففعل . فخرجوا إلى خيبر ، ومنهم من سار إلى الشام .

(٥/ ٢٨٤٧)

[حسن صحيح]

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ١٩١ - ابن هشام) معلقاً بغير إسناد ، ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٣٥٤ - ٣٥٦) معلقاً ، وذكره ابن سعد فى «طبقاته» (٢/ ٥٧) أيضاً بغير إسناد .

وأخرجه البيهقى (٣/ ١٨٠ - ١٨٣) من طريق ابن لهيعة ، عن الأسود ، عن عروة (ح) .

ومن طريق إسماعيل بن أبى أوس ، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة قال : فذكر خروج النبى ﷺ لبنى النضير فى عقل الكلابيين إلخ القصة ، والسياق لموسى بن عقبة ، وإسناده أصح من إسناد عروة .

ووقع عند عبد الرزاق فى « المصنف » (٥/ ٣٥٨) ومن طريقه أبى داود فى الخراج والإمارة والفيء ، (٣/ ١٥٥-١٥٦/ ح٣٠٠٤) ، والبيهقى فى « الدلائل» (٣/ ١٧٨-١٧٩) عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن كعب بن

مالك ، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ . فى أن النبى ﷺ قاتلهم وأجلاهم لتآمرهم مع قريش ، على قتال النبى ﷺ .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وهو عند الواحدى فى « الأسباب» (ص: ٣٥٣ - ٣٥٤/ رقم ٨٥٥) .

ونسبه فى « الدر » (٦/ ٢٧٩) إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، زيادة على ما تقدم ، وفاته الواحدى .

قال الحافظ فى «الفتح» (٧/ ٣٨٥) : وروى ابن مردويه بإسناد صحيح إلى معمر عن الزهرى - فذكره - وقال : وكذا أخرجه عبد بن حميد فى «تفسيره» عن عبد الرزاق ، وفى هذا رد على ابن التين فى زعم أنه ليس فى هذه القصة حديث بإسناد، قلت فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق من أن سبب غزوة بنى النضير طلبه ﷺ أن يعينوه فى دية الرجلين ، لكن وافق ابن إسحاق جل أهل المغازى فالله أعلم . اهـ.

٧٤٧ - قوله:

بعث سعد بن معاذ سيد الأوس ، وسعد بن عبادة سيد الخزرج ، ومعهما عبد الله بن رواحة ، وخوات بن جبير - رضى الله عنهم - فقال :

« انطلقوا حتى تنظروا أحق ما بلغنا عن هؤلاء القوم أم لا ؟ فإن كان حقاً فالحنوا لى لحناً أعرفه ولا تفتوا فى أعضاد الناس . وإن كانوا على الوفاء بيننا وبينهم فاجهروا به للناس » ...

فخرجوا حتى أتوهم ، فوجدوهم على أخبث ما بلغهم عنهم . نالوا من رسول الله - ﷺ- وقالوا : من رسول الله ؟ لاعهد بيننا وبين محمد ولا عقد ... ثم رجع الوفد فأبلغوا رسول الله - ﷺ بالتلميح لا بالتصريح . فقال رسول الله - ﷺ .

« الله أكبر - أبشروا يا معشر المسلمين » .

(٥/ ٢٨٤٧)

[منقطع]

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ٢٣٧ - ٢٣٨ - ابن هشام) معلقاً ، ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٤٢٩ - ٤٣٠) عنه ، عن عاصم بن عمر بن قتادة به .

قلت : وإسناد البيهقى منقطع ، وذكره ابن كثير فى « تاريخه » (٢/ ٥٢٤، ٥٢٥) وفى « السيرة » (٣/ ٢٠٠) . عن ابن إسحاق .

٧٤٨ - قوله :

فبينما رسول الله ﷺ يغتسل من وعثاء المرابطة ، فى بيت أم سلمة - رضى الله عنها - إذ تبدى له جبريل - عليه السلام - فقال : « أوضعت السلاح يا رسول الله ؟ فقال ﷺ : « نعم » . قال :« ولكن الملائكة لم تضع أسلحتها ! وهذا أوان رجوعى من طلب القوم » . ثم قال : « إن الله تبارك وتعالى يأمرك أن تنهض إلى بنى قريظة» - وكانت على أميال من المدينة - وذلك بعد صلاة الظهر وقال - ﷺ- : «لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة » فسار الناس فى الطريق ، فأدركتهم الصلاة فى الطريق ، فصلى بعضهم فى الطريق ، وقالوا : لم يرد رسول الله - ﷺ - إلا تعجيل المسير . وقال آخرون : لا نصليها إلا فى بنى قريظة . فلم يعنف واحداً من الفريقين .

(٥/ ٢٨٤٨) .

[صحيح]

أخرج البخارى فى المغازى / باب مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بنى قريظة ومحاصرته إياهم ، «الفتح» (٧/ ٤٧٠/ ح٤١١٧) . ومسلم فى الجهاد والسير / باب جواز قتال من نقض العهد ، (٤/ ١٢/ ٩٤، ٩٥ - النووى). والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٥) .

من طريق ابن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : لما رجع النبى ﷺ من الخندق ووضع السلاح واغتسل ، أتاه جبريل فقال : قد وضعت السلاح ، والله ما وضعناه ، فاخرج إليهم . قال : « إلى أين ؟» قال:

ها هنا . وأشار إلى قريظة ، فخرج النبى ﷺ إليهم » . وهذا لفظ البخارى والبيهقى ، وهو عند مسلم بأتم وفيه ذكر حكم معاذ فيهم ، وأيضاً عند البخارى من نفس الطريق (ح٤١٢٢) .

وأخرجوا فى المواضع المتقدم ذكرها من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء ، حدثنا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة » فأدرك بعضهم العصر فى الطريق فقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيهم ، وقال بعضهم بل نصلى ، لم يرد منا ذلك . فذكر ذلك للنبى ﷺ ، فلم يعنف واحداً منهم » كذا عند البخارى ، وعند مسلم والبيهقى « فما عنف رسول الله ﷺ واحداً من الفريقين » وعندهما « الظهر » بدلاً من « العصر » .

وأخرج البيهقى (٤/ ٧) من طريق الزهرى قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن عمه عبد الله بن كعب أخبره أن رسول الله ﷺ لما رجع من الأحزاب وضع عنه اللأمة واغتسل ، واستجمر فتبدا له جبريل - عليه السلام - فقال : : عذيرك من محارب ألا أراك قد وضعت اللأمة ، وما وضعناها بعد ، قال : فوثب رسول الله ﷺ فزعاً ، فعزم على الناس ألا يصلوا صلاة العصر حتى يأتوا بنى قريظة » الحديث بنحو ماتقدم ، وصححه الحافظ وقال : أخرجه الطبرانى من هذا الوجه موصولاً بذكر كعب بن مالك (٧/ ٤٧٢) وأخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » ص (٤٣٧) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وفيه نزولهم على حكم سعد بن معاذ بإقرار النبى ﷺ لحكمه . وأخرج الحاكم (٣/ ٣٤-٣٥) ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل» (٤/ ٧-١٠) ، من طريق محمد بن إسحاق أبو عبد الله المسيبى ، ثنا عبد الله بن نافع ، ثا عبد الله بن عمر ، عن أخيه عبيد الله بن عمر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة فذكرت القصة مطولاً وفيها إتيان جبريل عليه السلام فى صورة دحية الكلبى رضى الله عنه ، وأن ذلك كان فى بيت عائشة ، وفيه حكم سعد فى بنى قريظة .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، فإنهما قد احتجا بعبد الله بن عمر العمرى فى الشواهد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وأخرجه أبو نعيم ، فى « الدلائل » (ص : ٤٣٧) وكذا البيهقى (٤/ ١٠) من طريق عبد الرحمن بن أشرس ، ثنا عبد الله بن عمر العمرى بسنده المذكور بنحوه وفى الباب عن الزهرى ، وموسى بن عقبة ، وعروة بن الزبير ، ومعبد بن كعب بن مالك ، عند البيهقى فى « الدلائل » وعن عائشة عند الطبرانى من نفس طريق الحاكم والبيهقى عنها ، ومن حديث علقمة بن وقاص عنها عند أحمد و الطبرانى ، وعن جابر بن عبد الله ، عند ابن عائذ ، وعن يزيد بن الأصم مرسلاً عند بن سعد ، وعنده عن حميد بن هلال مرسلاً أيضاً إفاده من «الفتح » (/ ٤٧١ ٧، ٤٧٧) .

٧٤٩ - قوله :

عن سعد - رضى الله عنه - فيما دعا به : اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فأبقنا لها ، وإن كنت وضعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها ، و لا تمتنى حتى تقر عينى من بنى قريظة ، فاستجاب الله تعالى دعاءه . وقدر عليهم أن ينزلوا على حكمه باختيارهم ، طلباً من تلقاء أنفسهم .

فعند ذلك أستدعاه رسول الله ﷺ من المدينة ليحكم فيهم فلما أقبل وهو راكب على حمار قد وطأوا له عليه - جعل الأوس يلوذن به يقولون :يا سعد إنهم مواليك ، فأحسن عليهم . ويرققونه عليهم ويعطفونه وهو ساكت لا يرد عليهم فلما أكثروا عليه قال : رضى الله عنه :

لقد آن لسعد إلا تأخذه فى الله لومه لائم فعرفوا أنه غير مستبقيهم ! فلما دنا من الخيمة التى فيها رسول الله ﷺ : « قوموا إلى سيدكم » فقام إليه المسلمون فأنزلوه ، إعظاماً وإكراماً وإحتراماً له فى محل ولايته ، ليكون أنفذ لحكمه فيهم. فلما جلس قال له رسول الله ﷺ : « إن هؤلاء . وأشار إليهم قد نزلوا على حكمك فاحكم فيهم بما شئت فقال : رضى الله عنه - : وحكمى نافذ عليهم ؟ قال : ﷺ - : « نعم » قال

: وعلى من فى هذه الخيمة؟ قال « نعم » قال : وعلى من ها هنا (وأشار إلى جانب الذى فيه رسول الله ﷺ وهو معرض بوجهه عن رسول الله ﷺ إجلالاً وإكراماً وأعظاماً فقال رسول الله ﷺ : « نعم » فقال - رضي الله عنه :إنى احكم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذريتهم وأ موالهم) فقال رسول الله ﷺ : « لقد حكمت بحكم الله تعالى من فوقه سبعة أرقعة (أى السماوات) .

(٥/٢٨٤٨، ٢٨٤٩)

[حسن صحيح]

تقدم فى الحديث رقم (٧٤٨) تخريج هذه القصة عن عائشة من رواية عبد الله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، وعند الحاكم والبيهقى من حديث القاسم بن محمد ، وكذا أبى نعيم .

وأخرجه مطولاً أحمد فى « مسنده » (٦/١٤١ - ١٤٢) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبيه ، عن جده علقمة بن وقاص قال : أخبرتنى عائشة قالت : فذكرت قصة خروجها إلى الخندق ، وإصابة سعد فى اكحله ، وإرسال الريح على المشركين وخروج النبى ﷺ إلي بنى قريظة ونزولهم على حكم سعد بن معاذ رضى الله عنه ، وإقرار النبى ﷺ لحكمه . وكذا أخرجه ابن حبان (٩/ ٨٥/ ح٦٩٨٩ - الإحسان) .

قال فى « المجمع » (٦/١٢٨) : وفيه محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله ثقات . وقال الحافظ فى « الفتح» (١١/٥٣) : وسنده حسن وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٦/٦/ح٥٣٢٥) من طريق حماد بن سلمة ، عن هشام بسنده عنها مختصراً على إصابة سعد ، ودعائه أن يبقيه الله حتى يقاتل يهود .

وعنده (ح ٥٣٢٦) من طريق عبد الكريم أبو أمية وعن الحسن وعطاء ، عن ابن عباس بنحو رواية حماد عنها .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٤٠) وفيه عبد الكريم ، هو ضعيف . قلت :

وحديثه ينجبر بما تقدم وأخرجه مختصراً البخارى فى الجهاد / باب إذا نزل العدو على حكم رجل « الفتح » (٦/ ١٩١/ ح٣٠٤٣) ، وفى المناقب / باب مناقب سعد بن معاذ رضى الله عنه « الفتح » (٧/ ١٥٤/ ح٣٨٠٤) وفى المغازى / باب مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ، ومخرجه إلى بنى قريظة ، ومحاصرته إياهم ، «الفتح » (٧/ ٤٧٥/ ح٤١٢١) ، وفى الأدب / باب قول النبى ﷺ : قوموا إلى سيدكم « الفتح » (١١/ ٥١/ ح٦٢٦٢) ، ومسلم فى الجهاد والسير / باب جواز قتال من نقض العهد (٤/ ١٢/ ٩٢، ٩٣/ النووى) وأبو داود فى الأدب / باب ما جاء فى القيام . (٤/ ٣٥٦/ ح٥٢١٥) وأحمد (٢/ ٢٢، ٧١) ، والطبرانى فى «الكبير» (٦/ ٦/ ٥٣٢٣) . وابن حبان فى «صحيحه» (٩/ ٨٥/ ح٦٩٨٧ - الإحسان) ، و البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٨) ، وفى « الشعب » (٦/ ٤٦٦/ ح٨٩٢٥، ٨٩٢٦) ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » (ح٩٩٣) . وأبو نعيم فى « الحلية » (٣/ ١٧١) . والبغوى فى « شرح السنة » (/ ٩٢ /١١/ ح٢٧١٨) .

جميعاً من طريق شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبى أمامة بن سهل ، عن أبى سعيد الخدرى قال : لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد ، بعث رسول الله ﷺ وكان قريباً منه - فجاء على حمار ، فلما دنا قال رسول الله ﷺ : «قوموا إلى سيدكم » ، فجاء فجلس إلى رسول الله ﷺ ، فقال له : « إن هؤلاء نزلوا على حكمك » قال : فإنى أحكم أن تقتل المقاتلة ، و أن تسبى الذرية . قال : « لقد حكمت فيهم بحكم الملك » لفظ البخارى فى الجهاد .

وأخرجه الترمذى فى السير/باب ما جاء فى النزول على الحكم ، (٤/ ١٤٤/ ح١٥٨٢) و أحمد (٣/ ٣٥٠) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٢٨) .

جميعاً من طريق الليث بن سعد ، عن أبى الزبير ، عن جابر قال : فذكر اصابة سعد فى الخندق ، ودعائه ، ألا تَخْرُجُ نفسه حتى تقر عينه من بنى قريظة ونزولهم على حكمه ، وإقرار النبى ﷺ لحكمه .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وصححه الحافظ فى «الفتح» (٨/ ٤٧) وفى الباب عن عقبة بن موسى ،وابن شهاب ، وعروة ، وابن إسحاق

جميعاً عند البيهقى ، وحديث عروة عند الطبرانى (ح ٥٣٢٧) . وانظر «الفتح» (٤٧٧/٧ : ٤٧٩) .

٧٥٠ - قوله :

عن جابر - رضى الله عنه - قال : أقبل أبو بكر - رضى الله عنه - يستأذن على رسول الله ﷺ والناس ببابه جلوس ، والنبى - ﷺ - جالس ، فلم يؤذن له . ثم أقبل عمر - رضى الله عنه - فاستأذن فلم يؤذن له ، ثم أذن لأبى بكر وعمر - رضى الله عنهما - فدخلا ، والنبى - ﷺ - جالس وحوله نساؤه ، وهو - ﷺ ساكت . فقال عمر - رضى الله عنه - لأكلمن النبى - ﷺ - لعله يضحك . فقال عمر - رضى الله عنه - يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد - أمرة عمر - سألتنى النفقة آنفاً فوجأت عنقها ! فضحك النبى - ﷺ - حتى بدت نواجذه، و قال : « هن حولى يسألننى النفقة » ! فقام أبوبكر - رضى الله عنه - إلى عائشة ليضربها ، وقام عمر - رضى الله عنه - إلى حفصة ، كلاهما يقولان : تسألان النبى - ﷺ- ما ليس عنده ؟! فنهاهما الرسول - ﷺ - فقلن : والله لا نسأل رسول الله - ﷺ - بعد هذا المجلس ماليس عنده . قال : وأنزل الله عز وجل الخيار ؟ فبدأ بعائشة - رضى الله عنها - فقال : « إنى أذكر لكى أمراً ما أحب أن تعجلى منه حتى تستأمرى أبويك » قالت : وماهو ؟ قال : فتلا عليها ﴿ يا أيها النبى قل لأزواجك﴾ ، الآية . قالت : عائشة - رضى الله عنها - أفيك أستأمرى أبوى ؟بل أختار الله تعالى ورسوله وأسألك ألا تذكر لأمرأة من نسائك ما اخترت . فقال - ﷺ - « إن الله تعالى لم يبعثنى معنفاً ولكن بعثنى معلماً ميسراً ، لا تسألنى امرأة منهن عما اخترت ألا أخبرتها » .

(٥/ ٢٨٥٤)

[صحيح]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٣/ ٣٢٨) ،ومسلم فى الطلاق / باب بيان أن

تخيير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالنية (٤/ ١٠/ ٨٠، ٨١ - النووى) والبيهقى فى «الكبرى » (٧/ ٣٨) ، وابن عساكر فى « الأربعين فى مناقب أمهات المؤمنين » الحديث السادس والعشرون (ص : ١٤٩) .

جميعاً من طريق زكريا بن إسحاق ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه ، فذكره ، واللفظ لأحمد .

وقال مسلم والبيهقى « معنتاً » وزاد مسلم « ولا متعنتاً » .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢١/ ٩٩) من طريق ابن علية عن أيوب ، عن أبى الزبير ، مرسلاً . ونسبه فى « الدر » (٥/ ٣٧٠) للنسائى وابن مردويه .

ويشهد للموصول ما أخرجه مسلم فيما تقدم (٨٢ - ٩٣) من حديث ابن عباس فى قصة إيلاء النبى ﷺ من زوجاته رضى الله عنهن ،وتخييرهن ، وهو عند البخارى مطولاً ومختصراً ، فأخرجه فى العلم / باب التناوب فى العلم . «الفتح » (١/ ٢٢٣/ ح٨٩) مختصراً ، وفى المظالم / باب الغرفة المشرفة وغير المشرفة فى السطوح وغيرها ، « الفتح » (٥/ ١٣٧- ١٣٩/ ح٣٤٦٨) مطولاً ، وفى التفسير / باب ﴿وإذ أسر النبى إلى بعض أزواجه حديثاً . . .الآية ﴾ وباب ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾ « الفتح » (٨/ ٥٢٦، ٥٢٧/ ح٤٩١٤، ٤٩١٥) مختصراً ، وفى باب ﴿ تبتغى مرضات أزواجك . . .الآية﴾ ، «الفتح » (٨/ ٥٢٥ - ٥٢٦ / ح٤٩١٣) مطولاً ، وفى النكاح / باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ، « الفتح » (٩/ ١٨٧ - ١٨٩/ ح ٥١٩١) مطولاً ، وفى باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض .« الفتح » (٩/ ٢٢٨ /ح ٥٢١٨) مختصراً،وفى اللباس / باب ما كان النبى ﷺ يتجوز من اللباس والبسط «الفتح» (١٠/ ٣١٤ - ٣١٥ / ح ٥٨٤٣) مطولاً . وفى خبر الآحاد / باب ما جاء فى إجازة الخبر الواحد الصدوق . . . « الفتح » (١٣/ ٢٤٥/ ح٧٢٥٦) مختصراً ، وفى باب ﴿ لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم ﴾ « الفتح» (١٣/ ٢٥٣ / ٧٢٦٣)، والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة التحريم (٥/ ٤٢٠ -

٤٢٣ / ح٣٣١٨) وأحمد (١/ ٣٣ - ٣٤) ، والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ٣٧ -٣٨) ، وابن حبان (٦/ ٢٢٩ - ٣٣٢/ ٤٢٥٤) .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٣٧١) ونسبه لعبد الرزاق ، وابن سعد ، والعدنى ، وعبد بن حميد وابن مردويه وابن المنذر وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح.

٧٥١ - قوله :

عن أبى سلمة بن عبد الرحمن : أن عائشة - رضى الله عنها - زوج النبى ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ جاء حين أمره الله تعالى أن يخير أزواجه . قالت : فبدأ بى رسول الله ﷺ فقال : « إنى ذاكر لك أمراً فلا عليك أن لا تستعجلى حتى تستأمرى أبويك » وقد علم أن أبوىَّ لم يكونا يأمرانى بفراقه - قالت : ثم قال : « إن الله تعالى قال : ﴿ يا أيها النبى قل لأزواجك ﴾ إلى تمام الأيتين . فقلت: له : ففى أىِّ هذا أستأمر أبوى فإنى أريد الله ورسوله والدار الآخرة .

(٥/ ٢٨٥٤، ٢٨٥٥)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب ﴿ قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها . . . الآية ﴾ و باب ﴿ وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة . . . الآية﴾ من طريق شعيب ، ويونس ، الفتح (٨/ ٣٧٩ ، ٣٨٠/ ح٤٧٨٠، ٤٧٨٦) ، ومسلم فى الطلاق / باب بيان أن تخيير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالنية، من طريق يونس (٤/ ١٠/ ٧٨ - النووى) ومن هذه الطريق الترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الأحزاب ، (٥/ ٣٥٠- ٣٥١/ح٣٢٠٤) ، و أحمد فى « مسنده » (٦/ ٢٤٨) ، ابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢١/ ١٠١) و النسائى فى الطلاق / باب التوقيت فى الخيار (٦/ ١٥٩ - ١٦٠) والبيهقى فى «الكبرى » (٧/ ٣٤٤، ٣٤٥) من طريق البخارى ، والبغوى فى « شرح السنة » (٩/ ٢١٦/ ح٢٣٥٤) من طريق البخارى الأولى .

جميعاً عن الزهرى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، فذكرته.

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وهو عند النسائى ، وابن جرير من طريق يونس مقروناً بموسى بن على،وأخرجه أحمد (٦/ ٧٧ - ٧٨) وابن جرير (١٠/ ٢١/ ١٠٠) ، كلاهما من طريق أبى عوانة ، عن عمر بن أبى سلمة ، متابعاً للزهرى على حديثه ، وهو صدوق يخطىء ، وتابعه محمد بن عمرو بن علقمة ، وهو صدوق له أوهام ، روى له الجماعة وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره» (٢/ ٩٥/رقم ٢٣٣٤) ومن طريقه ابن ماجة فى الطلاق / باب الرجل يخيرٌ امرأته (١/ ٦٦٢/ ح٢٠٥٣) وهو عند مسلم فى أثناء حديث ابن عباس من نفس الطريق ، وهو عند النسائى فيما تقدم (٦/ ١٦٠) من طريق محمد بن ثور ، كلاهما عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عنها بنحوه ، وهو عند أحمد في« مسنده » (٦/ ١٦٣) من الطريق الأولى ، وعند البيهقى (٧/ ٣٨) بمثل مسلم .

وأخرجه البخارى فى الطلاق / باب من خير أزواجه ، وقول الله تعالى : ﴿قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها . . .الآية﴾ من طريق مسلم ، وعامر « الفتح » (٩/ ٢٨٠/ ح٥٢٦٢،٥٢٦٣)، ومسلم فى الطلاق (٤/ ١٠/ ٧٩ -٨٠ النووى) من نفس طريقى البخارى ، ومن الطريق الأولى أخرجه أبو داود فى الطلاق / باب فى الخيار (٢/ ٢٦٩/ ح٢٢٠٣) ، والنسائى أيضاً فى الطلاق / المخيرة تختار زوجها (٦/ ١٦٠،١٦١) وأحمد (٦/ ٤٥،٤٧-٤٨) وابن حبان (٦/ ٢٢٩/ ح٤٢٥٣- الإحسان) والبيهقى (٧/ ٣٤٥) .

من الثانية : الترمذى فى الطلاق / باب ما جاء فى الخيار (٣/ ٤٧٤/ ح١١٧٩) والنسائى (٦/ ١٦٠) ، وابن ماجة فيما تقدم (ح ٢٠٥٢) ، وأحمد (٦/ ٢٠٢،٢٠٥) والدارمى (٢/ ١٦٢) والبيهقى (٧/ ٣٨-٣٩،٣٤٥).

جميعاً عن مسروق ، عن عائشة قال : **خيرنا رسول الله ﷺ ، فاخترنا الله ورسوله ، فلم يعد ذلك علينا شيئاً** » وهذا لفظ البخارى عن مسلم بن صبيح .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وهو عند أحمد (٦/ ١٧٠ - ١٧١) عن مغيرة ، عن إبراهيم عنها بنحوه ، وعند مسلم ، عن إبراهيم عن الأسود عنها بمثل مسلم عن مسروق .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره» (١٠/ ٢١/ ١٠١) عن عبد الله بن أبى بكر ، عن عمرة ، عنها بنحو حديث الزهرى .

قلت : وإسناده رجاله كلهم ثقات على شرطهما ، غير محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعنه .

وأخرجه أحمد (٦/ ١٨٥، ٢٦٣ - ٢٦٤) من طريق كثير بن هشام ، عن جعفر بن برقان ، عن الزهرى بسنده عن عروة . وعزاه الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٣٨١) للطحاوى .

٧٥٢ - قوله :

عن رسول الله ﷺ وهو ينادى أهله ألا يَغُرهم مكانهم من قرابته ، فإنه لا يملك لهم من الله شيئاً :

« يا فاطمة ابنة محمد يا صفية ابنة عبد المطلب ، يابنى عبد المطلب . لا أملك لكم من الله شيئاً سلونى من مالى ما شئتم » .

(٥/ ٢٨٥٨)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٧٠٤) .

٧٥٣ - قوله : عن رسول الله - ﷺ - فى رواية أخرى

« يامعشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار ، يا معشر بنى كعب أنقذوا أنفسكم من النار . يا معشر بنى هاشم أنقذوا أنفسكم من النار . يا معشر بنى عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار . يا فاطمة بنت محمد أنقذى نفسك من النار . فإنى والله لا أملك لكم من الله شيئاً إلا أن لكم رحماً سابلها ببلاها » .

(٥/٢٨٥٨)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٧٠٥) .

٧٥٤ - قوله :

عن عائشة - رضى الله عنها - **أنها قالت : كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع رسول الله ﷺ ثم يرجعن متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس .**

(٥/ ٢٨٦٠)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المواقيت / باب وقت الفجر « الفتح » (٢/ ٦٥/ ح٥٧٨)، ومسلم فى المساجد / باب استحباب التبكير بالصبح فى أول وقتها (٢/ ٥/ ١٤٣، ١٤٤- النووى) والنسائى فى المواقيت / باب التغليس فى الحضر. (٢/ ٢٧١) وابن ماجه فى الصلاة / باب وقت صلاة الفجر (١/ ٢٢٠/ ح٦٦٩) ، وأحمد فى « مسنده » (٦/ ٣٣) والدارمى (١/ ٢٢٧) والشافعى فى « الأم » (١/ ٦٥) والطحاوى فى « شرح معانى الاثار » (١/ ١٧٦) والبيهقى فى « الكبرى» (١/ ٤٥٤) .

من طرق عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة بألفاظ متقاربة وأخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ٣٨) ، ومن طريقه البخارى فى الأذان / باب انتظار الناس قيام الإمام العالم « الفتح » (٢/ ٤٠٦/ ح٨٦٧) ،ومسلم فيما تقدم ، وأبو داود فى الصلاة / باب فى وقت الصبح (١/ ١١٢/ ح٤٢٣) ، والترمذى فى أبواب الصلاة / باب ما جاء فى التغليس بالفجر (١/ ٢٨٧-٢٨٨/ ح١٥٣) والنسائى فيما تقدم والشافعى فى « الأم » (١/ ٦٥) وأحمد فى « مسنده » (٦/ ١٧٨ - ١٧٩) والطحاوى فى « شرح المعانى » (١/ ١٧٦) ، والبيهقى فى «الكبرى » (١/ ٤٥٤).

جميعاً عنه ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة قالت :

« إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح ، فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس » .

قال الترمذى : حديث عائشة حسن صحيح .

وأخرجه البخارى فى الأذان / باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن فى المسجد ، « الفتح » (٢/ ٤٠٨/ ح٨٧٢) ، والطحاوى فى « المعانى » (١/ ١٧٦) ، والبيهقى (١/ ٤٥٤) .

من طريق فليح بن سليمان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها « **أن رسول الله ﷺ كان يصلى الصبح بغلس فينصرفن نساء المؤمنين لا يعرفن من الغلس ، أو لا يعرف بعضهن بعضاً** » .

٧٥٥ - قوله عن عائشة أيضاً أنها قالت : لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن من المساجد ، كما منعت نساء بنى إسرائيل !

(٥/ ٢٨٦٠)

[صحيح]

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ١٧٦) ، ومن طريقه البخارى فى الأذان / باب انتظار الناس قيام الإمام العالم ، « الفتح » (٢/ ٤٠٦/ ح٨٦٩) ، و مسلم من طريق سليمان بن بلال ، وعبد الوهاب الثقفى ، وابن عيينة ، وعيسى بن يونس ، فى الصلاة / باب خروج النساء إلى المساجد (٢/ ٤/ ١٦٣، ١٦٤ - النووى) ، وأبو داود من طريق مالك ، فى الصلاة / باب التشديد فى خروج النساء إلى المسجد ، (١/ ١٥٣/ ح٥٦٩) .

جميعاً عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، به.

وفى آخره « قال يحيى بن سعيد : قلت لعمره : أو منعن ؟ قالت : نعم .

وأخرجه أحمد فى « المسند » (٦/ ٢٣٢) من طريق عبد الرزاق ثنا معمر عن إسماعيل بن أمية ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : « **لو أن رسول الله ﷺ رأى النساء اليوم لنهاهن عن الخروج ، أو حرم عليهن الخروج** » .

قلت : وإسناده صحيح على شرطهما .

قال الحافظ فى « الفتح » (٢/ ٤٠٧) : وقد ثبت ذلك من حديث عروة عن عائشة موقوفاً أخرجه عبد الرزاق بإسنادة صحيح ولفظه « قالت : كن نساء بنى إسرائيل يتخذن رجلاً من خشب يتشرفن للرجال فى المساجد ، فحرم الله عليهن المساجد ، وسُلِطَت عليهن الحيضة » وهذا وإن كان موقوفاً فحكمه حكم الرفع لأنه لا يقال بالرأى .

قلت : ويشهد لها ما ذكر الحافظ أيضاً فى « الفتح » (١/ ٤٧٧) عن ابن مسعود بسند صحيح عند عبد الرزاق قال : « كان الرجال والنساء فى بنى إسرائيل يصلون جميعاً ، فكانت المرأة تتشرف للرجل ، فألقى الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد » اهـ .

وذكره فى « المجمع » (٢/ ٣٥) عنه بأتم من ذلك ، وقال : رواه الطبرانى فى « الكبير » ورجاله رجال الصحيح .

٧٥٦ - قوله :

عن العوفى عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قوله تعالى :

﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ﴾ الآية . وذلك أن رسول الله ﷺ انطلق ليخطب على فتاه زيد بن حارثة رضى الله عنه فدخل على زينب بنت جحش الأسديه - رضى الله عنها - فخطبها ، فقالت : لست بناكحته! فقال رسول الله ﷺ : « بلى فانكحيه » قالت : يا رسول الله أؤامر فى نفسى ؟ فبينما هما يتحدثان أنزل الله هذه الآية على رسول الله ﷺ ﴿ وماكان لمؤمن ولا مؤمنة إذ قضى الله ورسوله أمراً ﴾ الآية قالت : قد رضيته لى يا رسول الله منكحاً ؟ قال رسول الله ﷺ : « نعم » ! قالت : إذن لا أعصى رسول الله ﷺ قد انكحته نفسى !

(٥/ ٢٨٦٥)

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٢/ ٩) عن الحسن بن عطية ، عن أبيه،عن ابن عباس ، فذكره .

وإسناده ضعيف ، لضعف الحسن وأبيه ، ويشهد له الأثر القادم .

والأثر ذكره فى « الدر » (٥/ ٣٨٠) ونسبه لابن مردويه .

قال الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص: ١٣٥ / رقم ٢٢٢) : وأوله فى الدارقطنى من رواية الكميت بن زيد الأسدى الشاعر ، عن مذكور بن زيد الأسدى مولى زينب بنت جحش عن زينب بنت جحش ، فذكره .

نعم أخرجه ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان مقطوعاً اهـ .

قلت : وهو عند الدارقطنى فى « سننه » (٣/ ٣٠١) ، والطبرانى فى « الكبير» (٢٤/ ٣٩-٤٠) من طريق حفص بن سليمان عن الكميت بن زيد الأسدى بسنده عنها مطولاً .

قال فى « المجمع » (٩/ ٢٤٧) : وفيه حفص بن سليمان ، وهو متروك ، وفيه توثيق لين قلت : وفيه أيضاً حسين بن أبى السرى ضعيف .

وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٩٦/رقم ٢٣٤٣) مرسلاً عن قتادة قال : **« خطب النبى ﷺ زينب وهى أبنة عمته ، وهو يريدها لزيد ، فظنت أنه يريدها لنفسه ، فلما علمت أنه يريدها لزيد أبت فأنزل الله : ﴿ ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾ فرضيت وسلمت »** .

وذكره الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ٩١ - ٩٢) وقال : رواه الطبرانى بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح .

ونسبه فى « الدر» لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والطبرانى ، وابن جرير .

٧٥٧ أ- قوله : عن عكرمة عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : **خطب رسول الله ﷺ زينب بنت جحش لزيد بن حارثة - رضى الله عنه - فاستنكفت منه ، وقالت : أنا خير منه حسباً - وكانت امرأة فيها حدة فأنزل الله تعالى : ﴿ وما كان لمؤمن و لامؤمنة﴾ ...الآية كلها .**

(٥/٢٨٦٨)

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير (١٠/٢٢/٩ - ١٠) من طريق محمد بن حمير ، قال : ثنا ابن لهيعة ، عن أبى عمرة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، به .

قلت : وفى إسناده ابن لهيعة والكلام فيه مشهور ، هو ممن يحتج بحديثه فى المتابعات .

والأثر ذكره السيوطى فى « الدر » ولم يزد فى نسته على ابن جرير ، وعنده عند ابن مردويه عن ابن عباس أيضاً بنحو حديث العوفى عنه .

٧٥٧ب - أما قوله :

قال :مجاهد وقتاد ومقاتل بن حيان أنها نزلت فى زينت بنت جحش - رضى الله عنها - حين خطبها رسول الله ﷺ على مولاه زيد بن حارثة - رضى الله عنه - فامتنعت ثم أجابت . (٥/ ٢٨٦٥) .

أما أثر قتادة أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفيه فرضيت وسلمت تفسير عبد الرزاق (٢/ ٩٦/ ح٢٣٤٥) .

وعزاه السيوطى فى « الدر» (٥/ ٣٨١) لعبد بن حميد وابن المنذر والطبرانى أما أثر مجاهد فعزاه فى « الدر » لعبد بن حميد وابن جرير .

٧٥٨ - قوله : عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : **نزلت فى أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط - رضى الله عنها - وكانت أول من هاجر من النساء - يعنى بعد صلح الحديبية - فوهبت نفسها للنبى - ﷺ -**

فقال : « قد قبلت » فزوجها زيد بن حارثة - رضى الله عنه - فسخطت هى وأخوها ، وقال : إنما أردنا رسول الله ﷺ فزوجنا عبده ! قال فنزل القرآن : ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً﴾ إلى آخر الاية . قال : جاء أمر أجمع من هذا : ﴿ النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ .

(٥/٢٨٦٦)

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير (١٠/٢٢/١٠) من طريق يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد : فذكره .

قلت : وهو إسناد مقطوع ، وابن زيد ضعيف .

ونسبه فى « الدر » لابن أبى حاتم عن ابن زيد مختصراً .

٧٥٩ - قوله عن أنس رضى الله عنه - قال : خطب النبى - ﷺ على جلبيب امرأة من الأنصار إلى أبيها فقال : حتى استأمر أمها . فقال النبى - ﷺ - : « نعم إذن » قال : فانطلق الرجل إلى امرأته ، فذكر ذلك لها ، فقالت : لاها الله ! إذن ما وجد رسول الله ﷺ إلا جليبيباً ، وقد منعناها من فلان وفلان؟ قال : والجارية فى سترها تسمع قال : فانطلق الرجل يريد أن يخبر رسول الله ﷺ بذلك فقالت الجارية: أتريدون أن تردوا على رسول الله ﷺ أمره ؟ إن كان قد رضيه لكم فأنكحوه . قال : فكأنها حلت عن أبويها ، وقالا: صدقت فذهب أبوها إلى رسول الله ﷺ فقال : إن كنت قد رضيته فقد رضيناه قال : ﷺ - « فإنى قد رضيته » قال : فزوجها . ثم فزع أهل المدينة ، فركب جليبيب فوجدوه قد قتل ، وحوله ناس من المشركين قد قتلهم . قال أنس - رضى الله عنه - : فلقد رأيتها وإنها لمن أنفق بيت بالمدينة .

(٥/٢٨٦٦)

[صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٦/ ١٥٥) ، ومن طريق أحمد فى «مسنده» (١٣٦/٣) من طريق معمر ، عن ثابت البنانى ، عن أنس رضى الله عنه قال: فذكره .

وإسناده صحيح على شرطهما .

ورواه أحمد والبزار إلا أنه قال « فكأنما حلت عن أبويها عقالاً » ورجال أحمد رجال الصحيح .

قلت : ورجال البزار أيضاً رجال الصحيح ؛ فقد أخرجه من نفس طريق أحمد؛ قال الحافظ فى « الإصابة » (١/ ٢٤٤) : وحديث أنس أخرجه البزار من طريق عبد الرزاق ، عن معمر عن ثابت عنه مطولاً ، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق .

ويشهد للحديث ما أخرجه أحمد فى « المسند » (٤/ ٤٢٢، ٤٢٥) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ١٩٦ - ١٩٨/ح ٣٩٩٧) ، من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت ، عن كنانة بن نعيم العدوى ، عن أبى برزة الأسلمى ، فذكره بأتم من حديث أنس .

قال أحمد فى آخره من رواية عفان : قال أبو عبد الرحمن : ما حدث به فى الدنيا أحد إلا حماد بن سلمة ، ما أحسنه من حديث .

وقال البغوى : حديث صحيح . وقال فى « المجمع » (٩/ ٣٦٨) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح .

والحديث بهذا الإسناد عند مسلم فى الفضائل / باب من فضائل جليبيب رضى الله عنه ، (٦/ ١٦/ ٢٦) ، وأحمد (٤/ ٤٢١) ، وابن عبد البر فى « الاستيعاب » (١/ ٢٦١) ، و ليس فيه عندهم ذكر الخطبة والتزويج .

قال ابن عبد البر : هذا حديث صحيح .

قال الحافظ فى « الإصابة » : وحكى ابن عبد البر فى ترجمته أنه نزل فى قصته ﴿ **وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم - الاية** ﴾ ولم أر ذلك فى شيء من طرقه الموصولة من حديث أنس ومن حديث أبى برزة .

١٧٦٠أ - قوله : يقول له - يعنى زيد - ﴿ أمسك عليك زوجك واتق الله ﴾ .

(٢٨٦٩/٥)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التوحيد / باب ﴿ وكان عرشة على الماء ﴾ « الفتح » (١٣/ ٤١٥/ ح٧٤٢٠) ، وهو عنده فى التفسير مختصراً « الفتح » (٨/ ٣٨٣/ ح٤٧٨٧) ، وأحمد فى « مسنده » (٣/ ١٤٩ - ١٥٠) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الأحزاب . (٥/ ٣٥٤/ ح٣٢١٢) ، والنسائى فى «تفسيره» (٢/ ١٧٥/ ح٤٢٧) ، والحاكم (٢/ ٤١٧) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٤٦٥، ٤٦٦) .

جميعاً من طريق حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس قال : جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبى ﷺ يقول : ﴿ اتق الله وأمسك عليك زوجك ﴾ هذا لفظ البخارى ، وعند أحمد والترمذى بلفظ «أمسك عليك زوجك و اتق الله » وعند الحاكم « أمسك عليك أهلك » ، وعند النسائى « فأمره أن يمسكها » .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وقال الذهبى : صحيح .

وأخرج ابن جرير (١٠/ ٢٢/ ١١) من طريق سفيان بن عيينة ، عن على بن زيد بن جدعان ، عن على بن حسين قال : « كان الله تبارك وتعالى أعلم نبيه أن زينب ستكون من أزواجه ، فلما أتاه زيد يشكوها قال :« اتق الله وأمسك عليك زوجك » قال الله : ﴿ **وتخفى فى نفسك ما الله مبديه** ﴾ .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٣٨٤) : وقد أطنب الترمذى الحكيم فى تحسين هذه الرواية وقال : إنها من جواهر العلم المكنون . وكأنه لم يقف على تفسير السدى الذى أورده ، وهو أوضح سياقاً وأصح إسناداً إليه لضعف على بن زيد بن جدعان اهـ .

والأثر ذكره فى « الدر » (٥/ ٣٨٤) ونسبه للحكيم الترمذى ، وابن أبى حاتم، والبيهقى فى « الدلائل » ، ولم أجده فيه بهذا الإسناد ، ورواية السدى عزاه الحافظ لابن أبى حاتم .

وأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٩٦ - ٩٧/ رقم ٢٣٤٦) عن معمر ، عن قتادة قال : جاء زيد النبى ﷺ فقال : إن زينب اشتد علىَّ لسانها ، أنا أريد أن أطلقها . قال له النبى ﷺ « اتق الله وأمسك عليك زوجك » والنبى يحب أن يطلقها ويخشى قالت الناس إن أمره بطلاق فأنزل الله تعالى : ﴿ **وتخفى فى نفسك - الآية** ﴾ .

ونسبه فى « الدر » لعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن أبى حاتم ، والطبرانى، وهو عند الحافظ فى « الفتح » .

وهناك رواية أخرى عن ابن زيد عند ابن جرير (١٠/ ٢٢/ ١٠) أنزه النبى ﷺ المقام عن ذكرها ، ولعلها هى التى أشار إليها الحافظ بقوله : ووردت آثار أخرى أخرجها ابن أبى حاتم والطبرى نقلها كثير من المفسرين لا ينبغى التشاغل بها ، والذى أوردته منها هو المعتمد وفى الباب عن عائشة وقد تقدم برقم (٦٦٨).

٧٦٠ ب - قوله : عن أنس - رضى الله عنه - قال :

لما انقضت عدة زينب - رضى الله عنها - قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة «اذهب فاذكرها علىَّ » فانطلق حتى أتاها وهى تخمر عجينها . قال : فلما رأيتها عظمت فى صدرى حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ، وأقول : إن رسول الله ﷺ ذكرها! فوليتها ظهرى ، ونكصت على عقبى ، وقلت : يا زينب أبشرى. أرسلنى

رسول الله ﷺ يذكرك . قالت : ما أنا بصانعة شيئاً حتى أؤامر ربى عز وجل . فقامت إلى مسجدها . ونزل القرآن وجاء رسول الله - ﷺ - فدخل عليها بغير إذن..

(٥/٢٨٦٩)

[صحيح]

أخرجه مسلم فى النكاح / باب زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب (٣/٩/٢٢٧،٢٢٨- النووى) ، والنسائى فى النكاح / باب صلاة المرأة إذا خطبت و استخارتها ربها . (٦/٧٩) ، وفى « تفسيره » (٣/١٧٨/ح٤٣٠) وأحمد فى « المسند » (٣/١٩٥،١٩٦) ، وعبد بن حميد (ح ١٢٠٤ - منتخب)، والطبرانى (٢٤/ ٤٠) ، والبيهقى (٧/ ٥٧).

جميعاً من طريق سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس ، به وهو عند أحمد مطولاً .

وذكره فى « الدر »(٥/ ٣٨٢) ونسبه زيادة على ما تقدم إلى ابن سعد ، وأبى يعلى ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه .

وفاته عبد بن حميد ، ومسلم .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ٤٢٣) : وأخرجه الإسماعيلى من رواية محمد بن سليمان لوين ، عن حماد موصولاً أيضاً ، وقد بين سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس كيفية تزويج زينب قال : « لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد : « أذكرها علىَّ » الحديث .

٧٦١ - قوله : عن أنس رضى الله عنه قال : إن زينب بنت جحش رضى الله عنها كانت تفخر على أزواج النبى ﷺ ، فتقول : زوجكن أهليكن ، وزوجنى الله تعالى من فوق سبع سموات .

(٥/ ٢٨٧٠)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التوحيد / باب ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ « الفتح » (١٣/ ٤١٥/ح٧٤٢١) . النسائى فى النكاح / باب صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها (٦/ ٨٠) ، وفى « تفسيره » (٢/ ١٧٩/ح٤٣١) ، والطبرانى فى «الكبير » (٢٤/ ٣٩) ، وأحمد (٣/ ٢٢٦) ، البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٤٦٦) «السنن» (٧/ ٥٧) .

جميعاً عن عيسى بن طهمان ، قال : سمعت أنساً يقول : وكانت - زينب تفخر على نساء النبى ﷺ ، وكانت تقول : « إن الله أنكحنى فى السماء » وهذا لفظ البخارى .

وأخرجه البخارى أيضاً فيما تقدم (ح٧٤٢٠) ، والترمذى فى « جامعة » فى كتاب التفسير (٥/ ٣٥٤ - ٣٥٥/ ح٣٢١٣) والبيهقى (٧/ ٥٧) والذهبى فى «العلو» (٨٤ - الألبانى) من طريق حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس ، بلفظ رواية الباب .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وصححه الذهبى .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ٤٢٣) : ووقع عند ابن سعد من وجه آخر عن أنس بلفظ : « قالت زينب : يا رسول الله إنى لست كأحد من نسائك ، ليست منهن امرأة إلا زوجها أبوها أو أخوها أو أهلها غيرى » وسنده ضعيف ، من وجه آخر موصول عن أم سلمة « قالت زينب : ما أنا كأحد من نساء النبى ﷺ إنهن زوجهن بالمهور زوجهن الأولياء ، وأنا زوجنى الله ورسوله ﷺ وأنزل فى الكتاب » ، وفى مرسل الشعبى « قالت زينب : يا رسول الله أنا أعظم نسائك عليك حقاً أنا خيرهن منكحاً وأكرمهن سفيراً وأقربهن رحماً ؛ فزوجنيك الرحمن من فوق عرشه ، وكان جبريل هو السفير بذلك ، وأنا ابنةعمتك وليس

لك من نسائك قريبة غيرى . أخرجه الطبرى ، وأبو القاسم الطحاوى فى كتاب « الحجة والتبيان » له . أهـ .

قلت : وأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/٩٧/رقم ٢٣٧٤) بسند منقطع عن معمر قال : وأخبرنى من سمع الحسن يقول : « . . . .وكانت زينب تفخر على أزواج النبى ﷺ فتقول : أما أنتن فزوجكن آباؤكن ، أما أنا فزوجنى رب العرش » (استدراك) :مرسل الشعبى الذى ذكره الحافظ هو عند ابن جرير (١٠/٢٢/١١) من طريق ابن حميد قال :ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبى بلفظ «إنى لأول عليك بثلاث ما من نسائك امرأة تدل بهن ، أن جدّى وجدّك واحد ، وأنى أنكحنيك الله من السماء ، وأن السفير لجبرائيل عليه السلام » .

قلت : ولعل لفظ « الفتح » هو لفظ أبى القاسم الطحاوى ، وإسناد الطبرى ضعيف ؛ لضعف ابن حميد الرازى .

وأخرج الطبرانى فى « الكبير » (٢٤/٤٢) من طريق يزيد بن زريع ، ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة مطولاً فى طلاقها من زيد ، ونكاحها من النبى ﷺ وفيه « فكانت زينب بنت جحش تفخر على نساء النبى ﷺ تقول : « أما أنتن . فذكره بمثل رواية الحسن وهو إسناد صحيح إلى قتادة .

وأخرج ابن سعد فى « الطبقات » (٨/١٠٢) ومن طريقه ابن عساكر فى «الأربعين فى مناقب أمهات المؤمنين » الحديث الثلاثون (ص١٥٨) عن عبد الله بن عامر الأسلمى عن محمد بن يحيى بن حبان قال : يقول رسول الله : « من يذهب إلى زينب يبشرها أن الله زوجنيها من السماء » .

قال ابن عساكر : وهذا حيث حسن .

فائدة : وقد افتخرت أيضاً عائشة رضى الله عنها على نساء النبى بأنها لم يتزوج غيرها بكراً ، وأن الله أنزل برأتها فى القرآن ، قد تقدمت القصة فى سورة النور ، وأخرج ابن جرير (١٠/٢٢/١١) عن المعلى بن عرفان ، عن

محمد بن عبد الله بن جحش قال : تفاخرت عائشة وزينب قال : فقالت زينب أنا الذى نزل تزويجى [من السماء . وقالت عائشة : رضى الله عنها أنا الذى نزل عذرى من السماء فى كتابه . . .] ما بين القوسين زيادة من « الدر » (٥/ ٣٨٥) ونسبه للحكيم الترمذى . وإسناده ضعيف ، لضعف المعلى بن عرفان .

وصفية بنت حيى رضى الله عنها أيضاً ، وذلك حين افتخر عليها نساء النبى ﷺ بقولهن لها : يا بنت يهودى ، فشكت للنبى ﷺ ، فغضب ثم قال : إذا قالوا لك أو فاخروك فقولى : « أبى هاورن ، وعمى موسى » قال ابن عساكر فى «الأربعين » . حسن صحيح وعند الترمذى فى المناقب (٥/ ٧٠٨/ ح٣٨٩٢) عن صفية قالت : دخل علىَّ رسول الله ﷺ ، وقد بلغنى عن حفصة وعائشة كلام فذكرت ذلك له فقال : « ألا قلت : فكيف تكونان خيراً منى وزوجى محمد وأبى هارون ، وعمى موسى » ؟

قال الترمذى : فى الباب عن أنس ، وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفى ، وليس إسناده بذلك القوى .

٧٦٢ - قوله : عن أبى سعيد الخدرى وأبى هريرة رضى الله عنهما ، عن النبى ﷺ قال :« إذا أيقظ الرجل امرأته من الليل فصليا ركعتين ، كانا تلك الليلة من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات » .

(٥/ ٢٨٧١)

[صحيح]

أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب قيام الليل ، وباب الحث على قيام الليل . (٤/ ٣٣، ٧١/ ح١٣٠٩، ١٤٥١) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٧٤/ ح٤٢٦) ، و ابن ماجة فى إقامة الصلاة / باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل (١/ ٤٢٣ - ٤٢٤/ ح ١٣٣٥) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٢/ ٣٦٠/ ح١١١٢) . وابن حبان فى «صحيحه » (٤/ ١١٩/ ح٢٥٦٠ - الإحسان) ، والحاكم (٢/ ٤٥٢) ،

والبيهقى فى « الكبرى » (٢/ ٥٠١) .

جميعاً من طريق على بن الأقمر ، عن الأغر ، عن أبى سعيد وأبى هريرة مرفوعاً ، بألفاظ متقاربة ، واللفظ لأبى داود .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، لم يخرجاه . وأقره الذهبى ، وهوكما قالا .

قال المنذرى فى « الترغيب » (/ ٢١٧) : قال أبو داود : رواه ابن كثير موقوفاً على أبى سعيد ولم يذكر أبا هريرة ، ورواه النسائى وابن ماجة وابن حبان فى «صحيحه» و الحاكم ، وألفاظهم متقاربة .

وذكره فى « الدر » (٥/ ٣٨٠) وزاد فى نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

والحديث صححه الألبانى فى صحيح « الترغيب والترهيب » رقم (٦٢٢) .

٧٦٣ - قوله : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى من ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، ومن ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه » .

(٢٨٧١)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢١) .

٧٦٤ - قوله : وقد روت عائشة رضى الله عنها أن هذا التحريم قد أُلغِى قبل وفاته ﷺ وتركت له حرية الزواج . يعنى قوله ﴿ لا يحل لك النساء من بعد ...الاية﴾ .

(٥/ ٧٨٧٦)

[صحيح]

أخرجه أحمد (٦/ ١٨٠) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٨٣/ ح٤٣٥) ،

الدارمى (٢/ ١٥٤) وابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٢/ ٢٤) وابن سعد فى « الطبقات » (٨/ ١٤١) ، والحاكم (٢/ ٤٣٧) والبيهقى (٧/ ٥٤) والنسائى فى «المجتبى» (٦/ ٥٦) .

جميعاً من طريق ابن جريج ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : « **ما توفى رسول الله ﷺ حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء**». لفظ النسائى .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى ، وهو كما قالا ، لا سيما وأن ابن جريج قد صرح بالتحديث فى رواية الحاكم .

ووقع عند أحمد (٦/ ٢٠١) وابن جرير (١٠/ ٢٢/ ٢٤) عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عائشة بنحوه ، ولم يذكر عبيد بن عمير .

قال ابن جريج : وزعم عطاء أن عائشة قالت : فذكره . قلت : عمن تأثر هذا . قال : لا أدرى حسبت أنى سمعت عبيد بن عمير يقول ذلك . وفى رواية عند ابن جرير قال : أحسب عبيد بن عمير حدثنى . قلت : وهذا يفيد الإنقطاع فى رواية أحمد وابن جرير .

ولكن رواه عمرو بن دينار عن عطاء ، ولم يذكر عبيد بن عمير ، فأخرجه أحمد (٦/ ٤١) والترمذى فى « جامعه » فى التفسير (٥/ ٣٥٦/ح٣٢١٦) والنسائى فى النكاح / باب ما افترض الله عز وجل على رسوله عليه السلام وحرمه على خلقه (٦/ ٥٦) والحميدى فى « مسنده » (ح ٢٣٥) ، وابن سعد (٨/ ١٤٠) ، والبيهقى (٧/ ٥٤) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن عائشة بنحوه.

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرطهما .

وذكره فى « الدر » (٥/ ٤٠٠) ونسبه لعبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وأبى داود فى « ناسخه » وابن المنذر ، وابن مردويه .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٣٨٧) وأخرج ابن أبى حاتم عن أم سلمة رضى الله عنها مثله .

وذكره فى « الدر » عنها نسبته لابن سعد وابن أبى حاتم ، وهو فى «الطبقات» (٨/ ١٤٠) وفى إسناده الواقدى .

٧٦٥ - وقوله : عن أنس بن مالك قال : بنى النبى ﷺ بزينب بنت جحش رضى الله عنها بخبز ولحم ، فأرسلت على الطعام داعياً ، فيجيء قوم فيأكلون ويخرجون ، ثم يجيء فيأكلون ويخرجون ، فدعوت حتى ما أجد أحداً أدعوه ، فقلت : يا رسول الله ﷺ ما أجد أحداً أدعوه . قال « ارفعوا طعامكم » وبقي ثلاثة رهط يتحدثون فى البيت ، فخرج رسول الله ﷺ ، فانطلق إلى حجرة عائشة رضى عنها فقال : « السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته » قالت: وعليك السلام ورحمه الله وبركاته ، كيف وجدت أهلك يا رسول الله ؟ بارك الله لك . فتقرى حجر نسائه ، كلهن يقول لهن كما يقول لعائش ، ويقلن كما قالت عائشة ، ثم رجع النبى ﷺ فإذا ثلاثة رهط فى البيت يتحدثون ، وكان النبى ﷺ شديد الحياء ، فخرج منطلقاً نحو حجرة عائشة ، فما أدرى أخبرته أم أخبر أن القوم خرجوا ، فرجع حتى إذا وقع رجله فى أسكفة الباب داخله والأخرى خارجه أرخى الستر بينى وبينه ، وأنزلت آية الحجاب.

(٥/ ٢٨٧٧)

[صحيح]

هذا الحديث رواه عن أنس جمع ، منهم أبو عثمان البصرى ، وعبد العزيز بن صهيب ، وحميد الطويل ، وثابت البنانى ، والزهرى ، وبيان بن بشر ، وأبو مجلز ، وأبو قلابة ، وعمرو بن سعيد .

فرواية أبى عثمان عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٩/ ح٢٣٦٨) ،ومسلم فى النكاح / باب زواج زينب جحش رضى الله عنها ونزول آية الحجاب . (٣/ ٩/ ٢٣١ ، ٢٣٢ - النووى) كلاهما من طريق معمر ، وعلقه البخارى فى

النكاح / باب الهدية للعروس « الفتح » (٩/ ١٣٤ /ح٥١٣٦) من طريق إبراهيم، ووصله مسلم من طريق جعفر بن سليمان ، وكذا الترمذى فى « جامعه» فى كتاب التفسير (٥/ ٣٥٧/ح٣٢١٨) ، والنسائى فى النكاح / باب الهدية لمن عرس (٦/ ١٣٦ - ١٣٧) وعنده فى « تفسيره » (٢/ ١٨٥/ح٤٣٦) من طريق محمد بن ثور ، عن معمر ، جميعاً عن أبى عثمان البصرى .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

رواية عبد العزيز بن صهيب ، فهى عند البخارى فى التفسير / باب ﴿ لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يوذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه . . . .الآية ﴾ «الفتح » (٨/ ٣٨٨/ ح٤٧٩٣) ، ومسلم فيما تقدم من طريق شعبة (٩/ ٢٢٩) ، وابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٢/ ٢٦) من طريق عبد الوارث .

ورواية حميد الطويل ، ولها عنه طرق ،منها عبد الله بن بكر السهمى عند البخارى فى التفسير (ح٤٧٩٤) ، وأحمد (٣/ ٢٦٣) .

وسليمان بن حرب عند البخارى فى النكاح / باب الوليمة ولو شاة « الفتح » (٩/ ١٣٩/ح٥١٦٨) وابن أبى عدى عند أحمد (٣/ ١٠٥) وابن جرير (١٠/ ٢٢/ ٢٧) و يحيى عند البخارى (٩/ ١٢٩/ ح٥١٥٤) ، ويزيد بن هارون عند أحمد (٣/ ٢٠) ومروان الفزارى عند البغوى فى « شرح السنة» (٩/ ١٣٧/ ح٢٣١٣) .

ورواية ثابت البنانى ، فله عنه طريقان الأولى : حماد بن زيد عند البخارى فى النكاح/ باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض . (٩/ ١٤٦/ ح٥١٧١)، ومسلم (٣/ ٩/ ٢٢٩) ، وأحمد (٣/ ٢٤٦) وابن ماجة فى النكاح (١/ ٦١٥/ ح١٩٠٨) البغوى فى « شرح السنة » (٩/ ١٣٧/ ح٢٣١٢) وفى أوله عند أحمد قصة خيبر ، وبنائه ﷺ بصفية رضى الله عنها ، وأنه أولم فى بنائها بالتمر والأقط والسمن .

والثانية : سليمان بن المغيرة ، وقد تقدم تخريجها .

ورواية الزهرى فهى عند البخارى فى الأطعمة/ باب ﴿ فإذا طعمتم فانتشروا﴾

« الفتح » (٩/٤٩٩/ح٥٤٦٦) ،و مسلم فيما تقدم (٣/٩/ ٢٣٠) كلاهما من طريق صالح ، وعند البخارى فى الاستئذان / باب آية الحجاب « الفتح » (١١/ ٢٤/ح٦٢٣٨) وابن جرير (١٠/ ٢٢/ ٢٧) كلاهما عن يونس ، وعند البخارى فى النكاح / باب الوليمة حق . « الفتح » (٩/ ١٣٧ /ح ٥١٦٦) من طريق عقيل.

ورواية بيان بن بشر ، عند البخارى فى النكاح / باب الوليمة ولو بشاة «الفتح» (٩/ ١٤٠/ح٥١٧٠) والبيهقى فى « السنن » (٧/ ٢٦٠) كلاهما من طريق زهير ، وعند الترمذى (٥/ ٣٥٨/ح٣٢١٩) وابن جرير (١٠/ ٢٢/ ٢٧) من طريق إسماعيل بن مجالد ، وعند النسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٨٦/ح٤٣٧) من طريق شريك قال الترمذى : حديث حسن غريب .

ورواية أبى مجلز عند البخارى فى التفسير « الفتح » (٨/ ٣٨٧/ ح٤٧٩١) وفى الاستئذان / باب آية الحجاب « الفتح » (١١/ ٢٤/ح٦٢٣٩) وفى باب من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه ، أو تهيأ للقيام ليقوم الناس (١١/ ٦٧/ ح٦٢٧١) ومسلم فيما تقدم (٣/ ٩/ ٣٢٠) مطولاً ، والنسائى فى «تفسيره » (٢/ح٤٤٠) والواحدى فى « الأسباب » (ص : ٣٠٢ / رقم ٧٤٢) جميعاً من طريق المعتمر بن سليمان ، عن أبيه .

ورواية أبى قلابة ، عند البخارى فى التفسير (ح٤٧٩٢) ، وابن جرير (١٠/ ٢٧/ ٢٢) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب .

ورواية عمرو بن سعيد ، عند الترمذى فى التفسير / باب سورة الأحزاب (٥/ ٣٥٦/ح٣٢١٧) ، وابن جرير (١٠/ ٢٢/ ٢٨) والواحدى فى « الأسباب » (ص : ٣٠٣ / رقم ٧٤٣) من طريق ابن عون .

قال الترمذى : غريب من هذا الوجه .

تنبيه : وقع عند الواحدى « عمرو بن شعيب » وهذا خطأ ، والصواب ما تقدم .

٧٦٦ - قوله : **وفى رواية أن أولئك الثلاثة رهط الذين كانوا يسمرون ، كانوا يفعلون هذا وعروس النبى ﷺ زينب بنت جحش جالسة وجهها إلى الحائط »** .

(٥/ ٢٨٧٧)

[صحيح]

تقدم تخريجه انظر رقم (٧٦٥) .

٧٦٧ - قوله : **عن أنس قال : قال عمر بن الخطاب : يارسول الله ،يدخل عليك البر والفاجر ، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب . فأنزل الله آية الحجاب.**

(٥/ ٢٨٧٧)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الصلاة / باب ما جاء فى القبلة ، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة . من طريق هشيم . « الفتح » (١/ ٦٠١/ح ٤٠٢) . وفى التفسير / باب قوله ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ من طريق يحيى بن سعيد ، « الفتح » (٨/ ١٨/ ح٤٤٨٣) كلاهما مطولاً بلفظ «وافقت ربى فى ثلاث » ووقع بالشك فى رواية يحيى « أو ، وافقنى ربى » ، وفى باب ﴿ **لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم ...الاية** ﴾ من طريق يحيى مختصراً بلفظه ، « الفتح » (٨/ ٣٨٧/ ح٤٧٩٠) وفى باب ﴿ **عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن ....الآية** ﴾ من طريق هشيم مختصراً فى قصة اجتماع النساء فى الغيرة « الفتح » (٨/ ٥٢٨/ ح٤٩١٦) والترمذى فى «جامعة » فى كتاب التفسير / باب ومن سورة البقرة من طريق حماد بن سلمة ، هشيم ، فى قصة المقام (٥/ ٢٠٦/ ح٢٩٥٩، ٢٩٦٠) والنسائى فى « تفسيره» فى سورة البقرة ، من طريق ابن أبى زائدة ، مختصراً على مقام إبراهيم (١/ ١٨٤/ ح١٨) وفى سورة الأحزاب ، من طريق خالد مختصراً بنحو رواية يحيى عند البخارى مختصراً (٢/ ١٨٧/ ح٤٣٨) وفى سورة التحريم ، من طريق هشيم مختصراً بنحو البخارى عنه فى التفسير (٢/ ٤٥٣/ ح٦٣١) ، وبمثله ابن

ماجة فى إقامة الصلاة / باب القبلة ، (١/ ٣٢٢/ح٩ ١٠٠) وأحمد فى « مسنده» (١/ ٢٣ - ٢٤) من طريق ابن أبى عدى بمثل رواية يحيى بن سعيد عند البخارى فى التفسير مطولاً ، وفى (١/ ٣٦ - ٣٧) من طريق يحيى مطولاً بمثل روايته عند البخارى ، والدارمى فى « سننه » من طريق يزيد بن هاورن مختصراً على المقام (٢/ ٤٤) . وابن جرير فى « التفسير » (١/ ٤٢١) من طريق هشام ، وابن علية، ويزيد بن زريع ، والطبرانى فى « الصغير » (٢/ ١١٠ - ١١١/ ح ٨٦٨ - الروض) من طريق قرة بن خالد مطولاً بنحو رواية هشيم فى الصلاة عند البخارى وجعل الثالثة قوله ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ﴾ و البيهقى فى « السنن » من طريق الأنصارى مطولاً بغير شك (٧/ ٨٨) والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٩٣ - ٩٤/ ح٣٨٨٧) من طريق يزيد بن هارون مطولاً ومن نفس الطريق الواحدى فى « الأسباب » مختصراً بلفظه (ص : ٣٠٣ / رقم ٧٤٤) .

جميعاً من طريق حميد ، عن أنس ، عن عمر ، بألفاظ متقاربة ، واللفظ للبخارى فى التفسير من طريق يحيى ، والواحدى من طريق هارون بن يزيد .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال البخارى : ابن أبى مريم قال : أخبرنا يحيى بن أيوب قال : حدثنى حميد قال سمعت أنا بهذا .

قال الحافظ فى « الفتح » (١/ ٦٠٢ - ٦٠٣) : وفائدة إيراد هذا الإسناد ما فيه من التصريح بسماع حميد من أنس فأمن من تدليسه ، وقوله (بهذا) أى إسناداً ومتناً ، فهو من رواية أنس عن عمر لا من رواية أنس عن النبى ﷺ ، وفائدة هذا التعليق المذكور تصريح حميد بسماعه له من أنس ، وقد تعقبه بعضهم بأن يحيى بن أيوب لم يحتج به البخارى وإن خرج له فى المتابعات . وأقول : وهذا من جملة المتابعات ، ولم ينفرد يحيى بن أيوب بالتصريح المذكور فقد أخرجه الإسماعيلى من رواية يوسف القاضى عن أبى الربيع الزهرانى ، عن هشيم أخبرنا حميد حدثنا أنس . والله أعلم.

وبهذا التخريج يتضح وهم من قال أن الحديث عند البخارى ومسلم ، إنما هو عند مسلم فى الفضائل / باب فضائل عمر رضى الله عنه ، بغير هذا الإسناد ، فأخرجه من طريق أسماء بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال عمر: وافقت ربى فى ثلاث ، فى مقام إبراهيم ، وفى الحجاب ، وفى أسارى بدر . (٥/١٥/١٦٦ - ١٦٧ - النووى) .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٤٠٠/ ح١٣٤٧٥) من وجه آخر عن ابن عمر أن عمر رضى الله عنهما قال : فذكر المقام فقط .

قال فى « المجمع » (٦/ ٣١٦) : وفيه جعفر بن محمد بن جعفر المدائنى ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وذكره الحافظ فى « المطالب » (٣/ ٣١٠) عن أبى مسيرة قال : قال عمر : فذكره بمثل ابن عمر عند الطبرانى ، ونسبه لأبى بكر بن أبى شيبة ، وسكت عليه البوصيرى فى « الإتحاف » .

وحديث أنس ذكره فى « الدر » (١/ ٢٢٢) وزاد فى نسبته على ما تقدم إلى سعيد بن منصور والعدنى ، وابن أبى داود فى « المصاحف » وابن المنذر ، وابن مردويه ، و أبى نعيم فى « الحلية » والطحاوى ، وابن حبان ، والدارقطنى فى « الإفراد » .

وحديث ابن عمر نسبه للخطيب فى « تاريخه »، وفاته مسلم ، وحديث أبى مسيرة نسبه للدارقطنى فى « الإفراد » .

٧٦٨ - قوله : عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : حدثنى أبى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ إذا طلع علينا رجل شديد بياض الثوب ، شديد سواد الشعر ، ولا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى رسول الله ﷺ ، فأسند ركبته إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه ، قال يا محمد أخبرنى عن الإسلام ، فقال : « الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده رسوله ، وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة ، وتصوم

رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً » قال : صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه . قال : فأخبرنى عن الإيمان . قال : « أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره » قال: صدقت ! قال : فأخبرنى عن الإحسان . قال : « أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » قال : فأخبرنى عن الساعة ، قال : « ما المسؤول عنها بأعلم من السائل » .... إلخ ثم قال رسول الله ﷺ : « فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم » .

(٥/ ٢٨٨٢)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٧٥، ٧٢٠) .

* * *

﴿سُورَةُ سَبَأ﴾

٧٦٩ - قوله : أن رسول الله ﷺ سمع صوت أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه يقرأ من الليل فوقف فاستمع لقراءته ، ثم قال ﷺ : « لقد أوتى هذا مزماراً من مزامير آل داود » .

(٥/ ٢٨٩٧)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى فضائل القرآن / باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن . «الفتح» (٨/ ٧١٠/ ح٥٠٤٨) ، مسلم فى صلاة المسافرين/ باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٢/ ٦/ ٨٠- النووى) ، والترمذى فى المناقب / باب مناقب أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه . (٥/ ٦٩٣/ ح٣٧٥٥) ، وابن حبان فى «صحيحه » (٦/ ١٦٣/ ح ٧١٥٣ - الإحسان) ، والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ٥٢٦) .

جميعاً من طريق أبى بردة ، عن أبى موسى الأشعرى مرفوعاً بلفظ « **لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود** » زاد ابن حبان فى آخره « **يا رسول الله لو علمت مكانك لحبرت لك تحبيراً** » .

قال الترمذى : حديث غريب .

قلت : يعنى تفرد به أبو بردة عن أبى موسى ، وإلا فالحديث ثابت فى الصحيح وإسناد الترمذى هو هو إسناد البخارى .

أخرجه النسائى فى الإفتتاح / باب تزيين القرآن بالصوت . (٢/ ١٨٠, ١٨١) من طريق سفيان ، ومعمر ، وكذا أحمد فى « المسند » (٦/ ٣٧، ١٦٧)، وابن حبان (٩/ ١٦٢/ ح٧١٥ - الإحسان) .

كلاهما عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة مرفوعاً بلفظه ، واللفظ للنسائى من رواية معمر .

ووقع عند ابن حبان : عن الزهرى ، عن عمرة ، عن عائشة وذلك من رواية سفيان عنه ، فيحتمل أن يكون للزهرى فيه عن عائشة شيخان ، والحديث صحيح على شرطهما .

وأخرجه أحمد أيضاً (٢/ ٣٥٤) من طريق حماد بن سلمة ، وابن ماجة فى إقامة الصلاة / باب فى حسن الصوت بالقرآن (١/ ٤٢٥ -٤٢٦/ح ١٣٤١) ، والبغوى فى « شرح السنة » (٤/ ٤٨٨/ح١٢١٩) كلاهما من طريق يزيد بن هارون ، جميعاً عن محمد بن عمرو ، وأخرجه أحمد (٢/ ٣٦٩) من طريق محمد بن أبى حفصة ، و(٢/ ٤٥٠) من طريق يزيد ، وابن حبان (ح٧١٥٢ - الإحسان) من طريق عمرو بن الحارث ، جميعاً عن الزهرى ، كلاهما عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة مرفوعاً بمثله وليس فيه « مزماراً » .

قال فى «الزوائد» : قلت أصله فى الصحيحين من حديث أبى موسى ، وفى مسلم من حديث بريدة ، وفى النسائى من حديث عائشة ، وإسناد حديث أبى هريرة ، رجاله ثقات .

وأخرجه أحمد (٥/ ٣٥٩) والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ٥٢٥ - ٥٢٦/ح ٢٦٠٤) . من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه ، وهو عند مسلم فيما تقدم .

وقال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٧١١) :

وأخرجه أبو يعلى من طريق سعيد بن أبى بردة عن أبيه بزيادة فيه « أن النبى ﷺ وعائشة مرا بأبى موسى وهو يقرأ فى بيته ، فقاما يستمعان لقراءته ، ثم إنهما مضيا . فلما أصبح لقى أبو موسى رسول الله ﷺ فقال : « يا أبا موسى ، مررت بك » فذكر الحديث فقال « أما إنى لو علمت بمكانك لحبرته لك تحبيراً» ولابن سعد من حديث أنس بإسناد على شرط مسلم « أن أبا موسى قام ليلة يصلى ، فسمع أزواج النبى ﷺ صوته - وكان حلو الصوت - فقمن يستمعن ،

فلما أصبح قيل له ، فقال : لو علمت لحبرته لهما تحبيراً » وللروياني من طريق مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه نحو سياق سعيد بن أبي بردة وقال فيه « لو علمت أن رسول الله ﷺ يستمع قراءني لحبرتها تحبيراً » وأصلها عنده أحمد ، وعند الدارمي من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن « أن رسول الله ﷺ كان يقول لأبي موسى - وكان حسن الصوت بالقرآن - لقد أوتي هذا من مزامير آل داود » فكأن المصنف أشار إلى هذه الطريق في الترجمة وأصل هذا الحديث عند النسائي من طريق عمرو بن الحارث عن الزهري موصولاً بذكر أبي هريرة ولفظه « أن النبي ﷺ سمع قراءة أبي موسى فقال : لقد أوتي من مزامير آل داود » وقد اختلف على الزهري ، فقال معمر وسفيان « عن الزهري عن عروة عن عائشة » أخرجه النسائي ، وقال الليث « عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب » مرسلا ، ولأبي يعلى من طريق عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء « سمع النبي ﷺ صوت أبي موسى فقال : كأن صوت هذا مزامير آل داود » وأخرج ابن أبي داود من طريق أبي عثمان النهدي قال « دخلت دار أبي موسى الأشعري فما سمعت صوت صنج ولا بربط ولا ناي أحسن من صوته » سنده صحيح وهو في « الحلية لأبي نعيم » والصنج بفتح المهملة وسكون النون بعدها جيم هو آلة .

* تنبيه : قال المؤلف في روايته « زمامير » والصواب « مزامير » .

٧٧٠ - قوله : عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ، فنادى ثلاث مرات « **أيها الناس أتدرون ما مثلي ومثلكم ؟** » وقالوا : الله ورسوله أعلم . قال ﷺ : « **إنما مثلي ومثلكم مثل قوم خافوا عدواً يأتيهم ، فبعثوا رجلاً يترادى لهم ، فبينما هو كذلك أبصر العدو ، فأقبل لينذرهم ، وخشي أن يدركه العدو قبل أن ينذر قومه ، فأهوى بثوبه ، أيها الناس أُتيتم ، أيها الناس أُتيتم ، أيها الناس أُتيتم** » .

(٢٩١٥/١) .

[حسن]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٣٤٨/٥) ، وأبو الشيخ فى « الأمثال » (ص : ١٦٢ / رقم ٢٥٣) . والرامهرمزى فى « أمثال الحديث » (ص : ١٩/ رقم ٧) .

جميعاً من طريق أبى نعيم ثنا بشير بن مهاجر الغنوى ، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة بن الحصيب ، مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير بشير بن مهاجر الغنوى ، فهو على شرط مسلم على لين فيه .

* **تنبيه** : قال المؤلف - رحمه الله - وقال الإمام أحمد : حدثنا أبو نعيم بشير ابن المهاجر ، حدثنى عبد الله بن بريرة - بالراء - عن أبيه .

وهذا خطأ ، والصواب ما أثبتناه فى التخريج ، والله أعلم .

وللحديث شاهد عند مسلم فى الجمعة / باب خطبة النبى ﷺ فى الجمعة (١٥٣/٦٩/٢ - النووى) ، والبيهقى فى « السنن » (٢٠٦/٣-٢٠٧) من حديث جابر وفيه « **كأنه منذر جيش** » .

٧٧١ - قوله : قال رسول الله ﷺ : « **بعثت أنا والساعة جميعاً . إن كادت لتسبقنى** » .

(٢٩١٥/٥) .

[حسن]

أخرجه أحمد فى « مسنده » (٣٤٨/٥) بالإسناد المتقدم .

قال ابن كثير فى « تفسيره » (٣/ ٥٢١) تفرد به الإمام أحمد فى مسنده .

قال الحافظ فى « الفتح » (٣٥٦/١١) : رواه أحمد والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

وله شاهد عند أحمد (٤٠٩/٤) من طريق محمد بن عبيد ثنا الأعمش ، عن خالد ، عن أبى جحيفة وهب السوائى قال : قال رسول الله ﷺ « **بعثت أنا**

والساعة كهذه من هذه إن كادت لتسبقها » وجمع الأعمش السبابة والواسطى ، وقال محمد مرة : « **إن كادت لتسبقنى** » .

قال الهيثمى فى « المجمع » (١٠/ ٣١٢) رواه أحمد والطبرانى ، وقال : لتسبقنى فقط ، ورجالهما رجال الصحيح ، غير أبى خالد الوالى وهو ثقة .

وسيأتى معنا الحديث بلفظ « بعثت أنا والساعة كهاتين » برقم (٨١٩) . وهو عند مسلم بشرح النووى .

* * *

﴿ سُورَةُ فَاطِرٍ ﴾

٧٧٢ - قوله : والذى ورد فى الأثر : « أن النبى ﷺ رأى جبريل فى صورته مرتين » وفى رواية **« له ستمائة جناح »** .

(٥/ ٢٩٢١)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب إذا قال أحدكم « آمين » والملائكة فى السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ، من طريق زكريا بن أبى زائدة ، عن ابن الأشوع ، عن الشعبى ، عن مسروق قال : قلت لعائشة : فأين قوله ﴿ **ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى** ﴾ ؟ قالت : « ذاك جبريل كان يأتيه فى صورة الرجل ، وإنما أتاه هذه المرة فى صورته ، فسد الأفق » .

ومن طريق محمد بن عبد الله الأنصارى ، عن ابن عون ، أنبأنا القاسم ، عن عائشة قالت : « من زعم أن محمداً رأى ربه ، فقد أعظم ، ولكن قد رأى جبريل فى صورته وخلقه ساداً ما بين الأفق » « الفتح » (٦/ ٣٦١/ ح٣٢٣٤، ٣٢٣٥) .

وأخرجه فى التفسير / باب ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾ من طريق سفيان ، عن إسماعيل ، عن الشعبى ، بسنده مختصراً ، وليس فيه لفظ المؤلف ، « الفتح » (٨/ ١٢٤/ ح٤٦١٢) ، وفى سورة النجم / باب (١) بدون ترجمة ، من طريق وكيع ، عن إسماعيل بن أبى خالد بالإسناد المذكور بلفظ « قلت لعائشة رضى الله عنها : يا أمتاه هل رأى محمدٌ ﷺ ربه ؟ فقالت: لقد قف شعرى مما قلت ، وفى آخره : « ولكن رأى جبريل عليه السلام فى صورته مرتين » « الفتح » (٨/ ٤٧٢/ ح٤٨٥٥) .

وأخرجه فى التوحيد / باب قوله تعالى ﴿ **عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً** ﴾ . وفى باب قوله تعالى ﴿ **يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ...الآية** ﴾ من طريق سفيان ، عن إسماعيل بمثل روايته فى التفسير ، « الفتح » (١٣/ ٣٧٤، ٥١٢/ ح٧٣٨٠، ٧٥٣١) . ورواية ابن أبى زائدة عن ابن الأشوع عند أبى الشيخ فى « العظمة » (ص : ١٦٤/رقم ٣٤٦) بمثل البخارى وليس فيها «فسد الأفق» .

وأخرجه مسلم فى الإيمان / باب معنى قول الله عز وجل ﴿ ولقد رآه نزلة أخرى ﴾ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، عن داود ، عن الشعبى بسنده بلفظ «فقالت أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال : .« إنما هو جبريل لم أره على صورته التى خلق عليها غير هاتين المرتين ، رأيته منهبطاً من السماء ساداً عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض » وعنده من طريق زكريا عن ابن الأشوع ، وإسماعيل عن الشعبى بنحو ما تقدم عند البخارى (١/ ٣/ ٨ - ٩، ١٠، ١١- النووى) . وأخرجه أحمد (٦/ ٢٣٦، ٢٤١) من طريق يزيد ، وابن أبى عدى بنحوه .

وأخرجه الترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة النجم . من طريق سفيان ، عن مجالد ، عن الشعبى بلفظ « ولكنه رأى جبريل ، لم يره فى صورته إلا مرتين ، مرة عند سدرة المنتهى ، ومرة فى جياد له ستمائة جناح قد سد الأفق » وفى أوله قال - يعنى الشعبى : لقى ابن عباس كعباً بعرفة فسأله عن شيء فكبر حتى جاوبته الجبال ، فقال ابن عباس : إنا بنو هاشم ، وقال كعب إن الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى ، فكلم موسى مرتين ، ورآه محمد مرتين » ثم ذكر ما قاله مسروق لعائشة (٥/ ٣٩٤ - ٣٩٥ /ح٣٢٧٨) وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٠٣/رقم ٣٠٣٢) ومن نفس طريقه الترمذى وقال فيه « أما نحن بنو هاشم نزعم أو نقول : إن محمدا رأى ربه مرتين .

قال : قال مجالد : وقال الشعبى ، فذكر سؤال مسروق لعائشة ،وفيه « إنما رأى جبريل فى صورته » وليس فيه وصف جبريل .

قلت : وهذه زيادة منكره من مجالد بن سعيد ، لم يتابعه عليها أحد من حديث عائشة وقد خالف فيها من رووه عن الشعبى بغيرها ، ومجالد هذا ترجمه فى « التقريب » فقال : ليس بالقوى ، وقد تغير فى آخر عمره .

وأخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٣٠) من طريق محمد ين يزيد ، عن إسماعيل، عن عامر قال : عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن كعب ، فذكر كلام كعب كما عند الترمذى ثم قال : فأتى مسروق عائشة فذكر بمثل رواية البخارى فى التفسير عن إسماعيل بن أبى خالد .

وذكره فى « الدر » (٦/ ١٥٩) ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر والحاكم وابن مردويه عن الشعبى قال : لقى ابن عباس كعباً بعرفة فسأله عن شيء . . . .فذكر الحديث » .

وأخرجه النسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٧٥ - ١٧٧ / ٤٢٨) وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٧/ ٣٠) من طريق عبد الوهاب الثقفى قال : ثنا داود عن عامر بسنده وفيه « إنما هو جبريل عليه السلام ، رآه مرة على خلقه وصورته التى خلق عليها ، و رآه مرة أخرى هبط من السماء إلى الأرض ساداً عظم خلقه ما بين السماء والأرض» .

قلت : وعبد الوهاب الثقفى ثقة ، لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين ، ولكن تابعه عليه ابن أبى عدى وعبد الأعلى ، ويزيد بن زريع ، وابن علية ، ويزيد بن هارون ، عندهما ، وعبد ربه بن سعيد عند ابن حبان فى « صحيحه » (١/ ١٣٨/ ح٦٠) بلفظ « لا ، إنما ذلك جبريل رآه مرتين فى صورته : مرة ملأ الأفق ، ومرة ساداً أفق السماء » ، وعبد ربه ثقة على شرطهما .

أما قوله : وفى رواية « له ستمائة جناح » .

فأخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب ذكر الملائكة ، من طريق أبى عوانة « الفتح » (٦/ ٣٦١/ ح٣٢٣٢) ، وفى التفسير / باب ﴿ فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ من طريق عبد الواحد ، وفى باب ﴿ فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾ من

طريق زائدة الفتح (٨/٤٧٦/ح٤٨٥٦، ٤٨٥٧) ومسلم فى الإيمان / باب ذكر سدرة المنتهى ، من طريق ابن العوام ، وشعبة ، وحفص بن غياث ، (١/٣/٣ - النووى) . والترمذى فيما تقدم من طريق عباد بن العوام (٥/٣٩٤/ح٣٢٧٧) والنسائى فى « تفسيره » من طريق عباد بن منيع ، وسفيان (٢/٣٤٣، ٣٤٩/ح٥٥٤، ٥٦٠) والطبرانى فى « الكبير » من طريق زهير ، وأبى معاوية، وإسماعيل بن زكريا ، وسفيان ، (٩/٢٤٦ - ٢٤٧/ح٩٠٥٥) ، ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٧/٢٧) من طريق عبد الواحد بن زياد ، وخالد بن عبد الله، وقبيصة بن ليث الأسدى ، وسفيان ، أبى الشيخ فى « العظمة » (ص ١٦٩/رقم / ٣٦٤) من طريق عبد الواحد بن زياد ، وأحمد فى « المسند » (١/٣٩٨) من طريق زهير .

جميعاً من طريق الشيبانى قال : سألت زر بن حبيش عن قول الله تعالى ﴿**فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى**﴾ قال : حدثنا ابن مسعود ، أنه رأى جبريل له ستمائة جناح » لفظ البخارى ، وعند مسلم بلفظ « رأى جبريل فى صورته له ستمائة جناح » وبنحوه أبو الشيخ .

وأخرجه البخارى من وجه آخر فيما تقدم (ح٣٢٣٣، ٤٨٥٨) الأول من طريق شعبة ، والثانى من طريق سفيان ، ومن طريقهما النسائى فى « تفسيره » (٢/٣٥٢/ح٣٥٢) ومن الثانى ابن جرير (١١/٢٧/٣٤) وعنده من طريق أبى معاوية ، وهذه الطريق والأولى ، والثانية عند البخارى ، والطبرانى فى «الكبير» (٩/٢٤٥ - ٢٤٦/ح٩٠٥١، ٩٠٥٢، ٩٠٥٣) .

جميعاً من طريق الأعمش ، عن إبرهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود فى قوله ﴿ لقد رأى من آيات ربه الكبر ى ﴾ قال : رأى رفرفاً أخضر سد الأفق .

ويفسر هذه الرواية ما أخرجه النسائى فى « تفسيره » (٢/٣٣٨/ح٥٥١) من طريق إسرائيل ، و (ح ٥٦١) من طريق شريك ، وأبو الشيخ فى « العظمة » (ص : ١٦٣/رقم ٣٤٣، ٣٤٤) ، وأحمد (١/٣٩٤، ٤١٨) ، والترمذى (٥/٣٩٦/ح٣٢٨٣) ، وابن جرير (١١/٢٧/٢٩) ، والحاكم (٢/٤٦٨ - ٤٦٩) .

جميعاً من طريق إسرائيل عن أبى إسحاق ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود قال : « رأى فى حلة من رفرف قد ملأ ما بين السماء والأرض » واللفظ للنسائى والترمذى وأحمد .

وعند أبى الشيخ فى إحدى رواياته ، « من حلتى رفرف » وكذا الحاكم بالإفراد، وعند ابن جرير ، « عليه حلتا رفرف » وعند أبى الشيخ « فى حلة خضراء » وعند الطبرانى (٩/ ٢٤٥/ح٩٠٥٠) بمثل الحاكم ، وفى رواية شريك ، عند النسائى « أبصر نبى الله ﷺ جبريل على رفرف . . . » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

وأخرجه النسائى فى « التفسير » (ح٥٦٢) من طريق حماد بن سلمة ، والطبرانى (ح٩٠٥٤) من طريق قيس بن الربيع ، وأبو الشيخ فى « العظمة » (ص: ١٦٤ ، ١٦٧ /رقم ٣٤٧، ٣٥٧) من طريق زائدة ، وقيس ، وابن جرير (١١/ ٢٧/ ٢٩) من طريق ابن سلمة ، وكذا أحمد (١/ ٤١٢/ ٤٦٠) .

جميعاً من طريق عاصم بن أبى النجود ، عن زر ، عن عبد الله بن مسعود ، مرفوعاً : « رأيت جبريل عند سدرة المنتهى عليه ستمائة جناح ينتثر من ريشه التهاويل الدر والياقوت » كذا فى رواية حماد بن سلمة عند أحمد ، وبنحوه النسائى وابن جرير ، أما رواية قيس وابن زائدة فهى عن عبد الله موقوفاً .

وقال ابن كثير (٤/ ٢٥٣) : وهذا إسناد جيد قوى .

وأخرجه أحمد أيضاً (١/ ٣٩٥، ٤٠٧) وأبو الشيخ فى « العظمة » (رقم ٣٥٦) وابن جرير (١١/ ٢٧/ ٢٩) من طريق الحسين بن واقد ، حدثنى عاصم بن أبى النجود ، قال : سمعت شقيق بن سلمة يقول : سمعت ابن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ رأيت جبريل على السدرة المنتهى وله ستمائة جناح » وعند أبى الشيخ ، وابن جرير « عند » بدلاً من « على » .

قال ابن كثير : وهذا إسناد جيد .

﴿سُورَةُ يسِ﴾

لم يورد المؤلف - رحمه الله - فى هذه السورة أى حديث ولا أثر .

* * *

﴿ سورة الصآفات ﴾

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿ وحفظاً من كل شيطان مارد ﴾ .

ونحن لا نعرف كيف يستمع الشيطان المارد . ولا كيف يخطف الخطفة . ولا كيف يُرجم بالشهاب الثاقب لأن هذه كلها غيبيات تعجز طبيعتنا البشرية عن تصور كيفياتها . ومجالنا فيها هو تصديق ما جاء من عند الله فيها ، وهل نعلم عن شيء فى هذا الكون إلا القشور ؟

والمهم أن هذه الشياطين التى تُمنع من الوصول إلى الملأ الأعلى . ومن التسمع لما يدور فيه هى التى يدعى المدعون أن بينها وبين الله نسباً . ولو كان شيء من هذا صحيحاً لتغير وجه المعاملة . ولما كان مصير الأنسباء والأصهار - بزعمهم - هو المطاردة والرجم والحرق أبداً . اهـ .

(٥/ ٢٩٨٤) .

أقول : الجواب على هذا من وجوه تقدم بعضها .

ويزاد عليها أيضاً .

أن يقال قوله ولا كيف يخطف الخطفة جوابه أن يقال له قد بيَّن النبى ﷺ ذلك بقوله إذا قضى الله الأمر فى السماء ضربت الملائكة بأجنحتها إلى أن قال فيسمعها مسترق السمع هكذا .

٧٧٣ - قوله : قال أبو جهل بن هشام : « **يا معشر قريش هل تدرون ما شجرة الزقوم التى يخوفكم بها محمد ؟ قالوا : لا . قال: عجوة يثرب بالزبد ! والله لئن استمكنا منها لنزقمنها تزقماً** » .

(٥/ ٢٩٨٨)

[حسن]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٣/ ٤١) من طريق محمد بن عمرو قال : ثنا أبو عاصم قال : ثنى عيسى ، وحدثنى الحارث قال : ثنا الحسن قال : ثنا ورقاء .

جميعاً عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد قوله ﴿ إنا جعلناها فتنة للظالمين ﴾ قال قول أبى جهل : إنما الزقوم التمر والزبد أتزقمه .

وعنده من طريق محمد بن الحسين قال : ثنا أحمد بن المفضل قال : ثنا أسباط عن السدى قال : قال أبو جهل لما نزلت ﴿ إن شجرة الزقوم ﴾ قال : تعرفونها فى كلام العرب ؟ أنا آتيكم بها فدعا جارية فقال : أتينى بتمر وزبد ، فقال : دونكم تزقموا فهذا الزقوم الذى يخوفنكم به محمد .

قلت : والطريق الأولى أصح من الطريق الثانية - يعنى طريق السدى .

وذكر الأولى فى « الدر » (٥/ ٥٢٢) ونسبه لعبد بن حميد ، وعنده عن قتادة بنحو رواية السدى ونسبه لعبد بن حميد ،وابن جرير ،وابن أبى حاتم . وذكره فى سورة الزخرف عن أبى مالك ونسبه لسعيد بن منصور (٥/ ٥٧٢) .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿ قالوا إنكم كنتم تأتوننا عن اليمين ﴾ .

قال أى كنتم توسوسون لنا عن يميننا كما هو المعتاد فى حالة الوسوسة بالأسرار غالباً .

(٥/ ٢٩٨٦) .

أقول : هذا خلاف القول المشهور والقول المشهور أن معنى اليمين هنا الدين قال فى «فتح القدير» أى كنتم تأتوننا فى الدنيا عن اليمين أى من جهة الحق والدين والطاعة وتصدونا عنها ، قال الزجاج : كنتم تأتوننا من قبل الدين فترونا أن الدين والحق ما تضلوننا به واليمين عبارة عن الحق وهذا كقوله تعالى إخباراً عن إبليس ﴿ ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم ﴾ قال

الواحدى : قال أهل المعانى إن الرؤساء كانوا قد حلفوا لهؤلاء الأتباع أن ما يدعونهم إليه هو الحق فوثقوا بأيمانهم فمعنى تأتوننا عن اليمين أى من ناحية الأيمان التى كنتم تحلفونها فوثقنا بها قال والمفسرون على القول الأول ، وقيل المعنى تأتوننا عن اليمين التى نحبها ونتفاءل بها لتغدونا بذلك عن جهة النصح ، والعرب تتفاءل بما جاء عن اليمين وتسميه السانح ، وقيل اليمين بمعنى القوة أى تمنعوننا بقوة وغلبة وقهر كما فى قول ﴿ فراغ عليهم ضرباً باليمين ﴾ أى بالقوة والله أعلم .

* * *

﴿سُورَةُ ص﴾

٧٧٤ - قوله : قال ابن اسحاق : إن الوليد بن المغيرة اجتمع إليه نفر من قريش وكان ذا سن فيهم - وقد حضر الموسم ، فقال لهم : يا معشر قريش ، إنه قد حضر هذا الموسم .... ثم ذكر قوله فى القرآن « والله إن لقوله لحلاوة ، وإن أصله لغدق ، وإن فرعه لجناة....إلخ القصة ».

(٣٠٠٩/٥)

[ ]

تقدم تخريجها برقم (٣٥٨) .

٧٧٥ - قوله فى قصة خروج أبو سفيان بن حرب ، وأبو جهل بن هشام ، والأخنس بن شريق ليلاً لسماع النبى ﷺ وهو يصلى فى بيته .

(٣٠١٢/٥) .

[ضعيف]

تقدم تخريجها برقم (٢٧٤ ، ٣٥٤، ٤٠٨) .

٧٧٦ - قوله : روى أبو هريرة - رضى الله عنه - عن رسول الله ﷺ قال : « قال سليمان : لأطوفن الليلة على سبعين امرأة ، كل واحدة تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله ولم يقل إن شاء الله ، فطاف عليهن ،فلم يحمل إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل ، والذى نفسى بيده ، لو قال إن شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرساناً أجمعون » .

(٣٠٢٠/٥)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الجهاد / باب من طلب الولد للجهاد « الفتح » (٦/٤١/ح٢٤١٩) من طريق جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز قال: سمعت أبا هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : فذكره ، وزاد أبو داود «عليهما السلام » وقال « مائة أمرأة أو تسع وتسعين » بالشك ، وقال : «كلهن يأتى» ، وقال « فقال له صاحبه : قل إن شاء الله . فلم » .

وأخرجه فى الأنبياء / باب قول الله تعالى : ﴿ووهبنا لداود سليمان ، نعم العبد إنه أواب﴾ « الفتح » (٦/٥٢٨/ح٣٤٢٤) من طريق مغيرة بن عبد الرحمن ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة مرفوعاً وقال فيه «تحمل كل امرأة فارساً » وفيه « ولم تحمل شيئاً إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه » وفيه « لو قالها لجاهدوا فى سبيل الله » .

قال شعيب وابن أبى الزناد « تسعين » وهو أصح . وهو عند مسلم فى الأيمان / باب الأستثناء فى اليمين وغيرها (٤/١١/١٢١- النووى) من طريق ورقاء بنحو رواية شعيب عند البخارى فى الأيمان .

وأخرجه فى النكاح / باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائى « الفتح » (٩/ ٢٥٠/ح٥٢٤٢) .

من طريق عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبى هريرة موقوفاً ، و طرفه الأول بمثل رواية ابن هرمز بغير شك ، فيه « تلد كل امرأة غلاماً يقاتل فى سبيل الله . فقال الملك : قل إن شاء الله ، فلم يقل ونسي، فطاف بهن ، ولم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان . قال النبى ﷺ : «لو قال إن شاء الله لم يحنث ، وكان أرجى لحاجته » وعند مسلم بلفظ « لأطيفن الليلة على سبعين امرأة » ، وليس فيه « الملك » و« نسى » وكذا أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره »(١١/ ٣٣٧/ح١٦٦٩) ، وأخرجه أحمد (٢/ ٢٧٥) وقال فيه « مائة امرأة » .

وأخرجه فى الأيمان والنذور / باب كيف كانت يمين النبى ﷺ ؟ « الفتح » (١١/ ٥٣٣/ ح٦٦٣٩) من طريق شعيب عن أبى الزناد بسنده بنحو رواية الأنبياء ، و قال فيها « كلهن تأتى » وقال « عليهن جميعاً » ثم ذكره بمثل ابن هرمز إلا أنه قال « وايم الذى نفس محمد بيده » وأخرجه النسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣/ ح٣٢٢) من طريق هشام بن عروة بلفظ « لأطوفن الليلة على مائة امرأة فتأتى كل امرأة برجل يضرب السيف » ، و أخرجه فى السنن (٤/ ٢٥) فى الأيمان بلفظ البخارى .

وأخرجه فى كفارات الأيمان / باب الاستثناء فى الأيمان « الفتح » (١١/ ٦١٠/ ح٦٧٢٠) ، من طريق سفيان عن هشام بن حجيره ، عن طاووس بسنده بنحو روايته فى النكاح وفيه « فلم تأت امرأة منهن بولد إلا واحدة بشق غلام » وفى آخر « وكان دركاً فى حاجته » وقال فى أوله « تسعين » وهو عند مسلم «سبعين » .

وأخرجه فى التوحيد / باب فى المشيئة والإرادة « الفتح » (١٣/ ٤٥٥/ ح٧٤٦٩) عن طريق وهيب ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبى هريرة أن نبى الله سليمان عليه الصلاة والسلام كان له ستون امرأة ، فقال : لأطوفن الليلة على نسائى فلتحملن كل امرأة ولتلدن فارساً يقاتل فى سيبل الله ، فطاف على نسائه فما ولدت منهن إلا امرأة ولدت شق غلام قال نبى الله ﷺ. . . لو كان سليمان استثنى فحملت كل امرأة منهن فارساً يقاتل فى سبيل الله » . ومن طريق أيوب أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (١/ ٣٣٧/ رقم ١٦٦٨) من طريق معمر بلفظ « لأطيفن اللية بهن ، فلتلدن كل امرأة منهن غلاماً يقاتل فارساً فى سبيل الله ، ولم يستثنى قال : فلم تلد منهن إلا امرأة ولدت شطر رجل ، ولو استثنى لولد له مائة غلام ، وكل غلام يقاتل فارساً » .

وأخرجه أحمد فى « المسند » (٢/ ٢٢٩) من طريق هشيم ، عن هشام عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة قال : قال سليمان بن داود ، أطوف الليلة على مائة امرأة » بنحو ما تقدم .

قال الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٥٣١) : كذا هو فى « مسند الحميدى » عن سفيان - يعنى بمثل رواية عند مسلم « سبعين » وأخرجه الإسماعيلى وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبى الزناد قال « مائة امرأة » ورواه أبو عوانة من طريق هشام عن ابن سيرين فقال « مائة امرأة » وكذا قال عمران بن خالد عن ابن سيرين عند ابن مردويه - ثم قال : فمحصل الروايات ستون، وسبعون، وتسعون ، وتسع وتسعون، و مائة ، والجمع بينها أن الستين كن حرائر وما زاد عليهن كن سرارى أو بالعكس ، وأما السبعون فللمبالغة ، وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين ، فمن قال تسعون ألغى الكسر ، ومن قال مائة جبر ، من ثم وقع التردد فى رواية جعفر .



﴿ سُورَةُ الزُّمر ﴾

٧٧٧ - قوله: وقد ورد فى سبب نزولها أن مشركى قريش كانوا يخوفون رسول الله ﷺ من ألهتهم ويحذرون من غضبها ، يعنى قوله : ﴿ويخوفنك بالذين من دونه﴾ .

(٥/ ٣٠٣٥) .

[مرسل صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٤/ ٥) من طريق بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة فى الاية قال : بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلى شعب بسقام ليكسر العزى ، فقال سادنها وهو قيمها : يا خالد أنا أحذركها إن لها شدة لا يقوم إليها شيء فمشى إليها خالد بالفأس فهشم أنفها » .

قلت إسناده صحيح إلى قتادة ، وهو مرسل ، وفى الباب عند ابن جرير من طرق عن ابن زيد وهو ضعيف ، وعن السدى ، وانظر « الدر » (٥/ ٦١٥) و«تفسير» عبد الرزاق (٢/ ١٤١) فذكر أثر قتادة من طريق معمر موقوفاً عليه .

* * *

﴿سُورَةُ غَافِرٍ﴾

٧٧٨ - قوله : وقد كان عمر رضى الله عنه يقول : « **أنا لا أحمل همَّ الإجابة إنما أحمل همَّ الدعاء ، فإذا ألهمت الدعاء كانت الإجابة معه** » .

(٥/ ٣٠٩١) .

لم أظفر به .



﴿ سُورَةُ فُصِّلَتْ ﴾

٧٧٩ - قوله : أن عتبة بن ربيعة - وكان سيداً - قال يوماً وهو جالس فى نادى قريش ، ورسول الله ﷺ جالس وحده : يا معشر قريش ألا أقوم إلى محمد فأكلمه وأعرض عليه أموراً لعله أن يقبلن بعضها فنعطيه أيها شاء ويكف عنا؟ إلخ القصة .

(٥/٣١١٦) .

[يُحسن]

أخرجه ابن إسحاق فى «السيرة» (ص :٢٠٦) ، من طريق البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٢٠٤،٢٠٥) قال : حدثنى يزيد بن زياد مولى بنى هاشم ، عن محمد بن كعب قال : حدثت أن عتبة بن ربيعة ، فذكره .

قلت : وإسناده ضعيف ، لضعف يزيد بن زياد ، وجهالة شيوخ محمد بن كعب ، والقصة لها شواهد منها ما أخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » (ص: ١٨٧،١٨٨) و البيهقى أيضاً (٢/ ٢٠٥ - ٢٠٦) من طريق داود بن عمرو الضبى ثنا أبو راشد صاحب المغازى ، واسمه المثنى بن زرعة ، عن محمد بن إسحاق قال : حدثنى نافع مولى ابن عمر ، عن عبد الله بن عمر : أن قريشاً إجتمعت لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالس فى المسجد ، فقال عتبة بن ربيعة لهم : دعونى حتى أقوم إليه أكلمه ، فإنى عسى أن أكون أرفق به منكم . . . فذكر القصة واللفظ لأبى نعيم .

قال الذهبى فى « الميزان » (٦/ ١٩٧) فى ترجمة المثنى بن زرعة لا أعرفه ، روى عن ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر محاورة عتبة بن ربيعة للنبى ﷺ ، وقراءته حم السجدة ، ورواه عنه داود بن عمرو الضبى ، وهذا غريب إنما رووها عن ابن إسحاق عن يزيد عن محمد بن كعب القرظى مرسلاً .

وقال ابن كثير فى « البداية والنهاية » (٣/ ٦٤) : وهذا غريب من هذا الوجه .

ويشهد للقصة ما أخرجه الحاكم (٢/ ٥٠٦ - ٥٠٧) ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل » (٢/ ١٩٨ - ١٩٩) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب السختيانى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فذكر قراءة النبى ﷺ القرآن على الوليد بن المغيرة ، ورقته له ، ومحاورة أبى جهل له حتى يرجع عن رقته للقرآن، وكلامه فى القرآن كما تقدم فى سورة (ص) .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخارى ، ولم يخرجاه، وأقره الذهبى . والأثر أخرجه أيضاً الواحدى فى « الأسباب » (ص: ٣٨١/رقم ٨٩٩) . من طريق إسحاق بن إبراهيم الدترى ، وفيه كلام ، ولكن تابعه ابن راهويه فيما تقدم .

وقال البيهقى : هكذا حدثناه موصولاً ، وفى حديث حماد بن زيد عن أيوب، عن عكرمة : فى قراءة النبى عليه ، وقوله فى القرآن . ثم قال : وهذا فيما رواه يوسف بن يعقوب القاضى ، عن سليمان بن حرب ، عن حماد هكذا مرسلاً وكذلك رواه معمر ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة مرسلاً ، ورواه أيضاً : معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، فذكره أتم من ذلك مرسلاً ، وكل ذلك يؤكد بعضه بعضاً .

ثم وجدت الأثر بعد ذلك عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٦٣/ رقم ٣٣٨٤) مرسلاً بسند ضعيف فيه مجهول ، بنحو رواية ابن عباس من طريقه .

والأثر عزاه ابن كثير فى « تاريخه » (٢/ ٧٣) لإسحاق بن راهويه من نفس طريق عبد الرزاق الموصوله .

ويشهد لها أيضاً ما أخرجه ابن أبى شيبة فى « المصنف » (١٤/ ٩٥) ، وأبو يعلى فى « مسنده » (٣/ ٣٤٩) ، وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص: ١٨٤) وكذا البيهقى (٢/ ٢٠٢) من طريق الأجلح بن عبد الله الكندى ، عن الذيال بن حرملة عن جابر بن عبد الله فذكره مطولاً بنحو رواية محمد بن كعب مرسلاً .

قال ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ١٩٣) : الأجلح وهو ابن عبد الله الكندى الكوفى ، وقد ضعف بعض الشيء ، وقال فى « تاريخه » (٧٥/٢٦) : فيه كلام ؛ وقال الحافظ فى « التقريب » صدوق شيعى .

والذيال بن حرملة الأسدى : لم أجد من ذكره بجرح ولا عدالة ، وانظر «الجرح » (٣/ ٤٥١) . والقصة ذكرها ابن كثير فى «التفسير» ونسبها للبغوى فى «تفسيره» من هذا الطريق .

قلت : والقول فى هذه القصة ما أشار إليه كلام البيهقى أن طرقها تقوى بعضها بعضاً ، وتجعل لها أصلاً من سيرة النبى ﷺ والله أعلم .

٧٨٠ - قوله : عن جابر بن عبد الله - رضى الله عنه إلى قوله : ﴿فإن أعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود ﴾ فأمسك عتبة على فيه ، وناشده الرحم ، ورجع إلى أهله ولم يخرج إلى قريش ، واحتبس عنهم .... الخ .

(٣١١٦/٥)

[يُحسن]

تقدم تخريجه برقم (٧٧٩) .

* * *

﴿ سُورَةُ الشورى ﴾

٧٨١ - قوله عن ابن عباس - رضى الله عنهما - أنه سأل عن قوله تعالى ﴿**إلا المودة فى القربى**﴾ فقال سعيد بن جبير : « قربى آل محمد : » فقال ابن عباس « عجلت . **إن النبى ﷺ لم يكن بطن من بطون قريش إلا كان له فيهم قرابة، فقال : إلا أن تصلوا ما بينى وبينكم من قرابة** » .

(٣١٥٣/٥)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المناقب / باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى . . .الاية ﴾ « الفتح » (٦٠٨/٦/ح٣٤٩٧) وفى التفسير / باب ﴿**إلا المودة فى القربى**﴾ « الفتح » (٤٢٦/٨/ح٤٨١٨) ، والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الشورى (٣٧٧/٥/ح٣٢٥١) ، والنسائى فى «تفسيره» (٢٦٦/٢/ ٤٩٤) وابن جرير (١١/ ٢٥/ ١٥) و أحمد (١/ ٢٢٩/ ٢٨٦) .

جميعاً من طريق شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت طاوساً، عن ابن عباس رضى الله عنهما : فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٤٣٥/ ح١٢٢٣٣) من طريق خصيف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال: قال له رسول الله ﷺ : « لا أسألكم عليه أجراً إلا أن تؤدونى فى نفسى لقرابتى منكم ، تحفظوا القرابة التى بينى وبينكم » .

قال فى « التقريب » : خصيب بن عبد الرحمن الجزرى ، صدوق سيء الحفظ خلط بآخرة ورمى بالارجاء .

قلت : ولكن تابعه عليه سالم بن الأفطس عند الطبرانى (ح ١٢٢٣٨) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، لكنه أوقفه عليه قال : لم يكن بطن من بطون قريش إلا وقد ولده - أوله - فيهم قرابة ، قل لا أسألكم عليه أجراً إلا أن تمنعونى وتكفوا عنى لقرابتى منكم .

قلت : وإسناده حسن ، فيه محمد بن سنان العوفى ، صدوق يهم . وأخرجه الحاكم (٢/ ٤٤٤) من طريق هشيم ، أنبأنا داود ، عن الشعبى قال : أكثر الناس علينا فى هذه الآية ﴿ **قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة فى القربى** ﴾ فكتبنا إلى ابن عباس نسأله عن ذلك فكتب ابن عباس : أن رسول الله ﷺ كان أوسط بيت فى قريش ليس بطن من بطونهم إلا قد ولده فقال الله عز وجل ﴿ **قل لا أسألكم عليه أجراً** ﴾ إلى ما أدعوكم إليه إلا أن تودونى بقرابتى منكم وتحفظونى بها .

قال هشيم : وأخبرنى حصين عن عكرمة ، عن ابن عباس ، رضى الله عنهما بنحو من ذلك .

قال الحاكم :هذا حديث ولم يخرجاه بهذه الزيادة وهو صحيح على شرطهما، فإن حديث عكرمة صحيح على شرط البخارى ، وحديث داود بن أبى هند صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

قلت : وحديث داود بن أبى هند عند ابن جرير (١١/ ٢٥/ ١٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بنحو رواية الحاكم .

والباب عند ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة ، والعوفى ، عن ابن عباس . والأثر ذكره فى « الدر » (٥/ ٦٩٩) وزاد فى نسبته لعبد بن حميد ، ومسلم ، وابن مردويه ، ولا أعلم أحداً نسبه إلى مسلم غيره .

قال الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٦١٤) : رواه الإسماعيلى من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة فقال فى روايته :« فقال ابن عباس : إنه لم يكن بطن من بطون قريش إلا للنبى ﷺ فيه قرابة ، فنزلت ﴿ **قل لا أسألكم عليه أجراً** ﴾ إلا أن تصلوا

قرابتى منكم » وله من طريق يزيد بن زريع عن شعبة مثله لكن قال : إلا أن تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة » .

٧٨٢ - قوله : روى عن عائشة رضى الله عنها : « **من زعم أن محمداً رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية** » .

(٣١٦٩/٥)

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٦٦٨) .

٧٨٣ - قوله : قال ﷺ : « **إن روح القدس نفث فى روعى أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها ، فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب** » .

(٣١٧٠/٥) .

[حسن]

أخرجه البغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٣٠٤/ ح٤١١٢) من طريق هشيم ، أنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن زبيد اليامى ، عمن أخبره ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبى ﷺ : « فذكره بمثله ، وقال فيه :ألا فاتقوا الله » .

قلت : إسناده ضعيف لجهالة شيخ زبيد اليامى ، وقد اختلف فيه على إسماعيل بن أبى خالد ، فرواه عند البغوى (ح٤١١١) من طريق أبى حمزة ،عنه عن رجلين أحدهما زبيد اليامى عن ابن مسعود - بدون الواسطة المجهولة - مرفوعاً بلفظ « أيها الناس ، ليس من شيء يقربكم إلى الجنة ، ويباعدكم من النار إلا قد أمرتكم به » ، وفيه « إن الروح الأمين نفث من روعى . . .فذكره» وزاد فى آخره « ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصى الله ، فإنه لا يدرك عند الله إلا بطاعته » .

قلت : وهو إسناد منقطع بين زبيد ، وابن مسعود ، ورواه أيضاً عنده (ح ٤١١٣) من طريق أبى أسامة عنه ، وسمى الرجل الثانى عبد الملك بن عمير ،

بسنده مرفوعاً بمثله ، وإسناده أيضاً منقطع . قال المنذرى فى « الترغيب » رواه الحاكم . وسكت عليه .

ولكن يشهد له ما أخرجه أيضاً البغوى (ح ٤١١٠) من طريق عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب ، عن المطلب مرفوعاً بنحو حديث ابن مسعود ، وفيه « وإن الروح الأمين قد ألقى فى روعى أنه لن تموت نفس حتى تستوعب كل الذى كتب الله لها ، فمن أبطأ عنه ذلك شيء فليجمل الطلب ، فإنكم لن تدركوا ما عند الله إلا بمثل طاعته » .

قلت : وإسناده رجاله ثقات ، لكنه مرسل .

وله شاهد موصول عند ابن حبان فى « صحيحه » (٩٨/٥، ٩٩/ح٣٢٢٨، ٣٢٣٠) ، والحاكم (٤/٢) من طريق عبد الله بن وهب ، أخبرنى عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن رسول الله ﷺ قال : « لا تستبطؤا الرزق ، فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغه آخر رزقه هو له فاجملوا فى الطلب فى الحلال وترك الحرام » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى . قال المنذرى : رواه ابن حبان فى «صحيحه» والحاكم وقال : صحيح على شرطهما .

ثم ذكر له الحاكم شاهد آخر من طريق الإمام أحمد ، ثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر مرفوعاً « إن أحدكم لن يموت حتى يستكمل رزقه فلا تسبطؤا الرزق واتقوا الله أيها الناس واجملوا فى الطلب ، خذوا ما حل ودعوا ما حرم » .

قال الذهبى : على شرط مسلم . قال المنذرى : رواه ابن ماجة واللفظ له والحاكم .

قلت : ورواية ابن جريج عن أبى الزبير عن الجماعة ، وهذا الطرق يقوى

بعضها بعضاً وتصحح الحديث وذكر له المنذرى شواهد أخرى عن حذيفة رضى الله عنه قال : قام النبى ﷺ فدعا الناس فقال : « هلموا إلىَّ فاقبلوا إليه فقال : هذا رسول رب العالمين جبريل عليه السلام نفث فى روعى أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها وإن أبطأ عليها فاتقوا الله واجملوا الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تأخذوه بمعصية الله فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته » رواه البزار ورواته ثقات إلا قدامة بن زائدة بن قدامة فإنه لا يحضرنى فيه جرح ولا تعديل .

وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « يا أيها الناس إن الغنى ليس عن كثرة العرض ولاكن الغنى غنى النفس ، وإن الله عز وجل يؤتى عبده ما كتب له من الرزق فأجملوا فى الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم » رواه أبو يعلى وإسناده حسن انظر «الترغيب والترهيب » (٣/ ٧) .

٧٨٤ - وقوله : قال رسول الله ﷺ :« يا عائشة ، هذا جبريل يقرئك السلام» قلت : وعليه السلام . قالت : هو يرى ما لا نرى .

(٥/ ٣١٧١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب ذكر الملائكة « الفتح » (٦/ ٣٥٢/ ح٣٢١٧) من طريق معمر ، وفى فضائل الصحابة / باب فضل عائشة رضى الله عنها « الفتح » (٧/ ١٣٣/ ح ٣٧٦٨) من طريق يونس ، وفى كتاب الأدب / باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفاً «الفتح » (١٠/ ٥٩٧/ ٦٢٠١) من طريق شعيب ، وفى الإستئذان / باب تسليم الرجال على النساء ، والنساء على الرجال . «الفتح» (١١/ ٣٥/ ح٦٢٤٩) ، من طريق معمر ، ومسلم فى الفضائل / باب فضائل أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها (٥/ ١٥/ ٢١٢- النووى) من طريق شعيب بمثل روايته عند البخارى . والترمذى فى المناقب / باب فضل عائشة رضى الله عنها (٥/ ٧٠٥/ ح٣٨٨١) من طريق معمر بمثل روايته عند البخارى فى بدء الخلق ، وقال فيه : « وهو يقرأ عليك

السلام » وأحمد فى « المسند » (٦/ ٨٨) من طريق شعيب بمثل روايته عند البخارى فى الأدب ، وفى (٦/ ١١٧) من طريق يونس بمثل روايته عند البخارى فى الفضائل ، وليس فى « أريد » أو « تريد » . والدارمى فى « سننه » (٢/ ٢٧٧) من طريق شعيب بمثل البخارى ومسلم وأحمد ، وزاد فيه (وبركاته)، والطبرانى فى « الكبير» (٢٣/ ٣٦) من طريق يونس بمثل البخارى ، وليس فيه «أريد» ومن طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر بمثل رواية يونس ، وابن حبان فى « صحيحه » (٩/ ١١٢/ ح ٧٠٥٦ - الإحسان) ، من طريق معمر بمثل البخارى فى بدء الخلق وليس فيه (تريد النبى) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ١٦٢/ ح٣٩٦١) من طريق شعيب بمثل البخارى ومسلم .

جميعاً من طريق الزهرى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة فذكرته.

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال معمر فى بدء الخلق : وعليه السلام ورحمته وبركاته ، يرى ما لا أرى . تريد النبى ﷺ . وبمثله فى الاستئذان ، ولم يقل (وبركاته) .

ورواية يونس بمثل رواية معمر فى بدء الخلق إلا أنه قال (أُريد) بدلاً من (تريد).

وقال شعيب فى الأدب (عائش) ولم يذكر (وبركاته) ولا (تريد النبى ﷺ) وقد أخرجه البخارى من وجه آخر عن أبى سلمة فى الاستئذان / باب إذا قال : فلان يقرئك السلام « الفتح » (١١/ ٤٠/ ح٦٢٥٣) ، ومسلم فيما تقدم وأبو داود فى الأدب / فى الرجل يقول : فلان يقرئك السلام (٤/ ٣٦/ ح٥٢٣٢) ، والترمذى فيما تقدم . (ح ٣٨٨٢) وابن ماجه فى الأدب / باب رد السلام (٢/ ١٢١٨/ ح٣٦٩٦) والطبرانى فى «الكبير» (٣٧/ ٢٣) وأحمد (٦/ ٥٥، ١١٢، ٢٠٨-٢٠٩، ٢٢٤-٢٢٥) .

جميعاً من طريق زكريا قال : سمعت عامراً يقول : حدثنى أبو سلمة بن عبد

الرحمن عن عائشة ، أن النبى ﷺ قال لها : « إن هذا جبريل يقرأ عليك السلام» . قالت : وعليه السلام ورحمة الله » زاد الترمذى والطبرانى (وبركاته).

قال الترمذى : هذا حديث حسن .

وأخرجه النسائى من وجه آخر عن عائشة فى عشرة النساء (٧/ ٦٩) ، والطبرانى فى «الكبير » (٣٦/٢٣) من طريق عبد الرزاق ، قال حدثنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عنها بمثل حديث معمر فى بدء الخلق إلا أنه قال: (نرى) بدلاً من (أرى) .

وعندهما أيضاً من طريق عبدة بن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن صالح بن ربيعة بن هدير عنها قالت : أوحى الله إلى النبى ﷺ وأنا معه فقمت فأجفت الباب بينى وبينه ، فلما رفع عنه قال لى : يا عائشة إن جبريل يقرئك السلام » وهذا لفظ النسائى ، والطبرانى بغير « فأجفت » و« لى » .

قلت : وإسناد الأول صحيح على شرطهما ، والثانى إسناده حسن ، فإن فيه صالح بن ربيعة بن هدير ، قال الحافظ : مقبول . قلت وقد توبع بما تقدم فحديثه كما قلنا والحمد لله .

وعند الطبرانى فى « الكبير » (٣٦/٢٣) من طريق ابن عيينة ، عن مجالد ، عن الشعبى ، عن أبى سلمة ، عن عائشة وفى أوله أن جبريل كان يتمثل بدحية الكلبى ، ثم ذكرت بمثل ما تقدم وزاد فى آخره « من صاحب دخيل ، فنعم الصاحب ونعم الدخيل » ،هو عند الحميدى فى « مسنده » (ح٢٧٧) .

قلت : ومجالد هو ابن سعيد تقدم معنا أنه ليس بالقوى وتغير فى آخر عمره، ولم أرهذه الزيادة عند غيره ، فإن لم يثبت له متابع عليها ، يصير مخالفاً لغيره ممن رووه عن الشعبى بغيرها ، وأما طرفه الأول فقد تابعه عليه يحيى بن سعيد ، وعبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد ، عنها ، وليس فيه ردها للسلام .

وللحديث طرق كثيرة أخرى عند الطبرانى تركتها اختصاراً .



﴿سُورَةُ الزُّخْرُف﴾

٧٨٥ - قوله : عن جابر عن رسول الله ﷺ ، أنه قال « **عرض عليَّ الأنبياء ، فإذا موسى عليه السلام رجل ضربٌ من الرجال كأنه من رجال شنوءة ، فرأيت عيسى ابن مريم عليه السلام ، فإذا أقرب من رأيت به شبهاً عروة بن مسعود ، وأريت إبراهيم عليه السلام ، فإذا أقرب من رأيت به شبهاً صاحبكم** » .

(٥/ ٣١٨٥)

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الإيمان / باب الإسراء برسول الله ﷺ ، وفرض الصلوات (١/ ٢/ ٢٣١ - ٢٣٢ - النووى) وأحمد (٣/ ٣٣٤) ، والترمذى فى المناقب / باب فى صفة النبى ﷺ (٥/ ٦٠٤/ ح٣٦٤٩) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٤٣/ ح٦١٩٩ - الإحسان) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٢٢٧/ ح٣٦٥١) .

جميعاً من طريق الليث بن سعد ، عن أبى الزبيد ، عن جابر ، أن رسول الله ﷺ قال : فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، وقال البغوى : حديث صحيح .

ويشهد له ما أخرجه البخارى فى الأنبياء / باب قول الله تعالى ﴿ وهل أتاك حديث موسى ﴾ ومن طريق هشام بن يوسف « الفتح » (٦/ ٤٩٣ - ٤٩٤/ ح٣٣٩٤) .

وفى باب ﴿ **واذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها** ﴾ من طريق عبد الرزاق (٦/ ٥٤٩/ ح٣٤٣٧)، ومسلم فيما تقدم (٢/ ٢٣٢ - ٢٣٣)، من طريق

عبد الرزاق ، وكلاهما عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليلة أسرى بى رأيت موسى وإذا هو رجل ضربٌ رجل كأنه من رجال شنوءة »، ورأيت عيسى فإذا هورجل ربعة أحمر كأنه خرج من ديماس ، وأنا أشبه ولد إبراهيم ﷺ به . . . الحديث » لفظ البخارى من رواية هشام بن يوسف ، وعند البخارى فى الأنبياء (ح٣٤٣٨) من طريق عثمان بن المغيرة ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال النبى ﷺ : « **رأيت عيسى وموسى وإبراهيم ، فأمَّا عيسى فأحمر جعدعريض الصدر ، وأما موسى فآدم جسيم سبط كأنه من رجال الزُط** » .

وعند مسلم من وجه آخر عن مجاهد « **أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم ، وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوط بخلبة ، كأنى أنظر أليه إذا انحدر فى الوادى يلبى** » وهو عند البخارى فى اللباس / باب الجعد ، الفتح (١٠/ ٣٦٩/ ح٥٩١٣) وفى الباب غير هذا فراجع الصحيحين إنما تركت ذكره خشية السآمة .

٧٨٦ - قوله : ذكر ابن إسحاق فى « السيرة » قال : جلس رسول الله ﷺ - فيما بلغنى - مع الوليد بن المغيرة فى المسجد ، فجاء والنضر بن الحارث حتى جلس معهم ، وفى المسجد غير واحد من رجال قريش ، فتكلم رسول الله ﷺ، فعرض له النضر بن الحارث ، فكلمه رسول الله ﷺ حتى أفحمه ، ثم تلا عليه ، وعليهم ﴿ **إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون** ﴾ ثم قام رسول الله ﷺ ، وأقبل عبد الله بن الزبعرى التميمى حتى جلس ، فقال الوليد بن المغيرة له : والله ما قام النضر بن الحارث لابن عبد المطلب وما قعد ! وقد زعم محمد أنا وما نعبد من آلهتنا هذه حصب جهنم ، فقال عبد الله بن الزبعرى : أما والله لو وجدته لخصمته ، سلوا محمداً كل ما يعبد من دون الله فى جهنم مع من عبده ؟ فنحن نعبد الملائكة ، واليهود تعبد عزيراً . والنصارى تعبد المسيح ابن مريم ، فعجب الوليد ومن كان معه فى المجلس من قول عبد الله ابن الزبعرى ، ورأوا أنه قد احتج وخاصم . فذكر ذلك لرسول الله ﷺ

فقال: «**كل من أحب أن يعبد من دون الله فهو عبده، فإنهم إنما يعبدون الشيطان ومن أمره بعبادته**» فأنزل الله عز وجل ﴿ **إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أؤلئك عنها مبعدون** ﴾.

(٥/ ٣١٩٧)

[يُحسن]

أخرجه بهذا اللفظ ابن إسحاق (١/ ٣٨٢ - ابن هشام) ومن طريقه ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ١٧/ ٧٦) عنه، فذكره بغير إسناد.

قلت: ولكن للقصة شاهد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٥٣/ ح١٢٧٣٩).

من طريق علي بن المديني ثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي رزين عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿ **إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون** ﴾ قال عبد الله بن الزبعرى: أنا أخصم لكم محمداً، فقال: يا محمد أليس فيما أنزل الله عليك ﴿ **إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون** ﴾؟ قال: «نعم» قال: فهذه النصارى تعبد عيسى، وهذه اليهود تعبد عزيراً، وهذه بنو تميم تعبد الملائكة، فهؤلاء في النار؟ فأنزل الله عز وجل ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون ﴾.

قال في «المجمع» (٧/ ٦٩): رواه الطبراني، وفيه عاصم بن بهدلة، وقد ثق وضعفه جماعة.

وهو عند أحمد في «المسند» (١/ ٣١٧ - ٣١٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٤٠)، والواحدي في «الأسباب» (ص: ٢٥٦ / رقم ٦٣٨).

من طريق عاصم، عن أبي زرين، عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري، عن ابن عباس بنحوه، وفي رواية الواحدي، أن ابن الزبعرى سأل

النبى ﷺ : يا محمد هذا شيء لآلهتنا خاصة أو لكل من عبد من دون الله؟ قال: « بل لكل من عبد من دون الله » .

قال فى « المجمع » (٧/ ١٠٤) رواه أحمد والطبرانى بنحوه ، وفيه عاصم بن بهدلة ، وثقه أحمد ، وغيره ، وهو سيء الحفظ ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقال أحمد شاكر فى « المسند » (٤/ ٣٢٨): إسناده صحيح .

وللقصة شاهد مختصراً أيضاً عند الحاكم (٢/ ٣٨٥) عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما نزلت : الاية ، فقال المشركون : الملائكة وعيسى وعزير يعبدون من دون الله ، فقال : ﴿ **لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها** ﴾ .

قال : فنزلت ﴿ **إن الذين سبقت لهم منا الحسنى ...الآية**﴾ عيسى وعزير والملائكة .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : وفيه محمد بن موسى بن حاتم ، نقل الذهبى فى ترجمته عن القاسم السَّيارى قال : أنا بريء من عهدته .

ويشهد له ما عند ابن جرير (٩/ ١٧/ ٧٧) عن ابن السائب عن سعيد بن جبير ، عن بن عباس فذكر نحوه .

والقصة نسبها الحافظ فى « تخريج الكشاف » (١١١/ ١١) إلى ابن مردويه من أبى رزين المتقدمة ثم قال : (تنبيهان) أحدهما : اشتهر فى ألسنة كثير من علماء العجم ، وفى كتبهم ، أن رسول الله ﷺ قال فى هذه القصة لابن الزبعرى « ما أجهلك بلغة قومك ، فإنى قلت : ﴿وما تعبدون ﴾ وهى لما لا يعقل ، ولم أقل ﴿ومن تعبدون ﴾ اهـ .

وهو شيء لا أصل له ، ولا يوجد لا مسنداً ولا غير مسند . الثانى : قال

السهيلى اعتراض ابن الزبعرى غير لازم ، لأن الخطاب مخصوص بقريش ، وما يعبدون من أصنام ، ولذلك أتى بما الواقعة على ما لا يعقل اهـ . وحديث ابن عباس الذى تقدم ينقض عليه هذا التأويل ، فإنه صرح بأن المراد كل ما يعبد من دون الله .

قلت : وهذه الطرق تؤكد بعضها بعضاً وتجعل لها أصلاً من سيرة النبى ﷺ إلا قوله : « كل من أحب أن يعبد من دون الله . . .إلخ » فلم أجده فى هذه الشواهد ، وانظر « الدر المنثور » (٨/ ٦٠٧، ٦٠٨) .

٧٨٧ - قوله : عن أبى أمامة - رضى الله عنه - قال : إن رسول الله ﷺ خرج على الناس وهم يتنازعون فى القرآن ، فغضب غضباً شديداً ، حتى كأنما صب على وجهه الخل ، ثم قال ﷺ : « **لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض ، فإنه ما ضل قوم قط إلا أتوا الجدل** » ثم تلا ﷺ ﴿ **ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون** ﴾ .

(٥/ ٣١٩٨) .

[حسن]

أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٥/ ٥٣) من طريق عباد بن عباد ، عن جعفر ، عن القاسم ، عن أبى أمامة ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، وفيه جعفر ، وهو ابن الزبير الشامى ، كذبه شعبة ، قال البخارى : تركوه ، وقال فى التقريب : متروك .

* تنبيه : وقع فى إسناد ابن جرير أنه قال (جعفر بن القاسم) والصواب كما تقدم والتصحيح عن ابن كثير فى « تفسيره» (٤/ ١٣٤) ومن « تهذيب الكمال للمزى ، ووقع أيضاً عند ابن كثير (عباد بن عباد) وعند المؤلف (عبادة بن عبادة) ، والصواب ما وقع فى إسناد ابن جرير

وللحديث شاهد عند أحمد (٥/ ٢٥٢، ٢٥٦) والترمذى فى تفسير القرآن /

باب من سورة الزخرف (٥/ ٣٧٨ - ٣٧٩/ ح٣٢٥٣) وابن ماجه فى المقدمة/ باب اجتناب البدع (١/ ١٩/ ح٤٨) وابن جرير (١١/ ٢٥/ ٥٣) والحاكم (٢/ ٤٤٧- ٤٤٨) والطبراني فى « الكبير » (٨/ ٣٣٣/ ح٨٠٦٧) ، والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٣٤٤/ ح٨٤٣٨) .

جميعاً من طريق الحجاج بن دينار ، عن أبى غالب ، عن أبى أمامة مرفوعاً « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أتوا الجدل » ثم تلا « الآية » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار ، وحجاج ثقة مقارب الحديث ، وأبو غالب ، اسمه حروز.

وقال الحاكم : صحيح الإسناده ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

قلت : والإسناد حسنه الألبانى فى صحيح الترمذى (٣/ ١٠٣/ ح٢٥٩٣) .

* (تنبيهان) :

الأول : قال ابن ماجه فى إسناد : (أبو طالب) بدلا من (أبو غالب) ، و الصواب ما أتيناه فى التخريج .

الثانى : وقع عند ابن كثير فى رواية أحمد قوله (إلا أورثوا) ، ولم أجده فى شيء مما تقدم ، ولعلها فى رواية أخرى عنده لكن المصادر تفيد أن ما فى المسند هما روايتان الأولى من طريق شهاب بن خراش ، والثانية من طريق ابن نمير كلاهما عن الحجاج بمثل ما تقدم ، فالله أعلم بالصواب .

وذكره فى « الدر » (٥/ ٧٢٩) وزاد فى نسبته لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

وعزاه العراقى فى تخريج الأحياء (٣/ ١١٣) لابن أبى الدنيا والترمذى .

٧٨٨ - قوله : عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **والذى نفسى بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً ، فيكسر**

الصليب، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، حتى تكون السجدة الواحدة خير من الدنيا وما فيها » .

(٥/٣١٩٨) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى البيوع / باب قتل الخنزير ، من طريق الليث « الفتح » (٤/٤٨٣/ح٢٢٢٢) ، وفى المظالم / باب كسر الصليب وقتل الخنزير ، من طريق سفيان « الفتح » (٥/١٤٤/ح٢٤٧٦) ، وفى الأنبياء / باب نزل عيسى بن مريم عليهما السلام من طريق صالح « الفتح » (٦/٥٦٦/ح٣٤٤٨) ومسلم فى الإيمان - باب بيان نزول عيسى بن مريم حاكماً ، من طريق الليث بمثل رواية البخارى ، ومن طريق ابن عيينة وقال فيها :« إماماً مقسطاً وحكماً عدلاً » ، ومن طريق يونس وفيها « حكماً عادلاً » ومن طريق صالح حكماً مقسطاً » ، وذكره بمثل البخارى عنه .(١/٢/١٨٩ - ١٩١ - النووى) والترمذى فى الفتن / باب ما جاء فى نزول عيسى بن مريم عليه السلام ، من طريق الليث بمثل روايته عند البخارى (٤/٥٠٦ - ٥٠٧/ح٢٢٣٣) وأحمد فى « المسند » (٢/ ٤٠) من طريق سفيان بلفظ « يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم فذكره بمثل روايته عند البخارى ، وفى (٢/ ٢٧٢) عن معمر بلفظ « ليوشك » بمثل ابن عيينة عند مسلم ، والليث عند البخارى ، فى (٢/٥٣٨) عن الليث بمثل البخارى وابن ماجة فى الفتن / باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم وخروج يأجوج ومأجوج ، ومن طريق سفيان بمثل البخارى ومسلم م(٢/ ١٣٦٣/ ح٤٠٧٨) وابن حبان فى « صحيحه » (٨/٢٨٨ - ٢٨٩ / ح٦٧٧٩ - الإحسان) من طريق الليث بمثل البخارى ، والبغوى فى « شرح السنة» (١٥/ ٨٠ - ٨١ / ح٤٢٧٥) من طريق عبد الله بن أبى سلمة الماجشونى ، بمثل رواية الليث .

جميعاً عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، مرفوعاً فذكره.

ورواية الليث عند البخارى بمثل لفظ المؤلف ، وليس فيها قوله « حتى تكون السجدة الواحدة . . .إلخ » ورواية سفيان بلفظ « لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم . . . » الحديث بمثل الليث ، ورواية صالح بمثل لفظ المؤلف ، إلا أنه قال : «عدلاً » فقط ، وزاد فى آخرهم قال أبو هريرة: أقرءو إن شئتم . **﴿ و إن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ، ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾** .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

قلت : والحديث له طرق عن أبى هريرة غير التى تقدم ذكرها .

فأخرجه مسلم فيما تقدم (٢/ ١٩٢) ، و ابن حبان ، (٨/ ٢٨٨/ ح٦٧٧٨ - الإحسان) ، والبغوى (١٥/ ٨٢ / ح ٤٢٧٦) .

من طريق ليث ، عن سعيد ،عن عطاء بن ميناء ، عنه بلفظ : « والله لينزلن ابن مريم حكماً عادلاً » بمثل ما تقدم وفيه « ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها ولتذهبن الشحناء والبغضاء والتحاسد وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد » لفظ مسلم والبغوى ، وقال : هذا حديث صحيح .

و أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٠) من طريق سفيان عن الزهرى ، عن حنظلة ، عنه « ينزل عيسى بن مريم ، فيقتل الخنزير ويمحوا الصليب ، وتجمع له الصلاة ، ويعطى المال حتى لا يقبل ، ويضع الخراج ، وينزل الروحاء ، فيحج منها ، أو يعتمر ، أو يجمعهما ، ثم ذكر تلاوة أبى هريرة الأية .

وهو عند مسلم فى الحج من هذه الطريق مختصراً على إهلال عيسى من فج الروحاء بالحج و العمرة ، وأيضاً عند البغوى من طريق معمر بنحو مسلم ، وعند أحمد (٢/ ٥٤٠) من طريق الأوزاعى مختصراً .

وأخرجه أحمد (٢/ ٣٩٤) من طريق كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح عنه «يوشك المسيح عيسى ابن مريم أن ينزل » فذكر مثل ما تقدم وزاد « وتكون الدعوة واحدة ، فأقرؤه ، أو أقرئه السلام من رسول الله ﷺ ، أحدثه له فيصدقنى » فلما حضرته الوفاة قال : « اقرؤه منى السلام » .

قلت : وهذا إسناد حسن ، أنظر « المجمع » (٨/ ٥) .

و عند أحمد أيضاً (٢/ ٤٨٢) من طريق فليح ، عن الحارث بن فضيل الأنصارى ، عن زياد بن سعد ، عنه ، وفيه « ويرجع السلم ، ويتخذ السيوف مناجل ، وتذهب حمة كل ذات حمة ، وتنزل السماء رزقها ، وتخرج الأرض بركاتها ، حتى يلعب الصبى بالثعبان فلا يضره ، ويراعى الغنم الذئب فلا يضرها، ويراعى الأسد البقر فلا يضرها » .

قلت : وهذا إسناد منقطع فإن زياد بن سعد لم يسمع من أبى هريرة ، ولكن يشهد له ما أخرجه أبو داود فى الملاحم (٤/ ١١٥/ ح٤٣٢٤) و ابن حبان (٨/ ٢٨٩ - ٢٩٠/ ح٦٧٨٢) من طريق همام بن يحيى قال :حدثنا قتادة عن عبد الرحمن بن آدم ، عن أبى هريرة وفى آخره « ويهلك الله فى زمانه الملل كلها إلا الإسلام ويهلك المسيح الدجال ، وتقع الأمنة فى الأرض حتى يرتع الأسد مع الأبل ، والنمار مع البقر ، والذئاب مع الغنم ، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم . . . الحديث » .

قلت : وهو إسناد على شرط مسلم ، ويمكن أن يكون صحيحاً إذا كان قتادة سمع من عبد الرحمن ، وصححه الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٥٦٩) ونسبه لأحمد .

والحديث ذكر الحافظ له طريقاً عند الطبرانى فى « الأوسط » من طريق أبى صالح عن أبى هريرة « فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد » « الفتح » (٦/ ٥٦٧) .

٧٨٩ - قوله : عن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « **لا تزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة ، فينزل عيسى بن مريم ، فيقول أميرهم : تعال صل لنا فيقول : لا ، إن بعضكم على بعض أمراء، تكرمة الله تعالى لهذه الأمة** » .

(٥/ ٣١٩٩) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الإيمان / باب نزول عيسى ابن مريم ﷺ حاكماً . (١/٢/١٩٣ - ١٩٤ النووى) وأحمد فى « المسند » (٣/ ٣٨٤) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٢٨٩/ ح٦٧٨٠ - الإحسان) .

جميعاً من طريق حجاج بن محمد ، عن ابن جريج قال أخبرنى أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، وأبو الزبير هو محمد بن مسلم مدلس ، وقد صرح بالسماع من جابر ، فأمن جانبه .

و قد تابع ابن جريج على حديثه ابن لهيعة عند البخارى فى « التاريخ » (٣/ ١/ ٤٥١) وأحمد (٤/ ٣٤٥) عن أبى الزبير بمثله .

وابن لهيعة تقدم معنا أنه صدوق سيء الحفظ ، غير أن حديثه يصلح فى المتابعات والشواهد ، هذا والرجل لم ينفرد بالحديث بل له طرق كثيرة جداً ، فحديثه فى مثل هذا المقام حسن إن شاء الله .



﴿سُورَةُ الدُّخَانِ﴾

٧٩٠ - قوله : عن مسروق ، قال : دخلنا المسجد - يعنى مسجد الكوفة - عند أبواب كنده ، فإذا رجل يقص على أصحابه ﴿ **يوم تأتى السماء بدخان مبين**﴾ قال : تدرون ، ماذا الدخان ؟ ذلك دخان يوم القيامة ، فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ، ويأخذ المؤمنين شبه الزكام . قال : فأتينا ابن مسعود رضى الله عنه ، فذكرنا ذلك له ، وكان مضطجعاً ففزع فقعد ، وقال : إن الله عز وجل قال لنبيكم ﷺ : ﴿ **قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين** ﴾ إنما العلم أن يقول الرجل لما لا يعلم : الله أعلم ، أحدثكم عن ذلك ، إن قريشاً لما ابطات عن الإسلام واستعصت على رسول الله ﷺ دعا عليهم بسنين كسنى يوسف ، فأصابهم من الجهد والجوع ، حتى أكلوا العظام والميتة ، و جعلوا يرفعون أبصارهم إلى السماء فلا يرون إلا الدخان - وفى رواية « فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد - قال الله تعالى ﴿**فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين * يغشى الناس هذا عذاب أليم** ﴾ فأتى رسول الله ﷺ لهم فسقوا ... فنزلت ﴿ إنا كاشفوا العذاب قليلاً إنكم عائدون﴾ قال ابن مسعود رضى الله عنه : أفيكشف عنهم العذاب يوم القيامة ؟ فلما أصابهم الرفاهية عادوا إلى حالهم ، أنزل الله عز وجل ﴿ **يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون**﴾ . قال : يعنى يوم بدر . قال ابن مسعود : فقد مضى خمسة : الدخان ، والروم ، والقمر ، والبطشة ، واللزام .

(٥/ ٣٢١٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الإستسقاء / باب دعاء النبى ﷺ ، « واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف » من طريق جرير بن منصور مختصراً وفيه ، ودعاء النبى

ﷺ على قريش ، وإتيان أبو سفيان للنبى ﷺ للدعاء لهم ، وقول ابن مسعود فى آخر ، ولم يذكر فى الخمسة القمر « الفتح » (٢/ ٥٧٢/ح١٠٠٧) من نفس الطريق فى باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط» و زاد فى آخر «فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث ، فأطبقت عليهم سبعاً . وشكا الناس كثرة المطر فقلا : «اللهم حوالينا ولا علينا » فانحدرت السحابة عن رأسه ، فسقوا الناس حولهم » «الفتح » (٢/ ٥٩٢/ح١٠٢٠) وفى التفسير / باب ﴿ **وراودته التى هو فى بيتها عن نفسه وغلقت الأبواب وقالت هيت لك** ﴾ من طريق الأعمش مختصر وطرفه الأول : « أن قريشاً أبطأت عن رسول الله ﷺ بالإسلام » وفيه دعاءوه عليهم ، وأكلهم العظام ورؤية الدخان ، و ذكر ابن مسعود الدخان والبطشة فقط « الفتح » (٨/ ٢١٤/ ح٤٦٩٣) ومن نفس الطريق فى باب ﴿**فسوف يكون لزاماً** ﴾ مختصراً على آخره « الفتح » (٨/ ٣٥٥/ ح٤٧٦٧) وفى نفس الكتاب فى سورة الروم من طريق منصور والأعمش بنحو رواية الباب وذكر من الخمسة الروم فقط (٨/ ٣٧٠ / ح٤٧٧٤) وفى باب ﴿ **وما أنا من المتكلفين** ﴾ من طريق الأعمش وليس فيه ذكر الرجل القاص ، ولا قوله فى أخره « فقد مضى خمسة »إلخ (٨/ ٤٠٩/ ح٤٨٠٩) وفى باب ﴿ **فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين** ﴾ من نفس الطريق مختصراً على آخره ، ومنه أيضاً فى باب ﴿ **يغشى الناس هذا عذاب أليم** ﴾ بنحو روايته فى سورة يوسف ، وليس فيها ذكر الخمسة، وباب ﴿ **ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون** ﴾ وباب ﴿ **أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين** ﴾ بنحو ما تقدم ، وفى باب ﴿ **ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون** ﴾ من طريق سليمان ومنصور بنحو روايتهما فى سورة الروم. وباب ﴿**يوم نبطش البطشة الكبرى ، إنا منتقمون** ﴾ من طريق الأعمش مختصراً على آخره « الفتح » (٨/ ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٣٧ / ح٤٨٢٠ إلى ٤٨٢٥) ومسلم فى صفة القيامة / باب آية الدخان ، من طريق منصور بلفظ « كنا عند عبد الله جلوساً وهو مضطجع بيننا فأتاه رجل فقال يا أبا عبد الرحمن ، إن قاصاً عند أبواب كندة يقص ويزعم أن آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار ، ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام . ثم ذكره مطولاً بنحو رواية الباب ، ولم يذكر فى

آخره القمر ، ومن طريق الأعمش بنحو منصور ، ولم يذكر فى آخره الخمسة ، ومن طريق مقتصراً على ذكرهم، (٦/١٧/ ١٤-١٤٣- النووى) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الدخان ، ومن طريق الأعمش ، ومنصور بنحو روايتهما عند مسلم ، وفى آخره « البطشة واللزام والدخان » وقال أحدهما : القمر ، وقال الآخر : الروم (٥/٣٧٩/ح٣٢٥٤) ، والنسائى فى « تفسيره » بمثل الترمذى باختصار (١/٥١٩ - ٥٢٠/ح٢٢٢) ، وعنده فى موضع آخر من طريق الأعمش بنحو رواية البخارى عنه فى الشعراء ، ومن طريقهما مختصراً ، وفى آخره : « إن الدخان قد مضى » (٢/٢٧٨ - ٢٧٩ ، ٢٨٠ - ٢٨١ /ح٥٠١ ، ٥٠٣) وأحمد فى « المسند » (١/ ٣٨٠ - ٣٨١) من طريق الأعمش بمثل رواية مسلم عنه ، وبمثله ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٥/ ٦٦) ومن طريق منصور بمثل رواية مسلم باختصاره ومن طريق الأعمش مقتصراً على آخره (٢٥/ ٦٧) والطبرانى فى « الكبير » (٩/ ٢٤٣ - ٢٤٥/ح٩٠٤٦ ، ٩٠٤٧، ٩٠٤٨، ٩٠٤٩) مطولاً ومختصراً ، وأبو نعيم فى « الدلائل » (٣٨٢ - ٣٨٣) وكذا البيهقى (٢/ ٣٢٤ - ٣٢٨) .

جميعاً من طريق أبى الضحى مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن عن عبد الله بن مسعود بألفاظ متقاربة ، مطولاً ومختصراً

قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح .

وذكره فى الدر (٥/ ٧٤٣) وزاد فى نسبته ، سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد.

وفاته مسلم ، والترمذى ، والنسائى ، وابن جرير ، والطبرانى .

وقد خالف أكثر من واحد من الصحابة عبد الله بن مسعود فى قوله فى آية الدخان ، بأنها لم تمض بعد ؛ فأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/١٦٩/ رقم ٢٨٠٤) قال : أنبأنا إسرائيل بن يونس ، عن أبى إسحاق ، عن الحارث ، عن على ، قال : أية الدخان لم تمضى بعد ، يأخذ المؤمن كهيئة الزكام ، وينتفخ الكافر حتى ينفد »

قلت : وإسناده ضعيف ، والحارث الأعور كذبه الشعبى ، وضعفه غير واحد ، ورواية أبى إسحاق عنه فيها مقال :

وأخرج عن ابن جريج قال : أخبرنى ابن أبى مليكة ، أو سمعته يقول : دخلت على ابن عباس يوماً فقال لى : « لم أنم البارحة حتى أصبحت . فقلت: لم ؟ قال : قالوا : طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت الدخان قد طرق ، فوالله ما نمت حتى أصبحت » وهو عند ابن جرير (٢٥/٦٨) من طريق ابن علية به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرطهما .

وأخرج ابن جرير من طريق عبد الرحمن بن البيلمان ، عن ابن عمر قال :« يخرج الدخان فيأخذ المؤمن كهيئة الزكمة ، ويدخل فى مسامع الكافر والمنافق حتى يكونوا كالرأس الحنيذ » .

قلت : وهو إسناد ضعيف ، لضعف عبد الرحمن بن البيلمان مولى عمر ، وضعفه الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٤٣٦) .

وعند ابن جرير من طريق سعيد عن قتادة ، عن الحسن ، عن أبى سعيد قال: « يهيج الدخان بالناس ، فأما المؤمن فيأخذه منه كهيئة الزكمة ، وأما الكافر فيهيجه حتى يخرج من كل مسمع منه » .

قلت : وإسناده رجاله كلهم ثقات ، والحسن أدرك أبا سعيد الخدرى ، ولاأعلم أحداً تكلم فى روايته عنه بوصل أو إرسال .

وذكر الحافظ فى « الفتح » حديثاً عن أبى سعيد عند ابن أبى حاتم مرفوعاً بنحوه وقال : إسناده ضعيف ، ونسبه فى « الدر » لعبد بن حميد ، وابن أبى حاتم .

وأخرج ابن جرير من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش قال :ثنى أبى ، قال : ثنى ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن أبى مالك الأشعرى مرفوعاً « إن ربكم أنذركم ثلاثاً : الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة ، و يأخذ الكافر

فينتفخ حتى يخرج من كل مسمع منه ، والثانية الدابة ، والثالثة الدجال » ونسبه في « الدر » للطبراني ، وقال : بسند جيد .

قال ابن كثير : إسناده جيد ، وقال الحافظ : إسناده ضعيف .

قلت : وهو كما قال ؛ ففيه محمد بن إسماعيل بن عياش ، لم يكن بذلك، ولم يسمع من أبيه ، وكذا شريح بن عبيد لم يسمع من أبي مالك الأشعري ولعله يشهد له ما أخرجه ابن جرير من طريق رواد بن الجراح قال : ثنا الثوري ، قال : ثنا منصور بن المعتمر ، عن ربعي بن حراش قال : سمعت حذيفة بن اليمان مرفوعاً وفيه « أما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكام ، وأما الكافر فيكون بمنزلة السكران يخرج من منخريه و أذنيه ودبره » قال ابن كثير (٤/ ١٤١) موضوع بهذا الإسناد وقال : الحافظ : إسناده ضعيف . قلت في رواد بن الوضاح ، صدوق اختلط بأخرة فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد .

قال الحافظ : لكن تضافر هذه الأحاديث يدل على أن لذلك أصلاً .

٧٩١ - وقوله : ورد في حديث أبي سريحة حذيفة بن أسيد رضي الله عنه قال : أشرف علينا رسول الله ﷺ من غرفة ونحن نتذاكر الساعة ، فقال رسول الله ﷺ : « **لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات : طلوع الشمس من مغربها ، والدخان ، والدابة ، وخروج يأجوج ومأجوج ،و خروج عيسى بن مريم ، والدجال ،و ثلاث خسوف ، خسف بالمشرق ، وخسف بالمغرب ، وخسف بجزيرة العرب ، ونار تخرج من قعرة عدن تسوق الناس - أو تحشر الناس - تبيت معهم حيث باتو، وتقيل معهم حيث قالوا** » .

(٥/ ٣٢١٠)

[صحيح]

أخرجه مسلم في الفتن / باب أشراط الساعة . (٦/ ١٨/ ٢٦ - ٢٨ النووي) والترمذي في الفتن / باب ما جاء في الخسف (٤/ ٤٧٧/ ح٢١٨٣) ، وأحمد في « مسنده » (٤/ ٧) ، والطبراني في « الكبير» (٣/ ١٧٢/ ح٣٠٣١) .

جميعاً من طريق سفيان بن عيينة ، عن فرات القزاز ، عن أبى الطفيل ، عن حذيفة بن أسيد الغفارى قال : فذكره .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وعند أحمد من نفس الطريق (٦/٤) بلفظ « إنها لن تقوم حتى ترون عشر آيات » فذكرهن ، وفى آخره « وآخر ذلك نار تخرج من قبل [ ] تطرد الناس إلى محشرهم » قال أبو عبد الرحمن سقط كلمة .

قلت : ولعلها هى الواقعة فى آخر رواية أبى داود الآتية .

وأخرجه أبو داود فى الملاحم / باب أمارات الساعة (٤/ ١١٢/ ح٤٣١١) من طريق أبى الأحوص ، ثنا فرات القزار ، عن عامر بن واثلة ، عن حذيفة بن أسيد الغفارى قال : كنا قعود نتحدث فى ظل غرفة لرسول الله ﷺ ، فذكرنا الساعة ، فارتفعت أصواتنا ، فقال رسول الله ﷺ : « لن تكون ، أو لن تقوم حتى يكون قبلها عشر آيات » فذكرهن ، وقال فى آخره « وآخر ذلك تخرج نار من اليمن من قعرعدن تسوق الناس إلى المحشر » وهذه الرواية هى عند الطبرانى من نفس الطريق (ح ٣٠٣٠) .

وقد تابع شعبة كلا من سفيان بن عيينة وأبى الأحوص بسندهما عند مسلم فيما تقدم ، وأحمد (٧/٤) بلفظ « كان رسول الله ﷺ فى غرفة ونحن أسفل منه - عند أحمد ونحن تحته نتحدث - فاطلع إلينا - عند أحمد - قال فأشرف علينا - فذكر بنحو ما تقدم .

ولفظه فأشرف علينا هى عند الطبرانى برقم (٣٠٣٢،٣٠٣٣) وعند مسلم من إحدى رواياته عن شعبة .

وفى الباب عن أبى هريرة وغيره ، وقد خرجنا حديثه فى كتابنا « خير الزاد » تخريج أحايث لمعة الأعتقاد » .

٧٩٢ - قوله : عن أبى مالك الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن ربكم أنذركم ثلاثاً ، الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة ، ويأخذ الكافر فينتفخ حتى

يخرج من كل مسمع منه ، والثانية الدابة ، والثالثة الدجال » .

(٥/ ٣٢١١) .

[ضعيف]

تقدم تخريجه انظر رقم (٧٩٠) وقد صححناه موقوفاً على ابن مسعود بلفظ «فقد مضى خمسة : الدخان ، والروم والقمر ، والبطشة ، واللزام.

وأخرجه الطبراني في « الكبير » (٣/ ٢٩٢/ح٣٤٤٠) وفي مسند الشاميين (١٦٦٣) من طريق هاشم بن مرثد الطبراني بالإسناد المتقدم ذكره في أوله: « إن الله عز وجل أجاركم من ثلاث خلال ، أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلالة، فهؤلاء أجاركم منهن » ثم ذكر لفظ الباب .

وهو إسناد ضعيف كما تقدم .

تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله : رواه الطبراني عن هاشم بن زيد.

والصواب ما تقدم ، ووقع عند ابن كثير (٤/ ١٤١) (ابن يزيد) .

٧٩٣ - قوله: عن عبد الله بن أبي مليكة ، قال : غدوت على ابن عباس رضي الله عنهما ذات يوم ، فقال : ما نمت الليلة حتى أصبحت .

قلت : لم ؟ قال : طلع الكوكب ذو الذنب ، فخشيت أن يكون الدخان قد طرق ، فما نمت حتى أصبحت .

(٥/ ٣٢١١) .

[صحيح]

تقدم تخريجه ، انظر رقم (٧٩٠) .

وقد أعل السقاف طريق ابن جرير لأن ابن جريج لم يصرح بالسماع من عبد الله بن أبي مليكة ، وقد صرح به في رواية عبد الرزاق في «تفسيره» ، فانتفت العلة التي غمز بها السقاف الأثر والله أعلم .

وقد تابعه على روايته عن ابن أبى مليكة ، عبد الله بن أبى يزيد عند ابن أبى حاتم كما ذكر ابن كثير (٤/ ١٤٢) .

١٧٩٤أ - قوله : قال ابن عباس رضى الله عنهما : قال ابن مسعود رضى الله عنه : البطشة الكبرى يوم بدر . وأنا أقول : هى يوم القيامة .

(٥/ ٣٢١٢) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٥/ ٧٠) من طريق يعقوب قال : ثنا ابن علية : ثنا خالد الحذاء ، عن عكرمة قال : قال ابن عباس : فذكره .

قال ابن كثير (٤/ ١٤٢) : وهذا إسناد صحيح عنه .

وصحح السيوطى فى « الدر »(٥/ ٧٤٥) ونسبه لعبد بن حميد

* * *

﴿سورة الجاثية﴾

لم يورد فيها المؤلف - رحمه الله - أى حديث ولا أثر .

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

تحقيق

عبد المنعم إبراهيم   محمد إبراهيم

المجلد الثالث

الناشر

مكتبة نزار مصطفى الباز

الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م

مكتبة



نزار مصطفى الباز

المملكة العربية السعودية

مكة المكرمة: الشامية - المكتبة ت ٥٧٤٩٠٢٢ / ٥٧٤٥٠٤٤

المستودع: ٥٣٧٢٣٧٤ ص.ب: ٣٠١٩

الرياض: شارع السويدي العام المتقاطع مع شارع

كعب بن زهير - خلف أسواق الراجحي ص.ب: ٦٦٩٣٠

المكتبة: ٤٢٤٠٣٥٣ المستودع: ٤٢١٩١١ الرمز البريدي: ١١٥٨٦

فتح ذي الجلال

في

تخريج أحاديث الظلال

الجزء السادس

﴿سُورَةُ الأَحْقَاف﴾

٧٩٤ب - قوله : « جاءه رجل كان فى الطواف حاملاً أمه يطوف بها ، فسأل رسول الله ﷺ . هل أديت حقها ؟ فأجابه :« لا ، ولا بزفرة واحدة». (٦/ ٣٢٦٢).

[ضعيف]

أخرجه البزار فى « مسنده » (٢/ ٣٧١ - كشف) . والطبرانى فى « الصغير » (١/ ١٦٣/ ح٢٥٥ - الروض) .

من طريق الحسن بن أبى جعفر ، عن ليث بن أبى سليم ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، أن رجلاً كان فى الطواف حاملاً أمه فسأل النبي ﷺ . هل أديت حقها ؟ قال : « لا ، ولا بركة واحدة » وهذا لفظ البزار ، ولفظ الطبرانى : « أن رجلاً جاء إلى النبى ﷺ فقال : « يا رسول الله إنى حملت أمى على عنقى فرسخين فى رمضاء شديدة ، لو ألقيت فيها بضعة من لحم نضجت ، فهل أديت شكرها ؟

فقال « لعله أن يكون بطلقة واحدة » ، وفى رواية البزار « لا ، ولا بركة واحدة » أو كما قال .

قال الطبرانى : لم يروه عن علقمة بن مرثد إلا ليث ، ولا عن ليث إلا الحسن بن أبى جعفر ، تفرد به عمرو بن يوسف .

وقال الهيثمى فى « المجمع » (٨/ ١٣٧) : رواه الطبرانى فى « الصغير » ، وفيه الحسن بن أبى جعفر ، وهو ضعيف من غير كذب ، وليث بن أبى سليم مدلس.

قلت : فعلى هذا الحديث إسناده ضعيف ، ولكن صح عن ابن عمر عند ابن أبى الدنيا فى « مكارم الأخلاق » .

فأخرجه (ص٧٨/ ح٢٣٥) من طريق ابن جميل ، نا عبد الله ، نا شعبة ، عن سعيد بن أبى بردة ، عن أبيه قال : « كان ابن عمر يطوف فرأى رجلاً يطوف حاملاً أمه وهو يقول :

إنى لها البعير المذلل :

إن ذعرت ركابها لم أذعر أحملها وما حملتنى أكثر

أو قال : أطول .

فقال : أترانى جزيتها يا ابن عمر ؟ فقال : « لا ، ولا زفرة واحدة » .

قلت : وإسناده صحيح .

وأخرج (ص :٨٣/ ح٢٤٦) من طريق على بن الجعد ، نا أبو الأشهب ، عن الحسن قال :

بينما رجل يطوف بأمه : فذكر بمثل ما تقدم ، وقال فيه : وابن عمر قريب منه فقال : « أى لكع لا ، والله ولا طلقة واحدة » .

قلت : إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير على بن الجعد ، فهو على شرط البخارى ، والحسن قد دخل على ابن عمر وسمع منه.

و عنده من طريق هشام بن عروة قال : بينما عمر يطوف بالكعبة إذا رجل يحمل أمه وهو يقول :

أحمل أمى وهى الحمالة ترضعنى الدرة والعلالة هل يجزين ولد فعاله

فقال عمر : « لا ، ولا رضعة واحدة ».

قلت : وإسناده ضعيف للانقطاع بين هشام بن عروة ، وعمر رضى الله عنه ، فهشام لم يدرك عمر ، والمحفوظ أنه موقوف على هشام بن عروة ، وهو عند ابن أبى الدنيا أيضاً .

٧٩٥ - قوله : « وتقول الروايات : إنه أصاب القوم حر شديد ، واحتبس عنهم المطر ، ودخن الجو حولهم من الحر والجفاف ، ثم ساق الله إليهم سحابة ، ففرحوا

بها فرحاً شديداً ، وخرجوا يستقبلونها فى الأودية وهم يحسبون فيها الماء » ﴿قالوا هذا عارض ممطرنا﴾ (٦/ ٣٢٦٧) .

[إسناده حسن]

أخرج ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ١٧) من طريق بسر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد ، عن قتادة قال : « ذكر لنا أنهم احتبس عنهم المطر زماناً فلما رأو العذاب مقبلاً قالوا : ﴿ هذا عارض ممطرنا ......الآية ﴾ .

قلت : وإسناده حسن ، إلا أنه ليس عليه دليل ، ولا مستند من كلام الله عز وجل ، ولا إخبار من النبى ﷺ وتبدوا عليه علامات كلام أهل الكتاب .

وفى الباب عن محمد بن إسحاق بسند ضعيف ، فيه محمد بن حميد الرازى، وعن ابن عباس من طريق العوفى ، وهو ضعيف .

٧٩٦ - قوله « عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : « ما قرأ رسول الله - ﷺ - على الجن ولارآهم . انطلق رسول الله ﷺ فى طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ . وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، وأرسلت عليهم الشهب ، فرجعت الشياطين إلى قومهم ، فقالوا : ما لكم ؟ فقالوا : حيل بيننا وبين خبر السماء ، وأرسلت علينا الشهب . قالوا : ما حال بينكم و بين خبر السماء إلا شىء حدث ، فاضربوا فى مشارق الأرض ومغاربها ، وانظروا ما هذا الذى حال بينكم وبين خبر السماء . فانطلقوا يضربون فى مشارق الأرض ومغاربها ، يبتغون ما هذا الذى حال بينهم وبين خبر السماء ، فانصرف أولئك النفر الذين توجهوا نحوتهامه إلى رسول الله ﷺ وهو بنخلة عامداً إلى سوق عكاظ ، وهو يصلى بأصحابه صلاة الفجر . فلما سمعوا القرآن استمعوا له ، فقالوا : هذا والله الذى حال بينكم وبين خبر السماء . فهنالك حين رجعوا إلى قومهم . وقالوا ﴿ إنا سمعنا قرآناً عجباً * يهدى إلى الرشد فآمنا به ، ولن نشرك بربنا أحداً ﴾ . . . وأنزل الله على نبيه - ﷺ : ﴿ قل : أوحى إلىَّ أنه استمع نفر من الجن ...الآية ﴾ وإنما أوحى إليه قول الجن . (٦/ ٣٢٧٢) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب التفسير / باب سورة ﴿ قل أوحى إلىَّ ﴾. « الفتح » (٨/ ٥٣٧/ ح٤٩٢١) ، وفى الصلاة / باب الجهر بقرأة صلاة الفجر . « الفتح » (٢/ ٢٩٥/ ح٧٧٣) . ومسلم فى كتاب الصلاة / باب الجهر بالقرأة فى صلاة الصبح ، والقرأة على الجن . (٢/ ٤/ ١٦٧ - النووى) ، وأحمد فى «مسنده » (١/ ٢٥٢) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الجن (٥/ ٤٢٦/ ح٣٣٢٣) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٤٦٧/ ح٦٤٤) وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » أيضاً (١٢/ ٢٩/ ٦٤) والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٥٢/ ح١٢٤٤٩)، والحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٥٤٦) والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦).

جميعاً من طريق ، أبى عوانة ، عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

واللفظ لمسلم ، وأحمد ، والترمذى ، وهو عند الحاكم مختصراً .

ونسبه الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٥٣٨) إلى أبى نعيم فى « المستخرج » وكذا لابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس به .

ونسبه السيوطى فى « الدر » (٦/ ٤٢٩) إلى عبد بن حميد وابن المنذر . وعنده عن عبد الملك موقوفاً عند ابن المنذر ، بنحو رواية ابن عباس .

قال البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٢٢٧) : وهذا الذى حكاه عبد الله بن عباس إنما هو فى أول ما سمعت الجن قراءة النبى وعلمت بحاله ، وفى ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ، ولم يرهم ، كما حكاه ، ثم أتاه داعى الجن مرة أخرى، فذهب معه وقرأ عليهم القرآن ، كما حكاه ابن مسعود ، ورأى آثارهم وآثار غيرهم والله أعلم .

وعبد الله بن مسعود حفظ القصتين جميعاً فرواهما . ثم ذكرهما البيهقى ،

وستأتى قصة عبد الله بن مسعود فى الحديث الآتى ، وانظر فى ذلك « الفتح » (٨/ ٥٤٢) .

٧٩٧ - وقوله : « عن علقمة ، قال : قلت لعبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - : هل صحب النبى - ﷺ - منكم أحد ليلة الجن ؟ قال : ما صحبه أحد منا ولكنا كنا معه ذات ليلة ، ففقدناه فالتمسناه فى الأودية والشعاب . فقلنا : استطير ، أو اغتيل . فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فلما أصبحنا فإذا هو جاء من قبل حراء . فقلنا : يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم . فقال : «أتانى داعى الجن فذهبت معه ، فقرأت عليهم القرآن » قال : فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم وسألوه الزاد فقال : « لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه ، يقع فى أيديكم أوفر ما يكون لحماً ، وكل بعرة أو روثة علف لدوابكم » فقال ﷺ : «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم » (٦/ ٣٢٧٢) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى كتاب الطهارة / باب الجهر بالقراءة فى صلاة الصبح، والقراءة على الجن . (٢/ ٤/ ١٦٩ - ١٧٠ النووى) ، والترمذى فى كتاب تفسير القرآن / باب من سورة الأحقاف . (٥/ ٣٨٢/ ح٣٢٥٨) ، وأحمد فى «المسند» (١/ ٤٣٦) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٤٤٦/ ح٦٤٣) ، والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٢٢٩) ، وفى « السنن » (١/ ١١) .

جميعاً من طريق ، داود ، عن الشعبى ، عن علقمة ،عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ، به .

وهو عند أبى داود (١/ ٢١/ ح٨٥) بنفس الإسناد مقتصراً على طرفه الأخير ورواه الطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ٩٤ - ٩٥/ ح١٠٠١٠) ، من طريق حفص ابن غياث عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود مرفوعاً بمثل رواية أبى داود .

وهو أيضاً عند البزار فى « مسنده » (١/ ٢٦٠) .

وأخرج الطبرى فى « تفسيره » (٢١/٢٦/١١) قال : حدثنا ابن عبد الأعلى قال : ابن ثور ، عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفى أنه قال لابن مسعود : حُدِثْتُ أنك كنت مع رسول الله ﷺ ليلة وفد الجن . قال أجل ، قال : فكيف كان ؟ فذكر أن النبى ﷺ خط عليه خطاً، وقال : لا تبرح منها . فذكر أن مثل العجاجة السوداء غشيت رسول الله ﷺ ، فذعر ثلاث مرات حتى إذا كان قريباً من الصبح أتانى رسول الله ﷺ فقال: أنمت ؟ قلت : لا والله ، ولقد هممت مراراً أن أستغيث الناس حتى سمعتك تقرعهم بعصاك تقول : اجلسوا ، قال : لو خرجت لم آمن أن يختطفك بعضهم، ثم قال : هل رأيت شيئاً ؟ قال : نعم ، رأيت رجالاً سُود مستشعرى ثياب بيض . قال أولئك جن نصيبين ، سألونى المتاع والمتاع والزاد فمتعتهم بكل عظم حائل أو بعرة أوروثة. فقلت : يا رسول الله وما يغنى ذلك عنهم . قال : إنهم لن يجدوا عظماً إلا وجدوا عليه لحمه يوم أكل ، ولا روثة إلا وجدوا فيها حبها يوم أكلت فلا يستنقين أحد منكم إذا خرج من الخلاء بعظم ولابعرة ولا روثة » .

قلت : وإسناده كلهم ثقات على شرط مسلم ، غير عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفى ، فذكر ابن أبى حاتم فى « الجرح » (٢/٢/١٧) ولم يذكره بجرح ولاتعديل .

وقد أخرجه ابن جرير بهذا الإسناد عن قتادة مرسلاً ، وتابع ابن ثور على إرساله عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ١٧٧/ رقم ٢٨٥٨) .

وأخرجه ابن جرير ، والحاكم (٢/ ٥٠٣، ٥٠٤) من طريق يونس عن ابن شهاب قال : أخبرنى أبو عثمان بن سنة الخزاعى وكان رجلاً من أهل الشام أنه سمع عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول : إن رسول الله ﷺ قال لأصحابه وهو بمكة : « من أحب منكم أن يحضر الليلة أمر الجن فليغل » فلم يحضر منهم أحد غيرى ، فانطلقنا حتى إذا كنا بأعلى مكة خط لى برجله خطاً ثم أمرنى أن أجلس فيه . . . . فذكره بنحو حديث عبد الله بن عمرو بن غيلان .

قال الذهبى : هو صحيح عند جماعة .

قلت : أبو عثمان بن سنة الخزاعى ، سماه ابن جرير ابن شبة ، وسماه الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص ١٥٠ /ح ٤٠٥) ابن شيبة ، والصواب ابن سنة كما فى « تهذيب الكمال » (٦٦/٢٤) وقد أخرج هذا الحديث فى ترجمته ، و قال الحافظ فى « التقريب » مقبول .

وطرفه الأخير فى النهى عن الاستطابة بعظم أو روث أخرجه النسائى (١/ ٣٧) بهذا الإسناد ، ونسبه الحافظ فى « تخريج الكشاف » للدارقطنى والطبرانى من هذه الطريق ، أظنه سبق أو خطأ من الناسخ فالحديث ليس فى الطبرانى فى مظانة بل هو عند الطبرى كما تقدم والله أعلم .

أخرجه أحمد فى « المسند » (٣٩٩/١) من طريق المعتمر عن أبيه قال : حدثنى أبو تميمة عن عمرو البكالى ، عن عبد الله بن مسعود قال : « استبعثنى رسول الله ﷺ قال : فانطلقنا حتى أتيت مكان كذا وكذا فخط لى خطة فقال : « كن بين ظهرى هذه لا تخرج منها ، فإنك إن خرجت هلكت ،» ثم ذكر الحديث مطولاً .

قال فى « المجمع » (٨/ ٢٦٠ - ٢٦١) : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، غير عمرو البكالى ، وذكره العجلى فى « ثقات التابعين » ، وابن حبان وغيره فى الصحابة » وإلى الأخير مال الشيخ أحمد شاكر فى « تحقيق المسند» (٥/ ٢٩٨ - ٢٩٩) وقال : إسناده صحيح .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ٧٧/ ح٩٩٦٢) ،و البيهقى فى «السنن» (١/ ٩ - ١٠) من طريق قيس بن الربيع قال : نا أبو فزارة العبسى - عند الطبرانى العبدى - عن أبى زيد ، عن عبد الله بن مسعود - عند الطبرانى عن أبى زيد مولى عمرو بن حريث ثنا عبد الله بن مسعود ، قال أتانا رسول الله ، فقال : « إنى [قد] أمرت أن أقرأ على إخوانكم من الجن [فـ] ليقم معى رجل

منكم ، ولا يقم [معى] رجل فى قلبه مثقال حبة من كبر » فذكر خروجه مع النبى ﷺ للقراءة على الجن .

قال البيهقى : قال البخارى : أبو زيد ، رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله . قال الهيثمى فى « المجمع » (٨/ ٣١٤) : رواه أحمد وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث ، وهو مجهول .

وقال فى رواية الطبرانى : وفيه أبو زيد وقيس بن الربيع أيضاً وقد ضعفه جماعة .

وأخرجه الطبرانى (١٠/ ٨٠/ ح٩٩٦٨) من طريق موسى بن عبيدة ، أخبرنى سعيد بن الحارث ،عن أبى المعلى ، عن عبد الله بن مسعود قال : خرج علينا رسول الله ﷺ قبل الهجرة إلى نواحى مكة فخط لى خطاً وقال « لا تحدثن شيئاً حتى آتيك - ثم قال - لا يروعنك ولا يهولنك شيئاً تراه » قال : فتقدم شيئاً ثم جلس ، فإذا رجال سُود كأنهم رجال الزط ... .ثم ذكر القصة بنحو ما تقدم .

ونسبه الشيخ عبد المجيد السلفى لأبى يعلى (٢/٢٣٦) من طريق وكيع به .

قلت : وإسناده ضعيف ، وفيه موسى بن عبيدة بن نشيط ، ضعيف ، كذا فى «التقريب» ، ولم يذكره الهيثمى فى « المجمع » وأخرجه الطبرانى أيضاً (ح ٩٩٦٩) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمى ، عن حرب بن صبيح ، ثنا سعيد بن مسلم، عن أبى مرة الصنعانى ،عن أبى عبد الله الجدلى ، عن عبد الله بن مسعود ، فذكره بنحو رواية أحمد عن عمرو البكالى .

قال فى « المجمع» (٨/ ٣١٥) : وفيه يحيى بن يعلى الأسلمى ، وهو ضعيف.

وفى الباب غير هذه الطرق عن ابن مسعود ، وانظر « الجوهر النقى » لابن التركمانى على هامش البيهقى (١/ ١٠ - ١١) .

٧٩٨ - « قوله : ساق بن إسحاق خبر النفر من الجن بعد خروج رسول الله ﷺ

إلى الطائف يلتمس النصرة من ثقيف ، بعد موت عمه أبى طالب ، واشتداد الأذى عليه وعلى المسلمين فى مكة ، ورد ثقيف له رداً قبيحاً ، وإغرائهم السفهاء والأطفال به ، حتى أدموا قدميه - ﷺ - بالحجارة فتوجه إلى ربه بذلك الابتهال المأثور العميق الكريم : « اللهم إليك أشكو ضعف قوتى ، وقلة حيلتى ، وهوانى على الناس ، يا أرحم الراحمين ، أنت رب المستضعفين ، وأنت ربى ، إلى من تكلنى ؟ إلى بعيد يتجهمنى ؟ أم إلى عدو ملكته أمرى ؟ إن لم يكن بك على غضب فلا أبالى ، ولكن عافيتك أوسع لى . أعوذ بنور وجهك الذى أشرقت له الظلمات ، صلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، من أن ينزل بى غضبك ، أو يحل علىَّ سخطك . لك العتبى حتى ترضى . ولا حول ولا قوة إلا بك » .

قال : ثم إن رسول الله ﷺ - انصرف من الطائف إلى مكة ، حين يئس من خبر ثقيف حتى إذا كان بنخلة قام من جوف الليل يصلى ، فمر به النفر من الجن الذين ذكرهم الله تبارك وتعالى . وهم - فيما ذكرلى - سبعة نفر من جن نصيبين . فاستمعوا له . فلما فرغ من صلاته ولوا إلى قومهم منذرين قد آمنوا وأجابوا إلى ما سمعوا . فقص الله خبرهم عليه ﷺ قال الله عز وجل ﴿وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستمعون القرآن﴾ إلى قوله تعالى ﴿ويُجركم من عذاب أليم﴾ . . . وقال تعالى ﴿قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن﴾ إلى آخر القصة من خبرهم من هذه السورة» (٦/ ٣٢٧٢ - ٣٢٧٣) .

[إسناده ضعيف]

تقدم تخريجه فى أول سورة البقرة برقم (٧) .

❊ ❊ ❊

﴿سُورَةُ الْقِتَال﴾

٧٩٩ - قوله : عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض ﴾ قال : ذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل ، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله تعالى بعد هذا فى الأسارى : ﴿فإما مناً بعدُ وإما فداء﴾ فجعل الله النبى والمؤمنين فى الأسارى بالخيار إن شاءوا اقتلوهم ، وإن شاءوا استعبدوهم ، وإن شاءوا فادوهم شك أبو عبيد فى « وإن شاءوا استعبدوهم » (٦/ ٣٢٨٣) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير (٦/ ١٠/ ٣٠) والبيهقى فى « الكبرى » (٦/ ٣٢٣، ٣٢٤) والنحاس فى « ناسخه » (ص:١٥٦) والجصاص فى « أحكام القرآن » (/ ٣٩٠ ٣) .

جميعاً من طريق ، عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس ، رضى الله عنهما فذكره .

ووقع الشك فى رواية الجصاص عن أبى عبيدة .

والأثر فى « صحيفة على بن أبى طلحة » (ص:٢٥٦ / رقم ٥٥١) وقد تقدم الكلام على هذه الصحيفة مراراً .

وذكره السيوطى فى « الدر » (٦/ ٢٠) ونسبه للنحاس فقط ، وفاته ابن جرير، والجصاص والبيهقى .

٨٠٠ - قوله : عن سفيان قال : سمعت السدى يقوله ﴿ فإما مناً بعد وإما فداء﴾ قال : هى منسوخة ، نسخها قوله ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ . (٦/ ٣٢٨٣).

[صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦٢٦) من طريق ابن بشار قال : حدثنا عبد الرحمن وأخرجه الجصاص فى « أحكام القرآن » من طريق أبى عبيدة قال : حدثنا أبو مهدى وحجاج .

جميعاً عن سفيان ،عن السدى : ﴿فإما منًّا بعد وإما فداءً﴾ قال : نسخها ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ وهذا لفظ ابن جرير .

قلت : وهو إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

وفى الباب عند ابن جرير عن قتادة ، من طريق بشر ، عن يزيد ، عن سعيد، عنه بلفظ :

« نسخها قوله : ﴿ فإما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم ﴾ .

قلت : وهو أيضاً إسناد صحيح ، وروى عنه بنفس الإسناد مطولاً .

وعن ابن عباس عنده أيضاً من طريق العوفى بلفظ : نسخها ﴿ فإذا انسلخ الأشهر الحرم ﴾ إلى قوله : ﴿ كل مرصد ﴾ وإسناده ضعيف جداً ، ونسبه فى «الدر » لابن جرير وابن مردويه .

وعن مجاهد عند ابن أبى شيبة بمثل رواية السدى كما فى « الدر » (٦/ ٢١)، وفى الباب عنده عن قتادة عند عبد بن حميد بلفظ : فرخص لهم أن يمنوا على من شاؤوا منهم ، نسخ الله ذلك بعد فى براءة فقال ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ .

وعند عبد بن حميد وأبى داود فى « ناسخه » ، وابن جرير ، وابن المنذر عن قتادة فى الآية قال : كان المسلمون إذا لقوا المشركين قاتلوهم ، فإذا أسروا منهم أسيراً فليس لهم إلا أن يفادوه أو يمنوا عليه ثم نسخ ذلك بعد ﴿ فإما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم ﴾ وهو عن عبد الرزاق فى « التفسير» (٢/ ١٨٠) مختصراً .

وعن الضحاك ومجاهد عند عبد الرزاق فى « المصنف » وعبد بن حميد ، وابن جرير بمثل رواية السدى .

٨٠١ - « قوله : عن الحسن ، أنه كره قتل الأسير ، وقال : « من عليه أوفاده » (٦/٣٢٨٣) .

[صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/١٧٩/رقم ٢٨٦٦) وفى « مصنفه » (٥/٢٠٦) عن معمر،عن الحسن قال : « لا تقتل الأسارى إلا فى الحرب يهيب بهم العدو » .

وفى رواية أخرى فى « تفسيره » (رقم ٢٨٦٩) « وكره أن يفادى بالمال » .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/٢٧) من طريق ابن عبد الأعلى ، قال : ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن الحسن فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، إلا أن معمر لم يسمع من الحسن .

قال عبد الرزاق ، عن معمر : خرجت مع الصبيان إلى جنازة الحسن ، وطلبت العلم سنة مات الحسن .

وأما ما ذكره المؤلف عن الحسن ، فقد نقله عن الجصاص حيث قال : حدثنا حجاج عن مبارك بن فضالة ، عن الحسن فذكره والحجاج هو ابن محمد المصيصى الأعور ، وهو إسناد متصل رجاله ثقات ، يشهد لما تقدم وقد اختصر المؤلف - رحمه الله - الإسناد اختصاراً شديداً دون الإشارة إلى ذلك فإن الجصاص لم يسمع من الحجاج فبينهما مفاوز ، فكان الأولى له أن يورده بصيغة التعليق « عن الحجاج » ويحذف حدثنا .

وذكر فى « الدر » (٦/ ٢٠) عن الحسن وعطاء فى قوله ﴿ فإما منّاً بعد ﴾ قال أحدهما : يمن عليه أو لا يفادى ، وقال الأخر : يصنع كما يصنع رسول الله ﷺ يمن عليه أو لا يفادى .

٨٠٢ - « قوله نقلاً عن الجصاص : وحدثنا جعفر قال : حدثنا أبو عبيدة . قال : أخبرنا هشيم ، قال : أخبرنا أشعث قال : سألت عطاء عن قتل الأسير فقال : « من عليه أو فاده » قال : وسألت الحسن . قال : « يصنع به ما صنع رسول الله ﷺ - بأسارى بدر ، يمن عليه أو يفادى به » (٦/ ٣٢٨٣) .

[ضعيف]

ذكره السيوطى فى « الدر » (٦/ ٢٠) ونسبه لعبد بن حميد ، عن أشعث .

قلت : وأشعث هو ابن سوار الكندى النجار صاحب التوابيت ، وهو ضعيف. وبقية رجال السند ثقات .

وأبو عبيد ، هو القاسم بن سلام ، وهشيم هو ابن بشير بن القاسم . كلاهما ثقة .

ويشهد له ما أخرجه الجصاص فى « أحكامه » من طريق أبى عبيد ، عن حجاج ، عن مبارك بن فضالة ، عن الحسن قال : من عليه أوفاده . وانظر قبله.

ويشهد له أيضاً ما أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٦/ ٢٧) قال حدثنا ابن المثنى ، قال : ثنا أبو عتاب سهل بن حماد ، قال : ثنا خالد بن جعفر ، عن الحسن قال : أتى الحجاج بأسارى ، فدفع إلى ابن عمر رجلاً يقتله ، فقال ابن عمر : ليس بهذا أمرنا قال الله عز وجل ﴿ حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق ، فإما مناً بَعدُ وإما فداءً ﴾ .

فقال الحسن : لو كان هذا وأصحابه لا بتدروا إليهم .

وذكره فى « الدر » ونسبه لابن مردويه ، وهو إسناد على شرط مسلم ، غير خالد بن جعفر ، فلم أعرفه وانظر الأثر الأتى .

٨٠٣ - قوله - نقلاً عن الجصاص وروى عن ابن عمر أنه دفع إليه عظيم من عظماء اصطخر ليقتله ، فأبى أن يقتله ، وتلا قوله ﴿فإمَّا منّاً بعد وإمَّا فداءً ﴾ (٦/ ٣٢٨٣) .

[إسناده على شرط مسلم غير خالد بن جعفر فلم عرفه]

أخرج ابن جرير فى « تفسيره » (٢٧/٢٦/١١) فقال . حدثنا ابن المثنى ، قال: حدثنا أبو عتاب سهل بن حماد قال : ثنا خالد بن جعفر ، عن الحسن قال :

« أتى الحجاج بأسارى ، فدفع إلى ابن عمر رجلاً يقتله . فقال ابن عمر : «ليس بهذا أمرنا ، قال الله عز وجل : ﴿ حتى إذا أثختنموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء ﴾ .

قلت : وإسناده على شرط مسلم ، غير خالد بن جعفر ، فلم أعرفه .

والأثر ذكره فى « الدر » (٦/ ٢٠) ونسبه لابن جرير ، وابن مردويه .

وفى الباب عند ابن مردويه ، والبيهقى فى « السنن » عن نافع ، عن ابن عمر رضى الله عنهما أعتق ولد زنية وقال : « أمرنا رسول الله ﷺ أن نمن على من هو شر منه ، قال الله ﴿ فإما منًّابعدُ وإما فداءً ﴾ » .

إفادة من « الدر » (٦/ ٢١) .

٨٠٤ - قوله - نقلاً عن الجصاص - وقد روى أيضاً عن مجاهد ، ومحمد بن سيرين كراهة قتل الأسير (٦/ ٣٢٨٣) .

أما أثر مجاهد فأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ١٨٠/رقم ٢٨٧١) قال: سمعت أبا عثمان الثقفى يحدث معمراً قال : « كنت مع مجاهد فى غزاه ، فأبق أسير من رجل ، فتبعه فقتله ، فعاب ذلك عليه مجاهد » .

وأبو عثمان هذا ذكره ابن معين فى « تاريخه » (ت٤٨٣١) وقال : شيخ لمعمر.

قلت : أظنه بهذا مجهول .

وقد أخرج عبد الرزاق فى « المصنف » وابن المنذر وابن مردويه ما يخالف هذا

عن ليث قال : قلت لمجاهد : بلغنى أن ابن عباس رضى الله عنهما قال : لا يحل قتل الأسارى لأن الله تعالى قال :﴿ فإما منًّا بعدُ وإما فداءً ﴾. فقال مجاهد : لا تعبأ بهذا شيئاً أدركت أصحاب رسول الله ﷺ ، وكلهم ينكر هذا، ويقول : هذه منسوخة ، إنما كانت فى الهدنة التى كانت بين رسول الله ﷺ وبين المشركين ، فأما اليوم [فلا] يقول الله ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ ويقول : ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب ﴾ فإن كانوا من مشركى العرب لم يقبل شىء إلا الإسلام ، فإن لم يسلموا فالقتل ، وأما من سواهم فإنهم إذا أسروهم فالمسلمون فيهم بالخيار إن شاؤوا قتلوهم وإن شاؤوا استحيوهم وإن شاؤوا فادوهم إذا لم يتحولوا عن دينهم فإن أظهروا الإسلام لم يفادوا ، ونهى رسول الله ﷺ عن قتل الصغير والمرأة والشيخ الفانى .

ذكره السيوطى فى « الدر » (٦/ ٢١) .

وأما أثر ابن سيرين فلم أقف عليه فيما تحت يدى من مصادر .

٨٠٥ - « قوله - نقلاً عن الجصاص - وقد روينا عن السدى أن قوله :﴿ فإما منًّا بعدُ وإما فداءً ﴾ منسوخ بقوله ﴿فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾. (٦/ ٣٢٨٣) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٠٣) .

٨٠٦ - « وقوله - نقلاً عن الجصاص -وروى مثله عن ابن جريج .حدثنا جعفر قال : حدثنا أبو عبيد . قال : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج قال :« هى منسوخه وقال : قتل رسول الله ﷺ عقبة بن أبى معيط يوم بدر صبراً » (٦/ ٣٢٨٣).

[صحيح]

قلت : وإسناد الجصاص صحيح رجاله كلهم ثقات ، وحجاج هو الأعور ، صاحب ابن جريج كما تقدم .

وأخرج ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/٢٦) شاهداً له من طريق ابن حميد وابن عيسى الدمغانى ، قالا : ثنا ابن المبارك ، عن ابن جريج ، أنه كان يقول فى قوله ﴿ فإمَّا منًّا بعدُ وإما فداءً ﴾ قوله : ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ .

قلت : وابن حميد الرازى ضعيف ، ولكن تابعه أبو عيسى محمد بن عيسى بن زياد الدمغانى ، وهو مقبول ، فهى متابعة لا بأس بها .

وتابعهما أبو عبيد القاسم بن سلام عند الجصاص ، وهو ثقة حافظ ، فهى متابعة قوية ويشهد لأثر ابن جريج ، ما تقدم بسند صحيح عن السدى والله أعلم.

٨٠٧ - « قوله - نقلاً عن الجصاص - وقد تواترت الأخبار عن النبى - ﷺ - فى قتله الأسير منها قتله عقبة بن أبى معيط ، والنضر بن الحارث بعد الأسر يوم بدر » (٦/ ٣٢٨٣) .

[ضعيف]

أخرج الواقدى فى « المغازى » (١/ ٨٢) من طريق البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٩٤) قال : « وكان عقبة بن أبى معيط بمكة والنبى ﷺ مهاجر بالمدينة ، فكان يقول بمكة فيه بيتين من شعر ، فقال النبي ﷺ : « اللهم كبه لمنخره واصرعه » فجمح به فرسه يوم بدر ، فأخذه عبد الله بن سلمة العجلانى ، فأمر به النبى ﷺ بن ثابت بن أبى الأفلح فضرب عنقه صبراً » .

واللفظ للبيهقى ، وعنده (٣/ ١١٧) بسنده عن موسى بن عقبة ، قال : « ولم يقتل من الأسرى صبراً غير عقبة بن أبى معيط قتله عاصم بن ثابت بن أبى الأفلح» .

قلت : ورواية البيهقى الثانية أصح سنداً من الأولى ، ففيها عنده الحسين بن الفرج ، كذبه ابن معين وشيخه الواقدى متروك .

وأخرج أبو نعيم فى « الدلائل » (ص : ٤٠٤) موصولاً من طريق محمد بن

مروان ، عن محمد بن السائب ، عن أبى صالح ، عن ابن عباس قال : « كان عقبة بن أبى معيط لا يقدم من سفر إلا صنع طعاماً . . . وفيه « فقال له رسول الله ﷺ : « لا ألقاك خارجاً من مكة إلا علوت رأسك بالسيف » فأسر عقبة يوم بدر ، فقتل صبراً ، ولم يقتل من الأسارى غيره ، قتله عاصم بن ثابت بن أبى الأفلح .

قلت : وإسناده ضعيف جداً ، محمد بن مروان ، هو السدى الصغير صاحب الكلبى ، تركوه ، واتهمه بعضهم بالكذب .

ومحمد بن السائب هو الكلبى ، هو متهم أيضاً ، قال سفيان : قال لى الكلبى : كل ما حدثتك عن أبى صالح فهو كذب . وقال أيضاً : قال لى أبو صالح : انظر كل شىء رويت عنى عن ابن عباس فلا ترويه « الميزان » (٥/ ٢ - ٣) والعجيب أن السيوطى قال فى « الخصائص » سند صحيح .

وتقدم معنا فى سورة الأنفال قصة قتل طعيمة بن عدى ، والنضر بن الحارث، وعقبة بن أبى معيط . عند أبى داود فى « مراسيله » وابن جرير فى « تفسيره » وغيرهم وهو عند أبى عبيد القاسم بن سلام فى كتاب « الأموال » كما فى «نصب الراية » (٣/ ٤٠٢) انظر رقم (٥٠٦) .

* تنبيه : وقع عند أبى نعيم فى سنده « محمد بن المسيب » و« ثابت بن أبى الأفلح » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

٨٠٨ - « قوله - نقلاً عن الجصاص - وقتل يوم أحد أبا عزة الشاعر بعد ما أسر» (٦/ ٣٢٨٣) .

[ضعيف]

أخرج الواقدى فى « المغازى » - كما فى « نصب الراية » (٣/ ٤٠٦) - حدثنى محمد بن عبد الله ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب قال : أَمَّنَ رسول الله ﷺ من الأسرى يوم بدر : أبا عزة عمرو بن عبد الله بن عمير الجمحى ، وكان شاعراً ، فقال : يا محمد لى خمس بنات ليس لهن شىء ،

وأنا أعطيك موثقاً لا أقاتلك ، ولا أكثر عليك أبداً ، فتصدق بى عليهن يا محمد. فأعتقه رسول الله ﷺ ، فلما كان يوم أحد ، جاءه صفوان بن أمية ، فقال له : أخرج معنا . وخمن له إن قتل أن يجعل بناته مع بناته ، وإن عاش أعطاه مالاً كثيراً ، فخرج معهم وجعل يدعو العرب يحرشها ، فأسر ولم يؤسر من قريش غيره ، فقال : يا محمد إنما خرجت كرهاً ، ولى بنات فامنهن علىَّ ، قال : « لا والله ، ولا تمسح عارضيك بمكة ، تقول : سخرت بمحمد مرتين ، يا عاصم بن ثابت اضرب عنقه ، فقدم عاصم فضرب عنقه .

قلت : وتقدم الكلام قريباً على الواقدى . ومحمد بن عبد الله هو ابن مسلم، ابن أخى الزهرى : صدوق له أوهام .

وقد اختلف أهل العلم فى مراسيل سعيد بن المسيب ، فصححها الحاكم ، وردها ابن معين .

وأخرج البيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٢٨٠) بسنده عن الشافعى قال : « وكان من الممنون عليهم بلا فدية يوم بدر : أبو عزة الجمحى ، تركه رسول الله ﷺ لبناته . . . فذكر بنحو ما تقدم ومختصراً .

والقصة ذكرها ابن هشام فى «السيرة » (٣/ ٣٠٥) ابن إسحاق ، وزاد فيه « أنه امتدح النبى ﷺ بآبيات ذكرها ».

وهذه الأبيات عند ابن كثير فى « البداية والنهاية » (٤/ ٤٦) .

وقال الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص١٥١ / رقم ٤٠٧) : هو مذكور فى المغازى لابن إسحاق وغيره « أنه أُسر يوم بدر . فمن عليه رسول الله ﷺ بغير فداء ، ثم أسره يوم أحد فقتله صبراً » ، ورواه الواقدى ، عن ابن أخى الزهرى ، عمه ، عن سعيد بن المسيب .

٨٠٩ - قوله - نقلاً عن الجصاص - وقتل بنى قريظة بعد نزولهم على حكم سعد بن معاذ فحكم فيهم بالقتل وسبى الذرية (٦/ ٣٢٨٣) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الجهاد / باب إذا نزل العدو على حكم رجل . « الفتح » (٦/ ١٩١ / ح٣٠٤٣) .

وفى مناقب الأنصار /باب مناقب سعد بن معاذ . « الفتح » (٧/ ١٥٤ /ح٣٨٠٤) وفى المغازى / باب مرجع النبى ﷺ من الأحزاب ، ومخرجه إلى بنى قريظة ومحاصرته إياهم .« الفتح » (٧/ ٤٧٥/ ح٤١٢١) وفى الاستئذان / باب النبى ﷺ: « قوموا إلى سيدكم » « الفتح » (١١/ ٥١/ ح٦٢٦٢) .

ومسلم فى كتاب الجهاد / باب جواز قتال من نقض العهد . (٤/ ١٢/ ٩٢- النووى) وأحمد فى « المسند » (٣/ ٢٢، ٧١) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٢) والبغوى فى « شرح السنة » (١١/ ٩٢/ ح٢٧١٨) .

جميعاً من طريق شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبى سعيد ، فذكر قصة بنى قريظة ، وفيها ما ذكره الجصاص .

وفى الباب ، عن عائشة رضى الله عنها عند أحمد (٦/ ٥٦، ١٤٢) مختصراً ومطولاً .

وعنده عن جابر (٣/ ٣٥٠) والترمذى (٤/ ١٤٤/ ح١٥٨٢) وقال : حسن صحيح . والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٤٨) وعن أبى سعيد الخدرى مختصراً عند أبى داود فى الأدب (٤/ ٣٥٦/ ح٥٢١٥) ومن طريق شعبة المتقدمة .

قال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٤٧٥) : هكذا رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم، ورواه محمد بن صالح بن دينار التمار المدنى عن سعد بن إبراهيم فقال : عن عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه أخرجه النسائى ، ورواية شعبة أصح ، ويحتمل أن يكون لسعد بن إبراهيم فيه إسنادان .

وانظر تخريج هذه القصة فى ا(٧٤٨) و (٧٤٩) .

٨١٠ - قوله - نقلاً عن الجصاص - ومَنَّ على الزبير بن باطا من بينهم - يعنى من بين بنى قريظة » (٦/ ٣٢٨٣) .

[مرسل]

أخرج البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٢٠) من رواية موسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، ومن رواية اسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن عمه موسى بن عقبة . في قصة بنى قريظة ، وفيها :

« وأقبل ثابت بن قيس بن شماس ، أخو بنى الحارث من الخزرج ، إلى رسول الله ﷺ ، فقال : هب لى الزبير وامرأته فوهبهما له .... الخ القصة .

وعنده (٤/ ٢٣) بسنده عن ابن اسحاق قال : حدثنى الزهرى ، أن الزبير بن باطا القرظى ، وكان يكنى بأبى عبد الرحمن ، كان قد مر على ثابت بن قيس بن الشماس ، فذكر القصة بنحو رواية موسى بن عقبة وبأتم منه .

والقصة ذكرها ابن عبد البر فى « الدر » (١٨٠ - ١٨٢) مختصراً ، وابن هشام فى « السيرة » (٣/ ١٩٦) .

٨١١- قوله - نقلاً عن الجصاص - وفتح خيبر بعضها صلحاً ، وبعضها عنوة ، وشرط على ابن أبى الحقيق ألا يكتم شيئاً ، فلما ظهر على خيانته وكتمانه قتله » (٦/ ٣٢٨٣) .

[صحيح]

أخرج أبو داود فى كتاب الخراج / باب ما جاء فى حكم أرض خيبر (٣/ ١٥٦/ح٣٠٠٦) . والبخارى تعليقاً « الفتح » (٥/ ٣٨٥) والبيهقى فى «الدلائل» (٤/ ٢٢٩) .

من طريق حماد بن سلمة ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : أحسبه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى ﷺ قاتل أهل خيبر فغلب على النخل والأرض، وألجأهم إلى قصدهم ، فصالحوهن على أن لرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة ، ولهم ما حملت ركابهم ، على أن لا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً ، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد ، فغيبوا مسكاً لحيي بن أخطب ، وقد كان قتل قبل خيبر ، كان احتمله معه يوم بنى النضير ، حين اجليت بنى النضير ، فيه حليهم.

قال: فقال رسول الله ﷺ لسعية : « أين مسك حيي بن أخطب ؟ قال : أذهبته الحروب والنفقات ، فوجدوا المسك ، فقتل ابن أبى الحقيق وسبى نساءهم وذراريهم . . . الحديث .

وهذا لفظ أبى داود .

وهكذا رواه حماد بن سلمة بالشك ، وسكت عنه أبو داود والمنذرى ووقع عند البيهقى تحريف فى سنده فقال فيه : « فيما يحب أبو سلمة » بدلا من « يحسب»، وفيه نص على أن الشك من حماد بن سلمة .

قال الحافظ فى « الفتح » (٣٨٧/٥) قال البغوى : هكذا رواه غير واحد عن حماد ، ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شك . قلت :وهكذا رويناه فى « مسند عمر بن النجار » من طريق هدبة بن خالد ، عن حماد بغير شك . اهـ.

قلت : فعلى هذا صار الإسناد موصولاً ، لا شك فى وصله ، فيصير صحيحاً على شرط مسلم .

ووقع عند البيهقى فى متنه « فقتل رسول الله ﷺ ابنى أبى الحقيق ، وأحدهما زوج صفية بنت حيي بن أخطب » .

وهذا مخالف لما فى رواية أبى داود من أنه قتل أبناً واحداً من ابنى أبى الحقيق، وقد وقع عند البخارى أيضاً فى الشروط / باب إذا اشترط فى المزارعة . «الفتح» (٥/ ٣٨٥/ ح٢٨٣) ما يخالفه أيضاً من أن أحد أبناء أبى الحقيق عاش حتى خلافة عمر رضى الله ، وذلك فى قصة فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر ، وإجلاء عمر لهم ، وفيه : « فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بنى أبى الحقيق . . . . الحديث » .

قال الحافظ : . . . . وابن أبى الحقيق الآخر هو الذى زوج صفية بنت حيى أم المؤمنين ، فقتل بخيبر وبقى أخوه إلى هذه الغاية « الفتح » (٣٨٧/٥) .

ونسبه الحافظ فى « الفتح » (٧/٥٤٦) لأبى الأسود فى « المغازى » عن عروة.

٨١٢- قوله - نقلاً الجصاص - وفتح مكة وأمر بقتل هلال بن خطل ، ومقيس بن صبابة وعبد الله بن أبى السرح وآخرين ، وقال : « اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة » (٦/ ٣٢٨٣) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود (٣/ ٥٩/ ح٢٦٨٣) والنسائى فى « السنن » (٧/ ١٠٥) والحاكم (٣/ ٤٧) والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٥٩) .

جميعاً من طريق أحمد بن الفضل ، ثنا أسباط بن نصر قال : زعم السدى ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد قال : « لم كان يوم فتح مكة أَمَّن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين ، وقال : « اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة » عكرمة بن أبى جهل ، وعبد الله بن خطل ، ومقيس بن صبابة ، وعبد الله بن سعد بن أبى السرح .... ثم ذكر قصة كل واحد منهم .

واللفظ للنسائى والبيهقي ووقع فى آخره عندهم « إنه لا ينبغى لنبى أن تكون له خائنة الأعين » .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى .

وله شاهد عند أبى داود (٣/ ٥٩/ ح٢٦٨٤) والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٦٢) .

من طريق زيد بن الحباب قال : أخبرنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومى ، قال : حدثنى جدى ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة « أربعة لا أؤمنهم فى حل ولا حرم » فسماهم قينيتين، قال : كانتا لمقيس ، فقتلت إحداهما ، وأقلت الأخرى فأسلمت .

قال أبو داود : لم أفهم إسناده من العلاء كما أحب .

قلت : لعله يقصد أنه لم يفهم حال عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن

المخزومى ، فهو مقبول ، يعنى قريب من جهالة الحال. وزيد بن الحباب ، صدوق يخطىء فى حديثه عن الثورى .

وله شاهد آخر عند البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٦٠) .

من طريق الحكم بن عبد الملك ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : أَمَّن رسول الله ﷺ الناس يوم فتح مكة إلا أربعة نفر من الناس : عبد العزى بن خطل ، ومقيس بن حبابة الكنانى ، وعبد الله بن سعد بن أبى السرح ، وأم سارة . . . . فذكر قصتهم ، وزاد فى آخره « إنه ليس لنبى أن يومىء » .

قلت : وإسناده ضعيف ، لضعف الحكم بن عبد الملك .

وقصة ابن خطل عند مالك فى « الموطأ » (٣/ ٣٧٧) والبخارى « الفتح » (٤/ ٧١/ ح١٨٤٦) وفى غير هذا الموضع .

وعند مسلم (٣/ ٩/ ١٣١ - النووى) وأبى داود (٣/ ٥٩/ ح٢٦٨٥) والبيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٦٣) كلهم من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه .

قال الحافظ فى « الفتح » (٤/ ٧٢ - ٧٣) : فى حديث سعيد بن يربوع عند الدارقطنى والحاكم فى أنه ﷺ قال :« أربعة لا أؤمنهم لا فى حل ولا فى حرم: الحويرث بن نقيد - بالنون والقاف مصغر - وهلال بن خطل ، ومقيس بن حبابة ، عبد الله بن أبى السرح ، قال : « فأما هلال بن بن خطل فقتله الزبير « الحديث وفى حديث سعد بن أبى وقاص عند البزار والحاكم والبيهقى فى « الدلائل» نحوه لكن قال : « أربعة نفر وامرأتين فقال : « اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة « فذكرهم لكن قال عبد الله بن خطل بدل هلال ، وقال عكرمة بدل حويرث ، ولم يسم المرأتين ، وقال « فأما عبد الله بن خطل فأُدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عماراً وكان أشب الرجلين فقتله » وفى زيادات يونس بن بكير فى « المغازى » من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحوه ، وروى ابن أبى شيبة والبيهقى فى « الدلائل» من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة بن أنس

« أمَّنَ رسول الله ﷺ الناس ، وأم سارة . فأما عبد العزى بن خطل فقتل وهو متعلق بأستار الكعبة » وروى ابن أبى شيبة من طريق أبى عثمان النهدى ، أن أبا برزة الأسلمى قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة » وإسناده صحيح مع إرساله ، وله شاهد عند ابن المبارك فى « البر والصلة » من حديث أبى برزة نفسه، ورواه أحمد من وجه آخر وهو أصح ما ورد فى تعيين قاتله وبه جزم البلاذرى وغيره من أهل العلم بالأخبار .... وروى الحاكم من طريق أبى معشر، عن يونس بن يعقوب ، عن السائب بن يزيد قال : فأخذ عبد الله بن خطل من تحت أستار الكعبة فقتل بين المقام وزمزم « .....روى ابن إسحاق فى« المغازى » حدثنى عبد الله بن أبى بكر وغيره أن رسول الله ﷺ حين دخل مكة قال : « لا يقتل أحد من قاتل ، إلا نفراً سماهم فقال : اقتلوهم وإن وجدتموهم تحت أستار الكعبة ، منهم عبد الله بن خطل وعبد الله بن سعد ، وإنما أمر بقتل ابن خطل لأنه كان مسلماً ، فنزل منزلاً ، فأمر المولى أن يذبح تيساً ويصنع له طعاماً فنام واستيقظ ولم يصنع له شيئاً ، فعدا عليه فقتله ثم ارتد مشركاً ، وكانت له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ ، وروى الفاكهى من طريق ابن جريج قال : قال مولى ابن عباس : بعث رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار ورجلاً من مزينة وابن خطل وقال : أطيعا الأنصارى حتى ترجعا ، فقتل ابن خطل الأنصارى وهرب المزنى ، وكان من أهدر النبى ﷺ دمه يوم الفتح » اهـ بتصرف قليل.

٨١٣- قوله - نقلاً عن الجصاص - وروى عن صالح بن كيسان ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف ، أنه سمع أبا بكر الصديق يقول :« وددت أني يوم أُتيت بالفجاءة لم أكن أخرقته ، وكنت قتلته سريحاً ، أو أطلقته نجيحاً » (٦/ ٣٢٨٣، ٣٢٨٤) .

[ضعيف]

أخرجه الطبرانى فى « الكبير» (١/ ٦٢/ح٤٣) وأبو نعيم فى « الحلية » (١/ ٣٤) والعقيلى فى « الضعفاء » كما فى « الميزان » (٤/ ٢٨) .

من طريق علوان بن داود ، عن حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن صالح بن كيسان ،عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه عبد الرحمن بن عوف .

فذكر قصة طويلة فى موت أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وفيها ما ذكره الجصاص .

قال فى « المجمع » (٥/٢٠٣) وفيه علوان بن داود البجلى ، وهو ضعيف ، وهذا الأثر مما أنكر عليه .

وقال فى « الميزان » قال البخارى : منكر الحديث وقال العقيلى له حديث لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به .

وهو حديث الباب .

قلت : وقد اضطرب عليه فى إسناده ، فتارة يرويه مرسلاً ، وهى رواية العقيلى من طريق أبى صالح عن الليث ، عن علوان بن داود بسنده .

وتارة يرويه موصولاً ، وهى رواية الطبرانى من طريق يحيى بن بكير ، عن الليث ، عنه . وهذا اضطراب ظاهر .

ولعله يشهد له ما أخرجه البخارى فى الجهاد / باب لا يعذب بعذاب الله ، « الفتح » (٦/١٧٣/ح٣٠١٦) وأبو داود (٢/٥٥/ح٢٦٧٤) والترمذى (٤/١٣٧/ح١٥٧١) والنسائى فى « الكبرى » (٥/١٨٣/ح٨٦١٣) وأحمد (٢/٣٣٨) والبيهقى (٩/٧١) .

جميعاً من طريق الليث ، عن بكير ، عن سليمان بن يسار ، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : بعثنا رسول الله ﷺ فقال : « إن وجدتم فلاناً ، وفلاناً - رجلين من قريش - فأحرقوهما بالنار » فلما أردنا الخروج قال : « قلت أن تحرقوا فلاناً ، وفلاناً ، وإن النار لا يعذب بها إلا الله تعالى ، فإن وجدتموهما فاقتلوهما » .

قال الترمذى : حسن صحيح .

ولحديث أبى هريرة طرق أخرى وشواهد تقدم ذكرها فى رقم (٦٧)

٨١٤ - قوله : عن عمران بن حصين ، قال : أسرت ثقيف رجلين من أصحاب النبى ﷺ وأسر النبى ﷺ - رجلاً من بنى عامر بن صعصعة ، فمر به النبى ﷺ - وهو موثق ، فناداه ، فأقبل إليه رسول الله ﷺ - فقال علاما أُحبس ؟ قال : « بجريرة حلفائك » فقال الأسير : إنى مسلم . فقال النبى ﷺ : « لو قلتها و أنت تملك أمرك لأفلحت كل الفلاح » ثم مضى رسول الله ﷺ - فناداه أيضاً ، فأقبل، فقال : إنى جائع فأطعمنى . فقال النبى ﷺ « هذه حاجتك » ثم إن النبى ﷺ - فداه بالرجلين اللذين كانت ثقيف أسرتهما » (٦/ ٣٢٨٤) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى النذور (٤/ ١١/ ٩٩ - النووى) والشافعى فى « الأم » (٤/ ١٩٦) وفى « مسنده » (ص : ٣١٨)

وأحمد فى « المسند » أيضاً (٤/ ٤٣، ٤٣٣) مطولاً . وكذا أبو داود فى «سننه» (٣/ ٢١٦/ ح٢٣١٦) والترمذى فى « جامعه » (٤/ ١٣٥/ ح١٥٦٨) مختصراً جداً ، والبيهقى فى « السنن » (٩/ ٧٢ - ٧٣) والبغوى فى « شرح السنة » (١١/ ٨٣ /ح ٢٧١٤) وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ١٧٥ / ح٤٨٣٩).

جميعاً من طريق أيوب ، عن أبى قلابة عن أبى المهلب ، عن عمران بن حصين فذكره بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وقال البغوى : صحيح .

ونُسب فى هامش البيهقى للحميدى فى « المسند (٨٠١) ، وعبد الرزاق فى الصنف (ح٥٣٦٧) قال أبو حاتم وابن حبان : قول الأسير إنى مسلم وترك النبى ﷺ ذلك منه لأنه ﷺ علم منه بإعلام الله عز وجل إياه أنه كاذب فى قوله فلم يقبل ذلك منه فى أسره كما كان يقبل مثله من مثله إدا لم يكن أسيراً ، فأما

اليوم فقد انقطع الوحى فإذا قال الحربي : إنى مسلم ، قبل ذلك منه ورفع عنه السيف سواء كان أسيراً أو محارباً

وانظر « الجوهر النقى » لابن التركمانى (٩/ ٧٣) هامش « السنن الكبرى » .

٨١٥ - قوله : « الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة » (٦/ ٣٢٨٥) .

[ضعيف]

أخرج سعيد بن منصور في « سننه » (ح٢٣٦٧) ومن طريقه أبو داود فى كتاب الجهاد / باب فى الغزو مع أئمة الجور (٣/ ١٨/ ح٢٥٣٢) والمزى فى « تهذيبه » (٣٢/ ٢٥٤) من طريق على الطنافسى .

جميعاً من طريق أبى معاوية ، ثنا جعفر بن بركان ، عن يزيد بن أبى نشبة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة من أصل الإيمان : الكف عمن قال : لا إله إلا الله ، ولا تكفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثنى الله إلى أن يقاتل آخر أمتى الدجال ، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والإيمان بالأقدار » .

والحديث عند الديلمى فى « مسند الفردوس » (٢/ ١٣٦/ ح٢٢٨٤) عن أنس بلفظ « ثلاثة من أصل الإسلام » . . .الحديث » وزاد فى آخره « بالأقدار كلها» .

قال المناوى فى « الفيض » (٣/ ٢٩٣) وفيه يزيد بن أبى نشبة ، بضم النون ، لم يخرج له أحد من الستة غير أبى داود ، وهو مجهول ، كما قال المزى وغيره.

قال الزيلعى فى « نصب الراية » (٣/ ٣٧٧) : قال المنذرى فى « مختصره » يزيد بن أبى نشبة فى المعنى مجهول .

وقال عبد الحق : يزيد بن أبى نشبة هو رجل من بنى سليم ، لم يرو عنه إلا جعفر ابن برقان اهـ .

وله شاهد عند الطبرانى فى « الأوسط » من حديث على وجابر قالا : قال

رسول الله ﷺ : « بنى الإسلام على ثلاثة : أهل لا إله إلا الله لا تكفروهم بذنب ، ولا تشهدوا عليهم الشر . . . . وفيه « والجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة قد بعث الله محمداً ﷺ إلى آخر عصابة من المسلمين ، لا ينقض ذلك جور جائر ولا عدل عادل » .

قال في « المجمع » (١٠٦/١) : رواه الطبراني في « الأوسط » وفيه إسماعيل بن يحيى التيمي ، كان يضع الحديث .

ووقع عند الطبراني في « الكبير » (١٢/ ٢٧٢/ح١٣٠٨٩) شاهد لطرفه الأول، من طريق الضحاك بن حمزة ، عن علي بن يزيد ،عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ .

« كفوا عن أهل لا إله إلا الله ، لا تكفروهم بذنب » .

قال في « المجمع » (١٠٦/١) وفيه الضحاك بن حمزة ، وعلي بن زيد ، وقد اختلف في الإحتجاج بهما .

وتعقبه الشيخ عبد المجيد السلفي في تعليقه على « الكبير» فقال : هما ضعيفان والبلاء من عثمان بن عبد الله الشامي ، وهو يضع الحديث ، ولذا حكم عليه شيخنا - يعني الألباني - بالوضع اهـ .

قال الحافظ في « الفتح » (٦٦/٦) عند ترجمة البخاري في كتاب الجهاد : باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر : هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه بنحوه أبو داود وأبو يعلى مرفوعاً و موقوفاً على أبي هريرة ، لا بأس بروايته ، إلا أن مكحول لم يسمع من أبي هريرة . وفي الباب عن أنس أخرجه سعيد بن منصور وأبي داود أيضاً ، وفي إسناده ضعف اهـ .

وانظر تخريجه في كتاب (شرح لمعة الإعتقاد) بتخريجها المسمى بـ « خير الزاد» .

٨١٦ - قوله : عن قيس الجذامي - رجل له صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ: « يعطى الشهيد ست خصال : عند أول قطرة من دمه ، يكفر عنه كل خطيئة ،

ويرى مقعده من الجنة ، ويزوّج من الحور العين ، ويؤمن من الفزع الأكبر ، ومن عذاب القبر ويحلى حلة الإيمان » (٦/ ٣٢٨٧) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٠) ، والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٢٤ /ح٤٢٥٢، ٤٢٥٣) من طريق ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن كثير بن مرة ، عن قيس الجذامى - رجل كانت له صحبة .

قال : قال رسول الله ﷺ : « يعطى الشهيد ست خصال » فذكرهن .

قلت : وابن ثوبان هو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنس أبو عبد الله الدمشقى الزاهد . اختلف قول ابن معين فيه ، فقال فى رواية ابن الجنيد (١٩/ ٣٥) صالح وفى موضع آخر : ضعيف وفى رواية الدورى فى « التاريخ » (٢/ ٣٤٦) ليس به بأس . وفى رواية الصابونى : ضعيف ، وفى رواية أبى بكر بن خيثمة : لا شيء .

وقال أحمد فى رواية الأثرم : أحاديثه مناكير . وقال فى رواية الوراق : لم يكن بالقوى فى الحديث .

وضعفه النسائى ، ووثقه دحيم ، وأبو حاتم ،وقال فى موضع آخر . تغير عقله فى آخر حياته ، وهو مستقيم الحديث . وقوى مره على بن المدينى ، وأبو زرعة ، والعجلى ، وذكره ابن حبان فى « الثقات » انظر « تهذيب الكمال » (١٧/ ١٢ وما بعدها)، وقال الحافظ : صدوق يخطىء ، ورمى بالقدر ، وتغير بأخره والحديث ذكر الحافظ فى « الإصابة » (٣/ ٢٣٧، ٢٥٢) ونسبه للبخارى والبغوى فى « الصحابة » .

وقد وقع اختلاف فى اسم قيس الجذامى ، وفى صحبته .فقال ابن عبد البر فى« الإستيعاب » (٣/ ٢٢٧) اختلف فى اسم أبيه فقيل : قيس بن عامر . وقيل: قيس بن زيد سكن الشام ، وروى عنه كثير بن مرة ، وعبد الرحمن بن عائز وقيل : إن حديثه مرسل .

وفرق الحافظ بينهما فى « الإصابة » (٣/ ٢٥٢) فقال بالصحبة للجذامى في غير منسوب لأب ، الذى أخرج له أحمد ، ذكره البخارى .

وقال فى « التقريب » (ص: ٤٥٨) قيس الجذامى ، صحابى وهو والد نائل بن قيس الأمير المشهور .

قلت : وهذا الذى ذكره سماه فى « الإصابة » : قيس بن زيد بن جبار الجذامى ، وذكر فى ترجمته حديث الباب ، ونقل عن ابن أبى حاتم ، أنه ليس له صحبة ، ثم ذكر ما يثبت صحبته ، ثم قال : والذى يظهر لى أنه غير قيس الجذامى الذى أخرج له النسائى ، وذكره البخارى ، وقال ابن حبان ، سكن الشام ، وحديثه عنده أهلها . والله أعلم .

قلت : وعلى كل حال فالحديث يشهد له ما أخرجه أحمد فى « مسنده » (٤/ ١٣١) والترمذى فى« جامعه » (٤/ ١٨٧/ ح١٦٦٣) وابن ماجه فى « سننه » (٢/ ٩٣٥/ ح٢٧٩٩) وعبد الرزاق فى « مصنفه » (ح٩٥٥٩) ومن طريقه الطبرانى فى « الكبير » (٢٠/ ٢٦٦/ ح٦٢٩) وفى « مسند الشاميين » (ح١١٢٠) ، والبيهقى فى « الشعب » (ح٤٢٥٤) .

جميعاً من طريق إسماعيل بن عياش ، وعند الترمذى من طريق بقية بن الوليد . كلاهما عن بجير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن المقدام بن معدى كرب مرفوعاً .

« للشهيد عند الله عز وجل ست خصال : أن يغفر له فى أول دفعه من دمه ، ويرى مقعده من الجنة ، ويحلى حلة الإيمان ، ويزوج من الحور العين ، ويجار من عذاب القبر ، ويأمن الفزع الأكبر ، ويوضع على رأسه تاج الوقار ، والياقوت منه خير من الدنيا وما فيها ، ويزوج اثنتين وسبعين زوجه من الحور العين ، ويشفع فى سبعين إنساناً من أقاربه » واللفظ لأحمد .

قال الترمذى حديث حسن صحيح غريب .

قلت : اتفقت المصادر على طرفه الأول « للشهيد عند الله ست خصال يغفر له من أول دفعة من دمه ، ويرى مقعده من الجنة » واختلف بعد ذلك فى ترتيب الخصال الست .

وقد سقط من رواية الترمذى قوله : « ويحلى حلة الإيمان » وهى عند الباقين، وسقط من رواية ابن ماجه قوله وقد «ويوضع على رأسه تاج الوقار » وهى عندهم أيضاً .

وقد اختلف أيضاً فى عدد الخصال ، فهى عند أحمد تسع خصال بخلاف نص الحديث . وعند الترمذى وابن ماجه سبع خصال . ووقع عند الطبرانى فى رواية « تسع خصال - أو عشر خصال » بالشك .

وفى الباب عن عبادة بن الصامت عند أحمد (٤/ ١٣١) من طريق إسماعيل بن عياش بسنده المتقدم عن كثير بن مرة عنه مرفوعاً بمثل حديث المقدام .

قال المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٢/ ١٩٤) : رواه أحمد والطبرانى ، وإسناد أحمد حسن . وقال الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٢٠) : إسناده حسن . وقال أيضاً (٦/ ١٩ - ٢٠) روى ابن ماجه من طريق شهر بن حوشب عن أبى هريرة قال : « ذكر الشهيد عند النبى ﷺ فقال : « لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجاته من الحور العين وفى يد كل واحد منها حلة خير من الدنيا وما فيها » وذكره المنذرى فى « الترغيب » (٢/ ١٩٦) ونسبه كما تقدم ، وصدره بـ (عن) .

وذكر له شاهد (٢/ ١٩٣) عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «الشهداء ثلاثة رجل خرج بنفسه وماله فى سبيل الله يريد أن لا يقتل ولا يقتل ولا يقاتل . . . وفيه « فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها ، وأجير من عذاب

القبر ، ويؤمن الفزع،و يزوج من الحور العين . وحلت عليه حلة الكرامة ، ويوضع على رأسه تاج الوقار والخلد » فذكر الحديث مطولاً فى ذكر الرجل الثانى والثالث .

وقال : رواه البزار والبيهقى والأصبهانى ، وهو حديث غريب .

قلت : وهو عند البيهقى فى « الشعب » (ح٤٢٥٥) من طريق محمد بن معاوية النيسابورى ، نا مسلم الزنجى ، عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر عن أنس فذكره مرفوعاً .

قال البيهقى : محمد بن معاوية النيسابورى غيره أوثق منه .

قلت : ومسلم الزنجى هو ابن خالد المخزومى ، فقيهٌ صدوق كثير الأوهام ، وشريك بن عبد الله بن أبى نمر ، صدوق يخطىء .

ومحمد بن معاوية النيسابورى قال الحافظ . متروك .

٨١٧ - قوله : عن أبى موسى - رضى الله عنه - قال : سئل رسول الله - ﷺ - عن الرجل يقاتل شجاعة ، ويقاتل حمية ، ويقاتل رياء .أى ذلك فى سبيل الله ؟ فقال :« من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » (٦/ ٣٢٨٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٩) .

٨١٨ - قوله : ولقد روى عن رسول الله ﷺ - أنه كان يصلى حتى تفطر رجلاه . فقالت له عائشة رضى الله عنها : يارسول الله اتصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال ﷺ : « يا عائشة أفلا أكون عبداً شكوراً » (٦/ ٣٢٩٢).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر . . . ﴾ « الفتح » (٨/٤٤٨/ح٤٨٣٧) ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم /

باب الإكثار من الأعمال و الإجتهاد فى العبادة (٥/١٧٥/ح ١٦٢) وأحمد (٦/١١٥) .

من طريق عروة ، عن عائشة - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ كان يقوم حتى تفطر قدماه ، فقالت : عائشة : لم تصنع هذا يا رسول الله ﷺ وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : « أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً » فلما كثر لحمه صلى جالساً ، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع .

واللفظ للبخارى . وقوله : « أفلا أكون عبداً شكوراً » عند مسلم .

وفى الباب عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه .

عند البخارى فيما تقدم . وفى التهجد / باب قيام النبى ﷺ « الفتح » (٣/١٩/ح١١٣٠) وطرفه (٦٤٧١) ومسلم فيما تقدم . والترمذى فى « جامعه » (٢/٢٦٨/ح٤١٢) وفى « الشمائل » (ح٢٥٨) والنسائى فى « سننه» (٣/٢١٩) وفى « تفسيره » (٢/٣٠٣/ح٥٢١) وابن ماجه فى « سننه » (١/٤٥٦/ح ١٤١٩) وأحمد فى « مسنده » (٤/٢٥١) وابن حبان فى « صحيحه » (١/٢٦٥ - الإحسان) والبغوى فى « شرح السنة » (٤٠/٤٥/ح٩٣١) .

من طريق سفيان ، عن زياد بن علاقة أنه سمع المغيرة بن شعبة . فذكره بلفظ حديث عائشة عند مسلم وعن أبى هريرة رضى الله عنه .

وعند ابن ماجة (ح١٤٢٠) والبيهقى فى « الشعب » (٢/١٨٥/ح١٤٩٥) وفى « الأسماء والصفات » وابن عساكر ، عن أنس رضى الله عنه .

وعند أبى يعلى ، وابن عساكر وابن عدى كما فى « الدر » .

وعن أبى جحيفة ، ونبيط بن شريط الأشجعى ، عند ابن عساكر . انظر «الدر» (٦/٦١ - ٦٢) .

وفى الباب من المراسيل .

عن أبى سلمة عند البيهقى فى « الشعب » (٢/١٨٥ - ١٨٦/ح ١٤٩٦،

١٤٩٧) وعن أبى صالح عند أحمد فى « الزهد » (ص: ٢٤) عن الحسن عند ابن أبى شيبة كما فى « الدر » (٦/ ٦١) .

* تنبيه : نسب السقاف حديث الباب (ح٦٧١) للبخارى ومسلم ، والترمذى، والنسائى . هكذا مما يشعر أنه عندهم من مسند عائشة والصواب خلافه ، إنما هو من مسند عائشة عند البخارى ومسلم ، ومن مسند المغيرة عند الترمذى و النسائى ، ومن مسند أبى هريرة عند ابن ماجة ، وراجع التخريج .

٨١٩ - قوله : وقد قال رسول الله ﷺ : « بعثت أنا والساعة كهاتين » وأشار بأصبعيه السبابة والتى تليها » (٦/ ٣٢٩٥) .

[صحيح]

هذا الحديث رواه جمع من الصحابة منهم ، سهل بن سعد ، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله ، وأبى هريرة ، وابن عمر ، وجابر بن سمرة ، وأبى جحيفة ، وغيرهم رضى الله عنهم .

١ - فحديث سهل بن سعد رضى الله عنه .

أخرجه البخارى فى التفسير / باب سورة النازعات . « الفتح » (٨/ ٥٦٠ /ح٤٩٣٦) وفى الطلاق / باب اللعان .« الفتح » (٩/ ٣٤٨/ح٥٣٠١) وفى الرقاق / باب قول النبى ﷺ : « بعثت أنا والساعة كهاتين » الفتح (١١/ ٣٥٥ /ح٦٥٠٣) ومسلم فى الفتن / باب قرب الساعة . (٦/ ١٦/ ٨٨: ٩٠ - النووى) وأحمد (٥/ ٣٣٨) وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٢٢١/ ح٦٦٠٨ - الإحسان) والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ٢٦٠/ ح١٠٢٣٧) .

جميعاً من طريق ، أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، مرفوعاً به .

٢ - وحديث أنس بن مالك رضى الله عنه .

أخرجه البخارى فى الرقاق (ح ٦٥٠٤) ومسلم فيما تقدم . وأحمد (٣/ ١٢٤) والترمذى (٤/ ٤٩٦/ح ٢٢١٤) والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ٢٥٩ /ح١٠٢٣٦) .

من طريق شعبة ، عن قتادة وأبى التياح ، عن أنس مرفوعاً به .

وعند أحمد (٣/ ١٣١) ومسلم عن أبى التياح فقط. وعند مسلم عن أبى التياح وحمزة الضبى . وزاد أحمد (٣/ ٢٢٢، ٢٧٨) وابن حبان (٨/ ٢٢٠ /ح٦٦٠٦ - الإحسان) على رواية مسلم ، قتادة . وعند أحمد (٣/ ١٩٣) من طريق أبان عن قتادة فقط .

٣ - وحديث جابر بن عبد الله رضى الله عنهما .

أخرجه مسلم فى الجمعة / باب خطبته ﷺ فى الجمعة (٣/ ٦/ ١٥٣ - النووى) وأحمد (٣/ ٣١١، ٣١٩، ٣٧١) والنسائى فى العيدين / باب كيف الخطبة ؟ (٣/ ١٨) وابن ماجه فى المقدمة / باب اجتناب البدع والجدل . (١/ ١٧/ ح٤٥) وابن خزيمة فى « صحيحه » (٣/ ١٤٣/ ح١٧٨٥) وابن حبان فى «صحيحه » أيضاً (١/ ١٠٦/ ح١٠ - الإحسان) والبيهقى فى « الكبرى » (٣/ ٢١٤) والبغوى فى « شرح السنة » (١٥/ ٩٩/ ح٤٢٩٥) .

جميعاً من طريق جعفر بن محمد عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله . وفى أوله صفة خطبة النبى ﷺ . وفيه نص حديث الباب .

٤ - وحديث أبى هريرة رضى الله عنه .

فأخرجه البخارى فى الرقاق (ح٦٥٠٥) وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ٢٢١ /ح٦٦٠٧ - الإحسان) . والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ٢٥٩/ ح١٠٢٣٥) .

جميعاً من طريق أبى حصين ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، مرفوعاً به.

٥ - وحديث عبد الله بن عمر - رضى الله عنهما.

فأخرجه أحمد (٢/ ٥٠، ٩٢) والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ٥٧/ ح١١٩٩) .

من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، ثنا حسان بن عطية ، عن أبى منيب الجرشى ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « بعثت بين يدى الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقى تحت ظل

رمحى، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمرى ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » .

قال الهيثمى فى « المجمع» (٥/ ٢٦٧) : رواه الطبرانى ، وفيه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، وثقه ابن المدينى ، وأبو حاتم وغيرهما ، وضعفه أحمد ، وبقية رجاله ثقات .

قلت : وهوكما قال : و قد تقدم معنا الكلام على ابن ثوبان ، ويشهد لحديثه ما تقدم .

والحديث عند الديلمى فى « مسنده الفردوس » (٢/ ١٤/ ح١٩٢١) .

٦- وحديث جابر بن سمرة رضى الله عنه .

فأخرجه أحمد (٤/ ٣٠٩) ، (٥/ ٩٢،١٠٣،١٠٨) من طريق الأعمش ، وفطر ومنصور .

ثلاثتهم ، عن أبى خالد الوالبى ، عن جابر بن سمرة مرفوعاً به .

٧ - وحديث أبى جحيفة رضى الله عنه .

فأخرجه أحمد (٤/ ٣٠٩) .

من طريق الأعمش ، عن أبى خالد ، عن وهب السوائى وهو أبو جحيفة مرفوعاً به .

قلت : وأبو خالد الوالبى الكوفى اسمه هرمز ، ويقال هرم . قال أبو حاتم: صالح الحديث . وذكره ابن حبان فى « الثقات » . وقال الحافظ : مقبول .

انظر « تهذيب الكمال » (٣٣/ ٢٧٦) و« التقريب » (ص : ٦٣٦) وانظر التنبيه المتقدم فى آخر تخريج الحديث رقم (٨١٨) فقد تكرر فى هذا الحديث .

٨٢٠ - قوله : عن أبى العالية ، قال : « كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه لا يضر مع لا إله إلا الله ذنب ، كما لا ينفع مع الشرك عمل ، فنزلت ﴿ أطيعوا الله

وأطيعوا الرسول و لا تبطلوا أعمالكم﴾ ... فخافوا أن يبطل الذنب العمل » (٦/١٠٣٣٠) .

[إسناده لين]

أخرجه ابن نصر المروزى فى « الصلاة » (٢/٦٤٥) قال : حدثنا أبو قدامة ، ثنا وكيع ، ثنا أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن أبى العالية ، فذكره.

قلت : وأبو قدامة وهو حصين بن عبد الحكيم المروزى ، قال الحافظ : مقبول. ذكره تمييزاً .

وأبو جعفر الرازى وهو عيسى بن أبى عيسى عبد الله بن ماهان مشهور بكنيته، صدوق سيء الحفظ خصوصاً فى المغيرة . وبقية رجال إسناده ثقات . مع إرسال أبى العالية ، فهو كان كثير الإرسال .

قال الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص : ١٥١ /رقم ٤١٣) : وفى الكتاب مرفوع أخرجه إسحاق وأبو يعلى وأبو نعيم فى « الحلية » من حديث ابن مسعود قال أبو نعيم : تفرد به يحيى بن يمان عن سفيان . انتهى ويحيى ضعيف ، وفيه عمر أيضاً أخرجه العقيلى ، وابن عدى من رواية حجاج بن نصير عن منذر ابن زياد ، هما ضعيفان اهـ .

والأثر ذكره السيوطى فى « الدر » (٦/٥٤) ونسبه لعبد بن حميد ، ومحمد ابن نصر المروزى فى « كتاب الصلاة » و ابن أبى حاتم ، عن أبى العالية .

* تنبيه : قال المؤلف : قال الإمام أحمد بن نصر المرزوى . وهذا خطأ والصواب : محمد بن نصر المروزى .

٨٢١ ، ٨٢٢ ، ٨٢٣ ، ٨٢٤ - قوله : عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : «كنا معشر أصحاب رسول الله ﷺ نرى أنه ليس من الحسنات إلا مقبول ، حتى نزلت ﴿ أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولا تبطلوا أعمالكم ﴾ فقلنا . ما هذا الذى يبطل أعمالنا ؟ فقلنا : الكبائر الموجبات والفواحش حتى نزل قوله تعالى : ﴿إن الله

لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ فلما نزلت كففنا عن القول في ذلك فكنا نخاف على من أصاب الكبائر والفواحش ونرجوا لمن لم يصبها » (٦/ ٣٣٠١) .

[حسن]

• أخرجه ابن نصر المروزى فى « الصلاة » (٢/ ٦٤٦) وابن مردويه - كما فى الكافى (ص : ١٥١/ رقم ٤١٤) .

من طريق بكير بن معروف ، عن مقاتل بن حبان ، عن نافع ، عن ابن عمر، فذكره .

ونسبه المؤلف لعبد الله بن المبارك بنفس الإسناد ، وسمى شيخه بكر بن معروف.

قلت : الصواب بكير بن معروف ، وهو الأسدى ، أبو معاذ الدنعائى ، قاضى نيسابور ، صدوق فيه لين / كذا فى « التقريب » وبقية رجاله ثقات .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٥٥) ونسبه لابن نصر ، وابن جرير ، وابن مردويه .

ويشهد له ما أخرجه البزار ، وابن جرير ، وأبو يعلى ، وقد تقدم هذا الشاهد فى سورة النساء برقم (٢٣٨) وإسناده حسن .

* * *

﴿سُورَةَ الفَتْحَ﴾
ذكر أحداث الحديبية

٨٢٥ - ٨٢٦ ، ٨٢٧ ، ٨٢٨ ، - قوله : لقد أُرى - رسول الله ﷺ - فى منامه أنه يدخل الكعبة و المسلمين محلقين رؤوسهم ومقصرين (٦/ ٣٣٠٦).

[مرسل جيد]

أخرج ابن جرير فى « تفسيره» (١١/ ٢٦/ ٦٨) من طريق محمد بن عمرو قال: حدثنا أبوعاصم ، ثنا عيسى . ومن طريق الحرث قال : ثنا الحسن ثنا ورقاء .

جميعاً عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد قال : « أُرى بالحديبية أنه يدخل مكة وأصحابه محلقين .

فقال أصحابه حين نحر بالحديبية : أين رؤيا محمد ﷺ » .

وفى رواية « ورجعوا فافتتحوا خيبر ، ثم اعتمر بعد ذلك فكان تصديق رؤياه فى السنة المقابله » .

قلت : وإسناد الطريق الأولى أقوى من الثانية ، وكلاهما يقوى الآخر والأثر عند الفريابى ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، كما فى « الدر » (٦/ ٧٩) .

وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٦٤) من طريق آدم بن أبى إياس ، عن ورقاء بسنده عن مجاهد فذكره بمثل الرواية الأولى عند ابن جرير ، وزاد « فأنزل الله عز وجل : ﴿ لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق ﴾ إلى قوله : ﴿ فجعل من دون ذلك فتحاً قريباً﴾ يعنى النحر بالحديبية ثم ذكره بمثل الرواية الثانية .

وفى الباب ما يشهد لمجاهد عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ١٨٥/رقم ٢٩١٠) من طريق معمر ، عن قتادة ، قال : « أرى فى المنام أنهم يدخلون المسجد وهم آمنون محلقين رؤوسهم ومقصرين » وإسناده إلى قتادة صحيح .

وعند ابن جرير (١١/ ٢٦/ ٦٨) من طريق بشر بن معاذ ، ثنا يزيد ، ثنا سعيد، عن قتادة ، قال : « رأى رسول الله ﷺ أنه يطوف بالبيت وأصحابه .... بمثل ما تقدم » .

وإسناده أيضاً إليه صحيح .

ونسبه فى « الدر » (٦/ ٧٩) لعبد بن حميد .

وفى الباب عن ابن إسحاق ، وابن زيد بنحو ما تقدم ، وإسناد الأول ضعيف، وعن عطاء عند ابن أبى شيبة ، وخرَّج الحافظ فى « الكافى الشافى » (ص١٥٤/ رقم ٤٢٩) أثر ابن زيد مجاهد عند الطبرى فقط .

٨٢٩ - قوله : قال ابن اسحاق : وكان جرير بن عبد الله - فيما بلغنى - يقول : «كنا أصحاب الحديبية أربع عشر مائة » (٦/ ٣٣٠٧) .

[صحيح]

ذكره ابن هشام فى « السيرة » (٣/ ٣٥٦) عن ابن إسحاق ، هكذا غير موصول .

وقد وصله البخارى فى المغازى / باب غزوة الحديبية . « الفتح » (٧/ ٥٠٧ /ح٤١٥٣) ومسلم فى الإمارة / باب استحباب مبايعة الإمام الجيش (٥/ ١٣/ ٣ - النووى) وأحمد فى « مسنده » (٣/ ٣٠٨) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٩٧) والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ١٩٥/ ح٣٩٩٥) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن عمرو ، عن جابر قال : « كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة . فقال رسول الله ﷺ : « أنتم اليوم خير أهل الأرض » . ولو كنت أبصر لأريتكم موضع الشجرة » . واللفظ لمسلم .

قلت : وقد اختلف فى عدد أصحاب الحديبية أختلافاً شديداً ، إلا أن الحافظ - رحمه الله - قد جمع بين الروايات فى « الفتح » (٧/ ٥٠٤) .

وقد ذكر هذه الروايات البيهقى فى « الدلائل » فيما تقدم . والسيوطى فى «الدر » (٦/ ٦٨) وبعضها عند البخارى و مسلم ، فراجعها إن شئت ، وإنما تركت تخريجها والكلام عليها خشية السآمة والإطالة .

ونشير هنا إلى ما أشار إليه الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص١٥٣/ رقم ٤٢٣) فى ذكر الخلاف فى عدة أصحاب الحديبية « كان عدد المبايعين ألفاً وخمسمائة وخمساً وعشرين » وقيل « ألفاً وأربعمائة » و قيل « ألفاً وثلثمائة » أما الأولى فمتفق عليها من حديث سالم بن أبى الجعد عن جابر ، دون قوله : و«خمساً وعشرين » وأما الثانية ففى رواية عمرو بن مرة عن جابر فى «الصحيحين»، وفى رواية أبى الزبير عنه ومسلم وعندهما عن قتادة ، قلت : لسعيد بن المسيب « كم كان عدد الذين شهدوا بيعة الرضوان ؟ قال : خمس عشرمائة قال : قلت: فإن جابراً قال : كانوا أربع عشر مائة ، قال : رحمه الله لقد وهم ، هو والله حدثنى أنهم كانوا خمس عشرة مائة » قال البيهقى فى « الدلائل» : كأن جابراً رجع عن رواية خمس عشرة ، إلى ألف وأربعمائة ، وكذلك قال البراء ومعقل بن يسار ، وسلمة بن الأكوع اهـ .

والرواية الثالثة فى « الصحيحين » من رواية عمرو بن مرة عن عبد الله بن أبى أوفى قال : « كان أصحاب الشجرة ألفاً وثلثمائة ، وكان من أسلم من المهاجرين » قلت : يعنى الحافظ - والرواية التى فيها ألفاً وخمسمائة وخمساً وعشرين أخرجها ابن مردويه فى « تفسيره » من حديث ابن عباس موقوفاً . وفى عددهم أقوال غير هذه بسطناها فى شرح البخارى أ هـ .

٨٣٠ - قوله : قال الزهرى : وخرج رسول الله ﷺ حتى إذا كان بعسفان لقيه بشر بن سفيان الكعبى ... فقال : يا رسول الله ! هذه قريش قد سمعت بمسيرك ، فخرجوا ومعهم العود المطافيل ، قد لبسوا جلود النمور ، وقد نزلوا بذى طوى ، يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبداً وهذا خالد بن الوليد فى خيلهم ، قد قدموها

إلى كراع الغميم .قا ل : فقال رسول الله ﷺ : « يا ويح قريش ! قد أكلتهم الحرب . ماذا عليهم لو خلوا بينى وبين سائر العرب ؟ فإن هم أصابونى كان ذلك الذى أرادوا ، وإن أظهرنى الله عليهم دخلوا فى الإسلام وافرين ، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة . فما تظن قريش ؟ فوالله لا أزال أجاهد على الذى بعثنى الله به حتى يظهره الله ، أو تنفرد هذه السالفة » (٦/ ٣٣٠٧) .

[صحيح]

ذكره ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ٣٥٦ - ٣٥٧) عن الزهرى بلا إسناد .

ووصلها عبد الرزاق فى « مصنفه » (ح ٩٧٢٠) ومن طريقه البخارى فى الشروط / باب الشروط فى الجهاد ، مطولاً «الفتح» (٥/ ٣٨٨ /ح٢٧٣١، ٢٧٣٢) وفى المغازى / باب عزوة الحديبية (٧/ ١٥٨ /ح٤١٧٨، ٤١٧٩) مختصراً وأحمد فى « مسنده » (٤/ ٣٢٨) والطبرانى فى «الكبير » (٢٠/ ٩/ ح١٣ ، ١٤، ١٥، ١٦) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٩٩) وفى « السنن » (٩/ ١٤٤) من طريق معمر وأحمد فى« مسنده » (٤/ ٣٢٣) والطبرانى فيما تقدم . من طريق ابن اسحاق كلاهما عن الزهرى ، عن عروة ابن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم واللفظ لأحمد والطبرانى من رواية معمر .

وأخرجه أبو داود (٧/ ١٦٧/ ح٢٧٤٨ - عون) وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٦١) .

من طريق محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهرى بسنده ، مطولاً عند أبى داود ، وعند ابن جرير بلفظ أحمد عن ابن إسحاق .

رواية ابن إسحاق ، عند أبى داود من طريق الشافعى عنه ، مختصراً (ح٢٧٤٩ - عون) .

والحديث أخرجه النسائى فى « الكبرى » كما فى « التحفة » (٣٠٩) من

حديث المسور بن مخرمة . وقد ذكره في « الدر » (٦/ ٧٢) ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر .

قال الحافظ في « الفتح » (٥/ ٣٦٩) وقوله : «يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ » هكذا قال عقيل عن الزهري ، واقتصر غيره على رواية الحديث عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ، وقد تبين برواية عقيل أنه عنهما مرسل ، وهو كذلك لإنهما لم يحضرا القصة ، وعلى هذا فهو من سند من لم يسم من الصحابة ، لأن مروان لم يصح له سماع من النبي ﷺ ، ولا صحبة ، وأما المسور فصح سماعه منه ، لكنه إنما قدم مع أبيه وهو صغير بعد الفتح ، وكانت هذه القصة قبل ذلك بسنتين اهـ .

وقال في موضع آخر (٥/ ٣٩٢) وقد سمع المسور ومراون من جماعة من الصحابة شهدوا هذه القصة ، كعمر وعثمان وعلي والمغيرة وأم سلمة وسهل بن حنيف وغيرهم ، ووقع في نفس الحديث شيء يدل على أنه عمر اهـ .

٨٣١ - قوله : ثم قال : « من رجل يخرج بنا على طريق غير طريقهم التي هم بها » (٦/ ٣٣٠٧) .

[حسن]

تقدم تخريجه عند الطبراني من رواية محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، وقد صرح فيها بالسماع منه ، فأمن تدليسه والحمد لله . انظر رقم (٨٣٠) .

وانظر « سيرة » ابن هشام (٣/ ٣٥٧) و« سيرة » ابن كثير (٣/ ٣١٤) وذكره الهيثمي في « المجمع » (٦/ ١٤٤) من حديث جندب بن ناجية ، أو ناجية بن جندب قال : لما كنا بالعميم لقي رسول الله ﷺ خبر قريش أنها بعثت خالد بن الوليد في حريدة خيل تتلقى رسول الله ﷺ فكره رسول الله ﷺ أن يلقاهم ، وكان لهم رحيماً ، فقال : من رجل يعدلنا عن الطريق . فقلت : أنا بأبي أنت ... فذكره .

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

وانظر الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص١٥٣/ ح٤٢٤) .

٨٣٢ - قوله : قال ابن إسحاق : فحدثنى عبد الله بن أبى بكر ، أن رجلاً من أسلم قال : أنا يا رسول . قال : فسلك بهم طريقاً وعراً أجرل بين شعاب . فلما خرجوا منه - وقد شق ذلك على المسلمين وأفضوا إلى أرض سهلة عند منقطع الوادى، قال رسول الله ﷺ للناس : « قولوا نستغفر الله ونتوب إليه » فقالوا ذلك ، فقال : « والله إنها للحطة التى عرضت على بنى إسرائيل فلم يقولوها » . (٦/ ٣٣٠٧) .

[مرسل]

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ٣٥٧ - ابن هشام) قال : فحدثنى عبد الله بن أبى بكر ، أن رجلاً من أسلم قال : فذكره .

قلت : وإسناده منقطع بين عبد الله بن أبى بكر ، والرجل الأسلمى ، فإن عبد الله بن أبى بكر لم يدرك من الصحابة غير أنس ، وهو إنما يروى عن طبقة التابعين .

وهذا مخالف لما تقدم عند البخارى وغيره ، ومن أن النبى ﷺ هو الذى أمر الناس أن يميلوا ذات اليمين ، وسيأتى بعد هذا .

وللحديث شاهد عند مسلم والبيهقى من حديث جابر ، وسيأتى تخريجه والكلام عليه قريباً : إن شاء الله .

وله شاهد آخر عن أبى سعيد الخدرى وفيه « ثم وقعنا على الطريق حتى سرنا فى ثنية يقال لها الحنظل فقال رسول الله ﷺ : « ما مثل هذه الثلاثة إلا كمثل الباب الذى دخل فيه بنو إسرائيل ، قيل لهم ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة نغفر لكم خطاياكم ، ولا يجوز أحد الثلاثة هذه الثنية إلا غفر له » الحديث .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ١٤٤) : رواه البزار ورجاله ثقات .

٨٣٣ - قوله : قال ابن شهاب الزهرى : فأمر رسول الله - ﷺ -الناس فقال :

«اسلكوا ذات اليمين » بين ظهرى الحمض فى طريق على ثنية المرار ، مهبط الحديبية من أسفل مكة ؛ قال فسلك الجيش ذلك الطريق . فلما رأت خيل قريش قترة الجيش ، قد خالفوا عن طريقتهم رجعوا راكضين إلى قريش .وخرج رسول الله ﷺ – حتى إذا سلك فى ثنية المرار بركت ناقته . فقال الناس خلأت الناقة فقال : « ما خلأت . وما هو لها بخلق . ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة . لا تدعونى قريش اليوم إلى خطة يسألونى فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها – وفى رواية البخارى : والذى نفسى بيده لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمات الله تعالى إلا أعطيتهم (إياها) ثم قال للناس : « أنزلوا » قيل له : يا رسول الله ، ما بالوادى ماء ينزل عليه ، فأخرج سهماً من كنانته فأعطاه رجلاً من أصحابه . فنزل قليب من تلك القلب فغرزه فى جوفه ، فجاشى بالرواء ...

فلما أطمأن رسول الله – ﷺ – أتاه بديل بن ورقاء الخزاعى ، فى رجال من خذاعة، فكلموه ، وسألوه ما الذى جاء به ؟ فأخبرهم أنه لم يأت يريد حرباً ، وإنما جاء زائراً لهذا البيت ، و معظماً لحرمته . ثم قال لهم نحواً مما قال لبشر بن سفيان ، فرجعوا إلى قريش فقالوا : يا معشر قريش ، إنكم تعجلون على محمد إن محمداً لم يأت لقتال ، وإنما جاء زائرا لهذا البيت . فاتهموهم وجبهوهم ، وقالوا : إن كان جاء ولا يريد قتالاً . فوالله لا يدخلها علينا عنوة أبداً ، ولا تحدث بذلك عنا العرب .

وكانت خزاعة عيبة نصح رسول الله – ﷺ – مسلمها ومشركها ، لا يخفون عنه شيئاً كان بمكة . ثم بعثوا إليه مكرز بن حفص بن الأخيف أخا بنى عامر بن لؤي . فما رآه رسول الله – ﷺ – مقبلاً قال :« هذا رجل غادر» .فلما انتهى إلى رسول الله – ﷺ – وكلمه ، قال له رسول الله ﷺ نحواً مما قال لبديل وأصحابه ، فرجع إلى قريش ، فأخبرهم بما قال له رسول الله – ﷺ – ثم بعثوا إليه الحُليس بن علقمة أو ابن زبان وكان يومئذ سيد الأحابيش ، وهو أحد بنى الحارث بن عبد مناة بن كنانة. فلما رآه رسول الله ﷺ قال : « إن هذا من قوم يتألهون – يعنى يتعبدون – فابعثوا الهدى فى وجهه حتى يراه » فلما رأى الهدى يسيل عليه من عرض الوادى فى قلائده ، وقد أكل أو باره من طول الحبس عن محله ، رجع إلى قريش ، ولم يصل

إلى رسول الله ﷺ إعظاماً لما رأى . فقال لهم ذلك . فقالوا له : اجلس فإنما أنت أعرابى . لا علم لك ! (٦/ ٣٣٠٧، ٣٣٠٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه من حديث المسور بن مخرمة ، ومروان بن الحكم . انظر رقم (٨٣٠) وانظر « سيرة » ابن هشام (٣/ ٣٥٧، ٣٦٠) وابن كثير (٣/ ٣١٤، ٣١٦).

٨٣٤ - قوله : قال ابن إسحاق فحدثنى عبد الله بن أبى بكر ، أن الحليس غضب عند ذلك . وقال : « يا معشر قريش ، والله ما على هذا حالفناكم ، ولا على هذا عاقدناكم . أيصد عن بيت الله من جاء معظماً له ؟ والذى نفس الحليس بيده لتخلن بين محمد وبين ما جاء به ، أولانفرن بالأحابيش نفرة رجل واحد . قال : فقالوا له : مه كف عنا يا حليس حتى نأخذ لأنفسنا ما ترضى به » (٦/ ٣٣٠٨) .

[مرسل]

ذكره ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ٣٦١) عن ابن إسحاق بما تقدم ، وكذا ابن كثير فى « السيرة » (٣/ ٣١٦) .

وإسناده منقطع كما تقدم معنا فى الحديث قبل الماضى ويشهد لمقالة الحليس ، ما قاله بديل بن ورقاء الخزاعى فى الحديث المتقدم .

٨٣٥/أ - قوله : قال الزهرى : ثم بعثوا إلى رسول الله - ﷺ - عروة بن مسعود الثقفى فقال : يا معشر قريش ، إنى قد رأيت ما يلقى منكم من بعثتموه إلى محمد إذا جاءكم ، من التعنيف وسوء اللفظ . وقد عرفتم أنكم والد وأنى ولد (وكان نسبه لأمه فى بنى عبد شمس) وقد سمعت بالذى نابكم ، فجمعت من أطاعنى من قومى ، ثم جئتكم حتى آسيتكم بنفسى . قالوا : صدقت ما أنت عندنا بمتهم ، فخرج حتى جاء رسول الله - ﷺ - فجلس بين يديه . ثم قال : يا محمد . أجمعت أوباش الناس ، ثم جئت بهم إلى بيضتك لتفضنها بهم ؟ إنها قريش قد خرجت معها العوذ المطافيل ، قد لبسوا جلود النمور ، يعاهدون الله لا تدخلها عليهم عنوة

أبداً . وأيم الله لكأنى بهؤلاء قد انكشفوا عنك غداً . قال : وأبو بكر خلف رسول الله ﷺ قاعد . فزجره وقال : أنحن نكشف عنه ؟ قال : من هذا يا محمد ؟ قال : « هذا ابن أبى قحافة » . قال أما والله لولا يد كانت لك عندى لكافأتك بها . ولكن هذه بها . قال : ثم جعل يتناول لحية رسول الله ﷺ وهو يكلمه . قال : والمغيرة بن شعبة واقف على رأس رسول الله ﷺ فى الحديد . قال :فجعل يقرع يده إذا تناول لحية رسو ل الله - ﷺ - ويقول : أكفف يدك عن وجه رسول الله - ﷺ - قبل أن لا تصل إليك ! قال : فيقول عروة : ويحك ! ما أفظك وأغلظك ! قال : فتبسم رسول الله ﷺ فقال له عروة من هذا يا محمد ؟ قال : « هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة » قال : أى غدر . وهل غسلت سوأتك إلا بالأمس ؟

قال ابن هشام : أراد عروة بقوله هذا أن المغيرة قبل إسلامه قتل ثلاثة عشر رجلاً من بنى مالك من ثقيف ، فتهايج الحيان من ثقيف : بنو مالك رهط المقتولين . والأحلاف رهط المغيرة . فودى عروة المقتولين ثلاث عشر دية . وأصلح ذلك الأمر.

قال ابن إسحاق : قال الزهرى : فكلمه رسول الله - ﷺ - بنحو مما كلم أصحابه ، وأخبره أنه لم يأت يريد حرباً . فقام من عند رسول الله - ﷺ - وقد رأى ما ينصع به أصحابه : لا يتوضأ إلا ابتدروا وضوءه ، ولا يبصق بصاقاً إلا ابتدروه ، ولا يسقط من شعره شىء إلا أخذوه . فرجع إلى قريش فقال : يا معشر قريش ، إنى جئت كسرى فى ملكه ، وقيصر فى ملكه ، والنجاشى فى ملكه ، وإنى والله ما رأيت ملكاً فى قوم قط مثل محمد فى أصحابه ، ولقد رأيت قوماً لا يسلمونه لشىء أبداً . فروا رأيكم » (٦/ ٣٣٠٨، ٣٣٠٩) .

[صحيح]

تقدم تخريجه من حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم .

وانظر ابن هشام (٣/ ٣٦١ ، ٣٦٣) وابن كثير (٣/ ٣١٦، ٣١٨) .

* **تنبيه :** قال المؤلف - رحمه الله - فى الهامش : فى الرواية جملة نستبعد صدورها على لسان أبى بكر - رضى الله عنه - فى أدبهه وعفة لسانه اهـ .

قلت : يقصد بذلك قول أبى بكر لعروة بن مسعود « امصص بظر اللات » من أجل ذلك حذفها المؤلف من سياق القصة . وهذا منه هو المستبعد ، لثبوت ذلك عن أبى بكر بالنقل الصحيح ، ولم يقل أحد من الصحابة ، ولا من أهل العلم أن هذا منافى لعفة وأدب أبى بكر الصديق . لا سيما وأن أبا بكر قالها فى حضرة النبى ﷺ ولم ينكرها عليه بل أقرها ، فهل هذا أيضاً منافى لعفة وأدب من كان خلقه القرآن ! حاش لله .

فالواجب فى مثل هذه العبارات تأويلها وحمله على المحمل الطيب ، والتأويل لصاحبها إذا ما ثبت عنه . وهذا ما صنعه الحافظ فى « الفتح » (٥/ ٤٠١) فقال: وكانت عادة العرب الشتم بذلك ولكن بلفظ الأم ، فأراد أبو بكر المبالغة فى سب عروة بإقامة من كان يعبد مقام أمه ، وحمله على ذلك ما أغضبه من نسبة المسلمين إلى الفرار .

وفيه جواز النطق بما يستبشع من الألفاظ لإرادة زجر من بدا منه ما يستحق ذلك . ثم قال : قال ابن المنير : فى قول أبى بكر تخسيس للعدو وتكذيبهم وتعريض بإلزامهم من قولهم : إن اللات بنت الله ، تعالى عن ذلك علواً كبيراً، وبأنها لو كانت بنتاً لكان لها ما يكون للإناث اهـ .

فهذا هو المطلوب مع مثل هذه النصوص الثابتة بالنقل الصحيح ، وليس استبعادها ونفيها والله أعلم .

٨٣٥/ ب - قوله : « خبر إرسال خراش بن أمية إلى قريش ...» (٦/ ٣٣٠٩) .

[حسن وإسناده ضعيف]

أخرجه ابن إسحاق كما فى « السيرة » لابن هشام (٣/ ٣٦٣) وإسناده ضعيف منقطع .

وتقدم تخريجه عند أحمد وغيره من طريق المسور بن مخرمه ومروان بن الحكم انظر (٨٣٠) .

٨٣٦ - قوله : عن ابن عباس : أن قريشاً كانوا بعثوا أربعين رجلاً منهم ، أو خمسين رجلاً وأمروهم أن يطيفوا بعسكر رسول الله - ﷺ - ليصيبوا لهم من أصحابه أحداً فأخذوا أخذاً ، فأتي بهم رسول الله - ﷺ - فعفا عنهم وخلى سبيلهم . وقد كانوا رموا عسكر رسول الله - ﷺ - بالحجارة والنبل » (٦/ ٣٣٠٩) .

[صحيح وإسناده ضعيف]

أخرجه ابن إسحاق (٣/ ٣٦٣ - ابن هشام) وابن كثير (٣/ ٣١٨) .

فقال : وحدثتنى بعض من لا أتهم ، عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس، فذكره .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٥٩) عنه ، عن من لايتهم ، عن عكرمة موقوفاً عليه . وزاد فى آخره : « قال ابن حميد : قال سلمه : قال ابن اسحاق : ففى ذلك قال : ﴿ **هو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ... الآية** ﴾ .

قلت : وإسنادها ضعيف لجهالة شيخ ابن إسحاق عندهما ، زيادة على ضعف ابن حميد الرازى عند ابن جرير . ولكن يشهد لهذه القصة ما أخرجه مسلم فى الجهاد / باب قوله الله تعالى ﴿ **وهو الذى كف أيديهم عنكم** ﴾ (٤/ ١٢/ ١٨٧ - النووى) . وأبو داود فى الجهاد / باب المن على الأسير بغير فداء (٣/ ٦٠/ ح٢٦٨٨) والترمذى فى التفسير / باب ومن سورة الفتح (٥/ ٣٨٥ / ح٣٢٦٤) .والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣١٢/ ح٥٣٠) . وابن جرير (١١/ ٢٦/ ٥٩) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٤١) . والواحدى فى « الإسباب» (ص : ٣٢٤/ رقم ٧٩٥) .

جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس : أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه ، فأخذهم سلماً ، فاستحياهم فأنزل الله عز وجل ﴿ هو

الذى كف أيدهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم ﴾ واللفظ لمسلم .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

ونسبه فى « الدر » (٦/ ٧١) لابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وأحمد ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

ويشهد لها أيضاً : ما أخرجه أحمد (٤/ ٨٦،٨٧) . والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣١٢/ ح٥٣١) وابن جرير (١١/ ٢٦/ ٥٨،٥٩) . والحاكم (٢/ ٥٠٠) .

من طريق الحسين بن واقد ، عن ثابت ، عن عبد الله بن مغفل المزنى فى قصة كتابة صلح الحديبية .

قال : « فبينما نحن كذلك ؛ إذ خرج علينا ثلاثون شاباً عليهم السلاح . . . الحديث فذكره بنحو حديث أنس .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، إذا لا يبعد سماع ثابت من عبد الله بن مغفل .

وقال الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ١٤٥) . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وصححه الحافظ فى « الفتح » وذكره فى « الدر » (٦/ ٧٥) وزاد فى نسبه على ما تقدم أبى نعيم فى الدلائل ، وابن مردويه .

وفى الباب أيضاً شاهداً عند مسلم فى الجهاد / باب غزوة ذى قرد . والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٤١) عن إياس بن سلمة عن أبيه .

وفى الباب عن سلمة بن الأكوع عند مسلم ، وأحمد ، وعبد بن حميد ، والطبرانى ، وابن مردويه ، والبيهقى فى « الدلائل » .

وعن ابن أبذى عند ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وعن قتادة عند عبد ابن حميد ، وابن جرير . إفادة من « الدر » (٦/ ٧١،٧٤،٧٥). وقد تقدم ذكرهذه القصة فى آخر حديث المسور بن مخرمة ، ومروان بن الحكم رقم (٨٣٠) .

٨٣٧ - قوله : ثم دعا عمر بن الخطاب ليبعثه إلى مكة فيبلغ عنه أشراف قريش ما جاء له فقال : « يا رسول الله إنى أخاف قريشاً على نفسى ، وليس بمكة من بنى عدى بن كعب أحد يمنعنى . وقد عرفت قريش عداوتى إياها وغلظتى عليها ، ولكن أدلك على رجل أعز بها منى عثمان بن عفان فدعا رسول الله ﷺ عثمان بن عفان فبعثه إلى أبى سفيان وأشراف قريش يخبرهم أنه لم يأت لحرب ، وأنه إنما جاء زائراً لهذا البيت معظماً لحرمته » (٦/٣٣٠٩، ٣٣١٠) .

[حسن]

تقدم تخريجه من حديث المسور بن مخرمه ومروان بن الحكم برقم (٨٣٠) عند أحمد (٤/ ٣٢٤) من رواية ابن اسحاق ، عن الزهرى .

وأخرج البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٣٣) من طريق ابن لهيعة ، عن أبى الأسود ، قال عروة بن الزبير فى نزول النبى ﷺ بالحديبية فذكر القصة وفيها ما ذكره المؤلف .

وإسنادها مرسل ، وابن لهيعة ضعيف ، وقد وثق .

والقصة ذكرها ابن هشام فى« سيرته » (٣/ ٣٦٣،٣٦٤) ، وكذلك ابن كثير (٣/٣١٨) ، والسيوطى فى « الدر » (٦/ ٦٨) ونسبها للبيهقى عن عروة ، وذكرها الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص١٥٢ / رقم ٤٢٢) ونسبه لأحمد من حديث المسور بن مخرمه .

٨٣٨ - قوله : قال ابن إسحاق : فخرج عثمان إلى مكة ، فلقيه أبان بن سعيد بن العاص ، حين دخل مكة أو قبل أن يدخلها ، فحمله بين يديه ، ثم أجاره حتى بلغ رسالة رسول الله - ﷺ - فانطلق عثمان حتى أتى أبا سفيان وعظماء قريش ، فبلغهم عن رسول الله - ﷺ - ما أرسله به ، فقالوا لعثمان حين فرغ من رسالة رسول الله - ﷺ إليهم : إن شئت أن تطوف بالبيت فطف . فقال : ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله - ﷺ - واحتبسته قريش عندها ، فبلغ رسول الله - ﷺ - والمسلمين أن عثمان بن عفان قد قتل .

قال ابن إسحاق فحدثنى عبد الله بن أبى بكر ، أن رسول الله - ﷺ - قال - حين بلغه أن عثمان قد قتل - « لا نبرح حتى نناجز القوم » فدعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة ، فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة . فكان الناس يقولون : بايعهم رسول الله - ﷺ - على الموت . وكان جابر بن عبد الله يقول : إن رسول الله - ﷺ - لم يبايعنا على الموت ، ولكن بايعنا على ألا نفر . فبايع رسول الله - ﷺ - الناس ، ولم يتخلف عنه أحد من المسلمين حضرها إلا الجد بن قيس أخو بنى سلمة، فكان جابر بن عبد الله يقول : والله لكأنى أنظر إليه لاصقاً بإبط ناقته قد صبأ إليها ، يستتر بها من الناس . ثم أتى رسول الله - ﷺ - أن الذى ذكر من أمر عثمان باطل » (٦/ ٣٣١٠) .

[مرسل]

أخرجها بهذا اللفظ البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٣٥)

من طريق ابن إسحاق قال : حدثنا عبد الله بن أبى بكر بن حزم . فذكره .

وكذا نقلها عنه ابن هشام (٣/ ٣٦٤) ، وابن كثير (٣/ ٣١٩) ، والحافظ فى «تخريج الكشاف » (ص ١٥٢/ ٤٢٢) وإسنادها مرسل ولكن يشهد لبعضها ما أخرجه مسلم فى الإمارة / باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال (٥/ ١٣/ ٣٥٢ - النووى) . وأحمد (٣/ ٣٩٦) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٣٥) .

من طريق أبى الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : كنا أربع عشر مائة فبايعناه ، وعمر آخذ بيده تحت الشجرة - وهى السمرة - فبايعناه غير جد بن قيس الأنصارى أختبأ تحت بطن بعيره » . واللفظ لمسلم .

وعند أحمد (٣/ ٣٥٥) « بايعناه على أن لا نفر ، ولم نبايعه على الموت» وهى عند مسلم من رواية الليث عن أبى الزبير ، ومن رواية سفيان عنده وعند البيهقى بتقديم وتأخير « لم نبايع رسول الله ﷺ على الموت . . الحديث » .

وعند أحمد (٣/ ٣٩٢) أيضاً من رواية سليمان بن قيس ، عن جابر ، بنحو رواية أبى الزبير عنده .

وفى الباب : عن معقل بن يسار عند مسلم والبيهقى . وعن الشعبى مرسلاً عند البيهقى أيضاً .

٨٣٩ - قوله : عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ - بايع عثمان ، فضرب بإحدى يديه على الأخرى .

(٦/ ٣٣١٠).

[صحيح وإسناده ضعيف]

أخرجه بهذا اللفظ ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ٣٦٥) قال : وحدثنى من أثق به ، عمن حدثه بإسناد له ، عن ابن أبى مليكة ، عن ابن عمر . فذكره .

قال ابن كثير فى « السيرة » (٣/ ٣١٩) : وهذا الذى ذكره ابن هشام بهذا الإسناد ضعيف ، لكنه ثابت فى « الصحيحين » .

ونقل البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٣٥) عن ابن اسحاق قال : حدثنا بعض آل عثمان ، أن رسول الله ﷺ ضرب بإحدى يديه على الأخرى ، وقال : «هذه لى ، وهذه لعثمان إن كان حياً . . . الحديث » .

وإسناده ضعيف أيضاً .

وأما قول ابن كثير : لكنه ثابت فى « الصحيحين » ، فلم أجده إلا عند البخارى فى الفضائل / باب مناقب عثمان بن عفان رضى الله عنه . « الفتح » (٧/ ٦٦/ ح٣٦٩٨) . وعند أحمد (٢/ ١٢) . الترمذى فى المناقب (/ ٦٢٩ /٥ ح٣٧٠٦) .

جميعاً من طريق أبى عوانة ، حدثنا عثمان بن عبد الله بن موهب قال : جاء رجل من أهل مصر وحج البيت ، فرأى قوماً جلوساً فقال : من هؤلاء القوم ؟ فقالوا : قريش . قال : فمن الشيخ فيهم ؟ قالوا : عبد الله بن عمر . ثم أخذ يسأل عن عثمان ، وعن تخلفه عن بيعة الرضوان ، فرد عليه فى الأخيرة فقال : فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى : « هذه يد عثمان » فضرب بها على يده فقال : « هذه لعثمان » فقال له ابن عمر : اذهب بها الآن معك .

واللفظ للبخارى وقال الترمذى : حسن صحيح .

وفى الباب عند الترمذى (ح٣٧٠٢) من حديث أنس بن مالك فى قصة بيعة الرضوان ، فقال رسول الله ﷺ : « إن عثمان فى حاجة الله وحاجة رسوله » . فضرب بإحدى يديه على الأخرى ، فكانت يد رسول الله ﷺ لعثمان خيراً من أيديهم لأنفسهم » .

قال الترمذى : حسن صحيح غريب .

وفى الباب أيضاً عثمان نفسه عند البزار بإسناد جيد كما فى «الفتح» (٧/ ٧٣).

٨٤٠ - قوله : قال ابن إسحاق : قال الزهرى : ثم بعثت قريش سهيل بن عمرو أخا بنى عامر بن لؤي إلى رسول الله - ﷺ - وقالوا له : إيت محمداً فصالحه ، ولا يكن فى صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا ، فوالله لا تحدث العرب عنا أنه دخلها علينا عنوة أبداً . فأتاه سهيل بن عمرو ، فلما رآه رسول الله - ﷺ - مقبلاً قال : «قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل » فلما انتهى سهيل بن عمرو إلى رسول الله - ﷺ - تكلم فأطال الكلام . وتراجعا . ثم جرى بينهما الصلح .

فلما التأم الأمر ، ولم يبق إلا الكتاب وثب عمر بن الخطاب فأتى أبا بكر ، فقال : يا أبا بكر ، أليس برسول الله ؟ قال : بلى ! قال : أولسنا بالمسلمين ؟ قال : بلى ! قال: أوليسوا بالمشركين ؟ قال : بلى ! قال : فعلام نعطى الدنية فى ديننا ؟ قال أبو بكر : يا عمر ، إلزم غرزه ، فإنى أشهد أنه رسول الله ، قال عمر : وأنا أشهد أنه رسول الله . ثم أتى رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ، ألست برسول الله ؟ قال: بلى ! قال أولسنا بالمسلمين ؟ قال : بلى ! قال : أوليسوا بالمشركين ؟ قال بلى ! قال : فعلام نعطى الدنية فى ديننا ؟ قال : « أنا عبد الله ورسوله ، لن أخالف أمره ، ولين يضيعنى » . قال فكان عمر يقول : ما زلت أتصدق وأصوم وأصلى وأعتق من الذى صنعت يومئذ ، مخافة كلامى الذى تكلمت به ، حين رجوت أن يكون خيراً.

« قال : ثم دعا رسول الله - ﷺ - على بن أبى طالب - رضوان الله عليه - فقال :

« اكتب باسم الله الرحمن الرحيم » فقال سهيل : لا أعرف هذا ، ولكن اكتب باسمك اللهم . فقال رسول الله - ﷺ - « اكتب باسمك اللهم » فكتبها . ثم قال : « اكتب : هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو » قال : فقال سهيل : لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك ؛ ولكن أكتب اسمك واسم أبيك . قال : فقال رسول الله - ﷺ - : « أكتب : هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله . سهيل بن عمرو . اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين ، يأمن فيهن الناس ، ويكف بعضهم عن بعض ، على أنه من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده عليه ، ومن جاء قريشاً ممن مع محمد لم يردوه عليه ، وأن بيننا عيبة مكفوفة . وأنه لا إسلال ولا إغلال ، وأنه من أحب أن يدخل فى عقد محمد وعهده دخل فيه ، ومن أحب أن يدخل فى عقد قريش وعهدهم دخل فيه - فتواثبت خزاعة فقالوا : نحن فى عقد محمد وعهده ، وتواثبت بنو بكر فقالوا : نحن فى عقدة قريش وعهدهم - وأنك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل علينا مكة ، وأنه إذا كان عام قابل خرجنا عنك ، فدخلتها بأصحابك ، فأقمت بها ثلاثاً . معك سلاح الراكب : السيوف فى القرب ، لا تدخلها بغيرها .

فبينا رسول الله - ﷺ يكتب الكتاب هو وسهيل بن عمرو ، إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف فى الحديد ، قد انفلت إلى رسول الله - ﷺ - وقد كان أصحاب رسول الله - ﷺ - خرجوا وهم لا يشكون فى الفتح . لرؤيا رسول الله ﷺ فلما رأوا ما رأوا من الصلح والرجوع ، وما تحمل عليه رسول الله - ﷺ - دخل الناس من ذلك أمر عظيم حتى كادوا يهلكون . فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه وأخذ بتلبيبه ، ثم قال : يا محمد قد لجت القضية بينى وبينك قبل أن يأتيك هذا . قال : « صدقت » فجعل ينتهره بتلبيبة ويجره ليرده إلى قريش وجعل أبو جندل يصرخ بأعلى صوته : يا معشر المسلمين ، أأرد إلى المشركين يفتنوننى فى دينى ؟ فزاد الناس إلى ما بهم . فقال رسول الله - ﷺ - : « يا أبا جندل، اصبر واحتسب ، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجاً ومخرجاً ، إنا عقدنا بيننا وبين القوم صلحاً ، وأعطيناهم على ذلك وأعطونا عهد

الله. وإنا لا نغدر بهم » . قال : فوثب عمر بن الخطاب مع أبى جندل يمشى إلى جنبه ، ويقول : اصبر يا أبا جندل ، فإنما هم المشركون ، وإنما دم أحدهم دم كلب . قال : ويدني قائم السيف منه . قال : يقول عمر رجوت أن يأخذ السيف فيضرب أباه قال: فضن الرجل بأبيه ، ونفذت القضية .

فلما فرغ من الكتاب أشهد على الصلح رجال من المسلمين ورجال من المشركين : أبو بكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن سهيل بن عمرو ، وسعد بن أبى وقاص ، ومحمود بن مسلمة ، ومكرز بن حفص (وهو يومئذ مشرك) وعلى بن أبى طالب ، وكتب ، وكان هو كاتب الصحيفة .

قال الزهرى : فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله - ﷺ - لأصحابه : « قوموا فانحروا ثم احلقوا » قال : فوالله ما قام منهم رجل ، حتى قال - ﷺ - ذلك ثلاث مرات ، فلما لم يقم منهم أحد دخل - ﷺ - على أم سلمة - رضى الله عنها - فذكر لها ما لقى من الناس . قالت (أم سلمة) - رضى الله عنها - : يا نبى الله ، أتحب ذلك ؟ اخرج ثم لا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بُدنك ، وتدعوا حالقك فيحلقك . فخرج رسول الله ﷺ فلم يكلم أحداً منهم حتى فعل ذلك ، نحر بيده ودعا حالقه فحلقه . فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا ، وجعل بعضهم يحلق بعضاً ، حتي كاد بعضهم يقتل بعضاً غماً » (٦/ ٣٣١٠، ٣٣١١، ٣٣١٢) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٣٠) من حديث المسور بن مخرمه ، ومروان بن الحكم عند أحمد والطبرانى من رواية ابن إسحاق .

وانظر « السيرة » لابن هشام (٣/ ٣٦٥:٣٦٨) ، وذكره فى « الدر » ونسبه لابن أبى شيبه ، وأحمد والبخارى مسلم ، والنسائى ، وابن جرير ، والطبرانى، وابن مردويه ، والبيهقى فى « الدلائل » وسيأتى فى رقم (٨٤٢) .

وذكر له الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ١٤٦) شاهد من حديث عمر نفسه عند البزار بسند رجاله رجال الصحيح .

٨٤١ - قوله : عن ابن عباس ، قال : حلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون : فقال رسول الله - ﷺ - : « يرحم الله المحلقين » قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « يرحم الله المحلقين » قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « يرحم الله المحلقين » قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « والمقصرين » فقالوا : يا رسول الله ، فلم ظاهرت الترحيم للمحلقين دون المقصرين ؟ قال : « لم يشكوا » (٦/ ٣٣١٢) .

[صحيح]

أخرجه بهذا اللفظ ابن أسحاق (٣/ ٣٦٨ - ابن هشام) ومن طريقه أحمد (١/ ٣٥٣) والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٢/ ٢٥٥) وفى « مشكل الآثار» (٢/ ١٤٤) والطبرانى فى « الكبير » (١١/ ٩٣/ ح ١١٥٠) .

من طريق عبد الله بن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . به .

وهو عند ابن ماجة فى المناسك / باب الحلق (٢/ ١٠١٢/ ح٣٠٤٥) و الطحاوى فى « المشكل » (٢/ ١٤٤) . والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٥١) .

من نفس الطريق ، لكنه مقتصراً على طرفه الأخير « قيل : يا رسول الله لم ظاهرت المحلقين . . . الحديث » .

قلت : والحديث إسناده رجاله كلهم ثقات ، غير ابن إسحاق ، وقد وثق وذكر التحديث عن عبد الله بن أبى نجيح فأمن تدليسه ، فحديثه حسن .

ووقع فى إسناد الطحاوى « ابن جريج » بدلاً من « ابن أبى نجيح » فاحتمال أن يكون لابن إسحاق فيه شيخين ، أو أنه خطأ من الناسخ ، أو الطابع والله أعلم.

وقد تقدم معنا فى حديث المسور بن مخرمه ومروان بن الحكم دعاء النبى ﷺ بالمغفرة للمحلقين ثلاثاً ، وللمقصرين مرة واحدة .

والحديث رواه جمع من الصحابة منهم : عبد الله بن عمر ، وأبى هريرة ، وأبى سعيد الخدرى ، وحبش بن جنادة ، رضى الله عنهم .

١ - فحديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما .

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/٣١٧) ومن طريقه البخارى فى كتاب الحج / باب الحلق والتقصير عند الإحلال . « الفتح » (٣/٦٥٦/ح١٧٢٧) ومسلم فى الحج / باب تفضيل الحلق على التقصير ، وجواز التقصير . (٣/٩/٤٩ - النووى) وأبو داود (٢/٢٠٩/ح١٩٧٩) والترمذى (٣/٢٤٦/ح٩١٢) وابن ماجة (٢/١٠١٢/ح٣٠٤٤) وأحمد (٢/١٦، ٣٤، ١٣٨، ١٥١) وعبد الرزاق فى «تفسيره » (٢/١٨٥/رقم ٢٩١١) والدارمى (٢/٦٤) والطحاوى فى « المشكل » (٢/١٤٣) وابن خزيمة (٤/٢٩٩/ح٢٩٢٩) .

جميعاً من طريق نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :« اللهم أرحم المحلقين » . قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : « اللهم أرحم المحلقين » قالوا : والمقصرين يا رسول الله . قال: « والمقصرين » واللفظ لمالك.

٢ - وحديث أبى هريرة رضى الله عنه .

فأخرجه البخارى ، ومسلم ، وابن ماجه ، والطحاوى فيما تقدم .

من طريق محمد بن الفضيل ، ثنا عمارة بن القعقاع ، عن أبى زرعة عن أبى هريرة مرفوعاً به ، إلا أنه دعا لهم ثلاثاً .

٣ - وحديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه .

فأخرجه الطحاوى فى « المشكل » (٢/١٤٦) وفى « شرح معانى الآثار » (٢/٢٥٦) .

من طريق الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى إبراهيم الأنصارى قال : حدثنا أبو سعيد الخدرى ، أن رسول الله ﷺ عام الحديبية ، استغفر للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة .

قلت : والوليد بن مسلم ثقة إلا أنه مدلس ، وقد تابعه هارون بن إسماعيل

الجزار ، وهو ثقة . قال : حدثنا على بن المبارك ، قال : ثنا يحيى بن أبى كثير بسنده فذكره .

وعلى بن المبارك ، ثقة أيضاً ولكن فى حديث الكوفيين عنه شيء وهذا لا يضر لمتابعة الأوزاعى له والله أعلم .

٤ - وحديث حبش بن جنادة رضى الله عنه .

فأخرجه أحمد (٤/ ١٦٥) من طريق إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن حبش بن جنادة ، نحو رواية أبى هريرة .

وإسناده على شرطهما ، وسماع إسرائيل من أبى إسحاق قبل الاختلاط ، وروايته عنه فى « الصحيحين ».

٨٤٢ - قوله : عن مجمع بن جارية الأنصارى - رضى الله عنه - وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن . قال : شهدنا الحديبية ، فما انصرفنا عنها إذا الناس ينفرون الأباعر ، فقال الناس بعضهم لبعض : ما للناس ؟ قالوا : أوحى إلى رسول الله - ﷺ - فخرجنا مع الناس نوجف ، فإذا رسول الله ﷺ على راحلته عند كراع الغميم ، فاجتمع الناس عليه فقرأ عليهم : ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ ... قال رجل من أصحاب رسول الله - ﷺ - : أى رسول الله أَوَ فتح هو ؟ قال ﷺ : « إى والذى نفسى محمد بيده إنه لفتح » (٦/ ٣٣١٢) .

[حسن إن شاء الله]

أخرجه أحمد فى « مسنده » (٣/ ٤٢٠) وأبو داود فى الجهاد / باب فيمن اسهم لهم سهماً (٣/ ٧٦/ ح٢٧٣٦) وابن جرير الطبرى فى « تفسيره » (١١/ ٤٤/ ٢٦) والطبرانى فى « الكبير » (١٩/ ٤٤٥/ ح١٠٨٢) والحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٤٩٨) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٥٧) والمزى فى « تهذيبه » من طريق الطبرانى (٣٢/ ٣٦٤) .

جميعاً من طريق مجمع بن يعقوب الأنصارى ، قال : سمعت أبى ، عن

عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصارى ، عن عمه مجمع بن جارية الأنصارى ، فذكره . واللفظ لأحمد .

وزاد الآخرين « فقسمت خيبر على أهل الحديبية ، لم يدخل معهم فيها أحداً إلا من شهد الحديبية ، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً ، وكان الجيش ألفاً وخمسمائة فيهم ثلثمائة فارس ، فأعطى الفارس سهمين وأعطى الراجل سهماً » .

وهذه الزيادة أخرجها أبو داود مفردة بنفس الإسناد فى كتاب الخراج / باب ماجاء فى حكم أرض خيبر . (٣/١٥٩/ح٣٠١٥) .

قال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى بقوله : لم يرو مسلم لمجمع شيئاً ولا أبيه، وهما ثقتان .

قلت : مجمع بن يعقوب بن مجمع قال الحافظ : صدوق . وأبيه يعقوب بن مجمع بن يزيد : مقبول . وعمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصارى ، ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين .

فالحديث : إسناده إلى الحُسن أقرب من الضَعف ، لا سيما وأن له شاهد من حديث أنس عند الواحدى فى « الأسباب » (ص : ٣٢٣) .

والقصة ذكرها ابن هشام فى « السيرة » (٤/٣٦٨) والسيوطى فى « الدر » (٦/٥٧) وزاد فى نسبته لابن أبى شيبة ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، وفاته نسبته للطبرانى .

وقع فى الظلال : « مجمع بن حارثة » والصواب « جارية » والله أعلم .

ويشهد لحديث مجمع بن جارية ما أخرجه البخارى فى الجزية والموادعة / باب (١٨) بدون ترجمة « الفتح » (٦/٣٢٤/ح٣١٨٢) ، وأطرفه فى الصحيح (٣١٨١ ، ٤١٨٩، ٤٨٤٤، ٧٣٠٨) ومسلم فى الجهاد / باب صلح الحديبية (٤/١٢/١٤١ - النووى) ابن أبى شيبة (١٤/٤٣٨ - ٤٣٩) والحميدى (٤٠٤)

وأحمد (٣/ ٤٨٥ - ٤٨٦) ، والطبراني في « الكبير » (٦/ ٩٠/ح٥٦٠٤) . وابن أبي شيبة أيضاً مطولاً (١٥/ ٣١٧ - ٣١٩) ، والبيهقي في « الدلائل » (٤/ ١٤٨) .

جميعاً من طريق عبد العزيز بن سياه ، حدثنا حبيب بن أبي ثابت قال : حدثني أبو وائل ، عن سهل بن حنيف في ذكر صفين ، وفيه قول عمر « ألسنا على الحق . . . .إلخ » وفيه : فنزلت سورة الفتح فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها ، فقال عمر : يا رسول الله أو فتح هو ؟ قال : نعم » .

وزاد السيوطي في نسبته للنسائي ، ابن مردويه .

٨٤٣ - قوله : عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر قال : فسألته عن شيء ثلاث مرات فلم يرد عليَّ قال : فقلت ثكلتك أمك يا ابن الخطاب ألححت . كررت على رسول الله ﷺ ثلاث مرات ، فلم يرد عليك! قال : فركبت راحلتي ، فحركت بعيري ، فتقدمت ، مخافة أن يكون ينزل فيَّ شيء. قال : فإذا بمناد يا عمر . قال : فرجعت وأنا أظن أنه نزل فيَّ شيء . قال : فقال النبي ﷺ : « نزل عليَّ البارحة سورة هي أحب إليَّ من الدنيا وما فيها : ﴿ إن فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ ... (٦/ ٣٣١٢) .

[صحيح]

أخرجه البخاري في المغازي / باب غزوة الحديبية . « الفتح » (٧/ ٥١٨ /ح٤١٧٧) وفي التفسير / باب ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ « الفتح » (٨/ ٤٤٦ /ح٤٨٣٣) وفي فضائل القرآن / باب فضل سورة الفتح (٨/ ٦٧٥ /ح٥٠١٢).

وأحمد في « المسند » (١/ ٣١) والترمذي في كتاب التفسير من جامعه / باب ومن سورة الفتح (٥/ ٣٨٥/ ح٣٢٦٢) والنسائي في « تفسيره » (٢/ ٣٠١ /ح٥١٩) .

جميعاً من طريق مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ، فذكره ، واللفظ لأحمد .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، رواه بعضهم عن مالك مرسلاً .

قلت : وفى الباب عن أنس ، عند مسلم ، والترمذى ، والنسائى فى «تفسيره» وكذا ابن جرير ، وعبد بن حميد فى « المنتخب » (٣/ ٩٥) والحاكم (٢/ ٤٩٩) والبيهقى فى « الدلائل » .

وعن سهيل بن حنيف ، عند البخارى ، ومسلم ، وأحمد، وابن جرير ، والبيهقى فى « الدلائل » .

وانظر الحديث رقم (٨٤٨) ففيه فائدة زائدة .

٨٤٤ - قوله : فيقول - يعنى الرسول ﷺ - « ما خلأت وما هو لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة . لا تدعونى قريش إلى خطة يسألونى فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها » (٦/ ٣٣١٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٣٠) .

٨٤٥ - قوله : ويسأله عمر بن الخطاب فى حمية : فلم نعطى الدنية فى ديننا ؟ فيجبه : « أنا عبد الله ورسوله لن أخالف أمره ولن يضيعنى » (٦/ ٣٣١٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٣٠)،(٨٤٠) ، (٨٤٢) .

٨٤٦ - قوله : « لا نبرح حتى نناجز القوم » (٦/ ٣٣١٦) .

[مرسل]

تقدم تخريجه برقم (٨٣٨) .

٨٤٧ - قوله : « نزل علىَّ البارحة سورة هى أحب إلىَّ من الدينا وما فيها » (٦/ ٣٣١٧) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المغازى / باب غزوة الحديبية « الفتح » (٧/ ٥١٨ /ح٤١٧٧) ، وفى التفسير / باب ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ « الفتح » (٨/ ٤٤٦/ ح٤٨٣٣) ، وفى فضائل القرآن / باب فضل سورة « الفتح » (٨/ ٦٧٥/ ح٥٠١٢) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الفتح ، «الفتح » (٥/ ٣٨٥/ ح٣٢٦٢) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣٠١/ ح٥١٩) . وأحمد (١/ ٣١) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ١٥٤، ١٥٥) .

جميعاً من طريق مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، زاد أحمد والنسائى، عن عمر - وذلك من رواية عبد الرحمن بن غزوان أبو الفتوح ، وقال الترمذى فى رواية محمد بن خالد بن عثمة سمعت عمر بن الخطاب - فذكروا فى أوله قصة وفى آخره « لقد أنزلت عليَّ الليلة سورة لهى أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس . ثم قرأ : ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ لفظ البخارى .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب ، ورواه بعضهم عن مالك مرسلاً .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٤٤٧) : هذا السياق صورته الإرسال ، لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة لكنه محمول على أنه سمعه من عمر بدليل قوله فى أثنائه « قال عمر : فحركت بعيرى إلخ » وإلى ذلك أشار القابسى ، وقد جاء من طريق أخرى « سمعت عمر » أخرجه البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك ثم قال : « لا نعلم رواه عن مالك هكذا إلا ابن عثمة وابن غزوان » انتهى ورواية ابن غزوان - وهو عبد الرحمن أبو نوح المعروف بقراد - فقد أخرجها أحمد عنه ، واستدركها مغلطاى على البزار ظاناً أنه غير ابن غزوان، وأورده الدارقطنى فى « غرائب مالك » من طريق هذين ومن طريق يزيد بن أبى حكيم ، ومحمد بن حرب ، وإسحاق الخنينى أيضاً ، وكذا أخرجها الترمذى ، وجاء فى رواية الطبرانى من طريق عبد الرحمن بن أبى علقمة عن ابن مسعود أن السفر المذكور هو عمرة الحديبية وكذا فى رواية معتمر عن أبيه ، عن قتادة ، عن

أنس قال : « لما رجعنا من الحديبية وقد حيل بيننا وبين نسكنا فنحن بين الحزن والكآبة فنزلت » انتهى .

والحديث ذكره فى « الدر » (٦/ ٥٧) ونسبه لان حبان وابن مردويه . وهذا وهم فإن ابن حبان إنما أخرجه من حديث أنس من طريق سعيد عن قتادة (١/ ٢٩٣/ ح٣٧١ - الإحسان) وفات السيوطى أن ينسبه للبيهقى فى « الدلائل »

وحديث أنس أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ١٨٣/ ح٢٨٩٥) وأحمد (٣/ ٢٥٢) والترمذى فيما تقدم (٥/ ٣٨٥/ ح٣٢٦٣) ، وقال : حديث حسن صحيح .

٨٤٨ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تنفر رجلاه ، فقالت له عائشة - رضى الله عنها - يا رسول الله أتصنع هذا وقد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فقال - ﷺ - : « يا عائشة ، أفلا أكون عبداً شكوراً » (٦/ ٣٣١٧) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨١٨) .

٨٤٩ - قوله : وقد روى عن عمر - رضى الله عنه - أنه جاء أبا بكر وهو مهتاج فقال له : أوليس كان يحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به ؟ قال أبو بكر : بلى أفأخبرك أنك تأتيه العام ؟ قال : لا . قال : فإنك تأتيه وتطوف به . فتركه عمر - رضى الله عنه - إلى النبى ﷺ فقال له : فإنك كنت تحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به ؟ قال - ﷺ - : « بلى . أفخبرتك أنا نأتيه العام » ؟ قال : لا . قال : رسول الله ﷺ : « فإنك آتيه ومطوف به » (٦/ ٣٣١٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٣٠) من حديث المسور بن مخرمه ، ومروان بن الحكم .

٨٥٠ - قوله : وقد روى أن علياً - رضى الله عنه - أبى أن يمحو هذه الصفة كما طلب سهيل بن عمرو بعد كتابتها ، فمحاها رسول الله ﷺ وهو يقول : « اللهم إنك تعلم أنى رسولك » (٦/ ٣٣١٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى حديث المسور بن مخرقة وعبد الحكم بن مروان برقم (٨٣٠) .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (١/ ٣٤٢) . والحاكم (٢/ ١٦٤) . فى مناظرة ابن عباس للحرورية .

من طريق عكرمة بن عمار قال : حدثنى أبو زميل سماك الحنفى قال : حدثنى ابن عباس قال : لما خرجت الحرورية اعتزلوا ، فقلت لهم : إن رسول الله ﷺ يوم الحديبية صالح المشركين ، فقال لعلى « أكتب يا على : هذا ما صلح عليه محمد رسول الله - ﷺ - » قالوا: لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك فقال رسول الله ﷺ « امح يا على ، اللهم إنك تعلم أنى رسولك ، امح يا على »، وكتب : وهذا ما صلح عليه محمد بن عبد الله والله ورسوله خير من على ، وقد محا نفسه ..... الحديث واللفظ لأحمد .

قال الحاكم : حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وقال فى « المجمع » (٦/ ٢٣٩، ٢٤٠) : رواه الطبرانى وأحمد ببعضه ، ورجالهما رجال الصحيح .

والحديث أصله فى « الصحيحين » من حديث البراء بن عازب ، وسهل بن حنيف وتقدم الإشارة إلى موضعهما فى « الصحيحين ». فى (٨٤٠) ، (٨٤٢) .

٨٥١ - قوله : عن رسول الله - ﷺ - : « أنتم اليوم خير أهل الأرض » (٦/ ٣٣٢٥) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٢٩) من حديث جابر فى أول أحداث الحديبية .

٨٥٢ - قوله : فقد ذكرت الروايات أنه لما كان ذو القعدة من سنة سبع - أى العام التالى لصلح الحديبية - خرج رسول الله - ﷺ - إلى مكة معتمراً هو وأهل الحديبية ، فأحرم من ذى الحليفة ، وساق معه الهدى - كما أحرم وساق الهدى فى العام قبله - وسار أصحابه يلبون فلما كان - ﷺ - قريباً من مر الظهران بعث محمد بن مسلمة بالخيل والسلاح أمامه . فلما رآه المشركون رعبوا رعباً شديداً ، وظنوا أن رسول الله - ﷺ - يغزوهم ، وأنه قد نكث العهد الذى بينهم وبينه من وضع القتال عشر سنين ، فذهبوا فأخبروا أهل مكة . فلما جاء رسول الله - ﷺ - فنزل بمر الظهران حيث ينظر إلى أنصاب الحرم ، بعث السلاح من القسى والنبل والرماح إلى بطن ياجج ، و سار إلى مكة بالسيوف مغمدة فى قُرُبها كما شارطهم عليه . فلما كان فى أثناء الطريق بعثت قريش مكرز بن حفص ، فقال : يا محمد . ما عرفناك تنقض العهد . فقال - ﷺ - : « وما ذاك ؟ » قال: دخلت علينا بالسلاح والقسى والرماح . فقال - ﷺ - : « لم يكن ذلك ، وقد بعثنا به إلى ياجج» فقال : بهذا عرفناك ، بالبر والوفاء ! .

وخرجت رؤوس الكفار من مكة لئلا ينظروا إلى رسول الله - ﷺ - وإلى أصحابه - رضى الله عنهم - غيظاً وحنقاً . وأما بقية أهل مكة من الرجال والنساء والولدان فجلسوا فى الطرق وعلى البيوت ينظرون إلى رسول الله - ﷺ - وأصحابه . فدخلها - ﷺ - وبين يديه أصحابه يلبون ، والهدى قد بعثه إلى ذى طوى ، وهو راكب ناقته القصواء التى كان راكبها يوم الحديبية ، وعبد الله بن رواحة الأنصارى آخذ بزمام الناقة يقودها . (٦/ ٣٣٠) .

[ضعيف]

أخرجه الواقدى فى « المغازى » (٢/ ٧٣٤ - ٧٣٥) ونقله عنه البيهقى فى «الدلائل» (٤/ ٣٢١) ، وابن كثير فى « البداية والنهاية » (٤/ ٢٣١) . والواقدى، متروك .



﴿سورة الحجرات﴾

٨٥٣ - قوله : قال قتادة : ذكر لنا أن ناساً كانوا يقولون : لو أنزل كذا وكذا لو صح كذا . فكره الله تعالى ذلك » (٦/٣٣٣٨) .

[رجاله ثقات]

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/١٨٧/رقم ٢٩٢٢) وابن جرير كذلك (١١/٢٦/٧٤) من طريق معمر ، عن قتادة قال : « إن ناساً كانوا يقولون : لولا أنزل فيَّ كذا ، ولو لا أنزل فيَّ كذا » .

وهو عند ابن جرير من وجه آخر من طريق بشر عن يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة . فذكره بمثله وإسنادهما إلى قتادة صحيح .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٨٥) ونسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن جرير ، عن قتادة وفاته أن ينسبه إلى عبد الرزاق فى « تفسيره » .

٨٥٤ - قوله : وقال العوفى : « نهوا أن يتكلموا بين يديه » (٦/٣٣٣٨) .

[ضعيف]

قلت : إنما أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/ ٧٤) من طريق العوفى، عن ابن عباس بمثله ، وتقدم الكلام على إسناده ، مراراً .

وقد وهم المؤلف - رحمه الله - فى نقله من ابن كثير (٤/٢٠٧) ونسب الأثر للعوفى ، والصواب أن ابن كثير ذكره فقال : وقال العوفى عنه - يعنى عن ابن عباس، فحذفه لأنه ذكر قبله تفسيراً أخر من طريق على بن أبى طلحة عنه .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٨٩)ونسبه لابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، عن ابن عباس .

٨٥٥ - قوله : وقال مجاهد : « لا تفتاتوا على رسول الله - ﷺ - بشيء حتى يقضي الله تعالى على لسانه » (٦/ ٣٣٣٨) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٧٤) والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ١٩٥/ ح١٥١٦) .

من طريق ورقاء ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد . به .

وإسناده صحيح إلى مجاهد كما تقدم معنا مراراً .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٨٦) ونسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

٨٥٦ - قوله : وقال الضحاك : « لا تقضوا أمراً دون الله ورسوله من شرائع دينكم » (٦/ ٣٣٣٨) .

[ضعيف جداً]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٧٤) .

قال : حُدِثتُ عن الحسين قال : سمعت أبا معاذ يقول : أخبرنا عبيد قال : سمعت الضحاك يقول فى قوله : ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله**﴾ قال : « يعنى ذلك فى القتال ، وكان من أمورهم لا يصلح أن يقضى إلا بأمره ، ما كان من شرائع دينهم » .

قلت : وإسناده ضعيف جداً ، وذلك للإنقطاع بين ابن جرير والحسين بن الفرج وهو متهم .

وأخرج البيهقى فى « الشعب » (٢/ ١١٦/ رقم ١٥١٧) عن مقاتل بن حيان قال : بلغنا - والله أعلم فى قوله : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله** ﴾ يعنى ذلك فى شأن القتال ، وما يكون من شرائع دينهم . . .الخ .

٨٥٧ - قوله : وقال على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس - رضى الله عنهما - : «لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة » (٦/ ٣٣٣٨) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٧٤) بسنده ، عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس رضى الله عنهما ، به .

وانظر « صحيفة على بن أبى طلحة » (ص : ٤٥٨/ رقم ١١٧٣) .

وذكره السيوطى فى « الدر » (٦/ ٨٥) ونسبه لابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه وأبى نعيم فى « الحلية » .

وتقدم الكلام على هذه الصحيفة .

٨٥٨ - وقوله : عن معاذ - رضى الله عنه - قال له رسول الله ﷺ - حين بعثه إلى اليمن «بم تحكم ؟ » قال : بكتاب الله تعالى . قال - ﷺ - « فإن لم تجد ؟ » قال : بسنة رسول الله ﷺ قال - ﷺ « فإن لم تجد ؟» قال - رضى الله عنه - أجتهد رأى فضرب فى صدره وقال : « الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله ﷺ - لما يرضى رسول الله » (٦/ ٣٣٣٨) .

[ضعيف]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٥/ ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٤٢) وأبو داود فى الأقضية / باب اجتهاد الرأى فى القضاء . (٣/ ٣٠٢/ ح ٣٥٩٢ ، ٣٥٩٣) والترمذى فى الأحكام / باب ما جاء فى القاضى كيف يقضى ؟ (٣/ ٦٠٧ / ح١٣٢٧، ١٣٢٨) والطبرانى فى « الكبير» (٢٠/ ١٧٠/ ح٣٦٢) والبيهقى فى «الكبرى » (١٠/ ١١٤) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم وفضله » (٢/ ٥٥، ٥٦) .

جميعاً من طريق ، شعبة ، عن أبى عون ، عن الحارث بن عمرو بن أخى

للمغيرة بن شعبة ، عن رجال من أصحاب معاذ - وفى بعض الطرق عن أناس من أهل حمص - عن معاذ رضى الله عنه . أن رسول الله - ﷺ - لما بعثه إلى اليمن قال له : « فذكره » .

قال الترمذى : هذا حديث لانعرفه إلا من هذا الوجه ، و ليس إسناده عندى بمتصل اهـ .

وقال الذهبى فى « الميزان » (٤٣٩/١) فى ترجمة الحارث بن عمرو : قال البخارى : لا يصح حديثه . ثم قال : تفرد به أبو عون محمد بن عبيد الله ، عن الحارث بن عمرو الثقفى ابن أخى المغيرة ، وما روى عن الحارث غير أبى عون ، فهو مجهول . ثم نقل كلام الترمذى المتقدم ، وكذا نقل المنذرى انظر «العون » (٥١١/٩) قال الحافظ فى « التلخيص » (١٨٢/٤ - ١٨٣) : وقال البخارى فى « تاريخه » : « الحارث بن عمرو ، عن أصحاب معاذ ، وعنه أبو عون لا يصح ، ولا يعرف إلا بهذا . وقال الدارقطنى فى « العلل » رواه شعبة عن أبى عون هكذا ، وأرسله ابن مهدى وجماعة عنه ، والمرسل أصح » وقال أبو داود : أكثر ما كان يحدثنا شعبة عن أصحاب معاذ : أن رسول الله ، وقال مرة : عن معاذ » وقال ابن حزم : « لا يصح لأن الحارث مجهول ، وشيوخه لا يعرفون . قال : وادعى بعضهم فيه التواتر ، و هذا كذب ، بل هو ضد التواتر؛ لأنه ما رواه أحد غير أبى عون عن الحارث فكيف يكون متواتراً ؟ » قال عبد الحق: « لا يسند ، ولا يوجد من وجه صحيح » . وقال ابن الجوزى فى « العلل المتناهية » : « لا يصح ، وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه فى كتبهم ، ويعتمدون عليه ، وإن كان معناه صحيح » وقال ابن طاهر - فى تصنيف له مفرد فى الكلام على هذا الحديث - : « اعلم أننى فحصت عن هذا الحديث فى المسانيد الكبار والصغار ، وسألت عنه من لقيته من أهل العلم بالنقل ، فلم أجد له غير طريقين ، أحدهما : طريق شعبة . والأخرى : عن محمد بن جابر ، عن أشعث بن أبى الشعثاء ، عن رجل من ثقيف ، عن معاذ .

وكلاهما لا يصح ، قال : وأقبح ما رأيت فيه قول إمام الحرمين فى كتاب «أصول الفقه » والعمدة فى هذا الباب على حديث معاذ . قال : وهذه زلة منه ، ولو كان عالماً بالنقل لما ارتكب هذه الجهالة » .

قلت : يعنى الحافظ : أساء الأدب على إمام الحرمين ، وكان يمكنه أن يعبر بألين من هذه العبارة ، ومع أن كلام إمام الحرمين أشد مما نقله عنه ، فإنه قال : « والحديث مدون فى الصحاح ، متفق على صحته ، لا يتطرق إليه التأويل كذا قال - رحمه الله - وقد أخرجه الخطيب فى « الفقيه والمتفقه » من رواية عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ ، فلو كان الإسناد إلى عبد الرحمن ثابتاً ، لكان كافياً فى صحة الحديث اهـ .

قلت : ورواية عبد الرحمن بن غنم ، أخرجها ابن ماجه فى المقدمة / باب اجتناب الرأى والقياس . (١/ ٢٠/ح٥٥) من طريق يحيى بن سعيد الأموى ، عن محمد بن سعيد بن حسان ، عن عبادة بن نسى ، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ قال : لما بعثنى رسول الله - ﷺ - إلى اليمن قال : « لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم . وإن إشكل عليك أمر فقف حتى تبينه أو تكتب إلىَّ فيه » .

قال ابن القيم فى « تهذيب السنن » (٩/ ٥٠٩) : وهذا أجود إسناداً من الأول، ولا ذكر فيه للرأى» .

قلت : لعله جوده لأتصال سنده دون الأول ، وإلا فإن إسناده فيه محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدى ، الشامى ، المصلوب ، قال فى « التقريب » كذبوه . وقال أحمد بن صالح : وضع أربعة آلاف حديث . وقال أحمد : قتله المنصور على الذندقة ، وصلبه .

وقال فى « عون المعبود » (٩/ ٥١٠) : وهذا حديث أورده الجوزقانى فى «الموضوعات » وقال : هذا حديث باطل رواه جماعة عن شعبة ، وقد تصفحت عن هذا الحديث فى المسانيد الكبار والصغار وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل عنه فلم أجد له طريقاً غير هذا ، و الحارث بن عمرو هذا مجهول

وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون ، ومثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه فى أصل من أصول الشريعة ، فإن قيل : إن الفقهاء قاطبة أوردوه فى كتبهم واعتمدوا عليه . قيل : هذه طريق والخلف قلد فيها السلف ، فإن أظهروا طريقاً غير هذا مما يثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم وهذا مما لا يمكنهم إلبته اهـ .

ثم نقل عن ابن القيم فى « أعلام الموقعين » دفاعه عن هذا الحديث فقال : فهذا حديث وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لأنه يدل على شهرة الحديث ، وأن الذى حدثه به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ لا واحد منهم ، وهذا أبلغ فى الشهرة من أن يكون عن واحد منهم ولو سمى ، كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذى لا يخفى ، ولا يعرف فى أصحابه متهم ولا كذاب ولا مجروح ، بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم لا يشك أهل العلم بالنقل فى ذلك ، كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث ، وقد قال بعض أئمة الحديث : إذا رأيت شعبة فى إسناد حديث فاشدد يديك به.

قلت : رحم الله ابن القيم ! لقد أجهد نفسه فى الدفاع عن هذا الحديث ، ونحن نسلم له بأن أصحاب معاذ رضى الله عنه من أهل العلم والدين والفضل والصدق - كما قال - ولكن لا نُسلِّم له فى الحارث بن عمرو الذى روى عن أصحاب معاذ رضى الله عنه ، فهو مجهول ، ولا يصح حديثه ، كما قال إمام الجرح والتعديل أبو عبد الله وغيره .

وإن كان ابن القيم - رحمه الله - يظن أن الحارث لم ينفرد بالحديث لشهرته فأين هذا المتابع له ؟ فإن هذا العلم لا يقام على الظن والتخمين .

وأما وجود شعبة فى إسناده فلا يعد من شروط تصحيح الحديث كما هو معلوم فى قواعد الحديث ، ولم يعرِّف جهالة الحارث بن عمرو ، ولا أظن وجود شعبة فى الإسناد غفل على البخارى ، والترمذى ، والدارقطنى ، وابن عون ، وابن الجوزى ، الجوزقانى وغيرهم عندما ضعفوا هذا الحديث والله أعلم .

ثم نقل عن أبى بكر الخطيب قال : وقد قيل إن عبادة بن نسى رواه عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ ، وهذا إسناد متصل رجاله معروفون بالثقة على أن

أهل العلم قد نقلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم . ثم دلل على ذلك بأحاديث لم تثبت من جهة الإسناد ، ولكن من جهة نقل الكافة عن الكافة. قلت : وأما رواية عبادة بن نسي فهي من طريق محمد بن سعيد بن حسان المصلوب ، وهو كذاب ، وقال في « الزوائد » : وهذا المتن مما انفرد به المصنف . ثم قال في « العون » : لكن الحديث له شواهد موقوفة عن عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وزيد بن ثابت وابن عباس ، وقد أخرجها البيهقي في « سننه » عقب تخريجه لهذا الحديث تقوية له . كذا في « مرقاة الصعود » .

قلت : وأثر عمر أخرجه البيهقي (١٠/ ١١٥) من طريق عثمان بن سعيد التنوخي الحمصي ثنا معاوية بن حفص كوفي ، أنبأنا علي بن مسهر وابن فضيل وأسباط وغيره عن أبي إسحاق الشيباني ، عن الشعبي ، عن شريح أن عمر بن الخطاب كتب إليه : إذا جاءكم أمر في كتاب الله عز وجل فاقض به ولا يفلتنك عنه الرجال ، فإن أتاك ما ليس في كتاب الله فانظر في سنة رسول الله ﷺ فاقض بها فإن جاءك ما ليس في كتاب ولم يكن فيه سنة من رسول الله ﷺ فانظر ما اجتمع عليه الناس فخذ به ، فإن جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله ﷺ ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر أي الأمرين شئت إن شئت أن تجتهد برأيك ثم تقدم فتقدم وإن شئت أن تأخر فتأخر ولا أدرى التأخر إلا خيراً لك .

قلت : وإسناده حسن .

وأما أثر عبد الله بن مسعود فوقع عنده من طريق الأعمش عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد ، وربما قال : عن حريث بن ظهير قال : قال عبد الله بن مسعود فذكر بنحو حديث عمر .

وحريث بن ظهير مجهول كذا في « التقريب »، وعبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي ثقة من رجال الشيخين سمع من عبد الله بن مسعود ، وروى عنه عمارة بن عمير .

وأما أثر ابن عباس فأخرجه من طريق محمد بن عبد الله بن الحكم ، أنبأ ابن

وهب قال : سمعت سفيان يحدث عن عبيد الله بن أبى يزيد قال : سمعت عبد الله بن عباس رضى الله عنهما إذا سئل عن شىء هو فى كتاب الله قال : به وإذا لم يكن فى كتاب الله وقاله رسول الله ﷺ قال به وإن لم يكن فى كتاب الله ولم يقله رسول الله ﷺ وقاله أبو بكر وعمر رضى الله عنهما قال به وإلا اجتهد رأيه .

ولم أقف على ترجمة لمحمد بن عبد الله بن الحكم .

وأما أثر زيد بن ثابت فأخرجه من طريق بكير بن عبد الله أخبره عن يزيد بن أبى حبيب عن مسلمة بن مخلد أنه قام على زيد بن ثابت قال : يا ابن عم أكرهنا على القضاء فقال زيد : اقض بكتاب الله عز وجل فإن لم يكن فى كتاب الله ففى سنة النبى ﷺ فإن لم يكن فى سنن النبى ﷺ فادع أهل الرأى ثم أجتهد واختر لنفسك ولا حرج .

قلت : والنهاية أن هذه الموقوفات لا تقوى أمر المرفوع إذا الأدنى فى هذا العلم لا يقوى الأعلى والله أعلم .

٨٥٩ - قوله : جاء فى حديث أبى بكرة نفيع بن الحارث الثقفى - رضى الله عنه - أن النبى - ﷺ سأل فى حجة الوداع : « أى شهر هذا ؟ » قلنا : الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . فقال ....أليس ذا الحجة ؟ » قلنا : بلى ! قال : « أى بلد هذا ؟ » قلنا : الله ورسوله أعلم . فسكت حتي ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . فقال : « أليس البلد الحرام ؟ » قلنا : بلى ! قال : « فأى يوم هذا ؟ » قلنا الله ورسوله أعلم . فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. فقال « أليس يوم النحر؟» قلنا بلى !.......الخ » (٦/ ٣٣٣٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى العلم / باب قول النبى ﷺ : « رب مبلغ أوعى من سامع » ، وفى باب « ليبلغ العلم الشاهد الغائب » . « الفتح » (١/ ١٩٠

٢٤٠/ ح٦٧،٥، ١٠٥) ، وفى الحج / باب الخطبة أيام منى ، « الفتح » (٣/ ٦٧٠ /ح١٧٤١) وفى بدء الخلق / باب ما جاء فى سبع أرضين . مختصراً . «الفتح» (٦/ ٣٣٨/ ح٣١٩٧) وفى المغازى / باب حجة الوداع . الفتح (١/ ٧١١ /ح٤٤٠٦) وفى التفسير / باب ﴿ إن عدة الشهور عند اثنا الله عشر شهراً فى كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم . ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم﴾ « الفتح » (٨/ ١٧٥/ ح٤٦٦٢) وفى الأضاحى / باب من قال : الأضحى يوم النحر . « الفتح » (١٠/ ١٠/ ح٥٥٥٠) وفى الفتن / باب قول النبى ﷺ : « لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » «الفتح» (١٣/ ٢٩/ ح٧٠٧٨) وفى التوحيد / باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ الفتح (١٣/ ٤٣٣/ ح٧٤٤٧) .

ومسلم فى القسامة / باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (٤/ ١١/ ١٦٧: ١٧٢ - النووى) وأحمد (٥/ ٣٧) وابن حبان فى « صحيحه » (٧/ ٥٨٥/ ح٥٩٤٢ - الإحسان) والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٣٨٦/ ح٥٤٨٨) والبغوى فى « شرح السنة » (٧/ ٢١٥/ ح١٩٦٥) .

من طرق عن محمد بن سيرين ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أبيه . فذكره .

وسقط من رواية البغوى - وهى من طريق البخارى فى الأضاحى - أبو بكرة، وهو مثبت عند البخارى فى روايته فلعله سقط من الطابع ، لا سيما وأن محققه لم يعلق على هذا .

وقد تقدم الكلام على حديث نحوه من رواية جابر بن عبد الله فى صفة حجة النبى ﷺ .

وفى الباب عن ابن عباس عند البخارى ومسلم أحمد (١/ ٢٣٠) .

وعن ابن عمر عندهما ، وعند الحاكم (٢/ ٣٣١) ، والبيهقى فى « الشعب » (٣/ ٤٦٩/ ح٤٠٨٦) .

وعن عبد الله بن مسعود عند ابن ماجة بسند صحيح (٢/ ١٠١٦/ ح٣٠٥٧) .

وعن عمرو بن الأحوص ، عن أبيه . عند الترمذى وصححه (٣/ ٥٤ / ح٢٤٦٤) .

وعن نبيط بن شريط عند أحمد (٤/ ٣٠٥) وعن العداء بن خالد عنده أيضاً (٥/ ٣٠) .

٨٦٠ - قوله : عن ابن أبى مليكة . قال : كاد الخيِّران أن يهلكا .. أبو بكر وعمر رضى الله عنهما .. رفعا أصواتهما عند النبى - ﷺ - حين قدم عليه ركب بنى تميم (فى السنة التاسعة من الهجرة) فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس - رضى الله عنه - أخى بنى مجاشع (أى ليؤمره عليهم) وأشار الأخر برجل آخر . قال : لا أحفظ اسمه (فى رواية أخرى أن اسمه القعقاع بن معبد) فقال أبو بكر لعمر - رضى الله عنهما - ما أردت إلا خلافى . قال : ما أردت خلافك . فارتفعت أصواتهما فى ذلك . فأنزل الله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى، ولا تجهرو له بالقول كجهر بعضكم لبعض ، أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون﴾ قال ابن الزبير - رضى الله عنه - فما كان عمر - رضى الله عنه - يُسمع رسول الله - ﷺ - بعد هذه الآية حتى يستفهمه .! (٦/ ٣٣٣٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المغازى / باب غزوة عيينة بن حصن « الفتح » (٧/ ٦٨٥ / ح٤٣٦٦) . وفى التفسير / باب ﴿ لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ﴾ وباب ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾ « الفتح » (٨/ ٤٥٤، ٤٥٧/ ح٤٨٤٥، ٤٨٤٧) وفى الاعتصام / باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو فى الدين والبدع . « الفتح » (١٣/ ٢٩٠/ ح٧٣٠٢) .

والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الحجرات (٥/ ٣٨٧/ ح٣٢٦٦) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣١٨/ ح٥٣٤) . وكذا ابن جرير (١١/ ٢٦/ ٧٦) .

والواحدى فى « الأسباب » (ص : ٣٢٨/ رقم ٧٩٧) .

جميعاً من طريق ابن أبى مليكة ، عن عبد الله بن الزبير به واللفظ للبخارى.

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب . وقد روى بعضهم عن ابن أبى مليكة مرسل ، ولم يذكر فيه عبد الله بن الزبير .

قلت : وهى الرواية التى ذكرها المؤلف - رحمه الله .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٤٥٥ - ٤٥٧) وقد أخرجه أحمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ « أن يهلكا » .

قوله (فأشار أحدهما) هو عمر ، بينه ابن جرير فى الرواية التى فى الباب بعده ، ووقع عند الترمذى من رواية مؤمل بن إسماعيل عن نافع بن عمر بلفظ «إن الأقرع بن حابس قدم على النبى ﷺ فقال أبو بكر : يا رسول الله استعمله على قومه ، فقال عمر لا تستعمله يا رسول الله » الحديث . وهذا يخالف رواية ابن جريج ، وروايته أثبت من مؤمل بن إسماعيل والله أعلم .

قوله (عن ابن جريج أخبرنى ابن أبى مليكة) كذا قال : حجاج بن محمد تقدم فى التفسير من طريق هشام ابن يوسف عن ابن جريج عن ابن أبى مليكة بالعنعنة ، وتابعه هشام بن يوسف ، وأخرجه ابن المنذر من طريق محمد بن ثور عن ابن جريج فزاد فيه رجلاً قال « أخبرنى رجل أن ابن مليكة أخبره » فيحمل على أن ابن جريج حمله عن ابن أبى مليكة بواسطة ، ثم لقيه فسمعه منه .

قال الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص١٥٥/ رقم ٥) قال : أبو بكر يا رسول الله والله لا أكلمك إلا السرار ، أو أخا السرار حتى ألقى الله ذكره الواحدى عن عطاء عن ابن عباس - ولم يسق سنده إليه . وأخرجه البزار وابن مردويه من طريق طارق بن شهاب عن أبى بكر . قال لما نزل ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ﴾ قلت : يا رسول الله آليت ألا أكلمك إلا كأخى السرار حتى ألقى الله » وأخرجه الحاكم والبيهقى فى المدخل من حديث أبى هريرة . قال « لما نزلت ﴿الذين يغضون - الآية ﴾ قال أبو بكر:

والذى أنزل عليك الكتاب يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخى السرار حتى ألقى الله عز وجل » وقال : صحيح على شرط مسلم .اهـ وانظر الحديث القادم (٨٦١) .

٨٦١ - قوله : وروى عن أبى بكر - رضى الله عنه - أنه قال لما نزلت هذه الآية : قلت : يا رسول الله ، والله لا أكلمك إلا كأخى السرار (٦/ ٣٣٣٩) .

[صحيح]

أخرجه الحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٥٠١) . والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ١٩٧ / ح١٥٢١) .

من طريق محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : لما نزلت : ﴿إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله﴾ قال أبو بكر رضى الله عنه : لا أكلمك إلا كأخى السرار حتى ألقى الله عز وجل .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٨٩) ونسبه لعبد بن حميد . وذكره الحافظ فى «الفتح» (٨/ ٤٥٦) عند ابن المنذر من طريق محمد بن عمرو بن علقمة مرسلاً .

وأخرجه الحاكم (٣/ ٧٨) . والواحدى فى « الأسباب » (ص: ٣٢٩/ رقم ٨٠٢) موصولاً .

من طريق حصين بن عمر الأحمس قال : ثنا مخارق ، عن طارق ، عن أبى بكر قال : لما نزلت على النبى ﷺ : ﴿إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله . . . الآية﴾ .

قال أبو بكر : فآليت على نفسى أن لا أكلم رسول الله ﷺ إلا كأخى سرار .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه

وتعقبه الذهبى فقال : حصين بن عمر ، واهٍ .

وقال فى « المجمع » (٧/ ١٠٨) : رواه البزار ، و فيه حصين بن عمر الأحمس، وهو متروك .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٨٩) ونسبه للبزار ، وابن عدى ، والحاكم ، وابن مردويه ، عن أبى بكر وانظر ما تقدم .

٨٦٢ - قوله : عن أنس قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى﴾ إلى قوله : ﴿وأنتم لا تشعرون﴾ وكان ثابت بن قيس رفيع الصوت .

فقال : أنا الذى كنت أرفع صوتى على رسول الله ﷺ أنا من أهل النار حبط عملى . وجلس فى أهله حزيناً . ففقده رسول الله - ﷺ - فانطلق بعض القوم إليه. فقالوا له : تفقدك رسول الله - ﷺ - مالك ؟ قال : أنا الذى أرفع صوتى فوق صوت النبى - ﷺ - وأجهر له بالقول . حبط عملى . أنا من أهل النار - فأتوا النبى - ﷺ - فأخبروه بما قال . فقال النبى - ﷺ - : « لا بل هو من أهل الجنة » قال أنس - رضى الله عنه - : فكنا نراه يمشى بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة ».
(٦/ ٣٣٣٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المناقب / باب علامات النبوة فى الإسلام . « الفتح » (٦/ ٧١٧/ ح٣٦١٣) ، وفى التفسير / باب **﴿لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى﴾** « الفتح » (٨/ ٤٥٤/ ح٤٨٤٦) ومسلم فى الإيمان / باب مخافة المؤمن أن يحيط عمله . (١/ ٢/ ١٣٤ - النووى) .

والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣١٦/ ح٥٣٣) وأحمد فى « المسند » (٣/ ١٣٧) والبيهقى فى « الدلائل » (٦/ ٣٥٤) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ١٩٥ -١٩٦/ ح٣٩٩٦) . والواحدى فى « الأسباب » (ص: ٣٢٨) رقم(٧٩٩).

جميعاً من حديث أنس - رضى الله عنه - واللفظ لأحمد .

قال الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٧١٧) : وأخرجه أبو عوانة عن يحيى بن أبى طالب عن أزهر ، وكذا أخرجه الإسماعيلى من رواية يحيى بن أبى طالب ،

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن يحيى بن معين عن أزهر فقال : « عن ابن عون عن ثمامة بن عبد الله بن أنس » بدل موسى بن أنس وأخرجه أبو نعيم عن الطبراني وقال : لا أدرى ممن الوهم ؟ قال الحافظ : لم أره فى مسند أحمد ، وقد أخرجه الإسماعيلى من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى بن أنس قال : لما نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم ﴾ قعد ثابت بن قيس فى بيته » الحديث ، وهذا صورته مرسل إلا أنه يقوى الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة .

وفى الباب عن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس ، عند ابن جرير فى «تفسيره» (١١/ ٢٦/ ٧٥) .

ونسبه فى « الدر » (٦/ ٨٧) ونسبه للطبرانى والحاكم وصححه ، وابن مردويه . وعنده عن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس ، عن ثابت بن قيس عند ابن حبان والطبرانى ، وأبى نعيم فى « المعرفة » .

قال السيوطى : قال ابن حجر فى « الأطراف » : هكذا أخرجه ابن حبان بهذا السياق ، وليس فيه ما يدل على أن إسماعيل سمعه من ثابت ، فهو منقطع، ورواه مالك - رضى الله عنه - فى « الموطأ » عن ابن شهاب ، عن إسماعيل ، عن ثابت أنه قال : فذكره . ولم يذكر من رواة الموطأ إلا سعيد بن عفير وحده وقال : قال مالك : قتل ثابت بن قيس يوم اليمامة . قال ابن حجر - رضى الله عنه - فلم يدركه إسماعيل ، فهو منقطع قطعاً اهـ نقلاً من « الدر المنثور » .

قلت : وحديث إسماعيل بن محمد بن ثابت ، أخرجه البيهقى فى «الدلائل» (٦/ ٣٥٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبى ، عن ابن شهاب ثنا إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصارى ، عن أبيه ، أن ثابت بن قيس قال : فذكره . نحو ما تقدم .

قلت : وهذا يعنى نفى الإنقطاع الذى قاله ابن حجر - رحمه الله - فإسماعيل سمعه من أبيه ، وهى الواسطة بينه وبين جده ، فهى رواية متصلة والله أعلم .

قال الحافظ فى « الفتح » (٦/٧١٧،٧١٨،٧١٩) .

وقد روى الطبرانى وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب « حدثنى أبو ثابت بن ثابت بن قيس قال : لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكى ، فمر به عاصم بن عدى فقال : ما يبكيك قال : أتخوف أن تكون هذه الآية نزلت فىَّ ، فقال له رسول الله : أما ترضى أن تعيش حميداً . . . الحديث .

روى ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن ثابت قال « قال ثابت بن قيس ابن شماس : يا رسول الله إنى أخشى أن أكون قد هلكت ، فقال : وما ذاك ؟ قال نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا جهير » الحديث ، وفيه « فقال له عليه الصلاة والسلام : أم ترضى أن تعيش سعيداً وتقتل شهيداً وتدخل الجنة » وهذا مرسل قوى الإسناد أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه ، وأخرجه الدارقطنى فى « الغرائب » من طريق إسماعيل عن ثابت بن قيس وهو مع ذلك مرسل لأن إسماعيل لم يلحق ثابتاً ، وأخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن أبى الأخضر عن الزهرى فقال « عن محمد بن ثابت بن قيس إن ثابتاً» فذكره نحوه ،وأخرجه ابن جرير من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى معضلا ولم يذكر فوقه أحداً وقال فى آخره « فعاش حميداً و قتل شهيداً يوم مسيلمة » وأخرج من ذلك ما روى ابن سعد بإسناد صحيح أيضاً من مرسل عكرمة قال : لما نزلت ﴿يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم ﴾ الآية قال ثابت بن قيس : كنت أرفع صوتى فأنا من أهل النار ، فقعد فى بيته » فذكر الحديث نحو حديث أنس وفى آخره « بل هو من أهل الجنة . فلما كان يوم اليمامة إنهزم المسلمون فقال ثابت : أف لهؤلاء ولما يعبدون وأف لهؤلاء وما يصنعون ، قال ورجل قائم على ثلمه فقتله وقتل » وروى ابن أبى حاتم فى «تفسيره » من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس فى قصة ثابت بن قيس فقال فى آخرها « قال أنس : فكنا نراه يمشى بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل

الجنة ، فلما كان يوم اليمامة كان فى بعضنا بعض الانكشاف ، فأقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل » وروى ابن المنذر فى « تفسيره » من طريق عطاء الخراسانى قال « حدثتنى بنت ثابت ابن قيس قالت : « لما أنزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فأغلق بابه - فذكر القصة مطولة وفيها قول النبى ﷺ : تعيش حميداً وتموت شهيداً » وفيها « فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل » .

وذكر الحافظ فى « المطالب » (٣/ ٣٧٤-٣٧٥/ ح٣٧٤٢) ، (٤/ ١١٩ ، ١٢٠/ ح٤١١٨) عن عطاء الخراسانى قال قدمت المدينة . فلقيت رجلاً من الأنصار ، فقلت : حدثنى بحديث ثابت بن قيس بن شماس قال : نعم ، قم معى فقمت معه ، حتى وقفت إلى باب بنت ثابت بن قيس بن شماس [قال]: فسلها عما بدالك ، فقلت : حدثينى عنه ، رحمك الله قالت : لما أنزل الله عز وجل على رسوله ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى**﴾ فذكرته .

ونسبه الحافظ لأبى يعلى ، وقال البوصيرى : أصله فى صحيح البخارى والترمذى من حديث أنس .

٨٦٣ - قوله : وقد روى عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أنه سمع صوت رجلين فى مسجد النبى ﷺ - قد ارتفعت أصواتهما ، فجاء فقال : أتدريان أين أنتما ؟ ثم قال : من أين أنتما ؟ قالا : من أهل الطائف . فقال : لو كنتما من أهل المدينة لأوجعتكما ضرباً » (٦/ ٣٣٤٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الصلاة / باب رفع الصوت فى المسجد . « الفتح » (١/ ٦٦٨/ ح٤٧٠) ، قال : حدثنا على بن عبد الله قال : حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن قال : حدثنى يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد قال : كنت قائماً فى المسجد فحصبنى رجل ، فنظرت فإذا عمر

بن الخطاب. فقال : اذهب فأتينى بهذين الرجلين . فجئته بهما - قال : من أنتما - أو من أين أنتما ؟ قالا : من أهل الطائف . قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ، ترفعان أصواتكما فى مسجد رسول الله ﷺ .

قال الحافظ فى « الفتح » (١/٦٦٨) : وعند عبد الرزاق له طريق أخرى عن نافع قال : كان عمر يقول لا تكثروا اللغط . فدخل المسجد فإذا هو برجيلن قد ارتفعت أصواتهما . فقال : إن مسجدنا هذا لا يرفع فيه صوت . الحديث ، وفيه انقطاع ؛ لأن نافع لم يدرك ذلك الزمن اهـ .

وقال : وروى حاتم بن إسماعيل هذا الحديث عن الجعيد عن السائب بلا واسطة أخرجه الإسماعيلى ، والجعيد صح سماعه من السائب ، فليس هذا الاختلاف قادحاً .

٨٦٤ - قوله : أن هذه الآية نزلت فى الوليد بن عقبة بن أبى معيط حين بعثه رسول الله - ﷺ - على صدقات بنى المصطلق .

يعنى قوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا .....الآية﴾ ». (٦/ ٣٣٤١) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٩) . والطبرانى في « الكبير » (٣/ ٢٧٤/ ح٣٣٩٥) والواحدى فى « الأسباب » (ص : ٣٣/ رقم ٨٠٧) .

من طريق محمد بن سابق ثنا عيسى بن دينار ، ثنا أبى أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعى .

فذكر قصة قدومه على النبى ﷺ وإسلامه ، وإرسال الوليد بن عقبة للزكاة ، ونزول الآية فيه .

قال فى « المجمع » (٧/ ١٠٩): رواه أحمد والطبرانى، ورجال أحمد ثقات .

وقال السيوطى فى « الدر » (٦/ ٩١) : أخرجه أحمد والطبرانى وابن أبى حاتم وابن مندة وابن مردويه بسند جيد عن الحارث بن ضرار .

قلت : ومحمد بن سابق أبو جعفر البزار الكوفى : صدوق ، ودينار الكوفى والدعيسى : مقبول أى عند المتابعة .

وقد توبع عند الطبرانى فى « الكبير » (١٨/ ٦ - ٧/ ح٤) من طريق يعقوب بن حميد ، ثنا عيسى بن الحضرمى بن كلثوم بن علقمة بن ناجيه بن الحارث الخزاعى عن جده كلثوم ، عن أبيه علقمة قال : بعث إلينا رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبى معيط يصدق أموالنا ، فسار حتى إذا كان قريباً منا - وذلك بعد وقعة المريسيع - رجع ، فركبنا فى أثره ، فأتى النبى فقال : أتيت قوماً فى جاهليتهم أخذوا اللباس ومنعوا الصدقة ، فلم يغير ذلك النبى ﷺ حتى نزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق ﴾ . . .الحديث ، وليس فيه ذكر بعث النبى ﷺ خالد بن الوليد لهم لمنعهم الزكاة ، كما فى حديث الحارث بن ضرار .

قال فى « المجمع » (٧/ ١١٠) : رواه الطبرانى بإسنادين فى أحدهما يعقوب بن حميد بن كاسب ، وثقة ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقية رجاله ثقات .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٩٢) ونسبه لابن مندة وابن مردويه .

ويشهد لهما ما أخرجه أيضاً الطبرانى (٢٣/ ٤٠١/ ح٦٥٩، ٦٦٠) من طريق موسى بن عبيد بن نشيط عن ثابت مولى أم سلمة ، عن أم سلمة : أنه نزل فى بنى المصطلق فى شأن ما صنع بهم عاملهم الوليد بن عقبة ﴿ يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ﴾ الآية قالت : وكان رسول الله ﷺ بعث إليهم يصدق أموالهم . فذكرته بنحو حديث علقمة بن ناجية بن الحارث .

قال فى « المجمع » (٧/ ١١١) : وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

ونسبه فى « الدر » (٦/ ٩٢) لابن راهويه وابن جرير وابن مردويه ، وذكره فى

« المطالب » (٣/٣٧٦/ح٣٧٤٤) ونسبه لإسحاق ، وقال فى هامشه : وفى إسناده موسى بن عبيدة.

وفى الباب : عن ابن عباس عند ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/٧٨) من طريق العوفى .

وزاد فى « الدر » (٦/ ٩٢) فى نسبته لابن مردويه والبيهقى فى « سننه » وابن عساكر .

وعن جابر عند الطبرانى فى « الأوسط » ، وابن مردويه وعن مجاهد عند آدم وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقى . وعن الحسن وعكرمة عند عبد ابن حميد . نقلاً عن « الدر » (٦/ ٩٢، ٩٣) .

وحديث جابر ذكره فى « الكافى الشاف » (ص ١٥٦/رقم ١٨) وقال : أخرجه ابن مردويه من طريق عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن موسى بن المسيب ، عن سالم بن أبى الجعد ،عن جابر فذكره .

وذكر فى « المجمع » (٧/ ١١٠) وقال : رواه الطبرانى فى « الأوسط » وفيه عبد الله بن عبد القدوس التميمى ، وقد ضعفه الجمهور ووثقه ابن حبان ، وبقية رجاله ثقات .

وأثر مجاهد ذكره فى « المجمع » وقال : رواه الطبرانى مرسلاً وفيه عبد الله بن سعيد بن أبى مريم وهو ضعيف .

٨٦٥ – قوله : قال مجاهد وقتادة : أرسل رسول الله – ﷺ – الوليد بن عقبة إلى بنى المصطلق يتصدقهم فتلقوه بالصدقة ، فرجع فقال : إن بنى المصطلق قد جمعت لك لتقاتلك (زاد قتادة وأنهم ارتدوا عن الإسلام) فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد – رضى الله عنه – إليهم ، وأمره أن يتثبت ولا يتعجل ، فانطلق حتى أتاهم ليلاً ، فبعث عيونه ، فلما جاءوا أخبروا خالداً –رضى الله عنه – أنهم مستمسكون بالإسلام ، وسمعوا أذانهم وصلاتهم ، فلما أصبحوا أتاهم خالد –

رضى الله عنه - فرآى الذى يعجبه ، فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر ، فأنزل الله تعالى الآية الكريمة . قال قتادة : فقال رسول الله ﷺ : « التثبت من الله والعجلة من الشيطان » . (٦/ ٣٣٤١) .

[مرسل وطرفه الأخير حسن]

أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/٧٩) من طريق بشر ، عن يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة ، به .

وهو إسناد رجاله كلهم ثقات ، غير أنه من مرسل قتادة . ومراسيله عند أهل العلم بمنزلة الريح ، وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ١٨٨/ ح٢٩٢٩) عن معمر عنه مختصراً بدون طرفه الأخير .

وقوله : « التثبت من الله والعجلة من الشيطان » .

وصله أبو يعلى فى « مسنده » (٧/٢٤٨) والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٨٩ / ح٤٣٦٧) .

من طريق ، الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن سعد بن سنان ، عن أنس، عن رسول الله - ﷺ - قال : فذكره . وزاد أبو يعلى « وما من أحد أكثر معاذير من الله، وما من شىء أحب الله من الحمد » .

وفى رواية البيهقى « وما شىء أكثر من رضى الله ، وما شاء أحب إلى الله من الحمد » هكذا فى النسخة التى بأيدينا ، وفى القلب من هذا اللفظ شىء، والغالب أن فيه خطأ من الطابع .

قال الهيثمى (٨/ ١٩) : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وهذا تساهل منه وإغراب - رحمه الله - لأن سعد بن سنان الكندى المصرى لم يرو له البخارى ولا مسلم ، وإنما روى له أبو داود والترمذى وابن ماجة ، وهو صدوق ، فحديثه فى درجة الحسن ، ونسبه فى « كشف الخفا »

ولابن أبى شيبة وابن منيع والحارث فى مسانيدهم ، والحديث أخرجه الديلمى فى «مسند الفردوس » (٢/١٢٦/ح٢٢٥٩) عن أنس وعزاه الحافظ فى « تسديد القوس » لأبى يعلى وأحمد بن منيع . وقال : وفى الباب عن سهل بن سعد .

قلت : وحديثه - يعنى سهل - أخرجه الترمذى فى البر والصلة / باب ما جاء فى التأنى والعجلة . (٤/٣٦٧/ح٢٠١٢) .

من طريق عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدى ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : « الأناه من الله ، والعجلة من الشيطان » .

قال الترمذى : هذا حديث غريب . وقد تكلم بعض أهل الحديث فى عبد الله بن المهيمن بن عباس بن سهل ، وضعفه من قبل حفظه .

قال فى « كشف الخفا » (١/ ٣٥٠) قال الترمذى : حسن غريب . ونسبه للعسكرى عن سهل بن سعد أيضاً بلفظه وقال : ولكن ضعفه بعضهم بأن فيه عبد المهيمن ضعيف ، ورواه البيهقى أيضاً عن ابن عباس رفعه بلفظ « إذا تأنيت أصبت أوكدت تصيب ، وإذا استعجلت أخطأت أو كدت تخطأ » وفى سنده سعيد بن سماك كما قال أبو حاتم .

وأخرج الطبرانى فى (١٧/ ٣١٠) والعسكرى والقضاعى من حديث ابن لهيعة عن عقبة بن عامر رفعه ، بلفظ « من تأنى أصاب أو كاد ، ومن عجل أخطأ أو كاد » .

قال فى « المجمع » (٨/١٩) : رواه الطبرانى فى « الكبير » و«الأوسط» عن شيخه بكر بن سهل وهو مقارب الحال وضعفه النسائى ، وابن لهيعة فيه ضعف .

وللعسكرى فقط عن الحسن البصرى مرسلاً « التبين من الله ، والعجلة من الشيطان ، فتبينوا » .

وذكره الألبانى فى « ضعيف الجامع الصغير » (ح٤٠٢٥) ونسبه لابن أبى الدنيا فى « ذم الغضب » والخرائطى فى « مكارم الأخلاق » .

٨٦٦ - قوله : قال رسول الله ﷺ : « إذا ظننت فلا تحقق » (٦/ ٣٣٤٥) .

[ضعيف]

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٣/ ٢٢٨) .

من طريق إسماعيل بن قيس الأنصارى قال : حدثنى عبد الرحمن بن محمد بن أبى الرجال ، عن أبيه ، عن جده حارثة بن النعمان قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث لازمات لأمتى : الطيرة ، والحسد وسوء الظن » فقال رجل : ما يذهبن يا رسول الله ممن هو فيه ؟ قال : « إذا حسدت فاستغفر الله ، إذا ظننت فلا تحقق ، وإذا تطيرت فامض » .

قال فى « المجمع » (٨/ ٧٨) : وفيه إسماعيل بن قيس الأنصارى ، وهو ضعيف . وذكره فى « الدر » (٦/ ٩٩) ونسبه للطبرانى فقط .

وضعفه الألبانى فى « ضعيف الجامع الصغير » (ح٥٨٨) بلفظ « إذا ظننتم فلا تحققوا ، وإذا حسدتم فلا تبغوا ، وإذا تطيرتم فامضوا ، وعلى الله فتوكلوا ، وإذا وزنتم فأرجحوا » ونسبه للبيهقى عن جابر .

٨٦٧ - قوله : عن زيد بن وهب قال : أتى ابن مسعود ، فقيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمراً

فقال عبد الله : « إنا قد نهينا عن التجسس ، ولكن إن ظهر لنا شيء نأخذ به ». (٦/ ٣٣٤٦) .

[صحيح]

أخرجه سفيان ابن عيينة فى « تفسيره » (ص : ٣٢٢) وابن أبى شيبة فى «المصنف » (٩/ ٨٦) ومن طريقه أبو داود فى الأدب / باب فى النهى عن التجسس (٤/ ٢٧٤/ ح٤٨٩٠) وعبد الرزاق فى « المصنف » (١٠/ ٣٣٢

/ح١٨٩٤٥) والترمذى فى « العلل » (ص : ٣٥٧/ رقم ٦٦٣) وأبو الشيخ فى « التوبيخ » (ص : ١٢٣ / رقم ١٠١) والحاكم (٤/٤١٨) والبيهقى فى «الكبرى» (٨/ ٣٣٤) .

من طرق عن الأعمش ، عن زيد بن وهب قال : فذكره .

قال النووى فى « رياض الصالحين » (ص :٥٠٨/ رقم ١٥٨٠) حديث حسن صحيح ، روه أبو داود بإسناد على شرط البخارى ومسلم . وكذا قال الحاكم : على شرطهما . وأقره الذهبى .

ووقع فى رواية « التوبيخ » ، وعبد الرزاق تسمية الرجل « بالوليد - وهو ابن عقبة بن أبى معيط . وفى رواية الترمذى والتوبيخ والحاكم والبزار - كما فى تخريج الكشاف - من رواية أسباط عن الأعمش ، فقال فيه : « إن رسول الله ﷺ نهانا عن التجسس » ، وفى تخريج الكشاف (ص١٥٨/ رقم ٣٤) : قال ابن أبى حاتم عن أبى زرعة ، والترمذى عن البخارى : أخطأ فيه أسباط .والصحيح من رواية أبى معاوية وغيره عن الأعمش « إن الله نهانا » .

قال البزار : تفرد به أسباط وقال الترمذى : سألت محمد عن هذا الحديث فقال : هذا خطأ ، والصحيح عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله « نهينا عن التجسس » .

قلت : وهى رواية أبى معاوية عن الأعمش . وذكره فى « الدر » (٦/ ١٠٠) ونسبه إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى فى «الشعب » .

٨٦٨ - قوله : عن مجاهد : ﴿ لا تجسسوا ﴾ : « خذوا ما ظهر لكم ، ودعوا ما ستر الله » (٦/ ٣٣٤٦) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/٨٦) من طريق الحارث ، ثنا الحسين ثنا ورقاء . وأبو الشيخ فى « التوبيخ » (ص :١٣٢/ رقم ١٠٠) .

من طريق أبى عاصم ، عن عيسى .

كلاهما عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد به . وإسنادهما إليه صحيح .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٩٩) ونسبه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، ورواية أبى الشيخ من طريق عبد بن حميد .

٨٦٩ - قوله : عن دحين كاتب عقبة قال : قلت لعقبة : إن لنا جيراناً يشربون الخمر ، وأنا داع لهم الشرط فيأخذهم . قال : لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم ، قال: ففعل فلم ينتهوا .

« قال : فجاءه دجين فقال له : إنى قد نهيتهم فلم ينتهوا ، وإنى داع لهم الشرط فتأخذهم . فقال له عقبة : ويحك لا تفعل ، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا موءودة من قبرها » (٦/ ٣٣٤٦) .

[ضعيف]

أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٤/ ١٥٣) وأبو داود فى الأدب / باب فى النهى عن التجسس (٤/ ٢٧٤/ ح٤٨٩٢) .

من طريق إبراهيم بن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، عن أبى الهيثم ، عن دجين كاتب عقبة بن عامر قال : فذكره .

وهو عند أبى داود (ح ٤٨٩١) والحاكم (٤/ ٤٢٦) والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ١٠٥/ ح٩٦٥١) من نفس الطريق المتقدم مقتصراً على آخره .

والحديث صححه الحاكم وأقره الذهبى .

وأخرجه أحمد (٤/ ١٤٧، ١٥٨) من طريق ابن لهيعة ، متابعاً لإبراهيم بن نشيط بسنده المتقدم . مختصراً على آخره ، مطولاً بنحو رواية دجين .

قلت: وكلا الطريقين مدارهما على أبى الهيثم المصرى مولى عقبة بن عامر ، واسمه كثير . قال الحافظ : مقبول : ووثقه العجلى ، وقال الذهبى فى « الميزان» و« المغنى » : لا يعرف .

وأعله المنذرى فى « الترغيب » (٣/ ١٧٦) بعلة أخرى فقال : رجال أسانيدهم ثقات ، ولكن اختلف فيه على إبراهيم بن نشيط اختلافاً كثيراً ا

قلت : فأما إعلاله بأبى الهيثم المصرى ، مردود وذلك لمتابعه واهب بن عبد الله له عند أبى الشيخ فى « التوبيخ » (ص : ١٥٢/رقم ١٢٣) من رواية ابن لهيعة ، عنه ، عن عقبة بن عامر ، وأبى حماد الأنصارى صاحبى النبى ﷺ مرفوعاً : « من وجد مؤمناً على خطيئة فستره كانت له كموءودة أحياها » .

وهى متابعة قوية ، فواهب بن عبد الله ثقة ، وابن لهيعة صدوق ، وقد ضعف، وحديثه يصلح فى المتابعات ، وقد تابعه إبراهيم بن نشيط كما تقدم وهو ثقة .

وأما إعلال المنذرى له بالاختلاف فيه على إبراهيم بن نشيط ، فذكره فى «العون » (١٣/ ٢٣٦) .

قال : وقد اختلف فيه على إبراهيم بن نشيط اختلافاً كثيراً ، فروى عنه عن كعب بن علقمة عن أبى الهيثم كثير بن عقبة وروى عنه عن كعب عن عقبة عن أبي الهيثم عن دجين عن عقبة كما تقدم ، وروى عنه عن كعب بن علقمة عن عقبة وهو منقطع كعب لم يسمع من عقبة ، وروى عنه عن كعب بن علقمة عن أبى الهيثم كثير عن مولى لعقبة عن عقبة اهـ .

ونقل فى « العون » عن ابن شاهين قال : غريب من حديث إبراهيم بن نشيط وذكر أبو سعيد ابن يونس أنه حديث معلول .

قلت: ومع ذلك فله شواهد لعله تقوى أمره .

ومنها ما أخرجه أبو الشيخ فى « التوبيخ» (ص : ١٥٢/رقم ١٢٢) والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ١٠٦/ح٩٦٥٤) .

من طريق أبى معشر ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرفوعاً « من ستر على مؤمن خذيه ، فكأنما أحيا موءودة » . وعند البيهقى « من ستر على أخيه عورة».

وإسناده ضعيف ، لضعف أبى معشر ، وهو عبد الرحمن بن نجيح السندى .

وله شاهد آخر عند ابن أبى شيبة (٨٦/٩) والبيهقى فى « الشعب » (١٠٦/٧/ح٩٦٥٣) من طريق عيسى بن يونس ، والوليد بن مسلم ، كلاهما عن الأوزاعى ، عن عبد الواحد بن قيس ، عن أبى هريرة قال : « من أطفأ عن مؤمن شعة فكأنما أحيا موءودة » واللفظ لابن أبى شيبة هكذا موقوفاً .

و عند البيهقى مرفوعاً بلفظ « من أطفأ على مؤمن سيئة » وفى رواية « من ستر على مؤمن فاحشة » .

قلت : وعبد الواحد بن قيس : صدوق له أوهام ومراسيل ، وروايته عن أبى هريرة مرسلة وأحاديث الحث على الستر على المؤمن ثابتة فى الصحيحين وغيرهما والله أعلم .

٨٧٠ - قوله : عن معاوية بن أبى سفيان ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم » فقال أبو الدرداء - رضى الله عنه - : كلمة سمعها معاوية - رضى الله عنه - من رسول الله ﷺ نفعه الله تعالى بها . (٣٣٤٦/٦) .

[صحيح]

أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى النهى عن التجسس (٢٧٣/٤ /ح٤٨٨٨) . أبو يعلى فى « مسنده » (٣٨٢/١٣) والطبرانى فى « الكبير » (٣٧٩/١٩/ح٨٩٠) وفى « مسند الشاميين » (ح١٨٩٧) وابن حبان فى «صحيحه» (٥٠٦/٧/ح٥٧٣٠- الإحسان) .

وأبو الشيخ فى « التوبيخ » (ص : ١٢٥/رقم ٩٥) وأبو نعيم فى « الحلية » (١١٨/٦) . والبيهقى فى « الشعب » (١٠٧/٧/ح٩٦٥٩) .

جميعاً من طريق الفريابى ، ثنا سفيان ، عن ثور بن يزيد ، عن راشد بن سعد ، عن معاوية - رضى الله عنه - به .

قال النووى فى « رياض الصالحين » (ص : ٥٠٨/رقم ١٠٧٩) : حديث صحيح ، رواه أبو داود بإسناد صحيح . وسكت عنه المنذرى « العون » (٢٣٣/١٣) .

قلت : وسقط من إسناد المؤلف ثور بن يزيد . وقال أبا داود تفرد به من حديث الثورى .

ويشهد لهذا الطريق ما أخرجه الطبرانى فى « الكبير» (٣٦٥/١٩ / ح٨٥٩) .

من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، أن أباه حدثه أنه سمع معاوية بن أبى سفيان يقول : إنى سمعت من رسول الله ﷺ كلاماً نفعنى الله به ، سمعته يقول : « اعرضوا عن الناس ، ألم تر أنك إن اتبعت الريبة فى الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم » .

إسناده صحيح

والحديث صححه الشيخ الألبانى فى « صحيح أبى داود » (٩٢٤/٣) .

٨٧١ - قوله : عن أبى هريرة قال : قيل : يا رسول الله ، ما الغيبة ؟ قال - ﷺ -: « ذكرك أخاك بما يكره » قيل : أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟ قال - ﷺ - : « إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته » . (٣٣٤٧/٦) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى البر والصلة / باب تحريم الغيبة . (١٤٢/١٦/٦ - النووى) وأبو داود فى الأدب (٢٧٠/٤ /ح ٤٨٧٤) والترمذى (٣٢٩/٤/ح١٩٣٤)

والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣٢٣/ ح٥٣٨) وأحمد (٢/ ٢٣٠ ، ٣٨٤، ٣٨٦، ٤٥٨) والدارمى فى « سننه » (٢/ ٢٩٩) وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٥٠٥ / ح٥٧٢٨، ٥٧٢٩ - الإحسان) .وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٨٦) وأبو الشيخ فى « التوبيخ » (ص : ٢١٥/ رقم ١٨٥) . الخرائطى فى «المساوئ» (ص : ٨٩/ رقم ٢٠٥) والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٣٠٠/ ح٦٧١٩) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ١٣٨ - ١٣٩/ ح ٣٥٦٠).

جميعاً من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة مرفوعاً به .

وفى بعض الروايات عند أحمد بلفظ « ذكرك أخاك بما ليس فيه » وفى بعضها أن رسول الله ﷺ هو السائل .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وقال البغوى : صحيح .

وزاد السيوطى فى نسبته فى « الدر » (٦/ ١٠٢) وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه ، وفاته الدارمى وأحمد وأبى الشيخ والخرائطى والبيهقى والبغوى .

وفى الباب عن عبد الله بن عمرو ، عند ابن أبى الدنيا فى « الصمت » (رقم ٢٠٥) وأبى الشيخ فى « التوبيخ » . (رقم ١٨٨) والبغوى فى « شرح السنة » (رقم ٣٥٦٢) .

من طريق المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً بنحوه .

وإسناده ضعيف ، لضعف المثنى بن الصباح ، ولكن يشهد له ما تقدم .

وعن عبد الله بن مسعود ، عند ابن المبارك فى « الزهد » (ص : ٢٤٦٠) وابن أبى شيبة (٨/ ٣٨٩) وابن أبى الدنيا فى « الصمت » (رقم ٢١١) وأبى الشيخ فى التوبيخ (رقم ١٩١) بنحو رواية أحمد المشار إليها ، بإسناد صحيح . وهو يقوى ما قبله .

وعن عبد الله بن عمر موقوفاً ، عند ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/٨٦) والخرائطى فى « المساوىء » (رقم ٢١٠) بإسناد فيه مجهول لم يسم ، ولكن سماه ابن أبى الدنيا فى « الصمت » (رقم ٢٠٩) سنان بن سلمة .

وعن المطلب بن حنطب مرسلاً ، عند مالك فى « الموطأ » (٢/٧٥٣) ووكيع فى « الزهد » (٤٣٧) ومن طريقه ابن السرى فى « الزهد » (١١٧٢) وأبى الشيخ (١٩٠) والخرائطى (٢٠٧) .

وهو مرسل جيد ، وذكره الحافظ فى « الفتح » (١٠/ ٤٨٤) والسيوطى فى «الدر » (٦/ ١٠٢) ونسبه لعبد بن حميد .

وحديث الباب ذكره فى « الكافى الشاف » (ص١٥٨/ ح٣٥) وقال : متفق عليه من حديث أبى هريرة . وهذا وهم منه رحمه الله فقد ذكره فى « الفتح » وقال : أخرجه مسلم وأصحاب السنن عن أبى هريرة مرفوعاً « فذكره » وهذا هو الصواب والله أعلم .

٨٧٢ - قوله : عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : قلت للنبى - ﷺ : حسبك من صفية كذا وكذا (قال عن مسدد :تعنى قصيرة) فقال - ﷺ - : « لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته » ... قالت : وحكيت له إنساناً فقال - ﷺ - « ما أحب أنى حكيت إنساناً وأن لى كذا وكذا » .(٦/ ٣٣٤٧) .

[صحيح]

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٧٠/ ح٤٨٧٥) والترمذى (٤/ ٦٦٠/ ح٢٥٠٢، ٢٥٠٣) مطولاً ومختصراً .

وأحمد (٦/ ١٣٦، ١٨٩) وأبو الشيخ فى « التوبيخ » (رقم ١٨٤) وابن أبى الدنيا فى « الصمت » (رقم ٢٠٨) والخرائطى فى « المساوىء » (رقم ٢٠١، ٢٠٤) والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٣٠١/ رقم ٦٧٢٠، ٦٧٢١) والخطيب فى « الكفاية » (ص ٤٠) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن على بن الأقمر ، عن أبى حذيفة ، عن عائشة فذكرته . واللفظ لأبى داود قال الترمذى : حسن صحيح .

سقط أبا حذيفة من إسناد أبى الشيخ ، وتفرد بذكر حفصة بدلاً من صفية ، وعنده رقم (٢٠٣) عنها وليس فيه اسم المرأة .

وفى رواية البيهقى قالت : قلت : إن صفية امرأة ، وأشارت إلى أنمله يعنى قصيرة ».

قوله : قال عن مسدد : تعنى قصيرة خطأ والصواب : قال غير مسدد إلخ .

والحديث صححه الشيخ الألبانى فى صحيح أبى داود » (٣/ ٩٢٣) .

٨٧٣ - قول: عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « لما عرج بى مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم وصدورهم » قلت : من هؤلاء يا جبرائيل ؟» قال : « هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون فى أعراضهم » (٦/ ٣٣٤٧) .

[صحيح]

أخرجه أبو داود (٤/ ٢٧١/ ح٤٨٧٨ ، ٤٨٧٩) وأحمد (٣/ ٢٢٤) أبو داود الشيخ فى « التوبيخ » (رقم ٢٠١) وابن أبى الدنيا فى « الصمت » (رقم ١٦٥).

والخرائطى فى « المساوىء » (رقم ١٩٣) والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٢٩٩ /رقم ٦٧١٦) .

من طريق عبد القدوس بن الحجاج أبو المغيرة ، عن صفوان بن عمرو ، عن راشد بن سعد ، وعبد الرحمن بن جبير ، عن أنس بن مالك به .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

قال أبو داود : حدثنا يحيى بن عثمان ، عن بقية ، ليس فيه أنس - يعني مرسلاً .

قلت : ولكن رواه ابن المصفى والسليحينى عند أبى داود ، وابن أبى عاصم عند أحمد وأبى الشيخ ، والترقفى عند الخرائطى . كلهم بذكر أنس موصولاً وهو الأصح .

وليس يحيى بن عثمان ، بأوثق من هؤلاء الثلاثة ، فهو صدوق عابد ، فروايته مرجوجه و رواية الثلاثة راجحه .

والحديث سكت عليه المنذرى فى « العون » (١٣/ ٢٢٣) وذكره الحافظ فى «الفتح » (١٠/ ٤٨٥) وقال : أخرجه أبو داود وله شاهد عن ابن عباس عند أحمد . وذكره فى « الترغيب » (٣/ ٢٩٩) وقال: رواته رواة الصحيح ، خلا قابوس بن أبى ظبيان .

والحديث صححه الألبانى فى « صحيح أبى داود » (٣/ ٩٢٣) .

وحديث الباب أورده المنذرى فى « الترغيب » (٣/ ٣٠٠) وقال أخرجه أبوداود وذكر أن بعضهم رواه مرسلاً .

٨٧٤ - قوله فى قصة رجم ماعز والغامدية : سمع رسول الله ﷺ رجلين يقول أحدهما لصاحبه : ألم ترهذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجِم رجم الكلب !ثم سار النبى - ﷺ - حتى مر بجيفة حمار ، فقال : « أين فلان وفلان ؟ انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار » .

قالا : غفر الله لك يا رسول الله ! وهل يؤكل هذا ؟ قال - ﷺ - : « فما نلتما من أخيكم آنفاً أشد أكلاً منه والذى نفسى بيده إنه الآن لفى أنهار الجنة ينغمس فيها » (٦/ ٣٣٤٧) .

[يُحسن]

أخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (٧/ ٣٢٢) ومن طريقه أبى داود (٤/ ١٤٦ / ح٤٤٢٨) والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٢٩٨/ ح٦٧١٢) .

وأخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » باب غيبة الميت (رقم ٧٥٨) وأبو يعلى فى « مسنده » (١٠/ ٥٢٤) .

جميعاً من طريق أبى الزبير ، عن ابن عم أبى هريرة ، عن أبى هريرة ، فذكره وفى أوله عند أبى داود قصة رجم ماعز رضى الله عنه .

قلت: وقد اختلف فى اسم ابن عم أبى هريرة ، فسماه عبد الرزاق فى روايته: عبد الرحمن بن الصامت .

وسماه البخارى : عبد الرحمن بن الهضهاض . ونقل البيهقى عن حماد بن سلمة أن اسمه : عبد الرحمن بن النهاس .

وقال المزى فى « تهذيبه » (١٧/ ١٨٣) ابن هضاض ، وقيل : ابن الهضاب ، وقيل : ابن أخى أبى هريرة .

قال فى « الميزان » (ت/ ٤٨٩٠) لا يدرى من هذا . وذكره ابن حبان فى «الثقات » كما ذكر المزى فى« التهذيب ».

وقال الحافظ : مقبول .

والحديث صححه ابن كثير فى« تفسيره » (٤/ ٢١٧) ، والسيوطى فى « الدر المنثور » (٦/ ١٠٤) وزاد فى نسبته على ما تقدم لابن المنذر ، وفاته أبو داود ، ونسبه المنذرى للنسائى كما فى « العون (١٢/ ١١٢).

قلت : وهذا تساهل منهما - رحمهما الله - فالحديث على شفا حفرة من الضعف ، ويمكن أن يقال أنه يقبل أن يحسن ، وصححه ابن حبان فى «صحيحه» كما ذكر المنذرى فى « الترغيب » (٣/ ٢٩٩) .

وقال البخارى فى « تاريخه » حديثه فى أهل الشام ليس يعرف إلا بهذا الحديث .

وذكر الحافظ فى « الإصابة » (٣/ ٣١٧) شاهداً لطرفه الأخير فى « صحيح

أبى عوانة » و« ابن حبان » وغيرهما من طريق أبى الزبير عن جابر أن النبى ﷺ لما رجم ماعزبن مالك قال : « لقد رأيته يتحصص فى أنهار الجنة » .

وحديث الباب ذكره فى « الدر » (٦/ ١٠٤) وزاد فى نسبته لابن المنذر ، وفاته أبى داود ، وقال : بسند صحيح . وقصة رجم ماعز رضى الله عنه تقدم تخريجها برقم (٢١٣) .

٨٧٥ - قوله : قال رسول الله - ﷺ - « كلكم بنو آدم ، وآدم خلق من تراب . ولينتهين قوم يفخرون بآبائهم ، أو ليكونن أهون على الله تعالى من الجعلان » (٣٣٤٨) .

[حسن لغيره]

أخرجه البزر فى « مسنده » (٢/ ٤٣٤ - كشف) .

من طريق قيس بن الربيع ، عن شبيب بن عرقدة ، عن المستظل بن حصين ، عن حذيفة مرفوعاً به .

قال البزار : لا نعرفه عن حذيفة إلا من هذا الوجه .

قلت : وقد اختلفت أقوال أهل الجرح والتعديل فى قيس بن الربيع الأسدى ، فوثقه شعبة وسفيان وأبو الوليد الطيالسى . وتركه يحيى بن سعيد وابن مهدى . وضعفه ابن معين والنسائى والدارقطنى ، ولينه أبو زرعة وأبو حاتم وقال : يكتب حديثه ولا يحتج به .

ومشّاه ابن عدى ، وقال يعقوب بن شيبة : صدوق ، وكتابه صالح ، وهو ردىء الحفظ جداً ، مضطرب كثير الخطأ ، ضعيف فى روايته . وقال ابن حجر: صدوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به .

قلت : والقاعدة أن الجرح مقدم على التعديل لا سيما وأن الجرح هنا مفسراً .

والمستظل بن حصين البرقى أبو الميثاء ، ذكره فى « الجرح » (٨/ ٤٢٩) ولم يذكره بجرح ولا تعديل .

فالإسناد إلى الضعف أقرب منه إلى الحسن . ولكن له شاهد يقربه إلى الحسن إن شاء الله .

فأخرجه أبو داود (٤/ ٣٣٣/ ح٥١١٦) . والترمذى (٥/ ٧٣٤/ ح٣٩٥٥) والبيهقى فى « الشعب » (٢/ ٢٨٥/ ح٥١٢٦، ٥١٢٧، ٥١٢٨) .

من طريق هشام بن سعد ، عن أبى سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : « لينتهين أقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا ، إنما هم فحم جهنم ، أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذى يدهده الخرء بأنفه ، إن الله قد أذهب عنكم عُبية الجاهلية ، إنما هو مؤمن تقى و فاجر شقى ، الناس كلهم بنو آدم ، وآدم خلق من تراب » وهذا لفظ الترمذى .

ولفظ أبى داود وفيه « ..... أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب ، ليدعن رجال فخرهم بأقوام ، إنما هم فحم من فحم جهنم ، أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التى تدفع أنفها النتن » .

قال الترمذى : وهذا حديث حسن غريب . وأقره الألبانى فى صحيح الترمذى (٣/ ٢٥٤) .

وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر فى « الشعب » (٤/ ٢٨٦/ ح٥١٢٩، ٥١٣٠) . وعن عقبة بن عامر فيه (ح٦٦٧٧) وعند ابن جرير (١١/ ٢٦/ ٨٩) .

وحديث عمر ذكره فى « الدر » (٦/ ١٠٨) ونسبه لابن أبى شيبة وعبد بن حميد والترمذى وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

وعنده عن أبى سعيد الخدرى عند ابن مردويه .

٨٧٦ - قوله : وقال : - ﷺ - عن العصبية الجاهلية « دعوها فإنها منتنة » (٦/ ٣٣٤٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (١٤١) .

٨٧٧ - قوله : قيل : إنها نزلت فى أعراب بنى أسد . قالوا : آمنا . أول ما دخلوا فى الإسلام ، ومنوا على رسول الله ﷺ . قالوا : يا رسول الله أسلمنا وقاتلتك العرب ولم نقاتلك . (٦/ ٣٣٤٩) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ٨٩) بسنده من طريقين عن عيسى وورقاء كلاهما عن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله : ﴿**قالت الأعراب أمنا..**﴾ قال: أعراب بنى أسد بن خزيمة . وهو إسناد صحيح إلى مجاهد .

قال ابن كثير (٤/ ٢٢١) وقال الحافظ أبو بكر البزار : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهرى ، حدثنا يحيى بن سعيد الأموى ، عن محمد بن قيس ، عن أبى عون، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : جاءت بنو أسد إلى رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله أسلمنا وقاتلتك العرب ولم نقاتلك . فقال رسول الله ﷺ « إن فقههم قليل وإن الشيطان ينطق على ألسنتهم » ونزلت هذه الآية ﴿ **يمنون عليك أن أسلموا ....الاية** ﴾ قال البزار : لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم روى أبو عون محمد بن عبيد الله عن سعيد بن جبير غير هذا الحديث .

قلت : وهذا حديث صحيح إسناده على شرط مسلم رجاله كلهم ثقات .

وانظر « أسباب النزول » للواحدى (ص ٣٣٦) .

* * *

﴿ سُورَةُ ق ﴾

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - عند ذكر سورة ق قال : كان رسول الله ﷺ يخطب بهذه السورة فى العيد والجمعة فيجعلها هى موضوع خطبته ومادتها فى الجماعات الحافلة (٦/ ٣٣٥٦) .

أقول : الذى ورد فى الحديث أنه كان يقرأ بها فى خطبة الجمعة لا العيد وأما العيد فكان يقرأ بها فى الصلاة فعن أم هشام بنت حارثة ابن النعمان رضى الله عنها قالت ما أخذت ﴿ق، والقرآن المجيد ﴾ إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل جمعة على المنبر إذا خطب الناس . رواه أحمد ومسلم والنسائى أبو داود ، وعن أبى واقد الليثى وسأله عمر ما كان يقرأ به رسول الله ، فى الأضحى والفطر فقال كان يقرأ فيهما بـ ﴿ق ، والقرآن المجيد﴾ ﴿واقتربت﴾ . رواه الجماعة إلا البخارى والله أعلم .

٨٧٨- - قوله: عن بلال بن الحارث المزنى - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ، ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله عز وجل بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى ما يظن أن تبلغ ما بلغت ، يكتب الله تعالى عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه » .....قال : فكان علقمة يقول : كم من كلام قد منعنيه حديث بلال بن الحارث » (٦/ ٣٣٦٣) .

[صحيح]

أخرجه أحمد فى « المسند » (٣/ ٤٦٩) والترمذى (٤/ ٥٥٩/ ح٢٣١٩) وابن ماجه (٢/ ١٣٧٣/ ح٣٩٦٩) .

وابن حبان فى « صحيحه » (١/ ٢٥٢/ ح٢٨٧ - الإحسان) والبيهقى فى

«الشعب » (٤/ ٢٤٧/ ح٤٩٥٧) . والبغوى فى« الشرح السنة » (١٤/ ٣١٤ /ح٤١٢٤) .

جميعاً من طريق محمد بن عمرو بن علقمة الليثى ،عن أبيه ، عن جده ، عن بلال بن الحارث مرفوعاً به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وقال البغوى : صحيح .

ورواه البغوى (ح ٤١٢٥) من طريق عبد الله بن المبارك ، متابعاً لمحمد بن عمرو بسنده . وصححه البغوى . وهى الرواية التى فيها ما قاله علقمة .

وأخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٧٥٢) من طريق محمد بن عمرو ، عن أبيه، عن بلال بن الحارث به .

ولم يذكر فيه جده ، وذكره الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٣١٨) وقال : أخرجه مالك وأصحاب السنن وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم .

وفى الباب شاهد صحيح لحديث الحارث من حديث أبى هريرة عند البخارى فى الرقاق / باب حفظ اللسان . « الفتح » (١١/ ٣١٤/ ح٦٤٧٧، ٦٤٧٨) ومسلم فى الزهد (٦/ ١٨/ ١١٧ - النووى) وأحمد (٢/ ٢٣٦) وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٤٨٥/ ح٥٦٧٧، ٥٦٧٨) والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٢٤٦ ، ٢٤٧/ ح٤٩٥٥، ٤٩٥٦) .

جميعاً من طريق عيسى بن طلحة عنه .

مرفوعاً بلفظ « إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقى لها بالاً يرفعه الله بها درجات ، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لايلقى بها بالاً يهوى بها فى جهنم » واللفظ للبخارى وعنده مختصراً بلفظ « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ، يزل فى النار أبعد ما بين المشرقين » .

وعند مالك (٢/ ٧٥٢) من طريق أبى صالح عنه موقوفاً . هى عند البخارى فيما تقدم مرفوعاً .

وعند أحمد (٢/ ٣٥٥، ٥٣٣) من طريق الحسن عنه مرفوعاً ، وهى رواية مرسلة، فإن الحسن لم يسمع من أبى هريرة شيئاً .

وعنده (٢/ ٤٠٢) وابن حبان (ح٥٦٨٦ - الإحسان) من طريق عطاء بن يسار، وفى إسنادهما الزبير بن سعيد ، ضعفه ابن معين ، والساجى ، ولينه أحمد .

وعند أحمد (٣/ ٣٨) عن أبى سعيد الخدرى من طريق العوفى . ونسبه المنذرى فى « الترغيب » (٤/ ٩) لأبى الشيخ بلفظ « إن الرجل ليتحدث بالحديث ما يريد به سوء إلا ليضحك به القوم يهوى به أبعد من السماء » .

وذكره الهيثمى فى « المجمع » (١٠/ ٢٩٧) وقال : رواه أحمد ، ورجاله وثقوا على ضعف فى بعضهم .

وذكره المنذرى شاهد أخر فى « الترغيب والترهيب » (٤/ ٩) عن أنس بن مالك مرفوعاً « ألا هل عسى رجل منكم أن يتكلم بالكلمة ليضحك بها القوم فيسقط بها أبعد من السماء ، ألا عسى رجل يتكلم بالكلمة ليضحك بها أصحابه فيسخط الله بها عليه لا يرضى عنه حتى يدخله النار » قال : رواه أبو الشيخ أيضاً بإسناد حسن ، ورواه عن على بن زيد عن الحسن مرسلاً .

وقال الهيثمى فى « المجمع » (١٠/ ٢٩٧) : عن ابن مسعود ، عن النبى ﷺ قال : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة يهوى فى النار كذا وكذا خريفاً » رواه البزار وفيه من لم أعرفه .

وعن أبنة أبى الحكم الغفارية قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الرجل ليدنو من الجنة حتى ما يكون بينه وبينها قيد ذراع فيتكلم بالكلمة فيتباعد منها أبعد من صنعاء » رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن إسحاق وقد وثق .

وعن ابن مسعود قال : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة ليضحك بها جلساءه ما

ينقلب إلى أهله منها بشىء ينزل بها أبعد من السماء إلى الأرض » رواه الطبرانى وفيه عبد الوهاب بن رجاء لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح . إفادة من « المجمع » .

٨٧٩ - قوله : وقد ثبت فى الصحيح أن رسول الله - ﷺ - لما تغشاه الموت جعل يمسح العرق عن وجهه ويقول : « سبحان الله ، إن للموت سكرات» (٦/ ٣٣٦٤) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المغازى / باب مرض النبى ﷺ ووفاته « الفتح » (٧/ ٧٥١/ ح٤٤٤٩) و فى الرقاق / باب سكرات الموت « الفتح » (١١/ ٣٦٩ /ح٦٥١٠) ومن طريقه البغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٤٤/ ح٣٨٢٦) من حديث عائشة رضى الله عنها بلفظ « لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات » .

قال البغوى : حديث صحيح .

وأخرج الترمذى فى الجنائز / باب ما جاء فى التشديد عند الموت (٣/ ٢٩٩ /ح٩٧٨) وابن ماجة فيه أيضاً / باب ما جاء فى ذكر مرض رسول الله ﷺ: (١/ ٥١٩/ ح١٦٢٣) .

من طريق القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت : رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء ، وهو يدخل يده فى القدح ، ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول : « اللهم أعنى على غمرات الموت » أو « سكرات الموت » ووقع عند ابن ماجة بغير شك « اللهم أعنى على سكرات الموت » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

ووقع عند النسائى (٤/ ٦ - ٧) بمثل إسناد الترمذى وليس فيه موسى بن سرجس وفيه قول عائشة « مات رسول الله ﷺ وإنه لبين حاقنتى وذاقنتى ، فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد ما رأيت رسول الله ﷺ » .

قال الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٣٧٠) فى رواية القاسم عن عائشة فى ذكر السكرات : أخرجه أصحاب السنن سوى أبى داود بسند حسن .

وأخرج الحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٤٦٥) من نفس طريق الترمذى عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن موسى بن سرجس ، قال: سمعت القاسم بن محمد يحدث وتلا قول الله عز وجل ﴿وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد﴾ ثم قال : حدثتنى عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت : لقد رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت ، فذكر بلفظ الترمذى بغير شك .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

ونسبه فى « الدر » (٦/ ١٢٢) للحاكم فقط ، وهو قصور فقد أخرجه أصحاب السنن كما قال الحافظ من نفس طريق الحاكم ، ثم ذكر السيوطى حديث الباب وقال : أخرجه ابن أبى شيبة والبخارى والترمذى و النسائى وابن ماجه ، عن عائشة بلفظ البخارى ، وهذا أيضاً وهم فالحديث عند البخارى وليس عند أصحاب السنن بهذا اللفظ والله أعلم .

٨٨٠ – قوله : قال رسول الله – ﷺ – : « كيف أنعم ، وصاحب القرن قد التقم القرن ، وحنى جبهته ، وانتظر أن يؤذن له ؟ » قالوا : يا رسول الله كيف نقول ؟ قال – ﷺ – : « قولوا : حسبنا الله ونعم الوكيل » فقال القوم : حسبنا الله ونعم الوكيل ». (٦/ ٣٣٦٤) .

[حسن]

أخرجه ابن المبارك فى « الزهد » (١٥٩٧) والترمذى فى صفة القيامة / باب ما جاء فى شأن الصور . (٤/ ٦٢٠/ح٢٤٣١) وفى تفسير القرآن / باب ومن سورة الزمر (٥/ ٣٧٢/ح٣٢٤٣) وأحمد (٤/ ٦٠٣) والحاكم (٤/ ٦٠٣) والبيهقى فى « الشعب » (١/ ٣٠٩/ح٣٥٢) والبغوى فى « شرح السنة» (١٥/ ١٠٢، ١٠٣/ح٤٢٩٨, ٤٢٩٩) .

من طريق أبى العلاء ومطرف والأعمش جميعاً ، عن عطية بن سعد العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى به .

قال الترمذى : حديث حسن .

وكذا قال البغوى ، وصححه الحاكم ، والعوفى تقدم معنا مراراً .

و لحديثه متابع عند ابن حبان في« صحيحه » (٢/ ٩٥/ح ٨٢٠ -الإحسان) من طريق عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى سعيد مرفوعاً بمثله .

وإسناده صحيح .

وهو عند الحاكم (٤/ ٦٠٣) من طريق إسماعيل أبو يحيى التيمى ، عن الأعمش ، عن أبى صالح .

قال الذهبى : وأبو يحيى واهٍ .

ولكن تابعه جرير عند ابن حبان ، وموسى ابن أعين عند البيهقى فى «الشعب» (ح٣٥٣).

ووقع عند أحمد (١/ ٣٢٦) والحاكم (٤/ ٦٠٣) من طريق مطرف ، عن عطية، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظه .

قال الحاكم : مدار هذا الحديث على أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه . وضعفه الذهبى فى « التلخيص » .

وقال فى « المجمع » (١٠/ ٣٣١) : رواه أحمد والطبرانى فى « الأوسط » ، باختصار عنه ، وفيه عطية العوفى وهو ضعيف وفيه توثيق لين .

ووقع عند أحمد أيضاً (٤/ ٣٧٤) من طريق العلا الخفاف ، عن عطية ، عن زيد بن أرقم مثله : ويقال فيه ما قيل فى المتقدم : وهذا اضطراب ظاهر على رواية عطية .

قال فى « المجمع » (١٠/ ٣٣٠) : رواه الطبرانى و أحمد ، ورجاله وثقوا على ضعف فيهم .

قلت : وهذا تساهل فى الدرجة والحكم على الحديث ، وقد اضطرب على عطية العوفى فيه كما تقدم .

والحديث صححه الشيخ الألبانى فى « الصحيحة » (٣/٦٦) .

* * *

﴿ سُورَةُ الذَّارِيَاتِ ﴾

٨٨١ - قوله : عن سماك بن خالد بن عرعرة ، وأبى الطفيل ، أنهما سمعا علياً رضى الله عنه - على منبر الكوفة فقال : لا تسألونى عن آية فى كتاب الله تعالى ولا عن سنة رسول الله - ﷺ - إلا أنبأتكم بذلك ، فقام ابن الكواء ، فقال : يا أمير المؤمنين ، ما معنى قوله تعالى ﴿والذاريات ذروا﴾ قال على رضى الله عنه : الريح . قال : ﴿فالحاملات وقراً﴾ قال - رضى الله عنه - : السحاب . قال : ﴿فالجاريات يسراً﴾ قال - رضى الله عنه - السفن . قال ﴿ فالمقسمات أمراً ﴾ قال - رضى الله عنه - : الملائكة . (٦/ ٣٣٧٤) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ١١٥) من طريق شعبة ، عن سماك ، قال : سمعت خالد بن عرعرة ، قال : سمعت علياً رضى الله عنه ، وخرج إلى الرحبة وعليه بردان ، فقالوا : لو أن رجلاً سأل فسمع القوم . قال: فقام ابن الكواء ، فقال : ﴿الذاريات ذرواً ﴾ فقال : الريح .

هكذا مختصراً .

وأخرجه من وجه آخر عن شعبة ، عن القاسم بن أبى بذة قال : سمعت أبا طفيل قال : سمعت علياً رضى الله عنه ، يقول : لا تسألونى عن كتاب ناطق ولا سنة ماضية إلا حدثتكم . فذكر رواية خالد بن عرعرة ، وعنده عنه بنحو رواية الباب .

وأخرج سفيان بن عيينة فى « تفسيره » (ص : ٣٢٥) . و عبد الرزاق فى «تفسيره » (٢/ ١٩٥/ رقم ٢٩٧) . وابن جرير كذلك (١١/ ٢٦/ ١١٧) .

جميعاً من طريق معمر ، عن وهب بن عبد الله ، عن أبى الطفيل ، قال : شهدت علياً وهو يخطب ، وهو يقول سلونى ......إلخ الحديث .

وهو عند عبد الرزاق مطولاً . وعند ابن جرير من طرق كثير مختصراً ومطولاً .

والأثر عند الحاكم (٢/ ٥٠٦) من طريق بسام بن عبد الرحمن الصيرفى ، عن أبى الطفيل قال : رأيت أمير المؤمنين على بن أبى طالب قام على المنبر فقال : سلونى . فذكر بنحو رواية ابن جرير وعبد الرزاق .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

والأثر علقة البخارى فى « صحيحه » فى كتاب التفسير مختصراً بصيغة الجزم. « الفتح » (٨/ ٤٦٣) .

وذكره ابن حجر فى« المطالب » (٣/ ٣٧٨) عن خالد بن عرعرة ، وفى أوله قصة قتل عثمان رضى الله عنه . ثم ذكر بعد ذلك عن على رضى الله عنه بنحو رواية ابن جرير والحاكم ونسبه لإسحاق بن راهويه ، والحارث بن أبى أسامة .

قال البوصيرى فى « الاتحاف » ، رواته ثقات .

وذكره فى الدر (٦/ ١٣٣) ونسبه للفريابى ، وسعيد بن منصور ، والحارث بن أبى أسامة ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن الإنبارى فى « المصاحف » ، والبيهقى فى « الشعب » من طرق عن على رضى الله عنه .

قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٤٦٤) : وهو عند الفريابى عن الثورى عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى الطفيل عن على ، وأخرجه ابن عيينة فى « تفسيره» أتم من هذا عن ابن أبى الحسين « سمعت أبا الطفيل قال : سمعت ابن الكواء يسأل على بن أبى طالب عن ﴿الزاريات ذرواً ﴾ قال : الريح وعن ﴿ الحاملات وقراً ﴾ قال : السحاب ، وعن ﴿الجاريات يسراً ﴾ قال : السفن، وعن ﴿المدبرات أمراً﴾ قال : الملائكة ، وصححه الحاكم من وجه آخر عن أبى الطفيل، عن ابن الكواء ، وهذا التفسير مشهور عن علىّ ، وأخرج عن مجاهد وابن عباس مثله ، وأطنب الطبرى فى تخريج طرقه عن علىّ وأخرجه عبد الرزاق

من وجه آخر عن أبى الطفيل قال : « شهدت علياً وهو يخطب وهو يقول سلونى » فذكره وفى آخره « ويلك سل تفقهاً ولا تسأل تعنتاً » وفيه سؤاله عن أشياء غير هذا ، وله شاهد مرفوع أخرجه البزار بسند لين عن عمر .

وأفصح عن سبب اللين فى « تخريجه للكشاف » (ص١٥٩/ رقم ٤٧) قال : وفى الباب عن عمر مرفوعاً أخرجه البزار ، وفيه قصة منيع ، وقال فيه يعنى البزار : ابن أبى سبرة لين الحديث ، وسعيد بن سلام ليس من أصحاب الحديث اهـ . ولم يتفرد به سعيد فقد رواه ابن مردويه من طريق عبيد بن موسى عن أبى سبرة أيضاً . وانظر الحديث رقم (٨٨٢) .

وفى الباب عنده عن ابن عباس ، ونسبه للفريابى ، وابن المنذر من طريق سعيد بن جبير .

* تنبيه : قال المؤلف فى إسناد رواية خالد بن عرعرة : قال شعبة بن الحجاج، عن سماك عن خالد بن عرعرة ....الخ الكلام . وذكره الحافظ فى « الكافى الشاف » (رقم ٤٨) وقال : أخرجه الطبرى من طريق العوفى وهذا خطأ وتصحيف ، ولعله من الطابع فالصواب : عن سماك عن خالد بن عرعرة، كما تقدم فى رواية ابن جرير والله أعلم .

٨٨٢ - قوله : وجاء صبيغ بن عسل التميمى إلى عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فسأله عنها ، فأجابه بمثل ما روى عن على بن أبى طالب - كرم الله وجهه - وقد أحس عمر - رضى الله عنه - أنه يسأل عنها تعنتاً وعناداً فعاقبه ومنعه من مجالسة الناس حتى تاب وحلف بالأيمان المغلظة : ما يجد فى نفسه مما كان يجد شيئاً (٦/ ٣٣٧٤) .

[إسناده لين والقصة صحيحة]

أخرجه البزار (١/ ٤٢٣) من طريق سعيد بن سلام العطار ، ثنا أبو بكر بن أبى سبرة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : جاء صبيغ

التميمى إلى عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - فقال : يا أمير المؤمنين أخبرنى عن ﴿الذاريات ذروا﴾ فذكره بنحو حديث على رضى الله عنه وفيه أنه ضربه ومنع الناس من مجالسته لتعنته فى سؤاله .

قال البزار : أبو بكر بن أبى سبرة لين ، وسعيد بن سلام ، ليس من أصحاب الحديث .

وقال الهيثمى (٧/ ١١٣): رواه البزار وفيه أبو بكر بن أبى سبرة، وهو متروك.

وقال ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٢٣٣) هذا الحديث ضعيف رفعه ، وأقرب ما فيه أنه موقوف على عمر رضى الله عنه ، فإن قصة صبيغ بن عسل مشهورة مع عمر رضى الله عنه .

وذكر الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٤٦٤) ونسبه للبزار وابن مردويه بسند لين .

ورواية ابن مردويه ذكرها الحافظ فى « تخريج الكشاف » (ص: ١٥٩/ رقم ٤٧) من طريق عبيد بن موسى عن ابن أبى سبرة ، متابعاً لسعيد بن سلام عند البزار .

وذكره القرطبى فى « تفسيره » شاهداً له (٩/ ٦١٩٩) من رواية أبى بكر الأنبارى ، عن عمر موقوفاً ورجاله كلهم ثقات ، غير شيخه عبد الله بن ناجية فلم أجده .

ويشهد لهذا كله ما أخرجه الدارمى فى « سننه » (١/ ٥٥) من قصة عمر رضى الله عنه مع صبيغ التميمى من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنى الليث ، أخبرنى ابن عجلان ، عن نافع مولى ابن عمر ، أن صبيغ العراقى جعل يسأل عن أشياء من القرآن فى أجناد المسلمين حتى قدم مصر ، فبعث به عمرو بن العاص ، إلى عمر بن الخطاب ، فلما أتاه الرسول بالكتاب فقرأه ، قال : أين الرجل ؟ فقال : فى الرحل . قال عمر : ابصر أن يكون ذهب فتصيبك منى به العقوبة الموجعه فأتاه به ، فقال عمر : تسأل فحدثه . فأرسل عمر إلى رطائب من جريد ، فضربه بها حتى ترك ظهره وبره ، ثم تركه حتى برأ ، ثم عاد له،ثم

تركه حتى برأ ، فدعا به ليعود له ، فقال صبيغ : إن كنت تريد قتلى فاقتلنى قتلاً جميلاً ، وإن كنت تريد أن تداوينى فقد والله برئت ، فأذن له إلى أرضه ، وكتب إلى أبى موسى الأشعرى. أن لا يجالسه أحد من المسلمين . فاشتد ذلك على الرجل ، فكتب أبو موسى إلى عمر : أن الرجل قد حسنت توبته . فكتب عمر : أن يأذن للناس بمجالسته .

قلت : وهو إسناده حسن ، إن كان نافعاً أدرك ذلك الزمان .

والأثر ذكره فى « الدر » (٦/ ١٣٣) ونسبه للبزار ، والدارقطنى فى « الأفراد » وابن مردويه ، وابن عساكر عن سعيد بن المسيب .

قال الحافظ فى «الإصابة » (٢/ ١٩١) : غريب تفرد به ابن أبى سبرة . وقال فى « المجمع» (٧/ ١١٣) : رواه البزار ، وفيه أبو بكر بن أبى سبرة ، وهو متروك.

وقال الحافظ أيضاً فى « الإصابة » وقصته مع عمر مشهورة ، روى الدارمى من طريق سليمان بن يسار قال : قدم المدينة رجل يقال له صبيغ بن عسل ، فجعل يسأل عن متشابه القرآن ، فأرسل إليه عمر فأعدّ له عراجعين ، فقال من أنت ؟ قال : أنا عبد الله صبيغ . قال : وأنا عبد الله عمر ، فضربه حتى أدمى رأسه ، فقال : حسبك يا أمير المؤمنين قد ذهب الذى كنت أجده فى رأسى وأخرجه من طريق نافع أتم منه . قال : ثم نفاه إلى البصرة ، وأخرجه الخطيب وابن عساكر من طريق أنس والسائب بن يزيد وأبى عثمان النهدى مطولاً ومختصراً ، وفى رواية أبى عثمان : « وكتب عمر لا تجالسوه ، قال : فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا» وروى إسماعيل القاضى فى « الأحكام » من طريق هشام عن محمد بن سيرين، قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبى موسى : لا تجالس صبيغاً وأحرمه عطاءه . وروى الدارمى فى حديث نافع أن أبا موسى كتب إلى عمر : أنه صلح حاله ، فعفا عنه ، وروى الخطيب من طريق عسل بن عبد الله بن عسيل التميمى عن عطاء بن أبى رباح عن عمه صبيغ بن عسل قال : جئت عمر ، فذكر

القصة، ومن طريق يحيى بن معين قال : صبيغ بن شريك ، ثم قال : وقال الدارقطنى فى « الأفراد » بعد رواية سعيد بن سلام العطار ، عن أبى بكر بن أبى سبرة ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب قال : جاء صبيغ التميمى إلى عمر، فسأله عن ﴿ الذاريات ﴾ الحديث ، وفيه : فأمر عمر فضُرب مائة سوط فلما برىء دعاه فضربه مائة أخرى ، ثم حمله على قتب ، وكتب إلى أبى موسى: حرِّم على الناس مجالسته ، فلم يزل كذلك حتى أتى أبا موسى فحلف أنه لا يجد فى نفسه شيئاً ، فكتب إلى عمر ، فكتب إليه : خل بينه وبين الناس.

غريب تفرد به ابن أبى سبرة . قلت : يعنى الحافظ - وهو ضعيف والراوى عنه أضعف منه ، لكن أخرجه ابن الأنبارى من وجه آخر عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر بسند صحيح ، وفيه : فلم يزل صبيغ وضيعاً فى قومه بعد أن كان سيداً فيهم .

وأخرجه الإسماعيلى فى معجمه من حديث يحيى بن سعيد من هذا الوجه ، وأخرجه أبو زرعة الدمشقى من وجه آخر من رواية سليمان التميمى عن أبى عثمان النهدى به ، وأخرجه الداقطنى فى « الأفراد » مطولاً . قال أبو أحمد العسكرى: اتهمه عمر برأى الخوارج اهـ بتصرف قليل .

وبعد هذا التحقيق الجيد من الحافظ فالقصه ثابتة عن عمر رضى الله عنه وصبيغ بن عسل .

٨٨٣ - قوله : وهكذا فسرها ابن عباس ، وابن عمر رضى الله عنهم ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، و الحسن ، وقتادة ، السدى (٦/ ٣٣٧٥) .

أما أثر ابن عباس . فأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٦/ ١١٧) .

من طريق عطية العوفى عنه قوله : ﴿ فالحاملات وقراً ﴾ قال :الحساب ، وقوله ﴿ فالمقسمات أمراً ﴾ . قال الملائكة .

وإسناده ضعيف ، إلا أنه يشهد له ما أشرنا إليه فى الحديث قبل الماضى عند الفريابى و ابن المنذر ،من طريق سعيد بن جبير عنه .

أما أثر ابن عمر رضى الله عنهما ، فلم أجده بعد بحث .

وأما أثر مجاهد وقتادة ، فأخرجهما ابن جرير عن كلامهما ، ونقلاً عن غيرهما ، وكذلك أثر الحسن نقلاً عن عمر عند الفريابى . وأثر سعيد بن جبير نقلاً عن ابن عباس كما تقدم .

وأنظر فى ذلك « الدر » (٦/ ١٣٤) .

وأما أثر السدى فلم أجده ، وذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٢٣٣) جرداً بمن فسرها كتفسير على وعمر رضى الله عنهما .

٨٨٤ - قوله : قال الحسن البصرى : ﴿ كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ : كابدوا قيام الليل ، فلا ينامون من الليل إلا أقله ، ونشطوا فمدواإلى السحر ، حتى كان الاستغفار بسحر (٦/ ٣٣٧٧) .

[صحيح]

لم أجده بهذا اللفظ ، وإنما وجدته متفرقاً ، وقد نقله المؤلف - رحمه الله - عن ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٢٣٥) عن الحسن ، وكأنما أدخل ابن كثير كلام الحسن المروى عنه من طرق بألفاظ متفرقة فى متن واحد وهذا هو البيان .

أخرج ابن جرير (١١/ ٢٦/ ١٢٢) قال : حدثنا ابن المثنى . قال : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة ، عن قتادة ، فى قوله : ﴿ كانوا قيلاً من الليل ما يهجعون ﴾ قال : قال الحسن : كابدوا قيام الليل .

قلت : وهذا إسناد صحيح إلى الحسن ، رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين .

وأخرج أيضاً من طريق يعقوب بن إبراهيم ، قال : ثنا ابن علية ، عن بعض أصحابنا ، عن الحسن قال فى الآية : لا ينامون من الليل إلا قله .

قلت : والدروقى وابن علية ، ثقتان ، إلا أن جهالة الراوى عن الحسن تذهب بالسند .

ويشهد له ما أخرجه أيضاً من طريق ابن حميد قال : ثنا مهران ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن قال : كانوا لا ينامون من الليل إلا قليلاً.

وابن حميد الرازى ، ضعيف ، ومهران بكسر الميم ابن أبى عمر العطار . صالح الحديث ، إلا أن فى حديثه اضطراب .

ولكن تابعهما الدروقى وابن علية كما تقدم ، فيقوى أمرهما إن شاء الله .

وأخرج أيضاً من طريق أبى كريب ، قال : حدثنا ابن يمان ، عن سفيان ، عن يونس ، عن الحسن قال : نشطوا فمدوا إلى السحر .

وابن اليمان ، هو يحيى العجلى ، صدوق عابد يخطىء كثيراً ، وقد تغير ، وهو من رجال مسلم ، وبقية رجاله ثقات .

وقد تابعه ابن مهران ، عن سفيان بسنده وقال فيه : مدوا الصلاة ، ونشطوا حتى كان الاستغفار بسحر .

وهى متابعة لا بأس بها ، لأنها من طريق ابن حميد ، وقد تقدم ولكن تابعه أبو كريب أيضاً فالأثر يحسن بالمجموع .

وبهذ يتبين وجه الخطأ فى جمع أقوال الحسن فى تفسير الآية فى قول واحد .

وأثر الحسن ذكره فى « الدر » (١٣٥/٦) ونسبه لابن أبى شيبة وابن نصر وابن جرير وابن المنذر بلفظ « صلوا فلما كان السحر استغفروا » .

وذكره عند ابن أبى شيبة وابن جرير عن قتادة فى الآية قال : كان الحسن

يقول: كانوا قليلاً من الليل ما ينامون ، وكان مطرف يقول : كانوا كلّ ليلة لا يصيبون منها ، وكان محمد بن على يقول : لا ينامون حتى يصلوا العتمة .

وذكر السيوطى (٦/ ١٣٥) عند ابن أبى شيبة ، وابن المنذر ، وابن مردويه من طريق الحسن عن عبد الله بن رواحة رضى الله عنه فى قوله ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ قال : هجعوا قليلاً ثم مدوها إلى السحر .

قلت : وهو مرسل ، الحسن لم يدرك عبد الله بن رواحة .

٨٨٥ - قوله: قال قتادة : قال الأحنف بن قيس : ﴿كانو قليلاً من الليل ما يهجعون﴾..

كانوا لا ينامون إلا قليلاً ، ثم يقول : لست من أهل هذه الآية . (٦/ ٣٣٧٧) .

[مرسل]

نقله أيضاً المؤلف - رحمه الله - من ابن كثير ، وقد صنع فيه مثل ما صنع فى أثر الحسن .

فأخرجه ابن جرير (١١/ ٢٦/ ١٢٢) قال : حدثنا ابن بشار. قال : حدثنا أبو عاصم . قال ثنا سعيد ، عن قتادة ، قال : قال الأحنف بن قيس فى الآية : كانوا لا ينامون إلا قليلاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، على شرط الشيخين ، إلا أنه مرسل؛ فقتادة لم ير الأحنف بن قيس ، وقد مات الأحنف ، وعُمر قتادة سبع سنين على الأصح ، فقد مات الأحنف فى سنة سبع وستين ، كما قال المزى . وولد قتادة فى سنة ستين ، كما قال ابن معين .

ومراسيل قتادة عندهم ، شبه لا شيء .

وأخرج أيضاً من طريق ابن بشار . قال : ثنا أبو داود . قال : ثنا الحكم ابن عطية ، عن قتادة ، عن الأحنف بن قيس ، وقرأ هذه الآية قال : لست من أهل هذه الآية .

والحكم بن عطية العيشى : صدوق له أوهام . مع إرسال قتادة .

٨٨٦ - قوله : وقال الحسن البصرى : كان الأحنف بن قيس يقول : عرضت عملى على عمل أهل الجنة ، فإذا قوم قد باينونا بوناً بعيداً ، إذ نحن قوم لا نبلغ أعمالهم . ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ عرضت عملى على عمل أهل النار، فإذا قوم لا خير فيهم ، مكذبون بكتاب الله وبرسل الله ، مكذبون بالبعث بعد الموت . فقد وجدت من خيرنا قوماً خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً » (٦/ ٣٣٧٧).

[يُحسن]

نقله المؤلف من ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٢٣٥) .

وأخرج الإمام أحمد فى « الزهد » (ص : ٢٨٨) ، من طريق هارون ابن معروف ، ثنا ضمرة عن ابن شوذب قال : قال الأحنف بن قيس : عرضت نفسى على القرآن فلم أجد نفسى بشىء أشبه بهذه الاية ﴿وأخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً ، عسى الله أن يتوب عليهم﴾ .

وضمرة هو ابن ربيعة الفلسطينى ، أبو عبد الله ، أصله دمشقى ، صدوق يهم قليلاً . وابن شوذب هو عبد الله الخرسانى ، أبو عبد الرحمن : صدوق عابد ، ولد سنة ست وثمانين ، وتقدم معنا أن الأحنف مِات سنة سبع وستين ، أى أنه مات قبل أن يولد ابن شوذب بتسعة عشر سنة ، فهو إسناد منقطع ،بل قل فيه معضل .

وهذه القصة ورددت عن مطرف ، فأخرجها البيهقى فى « الشعب » (٥/ ٤٣٢ /ح٧١٦٦) من طريق الخضر بن أبان ، نا سيَّار بن حاتم ، نا جعفر بن سليمان، عن ثابت ، عن مطرف قال : إنى لأستلقى على فراش وأتدبر القرآن ، فأعرض أعمالى على أعمال أهل الجنة فإذا أعمالهم شديدة ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ ﴿يبيتون لربهم سجداً وقياماً﴾ فلا أرانى منهم ﴿ أمن هو قانت آناء

الليل ساجداً وقائماً ﴾ فأعرض نفسى على هذه الآية . ﴿ما سلككم فى سقر . قالوا : لم نك من المصلين ﴾ إلى قوله : ﴿نكذب بيوم الدين ﴾ فأرى القوم مكذبين ، فأمر بهذه الآية ﴿وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً﴾ فأرجو أن أكون أنا وأنتم يا إخوتاه منهم » .

قلت : وإسنادها ضعيف ، الخضر بن أبان الهاشمى ، ضعفه الحاكم ، وتكلم فيه الدارقطنى (الميزان ٢/١٧٧) وشيخه سيار بن حاتم : صدوق له أوهام .

والقصة ذكرها فى « الدر » (٣/٤٨٩) ونسبها إلى أبى الشيخ ، والبيهقى .

٨٨٧ - قوله : وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : قال رجل من بنى تميم لأبى : يا أبا أسامة صفة لا أجدها فينا ذكر الله تعالى قوماً فقال : ﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ ونحن قليلاً من الليل ما نقوم . فقال له أبى - رضى الله عنه -: طوبى لمن رقد إذا نعس واتقى الله إذا استيقظ (٦/٣٣٧٧) .

[رجاله ثقات إلا ابن زيد]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/٢٦/١٢٣) .

قال : حدثنى يونس . قال : أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد . فذكره . وزاد فى أوله : كانوا قليلاً ما ينامون من الليل . قال : ذاك الهجع . قال : العرب تقول : إذا سافرت اهج بنا قليلاً .

وابن زيد ، هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، ضعيف ، وبقية رجاله ثقات .

٨٨٨ - قوله عن القرآن : « لا تنفد عجائبه ، ولا يخلق على كثرة الرد » . يرفعه إلى النبى ﷺ (٦/٣٣٧٨) .

[ضعيف]

أخرجه أبو عبيد فى « فضائل القرآن » (ص : ٢١) قال : ثنا أبو اليقظان عمار بن محمد الثورى أو غيره ، عن أبى إسحاق الهجرى ، عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبى ﷺ قال: « إن هذا القرآن حبل الله . . . . . » فيه « لا تنقضى عجائبه ، ولا يخلق عن كثرة الرد . . . الحديث».

قلت : وأبو إسحاق الهجرى ، هو إبراهيم بن مسلم ، قال : الحافظ : لين الحديث رفع موقوفات .

وقد وهم فى رفع هذا الحديث ، وإنما هو من كلام ابن مسعود .

كما أخرجه الدارمى فى « سننه » (٢/ ٤٣١) من طريق جعفر بن عون ، عن إبراهيم الهجرى ، عن أبى الأحوص ، عن ابن مسعود به .

وهذا أصح . لا سيما وأن أبا عبيد شك فى سماعه من شيخه هذا أو غيره .

وله شاهد عند الترمذى فى فضائل القرآن (٥/ ١٧٢/ ح٢٩٠٦) .

من طريق حمزة الزيات ، عن أبى المختار الطائى ، عن ابن أخى الحارث، عن الحارث ، قال : مررت فى المسجد فإذا الناس يخوضون فى الأحاديث ، فدخلت على علىٍّ فقلت : يا أمير المؤمنين ألا ترى أن الناس قد خاضوا فى الأحاديث . قال : وقد فعلوها ؟ قلت : نعم . قال : أما إنى قد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ألا إنها ستكون فتنة » فقلت : ما المخرج منها يا رسول الله ؟ قال : « كتاب الله ، فيه نبأ ما كان قبلكم وخبر ما بعدكم . . . . » وفيه «ولايخلق على كثرة الرد ، ولا تنقض عجائبه . . . . الحديث » .

قال الترمذى : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسناده مجهول ، وفى الحارث مقال .

قلت : وحمزة الزيات القارىء ، صدوق زاهد ربما وهم . وأبو المختار الطائى ، قيل اسمه سعد : مجهول . وابن أبى الحارث مجهول أيضاً .

والحارث الأعور ، كذبه الشعبى فى رأيه ، ورمى بالرفض ، وفى حديثه ضعف.

قال ابن كثير فى « فضائله » (ص: ٢٤) : « لم ينفرد بروايته حمزة بن حبيب الزيات ، بل قد رواه محمد بن إسحاق عن محمد بن كعب القرظى عن الحارث الأعور ، فبرىء حمزة من عهدته ، على أنه وإن كان ضعيف الحديث فإنه إمام فى القراءة ، والحديث مشهور من رواية الحارث الأعور ، وقد تكلموا فيه بل كذبه بعضهم من جهة رأيه واعتقاده ، أما أنه يعتمد الكذب فى الحديث فلا ، وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين على - رضى الله عنه - وقد وهم بعضهم فى رفعه ، وهو كلام حسن اهـ .

قلت : وهو لا يقصد ذلك تحسين أو تصحيح الإسناد ، فقد تقدم ذكر ما فيه من علل وضعف ، إنما يقصد أن هذا الكلام فى حق القرآن حسن وصحيح و لا شك فى ذلك .

ورواية محمد بن اسحاق التى ذكرها ابن كثير ،أخرجها الإمام أحمد فى «مسنده » (١/ ٩١) عنه قال : و ذكر محمد بن كعب القرظى ، عن الحارث بن عبد الله الأعور قال : لآتين أمير المؤمنين فلأسألنه عما سمعت العشية ، قال : فجئته بعد العشاء فدخلت عليه . فذكر الحديث قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أتانى جبريل عليه السلام فقال : يا محمد إن أمتك مختلفة بعدك ». قال : فقلت له : « فأين المخرج يا جبريل ؟ » قال : كتاب الله تعالى : فذكر بمثل ما تقدم وفيه « لا تفنى أعاجيبه ، فيه نبأ من كان قبلكم . . . .الحديث ».

قال أحمد شاكر فى « المسند » (٢/ ٨٨) إسناده ضعيف جداً ، من أجل الحارث الأعور ، ثم الظاهر أنه منقطع ، لقول ابن إسحاق : « وذكر محمد بن كعب القرظى » فإنى لم أجد أنه روى عنه مباشرة ، بل هو يروى فى السيرة عنه بواسطة » .

قلت : فعلى هذا فإن هذه الطرق لا تعضد بعضها لشدة ضعفها ، فلا يلتفت إلى من حسنها لشواهدها . فإن طريقان منها مدارها على الحارث الأعور ، ولا تخلوا إحداهما من ضعف شديد ، والثالث فى الهجرى ، ومع ضعفه ، فقد وهم واختلف عليه فى رفعه ووقفه .

* * *

﴿ سُورةُ الطُّورِ ﴾

٨٨٩ - قوله : ورد فى الصحيحين فى حديث الإسراء : « ثم رفع بي إلى البيت المعمور ، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألفاً لا يعودون إليه آخر ما عليهم » (٦/ ٣٣٩٣) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب ذكر الملائكة . الفتح (٦/ ٣٤٨/ ح٣٢٠٧) وفى مناقب الأنصار / باب المعراج . و« القتح » (٧/ ٣٤١ / ح٣٨٨٧).

ومسلم فى الإيمان / باب الإسراء برسول الله ﷺ ، وفرض الصلوات. (١/ ٢/ ٢٢٣, ٢٢٥- النووى) من حديث مالك بن صعصعة رضى الله عنه .

وعند مسلم من حديث أنس بنحوه .

وكلاهما عند البغوى فى «شرح السنة » (١٣/ ٣٣٦،٣٤٣/ ح٣٧٥٢،٣٧٥٣) من طريق البخارى ومسلم .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٧/ ١٠) وعنده عن على بن أبى طالب ، وغيره .

وانظر تخريج أحاديث الإسراء فى كتابنا « خير الزاد تخريج أحاديث لمعة الإعتقاد » والنظر رقم (٦٢٥)و (٦٢٦) في الإسراء .

٨٩٠ - قوله : ﴿ والسقف المرفوع ﴾ السماء . قاله سفيان الثورى وشعبه وأبو الأحوص عن سماك بن خالد بن عرعرة عن على - كرم الله وجهه - قال سفيان ثم تلا ﴿ وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً وهم عن آياتها معرضون ﴾ (٦/ ٣٣٩٣) .

[يُحسن]

أخرجه أبو الشيخ فى « العظمة » (ص٢٤٣/رقم ٥٥٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدى ، والحاكم فى « المستدرك » (٢/٤٦٨) من طريق أبى نعيم ، وأبى حذيفة ، وأخرجه ابن جرير (١١/٢٧/١١) من طريق ابن بشار عن عبد الرحمن عن سفيان ،ومن طريق ابن حميد عن مهران عن سفيان ، ومن طريق ابن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة ، ومن طريق هناد بن السرى عن أبى الأحوص ، ثلاثتهم عن سماك بن حرب عن خالد بن عرعرة عن على رضى الله عنه به .

قلت : وهذه الطرق عدا طريق ابن حميد رجالها ثقات على شرط الشيخين غير سماك ابن حرب فهو على شرط مسلم ، وقد تغير بآخره ، غير أن رواية شعبة وسفيان ومن فى طبقتهما عنه قديمة فهى صحيحة مستقيمة ، وقد تابعه غير واحد عند ابن جرير وكذا عند الحاكم وأبى الشيخ . وخالد بن عرعرة ذكره فى «الجرح» (٣٤٣/١/٢) وقال : روى عن على رضى الله عنه ، وروى عن سماك والقاسم بن عوف الشيبانى . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وفى هامش «الجرح» أنه فى « تاريخ البخارى » و« الثقات ».

قلت : وهذه قرائن تشير إلى جهالته والله أعلم .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولَم يخرجاه وأقره الذهبى .

والأثر ذكره فى « الدر » (١٤٥/٦) ونسبه لابن راهوية وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى فى « الشعب » وذكر الحافظ فى « المطالب » (٣/ ٣٨٠/ رقم ٣٧٥) عن خالد بن عرعرة فذكره مطولاً ونسبه لإسحاق بن راهويه قال فى «الإتحاف » : رواته ثقات .

وله شاهد عن ابن عباس ذكره فى « المجمع » (٧/ ١١٣ - ١١٤) وقال : رواه الطبرانى ، وفيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة ، وهو متروك .

وفى الباب عند ابن جرير (١١/٢٧/١٢) وأبى الشيخ فى « العظمة » (رقم

٥٤٩) عن مجاهد وعند ابن جرير عن قتادة وابن زيد بأسانيد رجالها ثقات .

٨٩١ - قوله : « عن جعفر بن زيد العبدى قال : خرج عمر يعس المدينة ذات ليلة، فمر بدار رجل من المسلمين ، فوافقه قائماً يصلى ، فوقف يستمع قراءته فقرأ: ﴿ والطور ﴾ حتى بلغ : ﴿ إن عذاب ربك لواقع ، ماله من دافع ﴾ قال : قسم ورب الكعبة حق ، فنزل عن حماره . وإستند إلى حائط ، فمكث ملياً ، ثم رجع إلى منزله ، فمكث شهراً يعوده الناس لا يدرون ما مرضه رضى الله عنه . (٦/ ٣٣٩٤).

[ضعيف]

قال ابن كثير (٤/ ٢٤٢) قال الحافظ أبو بكر بن أبى الدنيا حدثنا أبى حدثنا موسى بن داود عن صالح المرى عن جعفر بن زيد العبدى فذكره .

قلت : صالح المُرى ضعفه ابن معين وابن المدينى وعمرو بن على والنسائى .

وقال البخارى : منكر الحديث . وقال الجوزجانى : واهى الحديث . « انظر تهذيب الكمال » (١٣/ ١٦) .

وذكر ابن كثير له شاهد عند أبى عبيد فى « الفضائل » قال : حدثنا محمد بن صالح حدثنا هشام بن حسان عن الحسن أن عمر قرأ ﴿ إن عذاب ربك لواقع ماله من دافع ﴾ فربا لها ربوة أعيد منها عشرين يوماً .

قلت : وهشام بن حسان ثقة ثبت إلا أن روايته عن الحسن مرسلة ، وكذلك رواية الحسن عن عمر رضى الله عنه .

والأثر ذكره فى « الدر » (٦/ ١٤٦) ونسبه لأبى عبيد فى « فضائله » عن الحسن عن عمر وذكر له شاهد عند أحمد فى « الزهد » عن مالك بن مغول قال : قرأ عمر ﴿والطور وكتاب مسطور فى رق منشور ﴾ قال : قسم إلى قوله : ﴿إن عذاب ربك لواقع﴾ فبكى ثم بكى حتى عيد من وجعه ذلك .

قلت : مالك بن مغول ثقة ثبت إلا أنه لم يدرك عمر رضى الله عنه .

وله شاهد آخر أيضاً فى « الزهد » (ص ١٤٩/رقم ٦٢٢) من طريق هشام عن الحسن ، « أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يمر بالآية فى ورده فتخنقه فيبقى فى البيت أياماً يعاد يحسبونه مريضاً » .

قلت : وإسناده مرسل الحسن لم يدرك عمر ، إنما دخل على ابنه عبد الله .

* * *

﴿سُورَةُ النَّجْمِ﴾

٨٩٢ - قوله « عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة، عن النبى - ﷺ - قال :« إن الله تعالى إذا كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لامحالة ، فزنا العين النظر ، وزنا اللسان النطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه » (٦/ ٣٤١٢) .

[صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٠٤/رقم ٣٠٣٧) ومن طريقه البخارى فى الاستئذان / باب زنا الجوارح دون الفرج « الفتح » (١/ ٢٨/ ح٦٢٤٣) وفى القدر / باب ﴿ وحرامٌ على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون ﴾ « الفتح » (١١/ ٥١١/ ح٦٦١٢) .

ومسلم فى القدر / باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره (٦/ ١٦/ ٢٠٥ - النووى) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٣٥٣/ ح٥٦٤) وأحمد (٢/ ٢٧٦) .وأبو داود فى النكاح / باب ما يؤمر به من غض البصر (٢/ ٢٥٣/ ح٢١٥٢) والبيهقى فى « الشعب » (٤/ ٣٦٥/ ح٥٤٢٧) وابن جرير (١١/ ٢٧/ ٣٩) .

جميعاً ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه عن ابن عباس به .

قال الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٢٨) : أخرجه الإسماعيلى من طريق ابن أبى عمر عن سفيان ثم عطف عل رواية معمر ، وهذا يوهم أن سياقهما سواء ، وليس كذلك فقد أخرجه أبو نعيم من رواية بشر بن موسى عن الحميدى ولفظه « سئل ابن عباس عن اللمم فقال : لم أر شيئاً أشبه به من قول أبى هريرة : كتب على ابن آدم حظه من الزنا » وساق له الحديث موقوفاً ، فعرف من هذا أن رواية سفيان موقوفة ورواية معمر مرفوعة .

قلت : ورواية سفيان عند البخارى فى الاستئذان ، وأخرجه الحميدى فى «مسنده» ومن طريقه أبو نعيم .

وقال البخارى فى القدر : وقال شبابة : حدثنا ورقاء عن ابن طاووس عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى ﷺ .

قال الحافظ (١١/ ٥١٢) : فكأن طاوساً سمع القصة من ابن عباس عن أبى هريرة وكان سمع الحديث المرفوع من أبى هريرة أو سمعه من أبى هريرة بعد أن سمعه من ابن عباس ، ولم أقف على رواية شبابة هذه الموصولة ، وكنت قرأت بخط مغلطاى وتبعه شيخنا ابن الملقن أن الطبرانى وصلها فى المعجم « الأوسط » عن عمرو بن عثمان عن ابن المنادى عنه ، وقلدتهما فى ذلك فى « تعليق التعليق» ثم راجعت « المعجم الأوسط » فلم أجدها اهـ . بتصرف قليل .

وزاد فى نسبته فى« الدر » (٦/ ١٦٥) لسعيد بن منصور ، وعبد ابن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيهقى فى « سننه ».

وقد رواه مسلم وأبو داود والبيهقى فى « الشعب » من وجه آخر عن أبى هريرة من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه ، ورواه أبو داود والحاكم (٢/ ٥١١) والبيهقى من طريق القعقاع بن حكيم عن أبى صالح به .

وفى الباب عن ابن مسعود موقوفاً وسيأتى ، ومسروق وغيرهما عند ابن جرير ، وعنه أيضاً مرفوعاً عند أحمد (١/ ٤١٢) والبزارَ (١/ ١٣٦) وأبو يعلى (١/ ١٥٠) ، (٢/ ٢٤٩) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ١٩٣/ ح١٠٣٠٣) . قال فى «المجمع » (٦/ ٢٥٦) ورجال البزار والطبرانى ثقات . وكذا أحمد وأبو يعلى .

* تنبيه : وقع فى رواية المؤلف قوله : « إن الله تعالى إذا كتب على ابن آدم .. » . ولم نجد فيما ذكرنا كلمة (إذا) ولعلها سبق قلم منه رحمه الله.

٨٩٣ - قوله : « عن ابن مسعود قال : زنا العين النظر ، وزنا الشفتين التقبيل ، وزنا اليدين البطش ، وزنا الرجلين المشى ، ويصدق ذلك الفرج أو يكذبه . فإن تقدم بفرجه كان زانياً وإلا فهو اللمم» (٦/ ٣٤١٢) .

أخرجه ابن جرير (١١/٢٧/٣٩) من طريق محمد بن ثور عن معمر عن الأعمش عن أبى الضحى أن ابن مسعود قال : فذكره هكذا منقطعاً بين ابن مسعود وأبى الضحى ، وهو مسلم بن صبيح .

وأخرجه الحاكم (٢/ ٥١١) موصولاً ، ومن طريقه البيهقى فى «الشعب» (٥/٣٩٣/ ح٧٠٦٠) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن أبى الضحى عن مسروق عن ابن مسعود فذكر مثله إلا أنه قال فى رواية البيهقى (فإن صدق بفرجه) .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

قلت : وعبد الرزاق أثبت من محمد بن ثور عن معمر ، وهذا ما قرره معمر نفسه فقال : وأما ابن ثور فكثير النسيان ، قليل الحفظ ، وأما ابن همام فإن عاش فخليق أن تضرب إليه أكباد الإبل .

وقد غفل السقاف فى تخريجه للظلال (ص٢٩٧/ ح٧٢٥) عن طريق الحاكم فحكم على الحديث بالضعف للإنقطاع ، معتمداً عى رواية ابن جرير .

والأثر ذكره فى « الدر » (٦/ ١٦٥) ونسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر .

٨٩٤ - قوله : « وقال عبد الرحمن بن نافع الذى يقال له ابن لبابة الطائفى قال : سألت أبا هريرة عن قول الله : ﴿ إلا اللمم ﴾ قال : « القبلة والنظرة والغمزة والمباشرة . فإذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل . وهو الزنا » (٦/ ٣٤١٢) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير (١١/٢٧/٣٩) قال : حدثنى محمد بن معمر ، ثنا يعقوب قال : ثنا وهيب قال : ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم بن عمرو القارىء قال : ثنى عبد الرحمن بن نافع الذى يقال له ابن لبابة الطائفى قال : سألت أبا هريرة فذكره .

قلت : إسناده رجاله محلهم الصدق لا بأس بهم غير ، وهيب وهو ثقة ، وعبد الرحمن بن نافع فذكره فى « الجرح » (٢٩٤/٢/٣) فقال: روى عن أبى هريرة وابن عمر ، روى عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم ويعلى بن عطاء .

وهذه إشارة إلى جهالة حاله .

والأثر ذكره فى « الدر » (٦/ ١٦٥) ونسبه لمسدد وابن أبى حاتم .

وقوله : « فإذا مس الختان فقد وجب الغسل » فهو ثابت عن عائشة رضى الله عنها فى « صحيح مسلم » فى كتاب الطهارة / باب مايوجب الغسل (٢/ ٤/ ٤١ -النووى) بلفظ : « إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان ... بمثله » .

وانظر رسالتنا « الفرقان فى حكم ختان البنات والصبيان » (ص٦) فقد خرجناه بأكثر من ذلك.

ويشهد لحديث أبى هريرة ما تقدم عنه عند البخارى وابن عباس فى «الصحيحين» وابن مسعود بسند صحيح ، ويشهد له أيضاً ما أخرجه البزار عن ابن عباس فى الآية قال : اللمة من الزنا ثم قال : قال رسول الله ﷺ : « إن تغفر اللهم تغفر جماً وأى عبد لك لا ألما » .

وقال فى « المجمع » (٧/ ١١٥) : رواه البزارِ ، ورجاله رجال الصحيح . وانظر رقم (٨٩٧) .

٨٩٥ - قوله : « قال على بن طلحة عن ابن عباس : ﴿ إلا اللمم ﴾ إلا ماسلف. وكذا قال زيد بن أسلم . (٦/ ٣٤١٢) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٣٨) بسنده عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾ يقول : إلا ماسلف .

وذكره فى « الدر » (٦/ ١٦٥) ونسبه لابن المنذر وابن أبى حاتم عنه . وهو فى

صحيفة على بن طلحة (ص٤٧٠/رقم ١٢١٧) ونسبه محققه إلى النحاس فى «القطع والإئتناف» (ص٦٩٢) بلفظ «إلا ما قد سلف يعنى الجاهلية» .

قلت : وهذا مع الاختلاف فى وصله أو انقطاعه ، يخالف ما ثبت فى «الصحيحين» وغيرهما عن ابن عباس فى تفسير «اللمم» .

وفى الباب كما أشار المؤلف عن زيد بن أسلم عند ابن جرير (١١/٢٧/٣٨) من طريق عبد الله ابن عياش ، روى له مسلم مقروناً ، وهو صدوق يغلط ، كما قال الحافظ ، ولم أجد من ذكر له سماع من زيد ، وبين وفاتيهما أربع وأربعين سنة .

وكذا أيضاً فى الباب عن ابنه عبد الرحمن بن زيد ، بسند رجاله ثقات كما تقدم وذكرها فى «الدر» (٦/١٦٥،١٦٦) ، ولم يزد فى نسبتهما على ابن جرير .

٨٩٦ - قوله : «عن مجاهد أنه قال فى هذه الأية : ﴿إلا اللمم﴾ قال : الذى يلم بالذنب ثم يدعه» . (٦/٣٤١٢) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير (١١/٢٧/٣٩) قال : حدثنا ابن المثنى قال : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة ، عن منصور ، عن مجاهد أنه قال فى هذه الآية ﴿إلا اللمم﴾ قال : الذى يلم بالذنب ثم يدعه . قال الشاعر .

إن تغفر اللهم تغفر جماً وأى عبـــد لك مـــا ألما

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط الشيخين .

وفى الباب عنده من طريق ابن حميد ، عن جرير ، عن منصور عنه بنحوه ، وإسناده ضعيف ويشهد له ما تقدم .

وعنده أيضاً عن ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً ، وأبى هريرة مرفوعاً والحسن

بأسانيد ، وأبى صالح وسيأتى الكلام على حديث ابن عباس ، وأبى هريرة والله المستعان .

٨٩٧ - قوله : « عن ابن عباس ﴿ الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾ قال : هو الرجل يلم بالفاحشة ثم يتوب . وقال : قال رسول الله ﷺ :« إن تغفر اللهم تغفر جما وأى عبد لك ما ألما » (٦/ ٣٤١٢) .

[صحيح موقوفاً]

أخرجه الترمذى (٥/ ٣٩٦/ ح٣٢٨٤) وابن جرير (١١/ ٢٧/ ٣٩) والحاكم (٢/ ٥١٠) من طريقه البيهقى فى « الشعب » (٥/ ٣٩٢/ ح٧٠٥٥) من طريق أبى عاصم وروح بن عبادة كلاهما عن زكريا بن اسحاق عن عمرو بن دينار عن عطاء ، عن ابن عباس به ورفع طرفه الأخير .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث زكريا بن اسحاق وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

وأخرجه البيهقى (ح٧٠٥٧) من طريق شعبة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس موقوفاً . ثم قال : هذا هو المحفوظ موقوف .

وقال ابن كثير فى « تفسيره » : قال البزار لا نعلمه يرويه متصلاً إلا من هذا الوجه ثم نسبه لابن أبى حاتم ، والبغوى ثم قال : وفى صحته مرفوعاً نظر .

قلت : وزكريا ابن اسحاق ثقة من رجال الشيخين ، إلا أن عبد الرزاق قال : فأتيته فإذا هو قد نسى . اهـ .

وقد خالف من هو أثبت منه شعبة فقد رواه موقوفاً .

والحديث ذكره فى « الدر » (٦/ ١٦٥) ونسبه لسعيد بن منصور والبزار وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

وصححه الشيخ الألبانى فى « صحيح الترمذى » (٣/ ١١١).

٨٩٨ - قوله : عن الحسن عن أبى هريرة - رضى الله عنه - (أراه رفعه) فى ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾ قال : اللمة من الزنا ثم يتوب ولا يعود . واللمة من السرقة ثم يتوب ولا يعود . واللمة من شرب الخمر ثم يتوب ولا يعود . قال : فذلك الإلمام » (٦/ ٣٤١٣) .

[صحيح عن الحسن]

أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٣٩) والبيهقى فى « الشعب » (٥/ ٣٩٣/ ح٧٠٥٨، ٧٠٥٩) .

من طريق محمد بن عبد الله بن بزيغ ، ومحمد بن المنهال كلاهما عن يزيد ابن زريع ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن عن أبى هريرة أراه رفعه ، وعند البيهقى عن النبى ﷺ أو عن أبى هريرة عن النبى ﷺ فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، وسواء أكان الحديث عن الحسن عن أبى هريرة أو عنه عن النبى ﷺ ، ففى الحالتين هو من مرسل الحسن ، فهو لم يسمع من أبى هريرة ، نص على ذلك ابن معين .

والصحيح أنه موقوف على الحسن . فأخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٣٩) قال حدثنى ابن بشار ثنا ابن أبى عدى ، عن عوف ، عن الحسن قال : اللمة من الزنا أو السرقة أو شرب الخمر ثم لا يعود .

وفى رواية ابن علية ، عن أبى رجاء ، عن الحسن وفى آخرها : ثم يتوب منها .

وهذا ما أشار إليه المولف - رحمه الله .

ورجال إسنادهما ثقات على شرط الشيخين .

٨٩٩ - قوله « فى الهامش قال الزمخشرى : « روى أن عثمان رضى الله عنه كان يعطى ماله فى الخير . فقال له عبد الله بن سعد بن أبى سرح - وهو أخوه من الرضاعة -: يوشك أن لا يبقى لك شىء . فقال عثمان : إن لى ذنوباً وخطايا

وإنى أطلب بما أصنع رضى الله تعالى ، و أرجو عفوه . فقال عبد الله : أعطنى ناقتك برحلها وأنا أتحمل عنك ذنوبك كلها ! فأعطاه وأشهد عليه ، وأمسك عن العطاء فنزلت ! » ﴿ أفرءيت الذى تولى وأعطى قليلاً وأكدى ﴾ (٦/ ٣٤١٤) .

[موضوع]

أنظر « الكشاف » (٤/ ٤١) .

وذكر ذلك الواحدى فى « أسبابه » (ص ٣٣٨) ونسبه لابن عباس والسدى والكلبى والمسيب بن شريك .

ونقل ذلك القرطبى فى « تفسيره » (٩/ ٦٢٨١) عن الواحدى ، وعزاه محقق الواحدى إلى ابن كثير ، ولم أجده فيه والحمد لله .

والعجب كل العجب عن نقل هذا الخبر عن عثمان بن عفان الذى سيرته عامرة بالإنفاق والبذل فى سبيل الله وهى أشهر من أن تذكر .

وعثمان رضى الله عنه من هذه القصة برىء ، ثم لم ينقل عنه رضى الله عنه أنه تولى ، ولا أمسك ولا بخل ، فكان إلى أن مات منفقاً سراً وعلانية ، ثم العجب كل العجب أيضاً أن يكون عثمان رضى الله عنه ذو النورين مثل الوليد ابن المغيرة والعاص بن وائل ، والثابت أنها نزلت فيهما أفيكون الخليفة الثالث مثلهم حاشاه والله .

ثم الغريب والعجيب أن الحافظ فى تخريج « الكشاف » لم يتكلم فى هذه القصة الموضوعة على عثمان رضى الله عنه .

وقد أجاب عن هذه القصة الباطلة المؤلف - رحمه الله - فقال : ويذكر فى ذلك قصة لا يستند فيها إلى شىء ، ولا يقبلها من يعرف عثمان رضى الله عنه وطبيعته وبذله الكثير الطويل فى سبيل الله بلا توقف وبلا حساب كذلك ؛ وعقيدته فى الله وتصوره لتبعه العمل وفرديته . ثم قال فى الهامش معلقاً على القصة : وهى رواية ظاهرة البطلان ، فما هكذا يتصور عثمان .

٩٠٠ - قوله « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث . من ولد صالح يدعو له أو صدقة جارية من بعده . أو علم ينتفع به » (٦/ ٣٤١٥)

أخرجه مسلم في الوصية / باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (٤/ ١١/ ٨٥ النووى) ، والبخارى فى « الأدب المفرد » باب (١٩) بر الوالدين بعد موتهما (ص ٢٠/ رقم ٣٨) وأحمد (٢/ ٣٧٢) .

وأبو داود فيه / باب ما جاء فى الصدقة عن الميت (٣/ ١١٧/ ح ٢٨٨٠) والترمذى فى الاحكام / باب فى الوقت (٣/ ٦٥١/ ح١٣٧٦) . والنسائى فى الوصايا / باب فضل الصدقة عن الميت (٦/ ٢٥١) والطحاوى فى « المشكل » (١/ ٩٥) والبيهقى فى « السنن » (٦/ ٢٧٨) . والبغوى فى « شرح السنة » (١/ ٣٠٠/ ح١٣٩) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم وفضله » (١/ ١٥) .

من طريقين عن إسماعيل بن جعفر ، وسليمان بن بلال كلاهما عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة به .

وفى رواية أبى داود عن سليمان قال : أراه عن عبد الرحمن . هكذا بالشك، وثبت أنه عنده من رواية إسماعيل عند غيره

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

وله شاهد من حديث أبى قتادة عند ابن ماجة فى المقدمة (١/ ٨٨/ ح٢٤١) والطبرانى فى « الصغير » (١/ ٢٤٣/ ح٣٩٥ - الروض) وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٢٠٢/ ح٤٨٨٢- الإحسان) وابن عبد البر فى « جامع بيان العلم وفضله » (١/ ١٥) .

جميعاً من طريق زيد بن أبى أنيسة ، عن فليح بن سليمان ، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث : ولد صالح يدعو له ، وصدقة تجرى يبلغه أجرها، وعلم يعمل به من بعده » .

وعند عبد البر بلفظ « ثلاث تتبع المسلم بعد موته ، صدقة أمضاها يجرى له أجرها ، وولد صالح يدعوا له ، وعلم أفشاه فعمل به من بعده » .

قال فى « الزوائد » : ما يقتضى أنه صحيح ، رواه ابن حبان فى « صحيحه».

وقال المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (١/ ٥٨) :رواه ابن ماجه بإسناد صحيح .

وله شاهد آخر عند ابن ماجة (ح٢٤٢) من طريق مرزوق بن أبى الهذيل ، حدثنى الزهرى ، حدثنى أبو عبد الله الأغر ، عن أبى هريرة مرفوعاً « إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته ، علماً علمه ونشره ، وولداً صالحاً تركه ، ومصحفاً ورثه ، أو مسجداً بناه ، أو بيتاً لابن السبيل بناه أو نهر أجراه ، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته ، يلحقه بعد موته » .

قال المنذرى : رواه ابن ماجة بإسناد حسن والبيهقى ، ورواه ابن خزيمة فى «صحيحه » مثله إلا أنه قال « أو نهر أكراه » وقال : « يعنى حفره » ولم يذكر المصحف .

وقال فى « الزوائد » : إسناده غريب ، ومرزوق مختلف فيه ، وقد رواه ابن خزيمة فى « صحيحه » عن محمد بن يحيى الذهلى به .

وذكره ابن عبد البر فى « جامع بيان العلم » (١/ ١٦) مختصراً ، وعنده من طريق يزيد بن أبى خصيفة وعمران بن أبى أنس ، عن ابن أبى سعيد مولى المقبرى ، عن أبى هريرة بلفظ« ثلاث تنال المؤمن بعد وفاته » فذكره بنحو ما تقدم .

٩٠١ – قوله : « عن ابن شهاب قال : أنزلت سورة النجم ، وكان المشركون يقولون : لوكان هذا الرجل يذكر آلهتنا بخير أقررناه وأصحابه ، ولكنه لا يذكر من خالف دينه من اليهود والنصارى بمثل الذى يذكر آلهتنا من الشتم والشر . وكان رسول الله – ﷺ – قد اشتد عليه ما ناله وأصحابه من أذاهم وتكذيبهم ، وأحزنه ضلالهم ، فكان يتمنى هداهم . فلما أنزل الله سورة النجم قال : ﴿ أفرأيتم اللات

والعزى ، ومناة الثالثة الأخرى ؟ ﴾ .ألقى الشيطان عندها كلمات حين ذكر الله الطواغيت فقال : وإنهن لهن الغرانيق العلى ، وإن شفاعتهن لهى التى ترتجى ....وكان ذلك من سجع الشيطان وفتنته ...فوقعت هاتان الكلمتان فى قلب كل مشرك بمكة وزلت بها ألسنتهم . وتباشروا بها . وقالوا إن محمداً قد رجع إلى دينه الأول ودين قومه .. فلما بلغ رسول الله - ﷺ - آخر النجم سجد ، وسجد كل من حضره من مسلم أو مشرك . غير أن الوليد بن المغيرة كان رجلاً كبيراً فرفع ملء كفه تراباً فسجد عليه فعجب الفريقان كلاهما من جماعتهم فى السجود لسجود رسول الله - ﷺ - فأما المسلمون فعجبوا لسجود المشركين معهم على غير إيمان ولا يقين ولم يكن المسلمون سمعوا الذى ألقى الشيطان فى مسامع المشركين فاطمأنت أنفسهم - أى المشركون - لما ألقى الشيطان فى أمنية رسول الله - ﷺ - وحدثهم به الشيطان أن رسول الله - ﷺ - قد قرأها فى السورة ، فسجدوا لتعظيم آلهتهم . ففشت تلك الكلمة فى الناس ، وأظهرها الشيطان حتى بلغت أرض الحبشة ومن لها من المسلمين : عثمان بن مظعون وأصحابه . وتحدثوا أن أهل مكة قد أسلموا كلهم ، وصلوا مع رسول الله - ﷺ - وبلغهم سجود الوليد بن المغيرة على التراب على كفه ، وحدثوا أن المسلمين قد آمنوا بمكة ، فأقبلوا سراعاً ، وقد نسخ الله ما ألقى الشيطان ، وأحكم الله آياته ، وحفظه من الفرية وقال : ﴿ وما أرسلنا من قبلك من رسولاً و لا نبى ....الخ ﴾ فلما بين له قضاءه وبرأه من سجع الشيطان ، انقلب المشركون بضلالتهم وعداوتهم على المسلمين ...واشتدوا عليهم» (٦/ ٣٤١٩، ٣٤٢٠) .

[ضعيفة]

ذكرها ابن كثير فى « تفسيره » (٢/ ٢٢٣) عن ابن أبى حاتم من طريق موسى بن أبى موسى الكوفى حدثنا محمد بن إسحاق الشيبى حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب فذكرها .

قلت : موسى بن أبى موسى . مقبول ، وشيخه صدوق ، ووقع خطأ فى نسبته ، والصواب أنه المسيبى كذا فى « الجرح » و« التقريب » .

ومحمد بن فليح بن سليمان لولا أنه من رجال البخارى لحكم عليه بالضعف، وإلا فإنه صدوق يهم . والأثر من مرسلات الزهرى ، وهى عندهم ليست بشىء ، بل أشر من غيرها ، كما قال يحيى بن سعيد .

وأخرج البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٢٨٥) من طريق القاسم بن عبد الله بن المغيرة قال : أخبرنا إسماعيل بن أبى أويس . قال : أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن عمه موسى بن عقبة ، وفى أوله ذكر الهجرة الأولى ، وفيه قصة الغرانيق .

قلت : والقاسم بن عبد الله بن المغيرة ، ذكره فى « الجرح » (١٢/ ٣١٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وإسماعيل بن أبى أويس ، من رجال الشيخين ، قال الدارقطنى : لا أختاره فى الصحيح . وضعفه النسائى ، وابن معين ، وكذبه المروزى ، وقال أحمد : لا بأس ولينه الذهبى ، وقال فى « التقريب » : صدوق أخطأ فى أحاديث من حفظه . وفوق هذا الحديث منقطع ، فموسى بن عقبة لم يحضر تلك الحادثة .

وأخرجه ابن جرير (٩/ ١٧/ ١٣١) حدثنا القاسم قال : ثنا الحسين قال ثنا حجاج عن أبى معشر عن محمد بن كعب القرظى ، ومحمد بن قيس قالا جلس رسول الله ﷺ ، فذكره .

وأبى معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندى ضعيف ، والخبر أيضاً منقطع كالمتقدم .

وعنده من وجه آخر عن محمد بن كعب من طريق ابن حميد قال : ثنا سلمة عن ابن اسحاق عن يزيد بن زياد المدنى عنه . فذكره وهو ضعيف لضعف ابن حميد ، وتدليس وعنعنة ابن اسحاق.

وأخرجه من طريق ابن عبد الأعلى قال : ثنا المعتمر قال : سمعت داود عن أبى العالية فذكره بنحوه مختصراً وزاد فيه (ومثلهن لا ينسى) يعنى الغرانيق .

وأخرجه من وجه آخر عنه من طريق ابن المثنى قال : ثنا أبو الوليد قال : ثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبى هند عنه مختصراً أيضاً وليس فيه زيادة المعتمر.

وهذان الإسنادان صحيحان إلى أبى العالية رجالهما على شرط مسلم ، وما زال الحديث منقطعاً .

وأخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ١٣٣) من طريق ابن بشار قال : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة ، عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير . وعن ابن المثنى قال: ثنى عبد الصمد عن شعبة بسنده .

وذكره فى « الدر » (٤/ ٦٦١) ونسبه لابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه وقال بسند صحيح عن سعيد بن جبير .

قلت : هو كسابقه ، وهو صحيح إلى سعيد، لكن الإسناد منقطع .

وأخرجه عن ابن عباس من طريق العوفى ، وهو عند ابن مردويه كما فى «الدر» (٤/ ٦٦١) وأخرج الطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٥٣/ ح١٢٤٥٠) من وجه أخر من طريق أمية بن خالد ثنا شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير لا أعلمه إلا عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قرأ النجم فذكر القصة مختصرة .

قال الشيخ عبد المجيد السلفى محققه : رواه البزار (٩٠٢/ الزوائد) .

وقال البزار : لا نعلمه يروى بإسناد متصل يجوز ذكره إلا بهذا الإسناد وأمية بن خالد ثقة مشهور ، و إنما يعرف هذا من حديث الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس .

ورواه الضياء المقدسى فى « المختارة » (ق١٢٠/ ١-٢) من طريق المصنف ورواه ابن مردويه من طرق عن يوسف به . وهو لا يصح متصلاً كما قال شيخنا فى « نصب المجانيق » (ص٥ -٩) فراجعه . وقال فى « المجمع » (٧/ ١١٥) ورجال البزار والطبرانى رجال الصحيح . قلت : والضعف والتردد والشك بالإضافة إلى ما ذكره البزار اهـ كلامه .

وفى الباب عن قتادة عند عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٣٥/ رقم ١٩٤٥) .

وابن جرير (١١/ ٢٧/ ١٣٤) من طرق صحيحه إليه إلا أنه من مرسل قتادة ، ومراسيله واهية وعندهم شبه الريح .

وفى الباب عن غير هؤلاء ، وإنما تركت ذكرهم لأنهم كسابقيهم لا يخلو من ضعف أو إرسال أو انقطاع ، وهذا ما قاله ابن كثير فى «تفسيره» (٣/ ٢٢٢، ٢٢٣) قال : قد ذكر كثير من المفسرين ههنا قصة الغرانيق ، وما كان من رجوع كثير من المهاجرة إلى أرض الحبشة ظناً منهم أن مشركى قريش قد أسلموا ، ولكنها من طرق كلها مرسلة ، ولم أرها مسندة من وجه صحيح . وقال فى موضع آخر : وكلها مرسلات ومقطعات .وقال القرطبى فى « تفسيره » (٧/ ٤٤٧٢) : الأحاديث المروية فى نزول هذه الآية ، وليس منها شىء يصح .

ثم نقل الروايات المتقدمة ، وذكر ضعفها ، ونقل عن القاضى عياض كلامه على القصة فى « الشفا » ، كذلك نقله ابن حجر فى « الفتح » (٨/ ٢٩٣) وهو كلام مفيد وجيد ، ولا يلتفت لمن أنكره ، ولم يرضه .

ولمزيد من الكلام على هذه القصة انظر رسالة العلامة ناصر الدين الألباني «نصب المجانيق » ، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على الترمذى فى أبواب الصلاة/ باب ما جاء فى السجدة فى النجم (٢/ ٤٦٤ -٤٦٥) .

٩٠٢ - قوله : « عن هناد بن الأسود ، قال : كان أبو لهب وابنه عتبة قد تجهزوا إلى الشام ، فتجهزت معهما فقال ابنه عتبة ، والله لأنطلقن إلى محمد ، ولأوذينه فى ربه ، فانطلق حتى أتى النبى - ﷺ - فقال : يا محمد . هويكفر بالذى دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى ... فقال النبى ﷺ : « اللهم سلط عليه كلباً من كلابك » ... ثم انصرف عنه ، فرجع إلى أبيه ، فقال : يا بنى ما قلت له ؟ فذكر له ما قاله : فقال : فما قال لك ؟ قال : اللهم سلط عليه كلباً من كلابك . قال : يابنى والله ما آمن عليك دعاءه ! فسرنا حتى نزلنا أبراه - وهى فى سدة - ونزلنا إلى صومعة راهب . فقال الراهب : يا معشر العرب ، ما أنزلكم هذه البلاد ؟ فإنها يسرح فيها الأسد كما تسرح الغنم ! فقال أبو لهب : إنكم قد عرفتم كبر سنى وحقى ؛ وإن هذا الرجل قد دعا على ابنى دعوة والله ما آمنها عليه ، فاجمعوا متاعكم إلى هذه

الصومعة ، وافرشوا لابنى عليها ، ثم افرشوا حولها . ففعلنا فجاء الأسد فشم وجوهنا ؛ فلما لم يجد ما يريد تقبض فوثب وثبة فوق المتاع ، فشم وجهه، ثم هزمه هزمة ففسخ رأسه . فقال أبو لهب : قد عرفت أنه لا ينفلت عن دعوة محمد ».
(٦/ ٣٤٢٢) .

[يُحسن]

أخرجه الحاكم (٢/ ٥٨٨) مختصراً والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٣٣٨) مطولاً جميعاً من طريق العباس بن الفضل الأنصارى الأزرق ، ثنا الأسود بن شيبان ، عن أبى نوفل بن أبى عقرب عن أبيه فذكره نحوه.

قال البيهقى : كذا قال عباس بن الفضل ، وليس بالقوى .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وعند البيهقى من طريق أحمد بن المقدام عن زهير بن العلاء العبدى عن ابن أبى عروبة، عن قتادة ، ونسبها الحافظ فى « الكافى الشاف » (ص١٦٠/ رقم ٥٧) للطبرانى من طريق سعيد وعن هشام بن عروة عن أبيه ، فى قصة طواف الأسد على عتبة وأخذه برأسه .

وزهير بن العلاء ذكره فى « الميزان » (٢/ ٢٧٣) ونقل عن ابن أبى حاتم ، أن له أحاديث موضوعة ، ولم أجده إلا فى « الميزان » وله فى « اللسان » ترجمة .

وأخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » (ص٣٨٩ - ٣٩٠) من طريق محمد بن حميد ثنا ابن الفضل عن محمد بن اسحاق عن عثمان بن عروة بن الزبير عن أبيه عن هبار بن الأسود فذكر القصة مطولاً ، إلا أنه قال فيها » اللهم ابعث عليه كلباً من كلابك » .

قلت : وإسناده ضعيف لضعف محمد بن حميد الرازى ، وعنعنة ابن اسحاق فهو مدلس ، و هبار بن الأسود لم أجده ، ووقع تسميته فى نص المؤلف هناد بن الأسود ولم أجده أيضاً ، والله أعلم بالصواب .

وأخرجه من وجه آخر عن ابن اسحاق عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب

القرظى عن عثمان بن عروة بن الزبير عن رجال من أهل بيته فذكره نحو رواية المؤلف ، ولم يذكر ابن اسحاق (عن الزبير) .

وإسناده ضعيف أيضاً ، لعنعنة ابن اسحاق وجهالة من روى عنه عثمان بن عروة.

وأخرجه (٣٩٢) من طريق الواقدى من كلامه ، ثم وصله من طريق الحسين بن الفرج ثنا محمد بن عمر الواقدى حدثنى معمر عن ابن طاوس عن أبيه فذكرها مختصرة جداً وفيها « سلط الله عليك كلباً من كلابه » .

وإسناد ضعيف جداً ، الحسين بن الفرج كذبه ابن معين ، الواقدى كذلك متروك .

وقال الواقدى : فحدثنى موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه ، فى قصة خروج عتبة مع أصحابه فى عير إلى الشام ، وقتل الاسد لعتبة .

وموسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى منكر الحديث ، ومحمد بن ابراهيم ثقة .

وذكر الحافظ فى « الفتح » (٤/ ٤٨) رواية الحاكم من طريق أبى نوفل بن أبى عقرب ، عن أبيه وقال : وهو حديث حسن .

وقال فى « الكافى الشاف » : وقال البيهقى : هكذا قال عباس بن الفضل الأزرق ، وليس بالقوى وأهل المغازى يقولون عتبة أو عتيبة » .

٩٠٣ - قوله : « والحارث صاحبه« عتبة بن أبى ربيعة ، وقد أرسلته قريش إلى محمد - ﷺ - يفاوضه فى الكف عن هذا الذى فرق قريشاً وعاب ألهتهم ، على أن يكون له منهم ما يريد من مال أو رياسة أو زواج فلما انتهى من عرضه قال له رسول الله - ﷺ - « أفرغت يا أبا الوليد ؟ » قال : نعم : « فاستمع منى » . قال : أفعل قال : ﴿ بسم الله الرحم الرحيم . حم * تنزيل من الرحمن الرحيم * كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون * بشيراً ونذيراً فأعرض اكثرهم فهم لا يسمعون ﴾ ثم مضى حتى قوله تعالى : ﴿ فإن أعرضوا فقل : أنذرتكم صاعقه مثل

صاعقة عاد وثمود ﴾ ... عندئذ هب عتبة يمسك بفم النبى - ﷺ - فى ذعر وهو يقول : نا شدتك الرحم أن تكف ..وعاد إلى قريش يقص عليهم الأمر ...ويعقب عليه يقول : وقد علمتم أن محمداً إذا قال شيئاً لم يكذب ، فخشيت أن ينزل بكم العذاب » (٦/ ٣٤٢٢) .

تقدم تخريجه برقم (٣٥٦،٣٥٧، ٧٨٠) .

* * *

﴿سورة القمر﴾

٩٠٤ - قوله : « عن أنس بن مالك قال : سأل أهل مكة النبى - ﷺ - آية فانشق القمر بمكة مرتين فقال : « اقتربت الساعة وانشق القمر » (٦/ ٣٤٢٥) .

[صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٠٧/ ح٣٠٥٧) .

ومن طريقه أحمد (٣/ ١٦٥) ، ومن طريق غيره (٣/ ٢٧٥، ٢٧٨) والبخارى فى المناقب / باب سؤال المشركين أن يريهم النبى ﷺ آية ، فأراهم انشقاق القمر. « الفتح » (٦/ ٧٣٠/ ح٣٦٣٧) وفى مناقب الأنصار / باب انشقاق القمر « الفتح » (٧/ ٢٢١/ ح٣٨٦٨) وفى التفسير / باب ﴿وانشق القمر ، وإن يروا آية يعرضوا﴾ « الفتح » (٨/ ٤٨٣/ ح٤٨٦٧، ٤٨٦٨) .

ومسلم فى صفة القيامة والجنة والنار / باب انشقاق القمر .

(شرح النووى ٦/ ١٧/ ١٤٥) .

والترمذى : فى تفسير القرآن / باب وسورة القمر (٥/ ٣٩٧/ ح٣١٢٨٦) من طريق عبد الرزاق والنسائى فى « تفسيره » أيضاً (٢/ ٣٦٦/ ح٥٧٤) وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٧/ ٥٠) والحاكم (٢/ ٥١٤) من طريق عبد الرزاق وهى عند مسلم .

وكذلك البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤) من طريق معمر وشعبة وشيبان وسعيد بن أبى عروبة وأبو داود .

جميعاً عن قتادة عن أنس به ، واللفظ لعبد الرزاق وأحمد والترمذى وابن جرير والبيهقى .

* تنبيه : وقع فى سند أحمد قوله : (معمر عن الزهرى عن قتادة) وأصله عند عبد الرزاق ، وليس فيه الزهرى ، ولعله من المزيد فى متصل الأسانيد والزهرى من شيوخ قتادة ، فهو أيضاً من رواية الأكابر عن الأصاغر ووقع فى إسناد المؤلف سقط بين أحمد ومعمر وبينهما عبد الرزاق ، وبين معمر وقتادة وبينهما الزهرى كما تقدم فى إسناد أحمد وهو ما أعتمد عليه ، ولم ينبه على ذلك السقاف فى تخريجه للظلال وهذا كثير منه يقع .

وفى الباب عن محمد بن جبير عن أبيه جبير بن مطعم عند أحمد (٤/ ٨١، ٨٢) والترمذى فيما تقدم (٥/ ٥٥/ ح٣٢٨٩) .وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٧/ ٥١) والطبرانى فى «الكبير » (٢/ ١٣٢/ ح١٥٥٩، ١٥٦٠، ١٥٦١) والحاكم (٢/ ٥١٣) والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٢٦٨) . و ابن حبان فى (٨/ ١٤٦/ ح٦٤٦٣الإحسان) .

من طريق حصين عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه بنحوه زاد الحاكم والبيهقى فى إحدى طرقه جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده ، وهى ما أشار إليها الترمذى بعد ذكر الحديث وصححه الحاكم ، وأقره الذهبى ، وإسناد ابن جرير فيه ابن حميد وهو ضعيف ، ولكنه يشهد له باقى طرق الحديث وما تقدم عن أنس .

وعن ابن عباس عند البخارى فيما تقدم (ح٣٦٣٨، ٣٨٧٠، ٤٨٦٦) ومسلم أيضاً (٦/ ١٧/ ١٤٥) والطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ٣٦٨/ ٣٦٩/ ح١٠٧٣٤)، وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٧/ ٥١) والحاكم (٢/ ٥١٣) .

جميعاً من طريق بكر بن مضر قال : حدثنى جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما بنحوه .

وعند أبى نعيم فى « دلائله » (ص٢٣٤) من طريق بكر بن سهل ثنا عبد الغنى

ابن سعيد ثنا موسى بن عبد الرحمن ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس وبنفس الإسناد عن مقاتل ، عن الضحاك ،عن ابن عباس مطولاً وفيه اجتماع المشركين وسؤالهم للنبى ﷺ أن يشق القمر فرقتين إن كان صادقاً ، وقد كان .

وهو إسناد ضعيف فيه بكر بن سهل ضعفه النسائى ، ومشاه الذهبى ، وشيخه عبد الغنى بن سعيد ، ضعفه ابن يونس ، انظر « الميزان » .

وعنده من وجه آخر من طريق بشر بن الحسين ، عن ابن عدى ، عن الضحاك عن ابن عباس ، وفيه أن أحبار من اليهود ، هم الذين سألوا النبى ﷺ وإسناده ضعيف جداً ، بشر بن الحسين متروك .

وراويه عن الزبير بن عدى نسخه موضوعه « الميزان » (٣١٦/١) .

وعند ابن جرير من طريق عبد الأعلى وخالد بن عبد الله كلاهما عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس نحوه وفيه تحديد زمن الانشقاق . وعنده من طريق العوفى عنه ، وفى سندهما مقال ظاهر . وعند الطبرانى فى «الكبير » (١١/ ٢٥٠/ ح١١٦٤٢) من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله - ﷺ - فقالوا : سحر القمر . فنزلت ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ إلى قوله ﴿مستمر ﴾ .

ورجال إسناده ثقات .

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عند مسلم فيما تقدم (٦/ ١٧/ ١٤٤ - ١٤٥ النووى) والترمذى فيما تقدم (٥/ ٣٩٨/ ح٣٢٨٨) وأبو نعيم فى «الدلائل» (ص٢٣٤) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٣٩٩/ ح١٣٤٧٣) وابن جرير (١١/ ٢٧/ ٥٠) وابن حبان فى « صحيحه » (٨/ ١٤٥/ ح٦٤٦٢ - الإحسان) والحاكم (٢/ ٥١٣) والبيهقى فى « دلائله » (٢/ ٢٦٧) .

جميعاً من طريق شعبة عن الأعمش ، عن مجاهد عن عبد الله بن عمر ،

نحوه وفى آخره قوله ﷺ « اللهم اشهد » ، وفى إحدى رواية مسلم « اشهدوا اشهدوا » .

وصححه الترمذى ، والحاكم ، وأقره الذهبى .

عن عبد الله بن مسعود أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٠٧/ ح٣٠٥٩) وأحمد (١/ ٤٤٧) والبخارى فيما تقدم (ح٣٦٣٦، ٣٨٦٩، ٣٨٧١، ٤٨٦٤، ٤٨٦٥) ومسلم فيما تقدم أيضاً (٦/ ١٧/ ١٤٣، ١٤٤ النووى) والترمذى أيضاً (٥/ ٣٩٧، ٣٩٨/ ح٣٢٨٥، ٣٢٨٧) والنسائي فى« تفسيره » (٢/ ٣٦٥، ٣٦٦/ ح٥٧٢، ٥٧٣) ، ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٥٠) ، وابن حبان فى «صحيحه » (٨/ ١٤٥/ ح٦٤٦١ الإحسان) ، والحاكم (٢/ ٥١٢) والبيهقى فى «الدلائل » (٢/ ٢٦٤: ٢٦٦) .

جميعاً من طريق أبى معمر عن عبد الله بن مسعود بنحو حديث ابن عباس عند مسلم .

وقد روى عن ابن مسعود من طرق كثيرة ، فأخرج عبد الرزاق . فى « تفسيره» (٢/ ٢٠٧/ ح٢٠٥٨) وأحمد (١/ ٤١٣) ، وابن جرير (١١/ ٢٧/ ٥٠، ٥١) والحاكم (٢/ ٥١٢) من طريق اسرائيل ، عن سماك بن حرب ، عن ابراهيم عن الأسود ، عن عبد البر بن مسعود نحو ما تقدم .

وهو عند ابن جرير من طريق أسباط به .

وصححه الحاكم ، و أقره الذهبى ، وهو بخلاف ما قالا ، فسماك بن حرب صدوق تغير بآخره فكان ربما تلقن ، ولم يخرج له البخارى فى « الصحيح » فحديثه يكون فى مرتبة الحسن إن شاء الله .

وأخرج عبد الرزاق من طريق معمر عن الكلبى عن ابن مسعود بنحو السابق ، والكلبى متهم بالكذب ، ولم يدرك ابن مسعود .

وعند ابن جربر وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص٢٣٥) ، والبيهقى (٢/ ٢٦٦) والواحدى فى « أسبابه » (ص٣٤٠) .

من طريق أبى عوانة وهشيم عن المغيرة عن أبى الضحى عن مسروق عن ابن مسعود بألفاظ متقاربة لما تقدم .

وعند أبى نعيم (ص٢٣٤) من طريق زائدة عن عاصم عن زر عن عبد البر بنحوه وعند ابن جرير بأسانيد أخرى لا تخلو من ضعف وجهالة .

وعند الطبرانى فى « الكبير » (١٠/ ٩١ - ٩٤ /ح٩٩٩٦، ١٠٠٠٩) من طريق يحيى بن عيسى ، وسعدان بن يحيى اللخمى كلاهما عن الأعمش ، عن إبراهيم، عن عبد الله ، ورواية اللخمى أتم وهو حديث حسن ، يحيى بن عيسى، وسعدان بن يحيى كلاهما صدوقان ، و تابعهما موسى بن عمير عن منصور بن المعتمر عن زيد بن وهب عن عبد الله عند الطبرانى (ح٩٩٩٧) .

قلت : وموسى بن عمير إن كان العنبرى الكوفى التميمى فثقة ، وإن كان القرشى أبو هارون العزير فهو ضعيف متهم .

٩٠٥ - قوله : عن أنس بن مالك : أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية. فأراهم القمر شقين حتى رأوا حراء بينهما » (٦/ ٣٤٢٥) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٩٠٤).

وذكره فى « الدر » (٦/ ١٧٥) ونسبه لعبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد ومسلم وابن جرير وابن المنذر والترمذى وابن مردويه والبيهقى فى « الدلائل » .

وبهذا اللفظ نسبه للبخارى ومسلم وابن جرير .

٩٠٦ - قوله : « عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ فصار فلقتين . فلقة على هذا الجبل وفلقة على هذا الجبل ، فقالوا : سحرنا محمد ، فقالوا : إن كان سحرنا فإنه لا يستطع أن يسحر الناس كلهم » (٦/ ٣٤٢٥) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى رقم (٩٠٤) .

قال السيوطى أخرجه أحمد وعبد بن حميد والترمذى وابن جرير والحاكم وأبو نعيم والبيهقى ، وفاته الطبرانى وابن حبان .

٩٠٧ - قوله « عن ابن عباس قال : انشق القمر فى زمان النبى ﷺ » .

(٦/ ٣٤٢٦) .

[صحيح]

أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٥١) بهذا اللفظ وتقدم معناه فى رقم (٩٠٤) .

٩٠٨ - قوله : « عن ابن عباس قال: قد مضى ذلك ، كان قبل الهجرة ، انشق القمر حتى رأوا شقيه » (٦/ ٣٤٢٦) .

[يُحسن]

أخرجه بهذا اللفظ ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٥١) من طريق داود بن أبى هند ، عن على بن أبى طلحة عنه ، وذكره فى « الدر » (٦/ ١٧٦) ونسبه لابن جرير وابن المنذر ، وأبى نعيم فى « الدلائل » ولم أجده فى مظانه فيه .

وذكره فى « المطالب » (٣/ ٣٨١/ح٣٧٦٠) ونسبه لأحمد بن منيع ، قال البوصيرى : فيه على بن عاصم وهوضعيف .

٩٠٩ - قوله : « عن ابن عباس قال : كسف القمر على عهد رسول الله ﷺ - فقالوا : سحر القمر . فنزلت : « اقتربت الساعة وانشق القمر إلى قوله « مستمر » (٦/ ٣٤٢٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى رقم (٩٠٤) .

وهو عند الطبرانى فى « الأوسط » وفيه موسى بن زكريا شيخ الطبرانى ، فإن

كان التسترى فقد تكلم فيه الدراقطنى ، وإن كان غيره فلم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، كذا قال الهيثمى فى « المجمع » (٢/ ٢٠٩) .

٩١٠ - قوله: « عن عبد الله بن عمر فى قوله تعالى : « اقتربت الساعة وانشق القمر » قال : وقد كان ذلك على عهد رسول الله - ﷺ - انشق فلقتين فلقة من دون الجبل وفلقة خلف الجبل فقال النبى - ﷺ - : « اللهم أشهد » (٦/ ٣٤٢٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى رقم (٩٠٤) وعزاه السيوطى فى « الدر » لمسلم والترمذى وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والحاكم والبيهقى وأبى نعيم فى «الدلائل » من طريق مجاهد عنه . وفاته الطبرانى وابن حبان .

٩١١ - قوله : « عن عبد الله بن مسعود قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقين حتى نظروا إليه ، فقال رسول الله ﷺ « أشهدوا » (٦/ ٣٤٢٦) .

[صحيح] تقدم تخريجه فى رقم (٩٠٤) .

وعزاه السيوطى بهذا اللفظ لعبد بن حميد والبخارى ومسلم والترمذى وابن جرير وابن مردويه من طريق أبى معمر ، عن ابن مسعود .

٩١٢/أ - قوله « عن عبد الله بن مسعود قال : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ - فقالت : قريش هذا سحر ابن أبى كبشة . قال : فقالوا : انظروا ما يأتيكم من السفار ، فإن محمداً لا يستطيع أن يسحر الناس كلهم قال : فجاء السفار فقالوا ذلك » (٦/ ٣٤٢٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى رقم (٩٠٤) .

تنبيه : ليس فى البخارى الحديث بهذا الإسناد ، وإن كان كثير من المخرجين ينسبون هذا الإسناد للبخارى وهو خطأ ، وما وقع عند المؤلف إنما هو سهو أو سبق قلم ، فإنه نقله من ابن كثير كعادته ، ولكن سبقه بصره فكتبها كما مضى

والصواب كما فى ابن كثير (٤/ ٢٦٤) ما نصه : « قال البخارى : وقال أبو الضحى عن مسروق عن عبد الله بمكة . وقال أبو داود الطيالسى ، ثنا أبو عوانة ...الخ كلامه . فسقط من الكلام البخارى فسبحان من لا تأخذه سنة ولا نوم.

ونسبه فى « الدر » لابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وأبى نعيم والبيهقى فى « الدلائل » .

وفى الباب عن حذيفة أنه قرأ ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾ قال ألا وإن الساعة قد اقتربت ، ألا وإن القمر قد انشق عل عهد رسول الله ﷺ ... » الحديث .

قال السيوطى فى « الدر » (٦/ ١٧٧) أخرجه ابن أبى شيبة وعبد بن حميد ، عبد الله بن أحمد فى « زوائد الزهد » وابن جرير وابن مردويه وأبو نعيم ،عن أبى عبد الرحمن السلمى عن حذيفة ، وعند ابن المنذر فى قرأة الاية فقط .

وعن الضحاك عن ابن المنذر ، ومجاهد عند عبد بن حميد والفريابى وابن جرير .

وحديث حذيفة ذكره الحافظ فى « الكافى الشاف » (ص١٦١/ رقم ٧٤) وقال : رواه الحاكم والطبرانى وأبو نعيم من رواية ابن علية عن عطاء بن السائب عن ابن عبد الرحمن بهذا وأتم ورواه عبد الرزاق من وجه آخر عن عطاء ، وكذا أخرجه من رواية شعبة .

٩١٢ ب - رواية أن المشركين سألوا النبى ﷺ أية ، فانشق القمر » (٦/ ٣٤٢٦).

[صحيح]

تقدم تخريجها برقم (٩٠٤) .

٩١٣ - قوله : عن سهل بن سعد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بعثت أنا والساعة هكذا » وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى » (٦/ ٣٤٢٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨١٩) .

٩١٤ - قوله : « عن ابن عباس : إن النبى - ﷺ - قال وهو فى قبة له يوم بدر : « أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن شئت لم تعبد فى الأرض أبداً » فأخذ أبو بكر رضى الله عنه بيده ، وقال : حسبك يا رسول الله ألححت على ربك ! فخرج وهو يثب فى الدرع ، وهو يقول « سيهزم الجمع ويولون الدبر » (٦/ ٣٤٣٥،٣٤٣٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٤٤٧) .

٩١٥ - قوله : « عن عكرمة قال : لما نزلت « سيهزم الجمع ويولون الدبر » قال عمر : أي جمع يهزم ؟ أي أي جمع يغلب؟ قال عمر : فلما كان يوم بدر رأيت رسول الله ﷺ يثب فى الدرع ، وهو يقول : « سيهزم الجمع ويولون الدبر » فعرفت تأويلها يومئذ! » (٦/ ٣٤٣٦) .

أخرجه ابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (٤/ ٢٦٨) من طريق أبى الربيع الزهرانى حدثنا حماد عن أيوب عن عكرمة فذكره .

وهو إسناد صحيح إلى عكرمة ، وهو من مراسيله ، ولم ير عمر ، وروايته عن على مرسلة فكيف بعمر ، رضى الله عنه .

وأخرج عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٠٩/ رقم ٣٠٦٩) وابن جرير أيضاً (١١/ ٢٧/ ٦٤) من طريق معمر عن أيوب عن عكرمة عن عمر مثله دون أخره ، وهو كسابقه .

وعند ابن جرير عن عكرمة وقتادة موقوفاً بسند صحيح إليهما ولكنه من مراسيلهما فهو حكاية لفعل النبى ﷺ يوم بدر .

وذكره فى « الدر » (٦/ ١٨٤) ونسبه لابن أبى شيبة وابن راهوية وعبد بن حميد ،وابن المنذرى وابن أبى حاتم وابن مردويه .

وقد أخرجه البخارى موصولاً من حديث ابن عباس من طريق عكرمة عنه : أن رسول الله ﷺ قال وهو فى قبة يوم بدر : « اللهم إنى أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن تشأ لا تعبد بعد اليوم » فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله ألححت على ربك - وهو يثب فى الدرع . فخرج وهو يقول : ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ « الفتح » (٨/ ٤٨٥/ ح٤٨٧٥، ٤٨٧٧)

قلت: وابن عباس لم يشهد بدراً فهو مرسل صحابى ، إلا أنه يروى بعض القصة عند مسلم(٤/ ١٢/ ٨٤ النووى) ، والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ٥١) من طريق أبى زميل سماك الحنفى عن ابن عباس عن عمر وفيه دعاء النبى ﷺ ربه بانجاز وعده وسقوط ردائه وأخذه أبو بكر والتزامه للنبى ﷺ .

و قد تقدم معنا تخريج القصة فى سورة الأنفال برقم (٤٤٧) والحاصل أنه يحتمل أن يكون ابن عباس قد حمل القصة الأولى عن عمر ، فحدث بها دون ذكر عمر، وحملها عنه عكرمة عن عمر ، فكان عكرمة يرويها موقوفاً عليه تارة، وعلى ابن عباس أخرى ، وتارة يسقط ابن عباس ويرويها عن عمر ، وهذا كله لا يضر لثبوت وصله فى « الصحيحين »، وبالذى قلناه أشار إليه الحافظ فى «الفتح» (٨/ ٤٨٦) .

وذكره الحافظ فى « المطالب » (٣/ ٣٨١/ ح٣٧٥٩) عن قتادة أن عمر فذكره .

وقال : فيه انقطاع . ونسبه لإسحاق بن راهويه . وقال البوصيرى : رواه إسحاق ورواته ثقات إلا أنه منقطع .

وذكر فى « الكافى الشاف » (ص١٦٢/رقم ٧٥) رواية قتادة ونسبها لعبد الرزاق عن معمر ، وعن أيوب عن عكرمة ، أن عمر فذكره . وقال : ورواه من هذا الوجه إسحاق والطبرى وابن أبى حاتم ، ورواه الطبرانى فى « الأوسط » من رواية عبد المجيد بن أبى رواد عن معمر عن قتادة عن أنس عن عمر موصولاً .

قال الهيثمى فى « المجمع » (٦/ ٧٨) : رواه الطبرانى فى « الأوسط » عن عمر ، وفيه محمد بن إسماعيل بن على الأنصارى ولم أعرفه .

قلت : وعبد المجيد هو ابن عبد العزيز بن أبى رواد ، قال الحافظ : صدوق يخطىء ، وكان مرجئاً ، وأفرط ابن حبان فقال : متروك .

وله شاهد ذكره الهيثمى عن أبى هريرة قال : أنزل على نبيه بمكة ﴿سيهزم الجمع ويولون الدبر﴾ فقال عمر : أى جمع ؟ فذكره بنحوه .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى « الأوسط » ، وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف .

وذكره فى « الدر » ونسبه لابن أبى حاتم ، والطبرانى فى « الأوسط » وابن مردويه.

* * *

﴿سورة الرحمن﴾

لم يورد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الواقعة﴾

٩١٦ - قوله : « عن عبد الله بن أبى بكر المزنى ، سمعت الحسن أتى على هذه الآية : « والسابقون السابقون أولئك المقربون » فقال : « أما السابقون فقد مضوا ولكن اللهم اجعلنا من أصحاب اليمين » (٦/ ٣٤٦٣) .

[حسن]

ذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٢٨٦) ونسبه لابن أبى حاتم .

قال : حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، حدثنا عفان ، حدثنا عبد الله بن أبى بكر المزنى ، سمعت الحسن أتى على هذه الآية . فذكره .

وإسناده حسن رجاله ثقات على شرط البخارى ، غير عبد الله بن أبى بكر المزنى ، فهو صدوق .

٩١٧ - قوله : « عن السرى بن يحيى قال : قرأ الحسن : ﴿ السابقون السابقون أولئك المقربون فى جنات النعيم * ثلة من الأولين ﴾ قال : ثلة ممن مضى من هذه الأمة » (٦/ ٣٤٦٣) .

[صحيح]

هو أيضاً عند ابن كثير (٤/ ٨٦) مسنوباً لابن أبى حاتم ، وإسناده أيضاً صحيح رجاله كلهم ثقات أخطأ من ضعف بعضهم .

وفى الباب عن الحسن أيضاً عند ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٩٨) من طريق ابن بشار ، قال : ثنا هوذة ، قال : ثنا عوف عن الحسن فى الاية فقال : « سوى بين أصحاب اليمين من الأمم السابقة وبين أصحاب اليمين من هذه الآية ، وكان السابقون من الأمم أكثر من سابقى هذه الأمة » .

قلت : رجاله ثقات .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٢١٧) ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر .

٩١٨ - قوله : « عن محمد بن سيرين ، أنه قال فى هذه الآية : ﴿ثلة من الأولين وقليل من الآخرين﴾ قال : كانوا يقولون ، أو يرجون ، أن يكونوا كلهم من هذه الأمة » (٦/ ٣٤٦٣) .

[يُحسن]

وذكره أيضاً ابن كثير (٤/ ٨٦) منسوباً لابن أبى حاتم .

قلت : وإسناده أشبه بالحسن فيه عبد العزيز بن المغيرة ، وهو صدوق ، وأبو هلال هو الراسبى محمد بن سليم ، اختلف فيه ، فقال الحافظ : صدوق لين .

وأخرج ابن جرير (١١/ ٢٧/ ٩٩) من طريق ابن حميد قال : ثنا مهران ، عن سفيان ، عن خارجة ، عن قره ، عن ابن سيرين فى الآية قال : « الذين صلوا للقبلتين » وإسناده ضعيف فيه ابن حميد .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ قال: وقد روى حديثان يقرران معنى آخر وهو أن لا يمس القرآن إلا طاهر ولكن ابن كثير قال عنهما وهذه وجادة جيدة قد قرأها الزهرى وغيره ومثل هذا لا ينبغى الأخذ به الخ . . .(٦/ ٣٤٧١) .

أقول : الذى فى تفسير ابن كثير ومختصره ومثل هذا ينبغى الأخذ به على الإثبات لا النفى والله أعلم .

* * *

﴿سورة الحديد﴾

٩١٩ - قوله : « عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن بمكة حجراً كان يسلم عليَّ ليالي بعثت . إني لأعرفه الآن » (٦/ ٣٤٧٨) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الفضائل / باب فضل نسب النبى ﷺ ، وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٥/ ١٥/ ٣٦) النووى . وأحمد (٥/ ٨٩/ ٩٥) والدرامى (١/ ١٢) والطبرانى فى « الكبير » (٢/ ٢٣٨/ ح١٩٩٥) والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٢٨٧/ ح٣٧٠٩) . والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ١٥٣) .

من طريق يحيى بن أبى بكير عن ابراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنى لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليَّ قبل أن أبعث إنى لأعرفه الآن » وأخرجه الطبرانى من طريق أبو حذيفة عن ابراهيم به .

قال البغوى : حديث صحيح .

وأخرجه أحمد (٥/ ١٠٥) والترمذى فى المناقب (٥/ ٥٩٣/ ح٣٦٢٤) والطبرانى فى « الكبير » (٢/ ٢٤٥/ ح٢٠٢٨) ، وأبو نعيم فى « دلائله » (ص٣٤٠) والبيهقى (٢/ ٥٣) كذلك .

جميعاً من طريق سليمان بن معاذ الضبى عن سماك بن حرب عن جابر مرفوعاً « إن بمكة لحجراً كان يسلم على ليالى بعثت ، إنى لأعرفه إذا مررت عليه» واللفظ لأحمد والبيهقى وأبو نعيم .

قال الترمذى : حسن غريب .

وأخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٢/ ٢٢٠/ ١٩٠٧) و« الصغير » (١/ ١١٥

/ح١٦٧ - الروض) وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص٣٤٠) من طريق شعبة عن سماك به .

وعند الطبرانى (ح١٩٦١) من طريق شريك عنه بسنده نحوه .

٩٢٠ - قوله : « عن علىّ كرم الله وجهه قال : كنت مع رسول الله بمكة فخرجنا فى بعض نواحيها ، فما استقبله شجر ولا جبل إلا وهو يقول : « السلام عليك يا رسول الله » (٦/٣٤٧٨) .

[ضعيف]

أخرجه الترمذى فى المناقب (٥/ ٥٩٣/ح٣٦٢٦) والدارمى فى (١/ ١٢) والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٢٨٧/ح٣٧١٠) وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص٣٣٢) والحاكم (٢/ ٦٢٠) والبيهقى أيضاً فيه (٢/ ١٥٤) .

من طريق الوليد بن أبى تور عن اسماعيل بن عبد الرحمن السدى عن عباد بن أبى يزيد - عند البيهقى والحاكم عباد بن عبد الله ، وعباد غير منسوب - عن على بن أبى طالب قال ، فذكره بألفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث غريب ، ونقله عن البغوى ، وصححه الحاكم ، وأقره وهو بعيد كل البعد ما قالا .

والوليد هو ابن عبد الله بن أبى ثور الهمدانى الكوفى ، ضعيف .وعباد بن أبى يزيد ، أو ابن يزيد الكوفى مجهول ، وعباد بن عبد الله الذى فى اسناد البيهقى إن كان الأسدى الكوفى فهو من الثالثة ، و يروى عن علىّ كمثل السابق، فهو ضعيف .

وذكره فى « المجمع » (٨/ ٢٦٠) عن علىّ قال : « خرجت مع رسول الله ﷺ فجعل لا يمر على حجر ولا شجر إلا سلم عليه » قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى «الأوسط » والتابعى أبو عمارة الحلوانى لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وذكر له شاهد عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « لما أوحى إلى - أو

نبئت أو كلمة نحوها - جعلت لا أمر بحجر ولا شجر إلا قال السلام عليك يا رسول الله » .

قال الهيثمي : رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف .

٩٢١ - قوله : « عن أنس بن مالك قال : « خطب رسول الله - ﷺ - إلى لزق جذع - فلما صنعوا له المنبر فخطب عليه حن الجذع حنين الناقة ، فنزل الرسول فمسحه ، فسكن » (٦/ ٣٤٧٨) .

[صحيح]

أخرجه الترمذي (٥/ ٥٩٤/ ح٣٦٢٧) ،والدارمي (١/ ١٩) ، والبيهقي في «الدلائل » (٢/ ٥٥٨) من طريق عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ، واللفظ للترمذي ، ورواية الدارمي «مطولة وفيها أن الجزع خار كخوار الثور حتى ارتج المسجد ، وأن النبي ﷺ التزمه حتى سكن وقال : أو ما والذي نفسي بيده لو لم التزمه لما زال هكذا رلى يوم القيامة حزناً على رسول الله ﷺ ، ثم أمر بدفته » .

قال الترمذي : وفي الباب عن أبي وجابر وابن عمر وسهل بن سعد وابن عباس وأم سلمة ، وحديث أنس حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (١/ ٢٦٧) ، والدارمي (١/ ١٩).

من طريق ثابت البناني ، والبيهقي في « الدلائل » (٢/ ٥٥٩) من طريق الحسن كلاهما عن أنس بنحوه .

تنبيه : ليس الحديث في الصيحح عن أنس كما قال المؤلف ، إنما الذي فيه من حديث جابر في الجمعة (٩١٨) ،و في المناقب (ح ٣٥٨٤،٣٥٨٥) ، رواية أيمن ، وابن أنس .

وهو عند ابن حبان من رواية الحسن (الإحسان ٨/ ١٥٠ /ح٦٤٧٣) ،و عند أبي نعيم (ص٣٤١) من رواية أيمن ، ومن حديث ابن عمر (ح٣٥٨٣) .

وحديث جابر عند أحمد (٣/ ٢٩٣، ٣٠٠) ،و الدارمي (١/ ١٧) وابي نعيم في « الدلائل » (ص ٣٤١) والبيهقي في « الدلائل » (٢/ ٥٥٦) .

من طريق أبي اسحاق عن سعيد بن أبى كريب عن جابر نحوه ، ورواية أحمد أتم .

وعند أحمد (٣/ ٣٠٠) وابى نعيم (ص٣٤١) من رواية الأعمش عن أبى سفيان وعند الدارمى (١/ ١٦ - ١٧) والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٥٥٦) من رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب ، ومن رواية يحيى بن سعيد عن حفص بن عبيد الله ، وعند الشافعى فى « مسنده » (ص٦٤) والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ٣٠٥/ ح٣٧٢٤) .

من رواية ابن جريج عن أبى الزبير ، وعند ابن حبان من رواية سليمان عن أبى نضرة (الإحسان ٨/ ١٥١ / ح٦٤٧٤) وعند أبى نعيم (ص٣٤٢) من رواية سعيد الجريرى عن أبى نضرة ، ومن رواية يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة (ص٣٤٠، ٣٤١) جميعها عن جابر بألفاظ متقاربة ، وقد ذكرها جميعاً البيهقى فى « دلائله » (٢/ ٥٦١: ٢٦٣) .

وحديث ابن عمر عند الدارمى (١/ ١٤) ، وابن حبان (الإحسان ٨/ ١٥٠ / ح٦٤٧٢) والترمذى (٢/ ٣٧٩/ ح٥٠٥) والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٥٥٦، ٥٥٧) من طريق معاذ بن العلاء عن نافع عن ابن عمر فذكره .

قال الترمذي حسن غريب .

وحديث سهل بن سعد عند أبى نعيم (ص٣٤٣) من طريق عاصم بن على ثنا المسعودى عن ابن أبى حازم عن سهل فذكره

قلت : وإسناده ضعيف ، المسعودى ثقة إلا أنه اختلط ، ورواية عاصم بن على عنه بعدما اختلط .

وتابع عبد الله بن يزيد عند الدارمى (١/ ١٩) عاصم بن على بن المسعودى به . مختصراً . و لم أجد أحداً ذكره فيمن سمع منه قديماً أو حديثاً ، وعبد الله بن يزيد ثقة ثبت . وهو عند البيهقى (٢/ ٥٥٩) من رواية عباس بن سهل عن أبيه بسند حسن .

وحديث ابن عباس أخرجه أحمد (١/ ٢٤٩، ٢٦٧، ٦٣٦) والدارمى (١/ ١٩)،

وابن ماجة (١/ ٤٥٤/ح١٤١٥) ، والطبراني في «الكبير » (١٢/ ١٨٧/ح١٢٨٤١) والبيهقي في « دلائله » (٢/ ٥٥٨) .

جميعاً من طريق حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس فذكره بنحوه ما تقدم .

قال في « الزوائد » : رجاله ثقات . وقال ابن كثير : صحيح على شرط مسلم .

قلت : وعمار بن أبي عمار صدوق ربما وهم قاله الحافظ .

وحديث أم سلمة أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٣/ ٢٥٥/ ح٥٢٤، ٢٥٢) والبيهقي في « الدلائل » (٢/ ٥٦٣) من طريق تميم بن المنتصر ، ثنا اسحاق الأزرق عن شريك ، عن عمار الدهني ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة بنحو ما تقدم .

وإسناده على شرط مسلم غير تميم بن المنتصر فهو ثقة ثبت .

وأخرج الدارمي (١/ ١٨) وأبو نعيم في « الدلائل » (ص٣٤٣) من طريق أبي أسامة عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري بنحو رواية أنس عند الدارمي .

قلت : وإسناده على شرط مسلم ، وفي رجاله من تكلم فيه .

وأخرج الشافعي (ص ٦٥) والدارمي (١/ ١٧) من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الطفيل بن أبي بن كعب ، عن أبيه فذكره وفيه طول .

وإسناده عند الدارمي حسن ، ابن عقيل صدوق في حديثه لين ، وقد تغير بأخره ، ويشهد لحديثه ما تقدم .

وأخرجه أبو نعيم (ص٣٤٤) من طريق حبان بن علي ، عن صالح بن حبان، عن عبد الله بن بريدة ، عن عائشة . فذكرت حنين الجذع .

وعند الدارمى (١/ ١٦) من طريق تميم بن عبد المؤمن ، ثنا صالح بن حبان حدثنى ابن بريدة ، عن أبيه قال فذكره مطولاً .

وإسنادهما ضعيف ، لأن مدارهما على صالح بن حبان القرشى الكوفى ، ضعيف .

قال البيهقى فى « الدلائل » (٢/ ٥٦٣) بعد روايته للحديث : هذه الأحاديث التى ذكرناها فى أمر الحنانة كلها صحيحة ، وأمر الحنانة من الأمور الظاهرة ، الأعلام النيرة التى أخذها الخلف عن السلف ، ورواية الأحاديث فيه كالتكليف ، والحمد لله على الإسلام والسنة ، وبه العياذ والعصمة . أهـ ونقله عنه الحافظ فى « الفتح » (٦/ ٦٩٨) .

وقال القاضى عياض فى « الشفا » (١/ ٢٥٧) :حديث أنين الجذع وهو فى نفسه مشهور منتشر ، والخبر به متواتر قد خرجه أهل الصحيح ، ورواه من الصحابة بضعة عشر ، ثم ذكرهم كما تقدم ، و زاد فيهم المطلب بن وداعة ولم يذكر عائشة رضى الله عن الجميع .

وذكره الكتانى فى « نظم المتناثر » (ص ٢١٠/ ح ٢٦٣) ونقل عن الحافظ فى «الفتح» قوله : حديث حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلاً مستفيضاً يفيد القطع عند من يطلع على طرق الحديث دون غيرهم ممن لا ممارسة له فى ذلك والله أعلم اهـ .

٩٢٢ - قوله : « أن رسول الله ﷺ قال يوماً لأصحابه : « أى المؤمنين أعجب إليكم ؟ » قالوا : الملائكة . قال « وما لهم لا يؤمنون وهم عند ربهم ؟ » قالوا : فالأنبياء . قال: « وما لهم لا يؤمنون والوحى ينزل عليهم ؟ » قالوا: فنحن . قال : «وما لكم لا تؤمنون وأنا بين أظهركم ؟ ولكن أعجب المؤمنين إيماناً قوم يجيئون بعدكم يجدون صحفاً يؤمنون بما فيها » (٦/ ٣٧٨٣) .

[حسن]

أخرجه البيهقى فى « الدلائل » (٦/٥٣٨) من طريق الحسن بن عرفة ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن المغيرة بن قيس التميمي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله ﷺ : أى الخلق أعجب إليكم إيماناً ؟ فذكره بنحوه .

قال البيهقى : وروى أيضاً عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس موصولاً .

وفى الباب عنده من طريق أحمد بن الجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة ، عن أبي صالح ، أن رسول الله ﷺ قال : متى ألقى إخواني ؟ فقيل يا رسول الله ألسنا إخوانك ؟ قال: أنتم أصحابى .... وفيه « أى الخلق أعجب إيماناً ؟ فذكره . وهومرسل ضعيف لضعف أحمد بن عبد الجبار العطاردى .

ورواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ذكرها ابن كثير فى «تفسيره» (١/ ٤٠) ونسبه للحسن بن عرفه ، و قال : قال أبو حاتم الرازى : المغيرة بن قيس البصرى منكر الحديث .

وذكره فى « الدر » (١/ ٦١) ونسبه للحسن بن عرفة فى جزئه المشهور والبيهقي فى « « الدلائل » ، والأصبهانى فى « الترغيب » .

قلت : وللحديث شواهد منها ما أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٨٧ /ح١٢٥٦٠) .

من طريق عطاء بن السائب عن الشعبى عن ابن عباس وفى أوله قصة فى نبع الماء من أصابع النبى ﷺ ، وفيه ثم قعد للناس .

فقال : « أيها الناس من أعجب الخلق إيماناً ؟....فذكره بنحو ما تقدم .

قال فى « المجمع » (٨/ ٣٠٠) : رواه الطبرانى فى « الكبير » و« الأوسط »، والبزار وأحمد باختصار و فيه عطاء بن السائب وقد اختلط .

وأخرج الحاكم (٤/ ٩٦) من طريق محمد بن أبى حميد ، عن زيد بن أسلم ،

عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه قال : كنت مع النبى ﷺ جالساً فقال رسول الله ﷺ « أتدرون أى أهل الأرض أفضل إيماناً ؟ » فذكره بنحوه .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبى فقال : بل محمد ابن أبى حميد ضعفوه .

قال الهيثمى : رواه أبو يعلى . ورواه البزار عن عمرو عن النبى ﷺ أنه قال : « أخبرونى بأعظم الخلق عند الله منزلة يوم القيامة » فذكره بنحو ما تقدم وقال : والصواب أنه مرسل عن زيد بن أسلم . وأحد إسنادى البزار المرفوع حسن والمنهال بن بحر وثقه أبو حاتم ، و فيه خلاف ، وبقية رجاله رجال الصحيح «المجمع» (١٠/ ٦٥) .

قال ابن كثير (١/ ٤٠) : روى أبو يعلى فى « مسنده » وابن مردويه فى «تفسيره» والحاكم فى « مستدركه » من حديث محمد بن حميد ، وفيه ضعف عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبى ﷺ اهـ .

وذكره فى « الدر » (١/ ٦٠) ونسبه للبزار وأبى يعلى والمرهبى فى «فضل العلم» والحاكم عن عمر .

وأخرج أحمد (٤/ ١٠٦) والطبرانى فى « الكبير » (٤/ ٢٢/ ح٣٥٣٧،٣٤٣٩) والحاكم (٤/ ٩٥ - ٩٦) .

من طريق الأوزاعى قال : حدثنى أسيد بن عبد الرحمن حدثنى صالح بن محمد - عند الطبرانى صالح بن جبير - حدثنى أبو جمعة قال : تغدينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عبيدة بن الجراح قال : فقال يارسول ا ، هل أجد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا معك . قال : نعم قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى . وقال الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٩) : روى أحمد والدارمى والطبرانى من حديث أبى جمعة . . . وإسناده حسن وقد صححه الحاكم .

وقال فى « المجمع » (١٠/٦٦) : رواه أحمد و أبو يعلى والطبرانى بإسانيد، وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات .

وأخرجه الطبرانى من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنى معاوية بن صالح ، عن جبير ، عن أبى جمعة وذكر فى أوله قصة وفيه فقلنا : يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً أمنا بك واتبعناك ؟ فذكره بنحو رواية ابن عباس وعمر رضى الله عنهم .

قال الهيثمى (١٠/ ٦٦) : واختلف فى رجاله . وقال فى « الفتح » (٧/ ٩): أخرجه الطبرانى ، وإسناد هذه الراوية أقوى من الرواية المتقدمة - يعنى التى حسنها من قبل .

والحديث عند الدارمى (٢٧٤٧) وأبى يعلى (١/ ٩٠) إفادة من هامش الطبرانى.

ونسبه فى « الدر » (١/ ٦١) لأحمد والدارمى والبارودى وابن قانع معاً فى «معجم الصحابة» والبخارى فى « تاريخه » والطبرانى والحاكم .

وفى الباب عن أنس عند البزار بنحو رواية عمرو بن شعيب وذكرها الهيثمى فى « المجمع » (١٠/ ٦٥) وقال : رواه البزار قال : غريب من حديث أنس . قلت وفيه سعيد بن بشير وقد اختلف فيه ، فوثقه قوم وضعفه آخرون ، وبقية رجاله ثقات . وكذا ذكره فى « الدر » (١/ ٦١) منسوباً للبزار عن أنس وعن أبى هريرة عند الاسماعيلى فى « معجمه » وعوف بن مالك عند ابن أبى شيبة بنحو ما تقدم « الدر » (١/ ٦١) .

وللحديث شواهد أخرى غير ما تقدم تقوى بعضها بعضاً ، وتفيد أن للحديث أصل من كلام النبى ﷺ ، لا سيما وقد صححه الحاكم والذهبى وحسنه الهيثمى وابن حجر . وانظر « الدر » وابن كثير .

تنبيه : قول المؤلف : ورد فى « صحيح البخارى » . . .فذكر الحديث ، هو خطأ فالحديث لم يرد فى « صحيح البخارى » ولا الكتب الستة ، ولعله ظن من

كلام ابن كثير أنه فى البخارى فقد قال ابن كثير عند ذكره للحديث (١/ ٤٠) : وهذا الحديث فيه دلاله على العمل بالوجادة التى اختلف فيها أهل الحديث كما قررته فى أول شرح البخارى . . . . الخ كلامه ، فظن بذلك أنه فى البخارى ، ولا يشترط ، والله أعلم .

٩٢٣ - قوله : « عن أنس قال : كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف كلام ، فقال خالد لعبد الرحمن : تستطيلون علينا بأيام سبقتمونا بها ! فبلغنا أن ذلك ذكر للنبى - ﷺ - فقال : « دعوا لى أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفقتم مثل أحد - أو مثل الجبال - ذهبا ما بلغتم أعمالهم » (٦/ ٣٤٨٤) .

[صحيح] أخرجه أحمد (٣/ ٢٦٦) من طريق أحمد بن عبد الملك ، حدثنا زهير ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس فذكره .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، غير أحمد بن عبد الملك فهو على شرط البخارى .

ووقع عند مسلم (٦/ ١٦/ ٩٢) وابن حبان (٩/ ٦٨/ ح٦٩٥٥ الإحسان) .

من رواية جرير عن الأعمش عن أبى صالح ، عن أبى سعيد الخدرى قال : كان بين خالد بن الوليد وعبد الرحمن بن عوف شيء فسبه خالد فقال رسول الله ﷺ « لا تسبوا أحداً من أصحابى ، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مُد أحدهم ولا نصيفه » .

وذكرها البخارى متابعة ، وهو عنده من رواية شعبة دون ذكر عبد الرحمن وخالد رضى الله عنهما بلفظ (لا تسبوا أصحابى ، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه) « الفتح » (٧/ ٢٥/ ح٣٦٧٣) وهو عند أحمد (٣/ ١١) من رواية أبى معاوية و(٣/ ٤٥) من رواية وكيع . وعند الترمذى (٥/ ٦٩٥/ ح٣٨٦١) برواية البخارى ، وعند ابن حبان (٩/ ١٨٨/ ح٧٢٠٩ الإحسان) برواية أحمد الثانية ، وعند ابن أبى عاصم فى « السنة » (٢/ ٤٧٨ / ح٩٨٨) من رواية سفيان وعنده (ح٩٨٩ ، ٩٩٠ ، ٩٩١) برواية البخارى وأحمد

الأولى كذا عند أبى داود (٤/ ٢١٤/ ح٤٦٥٨) والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ٦٩/ ح٣٨٥٩) جميعاً من رواية الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد وعند مسلم (٦/ ١٦/ ٩٢) ، وابن ماجة (١/ ٥٧/ ح١٦١) من طريق أبى معاوية ووكيع، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعاً مثله .

وهذا وهم ، ومنهم من عده شذوذاً لأن الصواب الأعمش عن أبى صالح ، عن أبى سعيد كما تقدم . وانظر فى ذلك كلام النووى فى « شرح مسلم » ، وابن حجر فى « الفتح » (٧/ ٤٣) والألبانى فى « السنة » وقد تقدم ذكر هذا الخلاف فى رقم (٥٢٧) .

وفى الباب عن ابن عمر موقوفاً عند ابن أبى عاصم (٢/ ٤٨٤/ ح١٠٠٦) .

٩٢٤ - قوله : فى الهامش « قال فى مرة عن الصديق - رضى الله عنه - : «دعوا لى صاحبى » (٦/ ٣٤٨٤) .

أخرجه البخارى فى المناقب / باب قول النبى ﷺ . « لو كنت متخذاً خليلاً» « الفتح » (٧/ ٢٢/ ح٣٦٦١) .

وفى كتاب التفسير « الفتح » (٨/ ١٥٣/ ح٤٦٤٠) من طريق بشر بن عبيد الله قال : حدثنى أبو إدريس الخولانى ، قال : سمعت أبا الدرداء يقول : كانت بين أبى بكر وعمر محاورة فأغضب أبو بكر عمر فانصرف عمر مغضباً . . . وفيه قول النبى ﷺ معنفاً عمر« هل أنتم تاركوا لى صاحبى » و فى المناقب فهل أنتم .

والقصة نسبها الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٣٠) لابى نعيم فى « الحلية » من طريق محمد بن المبارك ، عن صدقة بن خالد . وللإسماعيلى ، عن الهسنجانى، عن هشام بن عمار .

ولأبى يعلى من حديث أبى أمامة وفيه « فجلس عمر ، فأعرض عنه - أى النبى ﷺ - ثم تحول فجلس إلى الجانب الآخر ، فأعرض عنه ، ثم قام فجلس بين يديه فأعرض عنه ، فقال : يا رسول الله ما أرى أعراضك إلا لشىء بلغك عنى ، فما خير حياتى وأنت معرض عنى ؟ فقال : أنت الذى أعتذر لك أبو

بكر فلم تقبل منه ؟ ووقع فى حديث ابن عمر عند الطبرانى فى نحو هذه القصة « يسألك أخوك أن تستغفر له فلا تفعل ؟ فقال : والذى بعثك بالحق ما من مرة يسألنى إلا وأنا أستغفر له ، وما خلق الله من أحد أحب إلى منه بعدك . فقال أبو بكر : وأنا والذى بعثك بالحق كذلك .

ثم قال الحافظ : ووقع لأبى بكر مع ربيعة بن جعفر قصة نحو هذه ، فأخرج أحمد من حديث ربيعة : « أن النبى ﷺ أعطاه أرضاً وأعطى أبا بكر أرضاً ، قال: فاختلفنا فى عذق نخلة ، فقلت : أنا : هى فى حدى ، وقال أبو بكر : هى فى حدى، فكان بيننا كلام ، فقال له أبو بكر كلمة ثم ندم فقال : رد على مثلها حتى يكون قصاصاً ، فأبيت ، فأتى النبى ﷺ فقال : مالك وللصديق - فذكر القصة - فقال : أجل فلا ترد عليه ، ولكن قل : غفر الله لك يا أبا بكر فقلت ، فولى أبو بكر وهو يبكى » .

وحديث ابن عمر ذكره فى « المجمع » (١٠/ ٤٤) وفيه « لا تؤذونى فى صاحبى » قال الهيثمى . رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

وعنده حديث ربيعة الأسلمى ، وقال : رواه الطبرانى وأحمد بنحوه ، وفيه مبارك بن فضالة وحديثه حسن ، و بقية رجاله ثقات .

٩٢٥ - قوله : « لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه » (٦/ ٣٤٨٤) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٥٢٧) ، (٩٢٣) .

٩٢٦ - قوله : « عن أبى سعيد الخدري ، أن رسول الله ﷺ قال : « إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءاون الكوكب الدرى الغابر فى الأفق من المشرق أو المغرب ، لتفاضل ما بينهم » ...قالوا : يا رسول الله تلك منازل الأنبياء ولا يبلغها غيرهم . قال : « بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدّقوا المرسلين » (٦/ ٣٤٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى بدء الخلق / باب ما جاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة الفتح (٦/ ٣٨٨/ح٣٢٥٦) ، وفى الرقاق / باب صفة الجنة و النار «الفتح» (١١/ ٤٢٤/ ح٦٥٥٦) .

ومسلم فى الجنة وصفة نعيمها وأهلها (٦/ ١٧/ ١٦٩ النووى) .والترمذى فى صفة الجنة (٥/ ٦٩٠/ح٢٢٥٦) وقال : حسن صحيح والبغوى فى « شرح السنة » (١٥/ ٢١٥/ ح٤٣٧٨) .

جميعاً من طريق مالك عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدري .

وفى الباب عن سهل ، بن سعد عند البخارى ومسلم .

٩٢٧ - قوله: « أن أرواح الشهداء فى حواصل طير خضر تسرح فى الجنة . حيث شاءت ، ثم تأوى إلى تلك القناديل . فاطلع عليهم ربهم اطلاعة ، فقال : ماذا تريدون ! فقالوا : نحب أن تردنا إلى الدار الدنيا فنقاتل فيك فنقتل كما قتلنا أول مرة ، فقال : إنى قد قضيت . أنهم إليها لا يرجعون » (٦/ ٣٤٩٠) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٧) .

٩٢٨ - قوله: « عن أنس رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شىء - إلا الشهيد - يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات ، لما يرى من الكرامة » (٦/ ٣٤٩٠).

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٨) .

٩٢٩ - قوله : « عن يحيى بن سعيد « أن رسول الله - ﷺ - رغب فى الجهاد

وذكر الجنة ، ورجل من الأنصار يأكل تمرات في يده فقال : إني لحريص على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منهن ! فرمى ما في يده وحمل بسيفه حتى قتل » (٦/ ٣٤٩٠،٣٤٩١) .

[صحيح]

أخرجه مالك في « الموطأ » (٢/ ٣٧١) عن يحيى بن سعيد مرسلاً واللفظ له.

وأخرجه البخاري في المغازي / باب غزوة أحد . عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد : أرأيت إن قتلت أنا ؟ فأين أنا ؟ قال : في الجنة . فألقى تمرات في يده ثم قاتل حتى قتل.

« الفتح » (٧/ ٤١٠/ ح٤٠٤٦) .

وأخرج مسلم من رواية ثابت عن أنس في قصة بدر وفيها . فقال رسول الله ﷺ : قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض . قال : يقول عمير بن الحمام الأنصاري : يا رسول الله جنة عرضها السموات والأرض . قال : نعم . قال : قال : بخ بخ . فقال رسول الله ﷺ : ما يحملك على قولك بخ بخ . قال لا والله يا رسول الله إلا رجاءة أن أكون من أهلها .

قال : فإنك من أهلها . فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن ، ثم قال : لئن أحييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة . قال : فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل .

الإمارة / باب ثبوت الجنة للشهيد (٥/ ١٣/ ٤٥،٤٦ - النووي) .

وهو عند البيهقي (٣/ ٦٩) وهو عنده مطولاً من كلام موسى بن عقبة نقلاً عن مغازيه (٣/ ١١٩) ، وعند أبي داود مختصراً جداً في الجهاد / باب بعث العيون (٣/ ٣٩/ ح٢٦١٨) .

وقصة جابر عند البخاري في غزوة أحد ، وقصة أنس عند مسلم في بدر، فالظاهر أنهما قصتان وقعتا لرجلين وهذا ما قاله الحافظ في « الفتح » (٧/ ٤١١) .

٩٣٠ - قوله : « قال عكرمة - رضى الله عنه - « ليس أحد إلا وهو يفرح ويحزن ، ولكن اجعلوا الفرح شكراً والحزن صبراً » (٦/ ٣٤٩٣) .

[إسناده ضعيف]

أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٧/ ١٣٦) من طريق ابن حميد قال ثنا مهران عن سفيان عن سماك البكرى عن عكرمة عن ابن عباس قال : ليس أحد إلا يحزن ويفرح ، ولكن من أصابته مصيبة فجعلها صبراً ، ومن أصابه خير فجعله شكراً».

قلت : وإسناده ضعيف تكلمنا فيه مراراً .

وعنده من طريق الحسين بن يزيد الطحان عن إسحاق بن منصور ، عن قيس، عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : الصبر عند المصيبة والشكر عند النعمة.

قلت : والحسين لين الحديث ، وهو منقطع بينه وبين ابن جرير فقد قال: «حدثت عن الحسين . . .الخ كلامه » .

ولم أجده عن عكرمة إلا عند ابن كثير (٤/ ٣١٥) بغير إسناد .

* * *

﴿سورة المجادلة﴾

٩٣١ - قوله : « عن خويلة بنت ثعلبة ، قالت : فى والله وفى أوس بن الصامت أنزل الله صدر سورة المجادلة . قالت : كنت عنده ، وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه قالت : فدخل على يوماً فراجعته بشىء فغضب فقال : أنت على كظهر أمى قالت: ثم خرج فجلس فى نادى قومه ساعة ، ثم دخل على فإذا هويريدنى عن نفسى ، قالت : قلت : كلا والذى نفسى خويلة بيده ، لا تخلص إلىَّ وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه . ، قالت : فواثبنى ، فامتنعت منه فغلبته بما تغلب به المرأة الشيخ الضعيف ، فألقيته عنى . قالت : ثم خرجت إلى بعض جاراتى فاستعرت منها ثياباً ، ثم خرجت حتى جئت رسول الله - ﷺ - فجلست بين يديه ، فذكرت له ما لقيت منه ، وجعلت أشكو إليه ما ألقى من سوء خلقه ، قالت : فجعل رسول الله ﷺ يقول : « يا خويلة ابن عمك شيخ كبير فاتقى الله فيه » قالت : فوالله ما برحت حتى نزل فى قرآن ، فتغشى رسول الله - ﷺ - ما كان يتغشاه ، ثم سرى عنه ، فقال لى : يا خويلة قد أنزل الله فيك وفى صاحبك قرآناً ... ثم قرأ على - : ﴿قد سمع الله قول التى « تجادلك فى زوجها وتشتكى إلى الله ، والله يسمع تحاوركما إن الله سميع بصير ﴾ ..إلى قوله تعالى : ﴿وللكافرين عذاب أليم﴾ ...قالت : فقال لى رسول الله ﷺ : « مريه فليعتق رقبة». قالت : فقلت : يا رسول الله ما عنده ما يعتق . قال : « فليصم شهرين متتابعين » قالت: فقلت : والله إنه لشيخ ماله من صيام ، قال : « فليطعم ستين مسكيناً وسقاً من تمر » ، قالت : فقلت : الله يا رسول الله ما ذاك عنده . قالت : فقال رسول الله ﷺ:« فإنا سنعينه بعذق من تمر » قالت : فقلت يا رسول الله وأنا سأعينه بعذق آخر . قال : « قد أصبت وأحسنت فاذهبى فتصدقى به عنه . ثم استوصى بابن عمك خيراً» . قالت : ففعلت » (٩٦/ ٣٥٠٠٥) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٦/ ٤١٠، ٤١١) وأبو داود فى الطلاق / باب فى الظهار (٢/ ٢٧٣/ ح٢٢١٤) وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٥) والطبرانى فى « الكبير » (٢٤/ ٢٤٧/ ٦٣٣) والبيهقى فى « الكبرى » (٧/ ٣٨٩) والواحدى فى« أسباب النزول » (ص٣٤٨) .

من طرق عن محمد بن اسحاق عن معمر بن عبد الله بن حنظلة ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة بنت ثعلبة ، فذكرته واللفظ لاحمد ، خلافاً لما قاله المؤلف فى الهامش إنه لابى داود ، وقد نقله من ابن كثير بعد ذكره رواية أحمد .

قلت : ومعمر بن عبد الله قال فيه الحافظ : مقبول . وابن اسحاق ذكر تحديثه عنه فى رواية أحمد ، وذكره الحافظ فى « الكافى الشاف » (ص ١٦٤/ رقم ٩٩) ونسبه للدارقطني والبيهقي وذكرها فى « الدر » (٦/ ٢٦٣) ونسبه لابن المنذر وابن مردويه .

قال ابن كثير : هذا هو الصحيح فى سبب نزول السورة .

و فى الباب شواهد كثيرة مطولة ومختصرة تقوى حديث الباب فراجعها فى «الدر» و« ابن كثير » . والله الموفق .

والحديث حسنه الشيخ الألبانى فى « صحيح أبى داود » (٢/ ٤١٧) .

٩٣٢ - قوله : تقول عائشة - رضى الله عنها - الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات . لقد جاءت المجادلة خولة إلى رسول الله ﷺ فى جانب البيت ، ما أسمع ما تقول . فأنزل الله عز وجل : ﴿قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها ...الآية﴾ (٦/ ٣٥٠٦).

[صحيح]

أخرجه أحمد (٦/ ٤٦) والنسائى فى « سننه » الطلاق / باب الظهار (٦/ ١٦٨) . وفى « تفسيره » (١/ ٣٩٠/ ح٥٩٠) .وابن ماجة فى المقدمة / باب فيما

أنكرت الجهمية (١/ ٦٧/ ح١٨٨) . وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٦٢٥) والواحدى (ص٣٤٧) .

من طريق أبى معاوية وجرير عن الأعمش عن تميم بن سلمة ، عن عروة عن عائشة فذكرته .

وعلقه البخارى فى كتاب التوحيد / باب ﴿ وكان الله سميعاً بصيراً ﴾ «الفتح» (١٣/ ٣٨٤) بقول : قال الأعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين غير تميم بن سلمة فهو ثقة على شرط مسلم ، وقال الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ٣٨٦) وهذا أصح ما ورد فى قصة المجادلة وتسميتها ، وزاد فى نسبته فى « الكافى الشاف » (رقم ١٠٢) لإسحاق والبزار وأخرجه ابن أبى عاصم فى « السنة » (١/ ٢٧٨ / ح٦٢٥) . وابن ماجة فى الطلاق / باب الظهار (١/ ٦٦٦/ ح٢٠٦٣) ، وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٥،٦) والحاكم (٢/ ٥٢٣) ،و الواحدى (ص٣٤٧) .

من طريق محمد بن أبى عبيد بن معن المسعودى عن أبيه ويحيى بن عيسى كلاهما عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة بلفظ « تبارك الذى وسع سمعه الأصوات كلها .... » ثم ذكره بنحوما تقدم ، وورواية ابن ماجه وابن جرير والحاكم أتم وذكرها بهذا اللفظ ابن كثير (٤/ ٣١٩) ونسبه لابن أبى حاتم .

قال الحاكم ، صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى ، وهوكما قالا .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٢٦٣) وزاد فى نسبته لسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

* تنبيه : قول المؤلف (رواه البخارى) إنما أخذه من قول ابن كثير بعد ما ذكر رواية أحمد عن معاوية قال : وهكذا رواه البخارى فى كتاب التوحيد تعليقاً فذكره . فيحتمل أنه لم ير قوله تعليقاً أو سقط بصره عنها ، أو يحتمل أنه لم يستطع التفريق بين ما علقه البخارى وبين ما ذكره فى أصل الصحيح . وقد وقع فى نفس الخطأ السقاف فقال رواه البخارى والنسائى .

٩٣٣ – قوله : « عن صفوان بن محرز ، قال : كنت آخذاً بيد ابن عمر ، إذ عرض له رجل ، فقال : كيف سمعت رسول الله – ﷺ – يقول فى النجوى يوم القيامة ؟ قال : سمعت رسول الله – ﷺ – يقول : « إن الله يدنى المؤمن ، فيضع عليه كنفه ، ويستره من الناس ، ويقرره بذنوبه ويقول له : أتعرف ذنب كذا ؟ أتعرف ذنب كذا ؟ أتعرف ذنب كذا ؟ حتى إذا قرره بذنوبه ، ورأى فى نفسه أنه قد هلك قال: فإنى قد سترتها عليك فى الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم . ثم يعطى كتاب حسناته . وأما الكفار والمنافقون فيقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين » (٦/ ٣٥١٠)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المظالم / باب قول الله تعالى ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ «الفتح» (٥/ ١١٦/ ح٢٤٤١) ،وفى التفسير / باب . ﴿ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنه الله على الظالمين ﴾ « الفتح » (٨/ ٢٠٤، ٢٠٥/ ح٤٦٨٥) وفى الأدب / باب ستر المؤمن على نفسه « الفتح » (١٠/ ٥٠١/ ح٦٠٧٠) وفى التوحيد / باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم « الفتح » (١٣/ ٤٨٣/ ح٧٥١٤) ، فى « خلق أفعال العباد » (ص ٩٢ – ٩٣ / ح ٢٤٩ – ٢٥٢ م) . ومسلم فى التوبة / باب رحمة الله تعالى على المؤمنين (٦/ ١٧/ ٨٦، ٨٧ النووى) وأحمد (/ ٢٢٢ /٧ ح٥٤٣٦، ٥٨٢٥شاكر) وابن المبارك فى « الزهد » (ص٥٤) والنسائى فى «تفسيره » (١/ ٥٨٧/ ح٢٦٢) وابن حبان فى « صحيحه » (٩/ ٢٢٤، ٢٢٥/ ح ٧٣١١، ٧٣١٢ – الإحسان) ، وابن خزيمة فى « التوحيد » (ص١٦٠) ،و أحمد فى « السنة » (٤٣) ، وابن ماجة فى المقدمة / باب فيما أنكرت الجهمية (١/ ٦٥ / ح١٨٣) وابن جرير فى « تفسيره » (٧/ ١٢/ ١٤) ، والآجرى فى «الشريعة » (ص ٢٦٨) .

جميعاً من طريق صفوان بن محرز عن ابن عمر رضى الله عنهما

وانظر تخريجه فى كتابنا « خير الزاد فى تخريج لمعة الإعتقاد » . وذكره فى «الدر » ٣/ ٥٨٨) وزاد فى نسبته لابن المبارك وابن أبى شيبة وابن المنذر ، وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى « الأسماء والصفات » .

وقال السيوطى : وأخرج الطبرانى وأبو الشيخ من وجه آخر عن ابن عمر رضى الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره بنحوه .

٩٣٤ - قوله : « عن عبد الله بن مسعود - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه » (٦/ ٣٥١٠).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب الأستئذان / باب لا يتناجى اثنان دون الثالث وباب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمساراة والمناجاة « الفتح » (١١/ ٨٥ / ح٦٢٩٠) .

ومسلم فى السلام / باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث (٥/ ١٤/ ١٦٨ النووى) .

وأحمد (١/ ٣٧٥، ٤٢٥، ٤٣١، ٤٤٠، ٤٦٣، ٤٦٤) وأبو داود فى الأدب / باب فى التناجى (٤/ ٣٦٥/ ح٤٨٥١) . والترمذى فى الأدب / باب ما جاء لا يتناجى اثنان دون ثالث (٥/ ١٢٨/ ح٢٨٢٥) وقال صحيح وابن ماجة (٢/ ١٢٤١ / ح٣٧٧٥). والبخارى فى « الأدب المفرد » (ح١٢٠٤) والدارمى (٢/ ٢٨٢) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق » (ص ١٩١ - ١٩٢) .والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٥١٠/ ح٥١٠) .

جميعاً من حديث أبى وائل ، عن ابن مسعود به .

وفى الباب عن ابن عمر عند مالك فى « الموطأ » (٢/ ٧٥٥) ومن طريقه البخارى ومسلم وهو عند أحمد وابن ماجة والخرائطى ، والبيهقى فى «الشعب»،و البخارى فى « الأدب المفرد » ، والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ١٨٩/ ح٣٥٠٨) .

وحديث ابن مسعود ذكره فى « الدر » (٦/ ٢٧٠) ونسبه للبخارى ومسلم وابن مردويه فقط .

٩٣٥ - قوله : « فى سبب نزول قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا ....الاية ﴾ .

قال قتادة : نزلت هذه الآية فى مجالس الذكر ، وذلك أنهم كانوا إذا رأوا أحدهم مقبلاً ضنوا بمجالسهم عند رسول الله ﷺ فأمرهم الله تعالى أن يفسح بعضهم لبعض » (٦/ ٣٥١١) .

[مرسل]

أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٨/ ١٣) قال : حدثنا بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة ، فذكره .

وهو إسناد صحيح إلى قتادة كما تقدم معنا كثيراً ، وهو على شرط الشيخين .

وأخرجه عبد الرزاق فى « التفسير » (٢/ ٢٢٥/رقم ٣١٧٥) عن معمر عن قتادة بنحوه .

وذكره فى «الدر » (٦/ ٢٧١) ونسبه لعبد بن حميد ، وعبد الرزاق ، وابن المنذر وابن أبى حاتم . ولم ينسبه لابن جرير .

وذكره فى « الفتح » (١١/ ٦٥) عن مجاهد وقتادة عند الطبرى ، وقال الحافظ: و أخرجه ابن أبى حاتم ، عن مقاتل بن حيان قال : نزلت يوم الجمعة، أقبل جماعة من المهاجرين والأنصار من أهل بدر فلم يجدوا مكاناً ، فأقام رسول الله ﷺ ناساً ممن تأخر إسلامه فأجلسهم فى أماكنهم ، فشق ذلك عليهم ، وتكلم المنافقون فى ذلك ، فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا﴾ .

وكذا ذكره الواحدى فى « أسبابه » (ص ٣٥٠) عن مقاتل بأتم ، والسيوطى فى « الدر » (٦/ ٢٧١) وانظر الأثر القادم .

٩٣٦ – قوله : « وقال مقاتل بن حيان : أنزلت هذه الآية يوم الجمعة وكان رسول الله – ﷺ – يومئذ فى الصفة ، وفى المكان ضيق . وكان يكرم أهل بد ر من المهاجرين والأنصار . فجاء ناس من أهل بدر وقد سبقوا إلى المجالس فقاموا حيال رسول الله – ﷺ – فقالوا : السلام عليكم أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، فرد النبى – ﷺ – عليهم ثم سلموا على القوم بعد ذلك فردوا عليهم فقاموا على أرجلهم ينتظرون أن يوسع لهم . فعرف النبى – ﷺ – ما يحملهم على القيام فلم يُفسح لهم . فشق ذلك على النبى ﷺ فقال لمن حوله من المهاجرين والأنصار من غير أهل بدر : قم يا فلان . وأنت يا فلان فلم يزل يقيمهم بعدة النفر الذين هم قيام بين يديه من المهاجرين والأنصار أهل بدر. فشق ذلك على من أقيم من مجلسه ، وعرف النبى – ﷺ – الكراهة فى وجوههم . فقال المنافقون : ألستم تزعمون أن صاحبكم هذا يعدل بين اناس ؟ والله ما رأيناه قد عدل على هؤلاء ! إن قوماً أخذوا مجالسهم وأحبوا القرب من نبيهم فأقامهم وأجلس من أبطأ عنه. ....فبلغنا أن رسول الله – ﷺ – قال : « رحم الله رجلاً يفسح لأخيه » . فجعلوا يقومون بعد ذلك سراعاً ، فيفسح القوم لإخوانهم . ونزلت هذه الآية يوم الجمعة » (٦/ ٣٥١١) .

ذكره الواحدى فى « أسباب النزول » (ص٣٥٠) . وابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٣٢٥) والسيوطى فى « الدر » (٦/ ٢٧١) .

ونسباه لابن أبى حاتم ، وذكره القرطبى فى « جامع الأحكام » (٩/ ٦٤٦٦) والحافظ فى « الفتح » (١١/ ٦٥) منسوباً لابن أبى حاتم .

٩٣٧ – قوله : « لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه ، ولكن تفسحوا وتوسعوا » (٦/ ٣٥١١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الإستئذان / باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه وباب

﴿إذا قيل تفسحوا فى المجالس فافسحوا ...الاية﴾ الفتح (١١/ ٦٤ /ح ٦٢٦٩، ٦٢٧٠) وفى الجمعة / باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد فى مكانه . « الفتح » (٢/ ٤٥٦/ح٩١١) .ومسلم فى السلام / باب الجلوس فى المجلس (٥/ ١٤/ ١٥٩: ١٦١) وأحمد (٢/ ١٧/ ٢٢، ٤٥، ٨٩، ١٠٢، ١٢٦) والبخارى فى « الأدب المفرد » (ح١١٨٦) والترمذى (٥/ ٨٨/ ح٢٧٤٩، ٢٧٥٠) والدارمى (٢/ ٢٨١، ٢٨٢) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ٢٩٦، ٢٩٧ / ح ٣٣٣١، ٣٣٣٢) .

وفى الباب عن جابر بن عبد الله عند مسلم ، وأحمد (٣/ ٢٩٥، ٣٤٢) وعن أبى هريرة (٢/ ٣٣٨، ٥٢٣) .

و حديث ابن عمر ذكره فى « الدر » (٦/ ٢٧١) ونسبه للبخارى ومسلم فقط .

قال الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٦٤) : وهذا الحديث ليس فى « الموطأ » إلا عند ابن وهب ومحمد بن الحسن ، وقد أخرجه الدارقطنى من رواية إسماعيل وابن وهب وابن الحسن والوليد بن مسلم والقاسم بن يزيد وطاهر بن مدرار كلهم عن مالك ، وأخرجه الإسماعيلى من رواية القاسم بن يزيد الجرمى وعبد الله بن وهب جميعاً عن مالك . وضاف على أبى نعيم فأخرجه من طريق البخارى نفسه .

وللحديث شواهد لمعناه ذكرها الحافظ فى « الفتح » (١١/ ٦٦) ، عن ابن عمر مرفوعاً أخرجه أبو داود من طريق أبى الخطيب واسمه زياد بن عبد الرحمن عن ابن عمر جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقام له رجل من مجلسه ، فذهب يجلس فنهاه رسول الله ﷺ وله أيضاً من طريق سعيد بن أبى الحسن « جاءنا أبو بكر فقام له رجل من مجلسه فأبى أن يجلس فيه وقال إن النبى ﷺ نهى عن ذا» وأخرجه الحاكم وصححه من هذا الوجه لكن لفظه مثل لفظ ابن عمر الذى فى الصحيح ، وقد قال البزار : أنه لا يعرف له طريق إلا هذه ، وفى سنده أبو عبد الله مولى أبى بردة بن أبى موسى وقيل مولى قريش وهو بصرى لا يعرف

٩٣٨ - قوله « وقد عمل بهذه الآية الإمام على - كرم الله وجهه - فكان معه - كما روى عنه - دينار فصرفه دراهم ، وكان كلما أراد خلوة برسول الله - ﷺ - لأمر تصدق بدرهم » (٦/ ٣٥١٢) .

[صحيح]

أخرجه الحاكم (٢/ ٥٢٤) بسند صحيح على شرط الشيخين ، أقره عليه الذهبى عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : « إن فى كتاب الله لآية ما عمل بها أحد ولا يعمل بها أحد بعدى آية النجوى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة ﴾ قال : كان عندى دينار فبعته بعشرة دراهم مناجة النبى ﷺ. فكنت كلما ناجيت النبى قدمت بين يدى نجواى درهماً ، ثم نسخت فلم يعمل بها أحد فنزلت ﴿أأشفقتم أن تقدموا بين يدى نجواكم صدقات﴾ .

وأخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٨/ ١٥) من مرسل مجاهد عن على بنحوه .

والأثر ذكره فى الدر (٦/ ٢٧٥) ونسبه لسعيد بن منصور ، وابن راهوية ، وابن أبى شيبة ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه والحاكم وذكره فى « المطالب العالية » (٣/ ٣٨٣) عن مجاهد عن على بنحوه ، ونسبه لإسحاق ، وأبى بكر .

* * *

﴿سورة الحشر﴾

٩٣٩ - قوله : كانت وقعة بنى النضير فى أوائل السنة الرابعة من الهجرة بعد غزوة أحد وقبل غزوة الأحزاب . ومما يذكر عنها أن رسول الله - ﷺ - ذهب مع عشرة من كبار أصحابه منهم أبو بكر وعمر وعلى - رضى الله عنهم - إلى محلة بنى النضير ، يطلب منهم المشاركة فى أداء دية قتيلين بحكم ما كان بينه وبينهم من عهد فى أول مقدمه على المدينة ، فاستقبله يهود بنى النضير بالبشر والترحاب ووعدوا بأداء ما عليهم ، بينما كانوا يدبرون أمراً لاغتيال رسول الله - ﷺ - ومن معه . وكان - ﷺ - جالساً إلى جدار من بيوتهم . فقال بعضهم لبعض : إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه . فمن رجل منكم يعلو هذا البيت ، فيلقى عليه صخرة ، فيريحنا منه ؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش بن كعب . فقال : أنا لذلك . فصعد ليلقى عليه صخرة كما قال . فألهم رسول الله - ﷺ - ما يبيت اليهود من غدر فقام كأنما ليقضى أمراً . فلما غاب استبطأه من معه ، فخرجوا من المحلة يسألون عنه ، فعلموا أنه دخل المدينة وأمر رسول الله - ﷺ - بالتهيؤ لحرب بنى النضير لظهور الخيانة منهم ، ونقض عهد الأمان الذى بينه وبينهم ، وكان قد سبق هذا إقذاع كعب بن الأشرف - من بنى النضير - فى هجاء رسول الله - ﷺ - وتأليبه الأعداء عليه ، وما قيل من أن كعباً ورهطاً من بنى النضير اتصلوا بكفار قريش اتصال تآمر وتحالف وكيد ضد النبى - ﷺ - مع قيام ذلك العهد بينهم وبينه . مما جعل رسول الله - ﷺ - يأذن لمحمد بن مسلمة فى قتل كعب بن الأشرف . فقتله. فلما كان التبييت للغدربرسول الله فى محلة بنى النضير لم يبق مفر من نبذ عهدهم إليهم وفق القاعدة الإسلامية : « وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين » فتجهز رسول الله - ﷺ - وحاصر محلة بنى النضير ، وأمهلهم ثلاثة أيام - وقيل عشرة - ليفارقوا جواره ويجلوا عن المحلة على

أن يأخذوا أموالهم ، و يقيموا وكلاء عنهم على بساتينهم ومزارعهم . ولكن المنافقين في المدينة - وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول رأس النفاق - أرسلوا إليهم يحرضونهم على الرفض والمقاومة ، وقالوا لهم : أن اثبتوا وتمنعوا فإنا لن نسلمكم . إن قوتلتم قاتلنا معكم ، وإن أخرجتم خرجنا معكم .

وفي هذا يقول الله تعالى : ﴿ألم تر إلى الذين نافقوا يقولون لإخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب : لئن أخرجتم لنخرجن معكم ولا نطيع فيكم أحداً أبداً ، وإن قوتلتم لننصرنكم والله يشهد إنهم لكاذبون . لئن أخرجوا لا يخرجون معهم ، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم ، ولئن نصروهم ليولن الأدبار ثم لا ينصرون ، لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ، ذلك بأنهم قوم لا يفقهون ....﴾ .

فتحصن اليهود في الحصون ، فأمر رسول الله - ﷺ - بقطع نخيلهم والتحريق فيها . فنادوه : أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من صنعه : فما بال قطع النخيل وتحريقها ؟ وفي الرد عليهم نزل قوله تعالى : « ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين » ...

ولما بلغ الحصار ستاً وعشرين ليلة ، يئس اليهود من صدق وعد المنافقين لهم ، وقذف الله في قلوبهم الرعب ، فسألوا رسول الله - ﷺ - أن يجليهم ويكف عن دمائهم ، كما سبق جلاء بني قينقاع (وقد ذكرنا سببه وظروفه في تفسير سورة الأحزاب في الجزء الحادي والعشرين) على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح . فأجابهم رسول الله - ﷺ - فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل فكان الرجل منهم يهدم بيته عن خشبة بابه فيحمله على ظهر بعيره ، أو يخربه حتى لا يقع في أيدي المسلمين ، وكان المسلمون قد هدموا وخربوا بعض الجدران التي اتخذت حصوناً في أيام الحصار .

وفي هذا يقول الله في هذه السورة : « هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله ، فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا ، وقذف في قلوبهم الرعب ، يخربون

بيوتهم بأيديهم وأيدى المؤمنين ، فاعتبروا يا أولى الأبصار . ولولا أن كتب الله عليهم الجلاء لعذبهم فى الدينا ولهم فى الآخرة عذاب النار ، ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله فإن الله شديد العقاب » ...

وكان منهم من سار إلى خيبر ، ومنهم من سار إلى الشام . وكان من أشرافهم ممن سار إلى خيبر سلام بن أبى الحقيق ، وكنانة بن الربيع بن أبى الحقيق ، وحي بن أخطب ، وممن ورد ذكرهم بعد ذلك فى تأليب المشركين على المسلمين فى غزوة الأحزاب ووقعة بنى قريظة (فى سورة الأحزاب) وكان لبعضهم كذلك ذكر فى فتح خيبر (فى سورة الفتح) .

وكانت أموال بنى النضير فيئاً خالصاً لله وللرسول ، لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولاجمال ، فقسمها رسول الله - ﷺ - على المهاجرين خاصة دون الأنصار عدا رجلين من الأنصار فقيرين هما سهل بن حنيف ، وأبو دجانة سماك بن خرشة. وذلك أن المهاجرين لم يكن لهم مال بعد الذى تركوه فى مكة وتجردوا منه كله لعقيدتهم . وكان الأنصار قد أنزلولهم دورهم وشاركوهم مالهم فى أريحية عالية، وأخوة صادقة ، وإيثار عجيب ، فلما واتت هذه الفرصة سارع رسول الله - ﷺ - لإقامة الأوضاع الطبيعية فى المجتمع الإسلامى ، كى يكون للفقراء مال خاص ، وكى لا يكون المال متداولاً فى الأغنياء وحدهم ، ولم يعط من الأنصار إلا الفقيرين اللذين يستحقان لفقرهما ...

وتكلم فى أموال بنى النضير بعض من تكلم - والراجح أنهم من المنافقين - فقال تعالى : ﴿ وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولاركاب ، ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شىء قدير ﴾ (٦/ ٣٥١٩ ، ٣٥٢٠) .

[صحيح]

أخرجه أبو داود (٣/ ١٥٥/ ح٣٠٠٤) والبيهقى فى « الدلائل » (٣/ ١٧٨) .

من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن

رجل من أصحاب النبى ﷺ : فذكر قصة بنى النضير مطولاً ، وفى أوله ذكر كتابة كفار قريش لعبد الله بن أُبى وعباد الأوثان من الأوس والخزرج ، ولاجتماعهم على قتال النبى ﷺ ، وفيه تآمرهم على الغدر بالرسول ﷺ ومحاصرة النبى ﷺ لهم وإجلائه لهم من ديارهم .

وصححه الألبانى فى « صحيح أبى داود ».

وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٢٥) ومن طريقه البيهقى (٣/ ١٧٧) .

من طريق محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة فذكرت محاصرة النبى ﷺ لبنى النضير ونزولهم على الجلاء على أن لهم ما أقلت الإبل من الأمتعة والأموال إلا الحلقة . . . . .الخ » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

وعند البيهقى (٣/ ١٨٠) من طريق اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة ، عن عمه موسى بن عقبة فذكر القصة مطولاً فى سبب الغزوة وموقف المنافقين من يهود بنى النضير ، ومحاصرة النبى لهم وإجلائهم وتقسيم ما أفاء الله عليه من بنى النضير .

وذكرها ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ١٩١ : ١٩٤) عن ابن أسحاق وحديث عبد الرحمن بن كعب ذكره فى « الدر » (٦/ ٢٧٩) ونسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد ، وابن المنذر .

وفى الباب عن ابن عباس عند ابن اسحاق وابن مردويه وعن أبى مالك وعكرمة مطولاً عند عبد بن حميد إفادة من « الدر » (٦/ ٢٨٠ ، ٢٨١) .

وانظر « صحيح البخارى » مع « الفتح » (٧/ ٣٨٢/ ح٤٠٢٨) وتقدم الكلام على بعضها فى سورة الأحزاب برقم (٧٤٦) .

٩٤٠ - قوله : وقال رسول الله ﷺ للانصار : « إن شئتم قسمتم للمهاجرين من

أموالكم ودياركم وشاركتموهم فى هذه الغنيمة ، وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ، ولم يقسم لكم شىء من الغنيمة » فقالت الأنصار : بل نقسم من أموالنا وديارنا ونؤثرهم بالغنيمة ولا نشاركهم فيها .

وفى هذا نزل قوله تعالى : ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضواناً ، وينصرون الله ورسوله ، أولئك هم الصادقون ، والذين تبوأوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أتوا ، ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ (٦/ ٣٥٢٠) .

وذكره القرطبى فى « جامع الاحكام » (٩/ ٦٥٠٢) ، الحافظ فى « الفتح » (٧/ ٣٨٧) ونسبه للحاكم فى « الإكليل » وذكرها الزمخشرى فى « الكشاف » (٤/ ٨٢) .

قال الحافظ فى « تخريجه للكشاف » (٤/ ١٦٦/ ح١٢٥) ذكره الثعلبى هكذا بغير سند . وقال روى الواقدى عن معمر عن الزهرى عن خارجة بن زيد عن أم العلاء قالت : لما غنم رسول الله ﷺ بنى النضير ، قال لثابت بن قيس بن شماس : ادع لى الأنصار كلهم . فقال : إن أحببتم قسمت بينكم وبين المهاجرين . وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا من دوركم .

فقال السعدان : بل فقسمه للمهاجرين ويكونون فى دورنا » فرضيت الأنصار، فأعطى المهاجرين ولم يعط الأنصار ، إلا رجلين محتاجين سهل بن حنيف ، وأبو دجانة ، ونقل سيف بن أبى الحقيق سعد بن معاذ ، وكان له ذكر عندهم ولم يذكر فيه سبب النزول . والواقدى متروك .



﴿سورة الممتحنة﴾

٩٤١ - قوله : ﷺ « اللهم عَمّ عليهم خبرنا » (٦/ ٣٥٣٨) .

[يُحسن]

أخرجه الطبراني فى « الكبير » (٣/ ٤٣٣ : ٤٣٥/ ح١٠٥٢) وفى « الصغير » (٢/ ١٦٧، ١٦٩/ ح٩٦٨ الروض) من طريق سعيد بن عبد الرحمن التسترى فى «الكبير» ، ومحمد بن عبد الله القرمطى فى الصغير كلاهما عن يحيى بن سليمان بن نضلة المدينى - فى الصغير الخزاعى - ثنا عمى محمد بن نضلة ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده - فى الصغير على بن الحسين - قال . حدثتنى ميمونة بنت الحارث - فى الصغير زوج النبى ﷺ - فذكرت سبب خروجه لغزو مكة لنقضهم العهد وبغيهم على بنى كعب وفيه ثم قال النبى ﷺ : « اللهم عم - فى الصغير اعم - عليهم خبرنا حتى نأخذهم بغته ...الخ الحديث » .

قال الطبرانى : لم يروه عن جعفر إلا محمد بن نضالة ، تفرد به يحيى بن سليمان ، ولا يروى عن ميمونة إلا بهذا الإسناد .

قال فى « المجمع» (٦/ ١٦٤) : وفيه يحيى بن سليمان بن نضالة ، وهو ضعيف .

لكن أخرج البيهقى فى « الدلائل » (٥/ ٦٢٥) .

من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردى قال : ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، قال ثنا الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن مروان بن الحكم

والمسورة بن مخرمة ، أنهما حدثاه جميعاً قالا : فذكرا من صلح الحديبية ودخول بنى بكر فى عهد قريش ، ودخول خزاعة فى عهد النبى ﷺ ، وفيه سبب الغزو وهو أن بنى بكر وثبوا على خزاعة عند الوتير ثم ذكر إثناء عمرو بن سالم للنبى ﷺ كما فى الطبرانى وفيه وأمر رسول الله الناس بالجهاز، وكتمهم مخرجه، وسأل الله أن يعمى قريش خبره حتى يبغتهم فى بلادهم.

قلت : وهذا إسناد حسن ، أحمد بن عبد الجبار العطاردى ضعيف ، وسماعه للسيرة صحيح ، ويونس بن بكير صدوق يخطىء ومحمد بن اسحاق ذكر تحديثه عن الزهرى فانتفى تدليسه .

وأخرج سبب الغزوة وأخرجه البيهقي أيضاً (٥/٩ : ١١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن عمه موسى بن عقبة فى فتح مكة فذكره وفيه « اللهم خذ على اسماعهم وأبصارهم فلا يرونا إلا بغتة ولا يسمعون بنا إلا فجأة وذكر ابن هشام فى « سيرته » (٤/ ١٤) عن ابن اسحاق قال : ثم إن رسول الله ﷺ أعلم الناس أنه سائر إلى مكة وأمرهم بالجد والتهيؤ ، وقال : « اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى نبغتها فى بلادها » .

٩٤٢ - قوله : عن على - رضى الله عنه - قال :« بعثنى رسول الله - ﷺ - وأبا مرثد والزبير بن العوام - وكلنا فارس - وقال : انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ ، فإن امرأة من المشركين معها كتاب من حاطب بن أبى بلتعة إلى المشركين » فأدركناها تسير بعير لها حيث قال رسول الله - ﷺ - فقلنا : الكتاب ؟ فقالت ما معنى كتاب . فأنحناها فالتمسا فلم نر كتاباً فقلنا : ما كذب رسول الله ﷺ لتخرجن الكتاب أو لنجردنك . فلما رأت الجد أهوت إلى حجزتها ، وهى محتجزة بكساء ، فأخرجته . فانطلقنا به إلى رسول الله - ﷺ - فقال عمر : يا رسول الله قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، فدعنى فلأضربن عنقه . فقال النبى - ﷺ - : « ماحملك على ما صنعت ؟ » قال حاطب : والله ما بى إلا أن أكون مؤمناً بالله ورسوله - ﷺ - أردت أن تكون لى عند القوم يد . يدفع الله بها عن أهلى ومالى ، وليس أحد من

أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله . فقال : « صدق لا تقولوا إلا خيراً » . فقال عمر : إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين ، فدعني فلأضرب عنقه ، فقال : « أليس من أهل بدر ؟ - فقال - : لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة - أو - قد غفرت لكم » فدمعت عينا عمر، وقال : الله ورسوله أعلم ... زاد البخاري في كتاب المغازي : فأنزل الله السورة : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة ﴾ ...(٦/٣٥٣٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٤٨١) .

٩٤٣ - قوله : « قال ابن عباس : كان يمتحنهن : بالله ما خرجت من بغض زوج، بالله ما خرجت رغبة عن أرض إلى أرض ، وبالله ما خرجت التماس دنيا ، وبالله ما خرجت إلا حباً لله ورسوله » (٦/٣٥٤٦) .

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير (١٢/٢٨/٤٤) من طريق أبو كريب ثنا يونس بن بكير والحسن بن عطية عن قيس بن الربيع ، أخبرنا الأغر بن الصباح ، عن خليفة بن حصين ، عن أبي النضر الأسدي قال : سئل ابن عباس : كيف كان امتحان رسول الله ﷺ النساء ، قال : فذكره بمثله .

وفي رواية الحسن بن عطية في قوله : ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن﴾ قال : كانت المرأة إذا أتت رسول الله ﷺ حلفها بالله ما خرجت - ثم ذكر بنحوه .

و ذكره ابن حجر في « تخريج الكشاف » (٤/١٦٨/ رقم ١٣٢) ونسبه للطبراني والطبري من رواية الأغر بن الصباح ، عن خليفة بن حصين ، عن بهزأبي نضر الأسدي .

ثم قال : قال البزار : لا نعلمه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه .

قلت : والصواب عن أبى نضر : الأسدى كما تقدم .

وذكره فى « المجمع » (٧/ ١٢٣) وقال : رواه البزار وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثورى وضعفه غيرهما وبقية رجاله ثقات .

قلت : وأبو النضر الأسدى ، وثقة أبو زرعة كما فى « الجرح » .

وقال البخارى : لم يعرف سماعه من ابن عباس . وقال الذهبى : لا يدرى من هو . وقال الحافظ : مجهول :« تهذيب الكمال » (٣٤/ ٣٤٣) ،و «الميزان» (٦/ ٢٥٣) و« التقريب » (ص٦٧٨) وأبو بهذا : هذا لم أجده .

وذكره ابن حجر فى « المطالب » (٣/ ٣٨٧) عن أبى نضر الأسدى عن ابن عباس ونسبه للحارث ،و سكت عليه البوصيرى فى « الأتحاف » .

٩٤٤ - قوله: « وقال عكرمة : يقال لها : ما جاء بك إلا حب الله ورسوله ، وما جاء بك عشق رجل منا ، ولا فراراً من زوجك » (٦/ ٣٥٤٦) .

[مرسل]

هكذا ذكره ابن كثير فى « تفسيره » (٤/ ٣٥١) عن عكرمة بغير سند وذكره بنحوه فى « الدر » (٦/ ٣٠٧) عن عكرمة قال : خرجت امرأة مهاجرة إلى المدينة فقيل لها : ما أخرجك بغضك لزوجك أم أردت الله ورسوله ؟ ونسبه لعبد بن حميد.

وعنده عن مجاهد عند الفريابى وعند عبد حميد وابن جرير وابن المنذر مطولاً و في أوله : سلوهن ما جاء بهن ، فإن كان جاء بهن غضب على أزواجهن أو غيرة أو سخط ولم يؤمن فأرجعوهن إلى أزواجهن . . . الخ .

٩٤٥ - قوله : « قال ابن عباس : يعنى لا يلحقن بأزواجهن غير أولادهن .يعنى قوله تعالى ﴿ ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ﴾(٦/ ٣٥٤٧) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير (١٢/٢٨/٥١) بسنده عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس به .

وهو فى صحيفة على (ص ٤٨٨/رقم ١٢٧٧) .

وذكره فى « الدر » (٦/٣١٣) ونسبه إلى عبد بن حميد ، وابن جرير وابن المنذر ، ابن أبى حاتم ، وابن مردويه من طريق على عن ابن عباس .

* * *

﴿سورة الصف﴾

٩٤٦ - قوله : قال على بن طلحة ، عن ابن عباس قال : كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد يقولون : لوددنا أن الله عز وجل دلنا على أحب الأعمال إليه ، فنعمل به ، فأخبر الله نبيه أن أحب الأعمال إيمان به لا شك فيه ، وجهاد أهل معصيته الذين خالفوا الإيمان ولم يقروا به . فلما نزل الجهاد كره ذلك ناس من المؤمنين ، وشق عليهم أمره ، فقال الله سبحانه وتعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون ؟ كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾ (٦/ ٣٥٥١ ، ٣٥٥٢) .

[يُحسن]

أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٥٥) بسنده عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس به وهو فى « صحيفة على » (ص٤٨٨/ رقم ١٢٧٩) .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٣١٦) ونسبه لعبد بن حميد وابن مردويه .

وأخرجه ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس نحوه .

وفى الباب عن أبى هريرة عند ابن مردويه كما فى « الدر » (٦/ ٣١٦) وانظر «تفسير ابن جرير » فى أول الصف (١٢/ ٢٨/ ٥٥) و« أسباب النزول » للواحدى (ص٣٦٣) .

٩٤٧ - قوله : « يقول رسول الله ﷺ : « آية المنافق ثلاث ، إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » (٦/ ٣٥٥٣) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٥٥٧) .

٩٤٨ - قوله : « عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أتانا رسول الله ﷺ وأنا

صبى ، فذهبت لأخرج لألعب . فقالت أمى : يا عبد الله تعال أعطك . فقال لها رسول الله - ﷺ - : « وما أردت أن تعطيه ! فقالت : تمراً . فقال : « أما إنك لو لم تفعلى كتبت عليك كذبة » (٦/ ٣٥٥٣) .

[يُحسن]

أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٧) . وأبو داود فى الأدب / باب التشديد فى الكذب (٤/ ٢٩٩/ ح٤٩٩١) . والخرائطى فى « المساوىء » (ص٦٥) والبيهقى فى «الشعب » (٤/ ٢١٠/ ح٤٨٢٢) وفى « السنن » (١٠/ ١٩٨).

من طريق ليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان عن مولى لعبد بن عامر بن ربيعة العدوى ، عن عبد الله بن عامر فذكره واللفظ لأحمد ،والبيهقي .

قال البيهقي : رواه يحيى بن أيوب ، عن محمد بن عجلان ، عن زياد مولى عبد الله بن عامر بن ربيعة .

قال المنذرى فى « عون المعبود » (١٣/ ٣٣٥) : مولى عبد الله مجهول . وقال فى « الترغيب والترهيب » : (٤/ ٣٠) ورواه ابن أبى الدنيا فسماه زياداً .

قال الشيخ الألبانى فى « الصحيحة » (٢/ ٣٨٥) : ورجاله ثقات غير المولى الذى لم يسم . . . وزياد هذا لم أعرفه .

وأخرج أحمد (٢/ ٤٥٢) من طريق ليث عن عقيل عن ابن شهاب عن أبى هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من قال لصبى تعال هاك ثم لم يعطه فهى كذبة » .

قال المنذرى (٤/ ٢٩) : رواه أحمد وابن الدنيا كلاهما ،عن الزهرى ، عن أبى هريرة ولم يسمع منه .

قال الشيخ الألبانى : وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع بين ابن شهاب وأبى هريرة .

وصححه الألبانى فى « السلسلة (٢/ ٣٨٤ - ٣٨٥) .

٩٤٩ - قوله : « والرسول ﷺ يقول: « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهوفى سبيل الله » (٦/ ٣٥٥٤) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٢٩،٦٥٨،٨١٧) .

٩٥٠ - قوله : « قال عبد الله بن رواحة لرسول الله - ﷺ - : اشترط لربك ولنفسك ما شئت » . فقال : - ﷺ - : « اشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، واشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم » ... قال : فما لنا إذا فعلنا ذلك ؟ قال : « الجنة » قالوا : ربح البيع ولا نقيل ولا نستقيل » (٦/ ٣٥٦٠).

[يحُسن]

تقدم تخريجه برقم (٨ ، ٥٢٤،١٩٩) .

* * *

﴿سورة الجمعة﴾

٩٥١ - قوله : « كان رسول الله - ﷺ - يخطبهم فى المسجد للجمعة حين حضرت قافلة من قوافلهم التجارية ، فما إن أعلن نبأ قدومها حتى انفض المستمعون منصرفين إلى التجارة واللهو الذى كانت القافلة تحاط به - على عادة الجاهلية - من ضرب بالدفوف وحداء وهيصة ! وتركوا رسول الله - ﷺ - قائماً . فيما عدا اثنى عشر من الراسخين فيهم أبو بكر وعمر بقوا يستمعون ! » (٦/٣٥٦٣) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الجمعة / باب إذا نفر الناس عن الإمام فى صلاة الجمعة فصلاة الإمام ومن بقى جائزة . « الفتح » (٢/ ٤٩٠/ ح٩٣٦) .

وفى البيوع : باب قول الله عز وجل ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها﴾ «الفتح » (٤/ ٣٤٧، ٣٥١/ ح٢٠٥٨، ٢٠٦٤) وفى التفسير / باب ﴿وإذا رأوا تجارة أو لهواً ﴾ « الفتح » (٨/ ٥١١/ ح٤٨٩٩) .

ومسلم فى الجمعة / باب قول الله تعالى : ﴿ وإذا رأوا تجارة أو لهواً ﴾ (٢/ ٦/ ١٥٠ : ١٥٢ النووى) من طريق حصين عن سالم بن أبى الجعد عن جابر أن النبى ﷺ كان يخطب قائماً يوم الجمعة ، فجاءت عير من الشام فانفتل الناس إليها حتى لم يبق إلا إثنا عشر رجلاً ، فنزلت هذه الآية فذكرها.

وكذا أخرجه الترمذى (٥/ ٤١٤) وصححه .والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٤٢٩/ ح٦١٣) وابن جرير فى « تفسيره » (١٢/ ٢٨/ ٦٧) والواحدى فى «أسباب النزول » (ص٣٦٤) وفى رواية ابن جرير أنه قرأ السورة حتى ختمها .

وأخرج الترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الجمعة (٥/ ٤١٤/ ٣٣١١) .

من طريق أبى سفيان عن جابر قال : بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائماً ، إذ قدمت عير المدينة ، فابتدرها أصحاب رسول الله ﷺ حتى لم يبق منهم إلا اثنا عشر رجلاً فيهم أبو بكر وعمر و نزلت الآية .

وقال : حسن صحيح . وهو عند مسلم من طريقين عن حصين .

وانظر الواحدى (ص٣٦٥) .

والحديث ذكره فى « الدر » (٦/ ٣٣٠) ونسبه لسعيد بن منصور وابن سعد وابن أبى شيبة وأحمد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه . وفاته النسائى والواحدى .والحديث نسبه الحافظ فى « الفتح » (٢/ ٤٩٠) لأبى عوانة فى صحيحه ، والترمذى والدارقطنى من طريقه بلفظ « بينا النبى ﷺ قائم يخطب » وبمثله لأبى عوانة أيضاً من طريق عباد بن العوام ، ولعبد بن حميد من طريق سليمان بن كثير كلاهما عن حصين ، وكذا وقع فى رواية قيس بن الربيع وإسرائيل عند ابن مردويه ، ومثله من حديث ابن عباس عند البزار ،وفى حديث أبي هريرة عند الطبرانى فى « الأوسط » وفى مرسل قتادة عند الطبرانى - أظنه الطبرى - وغيره .

وحديث ابن عباس ذكره فى « المجمع » (٧/ ١٢٤) قال : كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة فقدم دحية بن خليفة يبيع سلعة له ، فما بقى فى المسجد أحد إلا خرج إلا نفر و النبى ﷺ قائماً ، فأنزل الله ﴿ **وإذا رأوا تجارةً أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً ...الاية**﴾ قال : رواه البزار عن شيخه عبد الله بن شبيب وهو ضعيف .

قال الحافظ (٢/ ٤٩١) : ووقع عند الطبرى من طريق السدى عن أبى مالك ، ومرة فرقهما ، أن الذى قدم لها من الشام دحية بن خليفة الكلبى ، ونحوه فى حديث ابن عباس عند البزار ، ولا بن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس « جاءت عير لعبد الرحمن بن عوف » وجُمع بين هاتين الروايتين بأن التجارة

كانت لعبد الرحمن بن عوف وكان دحية السفير فيها أو كان مقارضاً ، ووقع فى رواية ابن وهب عن الليث أنها كانت لوبرة الكلبى ، ويجمع بأنه كان رفيق دحية.

قال الحافظ : ووقع فى تفسير الطبرى وابن أبى حاتم بسند صحيح إلى أبى قتادة قال : قال لهم رسول الله ﷺ : كم أنتم ؟ فعدوا أنفسهم ، فإذا هم اثناعشر رجلاً وامرأة » ، وفى تفسير إسماعيل بن أبى زياد الشامى « وامرأتان »، ولابن مردويه من حديث ابن عباس « وسبع نسوة » لكن إسناده ضعيف . وقال فى موضع آخر (٨/ ٥١٢) : وقع عند الطبرانى من طريق قتادة « إلا اثنى عشر رجلاً وامرأة » وهو أصح مما روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة « لم يبق إلا رجلان وامرأة » .

وقال فى الموضع الأول : واتفقت هذه الراويات كلها على اثنى عشر رجلاً ، إلا ما رواه على بن عاصم ، عن حصين بالإسناد المذكور فقال : « إلا أربعين رجلاً » أخرجه الدارقطنى وقال : تفرد به على بن عاصم وهو ضعيف الحفظ ، وخالفه أصحاب حصين كلهم .

وأما تسميتهم فوقع فى رواية خالد الطحاوى عند مسلم أن جابراً قال : « أنا فيهم » ، وله فى رواية هشيم « فيهم أبو بكر وعمر » ، وفى الترمذى أن هذه الزيادة فى رواية حصين عن أبى سفيان دون سالم ، وله شاهد عند ابن حميد عن الحسن مرسلاً ورجال إسناده ثقات ، وفى تفسير إسماعيل بن أبى زياد الشامى «أن سالماً مولى أبى حذيفة منهم » ، وروى العقيلى ، عن ابن عباس «أن منهم الخلفاء الأربعة وابن مسعود وأناساً من الأنصار » وحكى السهيلى أن أسد ابن عمرو روى بسند منقطع « أن الأثنى عشر هم العشرة المبشرة وبلال وبن مسعود»، قال : وفى رواية « عمار بدل ابن مسعود » اهـ .

رواية العقيلى أقوى وأشبه بالصواب ، ثم وجدت رواية أسد بن عمرو عند العقيلى بسند متصل لا كما قال السهيلى أنه منقطع أخرجه من رواية أسد بن عمرو عن حصين عن سالم .

قال الحافظ (٢/ ٤٩٢) : ووقع عند الشافعى من طريق جعفر بن محمد ، عن أبيه مرسلاً « كان النبى ﷺ يخطب يوم الجمعة ،و كانت لهم سوق ، كانت بنو سليم يجلبون إليها الخيل والإبل الشمس ، فقدموا فخرج إليهم الناس وتركوه ، وكان لهم لهو يضربونه ، فنزلت » ووصله أبو عوانة فى « صحيحه » والطبرى بذكر جابر فيه « أنهم كانوا إذا نكحوا تضرب الجوارى بالمزامير فيشتد الناس إليهم ويدعون رسول الله ﷺ قائماً فنزلت الاية » ، و فى مرسل مجاهد عند عبد بن حميد « كان رجال يقومون إلى نواضحهم ، وإلى السفر يقدمون يبتغون التجارة واللهو ، فنزلت » .

(فائدة) : ذكر الحميدى فى « المجمع » أن أبا مسعود الدمشقى ذكر فى آخر هذا الحديث أنه ﷺ قال: « لو تتابعتم حتى لم يبق منكم أحد لسال بكم الوادى ناراً » قال : وهذا لم أجده فى الكتابين ولا فى مستخرجى الإسماعيلى والبرقانى ، وقال : وهى فائدة من أبى مسعود ، لعلنا نجدها بالإسناد فيما بعد اهـ . ولم أر هذه الزيادة فى الأطراف لأبى مسعود ولا هى فى شىء من طرق حديث جابر المذكورة ، وإنما وقعت فى مرسلى الحسن وقتادة المتقدم ذكرهما ، وكذا فى حديث ابن عباس عند ابن مردويه ، وفى حديث أنس عند إسماعيل بن أبى زياد وسنده ساقط اهـ بتصرف من « الفتح » .

٩٥٢ - قوله: « قال ﷺ : الشهر هكذا وهكذا وهكذا وأشار بأصابعه وقال : «إنا نحن أمة أمية لا نحسب ولا نكتب » (٦/ ٣٥٦٤) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الصوم / باب قول النبى ﷺ « لا نكتب ولا نحسب » «الفتح» (٤/ ١٥١/ح١٩١٣) . ومسلم فى الصيام / باب وجوب صيام رمضان برؤية الهلال (النووى ٣/ ٧/ ١٩٢) وأبو داود فيه / باب الشهر يكون تسعاً وعشرين (٢/ ٣٠٦/ح٢٣١٩). والنسائى (٤/ ١٣٩) .والبغوى فى « شرح السنة» (٦/ ٢٢٨/ ح١٧١٨٥) .

جميعاً عن شعبة عن الأسود بن قيس ، عن سعيد بن عمرو أنه سمع ابن عمر

رضى الله عنهما عن النبى ﷺ أنه قال : « إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب ، الشهر هكذا وهكذا وهكذا . يعنى مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين » .

وفى الباب عن أنس وأبى هريرة وابن عباس وسعد بن أبى وقاص وجابر وأبى بكرة وأم سلمة وعائشة كما قال الترمذى (٣/ ٦٤) .

وجميعهم عند أحمد إلا أبى بكرة .

وحديث أنس وأبى هريرة وأم سلمة عند البخارى ، وعند مسلم من حديث أبى هريرة .

وذكر له الحافظ شاهداً عند أحمد وابن أبى شيبة واللفظ له من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن عمر رفعه « الشهر تسع وعشرون ثم طبق بين كفيه مرتين وطبق الثالثة فقبض الإبهام . قال : فقالت عائشة : يغفر الله لأبى عبد الرحمن ، إنما هجر النبى ﷺ نساءه شهراً فنزل لتسع وعشرين ، فقيل له فقال : الشهر يكون تسعاً وعشرين وشهر ثلاثون » .

٩٥٣ - قوله : « وقد سئل رسول الله - ﷺ - عن نفسه فقال : « دعوة أبى ابراهيم . وبشرى عيسى . ورأت أمى حين حملت بى كأنه خرج منها نور أضاءت له قصور بصرى من أرض الشام » (٦/ ٣٥٦٥) .

[صحيح]

رواه ابن اسحاق كما فى « سيرة ابن هشام » (١/ ١٧٧) .

ومن طريقه الحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٦٥٦) ومن طريقهما البيهقي فى «الدلائل» (١/ ٨٣) .

جميعاً من طريق ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : يا رسول الله أخبرنا عن نفسك فقال : فذكره .

قال الحاكم : خالد بن معدان من خيار التابعين ، صحب معاذ بن جبل فمن

بعده من الصحابة ، فإذا أسند حديث إلى الصحابة ، فإنه صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

وقد مضى الكلام على أحمد بن عبد الجبار ، ويونس بن بكير ، وهما فى مستدرك الحاكم والبهيقي .

قلت : وله شاهد عند أحمد (٤/١٢٧/١٢٨) ، وابن جرير (١٢/٢٨/٥٧) والحاكم (٢/٦٥٦) والبيهقى (١/ ٨٠) ، والطبرانى فى « الكبير » (١٨/ ٢٥٢ ، ٢٥٣ / ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١) .

من طرق عن معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ، عن عبد الأعلى بن هلال السلمى ، عن العرباض بن سارية قال : قال رسول الله ﷺ : « إنى عبد الله لخاتم النبيين وأن أدم عليه السلام لمجندل فى طينته ، وسأنبئكم بأول ذلك دعوة أبى ابراهيم وبشارة عيسى بى ، ورؤيا أمى التى رأت ، وكذلك أمهات النبيين ترين » واللفظ لأحمد ، وعنده بألفاظ متقاربة .

وقال الهيثمى فى « المجمع » (٨/ ٢٢٣) : رواه أحمد والطبرانى والبزار ، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح ، غير سعيد بن سويد ، وقد وثقه ابن حبان .

ورواه - الحاكم من طريق عثمان بن سعيد الدارمى قال : قلت لأبى اليمان : حدثك أبو بكر بن مريم الغسانى ، عن سعيد بن سويد ، عن العرباض بن سارية فذكره .

وقال البيهقى : قصر أبوبكر بن أبى مريم بإسناده ، فلم يذكر فيه عبد الأعلى بن هلال ، وقصر بمتنه ، فجعل الرؤيا بخروج النور منها وحده ، وكذلك قال خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

وله شاهد آخر عند أحمد (٥/ ٢٦٢) ،و البيهقى (١/ ٨٤) .

من طريق فرج بن فضالة ، عن لقمان بن عامر عن أبى أمامة قال : قلت يا نبى الله ما كان أول بدء أمرك ؟ قال : « دعوة ابراهيم وبشرى عيسى ، ورأت أمى أنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام »

قال فى « المجمع » (٨/ ٢٢٢) : وإسناد أحمد حسن .

ورواية الطبرانى عن أبى أمامة أن أعرابياً هو الذى سأل النبى ﷺ فذكره مطولاً ولم يذكر فيه « دعوة إبراهيم » .

قال فى « المجمع » (٨/ ٢٢٤) . رواه الطبرانى ورجاله وثقوا .

والحديث صححه الشيخ الألبانى فى « الصحيحة » (١٥٤٥) ، (١٥٤٦)

٩٥٤ - قوله : « بعثت قريش إليه - النجاشي - عمرو بن العاص وعبد الله بن أبى ربيعة ليكرهاه فى المهاجرين من المسلمين ، ويشوها موقفهم عنده ، فيخرجهم من ضيافته وجيرته ...فقال جعفر « أيها الملك . كنا قوماً أهل جاهلية . نعبد الأصنام، ونأكل الميتة ونأتى الفواحش ، ونقطع الأرحام ، و نسىء الجوار ، ويأكل القوى منا الضعيف ، ...فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولاً منا ، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه . فدعانا إلى الله لنوحده ولنعبده ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان ، وأمرنا بصدق الحديث ، وآداء الأمانة، وصلة الرحم ، و حسن الجوار ، والكف عن المحارم والدماء . ونهانا عن الفواحش وقول الزور ، وأكل مال اليتيم وقذف المحصنات وأمرنا أن نعبد الله ولا نشرك به شيئاً ، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام » (٦/ ٣٥٦٥) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (١٩٢) .

٩٥٥ - قوله : « عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال :« كنا جلوس عند النبى - ﷺ - فأنزلت عليه سورة الجمعة ﴿ وآخرين لما يلحقوا بهم ﴾ قالوا : من هم يا رسول الله ؟ فلم يراجعهم حتى سئل ثلاثاً ، وفينا سلمان الفارسى ، فوضع رسول

الله - ﷺ - يده على سلمان الفارسى ثم قال « لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال أو رجل من هؤلاء » (٦/ ٣٥٦٦) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب قوله ﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ الفتح (٨/ ٥١٠/ ح٤٨٩٧، ٤٨٩٨) .

ومسلم فى الفضائل / باب فضل فارس (٦/ ١٦/ ١٠٠، ١٠١ النووى) . وأحمد (٢/ ٤١٧) والترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٤١٤/ ح٣٣١٠) وفى المناقب باب فضل العجم (٥/ ٧٢٥/ ح٣٩٣٣) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ٤٢٨ / ح٦١٢) وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٦٢) والبغوى فى « شرح السنة » (١٤/ ١٩٩/ ح٣٩٩٨) .

من طريق ثور عن أبى الغيث عن أبى هريرة به .

وعند مسلم والبغوى من رواية يزيد بن الأصم عنه بلفظ « لو كان الدين عند الثرايا » بنحوه .

ورواية الترمذى فيها عبد الله بن جعفر والد على بن المدينى .

قال الترمذى : ضعفه يحيى بن معين . ثم قال : حديث غريب وفى رواية المناقب قال حديث حسن وفيه أيضاً عبد الله بن جعفر .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٣٢١) ونسبه لسعيد بن منصور وابن المنذر وابن مردويه وأبى نعيم والبيهقى فى « الدلائل » قال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٥١١) : وقد أخرجه الإسماعيلى من رواية ابن وهب عن سليمان « لناله رجال من هؤلاء» أيضاً بغير شك .

وقال وقد أطنب أبو نعيم فى أول « تاريخ أصبهان » وفى تخريج طرق هذا الحديث أعنى حديث « لو كان الدين عند الثريا » ووقع فى بعض طرقه عند أحمد بلفظ « لو كان العلم عند الثريا » وفى بعض طرقه عند أبى نعيم عن أبى هريرة أن ذلك كان عند نزول قوله تعالى **﴿ وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ﴾**

ويحتمل أن يكون ذلك صدر عند نزول كل من الآيتين وقد أخرج مسلم الحديث مجرداً عن السبب من رواية يزيد بن الأصم عن أبى هريرة رفعه « لو كان الدين عند الثريا لذهب رجال من أبناء فارس حتى يتناولوه » وأخرجه أبونعيم من طريق سليمان التيمى حدثنى شيخ أهل الشام عن أبى هريرة نحوه وزاد فى آخره « برقة قلوبهم » وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن التيمى عن أبى عثمان عن سلمان الفارسى بالزيادة ومن طريق أخرى من هذا الوجه فزاد فيه « يتبعون سنتى ويكثرون الصلاة على » .

قال الهيثمى فى « المجمع » (١٠/ ٦٤، ٦٥) عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ « لو كان بالثريا لتناوله ناس من أبناء فارس » قلت هو فى الصحيح غير قوله العلم رواه أحمد وفيه شهر وثقه أحمد وفيه خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح . وعن قيس بن سعد قال قال رسول الله ﷺ لو كان الإيمان معلقاً بالثريا لناله رجال من أبناء فارس ورواه أبو يعلى والبزار والطبرانى ورجالهم رجال الصحيح وعن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ لو كان الدين معلقاً بالثريا لتناوله رجال من أبناء فارس . رواه الطبرانى وفيه محمد بن الحجاج اللخمى وهو كذاب .

وحديث قيس ذكره فى (اندر) (٦/ ٣٢١) ونسبه لسعيد بن منصور وابن مردويه.

٩٥٦ - قوله : « ولهذا قال مجاهد فى هذه الاية - ﴿ وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ﴾ - هم الأعاجم وكل من صدق النبى - ﷺ- من غير العرب» (٦/ ٣٥٦٦) .

[حسن]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١٢/ ٢٨/ ٦٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم قال : ثنى ابن علية . ومن طريق يحيى بن طلحة اليربوعى ، قال : ثنا فضيل ابن طلحة .

ومن طريق أبى السائب قال : ثنا ابن إدريس ، ومن طريق ابن بشار قال : ثنا عاصم ، ثنا سفيان .

جميعاً عن ليث عن مجاهد فى قوله ﴿ وآخرين منهم لما يلحقو بهم ﴾ قال : الأعاجم وعنده من طريق محمد بن عمرو ، قال : ثنا أبو عاصم ، قال ثنا عيسى ، ومن طريق الحارث ، قال : ثنا الحسن ، قال : ثنا ورقاء .

جميعاً عن مجاهد ، وفى الآية قال : كل من ردف الإسلام من الناس كلهم.

وعنده بسنده عن ابن زيد قال : هؤلاء كل من كان بعد النبى ﷺ إلى يوم القيامة كل من دخل فى الإسلام من العرب والعجم .

وطريق مجاهد أصح من طريق ابن زيد وأثر مجاهد ذكره فى « الدر » (٦/ ٣٢١) ونسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم .

٩٥٧ - قوله : « عن سهل بن سعد الساعدى . قال : قال رسول الله ﷺ : « إن فى أصلاب أصلاب أصلاب رجال ونساء من أمتى يدخلون الجنة بغير حساب » ثم قرأ: « وآخرين منهم لما يلحقوا بهم » (٦/ ٣٥٦٦،٣٥٦٧) .

[صحيح]

أخرجه ابن أبى عاصم فى « السنة » (١/ ١٣٤/ح٣٠٩) . والطبرانى فى «الكبير » (٦/ ٢٠١/ح٦٠٠٥) .

من طريق عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا أبو محمد عيسى بن موسى ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ فذكره بمثله . وزاد ابن أبى عاصم (أصلاب) بعد الثالثة .

والحديث عند ابن أبى حاتم كما فى ابن كثير (٤/ ٣٦٤) من طريق ابراهيم بن العلاء الزبيرى عن الوليد بن مسلم بسنده بلفظه .

قال فى « المجمع » (١/ ٤٠٨) رواه الطبرانى ، وإسناده جيد .

وقال الشيخ الألبانى : إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

وذكره فى « الدر » (٣٢١) ونسبه لابن مردويه عن سهل بن سعد .

٩٥٨ - قوله : « عن ابن عباس ، قال : قال أبو جهل - لعنه الله - : إن رأيت محمداً عند الكعبة لآتينه حتى أطأ على عنقه . قال : فقال رسول الله ﷺ : « لو فعل لأخذته الملائكة عياناً ولو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا ورأوا مقاعدهم من النار . ولوخرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً » (٣٥٦٨/٦) .

[صحيح]

أخرجه أحمد (٢٤٨/١) بتمامه ، وصححه الشيخ شاكر وذكر الإختلاف فى شيخ أحمد وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٣١٣/٢/ح٣٦٦٠) ومن طريقه كلاً من .

البخارى فى التفسير / باب ﴿ كلا لئن لم ينته لنسفعاً بالناصية ناصية كاذبة خاطئة ﴾ الفتح (٥٩٥/٨/ح٤٩٥٨) وأحمد (٣٦٨/١) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة ﴿ اقرأ باسم ربك ﴾ (٤٤٣/٥/ح٣٣٤٨) والنسائى فى «تفسيره» (٣٥٦/٢/ح٧٠٥) .

جميعاً عن معمر عن عبد الكريم الجزرى عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال أبو جهل لئن رأيت محمداً يصلى عند الكعبة لاطأن على عنقه . فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال : « لو فعله لأخذته الملائكة » هذا لفظ البخارى وزاد الترمذى وأحمد والنسائى « عياناً » .

وعند النسائى فى « تفسيره » (٢٩٦/١/ح٨١) من طريق عبيد الله عن عبد الكريم الجزرى بسنده بلفظ « لئن رأيت رسول الله ﷺ يصلى عند الكعبة أتيته حتى أطأ على عنقه . فذكره بمثل ما تقدم .

وهذا الطريق ذكرها البخارى متابعة لعبد الرزاق .

قال الحافظ (٨/ ٥٩٦) : وهذه المتابعة وصلها على بن عبد العزيز البغوى فى «منتخب المسند» له عن عمرو بن خالد بهذا ، وقد أخرجها ابن مردويه من طريق زكريا بن عدى عن عبيد الله بن عمرو بالسند المذكور ، ولفظه بعد قوله «لو فعل لأخذته الملائكة عياناً ولو أن اليهود» إلى أخر الزيادة التى ذكرتها عند الإسماعيلى ، وزاد بعدها قوله «لماتوا» «ورأوا مقاعدهم من النار» .

وهذه الزيادة التى أشار إليها الإسماعيلى من طريق معمر عن عبد الكريم الجزرى قال . قال ابن عباس : لو تمنى اليهود الموت لماتوا ، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً» .

قلت : وهى عند ابن جرير (١/ ٣٣٦) من طريق أبو زكريا بن عدى عن عبيد الله بن عمرو بسنده بزيادة الاسماعيلى وابن أبى حاتم . وعند ابن جرير (٣/ ٢١٢) من طريق عبد الرزاق ، و زكريا بن عدى مقتصراً على الخروج للمباهلة .

قلت : وعلي هذا فالزيادة التى عند أحمد من طريق فرات هى مدرجة من كلام ابن عباس ، وحديث أحمد ذكره فى «المجمع» (٨/ ٢٢٨) بلفظ عبد الرزاق عند أحمد والترمذى والنسائى ، وبزيادة الاسماعيلى . وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح . وذكره فى (٦/ ٣١٤) كما تقدم دون المباهلة وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح . والأثنين ينسبهما إلى الرفع من كلام النبى ﷺ .

قلت : واحتمال أن يكون ابن عباس يرفعه إلى النبى ﷺ تارة ويوقفه على نفسه من كلامه تارة أخرى . والله أعلم .

وفى الباب عند مسلم فى كتاب صفات المنافقين وأحكامهم / باب قول الله تعالى ﴿إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى﴾ (٦/١٧/١٣٩) . والنسائى فى التفسير (٢/٥٣٥/ ح٧٠٣) .

من حديث أبى هريرة قال : قال أبو جهل : هل يعفر محمد وجهه بين

أظهركم قال : فقيل : نعم . فقال : واللات والعزى لئن رأيته يفعل ذلك لأطأن على رقبته ، أو لأعفران وجهه فى التراب .

قال : فأتى رسول الله ﷺ وهو يصلى - زعم ليطأ على رقبته - قال فما فجئهم منه إلا هو ينكص على عقبيه ويتقى بيديه قال : فقيل له : مالك ؟ فقال : إن بينى وبينه لخندقاً من نار وهولاً وأجنحة .

فقال رسول الله ﷺ : « لو دنا منى لاختطفته الملائكة عضواً عضواً وللفظ لمسلم .

وعند أحمد (١/ ٢٥٦، ٣٢٩) والنسائى فى تفسيره (٢/ ٥٣٥/ ح٧٠٤) والترمذى (٥/ ٤٤٤/ ح٣٣٤٩) ، وابن جرير (١٢/ ٣٠/ ١٦٤، ١٦٥) .

جميعاً من طريق داود عن عكرمة عن ابن عباس قال: مر أبو جهل فقال : ألم أنهك فانتهره النبى ﷺ . فقال له أبو جهل : لم تنتهرنى يا محمد فوالله لقد علمت ما بها رجل أكثر نادياً منى . قال : فقال : جبريل عليه السلام ﴿فليدع ناديه﴾ قال: فقال ابن عباس : والله لو دعا ناديه لأخذته زبانية العذاب » .

واللفظ لأحمد ، وعند النسائى والترمذى بدون ذكر جبريل ، وزيادة ﴿ سندع الزبانية ﴾ .

وبدون لفظة (عذاب) ، وزاد ابن جرير بعدها (من ساعته) وفى رواية عنده بالسند المذكور (لأخذته الملائكة من كل مكان) .

قال الترمذى : حديث حسن غريب صحيح. وقال فى « المجمع» (٧/ ١٣٩). وفى الصحيح بعضه ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

وعنده عن ابن عباس عند الطبرانى فى الأوسط وفيه موسى بن سهل الوشاء وهو ضعيف .

٩٥٩ - قوله : « عن الحسن عن سمرة مرفوعاً : « مثل الذي يفر من الموت كمثل الثعلب ، تطلبه الأرض بدين ، فجاء يسعى ، حتى إذا أعيا وأنهر دخل جحره ،

فقالت له الأرض : يا ثعلب ! دينى . فخرج له حصاص فلم يزل كذلك حتى تقطعت عنقه فمات » (٦/ ٣٥٦٨، ٣٥٦٩) .

[ضعيف]

أخرجه الطبرانى فى « الكبير » (٧/ ٢٢٢) من طريق معاذ بن محمد الهذلى عن يونس بن عبيد عن الحسن عن سمرة مرفوعاً به .

قال فى « الميزان » (٥/ ٢٥٧) : ومعاذ بن محمد الهذلى لا يتبع على رفع حديثه ، قاله العقيلى .

قلت : ونسبه الشيخ عبد المجيد السلفى فى « الكبير» للطبرانى فى « الأوسط » (١٤مجمع البحرين) وفيه معاذ . وقال : رواه الرامهرمزى فى « الأمثال » (ص١١٠) من طريق آخر وفيه من تكلم فيه . وعند الجميع فيه عنعنة الحسن وهو مدلس اهـ .

قلت : وهو عند العقيلى فى « الكبير » (٤/ ٢٠٠) من طريق سهل المازنى عن إسحاق بن الربيع عن الحسن به .

قال العقيلى : هذا أشبه من حديث معاذ وأولى ، وإسحاق فيه لين .

قلت : قال الحافظ فى عمر بن سهل ، وإسحاق بن الربيع - صدوق يخطىء والثانى صدوق تكلم فى القدر .

وهى متابعة حسنة كما قال العقيلى إلا أن مدارها على الحسن عن سمرة والقول فيه أنه مدلس ، فإذا ذكر السماع والتحديث فهو صحيح مستقيم وإن ذكر بعن ، وقال فهو مدلس ، ولا يحمل على السماع ، وهذا ما فى حديث الباب.

والحديث فى « مسند الفردوس » عن سمرة (٥/ ٤٢٧/ ح٦٧٤٩) .

* تنبيه : قال المؤلف فى أول الحديث (روى الطبرى فى معجمه) وهذا خطأ ولعله من الطابع والصواب (الطبرانى) .

٩٦٠ - قوله : « عن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله - ﷺ -: « إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل » (٦/ ٣٥٦٩) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ١٠٦) ومن طريقه البخارى فى كتاب الجمعة / باب فضل الغسل يوم الجمعة « الفتح » (٢/ ٤١٥/ ح٨٧٧) ومن طريق الزهرى عن سالم فى باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم ؟ وباب الخطبة على المنبر « الفتح » (٢/ ٤٤٣، ٤٦٢ / ح٨٩٤, ٩١٩) .

ومسلم فى الجمعة من طريق الزهرى عن عبد الله بن عمر ، وأخيه سالم ، وعن ليث عن نافع . (النووى ٢/ ٦/ ١٣٠ ، ١٣١) والترمذى كما عند مسلم (٢/ ٣٦٤، ٣٦٥/ ح٤٩٢، ٤٩٣) وصححهما ، والنسائى من طريق مالك (٣/ ٩٣). وابن ماجة من طريق أبى إسحاق عن نافع (١/ ٣٤٦/ ح١٠٨٨) وأحمد من طريق مالك بن مغْول وأبى إسحاق ويحيى عن نافع ،ومن طريق أبى إسحاق عن يحيى ابن وثاب . (٢/ ٢١، ٤٢، ٥٣، ٧٥) والدارمى من طريق مالك (١/ ٣٦١) وابن خزيمة فى « صحيحه » (٣/ ١٢٦/ ح١٧٤٩، ١٧٥٠ ، ١٧٥١) من طريق الزهرى عن سالم ، وطريق صخر بن جويرية وموسى بن عقبة عن نافع .

والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٣٧٦، ٣٨٣، ٤٢٩/ ح١٣٣٩٢، ١٣٤١٩، ١٣٥٧٧) من طريق عبيد الله بن عمر ، وابن أبى ليلى عن نافع ، ومن طريق بكر بن الأخنس عن عطاء ، وابن حبان فى « صحيحه » من طريق يحيى بن أبى كثير الكاهلى ، وعبيد الله بن عمر ، ويحيى بن سعيد الأنصارى عن نافع ، ومن طريق اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار (٢/ ٢٦٤/ ح١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢ الإحسان) جميعاً من حديث ابن عمر .

وفى الباب عن عمر ، وأبى سعيد ، وجابر ، والبراء ،وعائشة ، وأبى الدرداء .

٩٦١ - قوله : « عن أوس الثقفى قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : من غسل واغتسل يوم الجمعة ، وبكر وابتكر ، و مشى ولم يركب ، ودنا من الإمام واستمع ولم يلغ ، كان له بكل خطوة أجر سنة صيامها وقيامها » (٦/ ٣٥٦٩) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود فى الطهارة (١/ ٩٣، ٩٤/ ح٣٤٥) والترمذى فى الصلاة (٢/ ٣٦٨/ ح٤٩٦) وحسنه والنسائى فى الجمعة (٣/ ٩٧) وابن ماجه (١/ ٣٤٦ / ح١٠٨٧) وأحمد (٤/ ٨، ٩، ١٠، ١٤) والدارمى (١/ ٣٦٢) وابن خزيمة فى «صحيحه » (٣/ ١٢٨/ ح١٧٥٨) والطبرانى فى « الكبير » (١/ ٢١٤ ، ٢١٥/ ح٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥) والحاكم (١/ ٤١٧، ٤١٨) والبغوى فى « شرح السنة » (٤/ ٢٣٦/ ح١٠٦٤، ١٠٦٥) . وقال : حسن .

جميعاً من طرق عن أبى الأشعث الصنعانى حدثنى أوس بن أوس الثقفى قال سمعت رسول الله ﷺ فذكره. وعند الطبرانى فى « الكبير » (١/ ٢١٥/ ح٥٨٦). ومسند « الشاميين » (ح٥٥٦) .

من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبى الأشعث ، عن أبى أسماء الرحبى ، عن أوس بن أوس بنحوه .

قلت : وهذا من المزيد فى متصل الأسانيد فإن أبا الأشعث قد سمع من أبى أسماء وحديثهما عند مسلم وسمع من أوس بن أوس وحديثهما عند الأربعة ، والإسناد فيه يزيد بن يوسف الراوى عن عبد الرحمن بن يزيد ، وهو ضعيف كما فى « التهذيب ».

وأخرجه عبد الرزاق فى « المصنف » (ح ٥٥٦٦) ،و الطبرانى فى « الكبير » (١/ ٢١٦/ ح٥٨٧) . من طريقه عن ابن جريج ، عن عمر بن محمد ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن محمد بن سعيد الأسدى عن أوس مرفوعاً نحوه . وهو مرسل .

وأخرجه الطبرانى (ح٥٨٨) من طريق عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن محمد بن سعيد ، عن عبادة بن نسى ، عن أوس مرفوعاً به .

قلت : وهذا أشبه وإن كان محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدى القرشى المصلوب : متروك .

وأخرجه أبو داود (١/ ٩٣/ ح٣٤٦) من طريق خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال ، عن عبادة ، نسى عن أوس بنحوه .

قلت : وإسناده على شرط الشيخين : فبالجملة الحديث صحيح ، وقد صححه الألبانى والأرنؤوط ومن قبلهما ابن خزيمة والحاكم من رواية أبى الأشعث الصنعانى .

٩٦٢ - قوله : « عن أبى أيوب الأنصارى قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب أهله إن كان عنده ،و لبس من أحسن ثيابه ، ثم خرج يأتى المسجد ، فيركع إن بدا له ، و لم يؤذ أحداً ، ثم أنصت إذا خرج إمامه حتى يصلى ، كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة الأخرى » (٥/ ٣٥٦٩).

[صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٠) وابن خزيمة فى « صحيحه » (٢/ ١٣٨/ ح١٧٧٥) من طريق محمد بن اسحاق ، حدثنى محمد بن ابراهيم التيمى ، عن عمران بن أبى يحيى ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبى أيوب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره .

وزاد فى رواية عنده (ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتى المسجد) .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم ، غير عمران بن أبى يحيى فقد ذكره فى « الجرح » (٦/ ٣٠٧) وسكت عنه .

وحسنه الألبانى فى « صحيح ابن خزيمة » .

قلت : وله شاهد عند ابن ماجة (١/ ٣٤٩/ ح ١٠٩٧) ،و ابن خزيمة فى

«صحيحه» (٣/ ١٣١/ ح١٧٦٤) من طريق يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن وديعة ، عن أبى ذر ، عن النبى ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعة ، فأحسن غسله ، وتطهر فأحسن طهورة ، ولبس من أحسن ثيابه ، ومس ما كتب الله من طيب أهله ، ثم أتى الجمعة ، ولم يلغ ، ولم يفرق بين اثنين ، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى » واللفظ لابن ماجة ،وعند ابن خزيمة بعد الحديث قال : قال سعيد : فذكرتها لعمارة بن عمرو بن حزم ، قال : صدق ، وزيادة ثلاثة أيام .

قال فى « الزوائد » ، إسناده صحيح ورجاله ثقات .

وأخرجه البخارى فى الجمعة / باب الدهن للجمعة : « الفتح » (٢/ ٤٣٠ /ح٨٨٣) .وطرفه (٩١٠) والدارمى (١/ ٣٦٢) من طريق ابن أبى ذئب عن المقبرى بسنده عن سلمان الفارسى بنحوه .

وأخرجهما المزى فى « تهذيب الكمال » (١٦/ ٢٦٤،٢٦٥) فى ترجمة عبد الله بن وديعة . وأشار إلى أن هذا هو المحفوظ من حديث سلمان ، وانظر «الفتح» فقد تكلم الحافظ فى هذا وقال : أن رواية ابن عجلان عن أبى ذر مرجوحه ، مع احتمال أن يكون ابن وديعة سمعه من أبى ذر وسلمان جميعاً (٢/ ٤٣١) .

وله شاهد عند أبى داود (١/ ٩٤/ ح٣٤٧) من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده مرفوعاً بنحوه ، وإسناده حسن .

وعنده أيضاً (ح٣٤٣) من طريق محمد بن اسحاق ، عن محمد بن ابراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبى أمامة بن سهل ، عن أبى سعيد فى آخره «وزيادة ثلاثة أيام ، إن الحسنة بعشر أمثالها » .

وهذا إسناد حسن ، وقد صرح ابن اسحاق بالتحديث فى رواية الحاكم (١/ ٤١٩) .

* تنبيه : قال المؤلف : روى أحمد من حديث كعب بن مالك ، والصواب أنه عبد الله بن كعب بن مالك .

٩٦٣ - قوله « وكان عراك بن مالك - رضى الله عنه - إذا صلى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : « اللهم إنى أجبت دعوتك ، و صليت فريضتك ، وانتشرت كما أمرتنى . فارزقنى من فضلك وأنت خير الرازقين » (٦/ ٣٥٧٠) .

ذكره ابن كثير (٤/ ٣٦٧) ونسبه لابن أبى حاتم .

وذكره القرطبى فى « جامعه » (٩/ ٦٥٨٧) بغير إسناد .

٩٦٤ - قوله : « عن جابر - رضى الله عنه - قال : بينما نحن نصلى مع النبى - ﷺ - إذا أقبلت عير تحمل طعاماً ، فالتفتوا إليها حتى ما بقى مع النبى - ﷺ - إلا اثنا عشر رجل منهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما . فنزلت : « وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً » (٦/ ٣٥٧٠) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٩٥١).

* * *

﴿سورة المنافقون﴾

٩٦٥ - قوله : وفصل ابن إسحاق هذا فى حديثه عن غزوة بنى المصطلق سنة ست على المريسيع ... ماء لهم ... فبينا رسول الله - ﷺ - على ذلك الماء - بعد الغزوة - وردت واردة الناس ، ومع عمر بن الخطاب أجير له من بنى غفار يقال له : جهجاه بن مسعود يقود فرسه ، فازدحم جهجاه وسنان بن وبر الجهنى حليف بنى عون ابن الخزرج على الماء ، فاقتتلا ، فصرخ الجهنى : يا معشر الأنصار . وصرخ جهجاه . يا معشر المهاجرين فغضب عبد الله بن أبى بن سلول ، وعنده رهط من قومه ، فيهم زيد بن أرقم غلام حدث . فقال : أوقد فعلوها ؟ قد نافرونا وكاثرونا فى بلادنا . والله ما أعدُنا وجلابيب قريش إلا كما قال الأول : سمن كلبك يأكلك ! أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . ثم أقبل على من حضره من قومه فقال لهم : هذا ما فعلتم بأنفسكم : أحللتموهم بلادكم ، وقاسمتموهم أموالكم ، أما والله لو أمسكتم عنهم بأيديكم لتحولوا إلى غير داركم . فسمع ذلك زيد بن أرقم . فمشى به إلى رسول الله - ﷺ - وذلك عند فراغ رسول الله - ﷺ - من عدوه ، فأخبره الخبر ، وعنده عمر بن الخطاب . فقال : مر به عباد بن بشر فليقتله . فقال رسول الله - ﷺ - : « فكيف يا عمر إذا تحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه ؟ لا ولكن أذن بالرحيل » وذلك فى ساعة لم يكن رسول الله - ﷺ - يرتحل فيها . فارتحل الناس ، وقد مشى عبد الله بن أبى بن سلول إلى رسول الله - ﷺ - حين بلغه أن زيد بن أرقم قد بلغه ما سمع منه - فحلف بالله ما قلت ما قال ولا تكلمت به . وكان فى قومه شريفاً عظيماً . فقال من حضر رسول الله - ﷺ - من الأنصار من أصحابه : يا رسول الله عسى أن يكون الغلام قد أوهم فى حديثه ولم يحفظ ما قال الرجل . حدباً على ابن أبى بن سلول ودفعاً عنه .

قال ابن إسحاق فلما استقل رسول الله - ﷺ - وسار لقيه أسيد بن حضير ، فحياه بتحية النبوة وسلم عليه ، ثم قال : يا نبى الله ، والله لقد رحت فى ساعة منكرة

ما كنت تروح فى مثلها . فقال له رسول الله - ﷺ - : « أو ما بلغك ما قال صحابكم؟ » قال : وأى صاحب يا رسول الله ؟ قال « عبد الله بن أبى » قال : وماقال؟ قال : « زعم أنه إن رجع إلى المدينة أخرج الأعز منها الأذل؟ » قال : فأنت يا رسول الله والله لتخرجنه منها إن شئت . وهو والله الذليل وأنت العزيز . ثم قال : يا رسول الله ارفق به . فوالله لقد جاءنا الله بك وإن قومه لينظمون له الخرز ليتوجوه، فإنه ليرى أنك قد استلبته ملكاً !» (٦/ ٣٥٧٥،٣٥٧٦) .

[حسن صحيح]

وهذه القصة أخرجها ابن جرير بأطول من ذلك وسيأتى بقيتها (١٢/ ٢٨ / ٧٤: ٧٦) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٥٢) مختصراً من طريق محمد ابن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن عبد الله بن أبى بكر وعن محمد بن يحيى بن حبان قال : كلٌ قد حدثنى بعض حديث بنى المصطلق ، فذكروا القصة.

وقد ثبت التحديث والسماع من ابن اسحاق عند البيهقى .

وذكرها ابن هشام فى « سيرته » (٣/ ٣٣٤/ ٣٣٧) وذكر فيها تحديث ابن اسحاق وكذا أيضاً ذكرها ابن كثير فى « التفسير » (٤/ ٣٧٠) ،وفى « السيرة » (٣/ ٢٩٧) عنه وهو عند الواحدى فى « أسبابه » (ص٣٦٧: ٣٦٨) بغير سند .

وعند البيهقى من حديث موسى بن عقبة ، وعروة بن الزبير مختصراً ، وفيها قصة هبوب الريح ، وفى سنده عروة ابن لهيعة - « الدلائل » (٤/ ٥٦ : ٦١) .

وقصة هبوب الريح عند مسلم فى كتاب المنافقين (٦/ ١٧/ ١٢٧) ولم يذكر فيها اسم المنافق الذى مات فيها .

وقد تقدم تخريج مقولة عبد الله بن أبى « لئن رجعنا إلى المدينة . . .» فى سورة الحجرات .

وقصة زيد بن أرقم عند مسلم فى صفات المنافقين (٦/ ١٧/ ١٢٠) والترمذى مطولاً فى التفسير وفيها قول عبد الله بن أبى (٥/ ٤١٥/ ح٣٣١٢، ٣٣١٣) وقال : حسن صحيح .

وعنده (٣٣١٥) فى استئذان عمر فى قتله ، ورد النبى ﷺ عليه ، وقد تقدم معنا تخريجه عند البخارى فى التفسير ، ومسلم فى الأدب فى سورة الحجرات .

وانظر ابن كثير فقد استوعب طرق حديث زيد بن أرقم (٤/ ٣٧١) والبيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٥٢، ٥٤، ٥٥) . وابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٧٠، ٧١) .

٩٦٦ - قوله : قال ابن إسحاق : ونزلت السورة التى ذكر الله فيها المنافقين ، في ابن أبى ومن كان على مثل أمره . فلما نزلت أخذ رسول الله - ﷺ - بأذن زيد بن أرقم ، ثم قال : « هذا الذى أو فى لله بأذنه » وبلغ عبد الله بن أبى الذى كان من أمر أبيه .

قال ابن إسحاق . فحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله أتى رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ، إنه بلغنى أنك تريد قتل عبد الله بن أبى فيما بلغك عنه . فإن كنت لا بد فاعلاً فمرنى به فأنا أحمل إليك رأسه ، فوالله لقد علمت الخزرج ما كان لها من رجل أبر بوالده منى ، وإنى أخشى أن تأمر غيرى فيقتله ، فلا تدعنى نفسى أنظر إلى قاتل عبد الله بن أبى يمشى فى الناس ، فأقتله ، فأقتل مؤمناً بكافر ، فأدخل النار . فقال رسول الله ﷺ : « بل نترفق به ونحسن صحبته ما بقى معنا » .

وجعل بعد ذلك إذا أحدث الحدث كان قومه هم الذين يعاتبونه ويأخذونه يعنفونه . فقال رسول الله - ﷺ - لعمر بن الخطاب حين بلغه ذلك من شأنهم : « كيف ترى يا عمر ؟ أما والله لو قتلته يوم قلت لى : اقتله لأرعدت له آنف لو أمرتها اليوم تقتله لقتلته » ... قال : قال عمر : قد والله علمت لأمر رسول الله - ﷺ - أعظم بركة من أمرى » ....

وذكر عكرمة وابن زيد وغيرهما أن الناس لما قفلوا راجعين إلى المدينة وقف عبد الله بن عبد الله بن أبى على باب المدينة ، واستل سيفه ، فجعل الناس يمرون عليه ،

فلما جاء أبوه عبد الله بن أبى قال له ابنه : وراءك ! فقال : مالك ؟ ويلك ! فقال : والله لا تجوز من هاهنا حتى يأذن لك رسول الله - ﷺ - فإنه العزيز وأنت الذليل ! فلما جاء رسول الله - ﷺ - وكان إنما يسير ساقة ، فشكا إليه عبد الله بن أبى ابنه . فقال ابنه عبد الله : والله يا رسول الله ﷺ لا يدخلها حتى تأذن له . فأذن رسول الله - ﷺ - فقال : أما إذ أذن لك رسول الله - ﷺ - فجز الآن » (٦/ ٣٥٧٦، ٣٥٧٧) .

تقدم تخريجه قبل هذا .

وإستئذان عبد الله بن عبد الله بن أبى النبى ﷺ فى قتل أبيه عند ابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٧٦) من طريق ابن حميد عن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة موقوفاً عليه ، وإسناده ضعيف لابن حميد ، وعنعنة ابن اسحاق .

وعند البيهقى « فى الدلائل » (٤/ ٦٢) من طريق أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير عن ابن اسحاق بالسند المذكور به ، ورواية ابن حميد أتم ، وإسناد البيهقى حسن لذكر ابن اسحاق بالتحديث .

وما ذكره عن عكرمة أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٨/ ٧٣) من طريق أحمد بن منصور الرمادى قال ثنا ابراهيم بن الحكم ثنى أبى عن عكرمة فذكره مطولاً . وإسناده ضعيف ، لضعف إبراهيم بن الحكم .

وعنده (١٢/ ٢٨/ ٧٤) أثر ابن زيد من طريق يونس عن ابن وهب وابن زيد ضعيف وفى الباب عنده عن قتادة والحسن وإسنادهما صحيح .

وانظر تفسير عبد الرزاق (٢/ ٢٣٥) وقصة الأستئذان فى القتل اخرجها عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة كما فى (الدر ٦/ ٣٣٧) وهى أيضاً فى «المطالب العالية» (٣/ ٣٨٨) وعزاه للحميدى ونقل الأعظمي سكوت البوصيرى عليه .

٩٦٧ - قوله : « حتى إن عمر - رضى الله عنه - كان يأتى حذيفة ليطمئن منه على نفسه أن الرسول - ﷺ - لم يسمه من المنافقين ! وكان حذيفة يقول له : يا

عمر لست منهم . ولا يزيد ! وكان رسول الله - ﷺ - قد أمر ألا يصلى على أحد منهم مات أبداً . فكان أصحابه يعرفون عندما يرون الرسول لا يصلى على ميت . فلما قبض - ﷺ - كان حذيفة لا يصلى على من عرف أنه منهم . وكان عمر لا ينهض للصلاة على ميت حتى ينظر . فإن رأى حذيفة هناك علم أنه ليس من المجموعة وإلا لم يصل هو الآخر ولم يقل شيئاً ! (٦/ ٣٥٧٧) .

ذكرها ابن عبد البر فى « الإستيعاب » (١/ ٢٧٧) باختصار .

* * *

﴿سورة التغابن﴾

٩٦٨ - قوله : « عن أبى ذر - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : «إنى أرى ما لا ترون ، وأسمع مالا تسمعون . أطت السماء وحق لها أن تئط ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وفيها ملك واضع جبهته لله تعالى ساجداً . والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ، ولبكيتم كثيراً ، ولما تلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله تعالى . لوددت أنى شجرة تعضد » (٦/ ٣٥٨٧، ٣٥٨٨) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ١٧٣) والترمذى فى الزهد (٤/ ٥٥٦/ ح٢٣١٢) وابن ماجه فيه / باب الحزن والبكاء (٢/ ١٤٠٢/ ح٤١٩٠) والبغوى فى « شرح السنة» (٤/ ٣٧٠/ ح٤١٧٢) والطحاوى فى « مشكله » (٢/ ٤٤) والحاكم (٢/ ٥٥٤) صححه وأبو الشيخ فى « العظمة » (ص٢٢٩) وأبو نعيم فى « الدلائل » (ص٣٧٩) .

جميعاً من طريق إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد ، عن مورق العجلى ، عن أبى ذر مرفوعاً به .

قال الترمذى : حسن غريب .

قلت : وابراهيم بن مهاجر لينه الحافظ ، وبقية رجاله ثقات على شرطهما وحسنه الألبانى فى (صحيح ابن ماجة ٢/ ٤٠٧، ٤٠٨) .

وقد أخرجه الحاكم (٤/ ٦٢٢) من طريق يونس بن خباب عن مجاهد يحدث عن أبى ذر موقوفاً عليه . وقال : إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وتعقبه الذهبى فقال : منقطع ، ثم يونس رافضى لم يخرجا له .

قلت : وقد أشار الترمذى أن آخره (لوددت أنى شجرة تعضد) قد روى من غير هذا الوجه عن أبى ذر موقوفاً عليه . فعلى هذا فهى زيادة مدرجة .

والحديث له شاهد عند الطحاوى فى « المشكل » (٢/ ٤٣) وابن نصر فى الصلاة (٢/ ٤٣) .

والطبرانى فى « الكبير » (٣/ ٢٠١/ ح٣١١٢) وأبى الشيخ فى « العظمة » (ص ٢٢٩, ٢٣٠) .

من طريق عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن صفوان ابن محرز، عن محمد حكيم بن حزام قال : بينما رسول الله ﷺ وأصحابه إذا قال لهم : هل تسمعون ما أسمع ؟ قالوا : ما نسمع من شيء . فقال رسول الله ﷺ : « إنى لأسمع أطيط السماء ، وما تلاق أن تئط ، وما فيها موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم » .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين غير عبد الوهاب بن عطاء فهو من رجال مسلم وهو صدوق ، وعنعنة قتادة لا تضر ، فإن روايته عن صفوان عند البخارى ومسلم ، فهذا شاهد قوى صحيح لحديث أبى ذر .

وله شاهد آخر عند أبى الشيخ فى « العظمة » (ص١٢٩) .

وابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٣/ ٧) من طريق محمد بن على بن الحسن بن شفيق ثنا أبو معاذ النحوى الفضل بن خالد ثنا عبيد بن سليمان قال : سمعت الضحاك ابن مزاحم فى قوله : ﴿ وإنا لنحن الصافون ، وإنا لنحن المسبحون ﴾.

قال : كان مسروق بن الأجدع يروى عن عائشة أنها قالت : قال نبى الله ﷺ « ما فى السماء الدنيا موضع قدم ، إلا عليه ملك ساجد أو قائم فذلك قوله عز وجل ﴿ وما منا إلا وله مقام معلوم﴾ إلى قوله ﴿ المسبحون﴾ .

قلت : وإسناده حسن لا بأس به غير الفضل بن خالد أبو معاذ النحوى فلم أجد من ذكره بجرح ولا تعديل وهكذا ذكره فى « الجرح » (٧/ ٦١) وكأنه أشار إلى جهالته .

ولكن أخرج ابن جرير (١٠/ ٢٣/ ٧١) من طريق أبى معاوية وسفيان كلاهما عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود موقوفاً بنحو حديث عائشة .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ومثله لا يقال من قبيل الرأى ، وله حكم الرفع وفى الباب عند أبى الشيخ (ص ٢٢٨) عن سعيد بن جبير بإسناد ضعيف .

فيه ابن لهيعة ، وعطية بن دينار وعن أنس عند أبى نعيم فى« الحلية » (٦/ ٦٩) مرفوعاً بلفظ (أطت السماء و حق أن تئط .. الحديث) وإسناده ضعيف ، فهو من طريق زائدة بن أبى الرقاد عن زياد النميرى عن أنس ، فزائدة منكر الحديث ، وزياد ضعيف .

وفى الباب من حديث أنس عند ابن ماجه فيما تقدم بلفظ « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً » وصححه الألبانى فى « صحيح بن ماجه » (٢/ ٤٠٨) ، وهو فى الصحيح من حديث أبى هريرة أيضاً (فتح ١١/ ٦٤٨٥) (٦٤٨٦) باب « لو تعلمون ما أعلم » .

٩٦٩ - قوله : « عجباً للمؤمن ! لا يقضى الله قضاء إلا كان خيراً له ... إن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له . وإن أصابته سراء شكر فكان خيراً له . و ليس ذلك لأحد إلا للمؤمن » (٦/ ٣٥٨٨) .

[صحيح] تقدم تخريجه برقم (٦٥٠، ٦٦٠) .

(تنبيه) : قال المؤلف - رحمه الله - وفى الحديث المتفق عليه ،ثم ذكره .

قلت : ليس متفقاً عليه ، إنما رواه مسلم دون البخارى .

٩٧٠ - قوله : « فى تفسيره قول الله عز وجل « يا أيها الذين آمنوا إن من أزواجكم وأولادكم عدوا لكمً فاحذروهم » ، ورد عن ابن عباس رضى الله عنه وقد سأله عن هذه الاية رجل فقال : فهؤلاء رجال أسملوا من مكة ، فأرادوا أن يأتوا إلى رسول الله - ﷺ - فأبى أزواجهم وأ ولادهم أن يدعوهم . فلما أتوا رسول الله - ﷺ رأوا الناس قد فقهوا فى الدين ، فهموا أن يعاقبوهم ، فأنزل الله هذه الآية « وإن تعفوا وتصفحوا وتغفروا فإن الله غفور رحيم » (٦/ ٣٥٨٩) .

[حسن]

أخرجه الترمذى فى تفسير القرآن (٥/ ٤١٩/ ح٣٣١٧) والطبرانى فى « الكبير» (١١/ ٢٧٥/ ح١١٧٢) وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٨/ ٨٠) والحاكم (٢/ ٥٣٢).

جميعاً من طريق اسرائيل عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس به .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى والأثر ذكره الواحدى فى « أسبابه » (ص٣٦٩) عن عكرمة عن ابن عباس هكذا معلقاً .

وعند ابن جربر عن ابن عباس من طريق العوفى ، وعنده عن عكرمة ، وإسماعيل بن أبى خالد ما تقدم ، وهو عند الواحدي مختصراً ، وعن الضحاك وعطاء بن يسار ، وإسنادهما ضعيف .

وأثر ابن عباس ذكره فى « الدر » (٦/ ٣٤٤) ونسبه زيادة على ما تقدم إلى الفريابى ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبى حاتم ، وابن مردويه .

وحسنه الألبانى فى (صحيح الترمذى ٣/ ١٢١) .

٩٧١- قوله : « عن عبد الله بن بريدة : سمعت أبى بريدة يقول : « كان رسول الله- ﷺ - يخطب ، فجاء الحسن والحسين - رضى الله عنهما عليهما قميصان أحمران ، يمشيان ويعثران فنزل رسول الله - ﷺ - من المنبر فحملهما ، فوضعهما

بين يديه - ثم قال : « صدق الله ورسوله إنما أموالكم وأولادكم فتنة نظرت إلى هذين الصبيين يمشيان ويعثران ، فلم أصبر حتى قطعت حديثى ورفعتهما » (٦/ ٣٥٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٤) وأبو داود فى الصلاة (١/ ٢٨٨/ح١١٠٩) والنسائى (٣/ ١٠٨، ١٩٢) والترمذى فى المناقب (٥/ ٦٥٨/ ح٣٧٧٤) وابن ماجه فى اللباس (٢/ ١١٩٠/ ح ٣٦٠٠) وابن جرير (١١/ ٢٨/ ٨١) .

من طرق عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه به .

قال الترمذى . حسن غريب ، إنما عرفه من حديث الحسين بن واقد .

قلت : وله شاهد عند الحاكم (٢/ ١٧٩) عن يعلى بن أمية الثقفي قال : جاء الحسن والحسين يستبقان إلى رسول الله - ﷺ - فضمهما إليه ثم قال : « إن الولد مبخلة مجبنة محزنة » .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

٩٧٢ - قوله : « قال رسول الله - ﷺ - : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه » (٦/ ٣٥٩٠) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٣٢٠ ، وسيأتى ١١٣٥) .

* * *

﴿سورة الطلاق﴾

٩٧٣ – قوله: قال الإمام على – كرم الله وجهه – وقد سارع بالزواج عقب وفاة زوجه فاطمة بنت رسول الله – ﷺ – : « لقد خشيت أن ألقى الله وأنا عزب » (٦/٣٥٩٦) .

لم أجد مثل هذا القول عن على ، ولكن أخرج ابن أبى شيبة فى « مصنفه » (٤/١٢٧) قريب من هذا القول عن معاذ بن جبل قال : « زوِّجونى إنى أكره أن ألقى الله أعزباً » وذلك فى مرضه الذى مات فيه .

وقريب منه أيضاً عن شداد بن أوس : قال : « زوِّجونى فإن رسول الله ﷺ أوصانى أن لا ألقى الله أعزباً » .

٩٧٤ – قوله : « أخبرنى سالم ، أن عبد الله بن عمر أخبره أنه طلق امرأة له وهى حائض ، فذكر عمر لرسول الله – ﷺ – فتغيظ رسول الله ﷺ ثم قال : « ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ، ثم تحيض فتطهر ، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهراً قبل أن يمسها ، فتلك العدة التى أمر بها الله عز وجل» ورواه مسلم ولفظه « فتلك العدة التى أمر الله أن يطلق لها النساء » (٦/٣٥٩٩) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/٤٥١) . والبخارى فى التفسير / باب سورة الطلاق « الفتح » (٨/٥٢١/ح٤٩٠٨) من رواية ابن شهاب عن سالم ، وفى الطلاق / باب قول الله تعالى ﴿ يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة ﴾ من رواية مالك عن نافع « الفتح » (٩/٢٥٨/ح٥٢٥١) ، وعنده فى باب إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق . من رواية شعبة عن أنس ابن سيرين ، وأيوب عن سعيد بن جبير (٩/٢٦٤/ح٥٢٥٢، ٥٢٥٣) وفى باب

من طلق ، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق . من طريق أبى غلاب عن يونس بن جبير (٩/ ٢٦٩/ ح٥٢٥٨) وفى باب ﴿وبعولتهن أحق بردهن﴾ فى العدة من طريق الليث عن نافع (٩/ ٣٩٣/ ح٥٣٣٢) وفى باب مراجعة الحائض .عن طريق ابن سرين عن يونس بن جبير (٩/ ٣٩٤/ ح٥٣٣٣) .

وفى الأحكام / باب هل يقضى القاضى أو يفتى وهو غضبان . ومن نفس رواية التفسير . الفتح (١٣/ ١٤٦/ ح٧١٦٠) .

وأخرجه مسلم فى الطلاق / باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها . من طريق مالك والليث وعبيد الله وأيوب أربعتهم عن نافع ، ومن طريق الزهرى ، ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم ، ومن طريق سليمان بن بلال عن عمرو بن دينار ثم ذكره بنفس طرق البخارى المتقدمة.

وزاد رواية قتادة عن يونس بن جبير ، وعبد الملك عن أنس بن سيرين وابن طاوس عن أبيه وأبو الزبير عن عبد الرحمن بن أيمن (٤/ ١٠/ ٦٩: ٩٦ النووى) .

والشافعى فى الأم (٥/ ٢٥٧) من طريق مالك ، وعبد الرحمن بن أيمن مولى عزة وأحمد فى « المسند » (٢/ ٤٣ ، ٥١ ، ٧١) من طريق قتادة وابن سيرين عن يونس بن جبير وأبو داود من طريق البخارى ومسلم (٢/ ٢٦١ : ٢٦٣/ ح٢١٧٩ : ٢١٨٥) وعبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٢٣٧/ ح٣٢٣٥) من طريق أيوب عن نافع .

والترمذى من طريق يونس وسالم (٣/ ٤٦٩ ، ٤٧٠/ ح١١٧٥، ١١٧٦) والنسائى (٦/ ١٣٧ : ١٤٠، ١٤١، ١٤٢) من بعض الطرق الد ابقة .

وابن ماجة من طريق عبيد الله عن نافع . والزهرى عن أبى غلاب وسالم . (٢/ ٦٥١، ٦٥٢/ ح٢٠١٩، ٢٠٢٢، ٢٠٢٣) .

والدارمى (٢/ ١٦٠) من طريق مالك وسالم .

والطحاوى فى « شرح معانى الآثار » (٣/ ٥١، ٥٢، ٥٣) . وابن حبان فى صحيحه (٦/ ٢٢٨/ ح٤٢٤٩، ٤٢٥٠ الإحسان) . والبغوى فى « شرح السنة» (٩/ ٢٠٢، ٢٠٣/ ح٢٣٥١، ٢٣٥٢) . وابن جرير فى « تفسيره » (١١/ ٢٨/ ٨٥) .

٩٧٥ - قوله: « وهكذا وصفته عائشة - رضى الله عنها - وهى تقول : « كان خلقه القرآن » (٦/ ٣٦٠٥) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٦٦٩، ١٠١٦) .

* * *

﴿سورة التحريم﴾

٩٧٦ - قوله : « عن عائشة رضى الله عنها قالت : « لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بنى المصطلق وقعت جويرية بنت الحارث فى أسهم الثابت بن قيس بن الشماس أو لابن عم له فكاتبته على نفسها ، وكانت امرأة حلوة مليحة ملاحة لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه ، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه فى كتابتها . قالت عائشة : فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتى فكرهتها ! وعرفت أنه سيرى منها - ﷺ - ما رأيت، فدخلت عليه فقالت : يا رسول الله - ﷺ - أنا جويرية بنت الحارث بن أبي صرار سيد قومه ، وقد أصابنى من البلاء مالم يخف عليك فوقعت فى السهم لثابت بن قيس بن الشماس - أو لابن عم له - فكاتبته على نفسى ، فجئت أستعنيك على كتابتى . قال : « فهل لك فى خير من ذلك ؟ قالت : وما هو يا رسول الله ؟ قال : « أقضى عنك كتابتك وأتزوجك ؟ قالت : نعم يا رسول الله . قال : « قد فعلت » (٦/ ٣٦١١) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٦/ ٢٧٧) وأبو داود فى كتاب العتق / باب فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة (٤/ ٢١/ح٣٩٣١) وأبو يعلى فى « مسنده » (٨/ ٣٧٣) . والحاكم (٤/ ٢٧) مختصراً ، ومن طريقه البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٥٠) .

جميعاً من طريق ابن اسحاق عن ، محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة عن عائشة .

وقد ذكر التحديث ابن اسحاق فى رواية أحمد والبيهقى وعند الحاكم من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن عائشة مطولاً بنحوه (٤/ ٢٨).

والحديث حسنه الألبانى فى « صحيح أبى داود » (٢/ ٧٤٥) .

٩٧٧ - قوله :« فى قصة زواجه - ﷺ - بصفية « أنه أتى بها وبأخرى معها من السبى ، فمر بهما بلال - رضى الله عنه ٠ على قتلى من قتلى اليهود فلما رأتهم التى مع صفية صاحت وصكت وجهها وحثت التراب على رأسها . فقال - ﷺ - « اعزبوا عنى هذه الشيطانة » وأمر بصفية فحيزت خلفه ، وألقى عليها رداءه فعرف المسلمو ن أن رسول الله - ﷺ - قد اصطفاها لنفسه . فقال رسول الله - ﷺ لبلال فيما بلغنى - حين رأى بتلك اليهودية ما رأى : « أنزعت منك الرحمة يا بلال ؟ حين تمر بامرأتين على قتلى رجالهما ؟» (٦/ ٣٦١١) .

[أصلها فى الصحيح]

القصة ذكرها ابن هشام فى « سيرته » (٣/٣٨٨) عن ابن اسحاق بغير إسناد.

وأخرجها البيهقى فى « الدلائل » (٤/ ٢٣١:٢٣٢) من طريق ابن لهيعه ثنا أبو الأسود ، عن عروة بن الزبير . مقتصراً على ذكر صفية فقط ومرور بلال بها بين القتلى وقول النبى ﷺ له : أذهبت منك الرحمة يا بلال .....الخ وإسناده ضعيف منقطع .

أما قصة زواج النبى ﷺ من صفية ، فأخرجها البخارى فى النكاح / باب اتخاذ السرارى ، ومن أعتق جارية ثم تزوجها . باب البناء بالسفر « الفتح » (٩/ ١٢٩، ١٣٢/ ح٥٠٨٥، ٥١٥٩) .

ومسلم فيه / باب فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها (٣/ ٩/ ٢١٩:٢٢٧ النووى) .

٩٧٨ - قوله : « قالت عائشة - رضى الله عنها - عنه : « كان إذا خلا بنسائه ألين الناس . وأكرم الناس ضحاكاً بساماً » (٦/ ٣٦١٢) .

[ضعيف]

أخرجه أبو الشيخ فى« أخلاق النبى ﷺ » (ص٢٨/ ح٢٤) من طريق حارثة ابن محمد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، قالت : قلت لعائشة رضى الله

عنها: كيف كان رسول الله ﷺ إذا خلا ؟ . قالت : كان أيسر الناس ، وأكرم الناس ، ضحاكاً بساماً ﷺ .

قلت : وإسناده ضعيف ، فيه حارثة بن محمد بن أبى الرجال وهو ضعيف.

والأثر ذكره الهندى فى « الكنز » (٧/ ١٨٧١٩) ونسبه للخرائطى وابن عساكر وضعفه الألبانى فى « ضعيف الجامع الصغير » (رقم ٤٣٨٦) وعزاه لابن سعد (١/ ٣٦٥) وابن عساكر (ص٣٢٣/ قسم السيرة) وعزاه السقاف « لتاريخ المدينة » لابن شبة (٣/ ٦٣٧) .

٩٧٩ - قوله : « عن عائشة - رضى الله عنها - أنها كرهت جويرية بمجرد رؤيتها لما توقعته من استملاح رسول الله - ﷺ - لها إذا رآها . وصح ما توقعته فعلاً ! وكذلك روت هى نفسها حادثاً لها مع صفية . قالت : « قلت للنبى - ﷺ -: حسبك من صفية كذا وكذا . قال الراوى تعنى قصيرة ! فقال ﷺ : « لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته » (٦/ ٣٦١٢) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٨٧٢) .

٩٨٠ - قوله : « روت عائشة - رضى الله عنها - أن النبى - ﷺ - حين نزلت آية التخيير التى فى الأحزاب ، فاختارت هى الله ورسوله والدار الآخرة ، طلبت إليه ألا يخبر زوجاته عن اختيارها - وظاهر لماذا طلبت هذا فقال - ﷺ - « إن الله تعالى لم يبعثنى معنفاً ، ولكن بعثنى معلماً ميسراً . لا تسألنى امرأة منهن عما اخترت إلا أخبرتها » (٦/ ٣٦١٢) .

[صحيح]

تقدم تخريجه فى الأحزاب برقم (٧٥٠) من حديث جابر .

٩٨١ - قوله : « عن عائشة قالت : كان النبى - ﷺ - يشرب عسلاً عند زينب بنت جحش ، ويمكث عندها . فتواطأت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له :

أكلت مغافير . إنى أجد منك ريح مغافير . قال : « لا ولكنى كنت أشرب عسلاً عند زينب بنت جحش فلن أعود له . وقد حلفت . لا تخبرى بذلك أحداً » فهذا هو ما حرمه على نفسه وهوحلال له : « لم تحرم ما أحل الله لك ؟» (٦/ ٣٦١٣) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب سورة التحريم . « الفتح » (٨/ ٥٢٤/ ح٤٩١٢) وفى النكاح / باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم . «الفتح» (٩/ ٢٢٧/ ح٥٢١٦) وفى الطلاق / باب ﴿ **لم تحرم ما أحل الله لك** ﴾ ؟ « الفتح » (٩/ ٢٨٧/ ح٥٢٦٧، ٥٢٦٨) وفى الأيمان والنذور / باب إذا حرم طعاماً . « الفتح » (١١/ ٥٨٢/ ح٦٦٩١) وفى الحيل / باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر « الفتح » (١٢/ ٣٥٦/ ح٦٩٧٢) وفى هذا الكتاب من طريق هشام عن أبيه عنها وهو عنده مختصراً فى الأطعمة والأشربة والطب ، وإنما تركت ذكره فى التخريج لخلوه من سبب النزول .

وعند مسلم فى الطلاق / باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق من طريقى البخارى ، ورواية هشام عن أبيه عنده أطول وأتم .

وأبو داود فى الأشربة / باب فى شرب العسل . بما عندهما (٣/ ٣٣٤/ ح٣٧١٤، ٣٧١٥) والنسائى فى الطلاق / باب تأويل هذه الآية على وجه آخر (٦/ ١٥١) وفى الأيمان والنذور / باب تحريم ما أحل الله عز وجل (٧/ ١٣) وفى عشرة النساء / باب الغيرة (٧/ ٧١) و فى « تفسيره » (٢/ ٤٥٠/ ح٦٢٨) .

وما عنده من طريق عطاء عن عبيد بن عمير . وهو عند عبد الرزاق فى «تفسيره » (٢/ ٢٤١) من طريق معمر عن هشام عن أبيه موقوفاً عليه ومطولاً .

وعند الواحدى فى « أسبابه » (ص٣٧٣) من طريق الفريابى بسنده عن هشام عن أبيه عنها .

٩٨٢- قوله : « عن أنس أن رسول الله ﷺ كان له أمة يطؤها ، فلم تزل به

عائشة وحفصة حتى حرَّمها فأنزل الله عز وجل : ﴿ يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضات أزواجك ﴾ (٦/ ٣٦١٣) .

[صحيح]

أخرجه النسائى فى عشرة النساء / باب الغيرة (٧/ ٧١). وفى « تفسيره » (٢/ ٤٤٩/ ح٦٢٧) والحاكم (٢/ ٥٣٥) وصححه على شرط مسلم ، وأقره عليه الذهبى .

من طريق حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ،فذكره .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٩/ ٢٨٨) وقال : أخرجه النسائى بسند صحيح . وفى الباب عند ابن جرير (١١/ ٢٨/ ١٠٠، ١٠١، ١٠٢) عن زيد بن أسلم بسند مرسل صحيح ، وقتادة ، والشعبى ، وابن عباس من طريق على بن أبى طلحة ، والعوفى ، وسعيد بن جبير وهى أصحها . وفى الباب عن مسروق عند سعيد بن منصور بسند صحيح كما قال فى « الفتح » (٨/ ٥٢٥) .

وسيأتى فى الحديث القادم طرق أخرى لهذا الأثر وفيها تسمية الأمة التى وطئها النبى ﷺ .

وانظر « تفسير » عبد الرزاق (٢/ ٢٤١) فى أثر الشعبى .

٩٨٣ - قوله : « أن النبى - ﷺ - وطىء مارية أم ولده إبراهيم، فى بيت حفصة . فغضبت وعدتها إهانة لها . فوعدها رسول الله - ﷺ - بتحريم مارية وحلف بهذا » (٦/ ٣٦١٣) .

[حسن]

أخرجه ابن جرير (١١/ ٢٨/ ١٠٢) من طريق سعيد بن يحيى ، عن أبيه ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : قلت : لعمر بن الخطاب رضى الله عنه : من المرأتان ؟ قال : عائشة وحفصة . وكان بدء الحديث فى شأن أم إبراهيم القبطية أصابها النبى ﷺ فى بيت حفصة فى يومها ، فوجدته حفصة فقالت : يا نبى الله ، لقد جئت إلى

شيء ما جئت إلى أحد من أزواجك بمثله ، فى يومى وفى دارى وعلى فراشى قال : ألا ترضين أن أحرمها فلا أقربها . قلت : بلى . فحرمها ، وقال : لا تذكرى ذلك أحد . فذكرته لعائشة فأظهره الله عز وجل عليه ، فأنزل الله الآية.

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، غير والد سعيد وهو يحيى بن سعيد بن أبان ، وهو صدوق يغرب ، ومحمد ابن اسحاق ثقة لكنه مدلس وقد رواه عن الزهرى بالعنعنة.

قلت : ولكن تابعه معمر عنده (١١/٢٨/ ١٠٤) عن الزهرى بسنده عن ابن عباس فى سؤاله عمر عن المرأتين ، ثم ذكر الحديث ابن عباس طرق كثيرة ، وهو فى الصحيح .

وله شاهد عند الواحدى فى « أسبابه » (ص٣٧٣) . من طريق أبو النضر مولى عمر بن عبد الله ، عن على بن عباس ، عن عمر (هكذا) قال : دخل رسول الله ﷺ بأم ولده مارية فى بيت حفصة ، فوجدتها معه. فذكر معاتبتها للنبى ﷺ وتحريمه مارية عليه واعتزاله نسائه ونزول الأية .

قلت : وفى هذا الإسناد خطأ ، والصواب أن يكون هكذا (عن على عن ابن عباس . . .) ولعل لفظ (عن) حُرف إلى (بن).

ويؤيد ذلك أن ابن جرير أخرجه (١١/٢٨/ ١٠٤) من نفس الطريق عن على بن الحسين عن ابن عباس ، عن عمر مختصراً وهو عند النسائى فى « تفسيره » (٢/ ٤٥٢/ ح ٦٣٠) وإسناده صحيح .

وفى إسناد الواحدى عبد الله بن شبيب وهو ضعيف .

قال الحاكم : ذاهب الحديث ، وقال الذهبى : رواه « المغنى » (١/ ٣٤٢) .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٥٢٥)شواهد له فقال : أخرج الضياء فى «المختارة » من سند الهيثم بن كليب ثم من طريق جرير بن حازم عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال : قال رسول الله ﷺ لحفصة : لا تخبرى أحداً

أن أم ابراهيم على حرام . قال : فلم يقربها حتى أخبرت عائشة ، فأنزل الله ﴿قدفرض الله لكم تحلة أيمانكم﴾ .

وأخرج الطبرانى فى « عشرة النساء » ، وابن مردويه من طريق أبى بكر بن عبد الرحمن عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال : دخل رسول الله ﷺ بمارية ببيت حفصة ، فجاءت فوجدتها معه ، فقالت : يا رسول الله فى بيتى تفعل هذا معى هذا دون نسآئك » فذكر نحوه .

وهذه طريق يقوى بعضها بعضاً .

قلت : وطريق الطبرانى عن الضحاك أخرجها فى « الكبير » (١٢/ ١١٧ /ح ١٢٦٤٠) قال فى « المجمع » (٥/ ١٧٨) وفيه اسماعيل بن عمرو العجلى وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان ، وإسماعيل بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس ، وبقية رجاله ثقات .

وقال ابن كثير : إسناده فيه نظر .

والقول ما قاله الحافظ : أنها طرق يقوى بعضها بعضاً .

وانظر « تخريج الكشاف » (٤/ ١٧٥) .

٩٨٤ - قوله : « عن ابن عباس قال : « لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج رسول الله -ﷺ- اللتين قال الله تعالى ﴿ إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾ حتى حج عمر وحججت معه ، فلما كان ببعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالإدواة ، فتبرز ، ثم أتانى فسكبت على يديه فتوضأ ، فقلت : يا أمير المؤمنين من المرأتان من أزواج النبى - ﷺ - اللتان قال الله تعالى ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾؟ فقال عمر : واعجباً لك با ابن عباس ! (قال الزهرى : كره والله ما سأله عنه ولم يكتمه) قال : هى عائشة وحفصة . قال : ثم أخذ يسوق الحديث ، قال : كنا معشر قريش قوماً نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم . قال : وكان منزلى فى دار أمية بن زيد بالعوالى . قال : فغضبت يوماً على امرأتى ، فإذا هى تراجعنى ، فانكرت

أن تراجعنى . فقالت : ما تنكر أن أراجعك ؟ فوالله إن أزواج رسول الله - ﷺ - ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل قال : فانطلقت فدخلت على حفصة فقلت : أتراجعين رسول الله - ﷺ - ؟ قالت : نعم ! قلت : وتهجره إحداكن اليوم إلى الليل ؟ قالت نعم ! قلت : قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر ! أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هى قد هلكت ؟ لا تراجعى رسول الله - ﷺ - ولا تسأليه شيئاً وسلينى من مالى ما بدا لك ، ولا يغرنك إن كانت جارتك هى أوسم - أى أجمل - وأحب إلى رسول الله منك - يريد عائشة - قال : وكان لى جار من الأنصار وكنا نتناوب النزول إلى رسول الله -ﷺ - ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فيأتينى بخبر الوحى وغيره وآتيه بمثل ذلك . قال : وكنا نتحدث أن غسان تنحل الخيل لتغزونا . فنزل صاحبى يوماً ثم أتى عشاء فضرب بابى ثم نادى فخرجت إليه ، فقال : ، حدث أمر عظيم . فقلت : وما ذاك؟ أجاءت غسان ؟ قال : لا . بل أعظم من ذلك وأطول ! طلق رسول الله - ﷺ نساءه ! فقلت : قد خابت حفصة وخسرت ! قد كنت أظن هذا كائناً . حتى إذا صليت الصبح شددت على ثيابى ثم نزلت فدخلت على حفصة وهى تبكى . فقلت أطلقكن رسول الله - ﷺ - ؟ فقالت : لا أدرى . هو هذا معتزل فى هذه المشربة . فأتيت غلاماً أسود فقلت : استأذن لعمر . فدخل الغلام ثم خرج إلىّ فقال : فذكرتك له فصمت ! فانطلقت حتى أتيت المنبر ، فإذا عنده رهط جلوس يبكى بعضهم فجلست عنده قليلاً ، ثم غلبنى ما أجد ، فأتيت الغلام فقلت : استأذن لعمر . فدخل ثم خرج إلىّ فقال : فذكرتك له فصمت ! فخرجت فجلست إلى المنبر ، ثم غلبنى ما أجد ، فأتيت الغلام فقلت : استأذن لعمر . فدخل ثم خرج إلى فقال : فذكرتك له فصمت ! فوليت مدبراً فإذا الغلام يدعونى . فقال: ادخل قد أذن لك . فدخلت فسلمت على رسول الله - ﷺ - فإذا هو متكىء على رمل حصير قد أثر فى جنبه . فقلت : أطلقت يا رسول الله نساءك ؟ فرفع رأسه إلىّ وقال : « لا » فقلت : الله أكبر ! ولو رأيتنا يا رسول الله وكنا معشر قريش قوماً نغلب النساء ، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم ، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم ، فغضبت على امرأتى يوماً ، فإذا هى تراجعنى ، فأنكرت أن

تراجعنى ، فقالت : ما تنكر أن أراجعك ؟ فوالله إن أزواج النبى - ﷺ - ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل . فقلت : قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر ! أفتأمن إحداكن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله ! فإذا هى قد هلكت ؟ فتبسم رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله قد دخلت على حفصة فقلت : لا يغرنك أن كانت جارتك هى أوسم أو أحب إلى رسول الله ﷺ منك ! فتبسم أخرى ، فقلت : أستأنس يا رسول الله ! قال : « نعم » فجلست ، فرفعت رأسى فى البيت فوالله ما رأيت فى البيت شيئاً يرد البصر إلا هيبة مقامه فقلت : ادع الله يا رسول الله أن يوسع على أمتك فقد وسع على فارس والروم وهم لا يعبدون الله ، فاستوى جالساً وقال : « أفى شك أنت يا بن الخطاب ؟ أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم فى الحياة الدنيا » فقلت : استغفر لى يا رسول الله .... وكان أقسم ألا يدخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حتى عاتبه الله عز وجل » . . .(٦/ ٣٦١٤، ٣٦١٥).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى العلم / باب التناوب فى العلم .« الفتح » (١/ ٢٢٣ /ح٨٩) مختصراً وفى المظالم / باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة فى السطوح وغيرها « الفتح » (٥/ ١٣٧/ ح٢٤٦٨) مطولاً ، وفى التفسير / باب ﴿تبتغى مرضات أزواجك . . . قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم﴾ مطولاً . وفى باب / ﴿وإذ أسر النبى إلى بعض أزواجه حديثاً ﴾ إلى قوله ﴿ قال : نبأنى العليم الخبير﴾ ، وباب / ﴿إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما﴾ « الفتح » (٨/ ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧/ ح٤٩١٣، ٤٩١٤، ٤٩١٥) . وفى النكاح / باب موعظة الرجل ابنته لحال زواجها « الفتح » (٩/ ١٨٧/ ح٥١٩١) مطولاً وفى باب / حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض مختصراً « الفتح » (٩/ ١٨٧، ٢٢٨/ ح٥١٩١، ٥٢١٨) . وفى اللباس / باب ما كان النبى ﷺ يتجوز من اللباس والبسط « الفتح » (١٠/ ٣١٤/ ح٥٨٤٣) . وفى أخبار الآحاد/ باب ما جاء فى إجازة خبر الواحد. . . وباب قول الله تعالى ﴿ لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم ﴾ « الفتح » (١٢/ ٢٤٥، ٢٥٣/ ح٧٢٥٦، ٧٢٦٣) . ومسلم فى

الطلاق / باب إن تخيير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالنية (٤/ ١٠/ ٨٢، ٩٤ النووى) مطولاً ومختصراً .

وابن جرير فى « تفسيره » (١٠/ ٢٨/ ١٠٤، ١٠٥) وأحمد (١/ ٣٣، ٣٤) مطولاً ، والنسائى فى « تفسيره » مختصراً (٢/ ٤٥٢/ ح٦٣٠) ، والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة التحريم (٥/ ٤٢/ ح٤٤١٨) مطولاً وابن حبان فى «صحيحه » (٦/ ١٩٤، ٢٣٠ الإحسان) . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح قد روى من غير وجه عن ابن عباس . وذكره فى « الدر » (٦/ ٣٧١) ونسبه إلى عبد الرزاق ، وابن سعد والعدنى ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن مردويه .

وانظر الحديث المتقدم (٩٨٢) .



﴿سورة تبارك﴾

٩٨٥ - قوله : « عن أنس ، قال : قالوا : يا رسول الله إنا نكون عندك على حال ، فإذا فارقناك كنا على غيره . قال : « كيف أنتم وربكم ؟ » قالوا : الله ربنا فى السر والعلانية . قال « ليس ذلكم النفاق » (٦/ ٣٦٣٦) .

[حسن]

أخرجه البزار (ح٥٢كشف) ،و البيهقى فى « الشعب » (٢/٢٣/ح١٠٦٠) وأبو نعيم فى «الحلية » (٢/ ٣٣٢) من طريق الحارث بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس بألفاظ متقاربة ، وزاد البيهقى « كيف أنتم ونبيكم ؟ » .

قال البزار : لم يروه عن ثابت إلا الحارث بن عبيد فيما نعلم .

قال أبو نعيم : هذا حديث تفرد به الحارث بن عبيد أبو قدامة عن ثابت . . . قلت : والحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادى البصرى صدوق يخطىء وهو من رجال مسلم ، ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوى . يكتب حديثه ولا يحتج به .

وقال النسائى : ليس بذاك القوى ، وقال أحمد : لا أعرفه . « تهذيب الكمال » (٥/٢٥٩، ٢٦٠) وذكره فى « المجمع » (١/ ٣٤) عن أنس نحوه ، وفيه « كيف أنتم ونبيكم ؟ » وقال : رواه أبو يعلى والبزار ، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح .

قلت : إن قصد بالصحيح صحيح مسلم ، فالحارث بن عبيد من رجال صحيح مسلم قلت : ولعله يشهد له ما فى صحيح مسلم (٤/٢١٠٧) والبيهقى فى الشعب (٢/ ٢٣/ح١٠٥٩) من حديث حنظلة قال : يا رسول الله ! إنا إذا

كنا عندك تذكرنا بالجنة والنار كأنا رأى العين ، فقمت إلى أهلى فضحكت ولعبت ، فقال رسوا الله ﷺ : « يا حنظلة ساعة وساعة . . . » .

٩٨٦ - قوله : « عن عائشة - رضى الله عنها - أنها قالت : « ما رأيت رسول الله - ﷺ - مستجمعاً ضاحكاً حتى أرى منه لهواته إنما كان يبتسم وقالت : كان رسول الله ﷺ إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف ذلك فى وجهه . قالت : يا رسول الله إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته عرفت فى وجهك الكراهية . فقال رسول الله - ﷺ - « يا عائشة ما يؤمننى أن يكون فيه عذاب ؟ قد عذب قوم بالريح ، وقد رأى قوم العذاب وقالوا هذا عارض ممطرنا » (٦/ ٣٦٤١).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب ﴿ فلما رأوه عارضاً مستقبل أو ديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا. . . الآية﴾ « الفتح » (٨/ ٤٤١/ ٤٨٢٨، ٤٨٢٩) وفى الأدب / باب التبسم والضحك « الفتح » (١٠/ ٥٢٠/ ح٦٠٩٢) ومسلم فى الاستسقاء / باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر (٢/ ٦/ ١٩٧ النووى) وأبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا هاجت الريح (٤/ ٣٢٨/ ح٥٠٩٨) وأحمد (٦/ ٦٦) وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى ﷺ » (ص٩٠/ ح١٩٢، ١٩٣) .

جميعاً من طرق عن ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن أبى نضرة حدثه عن سليمان بن يسار ، عن عائشة به .

وفى الباب عن عطاء عن عائشة نحوه عند البخارى ومسلم والترمذى والنسائى.

وذكره فى « الدر » (٦/ ١٤) وزاد على ما تقدم سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد وابن المنذر ، وابن مردويه من حديث ابن وهب منها .

ونسبه السقاف فى « تخريجه » (ص٣٣٥/ ح٨٠٥ أ) للترمذى . ولم أجده فى مظانه، ولم يذكره السيوطى فى تخريجه للحديث فى « الدر» إنما هو عنده من رواية عطاء عن عائشة والله أعلم .

٩٨٧ - قوله في الهامش : « سأل جبريل النبى ﷺ عن الساعة ، فقال : « ما المسؤال عنها بأعلم من السائل » (٦/٣٦٤٦) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (ح٧٥ ، ٣٦٧ ، ٧٠٨ ، ٧٢٨) .

* * *

﴿سورة القلم﴾

٩٨٨ - قوله : « والرسول الكريم يقول : « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » (٦/٣٦٥٧) .

[حسن]

أخرجه مالك فى « الموطأ » (٢/ ٩٦٠) بلاغاً .

ونقله عنه البغوى فى « شرح السنة » (٣/ ٢٠٢/ح٣٦٢٢) بعد ذكر حديث جابر عنه .

قال ابن عبد البر : هو حديث مدنى صحيح متصل من وجوه صحاح عن أبى هريرة وغيره . قلت : أخرج أحمد (٢/ ٣٨١) والبخارى فى الأدب المفرد (٢٧٦)، والحاكم (٢/ ٦٧٠) وابن أبى الدنيا فى « المكارم » (ص٢١/ ح١٣) والبيهقى فى « الشعب » (٦/ ٢٣٠، ٢٣١/ ح٧٩٧٧، ٧٩٧٨) .

جميعاً من طريق عبد العزيز ين محمد الدراوردى عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعاً بلفظ « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » وعند الحاكم ، وابن أبى الدنيا بدون « انما » وعند ابن أبى الدنيا « لأتم » .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبى .

وقال الهيثمى فى « المجمع » (٩/ ١٥) : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار إلا أنه قال « لأتمم مكارم الأخلاق » ورجاله كذلك غير محمد بن رزق الله الكلودانى ، وهو ثقة .

قلت : والدراوردى صدوق ، ومحمد بن عجلان ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة ، وإنما روى له مسلم مقروناً .

ويشهد له ما أخرجه البزار (١٩٧٣) والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/٦٦/ح١٢٠) وابن أبى الدنيا فى «المكارم» (ص٢١/ح١٤) والبيهقى فى «الشعب» (/ ٢٣١ ٦ /ح٧٩٨٠) من طريق يزيد بن هارون ، ثنا عبد الرحمن بن أبى بكر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى الحسين ، عن مكحول ، عن شهر بن حوشب ، قال يزيد : لا أعلمه إلا عن عبد الرحمن بن غنم ، معاذ بن جبل وفيه «وما يمنعك أن تعيش حميداً وتموت فقيداً ؟ وإنما بعثت على تمام محاسن الأخلاق» .

وعند البزار «وإنما بعثت بمحاسن الأخلاق» وعند الطبرانى «فقيراً» قال فى «المجمع» (٨/ ٢٣) : وفيه عبد الرحمن بن أبى بكر الجدعانى ، وهو ضعيف .

قلت : وشهر بن حوشب ضعيف وقد وثق ، وهو ممن يكتب حديثه ويصلح فى المتابعات ، ويشهد لمعاذ ما تقدم لأبى هريرة .

ويشهد لهما أيضاً ما أخرجه البيقهى فى «الشعب» (٦/ ٢٣١/ح٧٩٧٩) والبغوى فى «شرح السنة» (١٣/ ٢٠٢/ح٣٦٢٣) من طريق محمد بن عبد الله الصفار ، نا يعقوب بن أبى يعقوب . نا واهد بن نوح الأهوازى ، نا محمد بن ابراهيم ، نا محمد بن يوسف بن المنكدر ، عن أبيه عن جابر مرفوعاً «إن الله بعثنى بتمام محاسن الأخلاق ، وكمال محاسن الأفعال» .

قال البيهقى : اسناده ضعيف .

فبالجملة هذه الطرق يقوى بعضها بعضاً .

٩٨٩ - قوله : «روى ابن هشام فى «السيرة» عن ابن إسحاق قال :

«فلما بادى رسول الله - ﷺ - قومه بالإسلام ، وصدع به كما أمره الله ، لم يبعد منه قومه ولم يردوا عليه - فيما بلغنى - حتى ذكر آلهتهم وعابها . فلما فعل ذلك أعظموه وناكروه ، وأجمعوا خلافه وعداوته - إلا من عصم الله تعالى منهم بالإسلام وهم قليل مستخفون - وحدب على رسول الله - ﷺ - عمه أبو طالب ومنعه ، وقام دونه ، ومضى رسول الله - ﷺ على أمر الله مظهراً لأمره ، لا يرده عنه شيء .

« فلما رأت قريش أن رسول الله ﷺ لا يعتبهم من شيء أنكروه عليه من فراقهم وعيب آلهتهم ، ورأوا أن عمه أبا طالب قد حدب عليه وقام دونه فلم يسلمه لهم . مشى رجال من أشراف قريش إلى أبي طالب ... عتبة وشيبة ابنا ربيعة ، وأبو سفيان بن حرب بن أمية . وأبو البختري واسمه العاص بن هشام . والأسود بن المطلب بن أسد . وأبو جهل (واسمه عمرو بن هشام وكان يكنى أبا الحاكم) والوليد بن المغيرة، ونبيه ومنبه ابنا الحجاج بن عامر ...أو من مشى منهم ... فقالوا : يا أبا طالب . إن ابن أخيك قد سب آلهتنا ، وعاب ديننا،و سفه أحلامنا ، وضلل آباءنا ، فإما أن تكفه عنا وإما أن تخلي بيننا وبينه ، فإنك على مثل ما نحن عليه من خلافه ، فنكفيكه ! فقال لهم أبو طالب قولاً رفيقاً ، وردهم رداً جميلاً ، فانصرفوا عنه .

ومضى رسول الله - ﷺ - على ما هو عليه : يظهر دين الله ، ويدعو إليه، ثم شرى الأمر بينه وبينهم حتى تباعدوا وتضاغنوا ، وأكثرت قريش ذكر رسول الله - ﷺ - وتذامروا فيه وحض بعضهم بعضاً عليه . ثم إنهم مشوا إلى أبي طالب مرة أخرى . فقالوا له : يا أبا طالب . إن لك سناً وشرفاً ومنزلة فينا . وإنا قد استنهيناك من ابن أخيك فلم تنهه عنا ، وإنا والله لا نصبر على هذا : من شتم آبائنا ، وتسفيه أحلامنا ، وعيب آلهتنا ، حتى تكفه عنا أو ننازله وإياك في ذلك حتى يهلك أحد الفريقين - أو كما قالوا له ، ثم انصرفوا عنه فعظم على أبي طالب فراق قومه وعداوتهم ولم يطب نفساً بإسلام رسول الله ﷺ لهم ولا خذلانه » (٦/ ٣٦٥٩ ، ٣٦٦٠) .

[حسن بما بعده]

٩٩٠ - قوله : قال ابن إسحق : وحدثني يعقوب بن عقبة بن المغيرة بن الأخنس، أنه حدث ، أن قريشاً حين قالوا لأبي طالب هذه المقالة بعث إلى رسول الله - ﷺ - فقال له : يا بن أخي . إن قومك قد جاءوني فقالوا لي : كذا وكذا (للذي كانوا قالوا له) فأبق علي وعلى نفسك ، ولا تحملني من الأمر مالا أطيق ، قال : فظن رسول الله - ﷺ أنه قد بدا لعمه فيه بداء ، وأنه خاذله ومسلمه وأنه قد ضعف عن نصرته والقيام معه . قال : فقال رسول الله ﷺ : « يا عم والله لو

وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسارى على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أوأهلك فيه ما تركته » ... قال : واستعبر رسول الله - ﷺ - فبكى . ثم قام . فلما ولى ناداه أبو طالب فقال : أقبل يا بن أخى . قال : فأقبل عليه رسول الله - ﷺ - فقال : اذهب يا بن أخى فقل ما أحببت فوالله لا أسلمك لشىء أبداً » .
(٦/ ٣٦٦٠) .

[حسن]

أخرجه ابن اسحاق (١/ ٢٧٨ ابن هشام) ومن طريقه الطبرى فى « تاريخه» (٢/ ٢٢٠) ،والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ١٨٦) قال حدثنى يعقوب بن الأخنس فذكر القصة .

قلت : وهذا إسناد معضل . يعقوب بن عتبة بن المغيرة . بينه وبين النبى ﷺ مائة وستة عشر سنة .

ويشهد له ما أخرجه البخارى فى « تاريخه » (٤/ ١/ ٥١) ،وأبو يعلى (١٢/ ١٧٦) والطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ١٩٢/ ح٥١١) .

من طريق يونس بن بكير عن طلحة بن يحيى بن عبد الله ، عن موسى بن طلحة ، قال : أخبرنى عقيل بن أبى طالب . فذكر القصة نحو رواية ابن اسحاق وفيها « فحلق رسول الله ﷺ إلى السماء ، فقال : « أترون هذه الشمس؟ قالوا : نعم . قال « ما أنا بأقدر على أن أدع ذلك منكم أن تشعلوا منها مشعلة » . . . .الخ .

قال فى « المجمع » (٦/ ١٥) : رواه الطبرانى فى « الأوسط » (٣١٤) و«الكبير » ، وأبو يعلى باختصار يسير من أوله ، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح .

والحديث حسنه الألبانى فى « السلسلة الصحيحة » (١/ ١٤٧) .

٩٩١ - قوله : قال ابن إسحق : وحدثنى يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظى ، قال : حدثت أن عتبة بن ربيعة وكان سيداً ، قال يوماً وهو جالس فى

نادى قريش ، ورسول الله - ﷺ - جالس فى المسجد وحده : يا معشر قريش . ألا أقوم إلى محمد فأكلمة وأعرض عليه أموراً لعله يقبل بعضها فنعطيه أيها شاء ويكف عنا ؟ وذلك حين أسلم حمزة ، ورأوا أصحاب رسول الله ﷺ يزيدون ويكثرون . فقالوا : يا أبا الوليد قم إليه فكلمه . فقام إليه عتبة حتى جلس إلى رسول الله ﷺ فقال : يا بن أخى إنك منا حيث علمت : من السطة فى العشيرة والمكان فى النسب ، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم ، فرقت به جماعتهم ، وسفهت به أحلامهم، وعبت به آلهتهم ودينهم ، وكفرت به من مضى من آبائهم . فاسمع منى أعرض عليك أموراً تنظر فيها ، لعلك تقبل منها بعضها . قال : فقال له رسول الله ﷺ « قل يا أبا الوليد أسمع » قال : يا بن أخى . إن كنت إنما تريد بما جئت به من هذا الأمر مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالا . وإن كنت إنما تريد به شرفاً سودناك علينا حتى لا نقطع أمراً دونك . وإن كنت تريد به ملكاً ملكناك علينا ، وإن كان هذا الذى يأتيك رئياً تراه لا تستطيع رده عن نفسك طلبنا لك الطب ، وبذلنا فيه أموالنا حتى نبرئك منه ، فإنه ربما غلب التابع على الرجل حتى يداوى منه ! أو كما قال له . حتى إذا فرغ عتبة ورسول الله ﷺ يستمع منه قال : « أقد فرغت يا أبا الوليد ؟ » قال : نعم . قال : « فاستمع منى » قال : أفعل فقال : ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم . حم تنزيل من الرحمن الرحيم . كتاب فصلت آياته قرآناً عربياً لقوم يعلمون . بشيراً ونذيراً فأعرض أكثرهم فهم لا يسمعون . وقالوا : قلوبنا فى أكنة مما تدعونا إليه فى آذاننا وقر ، ومن بيننا وبينك حجاب ، فاعمل إننا عاملون . قل : إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى أنما إلهكم إله واحد فاستقيموا إليه واستغفروه وويل للمشركين ...﴾ ثم مضى رسول الله ﷺ فيها يقرؤها عليه . فلما سمعها منه عتبة أنصت لها ، وألقى يديه خلف ظهره معتمداً عليها يسمع منه . ثم انتهى رسول الله ﷺ إلى السجدة منها فسجد . ثم قال : « قد سمعت يا أبا الوليد ما سمعت . فأنت وذاك » ... فقام عتبة إلى أصحابه ، فقال بعضهم لبعض : نحلف بالله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذى ذهب به . فلما جلس إليهم قالوا : ما وراءك يا أبا الوليد ؟ قال : ورائي أننى سمعت قولاً والله ما سمعت مثله قط ، والله ما هو بالشعر ، ولا بالسحر ، ولا بالكهانة ، يا معشر قريش أطيعونى ، واجعلوها بى ، وخلوا بين هذا الرجل وبين ما هو فيه ، فاعتزلوه ، فوالله ليكونن لقوله الذى

سمعت منه نبأ عظيم . فإن تصبه العرب فقد كفيتموه بغيركم . وإن يظهر على العرب فملكه ملككم ، وعزه عزكم ، وكنتم أسعد الناس به . قالوا : سحرك والله يا أبا الوليد بلسانه . قال : هذا رأيي فيه ، فاصنعوا ما بدا لكم ....

وفي رواية أخرى أن عتبة استمع حتى جاء الرسول - ﷺ - إلى قوله تعالى : ﴿فإن أعرضوا فقل : أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود﴾ ... فقام مذعوراً فوضع يده على فم رسول الله - ﷺ - يقول : أنشدك الله والرحم يا محمد ! وذلك مخافة أن يقع النذير . وقام إلى القوم فقال ما قال ! (٦/ ٣٦٦٠، ٣٦٦١) .

تقدم تخريجها في سورة فصلت برقم (٧٧٤، ١٠٠٣، ١٠٢١ ، ٣٥٨، ٦٩٦ ، ٧٧٩) من حديث ابن اسحاق .

٩٩٢ - قوله : قال ابن اسحاق.

« واعترض رسول الله ﷺ وهو يطوف بالكعبة - فيما بلغني - الأسود بن المطلب ابن أسد بن عبد العزى والوليد بن المغيرة ، وأمية بن خلف ، والعاص بن وائل السهمي ، وكانوا ذوى أسنان فى قومهم فقالوا : يا محمد ، هلم فلنعبد ما تعبد ، وتعبد ما نعبد ، فنشترك نحن وأنت فى الأمر . فإن كان الذى تعبد خيراً مما نعبد كنا قد أخذنا بحظنا منه ، وإن كان ما نعبد خيراً مما تعبد كنت قد أخذت بحظك منه ! فأنزل الله تعالى فيهم : « ﴿قل : يا أيها الكافرون ، لا أعبد ما تعبدون﴾ : السورة كلها ... (٦/ ٣٦٦١) .

[ضعيف]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١٢/ ٣٠/ ٢١٤) والطبرانى فى «الصغير» (٢/ ٤٤/ ح٥٧١ الروض) من طريق محمد بن موسى الحرشيُّ ثنا أبو خلف عبد الله بن عيسى الخزاو ثنا داود بن أبى هند ، عن عكرمة ،عن ابن عباس فذكره قال الطبرانى : لم يروه عن داود بن أبى هند إلا عبد الله بن عيسى ، تفرد به محمد بن عيسى قال الذهبى فى ترجمته (٣/ ١٨٤) : قال أبو زرعة : منكر الحديث .

وقال ابن عدى : يروى عن يونس ، وداود بن أبى هند ما لا يوافقه عليه الثقات أحاديثه أفراد كلها . وقال النسائى : ليس بثقة .

والحديث ذكره الواحدى فى « أسبابه » (ص٤٠٥) .

وذكره القرطبى فى « جامعة » (١٠/ ٧٣١٥) من طريق ابن إسحاق عن ابن عباس ، ومن طريقه أبى صالح عنه مختصراً .

وذكره الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٦٠٥) .

ونسبه لابن أبى حاتم ، وقال : وفى إسناده أبو خلف عبد الله بن عيسى ، وهو ضعيف .

٩٩٣ - قوله: « كان يقول : لا يبلغنى أحد عن أصحابى، شيئاً فإنى أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر » .

(٦/ ٣٦٦٢) .

[يُحسن]

أخرجه أحمد (١/ ٣٩٥/ ٣٩٦) . وأبو داود فى الأدب / باب فى رفع الحديث من المجلس (٤/ ٢٦٧/ ح٤٨٦٠) . والترمذى فى المناقب / باب فضل أزواج النبى ﷺ (٥/ ٧١٠/ ح٣٧٩٦، ٣٧٩٧) وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ (ص٤٧/ ح٨٦) ، والبيهقى فى « الشُعب » (٧/ ٤٩٥/ ح١١١٠٩، ١١١١٠) وفى «السنن » (٨/ ١٦٦) . والبغوى فى « شرح السنة » (١٣/ ١٤٨/ ح٣٥٧١) . والمزى فى « تهذيبه » (١٠/ ٦٩) فى ترجمة زيد بن زايد .

جميعاً من طريق إسرائيل ، عن السدى ، عن الوليد بن أبى هشام ، عن زيد بن زائدة ، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مرفوعاً به.

وعند أحمد وأبى داود بدون السدى ، وعند الترمذى به وبدونه، وقال : غريب من هذا الوجه . وكذا قال البيهقى .

قال الحافظ : الوليد بن أبى هشام مستور .

قال المنذرى : وأخرجه الترمذى وقال : غريب من هذا الوجه اهـ وفى إسناده الوليد بن هشام ، قال أبو حاتم الرازى : ليس بالمشهور « عون المعبود » (٢٠٧/١٣) .

ووقع عند أحمد والترمذى و البيهقى فى « السنن » بعد ذكر حديث الباب « فأتى رسول الله بمال فقسمه ، فانتهيت إلى رجلين جالسين وهما يقولان : والله ما أراد محمد بقسمته التى قسمها وجه الله ولا الدار الآخرة . فتثبت حتى سمعتهما ، فأتيت رسول الله ﷺ وأخبرته فاحمر وجهه وقال : « دعنى عنك ، فقد أوذى موسى بأكثر من هذا فصبر » واللفظ للترمذى .

قلت : وهذه القصة بغير هذا اللفظ ثابتة فى الصحيحين ، وكذلك طرفه الأخير بلفظ « رحم الله موسى ... » الحديث ، وتقدم تخريجه برقم (٥٤٥) وهو عند ابن حبان فى «صحيحه» (١٥٩/٧/ح٤٨٠٩ - الإحسان) .

وأشار الشيخ الألبانى إلى تضعيفه فى تخريجه «لرياض الصالحين » (ص :٤٩٣/رقم ١٥٤٧) فقال : تعليقاً على الترمذى : واستغربه مشيراً إلى ضعفه ، فى إسناده مجهول كما بينته فى «المشكاة » (٤٨٥٢) .

وقال الشيخ أحمد شاكر فى « المسند » (٥/ ٢٨٥/رقم ٣٧٥٩) : إسناده حسن على الأقل ، على بحث فيه .

٩٩٤ - قوله : « عن ابن عباس قال : « مر رسول الله ﷺ بقبرين ، فقال : إنهما ليعذبان ، وما يعذبان فى كبير . أما أحدهما فكان لا يستتر من بوله ، وأما الآخر فكان يمشى بالنميمة » (٦/ ٣٦٦٢) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب الوضوء / باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله وباب ما جاء فى غسل البول «الفتح» (١/ ٣٧٩، ٣٨٥/ح ٢١٦، ٢١٨).

وفى الجنائز / باب الجريدة على القبر . وباب عذاب القبر من الغيبة والنميمة «الفتح » (١٠/ ٤٨٤،٤٨٧/ ح ٣٠٥٢، ٦٠٥٥) .

ومسلم فى الطهارة / باب نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١/ ٣/ ٢٠٠، ٢٠١ - النووى) . وأحمد (١/ ٢٢٥) . وأبو داود فى الطهارة / باب الاستبراء من البول (١/ ٥/ ح ٢٠/ ٢١) . والترمذى فيه / باب ما جاء فى التشديد فى البول (١/ ١٠٢/ ح ٧٠) .والنسائى فيه / باب التنزه عن البول (١/ ٢٨ : ٣٠) . وابن ماجة فيه / باب التشديد فى البول (١/ ١٢٥/ ح٣٤٧) . والدارمى (١/ ١٨٨) ، وابن حبان فى « صحيحه » (٥/ ٥٢/ ح٣١١٨، ٣١١٩ - الإحسان) وابن أبى الدنيا « الصمت » (١٧٦) ، وأبو الشيخ فى «التوبيخ » (ح ٢٠٦) . والخرائطى فى « المساوىء » (ح ٢٢١، ٢٢٢) ،والبيهقى فى « الشعب» (٧/ ٤٩٢/ ح١١٠٩٩) من طريق الأعمش عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس، ومن طريق منصور عن مجاهد عن ابن عباس .

قال الترمذى : روى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ولم يذكر فيه طاوس ، ورواية الأعمش أصح . قال الحافظ : إخراج البخارى له على الوجهين يقتضى صحتهما عنده (فتح ١/ ٣٧٩) قال ابن حبان : سمع هذا الخبر مجاهد عن ابن عباس ، وسمعه عن طاووس .عن ابن عباس ، فالطريقان جميعاً محفوظان . وهذا ما احتمله الحافظ : فيما تقدم .وفى الباب عن أبى بكرة عند ابن ماجة (ح٣٤٩) وأحمد (٥/ ٣٩) .

وعن أبى أمامة عند أحمد (٥/ ٢٦٦) .

وأنس عند البيهقى فى «الشعب » (٧/ ٤٩٢/ ح ١١١٠٠) .

قال البيهقى : (ما يعذبان فى كبير) لا يقصد به تصغير الذنب إنما يقصد به تسهيل الأمر فى توقيهما والله أعلم . وبنحو ذلك قال البغوى فى «شرح السنة» (١/ ٣٧١) .

وعزاه الحافظ (١/ ٣٨٠) «فتح» للطبرانى وأحمد ولفظه (وما يعذبان فى كبير، بلى . .) أعنى حديث أبى بكرة وكذلك حديث أنس (١/ ٣٨١) وصحح الحافظ حديث أبى بكرة فى «الفتح» (١/ ٣٨٤) ولأحمد والطبرانى من حديث يعلى بن شبابة « أن النبى ﷺ مرعلى قبر يعذب صاحبه فقال : إن هذا كان يأكل لحوم

الناس ، ثم دعا بجريدة رطبة » الحديث ، ورواته ثقات، ولأبى داود الطيالسى عن ابن عباس بسند جيد مثله ، وأخرجه الطبرانى ، وله شاهد عن أبى أمامة عند أبى جعفر الطبرى فى «التفسير» .

(فائدة) قال الحافظ : « وأما ما رواه مسلم فى حديث جابر الطويل المذكور فى أواخر الكتاب أنه الذى قطع الغصنين ، فهو فى قصة أخرى غير هذه ، فالمغايرة بينهما من أوجه ، منها أن هذه كانت فى المدينة وكان معه ﷺ جماعة ، وقصة جابر كانت فى السفر وكان خرج لحاجته فتبعه جابر وحده ومنها أن فى هذه القصة أنه ﷺ غرس الجريدة بعد أن شقها نصفين كما فى الباب الذى بعد هذا من رواية الأعمش ، وفى حديث جابر أنه ﷺ أمر جابراً بقطع غصنين من شجرتين كان النبى ﷺ استتر بهما عند قضاء حاجته ، ثم أمر جابراً فألقى الغصنين عن يمينه وعن يساره حيث كان النبى ﷺ جالساً ، وأن جابراً سأله عن ذلك فقال « إنى مررت بقبرين يعذبان فأحببت بشفاعتى أن يرفع عنهما ما دام الغصنان رطبين » ولم يذكر فى قصة جابر أيضاً السبب الذى كانا يعذبان به ، ولا الترجى الآتى فى قوله « لعله » ، فبان تغاير حديث ابن عباس وحديث جابر وأنهما كانا فى قصتين مختلفتين ، ولا يبعد تعدد ذلك . وقد روى ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى هريرة « أنه ﷺ مر بقبر فوقف عليه فقال : ائتونى بجريدتين ، فجعل إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه » فيحتمل أن تكون هذه قصة ثالثة ، ويؤيده أن فى حديث أبى رافع كما تقدم « فسمع شيئاً فى قبر» وفيه « فكسرها باثنين ترك نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه » وفى قصة الواحد جعل نصفها عند رأسه ونصفها عند رجليه ،وفى قصة الإثنين « جعل على كل قبر جريدة » « الفتح » (١/ ٣٨١ - ٣٨٣) .

٩٩٥ - قوله : عن حذيفة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة قتات » (٦/ ٣٦٦٣) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأدب / باب ما يكره من النميمة «الفتح» (١٠/ ٤٨٧

/ح٦٠٥٦) ، ومسلم فى الأيمان / باب بيان غلظ تحريم النميمة (١/ ٢/ ١١٢ ، ١١٣) وأحمد (٥/ ٣٨٩، ١٩١و٣٩٩، ٤٠٦) وأبو داود فى الأدب / باب فى القتات (٤/ ٢٦٩/ ح٤٨٧١) . والترمذى فى البر والصلة / باب ما جاء فى النمام (٤/ ٣٧٥/ ح٢٠٢٦) ابن حبان فى صحيحه (٧/ ٥٠٨ / ح٥٧٣٥ الإحسان) . وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (ح ٥٢) والخرائطى فى «المساوئ» (ص٩٢/ ح٢١٣، ٢١٥) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٤٩٣/ ح١١١٠٢) . والبغوى فى «شرح السنة» (١٣/ ١٤٧/ ح٣٥٦٩، ٣٥٧٠) .

من طريقى منصور والأعمش كلاهما عن همام بن الحارث ، عن حذيفة مرفوعاً به وفى أوله قصة ، وعند أحمد ومسلم والخرائطى (ح٢١٤) والبيهقى (ح١١١٠١) من طريق مهدى بن ميمون ، عن واصل الأحدب عن أبى وائل عن حذيفة مرفوعاً بلفظ « لا يدخل الجنة نمام » .

قال الحافظ المنذرى فى « الترغيب » (٣/ ٢٩٤) القتات والنمام بمعنى واحد ، وقيل النمام الذى يكون مع جماعة يتحدثون حديثاً فينم عليهم ، والقتات الذى يستمع عليهم وهم لا يعلمون ثم ينم .

٩٩٦ - قوله : عن يزيد بن السكن أن النبى ﷺ قال : **« ألا أخبركم بخياركم ؟ » قالوا : بلى يا رسول الله . قال : « الذين إذا رؤوا ذكر الله عز وجل » ثم قال : « ألا أخبركم بشراركم ؟ المشاءون بالنميمة بين الأحبة ، الباغون للبراء العيب »** .(٦/ ٣٦٦٣) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٦/ ٤٥٩) وابن ماجة فى الزهد / باب من لا يؤبَهُ له (٢/ ١٣٧٩/ ح٤١١٩) والطبرانى فى «الكبير» (٢٤/ ١٦٧ ، ١٦٨/ ح٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥) . وأبو الشيخ فى «التوبيخ » (ح ٢١٧) . وابن أبى الدنيا فى «الصمت » (ح ٢٥٥) والخرائطى فى « المساوىء » (٩٨ / ح ٢٣٢) والبيهقى فى « الشعب » (٧/ ٤٩٤/ ح١١١٠٧، ١١١٠٨) من طرق عن ابن خيثم ، عن

شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية واللفظ لأحمد .

قال الهيثمى فى «المجمع» (٨/ ٩٣) : رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب ، وقد وثقه غير واحد وبقية رجال أحد أسانيده رجال الصحيح .

وقال فى الزوائد ، هذا إسناد حسن ، وشهر بن حوشب ، وسويد بن سعيد مختلف فيهما ، وباقى رجال الإسناد ثقات .

قلت : وسويد هو شيخ ابن ماجة وقد توبع من عبد الرزاق وغيره ، ويشهد له ما أخرجه الخرائطى فى «المساوىء» (ح ٢٣٣) من طريق عبد الرحمن بن غنم عن أبى مالك الأشعرى مرفوعاً نحوه . وفى إسناده من لا يعرف .

تنبيه : وقع عند المؤلف خطأ فى تسمية صاحب الحديث بـ « يزيد بن السكن» والصواب أنها ابنته أسماء بنت يزيد بن السكن كما هو متقدم .

وقال المنذرى فى « الترغيب والترهيب » (٣/ ٢٩٥) : وعن عبد الرحمن بن غنم يبلغ به النبى ﷺ : « خيار عباد الله الذين إذا رؤوا ذكر الله ، وشرار عباد الله المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الأحبة الباغون للبرآء العيب » رواه أحمد عن شهر ، وبقية إسناده محتج بهم فى الصحيح .

ورواه أبو بكر بن أبى شيبة وابن أبى الدنيا - كما تقدم - عن شهر عن أسماء عن النبى ﷺ إلا أنهما قالا : « المفسدون بين الأحبة » والطبرانى من حديث عبادة عن النبى ﷺ ، وابن أبى الدنيا أيضاً فى كتاب « الصمت » عن أبى هريرة عن النبى ﷺ ، وحديث عبد الرحمن بن غنم أصح وقد قيل أن له صحبة أهـ قلت وانظر فى صحبته الحديث بعده .

وحديث أسماء ذكره فى « المطالب » (٢/ ٤٣٠) ونسبه لأبى يعلى وعزاه البوصيرى فى « الأتحاف » لمسدد وأحمد وابن أبى شيبة وعبد بن حميد وأبى يعلى ، وسكت على إسناده .

ووقع عند الهيثمى فى « المجمع » (٣/ ٩٣) من رواية أسماء وعبد الرحمن بن

غنم ، وفى إسنادهما شهر كما تقدم ، ومن رواية عبادة بن الصامت عند الطبرانى وفيها يزيد بن ربيعة وهو متروك . وقع عند الثلاثة بلفظ « الباغون للبراء العيب » وكذا قال المنذرى . والصواب « الباغون للبرآء العنت » كما هو فى غير موضع من التخريج والله أعلم .

٩٩٧ – قوله : وعن أبى الدرداء رضى الله عنه : « العتل كل رغيب الجوف، وثيق الخلق ، أكول شروب ، جموع للمال ، منوع له » (٦/ ٣٦٦٣) .

ذكره فى الدر (٦/ ٣٩٣) ونسبه لأبى الشيخ وابن مردويه والديلمى عن أبى الدرداء ، ووقع عنده « كل رحيب الجوف » .

وفى الباب عند أحمد فى «المسند» (٤/ ٢٢٧) من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم قال : سئل رسول الله ﷺ عن العتل الزنيم فقال : هو الشديد الخلق المصحح الأكول الشروب ، الواجد للطعام ، والشراب الظلوم للناس ، رحب الجوف » .

وأخطأ ابن كثير عند ذكره هذا الحديث فجعله من طريق عبد الحميد عن شهر ، وهو عن عبد الرحمن عن شهر ، وعبد الحميد وهو ابن بهرام ، وعبد الرحمن هو ابن مهدى وكلاهما يرويان عن شهر ، ويروى عنهما وكيع ، والله أعلم .

وهذا إسناد مرسل ، وذكره القرطبى فى «جامعه» (١٠/ ٦٧١٢) ونسبه للماوردى وذكر عن الثعلبى عن سداد بن أوس مرفوعاً وفيه قلت : وما العتل ؟ قال الرحيب الجوف ، الوثير الخلق ، الأكول الشروب ، الغشوم الظلوم ». والثعلبى متهم بالكذب ، وانظر ابن كثير (٤/ ٤٠٤). وانظر المجمع (٧/ ١٢٨) فقد قال الهيثمى هناك رواه أحمد وفيه شهر بن حوشب وثقه جماعة وفيه ضعف وعبد الرحمن بن غنم ليس له صحبة على الصحيح .

* * *

﴿سُورَةُ الحاقة﴾

٩٩٨ - قوله : عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من نوقش الحساب عذب » فقلت : أليس يقول الله تعالى : ﴿ فأما من أوتى كتابه بيمينه فسوق يحاسب حساباً يسيراً وينقلب إلى أهله مسروراً ﴾ فقال : « إنما ذلك العرض وليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك » (٦/ ٣٦٨١) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى كتاب العلم ، باب : من سمع شيئاً فراجع حتى يعلم . «الفتح» (١/٢٣٧/ح١٠٣) ، وفى التفسير / باب : ﴿ فسوف يحاسب حساباً يسيراً ﴾ الفتح (٨/٤٦٧/ح٤٩٣٩) ، وفى الرقاق / باب / من نوقش الحساب عذب . الفتح (١١/٤٠٧/ح٦٥٣٦ ، ٦٥٣٧) .

ومسلم فى كتاب الجنة وصفة نعيمها / باب إثبات الحساب (٦/١٧/٢٠٨ النووى) .

وأحمد فى المسند (٦/ ٤٧ ، ١٢٧ ، ١٨٥ ، ٢٠٦) .

وأبو داود فى الجنائز / باب : عيادة النساء (٣/ ١٨٠/ح٣٠٩٣) .

والترمذى فى «تفسير» القرآن / باب : ومن سورة : ﴿ إذا السماء انفطرت ﴾ (٥/٤٣٥/٣٣٣٧) .

والنسائى فى تفسيره (٢/ ٥٠٧/ ح٦٧٩) .

وابن أبى عاصم فى «السنة» (ظلال الجنة) (٢/ ٤٢٩/ ح٨٨٥) .

جميعاً من طرق عن عائشة رضى الله عنها .

وفى الباب عند الترمذى (ح٣٣٣٨) عن أنس مرفوعاً بلفظ : « من حُوسب عذب » ، وقال : حديث غريب .

وعند ابن أبى عاصم (ح٨٨٦) من حديث أبى الزبير مرفوعاً : « من نوقش الحساب بعمله هلك » .

قلت : وإسنادهما حسن ، وانظر تخريجه بالمعنى عن عائشة فى كتابنا « خير الزاد » .

قال الحافظ فى « الفتح » (١١/٤٠٩) :

* **تنبيهان** : أحدهما اختلف على ابن جريج فى سند هذا الحديث ، فأخرجه ابن مردويه من طريق أخرى عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة مختصراً ولفظه : « من حُوسب يوم القيامة عذب » . ثانيهما : محمد بن سليم هذا جزم أبو على الجيانى بأنه أبو عثمان المكى وقال : استشهد به البخارى فى الرقاق ، وفرق بينه وبين محمد بن سليم البصرى وهو أبو هلال الراسبى استشهد به البخارى فى التعبير ، وأما المزى فلم يذكر أبا عثمان فى التهذيب بل اقتصر على ذكر أبى هلال ، وعلم علامة التعليق على اسمه فى ترجمة ابن أبى مليكة ، وهو الذى هنا وعلى محمد بن سيرين وهو الذى فى التعبير ، والذى يظهر تصويب أبى على . ومحمد بن سليم أبو عثمان المذكور ذكره البخارى فى التاريخ فقال : يروى عن ابن أبى مليكة وروى عنه وكيع ، وقال ابن أبى حاتم : روى عنه أبو عاصم ونقل عن إسحق بن منصور عن يحيى بن معين قال : هو ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح ، وذكره ابن حبان فى الطبقة الثالثة من الثقات . وأما متابعة أيوب فوصلها المؤلف فى التفسير من رواية حماد بن زيد عن أيوب ولم يسق لفظه .

وأخرجه أبو عوانة فى صحيحه عن إسماعيل القاضى عن سليمان شيخ البخارى فيه ولفظه : « من حوسب عذب » ، قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ، فأين قول الله تعالى : ﴿ **فأما من أوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حساباً يسيراً** ﴾ قال : ذاك العرض ، ولكنه من نوقش الحساب عذب » ، وأخرجه من طريق همام عن أيوب بلفظ . « من نوقش عذب فقالت كأنها تخاصمه فذكر نحوه وزاد فى آخره : قالها ثلاث مرات » ، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن حماد بلفظ : « ذاكم العرض » بزيادة ميم الجماعة . وأما متابعة صالح بن

رستم بضم الراء وسكون المهملة وضم المثناة وهو أبو عامر الخزاز بمعجمات مشهور بكنيته أكثر من اسمه فوصلها إسحق بن راهويه فى مسنده ، عن النضر ابن شميل عن أبى عامر الخزاز ، ووقعت لنا بعلو فى « المحامليات » ، وفى لفظه زيادة : « قال عن عائشة قالت : قلت : إنى لأعلم أى آية فى القرآن أشد، فقال لى النبى ﷺ : وما هى ؟ قلت : ﴿ **من يعمل سوءاً يجز به** ﴾ فقال : إن المؤمن يجازى بأسوإ عمله فى الدنيا يصيبه المرض حتى النكبة ، ولكن من نوقش الحساب يعذبه . قالت : قلت : أليس قال الله تعالى » فذكر مثل حديث إسماعيل بن إسحق . وأخرجه الطبرى وأبو عوانة وابن مردويه من عدة طرق عن أبى عامر الخزاز نحوه .

فائدة : قال الحافظ فى « الفتح» (١/ ٢٣٨) : « وقد وقع نحو ذلك لغير عائشة، ففى حديث حفصة أنها لما سمعت : « لا يدخل النار أحد مما شهد بدراً والحديبية » قالت : أليس الله يقول : ﴿ **وإن منكم إلا واردها**] فأجيبت بقوله : ﴿ **ثم ننجى الذين اتقوا** ﴾ الآية . وسأل أصحابه لما نزلت : ﴿ **الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم** ﴾ أينا لم يظلم نفسه ؟ فأجيبوا بأن المراد بالظلم الشرك .

الجامع بين هذه المسائل الثلاث ظهور العموم فى الحساب والورود والظلم ، فأوضح لهم أن المراد فى كل منها أمر خاص ، ولم يقع مثل هذا من الصحابة إلا قليلاً مع توجد السؤال وظهوره ، وذلك لكمال فهمهم ومعرفتهم باللسان العربى» اهـ .

٩٩٩ - قوله : عن أبى عثمان ، قال : « **المؤمن يعطى كتابه بيمينه فى ستر من الله ، فيقرأ سيئاته ، فكلما قرأ سيئة تغير لونه ، حتى يمر بحسناته فيقرؤها فيرجع إليه لونه ، ثم ينظر فإذا سيئاته قد بدلت حسنات ، قال : فعند ذلك يقول : « هاؤم اقرأوا كتابيه** » (٦/ ٣٦٨١) .

[رجاله ثقات غير بشر فلم نجده] .

ذكره ابن كثير فى تفسيره (٤/ ٤١٥) ، ونسبه لابن أبى حاتم قال : حدثنا بشر ابن مطر الواسطى ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا عاصم الأحول عن أبى عثمان . فذكره .

وإسناده رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين غير بشر بن مطر الواسطى فلم أجده بعد .

وذكره فى «الدر» (٦/ ٤١٠) ، ونسبه لابن المبارك فى «الزهد» ، وعبد بن حميد وابن المنذر والخطيب عن أبى عثمان النهدى .

١٠٠٠ - قوله : « وروى عن عبد الله بن حنظلة - غسيل الملائكة - قال : إن الله يوقف عبده يوم القيامة فيبدى - أى يظهر - سيئاته فى ظهر صحيفته ، فيقول له : أنت عملت هذا ؟ فيقول : نعم ، أى رب ! فيقول له : إنى لم أفضحك به ، وإنى قد غفرت لك ، فيقول عند ذلك : « هاؤم اقرأوا كتابيه ، إنى ظننت أنى ملاق حسابيه » . (٦/ ٣٦٨١) .

[ضعيف] .

ذكره أيضاً ابن كثير (٤/ ٤١٥) عن ابن أبى حاتم قال : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا موسى بن عبيدة ، أخبرنى عبد الله بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة قال : فذكره .

قلت : وفى إسناده موسى بن عبيدة بن نشيط ، ضعيف .

وذكره فى الدر (٦/ ٤١٠) ، ولم يزد فى نسبته على ابن أبى حاتم عنه إلا أنه قال : عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة ، وذكره مختصراً .

والصواب ما عند ابن كثير أنه عبد الله بن عبد الله بن حنظلة لأن عبد الله بن حنظلة مات سنة ثلاث وستين ، وموسى بن عبيدة مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، أى فرق بين وفاتيهما تسعين سنة ، وهذا فرق زمنى بعيد ولا يحتمل فيه سماع موسى من عبد الله بن حنظلة ، لكن يحتمل أن يكون قد سمع من ابنه .

١٠٠١ - قوله : عن ابن عمر حين سئل عن النجوى فقال : « سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « يدنى الله العبد يوم القيامة ، فيقرره بذنوبه كلها ، حتى إذا رأى أنه قد هلك قال الله تعالى : إنى سترتها عليك فى الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ، ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه ، وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، ألا لعنة الله على الظالمين » (٦/ ٣٦٨١) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (١٠٠٠) .

١٠٠٢ - قوله فى الهامش : « استشهد حنظلة بن أبى عامر فى غزوة أُحُد فقال رسول الله - ﷺ - : « إن صاحبكم - يعنى حنظلة - لتغسله الملائكة » فسألوا أهله: ما شأنه ؟ فسئلت صاحبته عنه ، فقالت : خرج وهو جنب حين سمع الهاتفة » (٦/ ٣٦٨١) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (١٦٦) .

١٠٠٣ - قوله : ما رواه ابن إسحق عن الوليد بن المغيرة : « ثم إن الوليد بن المغيرة اجتمع إليه نفر من قريش ، وكان ذا سن فيهم ، وقد حضر الموسم ، فقال لهم : يا معشر قريش ، إنه قد حضر هذا الموسم وإن وفود العرب ستقدم عليكم فيه ، وقد سمعوا بأمر صاحبكم هذا ، فأجمعوا فيه رأياً واحداً ، ولا تختلفوا فيكذب بعضكم بعضاً ، ويرد قولكم بعضه بعضاً ، فقالوا : فأنت يا أبا عبد شمس فقل ، وأقم لنا رأياً نقل به ، قال : بل أنتم فقولوا أسمع ، قالوا : نقول : كاهن ، قال: لا والله ، ما هو بكاهن ؟ لقد رأينا الكهان فما هو بزمزمة الكاهن ولا سجعه ، قالوا: فنقول : شاعر ، قال : ما هو شاعر عرفنا الشعر كله رجزه وهزجه وقريضه ومقبوضه ومبسوطه ، فما هو بالشعر ، قالوا : فنقول : ساحر ، قال : ما هو بساحر ، لقد رأينا السحار وسحرهم ، فما هو بنفثهم ولا عقدهم .. قالوا : فما نقول يا أبا

عبد شمس ؟ قال : والله إن لقوله لحلاوة ، وإن أصله لعذق ، وإن فرعه لجناة ، وما أنتم بقائلين من هذا شيئاً إلا عرف أنه باطل ، وإن أقرب القول فيه لأن تقولوا : هو ساحر جاء بقول هو سحر يفرق بين المرء وأبيه ، وبين المرء وأخيه ، وبين المرء وزوجه ، وبين المرء وعشيرته . فتفرقوا عنه بذلك ، فجعلوا يجلسون بسبل الناس - حين قدموا الموسم - لا يمر بهم أحد إلا حذروه إياه ، وذكروا لهم أمره .. » (٦/ ٣٦٨٨) .

تقدم تخريجه برقم (٧٧٤) .

١٠٠٤ - قوله : روى ابن إسحق عن النضر بن الحارث قال : « فقال: يا معشر قريش ، إنه والله قد نزل بكم أمر ما أتيتم له بحيلة بعد ، قد كان محمد فيكم غلاماً حدثاً ، أرضاكم فيكم ، وأصدقكم حديثاً ، وأعظمكم أمانة ، حتى إذا رأيتم فى صدغيه الشيب ، وجاءكم بما جاءكم به قلتم : ساحر ! لا والله ، ما هو بساحر ، لقد رأينا السحرة ونفثهم وعقدهم . وقلتم كاهن ! لا والله ما هو بكاهن . قد رأينا الكهنة وتخالجهم ، وسمعنا سجعهم ، وقلتم : شاعر ! لا والله ما هو بشاعر ، قد رأينا الشعر ، وسمعنا أصنافه كلها هزجه ورجزه ، وقلتم : مجنون ! لقد رأينا الجنون فما هو بخنقه ولا وسوسته ولا تخليطه ، يا معشر قريش ، فانظروا فى شأنكم ، فإنه والله قد نزل بكم أمر عظيم ... » (٦/ ٣٦٨٨) .

تقدم تخريجه برقم (٧٧٤) .

١٠٠٥ - قوله : « وفى الحديث فى وصف رسول الله - ﷺ - : « إنه كان يقل اللغو » (٦/ ٣٦٨٩) .

[حسن صحيح] .

أخرجه النسائى فى كتاب الجمعة ، باب : ما يستحب من تقصير الخطبة (٣/ ١٠٨ ، ١٠٩) . والدارمى فى « سننه » (١/ ٣٥) . وأبو الشيخ فى «أخلاق

النبى ﷺ » (ص ٣٣/ح٤٣) . والحاكم (٢/ ٦١٤) . ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل » (١/ ٣٢٩) ، و« الشُعَب » (٦/ ٢٦٩/ح٨١١٤) .

جميعاً من طريق الحسين بن واقد : حدثنى يحيى بن عقيل قال : سمعت عبد الله بن أبى أوفى يقول ، فذكره .

وعند أبى الشيخ : « ويقل اللعن » .

قال الحاكم : إسناده صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى .

وعند الحاكم فيما تقدم بسند صحيح على شرطهما ، وأقره الذهبى عن أبى سعيد الخدري بمثل حديث ابن أبى أوفى .

* * *

﴿سورة المعارج﴾

١٠٠٦ - قوله : وفى روايه عن ابن عباس : « **أن الذى سأل عن العذاب هو النضر بن الحارث** » (٦/ ٣٦٩٥) .

[حسن] .

أخرجه النسائى فى «تفسيره» (٢/ ٤٦٣/ح٦٤٠) ، قال : أنا بشر بن خالد ، نا أبو أسامة ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ **سأل سائل بعذاب واقع** ﴾ قال : النضر ابن الحارث بن كلدة .

قلت : إسناده حسن رجاله كلهم ثقات غير المنهال بن عمرو ، فهو صدوق ربما وهم ، وهو إسناد على شرط البخارى .

وذكره الواحدى فى «أسبابه» (ص ٣٨٠) ، وذكره فى« الدر» (٦/ ٤١٥) ، ونسبه إلى الفريابى ، وعبد بن حميد والنسائى وابن أبى حاتم والحاكم ، وصحَّحه ابن مردويه عن ابن عباس ، وزاد فيه : « اللَّهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء » .

قلت : وأما ما فى الحاكم (٢/ ٥٠٢) فهو من كلام سعيد بن جبير موقوفاً عليه، وهو من طريق سفيان الثورى ، عن الأعمش ، عن سعيد بن جبير بمثل حديث ابن عباس ، وبالزيادة التى ذكرها السيوطى .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، وتعقبه الذهبى على شرط البخارى .

وفى الباب عن زيد بن أسلم عند ابن المنذر والسدى عند ابن أبى حاتم وابن جريج عند ابن المنذر كما فى « الدر » (٦/ ٤١٥) .

١٠٠٧ - قوله : وفى رواية أخرى عنه قال : « **ذلك سؤال الكفار عن عذاب الله وهو واقع بهم** » (٦/ ٣٦٩٥) .

[ضعيف جداً] .

أخرجه ابن جرير فى «تفسيره» (١٢/ ٣٠/ ٤٣ ، ٤٤) من طريق العوفى عن ابن عباس وهى طريق ضعيفة جداً تقدم الكلام عليه مراراً .

١٠٠٨ - قوله : « **وكان يقول** : « **وإن أحب الأعمال إلى الله تعالى ما دام وإن قل**» (٦/ ٣٦٩٩) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الرقاق ، باب : القصد والمداومة على العمل . «الفتح» (١١/ ٣٠٠/ ح٦٤٦٤ ، ٦٤٦٧) . ومسلم فى الرقاق ، باب : لن يدخل أحد الجنة بعمله (٦/ ١٧/ ١٦١ - النووى) . وأبو داود فى الصلاة ، باب : ما يؤمر به من القصد فى الصلاة (٢/ ٤٩/ ح١٣٦٨) . والنسائى فى قيام الليل (٣/ ٢١٨). وابن ماجه فى الزهد ، باب : المداومة على العمل (٢/ ١٤١٦/ ح٤٢٣٨) من طريق أبى سلمة عن عائشة وهو لفظ الباب ، وعند البخارى فى الإيمان ، باب : أحب الدين إلى الله أدومه من طريق عروة عنها بلفظ : « وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه » «الفتح» (١/ ١٢٤/ ح٤٣) ، وهو فى التهجد (ح١١٥) ، وهو عند النسائى فيما تقدم وابن ماجه .

وعند البخارى أيضاً من نفس الطريق فى الرقاق (ح٦٤٦٢) بلفظ : « وكان أحب العمل إلى رسول الله ﷺ الذى يدوم عليه صاحبه » .

وعند ابن ماجه فى الزهد (ح٤٢٣٧) من حديث أم سلمة : « وكان أحب الأعمال إليه ، العمل الصالح الذى يدوم عليه العبد ، وإن كان يسيراً » ، وهو

عند ابن حبان . الترغيب (٤/ ٨٤) ، وعنده عن أبى سلمة عن عائشة كما فى الدر (٦/ ٤٢٠) .

وعند ابن ماجه عن أبى هريرة (٤٠/ ٤٢٠) من طريق ابن لهيعة ، وفى آخره: « فإن خير العمل أدومه وإن قل » .

وعزاه الحافظ (١/ ١٢٥/ ١٢٦ من الفتح) لإسحق بن راهوية فى مسنده من رواية عبدة عن هشام ولمحمد بن نصر المروزى فى كتاب قيام الليل من رواية محمد ابن إسحق عن هشام ، وأخرجه الحسن بن سفيان فى «مسنده» من طريقه.

١٠٠٩ - قوله : وقال لأصحابه : « **لن يدخل الجنة أحداً عمله** » **قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله برحمته** » (٦/ ٣٧٠٠) .

[صحيح] .

وتقدم تخريجه من حديث عائشة المتقدم برقم (١٠٠٨، ١٢٩، ٣٩١) .

وهو عند البخارى فى كتاب المرض ، باب : تمنى المريض الموت . «الفتح» (١٠/ ١٣٢/ ح٥٦٧٣) ، وفى الرقاق ، باب : القصد والمداومة فى العمل . «الفتح» (١١/ ٣٠٠/ ح٦٤٦٣) من حديث أبى هريرة .

وهو عند مسلم فى الرقاق ، باب : لن يدخل أحد الجنة بعمله .

وفى الباب عنده عن جابر بن عبد الله (٦/ ١٧/ ١٥٩ - ١٦١) .



﴿سورة نوح﴾

لم يرد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الجن﴾

١٠١٠ - قوله : عن ابن عباس - رضى الله عنهما - قال : « ما قرأ رسول الله - ﷺ - على الجن ولا رآهم انطلق رسول الله - ﷺ - فى طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، أرسلت عليهم الشهب ، فرجعت الشياطين إلى قومهم ، فقالوا : ما لكم ؟ فقالوا : حيل بيننا وبين خبر السماء ، وأرسلت علينا الشهب ، قالوا : ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شئ حدث ، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها ، وانظروا ما هذا الذى حال بينكم وبين خبر السماء ، فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يبتغون ما هذا الذى حال بينهم وبين خبر السماء ، فانصرف أولئك النفر الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله - ﷺ - وهو بنخلة عامداً إلى سوق عكاظ ، وهو يصلى بأصحابه صلاة الفجر ، فلما سمعوا القرآن استمعوا إليه ، فقالوا : هذا والله الذى حال بينكم وبين خبر السماء ، فهنالك حين رجعوا إلى قومهم قالوا : « إنا سمعنا قرآناً عجباً يهدى إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحداً » .. وأنزل الله على نبيه - ﷺ - : « قل : أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن » .. وإنما أوحى إليه قول الجن » (٦/ ٣٧٢٤) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه فى الأحقاف برقم (٧٩٦) .

١٠١١ - قوله : عن عامر ، قال : « سألت علقمة : هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله - ﷺ - ليلة الجن ؟ قال : فقال علقمة : أنا سألت ابن مسعود - رضى الله عنه - فقلت : هل شهد أحد منكم مع رسول الله - ﷺ - ليلة الجن ؟ قال: لا ، ولكنا كنَّا مع رسول الله - ﷺ - ذات ليلة ، ففقدناه فالتمسناه فى الأودية

والشعاب ، فقيل : استطير ؟ اغتيل ؟ قال : فبتنا بشر ليلة بات بها قوم ، فلما أصبحنا إذا هو، جاء من قبل حراء ، قال : فقلنا : يا رسول الله ، فقدناك فطلبناك فلم نجدك ، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم ، فقال : « أتاني داعي الجن ، فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن » ، قال : فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم » وسألوه الزاد فقال : « كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً ، وكل بعرة أو روثة علف لدوابكم » ، قال رسول الله - ﷺ - : « فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم » . . (٦/ ٣٧٢٤) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه في الأحقاف برقم (٧٩٧) .

١٠١٢ - قوله : روى ابن إسحاق قال : « ولما هلك أبو طالب نالت قريش من رسول الله - ﷺ - من الأذى ما لم تكن تنال منه في حياة عمه أبي طالب ، فخرج رسول الله - ﷺ - إلى الطائف يلتمس النصرة من ثقيف ، والمنعة بهم من قومه ، ورجاء أن يقبلوا منه ما جاءهم به من الله عَزَّ وجَلَّ ، فخرج إليهم وحده .

« قال ابن إسحق : فحدثني يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب القرظي قال : لما انتهى رسول الله - ﷺ - إلى الطائف عمد إلى نفر من ثقيف هم يومئذ سادة ثقيف وأشرافهم ، وهم إخوة ثلاثة : ياليل بن عمرو بن عمير ، ومسعود بن عمرو بن عمير ، وحبيب بن عمرو بن عمير ... وعند أحدهم امرأة من قريش من بني جمح. فجلس إليهم رسول الله - ﷺ - فدعاهم إلى الله ، وكلمهم بما جاءهم له من نصرته على الإسلام ، والقيام معه على من خالفه من قومه ، فقال له أحدهم : هو يمرط ثياب الكعبة (أي يمزقها) إن كان الله أرسلك ! وقال الآخر : أما وجد الله أحداً يرسله غيرك ؟ وقال الثالث : والله لا أكلمك أبداً لئن كنت رسولاً من الله كما تقول : لأنت أعظم خطراً من أن أرد عليك الكلام . ولئن كنت تكذب على الله ما ينبغي لي أن أكلمك . فقام رسول الله - ﷺ - من عندهم وقد يئس من خير ثقيف . وقد قال لهم - فيما ذكر لي - : « إذ فعلتم ما فعلتم فاكتموا عني » . وكره رسول الله - ﷺ - أن يبلغ قومه عنه . فيذئرهم (أي يحرشهم) ذلك عليه !

« فلم يفعلوا ، وأغروا به سفهاءهم وعبيدهم يسبونه ويصيحون به ، حتى اجتمع عليه الناس ، وألجأوه إلى حائط (أى بستان) لعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة – وهما فيه – ورجع عنه من سفهاء ثقيف من كان يتبعه ، فعمد إلى ظل حبلة من عنب (أى طاقة من قضبان الكرم) فجلس فيه ، وابنا ربيعة ينظران إليه ويريان ما لقى من سفهاء أهل الطائف ... فلما اطمأن رسول الله – ﷺ – قال – فيما ذكر لى –: « اللهم إليك أشكو ضعف قوتى ، وقلة حيلتى ، وهوانى على الناس ، يا أرحم الراحمين ، أنت رب المستضعفين وأنت ربى ، إلى من تكلنى ؟ إلى بعيد يتجهمنى ؟ أم إلى عدو ملكته أمرى ؟ إن لم يكن بك علىّ غضب فلا أبالى ، ولكن عافيتك هى أوسع لى ، أعوذ بنور وجهك الذى أشرقت له الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة من أن تنزل بى غضبك ، أو يحل على سخطك ، لك العتبى حتى ترضى ، ولا حول ولا قوة إلا بك » ..

« قال : فلما رآه ابنا ربيعة عتبة وشيبة وما لقى تحركت له رحمهما ، فدعوا غلاماً لهما نصرانياً يقال له : عداس ، فقال له : خذ قطفاً من هذا العنب ، فضعه فى هذا الطبق ، ثم اذهب به إلى ذلك الرجل ، فقل له : يأكل منه ، ففعل عداس ، ثم أقبل به حتى وضعه بين يدى رسول الله – ﷺ – ثم قال له : كل . فلما وضع رسول الله – ﷺ – فيه يده قال : « بسم الله » ثم أكل . فنظر عداس فى وجهه ثم قال : والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلاد . فقال له رسول الله – ﷺ – : « ومن أهل أي البلاد أنت يا عداس ؟ وما دينك ؟ » قال : نصرانى ، وأنا رجل من أهل نينوى . فقال له رسول الله – ﷺ – : « من قرية الرجل الصالح يونس بن متى ؟ » فقال عداس : وما يدريك ما يونس بن متى ؟ فقال رسول الله – ﷺ – : « ذاك أخى . كان نبياً وأنا نبى » فأكب عداس على رسول الله – ﷺ – يقبل رأسه ويديه وقدميه . قال: يقول ابنا ربيعة أحدهما لصاحبه : أما غلامك فقد أفسده عليك ! فلما جاءهما عداس قالا له : ويلك يا عداس مالك تقبل رأس هذا الرجل ويديه وقدميه ؟ قال : يا سيدى ما فى الأرض شىء خير من هذا . لقد أخبرنى بأمر ما يعلمه إلا نبى . قالا له : ويحك يا عداس ! لا يصرفنك عن دينك ، فإن دينك خير من دينه !

« قال : ثم إن رسول الله - ﷺ - انصرف من الطائف راجعاً إلى مكة ، حين يئس من خير ثقيف ، حتى إذا كان بنخلة قام من جوف الليل يصلى . فمر به النفر من الجن الذين ذكرهم الله تبارك وتعالى ، وهم - فيما ذكر لى - سبعة نفر من جن أهل نصيبين ، فاستمعوا له ، فلما فرغ من صلاته ولوا إلى قومهم منذرين ، قد آمنوا وأجابوا إلى ما سمعوا ، فقص الله خبرهم عليه - ﷺ - قال الله عزَّ وجَلَّ : ﴿وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن يستعمون القرآن ﴾ إلى قوله : ﴿ ويجركم من عذاب أليم ﴾ . وقال تبارك وتعالى : ﴿ قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن ﴾ » (٦/ ٣٧٢٤ ، ٣٧٢٥) .

تقدم تخريجه فى سورة البقرة برقم (٧) .

١٠١٣ - قوله : عن جابر رضى الله عنه قال : « خرج رسول الله - ﷺ - على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن إلى آخرها ، فسكتوا ، فقال : « لقد قرأتها على الجن فكانوا أحسن ردوداً منكم ، كنت كلما أتيت على قوله تعالى : ﴿ فبأى آلاء ربكما تكذبان ؟ ﴾ » قالوا : لا بشئ من نعمك ربنا نكذب ، فلك الحمد » (٦/ ٣٧٢٦) .

[مقارب للحسن] .

أخرجه الترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الرحمن (٥/ ٣٩٩/ ح٣٢٩١) . والحاكم (٢/ ٥١٥) . والبيهقى فى الدلائل (٢/ ٢٣٢) .

من طريق الوليد بن مسلم ، ثنا زهير بن محمد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه فذكره .

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد .

قال ابن حنبل : كأن زهير بن محمد الذى وقع بالشام ليس هو الذى يروى عنده بالعراق كأنه رجل آخر قلبوا اسمه ، يعنى لما يروون عنه من المناكير .

وسمعت محمد بن إسماعيل البخارى يقول : أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير ، وأهل العراق يروون عنه أحاديث متقاربة ا هـ .

قلت : والوليد بن مسلم هو أبو العباس الدمشقى الشامى .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى .

وأخرجه البيهقى من وجه آخر فى «الدلائل» (٢/ ٢٣٢) من طريق مروان بن محمد عن زهير بن محمد بسنده عن جابر بنحوه . ومحمد بن مروان بن حسان ثقة شامى أيضاً .

وأخرج ابن جرير فى «تفسيره» (١١/ ٢٧/ ٧٢) من طريق يحيى بن سليمان الطائفى عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر فذكر بنحو حديث جابر .

وذكره فى «الدر» (٦/ ١٨٩) ، ونسبه إلى البزار وابن جرير وابن المنذر والدارقطنى فى الأفراد ، وابن مردويه والخطيب فى تاريخه ، وقال : بسند صحيح عن ابن عمر .

قال فى «المجمع» (٧/ ١١٧) : رواه البزار عن شيخه عمرو بن مالك الراسبى وثقه ابن حبان وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

قلت : وشيخ البزار تابعه محمد بن عباد بن موسى عند ابن جرير ، وهو صدوق يخطئ ، ويحيى بن سليمان الطائفى صدوق سيئ الحفظ ، وهو يصلح شاهد لما قبله .



﴿سورة المزمل﴾

١٠١٤ – قوله : « ويروى فى سبب نزول هذه السورة أن قريشاً اجتمعت فى دار الندوة تدبر كيدها للنبى – ﷺ – وللدعوة التى جاءهم بها . فبلغ ذلك رسول الله – ﷺ – فاغتم له ، والتف بثيابه وتزمل ونام مهموماً . فجاءه جبريل عليه السلام بشطر هذه السورة الأول : ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً .. ﴾ إلخ ، وتأخر شطر السورة الثانى من قوله تعالى : ﴿ إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثى الليل ... ﴾ إلى آخر السورة . تأخر كاملاً . حين قام رسول الله – ﷺ – وطائفة من الذين معه ، حتى ورمت أقدامهم ، فنزل التخفيف فى الشطر الثانى بعد اثنى عشر شهراً» (٣٧٤١/٦) .

[صحيح] .

أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين ، باب : صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض (٢/٦/٢٥ : ٢٨) . وأبو داود فى الصلاة ، باب : فى صلاة الليل (٢/٤١/ح١٣٤٢) . والنسائى فى قيام الليل (٣/١٩٩ : ٢٠١) .

جميعاً من طريق قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام وفى أوله قصة وفيه قالت: « فإن الله عَزَّ وجَلَّ افترض قيام الليل فى أول هذه السورة ، فقام نبى الله ﷺ وأصحابه حولاً ، وأمسك الله ختامها اثنى عشر شهراً فى السماء حتى أنزل الله فى آخر هذه السورة التخفيف ، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة . . . » الحديث .

وأخرجه أبو داود فى الصلاة ، باب : نسخ قيام الليل والتيسير فيه (٢/٣٢/ح١٣٠٥) . وابن جرير (١/٧٨) من طريق مسعر قال : ثنا سماك الحنفى ، عن ابن عباس قال : لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون نحو من قيامهم فى شهر رمضان ، حتى نزل آخرها ، وكان بين أولها وآخرها سنة » .

وعند ابن جرير (١/ ٩٠) من طريق وكيع عن إسرائيل عن سماك بسنده عن ابن عباس نحوه .

قلت : وإسنادهما على شرط الشيخين رجالهما كلهم ثقات ، غير سماك بن الوليد ، وهو لا بأس به .

قلت : ولم أجد فيهم ما ذكر المؤلف فى اجتماع قريش فى دار الندوة . وأما قصة التزميل فهى عند البخارى فى التفسير ، باب : ﴿ **وثيابك فطهر** ﴾، وباب: ﴿ **والرجز فاهجر** ﴾ «الفتح» (٨/ ٥٤٦ ، ٥٤٧/ ح٤٩٢٥ ، ٤٩٢٦) . وفى بدء الوحى (ح٣ ، ٤) ، وأطرافه فى غير التفسير (ح٣٢٣٨ ، ٣٣٩٢ ، ٤٩٥٤ ، ٦٢١٤ ، ٦٩٨٢) .

ومسلم فى الإيمان ، باب : بدء الوحى إلى رسول الله ﷺ (١/ ٢/ ١٩٧ - ٢٠٩) من حديث عائشة وجابر بن عبد الله .

وعند الترمذى فى تفسير القرآن ، باب : ومن سورة المدثر (٥/ ٤٢٨/ ٣٣٢٥) وقال : حسن صحيح .

والنسائى فى تفسيره (٤٧٦ ، ٤٧٩/ ح٦٥١ ، ٦٥٢ ، ٦٥٣) من حديث جابر ابن عبد الله ، وهو عند البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ١٣٨ ، ١٤٠) .

وحديث عائشة عند أحمد (٦/ ٢٣٢ ، ٢٣٣) ، وابن حبان (١/ ١١٥ - ١١٧/ ح٣٤) . وأبى نعيم فى «الدلائل» (ص ١٦٨) ، والبيهقى (٢/ ١٣٥ ، ١٣٧، ١٣٩) .

وبعد كتابة ما تقدم وجدت عند الهيثمى فى « المجمع » (٧/ ١٣٠) عن جابر قال : اجتمعت قريش فى دار الندوة فقالت : سموا هذا الرجل اسماً يصدر الناس عنه ، قالوا : كاهن ، قالوا : ليس بكاهن ، قالوا : مجنون ، قالوا : ليس بمجنون ، قالوا : ساحر ، قالوا : ليس بساحر ، فتفرق المشركون على ذلك ، فبلغ ذلك النبى ﷺ فتزمل فى ثيابه وتدثر فيها ، فآتاه جبريل صلى الله عليه وسلم فقال : ﴿ **يا أيها المزمل** ﴾ ، ﴿ **يا أيها المدثر** ﴾ . رواه البزار والطبرانى

فى الأوسط ، وزاد : « قالوا : يفرق بين الحبيب وحبيبه » ، وفيه معلى بن عبد الرحمن الواسطى ، وهو كذاب .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٤٤٠) ، ونسبه للبزار والطبرانى فى « الأوسط » ، وأبى نعيم فى « الدلائل » .

١٠١٥ - قوله : « فيما رواه ابن إسحق عن وهب بن كيسان ، عن عبيد قال : « فجاءنى جبريل وأنا نائم بنمط من ديباج فيه كتاب فقال : اقرأ . قال : قلت : ما أقرأ (وفى الروايات : ما أنا بقارئ) قال : فغتنى به (أى ضغطنى) حتى ظننت أنه الموت . ثم أرسلنى فقال : اقرأ . قلت : ما أقرأ . قال : فغتنى حتى ظننت أنه الموت . ثم أرسلنى فقال : اقرأ . قلت : ما أقرأ . قال : فغتنى حتى ظننت أنه الموت . ثم أرسلنى فقال : اقرأ . قال : قلت : ماذا أقرأ ؟ قال : ما أقول ذلك إلا افتداء منه أن يعود لى بمثل ما صنع بى . فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذى علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ .. قال : فقرأتها . ثم انتهى فانصرف عنى . وهببت من نومى فكأنما كتبت فى قلبى كتاباً . قال : فخرجت حتى إذا كنت فى وسط من الجبل سمعت صوتاً من السماء يقول : يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل . قال : فرفعت رأسى إلى السماء أنظر . فإذا جبريل فى صورة رجل ، صاف قدميه فى أفق السماء يقول : يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل . قال : فوقفت أنظر إليه . فما أتقدم وما أتأخر . وجعلت أحول وجهى عنه فى آفاق السماء . قال : فلا أنظر فى ناحية منها إلا رأيته كذلك . فما زلت واقفاً ما أتقدم أمامى وما أرجع ورائى ، حتى بعثت خديجة رسلها فى طلبى ، فبلغوا أعلى مكة ، ورجعوا إليها وأنا واقف فى مكانى ذلك ، ثم انصرف عنى وانصرفت راجعاً إلى أهلى ، حتى أتيت خديجة ، فجلست إلى فخذها مضيفاً إليها (أى ملتصقاً بها مائلاً إليها) فقالت : يا أبا القاسم أين كنت ؟ فوالله لقد بعثت فى طلبك حتى بلغوا مكة ورجعوا إلىّ . ثم حدثتها بالذى رأيت فقالت : « أبشر يا ابن عم واثبت . فوالذى نفس خديجة بيده إنى لأرجو أن تكون نبى هذه الأمة » . (٦/ ٣٧٤٢) .

[رجاله ثقات على شرط الشيخين غير ابن إسحاق فهو من رجال مسلم] .

أخرجه ابن إسحاق في سيرته (١/ ٣٥٤ - ٣٥٦ ابن هشام) قال : حدثني وهب بن كيسان قال : قال عبيد : فكان رسول الله ﷺ يجاور ذلك الشهر من كل سنة يطعم من جاءه من المساكين . . . . فذكر القصة .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين غير ابن إسحاق فهو من رجال مسلم . وعبيد بن عمير بن قتادة ، قال مسلم : ولد في عهد النبي ﷺ ، وقال غيره : رأى النبي ﷺ ولا يستبعد أن يكون قد سمع هذا الحديث من أحد الصحابة .

قلت : وقد تقدم تخريجه من حديث عائشة ، وجابر بن عبد الله برقم (١١١٩) .

وانظر أسباب النزول للواحدي ص (١٤) ، فقد أخرج جملة من هذه الأحاديث تحت فصل « القول في أول ما نزل من القرآن » .

١٠١٦ - قوله : « عن سعيد بن هشام . . أنه أتى ابن عباس فسأله عن الوتر **فقال : ألا أنبئك بأعلم أهل الأرض بوتر رسول الله - ﷺ - ؟ قال : نعم . قال : ائت عائشة فسلها ، ثم ارجع إليّ فأخبرني بردها عليك ... ثم يقول سعيد بن هشام: قلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله - ﷺ - قالت : ألست تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى . قالت : فإن خلق رسول الله - ﷺ - كان القرآن . فهممت أن أقوم ، ثم بدا لي قيام رسول الله - ﷺ - قلت : يا أم المؤمنين ، أنبئيني عن قيام رسول الله - ﷺ - قالت : ألست تقرأ هذه السورة : ﴿ يا أيها المزمل ﴾ ؟ قلت : بلى . قالت : فإن الله افترض قيام الليل في أول هذه السورة ، فقام رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأصحابه حولاً حتى انتفخت أقدامهم . وأمسك الله خاتمها في السماء اثني عشر شهراً . ثم أنزل التخفيف في آخر هذه السورة ، فصار قيام الليل تطوعاً من بعد فريضة ... فهممت أن أقوم ، ثم بدا لي وتر رسول الله - ﷺ - فقلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله - ﷺ - قالت : كنا نعد له سواكه**

وطهوره ، فيبعثه الله كما شاء أن يبعثه من الليل ، فيتسوك ، ثم يتوضأ ثم يصلي ثمان ركعات لا يجلس فيهن ، إلا عند الثامنة ، فيجلس ويذكر ربه تعالى ويدعو ، ثم ينهض وما يسلم ، ثم يقوم ليصلى التاسعة ثم يقعد فيذكر الله وحده ، ثم يدعوه ، ثم يسلم تسليماً يسمعنا . ثم يصلى ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بنى ، فلما أسن رسول الله - ﷺ - وأخذ اللحم أوتر بسبع ثم صلى ركعتين وهو جالس بعدما يسلم ، فتلك تسع يا بنى . وكان رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها . وكان إذا شغله عن قيام الليل نوم أو وجع أو مرض صلى من نهار اثنتى عشرة ركعة ، ولا أعلم نبى الله - ﷺ - قرأ القرآن كله فى ليلة حتى أصبح ، ولا صام شهراً كاملاً غير رمضان ... »
(٦/ ٣٧٤٤ ، ٣٧٤٥) .

[صحيح] .

تقدم من حديث عائشة برقم (٩٧٥ ، ٦٦٩) .



﴿سورة المدثر﴾

١٠١٧ - قوله : « عن يحيى بن أبى كثير قال : « سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن ؟ فقال : ﴿ يا أيها المدثر ﴾ .. قلت : يقولون : ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق ﴾ فقال أبو سلمة : سألت جابر بن عبد الله عن ذلك وقلت له مثل ما قلت لى ، فقال جابر : لا أحدثك إلا ما حدثنا به رسول الله - ﷺ- « جاورت بحراء فلما قضيت جوارى هبطت فنوديت ، فنظرت عن يمينى فلم أر شيئاً ، ونظرت عن شمالى فلم أر شيئاً ، ونظرت أمامى فلم أر شيئاً ، ونظرت خلفى فلم أر شيئاً ، فرفعت رأسى فرأيت شيئاً . فأتيت خديجة فقلت : « دثرونى وصبوا علىّ ماء بارداً » قال : فدثرونى وصبوا علىّ ماء بارداً . قال : فنزلت : ﴿ يا أيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر ﴾ » (٦/ ٣٧٥١) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه تحت رقم (١٠١٥) .

وانظر أسباب النزول (ص ١٦ ،ح ٣٨١)، وابن جرير (١٢/ ٢٩/ ٩٠) .

١٠١٨ - قوله : « عن أبى سلمة قال : أخبرنى جابر بن عبد الله ، أنه سمع رسول الله - ﷺ - يحدث عن فترة الوحى ، فقال فى حديثه : فبينا أنا أمشى إذ سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت بصرى قبل السماء ، فإذا الملك الذى جاءنى بحراء ، قاعد على كرسى بين السماء والأرض ، فجثيت منه حتى هويت إلى الأرض فجئت إلى أهلى فقلت : زملونى ، فدثرونى ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها المدثر ، قم فأنذر ... ﴾ إلى ﴿ والرجز فاهجر ﴾ . قال أبو سلمة : والرجز الأوثان . ثم حمى الوحى وتتابع » (٦/ ٣٧٥١) .

[صحيح] .

تقدم تخريجه برقم (١٠١٥) .

وانظر أسباب النزول، وابن جرير (١٢/ ٢٩/ ٩٠) . وعبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٢٦٢/ ح٣٣٧٨) .

١٠١٩ - قوله : سمعت ابن أبى مليكة يقول : سمعت ابن عباس يقول : إن الوليد بن المغيرة صنع لقريش طعاماً ، فلما أكلوا منه قال : ما تقولون فى هذا الرجل ؟ فقال بعضهم : ساحر . وقال بعضهم : ليس بساحر . وقال بعضهم : كاهن . وقال بعضهم : ليس بكاهن . وقال بعضهم : شاعر . وقال بعضهم : ليس بشاعر . وقال بعضهم : بل سحر يؤثر . فأجمع رأيهم على أنه سحر يؤثر . فبلغ ذلك النبى - ﷺ - فحزن ، وقنع رأسه ، وتدثر . فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيها المدثر * قم فأنذر * وربك فكبر * وثيابك فطهر * والرجز فاهجر * ولا تمنن تستكثر . ولربك فاصبر ﴾ » . (٦/ ٣٧٥٢) .

[ضعيف] .

أخرجه الطبرانى فى الكبير (١١/ ١٣٥/ ح١١٢٥٠) من طريق إبراهيم بن يزيد قال : سمعت ابن أبى مليكة يقول : سمعت ابن عباس يقول : إن الوليد بن المغيرة . . . فذكره .

قال فى المجمع (٧/ ١٣١) : رواه الطبرانى وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزى وهو متروك . وذكره فى الدر (٦/ ٤٥٠) ، ونسبه للطبرانى وابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس ، وقد تقدم معنا قصة الوليد بن المغيرة مع النبى ﷺ فى سماع القرآن وأخذ القرآن له .

فأخرج الحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٥٥٠) ، ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ١٩٨) ، والواحدى فى أسبابه (ص ٣٨١) .

جميعاً من طريق محمد بن علىّ الصنعانى قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب السختيانى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن الوليد بن المغيرة جاء إلى النبى ﷺ فقرأ عليه القرآن فكأنه رق له ، فبلغ ذلك أبا جهل ، فآتاه ، فقال : يا عم ! إن قومك يرون أن يجمعوا لك مالاً

قال : لم !؟ . . . وفيه : « قال : لا يرض عنك قومك حتى تقول فيه . قال : فدعنى حتى أفكر فيه ، فلما فكر قال : هذا سحر يؤثر يأثره عنه غيره ، فنزلت: ﴿ ذرنى ومن خلقت وحيداً ﴾ .

قال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط البخارى . وأقره الذهبى ، وهو بخلاف ما قالا : فإن إسحاق بن إبراهيم ليس هو ابن راهوية خلافاً لما ذهب إليه الحاكم وتبعه عليه الذهبى ومن بعدهم من المحققين ، فقد وقع عند الواحدى نسبته وإن كان وقع فيها تحريف ، ففى طبعة أسباب النزول ، وبهامشه الناسخ والمنسوخ : « اللزبرى » ، وفى طبعة دار الحديث « الربرى » . والصواب كما هو واضح ومعلوم أنه « الدبرى » صاحب عبد الرزاق ، وليس هو من رجال البخارى ولا مسلم ، بل إن ابن الصلاح قال فى مقدمته (٣٥٦) : وجدت فيما روى عن الطبرانى عن إسحاق بن إبراهيم الدبرى عن عبد الرزاق أحاديث استنكرتها جداً ، فأحلت أمرها على ذلك ، فإن سماع الدبرى منه متأخر جداً ، قال إبراهيم الحربى : مات عبد الرزاق وللدبرى ست سنين أو سبع سنين ا هـ .

وغير ذلك أن ابن راهوية لم يذكر ممن حدث عنه محمد بن علىّ الصنعانى .

قلت : ويعكر على ما تقدم أن ابن كثير فى «سيرته» (١/٤٩٨) ذكره فقال : إسحاق بن راهوية : حدثنا عبد الرزاق فذكر إسناد الحاكم عن ابن عباس مثله ثم قال : هكذا رواه البيهقى عن الحاكم ، عن عبد الله بن محمد الصنعانى بمكة عن إسحاق به .

لكن أخرج البيهقى فى «دلائله» (٢/١٩٩ - ٢٠١) من طريق ابن إسحاق قال: حدثنى محمد بن أبى محمد ، عن سعيد بن جبير أو عكرمة ، عن ابن عباس : أن الوليد بن المغيرة اجتمع ونفر من قريش وكان ذا سن فيهم ، وقد حضر المواسم ، فقال : إن وفود العرب ستقدم عليكم فيه ، وقد سمعوا بأمر صاحبكم هذا فأجمعوا فيه رأياً واحداً ، ولا تختلفوا فيكذب بعضكم بعضاً ، ويرد قول بعضكم بعضاً . . . وفيه : « فقولوا هو ساحر يفرق بين المرء وبين أبيه، وبين المرء وأخيه ، وبين المرء وزوجه ، وبين المرء وعشيرته . . . إلخ »

فأنزل الله عَزَّ وجَلَّ فى الوليد بن المغيرة : ﴿ ذرنى ومن خلقت وحيداً ﴾ إلى قوله : ﴿سأصليه سقر ﴾ .

قلت : ومحمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت ، مجهول ، تفرد عنه ابن إسحاق كما فى التقريب .

وأخرج ابن جرير فى «تفسيره» (١٢/٢٩/٩٨) من طريق العوفى عن ابن عباس بنحو رواية الحاكم المتقدمة وهذا إسناد ضعيف .

وأخرج عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/٢٦٣) عن معمر ، عن رجل ، عن عكرمة فذكره بنحو ابن عباس عند الحاكم إلا أنه قال : « والله إنه لقوله الذى يقول لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة ، وإنه لمثمر أعلاه ، مغدق أسفله ، وإنه ليحطم ما تحته ، وإنه ليعلو وما يعلى . فقال : قد والله لا يرض عنك قومك حتى تقول فيه» . فذكر بمثل الحاكم .

قلت : وفى إسناده مجهول ، إلا أن ابن جرير أخرجه (١٢/٢٩/٩٨) من طريق ابن ثور ، عن معمر ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة بمثله .

وعباد بن منصور الناجى : صدوق ، وكان يدلس ، وتغير بآخره .

قال البيهقى فى «الدلائل» (٢/١٩٩) : هكذا حدثنا موصولاً - يعنى حديث ابن عباس عند الحاكم - وفى حديث حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة . فذكر بمثل رواية عبد الرزاق ، وابن جرير عن عكرمة ، ثم قال : وهذا فيما رواه يوسف بن يعقوب القاضى ، عن سليمان بن حرب ، عن حماد ، هكذا مرسلاً - يعنى عن أيوب عن عكرمة - وكذلك رواه معمر عن عماد بن منصور ، عن عكرمة مرسلاً ، ورواه أيضاً : معتمر بن سليمان عن أبيه فذكره أتم من ذلك مرسلاً . وكل واحد يؤكد بعضه بعضاً .

وذكر الواحدى فى «أسبابه» (٣٨٢) عن مجاهد بنحو ما قاله ابن جرير من طريق العوفى عن ابن عباس .

١٠٢٠ - قوله : « عن عكرمة ، أن الوليد بن المغيرة جاء إلى النبى - ﷺ -

فقرأ عليه القرآن ، فكأنه رق له ، فبلغ ذلك أبا جهل بن هشام ، فأتاه فقال له : أى عم ! إن قومك يريدون أن يجمعوا لك مالاً ، قال : لم ؟ قال : يعطونكه ؟ فإنك أتيت محمداً تتعرض لما قبله (يريد بخبث أن يثير كبرياءه من الناحية التى يعرف أن الوليد أشد بها اعتزازاً) قال : قد علمت قريش أنى أكثرها مالاً ! قال : فقل فيه قولاً يعلم قومك أنك منكر لما قال ، وأنك كاره له ! قال : فماذا أقول فيه ؟ فوالله ما منكم رجل أعلم بالأشعار منى ولا أعلم برجزه ولا بقصيده ، ولا بأشعار الجن ! والله ما يشبه الذى يقوله شيئاً من هذا . والله إن لقوله الذى يقوله لحلاوة ، وإنه ليحطم ما تحته ، وإنه ليعلو وما يعلى . قال : والله لا يرضى قومك حتى تقول فيه .. قال : فدعنى حتى أفكر فيه فلما فكر قال : إن هذا إلا سحر يؤثره عن غيره . فنزلت: « ذرنى ومن خلقت وحيداً - حتى بلغ - عليها تسعة عشر » (٦/ ٣٧٥٦).

[مرسل] .

تقدم تخريجه انظر قبله .

وقد ذكره فى الدر (٦/ ٤٥٤) ، ونسبه لابن جرير وأبى نعيم فى الحلية ، وعبد الرزاق ، وابن المنذر ، عن عكرمة مرسلاً .

١٠٢١ - قوله : وفى رواية أخرى أن قريشاً قالت : لئن صبأ الوليد ، لتصبون قريش كلها ! فقال أبو جهل : أنا أكفيكموه ! ثم دخل عليه ! وأنه قال بعد التفكير الطويل : إنه سحر يؤثر . أما ترون أنه يفرق بين المرء وأهله وولده ومواليه ؟ » (٦/ ٣٧٥٦) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه (٧٧٤ ، ١٠٠٣) .

وهو عند ابن جرير من طريق العوفى ، ونسبه فى الدر (٦/ ٤٥٤) لابن مردويه وابن جرير .

* * *

﴿سورة القيامة﴾

١٠٢٢ - قوله : فعن الحسن البصرى : « **إن المؤمن والله ما تراه إلا يلوم نفسه: ما أردت بكلمتى ؟ ما أردت بأكلتى ؟ ما أردت بحديث نفسى ؟ وإن الفاجر يمضى قدماً ما يعاتب نفسه** » . (٦/ ٣٧٦٨) .

[**رجاله ثقات غير شيخ ابن أبى الدنيا**] .

أخرجه ابن أبى الدنيا فى محاسبة النفس (ص٣١) من طريق محمد بن يزيد العجلى : ثنا أبو عامر العقدى ، ثنا قرة بن خالد ، عن الحسن : ﴿ **ولا أقسم بالنفس** ﴾ قال : لا تلقى المؤمن إلا يعاتب نفسه ... فذكره إلا أنه قال : «والعاجز » بدلاً من « الفاجر » وما أظنه إلا تصحيفاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين غير شيخ ابن أبى الدنيا فهو على شرط مسلم وليس بالقوى .

والأثر ذكره فى «الدر» (٦/ ٤٦٤) ، ونسبه لعبد بن حميد ، وابن أبى الدنيا . وذكره ابن كثير فى «تفسيره» (٤/ ٤٤٨) عن قرة بن خالد عن الحسن به .

١٠٢٣ - قوله : « وعن الحسن : **ليس أحد من أهل السماوات والأرضين إلا يلوم نفسه يوم القيامة** » (٦/ ٣٧٦٨) .

[**ضعيف**] .

ذكره ابن كثير فى «تفسيره» (٤/ ٤٤٨) قال : قال جويبر : بلغنا عن الحسن أنه قال فى قوله : ﴿ **ولا أقسم بالنفس اللوامة** ﴾ قال : فذكره .

قلت : وهو منقطع بين الحسن وجويبر وهو متروك ، انظر «الميزان» : (٢/ ٤٢٧) ، و « تهذيب الكمال » (٥/ ١٦٧) .

١٠٢٤ - قوله : وعن عكرمة : « تلوم على الخير والشر : لو فعلت كذا وكذا!» (٦/٣٧٦٨) .

[رجاله ثقات] .

أخرجه ابن جرير فى «تفسيره» (١٢/٢٩/١٠٩) . وابن أبى حاتم (٤/٤٤٨ ابن كثير) من طريق إسرائيل عن سماك عن عكرمة . واللفظ لابن أبى حاتم . ولفظ ابن جرير (تلوم على الخير والشر) .

قلت : وإسناد ابن جرير رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير سماك وهو ابن حرب فهو على شرط مسلم .

وذكر فى «الدر» (٦/٤٦٣) عن ابن عباس بمثل رواية عكرمة ، ونسبه لعبد بن حميد وابن المنذر .

١٠٢٥ - قوله : كذلك عن سعيد بن جبير (٦/٣٧٦٨) .

[حسن] .

أخرجه ابن جرير (١٢/٢٩/١٠٩) قال : حدثنا محمد بن بشار قال : ثنا مؤمل قال : ثنا سفيان عن ابن جريج ، عن الحسن بن مسلم ، عن سعيد بن جبير فى قوله : ﴿ ولا أقسم بالنفس اللوامة ﴾ قال : تلوم على الخير والشر .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير مؤمل بن إسماعيل أبو عبد الرحمن البصرى ، فهو صدوق سئ الحفظ .

١٠٢٦ - قوله : « عن ابن عباس : هى النفس اللؤوم » (٦/٣٧٦٨) .

[ضعيف] .

أخرجه ابن جرير (١٢/٢٩/١٠٩) من طريق ابن حميد قال : ثنا جرير عن مغيرة عن أبى الخير بن تميم ، عن سعيد بن جبير قال : قلت لابن عباس : ﴿ولا أقسم بالنفس اللوامة ﴾ قال : هى النفس اللؤوم .

قلت : وإسناده ضعيف ، لضعف ابن حميد وهو محمد بن حميد الرازى

الحافظ ، وفيه من لا يعرف ، وقد أغرب السقاف عند تخريجه للأثر فى «الظلال» بقوله : رجاله ثقات . واستثنى من ذلك أبو الخير بن تميم .

١٠٢٧ - قوله : « **وعنه أيضاً - يعنى ابن عباس - : اللوامة المذمومة** » (٦/ ٣٧٦٨) .

[**يُحسن**] .

أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١١٠) بسنده عن علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس به .

والأثر فى صحيفة علىّ بن أبى طلحة (ص ٥٠٨/رقم ١٣٣٨) . وذكره فى «الدر» (٦/ ٤٦٣) ، ونسبه لابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم . وذكره ابن كثير فى «تفسيره» (٤/ ٤٤٨) ، ونسبه لعلى بن أبى طلحة .

وقد تقدم الكلام على هذه الصحيفة مراراً .

١٠٢٨ - قوله: وعن مجاهد : « **تقدم على ما فات وتلوم عليه** » (٦/ ٣٧٦٨).

[**صحيح الإسناد**] .

أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٠٩ ، ١١٠) من طريق محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو عاصم قال : ثنا عيسى ، ومن طريق الحارث ثنا الحسن ثنا ورقاء .

جميعاً عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ، قوله : ﴿ **بالنفس اللوامة** ﴾ قال : التى تندم على ما فات وتلوم عليه . وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

والأثر عزاه السيوطى لعبد بن حميد (٦/ ٤٦٤) .

وأخرجه ابن المنذر أيضاً عن ابن عباس كما فى الدر (٦/ ٤٦٤) .

١٠٢٩ - قوله : وعن قتادة : « **الفاجرة** » (٦/ ٣٧٦٨) .

[**صحيح الإسناد**] .

أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١١٠) قال : حدثنا بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة : ﴿ **ولا أقسم بالنفس اللوامة** ﴾ أى الفاجرة .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

١٠٣٠ - قوله : « **﴿ فلا صدق ولا صلى * ولكن كذب وتولى * ثم ذهب إلى أهله يتمطى ﴾ قيل : هو أبو جهل بن هشام** » (٦/ ٣٧٧٣) .

[صحيح] .

أخرج ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٢٤) قال : حدثنى محمد بن عمرو ، حدثنا أبو عاصم ، ثنا عيسى ، وحدثنى الحارث ، ثنا الحسن ، ثنا ورقاء .

جميعاً عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قوله : «يتمطى» قال : أبو جهل . وإسناده صحيح . ومثل ذلك عن قتادة أيضاً بسند صحيح . وأخرج من طريق يونس : أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد : فى قوله : **﴿ فلا صدق ولا صلى * ولكن كذب وتولى * ثم ذهب إلى أهله يتمطى ﴾** قال : هذا فى أبى جهل متبختراً .

قلت : وابن زيد هو عبد الرحمن ، وهو ضعيف .

وأخرج عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة فى قوله تعالى : **﴿ يتمطى ﴾** قال: يتبختر قال : هو أبو جهل ، كانت مشيته ، فأخذ النبى ﷺ بيده . فقال : **﴿ أولى لك فأولى * ثم أولى لك فأولى ﴾** فقال : ما تستطيع يا محمد أنت وربك لى شيئاً ، إنى لأعز من بين جبليها . قال : فلما كان يوم بدر أشرف عليهم فقال: لا يعبد الله بعد هذا اليوم أبداً . فضرب الله عنقه ، وقتله شر قتله .

قلت : وهذا مرسل جيد .

وهو عند ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٢٤) من طريق ابن ثور عن معمر به مرسلاً . وعنده عن ابن زيد فى قوله : **﴿ أولى لك فأولى ثم أولى لك فأولى ﴾** قال أبو جهل : إن محمداً ليوعدنى ، وأنا أعز أهل مكة والبطحاء . وقرأ : **﴿ فليدع ناديه * سندع الزبانيه * كلا لا تطعه واسجد واقترب ﴾** .

وأخرج عن بشر : ثنا يزيد ، ثنا سعيد ، عن قتادة قال : زعم أن هذه أنزل فى عدو الله أبى جهل ، وذكر لنا أن نبى الله ﷺ أخذ بمجامع ثيابه فقال : أولى

لك فأولى ، ثم أولى لك فأولى ، فقال عدو الله أبو جهل : أيوعدنى محمد والله ما تستطيع لى أنت ولا ربك شيئاً ، والله لأنا أعز من مشى بين حبليها .
وهذا أيضاً مرسل وذكره فى «الدر» (٦/ ٤٧٨) . ونسبه إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر . ويؤيده ما أخرجه عبد الرزاق فى تفسيره (٢/ ٢٦٨) من طريق إسرائيل وابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٢٤) من طريق سفيان ، كلاهما عن موسى بن أبى عائشة قال : سألت سعيد بن جبير عن قوله تعالى : ﴿ أولى لك فأولى ﴾ أشئ قاله محمد ﷺ لأبى جهل من قبل نفسه ، أم أمر أمره الله به (عند عبد الرزاق : أم نزل به القرآن) قال : بل قاله من قبل نفسه ، ثم أنزل الله ﴿ أولى لك فأولى ثم أولى لك فأولى ﴾ (وعند عبد الرزاق : قاله النبى ﷺ ، ثم نزل به القرآن) .

قلت : وهذا مرسل جيد يؤيد ما تقدم ، لكن أخرجه النسائى فى تفسيره (٢/ ٤٨٣/ ح٦٥٨) . والطبرانى فى «الكبير» (١١/ ٤٥٨/ ح١٢٢٩٨) . والحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٥٠٤) .

جميعاً من طريق أبى عوانة عن موسى بن أبى عائشه عن سعيد بن جبير قلت لابن عباس : « ﴿ أولى لك فأولى ﴾ قاله رسول الله ﷺ ثم أنزله الله عَزَّ وجَلَّ؟ قال : قاله رسول الله ﷺ ثم أنزل الله » . واللفظ للنسائى وبدون أبى جهل .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى . وقال فى «المجمع» (٧/ ١٣٢) رجاله ثقات .

وذكره فى «الدر» (٦/ ٤٧٩) ، ونسبه لسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه زيادة على ما تقدم .

قلت : إنما أخرجه ابن جرير عن سعيد بن جبير من كلامه موقوفاً عليه .

١٠٣١ - قوله : « وقد أمسك رسول الله - ﷺ - بخناق أبى جهل مرة ، وهزه ، وهو يقول له : « أولى لك فأولى ، ثم أولى لك فأولى » .. فقال عدو الله : أتوعدنى يا محمد ؟ والله لا تستطيع أنت ولاربك شيئاً . وإنى لأعز من مشى بين جبليها » (٦/ ٣٧٧٣) .

[مرسل جيد] .

تقدم تخريجه انظر ما قبله .

وله شاهد من رواية سعيد بن جبير قال : سألت ابن عباس عن قول الله : ﴿أولى لك فأولى ﴾ أشئ قاله رسول الله ﷺ لأبى جهل من قبل نفسه أم أمره الله به ؟ قال : بلى . قاله من قبل نفسه ، ثم أنزله الله .

أخرجه سعيد بن منصور وعبد بن حميد والنسائى وابن جرير وابن المنذر والطبرانى والحاكم ، وصحَّحه ابن مردويه كما فى الدر (٦/ ٤٧٩) .

قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٣٢) : رواه الطبرانى ورجاله ثقات .

* * *

﴿سورة الإنسان﴾

١٠٣٢ -قوله : « حيث كان عتبة بن ربيعة يقول له : « ارجع عن هذا الأمر حتى أزوجك ابنتى ، فإنى من أجمل قريش بنات ! » (٦/ ٣٧٨٥) .

[ضعيف] .

أخرج البيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٢٠٣) نحوه عن جابر وفيه : « وإن كان بك الباءة زوجتك عشر نسوة تختار من أى أبيات قريش شئت . . » إلخ .

قلت : وفيه محمد بن الفضيل ، والأصلح بن عبد الله الكندى ، وهما صدوقان شيعيان ، والذيال بن حرملة ذكره ابن أبى حاتم (٢/١/٤٥١) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكره ابن كثير فى «السيرة» (١/ ٥٠١) منسوباً لعبد بن حميد : حدثنى أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا علىّ بن مسهر، عن الأصلح بسنده عن جابر وفيه : «وإن كان إنما بك الباءة فاختر أى نساء العرب شئت فلنزوجك » .



﴿سورة المرسلات﴾

١٠٣٣ - قوله : « ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ عن أبى هريرة أنها الملائكة » (٦/ ٣٧٩١) .

[صحيح] .

أخرجه ابن أبى حاتم (٤/ ٤٥٩ ابن كثير) . والحاكم (٢/ ٥٥٥) من طريق علىّ ابن الحسن بن شقيق : ثنا الحسين بن واقد ، ثنا الأعمش عن أبى صالح ، عن أبى هريرة : ﴿ والمرسلات عرفاً ﴾ قال : هى الملائكة ، أرسلت بالمعروف . واللفظ للحاكم . وقال : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى ، وهو كما قالا . وذكره فى «الدر» (٦/ ٤٩٢) ، ونسبه كما تقدم .

١٠٣٤ - قوله : « وروى مثل هذا عن مسروق وأبي الضحى ومجاهد فى إحدى الروايات ، والسدى والربيع بن أنس، وأبى صالح فى رواية » (٦/ ٣٧٩١).

أما أثر مسروق فأخرجه ابن جرير فى تفسيره (١٢/ ٢٩/ ١٤١) فقال : حدثنى أبو السائب قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم قال : كان مسروق يقول فى المرسلات : هى الملائكة .

* قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير أبو السائب وهو مسلم بن جنادة ، وهو ثقة .

وأما أثر أبو الضحى ، فلم أجد له فى تفسيرها كلام له ، بل نقلاً عن غيره كما تقدم فى أثر مسروق ، وسيأتى فى أثر ابن مسعود .

وأما أثر مجاهد ، فلم أجده فى ابن جرير مفسراً المرسلات بالملائكة بل عنده عنه بأنها الريح ، وذلك بإسناد ضعيف وآخر صحيح (١٢/ ٢٩/ ١٤٠ ، ١٤١)،

وعند السيوطى فى «الدر» (٦/ ٤٩٢) عن عبد بن حميد عن مجاهد : **﴿والمرسلات عرفاً * فالعاصفات عصفاً * والناشرات نشراً * فالفارقات فرقاً * فالملقيات ذكراً﴾** قال : الملائكة .

ثم وجدته عند أبى الشيخ فى «العظمة» تحت رقم (٤٩٤) بسند صحيح .

وأما أثر السدى فلم أجده من كلامه ، إنما نقله عن أبى صالح فيما أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٤١) من طريق أبى كريب : ثنا جابر بن نوح ، ووكيع عن إسماعيل السدى عن أبى صالح : هى الرسل ترسل بالمعروف .

قلت : وفيه جابر بن نوح وهو ضعيف لكن تابعه وكيع ، ومحمد بن يزيد فى رواية عبد الحميد بن بيان السكرى . فعلى هذا فإسناده صحيح .

وأما أثر الربيع بن أنس فلم أجده ، وإنما ذكره ابن كثير فى تفسيره (٤/ ٤٥٩) إجمالاً فيمن فسرها بالملائكة .

وأما أثر أبى صالح ، فتقدم الكلام عليه .

وفى الباب عن ابن مسعود من طريق أبى الضحى عن مسروق عنه : **﴿المرسلات عرفاً﴾** هى الملائكة .

قلت : وإسناده رجاله كلهم ثقات غير إسرائيل بن أبى إسرائيل ، فلم أعرفه . وذكره فى «الدر» (٦/ ٤٩٢) ، ونسبه لابن جرير .

١٠٣٥ – قوله : « وهكذا قال أبو صالح فى العاصفات والناشرات والفارقات والملقيات ... إنها الملائكة » (٦/ ٣٧٩١) .

قلت : لم أجد له فى تفسير العاصفات بالملائكة ، بل ما ورد عنه ونقله ابن جرير ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وأبو الشيخ فى العظمة أنه فسرها بالريح. وانظر «الدر» .

وأما تفسير « الناشرات » فأخرج ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٤٢) قال : حدثنا أحمد بن هشام قال : ثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن السدى عن أبى صالح : **﴿ والناشرات نشراً ﴾** قال : الملائكة تنشر الكتب .

قلت : وإسناده على شرط مسلم ، غير أحمد بن هشام فلم أعرفه .

وأما « الفارقات » فأخرجه ابن جرير من طريق جابر بن نوح عن إسماعيل عن أبى صالح : ﴿ **فالفارقات فرقاً** ﴾ قال : الملائكة .

قلت : وجابر بن نوح ضعيف كما تقدم ، إلا أنه أخرجه من طريق وكيع عن إسماعيل به ، وهى متابعة قوية لجابر بن نوح ، تصحح إسناده .

وفى الباب عنده عن ابن عباس من طريق العوفى بمثله .

وأما « الملقيات » فذكر فى الدر (٦/٤٩٣) عن عبد بن حميد وابن جرير ، وابن المنذر من وجه آخر عن أبى صالح ، وفيه تفسير « المرسلات ، والعاصفات، والناشرات ، والفارقات » . وقال : ﴿ **فالملقيات ذكراً** ﴾ قال : الملائكة يجيئون بالقرآن والكتاب عذراً من الله ، أو نذراً منه إلى الناس ، وهم الرسل يعذرون وينذرون .

وفى الباب عنده أيضاً عن ابن عباس من طريق العوفى أنها الملائكة ، وعند عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/٢٧٣) ، وابن جرير (١٢/٢٩/١٤٣) من طريق معمر عن قتادة : ﴿ **فالملقيات ذكراً** ﴾ قال : الملائكة تلقى القرآن .

وعند ابن جرير من وجه آخر عن قتادة بسند صحيح : هى الملائكة تلقى الذكر على الرسل وتبلغه . وذكره فى «الدر» (٦/٤٩٢) . ونسبه زيادة على ما تقدم إلى عبد بن حميد وابن المنذر مطولاً .

١٠٣٦ - قوله : « وروى عن ابن مسعود : ﴿ المرسلات عرفاً ﴾ . قال : الريح » (٦/٣٧٩١) .

[حسن لغيره] .

أخرج ابن جرير (١٢/٢٩/١٤٠ ، ١٤١) من طريق المحاربى والنضر بن شميل .

جميعاً عن المسعودى عن سلمة بن كهيل عن أبى العبيدين أنه سأل عبد الله بن مسعود فقال : ﴿ **والمرسلات عرفاً** ﴾ قال : الريح .

قلت : والمسعودى مختلط ، وروايته عن سلمة فيها غلط وخطأ . انظر «الكواكب النيرات» (ص ٧٢) .

ولكن تابعه سفيان عند ابن جرير عن سلمة بن كهيل عن مسلم عن البطين عن أبى العبيدين : وهو إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

١٠٣٧ - قوله : « **وكذا قال فى العاصفات عصفاً والناشرات نشراً** » (٦/ ٣٧٩١) .

[**يُحسن**] .

قلت : أخرجه ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٤٠ ، ١٤١) عنه بأسانيد أصحها ما تقدم من رواية أبى كريب عن وكيع عن سفيان ، وعنده فى تفسير العاصفات عنه من طريق ابن حميد عن مهران . والأول ضعيف ، والثانى صدوق ، وقد تابعهما أبو كريب ووكيع ، وكذا فى الناشرات عن المسعودى ، وتابعه سفيان .

وذكر فى «الدر» (٦/ ٤٩٢) عن عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر ، وابن أبي حاتم من طريق أبى العبيدين أنه سأل ابن مسعود : ﴿ **والمرسلات عرفاً** ﴾ قال : الريح . ﴿ **فالعاصفات عصفاً** ﴾ قال : الريح . ﴿ **والناشرات نشراً** ﴾ قال : الريح . قال : ﴿ **فالفارقات فرقاً** ﴾ قال : حسبك .

١٠٣٨ - قوله : « **وكذلك قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وأبو صالح فى رواية** » (٦/ ٣٧٩١) .

[**صحيح عن مجاهد وأبي صالح**] .

قلت : وأما أثر ابن عباس فعند ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٤٠ - ١٤٣) فى تفسير المرسلات والعاصفات بالريح ، والفارقات والملقيات بالملائكة وكلها من طريق العوفى .

أما أثر مجاهد فهو عند ابن جرير (١٢/ ٢٩/ ١٤١ ، ١٤٢) فى تفسير المرسلات والعاصفات والناشرات بالريح ، وذلك من طريق أبى كريب : ثنا وكيع، ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد . وهو إسناده صحيح .

وأما أثر أبى صالح فى المرسلات فأخرجه (١٢/٢٩/ ١٤٠) من طريق محمد ابن المثنى : ثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنى أبى عن شعبة عن إسماعيل السدى عن أبى صالح فى قوله : ﴿ **والمرسلات عرفاً** ﴾ قال : هى الريح .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير السدى فهو من رجال مسلم ، وبهذا الإسناد فسر العاصفات والناشرات بالريح (١٢/٢٩/ ١٤١ ، ١٤٢) .

١٠٣٩ - قوله : « وعن ابن مسعود : ﴿ فالفارقات فرقاً فالملقيات ذكراً ، عذراً أو نذراً ﴾ يعنى الملائكة . (٦/ ٣٧٩١) .

قلت : لم أجد لابن مسعود فى ذلك تفسيراً بالملائكة إلا فى قوله : ﴿**والمرسلات عرفاً** ﴾ وقد تقدم تخريجه والكلام عليه ، وإنما ما وقع عند ابن جرير عنه أنه فسر المرسلات والعاصفات والناشرات بالريح ولم يذكر عنه تفسير فى الفارقات والملقيات ، وإنما ذكره المؤلف عن ابن كثير (٤/ ٤٥٩) .

ولم يذكر فى «الدر» تفسير بالملائكة ، إنما نقل عنه تفسيره لما تقدم بالريح كما قلنا .

وإنما أخرج ابن جرير (١٢/٢٩/ ١٤٢ ، ١٤٣) عن ابن عباس من طريق العوفى فى تفسير : « الفارقات والملقيات وعذراً ونذراً » يعنى الملائكة . وهكذا أخرجه عن قتادة دون قوله : « عذراً أو نذراً » من طريق بشر عن يزيد عن سعيد عن قتادة ، وهو إسناد صحيح كما تقدم من طريق معمر عنه عن عبد الرزاق وابن جرير . وهو صحيح أيضاً .

وأخرجه أيضاً من طريق ابن حميد عن مهران عن سفيان : ﴿ **فالملقيات ذكراً**﴾ قال : الملائكة . وإسناده ضعيف لضعف بن حميد .

١٠٤٠ - قوله : « وكذا قال : ابن عباس ومسروق ومجاهد وقتادة والربيع بن أنس والسدى والثورى بلا خلاف » (٦/ ٣٧٩١) .

تقدم تخريجها ولم أجد للربيع بن أنس فى ذلك تفسيراً فيما تحت يدى من مصادر .



﴿سورة عم﴾

لم يورد فيها المؤلف أحاديث ولا آثار .

* * *

﴿سورة النازعات﴾

١٠٤١ - قوله : « ثم إن لنا فى عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - أسوة وقد قرأ سورة : ﴿ عبس وتولى ﴾ حتى جاء إلى قوله تعالى : ﴿ وفاكهة وأبًّا ﴾ فقال : «قد عرفنا الفاكهة ، فما الأبّ ؟ ثم استدرك قائلاً : لعمرك ياابن الخطاب إن هذا لهو التكلف ! وما عليك ألا تعرف لفظاً فى كتاب الله تعالى » ؟

وفى رواية أنه قال : « كل هذا قد عرفنا فما الأبّ ؟ ثم رفض عصا كانت بيده - أى كسرها غضباً على نفسه - وقال : « هذا لعمر الله التكلف ! وما عليك ياابن أم عمر أن لا تدرى ما الأب » ثم قال : « اتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب وما لا ، فدعوه » (٦/ ٣٨١٢) .

[حسن صحيح] .

أخرجه ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٣٨) من طرق كثيرة عن أنس أولها : من طريق حميد بن مسعدة قال : ثنا بشر بن المفضل قال : ثنا حميد قال : قال أنس بن مالك : قرأ عمر : ﴿ **عبس وتولى** ﴾ حتى أتى على هذه الآية : ﴿ **وفاكهة وأبا** ﴾ قال : قد علمنا ما الفاكهة فما الأبًّ ؟ » ثم أحسبه - وشك الطبرى - قال : إن هذا لهو التكلف .

قلت : إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير حميد بن مسعدة فهو صدوق على شرط مسلم ، وحميد الطويل مدلس ، ولم يذكره عن أنس بصيغة من صيغ التحديث أو الإخبار ، مما يجعل القلب فى شك من سماعه لهذا الحديث من أنس ، والانقطاع بينهما . ولعل الطريق الثانية عند ابن جرير ترفع هذا الشك .

فأخرجه من طريق ابن بشار قال : ثنا ابن أبى عدى ، عن حميد ، عن أنس فذكره ، وفى آخره : « لعمرك يا ابن الخطاب إن هذا لهو التكلف » .

قلت : وصحيح على شرط الشيخين رجاله كلهم ثقات ، غير أن حميد مدلس وقد عنعنه .

وأخرجه من طريق ابن المثنى قال : ثنا محمد بن جعفر قال : ثنا شعبة عن موسى بن أنس قال : قرأ عمر : ﴿ **وفاكهة وأبا** ﴾ ومعه عصا فى يده ، فقال : ما الأبّ ؟ ثم قال : بحسبنا ما قد علمناه ، وألقى العصا من يده .

قلت : وهو صحيح رجال كلهم ثقات على شرط الشيخين ، وأخرجه بنفس السند عن شعبة ، عن خليد بن جعفر ، عن أبى إياس معاوية بن قرة ، عن أنس، عن عمر رضى الله عنه قال : « إن هذا هو التكلف » . وهو صحيح كالذى قبله ، غير خليد بن جعفر فهو صدوق على شرط مسلم .

وأخرج الحاكم (٢/ ٥٥٩) من طريق يزيد بن هارون ، أنبأ حميد ، ومن طريق عن صالح ، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك رضى الله عنه أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : ﴿ **فأنبتنا فيها حباً وعنباً وقضباً * وزيتونا ونخلاً * وحدائق غلباً * وفاكهة وأبا** ﴾ قال : فكل هذا قد عرفناه فما الأبّ ؟ ثم نقض عصا كانت فى يده فقال : هذا لعمر الله التكلف ، اتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى .

وذكره فى «الدر» (٦/ ٥٢٢) ، ونسبه لسعيد بن منصور وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى فى الشعب والخطيب .

وعند البخارى فى الاعتصام ، باب : ما يكره من كثرة السؤال . عن ثابت عن أنس قال : كنا عند عمر فقال : « نهينا عن التكلف » . (الفتح : ١٣/ ٢١٩/ ح٧٢٩٣) .

قال الحافظ فى « الفتح » (١٣/ ٢٨٥ ، ٢٨٦) : قوله : « عن أنس كنا عند عمر فقال : نهينا عن التكلف » هكذا أورده مختصراً . وذكر الحميدى أنه جاء فى رواية أخرى عن ثابت عن أنس أن عمر قرأ : ﴿ **وفاكهة وأبّا** ﴾ فقال : ما الأب ؟ ثم قال : ما كلفنا أو قال : ما أمرنا بهذا .

قلت : - أى الحافظ - هو عند الإسماعيلى من رواية هشام عن ثابت وأخرجه من طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ : « أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله : ﴿وفاكهة وأباً﴾ ما الأب ؟ فقال عمر : نهينا عن التعمق والتكلف » ، وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذى أخرجه البخارى ، وأولى منه ما أخرجه أبو نعيم فى المستخرج من طريق أبى مسلم الكجى عن سليمان بن حرب شيخ البخارى فيه ، ولفظه عن أنس : « كنا عند عمر وعليه قميص فى ظهره أربع رقاع ، فقرأ: ﴿ وفاكهة وأباً ﴾ فقال : هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب ؟ ثم قال : مه نهينا عن التكلف » . وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن سليمان بن حرب بهذا السند مثله سواء ، وأخرجه أيضاً عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد ، وقال بعد قوله : فما الأب ، ثم قال : يا ابن أم عمر ، إن هذا لهو التكلف وما عليك أن لا تدرى ما الأب .

وسليمان بن حرب سمع من الحمادين لكنه اختص بحماد بن زيد ، فإذا أطلق قوله : حدثنا حماد فهو ابن زيد ، وإذا روى عن حماد بن سلمة نسبه ، وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى عن أنس أنه أخبره أنه سمع عمر يقول : ﴿ فأنبتنا فيها حباً وعنباً ﴾ الآية ، إلى قوله : ﴿ وأباً ﴾ قال : كل هذا قد عرفناه فما الأب ؟ ثم رمى عصاً كانت فى يده ثم قال : هذا لعمر الله التكلف : « اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب » ، وأخرجه الطبرى من وجهين آخرين عن الزهرى ، وقال فى آخره : « اتبعوا ما بين لكم فى الكتاب». وفى لفظ : « ما بين لكم فعليكم به وما لا فدعوه » .

وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق إبراهيم النخعى عن عبد الرحمن بن زيد: « أن رجلاً سأل عمر عن فاكهة وأبا فلما رآهم عمر يقولون أقبل عليهم بالدرة » .

ومن وجه آخر عن إبراهيم النخعى قال : « قرأ أبو بكر الصِّدِّيق : « وفاكهة وأباً » ، فقيل : ما الأب ؟ فقيل : كذا وكذا ، فقال أبو بكر : إن هذا لهو التكلف ، أي أرض تقلنى أو أى سماء تظلنى إذا قلت فى كتاب الله بما لا

أعلم». وهذا منقطع بين النخعى والصديق . وأخرج أيضاً من طريق إبراهيم التيمى : « أن أبا بكر سئل عن الأب ما هو ؟ فقال : أى سماء تظلنى » . فذكر مثله ، وهو منقطع أيضاً لكن أحدهما يقوى الآخر .

وأخرج الحاكم فى تفسير آل عمران من المستدرك من طريق حميد عن أنس قال: قرأ عمر : « وفاكهة وأباً » ، فقال بعضهم : كذا ، وقال بعضهم : كذا ، فقال عمر : دعونا من هذا آمنا به كل من عند ربنا .

وأخرج الطبرى من طريق موسى بن أنس نحوه ومن طريق معاوية بن قرة ، ومن طريق قتادة كلاهما عن أنس كذلك ، وقد جاء أن ابن عباس فسر « الأب » عند عمر ، فأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق سعيد بن جبير قال : كان عمر يدنى ابن عباس فذكر نحو القصة الماضية فى تفسير : ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ وفى آخرها ، وقال تعالى : ﴿ إنا صببنا الماء صباً ﴾ إلى قوله : ﴿ وأباً ﴾ قال : فالسبعة رزق لبنى آدم « والأب ما تأكل الأنعام » ، ولم يذكر أن عمر أنكر عليه ذلك .

وأخرج الطبرى بسند صحيح عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال: « الأب ما تنبته الأرض مما تأكله الدواب ، ولا يأكله الناس » ، وأخرج عن عدة من التابعين نحوه ، ثم أخرج من طريق علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس بسند صحيح قال : « الأب الثمار الرطبة » . وهذا أخرجه ابن أبى حاتم بلفظ : « وفاكهة وأباً » . قال : الثمار الرطبة ، وكأنه سقط منه واليابسة ، فقد أخرج أيضاً من طريق عكرمة عن ابن عباس بسند حسن : « الأب الحشيش للبهائم » .

وفيه قول آخر أخرجاه من طريق عطاء قال : كل شئ ينبت على وجه الأرض فهو أب ، نعلى هذا فهو من العام بعد الخاص ، ومن طريق الضحاك قال : الأب كل شئ أنبتت الأرض سوى الفاكهة ، وهذا أعم من الأول ، وذكر بعض أهل الغة أن الأب مطلق المرعى ، واستشهد بقول الشاعر :

له دعوة ميمونة ريحها الصبا   بها ينبت الله الحصيدة والأبا

﴿سورة عبس﴾

١٠٤٢ - قوله : « عن عبد الله بن أم مكتوم قال : « يا رسول الله أقرئنى وعلمنى مما علمك الله » (٦/ ٣٨٢٤) .

أخرج الترمذى فى تفسير القرآن، باب: ومن سورة عبس (٥/ ٤٣٢/ ح٣٣٣١) وابن جرير فى «تفسيره» (١٢/ ٣٠/ ٣٢) . والحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٥٥٨) . والواحدى فى «أسبابه» (ص ٣٨٥) .

جميعاً من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموى : حدثنى أبى (عند الترمذى قال : هذا ما عرضنا على هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) . (وعند الواحدى قال : هذا ما قرأنا) . (وعند ابن جرير : حدثنى أبى عن هشام بن عروة مما عرضه عليه عروة عن عائشة قالت : أنزلت ﴿ عبس وتولى ﴾ فى ابن أم مكتوم الأعمى ، أتى رسول الله ﷺ فجعل يقول : أرشدنى . وعند رسول الله ﷺ رجل من عظماء المشركين فجعل رسول الله ﷺ يعرض عنه ويقبل على الآخر ويقول : أترى بما تقول بأساً . فيقال : لا . ففى ذلك أنزل .

واللفظ للترمذى : وعند الواحدى : رجال من عظماء المشركين ، وعند ابن جرير والحاكم (من عظماء المشركين) .

قال الترمذى : هذا حديث غريب . وروى بعضهم هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه قال : أنزل : ﴿ عبس وتولى ﴾ فى ابن أم مكتوم . ولم يذكر فيه عن عائشة .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . فقد أرسله جماعة عن هشام بن عروة . وأقره الذهبى ثم قال : هكذا رواه يحيى بن سعيد الأموى مرفوعاً عن هشام ، وأرسله جماعة عن هشام .

قلت : يعنى الذهبى - وهو الصواب .

والمرسل أخرجه ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٣٣) قال : حدثنا أبو كريب قال : ثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال : نزلت فى ابن أم مكتوم : ﴿ **عبس وتولى إن جاءه الأعمى** ﴾ .

قلت : ووكيع متدم عندهم عن يحيى بن سعيد ، ولذلك صوب الذهبى المرسل . وانظر فى ذلك «تهذيب الكمال» (٣٠/ ٤٧٢ وما بعدها) .

وحديث عائشة ذكره فى «الدر» (٦/ ٥١٧) ، ونسبه لابن المنذر وابن حبان وابن مردويه . وذكر أن الترمذى حسَّنه . ونقل الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٥٦١) عن الترمذى : حسن غريب .

وفى الباب عنده فى الدر عن عائشة عند ابن المنذر وابن مردويه بنحو ما تقدم. وسمى فيه : « أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة » .

وعن أنس عند عبد الرزاق ، وعبد بن حميد وأبى يعلى مختصراً ، وسمى فيه أبى بن خلف .

وعند ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢٣ ، ٢٤) من ابن عباس من طريق العوفى مطولاً. وسمى فيه عتبة بن ربيعة وأبا جهل بن هشام والعباس بن عبد المطلب . ونسبه فى الدر لابن مردويه .

وعزاه ابن كثير لابن أبى حاتم بسنده من طريق العوفى عن ابن عباس ثم قال: فيه غرابة ونكارة وقد تكلم فى إسناده (٤/ ٤٧١ ، ٤٧٢) .

١٠٤٣ - قوله : « كان رسول الله - ﷺ - بعد هذا الحادث يهش لابن أم مكتوم ويرعاه ؛ ويقول له كلما لقيه : « أهلاً بمن عاتبنى فيه ربى » ، وقد استخلفه مرتين بعد الهجرة على المدينة » (٦/ ٣٨٢٧) .

ذكره الديلمى فى « الفردوس » برقم (٦٨٠٥) عن أنس بن مالك بلفظ : «مرحباً بك يا ابن أم مكتوم ، مرحباً برجل عاتبنى فيه ربى - عَزَّ وجَلَّ - . وقال محقق الفردوس : ذكره فى مسند الفردوس (ق ٢٤٢) بدون سند عن أنس مرفوعاً وقال : قاله لما دخل عليه عبد الله بن أم مكتوم .

وورد فى أثر ابن عباس عند ابن جرير من طريق العوفى أن رسول الله - ﷺ - أكرمه وكلمه ، وقال له : ما حاجتك هل تريد منى شئ ، وإذا ذهب من عنده قال : هل لك حاجة فى شئ .

وفى رواية عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وأبى يعلى عن أنس : « فكان النبى بعد ذلك يكرمه » كما فى الدر .

وعزاها أيضاً ابن كثير (٤/ ٤٧١) لأبى يعلى من رواية عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس رضى الله عنه ، وفيه : « فكان النبى ﷺ بعد ذلك يكرمه . . » الحديث .

وأما استخلافه فأخرج ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٣٣) من طريق بشر : ثنا يزيد ، ثنا سعيد عن قتادة ، فذكر قصة نزول الآيات . وفى آخره : « ذكر لنا أن رسول الله ﷺ استخلفه بعد ذلك مرتين على أهل المدينة فى غزوتين غزاهما يصلى بأهلها » . وإسناده إلى قتادة صحيح وهو مرسل .

ومثله من طريق الحسين : ثنا أبو معاذ ، ثنا عبيد قال : سمعت الضحاك فذكره. وهذا منقطع بين ابن جرير والحسين بن الفرج وهو متهم بالكذب .

قال الحافظ فى «الفتح» (٢/ ١١٩) : وكان النبى ﷺ يكرمه ويستخلفه على المدينة ، وشهد القادسية فى خلافة عمر فاستشهد بها .

قال المزى فى «تهذيبه» (٢٢/ ٢٦ ، ٢٧) : واستخلفه النبى ﷺ على المدينة ثلاث عشرة مرة فى : الأبواء ، وبواط ، وذى العسيرة ، وفى خروجه إلى ناحية جهينة فى طلب كرز بن جابر ، وفى غزوة السويق وعطفان ، وأُحد ، وحمراء الأسد ، ونُجران ، وذات الرقاع ، واستخلفه حين سار إلى بدر ثم ردَّ أبا لُبابة واستخلفه عليها ، واستخلفه فى حجة الوداع ، قال أبو عمر بن عبد البر : ذكر ذلك جماعة من أهل السير والعلم بالنسب والخبر .

وأما رواية قتادة عن أنس أن النبي ﷺ استخلف ابن مكتوم على المدينة مرتين، فلم يبلغه ما بلغ غيره ، والله أعلم .

وانظر الإصابة ترجمة (٥٧٦٦) ، (٢/ ٥١٦) ، «وتهذيب التهذيب» (٨/ ٣٤) ترجمة عمرو بن زائدة .

١٠٤٤ - قوله : قال ابن عمر رضى الله عنهما : « **بعث رسول الله - ﷺ - بعثاً أمر عليهم أسامة بن زيد - رضى الله عنهما - فطعن بعض الناس فى إمارته ، فقال النبى - ﷺ - : إن تطعنوا فى إمارته فقد كنتم تطعنون فى إمارة أبيه من قبل . وأيم الله إن كان لخليقاً للإمارة ، وإن كان لمن أحب الناس إلىّ . وإن هذا لمن أحب الناس إلىّ** » (٦/ ٣٨٢٧) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى الفضائل ، باب : مناقب زيد بن حارثة . «الفتح» (٧/ ١٠٨/ ح٣٧٣) . وفى المغازى ، باب : غزوة زيد بن حارثة . «الفتح» (٧/ ٥٧٠/ ح٤٢٥٠) ، وفى باب بعث النبى ﷺ أسامة بن زيد رضى الله عنه فى مرضه الذى توفى فيه . «الفتح» (٧/ ٧٥٨/ ح٤٤٦٨ ، ٤٤٦٩) ، وفى الأيمان والنذور ، باب : قول النبى ﷺ : « وايم والله » . الفتح (١١/ ٥٣/ ح٦٦٢٧) وفى الأحكام ، باب : من لم يكترث بطعن من لا يعلم فى الأمراء حديثاً . «الفتح» (١٣/ ١٩١/ ح٧١٨٧) .

ومسلم فى الفضائل ، باب : فضائل زيد بن حارثة وابنه أسامة رضى الله عنهما (٥/ ١٥/ ١٩٥ ، ١٩٦) . وأحمد فى المسند (٢/ ٢٠ ، ٨٩ ، ١٠٦ ، ١١٠) . والترمذى فى المناقب ، باب : مناقب زيد بن حارثة رضى الله عنه (٥/ ٦٧٦/ ح٣٨١٦) . وقال : حسن صحيح . والبغوى فى «شرح السُّنَّة» (١٤/ ١٤٢/ ح٣٩٣٩) من طريقى عبد الله بن دينار ، وسالم عن عبد الله بن عمر .

١٠٤٥ - قوله : فقال : « **سلمان منا أهل البيت** » (٦/ ٣٨٢٧) .

[يُحسن] .

أخرجه ابن سعد فى «طبقاته» (٤/ ٩٨) . والطبرانى فى «الكبير»

(٦/٢١٣/ح٦٠٤٠) . والحاكم (٦٩١/٢) ، ومن طريقه البيهقى فى «الدلائل» (٤١٨/٣) من طريق ابن أبى فديك عن كثير بن عبد الله المزنى عن أبيه عن جده، وفى أوله خط الخندق وقول المهاجرين والأنصار « سلمان منا » . ورد النبى ﷺ : « سلمان منا أهل البيت .

سكت عنه الحاكم ، وقال الذهبى : سنده ضعيف .

قلت : فيه كثير بن عبد الله المزنى ، وهو ضعيف. قال فى «المجمع» (٦/ ١٣٠): وفيه كثير بن عبد الله المزنى ، وقد ضعفه الجمهور وحسّن الترمذى حديثه ، وبقية رجاله ثقات . وذكره فى «كشف الخفاء» (ص ٥٥٨) ، وقال : سنده ضعيف . وذكره ابن الجوزى فى «صفة الصفوة» (٢٧٥/١) من الطريق المتقدمة .

وأخرج ابن عبد البر فى «الاستيعاب» (٥٦/٢) بسنده من طريق عثمان بن أبى شيبة قال : نا جرير ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى ، عن علىّ رضى الله عنه ، أنه سئل عن سلمان فقال : « علم العلم الأول والآخر، بحر لا ينزف ، وهو منا أهل البيت » .

وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، وأبو البخترى هو سعيد بن فيروز وهو ثقة كثير الإرسال ، وروايته عن علىّ رضى الله عنه مرسلة ، إلا أن زاذان أبى عمرو تابعه عن علىّ قال : سلمان مثل لقمان الحكيم ، ثم ذكر مثل خبر أبى البخترى. وزاذان صدوق ، وثقه ابن معين . فعلى هذا ، فالحديث يصح موقوفاً على علىّ رضى الله عنه .

١٠٤٦ - قوله : « قال صلى الله عليه وسلم لأبى ذر : « يا أبا ذر طفّ الصاع ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل » (٦/ ٣٨٢٧ ، ٣٨٢٨) .

[حسن صحيح] .

قلت : ذكر المؤلف فى الهامش أنه أخرجه ابن المبارك فى البر والصلة مع

اختلاف ، وإنما نقل ذلك عن العراقى فى تخريجه للإحياء (٣/ ٣٥٢) ، وكتاب ابن المبارك لم يقع تحت يدى حتى الآن .

ووجدت له شاهد عند البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٢٨٨/ ح٥١٣٥) من طريق أبى عبد الملك عن القاسم عن أبى أمامة قال : عير أبو ذر بلالاً بأمه ، فقال : يابن السوداء ، وإن بلالاً أتى رسول الله ﷺ فأخبره فغضب ، فجاء أبو ذر ولم يشعر، فأعرض عنه النبى ﷺ فقال : ما أعرضك عنى إلا شئ بلغك يا رسول الله. قال : أنت الذى تعير بلالاً بأمه . قال النبى ﷺ : « والذى أنزل الكتاب على محمد - أو ما شاء الله أن يحلف - ما لأحد على (أحد) فضل إلا بعمل إن أنتم إلا كطف الصاع » .

قلت : وإسناده ضعيف فيه أبو عبد الملك ، وهو علىّ بن يزيد بن أبى زيادة ، صاحب القاسم بن عبد الرحمن ، ضعيف ، وشيخه صدوق يغرب .

وعنده (ح٥١٣٦) من طريق سالم بن سالم عن شيخ من بنى ليث عن أبى عثمان النهدى عن أبى أمامة مرفوعاً وفيه : « ... كلكم لآدم وحواء كطف الصاع بالصاع ، وإن أكرمكم عند الله أتقاكم ... إلخ » .

قال البيهقى : سالم بن سالم غير قوى ، وقد رواه عن رجل مجهول .

وأخرج أحمد فى «مسنده» (٥/ ١٥٨) من طريق وكيع عن أبى هلال عن بكر عن أبى ذر أن النبى ﷺ قال له : « انظر فإنك ليس بخير من أحمر ولا أسود ، إلا أن تفضله بتقوى » .

قلت : وإسناده حسن أبو هلال هو محمد بن سليم الراسبى ، وهو صدوق .

وقصة أبى ذر مع بلال فى الصحيحين . أخرجه البخارى فى الإيمان ، باب: المعاصى من أمر الجاهلية . «الفتح» (١/ ١٠٦/ ح٣٠) .

وفى كتاب العتق ، باب : قول النبى ﷺ : « العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون » «الفتح» (٥/ ٢٠٦/ ح٢٥٤٥) ، وفى الأدب ، باب : ما ينهى من السباب واللعن . «الفتح» (١٠/ ٤٨٠/ ح٦٠٥٠) . ومسلم فى الإيمان ، باب

صحبة المماليك (٤/١١/١٣٢ - ١٣٤ النووى) . وهو فى شرح السنة (٣٣٩/٩/ ح٢٤٠٢) ، وقال : متفق على صحته .

١٠٤٧ - قوله : عن أبى هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : **« يا بلال ، حدثنى بأرجى عمل عملته فى الإسلام منفعة عندك . فإنى سمعت الليلة خشف نعليك بين يدى فى الجنة » ، فقال : ما عملت فى الإسلام عملاً أرجى عندى منفعة من أنى لا أتطهر طهوراً تاماً فى ساعة من ليل أو نهار إلا صليت بذلك الطهور ما كتب لى أن أصلى »** (٦/ ٣٨٢٨) .

[صحيح] .

أخرجه البخارى فى التهجد ، باب : فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار (٢/ ٤١/ ح١١٤٩) . وعلقه فى الفضائل ، باب : مناقب بلال بن رباح . «الفتح» (٧/ ١٢٤/ ح٣٧٥٤) . وقال فيه : « فإنى سمعت دف نعليك . . . » . ومسلم فى الفضائل ، باب : فضل أم سليم وبلال رضى الله عنهما (٦/ ١٦/ ١٣) . وأحمد فى «المسند» (٢/ ٣٣٣/ ٤٣٩) . وابن خزيمة (٢/ ٢١٣/ ح١٢٠٨) . والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٥/ ح٢٧١٦) من طريق أبى حبان التيمى عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير عن أبى هريرة به . واللفظ لمسلم .

وفى الباب عن بريدة عند الترمذى (٥/ ٦٢/ ح٣٦٨٩) ، وأحمد (٥/ ٣٥٤ ، ٣٦٠) . وابن خزيمة فى «صحيحه» (٢/ ٢١٤/ ح١٢٠٩) ، والحاكم (١/ ٤٥٨)، والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٦/ ح٢٧١٧) .

جميعاً من طرق عن الحسين بن واقد : ثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً بلفظ : « يا بلال ، بم سبقتنى إلى الجنة ؟ إنى دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامى » ، فذكر بلال من وضوئه وصلاته لله عَزَّ وجلَّ .

قال الترمذى : صحيح غريب . وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين.

وأقره الذهبى . وعن جابر عند مسلم فى الفضائل ، باب : فضائل أم سليم وبلال رضى الله عنهما (٦/١٦/١١) مرفوعاً بلفظ : « ... ثم سمعت خشخشةً أمامى فإذا بلال » . وهو عند البغوى فى «شرح السنة» (١٤/ ١٥٣ح٣٩٥٠) . وقال : حديث صحيح .

وعند الطبرانى فى «الصغير» (٢/ ١٤٦/ ح٩٣٧ الروض) من طريق أبى جناب الكلبى ، عن أبى العالية ، عن أبى أمامة الباهلى مرفوعاً : « دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدى ، فقلت : يا جبريل ما هذه الخشفة ؟ فقال : بلال يمشى أمامك » .

قال فى «المجمع» (٩/ ٢٩٩) : رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط والكبير بنحوه. وأحمد فى حديث طويل ، ورجال الصغير ثقات .

وعنده فى «الكبير» (٢٢/ ١٣٧/ ح٣٦٣) عن وحشي بن حرب عن أبيه عن جده: « لما أسرى به فى الجنة سمع خشخشة » فذكره بمثل أبى أمامة ، وزاد فى آخره : « قال أبو بكر : ليت أم بلال ولدتنى وأبو بلال ، وأنا مثل بلال » . قال الهيثمى : (٩/ ٣٠٠) : رجاله ثقات .

وعند أحمد (١/ ٢٥٧) من طريق قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : ليلة أسرى بنبى الله ﷺ دخل الجنة فسمع من جانبها وجساً قال : يا جبريل ما هذا ؟ قال : هذا بلال المؤذن . فقال نبى الله ﷺ حين جاء إلى الناس : « قد أفلح بلال رأيت له كذا وكذا . . . إلخ » .

قال الهيثمى (١/ ٣٠١) : رجاله رجال الصحيح ، غير قابوس ، وقد وثق وفيه ضعف .

وعند الطبرانى فى «الكبير» (٦/ ١٣١/ ح٥٧٤٥) ، وفى «الصغير» (١/ ٣٤٧/ ح٥٧٧) من طريق مصعب بن ثابت ، عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : « دخلت الجنة ، فإذا حِسٌ ، فنظرت فإذا هو بلال » .

قال فى «المجمع» (٩/ ٢٩٩) : فيه مصعب بن ثابت ، وثقه ابن حبان ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

١٠٤٨ - قوله : « وكان رسول الله - ﷺ - يقول عن عمار بن ياسر وقد استأذن عليه : « ائذنوا له مرحباً بالطيب المطيب » (٦/ ٣٨٢٨) .

[حسن صحيح] .

أخرجه أحمد (١/ ١٠٠) . والترمذى فى المناقب ، باب : مناقب عمار بن ياسر (٥/ ٦٦٨/ ح٣٧٩٨) . وابن ماجه فى المقدمة ، باب : فضل عمار بن ياسر (١/ ٥٢/ ح١٤٦) . والبغوى فى «شرح السنة» (١٤/ ١٥٤/ ح٣٩٥١) . وابن حبان في «صحيحه» (٩/ ١٠٤/ ح٧٠٣٤ الإحسان) والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٨٨) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن أبي أسحاق ، عن هانيء بن هانيء ، عن على رضي الله عنه ، كنت جالساً عند النبي ، فجاء عمار فاستأذن فقال : أئذنوا له. مرحباً بالطيب المطيب » اللفظ لأحمد وابن ماجه .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى .

قال الترمذي : حسن صحيح . وصححه الشيخ شاكر في المسند (٢/ ١٢١) وحسنه الأرنوؤط في شرح السنه للبغوى . وحسنه ابن حجر في الإصابة (/٥٠٦ ٢) قلت : وأبو إسحاق هو السبيعي اختلط بآخره وسفيان إن كان الثورى فسماعه منه قبل الاختلاط ، وإن كان ابن عيينة فسماعه منه بعده يعني ضعيف ، والذي معنا هو الثورى ، فقد رواه عنه وكيع ، ومحمد بن بشار ، وقبيصة ، ولم يرو عن ابن عيينة منهم غير وكيع وهانيء بن هانيء: قال الحافظ : مستور.

وعند ابن حبان (ح ٧٠٣٥) من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن هانيء بن هانيء قال : استأذن عمار على عليّ رضوان الله عليه فقال : مرحباً بالطيب المطيب ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : عمار مليء إيماناً إلى مشاشه . وهو عند ابن ماجه (ح ١٤٧) في «المقدمة» .وأبي نعيم في «الحلية» (١/ ١١٩) .

قلت : رواية الأعمش عن ابي إسحاق عند مسلم ، يعني قبل الاختلاط ويشهد له ما سيأتى بعده .

وله شاهد عن عمار ، وأن النبي ﷺ متكئاً في حجر عمار فدخل رجل فقال: ماذا يقول المشركون آنفا لهذا - يعني عماراً - قال : فأدخل النبي ﷺ يده من ظهره ورأسه في حجره حتى أحاط بظهره ، وقال : إنهم ليحرزون أيماً طيباً » .

رواه الطبراني ، وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب ، وقد وثق وضعف ، وبقية رجاله رجال صحيح .

١٠٤٩ - قوله وقال عنه « مليء عمار - رضي الله عنه - إيماناً إلى مشاشه » .(٦/٣٨٢٨) .

[حسن صحيح]

أخرجه النسائي في الإيمان / باب تفاضل أهل الإيمان (٧/١١١) ، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٤٤٣) .

من طريق عبد الرحمن بن مهدى ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وفي رواية محمد بن أبي يعقوب عند الحاكم ، عن عبد الله يعنى بن مسعود فذكره به .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . إن كان محمد بن أبي يعقوب حفظ عن عبد الرحمن بن مهدى . قال الذهبي : صحيح على شرط البخارى ومسلم قلت : وهو بخلاف ما قالا ؟ فإن أبا عمار وهو غريب بن حميد ثقة ، ولم يخرجا له ، فهو من رجال النسائى وابن ماجه .

وذكر في «المجمع» (٩/ ٢٩٥) عن عائشة أنها قالت : ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ ، إلا لو شئت لقلت فيه ما خلا عمار فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكرته .

قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح وأخرجه ابن عبد البر في

«الإستيعاب» (٢/ ٤٧١) من طريق يحيى بن أبان ثنا سفيان الثورى ، عن سملة بن كهيل ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه عن عائشة وفيه « فإني سمعت رسول الله ﷺ «« ملىء عمار إيماناً إلى أخمص قدميه » .

قلت : وإسناده رجاله كلهم ثقات على شرطهما ، غير يحيى بن أبان فلم أعرفه .

لكن تابعه عنده ، معلى عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق عن عائشة بلفظ « إن عمار بن ياسر خش ما بين أخمص قدميه إلى شحمة أذنيه إيماناً» .

ومعلى هو ابن عبد الرحمن الواسطى . متروك .

١٠٥٠ - قوله وعن حذيفة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ : « **لا أدرى ما بقائي فيكم فاقتدوا بالذين من بعدى - وأشار إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما - واهتدوا بهدى عمار . وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه** ». (٦/ ٣٨٢٨).

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٥ - ٤٠٢) من طريق وكيع عن سفيان عن عبد الملك ، عن مولى الربعى ، عن ربعى ، عن حذيفة به . وسيأتي الكلام على إسناده بعد قليل .

وأخرجه بهذا اللفظ ابن حبان في «صحيحه» (٩/ ٢٤ - ٢٥/ ح٦٨٦٣ الإحسان) من طريق وكيع ، وعن سالم المرادى ، عن عمرو بن مرة ، عن ربعى بن خراش ، عن حذيفة قال : كنا عند رسول الله ﷺ فقال : « **إنى لأرى بقائى فيكم إلا قليل ، فاقتدوا بالذين من بعدى** » وأشار إلى أبى بكر وعمر «**واهتدوا بهدى عمار ، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه** » .

وأخرجه أحمد (٥/ ٣٩٩) من طريق محمد بن عبيد ثنا سالم المرادى ، عن عمرو بن هرم الأزدى ، عن أبي عبد الله ، وربعى بن حراش عن حذيفة ، بمثله وقال في آخره ، « **واهدوا هدى عمار ، وعهد ابن أم عبد رضي الله عنهما** » .

وأخرجه من طريقه المزى في «تهذيب الكمال» (١٠/ ١٦١ - ١٦٢) .

وقال فيه : « **عن أبي عبد الله بن ربعى بن حراش** » فذكر بمثله .

قلت : والصواب عند أحمد ، فإن أبا عبد الله هو المدائنى ، صاحب حذيفة رضي الله عنه روى عنه عمرو بن هرم ، وقد ذكره في «الجرح» (٢/ ٤/ ٤٠٢) وذكر هذا الحديث .

وأخرجه الطحاوى في «مشكله» (٢/ ٨٥) من طريق إسماعيل بن زكريا وفي آخره « وعليكم بهدى عمار وعهد ابن أم عبد » .

ثم قال الطحاوى : سالم أبو العلا وهذا هو رجل من أهل الكوفة يقال له الأنعمى ، وهو ثقة مقبول الرواية .

قلت : وهو من رجال التهذيب .

وأخرجه الترمذي في المناقب / باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما (٥/ ٦١٠/ ح٣٦٦٣) من طريق وكيع بنفس سند ابن حبان المتقدم مقتصراً على أوله وأخره وأشار إلى حسنه .

وبهذا أخرجه أيضاً (٥/ ٦٠٩/ ح٣٦٦٢) وابن ماجة في «المقدمة» / باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (١/ ٣٧/ ح٩٧) وابن أبي عاصم ، في «السنن» (٢/ ٦١٧/ ح١٤٢٢، ١٤٢٣ ظلال) والطحاوى في « مشكله » (٨٣، ٨٤) .

والحاكم في « مستدركه » (٣/ ٧٩ - ٨٠) .

من طرق عن عبد الملك بن عمير عن مولى لربعى بن حراش ، عن حراش عن حذيفة بمثل رواية الترمذي عن سالم .

وزاد الطحاوى والحاكم « **واهتدوا بهدى عمار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد** » مولى ربعى ، وقعت تسميته هلال عند ابن أبي عاصم والحاكم من رواية الحميدي وابن سعد عن الثورى ، وبعضهم كان لا يذكره في الإسناد ، وبعضهم

كان يذكره ، وهو مقبول . كما في التقريب ، لا سيما وقد تابعه عمرو بن هرم كما تقدم .

قال الترمذي : حديث حسن . وقال الذهبي في التلخيص : صحيح .

وقال الحاكم : هذا حديث من أجل ماروى في فضائل الشيخين ، وقد أقام هذا الإسناد عن الثوري ، ومسعر ، ويحيى الحمانى ، وأقامه أيضاً عن مسعر ووكيع وحفص بن عمر الأيلي ، ثم قصر بروايته عن ابن عيينة الحميدى وغيره ، وأقام الإسناد عن ابن عيينة إسحاق بن عيسى عن الطباع، فثبت بما ذكرنا صحة هذا الحديث وإن لم يخرجاه .

قلت : يقصد بالإقامة هنا هى عدم ذكر هلال مولى ربعى ، ويقصد بالتقصير ذكره في الإسناد ، هو بذلك يرجح رواية عبد الملك بن عمير عن ربعى . وهذا ما يميل إليه فإن روايته عنه في البخارى ومسلم دون ذكر المولى ، وإن كان الحفاظ يختلفون عليه لاضطرابه في الحديث وتخليطه ، ولعل ما وقع هنا في حديث حذيفة من سوء حفظه وتغيره ، وانظر فيه «تهذيب الكمال» (١٨/ ٣٧٣ وما بعدها).

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الترمذي (٥/ ٦٧٢/ ح٣٨٠٥) .

والحاكم (٣/ ٨٠) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، حدثنى أبي ، عن أبيه ، عن جده سلمة بن كهيل ، عن أبي الزاعراء ، عن ابن مسعود بلفظ حديث حذيفة ، من طريق عبد الملك عند الطحاوى والحاكم.

قال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سلمة بن كهيل [وهو] يضعف في الحديث .

وقال الحاكم : صحيح ، تعقبه الذهبي فقال : سنده واه ، وهوكما قال فيحيى بن سلمة متروك . والحديث صحيح من حديث حذيفة وفي الباب عن أنس ، وابن عمر .

وله شاهد آخر عن حذيفة عند الطبراني في « الأوسط » بلفظ ابن ماجه المتقدم.

قال الهيثمي في « المجمع » (٩/ ٣٩٥) : وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف .

* تنبيه : عزو المؤلف لحديث الباب إلى الترمذي بهذا اللفظ خطأ واضح إنما هو عنده بدون الزيادة في فضل عمار وابن مسعود ، وهو عند أحمد .

١٠٥١ - قوله : « عن أبي موسى - رضي الله عنه - قال : « قدمت أنا وأخي من اليمن ، فمكثنا حيناً وما نرى ابن مسعود وأمه إلا من أهل بيت رسول الله - ﷺ - من كثرة دخولهم على رسول الله ﷺ ولزومهم له » (٦/ ٣٨٢٨) .

[صحيح]

أخرجه البخاري في الفضائل / باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه «الفتح» (٧/ ١٢٩/ ح٣٧٦٣) وفي المغازي / باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن (٧/ ٦٩٩/ ح٤٣٨٤) ومسلم في الفضائل / باب عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما (٦/ ٦/ ١٤ - ١٥ النووي) .والترمذي في المناقب (٥/ ٦٧٢ / ح٣٨٠٦) وقال حسن صحيح غريب .

والبغوي في «شرح السنة» (١٤/ ١٤٨ - ١٤٩ / ح٣٩٤٦) وقال : متفق على صحته .وفي الباب شاهد له عند حذيفة عند البخاري والترمذي .

١٠٥٢ - وقوله : « وجليبيب - وهو رجل من الموالي - كان رسول الله ﷺ يخطب له بنفسه ليزوجه امرأة من الأنصار . فلما تأبى أبواها قالت هي : أتريدون أن تردوا على رسو ل الله ﷺ أمره ؟ إن كان قد رضيه لكم فأنكحوه . فرضيا وزوجاها » .(٦/ ٣٨٢٨) .

[صحيح]

تقدم في سورة الأحزاب رقم (٧٥٩) .

وانظر «المجمع» (٩/ ٣٦٧، ٣٦٨) فقد عزاه لأحمد وغيره بسند رجاله رجال الصحيح .

١٠٥٣ - قوله : « وعن أبي برزة الأسلمي - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ في مغزى له ، فأفاء الله عليه . فقال لأصحابه : « هل تفقدون من أحد؟ » قالوا : نعم فلاناً وفلاناً و فلاناً . ثم قال : هل تفقدون من أحد ؟ قالوا : فلاناً وفلاناً ، ثم قال : « هل تفقدون من أحد ؟ » فقالوا لا . قال « لكنى أفقد جليبيباً » فطلبوه فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه . فأتي النبي - ﷺ - فوقف عليه ، ثم قال : قتل سبعة ثم قتلوه . هذا منى وأنا منه . هذا منى وأنا منه . ثم وضعه على ساعديه ، ليس له سرير إلا ساعدا النبي - ﷺ - قال : فحفر له ، ووضع في قبره ولم يذكر غسلاً » (٦/ ٣٨٢٨) .

[صحيح]

تقدم تخريجه في الأحزاب برقم (٧٥٩) .

١٠٥٤ - قوله : « حفظ أبو بكر - رضي الله عنه - عن صاحبه - ﷺ ما أراده في أمر أسامة . فكان أول عمل له بعد توليه الخلافة هو انفاذه بعث أسامة ، على رأس الجيش الذي أعده رسول الله - ﷺ - وسار يودعه بنفسه إلى ظاهر المدينة . أسامة راكب وأبو بكر الخليفة راجل . فيستحيى أسامة الفتى الحديث أن يركب والخليفة الشيخ يمشى . فيقول : « يا خليفة رسول الله لتركبن أو لأنزلن » فيقسم الخليفة : « و الله لاتنزل ووالله لا أركب . وما على أن أغبر قدمى فى سبيل الله ساعة ؟ » .

ثم يرى أبو بكر أنه في حاجة إلى عمر . وقد حمل عبء الخلافة الثقيل .

ولكن عمر إنما هو جندى في جيش أسامة . وأسامة هو الأمير . فلابد من استئذانه فيه . فإذا الخليفة يقول : « إن رأيت أن تعيننى بعمر فافعل » . (٦/ ٣٨٢٩)

[مرسل]

أخرجه ابن جرير في «تاريخه» (٢٢٦/٣) من طريق الحسن البصرى به مرسلاً فهو لم يدرك الحادثة .

وذكره الذهبي في تاريخه للإسلام مقتصراً على استئذان أبى بكر في عمر وله شاهد مرسل أيضاً عند مالك في «الموطأ» (٣٥٨/٢) ، والبيهقي (١٥٢/٩) من طريقه عن يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق بعث جيوشاً إلى الشام فخرج يمشى مع يزيد بن أبى سفيان ، وكان أمير ربع من تلك الأرباع فزعموا أن يزيد قال لأبى بكر : إما أن تركب؟ وإما أن أنزل . فقال أبو بكر ، فذكر نحو رده على أسامة .

وهو عند البيهقي (١٤٥/٩) من طريق ابن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب بمثله ومطولاً .

وهو عنده (١٥٣/٩) من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق حدثنى صالح بن كيسان بمثله ، ومن طريق ابن المبارك عن معمر عن أبي عمران الجونى بنحوه مختصراً . من طريق عبد الوهاب بن خطاء ، ثنا روح بن القاسم عن يزيد بن أبي مالك الشامى بمعناه .

١٠٥٥ - قوله « ثم تمضى عجلة الزمن فنرى عمر بن الخطاب الخليفة يولى عمار بن ياسر على الكوفة . ويقف بباب عمر ، سهيل بن عمرو بن الحارث بن هشام ، وأبو سفيان بن حرب ، وجماعة من كبراء قريش من الطلقاء ! فيأذن قبلهم لصهيب وبلال . لأنهما كانا من السابقين إلى الإسلام ومن أهل بدر فتورم أنف أبي سفيان ، ويقول بانفعال الجاهلية : « لم أر كاليوم قط يأذن لهؤلاء العبيد ويتركنا على بابه ! » .

فيقول له صاحبه : « أيها القوم . إني والله أرى الذى في وجوهكم إن كنتم غضاباً فاغضبوا على أنفسكم . دعى القوم إلى الإسلام ودعيتم . فأسرعوا وأبطأتم . فكيف بكم إذا دعوا يوم القيامة وتركتم ؟ » (٣٨٢٩/٦) .

[مرسل قوى]

أخرجه الطبرانى في «الكبير» (٦/ ٢١١/ ح٦٠٣٨) من طريق أبي مسلم الكش ثنا عارم أبو النعمان ثنا جرير بن حازم قال : سمعت الحسن يقول : فذكره إلا أنه قال في آخره « أم والله لما سبقتم إليه من الفضل أشد عليكم فوتاً من بابكم الذي تنافستم عليه » قال الحسن : لا يجعل الله عبداً أسرع إليه كعبد أبطأ عنه».

قال في «المجمع» (٨/ ٤٦) رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح ،إلا إن الحسن لم يسمع من عمر .

قلت : وأبو مسلم هو إبراهيم بن عبد الله الكجى ، لم أجده في التهذيب .

وأخطأ من نسب الحديث للحاكم ، فليس فيه سوى استئذان لبيد بن ربيعة وعدى بن حاتم على عمر ، وتسميتهما له (أمير المؤمنين) (٢/ ٨٢) .

وأخرجه أحمد في « الزهد » (ص : ١٤٢) من طريق عفان ، حدثنا جرير بن حازم ، قال : سمعت الحسن قال : حضر باب عمر بن الخطاب سهيل بن عمرو والحارث بن هشام وأبو سفيان بن حرب ونفر من قريش من تلك الرؤوس، وصهيب وبلال وتلك الموالى الذين شهدوا بدراً فخرج أذن عمر ، فأذن لهم وترك هؤلاء . . . » الحديث .

قلت : وإسناده رجاله كلهم ثقات ، وهو مرسل .

١٠٥٦ - قوله : « ويفرض عمر لأسامة بن زيد أكبر مما يفرض لعبد الله بن عمر حتى إذا سأله عبد الله عن سر ذلك قال له : « يا بنى . كان زيد - رضي الله عنه - أحب إلي رسول الله ﷺ من أبيك ! وكان أسامة - رضي الله عنه أحب إلى رسول الله - ﷺ - منك ! فآثرت حب رسول الله - ﷺ - على حبى » (٦/ ٣٨٢٩) .

[حسن لغيره]

أخرجه الترمذي في المناقب / باب مناقب زيد بن حارثة رضي الله عنه

(٥/ ٦٧٥ /ح٣٨١٢) من طريق سفيان بن وكيع ثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريح ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر ، أنه فرض لأسامة عن زيد في ثلاثة آلاف وخمسمائة ، وفرض لعبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف . قال عبد الله بن عمر لأبيه : لم فضلت أسامة على؟ فوالله ما سبقني إلى مشهد . قال : لأن زيداً كان أحب إلى رسول الله من أبيك ، وكان أسامة أحب إلى رسول الله ﷺ منك ، فآثرت حب رسول الله ﷺ .

قال الترمذي : حسن غريب .

قلت : وهو إسناد على شرط الشيخين ؟ غير سفيان بن وكيع .

قال الحافظ :كان صدوقاً إلا أنه ابتلى بوراقة ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه . التقريب .

قلت : لكن تابعه على حديثه مصعب بن عبد الله الزبيري عند ابن حبان (٩/ ٩٣/ ح٧٠٣٣ الإحسان) من طريق عبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ،عن نافع ، عن ابن عمر بنحوه مختصراً .

ومصعب الزبيرى صدوق ، فهو متابع جيد ، وعبد العزيز بن محمد هو الداوردى صدوق أيضاً ، إلا أن النسائى قال : حديثه عن عبيد الله العمرى منكر، وهذا لا يضر لمتابعة محمد بن بكر عند الترمذي له ، وهو صدوق على شرطهما . فبالجملة هما طريقان يقوى بعضهما بعضاً .

والحديث أخرجه البزار وفيه أبو معشر نجيح ضعيف يعتبر بحديثه كذا قال الهيثمى في «المجمع» (٦/ ٣ - ٦) .

والحديث صححه الحافظ في «الإصابة» (١/ ٥٤٦) .

١٠٥٧ - قوله : « ويرسل عمر عماراً ليحاسب خالد بن الوليد - القائد المظفر صاحب النسب العريق - فيلببه بردائه ... ويروى أنه أوثقه بشال عمامته حتى ينتهى من حسابه من فتظهر براءته فيفك وثاقه ويعممه بيده » وخالد لا يرى في

هذا كله بأساً . فإنما هو عمار صاحب رسول الله - ﷺ - السابق إلي الإسلام » (٣٨٢٩/٦).

ولم نظفر به بهذا اللفظ إلا أننا وجدناه بالمعنى المقارب عند الحاكم « في المستدرك » (٣٨٨/٣) من طريق سفيان ، عن أبي إسحاق ، وعن حارثة بن مضرب قال : كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وعبد الله بن مسعود معلماً ووزيراً ،هما من النجباء من أصحاب محمد ﷺ من أهل بدر فاسمعوا وقد جعلت ابن مسعود على بيت مالكم فاسمعوا وتعلموا منهما واقتدوا بهما وقد آثرتكم بعبد الله على نفسى » .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وأقره الذهبى .

١٠٥٨ - قوله : « **وعمر هو الذي يقول عن أبي بكر - رضي الله عنهما - هو سيدنا وأعتق سيدنا** » (٦/ ٣٨٣٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى في الفضائل / باب مناقب بلال بن رباح «الفتح» (٧/ ١٢٥ /ح٣٧٥٤) من طريق أبي نعيم .

والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٣٢٠) من طريق عبد الله بن وهب وقال: صحيح ولم يخرجاه . وأقره الذهبي .

قلت : وهو مخرج عند البخارى دون مسلم .

وعنده من مرسل يحيى بن سعيد قال : ذكر عمر فضل أبي بكر رضي الله عنهما فجعل يصف ما فيه ثم قال : « وهذا سيدنا بلال حسنة من حسنات أبى بكر » سكت عنه الحاكم والذهبى .

والأثر ذكره البغوى في «شرح السنة» (١٤/ ١٥٣) معلقاً عن جابر به .

١٠٥٩ - قوله : « **وعمر هو الذي قال : « ولو كان سالم مولى أبى حذيفة حياً لا ستخلفته** » (٦/ ٣٨٣٠) .

[ضعيف]

قلت : لم أجده بهذا اللفظ ، وإن كان الإمام أحمد أخرج نحوه في «المسند» (١/ ٢٠) من طريق على بن زيد ، عن أبي رافع فذكر في أوله قصة عن عمر وفيه : ثم قال عمر : « لو أدركنى أحد رجلين ثم جعلت هذا الأمر إليه لوثقت به : سالم مولى أبي حذيفة ، وأبو عبيدة بن الجراح » .

قلت : وإسناده ضعيف ، فيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ، وقد صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر (١/ ١٢٨) ولعله صححه بحديث رقم (٨٩) الذي أشار إليه وجعله شاهداً لحديث الباب لأنهما يتكلمان في الخلافة والكلالة وله شاهد عند أبي نعيم في الحلية (١/ ١٧٧) من طريق شهر بن حوشب قال : قال عمر بن الخطاب : لو استخلفت سالماً مولى أبي حذيفة ، فسألنى عنه ربي عز وجل ، ما حملك على ذلك ؟ لقلت : رب سمعت نبيك وهو يقول : يحب الله عز وجل حقاً من قلبه » .

وهذا معلول بالإرسال ، وشهر بن حوشب.

وقال ابن عبد البر في «الإستيعاب» (٢/ ٦٨ - ٦٩) : وقد روى عن عمر أنه قال : « لو كان سالماً حياً ما جعلتها شورى » وهذا أقرب للفظ المؤلف إلا أنه معلق مبتور السند ، فلاحجة فيه .

١٠٦٠ - قوله : « وعلى بن أبي طالب - كرم الله وجهه - يرسل عماراً والحسن بن علي - رضي الله عنهما - إلي أهل الكوفة يستنفرهم في الأمر الذي كان بينه وبين عائشة - رضي الله عنها فيقول : « إنى لأعلم أنها زوجة نبيكم - ﷺ - في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو تتبعوها » . (٦/ ٣٨٣٠)

[صحيح]

أخرجه البخارى في الفتن مطولاً ومختصراً «الفتح» (١٣/ ٥٨ /ح ٧١٠٠، ٧١٠١) .

وأحمد في المسند (٤/ ٢٦٥) .

وقال الحافظ في « الفتح » (١٣/ ٦٣).

قوله (إن عائشة قد سارت إلى البصرة ، ووالله إنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة ؛ ولكن الله ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هى) وفي رواية إسحق ، « ليلعم أنطيعه أم إياها » وفي رواية الإسماعيلى من طريق أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش بعد قوله قد سارت إلى البصرة « ووالله إنى لأقول لكم هذا ووالله إنها لزوجة نبيكم » زاد عمر بن شبة في روايته « وأن أمير المؤمنين بعثنا إليكم وهو بذ ى قار » ووقع عند ابن أبي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال « قال عمار إن أمنا سارت مسيرها هذا ، وإنها والله زوج محمد ﷺ في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها » ومراد عمار بذلك أن الصواب في تلك القصة كان مع على وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الإسلام ولا أن تكون زوجة النبي ﷺ في الجنة . فكان ذلك يعد من إنصاف عمار وشدة ورعه وتحريه قول الحق . وقد أخرج الطبرى بسند صحيح عن أبي يزيد المدينى قال « قال عمار بن ياسر لعائشة لما فرغوا من الجمل : ما أبعد هذا المسير من العهد الذى عهد إليكم » يشير إلي قوله تعالى ﴿وقرن في بيوتكن﴾ فقالت : أبو اليقظان ؟ قال : نعم . قالت : والله إنك ما علمت لقوال بالحق . قال : الحمد لله الذي قضى لى على لسانك . وقوله: « ليعلم إياه تطيعون أم هى » قال بعض الشراح : الضمير في إياه لعلى ، والمناسب أن يقال أم إياها لا هى ، وأجاب الكرمانى بأن الضمائر يقوم بعضها مقام بعض انتهى وهو على بعض الآراء . وقد وقع في رواية إسحق بن راهوية في مسنده عن يحيى بن آدم بسند حديث الباب « ولكن الله ابتلانا بها ليعلم أنطيعه أم إياها» فظهر أن ذلك من تصرف الرواة وأما قوله إن الضمير في إياه لعلى فالظاهر خلافه ، وأنه لله تعالى ، والمراد إظهار المعلوم كما في نظائره » اهـ.

١٠٦١ - قوله عن بلال بن رباح : « أنا بلال بن رباح ، وهذا أخى أبو رويحة ، وهو أمرؤ سوء فى الخلق والدين فإن شئتم أن تزوجوه فزوجوه ، وإن شئتم أن تدعوا فدعوا » .

[يُحسن]

أخرجه الحاكم (٣/ ٣٨٣) من طريق عارم بن الفضل ، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عمرو بن ميمون ، أن أخاً لبلال كان ينتمى إلى العرب ويزعم أنه منهم، فخطب امرأة من العرب ، فقالوا : إن حضر بلال زوجناك » قال : فحضر بلال فقال أنا بلال بن رباح. . . فذكره .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

وعارم بن الفضل ، لم أعرفه .

قال الحافظ فى « الإصابة » (٤/ ٧٣) نقلاً عن أبى أحمد الحاكم قال : حدثنا أبو الحسن محمد بن العيص الغسانى ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سليمان ، عن أم الدرداء ، عن أبى الدرداء قال : فذكر فى أوله رجوع عمر رضى الله عنه من فتح بيت المقدس ثم ذكر بلال ، وأبا رويحة ، أنهما نزلا على حى من خولان ، فقالا : « **أتيناكم خاطبين قد كنا كافرين فهدانا الله عز وجل ، مملوكين فأعتقنا الله عز وجل ، وفقيرين فأغنانا الله عز وجل ، فإن تزوجونا فالحمد لله ، وإن تردونا فلا حول ولا قوة إلا بالله فزوجوهما** » .

وإبراهيم بن محمد بن سليمان عن بلال بن أبى الدرداء . ذكره فى «الميزان » (١/ ٦٤) وقال : فيه جهالة .

قلت : والظاهر الإنقطاع بينه وبين أم الدرداء .

* * *

﴿سورة التكوير﴾

لم يرد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الإنفطار﴾

لم يرد فيها حديث ولا أثر .

❊ ❊ ❊

﴿سورة المطففين﴾

١٠٦٢ - قوله : قال العباس بن عبادة بن نضلة الأنصارى أخو بنى سالم بن عوف : « يا معشر الخزرج ، هل تدرون علام تبايعون هذا الرجل ؟ قالوا : نعم . قال : إنكم تبايعونه على حرب الأحمر والأسود من الناس ، فإن كنتم ترون أنكم إذا نهكت أموالكم مصيبة وأشرافكم قتل أسلمتموه فمن الآن ! فهو والله إن فعلتم خزى الدنيا والآخرة . وإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ، على نهكة الأموال وقتل الأشراف فخذوه ، فهو والله خير الدنيا والآخرة ، قالوا : فإنا نأخذه عل مصيبة الأموال وقتل الأشراف . فما لنا بذلك يا رسول الله إن نحن وفّينا ؟ قال: « الجنة » ...قالوا : ابسط يدك . فبسط يده فبايعوه » . (٦/ ٣٨٥٦) .

[حسن لغيره]

أخرجه ابن إسحاق (٢/ ٥٥ ابن هشام) والبيهقى من طريقة فى «الدلائل» (٢/ ٤٥٠) قال : حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة - زاد البيهقى - وعبد الله بن أبى بكر بن حزم : أن العباس بن عبادة بن نضلة ، أخا بنى سالم ، قال : فذكره .

قلت : وهذا مرسل ، ورجاله كلهم ثقات : وقد ذكر ابن إسحاق التحديث وله شاهد عند أحمد (٣/ ٣٣٩ - ٣٤٠) والبيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٤٤٢ - ٤٤٣) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن أبى الزبير أنه حدثه جابر بن عبد الله . فذكر بيعة العقبة الثانية وفيه « فقمنا نبايعه فأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو أصغر السبعين فقال : رويداً يا أهل يثرب إنا لم نضرب إليه أكباد المضى إلا ونحن نعلم أنه رسول الله ، إن إخراجه اليوم مفارقة العرب كافة ، وقتل خياركم ، وأن تعضكم السيوف ، فإما أنتم قوم تصبرون على السيوف إذا مستكم ، وعلى قتل خياركم ، وعلى مفارقة العرب كافة ، فخذوه وأجركم على الله عز وجل ،

وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم خيفة فذروه فهو أعذر عند الله ، فقالوا : يا أسعد بن زرارة أمط عنا يدك ، فوالله لا نذر هذه البيعة ولا نستقليها ، فقمنا إليه رجلاً رجلاً يأخذ علينا بشرطة العباس ويعطينا على ذلك الجنة » واللفظ لأحمد .

قلت : وإسناد أحمد رجاله رجال الصحيحين ، غير إسحاق بن عيسى ، وعبد الله بن عثمان بن خثيم ، فهما صدوقان من رجال مسلم قال الهيثمى فى (المجمع ٦/ ٤٥ - ٤٧) روى أصحاب السنن فيه طرفاً ورواه أحمد والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح وعنده (٦/ ٤٩) وقال : رواه الطبرانى فى «الأوسط» وفيه ابن جدعان وقد وثقه .

* **تنبيه** : وقع عند البيهقى فى سنده (ابن الزبير محمد بن مسلم) والصواب ما عند أحمد .

١٠٦٣ - قوله : عن أبى هريرة ، عن النبى ﷺ قال : « **إن العبد إذا أذنب ذنباً كانت نكتة سوداء فى قلبه . فإن تاب منها صقل قلبه وإن زاد زادت** » (٦/ ٣٨٥٨) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٧) ، والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة ﴿ويل للمطففين﴾ (٥/ ٤٣٤/ ح٣٣٣٤) ، والنسائى فى «تفسيره» (٢/ ٥٠٥/ ح٦٧٨) ، وابن ماجه فى الزهد / باب ذكر الذنوب (٢/ ١٤١٨/ ح٤٢٤٤) ، وابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٦٢) ، والحاكم (٢/ ٥٦٢) ، وابن حبان فى «صحيحه» (٢/ ١٤١ / ح٩٢٦ الإحسان) ، والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٤٤٠/ ح٧٢٠٣) من طرق عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة .

وعند النسائى وابن جرير فى إحدى رواياته وابن حبان بلفظ « إن العبد إذا أخطأ خطيئة » فذكر نحوه .

قال الترمذى : حسن صحيح . قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

وأقره الذهبى وصححه الشيخ أحمد شاكر (١٥/ ٩٧، ٩٨) وحسنه الألبانى فى صحيح الترمذى (٣/ ١٢٧) .

* تنبيه : سقط فى إسناد ابن حبان (أبى صالح) فلعله من الطابع .

وذكره فى «الدر» (٦/ ٥٣٩) ونسبه زيادة على ما تقدم إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه وانظر (الترغيب والترهيب) (٤/ ٧٤) .وفى الباب عن ابن مسعود، وحذيفة موقوفاً .

١٠٦٤ - قوله : ولفظ النسائى « إن العبد إذا أخطأ خطيئة نكت فى قلبه نكتة سوداء فإن هو نزع واستغفر وتاب صقل قلبه فإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه ، فهو الران الذى قال الله تعالى : ﴿ كلا ! بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ (٦/ ٣٨٥٨) .

[حسن صحيح]

تقدم تخريجه فى الذى قبله (١٠٦٣) .

١٠٦٥ - قوله عن الحسن البصرى «هو الذنب على الذنب حتى يعمى القلب فيموت » .

وذلك فى تفسير قول الله تعالى : ﴿ كلا بل ران على قلوبهم ماكانوا يكسبون ﴾ (٦/ ٣٨٥٨)

أخرجه عبد بن حميد عن الحسن ولفظه « حتى يغمر القلب فيموت » والأثر ذكر له شواهد فى «الدر» (٦/ ٥٤١) .

* * *

﴿سورة الإنشقاق﴾

١٠٦٦ - قوله عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ - « من نوقش الحساب عذب » قالت : قلت : أفليس قال الله تعالى : ﴿ فسوف يحاسب حساباً يسيراً ﴾ . قال : « ليس ذلك بالحساب ولكن ذلك العرض . من نوقش الحساب يوم القيامة عذب » (٦/ ٣٨٦٧) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٩٩٨) .

١٠٦٧ - قوله وعن عائشة قالت : « سمعت رسول الله ﷺ يقول فى بعض صلاته : « اللهم حاسبنى حساباً يسيراً » فلما انصرف قلت : يا رسول الله ، ما الحساب اليسير ؟ قال : أن ينظر فى كتابه فيتجاوز له عنه . من نوقش الحساب يا عائشة يومئذ هلك » .

[صحيح]

أخرجه أحمد (٦/ ٤٨) وابن خزيمة فى «صحيحه» (٢/ ٣٠/ ح٤٩) ، والحاكم من طريق أحمد (١/ ١٢٥) ، والبيهقى من طريق الحاكم . فى « الشعب » (١/ ٢٥٣ / ح٢٧٠) .

جميعاً من طريق إسماعيل بن علية ، ثنا محمد ابن إسحاق قال : حدثنى عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها فذكره .

قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وأقره الذهبى . وهو كما قالا .

وأخرجه ابن حبان فى «صحيحه» (٩/ ٢٣١، ٢٣٢/ ح٧٣٢٨ الإحسان) من طريق جرير متابعاً لإسماعيل بسنده إلى عائشة بمثله .

والحديث أصله فى «الصحيحين» كما تقدم وانظر تخريجه فى « خير الزاد » للمؤلف . قوله « من نوقش الحساب عذب » متفق عليه وقد تقدم برقم (٩٩٨).

* * *

﴿سورة البروج﴾

لم يرد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الطارق﴾

لم يرد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الأعلى﴾

١٠٦٨ - وقوله « عن الإمام على - كرم الله وجهه - أن رسول الله - ﷺ كان يحب هذه السورة : ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ (٦/ ٣٨٨٢) .

[ضعيف]

أخرجه أحمد (١/ ٩٦) من طريق ثوير بن أبى فاخته عن أبيه عن على قال : فذكره .

قال الهيثمى فى «المجمع» (٧/ ١٣٦) : رواه أحمد وفيه ثوير بن أبى فاخته وهو متروك . قال ابن كثير فى «تفسيره» (٤/ ٥٠٠) : تفرد به أحمد .

وقال أحمد شاكر (٢/ ١٠٥) إسناده ضعيف جداً لضعف ثوير بن أبى فاخته وذكره فى «الدر» (٦/ ٥٦٤) ونسبه لأحمد والبزار وابن مردويه .

قال الحافظ فى «تخريج الكشاف» (ح٣٠٨) البزار عن يوسف بن موسى : ووكيع عن إسرائيل عن ثور بن أبى فاختة عن أبيه عن على بهذا ورواه الواحدى من طريق أحمد بن حنبل ووكيع ا.هـ .

١٠٦٩ - قوله :« وأنه كان يقرأ فى العيدين ويوم الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية » (٦/ ٣٨٨٢) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الجمعة / باب ما يقرأ فى صلاة الجمعة (٢/ ٦/ ١٦٧ النووى) وأحمد (٤/ ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٦) ، وأبو داود فى الصلاة / باب مثله (١/ ٢٩١ /ح١٢٢) والترمذى فى الصلاة / باب ما جاء فى القرآن فى العيدين (٢/ ٤١٣ /ح٤٣٣) والنسائى فى الجمعة / باب ذكر الاختلاف على النعمان بن بشير فى القراءة وفى كتاب العيدين / باب القراءة فى العيدين بسبح اسم ربك الأعلى ،

وهل أتاك حديث الغاشية (٣/ ١٨٤) . وفى اجتماع العيدين وشهودهما (٣/ ١٩٤) .

وابن ماجة فى إقامة الصلاة / باب ما جاء فى القراءة فى صلاة العيدين (١/ ٤٠٨/ ح١٢٨١) . وابن خزيمة فى «صحيحه» (٢/ ٣٥٨/ ح١٤٦٣) والدارمى (١/ ٣٦٨) وابن حبان فى «صحيحه» (٤/ ٢٠٩/ ح٢٨١٠ الإحسان) ، والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٢٧٢/ ح١٠٩٠، ١٠٩١) وقال : صحيح .

من طرق عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير رضى الله عنه به .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وفى الباب . عن سمرة بن جندب عند أبى داود (ح ١١٢٥) ، وابن خزيمة (٣/ ١٧٢/ ح١٨٤٧) بسند صحيح وابن حبان (ح ٢٧٩٧ الإحسان) بسند صحيح.

وعن ابن عباس عند ابن ماجة (ح١٢٨٣) بسند ضعيف فيه موسى بن عبيدة وعن أبى عتبة الخولانى عند ابن ماجه (ح ١١٢٠) بسند فيه سعيد بن سنان وهو ضعيف ، وهو عند ابن أبى شيبة كما فى «الدر» (٦/ ٥٦٤) ، وحديث سمرة المتقدم عند الطبرانى فى «الكبير» (٧/ ١٨٣، ١٨٤/ ح٦٧٧٣ : ٦٧٧٩) وعند ابن أبى شيبة (٢/ ١٧٦) وأحمد (٥/ ١٣، ١٤، ١٩) ونسبه فى «الدر» (٦/ ٥٦٥) لابن ماجه .

١٠٧٠ - وقوله : « وحينما نزلت هذه الآية قال : « اجعلوها فى سجودكم » وحينما نزلت قبلها : « فسبح باسم ربك العظيم » ..قال « اجعلوها فى ركوعكم » (٦/ ٣٨٨٣) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٤/ ١٥٥) وأبو داود فى الصلاة / باب ما يقول الرجل فى ركوعه وسجوده (١/ ٢٢٨/ ح٨٦٩) ، وابن ماجة فى إقامة الصلاة / باب التسبيح

في الركوع والسجود (١/ ٢٨٧/ ح٨٨٧) وابن خزيمة فى «صحيحه» (١/ ٣٠٣/ ح ٦٠٠، ٦٠١) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٢١ - ٣٢٢ / ح ٨٨٩، ٨٩١) وابن حبان فى «صحيحه» (٣/ ١٨٥ - ١٨٦/ ح١٨٩٥ الإحسان) والحاكم (١/ ٣٤٧) ويعقوب بن سفيان فى المعرفة (٢/ ٥٠٢) والبيهقى (٢/ ٨٦) والمزى فى «تهذيبه» (٣/ ٤٠٥) فى ترجمة إياس بن عامر .

جميعاً من طرق عن موسى بن أيوب الغافقى قال : حدثنى عمى إياس بن عامر قال سمعت عقبة بن عامر يقول : لما نزلت ﴿ فسبح باسم ربك العظيم ﴾ فذكره .

قال الحاكم :هذا حديث حجازى صحيح الإسناد ، وقد اتفقا على الإحتجاج برواته غير إياس بن عامر ، وهو عم موسى بن أيوب القاضى ، ومستقيم الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وتعقبه الذهبى فقال : إياس ليس بالمعروف.

قلت : قال الحافظ فى «التهذيب» (١/ ٣٨٩) : قال العجلى لا بأس به : وذكره ابن حبان فى «الثقات» ، صحح له ابن خزيمة ، ومن خط الذهبى فى تلخيص المستدرك : ليس بالقوى .

قلت : لم يذكره ابن حبان فى «ثقاته» فقط بل نص على أنه ثقة فى «صحيحه» فقال : عم موسى بن أيوب ، اسمه إياس بن عامر، من ثقات المصريين .

وقال الحافظ فى «التقريب» : صدوق من الثالثة .

قلت :وضعفه الشيخ الألبانى لجهالة إياس بن عامر ، وقال : وهو الذى يقتضيه علم « المصطلح » أنه غير معروف لأنه لم يرو عنه غير ابن أخيه موسى بن أيوب . وصدق على كلامه بأن ابن أبى حاتم (١/ ١/ ٢٨١) لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . «الارواء» (٢/ ٤١) .

قلت : وهذا ما نقول به ، غير أن ما ذكر شيخنا الفاضل فى حق من روى عنه واحد ولم يوثق . فكيف مع نص ابن حبان بتوثيقه ، والحافظ ابن حجر أنه

صدوق ، والعجلى : أنه لا بأس به ، وتصحيح ابن خزيمة والحاكم لحديثه ، فلا يرد كل هذا من أجل عدم معرفة الذهبى له رحمه الله . لا سيما وإن كان الحافظ نقل من خطه : أنه ليس بالقوى ، ومع أن ذلك جرحاً إلا أنه يدل على أنه عرفه، وهو معروف ، وتعديل هؤلاء مقدم على جرح الذهبى ، وأن هذا الجرح لا يعنى أن نترك حديث الرجل لا سيما وإن لحديثه شواهد لمعناه كما سنذكر .

فبالجملة الحديث حسن إن شاء الله تعالى .

وأخرجه أبو داود (ح٨٧٠) . والطبرانى فى «الكبير» (٨٩٠) والبيهقى من طريق موسى بن أيوب، عن رجل من قومه قال الطبرانى : قد سماه عن عقبة بن عامر فذكره بما تقدم ، وزاد « فكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال : « سبحان ربى العظيم وبحمده » ثلاثاً . وإذا سجد قال : « سبحان ربى الأعلى وبحمده » ثلاثاً .

قال أبو داود : وهذه الزيادة يخاف أن لاتكون محفوظة .

قلت : بل هى ثابتة من حديث حذيفة رضى الله عنه عند مسلم (٢/ ٦/ ٦٢ ، ٦٣ النووى) وأبو داود (ح٨٧١) والترمذى (ح ٢٦٢) ، والنسائى (٣/ ٢٢٦) وابن ماجة (ح٨٨٨) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا ركع « سبحان ربى العظيم » وإذا سجد « سبحان ربى الأعلى ثلاث مرات » .

وفى الباب عن ابن مسعود عند الشافعى فى الأم (١/ ٩٦) ، وأبى داود (ح٨٨٦) والترمذى (٢٦١) ، وابن ماجة (٨٩٠) والبغوى فى «شرح السنة» (٣/ ١٠٢/ ح٦٢١) بلفظ « إذا ركع أحدكم فليقل فى ركوعه : سبحان ربى العظيم ثلاثاً . . . وإذا سجد أحدكم فليقل فى سجوده : سبحان ربى الأعلى ثلاثاً . . . الخ .

قال الترمذى : حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل ، عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود .

قلت : وفيه إسحاق بن يزيد الهدلى : وهو مجهول ، ويشهد له ما تقدم من حديث عقبة وحذيفة رضى الله عن الجميع. والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات .

١٠٧١ - قوله « وهكذا كان رسول الله ﷺ فى كل أمره ... ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما » (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى «الموطأ» فى كتاب حسن الخلق (٢/ ٦٨٨) . ومن طريقه البخارى فى المناقب / باب صفة النبى ﷺ «الفتح» (٦/ ٦٥٤/ ح٣٥٦٠) وفى الأدب / باب قول النبى ﷺ « **يسروا ولا تعسروا** » «الفتح» (١٠/ ٥٤١ /ح٦١٢٦) ، وفى الحدود / باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله . «الفتح» (١٢/ ٨٨/ ح٦٧٨٦) وفى باب كم التعزير والأدب (ح ٦٨٥٣) مختصراً .ومسلم فى الفضائل /باب مباعدته ﷺ للأثام واختياره من المباح أسهله (٥/ ١٥/ ٨٣ - ٨٤) وأحمد (٦/ ١١٥، ١١٦، ١٦٢، ١٨٢، ١٨٩ ، ٢٠٩ ، ٢٢٣ ، ٢٦٢) من طرق عن مالك والزهرى مطولاً ومختصراً . وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ» (ص ٣٤ / رقم ٤٧) .والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٢٥٧/ ح٨٠٦٧) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة عن عائشة رضى الله عنها .

١٠٧٢ - قوله عن عائشة قالت عنه : « كان ر سول الله ﷺ إذا خلا فى بيته ألين الناس ، بساماً ضحاكاً » .(٦/ ٣٨٩٠) .

[ضعيف]

تقدم تخريجه برقم (٩٧٨) .

١٠٧٣ - قوله : « كانت الأمة تأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

قلت : لم يخرجه البخارى فى «صحيحه» كما قال المؤلف ، إنما ذكر تعليقاً فى كتاب الأدب / باب الكبر . قال : وقال محمد بن عيسى حدثنا هشيم أخبرنا حميد الطويل حدثنا أنس بن مالك قال : « **كانت الأمة من إماء المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت** » «الفتح» (١٠/ ٥٠٤/ ح٦٠٧٢) .

قلت : ووصله أحمد فى أول «مسند أنس» (٣/ ٩٨) ، ومن طريقه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٢٦٩/ ح٨١١٣) من طريق هشيم بسنده عنه .

قال الحافظ فى «الفتح» (١٠/ ٥٠٥) وإنما عدل البخارى عن تخريجه عن أحمد بن حنبل لتصريح حميد فى روايه محمد بن عيسى بالتحديث فإنه عنده عن هشيم « أنبأنا حميد عن أنس » ، وحميد مدلس ، والبخارى يخرج له ما صرح فيه بالتحديث .

قلت : وأخرجه أحمد من وجه آخر (٣/ ١٧٤، ٢١٥، ٢١٦) وابن ماجه فى الزهد/ باب البراء من الكبر والتواضع (٢/ ١٣٩٨/ ح٤١٧٧) وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ» (ص ٢٩ / رقم ٢٧، ٢٨) .

من طريق شعبة ، عن على بن زيد عن أنس قال : « إن كانت الوليد من ولائد المدينة تجيء فتأخذ بيد رسول الله ﷺ فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت » .

وفى لفظ أبى الشيخ « كانت الأمة من إماء أهل المدنية لتأخذ بيد رسول الله ﷺ ، فيدور بها فى حوائجها حتى تفرغ ، ثم ترجع » .

قال فى الزوائد : وفى إسناده على بن زيد بن جدعان ، ضعيف .

قلت : ويشهد له ما تقدم من حديث أنس عند أحمد.

١٠٧٤ - قوله نقلاً عن الزاد لابن القيم : « **كانت له عمامة تسمى السحاب كساها علياً ، وكان يلبسها ويلبس تحتها القلنسوة . وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة، ويلبس العمامة بغير قلنسوة** » (٦/ ٣٨٩٠) .

[ضعيف]

أخرجه أبو الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ» (ص : ١٢٣/ رقم ٣٠٨) من طريق مسعدة بن اليسع ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده قال : كسارسول الله ﷺ علياً عمامة يقال : لها : السحاب . . .الخ .

قال الذهبى فى «الميزان» (٥/ ٢٢٣) مسعدة بن اليسع الباهلى ، **هالك** ، كذبه أبو داود ، وقال أحمد : خرقنا حديثه منذ دهر وذكر الذهبى حديث الباب فى ترجمته فما أنكر عليه .

وأشار إلى ضعفه الترمذى فى جامعه (٤/ ٢٢٦) .

١٠٧٥ - قوله : « وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة » (٦/ ٣٨٩٠) .

[ضعيف]

أخرجها الأصبهانى فى «أخلاق النبى ﷺ وآدبه» (١٢٤/ح٣١٣) من طريق محمد بن عقبة : نا عبد الله بن خراش ، عن ابن حوشب وعن إبراهيم التيمى : عن ابن عمر ، قال :

« كان رسول الله ﷺ يلبس قلنسوه بيضاء » .

وأخرجه البيهقى فى «الشعب» فصلٌ فى العمائم (٥/ ١٧٥/ح٦٢٥٩) وأورده الهيثمى فى « مجمع الزوائد » (٥/ ١٢١) من حديث ابن عمر . وقال : رواه الطبرانى وفيه « عبد الله بن خراش » وثقه ابن حبان وقال : ربما أخطأ وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات .

قال الحافظ فى «التقريب» :

« ضعيف وأطلق عليه ابن عمار الكذاب » .

وقال البيهقى : تفرد به ابن خراش هذا وهو ضعيف .

١٠٧٦ - قوله : « ويلبس العمامة بغير قلنسوة » . (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

فيه حديث عمرو بن حريث بلفظ وقد تقدم تحت رقم (١٠٧٥) .

« رأيت النبى ﷺ يخطب وعليه عمامة سوداء ....» من طريق محمد بن الحارث، نا سهل بن عثمان عن مساور الوراق ، عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه ، قال : الحديث .

أخرجه مسلم فى الحج باب جواز دخول مكه بغير إحرام (م٣/ جـ/ ٩ص١٣٣) والأصبهانى فى «خلق النبى ﷺ وادابه » (١٢٢/ ح٣٠٣) وأبو داود فى كتاب اللباس باب فى العمائم (٤/ ٥٤/ ح٤٠٧٧) وابن ماجة فى كتاب اللباس باب العمامة السوداء (٢/ ١١٨٦/ ح٣٥٨٤) والنسائى فى كتاب الزينة / باب إرخاء طرف العمامة (م ٤ / جـ ٨ / ص ٢١١) وأحمد فى «مسنده» (٤/ ٣٠٧) وابن ماجه أيضاً فى كتاب إقامة الصلاة / باب ما جاء فى الخطبة يوم الجمعة (١/ ٣٥١ /ح١١٠٤) وكتاب الجهاد باب لبس العمائم فى الحرب (٢/ ٩٤٢/ ح٢٨٢١) والبيهقى فى «الشعب» / باب الملابس والأوانى - فصل فى العمائم (٥/ ١٧٣ /ح٦٢٤٨) .

وذكره ابن حجر فى الفتح (١٠/ ص ٢٨٥)

١٠٧٧ - قوله : « كان إذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه » (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه الترمذى فى اللباس / باب فى سدل العمامة بين الكتفين (٤/ ٢٢٥ /ح١٧٣٦) وابن سعد فى « الطبقات » (١/ ٤٥٦) والنسائى (٨/ ٢١١) ، وابن ماجة (٢/ ١١٨٦/ ح٣٥٨٧) والطبرانى فى « الكبير » (١٢/ ٣٧٩/ ح١٣٤٠٥) والبيهقى فى «الشعب » (٥/ ١٧٣/ ح٦٢٥١) .

وأبو الشيخ ، فى «الأخلاق» (ص : ١٢٣ / رقم ٣٠٩ ، ٣١٠) من طريق عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر قال : كان النبى ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفه » .

قال الترمذى : حسن غريب .

ويشهد له ما أخرجه أبو الشيخ فى «الأخلاق» (رقم ٣٠٧) من طريق أبى معشر، ثنا خالد الحذاء ، حدثنى أبو عبد السلام قال : قلت لابن عمر : كيف كان رسول الله ﷺ يعتم ؟ قال : يدير كور العمامة على رأسه ، ويغرسها من ورائه ، ويرخى لها ذؤابة بين كتفيه .

وأبو معشر : ضعيف ، وأبو عبد السلام ، هو صالح بن رستم الهامشى الدمشقى مجهول . كما فى «التقريب» ، لكن يشهد له ما سيأتى عند مسلم .

قال الهيثمى فى «المجمع» (٥/ ١٢٠) رواه الطبرانى فى «الاوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة .

وله شاهد آخر فى «المجمع» (٥/ ١٢٠) من حديث ثوبان سولى رسول الله ﷺ أن النبى ﷺ كان إذا اعتم ارخى عمامته بين يديه ومن خلفه رواه الطبرانى فى « الأوسط » وفيه الحجاج بن رشدين وهو ضعيف .

واورد له الشيخ الألبانى حفظه الله شواهد عند مسلم (٤/ ١١٢) وأبى داود (٤٠٧٧) وغيرهما من حديث عمرو بن حريث قال : كأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد ارخى طرفيها بين كتفيه » .

أنظر السلسلة (ح٧١٧) وسيأتى برقم (١٠٧٧) .

١٠٧٨ - وفى مسلم أيضاً عن جابر ذؤابة . . .(٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

أخرجه أبو الشيخ فى « أخلاق النبى » (١٢٢/ ح٣٠٧) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٢٢٥/ ح١٧٣٦) .

ثنا أبو كامل، نا معشر ؛ ثنا خالد الحذاء ، حدثنى أبو عبد السلام ، قال قلت لابن عمر : كيف كان رسول الله ﷺ يعتم ؟ قال :

« يُدير كور العمامة على رأسه ، ويغرسها من ورائه ، ويرخى لها ذؤابة بين كتفيه » وقال نافع : وكان ابن عمر يفعل ذلك .

أورده الهيثمى فى « المجمع » (٥/ ١٢٠) وقال :

« رواه الطبرانى فى «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة » وقال الحافظ : مجهول .

قلت : ويشهد له ما تقدم .

وهو ما أخرجه الترمذى فى كتاب اللباس / باب فى سدل العمامة (٤/ ٢٢٥ / ح١٧٣٦) .

من طريق يحيى بن محمد المدنى عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال :

« كان النبى ﷺ إذا أعتم سدل عمامته بين كتفيه قال نافع : وكان ابن عمر يسدل عمامته بين كتفيه ، قال عبيد الله : ورأيت القاسم وسالماً يفعلان ذلك » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

وذكره ابن حجر فى « الفتح » (١٠/ ٢٨٥) .

١٠٧٩ - قوله : عن عمر بن حريث قال : « رأيت رسول الله - ﷺ - على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه » .(٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الحج / باب جواز دخول مكة بغير إحرام (٣/ ٩/ ١٣٣ النووى) وأبو الشيخ (ص ١٢٢ /رقم ٣٠٣) من طريق مطر الوراق عن جعفر بن عمرو بن الحريث عن أبيه .

وقد تقدم فى الاحاديث الماضية .

* تنبيه : أخطأ المؤلف فى تسمية الراوى فسماه « عمر بن حريث » وتبعه على ذلك السقاف فى تخريجه ، والصواب « عمرو بن حريث » كما تقدم .

١٠٨٠ - قوله : « أنه دخل مكة وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه » (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى « الموطأ » كتاب الحج / باب جامع الحج (١/ ٣٣٧ / ح٢٤٧) وأخرجه البخارى فى كتاب اللباس / باب المغفر (١٠/ ٢٨٦/ ح٥٨٠٨ الفتح) ومسلم فى الحج / باب جواز دخول مكة بغير إحرام (م٣ جـ ٩ ص ١٣١ النووى) ، وأخرجه البخارى أيضاً فى كتاب جزاء الصيد / باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام (٤/ ٧١/ ح١٨٤٦ الفتح) كتاب الجهاد والسير / باب قتل الأسير ، وقتل الصّبر (٦/ ١٩١/ ح٣٠٤٤ الفتح) وكتاب المغازى باب أين ركز النبى ﷺ الراية يوم الفتح (٧/ ٦٠٩/ ح٤٢٨٦ الفتح) وابو داود فى كتاب الجهاد /باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام (٣/ ٥٩/ ح٢٦٨٥) والترمذى فى كتاب الجهاد / باب ما جاء فى المغفر (٤/ ٢٠٢/ ح١٦٩٣) والنسائى فى كتاب الحج / باب دخول مكة بغير إحرام (م٣/ جـ/ ٥ ص ٢٠٠) وابن ماجه فى كتاب الجهاد /باب السلاح (٢/ ٩٣٨/ ٢٨٠٥) والبغوى فى شرح السنة فى كتاب الحج / باب دخول مكة بلا إحرام (٧/ ٣٠٤/ ح٣٠٠٦) والبيهقى فى كتاب الحج / باب الرخصة لمن دخلها خائفاً لحرب فى أن يدخل بغير إحرام (٥/ ١٧٧ / ح٩٨٤٠) والبيهقى أيضاً فى « دلائل النبوة » /باب دخول النبى ﷺ مكة يوم الفتح وهيئته يومئذ . . . (٥/ ٦٦،٦٧) والأصبهانى فى « أخلاق النبى ﷺ وآدابه» / باب ذكر مغفر ﷺ (١٥٣/ ح٤١٩) .

جميعاً من طرق عن مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك بلفظ « أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر » .

١٠٨١ - قوله : « من الصوف تارة » (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

فيه حديث المغيرة بلفظ .

« كنت مع النبى ﷺ ذات ليلة فى سفر فقال : « أمعك ماء » ؟ قلت : نعم . فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى عنى فى سواد الليل ، ثم جاء فأفرغت عليه الإدواة فغسل وجهه ويديه ، وعليه جبة من صوف ، فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه ، ثم مسح برأسه ، ثم أهويت لأنزع خفيه . فقال : « دعهما فإنى ادخلتهما طاهرتين » فمسح عليهما » .

ورد الحديث بعدة طرق .

أخرجه البخارى فى كتاب اللباس / باب لبس جبة الصوف فى الغزو (١٠/ ٢٨٠/ح٥٧٩٩ الفتح) ومسلم فى الطهارة / باب المسح على الخفين (م١جـ٣ص١٦٩النووي) والبخارى أيضاً فى كتاب الوضوء / باب إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان (١/ ٣٧٠/ح ٢٠٦ الفتح) والدارمى فى الصلاة والطهارة / باب المسح على الخفين (١/ ١٨١) .

جميعاً من طريق زكرياء عن عامر عن عروة عن ابيه عن المغيرة .

وأخرجه البخارى أيضاً فى كتاب الصلاة / باب الصلاة فى الجبه الشامية (١/ ٥٦٤/ ٣٦٣الفتح) ، وكتاب اللباس / باب من لبس جبة ضيقة الكمين (١٠/ ٢٧٩/ ٥٧٩٨الفتح) ومسلم فى كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (م١ / جـ ٣/ ص ١٦٩النووي) . والنسائى فى كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (م١/ جـ١/ ص٨٢ النووى) .

جميعاً من طريق مسلم عن مسروق عن المغيرة. . .

وأخرجه أبو داود فى كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (١/ ٣٧/ ح١٥١)

والبغوى فى « شرح السنة » فى كتاب اللباس / باب الجبة (١٢/٥/ ٣٠٧٠) كلاهما من طريق الشعبى عن عروة عن أبيه ، عنه .

وأخرجه مسلم فى كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (م١/ جـ٣/ ص١٧١النووى) من طريق المزنى عن عروة عن أبيه عنه .

١٠٨٢- قوله :« والقطن تارة والكتان تارة » (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

أخرجه أبو الشيخ فى « الأخلاق » (١٢٩/ح٣٣٠) من طريق حماد بن زيد ، نا جليس لأيوب ، قال :

« دخل الصلت بن راشد على محمد بن سيرين ، وعليه جبة صوف وإزار صوف ، وعمامة صوف ، فاشمأز منه محمد، وقال : أظن أن أقواما يلبسون الصوف ، يقولون قد لبسه عيسى بن مريم عليه السلام ، وقد حدثنى من لا أتهم : « **أن رسول الله ﷺ قد لبس الكتان والقطن واليمنة ، وسنة نبينا ﷺ أحق أن تتبع** » .

هذا إسناد ضعيف ، لجهالة شيخ حماد بن زيد ، وقول محمد بن سيرين ، حدثنى من لا أتهم ، يفيد الإرسال ، ومراسيل محمد بن سيرين مقبولة عندهم، لأنه كان لا يحدث إلا عن ثقة .

ويشهد لبعضه ما أخرجه أبو الشيخ (فى اخلاق النبى ﷺ) (ص: ١١٤ /ح ٢٧٧) من طريق عثمان بن أبى شيبة ، نا خالد بن مخلد ، نا عبد الملك بن الحسن قال: سمعت سهم بن المعتمر يحدث عن الهُجيمى أنه لقى رسول الله ﷺ ، فإذا هو متّزر بإزار قطن قد انثرت حاشيته » .

قلت : إسناد رجاله موثقون ، غير سهم بن المعتمر ، قال الحافظ : مقبول .

وعنده أيضاً (ص ١١٤ /ح٢٧٨) وفيه مبارك بن فضالة وهو صدوق مدلس لكنه صرح بالتحديث هو والحسن فى ما أخرجه أحمد فى «المسند» (٥/ ٦٩، ٧١)

وعنده أيضاً (ص١٠٥ /ح٢٤٥) من حديث مسلم الأعور عن أنس كان لرسول الله ﷺ قميص قطن ... الخ الحديث ورجاله ثقات إلى مسلم الأعور .

١٠٨٣ - قوله « لبس البرود اليمانية » (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب فرض الخمس / باب ما كان النبى ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس (٦/ ٢٨٩/ح٣١٤٩الفتح) وكتاب اللباس باب البرود والحبر والشملة (١٠/ ٢٨٧/ ٥٨٠٩ الفتح) وكتاب الأدب / باب التبسم والضحك (١٠/ ٥١٩/ح٦٠٨٨ الفتح) ومسلم فى كتاب الزكاة / باب إعطاء المؤلفة قلوبهم ومن يخاف على إيمانه (م٣ /جـ٧ /ص١٤٦النووى) وابن ماجه فى كتاب اللباس / باب لباس رسول الله ﷺ (٢/ ١١٧٧/ ح٣٥٥٣) والبيهقى فى « الشعب » باب فى الملابس والأوانى - فصل فيما كان يلبسه رسول الله ﷺ (٥/ ١٧٠/ ٦٢٣٥) وأبو الشيخ فى « خلق النبى ﷺ » (١١٥/ح٢٨٠)، (١٢١/ح٣٠٠).

جميعاً من طريق مالك عن إسحاق بن عبد الله عن أنس...

« كنت أمشى مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجرانى غليظ الحاشية ، فأدركه أعرابى فجبذه بردائه جبذة شديدة حتى نظرت إلى صفحه عاتق رسول الله ﷺ قد أثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال : يا محمد ، مرلى من مال الله الذى عندك ، فالتفت إليه رسول الله ﷺ ثم ضحك ، ثم أمر له بعطاء » .

١٠٨٤ - قوله : (والبرد الأخضر) (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

أخرجه أبو داود فى كتاب الترجل / باب فى الخضاب (٤/ ٨٣/ ٤٢٠٦)وأبو داود أيضاً فى كتاب اللباس / باب فى الخضرة (٤/ ٥١/ ٤٠٦٥) والنسائى فى العيدين / باب الزينة للخطبة لعيدين (م ٢/ جـ ٣ /ص ١٨٥) .

وأخرجه الترمذى فى كتاب الأدب / باب الثوب الأخضر (٥/ ١١٩/ ٢٨١٢) وأبو الشيخ فى أخلاق النبى ﷺ (١٢١/ ح٣٠١) وأحمد (٢/ ٢٢٨) البغوى فى كتاب اللباس / باب الثياب المصبوغة (١٢/ ٢١/ ٣٠٩٠) وعبد الله بن الإمام أحمد فى «زوائد المسند» (٧١١٧) .

جميعاً عن طرق عبيد الله بن إياد بن لقيط ، نا إياد عن أبى رمثة أنه رأى النبى ﷺ ، وعليه بردان أخضران » قال الترمذى : حديث حسن غريب . وصححه ابن حبان (١٥٨٢) .

١٠٨٥ - قوله : « **لبس الجبة** » (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى كتاب اللباس / باب تحريم الذهب والحرير على الرجال وإباحته للنساء (م ٥ / جـ١٣ ص ٤٢) بنحوه .

وأبو دادو فى كتاب اللباس / باب الرخصة فى العلم وخيط الحرير (٤/ ٤٨/ ٤٠٥٤) وابن ماجة فى اللباس / باب الرخصة فى العلم فى الثوب (٢/ ١١٨٨/ ٣٥٩٤) وأحمد (٦/ ٣٤٨، ٣٥٤) وأبو الشيخ / باب ذكر جبته (١٠٩/ ٢٦٠).

جميعاً من طريق أبى عمر (مولى أسماء) عن أسماء بنت أبى بكر .

« **أن النبى ﷺ كان له جبة من طيالسة ، مكفوفة بالديباج ، يلقى فيها العدو** » .

١٠٨٦ - قوله : « **والقباء** » . . . .(٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى «الفتح» كتاب الصلاة / باب فى الثوب الأحمر (١/ ٥٧٨/ ٣٧٦ الفتح) وكتاب اللباس / باب القبة الحمراء من أدم (١٠/ ٣٢٥/ ٥٨٥٩ الفتح) . ومسلم كتاب الصلاة / باب ستره المصلى (م ٢ /جـ ٤ /ص ٢١٨

النووى) وأبو داود فى كتاب الصلاة / باب فى المؤذن يستدير (١/ ١٤١/ ٥٢٠) والنسائى فى كتاب اللباس / باب اتخاذ القباب الحمر (م ٤/جـ ٨ / ص ٢٢٠) والترمذى فى الصلاة / باب ما جاء فى إدخال الأصبع فى الأذن (١/ ٣٧٥/ ١٩٧) وأحمد فى «المسند» (٤/ ٣٠٨) وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى ﷺ » (١٦٠/ ٤٤٤) .

جميعاً من طريق ابن جحيفة عن أبيه رأيت النبى ﷺ فى قبه من آدم » .

١٠٨٧ - قوله : « القميص » . . . (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود فى كتاب اللباس / باب ما جاء فى القميص (٤/ ٤٢/ ٤٠٢٥) والترمذى فى اللباس / باب ما جاء فى القمص (٤/ ٢٣٨/ ١٧٦٤، ١٧٦٣) وابن ماجه فى اللباس / باب لبس القميص (٢/ ١١٨٣/ ٣٥٧٥) وأحمد فى «مسنده» (٦/ ٣١٧) والحاكم فى «المستدرك» فى «كتاب اللباس» (٤/ ١٩٢/ ٧٤٠٦) وأبو الشيخ فى «الأخلاق» (١٠٤/ ح٢٤١) والبيهقى فى «الشعب» كتاب اللباس - فصل فيما كان يلبسه (٥/ ١٧١/ ح٦٢٤٠، ٦٢٤١) .

جميعاً من طريق عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن أم سلمة « كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص » .

وفى الباب عند أبى الشيخ (ح ٢٤٥) بسندضعيف عن أنس قال : « كان لرسول الله ﷺ قميص قطنى ، قصير الطول ، قصير الكمين » .

وفى الباب عن ابن عباس ، وابن عمر ، وأبى سعيد .

١٠٨٨ - قوله : السراويل . . . (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود فى كتاب البيوع / باب الرجحان فى الوزن

(٣/ ٢٤٢/ ٣٣٣٦) والترمذى فى كتاب البيوع / باب الرجحان فى الوزن (٣/ ٥٨٩/ ح١٣٠٥) والنسائى فى كتاب البيوع / باب الرجحان فى الوزن (م٤/ جـ٧/ ص٢٨٤) وابن ماجه فى كتاب التجارات / باب الرجحان فى الوزن (٧/ ٢٢٢١ ٢/ ٤٨) وأحمد فى «المسند» (٤/ ٣٥٢) وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (١٢٥/ ح٣١٨) .

جميعاً من طرق عن سماك بن حرب عن ابن صفوان قال : أتيت رسول الله ﷺ بمكة قبل أن يهاجر ، فبعته شق سراويل ، فوزن لى وأرجح .

وأخرجه أبو داود فى كتاب البيوع / باب الرجحان فى الوزن (٣/ ٢٤٢ / ح٣٣٣٦) والنسائى فى كتاب البيوع / باب الرجحان فى الوزن (م٤/ جـ٧/ ص٢٨٤) وابن ماجه فى كتاب التجارات / باب الرجحان فى الوزن (٢/ ٧٤٨/ ٢٢٢٠) وأحمد فى «المسند» (٤/ ٣٥٢) وأبو الشيخ فى الأخلاق (١٢٥/ ح٣١٩) والدارمى (٢/ ٢٦٠) والبغوى فى « شرح السنة » فى كتاب اللباس / باب الجبة (١٢/ ٦/ ح٣٠١٧) .

جميعاً من طرق عن سماك بن حرب عن سويد بن قيس بنحو ما تقدم وأتم قال الترمذى : حديث سويد حديث حسن صحيح .

١٠٨٩ - قوله : « الإزار » (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب اللباس / باب الأكسيه والخمائص (١٠/ ٢٨٩/ ٥٨١٨ الفتح) ومسلم فى كتاب اللباس / باب التواضع فى اللباس (م ١/ جـ ١٤ / ص ٥٦ النووى) وأبو داود فى كتاب اللباس / باب لباس الغليظ (٤/ ٤٤/ ٤٠٣٦) والترمذى فى كتاب اللباس / باب ما جاء فى لبس الصوف (٤/ ٢٢٤/ ١٧٣٣) وابن ماجه فى اللباس / باب لباس رسول الله ﷺ (٢/ ١١٧٦/ ٣٥٥١) وأبو الشيخ فى «الأخلاق» (١١١/ ح٢٦٨) .

جميعاً من طرق عن حميد بن هلال عن أبى بردة قال : « **أخرجت إلينا عائشة رضى الله عنها كساء ملبداً ، وإزاراً غليظاً ، فقالت : قبض رسول الله ﷺ فى هذين**» قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

١٠٩٠ - قوله (الرداء) . . . .(٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٨٣) وانظر « أخلاق النبى ﷺ » (ص ١١٥ وما بعدها) .

١٠٩١ - « **النعل** » . . .(٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

فيه حديث أنس بلفظ

« **كان نعل رسول الله ﷺ له قبالان** »

أخرجه البخارى فى كتاب اللباس / باب قبالان فى نعل (١٠/ ٣٢٤/ ٥٨٥٧ الفتح) وأبو داود فى كتاب اللباس / باب فى الانتعال (٤/ ٦٨/ ٤١٣٤) وأحمد فى «المسند» (٣/ ١٢٢، ٢٠٣، ٢٤٥، ٢٦٩) وأبو الشيخ فى «الأخلاق» (١٤٣/ ح٣٨٠) والبيهقى فى «الشعب» / باب فى الملابس والأوانى / باب فى الانتعال (٥/ ١٧٧/ ٦٢٦٧، ٦٢٦٨) .

جميعاً من طريق همام عند قتادة عن أنس « **كان نعل رسول الله ﷺ قبالان** »

وفى الباب عن ابن عباس بسند ضعيف عند أبى الشيخ (ح٣٧٩) وبسند قوى عند الترمذى فى «الشمائل» (٦١) وابن ماجه (ح٣٦١٤) بسند صحيح .وعن عمرو بن حريث عند أحمد (٤/ ٣٠٧) بسند فيه انقطاع وكذ أبى الشيخ (ح٣٨٤).

١٠٩٢ - قوله « **الخف** » (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

أخرجه أبو داود فى كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (١/٣٨/١٥٥) والترمذى فى كتاب الأدب / باب ما جاء فى الخف الأسود (٥/ ١٢٤/ ٢٨٢٠) وابن ماجه فى كتاب الطهارة / باب المسح على الخفين (١/ ١٨٢/ ٥٤٩) وكتاب اللباس / باب الخفاف السود (٢٠/١١٩٦/ ٣٦٢٠) وأحمد فى المسند (٥/ ٣٥٢).

جميعاً من طرق عن دلهم بن صالح بن جبير بن عبد الله عن ابن بريدة عن أبيه «أن النجاشى أهدى إلى رسول الله ﷺ خفين أسودين ساذجين فلبسهما ومسح عليهما» .

قال الترمذى :

« هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث دلهم وقد رواه محمد بن ربيعة عن دلهم » .

قال الحافظ : دلهم بن صالح ، ضعيف .

وفى الباب عن المغيرة بن شعبة قيل له من أين كان لرسول الله ﷺ خفين، قال اهداهما له دحية الكلبى فلبسهما، وهو عند أبى الشيخ (١٤١/ ٣٧٦)وعنده برقم (٣٧٧) عن ابن بريدة عن أبيه « اهدى النجاشى إلى رسول الله ﷺ خفين أسودين » وعنده عنه برقم (٣٧٨). وبالجملة فهذه أسانيد يقوى بعضها بعضاً وترتقى لدرجة الحسن والصحه والله أعلم .

١٠٩٣ - قوله : « أنه أرخى الذؤابة من خلفه تارة وتركها تارة » .

[حسن]

وقد تقدم تخريجه برقم (١٠٧٨) .

١٠٩٤ - قوله : « ما عاب طعاماً قط » . . .(٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب المناقب / باب صفة النبى ﷺ (٦/ ٦٥٤/ ٣٥٣٦ الفتح) وفى كتاب الأطعمة / باب ما عاب النبى ﷺ طعاماً (٩/ ٤٥٨/ ٥٤٠٩

الفتح) ومسلم فى كتاب الأشربة / فى آداب الطعام والشراب وأحكامه (م٥/ جـ ١٣ /ص ١٨٧ النووى) وأبو داود فى كتاب الأطعمة / باب كراهية ذم الطعام (٣/ ٣٤٥/ ٣٧٦٣) والترمذى فى كتاب البر والصلة / باب ما جاء فى ترك العيب للنعمة (٤/ ٣٧٧/ ٢٠٣١) والبيهقى فى «الشعب» / باب فى المطاعم والمشارب فصل لا يعيب طعاماً (٥/ ٨٤/ ٥٨٦٦، ٥٨٦٧) والبغوى فى «شرح السنة» : كتاب الأطعمة / باب لا يعيب الطعام (١١/ ٢٨٩/ ٢٨٤٣) وأبو الشيخ فى «الأخلاق» / باب صفة أكل رسول الله ﷺ (٣٠٢/ ح٥٧٢) .

جميعاً من طريق الأعمش عن أبى حازم عن أبى هريرة به .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

١٠٩٥ - قوله :

« **كما ترك أكل الضب لما لم يعتده ، ولم يحرمه على الأمة ، بل أكل على مائدته وهو ينظر** » . (٦/ ٣٨٩٠)

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب الأطعمة / باب الشواء وقول الله تعالى :﴿فجاء بعجل حنيذ﴾ (٩/ ٤٥٣/ ٢٤٠٠ الفتح) وفى كتاب الأطعمة / باب ما كان النبى ﷺ لا يأكل حتى يُسمى له فيعلم ما هو (٩/ ٤٤٤/ ٥٣٩١ الفتح) بنحوه، وكتاب الذبائح والصيد / باب الضب (٩/ ٥٨٠/ ٥٥٣٧ الفتح) ومسلم فى كتاب الصيد والذبائح باب إباحة الضب (م٥/ جـ١٣/ ص٩٩ النووى) وأبو داود فى الأطعمة / باب فى أكل الضب (٣/ ٣٥٢/ ٣٧٩٤) والنسائى فى الصيد والذبائح / باب الضب (م ٤ / جـ ٧ / ص١٩٨) وأحمد فى «المسند» (٤/ ٨٨) .

جميعاً من طريق الزهرى عن أبى أمامة بن سهل عن ابن عباس عن خالد بن الوليد :

« **أتى النبى ﷺ بضب مشوى فأهوى إليه ليأكل فقيل له إنه ضب فأمسك يده**

فقال خالد أحرام هو ؟ قال لا ولكنه لا يكون بأرض قومى فأجدنى اعافه فأكل خالد ورسول الله ﷺ ينظر إليه » .

١٠٩٦ - قوله .

« أنه أكل الحلوى والعسل وكان يحبهما » (٦/ ٣٨٩٠) .

سبق تخريجه برقم (٩٨١) .

١٠٩٧ - قوله : أكل الرطب والتمر .... (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى كتاب الرقاق / باب كيف كان عيش النبى ﷺ (١١/ ٢٨٧/ ٦٤٥٥الفتح) .

وأبو الشيخ باب ذكر أكله التمر والرطب (ص٢١٩/ ح ٦٢٧) والبغوى فى «شرح السنة » كتاب الأطعمة / باب فى التمر (١١/ ٣٢١/ ٢٨٨٣) والحاكم فى «المستدرك» كتاب الأطعمة (٤/ ١٠٥/ ٧٠٧٨) .

جميعاً من طريق مسعر عن هلال عن عروة عن عائشة قالت : **« ماأكل رسول الله ﷺ أكلتين فى يوم إلا وإحداهما تمر »** .

١٠٩٨ - قوله :

«شرب اللبن خالصاً» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الوضوء / باب هل يمضمض من اللبن «الفتح» (١/ ٣٧٤ /ح٢١١) ،فى والأشربة / باب شرب اللبن «الفتح» (١٠/ ٧٣/ح٥٦٠٩) ومسلم فى الحيض / باب الوضوء مما مست النار (٢/ ٤/ ٤٦ - النووى) وأحمد فى « مسنده » (١/ ٢٢٣، ٢٢٧) وأبو داود فى الطهارة / باب الوضوء من اللبن (١/ ٤٩/ ح١٩٦) والترمذى فى الطهارة / باب فى المضمضة من اللبن (١/ ١٤٩/ ح٨٩) والنسائى فى الوضوء / باب المضمضة من اللبن (١/ ١٠٩)

وابن ماجه فى الطهارة / باب المضمضة من شرب اللبن (١/ ١٦٧/ ح٤٩٨) وأبو الشيخ فى « أخلاق النبى » ﷺ (ص: ٢٢٣/ ح ٦٤٠) .

جميعاً من طريق ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس بلفظ « **إن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال « إن له دسماً »** .

١٠٩٩- قوله :

« شربه اللبن مشوباً»

[صحيح]

أخرجه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٧٠٦) والبخارى فى المساقاة / باب من رأى صدقة الماء وهبته «الفتح» (٥/ ٣٧/ ح٢٣٥٢) وفى الأشربة / باب الأيمن فالأيمن «الفتح» (١٠/ ٨٨/ ح٥٦١٩) وباب شرب اللبن بالماء (ح ٥٦١٢) ومسلم فى الأشربة / باب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما (٥/ ١٣/ ١٩٩ - النووى).

ثلاثتهم من طريق ابن شهاب ، عن أنس بن مالك .

بلفظ « **إن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شيب بماء ، وعن يمينه أعرابى وعن يسار، أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابى وقال : « الأيمن فالأيمن »** .

١١٠٠ - قوله :

«السويق» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الوضوء / باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ . «الفتح» (١/ ٣٧٣/ ح٢٠٩) وباب الوضوء من غير حدث (ح٢١٥) وفى الجهاد / باب حمل الزاد فى الغزو «الفتح» (٦/ ١٥٠/ ح٢٩٨١) وفى المغازى / باب غزوة الحديبية الفتح (٧/ ٥١٦/ ح٤١٧٥) وباب غزوة خيبر (ح ٤١٩٥) وفى الأطعمة / باب « **ليس على الأعمى حرج** » «الفتح» (٩/ ٤٣٩/ ح٥٣٨٤) وباب السويق (ح ٥٣٩٠) وباب المضمضة بعد الطعام (ح ٥٤٥٥) والبيهقى فى «الدلائل» باب مسيره إلى خيبر (٤/ ٢٠٠).

كلاهما من طريق يحيى بن سعيد ، عن بشير عن يسار ، عن سويد بن النعمان بلفظ « خرجت مع رسول الله ﷺ عام خيبر حتى إذا كانوا بالصهباء وهى أدنى خيبر . فصلى العصر ثم دعا بالأزداد فلم يؤت إلا بالسويق فأمر به فثرى ، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا ، ثم قام إلى المغرب فمضمض ومضمضنا ولم يتوضأ .

وأخرج أبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص : ٢٢١ /ح ٦٣٣) من طريق شعبة، عن يزيد ، سمعت عبد الله بن بسر يقول : « **دخل علينا رسول الله ﷺ فأتاه أبى بتمر وسويق فجعل يأكل التمر ويلقى النوى على ظهر أصبعيه ، ثم يلقيه ،يعنى السبابة والوسطى** ».

١١٠١ - «انعسل والماء» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الأشربة (٣/ ٨٩) والنسائى فى الأشربة / باب ذكر الأشربه المباحة (٤/ ٨/ ٣٣٥) .

كلاهما من طريق الربيع بن سليمان ، عن أسد بن موسى ، عن حماد بن سلمه ، عن ثابت عن أنس قال : كان لام سليم قدح من عيدان فقال : سقيت فيه رسول الله ﷺ كل الشراب الماء والعسل واللبن والنبيذ » .

قال الحافظ فى « التقريب » : أسد بن موسى صدوق يغرب وفيه نصب » .

وللحديث متابع من طريق هشام بن زيد ، عن أنس . عند أبى الشيخ فى الأخلاق (ح ٦٥١) بلفظ كنت اسقى النبى ﷺ فى هذا القدح (اللبن والعسل والسويق والنبيذ والماء البارد) .

١١٠٢ - « نقيع التمر» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأشربة / باب نقيع التمر ما لم يسكر . «الفتح» (١٠/ ٦٤/ح ٥٥٩٧) وفى النكاح / باب النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العرس «الفتح» (٩/ ١٦٠/ ح٥١٨٣) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن أبى

حازم ، قال سمعت من سعد بلفظ « إن أبا اسيد الساعدى دعا النبى ﷺ لعرسه فكانت امرأته خادمتهم يومئذ وهى العروس فقالت : هل تدرون اما أنقعت لرسول الله ﷺ ؟ أنقعت له تمرات من الليل فى تور » .

١١٠٣ -

«الخزيرة» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الصلاة / باب المساجد فى البيوت «الفتح» (١/ ٦١٨/ ح٤٢٥) وفى الأطعمة - باب الخزيرة «الفتح» (٩/ ٤٥٣/ ح٥٤٠١) .

من طريق عقيل ، عن ابن شهاب ، قال أخبرنى محمود بن الربيع الأنصارى.

١١٠٤ -

«القثاء بالرطب» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأطعمة / باب القثاء بالرطب «الفتح» (٩/ ٤٧٥ /ح٥٤٤٠) وفى باب القثاء (ح٥٤٤٧) وفى باب جمع اللونين من الطعام (ح ٥٤٤٩) ومسلم فى الأطعمة / باب أكل القثاء بالرطب (٥/ ١٣/ ٢٢٧ - النووى) وأبو داود فى الأطعمة / باب الجمع بين لونين فى الأكل (٣/ ٣٦٢/ ح٣٨٣٥) والترمذى فى الأطعمة / باب أكل القثاء بالرطب (٤/ ٢٨٠/ ح١٨٤٤) وابن ماجه فى الأطعمة / باب القثاء والرطب يُجمعان (٢/ ١١٠٤/ ح٣٣٢٥) و البيهقى فى «الشعب» / باب المطاعم والمشارب فى الجمع بين لونين (٥/ ١١١/ ح٥٩٩١) وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص: ٢٣١ / ح ٦٦٥) .

جميعاً من طريق إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر بلفظ «رأيت النبى ﷺ يكل الرطب بالقثاء » .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

١١٠٥ - **«أكل الأقط»** (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الهبة / باب قبول الهديه «الفتح» (٥/ ٢٤٠/ ح٢٥٧٥) وفى الأطعمة / باب الخبز المرقق «الفتح» (٩/ ٤٤٠/ ح٥٣٨٩) وباب الأقط (ح ٥٤٠٢) وفى الاعتصام / باب الأحكام التى تعرف بالدلائل «الفتح» (/ ٧٣٥٨/ ١٣/ ٣٤١) ومسلم فى الصيد والذبائح / باب إباحة الضب (٥/ ١٣/ ١٠١) وأبو داود (ح ٣٧٩٣) والنسائى (٧/ ١٩٧) وأحمد (١/ ٢٥٩) وأبو الشيخ (ص ٢٢٣ / ح ٦٣٨) وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٣٢٧/ ح ٥٢٠٠ - الإحسان) والبغوى فى « شرح السنه » (١١/ ٢٣٨) .

جميعاً من طرق عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس .

بلفظ « أهدت خالتى إلى النبى ﷺ ضباباً وأقطاً ولبناً ، فوضع الضب على مائدته ، فلو كان حرام لم يوضع ، وشرب اللبن وأكل الأقط .

١١٠٦ - **«أكل التمر بالخبز»** (٦/ ٣٨٩٠) .

[ضعيف]

أخرجه أبو داود فى الأطعمة / باب فى التمر (٣/ ٣٦١/ ٣٨٣٠) والبغوى فى « شرح السنه » (١١/ ٣٢٣/ ٢٨٨٦) .

كلاهما من طريق عمر بن حفص، عن أبيه ، عن محمد بن أبى يحيى ، عن يزيد الأعور عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، قال : « **رأيت النبى ﷺ أخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال : « هذه إدام هذه » وأكل.**

قال الحافظ : « يزيد الأعور . . . . . مجهول .

وذكره الهيثمى فى «المجمع» (٥/ ٤٠) وقال : رواه أبو يعلى وفيه يحيى بن العلاء وهو ضعيف .

١١٠٧ - «أكل الخبز بالخل» (٦/ ٣٨٩٠)

[فيه ضعيف]

أخرجه الترمذى فى الأطعمة / باب ما جاء فى الخل (٤/٢٧٩/ ح ١٨٤١) .

وأبو نعيم فى « الحليه » (٨/٣١٢ - ٣١٣) والديلمى فى « مسنده » (٤/ ٣٤).

ثلاثتهم من طريق ثابت بن أبى صفية ، عن أبى حمزة الثمالى ، عن الشعبى، عن أم هانىء قالت : **« دخل علىَّ رسو ل الله ﷺ فقال : هل عندكم شيء ؟ فقلت: لا إلا كسرة يابسة وخل فقال النبى ﷺ قربيه ، فما أفقربيت من آدم فيه خل»**.

قال الترمذى : حديث حسن غريب .

قال الحافظ فى أبى حمزة الثمالى ضعيف .

١١٠٨ - «أكله القديد» (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

أخرجه أبو الشيخ فى «الأخلاق» (ص: ٢٠٦/ح ٥٨٦) من طريق عبد العزيز بن عمران الزهرى ، نا ابن أبى ذئب ، عن عبد الله بن السائب بن خباب ، عن أبيه ، عن جده قال : رأيت رسول الله ﷺ يأكل من قديد فى طبق ، فقام إلى فخارة فيها ماء فشرب .

قلت : إسناد ضعيف فيه عبد العزيز بن عمران ، قال الحافظ : متروك .

ولكن يشهد له ما أخرجه أحمد فى « مسنده » (٣/٣٢٧) وأبو الشيخ (ح ٥٨٧) من طريق الحسين بن واقد ، عن أبى الزبير أنه سمع جابر يقول :

أكلنا القديد مع رسول الله ﷺ .

قلت : إسناده حسن ، ويشهد لهما ما سيأتى من حديث أنس .

١١٠٩ - «أكل الدباء» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٤٣٠) ومن طريقه البخارى فى البيوع / باب الخياط «الفتح» (٤/ ٣٧٢/ ح٢٠٩٢) و فى الأطعمة / باب من تتبع القصعة «الفتح» (٩/ ٤٣٤/ ح٥٣٧٩) وفى باب المرق (ح٥٤٣٦) وفى باب القديد (ح ٥٤٣٧) ، وفى باب من قدم إلى صاحبه على المائدة شيئاً (ح ٥٤٣٩) ومسلم فى الأشربة / باب جواز أكل المرق (٥/ ١٣/ ٢٢٣ - النووى) والترمذى فى الأطعمة / باب ما جاء فى أكل الدباء (٤/ ٢٨٤/ ح ١٨٥٠) والبغوى فى « شرح السنة » (١١/ ٣٠٢/ ح٢٨٥٨) وأبو الشيخ في« الأخلاق » (٢٣٠/ ح٦٦٠) .

جميعاً من طريق اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، سمعت أنس يقول :

« رأيت النبى ﷺ أتى بمرقة فيها دباء وقديد ، فرأيته يتتبع الدباء يأكلها » .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وقد تابع ثمامه بن عبد الله بن أنس ، اسحاق بن عبد الله عند البخارى فى الأطعمة / باب من أضاف رجلاً إلى الطعام «الفتح» (٩/ ٤٧٣/ ح٥٤٣٥)وباب الدباء (ح ٥٤٣٣) وباب الثريد (ح ٥٤٢٠) .

كلاهما من طريق ثمامه عبد الله بن أنس ، عن أنس به .

١١١٠ - «أكله الثريد بالسمن» (٦/ ٣٨٩٠) .

١١١١ - «أكل الجبن» (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

١١١٢ - «أكل الجبن» (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

فيه حديث ابن عمر بلفظ :

« أتى النبى ﷺ بجبنة فى تبوك ، فدعا بسكين ، فسمى وقطع » .

أخرجه أبو داود فى كتاب الأطعمة / باب فى أكل الجبن (٣/ ٣٥٩/ ٣٨١٩).

من طريق يحيى بن موسى البلخى ثنا إبراهيم بن عيينه عن عمرو بن منصور عن الشعبى عن ابن عمر .

والحديث ضعيف لسببين :

(١) إبراهيم بن عيينه

قال الحافظ فى التقريب (صدوق يهم)

(٢) عمرو بن منصور

قال الحافظ فى «التقريب» (صدوق يهم)

وله شاهد . . . . .

أخرجه ابن ماجه في الأطعمة / باب أكل الجبن والسمن (٢/ ١١١٧/ ٣٣٦٧) من طريق إسماعيل بن موسى السدى ثنا سيف بن هارون عن سليمان التيمى عن أبى عثمان النهدى عن سليمان الفارسى قال : **« سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء قال : الحلال ما أحل الله فى كتابه والحرام ما حرم الله فى كتابه وما سكت عنه مما عفا عنه »** .

والحديث ضعيف أيضاً لسببين :

(١) إسماعيل بن موسى .

قال الحافظ فى « التقريب » : صدوق يخطى رمى بالرفض

(٢) سيف بن هارون

قال الحافظ فى «التقريب» (ضعيف أفحش ابن حبان القول فيه) .

وأخرجه الحاكم أيضاً فى «المستدرك» (٤/ ١٥/ ٧١١٥) .

وله شاهد صحيح يتقوى به

أخرجه الطبرانى فى «الكبير» (٣/ ٦٨/ ح٢٦٨٦) .

من طريق أبى نعيم ثنا سفين عن جحش عن معاوية بن قرة عن الحسن بن على أنه سئل عن الجبن (فقال : ضع السكين وسم وكل) .

قال الهيثمى فى «المجمع» (٥/ ٤٣) ورجاله رجال الصحيح .

١١١٣ - «أكل الخبز بالزيت» (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

فيه حديث ابن عباس بلفظ

« إئتدموا الشجرة يعنى الزيت ومن عرض عليه طيب فليصب منه » .

ذكره الهيثمى فى «المجمع» وقال :

رواه الطبرانى فى «الأوسط» وفيه النضر بن ظاهر وهو ضعيف .

وله شاهد :

من حديث أبى أسيد الأنصارى بلفظ **« كلوا الزيت وأدهنوا به فإنه من شجرة مباركة »** .

أخرجه الترمذى فى الأطعمة / باب ما جاء فى أكل الزيت (٤/ ٢٨٥/ ح١٨٥٢) وأحمد فى المسند (٣/ ٤٩٧) والدارمى (٢/ ١٠٢) والبغوى فى «الشرح» باب أكل الزيت (١١/ ٣١١/ ٢٨٧٠) .

جميعاً من طرق عن عبد الله بن عيسى عن عطاء الشامى عن أبى أسيد الأنصارى .

والحديث فيه عطاء الشامى :

قال الحافظ فى «التقريب» (مقبول) وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب بلفظه. أخرجه الترمذى فى الأطعمة ما جاء فى أكل الزيت (٤/ ٢٨٥/ ح١٨٥١) وابن ماجه فى الأطعمة / باب الزيت (٢/ ١١٠٣/ ٣٣١٩) والحاكم فى كتاب الأطعمة (٢/ ١٢٢/ ٧١٤٢) .

من طريق عبد الرزاق عن معمر بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب. قال الحاكم : على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

١١١٤ - **«أكل الخبز بالزيت»** .

[حسن]

١١١٥ - **«أكل البطيخ بالرطب»** (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن]

أخرجه أبو داود فى الأطعمة / باب الجمع بين لونين فى الأكل (٣/ ٣٦٢ / ح٣٨٣٦) والترمذى فى الأطعمة / باب أكل البطيخ (٤/ ٢٨٠/ ح١٨٤٣) .

والحميدى فى « مسنده » (١/ ٤٢) وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص ٢٣٢ : ٢٣٥ / ح ٦٦٨ ، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣) .

أربعتهم من طرق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « **كان النبى ﷺ يأكل البطيخ بالرطب** » .

قال الترمذى حسن غريب .

وتابعه يزيد بن الرومان ، عن عروة عن عائشة به .

قلت : وفى سنده « عبد الله بن الصلت » وهو ضعيف كما فى «التقريب» ولكن يقويه ما سبق .

١١١٦ - «أكل التمر بالزبد» (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود فى الأطعمة / باب الجمع بين لونين فى الأكل (٣/ ٣٦٢ / ح٣٨٣٧) . وابن ماجه فى الأطعمة / باب التمر بالزبد (٢/ ١١٠٦ / ح٣٣٣٤).

كلاهما من طريق الوليد بن يزيد ، عن ابن جابر ، عن سليم عن عامر ، عن ابنى بسر السلميين بلفظ « **دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبداً وتمراً ، وكان يحب الزبد والتمر** » .

١١١٧ - «**ذكر فراشه**» (٦/ ٣٨٩٠) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الرقاق / باب كيف كان عيش النبى ﷺ . «الفتح» (١١/ ٢٨٧/ ح٦٤٥٦) ومسلم فى اللباس / باب التواضع فى اللباس (٥/ ١٤/ ٥٧) وأحمد فى « مسنده » (٦/ ٤٨، ٦٥) وأبو داود فى اللباس / باب الفرش (٤/ ٧٠ / ح٤١٤٦/ ٤١٤٧) وابن ماجه فى الزهد / باب ضجاع آل محمد ﷺ (٢/ ١٣٩٠/ ح٤١٥١) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ٥٢/ ح٣١٢٢) وأبو الشيخ فى «الأخلاق » (١٦٨/ ح٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦) .

جميعاً من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :

« **كان ضجاع النبى ﷺ الذى ينام عليه بالليل من أدم محشواً ليفاً** » .

١١١٨ - «**وعلى النطع تارة**» (٦/ ٣٨٩٠) .

١١١٩ - «**وعلى الحصير تارة**» (٦/ ٣٨٩٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (١/ ٣٩١) والترمذى (٤/ ح٢٣٧٧) وابن ماجه (٢/ ح٤١٠٩) وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص: ١٧٧/ ح ٥٠٢).

أربعتهم من طريق المسعودى ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم ، عن علقمه، عن عبد الله قال : قام رسول الله ﷺ على حصير ، فأثر فى جنبه ، فقلنا : يا رسول الله ألا آذنتنا فنبسط تحتك ألين منه ؟ فقال : « **مالى وللدنيا ؟ إنما مثلى ومثل الدنيا ، كمثل راكب سار فى يوم صائف ، فقال تحت شجرة ثم راح وتركها**».

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

قلت : وللحديث شاهد من حديث أنس بلفظ « **أن النبى ﷺ نضح له طرف حصير فصلى ركعتين** » عند : البخارى فى الأذان / باب هل يصلى الإمام بمن حضر «الفتح» (٢/ ١٨٥/ح٦٧٠) وفى التهجد باب صلاة الضحى «الفتح» (٣/ ٦٨ /ح١١٧٩) وأحمد فى « مسنده » (٣/ ١٣١، ١٣٤) وأبو الشيخ فى «الأخلاق » (ص : ١٧٥/ ح ٤٩٦) .

ثلاثتهم من طريق عاصم ، عن شعبة ، عن أنس ابن سيرين ،قال : سمعت أنس . فذكره

١١٢٠ - «وعلى الأرض تارة» (٦/ ٣٨٩١) .

١١٢١ - «وعلى السرير تارة بين رماله» (٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

الحديث له طريقان :

الأول : من حديث عمر أخرجه البخارى فى التفسير / باب « **تبتغى مرضات أزواجك ...**» «الفتح» (٨/ ٥٢٥/ح٤٩١٣) وفى النكاح / باب موعظة الرجل ابنته «الفتح» (٩/ ١٨٧/ ح٥١٩١) وفى اللباس / باب ما كان النبى ﷺ يتجوز من اللباس والبسط «الفتح» (١٠/ ٢١٤ / ح ٥٨٤٣) ومسلم فى الطلاق / باب

تخيير المرأة لا يكون طلاقاً إلا بالنية (٤/ ١٠/ ٨٢ - النووي) وأحمد فى «مسنده» (١/ ٣٣، ٣٤) و (٢/ ٢٩٨) والترمذى فى صفه القيامة (٤/ ٦٤٠/ ح٢٤٦١) وأبو الشيخ فى « الأخلاق » (١٧٤/ ح٤٩١) .

أربعتهم من طريق حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد بن حنين عن ابن عباس ، عن عمر في الحديث الطويل

الثاني : من حديث أنس أخرجه أبو الشيخ فى « الأخلاق » (ص :١٧٤ /ح ٤٩٣) من طريق مؤمل ، ثنا مبارك ، عن الحسن . عن أنس قال :

قلت : وإسناده ضعيف لسوء حفظ مؤمل وتدليس مبارك والحسن ولكن للحديث متابعتين .

الأولى : كامل بن طلحه . عند أبى الشيخ (ح ٤٩٤) الثانية : عمرو بن منصور عند البخارى فى الأدب المفرد (ح ١١٩٧) كلاهما عن مبارك عن الحسن، عن أنس بنحو ما تقدم فهذه المتابعات يقوى بعضها بعض . ويشهد للحديث ما تقدم من حديث عمر .

١١٢٢ - «وتارة على كساء أسود » (٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى العلم / باب السمر فى العلم «الفتح» (١/ ٢٥٦/ ح١١٧) وفى الوضوء / باب التخفيف فى الوضوء «الفتح» (١/ ٢٨٧/ ح١٣٨) ، وباب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (ح ١٨٣) وفى الأذان / باب يقوم عن يمين الإمام «الفتح» (٢/ ٢٢٣/ ح٦٩٧) وباب إذا لم ينو الإمام أن يؤم (ح ٦٩٩) وباب إذا قام الرجل عن يسار الإمام (ح ٧٢٦) وباب ميمنه المسجد (ح ٧٢٨) وباب وضوء الصبيان «الفتح» ٢/ ٤٠١/ ح٨٥٩) وفى الوتر / باب ما جاء فى الوتر . «الفتح» (٢/ ٥٥٤/ ح٩٩٢) وكتاب العمل فى الصلاة / باب استعانة اليد فى الصلاة الفتح (٣/ ٨٦/ ح١١٩٨) وفى التفسير / باب « **إن فى خلق السموات»**

(٨/ ٨٣/ ح٤٥٦٩) وباب « **الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً** » (ح ٤٥٧٠) وباب «**إنك من تدخل النار فقد أخزيته**» (ح ٤٥٧١) وباب « **ربنا إننا سمعنا منادياً ...**» (ح٤٥٧٢)وفى اللباس / باب الذرائب . «الفتح» (١٠/ ٣٧٦/ ح٥٩١٩) وفى الأدب / باب قول الرجل للشيء وليس بشيء » «الفتح» (١٠/ ٦١١ / ح٦٢١٥) .وفى الدعوات باب الدعاء إذا انتبه من الليل . «الفتح» (١١/ ١١٩ / ح٦٣١٦) وفى التوحيد / باب ما جاء فى تخليق السموات والأرض . «الفتح» (١٣/ ٤٤٨/ ح٧٤٥٢) .

ومسلم فى صلاة الليل / باب صلاة النبى ﷺ ودعاؤه بالليل (٢/ ٦/ ٤٤ النووى) وأحمد فى « مسنده » (١/ ٢٨٤) والنسائى فى باب الدعاء فى السجود (٢/ ٢١٨) ، وابن ماجه فى الصلاة / باب كم يصلى من الليل (١/ ٤٣٣ / ح١٣٦٣) .

جميعاً من طرق ، عن كريب ، عن ابن عباس مطولاً .

وفيه : « **فجاءت بكساء ثم طرحته وفرشته للنبى ﷺ ثم جاءت بنمرة فطرحتها عند رأس الفراش ، ثم جاءت بكساء أحمر فطرحته عند رأس الفراش ....**» .

١١٢٣ - قوله : « وعنه ﷺ إن هذا الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه».

(٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الإيمان / باب الدين يسر «الفتح» (١/ ١١٦/ ح٣٩) وفى المرض / باب تمنى المريض الموت . «الفتح» (١٠/ ١٣٢/ ح٥٦٧٣) وفى الرقاق / باب فى القصد والمداومة علي العمل «الفتح» (١١/ ٣٠٠/ ح٦٤٦٣) .

وقد تقدم تخريجه وهو عند النسائى فى الإيمان / باب الدين يسر (٣/ ١٠٣٦ / ح ٤٦٦١ الألبانى) ، والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٤٠١/ ح٣٨٨١) .

جميعاً من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .

١١٢٤ - قوله « لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد عليهم » .

(٦/ ٣٨٩١) .

[يُحسن]

أخرجه أبو داود فى الأدب / باب فى الحسد (٤/ ٢٧٨/ ح٤٩٠٤) من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبى العمياء ، أن سهل بن أبى أمامة حدثه ، أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك فذكر فى أوله قصة ثم ذكر بعد ذلك الحديث ، وزاد فيه « فتلك بقاياهم فى الصوامع والديار ﴿ ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم ﴾ .

قال ابن القيم : هذا مما تفرد به ابن أبى العمياء ، وهو شبه مجهول .

عون المعبود (١٤/ ٢٤٩) .

وقال الحافظ فى «التقريب» : مقبول يعنى إذا توبع .

قلت : وهو لم ينفرد بل توبع عليه عند البخارى فى الكبير (٢/ ٢/ ٩٧) والطبرانى فى «الكبير» (٩/ ٣٠٣/ ح٥٥٥١) والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٤٠١ / ح٣٨٨٤) من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنى أبو شريح أنه سمع سهل بن أبى أمامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال : فذكره دون قوله ﴿رهبانية. . . .الآية﴾ .

قال فى «المجمع» (١/ ٦٢) : وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وثقه جماعة وضعفه آخرون ،والحديث أخرجه الديلمى فى مسند الفردوس (٥/ ١٦٨ / ح٧٤٩٩) .عن سهل بن حنيف .

١١٢٥ - قوله : « **إن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى** » (٦/ ٣٨٩١) .

[ضعيف]

أخرجه البزار (١/ ٥٧) ، والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٤٠٢/ ح٣٨٨٦) .

من طريق أبى صالح ، حدثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن مولى لعمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله ﷺ قال : « **إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ولا تبغض إلى نفسك عبادة ربك ، فإن** .....فذكره» ، وزاد فى آخره : « **فاعمل عمل امرىء تظن أن لن يموت أبداً ، واحذر حذراً تخشى أن تموت غداً**» .

قلت : وفيه عبد الله بن صالح أبو صالح كاتب الليث ، وثقه جماعة ، وضعفه أخرون ومولى عمر بن عبد العزيز ، فيه جهالة .

وأخرجه الخطابى فى «العزلة» (ص : ١٢٥) ، والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٤٠٢) من طريق أبى عقيل يحيى بن المتوكل عن محمد بن سوقه عن محمد ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً بلفظ عبد الله بن عمرو ، وليس فيه هذه الزيادة .

قلت : وفيه يحيى بن المتوكل وأبو عقيل صاحب بُهَيَّة ، وهو ضعيف .

وأخرجه البيهقى (٣/ ٤٠٢/ ح٣٨٨٥) من طريق عبد الله بن أبى مريم ، نا على بن معبد ، نا عبيد الله بن عمرو من محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر عن عائشة مرفوعاً وفيه : « ولا تكرهوا عبادة الله إلى عباده ، فإن المنبت لا يقطع سفراً ، ولا يستبقى ظهراً » .

قال الذهبى فى «الميزان» (٣/ ٢١٦) : وعبد الله بن أبى مريم النسائى الحمصى والد أبى بكر ، لا يكاد يعرف ، وخبره منكر .

قال البيهقى : ورواه أبو معاوية ، وعن محمد بن سوقه ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر مرسلاً ، وهو الصحيح .

فعلى هذا ، فالحديث لا يصح رفعة ، والمرسل كذلك لا يصح .

* تنبيه : قال المؤلف رحمه الله بعد ذكره للحديث (أخرجه البخارى) وهذا خطأ واضح ولعله يقصد خارج الصحيح ، وهذا الراجح فقد اخرجه البخارى فى «تاريخه» فالأولى عدم اطلاق البخارى حتى لا يذهب الذهن أن المقصود الصحيح .

قال العجلونى : رواه البزار والحاكم فى علومه ، والبيهقى وابن طاهر وأبو نعيم والقضاعى والعسكرى والخطابى فى «العزلة» عن جابر مرفوعاً بلفظ أن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ، ولا تبغض إلى نفسك عبادة الله ، فإن المنبت لا أرضاً قطع ، ولا ظهراً أبقى ، واختلف فى إرساله ووصله ، ورجح البخارى فى تاريخه الإرسال ، وأخرجه البيهقى أيضاً والعسكرى عن عمرو بن العاص رفعه لكن بلفظ فإن المنبت لا سفراً قطع ، ولا ظهراً أبقى ، وزاد فاعمل عمل امرىء يظن أن لن يموت أبداً ، وأحذر حذراً تخشى أن تموت غداً ، وسنده ضعيف ، وله شاهد عند العسكرى عن على رفعه إن دينكم دين متين فأوغل فيه برفق ، فإن المنبت لا ظهراً أبقى ، ولا أرضاً قطع ، وفى سنده الفرات بن السائب ضعيف ، وهذا كالحديث الآخر الذي اخرجه البخارى وغيره عن أبى هريرة أن هذا الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، وروى أحمد عن أنس بلفظ أن هذا الدين متين ، فأوغلوا فيه برفق ، وليس فيه الترجمة ، وروى الخطابى فى العزلة عن ابن عائشة قال أمر الله عباده بما أمر إلا وللشيطان فيه نزعتان : فإما إلى غلو ، وإما إلى تقصير ، فبأيهما ظفر قنع ، وعن بعضهم كل طرفى القصد مذموم ، ولبعضهم :

فسامح ولا تستوف حقك كله وأبق فلم يستوف قط كريم
ولا تعد فى شيء من الأمر ، واقتصد كلا طرفى قصد الأمور ذميم

وقد أفرد السخاوى فى الحديث جزءاً .اهـ « كشف الخفا » (٢/ ٢٨٤) .

١١٢٦ - قوله : « يسروا ولا تعسروا » (٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى العلم / باب ما كان النبى ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كى لا ينفروا «الفتح» (١/١٩٦/ح٦٩) ، وفى الأدب / باب قول النبى ﷺ « يسروا ولا تعسروا » «الفتح» (١٠/٥٤١/ح٦١٢٥) .

ومسلم فى الجهاد والسير / باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث (٤/١٢/٤٢). وأحمد (٣/١٣١/٢٠٩) والبغوى فى «شرح السنة» (١٠/٦٦/ح٢٤٧٤) .

جميعاً من طرق عن شعبة ، عن أبى التياح ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه مرفوعاً به ، وزاد البخارى فى رواية الأدب ، ومسلم « وسكنوا ولا تنفروا » ولفظ البغوى « يسروا وسكنوا ولا تنفروا » .

وفى الباب عن أبى موسى الأشعرى مرفوعاً عند مسلم ، وأحمد فى «مسنده» (٤/٣٩٩،٤١٢) والبغوى فى وصية الأمراء والبعوث « بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا » قال : صحيح ،وعن ابن عباس عند البيهقى فى «الشعب» (٦/٣٠٩/ح٨٢٨٦،٨٢٨٧) من طريق ليث عن طاوس عنه مرفوعاً « يسروا ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليجلس » وفى رواية « علموا ويسروا ولا تعسروا » وهى عند البخارى فى « الأدب المفرد » (ح ٢٤٦) ،إسناده ضعيف : ليث بن أبى سليم ، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك .

وعن أبى بردة عند البخارى فى المغازى / باب بعث أبى موسى ومعاذ إلى اليمين قبل حجة الوداع (الفتح ٧/٦٥٧/ح٤٣٤١،٤٣٤٢) . وفى الأدب / باب قول النبى ﷺ « يسروا ولا تعسروا » «الفتح» (١٠/٥٤١/ح٦١١٤) ، ومسلم فى الجهاد والسير / باب تأمير الأمير الأمراء على البعوث (٤/١٢/ ٤٠،٤) وأحمد (٤/٤١٧) والبغوى فى « شرح السنة » (١٠/٦٧/ح٢٤٧٦) قال : «بعث النبى ﷺ جدَّه . أبا موسى ، ومعاذاً إلى اليمين » ، فقال : « يسرا ، ولا تعسرا وبشرا ، لا تنفرا ، وتطاوعا » .

١١٢٧ - قوله : « رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى » . (٣٨٩١/٦) .

[صحيح]

أخرجه البخاري في البيوع / باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع «الفتح» (٣٥٩/٤/ح٢٠٧٦) .والترمذي في البيوع / باب ما جاء في استعراض البعير ، أو الشيء من الحيوان أو السن (٦٠١/٣/ح١٣٢٠) .وابن ماجة في التجارات (٧٤٢/٢/ح٢٢٠٣) . والبغوي في «شرح السنة» من طريق البخاري (٣٥/٨/ح٢٠٤٤) .

من طريق محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به ، واللفظ للبخاري وابن ماجة ، ولفظ الترمذي : « غفر الله للرجل كان قبلكم . كان سهلاً إذا باع . . .الخ ، قال : صحيح حسن غريب من هذا الوجه . وقال البغوي : صحيح .

وفي الباب عند الترمذي (ح١٣١٩) والحاكم (٦٤/٢) من طريق الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً عند الترمذي بلفظ « إن الله يحب سمح البيع ، سمح الشراء سمح القضاء » وقال : غريب .

قلت : لكن تابعه سعيد المقبري عند الحاكم عنه بمثله . وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي .

وعند أحمد (٥٨/١، ٦٧ ، ٧٠) والنسائي في البيوع / باب حسن المعاملة ، والرفق في المطالبة (٣١٨/٧ - ٣١٩) وابن ماجه (٧٤٢/١/ ٢٢٢٠٢) . والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦/١٠/ح٢٤٥) من طريق إسماعيل بن علية ثنا يونس بن عبيد ، عن عطاء بن فروخ ، عن عثمان بن عفان مرفوعاً وفي أوله قصة عند أحمد والبغوي وفيه « أدخل الله الجنة رجلاً كان سهلاً مشترياً وبائعاً ، وقاضياً ، ومقتضياً » لفظ أحمد والبغوي . ولفظ ابن ماجه « كان سهلاً ، بائعاً ومشترياً» .

قال فى الزوائد : رجال إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع ، لأن عطاء بن فروخ لم يلق عثمان بن عفان . قاله على بن المدنيى فى العلل . قال الشيخ شاكر : ولم أجد ما يؤيد هذا . وصحح الحديث . (١/ ٣٣٥ شاكر) قلت : ويشهد له ما تقدم .وعند أحمد (٢/ ٢١٠) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً « دخل رجل الجنة بسماحته ، قاضياً ، ومتقاضياً قال: المنذرى فى «الترغيب» (٣/ ١٩) رواته ثقات مشهورون . وقال فى «المجمع» (٤/ ٧٤) رجاله ثقات .

وعند الطبرانى فى «الأوسط» عن أبى سعيد مرفوعاً « أفضل المؤمنين رجل سمح البيع سمح الشراء سمح الاقتضاء » رواته ثقات ، كذا قال فى «الترغيب» (٣/ ١٩) .

١١٢٨ - وقوله « المؤمن هين لين » .(٦/ ٣٨٩١) .

[حسن]

أخرجه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٢٧٢/ ح٨١٢٧) من طريق يزيد بن عياض بن جعديه ، عن صفوان بن سليم ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة مرفوعاً به ، وزاد فيه « تخاله من اللين أحمق » .

قال البيهقى : تفرد به يزيد بن عياض ، وليس بالقوى ، وروى من وجه آخر صحيح مرسل ، ثم أخرجه (ح ٨١٢٨) من طريق ابن المبارك فى «الزهد» (ح ٣٨٧) نا سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف ، إن قيد انقاد ، وإن انيخ استناخ على صخره » قال هذا مرسل .

ثم وجدته عند أحمد فى «الزهد» (ص ٤٦٣) من طريق حجاج بن محمد الأعور ، ثنا سعيد بن العزيز عن مكحول ، فذكره من قوله .

قلت : وإسنادهما صحيح رجالهما كلهم ثقات ، وذلك إن سلم من اختلاط

حجاج الأعور ، وسعيد بن العزيز ، فكلاهما اختلط بأخره .وأخرجه العقيلى فى «الضعفاء» (٢١٤) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٢٧٣/ ح٨١٢٩) من طريق عبد العزيز بن أبى رواد عن أبيه عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً بمثل مكحول .

قال العقيلى : ليس له أصل عن ثقه ، عبد الله بن عبد العزيز أحاديثه مناكير غير محفوظه ، ليس من يقيم الحديث . ثم ذكر منها هذا الحديث .

وقال البيهقى : والأول مع إرساله أصح يعنى حديث مكحول .

وأخرج البيهقى (ح ٨١٣٠) عن يحيى بن سعيد قال : قال ابن عباس مرفوعاً فذكره بمثل رواية أبى هريرة المتقدمة ، وظاهره الانقطاع ، سعيد لم يسمع من ابن عباس رضى الله عنه ، ويشهد لما تقدم ما أخرجه أحمد (١/ ٤١٥) ، والترمذى فى صفة القيامة (٤/ ٦٥٤/ ح٢٤٨٨) .

والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ٢٨٥/ ح١٠٥٦٢) من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن عمرو الأودى عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ « ألا أخبركما بمن يحرم على النار؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال :« كل هين لين قريب سهل » .

قال الترمذى : حسن غريب . ليس عنده كلمة (لين) وصححه الشيخ شاكر فى المسند .

قلت : وعبد الله بن عمرو الأودى . وثقة ابن حبان ، وقال الحافظ : مقبول.

قال العلامة الألبانى : هو فى عداد المجهولين . ومع ذلك صححه فى الترمذى ويشهد له ما أخرجه فى « الشعب » (ح٨١٢٢) من طريق عمرو بن أبى عمرو عن رجل من بنى عبد الله بن مسعود ، عن عبد الله بن مسعود ، أن رسول الله ﷺ قال : « من كان هيناً ليناً سهلاً قريباً حرمه الله على النار » وإسناده ضعيف لجهالة من يروى عن ابن مسعود .

وعنده (ح ٨١٢٣) من نفس الطريق عن المطلب عن أبى هريرة مرفوعاً بمثله وليس فيه سهلاً .

قلت : ورجال إسناده ثقات إلا أن المطلب بن عبد الله بن حنطب لا يعرف له سماع من أبى هريرة . كذا قال البخارى فى «الصغير» (١/ ١٧) .

وقال أبو حاتم . عن أبى هريرة مرسلاً . «المراسيل» (ص٢٠٩) .

وأخرجه الطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ٣٥٢/ ح٨٣٢) .

والبيهقى فى «الشعب» (ح ٨١٢٥) من طريق أبى أمية عن يعلى أخبرنا محمد بن معيقيب ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « على من حرمت النار ؟ » قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : « على الهين اللين السهل القريب » .

قال الهيثمى فى مجمعه (٤/ ٧٥) : وفيه أبو أمية بن يعلى ، وهو ضعيف إلاأنه يتقوى بما قبله وعند البيهقى فى «الشعب» (ح ٨١٢٤) من طريق جويبر بن سعيد عن محمد بن واسع عن أبى صالح عن أبى هريرة أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : من أهل الجنة ؟ فقال : كل هين لين قريب سهل .

قلت : وجويبر بن سعيد ضعيف جداً ، إلا أنه يشهد له ما تقدم ، والحديث صححه الألبانى فى «الصحيحة» فليراجعه من شاء (٢/ ٦٤٨) .

١١٢٩ - قوله « ؤمن يألف ويؤلف » (٦/ ٣٨٩١) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ٤٠٠) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٢٧٠، ٢٧١/ ح٨١٩٩) .

من طريق عبد الله بن وهب حدثنى أبو صخر ، عن أبى حازم ، عن إبى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : المؤمن يؤلف - وعند البيهقى يألف - ولا خير فيمن - عند البيهقى فيما - لا يألف ولا يؤلف .

قلت : وإسناده صحيح على شرطهما ، غير أبو صخر وهو حميد بن زياد وله شاهد عند أحمد (٥/ ٣٣٥) ، والطبرانى فى «الكبير» (٦/ ١٣١/ ح٥٧٤٤) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٢٧١/ ح ٧٢١٠) .

مصعب بن ثابت عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد الساعدى قال : قال رسول الله ﷺ « المؤمن مألفة » مثله .

قلت : ومصعب بن ثابت ، لين الحديث كما فى «التقريب» ، إلا أنه يتقوى بما قبله وفى الباب عند البيهقى فى «الشعب» (ح٨١٢١) .

من طريق المسعودى عن ابن مسعود موقوفاً ، والمسعودى مختلط.

قال الهيثمى فى « المجمع» عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف . رواه أحمد والبزار ورجال أحمد ورجال الصحيح . وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله ﷺ المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف . رواه أحمد والطبرانى وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله ثقات . وعن عبد الله يعنى ابن مسعود قال المؤمن يألف ولا خير فيمن لا يؤالف ولا يؤلف . رواه الطبرانى وفيه المسعودى وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح . عن جابر قال قال رسول الله ﷺ المؤمن يألف ويؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف . رواه الطبرانى فى «الأوسط» من طريق على بن بهرام عن عبد الملك بن أبى كريمة ولم أعرفهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح . « المجمع » (٨/ ٨٧) .

١١٣٠ - قوله « أن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم » (٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المظالم / باب قول الله تعالى ﴿وهو ألد الخصام ﴾ «الفتح» (٥/ ١٢٧/ ح ٢٤٥٧) .

وفى التفسير / باب ﴿ ألد الخصام ﴾ «الفتح» (٨/ ٣٦/ ح٤٥٢٣) وفى الأحكام / باب الألد الخصم . الفتح (١٣/ ١٩٢/ ح٧١٨٨) .

ومسلم فى العلم / باب فى الألد الخصم (٦/ ١٦/ ٢١٩ النووى) وأحمد (٦/ ٢٥٥، ٦٣، ٢٠٥) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة البقرة

(٥/ ٢١٤/ ح٢٩٧٦) وقال حسن . والنسائي فى «تفسيره» (١/ ٥١/ ح٥٦) وابن حبان (٧/ ٤٨١/ ح٥٦٦٧ الإحسان) . والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٣٤٠ / ح٧٤٢٩، ٧٤٣٠) والبغوى فى «شرح السنة» (١٠/ ٩٧/ ح٢٤٩٩) .

وقال : متفق على صحته . جميعاً من طرق عن ابن جريج ، عن أبى مليكة عن عائشة مرفوعاً به .

وأخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (١/ ٩٧/ ح٢٤٠) من طريق معمر قال : أخبرنى ابن أبى مليكة ، عن عائشة ، قالت : كان أبغض الرجال إلى رسول الله ﷺ الألد الخصم .

١١٣١ - قوله : « عن سعيد بن المسيب عن أبيه - رضى الله عنه - أنه جاء للنبى - ﷺ - فقال : ما اسمك ؟ قال : حزن . قال : بل أنت سهل . قال : لا أغير اسماً سمانيه أبى ! قال ابن المسيب رحمه الله : « فما زالت فينا حزونة بعد » !.

(٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الأدب / باب اسم الحزن . وباب تحويل الاسم إلى إسم أحسن منه «الفتح» (١٠/ ٥٩٠، ٥٩١/ ح٦١٩٠: ٦١٩٣) وعنده فى «الأدب المفرد» (ح / ٨٦٤) باب حزن .

وأبو داود فى الأدب / باب فى تغيير الاسم القبيح (٤/ ٢٩١/ ح٤٩٥٦) وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٥٢٩/ ح٥٧٩٢ الإحسان) ، والبغوى فى «شرح السنة» (١٢/ ٣٤٠/ ح٣٣٧٢) .

من طريق عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه به وعند البخارى فى الباب الثانى من طريق هشام ، عن ابن جريج ، عبد الحميد بن جبير بن شيبة ، عن سعيد بن المسيب به .

وعنده فى «الأدب المفرد» (ح/ ٨٦٥) باب حزن .

وقد دفع تعليل أبن المسيب فى عدم تغيير اسمه عند أبى داود فقال : لا ، السهل يوطأ ويمتهن . قال سعيد : فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة فى «الأدب المفرد» قال : « ما أنا بمغير إسماً سمانيه أبى .... » .

قال البغوى : هذا حديث صحيح .

١١٣٢ - قوله : « عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصية وسماها جميلة » (٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الأداب / باب استحباب تغيير الأسم القبيح إلى الحسن (٥/ ١٤/ ح١١٩ النووى) . والبخارى فى «الأدب المفرد» (ح٨٤٣) باب تحويل اسم عاصية . وأبو داود فيه / باب تغيير الأسم القبيح (٤/ ٢٩٠ / ح٤٩٥٢)، والترمذى / باب ما جاء فى تغيير الأسماء (٥/ ١٣٤/ ح٢٨٣٨) وقال : حسن غريب . وابن حبان فى «صحيحه» (٧/ ٥٢٩/ ح٥٧٩٠ الإحسان).

جميعاً من طرق عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع عن ابن عمر به .

قال الترمذى : وفى الباب عن عبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن سلام ، وعبد الله بن مطيع ، وعائشة ، والحكم بن سعد ، وسلم ، وأساة بن أخدرى، وشريح بن هانىء عن أبيه ، وخيثمة بن عبد الرحمن عن أبيه رضى الله عن الجميع .

١١٣٣ - قوله : « إن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق » (٦/ ٣٨٩١) .

[صحيح]

أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٤) والترمذى فى البر والصلة / باب ما جاء فى طلاقة الوجه وحسن العشر (٤/ ٣٤٧/ ح ١٩٧٠) وقال حسن .

والبغوى فى «شرح السنة» ، عن أبيه ، عن جابر مرفوعاً « كل معروف صدقة». فذكره وزاد فى آخره ، وأن تفرغ من دلوك فى إناء أخيك » قال المنذرى

فى «الترغيب» (٣/ ٦٤) وصدره فى «الصحيحين» من حديث حذيفة وجابر ، وقال الترمذى ، وفى الباب عن أبى ذر .

وعزاه المنذرى - أى حديث أبى ذر - لابن حبان فى «صحيحه» والبيهقى مختصراً وزاد فى رواية « تبسمك فى وجه أخيك صدقة .... الحديث «الترغيب» (٤/ ٣٤، ٣٥) وعزاه أيضاً لمسلم بلفظ « لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى اخاك بوجه طليق » «الترغيب» (٣/ ٢٦٤) .

وفى الباب عن أبى جرى الهيثمى رضى الله عنه قال اتيت رسول الله ﷺ فقلت: يارسول إنا قوم من أهل البادية فعلمنا شيئاً ينفعنا الله به فقال : لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تفرغ من دلوك فى اناء المستقى ولو أن تكلم أخاك ووجهك إليه منبسط .... الحديث .

وعزاه المنذرى فى «الترغيب» (٣/ ٢٦٥) لابى داود والترمذى وقال حسن صحيح والنسائى مفرقاً وابن حبان فى «صحيحه» واللفظ له وفى رواية النسائى «فلا تحقرن من المعروف شيئاً .... ولو أن تلقى اخاك المسلم ووجهك بسط إليه .... الحديث » .

والحديث صححه الألبانى فى «صحيح» الترمذى (٢/ ١٨٨) .

١١٣٤ - قوله : « جاءه أعرابى يوماً يطلب منه شيئاً فأعطاه . قال له : أحسنت إليك ؟ قال الأعرابى : لا ؟ ولا أجملت ....الخ (٦/ ٣٨٩١) .

[ضعيف]

أخرجه البزار (٣/ ١٥٩ كشف) . وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ » (ص ٨٠/ رقم ١٧٨) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن أبى هريرة فذكره .

قال فى «المجمع» (٩/ ١٦) : رواه البزار ، وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان ، وهو متروك .

١١٣٥ - قوله : « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم ، وما نهيتكم عنه فاجتنبوه» (٦/ ٣٨٩٢) .

[صحيح]

تقدم تخريجه برقم (٩٧٢) .

* * *

﴿سورة الغاشية﴾

١١٣٦ - قوله : « عن عمر بن ميمون ، قال : مر النبى - ﷺ - على امرأة تقرأ : « هل آتاك حديث الغاشية » فقام يستمع إليها ويقول : نعم قد جاءنى » . (٦/٣٨٩٦).

[رجاله ثقات].

نقله المؤلف عن ابن كثير فى «تفسيره» (٤/٥٠٣) قال : قال ابن أبى حاتم حدثنا أبى ، حدثنا على بن محمد الطنافسى ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن ميمون به .

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير أن عمرو بن ميمون ، مخضرم مشهور ثقة عابد ، ولم ير النبى ﷺ .

* * *

﴿سورة الفجر﴾

١١٣٧ - قوله « من الصلاة الشفع والوتر » (٦/٣٩٠٣) .

[ضعيف]

أخرجه أحمد (٤/٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤٢) . والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة الفجر "(٥/ ٤٤٠/ح٣٣٤٢) وابن جرير فى «تفسيره» (١٢/ ٢٠/ ١٠٩) والطبرانى فى «الكبير» (١٨/ ٢٣٢/ ح ٥٧٩/ ٥٧٨) . والحاكم فى «المستدرك» (٢/ ٥٦٨) .

جميعاً من طريق همام عن قتادة عن عمران بن عصام عن شيخ من أهل البصرة ، عن عمران بن حصين ، أن رسول الله ﷺ سُئل عن الشفع والوتر . قال : « هى الصلاة بعضها شفع وبعضها وتر » لفظ أحمد والترمذى .

وقال : غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة .

وأخرجه الطبرانى (ح ٥٧٨) وابن جرير من طريق خالد بن قيس عن قتادة عن عمران بن عصام عن عمران بن حصين . بدون ذكر ذلك الشيخ المجهول .

وكذا قال الحاكم إلا أنه قال : عن عمران بن عصام شيخ من أهل البصرة وقال صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

قلت : وعمران بن عصام العنذى . قال الحافظ مجهول الحال . وذكره ابن أبى حاتم (٦/ ٣٠٠/ ٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان فى «ثقاته».

قال ابن كثير : وعندى أن وقفه على عمران بن حصين أشبه ، والله أعلم (٤/ ٥٠٨) والحديث ذكره فى «الدر» (٦/ ٥٨١) ونسبه زيادة على ما تقدم لعبد

بن حميد وابن أبى حاتم ، وابن مردويه وما ذكره ابن كثير رحمه الله من أن الوقف أشبه فلا يسلم فإن الموقوف عند عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٣٠٠ / ح٣٥٩٧) ، وابن جرير (١٢/ ٣٠/ ١٠٩) من طريق معمر عن قتادة قال : قال عمران بن حصين فذكره . وقتادة لم يسمع من عمران بن الحصين قاله المزى فى «تهذيبه» .

* **تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى ﴿ وجاء ربك والملك صفا صفاً وجيء يومئذ بجهنم ﴾** فأما مجىء ربك والملائكة صفاً صفاً فهو أمر غيبى لا ندرك طبيعته ونحن فى هذه الأرض ، ولكنا نحس وراء التعبير بالجلال والهول. كذلك المجىء بجهنم . نأخذ منه قربها منهم وقرب المعذبين منها وكفى. فأما حقيقة ما يقع وكيفيته فهى من غيب الله المكنون ليومه المعلوم (٦/ ٣٩٠٦) .

الكلام على هذا من وجوه .

الوجه الأول: إن كان مراده أن هذه حقيقة ولكن لا ندرك كيفيته فهذا حق وإن كان مراده أن ذلك ليس حقيقة ولكنه مجاز عن الجلال والهول فهذا قول المعطلة وهو باطل من وجوه كثيرة بسطها العلامة ابن القيم انظر «مختصر الصواعق» الطبعة المصرية (٣٨٢ إلى ٣٨٥) «ومجموع الفتاوى» (٦: ١٦٤، ١٦٥) .

الوجه الثانى : وكذلك المجىء بجهنم إلخ كلام جانبه الصواب فقد دلت السنة على ذلك كما رواه مسلم عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها (١٧/ ١٧٩) شرح النووى .

* * *

﴿سورة البلد﴾

١١٣٨ - قوله : عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال : « كنت مع النبى ﷺ فى سفر ؟ فأصبحت يوماً قريباً منه ، ونحن نسير ، فقلت : يا رسول الله ﷺ أخبرنى بعمل يدخلنى الجنة ، ويبعدنى عن النار ، قال : سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه : تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت . ثم قال : ألا أدلك على أبواب الخير ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : الصوم جنة ، والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار ، وصلاة الرجل فى جوف الليل شعار الصالحين ، ثم تلا قوله تعالى : « تتجافى جنوبهم عن المضاجع ...» ثم قال : ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد . ثم قال ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : كف عليك هذا ، وأشار إلى لسانه . قلت : يا نبى الله وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ قال : ثكلتك أمك ! وهل يكب الناس فى النار على وجوههم - أو قال : على مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم ؟ » (٦/ ٣٩١١) .

[حسن]

أخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٩٠/ ح٢٣٠٢) ومن طريقه أحمد فى «المسند» (٥/ ٢٣١) . والترمذى فى الإيمان / باب ما جاء فى حرمة الصلاة (٥/ ١١ - ١٢/ ح٢٦١٦) والنسائى فى تفسيره (٢/ ١٥٦/ ح٤١٤) .

وابن ماجة فى الفتن / باب كف اللسان فى الفتنة (٢/ ١٣١٤/ ح٣٩٧٣) والطبرانى فى «الكبير» (٢/ ١٣١/ ح٢٦٦) .

جميعاً من طريقه عن معمر ، عن عاصم بن أبى النجود ، عن أبى وائل ، عن معاذ ابن جبل رضى الله عنه به .

وعند البيهقى فى «الشعب» (٣/ ٢١٣/ح ٣٣٥٠) من طريق ابن ثور عن معمر مختصراً .

قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

ولم يقره على هذا ابن رجب الحنبلى فقال فى جامع العلوم (ص) : وفيما قال رحمه الله نظر من وجهين : أحدهما أنه لم يثبت سماع أبى وائل من معاذ ، وإن كان قد أدركه بالسنة ، وكان معاذ بالشام وأبو وائل بالكوفة ، وما زال الأئمة كأحمد وغيره يستدلون على انتفاء السماع بمثل هذا ؟ وقد قال أبو حاتم الرازى فى سماع أبى وائل من أبى الدرداء : قد أدركه وكان بالكوفة ، وأبو الدرداء بالشام : يعنى أنه لم يصح منه سماع ، وقد حكى أبو زرعة الدمشقى عن قوم أنهم توقفوا فى سماع أبى وائل عن عمر أو نفوه ، فسماعه من معاذ أبعد .

والثانى : أنه قد رواه حماد بن سلمة عن عاصم بن أبى النجود عن شهر بن حوشب عن معاذ خرجه الإمام أحمد مختصراً ، قال الدارقطنى : وهو أشبه بالصواب لأن الحديث معروف من رواية شهر بن حوشب على اختلاف عليه فيه. اهـ .

قلت : ولم أجد لما قاله ابن رجب سلف إلا ما نقله ابن حجر فى «التهذيب» (٤/ ٣٦٣) عن ابن أبى حاتم فى «المراسيل» قال : قال أبو زرعة : أبو وائل عن أبى بكر مرسل . قال : وقلت لأبى سمع من عائشة . قال : لا أدرى ربما أدخل بينه وبينها مسروق . قال : وقلت لأبى : سمع من أبى الدرداء .

قال : أدركه ولا يحكى سماع شىء عنه ، أبو الدرداء بالشام ، وأبو وائل بالكوفة . قلت : كان يدلس . قال : لا اهـ .

والحديث أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٣، ٢٣٧) والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ١٤٧

،١٤٨/ ح٣٠٤، ٣٠٥) وابن جرير فى «تفسيره» (١١/ ٢١/ ٦٤) . والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٣٨، ٢١٢/ ح٢٨٠٦، ٣٣٤٩) .

جميعاً من طريق شعبة عن الحكم ، قال : سمعت عروة بن النزال أو النزال ابن عروة يحدث عن معاذ بن جبل فذكره بمثل ما تقدم من حديث أبى وائل .

قال أحمد بعد ذكره الحديث : قال شعبة : فقلت له : سمعه من معاذ . قال: لم يسمعه منه ، وقد أدركه . يعنى أنه أيضاً مرسل من هذا النزال ، ولم يوافقه أحد إلا ابن حبان ، وقال الحافظ أنه مقبول . يعنى عند المتابعة .

وقال شعبة فى موضع آخر عنده . قال الحكم : وحدثنى به ميمون بن أبى شبيب .

وقال الحكم : سمعته منه منذ أربعين سنة .

* تنبيه : وقع عند الطبرى خطأ فى تسميته عروة فسماه عروة بن الزبير ، والصواب ما تقدم .

وحديث ميمون بن أبى شبيب : أخرجه ابن جرير «الطبرى» (١١/ ٢١/ ٦٤ -٦٥).

من طريقى سليمان عن حبيب بن أبى ثابت عن الحكم ومن طريق منصور بن المعتمر عن الحكم . والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ١٤٢: ١٤٤/ ح٢٩١: ٢٩٤) من طريقى قطر بن خليفة ، والأعمش عن حبيب والحكم . ومن طريق الأعمش ومنصور ، عن حبيب بن أبى ثابت . والحاكم مختصراً (٢/ ٨٦) من طريق ألأعمش .

عن حبيب (٢/ ٤٤٧) من نفس الطريق مطولاً عنهما .

جميعاً عن ميمون بن أبى شبيب عن معاذ بمثل ما تقدم .

قال الحاكم فى الموضعين : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى فيهما .

قلت : وهو بخلاف ما قالا من وجهين : الأول : أن ميمون بن أبى شبيب عن معاذ مرسل لم يسمع منه ، كما قال ذلك أبو حاتم فى «الجرح» .

الثانى : إنه ليس على شرط البخارى ، وإنما أخرج له فى الأدب المفرد . والله أعلم .

وأخرج أحمد (٥/ ٢٤٨) مختصراً وكذا ابن جرير (١١/ ٢١/ ٦٥) ، والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ١٠٣/ ح٢٠٠) مطولاً من طريق حماد بن سلمة ، عن عاصم بن بهدلة ، عن شهر بن حوشب ، عن معاذ فذكره الطبرانى بنحو ما تقدم .

قلت : وهذا مرسل قطعاً ويقيناً فإن شهر لم يدرك معاذاً وقد تكلم فيه وقد وصله الإمام أحمد (٥/ ٢٤٥) من طريق أبى النضر ثنا عبد الحميد يعنى ابن الهرام ثنا شهر بن حوشب ثنا ابن غنم عن حديث عن معاذ بن جبل ، فذكره .

قلت : وهذا إسناد متصل رجاله كلهم ثقات غير عبد الحميد بن بهرام فهو صدوق . وشهر بن حوشب مختلف فى توثيقه وتضعيفه ، وأيضاً مخلتف عليه فى هذا الحديث . فتارة يرويه مرسلاً ، وتارة موصولاً ، وكلام الدارقطنى المتقدم يسير إلى أن الثانى هو الصواب .

وأخرج أحمد (٥/ ٢٣٤) من طريق أبى المغيرة ثنا أبو بكر حدثنى عطية بن قيس ، عن معاذ بن جبل مرفوعاً مختصراً بلفظ «الجهاد عمود الإسلام ، وذروة سنامه » قلت : وهذا أيضاً متصل السند رجال كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير عطية بن قيس فهو على شرط مسلم ، وأخرج له البخارى فى «التاريخ» ، وأبو بكر بن عياش اختلط باخره ، غير أن هذه الطريق والتى قبلها إذا انضم إليها سائر الطرق المتقدم ذكرها ، يفيد أن للحديث أصل عن معاذ بن جبل رضى الله عنه ، وإن ثبت هذا ، فإنه لا يقال من قبل الرأى . والله أعلم .

والحديث صححه الألبانى فى «صحيح ابن ماجة» (٢/ ٣٥٩/ ح٣٢٠٩) .

١١٣٩ - قوله : قال ابن إسحاق : « وكان بلال مولى أبى بكر - رضى الله عنهما - لبعض بنى جمح مولدا من مولديهم وكان صادق الإسلام ، طاهر

القلب، وكان أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح يخرجه إذا حميت الظهيرة فيطرحه على ظهره فى بطحاء مكة ، ثم يأمر بالصخرة العظيمة فتوضع على صدره ، ثم يقول له لا تزال هكذا حتى تموت أو تكفر بمحمد وتعبد اللات والعزى . فيقول وهو فى ذلك البلاء : أحد أحد» (٦/ ٣٩١٢) .

[حسن]

هكذا ذكره ابن اسحاق معلقاً ، ونقله عنه ابن هشام فى «سيرته» (١/ ٣٣٩) وعنده (١/ ٣٤٠) عن ابن اسحاق قال : وحدثنى هشام بن عروة عن أبيه ، قال: كان ورقة بن نوفل يمر به وهو يعذب بذلك - يعنى بلال - وهو يقول : أحد أحد .

قلت : وهذا أيضاً مرسل ، وإسناده كلهم ثقات ، وله شاهد موصول عند أحمد (١/ ٤٠٤) وابن ماجه فى المقدمة (١/ ٥٣/ح ١٥٠) .

والحاكم فى «المستدرك» (٣/ ٣٢) ، وأبو نعيم فى «الحلية» (١/ ١٤٩) والبيهقى فى «الدلائل» (٢/ ٢٨١) ، وابن عبد البر فى «الاستيعاب» (١/ ١٤٥) .

جميعاً من طريق عاصم ، عن زر ، عن عبد الله قال : « إن أول من أظهر اسلامه سبعة ، رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمار ، وأمه سمية ، وصهيب ، وبلال ، والمقداد . فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله عز وجل بعمه ، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه ، وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد ، وأوقفوهم فى الشمس ، فما من أحد إلا وقد أتاهم على ما أرادوا غير بلال ، فإنه هانت عليه نفسه فى الله ، وهان على قومه ، فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به فى شعاب مكة ، وهو يقول : أحد أحد » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، وأقره الذهبى .

قال فى الزوائد : إسناده ثقات .

وعند ابن عبد البر بن سليمان ، عن أبيه ، عن نعيم بن أبى هند قال : كان

بلالاً لأيتام أبى جهل ، وإن أبا جهل قال لبلال : وأنت أيضاً تقول فيمن يقول: فأخذه فلطمه على وجهه ، وسلفه فى الشمس وعمدا إلى رحى فوضعها عليه ، فجعل يقول : أحد أحد . قال : فبعث أبو بكر رجلاً كان له صديقاً ، قال : اذهب فاشترى بلالاً .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، إلا أن نعيم بن أبى هند لم يدرك تلك القصة ، فهو من الرابعة .

وانظر أسباب النزول للواحدى (ص٣٩١) .

١١٤٠ - قوله : « حتى مر به أبو بكر الصديق - رضى الله عنه - يوماً وهم يصنعون ذلك به - وكانت دار أبى بكر فى بنى جمح . فقال لأمية بن خلف ، ألا تتقى الله فى هذا المسكين ؟ حتى متى ؟ قال : أنت الذى أفسدته فأنقذه مما ترى . فقال أبو بكر : أفعل . عندى غلام أسود أجلد منه وأقوى ، على دينك » أعطيكه به . قال : قد قبلت . قال هو لك . فأعطاه أبو بكر الصديق - رضى الله عنه - غلامه ذلك وأخذه وأعتقه . ثم أعتق معه على الإسلام قبل أن يهاجر إلى المدينة ست رقاب . بلال سابعهم : عامر بن فهيرة (شهد بدراً وقتل يوم بئر معونة شهيداً) وأم غبيس ، وزنيرة (وأوصيب بصرها حين أعتقها ، فقالت قريش : ما أذهب بصرها إلا اللات والعزى ! فقالت : كذبوا وبيت الله ما تضر اللات والعزى وما تنفعان . فرد الله بصرها » وأعتق النهدية وابنتها ، وكانتا لا مرأة من بنى عبد الدار فمر بهما وقد بعثتهما سيدتهما بطحين لها اوهى تقول : والله لا أعتقكما أبداً . فقال أبو بكر - رضى الله عنه - حل يا أم فلان (أى تحللى من يمينك) فقال : حل أنت أفسدتهما فأعتقهما . قال فبكم هما ؟ قالت : بكذا وكذا . قال : قد أخذتهما وهما حرتان . أرجعا إليها طحينها. قالتا : أو نفرغ منه يا أبا بكر ثم نرده إليها ؟ قال : ذلك إن شئتما » ومر بجارية بنى مؤمل - هى من بنى عدى - وكانت مسلمة ، وكان عمر ابن الخطاب يعذبها لتترك الإسلام - وهو ويومئذ مشرك - وهو يضربها ، وحتى إذا حل قال : إنى أعتذر إليك ، إنى لم أتركك إلا ملالة ! فتقول : كذلك فعل الله بك! فابتاعها أبو بكر فأعتقها » (٦/ ٣٩١٢) .

تقدم تخريجه من «سيرة ابن هشام» (١/ ٣٤٠) عن ابن اسحاق قال : وحدثنى هشام بن عروة ، عن أبيه .

وقد جعل السقاف هذه القصة فى شراء وعتق أبى بكر لبلال وعامر بن فهيرة، وأم عبيس ، وزنيرة ، وجارية بنى مؤمل ، والقصة المتقدم فى تعذيب بلال ، قصة واحدة ، وهذا خلط واضح ، فالقصة الأولى ذكرها ابن اسحاق معلقة بغير سند ، وهذه القصة التى معنا ذكرها بسنده عن عروة .

١١٤١ - قوله : قال ابن إسحاق . عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن بعض أهله ، قال : **قال أبو قحافة لأبى بكر : يا بنى إنى أراك تعتق رقاباً ضعافاً. فلو أنك إذا فعلت ما فعلت أعتقت رجالاً جلداً يمنعونك ويقومون دونك !قال : فقال أبو بكر رضى الله عنه : يا أبت إنى أريد ما أريد لله...»**

(٦/ ٣٩١٢) .

[حسن]

أخرجه ابن اسحاق (١/ ٣٤١) ابن هشام ، قال : وحدثنى محمد بن عبد الله بن أبى عتيق ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن بعض أهله ، فذكره وزاد فى آخره قال : فيتحدث أنه ما نزل هؤلاء الآيات إلا فيه ، وفيما قال له أبوه ﴿فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى ﴾ إلى قوله ﴿وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى ﴾ .

قلت : وهذا إسناد ضعيف لجهالة الراوى عنه عامر بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة عابد ، ومحمد بن عبد الله بن أبى عتيق ، مقبول .

وأخرجه الواحدى فى «أسبابه» (ص ٣٩١) من طريق ابن اسحاق من رواية ابن سعد فجعل بين ابن اسحاق وبين ابن أبى عتيق ، ومحمد بن عبد الله . وأظنه تصحيف فهما واحد .

وأخرجه أيضاً ابن جرير فى «تفسيره» (١٢/ ٣٠/ ١٤٢) من طريقه أيضاً من

رواية عبد الرحمن بن محمد المحاربى فجعله موقوفاً على عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلاً . هكذا ذكره فى «الدر» (٦/ ٦٠٥) مسنوباً لابن عساكر وكما تقدم.

وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٧٢ - ٥٧٣) من طريق زياد بن عبد الله البكائى ، عن محمد بن إسحاق بسنده عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : فذكره. قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

قلت : وزياد بن عبد الله البكائى ، متكلم فيه ، إلا أنه ثقة فى ابن اسحاق كما قال ابن معين ، ومن أثبت الناس فى المغازى لابن اسحاق كما قال صالح بن محمد الحافظ ؛ فروايته عنه بالوصل لا قدح فيها لأنه مقدم عن ابن اسحاق .

* * *

﴿سورة الشمس﴾

لم يورد فيها المؤلف حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الليل﴾

لم يورد فيها المؤلف حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الضحى﴾

لم يورد فيها المؤلف حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة الشرح﴾

لم يورد فيها المؤلف حديث أو أثر .

* * *

﴿سورة التين﴾

١١٤٢ - قوله : عن أبى هريرة : « فإذا قرأ أحدكم ﴿والتين والزيتون﴾ فأتى آخرها : « أليس الله بأحكم الحاكمين ؟ » ...فليقل ...بلى وأنا على ذلك من الشاهدين » .(٦/ ٣٩٣٤)

[ضعيف]

أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٩) وأبو داود فى الصلاة / باب مقدار الركوع والسجود (١/ ٢٣٣/ ح٨٨٧) والترمذى فى التفسير / باب ومن سورة التين (٥/ ٤٤٣ /ح٣٣٤٧) من طريق سفيان ثنا إسماعيل بن أمية ، قال : سمعت أعرابياً يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ فذكره ، وزاد أحمد وأبو داود فيما يتعلق بسورة القيامة والمرسلات .

قال الترمذى : هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابى عن أبى هريرة ولا يسمى .

قال ابن كثير فى «تفسيره» (٤/ ٤٥٣) : وقد رواه شعبة عن اسماعيل بن أمية قال: قلت له : من حدثك ؟ قال : رجل صدق عن أبى هريرة .

قلت : وهذا أيضاً لا يقبل ولا يعرف عنه إلا الجهالة .

وقد أخرجه الحاكم (٢/ ٥٥٤) من طريق يزيد بن عياض ، عن اسماعيل بن أمية ، عن أبى اليسع ، عن أبى هريرة مرفوعاً . . . . وفيه « وإذا قرأ . **﴿ أليس الله بأحكم الحاكمين ﴾** قال : بلى .

وقال : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى . وهو خلاف ما قالا من وجهين .

أولهما : وهو يزيد بن عياض بن جعد بن الليث أبو الحكم . كذبه مالك وتركه النسائى ، وضعفه ابن معين ، وقال البخارى ومسلم : منكر الحديث .

الثانى : وهو اليسع الذى سماه يزيد بن عياض . قال الذهبى فى الميزان (٦/ ٢٦٣) لا يدرى من هو ، والسند بذلك مضطرب .

قلت : والعجب من صنيع الذهبى - رحمه الله - فى إقراره للحاكم على تصحيحه ، وقدحكم على أبى اليسع بالجهالة ، وعلى الإسناد بالاضطراب . ونقله كلام الأئمة فى يزيد بن عياض . فهو من رجال الميزان . فسبحان من تنزه عن الغفلة والنسيان .

وأخرجه عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٣١٢/ رقم ٣٦٥٨) من طريق معمر عن اسماعيل بن أمية موقوفاً عليه به وهذا مما يؤيد ما قاله الذهبى من اضطرابه .

قلت : وله شاهد عند أبى داود (١/ ٢٣٢/ ح٨٨٤) من طريق محمد بن جعفر وابن أبى حاتم (٤/ ٤٥٢/ ابن كثير) من طريق شبابة كلاهما عن شعبة عن موسى بن أبى عائشة عند ابن أبى حاتم (عن آخر) قال : كان رجل يصلى فوق بيته وكان إذا قرأ ﴿ أليس الله بقادر على أن يحى الموتى ﴾ قال : سبحانك فبكى : فسألوه عن ذلك . فقال : سمعت رسول الله ﷺ .

قلت : وموسى بن أبى عائشة ثقة ، وكان يرسل ، وأظن أن هذا من مراسليه ، ويؤيد ذلك ما قاله ابن أبى حاتم فى مسنده (عن آخر) .

وما وقع عند عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٢٦٨) من طريق اسرائيل عن موسى بن أبى عائشة ، أن رجلاً حدثهم قال : فذكره : فهو إذاً مرسلاً .

وأخرج عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٣١٢/رقم ٣٦٥٧) عن معمر عن قتادة فذكره ثم قال : أحسبه كان يرفع ذلك . وهو عند ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ١٦١) وعنده من طريق وكيع عن أبيه عن أبى إسحاق عن سعيد بن جبير قال : كان ابن عباس إذا قرأ ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ قال : سبحانك اللهم وبلى .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير والد وكيع : هو الجراح بن مليح بن عدى وهو صدوق يهم .

قلت : وقد تابعه عليه معمر عند عبد الرزاق فى «تفسيره» (٢/ ٣١٢) عن أبى اسحاق بسنده مختصراً على قوله (بلى) .

وهذا إسناد صحيح إن سلم من اختلاط أبى اسحاق السبيعى .

وقال الترمذى فى «العلل الكبير» (ص ٣٨٧ ترتيب) قال محمد : ولا أعرف لأبى إسحاق سماعاً من سعيد بن جبير .

والعجب من المزى فى «التهذيب» فقد ذكر أنه روى عن سعيد بن جبير ورمز عليه بـ (ع) يعنى أن حديثه عن الجماعة . كما هو متقدم على هذا الإصطلاح .

فقد رواه من طريق سفيان عن أبى اسحاق عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه مر بهذه الآية - ﴿أليس الله بقادر على أن يحيى الموتى﴾ قال سبحانك بلى .

قلت : وهذا إسناده رجاله ثقات على شرطهما ، وسفيان إن كان ابن عيينة فقد قال : سبحانك بلى . سمع من أبى إسحاق بعد اختلاط ، كما قال ابن الصلاح فى علوم الحديث . وإن كان الثورى فسماعه منه صحيح قبل الاختلاط .

والثانى هو الصحيح لأن الراوى عن سفيان هو أبو أحمد الزبيرى وهو إنما يروى عن الثورى ، ولا رواية له عن ابن عيينة . فعلى هذا الحديث يصح موقوفاً على ابن عباس . والحمد لله على توفيقه .

* * *

﴿سورة العلق﴾

١١٤٣ - قوله عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : « أول ما بدىء به رسول الله ﷺ - من الوحى الرؤيا الصادقة فى النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح . ثم حبب الله إليه الخلاء . وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه - وهو التعبد - الليالى ذوات العدد ، قبل أن ينزع إلى أهله ، ويتزود إلى ذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها . حتى جاءه الحق وهو فى غار حراء . فجاءه الملك، فقال : اقرأ - قال : ما أنا بقارىء ، قال : فأخذنى فغطنى حتى بلغ منى الجهد . ثم أرسلنى فقال : اقرأ فقلت : ما أنا بقارىء ، فأخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ، ثم أرسلنى فقال : اقرأ . فقلت : ما أنا بقارىء . فأخذنى فغطنى الثالثة ، ثم قال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذى خلق ۞ خلق الإنسان من علق ۞ اقرأ وربك الأكرم ۞ الذى علم بالقلم۞ علم الإنسان ما لم يعلم ﴾ ... فرجع بها رسول الله - ﷺ - ترجف بوادره ، حتى دخل على خديجة ، فقال « زملونى زملونى » . فزملوه حتى ذهب عنه الروع ، فقال : يا خديجه مالى ؟ وأخبرها الخبر وقال : « قد خشيت على نفسى » فقالت له : كلا . أبشر فوالله لا يخزيك الله أبداً . إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق . ثم انطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصى ، وهو ابن عم خديجة أخى أبيها كان امرأ قد تنصر فى الجاهلية . كان يكتب الكتاب العربى ، وكتب العبرانية من الإنجيل - ما شاء الله أن يكتب - وكان شيخاً كبيراً قد عمى . فقالت خديجة أى ابن عم ، اسمع من ابن أخيك ، فقال ورقة : ابن أخى ، ما ترى ؟ فأخبره رسول الله - ﷺ - بما رأى فقال ورقة : هذا الناموس الذى أنزل على موسى ليتنى فيها جذع ، ليتنى أكون حياً حين يخرجك قومك فقال رسول الله ﷺ : « أو مخرجىّ هم ؟ » فقال ورقة : نعم لم

يأت رجل قط بما جئت به إلا عُودى، وإن أدركنى يومك أنصرك نصراً مؤزراً . ثم لم ينشب ورقة أن توفى ...الخ » . (٦/ ٣٩٣٥، ٣٩٣٦) .

تقدم تخريجه فى سورة المزمل (١٠١٥، ١٠١٧، ١٠١٨) .

١١٤٤ - قوله عن عبد الله بن الزبير . قال : « قال رسول الله ﷺ فجاءنى - وأنا نائم - بنمط من ديباج فيه كتاب. فقال : اقرأ . فقلت : ما أقرأ فغتنى حتى ظننت أنه الموت . ثم أرسلنى فقال : اقرأ . فقلت : ماذا أقرأ وما أقول ذلك إلا افتداء من أن يعود إلى بمثل ما صنع بى . قال : اقرأ باسم ربك الذى خلق .... إلى قوله : علم الإنسان ما لم يعلم » قال : فقرأته ثم انتهى ، ثم انصرف عنى . وهببت من نومى وكأنما كتب فى قلبى كتاباً . قال : ولم يكن من خلق الله أبغض على من شاعر أو مجنون . كنت لا أطيق أن أنظر إليهما ، قال : قلت : إن الأبعد - يعنى نفسه - لشاعر أو مجنون ! لا تحدث بها عين قريش أبداً لأعمدن إلى حالق الجبل فلأطرحن نفسى منه فلأقتلنها فلأستريحن قال فخرجت أريد ذلك . حتى إذا كنت فى وسط الجبل سمعت صوتاً من السماء يقول : يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل . قال : فرفعت رأسى إلى السماء ، فإذا جبريل فى صورة رجل صاف قدميه فى أفق السماء يقول : يا محمد أنت رسول الله وأنا جبريل . قال :فوقفت أنظر إليه ، وشغلنى ذلك عما أردت ، فما أتقدم وما أتأخر ، وجعلت أصرف وجهى عنه فى آفاق السماء فلا أنظر فى ناحية منها إلا رأيته كذلك ، فما زلت واقفاً ما أتقدم أمامى ، ولا أرجع ورائى ، حتى بعثت خديجة رسلها فى طلبى ، حتى بلغوا مكة ، ورجعوا إليها وأنا واقف فى مكانى . ثم انصرف عنى وانصرفت راجعاً إلى أهلى ....» (٦/ ٣٩٣٦) .

[حسن صحيح]

تقدم تخريجه من حديث جابر وعائشة فى سورة المزمل ومن رواية ابن اسحاق برقم (١٠١٥ ، ١٠١٧ ، ١٠١٨) .

١١٤٥ - قوله : عن أنس - رضى الله عنه - قال : « قال أبو بكر لعمر - رضى الله عنهما - بعد وفاة رسول الله ﷺ انطلق بنا إلى أم أيمن - رضى الله عنها - نزورها كما كان رسول الله - ﷺ يزورها فلما أتيا إليها بكت . فقالا لها : ما يبكيك؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ ؟ قالت : بلى ، إنى لأعلم أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ ولكنى أبكى أن الوحى قد انقطع من السماء . فهيجتهما على البكاء ، فجعلا يبكيان معها » (٦/ ٣٩٣٧، ٣٩٣٨) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الفضائل / باب فضائل أم أيمن رضى الله عنها (٦/ ١٦/ ٩ - ١٠ النووى) وأحمد فى «المسند» (٣/ ١٢) ولفظه « إنى علمت أن النبى سيموت إنما أبكى على الوحى الذى رفع عنا » ومثله (٣/ ٢٤٨) وابن ماجه فى الجنائز / باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ (١/ ٥٢٣/ ١٦٣٥) .

جميعاً عن ثابت عن أنس به .

قال فى الزوائد : إسناده صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بجميع رواته .

١١٤٦ - قوله : « وكان إذا استيقظ قال . الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور » (٦/ ٣٩٣٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الدعوات / باب ما يقول إذا نام «الفتح» (١١/ ١٧٧/ ح٦٣١٢) وفى باب ما يقول إذا أصبح (ح٦٣٢٤) ، وفى التوحيد / باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستفادة بها . «الفتح» (١٣/ ٣٩٠/ ح٧٣٩٤) .

وأحمد (٥/ ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٩٧، ٤٠٧) . وأبو داود فى الأدب / باب ما يقال عند النوم (٤/ ٣١٣/ ح٥٠٤٩) . والترمذى فى الدعوات / (٢٨) باب (٥/ ٤٨١/ ح٣٤١٧) وأبو الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ» ، (ص: ١٧٩/ رقم

٥٠٧) ، والطبرانى فى الدعاء (ص٩٠١، ١١٠/ح٢٨١، ٢٨٣، ٢٨٤) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٩٤/ح٤٣٨٥) والبغوى فى «شرح السنة» (/٩٩ ٥/ح١٣١٢) .

جميعاً من طريق سفيان ، عن عبد الملك ، عن ربعى بن حراش ، عن حذيفة قال : كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : باسمك اللهم أموت وأحيا . إذا قام قال : الحمد لله الذى. . فذكره . واللفظ للبخارى .

قلت : ولقد تابع سفيان على هذا شعبة وعبيد الله بن عمرو ويزيد بن عطاء عند الطبرانى وأبو عوانة عنده والبيهقى فى «الشعب» (ح ٤٧٠٨) جميعاً عن عبد الملك به . قال الترمذى : حسن صحيح .

وفى الباب عن البراء عند مسلم فى الذكر والدعاء / باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦/ ١٧/ ٣٥) ، وأحمد (٤/ ٢٩٤/ ٣٠٢) وأبى الشيخ فى «أخلاق النبى ﷺ » (ص١٧٨/ رقم ٥٠٥،٥٠٨) . وأبى ذر عند البخارى فى الدعوات (ح ٦٣٢٥) ، فى التوحيد (ح ٧٣٩٥) وأحمد (٥/ ١٥٤) ، والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٩٤/ح٤٣٨٦) بسند صحيح .

١١٤٧ - قوله : « وقالت عائشة كان إذا هب من الليل كبر عشراً ، وهلل عشراً ثم قال : اللهم إنى أعوذ من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة عشراً ، ثم يستفتح الصلاة » (٦/ ٣٩٣٩) .

[حسن صحيح]

أخرجه أحمد (٦/ ١٤٣) من طريق يزيد قال : أنا الأصبغ ، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان قال : حدثنى ربيعة الجرشى قال : سألت عائشة فقلت : ما كان رسول الله ﷺ يقول إذا قام من الليل ، وبم كان يستفتح؟ قال كان . . فذكرته.

قلت : ويزيد هو ابن هارون ، وأصبغ هوابن زيد بن على وثقه ابن معين .

وقال النسائى : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : بحديثه بأس . وضعفه ابن سعد . وقال ابن عدي بعد أن ذكر له حديث الباب وغيره : وهذه الأحاديث لأصبغ ، غير محفوظة ، يرويها عنه يزيد بن هارون ، ولا أعلم روى عن أصبغ هذا غير يزيد بن هارون .

قلت : وقد استحسن الإمام أحمد رواية يزيد عنه ، وقد ذكر المزى عن الرواة عنه عشرة أنفس ، وللحديث شاهد عند . أبى داود فى الصلاة / باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (١/ ٢٠١/ ح٧٦٦) والنسائى فى قيام الليل / باب ذكر ما يستفتح به القيام (٣/ ٢٠٩) وفى الاستعاذة / باب الاستعاذة من ضيق المقام يوم القيامة (٨/ ٢٨٤) وابن ماجه فى إقامة الصلاة / باب ما جاء فى الدعاء إذا قام الرجل من الليل (١/ ٤٣١/ ح١٣٥٦) . والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٧٠/ ح٩٥١) .

جميعاً من طريق زيد بن الحباب ، أخبرنى معاوية بن صالح ، أخبرنى أزهر بن سعيد الحرازى ، عن عاصم بن حميد قال : سألت عائشة : بأى شىء كان يفتتح رسول الله ﷺ قيام الليل ؟ فقالت : فذكرته .

ورواية النسائى فى الإستعاذة أقرب الروايات لرواية أصبغ .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله قال ابن حجر فى كل واحد منهم : صدوق. وهو يقوى حديث أصبغ .

والحديث نسبه الشيخ الألبانى لابن أبى شيبة (١٢/ ١١٩/ ٢) « والأوسط » (٦٢/ ٢) من الجمع بينه وبين الصغير وقال : بسند صحيح وآخر حسن . وصححه فى صحيح أبى داود والنسائى وابن ماجة .

١١٤٨ - قوله : « وقالت أيضاً : كان إذا استيقظ من الليل قال : لا إله إلا أنت سبحانك . اللهم استغفرك لذنبى وأسألك رحمتك اللهم زدنى علماً ، ولا تزغ قلبى بعد إذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة ، إنك أنت الوهاب » (٦/ ٣٩٣٩ ، ٣٩٤٠) .

[إسناده لين]

أخرجه أبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل (٤/ ٣١٦ /ح٥٠٦١) والنسائى فى « عمل اليوم والليلة » (ص٤٩٥/ ح٨٦٥) وابن السنى (ص ٣٥٣/ ح٧٥٦) والبيهقى فى « الشعب » (١/ ٤٧٥/ ح٧٥٩) والطبرانى فى «الدعاء» (ص٢٤٤/ ح٧٦٢) والحاكم فى «المستدرك» (١/ ٧٢٤) .

من طريق عبد الله بن الوليد ، عن سعيد بن المسيب عن عائشة به .

قال الحاكم : صحيح الإسناد وأقره الذهبى .

قلت : وعبد الله بن الوليد بن قيس المصرى : قال الحافظ : لين الحديث .

وذكره فى « تهذيبه » (٦/ ٧٠) عن الدارقطنى فقال : ولا يعتبر بحديثه .

١١٤٩ - قوله : « وأخبر أن من استيقظ من الليل فقال : لا إله إلا الله وحده ، لاشريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ثم قال : اللهم اغفرلى أو دعاء آخر استجيب له . فإن توضأ وصلى قبلت صلاته » (٦/ ٣٩٤٠).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التهجد / باب فضل من تعار من الليل فصلى «الفتح» (٣/ ٤٨/ ح١١٥٤) وأحمد (٥/ ٣١٣) وأبو داود فى الأدب / باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل . (٤/ ٣١٦/ ح٥٠٦٠) والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا انتبه من الليل (٥/ ٤٨٠/ ح٣٤١٤). وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به إذا انتبه من الليل والبيهقى فى «الكبرى» (٣/ ٨) والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٧٢/ ح٩٥٣) .

جميعاً من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعى قال : حدثنى جنادة بن أبى أمية ، حدثنى عبادة بن الصامت عن النبى ﷺ به .

قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب . وقال البغوى : صحيح .

وأخرجه الطبرانى فى «الدعاء» (ص ٢٤٤/رقم ٧٦٣) من طريق دحيم وصفوان بن صالح قالا : ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، أنه سمع عمير بن هانىء فذكره .

قال الحافظ فى «الفتح» (٣/ ٤٩) : وما أظنه إلا وهماً فإنه أخرجه فى «المعجم الكبير» عن إبراهيم عن أبيه عن الأوزاعى كالجادة ، وكذا أخرجه أبو داود وابن ماجه وجعفر الفريابى فى الذكر عن دحيم وكذا أخرجه ابن حبان عن عبد الله بن سليم عن دحيم ، ورواية صفوان شاذة فإن كان حفظها عن الوليد احتمل أن يكون عند الوليد فيه شيخان ويؤيده ما فى أخر الحديث من اختلاف اللفظ اهـ.

١١٥٠ - قوله : « وقال ابن عباس عنه - ﷺ - ليلة مبيته عنده : إنه لما استيقظ رفع رأسه للسماء ، وقال العشر آيات الخواتيم من سورة آل عمران ...﴿إن فى خلق السموات والأرض ....الخ﴾ ثم قال « اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيم السموات والأرض ومن فيهن . ولك الحمد أنت الحق ، ووعدك الحق ، وقولك الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والنبيون حق ، ومحمد حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت وبك أمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لى ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت أنت إلهى لا إله إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم » (٦/ ٣٩٤٠).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى أول التهجد / باب التهجد بالليل «الفتح» (٣/ ٥ /ح١١٢٠) وفى الدعوات / باب الدعاء إذا انتبه من الليل . «الفتح» (١١/ ١٢٠/ ح٦٣١٧) وفى التوحيد / باب قول الله تعالى ﴿ وهو الذى خلق السماوات والأرض بالحق ﴾ وفى باب قول الله تعالى ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ (ح٧٤٤٢) وباب قوله ﴿ يريدون أن يبدلو كلام الله ﴾ (ح٧٤٩٩).

ومسلم فى صلاة المسافرين / باب صلاة النبى ﷺ ودعائه بالليل (٢/ ٦/ ٥٤ ، ٥٥ النووى) وأحمد (١/ ٢٩٨، ٣٠٨) وأبو داود فى الصلاة / باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء (١/ ٢٠٢/ ح٧٧١) والنسائى فى قيام الليل / باب ذكر ما يستفتح به القيام (٣/ ٢٠٩ ، ٢١٠) والترمذى فى الدعوات / باب ما يقول إذا قام من الليل إلى الصلاة (٥/ ٤٨١/ ح٣٤١٨) وابن ماجة فى إقامة الصلاة / باب ما جاء فى الدعاء إذا قام الرجل من الليل (١/ ٤٣٠/ح١٣٥٥) .والدارمى (١/ ٣٤٨) وعبد الرزاق (ح٢٥٦٥) والطبرانى فى« الكبير» (١١/ ٤٣/ح١٠٩٨٧) وفى الدعاء (ص ٢٣٩، ٢٤٠/ ح٧٥٣: ٧٥٧) والبيهقى فى «الكبير» (٣/ ٧) .

من طرق عن طاوس عن ابن عباس وليس فيه ذكر قراءته خواتيم سورة آل عمران ، إنما هو بلفظ « وكان النبى ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال .... اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن .... الخ .

وإنما وردت قراءة الخواتيم عند مالك فى «الموطأ» (١/ ١١٩) ومن طريقه البخارى فى كتاب الوضوء / باب التخفيف فى الوضوء «الفتح» (١/ ٢٨٧ / ح١٣٨) وفى باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره «الفتح» (١/ ٣٤٤/ ح١٨٣) وفى كتاب الوتر / باب ما جاء فى الوتر الفتح (٢/ ٤٥٤/ ح٩٩٢) وفى كتاب العمل فى الصلاة / باب استعانة اليد فى الصلاة إذا كان من أمر الصلاة «الفتح» (٣/ ٨٦/ ح١١٩٨) . وفى كتاب التفسير . باب ﴿ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون فى خلق السموات والأرض ﴾ (٨/ ٨٤ / ح٤٥٧٠، ٤٥٧١، ٤٥٧٢) ومسلم فى صلاة المسافرين / باب صلاة النبى ﷺ وفى الباب عنده من طريق عياض بن عبد الفهرى عن مخرمة بنحو حديث مالك (٢/ ٦/ ٤٤ ، ٥٠ النووى) . والنسائى (٣/ ٢١٠، ٢١١) والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٩/ ح٩٠٤) .

جميعاً من طريقه عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبى ﷺ وهى خالته فذكر نوم النبى ﷺ واستيقاظه وفيه .

« ثم قرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمرن .....ثم ذكر من قيامه ، ووتره وخروجه لصلاة الصبح » .

وعند البخارى فى التفسير / باب ﴿ إن فى خلق السموات والأرض ﴾ «الفتح» (٨/ ٨٣/ ح٤٥٦٩) و فى الأدب / باب رفع البصر إلى السماء « الفتح » (١٠/ ٦١١ /ح٦٢١٥) وفى التوحيد / باب ما جاء فى تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلائق «الفتح» (١٣/ ٤٤٨/ ح٧٤٥٢) .

من طريق شريك بن عبد الله ، عن كريب ، عن ابن عباس . وفيه : أنه ﷺ رفع نظره إلى السماء فقال ﴿إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب ﴾ هكذا مختصراً وهى عند مسلم وليس فيها ما ذكره البخارى .

وعند مسلم فى صلاة المسافرين / باب صلاة النبى ﷺ ودعائه بالليل (٢/ ٦/ ٥١) وأحمد (١/ ٣٧٣) والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ٣٣٨/ ح١٠٦٥٣).

جميعاً من طريق حبيب بن أبى ثابت ، عن محمد بن على بن عبد الله بن عباس عن أبيه قال حدثنى ابن عباس أنه بات عند النبى ﷺ ، فاستيقظ من الليل فأخذ سواكه فاستاك به ثم توضأ وهو يقول ﴿ إن فى خلق السماوات والأرض ﴾ حتى قرأ هذه الآيات وانتهى عند آخر السورة.... وفيه : فأتاه بلال المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول : « اللهم اجعل فى قلبى نوراً ....الخ » واللفظ لأحمد .

وعند البخارى فى الدعوات / باب إذا انتبه من الليل . «الفتح» (١١/ ١١٩ /ح٦٣١٦) ومسلم (٢/ ٦/ ٤٤النووى) من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس ، ولم يذكرا فيه قراءة الخواتيم من آل عمران وفى آخره : وكان يقول فى دعائه « اللهم اجعل فى قلبى نوراً ...الخ» وهو عند البغوى فى «شرح السنة» (٤/ ١١، ١٢/ ح٩٠٥) من طريق البخارى .

وأخرجه الطبرانی فی «الكبير» (١٠/ ٣٣٥/ ح١٠٦٤٨) وفی «الدعاء» (ص ٢٤١، ٢٤٢/ ٧٥٩، ٧٦٠) من طريق المنهال بن عمرو ، ومنصور بن المعتمر قالا ثنا على بن عبد الله بن عباس عن أبيه وفی أوله قصة وفيه .... قال : فتقدم رسول الله ﷺ فنام حتى سمعت غطيطة - فاستوى على فراشه ، فرفع رأسه إلى السماء فقال : « سبحان الملك القدوس » ثلاث مرات . ثم تلا هذه الآية من آخر سورة آل عمرن حتى ختمها ﴿ **إن فی خلق السماوات والأرض** ﴾ ثم ذكر صلاته بالليل وقيامه ونومه ثم قال : ثم أوتر فلما قضى صلاته سمعته يقول: « اللهم اجعل فی بصری نوراً ... الخ » وهذا لفظ المنهال بن عمرو .

ولفظ المعتمر .....« فنام حتى سمعت غطيطة ، ثم استيقظ فرمی ببصره إلى السماء وتلا هذه الآيات التی فی سورة ال عمرن : ﴿ **إن فی خلق السموات والأرض** ﴾ الآيات الخمس حتى انتهى إلى ﴿ **إنك لا تخلف الميعاد** ﴾ ثم قال : الله اجعل فی سمعی نوراً ... الخ . ثم ذكر صلاته وقيامه ونومه بالليل .

قلت : ورواية منصور بن المعتمر مخالفه لرواية مالك فی موطأه والبخاری ومسلم ورواية حبيب بن أبی ثابت عند أحمد ومسلم والنسائی ، والمنهال بن عمرو عند الطبرانی فی «الكبير» و«الدعاء» فی عدد الآيات التی قرأها النبی ﷺ من خواتيم آل عمران ، إلا أنه يمكن أن يكون ذلك تصرف من ابن عباس ، لا سيما وأن منصور بن المعتمر ثقة ثبت ، ويؤيد ذلك البخاری فقد رواه من طريق شريك مقتصراً على آية واحدة منها . والله أعلم وأيضاً خالف فی ترتيب دعائه ﷺ فجعله بعد الاستيقاظ وقبل الصلاة ، ورواية حبيب بن أبی ثابت أنه قاله عند خروجه للصلاة ، ورواية المنهال بعد الوتر ، ولا اختلاف بين رواية حبيب والمنهال ، لأن خروجه لا يكون إلا بعد الوتر، فيمكن أن يقال : أنه ﷺ كان يقوله بعد الوتر إذا أراد الخروج للصلاة .

ويمكن أن يقال بعدم المخالفة ، وأن يكون ذلك من تصرف ابن عباس رضى الله عنه ويؤيده ما وقع عند مسلم من رواية شعبة عن سلمة وفيها « فجعل يقول فى صلاته أو فى سجوده » اللهم اجعل فى قلبى نوراً .... الخ » ورواية سفيان عند البخارى ومسلم بلفظ « وكان يقول فى دعائه اللهم اجعل فى قلبى نوراً .... » هكذا بغير تعيين فى أى موضع كان يقوله ، إلا أن الظاهر أنه كان يدعو به فى الصلاة . سواء كانت صلاة الليل ، أو الوتر ، وأيضاً رواية حبيب بن أبى ثابت عن ابن عباس عند الطبرانى فى «الدعاء» (ص٢٤٢/ ٧٦١) بلفظ « فلما سلم سمعته يقول « اللهم اجعل فى قلبى نوراً .... فذكره » وهذا ما انتهى إليه جهدى فى الحديث .

ومما تقدم يظهر خطأ السقاف فى عزو الحديث للبخارى ومسلم بهذا اللفظ .

١١٥١ - قوله : « وقد قالت عائشة - رضى الله عنها - كان إذا قام من الليل قال : اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم » وربما قالت : كان يفتتح صلاته بذلك (٦/ ٣٩٤٠) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين / باب صلاة النبى ﷺ ودعائه بالليل (٢/٦/٥٦ النووى) . وأحمد (٦/ ١٥٦) وأبو داود فى الصلاة / باب ما تستفتح به الصلاة من الدعاء (١/ ٢٠١/ ح٧٦٧) والنسائى فى قيام الليل / باب بأى شيء تستفتح صلاة الليل (٣/ ٢١٢، ٢١٣) والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل (٥/ ٤٨٤/ ح٣٤٢٠) وابن خزيمة فى «صحيحه» (٢/ ١٨٥/ ح٤٩١) وابن حبان فى «صحيحه» (٤/ ١٣٠/ ح٢٥٩١ الإحسان) والبيهقى فى « الكبرى » (٣/ ٨/ ٤٦٦٨) والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٧١/ ح ٩٥٢) .

جميعاً من طريق عمر بن يونس ، ثنا عكرمة ، ثنى يحيى بن أبى كثير ، ثنى أبو سلمة عبد الرحمن بن عوف قال : سألت عائشة : بأى شىء كان النبى ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت : فذكرته .

قلت : وهو عند أحمد من طريق قراد أبو نوح ، متابعاً لعمر بن يونس وهى أيضاً عند أبى داود (ح٧٦٨) .

ووقع عند ابن حبان خطأ فى تسمية (عمر بن موسى) والصواب ما تقدم وقال الترمذى : حديث حسن غريب . وقال البغوى : حديث صحيح .

١١٥٢ - قوله : « وكان إذا أوتر ختم وتره بعد فراغه بقوله : سبحان الله القدوس (ثلاثاً) ويمد بالثالثة صوته » (٦/ ٣٩٤٠) .

[صحيح]

أخرجه أحمد (٥/ ١٢٣) وأبو داود فى الصلاة / باب فى الدعاء بعد الوتر (٢/ ٦٦/ ح١٤٣٠) والنسائى فى قيام الليل / باب نوع آخر من القراءة فى الوتر (٣/ ٢٤٤) وابن ماجه فى إقامة الصلاة / باب ما جاء فيما يقرأ فى الوتر (١/ ٣٧٠/ ح١١٧١) وابن حبان فى «صحيحه» (٤/ ٧٥/ ح٢٤٤١ الإحسان) والبيهقى فى «الكبرى» (٣/ ٦٠) .

جميعاً من طريق محمد بن أبى عبيدة قال ثنا أبى عن الأعمش عن طلحة الأيامى ، عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبى بن كعب فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين غير محمد بن أبى عبيدة وأبيه فهما ثقتان على شرط مسلم .

وفى الباب عن ابن أبزى عن أبيه عند أحمد (٣/ ٤٠٦، ٤٠٧) والنسائى (٣/ ٢٤٥، ٢٤٧) والبيهقى (٣/ ٦٠/ ٤٨٦٩) والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٩٨/ ح٩٧٢) من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل ، وزبيد ، عن ذر به .

* تنبيه : وقع فى لفظ المؤلف « سبحان الله القدوس » وهو خطأ والصواب «سبحان الملك القدوس » .

١١٥٣ - قوله : « وكان إذا خرج من بيته يقول : بسم الله توكلت على الله ، اللهم إنى أعوذ بك أن أضل أو أُضل ، أو أزل أو أُزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يُجهل على » (٦/ ٣٩٤٠) .

[صحيح]

أخرجه أحمد (٦/ ٣٠٦، ٣١٨) من طريق وكيع وعبد الرحمن عن سفيان وأبو داود فى الأدب (٤/ ٣٢٧/ ح٥٠٩٤) من طريق شعبة.

والترمذى في الدعوات / باب ما يقول إذا خرج من بيته . من طريق سفيان (٥/ ٤٩٠/ ح٣٤٢٧) .

والنسائى فى الاستعاذة / باب الاستعاذة من الضلال ، من طريق جرير (٨/ ٢٦٨) .

وابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته . من طريق عبيدة بن حميد (٢/ ١٢٧٨/ ح٣٨٨٤) .

والطبرانى فى «الكبير» . من طريق شعبة ، وسفيان وإدريس الأودى ، ومعمر، وعبيدة بن حميد . (٢٣/ ٣٢٠ ، ٣٢١/ ح٧٢٦ ، ٧٢٧ ، ٧٢٨ ، ٧٣١ ، ٧٣٢) وفى «الدعاء» من طريق الفضيل بن عياض ، والقاسم بن معين ، ومسعر بن كدام . زيادة على ما فى «الكبير» (ص١٤٧، ١٤٨/ ح٤١٣، ٤١٤، ٤١٦) .

والحاكم من طريق سفيان (١/ ٧٠٠) .

جميعاً من طريق منصور عن عامر الشعبى ، عن أم سلمة به واللفظ لأحمد والترمذى من طريق وكيع عن سفيان . قال الترمذى : حسن صحيح . وقال

الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وربما توهم متوهم أن الشعبى لم يسمع من أم سلمة ، وليس كذلك ، فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً ثم أكثر الرواية عنهما جميعاً . وأقره الذهبى .

وعند الطبرانى فى «الكبير» (٢٣/ ٣٢٠/ ح٧٢٩) وفى «الدعاء» (ص١٤٨/ ح٤١٧) من طريق أبى حذيفة ، ثنا أبو سفيان ، عن زبيد عن الشعبى، عن أم سلمة دون طرفه الأول . وأبو حذيفة هو موسى النهدى البصرى : صدوق سيء الحفظ وكان يصحف . كما فى «التقريب» ، وعنده أيضاً فى «الدعاء» (ح٤١٨) .

من طريق الأشعث بن زرعة العجلى ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد عن الشعبى بسنده بمثل رواية أبى حذيفة وفيه سهيل بن إبراهيم الجارودى : وهو يخطيء ويخالف كما فى «اللسان» (٣/ ١٢٤) .

وعنده أيضاً (ح٤١٩) فى «الدعاء» وفى «الكبير» (٢٤/ ٩/ ح ١١) من طريق أبى بكر الهذلى عن عامر الشعبى ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة رضى الله عنها قالت : ما خرج رسول الله ﷺ من بيتى قط إلا رفع بصره إلى السماء فقال: فذكرته بمثل ما تقدم .

قال فى «المجمع» (١٠/ ١٢٩) : وفيه أبو بكر الهذلى ، وهو ضعيف .

قلت : بل قال الحافظ متروك الحديث .

وعنده فى «الدعاء» (ح٤٢٠) من طريق عمر بن إسماعيل بن مجالد عن أبيه عن جده عن الشعبى، عن مسروق ، عن عائشة بنحو. وإسناده ضعيف .

وعمر بن إسماعيل بن مجالد : قال الحافظ : متروك .

قلت : فالثابت المحفوظ . رواية منصور ، عن الشعبى ، عن أم سلمة وقد تابعه عليه عاصم عند الطبرانى فى «الكبير» (٢٣/ ٣٢٠/ ح٧٣٠) .

من طريق مؤمل ، عن شعبة ومؤمل هو ابن اسماعيل القرشى صدوق سيء الحفظ .

وفى الباب عن أنس عند الترمذى فيما تقدم بسند صححه الألبانى فى «صحيح الترمذى» (٣/ ١٥١) وسيأتى فى الحديث القادم برقم (١١٥٤) .

١١٥٤ - قوله : قال - ﷺ - « من قال إذا خرج من بيته بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله . يقال له هديت وكفيت ووقيت وتنحى عنه الشيطان » (٦/ ٣٩٤٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه أبو داود فى الأدب (٤/ ٣٢٧/ ح٥٠٩٥) والترمذى فى الدعوات / باب ما يقول إذا خرج من بيته (٥/ ٤٩٠/ ح٣٤٢٦) .

والطبرانى فى «الدعاء» (ص١٤٦/ ح٤٠٧) من طريق ابن جريج ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس مرفوعاً به واللفظ للترمذى وزاد أبو داود فى آخره : فيقول له شيطان آخر : كيف لك برجل قد هدى ووقى ؟

قال الترمذى : حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وله شاهد عند ابن ماجه فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا خرج من بيته (٢/ ١٢٧٨/ ح٣٨٨٦) والطبرانى فى «الدعاء» (ص ١٤٦/ ح٤٠٩) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى ، ثنا ابن فديك ، حدثنى هارون بن هارون، عن الأعرج عن أبى هريرة أن النبى قال : « إذا خرج الرجل من بيته كان معه ملكان موكلان به . فإذا قال : بسم الله ، قالا : هديت فإذا قال : لا حول ولا قوة إلا بالله ، قالا : وقيت . وإذا قال : توكلت على الله ، قالا: كفيت . فتلقاه قريناه فيقولان : ماذا تريدان من رجل قد هدى وكفى ووقى ؟» .

قال فى الزوائد : هارون بن هارون بن عبد الله ، ضعيف . قلت : بل قال عنه ابن حجر فى «التقريب» : لا بأس به . فحديثه يصلح فى الشواهد والمتابعات وهو يتقوى بالطريق الأخرى فيصير حديثه حسناً .

١١٥٥ - قوله وقال ابن عباس عنه - ليلة مبيته عنده - إنه خرج إلى صلاة الفجر وهو يقول : اللهم اجعل فى قلبى نوراً ، واجعل فى لسانى نوراً ، واجعل فى سمعى نوراً ، واجعل فى بصرى نوراً ، واجعل من خلفى نوراً ، ومن أمامى نوراً ، واجعل من فوقى نوراً ، واجعل من تحتى نوراً ، اللهم اعظم لى نوراً » (٦/ ٣٩٤٠).

[صحيح]

تقدم تخريجه .

١١٥٦ - قوله عن أبى سعيد الخدرى : قال : قال رسول الله ﷺ « ما خرج رجل من بيته إلى الصلاة فقال : اللهم إنى أسألك بحق السائلين عليك ، وبحق ممشاى إليك ، فإنى لم أخرج بطراً ولا أشراً ولا رياء ولا سمعة ، وإنما خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك ، أسألك أن تنقذنى من النار وأن تغفر لى ذنوبى ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، إلا وكل الله به سبعين ملك يستغفرون له ، وأقبل الله عليه بوجهه حتى يقضى صلاته » (٦/ ٣٩٤٠) .

[ضعيف]

أخرجه أحمد (٣/ ٢١) وابن ماجه فى المساجد والجماعات / باب المشى إلى الصلاة (١/ ٢٥٦/ ح٧٧٨) والطبرانى فى «الدعاء» (ص ١٤٩/ ح٤٢١) .

من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ فذكره .

قال فى الزوائد : هذا إسناد مسلسل بالضعفاء . عطية العوفى ، وفضيل بن مرزوق ، والفضل بن الموفق كلهم ضعفاء .لكن رواه ابن خزيمة فى «صحيحه» من طريق فضيل بن مرزوق ، فهو صحيح عنده .

قلت : يعنى أنه صحيح عند ابن خزيمة فقط أى على شرطه هو ، وإلا فالحديث ما زال فيه فضيل بن مرزوق ، وعطية العوفى ، وهما ضعيفان كما تقدم .

قال النووى فى «الأذكار» (ص٣٧) : وروينا فى كتاب ابن السنى (عمل اليوم والليلة ص ٤٢ - ٤٤) عن بلال رضى الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال « بسم الله ، آمنت بالله ، توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله . فذكره بنحوه » .

قال النووى : حديث ضعيف أحد رواته الوازع بن نافع العقيلى ، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث .

وروينا فى كتاب ابن السنى معناه من رواية عطية العوفى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ وعطية أيضاً ضعيف .

* تنبيه : قال المؤلف (فضل بن مرزوق) والصواب (فضيل بن مرزوق) .

١١٥٧ - قوله : « وعنه ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم ، وبوجهه الكريم ،وسلطانه القديم ، من الشيطان الرجيم فإذا قال ذلك قال الشيطان : حفظ منى سائر اليوم » (٦/ ٣٩٤٠) .

[حسن]

أخرجه أبو داود فى الصلاة / باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد (١/ ١٢٤/ ح٤٦٦) من طريق إسماعيل بن بشر بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حيوه بن شريح ، قال لقيت عقبة بن مسلم فقلت له : بلغنى أنك حدثت عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى ﷺ أنه إذا دخل المسجد قال : فذكره وزاد فى آخره قال : أقط ؟ قلت : نعم ، قال : فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ منى سائر اليوم .

قال النووى فى «الأذكار» (ص٣٨) : حديث حسن ، رواه أبو داود بإسناد جيد. وصححه الألبانى ، فى «صحيح أبى داود» (١/ ٩٣) .

١١٥٨ - قوله : وقال - ﷺ - : « إذا دخل أحدكم المسجد فليصل وليسلم على النبى - ﷺ - وليقل : اللهم افتح لى أبواب رحمتك ، فإذا خرج فليقل : اللهم إنى أسألك من فضلك» (٦/ ٣٩٤٠) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين / باب ما يقول الرجل إذا دخل المسجد (٢/ ٥/ ٢٢٤، ٢٢٥ النووى) .

وأحمد فى « مسنده » (٥/ ٤٢٥) وأبو داود فى الصلاة / باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد (١/ ١٢٤/ ح٤٥٦) و النسائى فى المساجد / باب القول عند دخول المسجد والخروج منه (٢/ ٥٣).

وابن ماجة فى المساجد والجماعات / باب الدعاء عند دخول المسجد (١/ ٢٥٤/ ح٧٧٢) والدارمى (٢/ ٢٩٣) والطبرانى فى «الدعاء» (ص ١٥١/ ح٤٢٦) .وابن حبان فى «صحيحه» (٣/ ٢٤٧/ ح٢٠٤٦، ٢٠٤٧ الإحسان).

جميعاً من طرق عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سويد الأنصارى عن أبى حميد ، أو عن أبى أسيد ، هكذا عندهم ، وعند ابن ماجه وحده عن أبى حميد الساعدى ، بدون شك قال : قال رسول الله ﷺ « إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبى ﷺ » وليس فيه الصلاة عليه ﷺ وهو لفظ أبى داود ، والدارمى ، وابن ماجه ، والطبرانى ، وابن حبان فى أحد رواياته وهكذا قال أبو هريرة فيما أخرجه ابن ماجه (ح٧٧٣) والطبرانى فى «الدعاء» (ح ٤٢٧) وابن حبان (ح٢٠٤٥، ٢٠٤٨ الإحسان) وابن خزيمة فى «صحيحه» (١/ ٢٣١/ ح٤٥٢) والحاكم (١/ ٣٢٥) .

جميعاً من طريق أبى بكر الحنفى ، ثنا الضحاك بن عثمان ، ثنى سعيد المقبرى، عن أبى هريرة فذكره إلا أنه قال فى آخره : وإذا خرج فليسم على النبى

ﷺ وليقل اللهم اعصمنى من الشيطان الرجيم » وهذا لفظ ابن ماجه والطبرانى ولفظ ابن خزيمة والحاكم وابن حبان « اللهم أجرنى » . . .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين . وأقره الذهبى وقال الألبانى إسناده جيد وهو على شرط مسلم . وقال فى الزوائد : إسناده صحيح ، ورجاله ثقات .

وأما الصلاة عليه فعند الترمذى فى الصلاة / باب ما يقول عند دخول المسجد (٢/١٢٨/ح٣١٤) وأحمد (٦/ ٢٨٢) وابن ماجه (ح٧٧١) والطبرانى فُى «الدعاء» (ح٤٢٤) من طريق ليث بن أبى سليم ، عن عبد الله عن الحسن ، عن فاطمة بنت الحسين ، عن فاطمة الكبرى رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال : « رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك . وإذا خرج صلى على محمد وسلم ، وقال : رب اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب فضلك » واللفظ لاحمد والترمذى .

وعند ابن ماجه « كان إذا دخل المسجد يقول : بسم الله والسلام على رسول الله » وعند الطبرانى مقتصراً على الدعاء فقط .

قال الترمذى : حديث فاطمة ، حديث حسن ، وليس إسناده بمتصل ، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى ، إنما عاشت فاطمة بعد النبى ﷺ أشهراً .

قلت : وقوله (حديث فاطمة حديث حسن) يعنى أنه حسن لشواهده فإن الترمذى قد يحسن الحديث مع ضعف الإسناد للشواهد . إفادة من شارحه .

وأخرجه الطبرانى فى «الدعاء» (ح٤٢٥) من طريق روح بن القاسم ، عن عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : إذا دخلت المسجد فصلٍ على النبى ﷺ وقل : فذكر بمثله .

قلت : وقد أُعل الحديث عند الترمذى بعدم إدراك فاطمة بنت الحسن لفاطمة

بنت النبى ﷺ فالأولى أن يعل ذلك أيضاً للإنقطاع بين فاطمة أم عبد الله وبين النبى ﷺ ، فإسناده ضعيف كالمتقدم . والله أعلم .

١١٥٩ - وقوله : « وذكر عنه أنه كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وآله وسلم ، ثم يقول : اللهم اغفر لى ذنوبى ، وافتح لى أبواب رحمتك وإذا خرج صلى على محمد وآله وسلم ، ثم يقول : اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى باب فضلك » (٦/ ٣٩٤٠، ٣٩٤١) .

[حسن] تقدم تخريجه وانظر قبله .

١١٦٠ - قوله « وكان إذا صلى الصبح جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس يذكر الله عز وجل » (٦/ ٣٩٤١).

[صحيح]

أخرجه مسلم فى المساجد ومواضع الصلاة / باب فضل الجلوس فى مصلاه بعد الصبح (٢/ ٥/ ١٧١ النووى).

وأحمد (٥/ ٩١) . والترمذى (٢/ ٤٨٠/ ح٥٨٥) .والنسائى (٣/ ٨٠، ٨١) وأبو الشيخ فى «الأخلاق» (ح ٨١٢) .

جميعاً من طريق سماك بن حرب قال سألت جابر بن سمرة . وعند مسلم . قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ﷺ ، قال : نعم كثيراً كان لا يقوم من مصلاه الذى يصلى فيه الصبح - عند مسلم « أو الغدا » بالشك -حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قام » .

وزاد أحمد « وكان يطيل » .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وعند مسلم من رواية سفيان وزكريا عن سماك . «كان إذا صلى الفجر جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس حسناً» وكذا أبو الشيخ عن سفيان بلفظ (حسناً)

وهى عند أحمد (٥/ ١٠٠) من طريقه وليس فيها (حسناً) كذلك عنده من رواية أبى الأحوص .

١١٦١ - قوله : وكان يقول إذا أصبح « اللهم بك أصبحنا ، وبك أمسينا ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور » (٦/ ٣٩٤١) .

[حسن] .

أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٤، ٥٢٢) والبخارى فى «الأدب المفرد» (باب ما يقول إذا أصبح) (ص٢٥٦/ ح١٢٣٤) وأبو داود فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤/ ٣١٩/ ح٥٠٦٨) والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٥/ ٤٦٦/ ح٣٣٩١) وابن ماجة فى الدعاء / باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٢/ ١٢٧٢/ ح٣٨٦٨) والطبرانى فى «الدعاء» (ص١١٢/ ح٢٩١، ٢٩٢) .

من طرق عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة فذكره بالفاظ متقاربة .

قال الترمذى : حديث حسن . وصححه النووى فى «الأذكار» (ص٨٢) .

وله شاهد عند الطبرانى فى «الدعاء» (ح ٢٩٠) من طريق عن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن سلمة بن كهيل ، عن حجية بن عدى الكندى ، عن على رضى الله عنه ، عن النبى ﷺ أنه كان إذا أصبح قال : اللهم بك أصبح ، وبك أمسى ، وبك نحيا ، وبك نموت ، وإليك النشور ، ويقول إذا أمسى مثل ذلك ، ويقول فى آخره ، وإليك المصير .

وابن أبى ليلى صدوق سيء الحفظ جداً . وحجية بن عدى ، صدوق يخطىء كذا فى «التقريب» .

١١٦٢ - قوله : وكان يقول : « أصبحنا وأصبح الملك لله ، والحمد لله ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . رب

اسألك خير ما فى هذا اليوم وخير ما بعده ، وأعوذ بك من شر هذا اليوم وشر ما بعده ، رب أعوذ بك من الكسل وسوء الكبر ، رب أعوذ بك من عذاب فى النار وعذاب فى القبر وإذا أمسى قال : أمسينا وأمسى الملك لله ....الخ » (٦/ ٣٩٤١).

[صحيح]

أخرجه مسلم فى الذكر / باب الأدعية (٦/ ١٧/ ٤٢،٤٣) النووى ، وأحمد (١/ ٤٤٠) ، وأبو داود في الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤/ ٣٢٠ /ح٥٠٧١) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما جاء فى الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٥/ ٤٦٦/ح٣٣٩٠) .

والطبرانى فى «الدعاء» (ص١٢٨/ ح٣٤٢) .

من طريق الحسن بن عبيد الله حدثنا إبراهيم بن سويد النخعى حدثنا عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله ﷺ إذا أمسى قال أمسينا وأمسى الملك لله . . . .الحديث .

قال الترمذى : حسن صحيح . وقد رواه شعبة بهذا الإسناد عن ابن مسعود ولم يرفعه . وعند الطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٤١) .

من طريق إبراهيم بن مهاجر متابعاً للحسن بن عبيد الله بسنده وقال فى آخره : قال إبراهيم : وزادنى فيه زبيد عن عبد الرحمن ، عن عبد الله أنه كان يقول فى آخره : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد ، وهو على كل شىء قدير .

وهذه الزيادة ذكرها مسلم من طريق زائدة عن الحسن بن عبيد الله بسنده .

قال : وزادنى فيه زبيد فذكره عن عبد الله رفعه .

أخرج الطبرانى فى «الكبير» (٢/ ٢٤/ ح١١٧٠) وفى «الدعاء» (ص١١٣/ ح٢٩٥).

من طريق غسان بن الربيع ، ثنا أبو اسرائيل الملائى عن طلحة بن مصرف ،

عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب مرفوعاً بلفظ أصبحنا وأصبح الملك لله . . . . فذكره بنحوه .

قال فى «المجمع» (١٠/ ١١٤) ، غسان بن الربيع وأبو اسرائيل الملائى كلاهما الغالب عليه الضعف ، وقد وثقا وبقية رجاله رجال الصحيح .

١١٦٣ - قوله : وقال له أبو بكر الصديق رضى الله عنه : « مُرنى بكلمات أقولهن إذا أصبحت و إذا أمسيت ، قال : قل : اللهم فاطر السماوات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، رب كل شيء مليكه ومالكه أشهد أن لا إله ألا أنت ، أعوذ بك من شر نفسى وشر الشيطان وشركه ، وأن أقترف على نفسى سوءاً أو أجره إلى مسلم . قال : قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك » (٦/ ٣٩٤١).

[حسن صحيح]

أخرجه البخارى فى « الأدب المنفرد » (٥٧٥) باب ما يقول إذا أمسى (ص٢٥٨/ ح١٢٣٩) والترمذى فى الدعوات / باب ٩٥ (٥/ ٥٤٢/ ح٣٥٢٩) والطبرانى فى « الدعاء » (ص١١١/ ح٢٨٩) .

من طريق إسماعيل بن عياش ، ثنا محمد بن زياد الألهانى ، عن أبى راشد الحرانى قال : أتيت عبد الله بن عمرو بن العاص فقلت له : حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ، فألقى إلى صحيفة فقال : هذا ما كتب لى النبى ﷺ فنظرت فيها فإذا : إن أبا بكر رضى الله عنه سأل النبى ﷺ فقال : يا رسول الله علمنى ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت فذكره ، وليس فيه قوله : قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك .

قال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه .

قلت : وإسماعيل بن عياش يرويه عن محمد بن زياد الالهانى الحمصى الشامى ، فهى مستقيمة لأنها عن أهل بلده .

وله شاهد عند البخارى فى « الأدب المفرد » (ح ١٢٣٧، ١٢٣٨) وأبى داود

فى الأدب / باب ما يقول إذا أصبح (٤/٣١٩/ح٥٠٦٧) والترمذى فى الدعوات / باب (١٤) (٥/ ٤٦٧/ ح٣٣٩٢) والحاكم فى « المستدرك » (١/ ٦٩٤، ٦٩٥)، وأحمد (٢/ ٢٩٧) .

من طريق شعبة وهشيم كلاهما عن يعلى بن عطاء قال : سمعت عمرو بن عاصم قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال أبو بكر : يارسول الله علمنى شيئاً أقوله إذا أصبحت وإذا أمسيت . فذكره وليس فيه قوله « قله إذا اصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك » .

قال الترمذى : حسن صحيح . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

قال الشيخ أحمد شاكر فى « المسند » (١٥/ ١١٠ - ١١١) تعليقاً على الشاهد من حديث أبى هريرة :

والحديث فى «جامع المسانيد» (٧: ٣١٥-٣١٦) ، عن هذا الموضع .

ورواه الطيالسى : (٢٥٨٢) ، عن شعبة بهذا الإسناد .

وقد سبق أن رواه الإمام أحمد ، فى مسند أبى بكر الصديق ، برقم (٥١) عن بهز ، وبرقمى (٥٢، ٦٣) ، عن عفان - كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد . روراه الترمذى (٤/ ٢٢٩) ، من طريق الطيالسى ، عن شعبة . وقال : « هذا حديث حسن صحيح » .

ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد (١١/ ١٦٦-١٦٧) ، من طريق عيسى بن عفان، عن أبيه عفان - شيخ أحمد - عن شعبة .

ورواه أبو داود - فى السنن (٥٠٦٧) ، عن مسدد ، عن هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، به .

وكذلك رواه الحاكم فى المستدرك (١/ ٥١٣) ، من طريق عمرو بن عون الواسطى ، عن هشيم وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه». ووافقه الذهبى .

وذكر شارح الترمذى أنه رواه أيضاً : النسائى ، وابن حبان ، وابن أبى شيبة. وقد مضى أيضاً - بنحو (٨١) ، من حديث أبى بكر نفسه ، ولكن إسناده ضعيف ، لانقطاعه ، لأنه من رواية مجاهد عن أبى بكر . ومجاهد لم يدرك أبا بكر . و لعله من أجل هذا أثبته الإمام أحمد من رواية أبى هريرة ، فى مسند أبى بكر ، لاحتمال أن يكون أبو هريرة رواه عن أبى بكر .

ولكن الظاهر أنه من رواية أبى هريرة مباشرة ، عن رسول الله ﷺ ، وأنه شهد سؤال أبى بكر ، وأن رسول الله ﷺ علم بعض أصحابه هذا الدعاء .

لأن الحديث مضى بنحوه (٦٥٩٧) ، أن رسول الله ﷺ علمه لعبد الله بن عمرو بن العاص اهـ .

١١٦٤ - قوله : « وكان - ﷺ - إذا استجد ثوباً سماه عمامة أو قميصاً أو رداء. ثم يقول : « اللهم لك الحمد ، أنت كسوتنيه ،أسألك خيره وخير ما صنع له ، وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له » (٦/ ٣٩٤١) .

[حسن]

أخرجه أحمد (٣/ ٣٠ ، ٥٠) وأبو داود فى أول اللباس (٤/ ٤١/ح٤٠٢٠) والترمذى فى اللباس / باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً (٤/ ٢٣٩/ح١٧٦٧) وفى «الشمائل» (١/ ١٣٨، ١٣٩) .وابن حبان (١٤٤٢ - موارد) وأبو الشيخ في « أخلاق النبى ﷺ » (ص١٠٧/ ح٢٥٢، ٢٥٣) والطبرانى فى « الدعاء » (ص ١٤٣/ ح٣٩٨) والحاكم فى « المستدرك » (٤/ ٢١٣) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ٤٠/ ح٣١١١) .

من طريق عبد الله بن المبارك عن سعيد الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه به . قال الترمذى : حسن غريب صحيح . وقال البغوى : حسن .

قلت : وسعيد بن إياس الجريرى اختلط وتغير حفظه قبل موته ، ورواية ابن

المبارك عنه مسلم بها، إلا أنه - يعنى ابن المبارك - لم يدرك أيوب السختيانى ، فقد قال أبو داود : كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريرى جيد .

و هو عند أبى داود (ح٤٠٢١) ، والطبرانى فى «الدعاء» وابن حبان من رواية عيسى بن يونس ، وعند أبى الشيخ والحاكم من رواية أبى أسامة .

وعند أبى الشيخ وحده من رواية عبد الوهاب بن عطاء وعند أبى داود (ح ٤٠٢٢) من رواية محمد بن دينار وكل هؤلاء قد سمعوا منه بعد الإختلاط ، إلا أن الحديث حسن من رواية ابن المبارك كما قال الترمذى والبغوى . وانظر تعليق الأرناؤط فى «شرح السنة» على هذا الحديث .والحديث صححه الألبانى فى مختصر «الشمائل» (ح٥٠) .

١١٦٥ - قوله : « ويذكر عنه - ﷺ - أنه كان يقول إذا انقلب إلى بيته : «الحمد لله الذى كفانى وآوانى ، والحمد لله الذى أطعمنى وسقانى ، والحمد لله الذى مَنَّ على . أسألك أن تجيرنى من النار » (٦/ ٣٩٤١) .

[ضعيف]

أخرجه البزار (٣/ ٣٣٨ كشف) ،وابن السنى فى « عمل اليوم والليلة » (ص٨٢) .

من طريق محمد بن أبى ليلى عن بعض أهل مكة عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن رسول الله ﷺ ، أنه كان إذا فرغ من طعامه قال: « الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا .الحمد لله الذى كفانا وآوانا .الحمد لله الذى أنعم علينا وأفضل . نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار » واللفظ للبزار .

قال الهيثمى فى «المجمع» (٥/ ٢٩) : رواه البزار من رواية محمد بن أبى ليلى عن بعض أهل مكة وابن أبى ليلى سىء الحفظ ، وشيخه لم يسم ، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه .

١١٦٦ - قوله :« إنه كان يقول عند دخوله الخلاء : اللهم إنى أعوذ بك من الخبث والخبائث » (٦/ ٣٩٤١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الوضوء / باب ما يقول عند الخلاء . «الفتح» (١/ ٢٩٢ /ح١٤٢) وفى الدعوات / باب الدعاء عند الخلاء . «الفتح» (١١/ ١٣٤ /ح٦٣٢٢) من طريق شعبة .

ومسلم فى الطهارة / باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء من طريق حماد بن زيد ، وهشيم ، وزهير بن حرب ، وإسماعيل بن علية ، والآخير بلفظ « أعوذ بالله » (٢/ ٤/ ٧٠ النووى) .

وأبو داود فى الطهارة / باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء من طريق شعبة وعبد الوارث والآخير بمثل رواية ابن علية عند مسلم .وعنده عن شعبة بمثله (/ ٢ ١/ ح٥٠٤) .

والترمذى فى الطهار ة / باب ما يقول إذا دتخل الخلاء . من طريق شعبة بالشك « اللهم إنى أعوذ بك » ومرة «أعوذ بك » من الخبث والخبيث » أو « من الخبث والخبائث » وعنده من طريق حماد بن زيد بغير شك بلفظ الباب (١/ ١٠ ،١١/ ح٥،٦) .

والنسائى فى الطهارة / باب القول عند دخول الخلاء من طريق ابن علية بلفظ الباب (١/ ٢٠) .

وابن ماجه فى الطهارة / باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء من طريق ابن علية بمثل روايته عند مسلم (١/ ١٠٩/ ح٢٩٨) ، وأحمد فى «مسنده» من طريق هشيم (٣/ ١٩) ، والدارمى من طريق حماد بن زيد (١/ ١٧١) ، وابن حبان (٢/ ٣٤٢/ ح١٤٠٤ الإحسان) من طريق شعبة وابن سملة وهشيم والبيهقى فى «الكبرى» من طريق حماد بن زيد ، وعبد الوارث ، والأخير بمثل روايته عند أبى داود ، والطبرانى فى «الدعاء» (ص١٣٣/ ح٣٥٩) من طريق شعبة ، ومعمر ، والحمادان وعبد الوارث .

جميعاً من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس مع اختلاف فى أوله « إذا

أراد الخلاء» (١/ ١٥٤) ، « وإذا دخل الخلاء » و« إذا أتى الخلاء » ثم ذكره بلفظ الباب .

قال الترمذى : حديث أنس أصح شىء فى الباب وأحسن .

قلت : وهو بذلك يشير إلى ما أخرجه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (١٠/١١/ ٤٥٣) وأحمد فى «المسند» (٤/ ٣٦٩، ٣٧٣) وأبو داود (ح٦) وابن ماجه (ح٢٩٦) وابن خزيمة (١/ ٣٨/ ح٦٩) وابن حبان (٢/ ٣٤٢/ ح١٤٠٥الإحسان) والطبرانى فى «الدعاء» (ص١٣٣/ ح٣٦١، ٣٦٢) وفى الكبير (/ ٢٠٨/ ٢/ ح٥١١٤، ٥١١٥) والحاكم (١/ ٢٩٨) والبيهقى فى «الكبرى» (١/ ١٥٥) .

من طريق قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن زيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ قال : « إن هذه الحشوش محتقرة ، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل : فذكره. وهوعند الطبرانى فى «الكبير» و«الدعاء» من طريق عن القاسم بن عوف الشيبانى عن زيد به .

قال الترمذى : وحديث زيد بن أرقم فى إسناده اضطراب : روى هشام الدستوائى وسعيد بن أبى عروبة عن قتادة . فقال سعيد : عن القاسم بن عوف الشيبانى عن زيد . وقال هشام الدستوائى : عن قتادة عن زيد بن أرقم . ورواه شعبة ومعمر عن قتادة عن النضر بن أنس فقال شعبة عن زيد بن أرقم . وقال معمر عن النضر بن أنس عن النبى ﷺ قال الترمذى : سألت محمداً عن هذا ؟ فقال : يحتمل أن يكون قتادة روى عنهما جميعاً .

قلت : ورواية معمر عند الطبرانى فى «الدعاء» (ص ١٣٢/ ح٣٥٥) وهى من طريق ابن إبراهيم الدرى عن عبد الرزاق . وقد تقدم الكلام عليه وعلى روايته عن عبد الرزاق نقلاً عن ابن الصلاح فى مقدمته .

وعند الطبرانى فى الدعاء (ح٣٥٦) من طريق عدى بن أبى عمارة ، عن قتادة، أنس بن مالك فذكره وزاد فيه فليقل : بسم الله اللهم إنى أعوذ بك .... الحديث » .

قلت : وعدى بن أبى عمارة البصرى الذراع . قال العقيلى : في حديثه اضطراب . «الميزان» (٣/ ٤٥٩) . قال الطبرانى : لم يقل أحد محمد روى هذا الحديث عن قتادة فى متنه « بسم الله » إلا عدى بن أبى عمارة.

قلت : وقد وقعت التسمية عند الطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٥٧، ٣٥٨) من طريق أبى معشر ، عن حفص بن عمر بن أبى طلحة . وعبد الله بن أبى طلحة كلاهما عن أنس بن مالك كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء . فى رواية عبد الله الكنيف . قال « بسم الله ، اللهم إنى أعوذ بك . . . . الخ ».

وأبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندى . ضعيف أسن واختلط كما فى «التقريب» وعند ابن ماجة (ح٢٩٧) والترمذى (٢/ ٥٠٤) .

من طريق أبى إسحاق ، عن أبى جحيفة عن علىّ ، قال : قال رسول الله ﷺ « ستر ما بين الجن وعورات بنى ادم ، إذا دخل الكنيف أن يقول : بسم الله » .

قلت : وأبو إسحاق هو السبيعى ، وقد اختلط فى آخر عمره ، ومحمد بن حميد الرازى ،وهو ضعيف .

وفى الباب عن أنس عند الطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٦٥) من طريق اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن أنس أن النبى ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال : اللهم إنى أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم » .

قلت : وإسناده ضعيف لضعف اسماعيل بن مسلم المكى ، وهو مخالف لما ثبت عن أنس فى «الصحيحين» وغيرهما .

وعنده أيضاً عنه (ح٣٦٨) من طريق سعيد بن مسلمة الأموى ، عن الأعمش، عن زيد العمى عن أنس مرفوعاً بمثل حديث علىّ رضى الله عنهما .

قلت : و إسناده ضعيف لضعف سعيد بن مسلمة ، وزيد العمى وذكره فى «المجمع» (١/ ٢٠٥) وقال : رواه الطبرانى فى «الأوسط» بإسنادين أحدهما فيه

سعيد بن مسلمة الأموى ضعفه البخارى وغيره ، ووثقه ابن حبان وابن عدى ، وبقية رجاله موثقون .

وذكر الحافظ فى «الفتح» (١/ ٢٩٤) : وقد روى العمرى هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب بلفظ الأمر قال « إذا دخلتم الخلاء فقولوا : بسم الله ، أعوذ بالله من الخبث والخبائث » وإسناده على شرط مسلم ، وفيه زيادة التسمية ، ولم أرها فى غير هذه الرواية اهـ .

قلت : وهى زيادة غير مقبولة لأنها مخالفة لمن هو أوثق من عبد العزيز بن المختار وهو ثقة ، فقد خالف شعبة والحمادان وهشيم وعبد الوراث وغيره فروايته هذه شاذة .

وعن أبى أمامة عند ابن ماجة (ح٢٩٩) والطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٦٦) وفى «الكبير» (٨/ ٢٤٩/ ح٧٨٤٩) .

من طريق ابن أبى مريم ثنا يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن زمر ، من على بن زيد ، عن القاسم ، عن أبى امامة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يعجز - عند الطبرانى يعجزن - أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول . . » فذكره بمثل حديث أنس.

قال فى «الزوائد» : إسناده ضعيف . قال ابن حبان : إذا اجتمع فى إسناد خبر عبيد الله عن زمر وعلى بن يزيد والقاسم ، فذاك مما عملته أيديهم اهـ.

وعن ابن عمر عند الطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٦٧) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (ح٢٥) . من طريق حبان بن على ، عن إسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع ، عن ابن عمر بما تقدم .

وحبان بن على الغندى ، وإسماعيل بن رافع بن عويمر .ضعيفان كما فى «التقريب» . وبهذا يتبين صدق مقولة الترمذى أن حديث أنس الأول أصح شىء فى الباب وأحسن . والله الموفق لا رب سواه .

١١٦٧ - قوله : « وكان إذا خرج من الخلاء قال : « غفرانك » (٦/ ٣٩٤١).

[صحيح]

أخرجه البخارى فى «الأدب المفرد» (٢٩١) باب دعوات النبى ﷺ (ص ١٤٩/ح٧١٤) . وأبو داود فى الطهارة / باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء (١/٨/ح٣٠) والترمذى فى الطهارة / باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/ ١٢/ح٧) وابن ماجة فى الطهارة / باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/ ١١٠/ح٣٠٠) وأحمد فى «مسنده» (٦/ ١٥٥) والدارمى (١/ ١٧٤) والطبرانى فى «الدعاء» (ص ١٣٦/ح٣٦٩) وابن خزيمة فى «صحيحه» (١/ ٤٨ /ح٩٠)والحاكم (١/ ٢٦١) والبيهقى (١/ ١٥٧،١٥٨) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (ح٢٣)وابن حبان (٢/ ٣٥٤/ ح ٤٤١الإحسان) .

جميعاً من طرق عن اسرائيل ، عن يوسف بن أبى بردة ، عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء - وعند بعضهم الغائط - قال : « غفرانك » .

قال الترمذى : حديث حسن غريب .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح ، فإن يوسف بن أبى بردة من ثقات آل أبى موسى ، ولم نجد أحداً يطعن فيه ، وقد ذكر سماع أبيه من عائشة رضى الله عنها وأقره الذهبى .

قال الشيخ شاكر في تحقيقه للترمذى وصححه أبو حاتم ، وقال النووى فى شرح «المهذب» : هو حديث حسن صحيح . وغرابته لانفراد أسرائيل به . واسرائيل ثقة حجة .

والحديث صححه الألبانى فى الإرواء .

١١٦٨ - قوله : « ويذكر عنه أنه كان يقول : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى » (٦/ ٣٩٤١) .

[ضعيف]

أخرجه ابن ماجه فى الطهارة / باب ما يقول إذا خرج من الخلاء (١/ ١١٠ /ح٣٠١) من طريق اسماعيل بن مسلم ، عن الحسن وقتادة ، عن أنس بن مالك قال : كان النبى ﷺ ، إذا خرج من الخلاء قال : « فذكره » .

قال فى «الزوائد» عن اسماعيل بن مسلم : متفق على تضعيفه والحديث بهذا اللفظ غير ثابت اهـ .

وعند الطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٧٠) من طريق على بن حبان ، عن اسماعيل بن رافع عن دويد بن نافع ، عن نافع عن ابن عمر قال :كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : « الحمد لله الذى أذاقنى لذته وأبقى فىّ قوته ودفع عنى أذاه » .

قلت : وإسناده ضعيف أيضاً فيه على بن حبان ، واسماعيل بن رافع ، وتقدم أنهما ضعيفان .

وعنده (ح٣١٧) من طريق زمعة بن صالح ، عن سلمة بن هرام ، عن طاوس مرسلاً بلفظ « الحمد لله الذى أخرج عنى ما يؤذينى وأمسك على ما ينفعنى » .

وزمعة بن صالح الجندى ، ضعيف كما فى «التقريب» ، وما روى له مسلم إلا مقروناً ، وعند ابن أبى شيبة (١/ ٢) ، (١٠/ ٤٥٤) والطبرانى فى «الدعاء» (ح٣٧٢) من طريق سفيان ، عن منصور ، عن أبى على - يعنى الصيقل - عن أبى ذر رضى الله عنه أنه كان إذا خرج من الخلاء قال : فذكره بمثل رواية ابن ماجة . موقوفاً .

قلت : وهذا أشبه وفيه أبو على الأزدى ، سماه ابن حجر : عبيد بن على ، وقال : مقبول ، وقيل فيه أبو الفيض والأول أصح .

١١٦٩ - قوله : « وثبت عنه أنه وضع يده فى الإناء الذى فيه الماء ، ثم قال للصحابة : توضأوا باسم الله » (٦/ ٣٩٤١) .

[صحيح]

أخرجه النسائى فى الطهارة / باب التسمية عند الوضوء (٣/ ٦١) والبيهقى

فى «الكبرى» (١/ ٧١) من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ثابت وقتادة ، عن أنس فذكره وفيه قصة طلب الصحابة الماء ، وخروجه من بين أصابعه ﷺ .

قال البيهقى : هذا أصح ما فى التسمية .

وحديث أنس ثابت فى « الصحيحين » وليس فيه لفظ المؤلف .

والحديث صححه الألبانى فى صحيح «النسائى» (١/ ١٨) .

١١٧٠ - قوله : « ويذكر عنه أنه كان يقول « عند رؤية الهلال » : « اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان ، والسلامة والإسلام ، ربى وربك الله » (٦/ ٣٩٤١) .

[يُحسن]

أخرجه أحمد (١/ ١٧٢) ، والترمذى فى الدعوات / باب ما يقول عند رؤية الهلال (٥/ ٥٠٤/ ح٣٤٥١) والطبرانى فى «الدعاء» (ص ٢٨٢ : ح٩٠٣) والحاكم (٤/ ٣١٧) والدارمى (٢/ ٤) وابن أبى عاصم (ظلال الجنة) (١/ ١٦٥ / ح٣٧٦) .

من طريق سليمان بن سفيان قال سمعت : بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيد، عن أبيه عن جده طلحة بن عبيد الله مرفوعاً به .

وزاد ابن عاصم (غير ضالين ولا مضلين) وهى منكرة .

قال الترمذى : حسن غريب .

قلت : وسليمان بن سفيان المدنى أبو سفيان ، ضعيف كما فى «التقريب» وكذا بلال بن يحيى .

ولحديثهما شاهد عند الدارمى (٢/ ٣ - ٤) والطبرانى فى «الكبير» (١٢/ ٣٥٦ / ح١٣٣٣٠) وابن حبان (٢/ ١٢٤/ ح٨٨٥ الإحسان) عن سعيد بن سليمان عن عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم بن حاطب عن أبيه وعمه عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال : « اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان

والسلامة والإسلام والتوفيق لما يحب ويرضى ربنا وربك الله » واللفظ لابن حبان والطبراني .

وزاد الدارمي في أوله « الله أكبر » .

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٣٩) : وفيه عثمان بن ابراهيم الحاطبي وفيه ضعف ، وقال في «الميزان» (٣/ ٢٩٣) عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي ،عن أبيه مقل ضعفه أبو حاتم الرازي .

وله شاهد آخر عن ابن عمر أيضاً مختصراً عند الطبراني في «الدعاء» (ح٩٠٤) من طريق هشام بن زياد أبي المقدام ، عن أخيه الوليد بن زياد ، عن نافع ،عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ « اللهم اجعله هلال يمن وبركه » .

وإسناده أيضاً ضعيف جداً فيه هشام بن زياد ، وهو متروك كما في «التقريب». والحديث في « الصحيحة » ، وحسنه في «رياض الجنة»، وذكره في «الضعيفة» .

وقال العقيلي : « وفي الدعاء لرؤية الهلال أحاديث كأن هذا من أصلحها إسناداً - يعني حديث طلحة بن عبيد الله - كلها لينة الأسانيد .

والحديث حسنه أحمد شاكر في« تحقيقه للمسند » (٢/ ٣٦٥ تحت رقم ١٣٩٧).

١١٧١ - قوله : « وكان إذا وضع يده في الطعام قال : باسم الله ويأمر الآكل بالتسمية ويقول : إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى ، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله فليقل : باسم الله في أوله وآخره » (٦/ ٣٩٤١) .

[صحيح]

أخرجه أحمد (٦/ ٢٠٨) والترمذي في الأطعمة / باب ما جاء في التسمية على الطعام (٤/ ٧٨٨/ ح١٨٥٨) وقال : حسن صحيح .

والبغوي في «شرح السنة» (١١/ ٢٧٦/ ح٢٨٢٦) ثلاثتهم من طريق وكيع

وأخرجه أحمد (٦/ ٢٤٦) والبيهقى فى «الكبرى» (٧/ ٤٥١) كلاهما من طريق روح . وأحمد (٦/ ٢٦٥) من طريق عبد الوهاب .وأبو داود فى الأطعمة / باب التسمية على الطعام . من طريق إسماعيل (٣/ ٣٧٤/ ح٣٧٦٧) والدارمى من طريق معاذ بن هشام (٢/ ٩٤) والحاكم من طريق عفان (٤/ ١٢١) وقال : صحيح الإسناد وأقره الذهبى .

جميعاً من طريق هشام الدستوائى ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم ، عن عائشة مرفوعاً به . وصححه الترمذى ، والحاكم كما تقدم ، وهو كما قالا .

وأخرجه أحمد (٦/ ١٤٣) وابن ماجه فى الأطعمة / باب التسمية عند الطعام (٢/ ١٠٨٦/ ح٣٢٦٤) والدارمى (٢/ ٩٤) .

جميعاً من طريق يزيد بن هارون عن هشام بسنده ولم يذكر فيه أم كلثوم .

قال فى «الزوائد» : رجال إسناده ثقات على شرط مسلم إلا أنه منقطع . قال ابن حزم فى «المجمل» : عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة .

قلت : وقد خالف فيه هذا الجمع الذين رووه موصولاً ، فروايتهم مقدمة عليه لاسيما وقد صحح الترمذى . والحاكم ، والذهبى رواية الجماعة وللحديث شاهد عند أحمد (٤/ ٣٣٦) وأبى داود (ح٣٧٦٨) والطبرانى فى «الكبير» (١/ ٢٩١/ ح٨٥٤، ٨٥٥) والحاكم (٤/ ١٢١) من طريق جابر بن صبح ، ثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعى ، عن عمه أمية بن مخش وكان من أصحاب رسول الله ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ جالساً ورجلاً يأكل فلم يسم حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة ، فلما رفعها إلى فيه قال : بسم الله أوله وآخره ؛ فضحك رسول الله ﷺ ثم قال : « ما زال الشيطان يأكل معه فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما فى بطنه »

قال الحاكم : صحيح الإسناد ، أقره الذهبى .

قلت . والمثنى بن عبد الرحمن الخزاعى ، قال الحافظ : مستور .

والأغرب أن الذهبي ذكره في «الميزان» (٤/ ٣٥٥) وقال لا يعرف تفرد عنه جابر ابن صبح . قال ابن المديني : مجهول . ومع ذلك يقر الحاكم في تصحيحه لحديثه .

و له شاهداً آخر عند الطبراني في «الدعاء» (ص٢٧٨/ ح٨٨٩) وفي «الكبير» (١٠/ ٢١٠/ ح١٠٣٥٤) «والأوسط» (٣٨٠) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ح٤٥٣) .

من طريق القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده مرفوعاً : « من نسي أن يذكر اسم الله عز وجل في آول طعامه فليقل حين يذكر بسم الله في أوله وآخره فإنه يستقبل طعاماً جديداً ، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه .

قال في «المجمع» (٥/ ٢٣) :رواته ثقات وإلى هنا انتهى نقل المؤلف من «زاد المعاد » لابن القيم .

١١٧٢ - قوله : « وقد نزلت في أبي جهل إذ مر برسول الله - ﷺ وهو يصلي عند المقام . فقال (يا محمد . ألم أنهك عن هذا ؟ وتوعده . فأغلظ له رسول الله - ﷺ- وانتهره .) ولعلها هي التي أخذ فيها رسول الله ﷺ بخناقه وقال له : « أولى لك ثم أولى » فقال : يا محمد بأي شيء تهددني ؟ أما والله إني لأكثر هذا الوادي نادياً ، فأنزل الله فليدع نادية » (٦/ ٣٩٤٣) .

[صحيح]

تقدم تخريجه (١٠٣١) .

وقال الحافظ في تخريجه « الكشاف » (ح٣٤٢) : الطبراني وابن مردويه بهذا واتم منه وهو عند الترمذي والنسائي والحاكم وأحمد وابن أبي شيبة والبزار كلهم من رواية ابى خالد الأحمر عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قلت : - أي الحافظ - واصله في صحيح البخاري .

١١٧٣ - قول وقال ابن عباس « لو دعا ناديه لأخذته ملائكة العذاب من ساعته » (٦/ ٣٩٤٣) .

تقدم تخريجه برقم (٩٥٨) .

وقال الحافظ فى تخريج «الكشاف» رقم (٣٤٣) أن النبى ﷺ « قال لو دعا ناديه لأخذته الملائكة عياناً » البخارى والنسائى من رواية معمر عن عبد الكريم الحريرى عن ابن عباس به وهو فى الذى قبله من قول ابن عباس رضى الله عنهما اهـ .

وهو عند الطبرانى فى «الأوسط» من قول ابن عباس وفيه موسى بن سهل الوشاء هو ضعيف وكذلك من قوله عند أحمد ، ورجال أحمد رجال الصحيح وفى الصحيح بعضه كذا قال الهيثمى فى «المجمع» (١٣٩/٧) .

١١٧٤ - قوله : « تحروا ليلة القدر فى العشر الأواخر من رمضان » (٣٩٤٦/٦) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى فضل ليلة القدر / باب تحرى ليلة القدر فى الوتر من العشر الأواخر «الفتح» (٣٠٥/٤، ٣٠٦/ ح٢٠١٧، ٢٠١٩، ٢٠٢٠، ٢٠٢٠) عن عائشة بلفظ « تحروا » « التمسوا » وعنده عن ابن عباس (ح٢٠٢١) بلفظ « التمسوها » وعند أبى سعيد الخدرى (ح٢٠١٨) بلفظ « ابتغوها » .

ومسلم فى الصيام / باب فضل ليلة القدر والحس على طلبها . عن عائشة بمثل البخارى، وعنده عن ابن عمر بلفظ « فاطلبوها فى الوتر منها » وبلفظ «فالتمسوها فى العشر الغوابر » وبلفظ « تحينوا ليلة القدر فى العشر الأواخر » وعن أبى هريرة بمثل روايه ابن عمر الثانية ، وأبى سعيد بمثل البخارى ، وهناك ألفاظ أخرى عندها فراجعها إن شئت (٣/ ٨/ ٥٧ : ٦٥ النووى) . وأبو داود (ح١٣٨٢ ، ١٣٨٣) وعنده (ح١٣٨١) عن ابن عباس بلفظ مسلم عنه .

والترمذى فى الصوم / باب ما جاء فى ليلة القدر (١٤٩/٣/ ح٧٩٢) وقال : حسن صحيح .

وعند ابن ماجة فى الصيام / باب فى ليلة القدر عن أبى سعيد بلفظ البخارى

ومسلم (١/ ٥٦١/ح١٧٦٦) وعند الدارمى (٢/ ٢٨) عن أبى هريرة بلفظ مسلم عنه . وعند البغوى فى «شرح السنة» (٦/ ٣٨٢/ ح١٨٢٤) عنها بلفظ البخارى ومسلم والبيهقى (٤/ ٥٠٥.٥٠٦، ٥٠٧) .

١١٧٥ - قوله : « من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه » (٦/ ٣٩٤٦) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى فضل ليلة القدر / باب فضل ليلة القدر عن أبى هريرة (وقال فى أوله « من صام رمضان إيماناً واحتساباً .... الحديث ثم زاد لفظ الباب «الفتح» (٤/ ٣٠٠/ح٢٠١٤) . ومسلم فى المسافرين / باب الترغيب فى صلاة التروايح (٢/ ٦/ ٤٠، ٤١ النووى) وأبو داود فى الصلاة / باب قيام شهر رمضان (٢/ ٥٠/ ح١٣٧٢) والترمذى فى الصوم / باب ما جاء فى فضل شهر رمضان (٣/ ٥٨/ ح٦٨٣) والنسائى فى الصيام (٦/ ١٥٧، ١٥٨) وفى الباب عنده عن عائشة (٣/ ١٥٥) بلفظ أبى هريرة . والبيهقى فى «الكبرى» (٤/ ٥٠٥) .

❊ ❊ ❊

﴿سورة البينة﴾

﴿سورة الزلزلة﴾

﴿سورة العاديات﴾

﴿سورة القارعة﴾

﴿سورة التكاثر﴾

لم يورد فيهم المؤلف أى أحاديث .

* * *

﴿سورة العصر﴾

١١٧٦ - قوله « إنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سأله ، أو أحداً حرص عليه » (٣٩٦٩/٦) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الإجارة / باب استئجار الرجل الصالح «الفتح» (٥١٤/٤ /ح٢٢٦١) وفى إستتابة المرتدين / باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم «الفتح» (١٢/ ٢٨٠/ ح٦٩٢٣) ، وفى الأحكام / باب ما يكره من الحرص على الإمارة وهو لفظ الباب دون قوله « والله » «الفتح» (١٣/ ١٣٤/ ح٧١٤٩) واطرافه فى الصحيح فى (٣٠٣٨، ٤٣٤١، ٤٣٤٣، ٤٣٤٤، ٦١٢٤) .

ومسلم فى الإمارة / باب النهى عن طلب الإمارة والحرص عليها واللفظ له (٤/ ١٢/ ٢٠٧ النووى) .

وعند أبى داود فى كتاب الخراج والإمارة والفتن / باب ما جاء فى طلب الإمارة من طريق بشر بن قرة الكلبى عن أبى بردة ، وليس فيه لفظ الباب .

والبغوى فى «شرح السنة» (١٠/ ٥٨/ ح٢٤٦٦) . من طريق أبى أسامة عن بريدة بن عبد الله ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى الأشعرى به .

وقد تقدم تحت رقم (٦٠٦) .

١١٧٧ - قوله « قال ربعى بن عامر رسول المسلمين فى مجلس يزدجرد : الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ..» (٣٩٦٩/٦) .

[ضعيف] .

تقدم تخريجه برقم (١٩٠، ٤٢٩) .

١١٧٨ - قوله : « وقد قال عمر بن الخطاب لعمرو بن العاص عامل مصر ، وقد ضرب ابنه مصرياً وافتخر بآبائه قائلاً : خذها من ابن الأكرمين ، فاقتص منه عمر - متى استبعدتم الناس وقد ولدتهم أحراراً أمهاتهم ؟ » (٦/ ٣٩٦٩) .

تقدم تخريجه برقم (٤٠٢).

١١٧٩ - قوله : « كان الرجلان من أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقيا لم يتفرقا حتى يقرأ أحدهما على الآخر سورة « والعصر » ثم يسلم أحدهما على الآخر » (٦/ ٣٩٧١) .

[رجاله ثقات]

أخرجه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٥١/ ح٩٠٥٧) من طريق إبراهيم بن الحارث البغدادى قال : ثنا يحى بن أبى بكير قال : نا حماد بن مسلمة قال : نا ثابت البنانى عن الدارمى فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجال كلهم ثقات على شرط البخارى غير إبراهيم بن الحارث ، فهو صدوق .

قال البيهقى : ورواه غيره عن حماد عن ثابت عن عتبة بن الغافر قال كان الرجلان فذكره .

وذكره فى «الدر» (٦/ ٦٦٧) ونسبه للطبرانى فى «الأوسط» والبيهقى فى «الشعب» عن أبى مليكة الدارمى وكانت له صحبة فذكره .

قلت : واسمه زهير بن عبد الله بن جدعان التميمى .



﴿سورة الهمزة﴾

لم يورد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿ سورة الفيل ﴾

١١٨٠ - قوله : « فقال رسول الله - ﷺ - « ما خلأت القصواء ، وما ذاك لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل.... » (٦/ ٣٩٧٥) .

[صحيح]

رواه البخارى وغيره وتقدم تخريجه برقم (٨٤٤).

١١٨١ - قوله : « قصة أبرهة فى هدم الكعبة » (٦/ ٣٩٧٤، ٣٩٧٥) .

[حسن]

أخرجه البيهقى فى «الدلائل» (١/ ١١٥ : ١٢١) من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردى ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن اسحاق بن يسار قال فذكره .

وابن جرير فى «تفسيره» (١٢/ ٣٠/ ١٩٣ : ١٩٦) من طريق ابن حميد ، ثنا سلمة بن الفصل ، ثنا ابن اسحاق ، وطريق ابن جرير فضعفه لضعف ابن حميد وقد توبع.

وعند البيهقى (١/ ٨٥) من طريق عبد الله بن معاذ الصنعانى ، عن معمر بن راشد ، عن الزهرى قال : فذكره مختصراً جداً على دعاء عبد المطلب . وهو عند أبى نعيم من وجه آخر عنه بمثله (ص ١٠٥) .

وأخرجها أبو نعيم فى دلائله (ص١٠١ وما بعدها) من طرق مطولة منها ما أخرجه من طريق يونس بن عبد الأعلى ثنا عبد الله بن وهب قال : أخبرنى ابن لهيعة ، عن عقيل بن خالد ، عن عثمان بن المغيرة بن الأخنس أنه قال : فذكر قصة أبرهة فى بناء كنيسة بنجران لصرف الناس عن الحج إلى الكعبة فيها عزمه على الذهاب إلى بيت الله وهدمه بنحو ما ذكره ابن اسحاق .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ، غير ابن لهيعة ، وقد وثق ، وروايته

هنا ، حسنة مستقيمة ، لأنها من رواية عبد الله بن وهب عنه ، وقد حكم بعضهم على صحتها عنه .

قال أبو نعيم : روى قصة أصحاب الفيل من وجوه وسياق عثمان بن المغيرة أتمها وأحسنها شرحاً .

وأخرجه (ص١٠٦) من طريق الحسين بن الفرج قال : ثنا محمد بن عمر الواقدى قال ثنا عبد الله بن عمر بن زهير عن عبد الله بن خراش الكعبى عن أبيه فذكره بأقل من رواية ابن اسحاق وعثمان بن المغيرة .

قلت : وإسناده ضعيف جداً .الحسين بن الفرج ، والواقدى متهمان بالكذب
وأخرج الحاكم (٢/ ٥٨٣) والبيهقى فى «الدلائل» (١/ ١٢١) من طريقه عن أبى زكريا العنبرى ثنا محمد بن عبد السلام ، ثنا إسحاق بن ابراهيم ، ثنا جرير ، عن قابوس بن أبى ظبيان ، عن أبيه عن ابن عباس فذكر القصة مختصرة .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى .

١١٨٢ - قوله « : إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين ، وأنه قد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، ألا فليبلغ الشاهد الغائب » (٦/ ٣٩٧٥) .

[صحيح]

تقدم تخريجه (١١٥٧) .

١١٨٣ - قوله : « كما قال ربعى بن عامر رسول المسلمين فى مجلس يزدجرد: « الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ، ومن ضيق الدنيا إلى سعة الآخرة ، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام » (٦/ ٣٩٨١) .

[ضعيف]

تقدم تخريجه (١٩٠، ٤٢٩، ١١٧٧) .

* * *

﴿سورة قريش﴾

١١٨٤ - قوله « أنا رب الإبل وإن للبيت رباً سيمنعه » (٦/ ٣٩٨٣) .

[صحيح]

تقدم تخريجه (١١٥٧، ١١٥٨) .

❊ ❊ ❊

﴿سورة الماعون﴾

لم يورد فيها حديث ولا أثر

* * *

﴿سورة الكوثر﴾

١١٨٥ - قوله « ورد أن سفهاء قريش ممن كانوا يتابعون الرسول - ﷺ - ودعوته بالكيد والمكر وإظهار السخرية والاستهزاء . ليصرفوا جمهرة الناس عن الاستماع للحق الذى جاءهم به من عند الله ، من أمثال العاصى ابن وائل ، وعقبة بن أبى معيط وأبى لهب ، وأبى جهل ، وغيرهم ، كانوا يقولون عن النبى - ﷺ- إنه أبتر . يشيرون بهذا إلى موت الذكور من أولاده وقال أحدهم : دعوه فإنه سيموت بلا عقب وينتهى أمره !» (٦/ ٣٩٨٧) .

[إسناده صحيح]

أخرجه النسائى فى «تفسيره» (٢/ ٥٦٠/ ح٧٢٧) والبزار فى «مسنده» (ح٢٢٩٣ الكشف) والطبرانى فى «تفسيره» (١٢/ ٣٠/ ٢١٣) وابن حبان فى «صحيحه» (٨/ ١٩٠/ ح٦٥٣٨ الإحسان) .

من طريق ابن أبى عدى ، عن داود بن أبى هند عن عكرمة ، عن ابن عباس «قال : لما قدم كعب بن الأشرف مكة . قالت له قريش : أنت خير أهل المدينة وسيدها ؟ قال : نعم ، قالوا ألا ترى إلى هذا المنبتر من قومه يزعم أنه خير منا؟ ونحن - يعنى : أهل الحجيج وأهل السدنه قال أنتم خير منه » فنزلت ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ واللفظ للنسائى ، وفيه زيادة سبب نزول ﴿ألم تر إلى الذين أوتو نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت . . . .الاية ﴾ وليست عند البزار .

قلت : وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات .

وصححه ابن كثير من طريق البزار.

وعند ابن جرير بسند صحيح عن عكرمة بمثله من كلامه .

وأخرج الواحدى فى «أسبابه» (ص ٤٠٤/٩٣٥) من طريق أحمد بن عبد الجبار قال أخبرنا يونس بن بكير ، عن محمد بن اسحاق قال : حدثنى يزيد بن رمان قال : كان العاص بن وائل السهمى إذا ذكر رسول الله ﷺ قال : دعوه فإنما هو رجل أبتر لا عقب له ، ولوهلك انقطع ذكره واسترحتم منه . فأنزل الله ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ إلى آخر السورة .

قلت : وهذا منقطع ، ويشهد له ما تقدم عن ابن عباس والزبير وما عند ابن سعد وابن عساكر من طريق الكلبى ، من أبى صالح ، عن ابن عباس وفيه «فقال العاص بن وائل السهمى : قد انقطع نسله فهو أبتر » فنزلت الآية.

قلت : وهو ضعيف جداً لاتهام الكلبى ، وكذبه على أبى صالح فيما يرويه عن ابن عباس .

وعن ابن جرير وابن مردويه من طريق العوفى عنه : أنها نزلت فى العاص بن وائل . وهو ضعيف أيضاً .

وصح ذلك عن سعيد بن جبير ، وقتادة ، ومجاهد ، وعكرمة ، وابن زيد ، وانظر « الدر المنثور » (٦/ ٦٩٠) .وعبد الرزاق (٢/٣٢٨) وابن كثير (٤/ ٥٦٣).

١١٨٦ - قوله : « وقد وردت روايات من طرق كثيرة أن الكوثر نهر فى الجنة أوتيه رسول الله - ﷺ » (٦/ ٣٩٨٨) .

[صحيح]

انظر «السنة» لابن أبى عاصم (٢/ من حديث ٦٩٧:٧٣١) أى ٣٤ حديث قال الحافظ فى «الكشاف» رقم (٣٧١) أى النبى ﷺ قرأ الكوثر فقال أتدرون ما الكوثر؟ نهر فى الجنة وعدنيه ربى » ومسلم عن أنس انظر تخريجه فى « خير الزاد تخريج أحاديث شرح لمعة الاعتقاد » للمخرِّج وانظر ابن جرير فى تفسيره (١٢/ ٣٠/ ٢٠٩، ٢١٠) .وانظر «الدر المنثور» (٦/ ٦٨٦، ٦٨٧) وعزاه الحافظ فيما تقدم للحاكم من حديث أبى برزة رفعه ولا بن مردويه من حديث ابن عباس .

١١٨٧ - قوله « ولكن ابن عباس أجاب بأن هذا النهر هومن بين الخير الكثير الذى أوتيه الرسول . فهو كوثر من الكوثر !» (٣٩٨٨) .

[رجال ثقات]

أخرجه ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢٠٨) من طريق يعقوب قال ثنى هشيم قال أخبرنا أبو بشر وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال فى الكوثر : هو الخير الكثير الذى أعطاه الله إياه .

وعنده من طريق اسماعيل بن علية وسفيان عن عطاء بسنده عنه بمثله .

قلت : وإسناده رجاله ثقات ، وقد تابع أبو بشر عطاء وفى رفعه لابن عباس . وصح ذلك أيضاً عن سعيد بن جبير ، وعكرمة ومجاهد ، وراجعه إن شئت فى ابن جرير الطبرى .

* * *

﴿سورة الكافرون﴾

لم يورد فيها حديث ولا أثر .

* * *

﴿سورة النصر﴾

١١٨٨ - قوله قالت عائشة : « كان رسول الله ﷺ يكثر فى آخر أمره من قوله : « سبحان الله وبحمده ، أستغفر الله وأتوب إليه » وقال : « إن ربى كان أخبرنى أنى سأرى علامة فى أمتى ، وأمرنى إذا رأيتها أن أسبح بحمده وأستغفره إنه كان تواباً » فقد رأيتها ... « إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً » (٦/ ٣٩٩٤) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المغازى / باب (٥١) بدون ترجمة «الفتح» (٧/ ٦١٣ /ح٤٢٩٣، ٤٢٩٤) وفى التفسير / باب سورة ﴿إذا جاء نصر الله﴾ «الفتح» (٨/ ٦٠٥/ ح٤٩٦٧، ٤٩٦٨) . ومسلم فى الصلاة / باب ما يقال فى الركوع والسجود (٢/ ٤/ ٢٠١، ٢٠٢ النووى) وأحمد (٦/ ٣٥، ١٨٤، ٣٣٧) وأبو داود فى الصلاة / باب فى الدعاء فى الركوع والسجود (١/ ٢٣٠/ ح٨٧٧) والنسائى فى الصلاة / باب نوع آخر من الذكر فى الركوع (٢/ ١٩٠) وفي «تفسيره» (٢/ ٥٦٤/ ح٧٣٠) وابن ماجة فى الصلاة / باب التسبيح فى الركوع والسجود (١/ ٢٨٧/ ح٨٨٩) وابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢١٥، ٢١٦) .

جميعاً من طريق أبى الضحى مسلم بن صبيح ، عن مسروق عن عائشة به . واللفظ لأحمد ومسلم وابن جرير .

ونسبه فى «الدر» (٦/ ٦٩٩) لعبد الرزاق ، وابن المنذر ، وابن مردويه وفى الباب عند أم سلمة عن ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢١٦) من طريق أبى السائب ثنا حفص ثنا عاصم عن الشعبى عن أم سلمة قالت : كان رسول الله ﷺ فى آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلا قال : « سبحان الله

وبحمده» فقلت : يا رسول الله إنك تكثر من سبحان الله وبحمده ..... وفى آخره قال : « إنى أمرت بها » .

فقال : ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ إلى أخر السورة .

قلت : إسناده رجاله كلهم ثقات على شرط الشيخين ، غير أبو السائب وهو مسلم بن جنادة ، وهو ثقة ونسبه فى «الدر» لابن مردويه . وعنده (١٢/ ٣٠/ ٢١٧) من طريق ابن حميد ، ثنا مهران عن أبى معاذ عيسى بن يزيد عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة عن ابن مسعود قال : لما نزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ كان يكثر أن يقول سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لى سبحانك ربنا وبحمدك الله اغفر لى أنت التواب الغفور .

قلت : وإسناده ضعيف لوجوه ، أولها ضعف ابن حميد الرازى ، ثانيها عيسى بن يزيد أبو معاذ . مقبول ثالثها : أبو إسحاق وهو السبيعى وقد اختلط .

وقد نسبه فى «الدر» لعبد الرزاق ، ومحمد بن نضر ، وابن المنذر ، وابن مردويه.

قلت : وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٨٧) من وجه آخر متابعاً لطريق ابن جرير من طريق الفضل بن عبد الجبار ثنا النضر بن شميل ، ثنا شعبة ، ثنا أبو اسحاق بسنده عن عبد الله قال : كان رسول الله- ﷺ يكثر أن يقول : « سبحانك ربنا وبحمدك » فلما نزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ قال « سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى إنك أنت التواب الرحيم » .

قال الحاكم : صحيح الإسناد . وأقره الذهبى . وهو عند أحمد (١/ ٣٨٨) من طريق اسرائيل عن أبى اسحاق به وزاد أنه كان يقولها ثلاثة .

قلت : وسماع شعبة من أبى إسحاق قبل الاختلاط . وأبو عبيدة اختلف العلماء فى سماعه من أبيه ، ورجح الحافظ عدم سماعه منه . ولكن يشهد له ما تقدم ، ونسبه فى «الدر» لابن مردويه .

١١٨٩ - قوله عن عمرو بن سلمة قال : « لما كان الفتح بادر كل قوم

بإسلامهم إلى رسول الله - ﷺ - وكانت الأحياء تتلوم بإسلامها فتح مكة يقولون : دعوه وقومه فإن ظهر عليهم فهو نبى ...» (٦/ ٣٩٩٥) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المغازى / باب (٥٣) بدون ترجمة «الفتح» (٧/ ٦١٦ /ح٤٣٠٢) وأبو دواد فى الصلاة / باب من أحق بالإمامة (١/ ١٥٧/ح ٥٨٥ ، ٥٨٦ ، ٥٨٧) والطبرانى فى «الكبير» مختصراً (١٧/ ٣٠/ ح٥٥) . والبيهقى فى «الدلائل» (٥/ ١١١) من طريق البخارى واللفظ لهما .

١١٩٠ - قوله : عن ابن عباس قال : كان عمر يدخلنى مع أشياخ بدر ، فكأن بعضهم وجد فى نفسه ، فقال : لم يدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال عمر : إنه ممن قد علمتم . فدعاهم ذات يوم فأدخلنى معهم فما رأيت أنه دعانى فيهم يومئذ إلا ليريهم فقال : ما تقولون فى قول الله عز وجل : « إذا جاء نصر الله والفتح » ؟ فقال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا . وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً . فقال لى أكذلك تقول يا ابن عباس ؟ » فقلت لا . فقال : ما تقول ؟ فقلت : هو أجل رسول الله - ﷺ - أعلمه له . قال « إذا جاء نصر والفتح » فذلك علامة أجلك « فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً » فقال عمر بن الخطاب : لا أعلم منها إلا ما تقول » (٦/ ٣٩٩٥) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى المغازى / باب (٥١) بدون ترجمة . «الفتح» (٧/ ٦١٣ /ح٤٢٩٤) وفى التفسير / باب تسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً . «الفتح» (٨/ ٦٠٦/ ح٤٩٧٠) وفى المناقب / باب علامات النبوة فى الإسلام «الفتح» (٦/ ٧٢٦/ ح٣٦٢٧) وفى المغازى / باب مرض النبى ﷺ ووفاته «الفتح» (٧/ ٧٣٥/ ح٤٤٣٠) .

والترمذى فى التفسير / باب من سورة النصر (٥/ ٤٥٠/ ح٣٣٦٢) وقال: حسن صحيح .

وعند النسائى فى تفسيره (٢/ ٥٦٥/ح٧٣١) من طريق ابن المثنى ، عن يحيى بن سعيد ، نا عبد الملك بن سليمان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن عمر كان يسأل المهاجرين عن هذه الأية « إذا جاء نصر الله والفتح » فيما نزلت ؟ قال بعضهم . . . . فذكر الحديث ضمو ما تقدم .

قلت : صحيح وإسناده حسن فيه عبد الملك بن أبى سليمان وهو صدوق له أوهام والبيهقى في «الدلائل» (٧/ ١٣٤/ ١٦٧) ، (٥/ ٤٤٦، ٤٤٧) وابن جرير فى «تفسيره» (١٢/ ٣٠/ ٢١٥) .

١١٩١ - قوله : « عن ابن عباس قال : لما نزلت : « إذا جاء نصر الله والفتح » .. دعا رسول الله - ﷺ فاطمة وقال : « إنه قد نعيت إلى نفسى » فبكت . ثم ضحكت، وقالت أخبرنى : أنه نعيت إليه نفسه فبكيت ، ثم قال : « اصبرى فإنك أول أهلى لحوقاً بى » فضحكت (٦/ ٣٩٩٥) .

[حسن]

أخرجه الطبرانى فى «الكبير» (١١/ ٣٣٠/ ح١١٩٠٧) وفى الأوسط (ح١٠٥) واليهقى (٧/ ١٦٧) من طريق سعيد بن سليمان ، حدثنا عباد الله بن العوام ، عن هلال عن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . فذكره .

قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٤٤) : وفى إسناده هلال بن خباب قال : يحيى ثقة مأمون لم يتغير ، ووثقه ابن حبان وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، ونسبه لاحمد وقال : وفى اسناده أحمد بن عطاء بن السائب وقد اختلط . قلت : وهو عند ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢١٦) من نفس فطريق عطاء.

وأخرجه أحمد (١/ ٣٤٤، ٣٥٦) من طريق وكيع ، عن سفيان عن عاصم عن أبى رزين عن ابن عباس ، قال : « لما نزلت ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ علم النبى ﷺ أنه قد نعيت إليه نفسه ، فقيل له : ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ إلى آخر السورة . ولم يذكر فيه فاطمة . وإسناده صحيح .

وهو عند ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢١٦) من طريق ابن حميد عن مهران عن

سفيان بسنده به ، وهو إسناد ضعيف ، ولكن تابعهما الإمام أحمد ووكيع فى «المسند» ، وفى الباب عند ابن جرير عنه من طريق العوفى . وعن أبى هريرة عند ابن مردويه والخطيب وابن عساكر . فهذه الطرق يقوى بعضها بعضاً .

وعزاه الحافظ فى تخريج «الكشاف» (ح٣٨٨) للبيهقى فى أواخر الدلائل وابن مردويه من رواية هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس فذكره . . .الحديث قال الحافظ وشاهده فى« الصحيحين » من حديث عائشة رضى الله عنه من رواية مسروق عنها مطولاً اهـ .

١١٩٢ - قوله عن أم سلمة - رضى الله عنها - قالت : « دعا رسول الله ﷺ فاطمة عام الفتح فناجاها ، فبكت ، ثم ناجاها فضحكت قالت : فلما توفى رسول الله - ﷺ - سألتها عن بكائها وضحكها قالت : أخبرنى رسول الله - ﷺ - أنه يموت ، فبكيت ، ثم أخبرنى أنى سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران ، فضحكت » (٣٩٩٥/٦) .

[ضعيف]

أخرجه الترمذى فى المناقب / باب فضل فاطمة بنت محمد ﷺ (٧٠١/٥ /ح٣٨٧٣) من طريق محمد بن خالد بن عثمة قال : حدثنى موسى بن يعقوب الزمعى ، عن هاشم بن هاشم أن عبد الله بن وهب أخبره أن أم سلمة أخبرته أن رسول الله ﷺ دعا فاطمة يوم الفتح . . . .فذكره .

قال الترمذى : حديث حسن غريب من هذا الوجه .

قلت : محمد بن خالد بن عثمة ، الحنفى البصرى . صدوق يخطىء . موسى بن يعقوب الزمعى صدوق سيء الحفظ .

قلت : وهذا يخالف ما أخرجه البخارى فى المناقب / باب علامات النبوة فى الإسلام من طريق فراس ، عن عامر الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة . ومن طريق ابراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة . فى أن ذلك كان فى مرض النبى ﷺ الذى مات فيه ، وليس عام الفتح كما فى حديث أم سلمة «الفتح» (٧٢٦/٦/ ح٣٦٢٣: ٣٦٢٦) ، (٧٤٢/٧/ ح٤٤٣٣، ٤٤٣٤ المغازى) وفى « الأدب » (١٠/ ٢/ ح٦٢٨٥، ٦٢٨٦) ، وفى الفضائل (٧/ ٩٧/ ح٣٧١٥).

ومخالف أيضاً ما عند الترمذى (٥/ ٧٠٠/ح٣٨٧٢) وابن حبان (٩/ ٥٢/ح٦٩١٤ الإحسان) من طريق اسرائيل ، عن ميسرة بن حبيب ، عن المنهال بن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة رضى الله عنها بنحو رواية البخارى.

وقال الترمذى : حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عائشة . قلت : وتقدم من غير وجه عند البخارى .

والحديث لم يذكره الشيخ الألبانى فى « صحيح الترمذى » ، وهى اشارة إلى ضعفه ، ولعله ضعفه من أجل هذه المخالفة التى فى حديث أم سلمة فهى منكرة لم يتابعها فيها أحد ، لا سيما وأن من نقل عنها ليسو من أهل الثبت والإتقان حتى يقبل منهم التفرد ، بل هم من أهل الخطأ وسوء الحفظ .فكيف يعرف حديثهم ، بل المعروف حديث عائشة ، وما خالفه فهو منكر .

أما تحسين الترمذى له ، فقد تقدم أن نقلنا عن شارحه أنه يمكن أن يحسن الحديث لا لذاته بل لشواهده ، وللحديث شواهد.تشهد لمناجاة الرسول ﷺ لفاطمة واخبارها بقرب أجله وأنها أول أهله لحوقاً به ، وأنها سيدة أهل الجنة ولم يأت شاهد واحد أن ذلك فى عام الفتح فلم تزل المخالفة قائمة .

* * *

﴿سورة المسد﴾

١١٩٣ - قوله « عن ربيعة بن عباد الديلي يقول : « إني لمع أبي رجل شاب أنظر إلى رسول الله ﷺ يتبع القبائل ، ووراءه رجل أحول ، وضيء الوجه ذو جمة ، يقف رسول الله ﷺ على القبيلة فيقول : « يا بني فلان . إني رسول الله إليكم أمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تصدقوني وتمنعوني حتى أنفذ عن الله ما بعثني به » وإذا فرغ من مقالته قال الآخر من خلفه يا بني فلان . هذا يريد منكم أن تسلخوا اللات والعزى وحلفاءكم من الجن من بني مالك بن أقمس ، إلى ما جاء به من البدعة والضلالة ، فلا تسمعوا له ، ولا تتبعوه . فقلت لأبي من هذا ؟ قال عمه أبو لهب » (٦/ ٣٩٩٩) .

[حسن]

أخرجه أحمد في « المسند » (٣/ ٤٩٢) والطبراني في « الكبير » (٥/ ٦٣ /ح٤٥٨٩) كلاهما من طريق حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس قال سمعت ربيعة بن عباد الديلي فذكره .

قال في « المجمع » (٦/ ٣٦) وفيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله وهو ضعيف ووثقه ابن معين في رواية .

قلت : وله شواهد عند احمد (٣/ ٤٩٢) ، (٤/ ٣٤١) والطبراني في «الكبير» (ح٤٥٨٢، ٤٥٨٣، ٤٥٨٤، ٤٥٨٥، ٤٥٨٦، ٤٥٨٧، ٤٥٨٨، ٤٥٩٠) والبيهقي في « الدلائل » (٢/ ١٨٥، ١٨٦) من طريق محمد بن المنكدر، وسعيد بن خالد القرظي ، وأبي الزناد ، وزيد بن أسلم ، والأشعث بن سليم.

جميعاً عن ربيعة بن عباد .

قال في « المجمع » (٦/ ٢٢) رواه أحمد وابنه والطبراني في « الكبير » بنحوه «والأوسط » باختصار بأسانيد ، وأحد أسانيد عبد الله بن أحمد ثقات الرجال .

فبالجملة هى طرق يقوى بعضها بعضاً ، ويشهد له ما سيأتى عند البخارى وغيره .

١١٩٤ - قوله « عن ابن عباس « أن النبى - ﷺ- خرج إلى البطحاء ، فصعد الجبل فنادى : « يا صباحاه » فاجتمعت إليه قريش ، فقال : أرأيتم إن حدثتكم أن العدو مصبحكم أو ممسيكم ؟ أكنتم مصدقى ؟ قالوا : نعم . قال : « فإنى نذير لكم بين يدى عذاب شديد » فقال أبو لهب ألهذا جمعتنا ؟ تباً لك . فأنزل الله « تبت يدا أبى لهب وتبّ ...الخ » وفى رواية فقام ينفض يديه وهو يقول : تباً لك سائر اليوم ! ألهذا جمعتنا ؟! فأنزل الله السورة » (٦/ ٣٩٩٩) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الجنائز/ باب ذكر شرار الموتى (الفتح ٣/ ٣٠٥/ ح٣٩٤) وفى المناقب / باب من انتسب إلى آبائه فى الإسلام والجاهلية « الفتح » (٦/ ٦٣٧ / ح٣٥٢٥، ٣٥٢٦) وفى التفسير / باب ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ « الفتح » (٨/ ٣٦٠/ ح٤٧٧٠) وفى باب / ﴿ إن هو إلا نذير لكم بين يدى عذاب شديد﴾ الفتح (٨/ ٤٠٠/ ح٤٨٠١) وفى باب ﴿تبت يدا أبى لهب وتب ﴾ وباب ﴿ ما أغنى عنه ماله وما كسب ﴾ وباب ﴿سيصلى ناراً ذت لهب ﴾ «الفتح» (٨/ ٦٠٩، ٦١٠/ ح٤٩٧١، ٤٩٧٢، ٤٩٧٣) .

ومسلم فى الإيمان / باب فى قوله تعالى ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ (١/ ٣/ ٨٢, ٨٣ النووى) .

وأحمد (١/ ٣٠٧) والترمذى فى تفسير القرآن / باب ومن سورة تبت يدا (٥/ ٤٥١/ ح٣٣٦٣) والنسائى فى « تفسيره » (٢/ ١٩٨ - ٥٦٩/ ح٤٤٦ ، ٧٣٤). وابن جرير فى « تفسيره » (١٢/ ٣٠/ ٢١٨) والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ١٨١، ١٨٢) .

والواحدى فى « أسباب النزول » (ص٤٠٧/ رقم ٩٤٣) من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به .

وأخرجه البخارى فى المناقب من طريق سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن سعيد وذكره فى « الدر » (٦/ ٧٠١) ونسبه لسعيد بن منصور وابن أبى حاتم وابن المنذر ، وابن مردويه ، وأبى نعيم فى « الدلائل ».

١١٩٥ - قوله « وكان قد خطب بنتى رسول الله ﷺ رقية وأم كلثوم لولديه قبل بعثه النبى - ﷺ - فلما كانت البعثة أمرهما بتطليقهما حتى يثقل كاهل محمد بهما » (٦/ ٤٠٠٠) .

ذكره فى « الدر » (٦/ ٧٠٢) ونسبه للطبرانى عن قتادة مطولاً ومختصراً .

١١٩٦ - قوله « وقد روى أن أم جميل كانت تحمل الشوك فتضعه فى طريق النبى ﷺ » (٦/ ٤٠٠٠) .

[حسن واسناده ضعيف]

أخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (١٢/ ٣٠/ ٢١٩) والبيهقى فى « الدلائل» (٢/ ١٨٣) من محمد بن سعد بن محمد العوفى بسنده إلى الحسن بن عطية عن أبيه عن ابن عباس . فى قوله ﴿حمالة الحطب﴾ قال : كانت تحمل الشوك فتطرحه على طريق النبى ﷺ ليعقره وأصحابه . . .الخ » .

وإسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء من عائلة العوفى .

وعند ابن جرير من طريق اسرائيل عن أبى اسحاق عن رجل من همدان يقال له يزيد بن زيد ، أن امرأة أبى لهب كانت تلقى فى طريق النبى ﷺ الشوك . . . » وإسناده ضعيف . يزيد بن زيد قال الذهبى :لا نعرفه (الميزان ٦/ ٩٦٩). وأبو اسحاق السبيعى مدلس . وعنده من طريق أبى هريرة الضبعى محمد بن فراس ، ثنا أبو عامر ، عن قرة بن خالد ، عن عطية الجدلى قال : كانت تضع العضاه على طريق رسول الله ﷺ فكأنما يطأ به كثيباً .

وإسناده أيضاً ضعيف ، عطية الجدلى هو العوفى .

وعنده من طريق يونس ، أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد : كانت تأتى بأغصان الشوك فتطرحها بالليل فى طريق رسول الله ﷺ وابن زيد هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، ضعيف . وذكره فى « الدر » (٦/ ٧٠٢) نسبه لابن أبى حاتم .

قلت: ولعله هذه الطرق يقوى بعضها بعضاً ، لا سيما وأنها توافق النص القرآنى . وهذا هو ما ذهب إليه ابن جرير فى « تفسيره ».

١١٩٧ - قوله « وقيل إن حمل الحطب كناية عن سعيها بالأذى والفتنة والوقيعة» (٦/ ٤٠٠٠) .

[حسن صحيح]

أخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٣٣١) من طريق معمر عن قتادة فى قوله: ﴿وامرأته حمالة الحطب﴾ قال : كانت تحطب الكلام ، وتمشى بالنميمة وعنده عن معمر قال : وقال بعضهم : كانت تعير النبى ﷺ بالفقر ، وكانت تحطب فعيرت بأنها تحطب .

وعند ابن جرير (١٢/ ٣٠/ ٢١٩) من طريق ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة قال : كانت تحطب الكلام وتمشى بالنميمة ، وقال بعضهم كانت تعير رسول الله ﷺ بالفقر وكانت تحطب فعيرت بأنها كانت تحطب .

قلت : وكأن ابن جرير أدرج رواية قتادة فى رواية معمر عن بعضهم ، وما ثبت عند عبد الرزاق أولى ، فإنه أثبت من ابن ثور فى معمر .

وعند ابن جرير من طريق سفيان ، وعيسى ، وورقاء .

جميعاً عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : كانت تمشى بالنميمة ، وإسناد رجاله كلهم ثقات .

وعنده أيضاً عن منصور عن مجاهد مثله فى اسناده ابن حميد والكلام فيه

معروف . وعن بشر ، عن يزيد ، عن سعيد ، عن قتادة قال : أى كانت تنقل الأحاديث من بعض الناس إلى بعض . وإسناده أيضاً صحيح وفى الباب عنده عن عكرمة بمثل مجاهد بإسناد رجاله كلهم ثقات .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٧٠٢) عن مجاهد ونسبه لابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة وابن المنذر وابن أبى حاتم .

وعند أبى حاتم عن الحسن قال : كانت تحمل النميمة فتأتى بها بطون قريش .

١١٩٨ - قوله « قال ابن اسحاق « فذكر لى أن أم جميل حمالة الحطب حين سمعت ما نزل فيها وفى زوجها من القرآن ، أتت رسول الله ﷺ وهو جالس فى المسجد عند الكعبة ، ومعه أبو بكر الصديق ، وفى يدها فهر (أى بمقدار ملء الكف) من حجارة . فلما وقفت عليهما أخذ الله ببصرها عن رسول الله ﷺ فلا ترى إلا أبا بكر ، فقالت : يا أبا بكر . أين صاحبك ؟ قد بلغنى أنه يهجونى . والله لو وجدته لضربت بهذا الفهر فاه . أما والله وإنى لشاعرة ! ثم قالت : مذمماً عصينا وأمره أبينا ثم انصرفت فقال أبو بكر : يا رسول الله آما تراها رأتك ؟ فقال ما رأتنى ، لقد أخذ الله ببصرها عنى ...» (٦/ ٤٠٠١) .

[يُحسن]

ذكرها ابن هشام عن ابن اسحاق معلقاً بغير اسناد (٢/ ٣٧٨) .

قلت : ويشهد له ما أخرجه الحميدى فى « مسنده » (١/ ١٥٣/ ح٣٢٣) ومن طريقه ابن أبى حاتم (٤/ ٥٦٩ ابن كثير) والحاكم فى « المستدرك » (٢/ ٣٩٣) والبيهقى فى « الدلائل » (٢/ ١٩٥) قال : حدثنا سفيان ثنا الوليد بن كثير عن ابن تدرس - عند ابن كثير أبى تدرس - عن اسماء بنت أبى بكر قالت : لما نزلت ﴿ تبت يدا أبى لهب ﴾ أقبلت العوراء أم جميل بنت حرب ولها ولولة وفى يدها فهر وهى تقول : مذمماً أبينا ودينه قلينا . وأمره عصينا والنبى ﷺ جالس فى المسجد ومعه أبو بكر رضى الله عنه ، فلما رآها أبو بكر قال : يا رسول الله ﷺ قد أقبلت وأنا أخاف أن تراك . فقال رسول الله ﷺ : إنها لن

ترانى ، وقرأ قرآناً فاعتصم به كما قال . وقرأ ﴿ وإذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً ﴾ فوقفت على أبى بكر ولم تر رسول الله ﷺ . فقالت : يا أبا بكر إنى أخبرت أن صاحبك هجانى . فقال : لا ورب هذا البيت ما هجاك . فولت ، وهى تقول : قد علمت قريش أنى بنت سيدها .

وهناك زيادة عند ابن أبى حاتم . قال الحاكم : صحيح الإسناد وأقره الذهبى وابن تدرس قال عنه فى « الزوائد » (١٧/٦) لا أعرفه .

قلت : وتابع ابن تدرس ، كثير بن عبيد القرشى عند البيهقى فى «الدلائل» (١٦٦/٢) من طريق منجاب بن الحارث ثنا على بن مسهر ، عن سعيد بن كثير عن أبيه قال : حدثتنى أسماء بنت أبى بكر فذكرته بنحوه وجعل ذلك فى بيت أبى بكر لا فى المسجد.

قلت : وهو إسناد رجاله كلهم ثقات غير كثير هذا فهو مقبول ، وقد ذكره ابن حبان فى « ثقاته »، ويشهد ما سيأتى عند البزار وأبى يعلى .

١١٩٩ - قوله عن ابن عباس قال : لما نزلت : « تبت يدا أبى لهب » جاءت امرأة أبى لهب ، ورسول الله ﷺ جالس ومعه أبو بكر فقال له أبو بكر : لو تنحيت لا تؤذيك بشىء ! فقال رسول الله : « إنه سيحال بينى وبينها » ... فأقبلت حتى وقفت على أبى بكر فقالت : يا أبا بكر ، هجانا صاحبك ، فقال أبو بكر : لا ورب هذه البنية ما ينطق بالشعر ولا يتفوه به ، فقالت : إنك لمصدق . فلما ولت قال أبو بكر : ما رأتك ؟ قال : « لا . ما زال ملك يسترنى حتى ولت » (٤٠٠١/٦) .

[حسن]

أخرجه البزار (٨٣/٣ كشف) .

وأبو يعلى فى « مسنده » (٣٣/١ - ٥٣) من طريق عبد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكره .

قال البزار : لا نعلمه يروى بأحسن من هذا الإسناد عن أبى بكر رضى الله عنه وذكره فى « المجمع » (٧/ ١٤٤) قال : رواه أبو يعلى والبزار بنحوه .

وقال البزار : إنه حسن الإسناد - قلت - يعنى الهيثمى - ولكن فيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وقال الحافظ فى « الفتح » (٨/ ٦١٠) روى البزار بإسناد حسن عن ابن عباس فذكر حديث الباب ، وذكر له شاهد عند الحاكم من حديث زيد بن أرقم .

قلت : وعطاء بن السائب مختلط ، وسماع عبد السلام بن حرب منه بعد الاختلاط كمايشير ذلك كلام الأئمة فى « التهذيب » لابن حجر و« الكواكب النيرات » للكتانى إلا أن الفضيل تابعه عليه عند ابن حبان ، لكنه لا تفيده بل تضره حيث جعله موقوفاً على سعيد بن جبير ، فقد قال أبو حاتم : وما روى عنه ابن فضيل بلغنى فيه غلط واضطراب ، رفع أشياء عن الصحابة كان يرويها عن التابعين . الكواكب النيرات (ص٨٢) .

* * *

﴿سورة الإخلاص﴾

١٢٠٠ - قوله عن أبى سعد ، « أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ : قل هو الله أحد » يرددها . فلما أصبح جاء إلى النبى - ﷺ - فذكر ذلك له - وكأن الرجل يتقالها - فقال النبى ﷺ - والذى نفسى بيده ، إنها لتعدل ثلث القرآن » (٦/ ٢٠٠٤) .

[صحيح]

أخرجه مالك فى « الموطأ » (١/ ١٨٣) فى كتاب القرآن ، والبخارى فى فضائل القرآن / باب فضل ﴿ قل هو الله أحد﴾ « الفتح » (٨/ ٦٧٦/ ح ٥٠١٣، ٥٠١٤) وفى الأيمان والنذور / باب كيف كانت يمين رسول الله ﷺ «الفتح » (١٠/ ٥٣٣/ ح٦٦٤٣) ، وفى التوحيد / باب ما جاء فى دعاء النبى ﷺ أمته إلى التوحيد بالله تبارك وتعالى « الفتح » (١٣/ ٣٦٠/ ح٧٣٧٤) .

ومسلم فى المسافرين / باب فضل قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ من حديث أبى الدرداء ، وأبى هريرة (٣/ ٦/ ٩٤ - ٩٥ النووى) . وأحمد (٣/ ٣٥، ٤٣) وأبو داود فى الصلاة / باب فى سورة الصمد (١/ ٧٣/ ح١٤٦١) والبغوى فى « شرح السنة » (٤/ ٤٧٤/ ح١٢٠٩) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة الأنصارى ، عن أبيه عن أبى سعيد فذكره .

قال البغوى : حديث صحيح . وقد سماه المؤلف أبا سعد ، والصواب ما تقدم .

وأخرجه الترمذى فى فضائل القرآن / باب ما جاء فى سورة الإخلاص . من حديث أبى أيوب ، وقال : حسن ومن حديث أبى هريرة من طرق منها الحسن والحسن الصحيح وقال : وفي الباب عن أبى الدرداء وأبى سعيد وقتادة بن النعمان وأبى هريرة ، وأنس ، وابن عمر ، وابن مسعود .

وانظر «الدر المنثور » (٦/ ٧٠٥: ٧١١) فقد ذكر عن الصحابة بأكثر مما تقدم. فراجعه ففيه فائدة .

﴿سورة الفلق﴾

١٢٠١ - قوله « عن عقبة بن عامر - رضى الله عنه - أن رسول الله - ﷺ قال : « **ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم يُر مثلهن قط؟ قل : أعوذ برب الفلق وقل : أعوذ برب الناس** » (٦/ ٦٠٠٤) .

[صحيح]

أخرجه مسلم فى صلاة المسافرين / باب فضل قراءة المعوذتين (٢/ ٦/ ٩٦ النووى) وأحمد (٤/ ١٥١) من طريق بيان عن قيس بن أبى حازم عن عقبة بن عامر به والطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ٣٥٠/ ح٩٦٨) وصححه البغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٤٨٠) وأخرجه عبد الرزاق (ح٦٠٣٩) وفى«تفسيره» (٢/ ٣٣٦ / ح٣٧٥) وأحمد (٤/ ١٤٤، ١٥٠، ١٥٢) والترمذى فى الفضائل / باب ما جاء فى المعوذتين (٥/ ١٧٠/ ح٢٩٢٠) ، والنسائى فى أول الإستعاذة (٨/ ٢٥٨) والطبرانى فى « الكبير » (١٧/ ٣٤٩، ٣٥٠/ ح٩٦٣، ٩٦٦) من طريق اسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ،عن عقبة مرفوعاً بلفظ « قد أنزل الله علىَّ آيات لم ير مثهلن ،فذكر المعوذتين » .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وذكره فى « الدر» (٦/ ٧١٥) ونسبه زيادة على ما تقدم لابن الضريس وابن الأنبارى فى المصاحف ، ابن مردويه .

وعنده عن ابن مسعود بسند حسن عن النبى ﷺ قال : « لقد أنزل علىَّ آيات لم ينزل علىَّ مثلهن المعوذتين » ونسبه للطبرانى فى « الأوسط » . وذكره فى المجمع (٧/ ١٤٩) عنه وقال : رواه الطبرانى فى « الأوسط » ، ورجاله ثقات .

وذكره الحافظ فى الكاف الشاف تخريج « أحاديث الكشاف » وعزاه لابن حبان ومسلم من حديث عقبه بن عامر تحت رقم(٣٩٧) .

١٢٠٢ - قوله وعن جابر - رضى الله عنه - قال : قال لى رسول الله ﷺ **« أقرأ يا جابر . قلت : ماذا بأبى أنت وأمى ؟ قال : اقرأ . قل أعوذ برب الفلق . وقل أعوذ برب الناس » فقرأتهما فقال : « اقرأ بهما فلن تقرأ بمثلهما »** (٦/ ٤٠٠٦) .

[حسن صحيح]

أخرجه النسائى فى الاستعاذة (٨/ ٢٥٤) . وابن حبان فى صحيحه (٢/ ٨٤ / ح٧٩٣ الإحسان) من طريق شداد بن سعيد أبوطلحة الراسبى قال حدثنا سعيد الجريرى ، وحدثنا أبو نضرة ، عن جابر به .

قال الألبانى فى « صحيح النسائى » (٣/ ١١٠٧) حسن صحيح .

قلت : وسعيد بن إياس الجريرى اختلط قبل موته ، ولا أدرى أروى به شداد عنه قبل الاختلاط ، أم بعده ، لا سيما أنه لم يدرك أيوب السختيانى إلا أن من صح سماعه عن الجريرى ، يروون عن شداد بن سعيد ، وقد يشعر هذا أنه كان من أقرانه فسماعه منه قديم . والله أعلم .

والحديث ذكره فى « الدر » (٦/ ٧١٥) ونسبه لابن الضريس ، وابن مردويه .

١٢٠٣ - قوله « وعن ذر بن حبيش قال : سألت أبى بن كعب - رضى الله عنه - عن المعوذتين « **قلت : يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول كذا وكذا (وكان ابن مسعود لا يثبتهما فى مصحفه ثم ثاب إلى رأى الجماعة وقد أثبتهما فى المصحف) فقال : سألت رسول الله - ﷺ - فقال : « قيل لى : قل. فقلت » فنحن نقول كما قال رسول الله - ﷺ - »** (٦/ ٤٠٠٧) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى فضائل القرآن / باب سورة ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ وباب ﴿قل أعوذ برب الناس ﴾ « الفتح » (٨/ ٦١٣، ٦١٤/ ح٤٩٧٦، ٤٩٧٧) .

وأحمد فى « مسنده » (٥/ ١٢٩، ١٣٠) وعبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٣٣٥ /رقم ٣٧٥٦، ٣٧٥٧) .

من طريق معمر عن عاصم . وابن حبان فى « صحيحه » (٢/ ٨٤/ ح٧٩٤ الإحسان) من طريق حماد بن سلمة عن عاصم .

جميعاً من طريق ذر بن حبيش عن أبى بن كعب به .

وذكره فى « المجمع » (٧/ ١٤٩) ونسبه لأحمد والطبرانى وقال : ورجال أحمد رجال الصحيح .

وذكره فى « الدر » (٦/ ٧١٤) ونسبه للنسائى ولابن الضريس وابن الانبارى وابن مردويه .

أما ما روى عن ابن مسعود فى أنهما ليستا من كتاب الله فراجع فيه « مجمع الزوائد » (٧/ ١٤٩) ، و« الفتح » (٨/ ٦١٥) « والدر المنثور » (٦/ ٧١٤) و«المسند » (٥/ ١٢٩) .

١٢٠٤ - قوله « أن لبيد بن الأعصم اليهودى سحر النبى ﷺ فى المدينة ..قيل أياماً ، وقيل أشهراً ...حتى كان يخيل إليه أنه يأتى النساء وهو لا يأتيهن فى رواية ، وحتى كان يخيل إليه أنه فعل الشىء ولم يفعله فى رواية ، وأن السورتين نزلتا رقية لرسول الله ﷺ فلما استحضر السحر المقصود - كما أخبر فى رؤياه - وقرأ السورتين انحلت العقد ، وذهب عنه السوء» (٦/ ٤٠٠٨) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى الطب / باب السحر ، وباب هل يستخرج السحر «الفتح» (١٠/ ٢٣٢، ٢٤٣، /ح٥٧٦٣، ٥٧٦٥) .ومسلم فى السلام / باب السحر (٥/ ١٤/ ١٧٤) وأحمد (٦/ ٥٧، ٦٣) والبغوى فى « شرح السنة » (١٢/ ١٨٥/ ح٣٢٦٠) .

جميعاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وفى الباب عن زيد بن أرقم عند أحمد (٤/ ٣٦٧) .

* تنبيه : قال المؤلف رحمه الله : وقد وردت روايات بعضها صحيح ولكنه غير متواتر أن لبيد ابن الأعصم اليهودى سحر النبى ﷺ فى المدينة قيل أياماً وقيل أشهراً حتى كان يخيل إليه أنه يأتى النساء وهو لا يأتيهن ، وفى رواية وحتى كان يخيل إنه فعل الشيء ولم يفعله ، وفى رواية وأن السورتين نزلتا رقية لرسول الله ﷺ فلما استحضر السحر المقصود كما أخبر فى رؤياه وقرأ السورتين انحلت العقد وذهب عنه السوء ، ولكن هذه الروايات تخالف أصل العصمة النبوية فى الفعل والتبليغ ، ولا تستقيم مع الإعتقاد بأن كل فعل من أفعاله ﷺ وكل قول من أقواله سنة وشريعة ، كما أنها تصطدم بنفى القرآن عن الرسول ﷺ أنه مسحور وتكذيب المشركين فيما كانوا يدعونه من هذا الإفك ، ومن ثم نستبعد هذه الرويات وأحاديث الآحاد لا يؤخذ بها فى أمر العقيدة والمرجع هو القرآن والتواتر شرط للأخذ بالأحاديث فى أصول الاعتقاد ، وهذه الروايات ليست من المتواتر فضلا على أن نزول هاتين السورتين فى مكة هو الراجح مما يوهن أساس الروايات الأخرى .

(٦/٨٠٠٨) .

الكلام على هذا من وجوه :

الوجه الأول : قوله لكن هذه الروايات تخالف أصل العصمة النبوية كلام مباين للصواب فقال الحافظ ابن حجر فى « فتح البارى » (١٠/٢٢٦) قال المازرى: أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها قالوا وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل وزعموا أن تجويز هذا يعدم الثقة بما شرعوه من الشرائع إذ يحتمل على هذا أن يخيل إليه أنه يرى جبريل وليس هو ثم وأنه يوحى إليه بشىء قال المازرى وهذا كله مردود لأن الدليل قد قام على صدق النبى ﷺ فيما يبلغه عن الله تعالى وعلى عصمته فى التبليغ والمعجزات شاهدات بتصديقه فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التى لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو فى ذلك

عرضة لما يتعرض البشر كالأمراض إلى أن قال قال عياض فظهر بهذا أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده إلخ كلامه .

الوجه الثانى : قوله وأحاديث الآحاد لا يؤخذ بها فى أمر العقيدة إلخ كلام باطل مخالف لإجماع الصحابة والتابعين وإجماع أئمة الإسلام وإنما هو قول أهل البدع كالمعتزلة والجهمية والرافضة والخوارج ومن وافقهم ممن خرق الإجماع انظر « مختصر الصواعق » المرسلة (ص٤٧٤، ٤٧٥) - الطبعة المصرية .

الوجه الثالث: قوله ومن ثم تستبعد هذه الروايات ، يقال له لا يستبعد هذه الروايات إلا مبتدع وأما أهل السنة فيصححونها كما ثبت وكيف تستبعد وقد رواها البخارى ومسلم فى صحيحهما اللذين أجمع العلماء على تلقيها بالقبول فإن كان شاكاً فلينظر فى صحيح البخارى باب الطب ومسلم فى السلام باب السحر رقم (٢١٨٩) وشرح النووى (١٤/ ١٧٦) .

الوجه الرابع : قوله على أن نزول هاتين السورتين فى مكة هو الراجح مما يوهن هذه الرواية جوابه من وجهين الأول ترجيحه لنزولهما فى مكة خلاف الراجح عند المحققين بل الصحيح نزولهما فى المدينة لحديث عائشة المتقدم قال ابن الجوزى : فى « تفسيره » (٩/ ٢٧٠) وفيها قولان أحدهما مدنية رواه أبو صالح عن ابن عباس وبه قال قتادة فى آخرين ، والثانى مكية رواه كريب عن ابن عباس وبه قال الحسن وعطاء وعكرمة وجابر والأول أصح ويدل عليه أن رسول الله ﷺ سحر وهو مع عائشة فنزلت عليه المعوذتان إلخ كلامه . الوجه الثانى أن يقال لو ثبت نزولهما فى مكة لم يدل ذلك على بطلان الحديث الصحيح لاحتمال أن تكونا نزلتا مرتين لأن أسباب النزول قد تتعدد كما أشار إليه فى «تيسير العزيز الحميد » لما تكلم على قوله وأنزل الله فى أبى طالب ﴿ إنك لا تهدى من أحببت﴾ (ص٢٦٤) والله أعلم .

* تنبيه : قال المؤلف رحمه الله فى قوله : ﴿ قل أعوذ برب الناس ملك الناس إله الناس ﴾ الإله هو المستعلى المستولى المتسلط (٦/ ٤٠١٠).

أقول : هذا فيه نظر لأن الاستعلاء والاستيلاء والتسلط من معانى الربوبية والملك لا من معانى الإله ولكن هى مستلزمة لها ولهذا كان المشركون مقرين بأن الله هو المستعلى المستولى المتسلط ولم يكونوا بذلك مسلمين لأنهم لم يفردوه بالأولوهية وهى العبادة فالإله على القول الصحيح المعبود المستحق للعبادة وليس معناه المستعلى المستولى وإنما هذا قول المتكلمين وأهل البدع فإنه يقولون الإله القادر على الإختراع لهذا يحتج عليهم بإقرارهم بهذا التوحيد على ما أنكروه من توحيد الإلهية والعبادة انظر « التفسير القيم » (٥٩٦/٥٩٧) والله أعلم .

* * *

﴿ سورة الناس ﴾

١٢٠٥ - قوله : « عن ابن عباس رضى الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : « الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا ذكر الله تعالى خنس ، وإذا غفل وسوس » (٦/ ٤٠١١) .

[صحيح]

أخرجه البخارى فى التفسير / باب سورة ﴿قل أعوذ برب الناس﴾ معلقاً «الفتح » (٨/ ٦١٤) .

وأخرجه عبد الرزاق فى « تفسيره » (٢/ ٣٣٥/رقم ٣٧٥٤) وابن جرير فى «تفسيره » (١٢/ ٣٠/ ٢٢٨) والحاكم (٢/ ٥٩٠) و البيهقى فى « الشعب » (١/ ٤٥٠رقم ٦٧٦) من طريق حكيم بن جبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس به واللفظ لعبد الرزاق قال الحاكم : صحيح على شرط البخارى ومسلم. وأقره الذهبى .

قلت : وهو بخلاف ما قالا فحكيم بن جبير لم يخرج له الشيخان ، وهو ضعيف كما فى « التقريب ».

وذكره فى « الدر » (٦/ ٣٢٢) ونسبه لابن المنذر ، وابن مردويه ، والضياء في المختارة وفى الباب عن أنس عن ابن أبى الدنيا فى « مكائد الشيطان » (ص ٤٣/رقم ٢٢) والبيهقى فى « الشعب » (١/ ٤٠٣/ح ٥٤٠) من طريق عدى بن أبى عمارة ، حدثنا زياد النميرى ، عن أنس رضى الله عنه مرفوعاً « إن الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم ، فإن ذكر الله خنس ، وإن نسى الله التقم قلبه » واللفظ لابن أبى الدنيا .

وذكره الحافظ فى « المطالب» (٣/ ٢٤٢) ونسبه لأبى يعلى .

وقال البوصيرى في « الاتحاف » (٧/٢) رواه أبو يعلى وابن أبى الدنيا والبيهقى كلهم من طريق زياد بن عبد الله النميرى وهو ضعيف .

قال فى « المجمع » (١٤٩/٧) رواه أبو يعلى ، وفيه عدى بن أبى عمارة ، وهو ضعيف وذكره فى « الدر » (٧٢١/٦) ونسبه لأبى يعلى وابن شاهين فى «الترغيب » فى الذكر وذكره ابن كثير (٥٨٠/٤) من طريق أبى يعلى وقال: غريب .

وأخرجه ابن جرير فى « تفسيره » (٢٢٨/٣٠/١٢) من طريق ابن حميد ، ثنا جرير عن منصور ،عن سفيان ،عن ابن عباس فذكره بلفظ المؤلف.

وإسناده ضعيف فيه ابن حميد الرازى وتقدم الكلام عليه ، وسفيان هذا لم أعرفه يروى عن ابن عباس .

* تنبيه : قال المؤلف - رحمه الله - فى قوله تعالى : ﴿ من شر الوسواس الخناس ﴾ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «الشيطان جاثم على قلب ابن آدم فإذا ذكر الله تعالى خنس وإذا غفل وسوس » اهـ .
(٤٠١١/٦) .

أقول : الجزم برفع هذا الكلام إلى رسول الله ﷺ فيه نظر قال الحافظ ابن حجر فى « فتح البارى » (٧٤١/٨) إسناده إلى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبرى والحاكم فى إسناده حكيم بن جبير وهو ضعيف إلى أن قال ورويناه فى « الذكر » لجعفر بن أحمد بن فارس عن ابن عباس وفى إسناده محمد بن حميد الرازى وفيه مقال وأخرجه سعيد بن منصور من وجه آخر عن ابن عباس انتهى بتصرف والله أعلم وهذا آخر ما تيسر جمعه وأسأل الله أن يرنيا الحق حتاً ويرزقنا اتباعه ويرينا الباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه ، وأن لا يجعله ملتبساً علينا فنضل ونسأله تعالى أن يثبت الإيمان فى قلوبنا ثبوت الجبال الراسيات وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

* * *

الخاتمة

إياكم والغلو فى الدين

قال ﷺ « إياكم والغلو فى الدين فإنما اهلك من كان قبلكم الغلو فى الدين»(١) .

قال شيخ الإسلام : هذا عام فى جميع أنواع الغلو فى الاعتقادات والاعمال- إلى أن قال - ثم علله ﷺ بما يقتضى مجانبة هدى من كان قبلنا إبعاداً عن الوقوع فيما هلكوا به فإن المشارك لهم فى بعض هديهم يخاف عليه من الهلاك أ .هـ .(٢) .

وقد خص شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب من هذا الغلو الغلو فى الصالحين وبيض على هذا الحديث بقوله :

باب « ما جاء أن سبب كفر بنى آدم وتركهم دينهم الغلو فى الصالحين » (٣) .

ولما كان هناك فريق آخر غالى فى سيد قطب حتى جعلوه نبى آخر الزمان ختمت كتابى بهذا الفصل لأحذر نفسى واخوانى من الوقوع فى هذا الأمر المرفوض الذى جعل الطريق فى أغلب الأحايين بين العاملين على الساحة مسدود .

وهذا الباب فى الحقيقة إنما هو إنصاف لسيد قطب ذلك لأن الذين جافوه وفرطوا فى حقه ليسوا بأظلم من الذين غالوا فيه وأفرطوا فى أمره .

يقول الدكتور صلاح الخالدى: والعجيب أنه ظلم من فريقين من الناس : ظلم

---

(١) صحيح أخرجه أحمد وغيره واللفظ له .

(٢) إقتضاء الصراط المستقيم .

(٣) فتح المجيد (٢١٨) .

من قبل أعدائه حيث اتهموه بأبشع الاتهامات ونسبوا له باطل الكلام ووصفوه بأبشع الصفات .

وظلم من قبل فريق من يزعم محبته له وتتلمذه عليه والتزامه بفكره، ظلمه هؤلاء عندما زعموا له العصمة والقداسة ولكل كلامه الصحة والصواب ... اهـ(١) .

ولما كان رد الأخ المسلم عن ظلمه من واجبات الديانة (٢) . رأينا أيضاً أن نذكر وننصح هذا الفريق بهذه النصائح لنردهم عن هذا الظلم الواقع فى حق سيد قطب رحمه الله .

أولاً : إياكم والاطراء فيه .

قال ﷺ « لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله » (٣) .

فإن كان هذا فى حق النبى ﷺ ففى حق غيره من باب أولى .

ثانياً : إياكم والتمادح فيه فإنه الذبح .

قال ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين وإن هذا المال حلو خضر فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه وإياكم والتمادح فإنه الذبح » (٤) .

فالرسول يربط بين الفقه فى الدين وعدم التمادح فكأنه يشير ﷺ إلى أن ترك

---

(١) مجلة العالم الاسلامى العدد (١٨٩) السبت ٢٦سبتمبر ١٩٨٧ - ٣ صفر ١٤٠٨ هـ.

(٢) [صحيح]

ولفظه « أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ... » الحديث البخارى وغيره وتقدم برقم (٢٧٦) .

(٣) [صحيح]

أخرجه البخارى وقد تقدم برقم (١٨) .

(٤) [صحيح]

أخرجه أحمد (٤/ ٩٢،٩٣،٩٨،٩٩) أنظر الصحيحة برقم (١١٩٦) .

التمادح من الفقه والوقوع فيه من قلة فقه الرجل بل يربط أيضاً فى حديث الصحيح بين الفقه فى الدين ونصرته فيقول « من يرد الله به خيراً يفقهه فى الدين وإنما أنا قاسم والله يعطى ولن تزال هذه الأمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله » (١) .

وترجم له البخارى فقال : « لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق يقاتلون وهم أهل العلم » .

وهذا أيضاً ما فهمه بعض الشراح وإن كان استبعده الحافظ فالمقصود أنه لا يتصور مع التمادح فقه ولا يتصور والحاله هذه نصر للدين وأئمته والله الموفق .

ثالثاً : إياكم والغلو فيه بتعصيمه .

فقد تقدم معنا نهى النبى ﷺ عن ذلك وبيان مغبته وإذا كان أفضل الأمة بعد النبى ﷺ وصدِّيقها جاز عليه الخطأ كما ثبت فى الصحيح حينما تأول الرؤيا فقال له ﷺ (أخطأت بعضاً وأصبت بعضاً) (٢) الحديث فإن جاز ذلك فى حق الصديق رضى الله عنه فيجوز على غيره من باب أولى وأولى لهذا لم نجد غضاضة ولا تنقيص من قدر سيد قطب حينما نبهنا على الأحاديث والآثار الضعيفة أو التصحيفات التى وقعت فى أسماء الرجال أو بعض الفاظ الحديث أوبعض الأوهام التى وقعت فى العزو أو فى غيره فنحسبه فى ذلك إما مأجوراً أو مغفوراً له إن شاء الله .

رابعاً : إياكم والموالاة والمعاداة عليه .

قال الشيخ بكر أبو زيد :

١ - لا يجوز أن ينصب شخص للأمة يدعى إلى طريقته ويوالى ويعادى عليها سوى نبينا ورسولنا محمد - ﷺ - ، فمن نصب سواه على ذلك فهو : ضال مبتدع .

---

(١) [صحيح]
البخارى (الفتح ١٣/٣٠٦) رقم (٧٣١٢) .

(٢) [صحيح]
البخارى (باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب الفتح) (١٢/ ٤٥٠/ح٧٠٤٦) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى :

(وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته ويوالى ويعادى عليها غير النبى ﷺ ولا ينصب لهم كلاماً يوالى عليه ويعادى غير كلام الله ورسوله ، وما اجتمعت عليه الأمة ، بل هذا من فعل أهل البدع الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرقون به بين الأمة ، يوالون به على ذلك الكلام ، أو تلك النسبة ويعادون) (*) اهـ

وفى كتاب (منهج الأنبياء فى الدعوة إلى الله) ما نصه (١) :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله « من نصب شخصاً كائناً من كان فوالى وعادي على موافقته فى القول والفعل فهو من الذين فرقوا فى دينهم وكانوا شيعاً» (٢) .

وهذه حال كثير من الجماعات والأحزاب الإسلامية اليوم إنهم ينصبون أشخاصاً قادة لهم ، فيوالون أولياءهم ، و يعادون أعداءهم ، ويطيعونهم فى كل ما يفتون لهم دون الرجوع إلى الكتاب والسنة ، ودون أن يسألوهم عن أدلتهم فيما يقولون أو يفتون .

ومثل هذه المناهج لا تصلح أن تكون أساساً للتغيير ووحدة صف المسلمين ، بل ولم يحدث أن توحدت كلمة المسلمين على مذهب من المذاهب أو على حزب من الأحزاب ، رغم المحاولات التى بذلتها بعض الدول من أجل فرض هذا المذهب أو ذاك الاتجاه القبلى أو الحزبى اهـ (٣) .

خامساً : إياكم والمغالاة فى كتبه وفكره .

ومن الغلو فى كتبه أن تعتقد أنها الحق المحض وما عداها باطل فتحبس نفسك

(*) الفتاوى (٢٠/ ١٦٤)

(١) لمؤلفه / محمد سرور بن نايف زين العابدين (١/ ١٦) .

(٢) الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام (٢/ ٢٣٩ - ٢٤٠) .

(٣) حكم الأنتماء ص ٩٦، ٩٧ .

عليها وهى زهرة أو ثمرة فى بستان لاغنى لك عن باقى زهوره أو ثماره فلا بد أن تضرب بسهم فى كل كتاب وفكر وعمل ولا تتقيد بعمل واحد أو فكر أو كتاب فتنسب إليه .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى عن علامة أهل العبودية (١) :

العلامة الثانية قوله : « ولم ينسبوا إلى اسم » لم يشتهروا باسم يعرفون به عند الناس من الأسماء التى صارت أعلاماً لأهل الطريق .

وأيضاً فإنهم لم يتقيدوا بعمل واحد يجرى عليهم اسمه فيعرفون به دون غيره من الأعمال .فإن هذا آفة فى العبودية وهى عبودية مقيدة . وأما العبودية المطلقة: فلا يعرف صاحبها باسم معين من معانى أسمائها . فإنه مجيب لداعيها على اختلاف أنواعها . فله مع كل أهل عبودية نصيب يضرب معهم بسهم فلا يتقيد برسم ولا إشارة ، ولا اسم ولا بزى ، ولا طريق وضعى اصطلاحى . بل إن سئل عن شيخه ؟ قال : الرسول . وعن طريقه قال : الاتباع . وعن خرقته؟ قال : لباس التقوى . وعن مذهبه ؟ قال : تحكيم السنة . وعن مقصده ومطلبه ؟ قال : (٦/ ٥٢ يريدون وجهه) وعن رباطه وعن خانكاه ؟ قال (٢٤:٣٦ فى بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تُلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة) وعن نسبه ؟ قال :

أبى الإسلام لا أب لى سواه   إذا افتخروا بقيـس أو تميـم

وعن مأكله ومشربه ؟ قال : « مالك ولها ؟ معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وترعى الشجر ، حتى تلقى ربها » .

واحسرتاه تَقَضَّى العمر وانصرمت   ســاعاته بين ذل العجز والكسل

والقوم قـد أخذوا درب النجاة وقـد

ساروا إلى المطلب الأعلى على مهل .اهـ

ثم قال قوله : « أولئك ذخائر الله حيث كانوا » ذخائر الملك : ما يخبأ عنده،

---

(١) مدراج السالكين (٣/ ١٧٢) .

ويذخره لمهماته ، ولا يبذله لكل أحد . وكذلك ذخيرة الرجل : ما يذخره لحوائجه ومهماته ، وهؤلاء - لما كانوا مستورين عن الناس بأسبابهم ، غير مشار إليهم ، ولا متميزين برسم دون الناس ، ولا منتسبين إلى اسم طريق ، أو مذهب، أو شيخ أو زى - كانوا بمنزلة الذخائر المخبوءة . وهؤلاء أبعد الخلق عن الآفات .

فإن الآفات كلها تحت الرسوم والتقيد بها . ولزوم الطرق الإصطلاحية ، والأوضاع المتداولة الحادثة .

هذه هى التى قطعت أكثر الخلق عن الله ، وهم لا يشعرون والعجب أن أهلها: هم المعرفون بالطلب والإرادة ، والسير إلى الله . وهم - إلا الواحد بعد الواحد - المقطعون عن الله بتلك الرسوم والقيود .

وقد سئل بعض الأئمة عن السنة ؟ فقال : ما لا اسم له سوى « السنة » .

يعنى : أن أهل السنة ليس لهم اسم ينسبون إليه سواها (١) .

وبعد فيا أيها القارىء له والناظر فيه هذه بضاعة صاحبها المزجاه لك غنمه وعليه غرمه فإن رأيت فيها ما تقر به عينك فالحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات فلا تنسانا من خالص دعائك وإن رأيت الأخرى فهذا الوارد على البشر وكتبهم ولذلك أمرنا رسول الله ﷺ بالتناصح ليجبر كل منا ما عند أخيه من النقص والتقصير فلا تنسانا من خالص نصحك .

إن تجد عيباً فسـد الخللا جل من من لاعيب فيه وعلا (٢)

وفق الله خطى الجميع والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وكتبه

أبو عائش عبد المنعم إبراهيم

القاهرة فى ١٨ رجب ١٤١٥ ٢١/١٢/١٩٩٤

* * *

---

(١) « حكم الإنتماء » (٨٨/٨٩) .

وانظر كتابنا « كيف الامر إذا لم تكن جماعة » يسر الله طبعه . (تحت الطبع) .

(٢) قال الإمام الذهبى فى مقدمة كتابه : « الطب النبوى » .

« ثبت المراجع »

أولاً : كتب السنن : -

١ - الموطأ (للإمام مالك) : دار الحديث .

٢ - الأم (للشافعى) : دار الشعب .

٣- صحيح البخارى مع فتح البارى : دار الريان السلفية .

٤ - صحيح مسلم مع شرح النووى : دار الريان .

٥ - سنن أبو داود : دار الحديث .

٦ - سنن الترمذى : دار الحديث .

٧ - سنن النسائى : دار الكتاب العربى بيروت .

٨- سنن ابن ماجة : دار الكتب العربية .

٩ - سنن سعيد بن منصور .

١٠ - سنن الدارمى : دار الكتب العلمية (بيروت) .

١١ - سنن الدارقطنى .

١٢ - المنتقى (بن الجارود) .

١٣ - السنن الكبرى (للبيهقى) : دار الكتب العلمية (بيروت) .

١٤ - المستدرك (للحاكم) : دار الكتب العلمية (بيروت) وطبعة.

١٥ : مشكل الآثار (الطحاوى) : مؤسسة قرطبة السلفية (الأندلس) .

*** ثانياً المسانيد :**

١- مسند أبى حنيفة (عقود الجواهر): مؤسسة الرسالة .

٢ - مسند الشافعى : دار الريان - الساعاتى .

٣ - مسند أحمد (بتحقيق أحمد شاكر): دار الفكر .

٤ - مسند البزار .

٥- مسند الطيالسى .

٦ - مسند أبى يعلى .

٧ - مسند الفردوس : دار الريان .

٨- مسند الحميدى .

٩ - المنتخب من مسند « عبد بن حميد » : مكتبة بن حجر - مكة .

* كتب الصحاح :

١ - صحيح بن خزيمة (تحقيق الأعظمى) .

٢ - صحيح أبى عوانة .

٣ - صحيح بن حبان (الإحسان) : دار الكتب العلمية .

٤ - صحيح أبى داود (الألبانى): مكتبة التربية .

٥ - صحيح الترمذى : (الألبانى) : مكتبة التربية .

٦ - صحيح النسائى (الألبانى) : مكتبة التربية .

٧ - صحيح بن ماجة (الألبانى): مكتبة التربية .

* المعاجم :

١ - معجم الطبرانى « الكبير » : مكتبة التوعية الأسلامية .

٢ - معجم الطبرانى « الأوسط » : الطحان .

٣ - معجم الطبرانى « الصغير » (الروض الدانى) : المكتب الإسلامى (دار عمار) .

* المصنفات :

١ - مصنف ابن أبى شيبة .

٢ - مصنف عبد الرزاق .

* كتب الشروح :

١ - فتح البارى بشرح صحيح البخارى :دار الريان السلفية .

٢ - شرح النووى على صحيح مسلم : دار الريان .

٣ - عون المعبود شرح سنن أبى داود : دار الفكر .

٤ - شرح معانى الآثار (الطحاوى) : دار الكتب العلمية .

٥ - شرح السنة (البغوى) : المكتب الإسلامى .

٦ - سنن النسائى (السيوطى) : دار الكتاب العربى بيروت .

٧ - التمهيد (بن عبد البر) : المملكة المغربية وزارة شئون الأوقاف .

٨ - جامع العلوم والحكم : دار الدعوة.

٩ - مجموع الفتاوى (ابن تيمية) (جمع وترتيب ابن قاسم)

* كتب الجرح والتعديل :

١- التاريخ الكبير (البخارى) .

٢ - تاريخ بن معين : مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامى .

٣ - الجرح والتعديل (بن أبى حاتم) : دار إحياء التراث العربى .

٤ - الكامل (بن عدى) : دار الفكر .

٥ - تهذيب الكمال (المزى) : مؤسسة الرسالة .

٦ - تهذيب التهذيب (بن حجر) : دار صادر - بيروت .

٧ - تقريب التهذيب (بن حجر) : دار القلم .

٨ - الخلاصة (الخزرجى) .

٩ - ميزان الاعتدال (الذهبى) : دار الفكر العربى .

١٠- لسان الميزان (بن حجر) .

١١ - المغنى فى الضعفاء (الذهبى) : (نور الدين) .

١٢ - الكاشف (الذهبى) .

١٣ - المجروحين (بن حبان) : دار الوعى .

١٤ - الثقات (بن حبان) .

١٥ - سؤلات بن أبى شيبة لعلى بن مدين : مكتبة المعارف - الرياض .

١٦ - سؤلات الحاكم للدارقطنى : مكتبة المعارف - الرياض .

١٧ - حلية الأولياء (أبو نعيم) : دار الكتب العلمية .

١٨ - الكنى (الدولابى) .

١٩ - المشاهير (بن حبان) .

٢٠ - الكواكب النيرات (ابن الكيال) : دار الكتب العلمية - بيروت .

٢١ - تدريب الراوى (مكتبة الحديث) .

*** كتب العلل :**

١ - علل على بن المدينى : دار الوعى - حلب .

٢ - علل الإمام أحمد .

٣ - علل أبو حاتم .

٤ - علل الترمذى : مكتبة النهضة العربية .

٥ - العلل المتناهية (ابن الجوزى) .

٦ - الرسالة (الشافعى) : دار التراث .

* كتب التاريخ :

١ - تاريخ البخارى .

٢ - تاريخ الطبرى .

٣ - تاريخ بغداد « للخطيب » : المكتبة السلفية .

٤ - تاريخ دمشق (ابن عساكر) .

٥ - المعرفة والتاريخ (النسوى) .

٦ - أخبار أصبهان (أبى نعيم) .

٧ -البداية والنهاية (بن كثير) .

* كتب التخريجات :

١- نصب الراية (الزيلعى) : دار الحديث .

٢ - تلخيص الحبير (بن حجر) .

٣ - مجمع الزوائد (الهيثمى) : دار الكتاب العربى .

- مجمع البحرين .

٤ - المطالب العالية (بن حجر) : دار المعرفة .

٥ - إتحاف السادة المهرة (البوصيرى) .

٦ - كشف الخفاء (العجلونى) : دار التراث .

- المكتفى (أبو عمرو) : مؤسسة الرسالة .

٧ - كنز العمال (الهندى) .

٨ - الكفاى الشاف (بن حجر) : دار المعرفة .

- القطع والائتناف و(أبو جعفر النحاس) .

٩ - الجامع الكبير (السيوطى) : مجمع البحوث .

١٠ - المقاصد الحسنة (السخاوى) .

١١ - فيض القدير (المناوى) .

١٢ - الارواء (الألبانى) : المكتب الاسلامى .

١٣ - السلسلة الصحيحة (الالبانى) : المكتب الإسلامى .

١٤ - السلسلة الضعفية (الألبانى) : المكتب الإسلامى .

- النهاية فى غريب الحديث (ابن الأسير) .

١٥ - ضعيف الجامع (الألبانى) : المكتب الاسلامى .

١٦ - تبييض الصحيفة (محمد عمرو عبد اللطيف) : التوعية الإسلامية .

*** ـتب التفاسير : وعلوم القرآن :**

١ - تفسير الطبرى : دار المعرفة .

٢- تفسير النسائى : مكتبة السنة .

٣ - معالم التنزيل (البغوى) : دار طيبة .

٤ - تفسير بن عيينة : المكتب الإسلامى .

٥ - تفسير على بن أبى طلحة : مكتبة السنة .

٦ - تفسير عبد الرزاق : دار المعرفة .

٧ - الدر المنثور - دار الكتب العلمية .

٨ - تفسير بن كثير : دار الحديث .

- تفسير بن كثير : دار الشعب .

٩ - تفسير الكشاف (الزمخشرى) : دار المعرفة .

١٠ - أسباب النزول (الواحدى) : دار الحديث .

١١ - الناسخ والمنسوخ (النحاس) .

١٢ - نواسخ القرآن (بن الجوزى) .

١٣ - أحكام القرآن (الجصاص) .

١٤ - البرهان فى علوم القرآن (الزركشى) : دار التراث.

١٥ - مناهل العرفان (الزرقانى) : دار إحياء الكتب العربية .

١٦ - فضائل القران (ابن الدريس) .

١٧ - فضائل القرآن (ابن كثير) : دار الحديث .

* كتب السيرة :

١ - سيرة بن إسحق .

٢ - سيرة بن هشام : دار التراث .

٣ - سيرة بن كثير : عيسى البابى الحلبى .

٤ - دلائل النبوة (أبو نعيم) : مكتبة التوعية الإسلامية .

٥ - دلائل النبوة (البيهقى) : دار الكتب العلمية .

٦ - زاد المعاد (بن القيم) : دار عمر بن الخطاب .

٧ - حياة الصحابة (الكندهلوى) : دار صعب .

* كتب الزهد والأدب : -

١ - الزهد (لأحمد) : دار الريان .

٢ - الزهد (وكيع) .

٣ - الزهد (بن المبارك) .

٤ - التوبيخ والتنبيه (أبى الشيخ) : مكتبة التوعية الإسلامية .

٥ - مكارم الأخلاق (ابن أبى الدنيا) : مكتبة القرآن .

٦ - الصمت (ابن أبى الدنيا) : مكتبة القرآن .

٧ - اخلاق النبى (أبى الشيخ) : الدار المصرية اللبنانية .
٨ - العظمة (أبى الشيخ) : مكتبة القرآن .
٩ - الأدب المفرد (البخارى) : مؤسسة الكتب الثقافية .
١٠ - شعب الإيمان (البيهقى) : دار الكتب العلمية .
١١ - مساوىء الأخلاق (الخرائطى) .
١٢ - الترغيب والترهيب (المنذرى) : دار الحديث .
١٣ - الدعاء (الطبرانى) : دار الكتب العلمية .
١٤ - الأذكار (النووى) : دار التراث .
١٥ - عمل اليوم والليلة (النسائى) .
١٦ - عمل اليوم والليلة (ابن السنى) ..
١٧ - ذم النفاق (الفريابى) .
١٨ - صفوة الصفوة (ابن الجوزى) دار الكتب العلمية .
١٩ - تعظيم قدر الصلاة (المروزى)
٢٠ - صحيح الترغيب والترهيب (الألبانى) : المكتب الإسلامى .

***كتب الأعتقاد**

١ - السنة لابن ابى عاصم : المكتب الإسلامى .
٢ - خلق أفعال العباد (البخارى) : التراث الإسلامى .
٣ - الشريعة (الآجرى) .
٤ - التوحيد (ابن قدامة) .
٥ - الأيمان (ابن منده) .
٦ - السنة (أحمد) .

٧ - فتح المجيد : السنة المحمدية .

* كتب أخرى : -

١ - كتاب الطب (النسائى) : مكتبة العلم .

٢ - مراسيل أبى داود : دار العلم .

٣ - نسخة أبى مسهر : دار الصحابة .

٤ - كشف المغطى (الدمياطى) : دار الصحابة .

٥ - العزلة (الخطابى) : مكتبة الزهراء .

٦ - كتاب الأربعين فى مناقب امهات المؤمنين و(ابن عساكر) : التراث الإسلامى.

٧ - نور الاقتباس (ابن رجب) : دار المدنى - جده .

٨ - الامثال (الرامهرمزى) .

٩ - الأمثال (أبى الشيخ) : الدار السلفية .

١٠ - الأمثال (العسكرى) .

١١- حكم الأنتماء (بكر أبو زيد) : التوعية الإسلامية .

* مراجع متخصصة فى الظلال .

١ - أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب (المدخلى) : مكتبة الغرباء الأثرية.

٢ - تخريج أحاديث الظلال (السقاف) : دار الهجرة .

٣ - الموسوعة الحركية (مؤسسة البحوث) : (مؤسسة الرسالة) .

٤ - فى ظلال القرآن فى الميزان (الخالدى) : دار المنارة .

٥ - سيد قطب من الميلاد إلى الاستشهاد (الخالدى) : دار القلم .

٦ - سيد قطب المفترى عليه (محمد بن دليم) : دار طيبة .

٧ - مجلة العالم الإسلامى : عدد ١٨٩ بتاريخ ٢٦ / سبتمبر ١٩٨٧ .

٨ - سيد قطب (للاستاذ بركات) :

٩ - المورد الزلال فى التنبيه على أخطاء الظلال . (عبد الله بن محمد الدوشى) : مكتبة دار العليان - القصيم .

* * *

الفهارس (*)

(*) جميع الفهارس بدلالة أرقام الأحاديث وليسن بدلالة أرقام الصفحات إلا المقدمة والخاتمة .

فهرس المقدمة



فهرس الموضوعات

* * *

٢ - فهرس أسباب النزول

اسم السورة	رقم الآية	رقم الحديث
سورة البقرة	١٤٤	١٩
سورة البقرة	١٨٧	٥٩
سورة البقرة	١٨٧	٦٠
سورة البقرة	١٩٦	٧٦
سورة البقرة	٢١٧	٩٥
سورة البقرة	٢٢٩	١١٠
سورة البقرة	٢٣١	١١٤
سورة البقرة	٢٦٧	١١٧
سورة آل عمران	١٢	١٣٠
سورة آل عمران	١٢٢	١٨١
سورة آل عمران	١٨٨	١٩٧
سورة آل عمران	١٨٨	١٩٨
سورة النساء	١٠	٢٠٥
سورة النساء	٣٢	٢٢١
سورة النساء	٣٢	٢٢٢
سورة النساء	٤٣	٢٣١
سورة النساء	٨٨	٢٥٣
سورة النساء	٨٨	٢٥٤
سورة النساء	١٠٥	٢٦٢
سورة المائدة	٤١-٤٧	٢٨٣

سورة التوبة	٤٩	٥٤٣
سورة التوبة	٥٨	٥٤٤
سورة التوبة	٦٥	٥٥٠
سورة التوبة	٦٥	٥٥١
سورة التوبة	٦٥	٥٥٢
سورة التوبة	٧٤	٥٥٤
سورة التوبة	٧٤	٥٥٥
سورة التوبة	٧٤	٥٥٦
سورة التوبة	٧٩	٥٥٩
سورة التوبة	٩١	٥٦٠
سورة التوبة	١٠٢	٥٦٨
سورة التوبة	٤٢، ٨١	٥٧٤
سورة التوبة	–	٥٨٤
سورة النحل	١٠٣	٦١٨
سورة النحل	١٠٦	٦٢٠
سورة الكهف	–	٦٤٠
سورة مريم	٧٧	٦٤٧
سورة النور	٣	٦٧١
سورة النور	٤	٦٧٤
سورة الشعراء	٢١٤	٧٠٣
سورة الشعراء	٢١٤	٧٠٤

٣ - فهرس السير المغازى

* * *

٤ - فهرس الأحاديث

(الهمزة)

رقمه

(الباء)

(التاء)

تطعم الطعام وتقرأ السلام

(عبد الله بن عمرو بن العاص) ٢٥٢

تعافوا الحدود فيما بينكم ، فما بلغنى من حد ؛ فقد وجب

(عمرو بن شعيب) ٦٧٣،٦٧٢-٢٧٩

تلوم على الخير والشر

(عكرمة) ١٠٢٤

تلوم على ما فات وتلوم عليه

(مجاهد) ١٠٢٨

توضأوا باسم الله

(أنس) ١١٦٩

(الثاء)

ثلاثة حق على الله عونهم : المجاهد فى سبيل الله

(أبى هريرة) ٦٩٠

ثلاثة لا ترد دعوتهم : الإمام العادل

(أبى هريرة) ٥٨

﴿ ثلة من الأولين﴾

(الحسن ، محمد بن سيرين) ٩١٧،٩١٨

ثلة ممن مضى

(الحسن) ٩١٧

﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾

(عائشة) ٨٦

ثم أن خديجة وأبا طالب هلكا

(ابن اسحق) ٦٠٠

ثم إن رسول الله ﷺ أمر بما في العسكر مما جمع الناس

(عكرمة) ٤٦٥

ثم إن رسول الله ﷺ سمع أبا سفيان

(بن عباس) ٤٣٠،٤٣١

ثم رفع بى إلى البيت المعمور

(مالك بن صعصعة) ٨٨٩

ثم قدم على رسول الله

(الجيم)

(الحاء)

(الخاء)

(الراء)

(الغين)

(الفاء)

(الكاف)

(الميم)

(النون)

يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزو

(مجاهد) ٢٢١

يا رسول الله لا نقاتل فنستشهد ولا نقطع الميراث

(مجاهد) ٢٢٢

يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخى السرار

(أبى هريرة) ٨٦١، ٨٦٠

يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر

(أنس) ٧٦٧، ٧٥٦،
٧٥٧، ٧٦٠أ، ب

يا صباحاه

(ابن عباس) ١١٩٤، ٧٠٣

يا عائشة ! أحمد الله الذى برأك

(عائشة) ٦٧٦

يا عائشة ! أفلا أكون عبداً شكوراً

(عائشة) ٨١٨، ٨٤٨

يا عائشة !ما يؤمننى أن يكون فيه عذاب ، قد عذب قوم

(عائشة) ٩٨٦

يا عائشة !إنى ذاكر لك أمراً ما أحب أن تعجلى فيه

(بن عباس) ٦٧٤

يا عائشة !هذا جبريل يقرئك السلام

(عائشة) ٧٨٤

يا عبادى ! إنى حرمت الظلم على نفسى

(ابى ذر) ٢٩٠، ٣٩٥

يا عمار : هل عرفت القوم

(أبى الطفيل) ٥٥٦

يا عماه ! قل لا إله إلا الله ؛ أشهد لك بها يوم القيامة

(أبى هريرة) ٧١٤

يا عم ! قل لا إله إلا الله ، كلمة أحاج لك بها عند الله

(المسيب بن حزم) ٧١٣

يا عم ! والله لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسارى

يوشك ألا يبقى لك شيئاً	(ثابت) ٧٠٢
﴿ يوم تأتي السماء بدخان مبين ﴾	(ابن عباس ، وغيره) ٨٩٩
	(مسروق) ٧٩٠، ٧٩٣

* * *

٥ - فهرس أقوال الصحابة

* * *

٦ - فهرس الأخبار والقصص

فهرس الأحاديث والآثار مع بيان درجتها

١ - « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » (صحيح)

٢ - « أن عبداً من عباد الله قال : ياربى : لك الحمد » (ضعيف)

٣ - هذا جبل يحبنا ونحبه (صحيح)

٤ - يقول الله تعالى : قسمت الصلاة بينى وبين عبدى (صحيح)

٥ - ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال (ضعيف)

٦ - كان النبى ﷺ أجود الناس بالخير (صحيح)

٧ - اللهم أشكوا إليك ضعف قوتى (ضعيف)

٨ - اشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً (يُحسن)

٩ -أما سلكت طريقاً ذا شوك (سكت عليه)

١٠ - إن فى المال حقاً سوى الزكاة (ضعيف)

١١ - : هو الشرك أخفى حتى دبيب النمل (حسن)

١٢ - أجعلتنى لله نداً (حسن)

١٣ - المسلمون تتكافأ دماؤهم (صحيح)

١٤ - إن الله عظم الوفاء (لم نجده)

١٥ - من دخل المسجد الحرام فهو آمن (سكت عنه)

١٦ - أن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم (صحيح)

١٧ - لا تقوموا كما تقوم الأعاجم ، يعظم بعضها بعضاً (ضعيف مضطرب)

١٨ - لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم (صحيح)

١٩ - أول ما قدم رسول الله ﷺ المدينة (صحيح)

٢٠ -لا أشك ولا أسأل (ضعيف مرفوع)

٢١ - من ذكرنى فى نفسه ، ذكرته فى نفسى (صحيح)

٢٢ - قال الله عز وجل : يا ابن أدم ! إن ذكرتنى فى نفسك .... » (صحيح)

٢٣ - « أرحنا بها يا بلال » يعنى : الصلاة (صحيح)

٢٤ - قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل ، فيجفر له فى الأرض (صحيح)

٢٥ - كأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكى نبياً من الأنبياء (صحيح)

٢٦ - المسلم الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم (حسن)

٢٧ - إن أرواح الشهداء فى حواصل طير خضر تسرح فى الجنة (صحيح)

٢٨ - ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا (صحيح)
٢٩ - من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله (صحيح)
٣٠ - لا أجر له (حسن وإسناده ضعيف)
٣١ - تضمن الله لمن خرج فى سبيله (صحيح)
٣٢ - هلا قلت : وأنا الغلام الأنصارى (ضعيف)
٣٣ - كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية ، يعنى (الصفا والمروة) (صحيح)
٣٤- - ﴿ الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى ﴾ الآية (حسن لغيره)
٣٥ - أن الله قد أعطى كل ذى حق حقه ، فلا وصية لوارث (صحيح)
٣٦ - أولئك العصاة ، أولئك العصاه (صحيح)
٣٧- -ذهب المفطرون اليوم (صحيح)
٣٨- -ليس فى البر الصوم فى السفر (صحيح)
٣٩- -انتظر الغداء يا أبا أمية (صحيح)
٤٠ - إن الله تعالى وضع شطر الصلاة عن المسافر (حسن)
٤١ - إن شئت فصم، وأن شئت فافطر (صحيح)
٤٢ - كنا مع النبى ﷺ فمنا الصائم ومنا المفطر (صحيح)
٤٣ - خرجنا مع رسول الله ﷺ فى رمضان فى حر شديد (صحيح)
٤٤ - أتيت أنس بن مالك رضي الله عنه فى رمضان (صحيح)
٤٥ - أترغب عن سنة رسول الله ﷺ (صحيح)
٤٦ - والله لقد رأيت اليوم أمراً (حسن لغيره)
٤٧ - أنى لست مثلكم إنى أظل يطعمنى ربى ويسقينى (صحيح)
٤٨ - أنه كبر حتى كان لا يقدر على الصيام (صحيح)
٤٩ - ليست منسوخة ، هو الشيخ الكبير (صحيح)
٥٠ - نزلت هذه الآية نسخت الأولى ، إلا الكبير (صحيح رجاله ثقات)
٥١ - إن الله تعالى يستحى أن يبسط العبد إليه يديه (صحيح)
٥٢ - ما على ظهر الأرض من رجل مسلم يدعو الله (حسن)
٥٣ - يستجاب لاحدكم مالم يعجل ، يقول : دعوت فلم يستجاب لى (صحيح)
٥٤ - لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم (صحيح)
٥٥ - للصائم عند إفطاره دعوة مستجابة (حسن)
٥٦ - أنه كان إذا أفطر دعا اهله وولده (حسن)
٥٧ - إن للصائم عند فطره دعوة لا ترد (حسن)

٥٨ - ثلاثة لا ترد دعوتهم : الأمام العادل (حسن)
٥٩ - وقد وقع أن بعضهم لم يجد طعاماً (صحيح)
٦٠ كما وقع أن بعضهم نام بعد الإفطار (حسن)
٦١ - لا يغرنكم نداء بلال وهذا البياض (صحيح)
٦٢ - لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال (صحيح)
٦٣ - هذا في الرجل يكون عليه مال (صحيح)
٦٤ - إنما أنا بشر ، وإنما يأتيني الخصم (صحيح)
٦٥ - وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ (صحيح)
٦٦ - إذا قاتل أحدكم ، فليجتنب الوجه (صحيح)
٦٧ - « إن وجدتم فلاناً وفلاناً ، فأحرقوهما بالنار » (صحيح)
٦٨ - « أعف الناس قتلة أهل الإيمان » (ضعيف)
٦٩ - « نهى رسول الله ﷺ عن النهبى والمثلة » (صحيح)
٧٠ - « سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر (حسن)
٧١ - « إن الله تعالى قد كتب لك بكل إنسان منهم كذا وكذا من الأجر » (حسن)
٧٢ - « كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً .... » (صحيح)
٧٣ - « ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم ... » (مرسل قوى)
٧٤ - « أن رسول الله ﷺ أمر بحرق فلان وفلان رجلين من قريش » (صحيح)
٧٥ - « الإحسان : أن تعبد الله كأنك تراه » (صحيح)
٧٦ - ما كنت أرى أن بلغ بك هذا (صحيح)
٧٧ - « لا يدخل الجنة كافر ، ولا يحج بعد العام مشرك » (صحيح)
٧٨ - « كان عكاظ ومجنة وذو المجاز » (صحيح)
٧٩ - « كانوا يتقون البيوع والتجارة في الموسم » (ضعيف)
٨٠ - « أليس تطوفون بالبيت » (صحيح)
٨١ - « وهل كانت معايشهم إلا في الحج ؟ » (ضعيف)
٨٢ - « الحج عرفات (ثلاثاً) ، فمن أدرك » (صحيح)
٨٣ - « من شهد صلاتنا هذه ، فوقف معنا حتى ندفع » (صحيح)
٨٤ - « أما بعد ، فأن هذا اليوم الحج الأكبر » (ضعيف)
٨٥ - « أيها الناس ! السكينة السكينة » (صحيح)
٨٦ - « كان قريش ومن دان دينها » (صحيح)
٨٧ - « الأيام المعدودات : أيام التشريق » (صحيح)

٨٨ - « الحج عرفات (ثلاثاً) فمن أدرك » (صحيح)
٨٩ - « ربح صهيب ، ربح صهيب » (حسن لغيره)
٩٠ - « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم » (صحيح)
٩١ - « كل المسلم على المسلم حرام » (صحيح)
٩٢ - « ابدأ بنفسك فتصدق عليها » (صحيح)
٩٣ - « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى » (صحيح)
٩٤ - « يأتى أحدكم بما يملك ، فيقول » (ضعيف)
٩٥ - « يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه » (حسن صحيح)
٩٦ - « فى المال حق سوى الزكاة » (ضعيف)
٩٧ - « لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول : ربها عيسى » (صحيح)
٩٨ - المسلم يتزوج النصرانية والمسلمة (صحيح)
٩٩ - « لا تجعلن عرضة يمينك » (يحسن)
١٠٠ - « من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيراً منها » (صحيح)
١٠١ - « والله ، لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله اثم » (صحيح)
١٠٢ - ﴿ ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعه ﴾ (صحيح)
١٠٣ - « اللغو فى اليمين هو كلام الرجل » (سكتا عنه)
١٠٤ - ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ﴾ . . . لا والله ، وبلى والله » (صحيح)
١٠٥ - « كلا، أيمان الرماة لغو لا كفارة فيها » (ضعيف)
١٠٦ - « لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان » (حسن المتن)
١٠٧ - « لغو اليمين أن تحرم ما أحل الله » (ضعيف)
١٠٨ - « لا يمين عليك ، ولانذر فى معصية الرب » (حسن)
١٠٩ - « كم أكثر ما تصبر المرأة عن زوجها » (حسن)
١١٠ - ﴿ الطلاق مرتان ﴾ ، « والله لا آويك ولا أفارقك » (ضعيف)
١١١ - هذه حبيبة بنت سهل (صحيح)
١١٢ - « أتردين عليه حديقته ؟ » (صحيح)
١١٣ - « إن أول خلع كان فى الإسلام » (صحيح)
١١٤ - يا لكع بن لكع (صحيح)
١١٥ - « أن التعريض مثل يقول » (صحيح)
١١٦ - « شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر » (صحيح)
١١٧ - « ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون » (صحيح)

١١٨ - « نزلت فينا كنا أصحاب النخل » (صحيح)

١١٩ - ﴿ ليس عليك هداهم ﴾ ، « أنه كان يأمر بألا يتصدق (حسن)

١٢٠ - « ليس المسكين الذى ترده اللقمة واللقمتان » (صحيح)

١٢١ - « ومن استعف أعفه الله ، ومن استغنى أغناه الله (صحيح)

٢٢٢ - « من سأل وله أربعون فقد ألحف » (حسن لغيره)

١٢٣ - « لا ربا إلا فى النسيئة » (صحيح)

١٢٤ - « الذهب بالذهب والفضة » (صحيح)

١٢٥ - « أوه ، عين ربا ، عين الربا ، لا تفعل » (صحيح)

١٢٦ - « لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله » (صحيح)

١٢٧ - « وكل ربا فى الجاهلية موضوع . . . وأول ربا أضع ربا العباس » (صحيح)

١٢٨ - « رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » (حسن)

١٢٩ - « لا يدخل أحدكم الجنة بعمله » (صحيح)

« سورة آل عمران »

١٣٠ - ﴿ قل للذين كفروا ستغلبون ﴾ يا معشر يهود (سكت عنه)

١٣١ « يا مقلب القلوب ! ثبت قلبى على دينك . . . ليس من قلب إلا . . » (سكت عنه)

١٣٢ - « ليس التقية بالعمل ، إنما التقية باللسان » (سكت عنه)

١٣٣ - « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا ، فهو رد » (صحيح)

١٣٤ - أجتمعت نصارى نجران (ضعيف)

١٣٥ - « بخ بخ ، ذاك مال رابح » (صحيح)

١٣٦ - « احبس الأصل ، وسبل الثمره » (صحيح)

١٣٧ - « إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض (صحيح)

١٣٨ - « والذى نفس بيده ، لو أصبح فيكم موسى » (سكت عنه)

١٣٩ - « لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء » (سكت عنه)

١٤٠ - « لو كان موسى وعيسى حيين ، لما وسعهما إلا اتباعى (سكت عنه)

١٤١ - « أبدعوى الجاهلية وأنا بين أظهركم ؟ » (سكت عنه)

١٤٢ - « من رأى منكم منكراً ، فليغيره بيده » (صحيح)

١٤٣ - « لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى ، نهتهم علماؤهم » (حسن)

١٤٤ - « والذى نفسي بيده ، لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر (حسن)

١٤٥ - « إذا علمت الخطيئة فى الأرض » (حسن)

١٤٦ - « إن من أعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر » (حسن)

١٤٧ - « سيد الشهداء حمزه ، ورجل قام إلى سلطان جائر » (حسن)
١٤٨ - « ما ينبغى لنبى إذا لبس لأمته أن يضعها » (صحيح)
١٤٩ - « رأى النبى ﷺ فى المنام أن فى سيفه ثلمة (صحيح)
١٥٠ - « من رجل يخرج بنا على القوم من كثب ؟ » . (سكت عنه)
١٥١ - اللهم إنى اعتذر إليك (صحيح)
١٥٢ - « بل أنا أقتله إن شاء الله » (سكت عنه)
١٥٣ - « لاسواء ، قتلانا فى الجنة وقتلاكم فى النار » (صحيح)
١٥٤ - « أخرج فى آثار القوم » (سكت عنه)
١٥٥ - « لا يخرج معنا إلا من شهد القتال » (سكت عنه)
١٥٦ - « محمد قد خرج فى أصحابه يطلبكم (ضعيف)
١٥٧ - « ولقى أبو سفيان بعض المشركين يريدون المدينة » (سكت عنه)
١٥٨ - « من أصابكى بهذا ؟ قالت ابن قمئه أقمأه الله (ضعيف)
١٥٩ - « وكان أبو دجانه يترس بظهره على النبى ﷺ (مقبول)
١٦٠ - « قال: فأقبلنا على طلحةنعالجه » (ضعيف)
١٦١ - « وجاء على بالماء لغسل جرح رسول الله ﷺ (صحيح)
١٦٢ - « من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ،فلينظر إلى هذا (ضعيف)
١٦٣ - « من يردهم عنى وله الجنة ؟ » (ضعيف)
١٦٤ - « وبلغ الإعياء برسول الله ﷺ » (حسن)
١٦٥ - « فحانت الصلاة ، فصلى بهم جالساً » (ضعيف)
١٦٦ - « إن صاحبكم تغسله الملائكة » (سكت عنه)
١٦٧ - من رجل يأتينى بخبر سعد (سكت عنه)
١٦٨ - « مر رجل من المهاجرين برجل من الأنصار » (ضعيف)
١٦٩ - « هذه الشهادة يا أبا جابر » (ضعيف)
١٧٠ - قد رأيت البارحة ابنى فى النوم (ضعيف)
١٧١ - « اللهم إنى أقسم عليك أن ألقى » (سكت عنه)
١٧٢ - « أما أنت ، فقد وضع الله عنك الجهاد » (سكت عنه)
١٧٣ - وقال حذيفة : أبى أبى فقالوا والله ما عرفناه (صحيح)
١٧٤ - خبر قتل حمزة (صحيح)
١٧٥ - أكلت منه شيء (سكت عنه)
١٧٦ - « لن أصاب بمثلك أبداً » (ضعيف)

١٧٧ - « أكلت شيئاً ؟ » قالوا : لا . قال : « ما كان الله ليدخل شيئاً من حمزة النار » (صحيح)

١٧٨ - « وقد أمر رسول الله ﷺ أن يدفن شهداء أحد فى مصارعهم » (صحيح)

١٧٩ - «ووقف النبى ﷺ يدفن الرجلين والثلاثة فى اللحد (صحيح)

١٨٠ - « ادفنوا هذين المتحابين فى الدنيا فى قبر واحد » (ضعيف)

١٨١ - « فينا نزلت : ﴿ إذا همت طائفتان منكم أن تفشلا ﴾ (صحيح)

١٨٢ - « ما أصر من استغفر وأن فى عاد اليوم سبعين مرة » (سكت عنه)

١٨٣ - « أى الذنب أعظم ؟ قال « أن تجعل لله نداً وهو خلقك (صحيح)

١٨٤ - « فما تصنعون بالحياة من بعده ؟ » (صحيح)

١٨٥ - « ما كنت أرى أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ (صحيح)

١٨٦ - « رفعت رأس يوم أحد » ، « غشينا النعاس » (سكت عنه)

١٨٧ - « ما بال العامل نبعثه على عمل فيقول » (صحيح)

١٨٨ - « لا ألفين أحدكم يجىء يوم القيامة » (صحيح)

١٨٩ - « يا أيها الناس ! من عمل لنا منكم عملاً » (صحيح)

١٩٠ - « خبر عامر بن عيد قيس لما هبط المسلمون المدينة » (ضعيف)

١٩١ - « إن قوماً أدوا هذا لأميرهم لأمناء » (ضعيف)

١٩٢ - « أيها الملك ! كنا قوماً أهل جاهلية » (حسن)

١٩٣ - « كان النكاح فى الجاهلية » (صحيح)

١٩٤ - « كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجراً » (صحيح)

١٩٥ - اتفوتنا غزوة مع رسول الله ﷺ (ضعيف)

١٩٦ - « أن أبى كان خلفنى على أخوت لى سبع (ضعيف)

١٩٧ - « أن النبى ﷺ سأل اليهود » (صحيح)

١٩٨ - « أن رجالاً من المنافقين » (صحيح)

١٩٩ - « أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً » (سكت عنه)

« سورة النساء »

٢٠٠ - « يا أختى هذه اليتيمة تكون » (صحيح)

٢٠١ - « أختر منهن اربعاً (صحيح)

٢٠٢ - «اختر منهن أربعاً » (حسن لغيره)

٢٠٣ - « اختر أربعاً أيتهن شئت » (حسن لغيره)

٢٠٤ - « اللهم هذا قسمى فيما أملك ، فال تلمنى فيما تملك ولا أملك » (ضعيف)

٢٠٥ - « لما نزلت ﴿ إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴾ (سكت عنه)
٢٠٦ - ﴿ يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ (ضعيف)
٢٠٧ - « أعط ابنتى سعد الثلثين ، وأمهما الثمن ، وما بقى فهو لك » (حسن)
٢٠٨ - « نعم ، إن قتلت وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر » (صحيح)
٢٠٩ - « صلوا على صاحبكم ؛ فإن عليه ديناً » (صحيح)
٢١٠ - « أقول فيها برأى » (مرسل)
٢١١ - « خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلاً (صحيح)
٢١٢ - أخذوا عنى ، خذوا عنى ، وقد جعل الله لهن سبيلاً (صحيح)
٢١٣ - أن النبى ﷺ رجمهما ولم يجلدهما (صحيح)
٢١٤ - ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم (صحيح)
٢١٥ - من رأيتموه يعمل عمل قوم لوط ، فاقتلوا الفاعل والمفعول به (حسن صحيح)
٢١٦ - ويحك ! ألم تبنى البيوت إلا على الحب ؟ (سكت عنه)
٢١٧ - يحرم من الرضاعة ما يحرم على النسب (صحيح)
٢١٨ -إن النكاح فى الجاهلية كان على أربع أنحاء (صحيح)
٢١٩ - « كان اليهود إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الوضيع أقاموا عليه الحد » (صحيح)
٢٢٠ - « ثكلت عمر أمه (مرسل جيد)
٢٢١ - يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزوا (صحيح الإسناد إلى مجاهد)
٢٢٢ - يا رسول الله لا نقاتل فنستشهد ولا نقطع الميراث » (حسن)
٢٢٣ - « ولا يتمنى الرجل فيقول : ليت لى مال » (سكت عنه)
٢٢٤ - « لا حلف فى الإسلام ، وأيما حلف فى الجاهلية » (صحيح)
٢٢٥ - « أن تطعمها - يعنى : الزوجة - إذا طعمت ، وتكسوها أذا اكتست » (حسن)
٢٢٦ - « لا تضربوا إماء الله » (صحيح)
٢٢٧ - « لا يضرب أحدكم امرأته ، كالعبد يجلدها » (صحيح)
٢٢٨ - « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلى » (صحيح)
٢٢٩ - « كنت صاحب خمر فى الجاهلية ، فقلت : لو أذهب » (ضعيف)
٢٣٠ - « اللهم بين لنا بياناً شافياً فى الخمر » (صحيح)
٢٣١ - « نزلت فى أربع آيات » (صحيح)
٢٣٢ - « صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً ، فدعانا » (صحيح)
٢٣٣ - اللهم بين لنا بياناً شافياً فى الخمر (صحيح)

٢٣٤ - « اللهم بين لنا بياناً شافياً » (صحيح)
٢٣٥ - « أهو هو » (منكر)
٢٣٦ - « يا أبا ذر تعال » (صحيح)
٢٣٧ - « ما من نفس تموت ، لا تشرك بالله شيئاً » (حسن المتن)
٢٣٨ - « كنا أصحاب النبى ﷺ لا نشك فى قاتل النفس (حسن)
٢٣٩ - « قال الله عز وجل : من علم أنى ذو قدرة على » (ضعيف)
٢٤٠ - ﴿ ورد الله الذين كفروا بغيظهم ..﴾ (يُحسن)
٢٤١ - « إنما الطاعة فى المعروف (صحيح)
٢٤٢ - « السمع والطاعة على المرء المسلم » (صحيح)
٢٤٣ - « ولو استعمل عليكم عبد » (صحيح)
٢٤٤ - « إن من أمتى لرجالاً الإيمان أثبت فى قلوبهم » (مرسل)
٢٤٥ - « لو نزلت ، لكان ابن أم عبد منهم » (مرسل)
٢٤٦ - « لو أن الله كتب ، لكان هذا من أولئك القليل » (سكت عنه)
٢٤٧ - « يا فلان ! انى أراك محزوناً ؟ (حسن لغيره)
٢٤٨ - « جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال : يا رسول الله » (حسن)
٢٤٩ - « أعنى على نفسك بكثرة السجود » (صحيح)
٢٥٠ - « المرء مع من أحب » (صحيح)
٢٥١ - « إننا لم نؤمر بقتال » (حسن)
٢٥٢ - « أن تطعم الطعام وتقرأ السلام » (صحيح)
٢٥٣ - « إنها طيبة ، وإنها تنفى الخبث كما ينفى الكير خبث الحديد » (صحيح)
٢٥٤ - « نزلت فى قوم كانوا قد تكلموا بالإسلام » (ضعيف)
٢٥٥ - ﴿ فإن لم يعتزلوكم ويلقوا ﴾ (صحيح)
٢٥٦ - « وقد ورد أن النبى ﷺ ودى بعض القتلى من المعاهدين » (سكت عنه)
٢٥٧ - « إن فى الجنة مئة درجة أعدها الله للمجاهدين » (صحيح)
٢٥٨ - « من رمى بسهم ، فله أجره درجة . . . (صحيح)
٢٥٩ - « من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه وبالغزو ، مات على شعبة من النفاق » (صحيح)
٢٦٠ - « ألك أبوان ؟ » . قال : نعم قال : « ففيهما فجاهد » (صحيح)
٢٦١ - « بنى الإسلام على خمس » (صحيح)
٢٦٢ - « يا نبى الله إن صاحبنا برىء » (حسن)

٢٦٣ - « غفر الله لك يا أبا بكر ! ألست تمرض ؟ » (حسن)
٢٦٤ - « يا أبا بكر ! ألا أقرئك آية نزلت على ؟ » (حسن)
٢٦٥ - « ما يصيب العبد المؤمن حتى النكبة ينكبها » (حسن)
٢٦٦ - « سددوا وقاربوا ، فإن كل ما يصاب به المسلم كفارة » (صحيح)
٢٦٧ - « كان الرجل فى الجاهلية تكون عنده اليتيمة » (سكت عنه)
٢٦٨ - ﴿ ويستفتونك فى النساء ﴾ « وهو الرجل تكون عنده اليتيمة (صحيح)
٢٦٩ - « ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ (صحيح)
٢٧٠ - ﴿ وترغبون إن تنكحوهن﴾ رغبة أحدكم فى يتيمته (صحيح)
٢٧١ - اللهم هذا قسمى فيما أملك (ضعيف)
٢٧٢ - والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلىَّ (صحيح)
٢٧٣ - من أنتسب إلى تسعة آباء كفار (سكت عنه)
٢٧٤ - خبر سماع الأخنس وأبو سفيان القرآن (ضعيف)
٢٧٥ - أذن والله لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى (صحيح)
٢٧٦ - انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً (صحيح)
٢٧٧ - أذن لا نقول لك يا رسول الله ما قاله بنو إسرائيل (حسن)
٢٧٨ - لا تُقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم (صحيح)
٢٧٩ - إدرؤوا الحدود بالشبهات (ضعيف)
٢٨٠ - لأن اعطل الحدود بالشبهات أحب إلى (صحيح)
٢٨١ - ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك ... ﴾ (سكت عنه)
٢٨٢ - ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم (صحيح)
٢٨٣ - أنزلها الله فى الطائفتين من اليهود (حسن)
٢٨٤ - ما من مسلم يصاب بشىء فى جسده (حسن)
٢٨٥ - يا أبا الحباب ! ما بخلت به (ضعيف)
٢٨٦ - يا أبا الحباب ! أرأيت الذى نفست به (ضعيف)
٢٨٧ - ويحك أرسلنى (مرسل)
٢٨٨ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ﴾ (ضعيف)
٢٨٩ - قد كنت أنهاك عن حب اليهود (سكت عنه)
٢٩٠ - يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى (صحيح)
٢٩١ - لما وقعت بنو إسرائيل فى المعاصى (حس)
٢٩٢ - إن أول ما دخل النقص على بنى إسرائيل (حسن)

٢٩٣ - من رأى منكم منكراً (صحيح)
٢٩٤ - إن الله لايعذب بعمل الخاصة (حسن)
٢٩٥ - أفضل الجهاد كلمة حق (حسن)
٢٩٦ - من رأى منكم منكراً (صحيح)
٢٩٧ - ﴿ لتجدن أشد الناس عداوة الذين آمنوا ﴾ (صحيح)
٢٩٨ - قدم على النبى ﷺ عشرون رجلاً (ضعيف)
٢٩٩ - ما بال أقوام حرموا النساء (مرسل)
٣٠٠ - أنتم الذين قلتم كذا (صحيح)
٣٠١ - أن رجلاً أتى النبى ﷺ فقال : إنى إذا أصبت اللحم (حسن)
٣٠٢ - ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ﴾ (ضعيف)
٣-٣ - اللهم بين لنا فى الخمر بياناً شافياً (صحيح)
٣٠٤ - ألا أيها القوم إن الخمر قد حرمت (صحيح)
٣٠٥ - كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام (صحيح)
٣٠٦ - يا أيها الناس قد نزل تحريم الخمر (صحيح)
٣٠٧ - ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ كيف بأصحابنا وقد ماتوا يشربون الخمر (صحيح)
٣٠٨ - إن هذا البلد حرام ، الا يعضد شجره (صحيح)
٣٠٩ - أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق (صحيح)
٣١٠ - حدثنى إحدى نسوة النبى ﷺ أنه كان يأر تقبل (صحيح)
٣١١ - المدينة حرم ما بين عير إلى ثور (صحيح)
٣١٢ - إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها (صحيح)
٣١٣ - أفى كل عام (صحيح)
٣١٤ - لا ولو قلت نعم ، لو جبت (حسن لغيره)
٣١٥ - يا أيها الناس كتب عليكم الحج (حسن)
٣١٦ - فوالله لا تسألونى عن شىء (صحيح)
٣١٧ - من أبى يا رسول الله (حسن)
٣١٨ - خرج رسول الله ﷺ وهو غضبان (سكت عنه)
٣١٩ - البحيرة من الأبل (سكت عنه)
٣٢٠ - ذرونى ما تركتم (سكت عنه)
٣٢١ - إن الله تعالى فرض فرائض (سكت عنه)

٣٢٢ - إن أعظم المسلمين فى المسلمين حرماً (سكت عنه)
٣٢٣ - كان عمر يلعن من سأل عما لم يكن (سكت عنه)
٣٢٤ - كان يقول إذا سئل عن الأمر (مرسل)
٣٢٥ - هل كان هذا بعد (مرسل)
٣٢٦ - ما رأيت قوماً كانوا خيراً من أصحاب (سكت عنه)
٣٢٧ - إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات (صحيح)
٣٢٨ - البحيرة من الابل (سكت عنه)
٣٢٩ - إن الناس إذا رأوا المنكر (سكت عنه)
٣٣٠ - ما كتمتما ولا اطلعتما (صحيح)
٣٣١ - هو مثل ضربه الله لم ينزل شيء (ضعيف)
٣٣٢ - مائدة عليها طعام (حسن)
٣٣٣ - إنها لم تنزل (صحيح)
٣٣٤ - ﴿ فمن يكفر بعد منكم ﴾ (صحيح)
٣٣٥ - إن النكاح فُى الجاهلية (سكت عنه)
٣٣٦ - إن هذه السور مكية (سكت عنه)
٣٣٧ - إن السورة مكية كلها إلا آيتين (سكت عنه)
٣٣٨ - نزلت سورة الأنعام (سكت عنه)
٣٣٩ - نزلت سورة الأنعام بمكة ليلة جملة واحدة (سكت عنه)
٣٤٠ - نزلت سورة الأنعام معها موكب من الملائكة (سكت عنه)
٣٤١ - لما قضى الله الخلق كتب فى كتاب (صحيح)
٣٤٢ - جعل الله الرحمة مئة جزء (صحيح)
٣٤٣ - إن لله مئة رحمة ، فمنها رحمة (صحيح)
٣٤٤ - إن لله تعالى خلق يوم خلق السموات (صحيح)
٣٤٥ - أترون هذه المرأة طارحة (سكت عنه)
٣٤٦ - الراحمون يرحمهم الله (صحيح)
٣٤٧ - لا يرحم الله من لا يرحم الناس (صحيح)
٣٤٨ - لا تنزع الرحمة إلا من شقى (حسن)
٣٤٩ - قبّل رسول الله ﷺ الحسن بن على (صحيح)
٣٥٠ - بينما رجل يمشى بطرطق اشتد عليه العطش (صحيح)
٣٥١ - إن امرأة بغياً رأت كلباً (صحيح)

٣٥٢ - من فجع هذه بولدها (سكت عنه)
٣٥٣ - قرصت نملة نبيّ من الأنبياء (صحيح)
٣٥٤ - أن أبا سفيان وأبا جهل والأخنس خرجوا ليلة ليستمعوا من رسول الله (ضعيف)
٥٣٥ - ﴿ قد نعلم إنه ليحزنك الذى يقولون فإنهم لا يكذبونك ..﴾ يا بنى زهرة إن محمداً ابن أختكم (سكت عنه)
٣٥٦ - أفرغت يا أبا الوليد (سكت عنه)
٣٥٧ - فأمسك عتبة على فيه وناشده الرحم (سكت عنه)
٣٥٨ - يا معشر قريش ، إنه قد حضر هذا الموسم (سكت عنه)
٣٥٩ - ﴿ ذرنى ومن خلقت وحيداً ﴾ (سكت عنه)
٣٦٠ - عجباً لأمر المؤمن ، إن أمره كله له خير (صحيح)
٣٦١ - إذا رأيت الله يعطى العبد من الدنيا (سكت عنه)
٣٦٢ - ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ...﴾ (صحيح)
٣٦٣ - ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ...﴾ (حسن)
٣٦٤ - ﴿ ولا تطرد الذين يدعون ...﴾ (حسن لغيره)
٣٦٥ - يا أبا بكر لعلك أغضبتهم (صحيح)
٣٦٦ - رب ما أحلمك (صحيح)
٣٦٧ - أن تؤمن بالله وملائكته (صحيح)
٣٦٨ - من وقر صاحب بدعة (سكت عنه)
٣٦٩ - ليس كما تظنون (صحيح)
٣٧٠ - يا أبا المنذر قرآن (ضعيف)
٣٧١ - ﴿ الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم .. ﴾ يا أبا عبد الله آية من كتاب الله (حسن لغيره)
٣٧٢ - أن الاية نزلت فى مسليمة الكذاب (سكت عنه)
٣٧٣ / إ - هذا أنزلت علىّ (سكت عنه)
٣٧٣ / ب - الكلب الأسود شيطان (صحيح)
٣٧٤ - بلى إنهم أحلوا لهم الحرام (حسن)
٣٧٥ - استنصحوا الرجال (يُحسن)
٣٧٦ - إذا أرسلت كلبك المعلم (صحيح)
٣٧٧ - ما أنهر الدم ، وذكر اسم الله عليه (صحيح)
٣٧٨ - ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش (إسناده حسن)

٣٧٩ - هى الميتة (سكت عنه)
٣٨٠ - ذبيحة المسلم حلال (سكت عنه)
٣٨١ - إذا ذبح المسلم ، ولم يذكر اسم الله (سكت عنه)
٣٨٢ - ﴿ فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ﴾ (حسن لغيره)
٣٨٣ - ﴿ وتأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ﴾ (حسن)
٣٨٤ - كانوا إذا أدخلوا الطعام (يُحسن)
٣٨٥ - يسمون لله جزءاً من الحرث (يُحسن)
٣٨٦ - عمد ناس من أهل الضلالة (حسن)
٣٨٧ - كانوا يقسمون من أموالهم قسماً (يُحسن)
٣٨٨ - يتقى الله فيوارى عورته (سكت عنه)
٣٨٩ - كانت العرب تطوف بالبيت (صحيح)
٣٩٠ - لما لبس المسلمون الثياب (سكت عنه)
٣٩١ - لن يدخل أحداً منكم الجنة (صحيح)
٣٩٢ - الغل على أبواب الجنة كمبارك الأبل (سكت عنه)
٣٩٣ - أرجوا أن أكون أنا وعثمان (حسن لشواهده)
٣٩٤ - أيها الناس أربعوا على أنفسكم (صحيح)
٣٩٥ - ولو اجتمع الإنس والجن على قلب رجل واحد (صحيح)
٣٩٦ - هذا أمر تكرهه الملوك (حسن)
٣٩٧ - إذا تحاربك العرب والعجم (سكت عنه)
٣٩٨ - بلى إنهم أحلوا لهم الحرام (حسن)
٣٩٩ - ﴿ فارسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل ﴾ (سكت عنه)
٤٠٠ - لما أتى موسى فرعون (سكت عنه)
٤٠١ - ولا تضربوا أبشارهم فتذلوهم (سكت عنه)
٤٠٢ - متى استعبدتم الناس (سكت عنه)
٤٠٣ - دخل رسول الله ﷺ مكة فى عام الفتح ساجداً (سكت عنه)
٤٠٤ - مسح ربك ظهراً آدم (سكت عنه)
٤٠٥ - كل مولود يولد على الفطرة (سكت عنه)
٤٠٦ - يقول الله : إنى خلقت عبادى حنفاء (صحيح)
٤٠٧ - ما بال أقوام يتناولون الذرية (سكت عنه)
٤٠٨ - إنهم كانوا يملكون أن يمنعوا (سكت عنه)

٤٠٩ - كنا نؤتي الإيمان قبل أن نؤتى القرآن (سكت عنه)
٤١٠ - رب ما أحلمك (سكت عنه)
٤١١ - والله ما كانوا أهون على (مرسل)
٤١٢ - لانها فى جوار من هو أعز منك (مرسل ضعيف)
٤١٣ - هل قرأ أحدكم معى آنفاً (صحيح)
٤١٤ - أما آن لكم أن تفهموا (حسن لغيره)
٤١٥ - ﴿ وإذا قرىء القرآن ﴾ (سكت عنه)
٤١٦ - كان يسلم بعضنا على بعض فى الصلاة (ضعيف)
٤١٧ - وإذا قرىء القرآن فى الصلاة أجابه من راءه (سكت عنه)
٤١٨ - كان الرجل يأتى وهم فى الصلاة فيسألهم (رجاله ثقات)
٤١٩ - وكانوا يتكلمون فى الصلاة بحاجتهم (سكت عنه)
٤٢٠ - الاستمتعان إلى الذكر (حسن)
٤٢١ - ﴿ و إذا قرىء القرآن ﴾ فى الصلاة (صحيح)
٤٢٢ - لا بأس إذا قرأ الرجل فى غير الصلاة أن يتكلم (ضعيف)
٤٢٣ - الأنصات يوم الأضحى ويوم الفطر (سكت عنه)
٤٢٤ - ﴿ وإذا سألك عبادى عنى فإنى قريب . . . ﴾ أقريب ربنا فنناجيه (سكت عنه)
٤٢٥ - يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم (صحيح)
٤٢٦ - يريدون أن يسحرونى (سكت عنه)
٤٢٧ - ﴿ وإذ يمكر بك الذين كفروا ﴾ (سكت عنه)
٤٢٨ - بلى إنهم حرموا عليهم الحلال (حسن)
٤٢٩ - الله ابتعثنا لنخرج من شاء (ضعيف)
٤٣٠ - هذه عير قريش (سكت عنه)
٤٣١ - هذه عير قريش (سكت عنه)
٤٣٢ - وجملة من حضر بدراً من المسلمين (صحيح)
٤٣٣ - لا يتعبنا إلا من كان ظهره حاضراً (صحيح)
٤٣٤ - إن محمداً قد استنفر أصحابه لك ولغيرك فحزر عند ذلك (سكت عنه)
٤٣٥ - خرج رسول الله ﷺ فى ليالى مضت (سكت عنه)
٤٣٦ - أشيروا على أيها الناس (صحيح)
٤٣٧ - هذه مكة ألقت إليكم أفلاذ أكبادها (صحيح)
٤٣٨ - بل هو الحرب والمكيدة (سكت عنه)

٤٣٩ - هذا مصرع فلان (سكت عنه)
٤٤٠/أ - اللهم هذه قريش قد أقبلت (سكت عنه)
٤٤٠/ب -أن يكن فى أحد من القوم خير (سكت عنه)
٤٤١ - لا والذى نجانى يوم بدر (ضعيف)
٤٤٢ - رأيت البلايا تحمل المنايا (ضعيف)
٤٤٣ - انتفخ والله سحره (ضعيف)
٤٤٤ - يا معشر قريش إنكم والله ما تصنعون (ضعيف)
٤٤٥ - قم يا عبيدة ، قم يا حمزة ، قم يا على (سكت عنه)
٤٤٦ - إن أكتنفكم القوم (صحيح)
٤٤٧ - اللهم إن تهلك هذه العصابة (صحيح)
٤٤٨ - يا ابن رواحة ألا أنشدك الله وعده (سكت عنه)
٤٤٩ - أبشر يا أبا بكر (سكت عنه)
٤٥٠ - وقد رُمى مهجع مولى عمر (سكت عنه)
٤٥١ - والذى نفس محمد بيده لا يقاتلهم اليوم (صحيح)
٤٥٢ - غمسه يده فى العدو حاسراً (سكت عنه)
٤٥٣ - اللهم أقطعنا للرحم (صحيح)
٤٥٤ - شاهت الوجوه (حسن)
٤٥٥ - والله لكأنك يا سعد تكره (سكت عنه)
٤٥٦ - إني قد عرفت أن رجلاً من بنى هاشم (ضعيف)
٤٥٧ - نهى النبى عن قتل أبى البخترى (سكت عنه)
٤٥٨ - كان أمية بن خلف (حسن لغيره)
٤٥٩ - يا عبد الأله من الرجل منكم المعلم بريشة نعام (حسن)
٤٦٠ - فلما سمعتها جعلتها من شأنى (سكت عنه)
٤٦١ - أنظروا إن خفى عليكم فى القتلى (حسن)
٤٦٢ - آلله الذى لا إله غيره (حسن)
٤٦٣ - إنى أراك كأن فى نفسك شيء (سكت عنه)
٤٦٤ - يا أهل القليب (صحيح)
٤٦٥ - ثم إن رسول الله أمرت بما في العسكر (سكت عنه)
٤٦٦ - فينا أصحاب بدر نزلت الأنفال (صحيح)
٤٦٧ - فينا أصحاب بدر نزلت الأنفال (صحيح)

٤٦٧ - استوصوا بالأسارى خيراً (ضعيف)
٤٦٨ - شد يديك به ، فأن أمه ذات متاع (ضعيف)
٤٦٩ - فينا نزلت الأنفال (صحيح)
٤٧٠ - من صنع كذا وكذا (صحيح)
٤٧١- من قتل قتيلاً (صحيح)
٤٧٢ - اذهب فاطرحه فى القبض (رجاله رجال الصحيح)
٤٧٣ - إن هذا السيف لالى ولا لك (صحيح)
٤٧٤ - فينا أصحاب بدر نزلت الأنفال (صحيح)
٤٧٥ - ليس الإيمان بالتمنى ولا بالتحلى (ضعيف)
٤٧٦ - المنافقون لا يدخل قلوبهم (سكت عنه)
٤٧٧ - الوحل فى القلب كأحتراق السعفة (ضعيف)
٤٧٨ - أن هذا السيف لالك ولا لى (صحيح)
٤٧٩ - كيف أصبحت يا حارث (ضعيف)
٤٨٠ - إنى أخبرت عن عير أبى سفيان (يُحسن)
٤٨١ - وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر (صحيح)
٤٨٢ - اللهم انجزلى ما وعدتنى (صحيح)
٤٨٣ - ما تعدون أهل بدر فيكم (صحيح)
٤٨٤ - نزل النبى ﷺ حين سار إلى بدر (يُحسن)
٤٨٥ - بل منزل نزلته للحرب والمكيدة (ضعيف)
٤٨٦ - اجتنبوا السبع الموبقات (صحيح)
٤٨٧ - إن ذلك إنما كان يوم بدر (سكت عنه)
٤٨٨ - لأنهم لو انحازوا يومئذ لانحازوا إلى المشركين (ضعيف)
٤٨٩ - أنا فتتكم (ضعيف)
٤٩٠ - شددت على أهل بدر (منكر)
٤٩١ - كتب عليكم ألا يفر واحد من عشرة (صحيح)
٤٩٢ - إن فرد رجل من رجلين (صحيح)
٤٩٣ - أنا فئة كل مسلم (ضعيف)
٤٩٤ - رحم الله؟ أبا عبيدة لو انحاز إلىَّ (حسن)
٤٩٥ - خير الأصحاب أربعة (ضعيف)
٤٩٦ - ما غلب قوم يبلغون اثنى عشر ألفاً (ضعيف)

٤٩٧ - أنا فتتكم (سكت عنه)
٤٩٨ - أن الآية باقية إلى يوم القيامة (يحسن)
٤٩٩ - شاهت الوجوه ، شاهت الوجوه (حسن)
٥٠٠ - فلعمرى لئن كنا انما نقاتل الناس (ضعيف)
٥٠١ - يا بنى زهرة قد نجا الله لكم أموالكم (مرسل حسن)
٥٠٢ - اللهم اقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعرف (صحيح)
٥٠٣ - كلا والله لا نرجع حتى يحكم الله بيننا وبين محمد (ضعيف)
٥٠٤ - اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك (صحيح)
٥٠٥ - ﴿ وإذ يمكر بك ﴾ (حسن)
٥٠٦ - اللهم أغنى المقداد من فضلك (سكت عنه)
٥٠٧ - إنهم كانوا يضعون خدودهم على الأرض (ضعيف)
٥٠٨ - ﴿ إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ﴾ يا معشر قريش إن محمداً قد وتركم (مرسل)
٥٠٩ - فلعمرى لئن كنا إنما نقاتل (ضعيف)
٥١٠ - والله لا نرجع حتى نرد بدراً فنقيم ثلاثاً (مرسل)
٥١١ - ما رئى إبليس يوماً هو أصغر (مرسل)
٥١٢ - جاء إبليس يوم بدر فى جند (يُحسن)
٥١٣ - لما أجمعت قريش المسير (ضعيف)
٥١٤ - ﴿ وإذ زين لهم الشيطان ﴾ (رجال ثقات)
٥١٥ - اغزوا باسم الله (صحيح)
٥١٦ - بل أمر أصنعه لكم (حسن لغيره)
٥١٧ - إن من عباد الله لأناساً ما هم بانبياء (حسن)
٥١٨ - إن المسلم إذا لقى أخاه المسلم (حسن صحيح)
٥١٩ - والله لكأنك يا سعد تكره ما يصنع القوم (سكت عنه)
٥٢٠ - ﴿ ما كان لنبى أن يكون له أسرى .... ﴾ ما ترى يا بن الخطاب (صحيح)
٥٢١ - ﴿ ولو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما آخذتم ... ﴾
﴿ إن الله قد أمكنكم منهم ﴾ (صحيح)
٥٢٢ - قال رسول الله ﷺ « ما تقولون فى الأسارى » (سكت عنه)
٥٢٣ - الله أعلم بإسلامك (سكت عنه)
٥٢٤ - اشترط لربك ونفسك ما شئت (ضعيف)

٥٢٥ - من يؤوينى ؟ من من ينصرنى ؟ (حسن)

٥٢٦ - « لعل الله اطلع إلى أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم » (صحيح)

٥٢٧ - «مهلاً يا خالد ، دع عنك أصحابى ،فوالله ، لو كان لك أحد ذهبا (صحيح)

٥٢٨ - ما حملكم أن عمدتم إلى الأنفال (ضعيف)

٥٢٩ - إنه يحضر البيت مشركون يطوفون عراة (إسناده صحيح)

٥٣٠ - أن الآية امرت النبى أن يضع السيف (سكت عنه)

٥٣١ - أن النبى بعث على بن أبى طالب بها حين لعنته (ضعيف)

٥٣٢ - أن النبى ﷺ وادع بنى كنانة (سكت عنه)

٥٣٣ - من كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد (حسن صحيح)

٥٣٤/أ - « أنا النبى لا أكذب ، أنا ابن عبد المطلب » (حسن صحيح)

٥٣٤/ب - يا أصحاب الشجرة (صحيح)

٥٣٥ - « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم . . » (حسن)

٥٣٦ - بلى إنهم أحلوا لهم الحرام (حسن)

٥٣٧ - كان رجل يأتى كل عام إلى الموسم على حمار له فيقول أخرجوا بنا . قالوا له : هذا المحرم (حسن لغيره)

٥٣٨ - أخرجوا بنا . قالوا له : هذا المحرم (صحيح)

٥٣٩ - يا أبا بكر ! ما ظنك بثنين الله ثالهما (صحيح)

٥٤٠ - أرى ربنا استغرنا شيوخاً وشباناً (صحيح)

٥٤١ - قد أعذر الله إليك (حسن)

٥٤٢ - يا بن أخى أستنفرنا الله خفافاً وثقالاً (حسن)

٥٤٣ - ﴿ومنهم من يقول أئذن لى ولا نفسى﴾ هل لك يا جد فى جلاد بنى الأصغر (سكت عنه)

٥٤٤ - « ويلك ، ومن يعدل إذا لم أعدل ؟ » (صحيح)

٥٤٥ - رحمه الله على موسى ، لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر » (صحيح بدون سبب النزول)

٥٤٦ - أتى النبي ﷺ بصدقه . . . » (ضعيف)

٥٤٧ - ويلك فمن الذى يعدل عليك بعدى (طرفه الأول صحيح ، والمرفوع ضعيف)

٥٤٨ - لا تحل الصدقة لغنى ، ولا لذى مرة سوى (حسن)

٥٤٩ - إن شئتما أعطيتكما ، ولا حظ فيها لغنى ، ولا لقوى مكتسب (صحيح)

٥٥٠ - ﴿ ولئن سألتهم ليقولن ...﴾ (ضعيف)

٥٥١ - أدرك القوم ، فإنهم قد احترقوا . . . (ضعيف)
٥٥٢ - أحبسوا على هؤلاء الركب (مرسل)
٥٥٣ - سمن كلبك يأكلك (مرسل حسن)
٥٥٤ - إنه سيأتيكم إنسان فينظر إليكم (صحيح)
٥٥٥ - والله يا جلاس إنك لأحب الناس إلى (مرسل حسن)
٥٥٦ - « لما أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك ، أمر مناديا فنادى (حسن)
٥٥٧ - « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب (صحيح)
٥٥٨ - ويحك يا ثعلبة (ضعيف جداً)
٥٥٩ - بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت » (سكت عنه)
٥٦٠ - والله لا أجد ما أحملكم عليه (سكت عنه)
٥٦١ - نزلت فى بنى مقرن (صحيح)
٥٦٢ - ﴿ لا أجد ما احملكم عليه ﴾ (ضعيف)
٥٦٣ - ﴿ الأعراب اشد كفراً ....﴾ (حسن)
٥٦٤ - من سكن البادية جفا ، ومن انبع الصيد غفل (سكت عنه)
٥٦٥ - لقد هممت ألا أقبل هديه إلى من قرشى أو ثقفى (حسن صحيح)
٥٦٦ - وما أملك أن الله كان نزع منكم الرحمة (صحيح)
٥٦٧ - أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً (ضعيف وله شواهد)
٥٦٨ - ﴿ وآخرون اعترفوا بذنوبهم . . . ﴾ لا أطلقهم حتى أؤمر بإطلاقهم (سكت عنه)
٥٦٩ - لا أخذ منها شيئاً حتى أؤمر (يُحسن)
٥٧٠ - لما نزلت هذه الآية . . . . » (سكت عنه)
٥٧١ - إنا على سفر (سكت عنه)
٥٧٢ - اشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً (ضعيف وله شواهد)
٥٧٣ - من مات ولم يغزو ولم يحدث نفسه غزو ، مات على (صحيح)
٥٧٤/أ - ﴿ عفا الله عنك ...﴾ (سكت عنه)
٥٧٤/ب - ﴿ وقالوا لا تنفروا فى الحر ﴾ (سكت عنه)
٥٧٥ - أن ناس من المنافقين يجتمعون (سكت عنه)
٥٧٦ - اللهم ارض عن عثمان ، فإنى عنه راض (سكت عنه)
٥٧٧ - ما على عثمان ما عمل بعد هذا (حسن)
٥٧٨ - بارك الله لك فيما أمسكت ، وفيما أعطيت (أصله فى الصحيح)
٥٧٩ - لا أجد ما أحملكم عليه (ضعيف)

٥٨٠ - لا أجد ما أحملكم عليه (ضعيف)
٥٨١ - أين المتصدق هذه الليلة (سكت عنه)
٥٨٢/أ - « دعوه فإن بك فيه خبر ، فسيلحقه الله بكم (سكت عنه)
٥٨٢/ب - « كن أبا ذر . . . . رحم الله أبا ذر ، يمشى وحده ويموت وحده (سكت عنه)
٥٨٣ - كن أبا خيثمة . . . أولى لك يا أبا خيثمة » (مرسل حسن)
٥٨٤ - « أدرك القوم ، فأنهم . . . » (مرسل حسن)
٥٨٥ - ٥٨٦ - « لما قفل رسول الله ﷺ » (مرسل حسن)
٥٨٦ - ﴿ لقد تاب الله على النبى والمهاجرين . . .﴾ (رجال ثقات)
٥٨٧ - خرجوا إلى الشام على تبوك فى (رجاله ثقات)
٥٨٨ - خرجا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك ، فنزلنا منزلاً (صحيح)
٥٨٩ - خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى غزوة تبوك (سكت عنه)
٥٩٠ - كان رسول الله ﷺ إذا أمر الأمير على الجيش. . . (صحيح)
٥٩١ - وجدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله ﷺ (صحيح)
٥٩٢ - « إنك تأتى قوماً أهل كتاب . . . . » (صحيح)
٥٩٣ - لعلكم تقاتلون قوماً ، فتظهرون عليهم فيتقونكم . . .» (ضعيف)
٥٩٤ - يا ابن عوف ، اركب فرسك . . . ايحسب أحدكم (حسن صحيح)
٥٩٥ - إن هؤلاء خيراً منكم إنهم على الفطرةم (صحيح)
٥٩٦ - ستجدون قوماً زعموا أنهم حبسوا أنفسهم (مرسل قوى)
٥٩٧ - « لا تغلو ا ، ولا تغدروا ، ولا تقتلوا وليداً » (إسناده ضعيف)
٥٩٨ - ﴿ قل بفضل الله وبرحمته ﴾ (ضعيف)
٥٩٩ - لا أشك ولا أسأل (ضعيف)
٦٠٠ - ثم أن خديجة وأبا طالب هلكا فى عام واحد (سكت عنه)
٦٠١ - لا تبكى يا بنية فإن الله مانع أباك (ضعيف)
٦٠٢ - بلى إنهم احلوا الحرام (حسن)
٦٠٣ - رحمة الله على لوط ، لقد كان يأوى إلى ركن شديد (صحيح)
٦٠٤ - شيبتنى هود (حسن)
٦٠٥ - بلى أنهم أحلوا لهم الحرام (حسن)
٦٠٦ - إنا والله لا نولى هذا العمل احداً (صحيح)
٦٠٧ - الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل (حسن وإسناده ضعيف)
٦٠٨ - من حلف بغير الله فقد أشرك (صحيح)

٦٠٩ - إن الرقى والتمائم مشرك (صحيح)
٦١٠ - من علق تميمه فقد أشرك (صحيح)
٦١١ - يقول الله : أنا أغنى الشركاء عن الشرك (صحيح)
٦١٢ - إذا جمع الله الأولين و الآخرين ليوم لا ريب فيه (حسن صحيح)
٦١٣ - إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر (حسن)
٦١٤ - أنتم أعلم بشؤون دنياكم (صحيح)
٦١٥ - فمن رغب عن سنتى فليس منى (صحيح)
٦١٦ - إسقه عسلاً .... صدق الله وكذب بطن أخيك (صحيح)
٦١٧ - « من كان بينه وبين قوم أجل ، فلا يحلن عقده حتى ينفض احدهما (صحيح)
٦١٨ - ﴿ ولقد نعلم أنهم يقولون ...﴾ (ضعيف)
٦١٩ - كان يلعم قنا بمكة وكان اسمه بلعام (ضعيف)
٦٢٠ - ﴿ إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ﴾ (صحيح)
٦٢١ - « أحد ، أحد ، والله لو أعلم كلمة هى أغيظ لكم منها ، لقلتها (حسن)
٦٢٢ - تشهد أن محمد رسول الله ﷺ (سكت عنه)
٦٢٣ - لو أعطيتنى جميع ما تملك (سكت عنه)
٦٢٤ - حق على كل مسلم أن يقبل رأس عبد الله (سكت عنه)
٦٢٥ - بينا أنا فى المسجد فى الحجر عند البيت (صحيح)
٦٢٦ - الحرم كله مسجد (سكت عنه)
٦٢٧ - روى أنه كان نائماً فى بيت أم هانىء بعد صلاة العشاء (سكت عنه)
٦٢٨ - والله ما فقد جسد رسول الله ﷺ ولكن عرج بروحه (ضعيف)
٦٢٩ - كان فى المنام رؤيا رأها
٦٣٠ - أنى لأ صدقه يا بعد من ذلك (صحيح)
٦٣١ - « لا ، ولا يزفرة واحدة » (سكت عنه)
٦٣٢ - لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله (صحيح)
٦٣٣ - كل المسلم على المسلم حرام دمه ، وعرضه وماله » (صحيح)
٦٣٤ - لا يقدر رجل على حرام ثم يدعه ، ليس به إلا محافه الله » (مرسل له شواهد)
٦٣٥ - « أياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث (صحيح)
٦٣٦/أ - بئس مطيه الرجل (زعموا) (صحيح)
٦٣٧/ب - إن من أفرى الفرى أن يرى الرجل عينيه ما لم تريا (صحيح)
٦٣٧ - من تواضع لله رفعه ، فهو فى نفسه حفير ، وعند الناس (حسن وسنده ضعيف)

٦٣٨ - قوله « وقد روي ابن اسحاق فى السيرة » (مرسل)
٦٣٩ - كان الرجل منا إذا تعلم عشر ايات لم يحازوهن (رجاله ثقات)
٦٤٠ - وقد ورد فى سبب نزولها ونزول قصة ذى القرنين (ضعيف)
٥٤١ - لعن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد (صحيح)
٦٤٢ - واصبر نفسك ...... « أن رسول الله ....طمع فى (صحيح)
٦٤٣ - إن موسى قام خطيباً فى بنى اسرائيل (صحيح)
٦٤٤ - ويسألونك عن الروح أخبركم غداً عما سألتم (ضعيف)
٦٤٥ - قل الروح من أمر ربى (سكت عنه)
٦٤٦ - ويل للعرب من شر قد اقترب (صحيح)
٦٤٧ - ﴿ أفرأيت الذى كفر بأياتنا وقال لا وتين مالاً وولداً ﴾ كنت رجل قيناً (حداداً) (صحيح)
٦٤٨ - إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال : يا جبريل (صحيح)
٦٤٩ - « لا حاجة لى فى عطيعتك (ضعيف)
٦٥٠ - عجباً لامر (صحيح)
٦٥١ - إنى لم أومر بهذا (صحيح)
٦٥٢ - أن عمر بن الخطاب اشترى من صفوان (سكت عنه)
٦٥٣ - لا يحل بيع دور مكة ولا كراؤها (صحيح)
٦٥٤ - أن عمر بن الخطاب نهى عن تبويب دور مكة (أول صحيح واحد منقطع)
٦٥٥ - يا أهل مكة لا تتخذوا لدوركم أبواباً (مرسل)
٦٥٦ - عدلت شهادة الذور الاشراك بالله عز وجل (ضعيف مرفوع وحسن مرفوع)
٦٥٧ - لا ، انحرها إياها (ضعيف)
٦٥٨ - من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله (صحيح)
٦٥٩ - مثل المؤمنين فى توادهم (صحيح)
٦٦٠ - ﴿افرأيتم الات والعزه ﴾ (ضعيف وباطل)
٦٦١ - فى أمنيته إذاحدث القى (يحسن)
٦٦٢ - قال مجاهد أذا تمنى (صحيح)
٦٦٤ - قصة ابن أم مكتوم (حسن)
٦٦٥ - مرحباً بمن عاتبنى فيه ربى (حسن)
٦٦٦ - ﴿ ولا تطرد الذين ﴾ اطرد هؤلاء (صحيح)
٦٦٧ - قصة زيد بن حارثة (صحيح)

٦٦٨ - لو كتم محمد رسول الله ﷺ شيئاً مما أوحى إليه (صحيح)

٦٦٩ - كان خلقه القرآن (حسن)

٦٧٠ - لا يا بنت الصديق (يُحسن)

٦٧١ - يا مرثد الذانى لا ينكح إلا زانية (حسن صحيح)

٦٧٢ - ادرؤ الحدود عن المسلمين (ضعيف)

٦٧٣ - تعافوا الحدود فيما بينكم (حسن صحيح)

٦٧٤ - يا معشر الأنصار الا تستمعون (حسن صحيح)

٦٧٥ - البينة أو الحد (صحيح)

٦٧٦ - كان رسول الله ﷺ أذا أراد سفراً أقرع (صحيح)

٦٧٧ - اللهم اجعل صلاتك ورحمتك على آل سعد (حسن صحيح)

٦٧٨ - السلام عليكم (حسن)

٦٧٩ - هكذا عنك (حسن صحيح)

٦٨٠ - لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن (صحيح)

٦٨١ - اخرج لى هذا فعلمه الاستئذان (حسن)

٦٨٢ - أادخل ؟ قالت أدخل (ضعيف)

٦٨٣ - تحب أن تراها عريانة (سكت عنه)

٦٨٤ - أنه نهى أن يطوف الرجل أهله طروقاً (صحيح)

٦٨٥ - انتظر حتى ندخل عشاء (صحيح)

٦٨٦ - يا أسماء إن المرأة أذا بلغت (ضعيف)

٦٨٧ - يرحم الله نساء المهاجرات الأول (صحيح)

٦٨٨ - إن لنساء قريش لفضلاً (حسن)

٦٨٩ - لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها (صحيح)

٦٩٠ - ثلاثة حق على الله عونهم (حسن)

٦٩١ - أعوذ بنور وجهك (ضعيف)

٦٩٢ - نور أنى أراك (صحيح)

٦٩٣ - لن تصبروا إلا يسيراً (حسن)

٦٩٤ - رب إن يكن بك عليَّ غضب فلا أبالى . . . (ضعيف)

٦٩٥ - أن تجعل لله نداً وهو خلقك (صحيح)

٦٩٦ - يا معشر قريش أنه قد حضر هذا الموسم (سكت عنه)

٦٩٧ - سماع أبى سفيان وأبى جهل والأخنس القرآن (سكت عنه)

٦٩٨ - ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ (حسن)

٦٩٩ - كان إذا مشىء تكفأ (حسن صحيح)

٧٠٠ - اسلمت (إسناده حسن)

٧٠١ - ما من قلب إلا بين (صحيح)

٧٠٢ - يؤتى بالكافر فيغمس في النار (صحيح)

٧٠٣ - ياصباحاه (صحيح)

٧٠٤ - يا فاطمة بنت محمد (صحيح)

٧٠٥ - يا معشر قريش انقذوا أنفسكم (صحيح)

٧٠٦ - اهجهم وجبريل معك (صحيح)

٧٠٧ - أن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه (صحيح)

٧٠٨ - ما المسئول عنها بأعلم من السائل (صحيح)

٧٠٩ - قضيأكثرنهما وأطيبهما (حسن)

٧١٠ - ﴿ الذين اتيناهم الكتاب من قبله ﴾ (سكت عنه)

٧١١ - ﴿ الذين اتيناهم الكتاب من قبله ﴾ ثم قدم على رسول الله ﷺ عشرون رجلاً (سكت عنه)

٧١٢ - ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ﴾ (سكت عنه)

٧١٣ - يا عم قل لا إله إلا الله (صحيح)

٧١٤ - يا عماه قل لا إله إلا الله (صحيح)

٧١٥ - اشد الناس بلاء الأنبياء (صحيح)

٧١٦ - يا أماه لو كانت لك (صحيح)

٧١٧ - من صلى صلاة لم تنهه عن الفحشاء والمنكر (صحيح موقوف)

٧١٨ - اذهب فزايدهم وازداد سنتين فى الأجر (حسن صحيح)

٧١٩ - اعقلها وتوكل (حسن)

٧٢٠ - الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه (صحيح)

٧٢١ - لا ولا بزفرة واحدة (ضعيف)

٧٢٢ - يا أماه لو أن لك (صحيح)

٧٢٣ - ما اراك ألا قد حرمت عليه (حسن صحيح)

٧٢٤ - ﴿ ادعوهم لابائهم . . ﴾ (حسن)

٧٢٥/أ - من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم (صحيح)

٧٢٥/ب - لا يومن أحدكم حتى يكون هواه (ضعيف)

٧٢٦ - والذى نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه (صحيح)
٧٢٧ - لا يا عمر حتى أكون أحب إليك (صحيح)
٧٢٨ - ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به (صحيح)
٧٢٩ - ﴿ ألم تر إلى الذين اوتو نصيبا من الكتاب ﴾ (ضعيف)
٧٣٠ - بل شيء أصنعه لكم (سكت عنه)
٧٣١ - إنما أنت فينا رجل واحد (حسن صحيح)
٧٣٢ - من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم (حسن صحيح)
٧٣٣ - كان ليلنا بالخندق نهاراً (سكت عنه)
٧٣٤ - شغلنا المشركون عن الصلاة الوسطى (صحيح)
٧٣٥ - جراحكم فى سبيل الله (حسن صحيح)
٧٣٦ - يا رسول الله لا تأذن له (ضعيف)
٧٣٧ - قال رسول الله ﷺ « عمراً » (يُحسن)
٧٣٨ - يا أبا رفاد نمت حتى ذهب سلاحك (بعض حسن)
٧٣٩ - أوقد رأيت ذلك يا سلمان (حسن)
٧٤٠ - من رجل يقوم فينظر لنا ما فعل القوم (حسن صحيح)
٧٤١ - يا أبا عمرو اين واها لريح الجنة (صحيح)
٧٤٢ - سيدنا وابن سيدنا (صحيح)
٧٤٣ - يا معشر اليهود احذروا (ضعيف)
٧٤٤ - كان من امر بنى قينقاع (منقطع)
٧٤٥ - ويحك ارسلنى (منقطع)
٧٤٦ - أن رسول الله ﷺ خرج إليهم فى سنة أربع (حسن صحيح)
٧٤٧ - الله أكبر ابشروا يا معشر المسلمين (منقطع)
٧٤٨ - لا يصلين أحدكم العصر إلا فى بنى قريظة (صحيح)
٧٤٩ - لقد حكمت بحكم الله تعالى (حسن صحيح)
٧٥٠ - هن حولى يسألنى النفقة (صحيح)
٧٥١ - إنى ذاكر لك امراً فلا عليك (صحيح)
٧٥٢ - يا فاطمة أبنة محمد (صحيح)
٧٥٣ - يا معشر قريش انقذوا أنفسكم من النار (صحيح)
٧٥٤ - كان نساء المؤمنين يشهدن الفجر مع رسول الله ﷺ (صحيح)
٧٥٥ - لو ادرك رسول الله ﷺ ما أجدث النساء (صحيح)

٧٥٦ - بلى فانكحيه (ضعيف)
٧٥٧/أ - خطب رسول الله ﷺ زينب (ضعيف)
٧٥٧/ب - ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة ﴾ (سكت عليه)
٧٥٨ - إنما ارادنا رسول الله ﷺ فزوجنا عبده (ضعيف)
٧٥٩ - فإنى قد رضيته (صحيح)
٧٦٠/أ - ﴿ أمسك عليك زوجك ﴾ (صحيح)
٧٦٠/ب - اذهب فأذكرها على (صحيح)
٧٦١ - زوجكن أهليكن وزوجنى الله تعالى (صحيح)
٧٦٢ - إذا ايقظ الرجل امرأته من الليل (صحيح)
٧٦٣ - يقول الله تعالى من ذكرنى فى نفسى (صحيح)
٧٦٤ - ﴿لا يحل لك النساء من بعد ﴾ (صحيح)
٧٦٥ - ارفعوا طعامكم (صحيح)
٧٦٦ - إن أولئك الثلاثة الرهط الذين كانوا يسمرون (صحيح)
٧٦٧ - يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر (صحيح)
٧٦٨ - الاسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله (صحيح)
٧٦٩ - لقد اوتى هذا مزمار من مزامير آل داود (صحيح)
٧٧٠ - أيها الناس اتدرون ما مثلى ومثلكم (حسن)
٧٧١ - بعثت أنا والساعة جميعاً (حسن)
٧٧٢ - أن النبى ﷺ رأى جبريل فى صورته (صحيح)
٧٧٣ - يا معشر قريش هل تدرون ما شجرة الزقوم ؟ (حسن)
٧٧٤ - والله أن لقوله لحلاوة (سكت عنه)
٧٧٥ - سماع أبو سفين وأبو جهل والأخنس القرآن (ضعيف)
٧٧٦ - قال سليمان لاطوفن الليلة على سبعين امرأة (صحيح)
٧٧٧ - ﴿ ويخوفنك بالذين من دونه ﴾ (مرسل صحيح)
٧٧٨ - أنا لا أحمل هم الإجابه (سكت عنه)
٧٧٩ - يا معشر قريش ألا أقوم إلى محمداً فأكلمه (يحسن)
٧٨٠ - فامسك عتبة على فيه وناشده الرحم (يحسن)
٧٨١ - أن النبى ﷺ لم يكن بطن من بطون قريش (صحيح)
٧٨٢ - من زعم أن محمداً رأى ربه (صحيح)
٧٨٣ - أن روح القدس نفث فى روعى (حسن)

٧٨٤ - يا عائشة هذا جبريل يقرئك السلام (صحيح)
٧٨٥ - عرض على الأنبياء (صحيح)
٧٨٦ - كل من أحب أن يعبد من دون الله فهو مع من عبده (يُحسن)
٧٨٧ - لا تضربو كتاب الله بعضه ببعض (حسن)
٧٨٨ - والذى نفس بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما (صحيح)
٧٨٩ - لا تزال طائفة من أمتى (صحيح)
٧٩٠ - فقد مضى خمسة الدخان والروم والقمر (.صحيح)
٧٩١ - لا تقوم الساعة حتى ترو عشر آيات (صحيح)
٧٩٢ - أن ربكم أنذركم ثلاثة (ضعيف)
٧٩٣ - ما نمت الليلة حتى أصبحت (صحيح)
٧٩٤/أ - البطشة الكبرى يوم بدر (صحيح)
٧٩٤/ب - لا ولا بزفرة : واحدة (ضعيف)
٧٩٥ - أنه أصاب القوم شديد (إسناده حسن)
٧٩٦ - ما قرأ رسول الله على الجن ولا رآهم (صحيح)
٧٩٧ - أتانى داعى الجن فذهبت معهم (صحيح)
٧٩٨ - اللهم اشكوا إليك (ضعيف)
٧٩٩ - ذلك يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل (يُحسن)
٨٠٠ - هى منسوخه نسخها قوله (صحيح)
٨٠١ - مَنَّ عليه أوقاده (صحيح)
٨٠٢ - يُصنع به ما صنع رسول الله ﷺ (ضعيف)
٨٠٣ - ﴿ **فاما منا بعد** ﴾ (سكت عنه)
٨٠٤ - ﴿ **فاما منا بعد** ﴾ (سكت عنه)
٨٠٥ - ﴿ **فاما منا بعد** ﴾ (سكت عنه)
٨٠٦ - قتل رسول الله ﷺ عقبه ابن أبى معيط (صحيح)
٨٠٧ - اللهم كبه لمنخره (ضعيف)
٨٠٨ - لا والله لا تمسح عارضيك بمكه (سكت عنه)
٨٠٩ - وقتل بنى قريظة (صحيح)
٨١٠ - هب لى الزبير وامرأته (سكت عنه)
٨١١ - ابن مسك حيى ابن أخطب (صحيح)
٨١٢ -أقتلوهم وإن وجدتموهم متعلين بأستار الكعبة (سكت عنه)

٨١٣ - وددت أني يوم أتيت بالفجاءة (ضعيف)

٨١٤ - لو قتلها وأنت تملك امرك (صحيح)

٨١٥ - الجهاد ماض إلى يوم القيامة (ضعيف)

٨١٦ - يعطى الشهيد ست خصال (حسن)

٨١٧ - من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (صحيح)

٨١٨ - يا عائشة أفلا أكون عبداً شكوراً (صحيح)

٨١٩ - بعثت أنا والساعة كهاتين (صحيح)

٨٢٠ - كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون أنه لا يضر (إسناده لين)

٨٢١ ، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤ - كانا معشر أصحاب رسول الله ﷺ (حسن)

٨٢٥ ، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨ - لقد رأى رسول الله ﷺ فى منامه (مرسل جيد)

٨٢٩ - كنا أصحاب الحديبية اربع عشر مائة (صحيح)

٨٣٠ - يا ويح قريش قد اكلتكم الحرب (صحيح)

٨٣١ - من رجل يخرج بنا على طريق (حسن)

٨٣٢ - قولوا نستغفر الله ونتوب إليه (مرسل)

٨٣٣ - اسلكوا ذات اليمين (صحيح)

٨٣٤ - يا معشر قريش والله ما على هذا حالفناكم (مرسل)

٨٣٥/أ - هذا بن أبى قحافة (صحيح)

٨٣٥/ب - ارسال خراش بن أميه (حسن وإسناده ضعيف)

٨٣٦ - أن قريش كانوا بعثوا اربعين رجل منهم (صحيح وإسناده ضعيف)

٨٣٧ - يا رسول الله أنى أخاف قريش على نفسى (حسن)

٨٣٨ - لا نبرح حتى نناجز القوم (مرسل)

٨٣٩ - أن رسول الله ﷺ بايع عثمان (صحيح وإسناده ضعيف)

٨٤٠ - قد اراد القوم الصلح (صحيح)

٨٤١ - يرحم الله المحلقين (صحيح)

٨٤٢ - أى والذى نفس محمداً بيده إنه لفتح (حسن)

٨٤٣ - نزل عليه البارحة سورة هى أحب إلى (صحيح)

٨٤٤ - ما ما خلأت وما هو لها بخلق (صحيح)

٨٤٥ - أنا عبد الله وسوله لن أخالف امره (صحيح)

٨٤٦ - لا نبرح حتى نناجز القوم (مرسل)

٨٤٧ - نزل عليه البارحة سورة هي أحب إلى (صحيح)

٨٤٨ - يا عائشة أفلا أكون عبداً شكوراً (صحيح)
٨٤٩ - بلى أفلا أفأخرتك أنا نأتيه العام (صحيح)
٨٥٠ - اللهم إنك تعلم أنى رسولك (صحيح)
٨٥١ - انتم اليوم خير أهل الأرض (صحيح)
٨٥٢ - لم كن ذلك وقد بعثنا به إلى يا جح (ضعيف)
٨٥٣ - لو انزل كذا وكذا (رجاله ثقات)
٨٥٤ - نهوا أن يتكلموا بين يديه (ضعيف)
٨٥٥ - لا تفتاتوا على رسول الله (صحيح)
٨٥٦ - لا تقضوا امرا دون الله ووسوله (ضعيف جداً)
٨٥٧ - لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة (يحسن)
٨٥٨ - الحمد لله الذى وفق رسول الله ﷺ (ضعيف)
٨٥٩ - أى شهر هذا (صحيح)
٨٦٠ - ما أردت إلا خلافه (صحيح)
٨٦١ - يا رسول الله لا أكلمك إلا كأخى السرار (صحيح)
٨٦٢ - لا بل هو من أهل الجنة (صحيح)
٨٦٣ - أتدريان أين أنتما (صحيح)
٨٦٤ - ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن جائكم فاسق بنبأ** ﴾ (حسن)
٨٦٥ - الثبت من الله والعجلة من الشيطان (مرسل وطرفه الآخير حسن)
٨٦٦ - إذا ظننت فلا تحقق (ضعيف)
٨٦٧ - أنا قد نهينا عن التجسس (صحيح)
٨٦٨ - خذوا ما ظهر لكم ودعوا ما ستر الله (صحيح)
٨٦٩ - من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا مؤودة (ضعيف)
٨٧٠ - إنك إن اتبعت عورات الناس افسدتهم (صحيح)
٨٧١ - ذكرك أخاك بما يكره (صحيح)
٨٧٢ - لقد قلت كلمة (صحيح)
٨٧٣ - لما عرج بى مررت بقوم (صحيح)
٨٧٤ - اين فلان وفلان (يحسن)
٨٧٥ - كلكم بنوا أدم وآدم خلق من تراب (حسن لغيره)
٨٧٦ - دعوها فإنها منتنة (صحيح)
٨٧٧ - إن فقهم قليل وإن الشيطان ينطق على ألسنتهم (صحيح)

٨٧٨ - إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى (صحيح)
٨٧٩ - سبحان الله إن للموت لسكرات (صحيح)
٨٨٠ - كيف أنعم وصاحب القرن (حسن)
٨٨١ - لا تسألوني عن آية في كتاب الله (صحيح)
٨٨٢ - جاء سصبيغ بن عسل التيمى إلى عمر بن الخطاب (سكت عنه)
٨٨٣ - ﴿ فالحاملات وقراً ....﴾ (سكت عنه)
٨٨٤ - كابدوا قيام الليل فلا ينامون (صحيح)
٨٨٥ - كانوا لا ينامون إلا قليلاً (مرسل)
٨٨٦ - عرضت عملى على أهل الجنة (يحسن)
٨٨٧ - ونحن قليلاً من الليل ما نقوم (رجال ثقات إلا بن زيد)
٨٨٨ - لا تنفد عجائبه ولا يخلق عن كثرة الرد (ضعيف)
٨٨٩ - ثم رفع بى إلى البيت المعمور (صحيح)
٨٩٠ - ﴿ والسقف المرفوع .....﴾ (يحسن)
٨٩١ - قسم ورب الكعبة حق (ضعيف)
٨٩٢ - إن الله تعالى إذا كتب على ابن أدم حظه من الزنا (صحيح)
٨٩٣ - زنا العين النظر وزنا الشفتين التقبيل (صحيح)
٨٩٤ - ﴿ إلا النمم ﴾ (يحسن)
٨٩٥ - ﴿ إلا اللمم ﴾ (يحسن)
٨٩٦ - الذى يلم بالذنب ثم يدعه (صحيح)
٨٩٧ - هو الرجل يلم بالفاحشة ثم يتوب (صحيح مرفوع)
٨٩٨ - اللمه من الزنا ثم يتوب ولا يعود (صحيح)
٨٩٩ - إن لى ذنوباً وخطابا وإنى اطلب (موضوع)
٩٠٠ - إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث (سكت عليه)
٩٠١ - لما ألقى الشيطان فى أمنية رسول الله (سكت عليه)
٩٠٢ - اللهم سلط عليه كلباً من كلابك (يحسن)
٩٠٣ - أفرغت يا أبا الوليد (سكت عنه)
٩٠٤ - سأل أهل مكه النبى ﷺ آية فانشق القمر (صحيح)
٩٠٥ - إن أهل مكه سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية (صحيح)
٩٠٦ - انشق القمر على عهد رسول الله (صحيح)
٩٠٧ - انشق القمر فى زمان النبى (صحيح)

٩٠٨ - قد مضى ذلك كان قبل الهجرة انشق القمر (يحسن)
٩٠٩ - كسف القمر على عهد رسول الله ﷺ (صحيح)
٩١٠ - اللهم أشهد (صحيح)
٩١١ - اشهدوا (سكت عليه)
٩١٢/أ - انشق القمر على عهد رسول الله (صحيح)
٩١٢/ب - سألوا النبى ﷺ فانشق القمر (صحيح)
٩١٣ - بعثت أنا والساعة هكذا (صحيح)
٩١٤ - أتشدك عهدك ووعدك (صحيح)
٩١٥ - ﴿ سيهزم الجمع ويولون الدبر ...﴾ (سكت عليه)
٩١٦ - أما السابقون فقد مضوا (سكت عليه)
٩١٧ - ثلة ممن مضوا (سكت عنه)
٩١٨ - كانوا يقولون أويرجون (سكت عنه)
٩١٩ - إن بمكة حجراً كان يسلم عليه (صحيح)
٩٢٠ - كنت مع رسول الله بمكة فخرجنا ببعض نواصيها (ضعيف)
٩٢١ - خطب رسول الله ﷺ إلى لذق جذع (صحيح)
٩٢٢ - أي المؤمنون اعجب إليكم (حسن)
٩٢٣ - دعوا لى أصحابى فوالذى نفسى بيده (سكت عنه)
٩٢٤ - دعوا لى أصحابى (صحيح)
٩٢٥ - لا تسبوا أصحابى (صحيح)
٩٢٦ - إن أهل الجنة ليتراؤن أهل الغرف (صحيح)
٩٢٧ - إن أرواح الشهداء فى حواصل طير خضر (صحيح)
٩٢٨ - ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا (صحيح)
٩٢٩ - إنى لحريص على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منهن (صحيح)
٩٣٠ - ليس أحد إلا وهو يفرح ويحزن (إسناده ضعيف)
٩٣١ - يا خويل ابن عمك شيخ كبير (حسن)
٩٣٢ - الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات (صحيح)
٩٣٣ - أن الله يدنى المؤمن فيضع عليه كنفه (صحيح)
٩٣٤ - إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان (صحيح)
٩٣٥ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قيل لكم تفسحوا ...﴾ (مرسل)
٩٣٦ - رحم الله رجل يفسح لأخيه (سكت عليه)

٩٣٧ - لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه فيجلس فيه (صحيح)
٩٣٨ - ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول . . . ﴾ (سكت عليه)
٩٣٩ - وكان ﷺ جالساً إلى ديارهم (صحيح)
٩٤٠ - إن شئتم قسمتم للمهاجرين من اموالكم (سكت عليه)
٩٤١ - اللهم عم عليهم خبرنا (يحسن)
٩٤٢ - ما حملك على ما صنعت (صحيح)
٩٤٣ - كان يمتحهن (ضعيف)
٩٤٤ - ما جاء بك إلا حب الله ورسوله (سكت عنه)
٩٤٥ - لايحلقن بأزواجهن غير أولادهن (يحسن)
٩٤٦ - كان ناس من المؤمنين قبل أن يفرض الجهاد (يحسن)
٩٤٧ - آية المنافق ثلاثة ، إذا حدث كذب (صحيح)
٩٤٨ - أتانا رسول الله ﷺ وأنا صبى فذهبت لأخرج لألعب (يحسن)
٩٤٩ - من قاتل لتكون كلمة الله العليا (صحيح)
٩٥٠ - اشترط لربى أن تعبدوه ولا تشكرو به شيئاً (ضعيف له شواهد)
٩٥١ - كان رسول الله ﷺ يخطبهم فى المسجد (صحيح)
٩٥٢ - قال ﷺ الشهر هكذا وهكذا وهكذا (صحيح)
٩٥٣ - دعوة أبى إبرهيم وبشرى عيسى (صحيح)
٩٥٤ - أيها الملك كنا قوماً أهل جاهلية (صحيح)
٩٥٥ - لو كان الأيمان عند الثريا (صحيح)
٩٥٦ - هم الأعاجم (حسن)
٩٥٧ - إن فى أصلاب أصلاب أصلاب رجال ونساء (صحيح)
٩٥٨ - لو فعل لا خذته الملائكة (صحيح)
٩٥٩ - مثل الذى يفر من الموت (ضعيف)
٩٦٠ - إذا جاء أحدكم الجمعة فليغسل (صحيح)
٩٦١ - من غسل واغتسل يوم الجمعة (حسن صحيح)
٩٦٢ - من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب أهله (صحيح)
٩٦٣ - اللهم أنى أجبت دعوتك (سكت عنه)
٩٦٤ - بينما نحن نصلى مع النبى ﷺ إذا أقبلت عير تحمل الطعام (صحيح)
٩٦٥ - وكيف يا عمر إذا تحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه (سكت عنه)
٩٦٦ - هذا الذى أوفى الله بأذنه (سكت عنه)

٩٦٧ - يا عمر لست منهم (سكت عنه)
٩٦٨ - إنى أرى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون (حسن صحيح)
٩٦٩ - عجباً لامر المؤمن (صحيح)
٩٧٠ - ﴿ يا أيها الذين امنوا إن من أزواجكم واولادكم .. ﴾ (حسن)
٩٧١ - صدق الله ورسوله إنما أموالكم (حسن صحيح)
٩٧٢ - إذا امرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم (صحيح)
٩٧٣ - لقد خشيت أن القى الله وأنا عزب (سكت عنه)
٩٧٤ - ليراجعها ثم يمسكها (صحيح)
٩٧٥ - كان خلقه القرآن (صحيح)
٩٧٦ - فهل لك فى خير من ذلك (حسن)
٩٧٧ - اعزبوا عنى هذه الشيطانة (أصله فى الصحيح)
٩٧٨ - كان إذا خلى بنسائه ألين الناس (ضعيف)
٩٧٩ - لقد قلت كلمة لو مزجت (صحيح)
٩٨٠ - إن الله تعالى لم يبعثنى معنفاً (صحيح)
٩٨١ - لا ولكنى كنت اشرب عسلاً (صحيح)
٩٨٢ - أن رسول الله ﷺ كان له أمة يطؤها (صحيح)
٩٨٣ - أن رسول الله ﷺ وطأ مارية أم ولده إبراهيم (حسن)
٩٨٤ - أفى شك أنت بابن الخطاب (صحيح)
٩٨٥ - كيف أنتم وربكم (حسن)
٩٨٦ - يا عائشة ما يأمننى أن يكون فيه عذاب (صحيح)
٩٨٧ - ما المسئول عنها بأعلم من السائل (صحيح)
٩٨٨ - إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق (حسن)
٩٨٩ - يا أبا طالب إن لك سنا وشرفاً (سكت عليه)
٩٩٠ - يا عم لو وضعوا الشمس فى يمينى والقمر فى يسارى (سكت عنه)
٩٩١ - قد سمعت يا أبا الوليد (سكت عنه)
٩٩٢ - ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ (سكت عنه)
٩٩٣ - لا يبلغني أحد عن أصحابى شىء (سكت عنه)
٩٩٤ - إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير (صحيح)
٩٩٥ - لا يدخل الجنة قتات (صحيح)
٩٩٦ - ألا أخبركم بخياركم (حسن)

٩٩٧- العتل: كل رغيب الجوف ، (سكت عنه)
٩٩٨ - من نوقش الحساب عذب (صحيح)
٩٩٩ - المومن يعطى كتابه بيمينه (رجال ثقات)
١٠٠٠ - أن الله يوقف عبده يوم القيامة (ضعيف)
١٠٠١ - يدنى الله العبد يوم القيامة (ضعيف)
١٠٠٢ - استشهد حنظلة ابن أبى عامر (صحيح)
١٠٠٣ - والله إن لقوله لحلاوة (سكت عنه)
١٠٠٤ - يا معشر قريش إنه والله قد نزل بكم أمر (سكت عنه)
١٠٠٥ - أنه كان يقل اللغو (حسن صحيح)
١٠٠٦ - إن الذى سئل عن العذاب النضر بن الحارث (حسن)
١٠٠٧ - ذلك سؤال الكفار عن عذاب الله (ضعيف جداً)
١٠٠٨ - وإن أحب الأعمال إلى الله تعالى ما دام وإن قل (صحيح)
١٠٠٩ - لا يدخل الجنة أحداً عمله (صحيح)
١٠١٠ - ما قرأ رسول الله ﷺ عن الجن (صحيح)
١٠١١ - أتانى داعى الجن (صحيح)
١٠١٢ - إذا فعلتم ما فعلتم فاكتموا عنى (سكت عنه)
١٠١٣ - لقد قرءتها على الجن فكانوا أحسن ردوداً منكم (مقارب للحسن)
١٠١٤ - ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً ...﴾ (صحيح)
١٠١٥ - نجاءنى جبريل وأنا نائم (رجال ثقات)
١٠١٦ - ﴿ يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلاً ...﴾ (صحيح)
١٠١٧ - دثرونى وصبوا على ماءاً بارداً (صحيح)
١٠١٨ - ﴿ يا أيها المدثر ...﴾ (سكت عنه)
١٠١٩ - ما تقولون فى الرجل (ضعيف)
١٠٢٠ - ﴿ذرنى ومن خلقت وحيداً ﴾ (سكت عليه)
١٠٢١ - لإن صبأ الوليد لتصبون قريش (ضعيف)
١٠٢٢ - إن المؤمن والله ،ما إلا تراه يلوم نفسه (رجاله ثقات)
١٠٢٣ - ليس أحد من أهل السموات والأرضين (ضعيف)
١٠٢٤ - تلوم على الخير والشر (رجاله ثقات)
١٠٢٥ - كلوم على الخير والشر (حسن)
١٠٢٦ - هى النفس اللؤوم (ضعيف)

١٠٢٧ - اللؤمة المذمومة (يحسن)

١٠٢٨ - تندم على ما فاتت وتلوم عليه (صحيح الإسناد)

١٠٢٩ - الفاجره (صحيح الإسناد)

١٠٣٠ - ﴿ فلاصدق ولا صلى ﴾ (سكت عنه)

١٠٣١ - أمسك رسول الله ﷺ خناق أبى جهل (سكت عنه)

١٠٣٢ - أرجع عن هذا الأمر حتى أزوجك أبنتى ، (ضعيف)

١٠٣٣ - ﴿ والمرسلات عرفاً .... ﴾ (الملائكة) (صحيح)

١٠٣٤ - الملائكة (سكت عنه)

١٠٣٥ - قال أبو صالح فى العاصفات و والفارقات ... أتها الملائكة (سكت عنه)

١٠٣٦ - ﴿ والمرسلات عرفاً ..... ﴾ الريح (حسن لغيره)

١٠٣٧ - ﴿ فالعاصفات عصفا ﴾ (سكت عنه)

١٠٣٨ - ﴿ فالعاصفات عصفاً ﴾ (سكت عنه)

١٠٣٩ - ﴿ الفارقات فرقاً ﴾ الملائكة (سكت عنه)

١٠٤٠ - ﴿ فالملقيات ذكراً ﴾ (سكت عنه)

١٠٤١ - كل هذا قد عرفنا فما الاب (حسن صحيح)

١٠٤٢ - يا رسول الله أقرءنى وعلمنى (حسن)

١٠٤٣ - أهلا بمن عايننى فيه ربى (حسن)

١٠٤٤ - إن تطعنوا فى امارته فقد كنتم تطعنون فى امارة أبيه (صحيح)

١٠٤٥ - سلمان منا أهل البيت (ضعيف)

١٠٤٦ - يا أبا ذر طف الصاع (حسن صحيح)

١٠٤٧ - يا بلال حدثنى بارجا عمل عملته فى الإسلام (صحيح)

١٠٤٨ - أئذنوا له له مرحباً (حسن صحيح)

١٠٤٩ - ملىء عمار - رضى الله عنه أيماناً (حسن صحيح)

١٠٥٠ - لا أدرى ما يقائى فيكم (سكت عنه)

١٠٥١ - قدمت أنا وأخى من اليمن (صحيح)

١٠٥٢ - أتريدون أن نرده على رسول الله (صحيح)

١٠٥٣ - هل تفقدون من أحد (صحيح)

١٠٥٣ - خليفة رسول الله لتركبن أو لأنزلت (سكت عنه)

١٠٥٤ - أيها القوم إنى والله أرى الذى فى وجوهكم (مرسل قوى)

١٠٥٥ - يابنى كان زيد أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك (حسن لغيره)

١٠٥٧ - يرسل عمر عماراً ليحاسب خالد بن الوليد (سكت عليه)
١٠٥٨ - هو سيدنا وأعتق سيدنا (صحيح)
١٠٥٩ - ولو كان سالم مولى أبى حذيفة حياً لاستخلفته (ضعيف)
١٠٦٠ - إنى لاعلم أنها زوجة نبيكم (صحيح)
١٠٦١ - أنا بلال ابن رباح وهذا أخى (سكت عليه)
١٠٦٢ - يا معشر الخزرج هل تدرون علامه تبايعون هذا الرجل (حسن لغيره)
١٠٦٣ - إن العبد أذا أذنب ذنباً (حسن لغيره)
١٠٦٤ - إن العبد إذا أخطىء خطيئة (حسن صحيح)
١٠٦٥ - هو الذنب على الذنب حتى يعمى القلب (سكت عليه)
١٠٦٦ - من نوقش الحساب عذب (صحيح)
١٠٦٧ - اللهم حاسبنى حساباً يسيراً (صحيح)
١٠٦٨ - أن رسول الله ﷺ كان يحب هذه السورة (ضعيف)
١٠٦٩ - كان يقرأ فى العيدين واليوم الجمعة (بسبح اسم ربك الأعلى) (صحيح)
١٠٧٠ - اجعلوها فى سجودكم (صحيح)
١٠٧١ - ما خير بين أمرين إلا اختار ايسرهما (صحيح)
١٠٧٢ - كان إذا خلا فى بيته الين الناس (ضعيف)
١٠٧٣ - كانت الأمة تأخذ بيد رسول الله ﷺ (صحيح)
١٠٧٤ - كانت له عمامة تسمى السحاب (ضعيف)
١٠٧٥ - كان رسول الله يلبس قلنسوة بيضاء (صحيح)
١٠٧٦ - رأيت النبى ﷺ وعليه عمامه سوداء (صحيح)
١٠٧٧ - كان إذا اعتم ارخى عمامته بين كفيه (حسن صحيح)
١٠٧٨ - كان يدير كور العمامه على رأسه (سكت عنه)
١٠٧٩ - رأيت رسول الله ﷺ وعليه عمامة سوداء (صحيح)
١٠٨٠ - أنه دخل مكة وعليه أهيه القتال (صحيح)
١٠٨١ - أمعك ماء (صحيح)
١٠٨٢ - أن رسول الله قد لبس الكتان (حسن)
١٠٨٣ - كنت مع النبى ﷺ وعليه برد (صحيح)
١٠٨٤ - رأى النبى ﷺ وعليه بردان أخضران (سكت عليه)
١٠٨٥ - أن النبى ﷺ كان له جبة من طيالسة (صحيح)
١٠٨٦ - رأيت النبي ﷺ فى قبة من آدم (صحيح)

١٠٨٧ - كان أحب الثياب إلى النبى ﷺ (سكت عليه)
١٠٨٨ - آتيت رسول الله ﷺ قبل أن يهاجر (سكت عليه)
١٠٨٩ - قُبض رسول الله ﷺ فى هذين (صحيح)
١٠٩٠ - كنت امشى مع النبى (صحيح)
١٠٩١ - كان نعل رسول الله ﷺ له قبالان (صحيح)
١٠٩٢ - أن النجاشى اهدى إلى رسول الله ﷺ خفين أسودين (حسن)
١٠٩٣ - أنه ارخى الذؤابة (سكت عليه)
١٠٩٤ - ما عاب طعاماً قط (صحيح)
١٠٩٥ - كما ترك أكل الضب (صحيح)
١٠٩٦ - أنه أكل الحلوى والعسل (صحيح)
١٠٩٧ - ما أكل رسول الله ﷺ أكلتين فى يوم إلا (صحيح)
١٠٩٨ - أن رسول الله ﷺ شرب لبن فمضمض (صحيح)
١٠٩٩ - أن رسول الله ﷺ أتى بلبن قد شوب بماء (صحيح)
١١٠٠ - خرجت مع رسول الله عام خيبر (صحيح)
١١٠١ - سقيت فيه رسول الله ﷺ كل الشراب (سكت عليه)
١١٠٢ - هل تدرون ما أنقعت لرسول الله ﷺ (صحيح)
١١٠٣ - أنه أكل الخزيرة (صحيح)
١١٠٤ - رأيت النبى ﷺ يأكل الرطب (صحيح)
١١٠٥ - أهدخالتى خالتى إلى النبى ضباباً (صحيح)
١١٠٦ - هذه إدام هذه (سكت عنه)
١١٠٧ - هل عندكم شىء (سكت عنه)
١١٠٨ - رأيت رسول الله ﷺ يأكل من قديد (سكت عليه)
١١٠٩ - رأيت النبى ﷺ أتى بمرقه فبها دباء (صحيح)
١١١٠ - أكل السريد بالسمن (سكت عنه)
١١١١ - أكل النبى ﷺ الجبن
١١١٢ - أُتى النبي ﷺ بجبنه فى تبوك (سكت عنه)
١١١٣ - إئتدموا هذه الشجرة (سكت عليه)
١١١٤ - أكل الخبز بالزيت (سكت عنه)
١١١٥ - كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب (سكت عليه)
١١١٦ - دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبداً وتمراً (سكت عليه)

١١١٧ - كان ضجاع النبى ﷺ الذى ينام عليه الليل من أدم (صحيح)
١١١٨ - وعلى النطع تارة (سكت عليه)
١١١٩ - مالى والدنيا (سكت عليه)
١١٢٠ - وعلى الأرض تارة (سكت عنه)
١١٢١ - وعلى السرير تارة (صحيح)
١١٢٢ - فجاءت بكساء ثم طرحته وفرشته للنبى ﷺ (صحيح)
١١٢٣ - إن هذا الدين يسر ولا يشاد الدين أحد إلا غلبه (صحيح)
١١٢٤ - لا تشددوا على أنفسكم (يحسن)
١١٢٥ - إن المنبت لا ارضاً قطع ولا ظهراً ابقى (سكت عليه)
١١٢٦ - يسروا ولا تعسروا (صحيح)
١١٢٧ - رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع (صحيح)
١١٢٨ - المؤمن هين لين (حسن)
١١٢٩ - المؤمن يألف ويؤلف (سكت عليه)
١١٣٠ - أن أبغض الرجال إلى الله لألد الخصم (صحيح)
١١٣١ - ما أسمك ؟ قال حزن (صحيح)
١١٣٢ - أن رسول الله ﷺ غير اسم عاصيه وسماها جميلة (صحيح)
١١٣٣ - من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق (صحيح)
١١٣٤ - أحسنت إليك (ضعيف)
١١٣٥ - إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم (صحيح)
١١٣٦ - نعم قد جاءنى (رجال ثقات)
١١٣٧ - هى الصلاة بعضها شفع وبضعها وتر (ضعيف)
١١٣٨ - سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله له (حسن)
١١٣٩ - أحداً أحداً (سكت عليه)
١١٤٠ - عندى غلام أسود أجلد منه (سكت عليه)
١١٤١ - يا أبى أريد ما تريد (حسن)
١١٤٢ - فإذا قرأ أحدكم ﴿ والتين والزيتون ﴾ (ضعيف)
١١٤٣ - أول ما بدا به رسول الله ﷺ من الوحى (سكت عنه)
١١٤٤ - فجاءنى وأنا نائم بنمطر من ديباج (سكت عنه)
١١٤٥ - بلى أنى لا علم أن ما عند الله خير لرسول الله ﷺ (صحيح)
١١٤٦ - الحمد لله الذى أحيانا بعد أما أماتنا وإليه النشور (صحيح)

١١٤٧ - اللهم إنى أعوذ بك من ضيق الدينا وضيق يوم القيامة (حسن صحيح)
١١٤٨ - لا إله إلا أنت سبحانك اللهم أستغفرت (إسناده لين)
١١٤٩ - لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد (صحيح)
١١٥٠ - اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض (صحيح)
١١٥١ - اللهم رب إجبرائيل وميكائيل واسرافيل (صحيح)
١١٥٢ - سبحان الله القدوس (صحيح)
١١٥٣ - بسم الله توكلت على الله اللهم إنى أعوذ بك أضل (صحيح)
١١٥٤ - من قال إذا خرج من بيته بسم الله (حسن صحيح)
١١٥٥ - اللهم اجعل فى قلبى نوراً وفى لسانى نوراً (صحيح)
١١٥٦ - ما خرج رجل من بيته إلى الصلاة فقال اللهم إنى اسألك بحق السائلين (ضعيف)
١١٥٧ - أعوذ بالله العظيم وبوجه الكريم (حسن)
١١٥٨ - إذا دخل أحدكم المسجد فليصلى وليسلم على النبى (صحيح)
١١٥٩ - اللهم اغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك (صحيح)
١١٦٠ - كان إذا صلى الصبح جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس (صحيح)
١١٦١ - اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا (حسن)
١١٦٢ - أصحبنا وأصبح الملك لله والحمد لله (صحيح)
١١٦٣ - اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب الشهادة (حسن صحيح)
١١٦٤ - اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه (حسن)
١١٦٥ - الحمد لله الذى كفانى وأوانى (ضعيف)
١١٦٦ - اللهم أنى أعوذ بك من الخُبث والخبائث (صحيح)
١١٦٧ - غفرانك (صحيح)
١١٦٨ - الحمد لله الذى اذهب عنى الأذى وعافانى (ضعيف)
١١٦٩ - توضوا بسم الله (صحيح)
١١٧٠ - اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان (يُحسن)
١١٧١ - إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى (صحيح)
١١٧٢ - ﴿أولى لك فأولى ....﴾ (صحيح)
١١٧٣ - لو دعا ناديه لا خذته ملائكه العذاب (سكت عنه)
١١٧٤ - تحروا ليلة القدر فى العشر الأواخر (صحيح)
١١٧٥ - من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً (صحيح)

١١٧٦ - إنا والله لا نولى هذا العمل (صحيح)

١١٧٧ - الله أبتعثنا لنخرج الناس (ضعيف)

١١٧٨ - خذها من ابن الأكرمين (سكت عنه)

١١٧٩ - كان الرجلان من أصحاب رسول الله ﷺ إذا (سكت عليه)

١١٨٠ - ما خلأت القصواء (صحيح)

١١٨١ - قصة أبرهة (حسن)

١١٨٢ - إن الله حبس عن مكة الفيل (صحيح)

١١٨٣ - الله ابتعثنا لنخرج الناس من عبادة العباد (ضعيف)

١١٨٤ - أنا رب الإبل (صحيح)

١١٨٥ - دعوه فإنه سيموت بلا عاقب (إسناده صحيح)

١١٨٦ - اتدرون ما الكوثر (صحيح)

١١٨٧ - هذا النهر هو من الخير الكثير (رجاله ثقات)

١١٨٨ - إن ربى كان أخبرنى أنى سأرى علامة فى أمتى (صحيح)

١١٨٩ - دعوه وقومه فإن ظهر عليهم فهو نبى (صحيح)

١١٩٠ - ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح . . . . .﴾ (صحيح)

١١٩١ - إنه قد نعيت إليى نفسه (حسن)

١١٩٢ - دعا رسول الله ﷺ فاطمة عام الفتح فناجاها (ضعيف)

١١٩٣ - يا بنى فلان إنى رسول الله إليكم (حسن)

١١٩٤ - يا صباحا (صحيح)

١١٩٥ - كان قد خطب بنتى رسول الله ﷺ (سكت عليه)

١١٩٦ - إن أم جميل كانت تحمل الشوك (حسن وإسناده ضعيف)

١١٩٧ - (حسن صحيح)

١١٩٨ - لقد أخذ الله ببصرها (يحسن)

١١٩٩ - إنه سيحال بينى وبينها (حسن)

١٢٠٠ - والذى نفسى بيده إنها لتعدل ثلث القرآن (صحيح)

١٢٠١ - ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة (صحيح)

١٢٠٢ - أقرأ يا جابر (حسن صحيح)

١٢٠٣ - يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود يقول كذا كذا (صحيح)

١٢٠٤ - أن لبيد بن الأعصم اليهودى سحر النبى ﷺ (صحيح)

١٢٠٥ - الشيطان جاثم على قلب ابن آدم (صحيح)

٩- فهرس الأستدراكات

١ - قال فى الجرح : الذى روي عنه عامر الأحول .... وهو خطأ والصواب ما تقدم فى تخريج حديث رقم (١٤)

٢ - لم أجد فيما تحت يدى من مصادر ذكر كلمة « الحرام » في رواية المؤلف رحمه الله ح (١٥).

٣ - الحديث نسبه المؤلف لمالك ، لم أجده فى الموطأ ح ١٦ .

٤ - لم أجد حديث البراء عند مالك كما نسبه المؤلف ، وإنما هو عن (ابن عمر) ح (١٩)

٥ - قال الحاكم « صحيح على شرط مسلم » ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى ، وهو خلاف ذلك ، لان ابن اسحاق لم يخرج له مسلم (٩٤) .

٦ - تأويله لأية ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف ....﴾ والرد عليه (١، ٢٦٤) .

٧ - كلامه على آية ﴿ وسع كرسيه السموات والأرض ﴾ بأنه لم يعثر فى شأنها على لحديث والرد على ذلك (١، ٢٩٠) .

٨ - خطأه فى تحديد أسماء بعض الشخصيات التى أمنت بين أهل الكتاب على ضوء أية ﴿منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون ﴾ (١، ٤٤٩).

٩ - خطأه فى تحديد قتلى المشركين يوم أحد (١، ٤٦٢) من حديث (١٥١، ١٥٠) .

١٠ - خطأه فى تسمية صاحب الحديث رقم (٢٠٢) فسماه (عميره الأسدى) وهذا اسم جده والصواب أنه (قيس بن الحارث بن عميره الأسدى) .

١١ - كلامه على الآية ﴿ يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها ﴾ (١٣/ ١٢٣٩).

١٢ - كلامه على الاية ﴿ اسكن أنت و زوجك الجنة ﴾ (٣/ ١٢٦٧، ١٢٦٨) .

١٣ - قوله فى قول الله تعالى ﴿ كونوا قردة خاسئين ﴾ (٣/ ١٣٨٥) ح (٣٩٠) .

١٤ - قال المصنف : عن هشام عن عروة عن أبيه ، والصواب هشام عن أبيه ح (٣٨٩) .

١٥ - قوله فى﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً ﴾.

١٦ - قصور فى البحث عن مصادر الحديث من المؤلف رحمه الله (ح٥١١)

١٧ - أخطأ المؤلف فى سعيد الراوى عن قتاد فسماه ابن جبير والصواب سعيد ابن أبى عروة (ح ٥١٢ / جـ ٣ ص . ١٥٣) .

١٨ - وفع عند المولف تسمية الصحابى « يزيد بن الخطيب » وهذا خطأ والصواب « بريدة بن الحصيب » (ح٥١٥ / جـ ٣/ ص ١٥٤٥/١٥٤٦) .

١٩ - فى تعليق المؤلف رحمه الله على قوله تعالى ﴿ الآن خفف الله عنكم ﴾ وترجيحه لأنها لتطمئن قلوبهم وليست تتضمن أحكاماً تشريعية والرد عليه من كلام ابن عباس (ح٥١٨/٣/١٥٥٠) .

٢٠ - قال المؤلف رحمه الله « على بن هاشم » والصواب « على بن عاصم » كما فى المسند انظر (ح٥٢١) من كتابنا .

٢١ - وقع عند المؤلف - رحمه الله - فى حديث (٥٣١) (سليمان بن عيينة) والصواب (سفيان بن عيينة) .

٢٢ - قال المؤلف فى (ح٥٤٢) (حيان بن زيد) بالياء والصواب (حبان) بالباء .

٢٣ - وقع عند المؤلف وغيره تسمية الراوى عن على بن يزيد (معان) والصواب (معاذ) (ح٥٥٨/٣/١٦٧٩) .

٢٤ - وقع فى أثر (٥٦٢) عند المؤلف إختلافات كثيرة فقد اسقط أسماء وزاد أسماء فانظرها فى التخريج .

٢٥ - وقع فى حديث (٥٦٢) إختلافات كثيرة بين لفظ المؤلف وما عند ابن هشام فى «سيرته» والبيهقى فى « الدلائل » .

٢٦ - وقع عند المؤلف حديث (٥٧٧) تسمية (عبد الرحمن بن حباب) والصواب (خباب)

٢٧ - وقع عند المؤلف فى حديث (٥٧٧) عن (عقبة بن الوليد) والصواب (بقية بن الوليد) .

٢٨ - قوله فى قول الله تعالى ﴿ ولما أن جاءت رسلنا لوطاً سيء بهم وضاق بهم ذرعا ﴾ (٧١٦) .

٢٩ - قوله فى قول الله تعالى ﴿ خلق السموات بغير عن ترونها ﴾ (ح٧٢٠) .

٣٠ - تعليق على حديث « لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به » وتبين ضعفه وكيف أن كثير من أهل الإسلام يتلفظون به (٧٢٥) .

٣١ - قال المؤلف فى روايته (زمامير) والصواب (مزامير) (ح/٧٦٩) .

٣٢ -قال المؤلف . . . « قال الإمام أحمد حدثنا ، حدثنى عبد الله بن (بربرة) بالراء ، والصواب (بريدة) (ح٧٧٠) .

٣٣ - قوله فى قوله الله تعالى ﴿ وحفظاً من كل شيطان مارد ﴾ (٥/ ٢٩٨٤) .

٣٤ - قوله فى قول الله تعالى ﴿ قالوا إنكم كنتم تأتوننا عن اليمين ﴾ (٥/ ٢٩٨٦) .

٣٥ - قال ابن ماجه فى إسناده (أبوطالب) بدلاً من (أبو غالب) (ح٧٨٧) .

٣٦ - وقع عند بن كثير فى رواية أحمد قوله (إلا أورثوا) ولم أجده فى شيء مما تقدم (ح٧٨٧) .

٣٧ - قال المؤلف : رواه الطبرانى عن هاشم بن زيد والصواب هاشم بن يزيد (ح٧٩٢) .

٣٨ - نسب السقاف حديث الباب (٦٧١) للبخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، ومن رواية عائشة ، والصواب أنه عن البخارى ومسلم من سند عائشة ، وعند الترمذى والنسائى من سند المغيرة (٨١٨) .

٣٩ - قال المؤلف : قال الإمام أحمد بن نصر الموزرى وهذا خطأ ، والصواب محمد بن نصر المروزى (٨٢٠).

٤٠ - قال المؤلف رحمه الله فى الهامش : فى الرواية جملة نستبعد صدورها على لسان أبى بكر ، فى أدبه وعفته، قلت يقصد ذلك قوله « أمصص بظر اللات » من أجل ذلك حذفها وهى صحيحه وكانت بحضرة النبى ﷺ (٨٣٥/أ).

٤١ - قال المؤلف : كان رسول الله يخطب بهذه السورة (ق) فى العيد والجمعة ، والصواب أنه فى يوم الجمعة فقط (٦/٥٦) .

٤٢ - قال المؤلف قال شعبة بن الحجاج عن سماك عن خالد عن عرعرة ، والصواب عن سماك عن خالد بن عرعرة (٨٨١) .

٤٣ - قوله : « إن الله تعالى إذا كتب . . . » ولم نجد فيما ذكرنا كلمه (إذا) (٨٩٢).

٤٤ - وقع فى مسند أحمد قوله معمر عن الزهرى عن قتادة » وأصله عند عبد الرزاق وليس فيه الزهرى (٩٠٤) .

٤٥ - ليس فى البخارى حديث رقم (٩١٢/أ) بهذا الإسناد وإنما كان قول ابن كثير (قال البخارى : وقال أبو الضحى عن مسروق عن عبد الله وقال أبو داود الطيالسى ثنا أبو عوانة . . . الخ) فسقط كلام البخارى (٩١٢/أ) .

٤٦ - قوله فى قول الله تعالى ﴿ لا يمسه إلا المطهرون ﴾ ح (٩١٨) .

٤٧ - قال المؤلف : رواه البخارى وقال السقاف رواه البخارى النسائى والصواب أن البخارى أورده تعليقاً فى كتاب التوحيد (ح٩٣٢) .

٤٨ - قال المؤلف : روى أحمد من حديث كعب بن مالك ، والصواب أنه عبد الله بن كعب بن مالك .

٤٩ - وقع عند المؤلف خطأ تسمية صاحب الحديث بـ (يزيد بن السكن) والصواب أنها ابنته أسماء بنت يزيد (٩٦٦) .

٥٠ - أختلف على ابن جرير فى سند الحديث ، . . . . . (٩٩٨) .

٥١ - وقع عند البيهقى فى سنده (ابن الزبير محمد بن سلم) والصواب ما عند أحمد (١٠٦٢) .

٥٢ - سقط فى إسناد ابن حبان (أبى صالح ، فلعله من الطابع) (١٠٦٣).

٥٣ - أخطأ المؤلف وكذلك السقاف فى تسمية الراوى فسماه « عمر بن حريث » والصواب عمرو بن حريث » (١٠٨٨) .

٥٤ - قوله فى قول الله تعالى : ﴿ وجاء ربك والملك صفاً صفاً ﴾ (٦/٣٩٠٦) .

٥٥ - وقع عند الطبرى خطأ فى تسمية عروة فسماه (عروة بن الزبير) والصواب (عروة بن النزال) (١١٣٨) .

٥٦ - وقع فى لفظ المؤلف « سبحان الله القدوس » والصواب « وسبحان الملك القدوس » (١١٥٢) .

٥٧ - قال المؤلف : «روت روايات بعضها صحيح ولكن غير متواتر فى خبر سحر النبى ﷺ (١٢٠٤) .

٥٨ - قوله فى قوله تعالى ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ (١٢٠٤) .

٥٩ - قال الحاكم بعد تخريجه للحديث فى المستدرك صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، وأقره الذهبى ، وهو بخلاف ما قالا ، لأن ابن اسحق لم يخرج له مسلم فى أصل الصحيح وإنما أخرج له متابعات (ح٩٤) .

٦٠ - وقع خطأ من الناسخ فى ترقيم الحديث رقم ٨٢٢ فكتبه بعد حديث رقم ٨٢٧ وهذا الخطأ قد عولج بوضع الأرقام الساقطة بجانب ترقيم هذين الحديثين المشار إليهما .

❊ ❊ ❊